ويكفيك قول الناس فيما ملكته
لقد كان هذا مرة لفلان

حسبي الله ونعم الوكيل لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم
من نعم الله سبحانه وتعالى الفقير ... عفي عنه

الملك لله دخل في حفظ عبده
الحاجي بشير آغاى دار السعادة
الشريفة لسنة ثمان وخمسين
ومائة وألف

من النسخ الجليلة والمجلة الجميلة من وقف حضرت مولانا صاحب الخيرات الحسان
ساحب ذيل الجود والاحسان منور مصابيح المقاصد بانوار العناية
مفتح معاقد المراصد بمفتاح الكفاية جامع محاسن العلم والعمل
حائز مجامع البر الاكمل الا وهو اغا دار السعادة الحاج بشير
وفقه للخير المزيد والبر الكثير من هو على كل شيء قدير
حرره الفقير اليه سبحانه وتعالى محمد امين المفتش
باوقاف الحرمين المحترمين
عفي له

١٠٣

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه
قال المؤلف رحمه الله ونفعنا الله ببركاته وبركات علومه آمين

حرف الثاء المثلثة

حديث ثلث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار حم ق ت ن ه عن انس
قال شيخنا قوله ثلث من كن فيه اي خصال فهي ثابتة ثم قال قال العلماء معنى حلاوة الايمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشقات في رضى الله ورسوله وايثار ذلك على عرض الدنيا ومحبة العبد ربه بفعل طاعته وترك مخالفته وكذلك محبة رسوله وقال القاضي عياض هذا الحديث بمعنى الحديث المتقدم وهو ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا وسياتي في اول حرف الذال المعجمة وذلك انه لا يصح محبة الله ورسوله حقيقة وحب الادمي في الله وكراهة الرجوع الى الكفر الا لمن قوي بالايمان يقينه واطمانت به نفسه وانشرح له صدره وخالط لحمه ودمه وهذا الذي وجد حلاوته قال والحب في الله من ثمرات حب الله وقال التيمي حلاوة الايمان حسنه يقال حلا الشيء في الفم اذا صار حلوا وان حسن في العين والقلب يقال حلا لعيني اي حسن وقال غيره حلاوة الايمان استعارة تخييلية شبه رغبة المؤمن في الايمان بشيء حلو واثبت له لازم ذلك الشيء واضافه اليه وفيه اشارة تلميح الى قصة المريض والصحيح لان المريض الصفراوي يجد طعم العسل مرا والصحيح يذوق حلاوته على ما هي عليه وكلما نقصت الصحة شيئا ما نقص ذوقه بقدر ذلك زاد في الفتح فكانت هذه الاستعارة من اوضح ما يقوي استدلال على الزيادة والنقص قال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة انما عبر بالحلاوة لان الله عز وجل شبه الايمان بالشجرة في قوله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة فالكلمة هي كلمة الاخلاص والشجرة اصل الايمان واغصانها اتباع الامر واجتناب النهي وزهرها ما يهم المؤمن من الخير وثمرها عمل الطاعات وحلاوة الثمر جني الشجرة وغاية كماله تناهي نضج الشجرة وبه تظهر حلاوتها **قوله** احب اليه قال شيخنا قال البيضاوي المراد بالحب هنا الحب العقلي الذي هو ايثار ما يقتضي العقل السليم رجحانه وان كان على خلاف هوى النفس كالمريض يعاف الدواء بطبعه فينفر عنه ويميل اليه بمقتضى عقله فيهوى تناوله فاذا تامل المرء ان الشارع لا يامر ولا ينهى الا بما فيه صلاح عاجل او صلاح آجل والعقل يقتضي رجحان جانب ذلك تمرن على الايتمار بامره بحيث يصير هواه تبعا له ويلتذ بذلك التذاذا عقليا اذ الالتذاذ العقلي ادراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك وعبر

حرف الثاء المثلثة من الزيادات

ثلاث من كن فيه ذاق طعم الايمان من كان لا شيء احب اليه من الله ورسوله ومن كان ان يحرق بالنار احب اليه من ان يرتد عن دينه ومن كان يحب لله ويبغض لله سمويه طب عن انس ثلاث للمهاجر بعد الصدر خ عن العلا بن الحضرمي ثلاث من كل شهر ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله حم ن عن ابي قتادة ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده وانه لا اله الا الله واعطى زكوة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه كل عام ولا يعطي الهرمة ولا الدرنة ولا المريضة ولا الشرط اللئيمة ولكن من وسط اموالكم فان الله لم يسالكم خيره ولم يامركم بشره وزكى نفسه د عن عبد الله بن معاوية الغاضري

الشارح عن هذه الحالة بالحلاوة لانها اظهر اللذائذ المحسوسة قال وانما جعل هذه الامور الثلاثة عنوانا لكمال الايمان لان المرء اذا تامل ان المنعم بالذات هو الله تعالى وان لا مانح ولا مانع في الحقيقة سواه وان ما عداه وسائط وان الرسول هو الذي يبين له مراد ربه اقتضى ذلك ان يتوجه بكليته نحوه فلا يحب الا ما يحب ولا يحب من يحب الا من اجله وان يتيقن ان جملة ما وعد واوعد حق يقينا يخيل اليه الموعود كالواقع فيحسب ان مجالس الذكر رياض الجنة وان العود الى الكفر القاء في النار زاد في الفتح وشاهد الحديث من القران قوله تعالى قل ان كان آباؤكم وابناؤكم الى ان قال احب اليكم من الله ورسوله ثم هدد على ذلك وتوعد بقوله فتربصوا حتى ياتي الله بامره قال في الفتح فيه اشارة الى التحلي بالفضائل والتخلي عن الرذائل فالاول من الاول والاخير من الثاني وقال بعضهم محبة الله على قسمين فرض وندب فالفرض المحبة التي تبعث على امتثال اوامره والانتهاء عن معاصيه والرضى بما يقدره فمن وقع في معصية من فعل محرم او ترك واجب فلتقصيره في محبة الله حيث قدم هوى نفسه والتقصير تارة يكون مع الاسترسال في المباحات والاستكثار منها فيورث الغفلة المقتضية للتوسع في الرجاء فيقدم على المعصية او تستمر الغفلة فيقع وهذا الثاني يسرع الى الاقلاع مع الندم والى الثاني يشير حديث لا يزني الزاني وهو مؤمن والندب ان يواظب على النوافل ويجتنب الوقوع في الشبهات والمتصف عموما بذلك نادر قال وكذا محبة الرسول على قسمين كما تقدم ويزاد ان لا يتلقى شيئا من المامورات والمنهيات الا من مشكاته ولا يسلك الا طريقه ويرضى بما شرعه حتى لا يجد في نفسه حرجا مما قضى ويتخلق باخلاقه في الجود والايثار والحلم والتواضع وغيرها فمن جاهد نفسه على ذلك وجد حلاوة الايمان وتتفاوت مراتب المؤمنين بحسب ذلك وقال الشيخ محي الدين معنى حلاوة الايمان استلذاذ الطاعات كما تقدم اول الكلام ثم قال وانما قال مما سواهما ولم يقل ممن ليعم من يعقل ومن لا يعقل قال وفيه دليل على انه لا باس بهذه التثنية واما قوله للذي خطب فقال ومن يعصهما بئس الخطيب انت فليس من هذا لان المراد في الخطب الايضاح واما هنا فالمراد الايجاز في اللفظ ليحفظ ويدل عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال في موضع آخر قال ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه واعترض بان هذا الحديث انما ورد ايضا في حديث خطبة النكاح واجيب بان المقصود في خطبة النكاح الايجاز ايضا وثم اجوبة اخرى منها دعوى الترجيح فيكون حيز المنع اولى لانه عام والاخر يحتمل الخصوصية ولانه ناقل والاخر مبني على الاصل ولانه قول والاخر فعل ورد بان احتمال التخصيص في القول ايضا حاصل بل ليس فيه صيغة عموم اصلا ومنها دعوى انه من الخصائص فيمتنع من غير النبي صلى الله عليه وسلم ولا يمتنع منه لان غيره اذا جمع اوهم اطلاقه التسوية بخلافه هو فان منصبه لا يتطرق اليه ايهام ذلك والى هذا مال ابن عبد السلام ومنها دعوى التوفيق بوجه آخر وهو ان كلامه صلى الله عليه وسلم هنا جملة واحدة فلا يحسن اقامة الظاهر فيها مقام المضمر وكلام الذي خطب جملتان لا يكره اقامة الظاهر فيهما مقام المضمر وتعقب هذا بانه لا يلزم من كونه لا يكره اقامة الظاهر فيها مقام المضمر وكلام الذي خطب

جملتان لا يكره اقامة الظاهر فيهما مقام المضمر وتعقب هذا بانه لا يلزم من كونه لا يكره اقامة
الظاهر فيهما مقام المضمر ان يكره اقامة المضمر فيهما مقام الظاهر فما وجه الرد على الخطيب كما قلنا
ليس فيها صيغة عموم بل هي واقعة عين فيحتمل ان يكون في ذلك المجلس من يخشى عليه توهم
التسوية كما تقدم ومن محاسن الاجوبة في الجمع بين حديث الباب وقصة الخطيب ان تثنية
الضمير هنا للايماء الى ان المعتبر المجموع المركب من المحبتين لا كل واحد منهما فانها وحدها لاغية
اذا لم ترتبط بالاخرى فمن يدعي حب الله مثلا ولا يحب رسوله لا ينفعه ذلك ويشير اليه
قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فاوقع متابعته مكتنفة بين قطري
محبة العباد ومحبة الله للعباد واما امر الخطيب بالافراد فلان كل واحد من العصيانين
مستقل باستلزام الغواية اذ العطف في تقدير التكرير والاصل استقلال كل من المعطوفين
في الحكم ويشير اليه قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فاعاد اطيعوا
في الرسول ولم يعده في اولي الامر لانهم لا استقلال لهم في الطاعة كاستقلال الرسول انتهى
ملخصا من كلام البيضاوي والطيبي وههنا اجوبة اخرى فيها نظر منها ان المتكلم لا يدخل
في عموم خطابه ومنها ان له ان يجمع بخلاف غيره قوله وان يحب المرء قال يحيى
بن معاذ حقيقة الحب في الله ان لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفاء قوله وان يكره ان
يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله منه قال في الفتح والانقاذ اعم من ان يكون بالعصمة
منه ابتداء بان يولد على الاسلام ويستمر او بالاخراج من ظلمة الكفر الى نور الايمان كما وقع
لكثير من الصحابة وعلى الاول فيحمل قوله يعود على معنى الصيرورة بخلاف الثاني فان
العود فيه على ظاهره فان قيل فلم عدى العود بفي ولم يعده بالى فالجواب انه ضمنه معنى
الاستقرار كانه قال يستقر فيه ومثله قوله تعالى وما كان لنا ان نعود فيها قوله
قوله ثلث هو مبتدا والجملة الخبر وجاز الابتداء بالنكرة لان التنوين عوض من المضاف اليه فالتقدير
ثلث خصال ويحتمل في اعرابه غير ذلك وقوله احب اليه منصوب لانه خبر يكون حديث
ثلث من كن فيه نشر الله تعالى عليه كنفه ونشر عليه رحمته وادخله جنته رفق بالضعيف
وشفقة على الوالدين والاحسان الى المملوك ت عن جابر قوله نشر الله
تعالى عليه كنفه اي ستره وقيل رحمه ولطف به والكنف بالتحريك الجانب والناحية
وهذا تمثيل لجعله تحت ظل رحمته يوم القيامة وقوله في الذي بعده اواه الله في كنفه
قوله واذا غضب فتر قال الجوهري الفترة الانكسار والضعف وقال في المصباح
فتر عن العمل فتورا من باب قعد سكن عن حدته ولان بعد شدته حديث
ثلث من كن فيه اواه الله في كنفه ونشر عليه رحمته وادخله جنته من اذا اعطى شكر واذا قدر غفر
واذا غضب فتر ك هب عن ابن عباس حديث ثلث من كن
فيه فهو من الابدال الرضا بالقضاء والصبر عن محارم الله تعالى والغضب في ذات الله فر عن
معاذ حديث ثلث من كن فيه حاسبه الله حسابا يسيرا وادخله الجنة برحمته
تعطي من حرمك وتعفو عن من ظلمك وتصل من قطعك ابن ابي الدنيا في ذم
الغضب طس ك عن ابي هريرة حديث ثلث من كن فيه وقي شح

نفس

نفسه من ادى الزكوة وقرى الضيف واعطى في النائبة طب عن خالد بن
زيد بن حارثة قوله وقي شح نفسه قال في الدر كاصله ووقيت الشيء
فيه صنته وسترته عن الاذى وقال في المصباح والوقاية كل ما وقيت به
شيئا قوله وقي شح نفسه تقدم معنى الشح قوله وقرى الضيف
قال في المصباح قريت الضيف اقريه من باب رمى قرى بالكسر والقصر والاسم القراء
مثل سلام قال شيخنا في الدر ضفت الرجل اذا نزلت به في ضيافته واضفته اذا انزلته
وتضيفته اذا نزلت به وتضيفني اذا انزلني وقال الجوهري الضيف يكون واحدا وجمعا وقد
يجمع على الاضياف والضيوف والضيفان والمراة ضيف وضيفة واضفت الرجل وضفته
اذا انزلته بك ضيفا وقريته وضفت الرجل ضيافة اذا نزلت عليه ضيفا وكذلك
تضيفته وقال في المصباح الضيف معروف ويطلق بلفظ واحد على الواحد وغيره لانه
مصدر في الاصل من ضافه ضيفا من باب باع اذا نزل عنده ويجوز المطابقة فيقال ضيف
عنده واضفته بالالف اذا انزلته عليك ضيفا انتهى قوله واعطى في النائبة
جمعها نوائب قال في الدر كاصله وهي ما ينوب الانسان اي ينزل به من المهمات والحوادث
وقال في المصباح والنائبة النازلة والجمع نوائب وهي ما ينوب من الشر حديث
ثلث من كن فيه فان الله تعالى يغفر له ما سوى ذلك من مات لا يشرك بالله شيئا ولم يكن
ساحرا يتبع السحرة ولم يحقد على اخيه خد طب عن ابن عباس حديث
ثلث من كن فيه فهي راجعة على صاحبها البغي والمكر والنكث ابو الشيخ وابن مردويه معا
في التفسير خط عن انس قوله البغي قال في النهاية واصل البغي مجاوزة الحد وقال في المصباح
وبغى على الناس بغيا ظلم واعتدى فهو باغ والجمع بغاة وبغى سعى بالفساد ومنه الفرقة الباغية
لانها عدلت عن القصد واصله من بغى الجرح اذا ترامى الى الفساد قوله والمكر
قال في النهاية واصل المكر الخداع يقال مكر يمكر مكرا وقال في المصباح مكر مكرا من باب
قتل خدع فهو ماكر وامكر بالالف لغة ومكر الله وامكر جازى على المكر وسمي الجزاء مكرا كما سمي
جزاء السيئة سيئة مجازا على سبيل مقابلة اللفظ باللفظ قوله والنكث هو بالمثلثة
قال في النهاية النكث نقض العهد والاسم النكث بالكسر وقد نكث ينكث وقال في المصباح
نكث الرجل العهد نكثا من باب قتل نقضه ونبذه فانتكث مثل نقضه فانتقض والنكث
بالكسر ما نقض ليغزل ثانيا والجمع انكاث مثل حمل واحمال حديث ثلث من كن فيه
يستوجب الثواب ويستكمل الايمان خلق يعيش به في الناس وورع يحجزه عن محارم
الله عز وجل وحلم يرده عن جهل الجاهل البزار عن انس قوله خلق يعيش به
تقدم معناه قوله وورع هو الكف عن المحارم قوله وحلم بالكسر العقل والجمع
احلام قاله في الدر حديث ثلث من كن فيه او واحدة منهن فليتزوج من الحور
العين حيث شاء رجل اؤتمن على امانة فاداها مخافة الله عز وجل ورجل خلى عن قاتله
ورجل قرا في دبر كل صلوة قل هو الله احد عشر مرات ابن عساكر عن ابن عباس
حديث ثلث من كن فيه اظله الله تحت عرشه يوم لا ظل الا ظله الوضوء

على المكاره • والمشي الى الجمعة في الظلم • والطعام للجائع ابو الشيخ في الثواب والاصبهاني
في الترغيب عن جابر حديث ثلث من جاء بهن مع الايمان دخل من اي ابواب
الجنة شاء وزوج من الحور العين حيث شاء من عفى عن قاتله وادى دينا خفيا وقرأ في دبر
كل صلوة مكتوبة عشر مرات قل هو الله احد ع عن جابر حديث ثلث من حفظهن فهو
ولي حقا ومن ضيعهن فهو عدوي حقا • الصلوة • والصيام • والجنابة طس عن انس
ص عن الحسن مرسلا حديث ثلث من فعلهن فقد اجرم • من عقد لواء في غير حق
او عق والديه • او مشى مع ظالم لينصره ابن منيع طب عن معاذ حديث
ثلث من فعلهن اطاق الصوم من اكل قبل ان يشرب وتسحر وقال البزار عن انس قوله
وقال اي من القيلولة قال في الدر والقيلولة الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها
نوم قال يقيل فهو قائل وقال في المصباح قال يقيل قيلا وقيلولة ومقيلا نام نصف
النهار والقائلة وقت القيلولة وقد يطلق على القيلولة حديث ثلث من فعلهن
ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله ان يعينه وان يبارك له • من سعى في فكاك رقبة
ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله ان يعينه وان يبارك له • ومن تزوج ثقة بالله
واحتسابا كان حقا على الله ان يعينه وان يبارك له • ومن احيا ارضا ميتة ثقة بالله واحتسابا
كان حقا على الله ان يعينه وان يبارك له طب عن جابر سيأتي بيانه في ثلاثة حق على الله
عونهم ونظم ذلك مع زيادة انشاء الله تعالى حديث ثلث من اوتيهن فقد
اوتي مثل ما اوتي آل داود العدل في الغضب والرضى والقصد في الفقر والغناء
وخشية الله في السر والعلانية الحكيم عن ابي هريرة حديث ثلث من اخلاق الايمان
من اذا غضب لم يدخله غضبه في باطل ومن اذا رضي لم يخرجه رضاه عن حق
ومن اذا قدر لم يتعاط ما ليس له طص عن انس حديث ثلث من الميسر القمار
والضرب بالكعاب والصفير بالحمام د في مراسيله عن يزيد بن شريح التيمي مرسلا
اخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن ابي حاتم عن مجاهد قال الميسر القمار وانما سمي
القاف وهو ما يتخاطر الناس عليه اخرج ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم والنحاس
في نسخه عن ابن عباس في قوله عز وجل يسئلونك عن الخمر والميسر قال الميسر القمار كان الرجل
في الجاهلية يخاطر عن اهله وماله فايهما قمر صاحبه ذهب باهله وماله انتهى قال في المصباح
والميسر مثل مسجد قمار العرب بالازلام يقال منه يسر الرجل ييسر من باب ضرب ووعد فهو
ياسر وبه سمي انتهى قال في النهاية الزلم والزلم واحد الازلام وهي القداح التي كانت في
الجاهلية عليها مكتوب الامر والنهي افعل ولا تفعل كان الرجل منهم يضعها في وعاء له فاذا
اراد سفرا او زواجا او امرا مهما ادخل يده فاخرج منها زلما فان خرج الامر مضى لشانه
وان خرج النهي كف عنه ولم يفعله انتهى وفي المصباح نحوه وقال البيضاوي في قوله تعالى
وان تستقسموا بالازلام اي وحرم عليكم الاستقسام بالاقداح وذلك انهم اذا قصدوا
فعلا ضربوا ثلثة اقداح مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الاخرى نهاني ربي والثالث
غفل فان خرج الامر مضوا على ذلك وان خرج النهي تجنبوا عنه ومعنى الاستقسام

طب

طلب معرفة ما قسم لهم دون ما لم يقسم بالازلام وواحد الازلام زلم كجمل وزلم
كصرد انتهى وقال في النهاية كل شيء فيه قمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز انتهى
والقدح قال في الصحاح القدح بالكسر السهم قبل ان يراش ويركب نصله وقدح الميسر
ايضا انتهى قال في الصحاح وتقمر فلان اي غلب من يقامره قاله ابن دريد والقمار المقامرة
وتقامروا لعبوا القمار وقمرت الرجل اقمره بالكسر قمرا اذا لاعبته فيه فغلبته انتهى وقال في المصباح
وقامرته قمارا من باب قاتل فقمرته قمرا من باب قتل غلبته قوله والضرب بالكعاب هو
اللعب بالنردشير قال في المشارق بفتح النون والدال وبالشين المعجمة وراءين مهملتين
قبل آخرهما باء باثنين من تحتها هو نوع من الآلات التي يقامر بها كالشطرنج ويسمى النرد
والكعاب وهو فارسي انتهى قال النووي قال العلماء النردشير والنرد عجمي معرب وشير معناه
حلو انتهى قلت وكذا قال الدميري ثم قال واول من وضعه اردشير وشير بلسان العجم معناه
سبع ليس معناه حلو انتهى وقال ابن رسلان النرد لفظ فارسي معرب ولم يجئ في كلام العرب
نون بعدها راء وهو نوع من اللعب التي يقامر بها كالشطرنج قال بعض الحكماء ان حكماء الاوائل
لما افكروا في الدنيا فوجدوها تجري على اسلوبين مختلفين منها ما يجري بحكم الاتفاق ومنها
ما يجري بحكم الفكر والتخيل فوضعوا النرد مثلا لما يجري بحكم الاتفاق ووضعوا الشطرنج
مثلا لما يجري بحكم السعي والتخيل والاجتهاد وتستنهض الخواطر لمكنه المطلوبات انتهى
وضعها من الف سنة وضعها على راي اصحاب الجبر وعدم القدرة والذي وضع الشطرنج
وضعه على راي اهل الكسب والقدرة قوله والصفير بالحمام قال في المصباح والصفير
الصوت الخالي عن الحروف انتهى حديث ثلث من اصل الايمان الكف عمن
قال لا اله الا الله ولا نكفره بذنب ولا نخرجه من الاسلام بعمل والجهاد ماض منذ بعثني الله الى
ان يقاتل آخر امتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والايمان بالاقدار د عن انس
قوله ثلث من اصل الايمان قال شيخنا قال الطيبي اصل الشيء قاعدته التي لو توهمت مرتفعة
لا رتفع بارتفاعها قوله الكف عمن قال لا اله الا الله فيه انا مكلفون بالعمل بالظاهر
ومما ينطق به اللسان واما القلب فليس طريق الى معرفة ما فيه بل الله يتولى السرائر وان من
قال لا اله الا الله وجب الكف عنه وعن ماله وحكم بايمانه بالظاهر قال عياض وهذا في مشركي
العرب وعبدة الاوثان ومن لا يوحد واما اهل الكتاب وغيرهم ممن يقر بالتوحيد فلا يكفي
في الكف عنه قول لا اله الا الله اذ كان يقولها في كفره وهي من اعتقاده بل لا بد من شهادة
ان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة قوله لا نكفره بذنب من الذنوب
بضم النون ثم تشديد وخرج الراء على النهي وكذا لا نخرجه قوله ولا نخرجه من الاسلام بعمل اي
بعمل يعمله من المعاصي او كبيرة بل هو في مشية الله لا يقطع في اره تبجيمه على النار ولا باستحقاقه
الجنة مع الداخلين الاولين بل يقطع بانه لا بد من دخوله الجنة آخرا وحاله قبل ذلك في خطر
المشية ان شاء الله عذبه بذنبه وان شاء عفى عنه بفضله خلافا للخوارج في ان من
ارتكب كبيرة يخلد في النار قوله والجهاد ماض • اي فحكمه قوله منذ
بعثني الله • اي بعثه الله اولا بالتبليغ والانذار بلا قتال ثم بعد الهجرة اذن الله له بالقتال

اذا ابتداء الكفار بهم ابيح لهم القتال ابتداء في غير الاشهر الحرم ثم امر به من غير شرط ولا زمان
ووجوب القتال مستمر بعد ذلك **قوله** الى ان يقاتل آخر امتي الدجال اي فينتهي
الجهاد **قوله** لا يبطله جور جائر اي لا يسقط فرض الجهاد لظلم الامام وفسقه ولا ينعزل
الامام بالفسق والظلم ولا ينخلع بل يقاتل معه ولا يمتنع القتال معه **قوله** والايمان
بالاقدار اي ومن اصل الايمان الايمان بالقدر ومذهب اهل الحق الايمان بالقدر قال
النووي ومعناه ان الله تع قدر الاشياء في القدم وعلم انها ستقع في اوقات
معلومة عنده سبحانه وتعالى وعلى صفات مخصوصة فهي تقع على حسب ما قدرها وانكرت
القدرية هذا وزعمت انه تعالى لم يقدرها ولم يتقدم علمه بها وانه تعالى انما يعلمها
بعد وقوعها وكذبوا على الله وسميت هذه الفرقة قدرية لانكارهم القدر انتهى **حديث**
ثلث من الجفاء ان يبول الرجل قائما او يمسح جبهته قبل ان يفرغ من صلوته او ينفخ في سجوده
البزار عن بريدة **حديث** ثلث من فعل الجاهلية لا يدعهن اهل الاسلام
استسقاء بالكوكب وطعن في النسب والنياحة على الميت **قوله** من فعل اهل
الجاهلية قال في النهاية هي الحال التي كانت عليها العرب قبل الاسلام من الجهل بالله ورسوله
وشرايع الدين والمفاخرة بالانساب والكبر والتجبر وغير ذلك وتقدم معنى الحديث
في اربع في امتي **حديث** ثلث من الكفر بالله شق الجيب والنياحة والطعن
في النسب **ك** عن ابي هريرة **حديث** ثلث من نعيم الدنيا وان كان لا نعيم
لها مركب وطي والمرأة الصالحة والمنزل الواسع **ش** عن ابي قرة او قره **حديث**
ثلث من كنوز البر اخفاء الصدقة وكتمان المصيبة وكتمان الشكوى يقول الله تع اذا
ابتليت عبدي فصبر ولم يشكني الى عواده ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه فان ابرأته
ابرأته ولا ذنب له وان توفيته فالى رحمتي **طب حل** عن انس **حديث** ثلث من كنوز
البر كتمان الاوجاع والبلوى والمصيبات ومن بث لم يصبر تمام عن ابن مسعود **قوله**
الاوجاع قال في المصباح وجع فلان راسه وبطنه يجعل الانسان مفعولا والعضو
فاعلا وقد يجوز العكس وكأنه على القلب لفهم المعنى بوجه وجعا من باب تعب فهو وجع
اي مريض متألم ويقع الوجع على كل مرض وجمعه اوجاع مثل سبب واسباب **قوله**
والبلوى قال في النهاية والابتلاء في الاصل الاختبار والامتحان يقال بلوته وابتليته
وقال في المصباح وبلاه بخير او شر يبلوه بلوا وابلاه بالالف وابتلاه ابتلاء بمعنى امتحنه
والاسم البلاء مثل سلام والبلوى والبلية مثله **قوله** والمصيبات المصيبة نعم
ما يصيب الانسان من مكروه لقوله صلى الله عليه وسلم كل شيء يؤذي المؤمن فهو له مصيبة ابن ابي
الدنيا في كتاب العزاء في حديث عكرمة مرسلا ولقوله ما اصاب المؤمن مما يكره فهي مصيبة
ولحديث الطبراني عن ابي امامة وسياتي وكل شيء ساء المؤمن فهو مصيبته **قوله** ومن بث
قال في المصباح وبث الرجل الحديث اذاعه ونشره وسياتي في المصيبة مزيد فيها من مصيبة
حديث ثلث من الايمان الانفاق من الاقتار وبذل السلام للعالم والانصاف
من نفسك البزار **طب** عن عمار بن ياسر **حديث** ثلث من تمام الصلوة

اسباغ الوضوء وعدل الصف والاقتداء بالامام **عب** عن زيد بن اسلم
مرسلا **حديث** ثلث من اخلاق النبوة تعجيل الافطار وتاخير السحور
ووضع اليمين على الشمال في الصلوة **طب** عن ابي الدرداء **حديث**
ثلث من الفواقر امام ان احسنت لم يشكر وان اساءت لم يغفر وجار ان رأى خيرا
دفنه وان رأى شرا اشاعه وامرأة ان حضرت آذتك وان غبت عنها خانتك
طب عن فضالة بن عبيد قال في النهاية ثلث من الفواقر اي الدواهي واحدتها
فاقرة كأنها تحطم فقار الظهر كما يقال قاصمة الظهر انتهى وقال في المصباح وفقرت
الداهية الرجل فقرا من باب قتل نزلت به فهو فقير فعيل بمعنى مفعول **حديث**
ثلث اخاف على امتي الاستسقاء بالانواء وحيف السلطان وتكذيب بالقدر
حم طب عن جابر بن سمرة **حديث** ثلث احلف عليهن لا يجعل الله تعالى من له
سهم في الاسلام كمن لا سهم له واسهم الاسلام ثلاثة الصلوة والصوم والزكوة ولا يتولى
الله عبدا في الدنيا فيوليه غيره يوم القيامة ولا يحب رجل قوما الا جعله الله معهم والرابعة
لو حلفت عليها رجوت ان لا اثم لا يستر الله عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيامة
ك حم عن عائشة **ع** عن ابن مسعود **طب** عن ابي امامة **حديث**
ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا
طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض **م ت** عن ابي هريرة **قوله**
طلوع الشمس من مغربها اختلف العلماء في صحة الايمان بعد طلوع الشمس من مغربها فالنوا
في قوله تع حين لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال شيخ شيوخنا المحقق قال الطبري
معنى الاية لا ينفع كافرا لم يكن آمن قبل الطلوع ايمان بعد الطلوع ولا ينفع مؤمنا
لم يكن عمل صالحا قبل الطلوع عمل بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم
من آمن وعمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيئا كما قال الله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم
لما رأوا باسنا وثبت في الحديث الصحيح يقبل توبة العبد ما لم يبلغ الغرغرة وقال
ابن عطية وغيره ما حاصله معنى الاية ان الكافر لا ينفعه ايمانه بعد طلوع الشمس
من المغرب وكذا العاصي لا تنفعه توبته ومن لم يعمل عملا صالحا من قبل ولو كان مؤمنا
لا ينفعه العمل بعد طلوعها من المغرب وقال القاضي عياض لا تنفع توبة بعد ذلك
بل يختم على عمل كل احد بالحالة التي هو عليها والحكمة في ذلك ان هذا اول ابتداء
قيام الساعة بتغير العالم العلوي فاذا شوهد ذلك حصل الايمان الضروري بالمعاينة
وارتفع الايمان بالغيب فهو كالايمان عند الغرغرة وهو لا ينفع فالمشاهدة لطلوع
الشمس من مغربها مثله وقال القرطبي في التذكرة بعد ان ذكر هذا فتوبة من شاهد ذلك
او كان كالمشاهد له مردودة فلو امتدت ايام الدنيا بعد ذلك الى ان ينسى الامر
او ينقطع تواتره ويصير الخبر عنه آحادا فمن اسلم حينئذ او تاب قبل منه قال وذكر
ابو الليث السمرقندي في تفسيره عن عمران بن حصين انما لا يقبل الايمان والتوبة
وقت الطلوع لانه يكون حينئذ صيحة فيهلك بها كثير من الناس فمن اسلم او تاب

في ذلك الوقت لم تقبل توبته ومن تاب بعده قبلت توبته قال الحافظ وهذه آثار يشد بعضها بعضاً وهي متفقة على أن الشمس إذا طلعت من المغرب أغلق باب التوبة ولم يفتح بعد ذلك وأن ذلك لا يختص بيوم الطلوع بل يمتد إلى يوم القيامة ثم قال في محل آخر من الفتح ثم وقفت على حديث لعبد الله بن عمرو ذكر فيه طلوع الشمس من المغرب وفيه فمن يومئذ إلى يوم القيامة لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل الآية أخرجه الطبراني والحاكم وهو نص في موضع النزاع وبالله التوفيق انتهى ويؤخذ من هذا أن طلوع الشمس من مغربها أول الإنذار بقيام الساعة وذكر الآثار التي استند إليها في الفتح انتهى

حديث ثلاث إن كان في شيء شفاء فشرطة محجم أو شربة عسل أو كية تصيب ألماً وأنا أكره الكي ولا أحبه حم عن عقبة بن عامر

حديث ثلاث أقسم عليهن ما نقص مال قط من صدقة فتصدقوا ولا عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً فاعفوا يزدكم الله عزاً ولا فتح رجل على نفسه باب مسألة يسأل الناس إلا فتح الله عليه باب فقر ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن عبد الرحمن بن عوف

حديث ثلاث أقسم عليهن ما نقص مال عبد من صدقة ولا ظلم عبد مظلمة صبر عليها إلا زاده الله عز وجل عزاً ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر وأحدثكم حديثاً فاحفظوه إنما الدنيا لأربعة نفر عبد رزقه الله مالاً وعلماً فهو يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه ويعلم لله فيه حقاً فهذا بأفضل المنازل وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً فهو صادق النية يقول لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان فهو بنيته فأجرهما سواء وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم لله فيه حقاً فهذا بأخبث المنازل وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً فهو يقول لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته ووزرهما سواء حم ت عن أبي كبشة الأنماري **قوله** ما نقص مال عبد من صدقة قال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في أماليه معناه أن ابن آدم لا يضيع له شيء وما لم ينتفع به في دنياه انتفع به في أخراه فالإنسان إذا كان له داران فحول بعض ماله من إحدى الدارين إلى الأخرى لا يقال ذلك البعض المحول نقص من ماله وقد كان بعض السلف يقول إذا رأى السائل مرحباً بمن جاء يحول مالنا من دنيانا لأخرانا فهذا معنى الحديث وليس معناه أن المال لا ينقص في الحس ولا أن الله يخلف عليه لأن ذلك معنى ثابت نقلاً انتهى وسيأتي فيه مزيد في حديث ما نقصت صدقة

حديث ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة ك ت ه عن أبي هريرة **قوله** جدهن جد بكسر الجيم فيهما قال في النهاية الجد بكسر الجيم ضد الهزل يقال جد يجد جداً **قوله** وهزلهن جد قال ابن رسلان وهذا الحديث له سبب وهو ما رواه أبو الدرداء قال كان الرجل يطلق في الجاهلية وينكح ويعتق ويقول إنما طلقت وأنا لاعب فأنزل الله تعالى هذه الآية ولا تتخذوا آيات الله هزواً فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث جدهن جد الحديث ومعنى لا تتخذوا آيات الله هزواً أي لا تتخذوا أحكام الله في طريق الهزل فإنها جد كلها فمن هزل فيها لزمته وفيه إبطال أمر الجاهلية وتقرير للأحكام الشرعية انتهى قلت وما ذكره عن أبي الدرداء قال

شيخنا

شيخنا أخرج ابن أبي عمر في مسنده وابن مردويه عن أبي الدرداء قال كان الرجل فذكره وأخرج ابن مردويه نحوه عن ابن عباس وأخرج ابن جرير نحوه من مرسل الحسن **قوله** النكاح أي وفسخه وهو الطلاق وقال الرافعي الهازل بالطلاق يقع طلاقه وصورة الهزل أن يلاعبها بالطلاق مثل أن تقول في معرض الدلال طلقني ثلاثاً فيقول لها طلقتك ثلاثاً فيقع الطلاق لأنه خاطبها بالطلاق عن قصد واختيار وليس فيه إلا أنه غير راض بالطلاق ظاناً أنه كان مستهزئاً غير راض بوقوع الطلاق وهذا الظن خطأ ألا ترى أنه لو طلق بشرط الخيار لنفسه يقع الطلاق ويلغو الشرط وإن لم يرض بالوقوع في الحال كما يقع طلاق الهازل في الظاهر وفي الباطن بخلاف ما إذا قال أنت طالق وقال أردت من وثاق حيث يدين ولا يحكم بوقوعه في الباطن لأن هناك صرف اللفظ عن ظاهره إلى تأويل يدعيه والهازل لا يصرف اللفظ إلى معنى آخر انتهى قال الدميري حكي في طلاق الهازل الإجماع وقال البغوي في شرح السنة خص هذه الثلاث بالذكر لتأكد أمر الفروج وإلا فالبيع وسائر التصرفات تنعقد بالهزل على الأصح وإن كان ظاهر الحديث يقتضي المنع فيما سوى الثلاث وقال الخطابي اتفق عامة أهل العلم على أن صريح لفظ الطلاق إذا جرى على لسان البالغ العاقل فإنه يؤخذ به ولا ينفعه أن يقول كنت لاعباً أو هازلاً ولم أنوه طلاقاً وما أشبه ذلك من الأمور واحتج بعض العلماء في ذلك بقوله تع ولا تتخذوا آيات الله هزواً وقال لو أطلق للناس ذلك لتعطلت الأحكام ولم يشأ مطلق أو ناكح أو معتق أن يقول كنت في قولي هازلاً فيكون في ذلك إبطال أحكام الله تع وذلك غير جائز فكل من تكلم بشيء مما جاء ذكره في هذا الحديث لزمه حكمه ولم يقبل منه أن ادعى خلافه وذلك تأكيد واحتياط لأمر الفروج **قوله** والرجعة أي ارتجاع المرأة إلى عصمته بعد الطلاق وفي رواية للطبراني وغيره العتق بدل الرجعة وكذا عند عبد الرزاق وفي ذلك رد على من أنكر ورود العتق والله أعلم

حديث ثلاث حق على الله أن لا يرد لهم دعوة الصائم حتى يفطر والمظلوم حتى ينتصر والمسافر حتى يرجع البزار عن أبي هريرة

حديث ثلاث دعوات مستجابات دعوة الصائم ودعوة المسافر ودعوة المظلوم عق هب عن أبي هريرة

حديث ثلاث دعوات يستجاب لهن لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد لولده ه عن أبي هريرة

حديث ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة الوالد على ولده ودعوة المسافر ودعوة المظلوم حم خد د ت عن أبي هريرة **قوله** دعوات بفتح العين **قوله** لا شك فيهن أي في إجابتهن **قوله** دعوة الوالد على ولده ومثله الجد والأم والجدة قال بعضهم والمعلم في معنى الوالد أعظم قال ابن رسلان حتى قال بعض أصحابنا عقوق الوالد يغفر بالتوبة منه بخلاف عقوق الشيخ المعلم **قوله** ودعوة المسافر ودعوة المظلوم زاد البزار وغيره فيهما ودعوة المسافر حتى يرجع ودعوة المظلوم حتى ينتصر وورد دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجراً ففجوره على نفسه أخرجه الإمام أحمد بإسناد حسن عن أبي هريرة

وتقدم اتقوا دعوة المظلوم **حديث** ثلث دعوات لا ترد دعوة الوالد
لولده ودعوة الصائم ودعوة المسافر ابو الحسن بن مهرويه في الثلاثيات والضياء عن انس
حديث ثلث اعلم انهن حق ما عفا امرء عن مظلمة الا زاده الله تعالى بها عزا وما
فتح رجل على نفسه باب مسالة يبتغي بها كثرة الا زاده الله بها فقرا وما فتح رجل على نفسه باب
صدقة يبتغي بها وجه الله تعالى الا زاده الله بها كثرة **هب** عن ابي هريرة **حديث**
ثلث حق على كل مسلم الغسل يوم الجمعة والسواك والطيب **ش** عن رجل **حديث**
ثلث كلهن حق على كل مسلم عيادة المريض وشهود الجنائز وتشميت العاطس اذا حمد الله
خد عن ابي هريرة **حديث** ثلث خصال من سعادة المرء في الدنيا الجار الصالح والمسكن
الواسع والمركب الهني **حم طب ك** عن نافع بن عبد الحارث **حديث** ثلث
خصال من لم يكن فيه واحدة منهن كان الكلب خيرا منه ورع يحجزه عن محارم الله عز وجل
او حلم يرد به جهل جاهل او حسن خلق يعيش به في الناس **هب** عن الحسن مرسلا
حديث ثلث ساعات للمرء المسلم ما دعا فيهن الا استجيب له ما لم يسال
قطيعة رحم او ماثما حين يؤذن المؤذن بالصلوة حتى يسكت وحين يلتقي الصفان
حتى يحكم الله تعالى بينهما وحين ينزل المطر حتى يسكن **حل** عن عائشة **حديث**
ثلث فيهن البركة البيع الى اجل والمعارضة واخلاط البر بالشعير للبيت لا للبيع **ه** وابن كر
عن صهيب **قوله** ثلث وفي نسخة ثلاثة **قوله** والمعارضة بالعين والراء المهملتين
قال في النهاية اي بيع العرض بالعرض وهو بالسكون المتاع بالمتاع لا نقد فيه يقال
اخذت هذه السلعة عرضا اذا اعطيت في مقابلتها سلعة اخرى انتهى قال الدميري
وبعضهم يعبر عن هذا البيع بالمقايضة قال الجوهري قايضت الرجل مقايضة اي عارضته
بمتاع واعطيته سلعة وهما قيضان كما يقال بيعان **حديث** ثلث فيهن شفاء من كل داء الا السام
السنا والسنوت قال محمد ونسيت الثالثة **ن** عن انس **قوله** السنا قال في النهاية
السنا بالقصر نبات معروف من الادوية له حمل اذا يبس وحركته الريح سمعت له زجلا الواحدة
سناة وبعضهم يرويه بالمد قال شيخنا قال الموفق عبد اللطيف السنا دواء شريف مامون
الغائلة قريب من الاعتدال لانه حار يابس في الدرجة الاولى يسهل الصفراء والسوداء ويقوي
جرم القلب وهذه فضيلة شريفة فيه وخاصيته النفع من الوسواس السوداوي ومن شقاق
الاطراف وتشنج العضل وانتشار الشعر ومن القمل والصداع العتيق والجرب والبثور
والحكة والصرع واذا طبخ في زيت وشرب نفع من اوجاع الظهر والوركين وهو يكون
بمكة كثيرا وافضل ما يكون هناك وكذلك السنا المكي وقال في الهدي شرب ماؤه
مطبوخا اصلح من شربه مدقوقا ومقدار الشربة منه الى ثلثة دراهم ومن مائه الى خمسة
دراهم انتهى **قوله** والسنوت قال في الدر بفتح السين افصح من ضمها قلت قال
ابن الجوزي وبضم النون انتهى العسل وقيل الرب وقيل الكمون انتهى قال الراوي
ونسيت الثالثة وقال ابو نعيم قال ابن ابي عبلة السنوت الشبث وقال اخرون
هو العسل الذي يكون في زقاق السمن وقيل هو التمر وقيل الرازيانج وقال ابن

السنى

٧

السنى هو الكمون وقيل حب يشبه الكمون وليس به قال الموفق عبد اللطيف
ان كان المراد به الشبث او الكمون او الرازيانج فمنافع كل من هذه ظاهرة غزيرة
وان كان معناه العسل فهو شبيه بالموضع واليق لممازجة السنا وكمال منفعته
واما العسل في زقاق السمن فيمكن ان تقصد به ما يكتنفه من الرطوبة والدهونية
ويعتدل به ويقوي نضجه ويقرب الى الطبيعة الغذاء واذا خلط بطبخ السنا
احسن اصلاحه فكان نظير ما نعمله اليوم من السكر ودهن اللوز مع طبيخ السنا
حديث ثلث لازمات لامتي سوء الظن والحسد والطيرة فاذا
ظننت فلا تحقق واذا حسدت فاستغفر الله عز وجل واذا تطيرت فامض ابو
الشيخ في التوبيخ **طب** عن حارثة بن النعمان **قوله** لازمات قال في المصباح
لزم الشيء يلزم لزوما ثبت ودام **قوله** والطيرة قال في النهاية والطيرة بكسر الطاء
وفتح الياء وقد تسكن هي التشاؤم بالشيء وهو مصدر تطير طيرة وتخير خيرة ولم يجئ
من المصادر هكذا غيرهما واصله فيما يقال التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء
وغيرهما وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه الشرع وابطله ونهى عنه واخبر انه
ليس له تاثير في جلب نفع او دفع ضر انتهى **فائدة** السانح ما مر من الطير والوحش
بين يديك من جهة يسارك الى يمينك والعرب تتيمن به لانه امكن للرمي والصيد
والبارح ما مر من يمينك الى يسارك والعرب تتطير به لانه لا يمكنك ان ترميه حتى تنحرف
ذكره في الدر كاصله **حديث** ثلث لم تسلم منهن هذه الامة الحسد والظن
والطيرة الا انبئكم بالمخرج منها اذا ظننت فلا تحقق واذا حسدت فلا تبغ واذا تطيرت
فامض رسته في الايمان عن الحسن مرسلا **حديث** ثلث لن تزلن من امتي
التفاخر بالاحساب والنياحة والانواء **ع** عن انس **حديث**
ثلث لو يعلم الناس ما فيهن ما اخذن الا بسهمة حرصا على ما فيهن من الخير والبركة
التاذين بالصلوات والتهجير بالجماعات والصلوة في اول الصفوف ابن النجار عن ابي هريرة
قوله والتهجير قال في النهاية التهجير التبكير الى كل شيء والمبادرة اليه يقال هجر
يهجر تهجيرا فهو مهجر وهي لغة حجازية انتهى **حديث** ثلث ليس لاحد من الناس
فيهن رخصة بر الوالدين مسلما كان او كافرا والوفاء بالعهد لمسلم كان او كافر واداء
الامانة الى مسلم كان او كافر **هب** عن علي **حديث** ثلث معلقات
بالعرش الرحم تقول اللهم اني بك فلا اقطع والامانة تقول اللهم اني بك فلا اخان
والنعمة تقول اللهم اني بك فلا اكفر **فر** عن ثوبان **حديث** ثلث منجيات
خشية الله تعالى في السر والعلانية والعدل في الرضى والغضب والقصد في الفقر والغنى وثلث
مهلكات هوى متبع وشح مطاع واعجاب المرء بنفسه ابو الشيخ في التوبيخ **طس**
عن انس **قوله** خشية الله قال في المصباح خشي خشية خاف فهو خشيان **قوله**
والعدل قال في الدر والعادل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم **حديث**
ثلث مهلكات وثلث منجيات وثلاث كفارات وثلث درجات فاما المهلكات

فشح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه واما المنجيات فالعدل في الغضب والرضى
والقصد في الفقر والغنى وخشية الله في السر والعلانية واما الكفارات فانتظار الصلوة
بعد الصلوة واسباغ الوضوء في السبرات ونقل الاقدام الى الجماعات واما الدرجات فاطعام
الطعام وافشاء السلام والصلوة بالليل والناس نيام طس عن ابن عمر قوله
فشح مطاع تقدم تفسير الشح وما بعده قوله السبرات جمع سبرة بسكون الموحدة
وهي شدة البرد مثل سجدة وسجدات حديث ثلث من كن فيه فهو منافق
وان صام وصلى وحج واعتمر وقال اني مسلم اذا حدث كذب واذا وعد اخلف
واذا ائتمن خان رسته في الايمان وابو الشيخ في التوبيخ عن انس حديث
ثلث من الايمان الحياء والعفاف والعي عي اللسان غير عي الفقه والعلم وهن مما ينقص
من الدنيا ويزدن في الاخرة اكثر مما ينقص من الدنيا وثلث من النفاق البذاء والفحش
والشح وهن مما يزدن في الدنيا وينقصن في الاخرة وما ينقصن في الاخرة اكثر مما يزدن
في الدنيا رسته عن عوف بن عبد الله بن عتبة بلاغا حديث ثلث من كل شهر
ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله م دن عن ابي قتادة وسببه كما في مسلم
وابي داود واللفظ للاول عن ابي قتادة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله كيف تصوم فغضب رسول الله صلعم من قوله فلما راى عمر غضبه قال
رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسول الله
فجعل عمر يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه فقال عمر يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر
كله قال لا صام ولا افطر او قال لم يصم ولم يفطر قال كيف من يصوم يومين ويفطر
يوما قال ويطيق ذلك احد قال كيف من يصوم يوما ويفطر يومين قال وددت
اني طوقت ذلك ثم قال رسول الله صلعم ثلث من كل شهر فذكره قوله ان رجلا
في نسخة عن ابي قتادة رجل اتى النبي صلعم قال النووي كذا في معظم النسخ وقرا الرجل
رجل بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي الشان والامر قال وقد اصلح في بعض النسخ
ان رجلا قوله فقال كيف تصوم فغضب قال شيخنا قال العلماء سبب غضبه
انه كره مسالته لان حاله لا يناسب حال النبي صلعم في الصوم فكان حقه ان يقول
كيف اصوم ليجيبه بما هو مقتضى حاله كما اجاب غيره وقيل لان فيه اظهار عمل السر وقال
الخطابي يشبه ان يكون غضبه عن مسالته اياه عن صومه كراهة ان يقتدي به
فيه فيتكلفه ثم يعجز عنه فعلا او يسامه ويمله بقلبه فيكون صياما في غير نية او اخلاص
قوله لا صام ولا افطر قال شيخنا نفي الاول شرعا والثاني حسا وقال الخطابي
معناه لم يصم ولم يفطر ويحتمل ان يكون معناه الدعاء عليه كراهة لصنيعه وزجرا
له عن ذلك قوله وددت اني طوقت ذلك قال شيخنا اي اقدرت عليه
قال القرطبي يشكل مع وصاله وقوله اني ابيت اطعم واسقى قال ويرتفع الاشكال
بان هذا كان منه صلعم في اوقات مختلفة ففي وقت يواصل الايام بحكم القوة
الالهية وفي وقت يضعف فيقول هذا بحكم الطباع البشرية قال ويمكن ان يقال

تمني

تمني ذلك دائما بحيث لا يخل بشيء من الحقوق التي يخل بها في ادامة صومه من القيام
بحقوق الزوجات واستيفاء القوة على الجهاد واعمال الطاعات وقال القاضي
قيل معناه وددت ان امتي تطوقه لانه صلى الله عليه وسلم كان يطيقه واكثر منه وكان
يواصل قال النووي ويؤيد هذا التاويل قوله في الرواية الثانية ليت ان الله
قوانا لذلك وقيل انما قال لحقوق نسائه وغيرهن من المسلمين المتعلقين به والقاصدين
اليه وقال الخطابي يحتمل ان يكون انما خاف العجز عن ذلك للحقوق التي تلزمه لنسائه
لان ذلك يخل بحظوظهن منه لا لضعف جبلته عن احتمال الصوم وقلة صبره عن الطعام
في هذه المدة قوله ثلث من كل شهر زاد النسائي من حديث جرير ايام
البيض صبيحة ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وبه اخذ اصحابنا وذهب
جماعة الى الاطلاق وانه لا فرق بين ايام الشهر في ذلك ومنهم من اختار ثلاثة من
الشهر واختار قوم اول الشهر والعاشر والعشرين وقيل الحادي عشر والحادي
والعشرين وقيل اول اثنين في الشهر وخميسان بعده وقيل اول خميس واثنان
من اثنين بعده وقيل السبت والاحد والاثنين من شهر ثم الثلثاء والاربعاء
والخميس من الشهر الذي بعده قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام معنى الحديث ان
الحسنة بعشر امثالها فثلثة ايام بثلثين حسنة على عدد ايام الشهر وفي كل
شهر كذلك فقد تعمد دهره قال وفيه سؤال وهو ان هذا لا يصح لان لفظ الحديث
دل على ان من صام ثلثة ايام فكانما اوقع ثلثين من الصوم وثلثون في عشرة
بثلثمائة لان كل يوم من الذي دل عليه الحديث له عشر حسنات فالذي دل عليه
الحديث اعظم مما دل عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فلا يصح ان
يفسر الحديث بما فهم من الاية قال والجواب ان معنى الاية ان له عشرة امثال ما كان
يثاب عليه من قبلنا من الامم فضلا من الله ونعمة ومعنى الحديث ان الصائم ثلثة
ايام كانه صام الدهر كله ان لو كان من غير هذه الامة لانه يحصل له ثلثون
حسنة في كل شهر وهي التي كانت تحصل لمن صام الدهر كله فمن كان قبلنا فصار
كانه صام الدهر كله لو كان من غير هذه الامة ومثل هذا الحديث قوله صلعم
من صام رمضان واتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر وقال [illegible] الا
ان هذا الصيام اعظم لانه فرض اعني خمسة اسداسه التي هي ايام رمضان
والفرض افضل واكثر ثوابا من النفل فيدل هذا الحديث على ان صيام هذه الايام
مع رمضان كانه صام دهره خمسة اسداسه يثاب عليه ثواب الفرض وسدسه
يثاب عليه ثواب النفل انتهى حديث ثلث هن على فريضة وهن
لكم تطوع الوتر وركعتا الضحى والفجر ك عن ابن عباس حديث
ثلث وثلث وثلث فثلث لا يمين فيهن وثلث الملعون فيهن وثلث
اشك فيهن فاما الثلث التي لا يمين فيهن فلا يمين للولد مع والده ولا للمراة
مع زوجها ولا للمملوك مع سيده واما الملعون فيهن فملعون من لعن والديه

وملعون من ذبح لغير الله وملعون من غير تخوم الارض وانما التي اشك فيهن تعزير
لا ادري اكان تبع نبيا ام لا ولا ادري العزير تبع ام لا ولا ادري الحدود كفارات
لاهلها ام لا الا انها علي في معجمه وابن عساكر عن ابن عباس **قوله** فلا يمين للولد
مع والده يحتمل ان يقال انه لو كانت يمين الولد يحصل بسببها للوالد اذى او تشويش
قد طلب من الولد ان يكفر عن يمينه لاجل رضى والده فقوله فلا يمين اي فلا يتمم
على ما يقتضيه يمينه بل الاولى في حقه ان يكفر عنها ويفعل ما فيه رضى الوالد ما لا معصية
فيه ومثله المراة والمملوك **قوله** تعزير لا ادري اكان تبعا ام لا **قوله**
ولا ادري العزير تبعا ام لا هذا قبل ان يعلم باسلامه فقد اخرج الامام احمد كما سياتي
لا تسبوا تبعا فانه كان قد اسلم وبجانبه اشارة الحسن **قوله** ولا ادري
الحدود كفارات لاهلها ام لا هذا قبل علمه بانها كفارة فقد اخرج الامام والضيا
عن خزيمة بن ثابت كما سياتي في حرف الميم من اصاب ذنبا فاقيم عليه حد ذلك
الذنب فهو كفارته قلت وفي البخاري ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب
فهو كفارة له وطهور قال شيخنا ظاهره التكفير وان لم يتب وعليه الجمهور واستشكل
بان قتل المرتد على ارتداده لا يكون كفارة واجيب بان الحديث مخصوص بقوله
تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به وان القتل على الشرك لا يسمى حدا وحاصل ما ذهب
اليه اكثر الفقهاء ان الحدود في غير الشرك كفارات وقال قوم بالوقف لخبر الحاكم
انه صلعم قال لا ادري الحدود كفارات لاهلها ام لا واجيب بان حديث البخاري
اصح اسنادا وبان خبر الحاكم ورد قبل ان يعلم صلعم بذلك ثم اعلمه الله اخرا به
وظاهر الحديث ايضا ان القاتل اذا قتل اسقط عنه المطالبة في الاخرة وبه قال جماعة
بان الطلب للمقتول ولم يصل اليه حق واجيب بل وصل اليه حق واي حق فان المقتول
ظلما يكفر عنه ذنوبه بالقتل كما ورد في الخبر الذي صححه ابن حبان وغيره ان السيف
محاء للخطايا **حديث** ثلث لا تؤخرهن الصلوة اذا اتت والجنازة اذا
حضرت والايم اذا وجدت كفوا **ت ك** عن علي قال الترمذي غريب وما ارى
اسناده متصلا **قوله** الصلوة اذا اتت قال شيخنا قال ابن العربي وابن
سيد الناس كذا رويناه وفي كل واحدة منهما بمثناة باثنتين من فوقها وروي انت
بنون ومد بمعنى حانت وحضرت انتهى وبالمثناة كتبها المؤلف **قوله** والجنازة اذا
حضرت المراد اذا تيقن موت الانسان لا تؤخر جنازته لحديث لا ينبغي لجيفة مسلم
ان تحبس كما في ابي داود ولا تؤخر لزيادة مصلين الا ربا لاسراع بها لكن لا باس
بانتظار الولي اذا لم يخف تغيرها قال الدميري وورد في الحديث حصول المغفرة للميت
بصلوة مائة عليه او اربعين فينبغي اذا رجي حضور مثل هذا العدد عن قرب ان ينتظر
استحبابا رعاية لحق الميت وفي صحيح مسلم عن ابن عباس ما يشهد له **غريبة**
ذكر ابو حامد الاندلسي في كتاب تحفة الالباب ان في اخر بلاد الاسلام في الشمال
بلد بلغار يكون النهار عندهم في الصيف عشرين ساعة والليل اربع ساعات

ويشتد

ويشتد البرد فيها حتى لا يقدر احد ان يدفن الميت سنة اشهر من شدة البرد لان الارض
تصير كالحديد لا يمكن ان يحفر فيها قبر قال ولقد مات لي ولد بها فما قدرت ان استطيع
دفنه الا بعد ثمانية اشهر وبقي في البيت كالحجر **قوله** والايم اذا وجدت كفوا تقدم
الكلام عليه في اذا اتاكم من ترضون خلقه **حديث** ثلث لا يجوز اللعب فيهن
الطلاق والنكاح والعتق **طب** عن فضالة بن عبيد تقدم الكلام عليه في ثلث
جدهن جد **حديث** ثلث لا ترد الوسائد والدهن واللبن **ت**
عن ابن عمر تقدم الكلام على الريحان في اذا اعطي احدكم الريحان وسياتي حديث
من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح فنشرحه **قوله**
المحمل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية اي الحمل قاله شيخنا وفي رواية لابي داود واحمد
من عرض عليه طيب فلا يرده قال ابن رسلان ما معناه اي خذ شيئا من طيب قال القرطبي
ما معناه ان الطيب في رواية مسلم فان المراد بالريحان كل الطيب لانه كله خفيف
المحمل طيب الريح انتهى وفي رواية الترمذي الدهن ثم فسر بالطيب فيدخل في الطيب
انواع الرياحين المشمومة وانواع طيب العطر **قوله** فلا يرده بضم الدال
للاتباع ثم بين العلة في عدم الرد بقوله فانه طيب الريح والنفس تستطيب
الرائحة الطيبة **قوله** خفيف المحمل قال القرطبي هو بفتح الميمين ويعني به
الحمل وهو مصدر حمل وبفتح الاولى وكسر الثانية هو الزمان والمكان وقد اشار النبي
صلعم الى قبول عطية الطيب لانه خفيف مؤنة الحمل ولا منة تلحق في قبوله لجريان عادتهم
بذلك لكن المسك المنة فيه ظاهرة لغلو ثمنه وفيه من الفقه الترغيب في استعمال
الطيب وعرضه على من يستعمله لا سيما عند حضور الجمعة والجماعات ونحوها انتهى **قوله**
والوسائد قال في النهاية الوساد والوسادة المخدة والجمع وسائد ووسد
ووسدته الشيء فتوسده اذا جعله تحت راسه انتهى وقال في المصباح الوساد
بالكسر المخدة والجمع وسادات ووسائد والوساد كل ما تتوسد به من قماش
وتراب وغير ذلك والجمع وسد مثل كتاب وكتب ويقال الوساد لغة في الوسادة
انتهى قال شيخنا واخرج الطبراني في الصغير عن انس بن مالك قال دخل عمر بن الخطاب
على سلمان الفارسي فالقى له وسادة فقال ما هذا يا ابا عبد الله فقال سلمان سمعت
رسول الله صلعم يقول ما من مسلم دخل عليه اخوه المسلم فالقى له وسادة اكراما واعظاما له
الا غفر الله له واخرج الخلعي في الخلعيات عن انس قال دخل سلمان على عمر بن الخطاب
وهو متكئ على وسادة فالقاها له فقال سلمان دخلت على رسول الله صلعم وهو متكئ
فالقاها الي ثم قال يا سلمان ما من مسلم يدخل على اخيه فيلقى له وسادة اكراما له الا غفر الله
له انتهى قال في النهاية المتكئ في العربية كل من استوى قاعدا على وطاء متمكنا والعامة
لا تعرف المتكئ الا من مال في قعوده على احد شقيه وفي حديث هذا الابيض المتكئ المرتفق
يريد الجالس المتمكن في جلوسه انتهى وقال في المصباح اتكا وزنه افتعل ويستعمل
بمعنيين احدهما الجلوس مع التمكن والثاني القعود مع تمايل على احد الجانبين وقال

في جوف الواو واتكا جلس متكئاً وفي التنزيل وسرراً عليها يتكؤن اي يجلسون قال
واعتدت لهن متكئاً اي مجلساً يجلس عليه قال ابن الاثير والعامة لا تعرف الاتكاء الا
الميل في القعود معتمداً على احد الشقين وهو يستعمل في المعنيين جميعاً يقال اتكأ اذا اسند
ظهره او جنبه الى شيء معتمداً عليه وكل من اعتمد على شيء فقد اتكأ عليه وقال السرقسطي ايضاً
اتكأته اعطيته ما يتكئ عليه اي يجلس عليه انتهى قلت والاليق بالحديث هذا الاخير وقال شيخنا
ملغزاً في الوسادة وخادم بخدم الرايا • ممتهن فعله عبادة • ان اسقطت
واوه اختياراً • وقد نظم ابيتين قبوله فقال عن المصطفى سبع يسن
قبولها • اذا ما بها قد اتحف المرء خلان • فحلوا واللبان ودهن وسادة •
ورزق لمحتاج وطيب وريحان • حديث ثلث لا يحل لاحد ان يفعلهن
لا يؤم الرجل قوماً فيخص نفسه بالدعاء دونهم فان فعل فقد خانهم ولا ينظر في قعر
بيت قبل ان يستاذن فان فعل فقد دخل ولا يصلي وهو حقن حتى يتخفف د ت
عن ثوبان قوله ثلث اصله ثلث خصال بالاضافة ثم حذف المضاف اليه ولهذا
جاز الابتداء بالنكرة كقوله صلعم خمس خصال كتبهن الله قوله لا يحل لاحد اي
من الناس قوله ان يفعلهن ان ما بعدها يقدر بالمصدر الذي هو فاعل يحل تقديره
لا يحل لاحد فعلهن قوله لا يؤم رجل اي ولا امراة للنساء قوله قوماً
فيخص منصوب بان المقدرة لوروده بعد النفي كقوله تعالى لا يقضى عليهم فيموتوا قوله
نفسه بالدعاء دونهم رواية الترمذي بدعوة يستدل به على انه يكره الامام تخصيص
بالدعاء بل ياتي بلفظ الجمع فيقول في القنوت اللهم اهدنا فيمن هديت وكذا اما بعده
قال ابن رسلان وكذا في التشهد فيقول اللهم اغفر لنا ما قدمنا الى آخره قال وكذا الحكم
في جميع الادعية وهو مقتضى اطلاق الحديث ونقله ابن المنذر فقال قال الثوري لا احب
للامام تخصيص نفسه بالدعاء دون القوم وثبت ان رسول الله صلعم كان اذا كبر
في الصلوة يقول قبل القراءة اللهم باعد بيني وبين خطاياي الى آخره اللهم اغسلني اللهم
نقني هذا كلامه قال الاسنوي فعلى هذا يفرق بينه وبين القنوت ان الجميع مامورون
بذلك الدعاء بخلاف القنوت ومقتضى الفرق انه لا يستحب الجمع في التشهد ونحوه الا
ان يكون مراد ابن المنذر استثناء دعاء الاستفتاح خاصة انتهى ويرد عليه انه صلعم
كان يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي دقه وجله واوله وآخره وعلانيته وسره وكان
يقول رب اغفر لي ثلاثاً الى غير ذلك وفي الدعاء بين السجدتين رب اغفر لي وارحمني
واجبرني واهدني وعافني وارزقني اني لما انزلت الي من خير فقير ثم رايت شيخنا
النوري الاشموني قال في بسطه ثبت ان دعاءه صلعم في الجلوس بين السجدتين
وفي التشهد بلفظ الافراد ولم يذكر الجمهور التفرقة من الامام وغيره الا في القنوت فليكن
الصحيح اختصاص المعرفة به دون غيره من ادعية الصلوة انتهى وفي رواية لابي داود لا يحل
لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر ان يؤم قوماً الا باذنهم ولا يخص نفسه بدعوة دونهم
فان فعل فقد خانهم قال شيخنا قال الخطابي يريد انه اذا لم يكن باقرائهم ولا بافقههم

لم

له الاستبداد عليهم بالامامة فاذا كان جامعاً للاوصاف للامامة فهو اولى ذنوا ولم
ياذنوا وقيل ان الحديث خاص بمن هو في بيت غيره انتهى قوله فان فعل فقد
خانهم اي خص نفسه بالدعاء فقد خانهم لان كل ما امر الله به او رسوله او الخلفاء الراشدون
بعده فهو امانة مامور بفعلها وتركها خيانة قوله ولا ينظر في قعر بيت ينظر بالرفع
عطفاً على يؤم قعر بيت اي صدره قال في المصباح قعر الشيء نهاية اسفله والجمع قعور
مثل فلس وفلوس وجلس في قعر بيته كناية عن الملازمة انتهى قوله قبل ان يستاذن
فيه تحريم الاطلاع في بيت الغير بغير اذنه قوله فان فعل فقد دخل اي فقد ارتكب
اثم من دخل البيت قوله ولا يصلي احد بكسر اللام المشددة وهو فعل مضارع
والفعل في معنى النكرة والنكرة اذا جاءت في معرض النفي تعم فيدخل في نفي الجواز
صلوة فرض العين والكفاية كالجنازة والسنة فلا يحل شيء منها قوله وهو حقن
قال في النهاية الحاقن والحقن بمعنى بحذف الالف سواء قال والحاقن هو الذي حبس بوله
كالحاقب للغائط والحازق بالزاء اي لصاحب الخف الضيق قوله
حتى يتخفف بفتح المثناة من تحت والمثناة من فوق اي يخفف نفسه بخروج البول
والغائط حتى لا يبقى معه شيء يؤذيه وما في معنى ذلك من خروج ريح ونحوه وفي الطبراني
عن المسور بن مخرمة رفعه لا يصلين احدكم وهو يجد شيئاً من الاذى حديث
ثلث لا يحاسب بهن العبد ظل خص يستظل به وكسرة يشد بها صلبه وثوب يواري
به عورته حم في الزهد هب عن الحسن مرسلاً حديث ثلث لا يفطر
الصائم الحجامة والقيء والاحتلام ت عن ابي سعيد قوله الحجامة
فيه دليل على ان الحجامة لا تفطر وكذا الفصد وشرط الاذن ونحو ذلك وان كان
الاولى ترك ذلك واما قوله صلعم افطر الحاجم والمحجوم وبه قال احمد وجماعة
من اصحابنا الجامعين بين الفقه والحديث منهم ابن المنذر وابن خزيمة وابو
الوليد النيسابوري والحاكم ابو عبد الله فاجاب عنه القائلون بعدم الفطر
وهم الاكثر من العلماء والصحابة وغيرهم بوجوه احدها جواب الشافعي انه منسوخ
بحديث ابن عباس لان حديث افطر الحاجم والمحجوم كان في عام الفتح وحديث
ابن عباس وهو ان النبي صلعم احتجم صائماً محرماً قال الشافعي وابن عباس انما
صحب النبي صلعم محرماً في حجة الاسلام سنة عشر من الهجرة وحديث افطر الحاجم والمحجوم
كان في عام الفتح سنة ثمان فبينهما سنتين وزيادة فهو ناسخ له قال البيهقي
ويدل على النسخ حديث انس في قصة جعفر ثم رخص النبي صلعم بعد في الحجامة وهو
حديث صحيح واجاب بعضهم بان الحاجم والمحجوم الذين قال لهما النبي صلعم افطر
الحاجم والمحجوم كانا يغتابان في صومهما وقد روى البيهقي ذلك في بعض طرق
ثوبان قال الشافعي فيكون المراد بفطرهما كما قال بعض الصحابة لمن تكلم في حال
الخطبة لا جمعة لك اي ليس لك اجرها والا فهي صحيحة مجزية وقيل انه دعا عليهما
تغليظاً لارتكابهما ما يبطل صومهما انتهى ملخصاً من ابن رسلان فدث

قوله في قصة جعفر هي ما اخرجه الدارقطني من حديث انس ولفظه اول ما كرهت الحجامة
للصائم ان جعفر بن ابي طالب احتجم وهو صائم فمر به رسول الله صلعم فقال افطر هذان ثم
رخص رسول الله صلعم بعد في الحجامة للصائم وكان انس يحتجم وهو صائم ورواته
كلهم من رجال البخاري قال شيخ شيوخنا بعد نقله الا ان في المتن ما ينكر لان فيه ان
ذلك في الفتح وجعفر كان قتل قبل ذلك قوله والقيء اي من ذرعه القيء
بالذال المعجمة والراء والعين المهملتين اي سبقه وغلبه بغير اختياره مستدرك به على ان
من غلبه القيء فخرج منه لا يفطر ولا قضاء عليه وقليل القيء وكثيره سواء لان سائر
المفطرات لا فرق بين كثيرها وقليلها ولا فرق بين كثيرها وقليلها ولا فرق بين
لون القيء طعاما او مرارا او بلغما او دما او غيره لان العموم داخل تحت عموم الحديث
ولا فرق في الصوم بين صوم الفرض والمسنون والمتطوع به اما من يتقيأ بالمد
والهمزة اي تقيأ مستدعيا للقيء وطالبا له فانه يفطر وعليه القضاء في الفرض ولو تيقن
انه لم يرجع شيء الى جوفه بان تقيأ منكوسا وتحفظ بطن صح لان الاستقاء مفطر
قوله والاحتلام اي من احتلم في منامه نهارا في رمضان فانزل فلا فطر ولا قضاء
لعدم القصد والتعمد كما لا يفطر من دخل في جوفه غبار الطريق وغربلة الدقيق
حديث ثلث لا يعاد صاحبهن صاحب الرمد وصاحب الضرس
وصاحب الدمل طس عد عن ابي هريرة اخرج داود عن زيد بن ارقم قال عادني
رسول الله صلعم من وجع كان بعيني قال ابن رسلان قوله بعيني بتشديد الياء
على التثنية فيه دليل على استحباب العيادة من الرمد كما نص عليه القاضي ابو الطيب
الحديث وصححه الحاكم واما ما رواه ابو احمد والقضاعي في كتاب دفائن الاخبار
واشار الى انه رواه الدارقطني في كتاب العلل ثلث لا يعادون صاحب الرمد
وصاحب الضرس وصاحب الدمل فلم يثبت قال الحافظ عبد الحق هذا رواه مسلمة
بن علي الخشني وهو ضعيف انتهى وتقدم بقية البحث فيه حديث
ثلث لا يمنعن الماء والكلأ والنار عن ابي هريرة سيأتي الكلام عليه في المسلمون
شركاء في ثلث حديث ثلث يجلين البصر النظر الى الخضرة والى الماء الجاري
والى الوجه الحسن ك في تاريخه عن علي وعن ابن عمر ابو نعيم في الطب عن عائشة
الخرائطي في اعتلال القلوب عن ابي سعيد حديث ثلث يزدن في قوة
البصر الكحل بالاثمد والنظر الى الخضرة والنظر الى الوجه الحسن ابو الحسن العراقي في فوائده
عن بريدة حديث ثلث يدخلون الجنة بغير حساب رجل غسل ثيابه
فلم يجد له خلفا ورجل لم ينصب على مستوقده قدران ورجل دعا بشراب فلم يقل
له ايهما تريد ابو الشيخ في الثواب عن ابي سعيد حديث ثلث
يدركن بهن العبد رغائب الدنيا والآخرة الصبر على البلاء والرضا بالقضاء والدعاء
في الرخاء ابو الشيخ عن عمران بن حصين حديث ثلث يصفين لك ود
اخيك تسلم عليه اذا لقيته وتوسع له في المجلس وتدعوه باحب اسمائه اليه طس

ك

ك هب عن عثمان بن طلحة الحجبي هب عن عمر موقوفا حديث ثلث
اذا رأيتهن فعند ذلك خراب العامر وعمارة الخراب ان يكون المعروف منكرا
والمنكر معروفا وان يتمرس الرجل بالامانة تمرس البعير بالشجرة ابن عساكر عن محمد
بن عطية السعدي قوله وان يتمرس الرجل بالامانة بمثناة تحتية ثم مثناة
فوقية ثم ميم مفتوحات ثم راء مفتوحة مشددة ثم سين مهملة اي يتلعب بها
قوله تمرس البعير بالشجرة اي يتلعب ويعبث بها كما يعبث بالشجرة ويتحكك
بها والتمرس شدة الالتواء حديث ثلاثة اصوات يباهي الله بهن
الملائكة الاذان والتكبير في سبيل الله ورفع الصوت بالتلبية ابن النجار
فر عن جابر حديث ثلاثة اعين لا تمسها النار عين فقئت في سبيل الله
وعين حرست في سبيل الله وعين بكت من خشية الله ك عن ابي هريرة قوله
فقئت قال في النهاية الفقء الشق والبخص وقال في المصباح فقأت عينه
افقؤها مهموز بفتحتين بخصتها وقال في مادة بخص قال السرقسطي بخصت العين
ابخصها بخصا فقأتها والصاد اجود حديث ثلاثة انا خصمهم
يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه
ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه ولم يوفه عن ابي هريرة قلت وحسبانه قال الله
ثلاثة انا خصمهم الى آخره فتشرح الثاني يعلم منه الاول قال الدميري قال الشيخ تقي
الدين السبكي رحمه الله الحكمة في كون الله تع خصمهم انهم جنوا على حقه سبحانه وتعالى فان
الذي اعطى به ثم غدر جنى على عهد الله بالجناية والنقض وعدم الوفاء ومن حق الله
تعالى ان يوفى بعهده والذي باع حرا واكل ثمنه جنى على حق الله تعالى فان حقه
في الحر ان يتمحض لعبادته التي خلق الجن والانس لها قال الله تع وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون فمن استرق الحر فقد عطل عليه العبادات المختصة بالاحرار كالجمعة والحج
والجهاد والصدقة وغيرها وكثير من النوافل المعارضة لخدمة السيد فقد ناقض حكمة
الله تع في الوجود ومقصوده من عباده فلذلك عظمت هذه الجريمة فان قلت ان
كثيرا من الاحرار يختارون بيع انفسهم واولادهم لملك من الملوك وذي جاه ليحصل
له بذلك من المرتبة والمنزلة والمال ما لا يحصل لكثير من الاحرار فكيف يعظم الاثم على
من فعل ذلك وكذلك كثير من الارقاء لا يختارون العتق ويضر بهم العتق لفقد تحصيل
المعيشة لانه يكون مكفيا بنفقة سيده فيصير بعد العتق كلا على الناس فالجواب
ان هذا الحر ناظر الى المصالح الدنيوية والشارع ناظر الى مصالح الاخروية وكم
بينهما فرق والحر يتفرغ لعبادة الله تع فالذي يرغب في الرق ليحصل له الرفعة
في الدنيا والجاه والمال رغب في شيء يسير فان تركه للعبادة والازدياد منها التي
كل واحدة منها خير من الدنيا وما عليها وكذلك الرقيق الكاره للعتق انما كرهه
لجهله فان رقه تفوت عليه مصالح الآخرة الكثيرة الباقية فكيف يرغب عنه لمصلحة
قليلة فانية والعتق يحصل له السعادة الابدية ويتوكل في الرزق على الله تعالى

فان رزقه رزقا رغدا حصلت له الدنيا والاخرة والا حصلت له الاخرة فهو على كل
حال رابح اذا نظر الى الاخرة وهو مقصود الشارع ولكن غالب الجهلة ينظرون الى الحظوظ
الدنيوية والمتقون لا ينظرون لذلك قال والرجل الذي استاجر اجيرا بمنزلة من استعبد
الحر وعطله بكثرة نوافل العبادات فيشبه الذي باع حرا واكل ثمنه فلذلك عظم ذنبه
والله اعلم وقال ابن بطال قوله اعطى بي ثم غدر يريد نقض العهد الذي عاهد الله عليه وقوله
استاجر اجيرا فلم يعطه اجره هو داخل في معنى من باع حرا واكل ثمنه لان المسلمين اكفاء في الحرمة
والذمة وللمسلم على المسلم ان ينصره ولا يظلمه وان ينصحه ولا يسلمه وليس في الظلم اعظم من
ان يستعبده او يعرضه لذلك ومن باع حرا فقد منعه التصرف فيما اباح الله له والزمه
حالة الذل والصغار فهو ذنب عظيم ينازع الله في عباده قال ابن المنذر وكل من
نحفظ عنه من اهل العلم على ان من باع حرا لا تقطع يد البائع والصواب قول الجماعة لانه
ليس بسارق ولا يجوز قطع غير السارق وقوله واكل ثمنه معناه انتفع به على اي وجه كان
وذكر الاكل لانه اخص المنافع كقوله تعالى الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما وكقوله تعالى لا تاكلوا
الربوا وسيأتي فيه مزيد في قال الله ثلاثة انا خصمهم **حديث** ثلاثة تحت
العرش يوم القيامة القران له ظهر وبطن يحاج العباد والرحم تنادي صل من وصلني
واقطع من قطعني والامانة الحكيم والترمذي ومحمد بن نصر عن عبد الرحمن بن عوف تقدم معنى له
ظهر وبطن **حديث** ثلاثة يستجاب دعوتهم الوالد والمسافر والمظلوم
حم طب عن عقبة بن عامر **حديث** ثلاثة حق على الله عونهم
المجاهد في سبيل الله والمكاتب الذي يريد الاداء والناكح الذي يريد العفاف **حم ت**
ن ه ك عن ابي هريرة تقدم بيانه في اربع حق على الله تعالى عونهم **حديث**
ثلاثة على كثبان المسك يوم القيامة يغبطهم الاولون والاخرون عبد ادى حق
الله تعالى وحق مواليه ورجل يؤم قوما وهم به راضون ورجل ينادي بالصلوات في كل
يوم وليلة **حم ت** عن ابن عمر **حديث** ثلاثة على كثبان المسك يوم القيامة
لا يهولهم الفزع ولا يفزعون حين يفزع الناس رجل تعلم القران فقام به يطلب وجه الله
وما عنده ورجل نادى في كل يوم وليلة خمس صلوات يطلب وجه الله وما عنده ورجل
مملوك لم يمنعه رق الدنيا عن طاعة ربه **طب** عن ابن عمر **قوله** على كثبان المسك
جمع كثيب بالمثلثة وهو الرمل المستطيل المحدودب **قوله** يغبطهم الاولون والاخرون
قال في النهاية الغبطة حسد خاص يقال غبطت الرجل اغبطه غبطا اذا اشتهيت ان يكون
لك مثل ماله وان يدوم عليه ما هو فيه **قوله** لا يهولهم الفزع الفزع في الاصل الخوف
حديث ثلاثة في ظل الله عز وجل يوم لا ظل الا ظله رجل حيث توجه علم
ان الله معه ورجل دعته امراة الى نفسها فتركها من خشية الله ورجل احب لجلال الله
طب عن ابي امامة سياتي الكلام عليه في سبعة يظلهم الله **حديث**
ثلاثة في ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظل الا ظله واصل الرحم يزيد الله في رزقه ويمد
في اجله وامراة مات زوجها وترك عليها ايتاما صغارا فقالت لا اتزوج اقيم

على ابنائي حتى يموتوا او يغنيهم الله وعبد صنع طعاما فاضاف ضيفه واحسن نفقته
فدعى عليه اليتيم والمسكين فاطعمهم لوجه الله عز وجل ابو الشيخ في الثواب والاصبهاني
فر عن انس **حديث** ثلاثة في ضمان الله عز وجل رجل خرج الى مسجد من
مساجد الله ورجل خرج غازيا في سبيل الله ورجل خرج حاجا **حل** عن ابي هريرة
حديث ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة مدمن الخمر والعاق والديوث
الذي يقر في اهله الخبث **حم** عن ابن عمر **قوله** والديوث هو بالتاء المثلثة فسر
في الحديث بانه الذي يقر في اهله الخبث وقيل هو الذي لا يغار على اهله وقيل هو سرياني
معرب وقال فقهاؤنا هو الذي لا يمنع الداخل على زوجته من الدخول والحق بعضهم بالزوجة
المحارم والاماء **حديث** ثلاثة كلهم ضامن على الله رجل خرج غازيا
في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرده بما نال من اجر او غنيمة
ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرده بما نال من
اجر او غنيمة ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله **د حب ك** عن ابي امامة
قوله ضامن اي ذو ضمان لقوله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت
فقد وقع اجره على الله قاله في الكفاية **حديث** ثلاثة ليس عليهم حساب فيما
طعموا اذا كان حلالا الصائم والمتسحر والمرابط في سبيل الله **طب** عن ابن عباس
حديث ثلاثة من كن فيه يستكمل ايمانه رجل لا يخاف في الله لومة لائم
ولا يرائي بشيء من عمله واذا عرض عليه امران احدهما للدنيا والاخر للاخرة اختار
امر الاخرة على الدنيا ابن عساكر عن ابي هريرة **حديث** ثلاثة من قالهن
دخل الجنة من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا والرابعة لها من الفضل كما
بين السماء والارض وهي الجهاد في سبيل الله عز وجل **حم** عن ابي سعيد **حديث**
ثلاثة من السعادة وثلاثة من الشقاوة فمن السعادة المراة الصالحة تراها فتعجبك
وتغيب عنها فتامنها على نفسها ومالك والدابة تكون وطئة فتلحقك باصحابك
والدار تكون واسعة كثيرة المرافق ومن الشقاء المراة تراها فتسوءك وتحمل لسانها عليك
وان غبت عنها لم تامنها على نفسها ومالك والدابة تكون قطوفا فان ضربتها اتعبتك
وان تركتها لم تلحقك باصحابك والدار تكون ضيقة قليلة المرافق **ك**
عن سعد **قوله** تكون وطئة ياتي الكلام عليه **قوله** والدابة تكون قطوفا
القطوف من الدواب البطيء **حديث** ثلاثة من الجاهلية الفخر بالاحساب
والطعن في الانساب والنياحة **طب** عن سلمان **حديث** ثلاثة من
مكارم الاخلاق عند الله ان تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك
خط عن انس **حديث** ثلاثة من الميسر القمار والضرب بالكعاب والصفير بالحمام **ص**
عن ابي امامة تقدم معناه في ان الرقي **حديث** ثلاثة من اعمال الجاهلية
لا يتركهن الناس الطعن في الانساب والنياحة وقولهم مطرنا بنوء كذا وكذا **طب**
عن عمرو بن عوف **حديث** ثلاثة مواطن لا ترد فيها دعوة عبد رجل يكون في

بريته حيث لا يراه احد الا الله فيقوم فيصلي ورجل يكون معه فئة فيفر عنه اصحابه فيثبت ورجل يقوم من آخر الليل ابن منده وابو نعيم في الصحابة عن ربيعة بن وقاص
حديث ثلاثة نفر كان لاحدهم عشرة دنانير فتصدق منها بدينار وكان لآخر عشرة اواق فتصدق منها باوقية وآخر كان له مائة اوقية فتصدق منها بعشرة اواق في الاجر سواء كل قد تصدق بعشر ماله **طب** عن ابي مالك الاشعري **حديث**
ثلاثة هم حداث يوم القيامة رجل لم يمش بين اثنين بمراء قط ورجل لم يحدث نفسه بزنا قط ورجل لم يخلط كسبه بربا قط **حل** عن انس **حديث** ثلاثة لا يحرم عليك اعراضهم المجاهر بالفسوق والامام الجائر والمبتدع ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة عن رجل **حديث** ثلاثة لا تجاوز صلوتهم آذانهم العبد الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وامام قوم وهم له كارهون **ت** عن ابي امامة قال شيخنا اي لا ترفع الى السماء كما في حديث ابن عباس عند ابن ماجة لا ترتفع صلوتهم فوق رؤوسهم شبرا وهو كناية عن عدم القبول كما في حديث ابن عباس عند الطبراني لا يقبل الله لهم صلوة انتهى **حديث** ثلاثة لا ترى اعينهم النار يوم القيامة عين بكت من خشية الله وعين حرست في سبيل الله وعين غضت عن محارم الله **طب** عن معاوية بن حيدة **قوله** غضت عن محارم الله قال في النهاية غض طرفه اي كسره واطرق لم يفتح عينيه وقال في المصباح غض الرجل صوته وطرفه ومن صوته ومن طرفه غضا من باب قتل خفض **حديث** ثلاثة لا ترتفع صلوتهم فوق رؤوسهم شبرا رجل ام قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط واخوان متصارمان عن ابن عباس **قوله** لا ترتفع تقدم معناه في الذي قبله **قوله** رجل ام قوما وهم له كارهون قال الدميري قال الشافعي والاصحاب يكره ان يؤم الرجل قوما واكثرهم له كارهون ولا يكره اذا كرهه الاقل وكذا اذا كرهه نصفهم لا يكره صرح به صاحب الابانة واليه اشار البغوي وآخرون وهو مقتضى كلام الباقين فانهم خصوا الكراهة بالاكثرين قال اصحابنا وانما يكره امامته اذا كرهوه لمعنى مذموم شرعا كوال ظالم ومتغلب على امامة الصلوة ولا يستحقها او لا يحترز من النجاسات او يمحو هيئات الصلوة او يتعاطى معيشة مذمومة او يعاشر اهل الفسوق ونحوهم او شبه ذلك فان لم يكن شيء من ذلك فلا كراهة والعتب على من كرهه هكذا صرح به الخطابي والقاضي حسين والبغوي وغيرهم وسواء نصبه السلطان ام لا هذا هو الصحيح المشهور وحيث قلنا بالكراهة فهي مختصة بالامام اما المأمومون الذين لا يكرهونه فلا يكره صلوتهم وراءه كذا جزم به الشيخ ابو حامد ونقله في تعليقه عن النص ثم قال ومقتضاه الكراهة لمن يكرهه وعبارة الروض وشرحه لا الاقتداء منهم به فلا يكره ذكره في المجموع ولم يفصل بين من يكرهه وبين من لا يكرهه واما المأموم اذا كره حضوره اهل المسجد فلا يكره له الحضور نص عليه الشافعي والاصحاب لانهم لا يرتبطون به ويكره للامام الاعظم ان يولي على جيش وقوم رجلا يكرهه اكثرهم ولا يكره ان كرهه اقلهم نص عليه الشافعي وصرح

به صاحب البيان والتتمة ولو كرهه الاكثر لا لامر مذموم شرعا فلا يكره له الامامة كما تقدم واستشكل ذلك بانه اذا كانت الكراهة لا لامر مذموم شرعا فلا فرق بين كراهة الاكثر وغيرهم واجيب بان صورة المسألة ان يختلفوا في انه بصفة الكراهة ام لا فيعتبر قول الاكثر لانه من باب الرواية نعم ان كانت الكراهة لمعنى يفسق به كزنا وشرب خمر كره له الامامة وكره لغيره الاقتداء به ولا معنى للفرق بين الاكثر وغيره الا ان يخشى من الترك فتنة او ضررا فلا يكره له الاقتداء وعليه يحمل اقتداء السلف بالحجاج وامثاله كما نبه عليه الاذرعي **قوله** وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط قال الدميري يجب على الزوجة طاعة زوجها فيما لا معصية فيه انتهى قلت وهذا يقتضي وجوب الطاعة في المباح وفيه نظر وقال شيخنا قال الطيبي هذا اذا كان السخط لسوء خلقها ونشوزها انتهى قلت والاولى ان يقال اذا كان السخط لتفويتها حقا من حقوقه المطلوبة منها **قوله** واخوان متصارمان اي متهاجران قال شيخنا قال الطيبي اعم من ان يكونا من جهة النسب والدين **حديث** ثلاثة لا ترد دعوتهم الامام العادل والصائم حتى يفطر ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام وتفتح لها ابواب السماء ويقول الرب تبارك وتعالى وعزتي لانصرنك ولو بعد حين **حم ت** عن ابي هريرة قال الدميري يستحب للصائم ان يدعو في حال صومه بمهمات الآخرة والدنيا له ولمن يحب وللمسلمين لهذا الحديث والرواية فيه حتى بالتاء المثناة فوق فتقتضي استجابة دعاء الصائم من اول يومه الى آخره لانه يسمى صائما في كل ذلك انتهى قلت قوله والرواية فيه حتى بالمثناة من فوق هو كذلك في بعض الاصول وفي بعضها بالمثناة التحتية والنون وفي خط شيخنا كذلك ويؤيده رواية ان للصائم عند فطره لدعوة ما ترد كما تقدم وقول اصحابنا يستحب للصائم ان يدعو عند افطاره **قوله** الصائم حين يفطر قال شيخنا قال الطيبي الصائم مبتدأ خبره دعوتهم على حذف المضاف اي دعوة الصائم ودعوة الامام بدليل عطف ودعوة المظلوم عليه ورفعها حال من ضمير الدعوة كذا قيل والاولى ان يكون خبرا لقوله ودعوة قطع هذا القسم عن اخويه لشدة الاعتناء بشأنه ونصره الوجه العطف قوله ويقول الرب وعزتي لانصرنك على قوله وتفتح لان هذا لا يستقيم على الوجه الاول **حديث** ثلاثة لا تسأل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى امامه ومات عاصيا وامة او عبد ابق من سيده فمات وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فتبرجت بعده فلا تسأل عنهم **خد ع طب ك هب** عن فضالة بن عبيد **قوله** رجل فارق الجماعة قال في النهاية من فارق الجماعة فميتته جاهلية معناه كل جماعة عقدت عقدا يوافق الكتاب والسنة فلا يجوز لاحد ان يفارقهم في ذلك العقد فان خالفهم فيه استحق الوعيد ومعنى قوله فميتته جاهلية اي يموت على ما مات عليه اهل الجاهلية من الضلال والجهل انتهى **قوله** فتبرجت قال في النهاية التبرج اظهار الزينة للناس الاجانب وهو المذموم فاما للزوج فلا **حديث**

ثلاثة لا تسأل عنهم رجل ينازع الله ازاره ورجل ينازع الله رداءه فان رداءه الكبرياء وازاره العز ورجل في شك من امر الله والقنوط من رحمة الله خ ع طب عن فضالة بن عبيد قوله والقنوط من رحمة الله قال في النهاية القنوط اشد الياس من الشيء يقال قنط يقنط وقنط يقنط فهو قانط وقنوط والقنوط بالضم المصدر وقال في المصباح القنوط بالضم الاياس من رحمة الله تع وقنط يقنط من باب ضرب ولغب فهو قانط وقنوط وقنط وحكى الجوهري لغة ثالثة من باب تعب وتعدى بالهمزة والتضعيف انتهى وسبق الكلام على ما قبله حديث ثلاثة لا تقربهم الملائكة جيفة الكافر والمتضمخ بالخلوق والجنب الا ان يتوضا د عن عمار بن ياسر تقدم معناه في ان الملائكة لا تحضر جنازة الكافر حديث ثلاثة لا تقربهم الملائكة جيفة الكافر والمتضمخ بالخلوق والجنب الا ان يبدو له ان ياكل او ينام فيتوضا وضوءه للصلوة طب عن عمارة بن ياسر حديث ثلاثة لا تقربهم الملائكة السكران والمتضمخ بالزعفران والحايض والجنب البزار عن بريدة حديث ثلاثة لا يجيبهم ربك عز وجل رجل نزل بيتا خربا ورجل نزل على طريق السبيل ورجل ارسل دابته ثم جعل يدعو الله عز وجل ان يحبسها طب عن عبد الرحمن ابن عايذ الثمالي قوله لا يجيبهم اي لا يجيب دعاءهم لكونهم خالفوا ما امروا به من التحفظ لان الاول عرض نفسه للسارق لكونه لم ينزل البيت العامر المحفوف بالعمارة والثاني عرض نفسه لمن يمر على الطريق والثالث لم يعقل دابته فقد قال النبي صلعم اعقل وتوكل قوله الثمالي بالثاء المثلثة بالضم والتخفيف ولام منسوب الى ثمالة وهو عوف بن اسلم بطن من الازد حديث ثلاثة لا يجحفون عن النار المنان وعاق والديه ومدمن الخمر رستة في الايمان عن ابي هريرة حديث ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر ومن مات وهو مدمن للخمر سقاه الله من نهر الغوطة نهر يجري من فروج المومسات يوذي اهل النار ريح فروجهن حم طب ك عن ابي موسى حديث ثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والديوث ورجلة النساء ك هب عن ابن عمر تقدم معنى الديوث قوله ورجلة النساء بفتح الراء وضم الجيم وفتح اللام قال في النهاية المترجلات من النساء يعني اللاتي يتشبهن بالرجال في زيهم وهيآتهم فاما في العلم والراي فمحمود وفي رواية لعن الله الرجلة من النساء بمعنى المترجلة يقال امراة رجلة اذا تشبهت بالرجال في الراي والمعرفة انتهى حديث ثلاثة لا يدخلون الجنة ابدا الديوث والرجلة من النساء ومدمن الخمر طب عن عمار حديث ثلاثة لا يرد الله دعاءهم الذاكر الله كثيرا والمظلوم والامام المقسط هب عن ابي هريرة حديث ثلاثة لا يريحون رائحة الجنة رجل ادعى الى غير ابيه ورجل كذب علي ورجل كذب على عينيه خط عن ابي هريرة قوله ورجل كذب على عينيه اي ان يقول رايت في منامي كذا وكذا وهو كاذب

وسياتي

وسياتي فيه مزيد في من كذب في حلمه حديث ثلاثة لا يستخف بحقهم الا منافق ذو الشيبة في الاسلام وذو العلم وامام مقسط طب عن ابي امامة حديث ثلاثة لا يستخف بحقهم الا منافق بين النفاق ذو الشيبة في الاسلام والامام المقسط ومعلم الخير ابو الشيخ في التوبيخ عن جابر حديث ثلاثة لا يقبل الله منهم يوم القيامة صرفا ولا عدلا عاق ومنان ومكذب بالقدر طب عن ابي امامة حديث ثلاثة لا يقبل الله منهم صلوة الرجل يؤم قوما وهم له كارهون والرجل لا ياتي الصلوة الا دبارا ورجل اعتبد محررا د ه عن ابن عمرو قوله الرجل يؤم قوما وهم له كارهون قال شيخنا قال الخطابي يشبه ان يكون هذا فيمن ليس من اهل الامامة فيتقحم فيها ويتغلب عليها حتى يكره الناس امامته فاما من كان مستحقا للامامة فاللوم على من كرهه دونه انتهى وتقدم البحث فيه في ثلاثة لا ترفع صلوتهم قوله والرجل لا ياتي الصلوة الا دبارا الدبار بكسر الدال قال في النهاية اي بعد ما يفوت وقتها وقيل دبار جمع دبر وهو اخر وقت الشيء كالادبار في قوله تعالى وادبار السجود ويقال فلان لا يدري قبال الامر من دباره اي اوله من اخره والمراد انه ياتي الصلوة حين ادبر وقتها انتهى قال شيخنا قال الخطابي هو ان يكون قد اتخذه عادة حتى يكون حضوره الصلوة بعد فراغ الناس وانصرافهم عنها قوله ورجل اعتبد محررا قال شيخنا اي اتخذه عبدا وهو ان يعتقه ثم يكتم اياه او يعتقله بعد العتق فيستخدمه كرها او ياخذ حرا فيدعيه عبدا ويملكه انتهى قلت ونقل نحوه الخطابي قال الدميري قال في شرح المهذب وهو حديث ضعيف حديث ثلاثة لا يقبل الله لهم صلوة ولا ترفع لهم الى السماء حسنة العبد الابق حتى يرجع الى مواليه والمراة الساخط عليها زوجها حتى يرضى والسكران حتى يصحو ابن خزيمة حب هب عن جابر حديث ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم المسبل ازاره والمنان الذي لا يعطي شيئا الا منه والمنفق سلعته بالحلف الكاذب حم م ٤ عن ابي ذر قوله المسبل ازاره المرخي له الجار طرفه خيلاء فهو مخصوص بالحديث الاخر لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء وقد رخص صلعم في ذلك لابي بكر حيث كان جره لغير الخيلاء قال ابن جرير وخص ذكر الازار لانه عامة لباسهم وحكم غيره من القميص ونحوه حكمه وقال ايضا هو الذي يطيل ثوبه ويرسله الى الارض اذا مشى وانما يفعل ذلك كبرا واختيالا قوله والمنان الذي لا يعطي شيئا الا منه اي واعتد به على من اعطاه قال شيخنا قال الخطابي وفيه وجه اخر ان يراد بالمن النقص يريد النقص من الحق والخيانة في الوزن والكيل ونحوهما ومنه قوله تعالى لاجرا غير ممنون اي غير منقوص قوله والمنفق سلعته قال شيخنا بالتشديد اي المفاق من النفاق وهو ضد الكساد يقال نفقت السلعة فهي نافقة وانفقتها ونفقتها اذا جعلتها نافقة قوله بالحلف بكسر اللام واسكانها الكاذب اي الفاجر وسياتي بقية الكلام عليه في الذي بعده حديث ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم رجل حلف على سلعته لقد اعطى بها اكثر مما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر

يقتطع بها مال رجل مسلم ورجل منع فضل مائه فيقول الله له اليوم امنعك فضلي
كما منعت فضل ما لم تعمل يداك ق عن ابي هريرة قال شيخ شيوخنا قال النووي
قيل معنى لا يكلمهم لا يكلمهم كلام من رضي عنهم باظهار الرضى بل بكلام يدل على السخط وقيل المراد انه
يعرض عنهم وقيل لا يكلمهم كلاما يسرهم وقيل لا يرسل اليهم الملائكة بالتحية ومعنى لا ينظر اليهم
يعرض عنهم ومعنى نظره لعباده رحمته لهم ولطفه بهم ومعنى لا يزكيهم لا يطهرهم من الذنوب
وقيل لا يثني عليهم والمراد بابن السبيل المسافر المحتاج الى الماء ولكن يستثنى منه الحربي
والمرتد اذا اصرا على الكفر فلا يجب بذل الماء لهما وخص بعد العصر بالحلف لشرفه بسبب
اجتماع ملائكة الليل والنهار وغير ذلك واما الذي بايع الامام بالصفة المذكورة فيستحق
هذا الوعيد لكونه غش امام المسلمين ومن لازم غش الامام غش رعيته لما فيه من التسبب لاثارة
الفتنة ولا سيما ان كان ممن يتبع على ذلك انتهى ملخصا وقال الخطابي خص وقت العصر بتعظيم
الاثم فيه وان كان اليمين الفاجرة محرمة في كل وقت لان الله تعالى عظم شان هذا الوقت
بان جعل الملائكة تجتمع فيه وهو وقت ختام الاعمال والامور بخواتيمها فغلظت العقوبة
فيه لئلا يقدم عليها تجرؤا فان من تجرا عليها فيه اعتادها في غيره وكان السلف يحلفون
بعد العصر وجاء ذلك في الحديث ايضا وفي الحديث وعيد شديد في نكث البيعة والخروج
على الامام لما في ذلك من تفرق الكلمة ولما في الوفاء من تحصين الفروج والاموال وحقن الدماء
والاصل في مبايعة الامام ان يبايعه على ان يعمل بالحق ويقيم الحدود ويامر بالمعروف وينهى عن
المنكر فمن جعل مبايعته لما يعطاه دون ملاحظة المقصود في الاصل فقد خسر خسرانا مبينا
ودخل في الوعيد المذكور وحاق به ان لم يتجاوز الله عنه وفيه ان كل عمل لا يقصد به وجه الله
واريد به عرض الدنيا فهو فاسد وصاحبه آثم انتهى حديث ثلاثة لا يكلمهم الله
يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه
من ابن السبيل ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف له بالله لاخذها بكذا وكذا
فصدقه وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا فان اعطاه منها وفى وان
لم يعطه منها لم يف ع ق ٤ عن ابي هريرة حديث ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
ولا يزكيهم ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر
م ن عن ابي هريرة قوله شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر قال شيخنا قال
القاضي عياض خص المذكورون بالوعيد لان كلا منهم التزم المعصية مع ضرورته اليها
وضعف داعيتها عنده فاشبه اقدامهم عليها المعاندة والاستخفاف بحق الله وقصد معصيته
لا لحاجة غيرها فان الشيخ ضعيف شهوته عن الوطء الحلال فكيف بالحرام وكمل عقله ومعرفته
لطول ما مر عليه من الزمان وانما يدعو الى الزنا غلبة الحرارة وقلة المعرفة وضعف العقل الحاصل
كل ذلك زمن الشباب والامام لا يخشى من احد وانما يحتاج الى الكذب من يريد مصانعة من
يحذره والعائل فقد عدم المال الذي هو سبب الفخر والخيلاء فلم يستكبر ويحتقر غيره انتهى قوله
فيما بعد في الحديث الثالث اشمط زان قال في النهاية الشمط الشيب حديث
ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة العاق لوالديه والمراة المترجلة المتشبهة بالرجال

والديوث وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والمدمن الخمر والمنان بما اعطى
حم ن ك عن ابن عمر حديث ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة المنان
عطاءه والمسبل ازاره خيلاء ومدمن الخمر طب عن ابن عمر حديث
ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم اشمط زان وعائل مستكبر
ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري الا بيمينه ولا يبيع الا بيمينه طب هب عن سلمان
حديث ثلاثة لا ينظر الله اليهم غدا شيخ زان ورجل اتخذ الايمان بضاعته يحلف
في كل حق وباطل وفقير مختال مزهو طب عن عقبة بن مالك قوله وفقير مختال
مزهو قال في الدر المختل الخداع والمراوغة وفي النهاية يقال ختله اذا خدعه وراوغه
والزهاء المد والزهو الكبر والفخر ومنه الحديث العائل المزهو يقال زهي الرجل بالبناء للمفعول فهو
مزهو قال في الدر زاد في النهاية هكذا تتكلم به على سبيل المفعول كما يقولون عني بالامر
ونتجت الناقة وان كان بمعنى الفاعل والمراد بالحديث هنا الكبر والفخر حديث
ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة حر باع حرا وحر باع نفسه ورجل مطل كراء اجير
حتى يجف رشحه الاسماعيلي في معجمه عن ابن عمر حديث ثلاثة لا ينفع معهن عمل
الشرك بالله وعقوق الوالدين والفرار من الزحف طب عن ثوبان حديث
ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وادرك النبي صلعم فآمن
به واتبعه وصدقه فله اجران وعبد مملوك ادى حق الله وحق سيده فله اجران
ورجل كانت له امة فغذاها فاحسن غذاءها ثم ادبها فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن
تعليمها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران حم ق ت ن ه عن ابي موسى قوله
رجل من اهل الكتاب قال شيخ شيوخنا لفظ الكتاب عام ومعناه خاص اي المنزل
من عند الله والمراد به التوراة والانجيل كما تظاهرت به نصوص الكتاب والسنة حيث
يطلق اهل الكتاب وقيل المراد به الانجيل خاصة لان النصرانية ناسخة لليهودية واجاب
الطيبي بانه لا يبعد ان يكون طريان الايمان بمحمد صلعم سببا لقبول تلك الدين وان
كان منسوخا وقال شيخنا هو شامل لليهود والنصارى كما دل عليه سبب نزول قوله
تعالى اولئك يؤتون اجرهم مرتين انه نزل في جماعة منهم عبد الله بن سلام ورفاعة القرظي
ومن هاجر اليهود وسلمان الفارسي وكان نصرانيا خلافا لمن خصه بالنصارى فقال ان اليهود
كفروا بعيسى فلا ينفع ايمانهم بموسى فان قلت هل يختص ذلك بمن كان في عهده صلعم
ام يستمر الى يوم القيامة كالخصلتين الاخريين قلت ذهب الكرماني الى الاول والبلقيني
الى الثاني ابن حجر وهو الظاهر والمراة كالرجل في ذلك انتهى وقال ابن المنير هو من اهل
الكتاب لا بد ان يكون مؤمنا بنبينا صلعم لما اخذ الله عليهم في العهد والميثاق فاذا بعث
فايمانه مستمر فكيف يتعدد ايمانه حتى يتعدد اجره ثم اجاب بان ايمانه الاول بان الموصوف
بكذا رسول والثاني بان محمدا هو الموصوف فظهر التغاير فثبت التعدد انتهى قال شيخ شيوخنا
بعد نقله ويحتمل ان يكون تعدد اجره لكونه لم يعاند كما عاند غيره ممن اضله الله على علم
فحصل له الاجر الثاني لمجاهدته نفسه على مخالفة انظاره انتهى قال القرطبي الكتابي الذي

يضاعف اجره مرتين هو الذي كان على الحق في شرعه عقدا وفعلا الى ان امن بنبينا صلعم فيؤجر على اتباع الحق الاول والثاني انتهى قال في الفتح بعد نقله ويشكل عليه ان النبي صلعم كتب الى هرقل اسلم يؤتك الله اجرك مرتين وهرقل كان ممن دخل في النصرانية بعد التبديل ثم قال واعطا هرقل الاجر مرتين لكونه كان مؤمنا بنبيه ثم آمن بمحمد صلعم وهو موافق لقوله تعالى اولئك يؤتون اجرهم مرتين ويحتمل ان يكون تضعيف الاجر له من جهة اسلامه ومن جهة ان اسلامه يكون سببا لاسلام اتباعه واستنبط منه شيخنا شيخ الاسلام ان كل من دان بدين اهل الكتاب كان في حكمهم في الذبائح والمناكحة لان هرقل هو وقومه ليسوا من بني اسرائيل بل هم ممن دخل في النصرانية بعد التبديل وقد قال له ولقومه يا اهل الكتاب فدل على ان لهم حكم اهل الكتاب خلافا لمن خص ذلك بالاسرائيليين او بمن علم ان سلفه ممن دخل في اليهودية او النصرانية قبل التبديل والله اعلم انتهى وقال الداودي ومن تبعه انه يحتمل ان تتناول سائر الامم فيما فعلوه من خير كما في حديث حكيم بن حزام اسلمت على ما اسلفت من خير وهو متعقب لان الحديث مقيد باهل الكتاب فلا يتناول غيرهم الا بقياس الخير على الايمان وايضا فالنكتة في قوله آمن بنبيه الاشعار بعلية الاجر اي ان سبب الاجر بين الايمان بالنبيين والكفار ليسوا كذلك ويمكن ان يقال الفرق بين اهل الكتاب وغيرهم من الكفار ان اهل الكتاب وغيرهم من الكفار ان اهل الكتاب يعرفون محمدا صلعم كما قال الله تعالى يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل فمن آمن به واتبعه منهم كان له فضل على غيره وكذلك من كذبه منهم كان وزره اشد من وزر غيره انتهى وقال المهلب جاء النص في هؤلاء الثلاثة لينبه به على سائر من احسن في معنيين في اي فعل كان من افعال البر انتهى قلت وهذا يؤيد ما قال الداودي ويمكن حمله على من فعل خيرا من اهل الكتاب بين

قوله وعبد مملوك ادى حق الله وحق سيده قال ابن عبد البر معنى هذا الحديث عندي ان العبد لما اجتمع عليه امران واجبان طاعة ربه في العبادة وطاعة سيده في المعروف فقام بهما جميعا كان له ضعفا اجر الحر المطيع لطاعته لانه ساواه في طاعة الله وفضل عليه بطاعة من امره الله بطاعته قال ومن هنا اقول ان من اجتمع عليه فرضان فاداهما افضل ممن ليس عليه الا فرض واحد فاداه كمن وجبت عليه صلوة وزكوة فقام بهما فهو افضل ممن وجبت عليه صلوة فقط ومقتضاه ان من اجتمعت عليه فروض فلم يؤد منها شيا كان عصيانه اكثر من عصيان من لم يجب عليه الا بعضها انتهى ملخصا والذي يظهر ان مزيد الفضل للعبد الموصوف بالصفة لما يدخل عليه من مشقة الرق والا فلو كان التضعيف بسبب اختلاف جهة العمل لم يختص العبد بذلك وقال ابن الاثير المراد ان كل عمل يعمله يضاعف له قال وقيل سبب التضعيف انه زاد لسيده نصحا وفي عبادة ربه احسانا فكان له اجر الواجبين واجر الزيادة عليهما قال والظاهر خلاف هذا والا لبين ذلك لئلا يظن ظان انه غير ماجور على العبودية انتهى وما ادعى انه الظاهر لا ينافي ما نقله قبل ذلك فان قيل يلزم ان يكون اجر المماليك ضعف اجر السادات اجاب الكرماني بان لا محذور في ذلك او يكون اجره مضاعفا من هذه الجهة وقد يكون للسيد

جهات اخرى يستحق بها اضعاف اجر العبد او المراد ترجيح العبد المؤدي للحقين على العبد المؤدي لاحدهما انتهى ويحتمل ان يكون تضعيف الاجر مختصا بالعمل الذي يتحد فيه طاعة الله وطاعة السيد فيعمل عملا واحدا ويؤجر عليه اجرين بالاعتبارين فاما العمل المختلف الجهة فلا اختصاص له بتضعيف الاجر فيه على غيره من الاحرار والله تعالى اعلم واستدل به ان العبد لا جهاد عليه ولا حج في حال عبوديته وان صح ذلك منه **قوله** فله اجران هو تكرير لطول الكلام للاهتمام به **قوله** ورجل كانت له امة الى اخره فيه دليل على مزيد فضل من اعتق امته ثم تزوجها سواء اعتقها ابتداء او لسبب وقد بالغ قوم فكرهوه فكانهم لم يبلغهم الخبر وقوله اعتقها ثم تزوجها في رواية للبخاري اعتقها ثم اصدقها قال في الفتح كانه اشار بهذه الرواية الى ان المراد بالتزويج في الرواية الاخرى ان يقع بمهر جديد سوى العتق لا كما في قصة صفية فافادت هذه الرواية ثبوت الصداق بحذف في الرواية الاخرى وفي رواية داود الطيالسي بلفظ اذا اعتق امته ثم امهرها مهرا جديدا كان له اجران واستدل به على ان عتق الامة لا يكون نفس الصداق ولا دلالة فيه بل هو شرط لما يترتب عليه الاجر ان المذكوران وليس قيدا في الجواز انتهى ملخصا **قوله** فغذاها بتخفيف الذال المعجمة فاحسن غذاءها بالمد في رواية الترمذي ورجل كانت له جارية وضيئة قال شيخنا قال العراقي ليس في متن من الكتب الستة وصف الجارية بانها وضيئة الا في رواية الترمذي هذه وهل هو قيد في حصول الاجر المذكور ام لا فيه بحث انتهى **تنبيه** ممن يؤتى اجره مرتين ازواج النبي صلعم ومن توضا مرتين ومن يقرا القران وهو عليه شاق والمجتهد اذا اصاب والمتصدق على قريبه والمراة على زوجها ومن عمر جانب المسجد لقلة اهله والغني الشاكر ومن سن سنة حسنة ومن صلى بالتيمم ثم وجد الماء فاعاد والجبان ومن اشترى امة فادبها فاحسن تاديبها ثم اعتقها وتزوجها وكتابي آمن بنبيه ثم بمحمد صلعم ومن صلى في الصف الثاني او الثالث خيفة ان يؤذي مسلما والامام والمؤذن ومن طلب علما فادركه ومن اسبغ الوضوء في البرد الشديد ومن دنى من الخطيب فاستمع وانصت ومن غسل يوم الجمعة واغتسل ومن قتله اهل الكتاب وشهيد البحر ومن حافظ على صلوة العصر ومن استمع لقراءة القران وسرية خرجت للغزو فرجعت وقد اخفقت اي رجعت ولم تغنم ومن قتله سلاح ومن توضا بعد الطعام ومن يعمل العمل سرا فاذا اطلع عليه اعجبه قال الترمذي فسره بعض اهل العلم بان يعجبه ثناء الناس عليه بالخير لقوله صلعم انتم شهداء الله في الارض لا للاكرام والتعظيم وقال بعضهم اذا اطلع عليه فاعجبه رجاء ان يعمل بعمله فيكون له مثل اجرهم ومن كان موفقا في وقت الفساد ومن تصدق في يوم جمعة ومن عمل فيه خيرا مطلقا ومن اتى الجمعة ماشيا ومن تبع الجنازة ماشيا ومن صلى على جنازة وتبعها حتى يفرغ من اهلها اجر صلوته على اخيه واجر صلوته للضحى ومن قرا في المصحف ومن قرا القران فاعربه والمراد باعرابه معرفة معاني الفاظه وليس المراد به المصطلح عليه في النحو وهو ما يقابل اللحن لان القراءة مع فقده

لبست قراه ولاثواب فيها ومن بارع الى الخير ماشياً حافياً

وقد نظم هذه الصورة شيخنا فقال

وجمع اتى فيما رويناه انهم … يثني لهم اجر حووه محققاً
فازواج خير الخلق اولهم ومن … على زوجها او للقريب تصدقا
وقارٍ بجهد ذو اجرها داعٍ وآله … وضوءا اثنتين والكتابي صدقا
وعبد اتى حق الاله وسيد … وعاهر يشري مع غنى له تقى
ومن امة يشري فادب محسناً … ونكحها من بعده حين اعتق
ومن سن خيرا واعاد صلوته … كذاك جبان اذ يجاهد اشفقا
كذاك شهيد في البحر ومن له … له القتل من اهل الكتاب فالحقا
وطالب علم مدرك ثم مسبغ … وضوءا لدى البرد الشديد محققا
ومستمع في خطبة قد دنى ومن … بنا خير صف اول مسلما وفى
وحافظ عصر مع امام موذن … ومن كان في ذمة الف دمو فقا
وعامل خير مخفت ثم اذ بدا … يرى فرحا مستبشرا بالذي ارتقى
ومغتسل في جمعة عن جنابة … ومن فيه خفا قد غدا متصدقا
وماشٍ يصلي جمعة ثم من اتى … بدا البوم خيرا ما فضعفه مطلقا
ومن حنفه قد جاه من سلاح … ونازع نعل ان يخر تسبقا
وماشٍ لدى تشييع ميت وغاسل … بدا بعد اكل والمبتدا خففا
ومتبع ميتا حباءً من اهله … ومستمع الاثار فيما روى التقى
وفي مصحف يقراء وقاريه معرباً … يفهمهم معناه الشريف محققا

قوله ومستمع الاثار هذا شامل للقران والحديث انتهى قال شيخنا واخرج احمد بسند رجاله ثقات عن ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلعم قال اني لاعلم ارضا يقال لها عمان ينضح بناحيتها البحر الحجة منها افضل من حجتين من غيرها واخرج الطبراني في الكبير عن قيس بن عاصم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلعم يقول اذا كان يوم القيامة امر بالوالي فيوقف على جسر جهنم فيامر الله الجسر فينتفض انتفاضة فيزول كل عظم منه من مكانه ثم يامر الله فان كان مطيعا اخذه فاعطاه كفلين من الاجر وان كان عاصيا خرق به الجسر فهوى في جهنم سبعين خريفا واخرج ابن ابي شيبة في المصنف عن الاوزاعي قال اشترت جارية وشرط على اهلها ان لا ابيع ولا اهب ولا امهر فاذا مت فهي حرة فسالت الحكم بن عتيبة فقال لا باس به فسالت مكحولا فقال لا باس به قلت يخاف علي منهم قال بل ارجو لك فيه اجرين **حديث** ثلثة يتحدثون في ظل العرش امنين والناس في الحساب رجل لم تاخذه في الله لومة لائم ورجل لم يمد يده الى ما لا يحل له ورجل لم ينظر الى ما حرم الله عليه الاصبهاني في ترغيبه عن ابن عمرو **حديث** ثلثة يحبهم الله وثلثة يبغضهم الله فاما الذين يحبهم الله فرجل اتى قوما فسالهم بالله ولم يسالهم لقرابة بينه وبينهم فمنعوه فتخلف رجل باعقابهم فاعطاه سرا

لا يعلم بعطيته الا الله والذي اعطاه وقوم ساروا ليلتهم حتى اذا كان النوم احب اليهم مما يعدل به فوضعوا رؤسهم فقام احدهم يتملقني ويتلوا اياتي ورجل كان في سرية فلقي العدو فهزموا فاقبل بصدره حتى يقتل او يفتح له والثلثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزاني والفقير المختال والغني الظلوم **ت ن حب ك** عن ابي ذر

قوله فقام احدهم يتملقني قال في النهاية التملق بالتحريك الزيادة في التودد والدعاء والتضرع فوق ما ينبغي وقال في المصباح وتملقت له ملقا وملقه ايضا من باب تعب توددت له وتملقت له كذلك **حديث** ثلثة يحبهم الله وثلثة يشنأهم الله الرجل يلقى العدو في فئة فينصب لهم نحره حتى يقتل او يفتح لاصحابه والقوم يسافرون فيطول سراهم حتى يحبوا ان يمسوا الارض فينزلون فيتنحى احدهم فيصلي حتى يوقظهم لرحيلهم والرجل يكون له الجار يوذيه جاره فيصبر على اذاه حتى يفرق بينهما موت او ظعن والذين يشنأهم الله التاجر الحلاف والفقير المختال والبخيل المنان **حم** عن ابي ذر **قوله** يشنأهم الله قال في الدر شنئ يشناء شناء وشنانا البغض وقال في المصباح شنئته اشنؤه من باب تعب شنأ وشنأنا بفتح النون وسكونها البغضة والفاعل شانئ وشانئة في المونث **حديث** ثلثة يحبهم الله عز وجل رجل قام من الليل يتلو كتاب الله ورجل تصدق صدقة بيمينه يخفيها عن شماله ورجل كان في سرية فانهزم اصحابه فاستقبل العدو **ت** عن ابن مسعود **حديث** ثلثة يحبها الله تعجيل الفطر وتاخير السحور وضرب اليدين احداهما بالاخرى في الصلوة **طب** عن يعلى بن مرة **حديث** ثلثة يدعون الله عز وجل فلا يستجاب لهم رجل كانت تحته امراة سيئة الخلق فلم يطلقها ورجل كان له على رجل مال فلم يشهد عليه ورجل اتى سفيها ماله وقد قال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم **ك** عن ابي موسى **حديث** ثلثة يضحك الله اليهم الرجل اذا قام من الليل يصلي والقوم اذا صفوا للصلوة والقوم اذا صفوا للقتال **حم ع** عن ابي سعيد **حديث** ثلثة يظلهم الله تحت ظله يوم لا ظل الا ظله التاجر الامين والامام المقتصد وراعي الشمس بالنهار **ك** في تاريخه **فر** عن ابي هريرة **حديث** ثلثة يهلكون عند الحساب جواد وشجاع وعالم **ك** عن ابي هريرة **حديث** ثلاثون خلافة نبوة وثلاثون خلافة وملك وثلاثون تجبر ولا خير فيما وراء ذلك يعقوب بن سفيان في تاريخه عن معاذ **حديث** ثمانية ابغض خليقة الله اليه يوم القيامة السقارون وهم الكذابون والخيالون وهم المستكبرون والذين يكنزون البغضاء لاخوانهم في صدورهم فاذا لقوهم تخلقوا لهم والذين اذا دعوا الى الله ورسوله كانوا بطاء واذا دعوا الى الشيطان وامره كانوا سراعا والذين لا يشرف لهم طمع من الدنيا الا استحلوه بايمانهم وان لم يكن لهم ذلك بحق والمشاؤن بالنميمة والمفرقون بين الاحبة والباغون البراء الدحضة اولئك الذين يقذرهم الرحمن عز وجل ابو الشيخ في التوبيخ وابن عساكر

عن الوضين ابن عطاء مرسلا **قوله** السقارون هو بالسين المهملة والصاد المهملة
وتشديد القاف فيهما وتفسيره في الحديث بقوله وهم الكذابون وقال في الدر هو اللعان
لمن لا يستحق اللعن في النهاية سمي بذلك لانه يضرب الناس بلسانه من الصقر وهو
ضربك الصخرة بالصاقور وهو المعول وجاء تفسيره في الحديث ايضا قالوا يا رسول الله
وما السقارون قال نشء يكونون في اخر الزمان تحيتهم اذا التقوا التلاعن قلت
ولا خلاف في التفسير فالاول على قوم يكون هذا شأنهم وعادتهم والثاني يكون على
قوم كذلك **قوله** والخيالون فسره في الحديث بانهم المتكبرون وهو بالخاء
المعجمة والتحتية المشددة قال في الدر الخيلاء والمخيلة الكبر واختال فهو مختال وتخيل
قال قلت ولا تخول اي لا تتكبر قاله ابن الجوزي انتهى وقال في النهاية يقال خال
الرجل واختال وتخول واختال يختال اذا تكبر وهو ذو خيلة **قوله** تخلقوا هو
هو بالمثناة الفوقية والخاء المعجمة المفتوحتين واللام المفتوحة المشددة والقاف
وفي الحديث ايضا من تخلق للناس بما ليس فيه اي اظهر في خلقه خلاف ما ينطوي عليه
كذا في الدر وفي النهاية اي تكلف ان يظهر من خلقه خلاف ما ينطوي عليه مثل تصنع
وتجمل اذا اظهر الصنيع والجميل **قوله** والباغون الآرا الدحضة قال في الدر يبغي
يبغي بغاء بالضم طلب فهو باغ والجمع بغيان كراع ورعيان وقال في المصباح بغيته
ابغيه بغيا طلبته وبغيته وتبغيته مثله والاسم البغاء مثل غراب **قوله** الدحضة
قال في المصباح ودحض الرجل زلق وقال الجوهري مكان دحض ودحض
بالتحريك اي زلق ودحضت رجله تدحض دحضا زلقت انتهى **قوله**
اولئك تقذرهم الرحمن اي يكره فعالهم قال في الدر وقذرت الشيء اقذره
كرهته **حديث** ثمن الجنة لا اله الا الله عد وابن مردويه عن انس
عبد ابن حميد في تفسيره عن الحسن مرسلا **حديث** ثمن الخمر حرام ومهر البغي
حرام وثمن الكلب حرام والكوبة حرام وان اتاك صاحب الكلب يلتمس
ثمنه فاملأ يديه ترابا والخمر والميسر حرام وكل مسكر حرام حم عن ابن عباس
قوله ثمن الخمر حرام سبق الكلام على الخمر وعلى حقيقتها في الخمر ام الخبائث
قوله الكوبة هي بضم الكاف واسكان الواو وهي طبل طويل ضيق الوسط
متسع الطرفين كذا فسره فقهاؤنا وقال في النهاية هي النرد وقيل الطبل وقيل
البربط وقيل في المصباح والكوبة الطبل الصغير المخصر معرب وقال ابو عبيد الكوبة
النرد في كلام اهل اليمن انتهى وتقدم تفسير النرد وهو النردشير في ثلث من الميسر
والبربط قال في المصباح مثل جعفر ملاهي العجم ولهذا قيل معرب وقال ابن السكيت
وغيره والعرب تسميه المزهر والعود وقال في الدر كاصله والبربط آلة تشبه العود
فارسي اصله بربت لان الضارب به يضعه على صدره واسم الصدر بر وتقدم تفسير
الميسر في ثلث من الميسر **حديث** ثمن القينة سحت وغناؤها حرام
والنظر اليها حرام وثمنها مثل ثمن الكلب وثمن الكلب سحت ومن نبت لحمه

على

على السحت فالنار اولى به طب عن عمر قال في الدر كاصله القينة الامة غنت
او لم تغن وقال في المصباح القينة الامة البيضاء هكذا قيده ابن السكيت مغنية
كانت او غير مغنية وقيل تختص بالمغنية **قوله** سحت بضم وسكون الحا المهملتين
قال في النهاية والسحت الحرام الذي لا يحل كسبه لانه يسحت البركة اي يذهبها **حديث**
ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب الحجام خبيث حم م د ت
عن رافع بن خديج قال النووي وفي الحديث الاخر شر الكسب مهر البغي وثمن الكلب
وكسب الحجام وسياتي في حرف الشين وفي حديث نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان
الكاهن وسياتي في المناهي **قوله** البغي قال شيخنا بفتح الموحدة وكسر المعجمة
وتشديد التحتية الزانية اي ما تاخذه على الزنا وسماه مهرا لكونه على صورته قال النووي
وهو حرام باجماع المسلمين قال النووي واما النهي عن ثمن الكلب وكونه شر المكاسب
وكونه خبيثا فيدل على تحريم بيعه وانه لا يصح بيعه ولا يحل ثمنه ولا قيمة على متلفه سواء
كان معلما ام لا وسواء كان مما يجوز اقتناؤه ام لا وبهذا قال جماهير العلماء منهم ابو هريرة
والحسن البصري وربيعة والاوزاعي والحكم وحماد والشافعي واحمد وداود وابن المنذر وقال
ابو حنيفة يصح بيع الكلاب التي فيها منفعة وتجب القيمة على متلفها وحكى ابن المنذر عن جابر وعطاء
والنخعي جواز بيع الكلب للصيد دون غيره وعن مالك روايات احدها لا يجوز بيعه
ولكن تجب القيمة على متلفه والثانية يصح البيع وتجب القيمة والثالثة لا يصح ولكن تجب
القيمة على متلفه دليل الجمهور هذا الحديث وهذه الاحاديث واما الاحاديث الواردة
في النهي عن ثمن الكلب الا كلب صيد وفي رواية الا كلبا ضاريا وان عثمان رضي الله عنه غرم
انسانا ثمن كلب قتله عشرين بعيرا وعن ابن عمرو بن العاص التغريم في اتلافه فكلها ضعيفة
باتفاق ائمة الحديث واما كسب الحجام وكونه خبيثا ومن شر الكسب ففيه دليل لمن
يقول بتحريمه وقد اختلف العلماء في كسب الحجام فقال الاكثرون من السلف والخلف
لا يحرم كسب الحجام ولا يحرم اكله لا على الحر ولا على العبد وهو المشهور من مذهب احمد
وفي رواية عنه قال بها فقهاء المحدثين يحرم على الحر دون العبد واعتمدوا هذه الاحاديث
وشبهها واحتج الجمهور بحديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلعم احتجم واعطى
الحجام اجره قالوا ولو كان حراما لم يعطه رواه البخاري ومسلم وحملوا هذه الاحاديث
التي في النهي على التنزيه والارتفاع عن دني الاكساب والحث على مكارم الاخلاق ومعالي
الامور ولو كان حراما لم يفرق فيه بين الحر والعبد فانه لا يجوز للرجل ان يطعم عبده
ما لا يحل انتهى وقال في النهاية قال الخطابي قد يجمع الكلام بين القرائن في اللفظ ويفرق
بينها في المعنى ويعرف ذلك من الاغراض والمقاصد فاما مهر البغي وثمن الكلب فيريد
بالخبيث فيهما الحرام لان الكلب نجس والزنا حرام وبذل العوض عليه واخذه حرام
واما كسب الحجام فيريد بالخبيث الكراهة لان الحجامة مباحة وقد يكون الكلام في
الفصل الواحد بعضه على الوجوب وبعضه على الندب وبعضه على الحقيقة وبعضه على المجاز
ويفرق بينها بدلائل الاصول واعتبار معانيها انتهى **حديث** ثمن الكلب خبيث

وهو اخبث منك طس عن ابن عباس حديث ثنتان لا تردان الدعاء عند
النداء وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضاً د حب ك عن سهل بن سعد قوله
ثنتان اي دعوتان لا تردان وفي رواية لابي داود وقلما تردان قال ابن رسلان
هذا ظاهر في ان الدعاء منه مردود ومنه مقبول عند الله فيقبل الله ما يشاء ويرد ما يشاء
كما قال الله تعالى بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وهذه الآية مقيدة
لقوله تعالى ادعوني استجب لكم وقوله تعالى اجيب دعوة الداع اذا دعان وفي رواية
لابن خزيمة ساعتان تفتح فيهما ابواب السماء وقلما ترد على داع دعوته قوله
الدعاء عند النداء اي الدعاء عند حضور النداء قال شيخنا اي الاذان وقال ابن رسلان
وفي رواية ابن حبان عند حضور الصلوة وفي رواية له ساعتان لا ترد فيهما على داع
دعوته حين تقام الصلوة فيحتمل ان يراد بالنداء اقامة الصلوة كما في هذه الرواية
لكن الظاهر ان المراد بالنداء الاذان لما روي الحاكم اذا نادى المنادي فتحت ابواب
السماء واستجيب الدعاء فليتبين المنادي اي ينتظر بدعوته حتى يؤذن المؤذن
فيجيبه ثم يسأل الله حاجته قوله وعند البأس بهمزة بعد الباء يعني الصف في سبيل الله
كما في رواية ابن خزيمة وقال شيخنا اي القتال قوله حين يلحم بعضهم بعضاً قال
شيخنا بالحاء المهملة المكسورة واوله مضموم قال الخطابي معناه حين يشتبك الحرب
بينهم ويلزم بعضهم بعضاً وقال في النهاية يقال الحم الرجل اذا نشب في الحرب فلم يجد له
مخلصاً والحمه غيره فيها ولحم اذا قتل ولحمه قتله والملحمة المقتلة انتهى وقال ابن رسلان
اي يشتبك بعضهم في بعض في الحرب كما يلحم الثوب اي بالسدا يقال لحم الرجل وقد التحم
اذا نشب الحرب فلم يجد مخلصاً منه وقال الكنزوري وفي بعض النسخ يلجم بالجيم وكلاهما
ظاهر يعني ان رواية الجيم معناها اذا قال الشيء في الشيء قوله وتحت المطر
المطر قال ابن رسلان اي والدعاء في هو تحت المطر لا ترد او قلما ترد فانه وقت نزول
الرحمة لعباده لا سيما اول مطر السنة لما روى مسلم عن انس قال اصابنا ونحن مع رسول
الله صلعم مطر فحسر رسول الله صلعم ثوبه حتى اصابه المطر فقلنا يا رسول الله لما صنعت
هذا قال لانه حديث عهد بربه ومعناه ان المطر رحمة وهي قريبة العهد بخلق الله تعالى
وقال شيخنا كغيره اي بتكوين ربه اياه والمعنى ان المطر رحمة وهي قريبة العهد بخلق الله
تعالى فيتبرك بها حديث ثنتان لا تردان الدعاء عند النداء وتحت المطر
ك عنه المعرف حديث الثلاثة ملعون يعني على
الدابة طب عن المهاجر بن قنفذ قلت ولنذكر هنا ما ورد من الاحاديث منعاً
وجوازاً ونذكر الجمع بينهما وما قاله العلماء فنقول حديث الباب وما كان في معناه في المنع
فاخرج ابن ابي شيبة في حديث المهاجر بن قنفذ انه لعن فاعل ذلك وقال انا قد نهينا
ان يركب الثلاثة على الدابة وسنده ضعيف واخرج ايضاً من مرسل زاذان انه رأى
ثلاثة على بغل فقال لينزل احدكم فان رسول الله صلعم لعن الثالث ومن طريق ابن بريدة
عن ابيه نحوه ولم يصرح برفعه ومن طريق الشعبي قوله مثله واخرج الطبراني في الاوسط

المعرف من الزيادات
الثابت في مصلاه بعد صلوة الصبح
يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ابلغ في طلب
الرزق من الضرب في الآفاق فر عن عثمان
الثلث والثلث كثير ان صدقتك من
مالك صدقة وان نفقتك على عيالك صدقة
وان ما تأكل امرأتك صدقة وانك ان تدع
اهلك بخير خير من ان تدعهم يتكففون الناس
حم عن سعد الشابان يجلدان ويرجمان
والبكران يجلدان وينفيان ك
في تاريخه عن ابي

عن جابر نهى رسول الله صلعم ان يركب ثلاثة على دابة وسنده ضعيف واخرج الطبراني
عن ابي سعيد رفعه لا يركب الدابة فوق اثنين وفي سنده لين واخرج الطبري
عن علي قال اذا رأيتم ثلاثة على دابة فارجموهم حتى ينزل احدهم وهذه الاحاديث تدل
على المنع وكلها ضعيفة وقد تتقوى بعضها ببعض ويصلح تمسكاً لمن قال بالمنع مطلقاً
كما سيأتي ويدل للجواز ما اخرجه البخاري عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلعم مكة
استقبله اغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحداً بين يديه والآخر خلفه واخرج ايضاً
في ذكر شر الثلاثة عند عكرمة فقال قال ابن عباس اتى رسول الله صلعم وقد حمل
قثم بين يديه والفضل خلفه او قثم خلفه والفضل بين يديه فايهم شر وايهم
خير وسيأتي الكلام عليه قريباً واخرج مسلم وابو داود والنسائي من طريق مورق
العجلي حدثني عبد الله بن جعفر قال كان رسول الله صلعم اذا قدم من سفر تلقي
بي وبالحسن والحسين فحمل احدنا بين يديه والآخر خلفه حتى دخلنا المدينة واخرج
البخاري عن ابن ابي مليكة قال قال ابن الزبير لابن جعفر اتذكر اذ تلقينا رسول الله
صلعم انا وانت وابن عباس قال نعم فحملنا وتركك واخرج مسلم في حديث سلمة
بن الاكوع قال لقد قدت بنبي الله صلعم والحسن والحسين بغلته الشهباء حتى
ادخلتهم حجرة النبي صلعم هذا قدامه وهذا خلفه واخرج الطبري بسند جيد عن
ابن مسعود قال كانوا يوم بدر ثلاثة على بعير واخرج الطبري وابن ابي شيبة من
طريق الشعبي عن ابن عمر قال ما ابالي ان اكون عاشر عشرة على دابة اذا اطاقت حمل
ذلك وبهذا يجمع بين مختلف الحديث في ذلك فيحمل على ما ورد في الزجر عن
ذلك على ما اذا كانت الدابة غير مطيقة كالحمار مثلاً وعكسه على عكسه كالبغلة
والناقة والفيل قال النووي مذهبنا ومذهب العلماء كافة جواز ركوب ثلاثة
على دابة اذا كانت مطيقة وحكى القاضي عن بعضهم منعه مطلقاً وهو فاسد قلت لم يصرح
احد بالجواز مع العجز ولا بالمنع مع الطاقة بل المنقول من المطلق في المنع والجواز محمول
على المقيد قوله لما قدم مكة يعني في الفتح قوله اغيلمة تصغير غلمة وهو جمع
غلام على غير قياس والقياس غليمة قوله فحمل واحداً بين يديه والآخر خلفه
فسرتهما الرواية بعده قوله ذكر شر الثلاثة عند عكرمة كذا للمستملي وفي
رواية الكشميهني اشر بزيادة الف وله وفي رواية الحموي الاشر فاما اشر بزيادة
الف فهي لغة واما الرواية بزيادة اللام فهي مثل قولهم الحسن الوجه والرواية الثانية
او المراد بلفظ الاشر لان افعل التفضيل الاسم على هذه الصورة الا نادراً قوله
اتى رسول الله صلعم بفتح الهمزة في اتى رسول الله صلعم بالرفع اي جاء وقد حمل
قثم بين يديه والفضل خلفه هما ولدا العباس وابن عم المطلب قوله
او قثم خلفه شك من الراوي وقثم بقاف ومثلثة وزن عمر قوله انتم اشر
وانتم اخير هذا كلام عكرمة يرد به على من ذكر شر الثلاثة وقال الداودي ان
ثبت الخبر في ذلك قدم على هذا ويكون ناسخاً له لان الفعل يدخله النسخ والخبر لا يدخله

النسخ كذا قال ودعوى النسخ هنا في غاية البعد والجمع الذي اشار اليه الطبري
اولا اولى انتهى ملخصا مع زيادة من كلام شيخ شيوخنا وانما استبعد النسخ لانه يحتاج
الى تاريخ الناسخ وصحة الحديثين وقد علمت ما في احاديث المنع والله اعلم
حديث الثلث والثلث كثير حم ق ن ه عن ابن عباس وقد تقدم
واوله كما في البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لو غض الناس الى الربع لان
رسول الله صلعم قال الثلث والثلث كثير او كبير **قوله** لو غض الناس غض
بمعجمتين اي نقص ولو للتمني فلا يحتاج الى جواب او لا شرطية والجواب محذوف تقديره
كان احب الي كما اخرجه الاسماعيلي وفي رواية كان احب الى رسول الله صلعم **قوله**
الى الربع زاد الحميدي في الوصية وعند احمد بلفظ وددت ان الناس غضوا من
الثلث الى الربع في الوصية **قوله** لان رسول الله صلعم قال هو كالتعليل لما اختاره
من النقصان عن الثلث وكان ابن عباس اخذ ذلك من وصفه صلعم الثلث بالكثرة
وسياتي توجيهه في الحديث بعده وممن اخذ بقول ابن عباس اسحاق بن راهويه والمعروف
في مذهب الشافعي استحباب النقص عن الثلث وفي شرح مسلم للنووي ان كان الورثة
فقراء استحب ان ينقص منه وان كانوا اغنياء فلا **قوله** والثلث كثير في رواية مسلم
كثير او كبير بالشك هل هو بالموحدة او بالمثلثة وسياتي المحفوظ منهما فيما بعده **فائدة**
اول من اوصى بالثلث في الاسلام البراء بن معرور بمهملات اوصى به للنبي صلعم وكان
قد مات قبل ان يدخل النبي صلعم المدينة بشهر فقبله النبي صلعم ورده على ورثته اخرجه
الحاكم وابن المنذر من طريق يحيى بن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن جده
حديث الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من
ان تذرهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا
اجرت بها حتى ما تجعل في في امراتك مالك حم ق ع عن سعد وسببه
كما في البخاري عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال كان رسول الله صلعم
يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت اني قد بلغ بي من الوجع
وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت بالشطر فقال لا
ثم قال الثلث والثلث كثير فذكره وفي اخره فقلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي
قال انك لن تخلف فتعمل عملا صالحا الا ازددت به درجة ورفعة ثم لعلك ان تخلف
حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم
لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلعم ان مات بمكة انتهى قلت
وهذا الحديث رواه البخاري في المغازي والدعوات والهجرة والجنائز والمرضى
والفرائض وفي الاعمال مختصرا اوله ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة
في الوصايا ومالك في الاقضية ولفظ الشيخ هو المذكور في كتاب فنقتصر عليه
ونشير الى المهم من لفظ زايد في بقية الروايات **قوله** كان النبي صلعم يعودني
في رواية جاء وفي رواية وانا بمكة **قوله** من وجع اشتد بي في الهجرة من وجع

اسفيت

اسفيت منه على الموت عام حجة الوداع اتفق على ذلك اصحاب الزهري الا ان ابن
عيينة قال في فتح مكة اخرجه الترمذي وغيره من طريقه واتفق الحفاظ على انه وهم فيه
قال شيخ شيوخنا وقد وجدت لابن عيينة مستندا وذلك فيما اخرجه احمد والبزار
والطبراني والبخاري في التاريخ وابن سعد من حديث عمرو بن القاري ان رسول
الله صلعم قدم مكة فخلف سعدا مريضا حيث خرج الى حنين فلما قدم من الجعرانة معتمرا
دخل عليه وهو مغلوب فقال يا رسول الله ان لي مالا واني اورث كلالة افاوصي
بمالي الحديث وفيه قلت يا رسول الله اميت انا بالدار التي خرجت منها مهاجرا قال
اني لارجو ان يرفعك الله حتى ينتفع بك اقوام الحديث فلعل ابن عيينة انتقل
ذهنه من حديث الى حديث ويمكن الجمع بين الروايتين بان يكون ذلك وقع
له مرتين مرة عام الفتح ومرة عام حجة الوداع ففي الاولى لم يكن له وارث من الاولاد
اصلا وفي الثانية كانت له بنت فقط والله اعلم وفي الوصايا وهو يكره ان يموت
بالارض التي هاجر منها يحتمل ان يكون الجملة حالا من الفاعل ومن المفعول وكل منهما
محتمل لان كلا من النبي صلعم ومن سعد كان يكره ذلك لكن ان كان حالا من المفعول
وهو سعد ففيه التفات لان السياق يقتضي ان يقول وانا اكره واخرج مسلم بلفظ
فقال يا رسول الله خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن
خولة وللنسائي لكن البائس سعد بن خولة مات في الارض التي هاجر منها وله فقال
سعد يا رسول الله اموت بالارض التي هاجرت منها قال لا ان شاء الله تعالى وسبب
كراهته لذلك انه كان من المهاجرين من مكة الى المدينة وكانوا يكرهون الاقامة والموت
في الارض التي هاجروا منها وتركوها مع حبهم فيها لله تعالى **قوله** افاتصدق
بثلثي مالي في الوصايا قلت يا رسول الله اوصي بمالي كله فاما التعبير بقوله افاتصدق
فيحتمل التنجيز والتعليق بخلاف افاوصي لكن المخرج متحد فيحمل على التعليق للجمع
بين الروايتين وقد تمسك بقوله اتصدق من جعل تبرعات المريض من الثلث
وحملوه على المنجزة وفيه نظر لما بينته واما الاختلاف في السؤال فكانه سال اولا عن
الكل ثم سال عن الثلثين ثم سال عن النصف ثم عن الثلث وقد وقع مجموع ذلك
عند احمد والنسائي وقوله في هذه الرواية قلت فالشطر هو بالجر عطفا على قوله
بمالي كله اي فاوصي بالنصف وهذا رجحه السهيلي وقال الزمخشري هو بالنصب على تقدير
فعل اي اسمي الشطر او اعين الشطر ويجوز الرفع على تقدير ايجوز الشطر **قوله** قال
الثلث والثلث كثير وفي الهجرة قال الثلث يا سعد والثلث كثير وعند مسلم قلت
فالثلث قال نعم والثلث كثير وفي الوصايا قال الثلث والثلث كثير او كبير وكذا
للنسائي وفيه فقال اوصيت قلت نعم قال بكم قلت بمالي كله قال فما تركت لولدك
وفيه اوص بالعشر قال فما زال يقول واقول حتى قال اوص بالثلث والثلث كثير
او كبير يعني بالمثلثة او بالموحدة وهو شك من الراوي والمحفوظ في اكثر الروايات
بالمثلثة ومعناه كثير بالنسبة الى ما دونه وفي المرضى قال الثلث والثلث كثير ثم

وضع يده على جبهتي ثم مسح وجهي وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا واتمم له هجرته
فما زلت اجد برده على كبدي ولمسلم قلت فادع الله ان يشفيني قال اللهم اشف سعدا
ثلاث مرات وقوله قال الثلث والثلث كثير بنصب الاول على الاغراء او بفعل مضمر نحو
عين الثلث وبالرفع على انه فاعل مبتدا محذوف او مبتدا والخبر محذوف والتقدير
يكفيك الثلث او الثلث كاف ويحتمل ان يكون قوله والثلث كثير مسوقا لبيان
الجواز بالثلث وان الاولى ان ينقص عنه ولا يزيد عليه وهو ما يبتدره الفهم ويحتمل ان يكون
لبيان ان التصدق بالثلث هو الاكمل اي كثير اجره ويحتمل ان يكون معناه كثير غير قليل
قال الشافعي وهذا اولى معانيه يعني ان الكثرة امر نسبي وعلى الاول عول ابن عباس كما تقدم
في الحديث قبله قال شيخنا قال ابن عبد البر هذا الحديث اصل العلماء في قصر الوصية على
الثلث لا اصل لهم غيره **قوله** انك ان تذر بفتح ان على التعليل وبكسرها على الشرطية
قال النووي هما صحيحان **قوله** ورثتك قال الزين بن المنير انما عبر له صلعم بلفظ
الورثة ولم يقل ان تدع بنتك مع انه لم يكن له يومئذ الا ابنة واحدة لكون الوارث
حينئذ لم يتحقق لان سعدا انما قال ذلك بناء على موته في ذلك المرض وبقائها بعده حتى
ترثه وكان من الجائز ان تموت هي قبله فاجابه صلعم بكلام كلي مطابق لكل حالة وهو قوله
ورثتك ولم يخص بنتا من غيرها وقال الفاكهي شارح العمدة انما عبر صلعم بالورثة لانه
صلعم اطلع على ان سعدا سيعيش ويأتيه اولاد غير البنت المذكورة وكان كذلك وولد
له بعد ذلك اربعة بنين **قوله** عالة اي فقراء وهو جمع عائل وهو الفقير والفعل
منه عال يعيل اذا افتقر **قوله** يتكففون الناس اي يسألون الناس باكفهم
يقال تكفف الناس واستكف اذا بسط كفه للسؤال او سأل ما يكف عنه الجوع او سأل
كفا كفا من طعام وزاد في الطب واني ذو مال وهذا اللفظ يؤذن بمال كثير وذو المال
اذا تصدق بثلثه او بشطره وابقى ثلثه بين ابنته وغيرها لا يصيرون عالة لكن الجواب
ان ذلك خرج على التقدير لان بقاء المال الكثير انما هو على سبيل التقدير والا فلو تصدق
المريض بثلثيه مثلا ثم طالت حياته ونقص المال وفقد تجحف الوصية بالورثة فرد الشارع
الامر الى شيء معتدل وهو الثلث **قوله** وانك لن تنفق نفقة الى آخره في الوصايا
ومهما انفقت من نفقة فانها صدقة وهو معطوف على قوله انك ان تذر وهو علة للنهي
عن الوصية باكثر من الثلث كانه قيل لا تفعل لانك ان مت تركت ورثتك اغنياء وان
عشت تصدقت وانفقت فالاجر حاصل لك في الحالين وقوله فانها صدقة
كذا اطلق في هذه الرواية وقيده في حديث الباب بابتغاء وجه الله تعالى وعلق حصول
الاجر بذلك هو المعتبر ويستفاد منه ان اجر الواجب يزداد بالنية لان الانفاق على الزوجة
واجب وفي فعله الاجر فاذا نوى به ابتغاء وجه الله تعالى ازداد اجره بذلك قاله ابن ابي
جمرة ونبه بالنفقة على غيرها من وجوه البر والاحسان **قوله** حتى ما تجعل في في امرأتك
في الوصايا حتى اللقمة بالنصب عطفا على نفقة ويجوز الرفع على انه مبتدا وتجعلها الخبر
ووجه تعلق قوله وانك لن تنفق نفقة الى آخره بقصة الوصية ان سؤال سعد يشعر

بانه

بانه رغب في تكثير الاجر فلما منعه الشارع من الزيادة على الثلث قال له على سبيل التسلية
ان جميع ما تفعله في مالك من صدقة ناجزة ومن نفقة ولو كانت واجبة تؤجر بها اذا ابتغيت
بها وجه الله تعالى ولعله خص المرأة بالذكر لان نفقتها مستمرة بخلاف غيرها قال ابن دقيق
العيد فيه ان الثواب في الانفاق مشروط بصحة النية وابتغاء وجه الله وهذا عسر اذا عارضه
مقتضى الشهوة فان ذلك لا يحصل الغرض من الثواب حتى يبتغى به وجه الله ويشق تخليص هذا
المقصود مما يشوبه قال وقد يكون فيه دليل على ان الواجبات اذا اديت على قصد اداء الواجب
ابتغاء وجه الله اثيب عليها فان قوله حتى ما تجعل في في امرأتك لا تخصيص له بغير الواجب ولفظة
حتى هنا تقتضي المبالغة في تحصيل هذا الاجر بالنسبة الى المعنى كما يقال جاء الحجاج حتى المشاة
قوله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف الى آخره قال النووي قال القاضي اي معناه
اخلف بمكة بعد اصحابي قاله اما اشفاقا من موته بمكة لكونه هاجر منها وتركها لله تعالى فخشي ان
يقدح ذلك في هجرته او في ثوابه عليها او خشي بقاءه بمكة بعد انصراف النبي صلعم واصحابه الى المدينة
وتخلفه عنهم بسبب المرض وكانوا يكرهون الرجوع فيما تركوه لله تعالى ولهذا جاء في رواية اخلف
عن هجرتي قال القاضي قيل كان حكم الهجرة باقيا بعد الفتح لهذا الحديث وقيل انما كان ذلك
لمن هاجر قبل الفتح فاما من هاجر بعده فلا واما قوله صلعم انك لن تخلف فتعمل عملا
فالمراد بالتخلف طول العمر والبقاء في الحياة بعد جماعات من اصحابه وفي هذا الحديث
فضيلة طول العمر لازدياد من العمل الصالح والحث على ارادة وجه الله تعالى بالاعمال
الصالحة **قوله** ثم لعلك ان تخلف في الوصايا وعسى الله ان يرفعك اي يطيل عمرك
وكذلك اتفق فانه عاش بعد ذلك ازيد من اربعين سنة بل قريبا من خمسين لانه مات
سنة خمس وخمسين من الهجرة وقيل سنة ثمان وخمسين وهو المشهور فيكون عاش
بعد حجة الوداع خمسا واربعين او ثمانيا واربعين **قوله** فينتفع بك ناس ويضر بك
آخرون اي ينتفع بك المسلمون بالغنائم مما سيفتح الله على يديك من بلاد الشرك
ويضر بك المشركون الذين يهلكون على يديك قال سعد عاش حتى فتح العراق
وغيره وانتفع به اقوام في دينهم ودنياهم ومن ذلك ما رواه الطحاوي قال سئل
عامر بن سعد عن قول النبي صلعم هذا فقال لما امر سعد على العراق اتي بقوم ارتدوا
فاستتابهم فتاب بعضهم وامتنع بعضهم فقتلهم فانتفع به من تاب وحصل الضرر
للآخرين قال بعض العلماء لعل وان كانت للترجي لكنها من الله للامر الواقع وكذلك
اذا وردت على لسان رسوله غالبا **قوله** اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على
اعقابهم قال النووي قال القاضي استدل به بعضهم على ان بقاء المهاجر بمكة كيف كان
قادح في هجرته قال ولا دليل فيه عندي لانه دعا لهم دعاء عاما ومعنى امض لاصحابي هجرتهم
اي اتممها ولا تبطلها ولا تردهم على اعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم المرضية
قوله لكن البائس سعد بن خولة قال النووي البائس هو الذي عليه اثر البؤس وهو
الفقر والقلة **قوله** يرثي له رسول الله صلعم ان مات بمكة قال شيخنا الرثي بكسر
الراء وبالمثلثة والمد يطلق على التوجع والتحزن وهو المباح وعلى مدح الميت وذكر

مع سنه وهو المنهي عنه في حديث احمد وغيره وعلته ان ذلك باعث على تهييج الحزن وتجديد
اللوعة وخولة بفتح المعجمة وسكون الواو وقوله يرثي له الى آخره قال النووي قال العلماء
هذا من كلام الراوي وليس هو من كلام النبي صلعم بل انتهى كلامه صلعم بقوله لكن البائس سعد بن
خولة فقال الراوي تفسير هذا الكلام انه يرثيه النبي صلعم ويتوجع له ويرق عليه لكونه
مات بمكة واختلفوا في قائل هذا الكلام من هو فقيل هو سعد بن ابي وقاص وقد جاء مفسرا
في بعض الروايات قال القاضي واكثر ما جاء انه من كلام الزهري قال شيخ شيوخنا وقول الزهري
في رواية يرثي له الى آخره قال ابن عبد البر زعم اهل الحديث ان قوله يرثي له الى آخره من
كلام الزهري قال ابن الجوزي وغيره هو مدرج من قول الزهري قلت وكانهم استندوا
الى ما وقع في رواية ابي داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد عن الزهري فانه فصل ذلك
لكن وقع عند المصنف في الدعوات عن موسى بن اسماعيل عن ابراهيم بن سعد في آخره لكن
البائس سعد بن خولة قال سعد رثى له رسول الله صلعم الى آخره فهذا صريح في وصله فلا ينبغي
الجزم بادراجه انتهى قال النووي واختلفوا في البائس سعد بن خولة فقيل لم يهاجر من
مكة حتى مات بها قاله عيسى بن دينار وغيره وذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم
انصرف الى مكة ومات بها وقال ابن هشام انه هاجر الى الحبشة الهجرة الثانية وشهد
بدرا وغيرها وتوفي بمكة في حجة الوداع سنة عشر وقيل توفي بها سنة سبع في الهدنة خرج
مختارا من المدينة الى مكة قال شيخ شيوخنا وجزم الليث بن سعد في تاريخه عن يزيد
بن ابي حبيب بان سعد بن خولة مات في حجة الوداع وهو الثابت في الصحيح خلافا لمن
قال انه مات في مدة الهدنة مع قريش سنة سبع انتهى قال النووي فعلى هذا اي انه
توفي سنة سبع وعلى قول عيسى بن دينار سبب بؤسه سقوط هجرته لرجوعه مختارا
وموته بها وعلى قول الآخرين سبب بؤسه موته بمكة على اي حال كان وان لم يكن باختياره
لما فاته من الاجر والثواب الكامل بالموت في دار هجرته والغربة عن وطنه الذي هجره لله
تع قال القاضي وقد روي في هذا الحديث ان النبي صلعم خلف مع سعد بن ابي وقاص
رجلا وقال له ان توفي بمكة فلا تدفنه بها انتهى وفي الوصايا ولم يكن له يومئذ الا ابنة
وفي رواية ولا يرثني الا ابنة واحدة قال في الفتح قال النووي وغيره معناه ولا يرثني من
الولد او من خواص الورثة او من النساء والا فقد كان لسعد عصبات لانه من بني زهرة وكانوا
كثيرا وقيل معناه لا يرثني من اصحاب الفروض او خصها بالذكر على تقدير لا يرثني ممن اخاف
عليه الضياع والعجز الا هي او ظن انها ترث جميع المال او استكثر لها نصف التركة انتهى
واسم البنت المذكورة ام الحكم قال شيخ شيوخنا وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم
مشروعية زيارة المريض للامام فمن دونه وتتاكد باشتداد المرض وفيه وضع اليد على جبهة المريض
ومسح الوجه ومسح العضو الذي يالمه والفسح له في طول العمر وجواز اخبار المريض بشدة
مرضه وقوة المه اذا لم يقترن بذلك شيء مما يمنع او يكره من التبرم وعدم الرضى بل حيث يكون
ذلك لطلب دعاء او دواء وربما استحب وان ذلك لا ينافي الاتصاف بالصبر المحمود
واذا جاز ذلك في اثناء المرض كان الاخبار به بعد البرء اجوز وان اعمال البر والطاعة

اذا كان منها ما لا يمكن استدراكه قام غيره في الثواب والاجر مقامه وربما زاد عليه وذلك
ان سعدا خاف ان يموت بالدار التي هاجر منها فيفوت عليه بعض اجر هجرته فاخبره صلعم بانه
ان تخلف عن هجرته فعمل عملا صالحا من حج او جهاد او غير ذلك كان له به اجر يعوض ما فاته
من الجهة الاخرى وفيه اباحة جمع المال بشرطه لان التنوين في قوله وانا ذو مال للكثرة وقد
وقع في بعض طرقه صريحا وانا ذو مال كثير والحث على صلة الرحم والاحسان الى الاقارب وان صلة
الاقرب افضل من صلة الابعد والانفاق في وجوه الخير لان المباح اذا قصد به وجه الله صار
طاعة وقد نبه على ذلك باقل الحظوظ الدنيوية العادية وهو وضع اللقمة في فم الزوجة اذ لا يكون
ذلك غالبا الا عند الملاعبة والممازحة ومع ذلك فيوجر فاعله اذا قصد به قصدا صحيحا
فكيف بما هو فوق ذلك وفيه منع نقل الميت من بلد الى بلد اذ لو كان ذلك مشروعا لامر
بنقل سعد بن خولة قاله الخطابي وبان من لا وارث له يجوز له الوصية باكثر من الثلث لقوله
صلعم انك ان تذر ورثتك اغنياء فمفهومه ان من لا وارث له لا يبالي بالوصية بما زاد
لانه لا يترك ورثة يخشى عليهم الفقر وتعقب بانه ليس تعليلا محضا وانما فيه تنبيه على الاحظ
فلا يقتضي جواز الوصية باكثر من الثلث لمن كانت ورثته اغنياء ولا نفوذ ذلك بغير اجازتهم
ولا قائل بذلك وعلى تقدير ان يكون تعليلا محضا فهو للنقص عن الثلث لا للزيادة
عليه فكانه لما شرع الايصاء بالثلث وانه لا يعترض فيه على الموصي الا ان الانحطاط عنه اولى
لمن يترك ورثة غير اغنياء فنبه سعدا على ذلك وفيه سد الذريعة لقوله صلعم ولا تردهم على
اعقابهم لئلا يتذرع بالمرض احد لاجل حب الوطن قاله ابن عبد البر وفيه تقييد مطلق القرآن
بالسنة لانه سبحانه وتعالى قال من بعد وصية يوصي بها او دين فاطلق وقيدت السنة
الوصية بالثلث وان من ترك شيئا لا ينبغي له الرجوع فيه ولا في شيء منه مختارا وفيه
التاسف على فوت ما يحصل الثواب وفيه حديث من ساءته سيئته وان من فاته ذلك بادر
الى جبره بغير ذلك وفيه تسلية من فاته امر من الامور بتحصيل ما هو اعلى منه لما اشار صلعم
لسعد ان عمله الصالح بعد ذلك وفيه جواز التصدق بجميع المال لمن عرف بالصبر ولم يكن
له من يلزمه نفقته وفيه الاستفسار عن المحتمل اذا احتمل وجوها لان سعدا لما منع من
الوصية بجميع المال احتمل عنده المنع فيما دونه والجواز فاستفسر عما دون ذلك وفيه
النظر في مصالح الورثة وان خطاب الشارع للواحد يعم من كان بصفته من المكلفين
لاطباق العلماء على الاحتجاج بحديث سعد هذا وان كان الخطاب انما وقع له بصيغة
الافراد ولقد ابعد من قال ان ذلك يختص بسعد ومن كان في مثل حاله ممن يخلف
وارثا ضعيفا او كان ما يخلفه قليلا لان البنت من شانها ان يطمع فيها واذا كانت
بغير مال لم يرغب فيها وفيه ان من ترك مالا قليلا فالاختيار له ترك الوصية وابقاء
المال للورثة واختلف السلف في ذلك القليل كما اختلف في حد المال الكثير في الوصية فعن
علي رضي الله عنه سبعمائة مال قليل وعنه ثمانمائة وعن ابن عباس نحوه وعن عائشة فيمن
ترك ثلاثة آلاف وترك عيالا ليس هذا بمال كثير وحاصله انه امر نسبي يختلف
باختلاف الاشخاص والاحوال واستدل التيمي بحديث الباب لفضل الغني على الفقير

وفيه نظر وفيه مراعاة العدل بين الورثة ومراعاة العدل في الوصية وفيه ان للثلث
في حد الكثرة وقد اعتبره بعض الفقهاء في غير الوصية ويحتاج الاحتجاج به الى ثبوت طلب
الكثرة في الحكم المعين واستدل بقوله ولا يرثني الا ابنة لي من قال بالرد على ذوي الارحام
للحصر في قوله ولا يرثني الا ابنة لي وتعقب بان المراد من ذوي الفروض ومن قال بالرد لا
يقول بظاهره لانهم يعطونها فرضها ثم يردون عليها الباقي وظاهر الحديث انها
ترث الجميع ابتداء وقال النووي وفي هذا الحديث فضيلة طول العمر للازدياد من
العمل الصالح والحث على ارادة وجه الله تعالى بالاعمال والله اعلم انتهى **حديث**
الثوم والبصل والكراث من سك ابليس **طب** عن ابي امامة **قوله**
من سك ابليس السك بضم السين المهملة والكاف المشددة طيب معروف والمراد
هنا طيبه **حديث** الثيب احق بنفسها من وليها والبكر تستاذنها ابوها في نفسها
واذنها صماتها **م د ن** عن ابن عباس **قوله** صماتها بضم الصاد السكوت
قال النووي ظاهره العموم من كل بكر وكل ولي وان سكوتها يكفي مطلقا وهذا هو
الصحيح والصحيح الذي عليه الجمهور ان السكوت كاف في جميع الاولياء لعموم الحديث
ولوجود الحياء واما الثيب فلا بد من النطق بلا خلاف سواء كان الولي ابا او غيره لانه
زال كمال حيائها بممارسة الرجال وسواء زالت بكارتها بنكاح صحيح او فاسد او بوطئ
شبهة او زنى ولو زالت بوثبة او اصبع او بطول المكث او وطئت في دبرها فلها حكم
الثيب على الاصح وقيل حكم البكر ومذهبنا ومذهب الجمهور انه لا يشترط اعلام البكر بان
سكوتها اذن وشرطه بعض المالكية واتفق اصحاب مالك عليه استحبابا انتهى **قوله**
احق بنفسها قال النووي يحتمل من حيث اللفظ ان المراد احق من وليها في كل شيء من عقده وغيره
كما قاله ابو حنيفة ويحتمل انها احق بالرضى اي لا تزوج حتى تنطق بالاذن بخلاف البكر
ولكن لما صح قوله صلعم لا نكاح الا بولي مع غيره من الاحاديث الدالة على اشتراط الولي
تعين الاحتمال الثاني واعلم ان لفظة احق هنا للمشاركة معناه ان لها في نفسها في النكاح
حقا ولوليها حقا وحقها اوكد من حقه فانه لو اراد تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو
ارادت ان تتزوج كفوا فامتنع الولي اجبر فان اصر زوجها الحاكم فدل على تاكد حقها
ورجحانه انتهى **قوله** والبكر تستاذنها ابوها قال النووي اختلفوا في معناه
فقال الشافعي وابن ابي ليلى واحمد واسحاق وغيرهم الاستيذان في البكر مامور به فان كان
الولي ابا او جدا كان الاستيذان مندوبا اليه ولو زوجها بغير استيذانها صح لكمال
شفقته وان كان غيرهما من الاولياء وجب الاستيذان ولم يصح انكاحها قبله وقال الاوزاعي
وابو حنيفة وغيره من الكوفيين يجب الاستيذان في كل بكر بالغة انتهى **حديث**
الثيب تعرب عن نفسها والبكر رضاها صمتها **حم ه** عن عميرة الكندي قال
في النهاية هكذا روي بالتخفيف من اعرب قال ابو عبيد الصواب بالتشديد يقال
عربت عن القوم اذا تكلمت عنهم وقيل ان اعرب بمعنى عرب يقال عرب عنه
لسانه وعرب قال ابن قتيبة الصواب تعرب بالتخفيف وانما سمي الاعراب اعرابا للتبيين

والبضاء وكلا القولين متقارب وبيان بمعنى الابانة

حرف الجيم

حديث جاءني جبريل فقال يا محمد اذا توضأت فانتضح **ت ه**
قوله فانتضح قال شيخنا قال ابن العربي اختلف العلماء في تاويل هذا الحديث
على اربعة اقوال احدها معناه اذا توضأت فصب الماء على العضو صبا ولا تقتصر على
مسحه فانه لا يجزي فيه الا الغسل الثاني معناه استبراء الماء بالنتر والتنحنح الثالث معناه
اذا توضأت فرش الازار الذي يلي الفرج بالماء ليكون ذلك مذهبا للوسواس
قال النووي في شرح مسلم قال الجوهري هو نضح الفرج بماء قليل بعد الوضوء لينفي
عنه الوسواس انتهى وعليه مشى في النهاية وكذا شيخنا في مختصرها الرابع معناه الاستنجاء
بالماء واصله من النضح وهو الماء القليل قال ابن رسلان قال النووي الصحيح ما قاله الخطابي
والمحققون انه الاستنجاء بالماء قال شيخنا وصححه النووي في شرح ابي داود وفيه اشارة
الى الجمع بينه وبين الاحجار فان الحجر يخفف الوسخ والماء يطهره وقد حدثني ابو مسلم
المهدي من الفقه الرابعة الماء يذهب الماء معناه ان من استنجى بالحجر لا يزال البول
يرشح فيجد البلل منه فاذا استعمل الماء ذهب الخاطر ما يجد من البلل الى الماء فارتفع
الوسواس **حديث** جار الدار احق بدار الجار **ن ع حب** عن انس
حم د ت عن سمرة قال شيخنا هذا نوع من انواع البديع يسمى العكس والتبديل
وهو تقديم جزء على جزء ثم تاخير المقدم وتقديم المؤخر كقولهم عادات السادات
سادات العادات وقولهم كلام الامام امام الكلام وقد
قلت • وللعكس والتبديل امثلة اتت • وافصحها ما في حديث رويناه •
فخذ جار الدار في لفظ مسند • احق بدار الجار فيما رويناه **حديث**
جار الدار احق بالدار من غيره ابن سعد عن الشريد بن سويد **حديث**
جالسوا الكبراء وسائلوا العلماء وخالطوا الحكماء **ت طب** عن ابي جحيفة **حديث**
جاهدوا المشركين باموالكم وانفسكم والسنتكم **حم د ن ك** عن انس
قوله باموالكم اي في كل ما يحتاج اليه المسافر من دواب وسلاح وزاد وغير ذلك
قوله وانفسكم اي بالقتال بالسلاح قال الله تعالى فضل الله المجاهدين باموالهم
وانفسهم **قوله** والسنتكم كما قال الله تعالى ولا تطع الكافرين وجاهدهم به اي لا
تداهنهم بالقول وجادلهم بالقران ولين نفسك لهم واغلظ عليهم قال الله تعالى جاهد
الكفار والمنافقين واغلظ عليهم **فائدة** الجهاد ماخوذ من الجهد بفتح الجيم وهو
التعب والمشقة وبضم الجيم الطاقة يقال بلغ جهده اي طاقته والجهاد يكون
باربعة اشياء بالقلب واللسان واليد والسيف فجهاد القلب مجاهدة الشيطان
في الوساوس ومكابدة الدسائس ودفع النفس عن العادات والمخالفات والتشاغل
بحفظ الاوقات قال الله تعالى وجاهدوا في الله حق جهاده قال عبد الله بن المبارك
هو مجاهدة النفس والهوى وذلك حق الجهاد وهو الجهاد الاكبر على ما ورد في

حرف الجيم من الزيادات

جاءني جبريل فقال ما تعدون من شهد بدرا فيكم قلت خيارنا قال وكذلك من شهد بدرا
من الملائكة هم عندنا خيار الملائكة **حم خ ه** عن رفاعة بن رافع الزرقي **حم ه حب**
عن رافع بن خديج **جنتان** من فضة آنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما
وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن
ق ن ه عن ابي موسى
جنة الفردوس هي ربوة الجنة العليا التي هي اوسطها واحسنها
طب عن سمرة **جهاد الكبير** الحج
خ عن عائشة

الحديث ان النبي صلعم قال في بعض غزواته رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر وجهاد النفس جهاد العلماء والاخيار من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتقدم افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر وجهاد الدعاة لاقامة الحدود على مستحقها وجهاد السيف هو قتال المشركين على حفظ الدين واقامة كلمة الله وكل من اتعب نفسه في ذات الله فقد جاهد في سبيله الا ان الله اذا اطلق لم يقع الا على الجهاد بالسيف في الكفار **حديث** جبل الخليل مقدس وان الفتنة لما ظهرت في بني اسرائيل اوحى الله تعالى الى انبيائهم ان يفروا بدينهم الى جبل الخليل ابن عسكر عن الوضين ابن عطا مرسلاً **حديث** جبلت القلوب على حب من احسن اليها وبغض من اساء اليها **عد حل هب** عن ابن مسعود وصح **هب** وقفه **قوله** جبلت القلوب اي خلقت عليه وطبعت **حديث** جددوا ايمانكم اكثروا من قول لا اله الا الله **حم ك** عن ابي هريرة **حديث** جرير بن عبد الله منا اهل البيت ظهر لبطن **طب عد** عن علي **حديث** جزاء الغني من الفقير النصيحة والدعاء ابن سعد **ع طب** عن ام حكيم **حديث** جزى الله الانصار عنا خيراً ولا سيما عبد الله ابن حرام وسعد بن عبادة **ع حب ك** عن جابر **حديث** جزى الله العنكبوت عنا خيراً فانها نسجت علي في الغار ابو سعد السمان في مسلسلاته **فر** عن ابي بكر **حديث** جزوا الشوارب وارخوا اللحى خالفوا المجوس **فر** عن ابي هريرة سياتي الكلام عليه مستوفى في خالفوا المشركين وتقدم في احفوا الشوارب **حديث** جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين جزءاً وانزل في الارض جزءاً واحداً فمن ذلك الجزء تتراحم الخلق حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه **ق** عن ابي هريرة **قوله** جعل الله الرحمة مائة جزء وفي رواية في مائة جزء قال شيخ شيوخنا قال الكرماني كان المعنى يتم بدون الظرف فلعل في زائدة او متعلقة بمحذوف وفيه نوع مبالغة اذ جعلها مظروفاً لها معنى بحيث لا يفوت منها شيء وقال ابن ابي جمرة يحتمل ان يكون سبحانه وتعالى لما من على خلقه بالرحمة جعلها في مائة وعاء فاهبط منها واحداً للارض قلت خلت اكثر الطرق عن الظرف كرواية سعيد المقبري عن ابي هريرة ان خلق الرحمة المتقدم قبل هذا ولمسلم ان لله مائة رحمة وله ان الله خلق مائة رحمة يوم خلق السموات والارض كل رحمة تسع طباق ما بين السماء والارض **قوله** كل رحمة تسع طباق ما بين السماء والارض المراد بها التعظيم والتكثير **قوله** فامسك عنده تسعة وتسعين جزءاً في رواية واخر عنده تسعة وتسعين رحمة وفي رواية عند مسلم وخبأ عنده مائة الا واحدة **قوله** وانزل في الارض جزءاً واحداً في رواية وارسل في خلقه كلهم رحمة وفي رواية انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم وفي حديث سلمان فجعل منها في الارض واحدة **قوله** فمن ذلك الجزء تتراحم الخلق في رواية فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها وفي رواية فبها تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير بعضها على

بعض قال ابن ابي جمرة خص الفرس بالذكر لانها اشد الحيوان المالوف الذي يعاين المخاطبون حركته مع ولده ولما في الفرس من الخفة والسرعة في التنقل ومع ذلك تتجنب ان يصل الضرر منها الى ولدها انتهى وتقدم بقية الكلام على معناه في حديث ان الله تعالى خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة وفي الذي بعده على احد من اراد الفائدة **حديث** جعل الله الاهلة مواقيت للناس فصوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين يوماً **ك** عن ابن عمر **حديث** جعل الله التقوى زادك وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث ما تكون **طب** عن قتادة بن عياش **حديث** جعل الله عليكم صلوة قوم ابرار يقومون الليل ويصومون النهار ليسوا باثمة ولا فجار عبد بن حميد والضياء عن انس **حديث** جعل الله الحسنة بعشر امثالها الشهر بعشرة اشهر وصيام ستة ايام بعد الشهر تمام السنة ابو الشيخ في الثواب عن ثوبان **حديث** جعل الله عذاب هذه الامة في دنياها **طب** عن عبد الله بن يزيد **حديث** جعلت قرة عيني في الصلوة **طب** عن المغيرة **حديث** جعلت لي الارض مسجداً وطهوراً **ه** عن ابي هريرة **د** عن ابي ذر قال شيخنا قال الخطابي فيه اجمال وابهام وتفصيله في حديث حذيفة جعلت لنا الارض مسجداً وتربتها لنا طهوراً وهو عند مسلم قال والحديث جاء على مذهب الامتنان على هذه الامة بان رخص لهم في الطهور بالارض والصلوة في بقاعها وكانت الامم المتقدمة لا يصلون الا في كنائسهم وبيعهم **حديث** جعلت لي كل ارض طيبة مسجداً وطهوراً **حم** والضياء عن انس **حديث** جعل الله الخير في الربعة ابن لال عن عائشة **حديث** جلساء الله غداً اهل الورع والزهد في الدنيا ابن لال عن سلمان تقدم معنى الورع والزهد **حديث** جلوس الامام بين الاذان والاقامة في المغرب من السنة **فر** عن ابي هريرة **حديث** جمال الرجل فصاحة لسانه القضاعي عن جابر **حديث** جنان الفردوس اربع جنتان من ذهب حليتهما وانيتهما وما فيهما وجنتان من فضة حليتهما وانيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن وهذه الانهار تشخب من جنة عدن ثم تصدع بعد ذلك انهاراً **حم طب** عن ابي موسى **قوله** تشخب بالمثناة الفوقية والشين المعجمة ثم الخاء المعجمة المضمومة ثم موحدة قال في المصباح شخبت اوداج القتيل دماً شخباً من باب قتل ونفع جرت وشخب اللبن وكل مائع شخباً در وسال انتهى وقال في النهاية الشخب السيلان وقد شخب يشخب ويشخب واصل الشخب ما خرج من تحت يد الحالب عند كل غمزة وعصرة لضرع الشاة **قوله** تصدع التصديع التفريق **قوله** رداء الكبرياء قال شيخنا قال البيهقي رداء الكبرياء استعارة لصفة الكبرياء والعظمة لانه بكبريائه لا يراه احد من خلقه ويوبده ان الكبرياء ليس من جنس الثياب المحسوسات انتهى قال شيخنا قال القرطبي قيل الجنان سبع دار الجلال ودار السلام ودار الخلد وجنة عدن وجنة الماوى وجنة نعيم والفردوس

وقيل اربع فقط لحديث الصحيحين جنتان من فضة ابنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب
آنيتهما وما فيهما الحديث فانه لم يذكر فيها سوى اربع وكلها توصف بالماوى والخلد
والعدن والسلام وهذا ما اختاره الحليمي فقال ان الجنتين للمقربين والجنتين الاخريين
لاصحاب اليمين وفي كل جنة درجات ومنازل وابواب انتهى **حديث**
جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وشراءكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع اصواتكم
واقامة حدودكم وسل سيوفكم واتخذوا على ابوابها المطاهر وجمروها في الجمع
ه عن واثلة اشتمل هذا الحديث على جملة من الاحكام منها كراهة ادخال الصبيان الذين لا يميزون
والمجانين والبهائم المسجد لانه لا يؤمن من تلويثهم اياه ولا يحرم ذلك لانه ثبت في الصحيحين
ان النبي صلعم وهو حامل امامة بنت بنته زينب او طاف على بعيره ولا ينفي ذلك الكراهة
لانه صلعم فعل ذلك بيانا للجواز فيكون حينئذ افضل في حقه فان البيان واجب عليه صلعم
والمذكور ان غلب تنجيسهم للمسجد حرم تمكينهم من دخوله والا كره وهذا التفصيل
هو المعتمد ومنها ان يجعل المسجد مقعدا للحرفة وكانوا للبيع والشراء وتقدم ذلك في اذا
رايتم من يبيع اما من نسخ فيه شيئا من العلم الشرعي او نفع تعوده فيه فخاط فيه ثوبا ولم
يتخذه مقعدا للخياطة فلا باس ومنها يكره الخصومة في المسجد وتقدم في الحديث المذكور
آنفا ومنها انشاد الشعر في المسجد ولا باس به اذا كان فيه مدحا للنبوة او للامام
العادل او كان حكمة او كان يحث على مكارم الاخلاق والزهد ونحو ذلك من انواع الخير
اما ما كان مذموما كهجو مسلم او ذمي او كان في وصف الخمر او النساء او المرد ومدح
الظلمة والافتخار المنهي عنه وغير ذلك فحرام ويزاد على ما تقدم اشياء ذكرها الفقهاء منها
كما في شرح المهذب عن الصيمري وصاحب البيان انه يكره غرس الشجر في المسجد وحفر البئر فيه
بل ان حصل بذلك ضرر حرم وقد صرح الاذرعي بحرمة غرس الاشجار في المسجد وهو
متجه ولا باس ان يعطي السائل في المسجد شيئا ويحرم البول فيه والفصد والحجامة في غير اناء
ويكره الفصد والحجامة في اناء ويجوز نضح المسجد بالماء المطلق والمستعمل على المشهور
وقال البغوي والخوارزمي لا يجوز وعليه اقتصر في الروضة ومشى عليه في العباب
ومنها لا باس بالاكل والشرب فيه ولا يحرم اخراج الريح فيه من الدبر والاولى اجتنابه
ويحرم البول فيه في اناء وغيره والفصد في غير اناء دون الحجامة ومنها ما هو من البدع
المنكرة كثرة الوقوع فيه في ليالي معروفة كليلة النصف من شعبان وليالي رمضان وهذا
يحرم لانه سرف مع ما فيه من مفاسد كثيرة وللمسجد احكام كثيرة افردت بالتاليف
انتهى **حديث** جهاد الكبير والصغير والمراة والضعيف الحج والعمرة
ن عن ابي هريرة **حديث** جهد البلاء قلة الصبر ابو عثمان الصابوني
في المائتين **فر** عن انس **حديث** جهد البلاء كثرة العيال مع قلة الشيء
ك في تاريخه عن ابن عمر **حديث** جهد البلاء ان تحتاجوا الى ما في
ايدي الناس فتمنعوا **فر** عن ابن عباس **حديث** جهنم
تحيط بالدنيا والجنة من ورائها فلذلك صار الصراط على جهنم طريقا الى الجنة

خط فر عن ابن عمر **المعرف**
حديث الجار احق بصقبه **خ د ن ه** عن ابي رافع **ن ه** عن الشريد بن سويد
قال شيخنا قال الخطابي وابن الاثير الصقب بالصاد والسين في الاصل القرب يقال
سقبت الدار واسقبت اي قربت ويحتج بهذا الحديث من اوجب الشفعة للجار وان
لم يكن مقاسما اي ان الجار احق بالشفعة من الذي ليس بجار ومن لم يثبتها للجار
تأول الجار على الشريك فان الشريك يسمى جارا ويحتمل ان يكون اراد انه احق بالبر
والمعونة وما في معناهما بسبب قربه من جاره كما في الحديث الآخر ان رجلا قال يا رسول
الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا قال الحديث ليس فيه
ذكر الشفعة وعن الاصمعي انه سئل عن معنى هذا الحديث فقال لا ادري ولكن العرب تزعم
ان السقب اللزيق انتهى قال الدميري هذا بعض حديث رواه البخاري عن عمرو بن الشريد
قال وقفت على سعد بن ابي وقاص فجاء المسور بن مخرمة ثم جاء ابو رافع مولى رسول
الله صلعم فقال يا سعد ابتع مني بيتي في دارك فقال سعد والله ما ابتاعهما فقال
المسور والله لتبتاعنهما فقال سعد والله لا ازيدك على اربعة الاف منجمة او مقطعة
قال ابو رافع والله لقد اعطيت بهما خمسمائة دينار ولولا اني سمعت رسول الله صلعم
يقول الجار احق بسقبه ما اعطيتكها باربعة الاف وانا اعطى بها خمسمائة دينار
فاعطاها اياه قال في المنتقى معنى الخبر والله اعلم انما هو حث على عرض المبيع على الجار وتقديمه
على غيره من الذنوب كما فهم الراوي لانه اعرف بما سمع انتهى **قوله** ابتع مني بيتي
في دارك الكائنين في دارك **قوله** فقال المسور والله لتبتاعنهما بن سفيان
في روايته ان ابا رافع سال المسور ان يساعده في ذلك **قوله** منجمة او مقطعة
شك من الراوي والمراد مؤجلة على اقساط معلومة **قوله** اربعة الاف في
رواية سفيان اربعمائة وفي رواية الثوري اربعمائة مثقال وهو يدل على ان المثقال
اذ ذاك بعشرة دراهم **قوله** الجار احق بسقبه بفتح المهملة والقاف بعدها
والسقب بالسين المهملة وبالصاد ايضا ويجوز رفع القاف واسكانها القرب
والملاصقة قال ابن بطال استدل به ابو حنيفة واصحابه على اثبات الشفعة للجار واوله
غيرهم على ان المراد به الشريك بناء على ان ابا رافع كان شريك سعد في البيتين
ولذلك دعاه الى الشرى منه قال واما قولهم انه ليس في اللغة ما يقتضي تسمية الشريك
جارا فمردود فان كل شيء قارب شيئا قيل له جاره وقد قالوا لامراة الرجل جارة لما
بينهما من المخالطة انتهى وتعقبه ابن المنير بان ظاهر الحديث ان ابا رافع كان يملك
بيتين في جملة دار سعد لا شايعا من منزل سعد وذكر عمر بن شبة ان سعدا كان
اتخذ دارين بالبلاط متقابلين بينهما عشرة اذرع وكانت التي عن يمين المسجد لابي
رافع فاشتراها سعد منه ثم ساق حديث الباب فيقتضي كلامه ان سعدا كان جارا
لابي رافع قبل ان يشتري منه داره لا شريكا وقال بعض الحنفية يلزم الشافعية القائلين
بحمل اللفظ على حقيقته ومجازه ان يقولوا بشفعة الجوار لان الجار حقيقة في المجاور

المعرف من الزيادات
الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين
السماء والارض والفردوس اعلى الجنة
ووسطها وفوقها عرش الرحمن ومنها تتفجر
انهار الجنة فاذا سالتم الله فسالوه الفردوس
خ عن معاذ **ت** عن عبادة بن الصامت
وعن ابي هريرة ابن عساكر عن ابي عبيدة بن الجراح

مجاز في الشريك واجيب بان محل ذلك عند التجرد وقد قامت القرينة هنا للمجاز فاعتبر
للجمع بين حديثي جابر وابي رافع فحديث جابر صريح في اختصاص الشفعة بالشريك وحديث
ابي رافع مصروف الظاهر اتفاقا لانه يقتضي ان يكون الجار احق من كل احد حتى من الشريك
والذين قالوا بشفعة الجوار قدموا الشريك ثم المشارك في الطريق ثم الجار على من ليس
فعلى هذا فيتعين تاويل قوله احق بالحمل على الفضل او التعهد ونحو ذلك واحتج من لم يقل
بشفعة الجوار ايضا بان الشفعة تثبت على خلاف الاصل لمعنى معدوم في الجار وهو ان الشريك
ربما دخل عليه شريكه فتاذى به فدعت الحاجة الى مقاسمته فيدخل عليه الضرر بنقص قيمة ملكه
وهذا لا يوجد في المقسوم انتهى من الفتح والله اعلم **حديث** الجار احق بشفعة جاره
ينتظر بها وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا **حم ع** عن جابر **حديث**
الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق والزاد قبل الرحيل **خط** في الجامع عن علي **حديث**
الجاهر بالقران كالجاهر بالصدقة والمسر بالقران كالمسر بالصدقة **د ت ن**
عن عقبة بن عامر **ك** عن معاذ قال الطيبي شبه القران جهرا وسرا بالصدقة جهرا وسرا
ووجه الشبه ما ذكره الشيخ محيي الدين النووي حيث قال جاءت احاديث بفضيلة
رفع الصوت بالقران واثار بفضيلة الاسرار قال العلماء والجمع بينهما ان الاسرار ابعد من الرياء
فهو افضل في حق من يخاف ذلك فان لم يخف فالجهر افضل بشرط ان لا يؤذي غيره من
مصل او نائم او غيرهما انتهى **حديث** الجبروت في القلب ابن لال عن جابر
قال في المصباح وفي صفات الله تعالى سبحان ذي الجبروت والملكوت اي ذي القهر والملك
بلا همز بافتعال ماخوذ من جبرت العظم ويقال في زيد جبروت بلا همز ايضا اي كبر ماخوذ من جبار
النخل وهو الذي خرج عن نظائره بطوله فلم تنله الايدي وقال بعض فضلاء العصر يقال في
الادمي جبروت بالكبر وكانه للفرق وهو حسن لان زيادة البنية تؤذن بزيادة الصفة
وتجددها وهذا يفهم من افراد التهذيب فانه مهموز في صفة الادمي ورجل جبار متكبر
وجبار قتال على الغضب **حديث** الجدال في القران كفر **ك** عن ابي هريرة
قال في الدر كاصله الجدل مقابلة الحجة بالحجة والمجادلة المناظرة والمخاصمة والمذموم
منه الجدال على الباطل وطلب المغالبة به لا لاظهار الحق فان ذلك محمود لقوله تعالى وجادلهم
بالتي هي احسن **حديث** الجراد من صيد البحر **د** عن ابي هريرة **حديث**
الجراد نثرة حوت في البحر **ه** عن انس وجابر معا وسببه كما في ابن ماجه عن جابر
وانس بن مالك ان النبي صلعم كان اذا دعا على الجراد قال اللهم اهلك كباره واقتل
صغاره وافسد بيضه واقطع دابره وخذ بافواهه عن معايشنا وارزاقنا انك
سميع الدعاء فقال رجل تدعو على جند من اجناد الله بقطع دابره فقال ان الجراد نثرة
وفي اخره قال هاشم قال زياد فحدثني من راى الحوت ينثره **قوله** الجراد اسم
جنس واحده جرادة يطلق على الذكر والانثى **قوله** نثرة حوت بنون ومثلثة
وراء اي عطسة **قوله** واقطع دابره قال في النهاية دابرهم اي جميعهم حتى لا يبقى
منهم احد ودابر القوم اخر من يبقى منهم ويجيء في اخرهم انتهى قلت وسبب دعائه

صلعم

صلى الله عليه وسلم على الجراد ما رواه الحاكم في تاريخ نيسابور والبيهقي عن ابن
عمر ان جرادة وقعت بين يدي رسول الله صلعم فاذا مكتوب على جناحها بالعبرانية نحن
جند الله الاكبر ولنا تسعة وتسعون بيضة ولو تمت لنا مائة لاكلنا الدنيا بما فيها فقال
رسول الله صلعم اللهم اهلك الجراد اقتل كبارها وامت صغارها وافسد بيضها وسد
افواهها عن مزارع المسلمين وعن معايشهم انك سميع الدعاء فنزل جبرائيل فقال انه
قد استجيب لك في بعضه وروى الطبراني وابو الشيخ في العظمة والبيهقي في شعب
الايمان عن زهير النميري قال قال رسول الله صلعم لا تقتلوا الجراد فانه جند الله الاعظم
وقال البيهقي وهذا ان صح اراد به اذا لم يتعرض لافساد الزرع فان تعرض له جاز
دفعه بالقتل وغيره ولبعضهم
مر الجراد على زرعي فقلت له • ارحل بخير ولا تشغل بافساد
فقال منهم خطيب فوق سنبلة • انا على سفر لا بد من زاد •
حديث الجار احق بشفعة جاره ينتظر
بها وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا **حم ع** عن جابر الشفعة باسكان
الفاء وحكي ضمها وهي لغة الضم على الاشهر من شفعت الشيء ضممته فهي ضم نصيب الى نصيب
ومنه شفع الاذان وشرعا حق تملك قهري يثبت للشريك القديم على الحادث
فيما ملك بعوض **قوله** الجار احق الى اخره قال الدميري رواه احمد وابو داود
والترمذي وقال حسن غريب لا نعلم احدا رواه غير عبد الملك وقد تكلم شعبة في عبد
الملك من اجل هذا الحديث وعبد الملك بن ابي سليمان ثقة مامون لكن انكر
عليه هذا الحديث قال شعبة سهى فيه عبد الملك فان روى حديثا مثله طرحت
حديثه ثم ترك شعبة التحديث عنه وسال الترمذي البخاري عنه فقال لا اعلم
احدا رواه عن عطاء غير عبد الملك وقال احمد هذا الحديث منكر وقال ابن معين
لم يروه غير عبد الملك وقد انكروه عليه ويقوي ضعفه رواية جابر الصحيحة ان النبي
صلعم قضى بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة
انتهى وقال ابن رسلان قوله الجار احق بشفعة جاره اي الشريك احق بشفعة جاره
ورواية الترمذي احق بسقبه **قوله** ينتظر مبني للمفعول **قوله** بها اي
بحقه من الشفعة يحتمل ان يراد انتظار الصبي بالشفعة حتى يبلغ لما روى الطبراني
في الصغير والاوسط عن جابر ايضا قال رسول الله صلعم الصبي على شفعته حتى يدرك
فاذا ادرك فان شاء اخذ وان شاء ترك **قوله** اذا كان طريقهما واحدا قال
في شرح السنة يحتج به بثبت الشفعة في المقسوم اذا كان الطريق مشتركا ونقول له
في الحديث الاخر فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق والمراد منه الطريق الى المبتاع
فان الطريق في المبتاع يكون شائعا بين الشركاء فكل واحد يدخل من حيث شاء
فاذا قسم العقار بينهم منع كل واحد ان يتطرق شيئا من حق صاحبه فيصير الطريق
بالقسمة مصروفة **فائدة** اذا قضى حنفي بشفعة الجوار فقيل ينقض قضاؤه
لمخالفة النص والصحيح انه لا ينقض للاحاديث الدالة له وعلى هذا فهل يحل للمقضي عليه

بالظن اذا كان شافعيا وجهان اصحهما عند القفال وابي عاصم والبغوي واكثر الفقهاء
نعم والاصح عند الامام والغزالي والاستاذ ابي اسحق لا وعلى الاول مشى الشيخان وهكذا
الحكم في كل متصل بحكم الحاكم في المسائل الاجتهادية واما الحكم في غير الاجتهاديات فلا يعتبر
ما في الباطن عندنا قطعا لكن ان كان في العقود والفسوخ فقال ابو حنيفة انه يعتبر وخالفه
جمهور العلماء وان كان في الاموال لم يعتبر بالاجماع حديث الجالب مرزوق
والمحتكر ملعون ه عن ابن عمر قال في المصباح جلبت الشيء جلبا من باب ضرب وقتل
والجلب بفتحتين فعل بمعنى مفعول وهو ما تجلبه من بلد الى بلد انتهى وقوله مرزوق اي
بسبب توسعته على الناس وقوله والمحتكر ملعون اي مبعد عن رحمة الله والحكرة
بضم الحاء المهملة وسكون الكاف حبس الطعام ارادة غلائه وهو الحكر والحكر بفتحها
واسكان الكاف والمحتكر هو الذي يشتري الطعام في زمن الغلاء ويحبسه ليقل
فيغلو والحكرة الاسم منه وسياتي بقية البحث فيه في لا يحتكر الا خاطئ
حديث الجالب الى سوقنا كالمجاهد في سبيل الله والمحتكر في سوقنا
كالملحد في كتاب الله الزبير ابن بكار في اخبار المدينة ك عن اليسع ابن المغيرة
مرسلا حديث الجرس مزامير الشيطان حم م د عن ابي هريرة
قال شيخنا هو بفتح الجيم والراء وسين مهملة هو الجلجل الذي يعلق على الدواب
قيل انما كرهه لانه يدل على اصحابه بصوته وكان صلعم يحب ان لا يعلم العدو به
حتى ياتيهم فجاءة ذكره في النهاية انتهى قوله مزامير الشيطان قال ابن رسلان
هذا يدل على ان سبب الكراهة كونه مزمار الشيطان وعلى هذا فعلى من سمعه ان يضع
اصبعه في اذنيه لئلا يسمع وقد صرح اصحابنا بانه لو كان في جواره ملاهي محرمة لا يمكنه
ازالتها لا يلزمه النقلة ولا ياثم بسماعها الا عن قصد وياثم بالاستماع لا بالسماع
من غير قصده وسياتي في ذلك مزيد في لا تصحب الملائكة حديث
الجزور عن سبعة الطبى وى عن انس حديث الجزور في الاضحى عن
عشرة طب عن ابن مسعود حديث الجفاء كل الجفاء والكفر والنفاق
من سمع منادي الله ينادي الى الصلوة ويدعو الى الفلاح فلا يجيبه طب عن معاذ بن انس
قال في النهاية الجفاء البعد عن الشيء يقال جفاه اذا بعد عنه واجفاه اذا ابعده
حديث الجلوس في المسجد لانتظار الصلوة بعد الصلوة عبادة والنظر
في وجه العالم عبادة ونفسه تسبيح فر عن اسامة بن زيد حديث
الجلوس مع الفقراء من التواضع وهو من افضل الجهاد فر عن انس حديث
الجماعة بركة والسحور بركة والثريد بركة ابن شاذان في مشيخته عن انس
حديث الجماعة رحمة والفرقة عذاب عبد الله في زوائد المسند والقضاعي
عن النعمان بن بشير حديث الجمال في الرجل اللسان ك عن علي
بن الحسين مرسلا حديث الجمال صواب القول بالحق والكمال حسن الفعال
بالصدق الحكيم عن جابر حديث الجمال في الابل والبركة في الغنم والخيل

في نواصيها الخير الشيرازي في الالقاب عن انس حديث الجمعة الى الجمعة كفارة
ما بينهما ما لم تغش الكبائر ه عن انس سياتي الكلام عليه في الصلوات الخمس والجمعة
الى الجمعة حديث الجمعة على من سمع النداء د عن ابن عمرو قال ابن رسلان
استدل به الشافعي على ان الجمعة تجب على من كان خارج المصر وهو يسمع نداء
المؤذن في المكان الذي يصلي فيه خلافا لابي حنيفة رحمه الله حيث قال لا تجب الا
على اهل البلد والحديث حجة عليه حديث الجمعة حق واجب على كل
مسلم في جماعة الا اربعة عبد مملوك او امراة او صبي او مريض د ك
عن طارق بن شهاب قوله الجمعة حق واجب على كل مسلم وروى الدار
قطني عن جابر من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة الا اربعة قوله
في جماعة استدل به على ان من شرط الجمعة ان تقام في جماعة لان النبي صلعم والخلفاء
الراشدين بعده لم ينقل عنهم ولا عن احد في زمانهم ولا بعدهم انه فعلها فرادى
قوله الا اربعة بالنصب لانها استثناء من موجب كما سياتي تحريره
قوله عبد مملوك فلا تجب عليه الجمعة لانه مشغول بخدمة سيده ولهذا لا يخاطب
بالجماعة في الصلوات الخمس فان اراد ان يفعلها هل يحتاج الى اذن السيد قال
القاضي حسين ان زاد زمن الجماعة على زمن الانفراد لزمه والا فلا ولا فرق في
العبد بين ان ينعقد له سبب الحرية كالمكاتب والمدبر والمعلق عتقه بصفة
ام لا ولا جمعة على المبعض لان رق البعض يمنع من الكمال قوله او امراة فلا
تجب عليها الجمعة لان تكليفها بالخروج ومخالطة الرجال فيه مشقة وربما ادى ذلك
الى الفساد قوله او صبي مميزا كان او غير مميز قوله او مريض ومن له عذر
يرخص في ترك الجماعة ملحق بالمريض في عدم الوجوب والمريض وذو الاعذار ونحوهما اذا
لم يحضروا الجمعة فان حضروا هم او الاعمى الذي لا يجد قائدا وجبت عليهم الجمعة وحرم عليهم
الانصراف ان دخل الوقت الا ان يزيد ضرر المريض بانتظاره تكملة قوله الا اربعة
عبد مملوك الى آخره كذا في النسخ بصورة المرفوع وقد يستشكل بان المذكورات
عطف بيان لاربعة وهو منصوب لانه استثناء من موجب والجواب انها منصوبة لا
مرفوعة وكانت عادة المتقدمين ان يكتبوا المنصوب بغير الف ويكتبوا عليه تنوين
النصب ذكره النووي في شرح مسلم في مواضع منه هذا ورايته انا كثيرا في كتب
المتقدمين المعتمدة ورايته في خط الذهبي في مختصر المستدرك وعلى تقدير ان يكون
مرفوعة تعرب خبر مبتدا محذوف اي هي لا عطف بيان انتهى حديث
الجمعة على من آواه الليل ت عن ابي هريرة حديث الجمعة واجبة
الا على امراة او صبي او مريض او عبد او مسافر طب عن تميم الداري حديث
الجمعة على الخمسين رجلا وليس على ما دون الخمسين جمعة طب عن ابي امامة حديث
الجمعة واجبة على كل قرية وان لم يكن فيها الا اربعة قط هب عن ام عبد الله الدوسية
حديث الجمعة حج المساكين ابن زنجويه في ترغيبه والقضاعي عن ابن

عباس حديث الجنازة متبوعة وليست بتابعة ليس منا من تقدمها ه
عن ابن عباس قال الدميري ضعيف رواه ابن ماجه مختصرا وابو داود والترمذي
مطولا قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه انتهى قلت ووردت آثار بنحوه
قال الدميري جميع هذه الاحاديث التي جاءت بالمشي خلف الجنازة ليست ثابتة قال
البيهقي الآثار التي جاءت في المشي امامها اصح واكثر ومذهب الشافعي ان المشي امام الجنازة
افضل سواء في ذلك الراكب والماشي وبه قال جماهير العلماء منهم ابو بكر وعمر وعثمان
وابن عمر والحسن بن علي وابو قتادة وابو هريرة وابن الزبير والقسم بن محمد وسالم
وشريح وابن ابي ليلى والزهري ومالك واحمد وداود وقال ابو حنيفة المشي خلفها
افضل وبه قال الاوزاعي واسحاق وقال الثوري يسير الراكب خلفها والماشي حيث شاء
منها واما حديث عبد الرحمن بن ابزى ان ابا بكر وعمر كانا يمشيان امام الجنازة وكان
علي بن ابي طالب [illegible] فقيل لعلي انهما يمشيان امامها فقال انهما يعلمان ان المشي خلفها افضل
من المشي امامها كفضل صلوة الرجل في جماعة على صلوته فذا ولكنهما سهلان يسهلان
للناس فهو ضعيف كما قاله البيهقي وغيره لا جرم قال البيهقي عقبه والآثار في المشي
امامها اصح واكثر والافضل ان يكون قريبا منها وكلما قرب منها فهو افضل وسواء كان
ماشيا او راكبا ولو تقدم عليها كثيرا فان كان بحيث لا ينسب لكثرة بعده وانقطاعه
من تابعيها لم يحصل له فضيلة المتابعة ولو مشى خلفها حصل له فضيلة اصل المتابعة
ولكنه فاته كمالها وقال شيخنا قال العراقي قوله الجنازة متبوعة يحمل ذلك على حالة
الصلوة عليها جمعا بين الاحاديث حديث الجنة اقرب الى احدكم من شراك
نعله والنار مثل ذلك حم خ عن ابن مسعود قوله شراك بكسر المعجمة وتخفيف الراء
واخره كاف احد سيور النعل التي تكون في وجهها والشسع بكسر المعجمة وسكون المهملة
بعدها عين مهملة السير التي يجعل فيها اصبع الرجل من النعل وكلاهما يختل المشي بفقده
وقال في محل آخر في الدقائق الشراك هو السير الذي يدخل فيه اصبع الرجل انتهى قلت
وهذا تفسير للشسع كما تقدم ثم قال ويطلق ايضا على كل سير وقي به القدم قال ابن
بطال فيه ان الطاعة موصلة الى الجنة والمعصية مقربة الى النار وان الطاعة
والمعصية قد تكون بايسر الاشياء وتقدم في هذا المعنى ان الرجل ليتكلم بالكلمة الحديث
فينبغي للمرء ان لا يزهد في قليل من الخير ان ياتيه ولا في قليل من الشر ان يجتنبه فانه لا يعلم
الحسنة التي يرحمه الله بها ولا السيئة التي يسخط عليه بها وقال ابن الجوزي معنى الحديث
ان تحصيل الجنة سهل بتصحيح القصد وفعل الطاعة والنار كذلك بموافقة الهوى وفعل
المعصية انتهى من الفتح حديث الجنة لها ثمانية ابواب والنار لها سبعة
ابواب ابن سعد عن عتبة بن عبد حديث الجنة مائة درجة ما بين كل
درجتين كما بين السماء والارض ابن مردويه عن ابي هريرة قال النووي قال القاضي عياض
يحتمل ان هذا على ظاهره وان الدرجات هنا المنازل التي بعضها ارفع من بعض في
الظاهر وهذه صفة منازل الجنة كما جاء في اهل الغرف انهم يتراءون كالكوكب

الدري ويحتمل ان المراد الرفعة بالمعنى من كثرة النعيم وعظم الاحسان مما لم يخطر على قلب
بشر ولا يصفه مخلوق وان انواع ما انعم الله به من البر والكرامة يتفاضل تفاضلا
كثيرا ويكون تباعده في الفضل كما بين السماء والارض في البعد قال القاضي والاحتمال
الاول اظهر وهو كما قال انتهى كلام النووي قلت ولا مانع من جمع الاحتمالين وهو عندي
اظهر لان كل من كان ارفع منزلة كان نعيمه اكثر والله اعلم وذكر ما تقدم شيخنا ايضا
ثم قال وقال القرطبي الدرجة المنزلة الرفيعة ويراد بها غرف الجنة ومراتبها التي اعلاها
الفردوس قال ولا يظن من هذا ان درجات الجنة محصورة بهذا العدد بل هي اكثر
من ذلك ولا يعلم حصرها وعددها الا الله الا ترى ان في الحديث الآخر يقال لصاحب
القرآن اقرأ وارق فان منزلتك عند آخر آية تقرؤها فهذا يدل على ان في الجنة
درجات على عدد القرآن وهي تنيف على ستة آلاف آية فاذا اجتمعت للانسان فضيلة
الجهاد مع فضيلة القرآن جمعت له تلك الدرجات كلها وهكذا ما زادت اعماله زادت
درجاته انتهى حديث الجنة مائة درجة ولو ان العالمين اجتمعوا في احديهن
وسعتهم حم ع عن ابي سعيد حديث الجنة تحت اقدام الامهات القضاعي
خط في الجامع عن انس حديث الجنة تحت ظلال السيوف ك
عن ابي موسى قال شيخنا قال الخطابي معنى ظلال السيوف الدنو من القرن حتى يعلوه ظل
سيفه لا يولي عنه ولا يفر منه وكل شيء دنى منك فقد اظلك ثم قال شيخنا اي ايضا
ثواب الله والسبب الموصل للجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله ومعنى كناية
عن الدنو من الضراب في الجهاد حتى يعلوه السيف ويصير ظله عليه قال في النهاية قلت
وهو معنى الاول انتهى حديث الجنة دار الاسخياء عد والقضاعي
عن عائشة حديث الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة طس
عن ابي هريرة حديث الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مسيرة خمسمائة
عام طس عن ابي هريرة حديث الجنة بالمشرق فر عن انس حديث
الجنة حرام على كل فاحش ان يدخلها ابن ابي الدنيا في الصمت حل عن ابن عمرو
قوله الفاحش ذو الفحش في كلامه وفعاله اي لا يدخلها مع الاولين او لا يدخلها
قبل تعذيبه الا ان حصل له من الله عفو انتهى حديث الجنة لكل تائب والرحمة
لكل واقف ابو الحسين بن مهدي في فوائده عن ابن عباس باب الكلام على التوبة وشروطها
في التوبة ندرج ان شاء الله عز وجل حديث الجنة بناؤها لبنة من فضة
ولبنة من ذهب وملاطها المسك الاذفر وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت وترابها
الزعفران من يدخلها ينعم لا يبأس ويخلد لا يموت لا تبلى ثيابهم ولا يفنى شبابهم حم
ت عن ابي هريرة قوله وملاطها هو بكسر الميم وهو الطين الذي يجعل بين سافي
البناء يملط به الحائط اي يخلط قوله وحصباؤها هي الحصى الصغار قوله
ينعم لا يبأس اي لا يفتقر ولا يحتاج حديث الجن ثلاثة اصناف
فصنف لهم اجنحة يطيرون بها في الهواء وصنف حيات وكلاب وصنف يحلون

ونطعنون طب ك والبيهقي في الاسماء عن ابي ثعلبة الخشني حديث الجن لا تخبل في بيته عتيق من الخيل ع طب عن عريب حديث الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا وان هو عمل الكبائر والصلوة واجبة عليكم خلف كل مسلم برا كان او فاجرا وان هو عمل الكبائر والصلوة واجبة عليكم على كل مسلم يموت برا كان او فاجرا وان هو عمل الكبائر عن ابي هريرة حديث الجهاد اربع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والصدق في مواطن الصبر وشنآن الفاسق طب عن علي حديث الجلاوزة والشرط واعوان الظلمة كلاب النار حل عن ابن عمرو قوله الجلاوزة قال شيخنا الجلواز بالكسر الشرطي والجمع جلاوزة قاله في القاموس قوله والشرط قال شيخنا الشرطي واحد شرطي السلطان وهم نخبة اصحابه الذين يقدمهم على سائر الجند انتهى قلت فالشرطي خاص بانه من نخبة من اصحابه والجلواز عام في جميع اصحابه حديث الجيران ثلاثة فجار له حق واحد وهو ادنى الجيران حقا وجار له حقان وجار له ثلاثة حقوق فاما الذي له حق واحد فجار مشرك لا رحم له له حق الجوار واما الذي له حقان فجار مسلم له حق الاسلام وحق الجوار واما الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم له حق الاسلام وحق الجوار وحق الرحم البزاز وابو الشيخ في الثواب حل عن جابر

حرف الحاء

حديث حافظ على العصرين صلوة قبل طلوع الشمس وصلوة قبل غروبها دك هق عن فضالة الليثي وسببه كما في ابي داود عن فضالة قال علمني رسول الله صلعم وكان فيما علمني وحافظ على الصلوات الخمس قال قلت ان هذه ساعات لي فيها اشغال فمرني بامر جامع اذا انا فعلته اجزا عني فقال حافظ على العصرين وما كانت من لغتنا فقلت وما العصران يا رسول الله فقال صلوة قبل طلوع الشمس وصلوة قبل غروبها انتهى قوله حافظ على الصلوات الخمس اي على ركوعهن وسجودهن ومواقيتهن قوله لي فيها اشغال اي بسبب تحصيل السعي في المعاش قوله بامر جامع لانواع الفضائل قليل فعله قوله اجزا عني اي كفاني عن غيره قوله وما كانت من لغتنا اي لفظة العصرين قوله صلوة قبل طلوع الشمس وهي صلوة الفجر وصلوة قبل غروبها هي صلوة العصر قال ابن رسلان غلبت العصر على الفجر لزيادة فضيلتها لانها الصلوة الوسطى والغالب في التغليب ان يراعى الاشرف كما قالوا في تثنية الاب والام ابوان وفي تثنية المشرق والمغرب مشرقان لان المشرق دال على الوجود والمغرب دال على العدم والوجود لا محالة اشرف وكذلك القمران فغلب القمر على الشمس شرف التذكير ولما قولهم سنة العمرين فقال ابن سيده في المحكم انما غلبوا عمر ايثارا للخفة اي غلب الاخف على الاثقل لان لفظ عمر مفرد وابي بكر وقيل المراد عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز وربما نطقوا بالعمرين قبل ان يعرفوا

حرف الحاء من الزيادات
حام قليل ما اسكر كثيره البغوي عن عمرو افد
حام سف ما لم يضمن اهل اليمن
هق عن ابن عمرو

عمر بن عبد العزيز فقالوا يوم الجمل لعلي بن ابي طالب اعطنا سنة العمرين وباب التغليب في المثنى لان اللفظ لم يستعمل فيما وضع له انتهى قلت وقوله غلبت العصر على الفجر لزيادة فضيلتها لانها الصلوة الوسطى فيه نظر لانه قيل في الصبح انها الصلوة الوسطى وهو نص عليه الشافعي وتبعه عليه اصحاب الا الماوردي فقال انها العصر لصحة الاحاديث واختاره النووي قال شيخنا قال الخطابي وغيره اطلق العصرين على صلوة العصر وصلوة الصبح تغليبا طلبا للتخفيف كقولهم العمران لابي بكر وعمر والاسودان للتمر والماء وقال الشيخ ولي الدين لا حاجة الى ادعاء التغليب لان صاحب الصحاح والمشارق قالا العصران الغداة والعشي وعلى هذا فالصلوتان وقعتان في نفس العصرين قلت التغليب في اسمي الصلوتين لا في زمانهما فان صلوة الصبح لا تسمى بالعصر شرعا قال الشيخ ولي الدين هذا الحديث مشكل ببادي الراي لان مقتضاه اجزاء الصلوتين العصرين لمن اشتغل وقد اوله البيهقي في سننه بما وهو حسن فقال كانه اراد والله اعلم حافظ عليهن في اوائل اوقاتهن فاعتذر بالاشتغال المفضية الى تاخيرها عن اوائل اوقاتها فامره بالمحافظة وعلى هاتين الصلوة بتعجيلها في اول وقتها واشار ابن حبان في صحيحه الى تاويله بان الامر بالمحافظة على العصرين انما هو زيادة تاكيد لهما مع بقاء الامر بالمحافظة على الخمس انتهى واقول قال احمد في مسنده حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن نصر بن عاصم عن رجل منهم انه اتى النبي صلعم فاسلم على انه لا يصلي الا صلوتين فقبل ذلك منه فظاهر هذا انه اسقط عنه ثلاث صلوات وكان من خصائصه صلعم انه يخص من شاء بما شاء من الاحكام ويسقط عمن شاء ما شاء من الواجبات كما بينته في كتاب الخصائص وهذا منه والظاهر ان هذا الرجل المبهم في حديث احمد هو فضالة فان نصر بن عاصم ليثي وقد قال عن رجل منهم انتهى حديث حامل القرآن موقى فر عن عثمان وقوله الشيء قيه ستره وصنته عن الاذى وغيره انتهى حديث حامل كتاب الله له في بيت مال المسلمين في كل سنة مائتا دينار فر عن سليك الغطفاني حديث حامل القرآن حامل راية الاسلام من اكرمه فقد اكرم الله ومن اهانه فعليه لعنة الله فر عن ابي امامة حديث حاملات والدات مرضعات رحيمات باولادهن لولا ما ياتين الى ازواجهن دخل مصليهن الجنة حم ه طب ك عن ابي امامة قلت وسببه كما في ابن ماجة عن ابي امامة قال اتت النبي صلعم امراة معها صبيان لها قد حملت احدهما وهي تقود الاخر فقال رسول الله صلعم حاملات فذكره قوله لولا ما ياتين اي من كفران العشير ونحوه حديث حب الدنيا راس كل خطيئة هب عن الحسن مرسلا حديث حب الثناء من الناس يعمي ويصم فر عن ابن عباس حديث حب العرب ايمان وبغضهم نفاق ك عن انس حديث حب ابي بكر وعمر ايمان وبغضهما نفاق عد عن انس حديث حب قريش ايمان وبغضهم كفر وحب العرب ايمان وبغضهم كفر

فمن احب العرب فقد احبني ومن ابغض العرب فقد ابغضني طس عن انس حديث
حب الانصار آية الايمان وبغض الانصار آية النفاق ن عن انس حديث
حب ابي بكر وعمر من الايمان وبغضهما كفر وحب الانصار من الايمان وبغضهم كفر وحب
العرب من الايمان وبغضهم كفر ومن سب اصحابي فعليه لعنة الله ومن حفظني فيهم فانا
احفظه يوم القيامة ابن عساكر عن جابر حديث حبب الي من دنياكم
النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلوة حم ن ك هق عن انس قال
شيخ الحديث قال بعضهم في هذا قولان احدهما انه زيادة في الابتلاء والتكليف
حتى لا يلهو بما حبب اليه من النساء عما كلف من اداء الرسالة فيكون ذلك اكثر
لمشاقه واعظم لاجره والثاني لتكون خلواته مع من يشاهدها من نسائه فيزول
عنه ما يرميه به المشركون من انه ساحر او شاعر فيكون تحبيبهن اليه على وجه اللطف
به وعلى القول الاول على وجه الابتلاء له وعلى القولين فهو له فضيلة وقال التستري
في شرح الاربعين في هذا الحديث بمعنى في لان هذه من الدين لا من الدنيا وان كانت
فيها والاضافة في رواية دنياكم للايذان بان لا علاقة له بها وفي هذا الحديث
اشارة الى وفائه صلعم باصلي الدين وهما التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله
وهما القوتان النظرية والعملية فان كمال الاولى بمعرفة الله تعالى والتعظيم
دليل عليها لانه لا يتحقق بدونها والصلوة لكونها مناجاة الله تعالى على ما قال
صلعم المصلي يناجي ربه نتيجة التعظيم على ما يلوح من اركانها ووظايفها وكمال
الثانية في الشفقة بالنسبة الى كل واحد من الناس نفسه وبدنه كما قال صلعم
ابدا بنفسك ثم بمن تعول والطيب اخص اللذات بالنفس ومباشرة النساء
الذ الاشياء بالنسبة الى البدن مع ما يتضمن من نفس الصحة وبقاء النسل المستمر لنظام
الوجود ثم ان معاملة النساء اصعب من معاملة الرجال لانهن ارق دينا واضعف
عقلا واضيق خلقا قال صلعم ما رايت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل
الحازم من احداكن فهو عليه الصلوة والسلام احسن معاملتهن بحيث عوتب بقوله
تبتغي مرضات ازواجك وكان صدور ذلك منه طبعا لا تكلفا كما يفعل الرجل
ما يحبه من الافعال فاذا كانت معاملته معهن هذا فما ظنك بمعاملته مع الرجال الذين
هم اكمل عقلا وامثل دينا واحسن خلقا وقوله وجعلت قرة عيني في الصلوة اشارة
الى ان الكمال النظري اهم عنده واشرف في نفس الامر واما تاخيره فللترقي من
الادنى الى الاعلى وقدم الطيب على النساء لتقدم حظ النفس على حظ البدن في الشرف
وقال الحكيم الترمذي في نوادر الاصول الانبياء زيدوا في النكاح لفضل نبوتهم وذلك
ان النور اذا امتلا منه الصدر ففاض في العروق التذت النفس والعروق فاثارت
الشهوت وقواها وروي عن سعيد بن المسيب ان النبيين عليهم الصلوة والسلام
يفضلون بالجماع على الناس وروي عن رسول الله صلعم واعطي المؤمن قوة عشرة فهو
بالنبوة والمؤمن بايمانه والكافر له شهوة الطبيعة فقط قال واما الطيب فانه يذكي

الفؤاد

الفواد ويقوي القلب والجوارح والنور بين القلب والفواد واصل الطيب
انما خرج من الجنة تزود آدم منها بورقة تستر بها فتركت عليه وروى احمد
والترمذي من حديث ابي ايوب قال قال رسول الله صلعم اربع من سنن المرسلين
التعطر والحياء والسواك والنكاح وقال الشيخ تقي الدين السبكي السر في اباحة نكاح
اكثر من اربع لرسول الله صلعم ان الله تعالى اراد نقل بواطن الشريعة وظواهرها وما يستحيى
من ذكره وما لا يستحيى منه وكان رسول الله صلعم اشد الناس حياء فجعل له نسوة
ينقلن من الشرع ما يرينه من افعاله ويسمعنه من اقواله التي قد يستحيي من الافصاح
بها بحضرة الرجال ليتكمل نقل الشريعة وكثر عدد النساء ليكثر الناقلون لهذا
النوع ومنهن عرف مسائل الغسل والحيض والعدة ونحوها قال ولم يكن ذلك
لشهوة منه صلعم في النكاح ولا كان يحب الوطء للذة البشرية معاذ الله وانما
حبب اليه النساء لينقلن عنه ما يستحيي هو من الامعان في التلفظ به فاحبهن لما فيهن
من الاعانة على نقل الشريعة في هذه الابواب وايضا فقد نقلن ما لم يكن ينقله غيرهن
مما رأينه في منامه وحالة خلوته من الآيات البينات على نبوته ومن جده واجتهاده
في العبادة ومن امور يشهد كل ذي لب انها لا تكون الا لنبي وما كان يشاهدها
غيرهن فحصل بذلك خير عظيم انتهى وقال الموفق عبد اللطيف البغدادي
لما كانت الصلوة جامعة لفضائل الدنيا والاخرة خصها بزيادة صفة وقدم
الطيب لاصلاح النفس وثنى بالنساء لاماطة اذى النفس بهن وثلث بالصلوة
لانها تحصل حينئذ صافية عن الشوائب خالصة عن الشواغل انتهى حديث
حببوا الله الى عباده يحببكم الله طب والضياء عن ابي امامة حديث
حبذا المتخللون من امتي ابن عساكر عن انس حديث حبذا المتخللون
في الوضوء والطعام حم عن ابي ايوب حديث حبذا المتخللون بالوضوء
والمتخللون من الطعام اما تخليل الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الاصابع
واما تخليل الطعام فمن الطعام انه ليس شيء اشد على الملكين من ان يريا بين
اسنان صاحبهما طعاما وهو قائم يصلي طب عن ابي ايوب حديث
حبك الشيء يعمي ويصم حم تخ د عن ابي الدرداء والخرائطي في اعتلال القلوب
عن ابي برزة ابن عساكر عن عبد الله بن انيس قال شيخنا هذا احد الاحاديث
التي انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني على المصابيح وزعم انه موضوع
وقال المنذري يروى عن بلال عن ابيه موقوفا عليه غير مرفوع قال وهو اشبه
وقال الحافظ ابن حجر فيما رده على القزويني اما بلال فهو ثقة من كبار التابعين
واما خالد فهو ثقة ابو حاتم الرازي واما ابو بكر فهو ضعيف عندهم من قبل حفظه
وكان مستقيم الامر في الحديث فطرقه لصوص فتغير عقله وصار يأتي بالغرائب
التي لا توجد الا عنده فعدوه فيمن اختلط ولم يتميز قال وزعم ابو داود ان هذا
الحديث باب لهوا واراد بذلك شرح معناه وانه خبر بمعنى التحذير من اتباع

الهوى فان الذي يسترسل في اتباع هواه لا يبصر قبيح ما يفعله ولا يسمع نهي من
ينصح وانما يقع ذلك لمن يحب حال ولم ينتقد عليها انتهى وقال الحافظ زين
الدين العراقي في شرح الترمذي معنى الحديث فبين يعمى عن عيوب المحبوب وقيل
عن كل شيء سوى المحبوب وقال الحافظ صلاح الدين العلائي هذا الحديث
ضعيف لا ينتهي الى درجة الحسن اصلاً ولا يقال فيه موضوع وقال الحافظ المنذري
روي موقوفا على ابي الدرداء وقيل انه اشبه بالصواب وروي من حديث
معاوية بن ابي سفيان ولا يثبت قال وسئل ثعلب عن معناه فقال تعمى العين عن النظر الى
مساويه وتصم الاذن عن استماع العذل فيه وانشد وكذبت طرفي فيك والطرف
صادق • واسمعت اذني فيك ما لم تسمع • وقال غيره يعمي ويصم عن الاخرة
وفائدته النهي عن حب ما لا ينبغي الاغراق في حبه انتهى وقال البيهقي في شعب الايمان
بعد ان اخرج هذا الحديث قد روي هذا الحديث موقوفا على ابي الدرداء وفي تاريخ
البخاري وقال الحليمي قد يفهم من هذا ان من احب التمتع لم يعتبر المصائب التي يقضيها عليه
امان منه اليه ولم يستثقل وظايف عبادته وتكاليفه المكتوب عليه كما ان من احب
احدا في جنبه لم يكد يبصر منه الا ما يستحسنه ويريده اعمى بابه ولا يصدق في خبر المخبر
عنه الا ما يتخذه سببا للولوع والعلو في محبته قال البيهقي وسئل علي بن عبد الرحمن عن
الفرق بين الحب والعشق فقال الحب لذة تعمي عن رؤية غير المحبوب فاذا تناهى سمي عشقا
وهو قول النبي صلعم حبك الشيء يعمي ويصم انتهى وقال ابن رسلان يعمي ويصم عن طرق الهدى
وان كان له سمع وبصر او يعمي عن رؤية عيوب محبوبه كما قال الشاعر
وعين الرضى عن كل عيب كليلة • ولكن عين السخط تبدي المساويا •
وكذلك الانسان اعمى اصم عن عيوب نفسه فيحتاج الى اخ صديق يبصره بعيوب نفسه
فان المؤمن مرآة اخيه انتهى حديث حتم على الله ان لا يستجيب دعوة مظلوم
ولاحد قبله مثل مظلمته عد عن ابن عباس حديث حجبت النار
بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره خ عن ابي هريرة قال شيخ شيوخنا هذا من جوامع كلمه
صلعم وبديع بلاغته في ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحث على الطاعات
وان كرهتها النفوس وشق عليها وقد ورد ايضاح ذلك من وجه آخر عن ابي هريرة
رفعه لما خلق الله الجنة والنار ارسل جبريل الى الجنة فقال انظر اليها قال فرجع اليه
فقال وعزتك لا يسمع بها احد الا دخلها فامر بها فحفت بالمكاره فقال ارجع اليها
فرجع فقال وعزتك لقد خفت ان لا يدخلها احد قال اذهب الى النار فانظر اليها فرجع
فقال وعزتك لا يسمع بها احد فيدخلها فامر بها فحفت بالشهوات فقال ارجع اليها فرجع
فقال وعزتك لقد خشيت ان لا ينجو منها احد فهذا تفسير رواية الاعرج قال المراد بالمكاره
هنا ما امر المكلف بمجاهدة نفسه فيه فعلا وتركا كالاتيان بالعبادات على وجهها
والمحافظة عليها واجتناب المنهيات قولا وفعلا واطلق عليها مكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها
عليه ومن جملتها الصبر على المصيبة والتسليم لامر الله فيها والمراد بالشهوات ما يستلذ

من امور الدنيا مما منع الشرع من تعاطيه اما بالاصالة واما لكون فعله يستلزم ترك
شيء من المامورات ويلتحق بذلك الشبهات والاكثار مما ابيح خشية ان يوقع في المحرم
فكانه قال لا يوصل الى الجنة الا بارتكاب المشقات المعبر عنها بالمكروهات ولا الى النار
الا بتعاطي الشهوات وهما محجوبتان فمن هتك الحجاب اقتحم ويحتمل ان يكون هذا
الخبر وان كان بلفظ الخبر فالمراد به النهي وقوله حفت المهملة والفاء من الحفاف
وهو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل اليه الا بتخطيه فالجنة لا يتوصل اليها الا بقطع
مفاوز المكاره والنار لا ينجو منها الا بترك الشهوات وقال ابن العربي معنى الحديث
ان الشهوات جعلت على حفافي النار وهي جوانبها وتوهم بعضهم انه ضرب بها المثل
فجعلها في جوانبها من خارج ولو كان ذلك ما كان مثلا صحيحا وانما هي من داخل
وهذه صورتها المكاره الشهوات فمن اطلع الحجاب فقد واقع
ما وراءه وكل من تصورها من خارج فقد ضل عن معنى الحديث ثم قال فان قيل فقد جاء
في البخاري حجبت النار بالشهوات فالجواب ان المعنى واحد لان الاعمى عن التقوى
الذي قد اخذت الشهوات سمعه وبصره يراها ولا يرى النار التي هي فيها وذلك
لاستيلاء الجهالة والغفلة على قلبه فهو كالطائر يرى الحبة في داخل الفخ وهي محجوبة
به ولا يرى الفخ لغلبة شهوة الحبة على قلبه وتعلقه بها قلت بالغ كعادته
في تضليل من حمل الحديث على ظاهره وليس ما قاله غيره ببعيد وان الشهوات
على جوانب النار من خارج فمن واقعها وخرق الحجاب دخل النار كما ان الذي قاله
القاضي محتمل والله اعلم انتهى حديث حجج تترى وعمر نسقا
يدفعن ميتة السوء وعيلة الفقر عب عن عامر بن عبد الله بن الزبير مرسلا فر
عن عائشة حديث حجة لمن لم يحج خير من عشر غزوات وغزوة لمن
قد حج خير من عشر حجج وغزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر ومن جاز البحر فكانما
جاز الاودية كلها والمائد كالمتشحط في دمه طب هب عن ابن عمرو
حديث حجة خير من اربعين غزوة وغزوة خير من اربعين حجة البزار
عن ابن عباس حديث حجة قبل غزوة افضل من خمسين غزوة وغزوة
بعد حجة افضل من خمسين حجة ولموقف ساعة في سبيل الله افضل من خمسين
حجة حل عن ابن عمر حديث حج عن ابيك واعتمر
ت ن ك عن ابي رزين العقيلي انه اتى النبي صلعم فقال يا رسول الله ان ابي
شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال حج فذكره قال الدميري رواه الاربعة
باسانيد صحيحة واستدل به البيهقي وغيره على وجوب العمرة قال وقال مسلم بن الحجاج
سمعت احمد بن حنبل يقول لا اعلم في ايجاب العمرة حديثا اجود من حديث ابي رزين
هذا قال واما الحديث الذي رواه الترمذي في جامعه من حديث الحجاج بن ارطاة
عن محمد بن المنكدر عن جابر ان النبي صلعم سئل عن العمرة اهي واجبة قال لا وان تعتمروا خير
لك وقال انه حسن صحيح فليس بحسن ولا صحيح وقال النووي في شرح المهذب

قوله ت انه حسن صحيح غير مقبول منه ولا تغتر بكلام ت في هذا فقد
اتفق الحفاظ على انه ضعيف ودليل ضعفه انه مداره على الحجاج بن ارطاة لا يعرف
الا من جهته والترمذي انما رواه من جهته والحجاج ضعيف مدلس باتفاق الحفاظ
وقد قال في حديثه عن محمد بن المنكدر والمدلس اذا قال في روايته عن لا يحتج بها بلا
خلاف كما هو معروف في كتب اهل الحديث واهل الاصول ولان جمهور العلماء تضعف
الحجاج بسبب آخر غير التدليس فاذا كان فيه سببان يمنع كل واحد منها الاحتجاج به وهما
الضعف والتدليس فكيف يكون حديثه صحيحا او حسنا انتهى قوله ولا القفين
مصدر بمعنى السير انتهى حديث حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة د
عن ابن عباس قلت وسببه كما في ابي داود عن ابن عباس ان النبي صلعم سمع رجلا
يقول لبيك عن شبرمة فقال من شبرمة قال اخ او قريب لي قال حججت عن نفسك
فيه استفصال المفتي من المسائل اذا كانت المسئلة فيها تفصيل قوله قال لا قال
ابن رسلان فيه دليل على جواز الاستنابة بالقرب والمشهور عند الفقهاء لا يجوز وفي كثير من الاحاديث
الدليل على الجواز قوله قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة قال الدميري قال
الشافعي والاصحاب لا يجوز لمن عليه حجة الاسلام او حجة قضاء او نذر ان يحج عن غيره
ولا لمن عليه عمرة الاسلام اذا اوجبناها او عمرة قضاء او نذر ان يعتمر عن غيره بلا خلاف
عندنا فان احرم عن غيره وقع عن نفسه لا عن الغير هذا مذهبنا وبه قال ابن عباس
والاوزاعي واحمد واسحق وعن احمد رواية انه لا ينعقد عن نفسه ولا عن غيره وقال
الحسن البصري وجعفر بن محمد وابو ايوب السختياني وعطاء والنخعي وابو حنيفة
ومالك يجوز احرامه عن غيره واختاره ابن المنذر وقال ابو ثور وداود يجوز
لمن لم يحج عن نفسه ان يحج عن غيره اذا لم يلزمه فرض الحج واما من وجب عليه فلا يجوز
ان يحج عن غيره دليلنا حديث ابن عباس السابق وقال الشافعي والاصحاب
لا يجوز ان يحرم بتطوع الحج والعمرة وعليه فرض الاسلام او قضاء او نذر ولا يجوز
ان يحرم بقضاء او نذر وعليه فرض الاسلام فان خالف واحرم بنفل الحج او العمرة
وعليه فرض الاسلام انصرف الى فرض الاسلام بلا خلاف عندنا انتهى قال شيخنا قوله
عن شبرمة قال الحافظ ابن حجر في تخريج احاديث الشرح الكبير زعم ابن باطيش ان اسم
الملبي نبيشة ومن النوادر ان بعض القضاة ممن ادركناه صحف شبرمة فقال شرمتت
بلفظ القرية التي بالجزيرة انتهى قال البيهقي واما الحديث الذي اخرجناه ابو عبد الرحمن
السلمي قوله علي بن عمر الحافظ قوله علي بن عبد الله بن مبشر قوله عبد الحميد
بن بيان قوله اسحاق بن يوسف عن الحسن بن عمارة عن عبد الملك عن طاوس
عن ابن عباس قال سمع النبي صلعم رجلا يلبي عن نبيشة فقال ايها الملبي عن نبيشة
هذه عن نبيشة واحجج عن نفسك فهذا وهم والذي قبله هو الصحيح يقال ان الحسن بن عمارة
كان يرويه ثم رجع عنه الى الصواب فحدث به على الصواب موافقا لرواية غيره عن غيره
وهو متروك الحديث انتهى حديث حجوا قبل ان لا تحجوا فكاني انظر

الى حبشي اصمع افدع بيده معول يهدمها حجرا حجرا ك هق عن علي قوله
اصمع بفتح الهمزة ثم سكون الصاد المهملة ثم ميم مفتوحة ثم عين مهملة قال في
النهاية الاصمع الصغير الاذن من الناس وغيرهم قوله افدع قال في النهاية الفدع
بالتحريك زيغ بين عظم القدم وبين عظم الساق وكذلك في اليد وهو ان
تزول المفاصل عن اماكنها انتهى حديث حجوا قبل ان لا تحجوا تقعد
اعرابها على اذناب اوديتها فلا يصل الى الحج احد هق عن ابي هريرة حديث
حجوا فان الحج يغسل الذنوب كما يغسل الماء الدرن طس عن عبد الله بن جراد
حديث حجوا تستغنوا وسافروا تصحوا عب عن صفوان بن سليم
مرسلا حديث حد الجوار اربعون دارا هق عن عائشة حديث
حد الساحر ضربه بالسيف ت ك حد يعمل في الارض خير لاهل الارض من ان
يمطروا اربعين صباحا ن ه عن ابي هريرة تقدم الكلام في معناه في اقامة حد
من حدود الله حديث حد الطريق سبعة اذرع طس عن جابر
حديث حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج د عن ابي هريرة قال شيخنا قال
الخطابي ليس معناه اباحة الكذب ولكن معناه الرخصة في الحديث عنهم على معنى
البلاغ وان لم يتحقق صحة ذلك بنقل الاسناد وذلك لانه قد تعذر في اخبارهم
لبعد المسافة وطول المدة ووقوع الفترة بين زماني النبوة بخلاف الحديث
عن النبي صلعم فانه لا يجوز الا بنقل الاسناد والتثبت ولهذا زاد الدراوردي في
هذا الحديث وحدثوا عني ولا تكذبوا علي رواه الشافعي ومعلوم ان الكذب
على بني اسرائيل لا يجوز بحال فانما اراد بقوله وحدثوا عني ولا تكذبوا علي التحرز
عن الكذب علي انتهى وقال في النهاية الحرج في الاصل الضيق ويقع على الاثم والحرام
وقيل الحرج اضيق الضيق ومعنى ولا حرج اي لا باس ولا اثم عليكم ان تحدثوا
عنهم بما سمعتم وان استحال ان يكون في هذه الامة مثل ما روي ان ثيابهم كانت
تطول وان النار كانت تنزل من السماء فتاكل القربان وغير ذلك لا ان تحدث
عنهم بالكذب ويشهد لهذا التاويل ما جاء في بعض رواياته فان فيهم العجائب
وقيل معناه ان الحديث عنهم ليس على الوجوب ثم اتبعه بقوله ولا حرج اي لا حرج عليكم ان
لم تحدثوا عنهم انتهى وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام قال بعض العلماء
الواو في قوله ولا حرج للحال ومعناه حدثوا ما لم يكن ثم حرج والحرج ههنا
الكذب فكان حرجا لادائه الى عذاب الله تعالى الذي هو حرج فهو من باب اطلاق اسم
المسبب على السبب وقال بعضهم ولا حرج معناه ان هذا الامر ليس للايجاب فلا
حرج عليكم ان تركتم الحديث والاول احسن لان الشارع لما علم ان الناس انهم
يتحدثون في هذين البابين كثيرا وكثرة الحديث مظنة الكذب قال حدثوا
ما لم يكن كذبا وهو جار على القواعد الشرعية وعلى الثاني نتوهم انما نتحدث بكل
ما نريد وهذا خلاف القواعد انتهى حديث حدثوا عني بما تسمعون

ولا تقوا الا حقاً ومن كذب على بني له بيت في جهنم يرتع فيه طب عن ابي قرصافة
حديث حدثوا الناس بما يعرفون اتحبون ان يكذب على الله ورسوله
فر عن علي وهو خ موقوفاً قوله حدثوا الناس اي كلموهم قوله بما يعرفون
اي يدركون بعقولهم واتركوا ما يشتبه عليهم فهمه قوله ان يكذب الله ورسوله
بفتح الذال المشددة لان السامع لما لم يفهمه يعتقد استحالته جهلا فلا يصدق وجوده
وقال شيخ شيوخنا المراد بقوله بما يعرفون اي يفهمون وزاد آدم بن ابي اياس في كتاب
العلم له عن عبد الله بن داود عن معروف في آخره ودعوا ما ينكرون اي ما يشتبه
عليهم فهمه وكذا رواه ابو نعيم في المستخرج وفيه دليل على ان المتشابه لا ينبغي ان
يذكر عند العامة ومثله قول ابن مسعود ما انت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم
الا كان لبعضهم فتنة رواه مسلم قلت وسياتي ما انت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم
الا كان على بعضهم فتنة ابن عساكر عن ابن عباس والله اعلم ثم قال وممن كره التحديث
ببعض دون بعض احمد في الاحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان ومالك
في احاديث الصفات وابو يوسف في الغرائب ومن قبلهم ابو هريرة في الجرابين
وان المراد ما يقع من الفتن ونحوه عن حذيفة وعن الحسن انه انكر تحديث انس للحجاج
بقصة العرنيين لانه اتخذها وسيلة الى ما كان يعتمده من المبالغة في سفك الدماء
بتاويله الواهي وضابط ذلك ان ظاهر الحديث يقوي البدعة وظاهره في الاصل
غير مراد فالامساك عنه عند من يخشى عليه الاخذ بظاهره مطلوب والله اعلم
انتهى قوله وهو في خ موقوف اي على علي بن ابي طالب رضي الله عنه وعبارته
وقال علي حدثوا الى آخره حديث حدثني جبريل قال يقول الله تعالى
لا اله الا الله حصني فمن دخله امن من عذابي ابن عساكر عن علي قوله
حصني قال في المصباح الحصن المكان الذي لا يقدر عليه لارتفاعه وجمعه حصون
وحصن بالضم حصانة فهو حصين اي منيع ويتعدى بالهمزة والتضعيف فيقال
احصنته وحصنته انتهى وقال في النهاية تحصن في المحصن المحصن القصر وتحصن يقال
تحصن اذا دخل الحصن واحتمى به حديث حذف السلام سنة حم د
ك هق عن ابي هريرة قال شيخنا بحاء مهملة وذال معجمة اي تخفيفه وترك الاطالة
فيه وفي سنن البيهقي عن ابي عبد الله البوشنجي قال حذف السلام ان لا يمد حديث
حرس ليلة في سبيل الله على ساحل البحر افضل من صيام رجل وقيامه في اهله الف
سنة السنة ثلثمائة يوم اليوم كالف سنة ه عن انس قال شيخنا قال الذهبي
في الميزان هذه عبارة عجيبة لو صحت لكان مجموع ذلك الفضل ثلثمائة الف
الف سنة وستين الف الف سنة وسعيد ضعفه ابو زرعة وغيره وقال ابن عساكر
في تاريخه قال ابو محمد بن ابي حاتم سالت ابي عن سعيد بن خالد بن ابي طويل فقال
لا اعلم روى عنه غير محمد بن شعيب بن شابور ولا يشبه حديثه حديث اهل
الصدق منكر الحديث واحاديثه عن انس لا تعرف وقال ابن حبان يروي

ع

عن انس ما لا يتابع عليه لا يجوز الاحتجاج به وقال في الكبير رواه العقيلي عن محمد بن
شعيب بن شابور عن سعيد بن خالد بن ابي طويل عن انس وابن شابور
لا شيء وسعيد قال ابو حاتم منكر الحديث لا يشبه حديثه حديث اهل الصدق
واحاديثه عن انس لا تعرف حديث حرس ليلة في سبيل الله عز
وجل افضل من الف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها طب ك هب
عن عثمان حديث حرم الله الخمر وكل مسكر حرام ن عن ابن عمر
حديث حرم لباس الذهب والحرير على ذكور امتي واحل لاناثهم
ت عن ابي موسى حديث حرم على عينين ان تنالهما النار عين
بكت من خشية الله وعين باتت تحرس الاسلام واهله من اهل الكفر ك
هب عن ابي هريرة حديث حرم ما بين لابتي المدينة على لساني
خ عن ابي هريرة ن عن ابي سعيد قال في الفتح كذا للاكثر بضم اوله حرم على البناء
لما لم يسم فاعله وفي رواية المستملي حرم بفتحتين على اسناد الفعل متقدم وما بين
لابتي المدينة المبتدا ويؤيد الاول ما رواه احمد عن محمد بن عبد الله بن عمر في هذا
الحديث بلفظ ان الله حرم على لساني ما بين لابتي المدينة ونحوه للاسماعيلي من طريق
انس بن عياض عن عبيد الله واللابتان تثنية لابة بتخفيف الموحدة وهي الحرة وهي
الحجارة السود وعند احمد من حديث جابر وانا احرم ما بين حرتيها وادعى بعض
الحنفية ان الحديث مضطرب لانه وقع في رواية ما بين جبليها وفي رواية ما بين
لابتيها وفي رواية مازميها وتعقب بان الجمع بينها واضح اذ بمثل هذا لا ترد
الاحاديث الصحيحة فان الجمع لو تعذر امكن الترجيح ولا شك ان رواية ما بين
لابتيها ارجح لتوارد الرواة عليها ورواية جبليها لا تنافي فيكون عند
كل لابة جبل او لابتيها من جهة الجنوب والشمال وجبليها من جهة الشرق والغرب
وتسمية الجبلين في رواية اخرى لا تضر واما رواية مازميها فهي في بعض طرق حديث
ابي سعيد والمازم بكسر الزاء المضيق بين الجبلين وقد يطلق على الجبل وحده
حديث حرم على النار كل هين لين سهل قريب من الناس
حم عن ابن مسعود حديث حرمت التجارة في الخمر خ د عن عائشة
قلت وسببه كما في البخاري وابي داود عن عائشة قالت لما نزلت الايات
الاواخر من سورة البقرة خرج رسول الله صلعم فقرأهن علينا وقال حرمت فذكره
قوله لما نزلت الايات الاواخر من سورة البقرة اي آيات الربوا قوله
حرمت التجارة في الخمر اي بيعها وشراؤها التي سببها قال القاضي عياض تحريم الخمر
اي شربها سابق على آيات الربوا فيحتمل ان هذا النهي تاخر عن تحريمها او انه
اخبر بتحريم تجارتها مرتين عند تحريمها وعند نزول آيات الربوا تاكيداً ومبالغة
في اشاعته وربما حضر تاليها من لم يحضر اولاً قال ابن حجر ويكون تحريم التجارة فيها
تاخر عن وقت تحريم شربها حديث حرمت النار على عين بكت من

خشية الله وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله وحرمت النار على عين غضت عن محارم الله او عين فقئت في سبيل الله **طب ك** عن ابي ريحانة **قوله** بكت قال في المصباح بكى يبكي بكى وبكاء بالقصر والمد وقيل القصر مع خروج الدموع والمد على ارادة الصوت وقد جمع الشاعر اللغتين فقال بكت عيني وحق لها بكاها ٭ وما يغني البكاء ولا العويل ٭ ويتعدى بالهمزة فيقال ابكيته ويقال بكيته وبكيت عليه وبكيت له وبكيته بالتشديد بمعنى **قوله** من خشية الله قال في المصباح خشي خشية خاف فهو خشيان وامراة خشيى مثل غضبان وغضبى **قوله** غضت عن محارم الله تعالى قال في النهاية غض طرفه اي كسره ولم يفتح عينه وقال في المصباح غض الرجل صوته وطرفه ومن صوته ومن طرفه غضا من باب قتل خفض **قوله** او عين فقئت قال في النهاية الفقؤ البخص والشق وقال في المصباح فقئت عينه افقاؤها مهموز بفتحتين بخصتها **حديث** حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة امهاتهم وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله فيخونه فيهم الا وقف له يوم القيامة فيقال له قد خلفك في اهلك فخذ من حسناته ما شئت فيأخذ من عمله ما شاء فما ظنكم **حم م د ن** عن بريدة قال النووي هذا في شيئين احدهما تحريم التعرض لهن بريبة من نظر محرم وخلوة وحديث محرم وغير ذلك والثاني برهن والاحسان اليهن وقضاء حوائجهن التي لا يترتب عليها مفسدة ولا يتوصل بها الى ريبة ونحوها وقوله صلعم في الذي يخون المجاهد في اهله ان المجاهد يأخذ يوم القيامة من حسناته ما شاء فما ظنكم معناه ما تظنون في رغبته في اخذ حسناته والاستكثار منها في ذلك المقام اي لا يبقي منها شيئا ان امكنه ذلك انتهى والله تعالى اعلم **حديث** حرمة الجار على الجار كحرمة دمه ابو الشيخ في الثواب عن ابي هريرة **حديث** حرمة مال المسلم على المسلم كحرمة دمه **حل** عن ابن مسعود **حديث** حريم البئر مد رشائها **ه** عن ابي سعيد قال الدميري ضعيف وحريم البئر الموضع المحيط بها الذي يلقى فيه ترابها وسمي حريما لانه يحرم على غير مالكه الاختصاص به ان ينتفع به ويحرم على صاحبه ان يبيعه منفردا وملخص الحكم في ذلك ان البئر التي يحفرها الانسان في موات ليس لاحد ان ينزل في حريمها ولا منازعة فيه ولا يملك بالاحياء حريم المعمور وهو ما تمس الحاجة اليه لتمام الانتفاع كالطريق ومسيل الماء ونحوهما ويختلف ذلك باختلاف الامكنة والابنية لان مالك المعمور يستحق الانتفاع بحريمه وهل يملك الحريم وجهان اصحهما نعم كما يملك عرصة الدار لكن لا يملك بيعه منفردا ولا يمنع من الاحياء ما وراء الحريم وقد روى الدارقطني وابن سعد وغيرهما ان النبي صلعم اقطع ابن مسعود الدور لما قدم المدينة وهي بين ظهراني عمارة الانصار بين المنازل والنخيل وروى البيهقي قالت فقال بنو ... ان النبي صلعم اقطع الدور فيقال ان الدور اسم موضع ويقال اقطعه تلك البقعة لتتخذ دورا

قوله رشائها بكسر الراء والمد الحبل الذي يتوصل به الى الماء **حديث** حريم النخلة مد جريدها **ه** عن ابن عمرو وعن عبادة بن الصامت **حديث** حزقة حزقة ترق عين بقه وكيع في الغرر وابن السني في عمل يوم وليلة **خط** وابن عساكر عن ابي هريرة قال في النهاية كان يرقص الحسن والحسين ويقول حزقة حزقة ترق عين بقه فيرقى الغلام حتى وضع قدميه على صدره الحزقة ضعيف المشي المتقارب الخطو من ضعفه وهو القصير العظيم البطن فذكرها له على سبيل المداعبة والتانيس له وترق ارق يقال رقي يرقى بمعنى اصعد وعين بقه كناية عن صغر العين وحزقة مرفوع على انه خبر المبتدا المحذوف تقديره انت حزقة وحزقة الثاني كذلك او انه خبر مكرر ومن لم ينون حزقة اراد يا حزقة فحذف حرف النداء وهو في الشذوذ كقولهم اطرق كرا لان حرف النداء انما يحذف من العلم المضموم او المضاف انتهى بذلك وتمام المثل ان النعام في القرا **حديث** حب علي ... بين المؤمنين والمنافقين لا يحبه منافق ولا يبغضه مؤمن ابن عساكر عن عائشة **حديث** حسب المؤمن من الشقاء والخيبة ان يسمع المؤذن يثوب بالصلوة ولا يجيبه **طب** عن معاذ بن انس **حديث** حسب امرئ من البخل ان يقول آخذ حقي كله ولا ادع منه شيئا **فر** عن ابي امامة **حديث** حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امراة فرعون **حم ت حب ك** عن انس قال شيخنا حسبك مبتدا من نساء العالمين متعلق به مريم خبره والخطاب اما عام او لانس اي كافيك معرفتك فضلهن من معرفة سائر النساء قاله الطيبي انتهى **حديث** حسبي الله ونعم الوكيل امان لكل خائف **فر** عن شداد بن اوس **حديث** حسبي رجائي من خالقي وحسبي ديني من دنياي **حل** عن ابراهيم بن ادهم عن ابي ثابت مرسلا **حديث** حسن الخلق خلق الله الاعظم **طب** عن عمار بن ياسر **حديث** حسن الخلق نصف الدين **فر** عن انس **حديث** حسن الخلق يذيب الخطايا كما تذيب الشمس الجليد **عد** عن ابن عباس **حديث** حسن الشعر مال وحسن الوجه مال وحسن اللسان مال والمال مال ابن عساكر عن انس **حديث** حسن الصوت زينة القرآن **طب** عن ابن مسعود **حديث** حسن الظن من حسن العبادة **د ك** عن ابي هريرة حسن الظن اي بالمسلمين او بالله تعالى من جملة حسن العبادة التي يتقرب بها الى الله تعالى وفائدة هذا الحديث الاعلام بان حسن الظن عبادة من العبادات الحسنة كما ان سوء الظن معصية من معاصي الله تعالى كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم اي وبعضه حسن من العبادات وقيل معناه من حسنت عبادته حسن ظنه كما قيل في قوله صلعم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى وقيل في قوله تعالى

ولاتموتن الا وانتم مسلمون اى محسنون بربكم الظن واطلاق الحديث تقتضي
ان حسن الظن بالمسلم المستور حاله من حسن العبادة سواء كان مصيبا في ظنه
او مخطئا وبهذا قال بعضهم في وصيته لمريده خطؤك في حسن الظن افضل من اصابتك
في سوء الظن فكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوي خلقه يجب
عليك السكوت بقلبك عن سوء الظن بالمسلم غيبة بالقلب وهي منهي عنها
ويجوز ان يكون قوله في الحديث من حسن العبادة من اضافة الصفة الى الموصوف
كمسجد الجامع تقديره حسن الظن من العبادة الحسنة انتهى قاله ابن رسلان وقد
اشبعنا الكلام في هذا المعنى في احترسوا من الناس بسوء الظن بما فيه كفاية عن الاطالة
في هذا المقام **حديث** حسن الملكة نماء وسوء الخلق شوم والبر
زيادة في العمر والصدقة تمنع ميتة السوء **حم طب** عن رافع بن مكيث
حديث حسن الملكة نماء وسوء الخلق شوم **د** عن رافع بن مكيث
حديث حسن الملكة يمن وسوء الخلق شوم وطاعة المراة ندامة
والصدقة تدفع القضاء السوء ابن عساكر عن جابر **قوله** حسن الملكة بفتح الميم
واللام اى حسن الصنيع الى مماليكه والصحبة لهم بالمعروف يمن قال شيخنا قال
البيضاوي اى يوجب اليمن اذ الغالب انهم اذا رأوا السيد يحسن اليهم
كانوا اشفق عليه واطوع له واسعى في حقه وكل ذلك يؤدي الى اليمن والبركة
وسوء الخلق يورث البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد وقصد الانفس والاموال
انتهى وفي رواية حسن الملكة نماء بفتح النون وتخفيف الميم والمد اى زيادة رزق
واجر وارتفاع منزلة عند الله تعالى نمى الشيء ينمو نموا وينمي نماء وهو الزيادة
والكثرة وسوء الخلق مع المملوك شوم اصل الواو في الشوم همزة ولكنها خففت
فصارت واوا وغلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة والشوم ضد اليمن والبركة
حديث حسنوا القران باصواتكم فان الصوت الحسن يزيد القران حسنا
الدارمي وابن نصر في الصلوة **ك** عن البراء **حديث** حسين مني وانا
منه احب الله من احب حسينا الحسن والحسين سبطان من الاسباط **ت ه ك**
عن يعلى بن مرة وسببه كما في ابن ماجة عن سعيد بن ابي راشد ان يعلى بن مرة
حدثهم انهم خرجوا مع النبي صلعم الى طعام دعوا له فاذا حسين يلعب في السكة فقال
فتقدم النبي صلعم امام القوم وبسط يديه فجعل الغلام يفر ههنا وههنا
ويضاحكه النبي صلعم حتى اخذه فجعل احدى يديه تحت ذقنه والاخرى في فاس راسه
فقبله وقال حسين مني فذكره **قوله** سبط من الاسباط قال في النهاية اى امة
من الامم في الخير انتهى **حديث** حصنوا اموالكم بالزكوة وداووا مرضاكم
بالصدقة واعدوا للبلاء الدعاء **طب حل خط** عن ابن مسعود **حديث**
حصنوا اموالكم بالزكوة وداووا مرضاكم بالصدقة واستعينوا على حمل البلاء بالدعاء
والتضرع **د** في مراسيله عن الحسن مرسلا **حديث** حضرموت خير من بني الحارث

طب

طب عن عمرو بن عبسة **حديث** حضر ملك الموت رجلا يموت
فشق اعضاءه فلم يجده عمل خيرا ثم شق قلبه فلم يجد فيه خيرا ففك لحييه فوجد
طرف لسانه لاصقا بحنكه يقول لا اله الا الله فغفر له بكلمة الاخلاص ابن ابي الدنيا
في كتاب المحتضرين **هب** عن ابي هريرة **حديث** حفت الجنة بالمكاره
وحفت النار بالشهوات **حم م ت** عن انس عن ابي هريرة في الزهد عن ابن مسعود
موقوفا تقدم الكلام عليه في حجبت النار بالشهوات **حديث** حفظ
الغلام الصغير كالنقش في الحجر وحفظ الرجل بعد ما يكبر كالكتابة على الماء
في الجامع عن ابن عباس **حديث** حقا على المسلمين ان يغتسلوا يوم
الجمعة وليمس احدهم من طيب اهله فان لم يجد فالماء له طيب **ت** عن البراء
قال شيخنا قال العراقي حقا بالنصب مصدر لفعل محذوف تقديره حق حقا
كقوله صلعم عمدا فعلته يا عمر **قوله** فالماء له طيب قال شيخنا قال العراقي
المشهور في الرواية بكسر الطاء وسكون المثناة من تحت اى انه يقوم مقام
الطيب **حديث** حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض
واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس **ق** عن ابي هريرة **قوله**
حق المسلم قال شيخ شيوخنا معنى الحديث هنا الوجوب خلافا لقول ابن
بطال حق الحرمة والصحبة والظاهر ان المراد به هنا وجوب الكفاية وقال
شيخنا زكريا يعم وجوب العين والكفاية والندب **قوله** رد السلام
اتفق العلماء على ان الرد واجب على الكفاية من جماعة سلم عليهم وجاء عن
ابي يوسف انه يجب الرد على كل فرد فرد قال الحليمي انما كان الرد واجبا لان
السلام معناه الامان فاذا ابتدا به المسلم اخاه فلم يجبه فانه يتوهم منه الشر
فيجب عليه دفع ذلك التوهم انتهى كلامه وفي المسألة فروع محل بسطها كتب الفقه
وتقدم بعضها في اياكم والجلوس على الطرقات **قوله** واتباع الجنائز تقدم
الكلام عليه في الجنازة متبوعة **قوله** واجابة الدعوة تقدم الكلام عليها
في اذا دعي احدكم **قوله** وتشميت العاطس تقدم الكلام عليه في اذا عطس
احدكم فحمد الله فشمتوه **قوله** وعيادة المريض قال شيخ شيوخنا قال ابن
بطال يحتمل ان يكون الامر على الوجوب بمعنى الكفاية كاطعام الجائع وفك الاسير
ويحتمل ان يكون للندب للحث على التواصل والالفة وجزم الداودي بالاول
فقال هي فرض يحمله بعض الناس عن بعض وقال الجمهور هي في الاصل ندب وقد تصل
الى الوجوب في حق بعض دون بعض وعن الطبري تتاكد في حق من ترجى بركته وتسن
فيمن يراعى حاله وتباح فيما عدا ذلك وفي المشرك خلاف ونقل النووي
الاجماع يعني على الاعيان وفي الحديث دليل على مشروعية العيادة في كل مرض واستثنى
بعضهم الارمد لحديث ثلاثة ليس بهم عيادة العين والرمد والضرس لكن صحح
البيهقي انه موقوف على يحيى بن ابي كثير وجاء في عيادة الارمد بخصوصها حديث

حديث بن ارقم قال عادني رسول الله صلعم من وجع كان بعيني اخرجه ابو داود
والحاكم وصححه وهو عند البخاري في الادب المفرد وبوخذ منه اطلاق الحديث ان العيادة
لا تتقيد بزمان يمضي من ابتداء المرض وهو قول الجمهور وجزم الغزالي في الاحياء بانه
لا يعاد الا بعد ثلاثة واستند الى حديث اخرجه ابن ماجه عن انس كان النبي صلعم لا يعود
مريضا الا بعد ثلاثة وهذا حديث ضعيف باطل وينبغي بعيادة المريض تعهده وتفقد
احواله والتلطف به وربما كان ذلك سببا لوجود نشاط وانتعاش قوته وفي
اطلاق الحديث ان العيادة لا تتقيد بوقت دون وقت لكن جرت العادة بها
طرفي النهار ومن آدابها ان لا يطيل الجلوس حتى يضجر المريض او يشق على اهله فان اقتضت
ذلك ضرورة فلا باس واما عيادة المشرك فقال ابن بطال انما تشرع عيادته
اذا رجي ان يجيب الى الدخول في الاسلام فاما اذا لم يطمع في ذلك فلا انتهى والذي يظهر
ان ذلك يختلف باختلاف المقاصد فقد يقع بعيادته مصلحة اخرى قال الماوردي
عيادة الذمي جائزة والقربة موقوفة على نوع حرمة تقترن بها من جوار او قرابة
انتهى ملخصا **حديث** حق المسلم على المسلم ست اذا لقيته فسلم عليه
واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له فاذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض
فعده واذا مات فاتبعه **خد م** عن ابي هريرة تقدم معناه في الذي قبله وقوله
فاذا استنصحك فانصح له ياتي معناه في النصيحة في الدين النصيحة **حديث**
حق الزوج على زوجته ان لا تمنعه نفسها وان كانت على ظهر قتب وان لا تصوم
يوما واحدا الا باذنه الا لفريضة فان فعلت اثمت ولم يتقبل منها وان لا تعطي شيئا
من بيته الا باذنه فان فعلت كان له الاجر وكان عليها الوزر وان لا تخرج من بيته الا
باذنه فان فعلت لعنها الله وملائكة الغضب حتى تتوب او ترجع وان كان ظالما **الطيالسي**
عن ابن عمر **حديث** حق الزوج على المراة ان لا تهجر فراشه وان تبر قسمه وان تطيع
امره وان لا تخرج الا باذنه وان لا تدخل عليه من يكره **طب** عن تميم الداري **حديث**
حق الزوج على زوجته لو كانت به قرحة فلحستها ما ادت حقه **ك** عن ابي سعيد
حديث حق المراة على الزوج ان يطعمها اذا طعم ويكسوها اذا اكتسى ولا يضرب
الوجه ولا يقبح ولا يهجر الا في البيت **طب ك** عن معاوية بن حيدة **حديث**
حق الجار اذا مرض عدته واذا مات شيعته واذا استقرضك اقرضته وان اعور
سترته وان اصابه خير هنأته وان اصابته مصيبة عزيته ولا ترفع بناءك فوق بنائه
فتسد عليه الريح ولا تؤذه بريح قدرك الا ان تغرف له منها **طب** عن معاوية بن حيدة
حديث حق الولد على والده ان يعلمه الكتابة والسباحة والرماية وان لا يرزقه
الا طيبا الحكيم وابو الشيخ في الثواب **هب** عن ابي رافع **حديث**
حق الولد على والده ان يحسن اسمه ويزوجه اذا ادرك ويعلمه الكتاب **حل فر**
عن ابي هريرة **حديث** حق كبير الاخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده **هب**
عن سعيد بن العاص **حديث** حق الولد على والده ان يحسن اسمه

ويحسن ادبه **هب** عن ابن عباس **حديث** حق الولد على والده ان يحسن اسمه
ويحسن موضعه ويحسن ادبه **هب** عن عائشة **حديث** حق لله على كل
مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما يغسل فيه راسه وجسده **ق** عن ابي هريرة
قوله في كل سبعة ايام يوما قال في الفتح هكذا ابهم في هذه الطريق وقد عينه جابر
في حديثه عند النسائي بلفظ الغسل واجب على كل مسلم في كل اسبوع يوما وهو يوم
الجمعة وصححه ابن خزيمة ولسعيد بن منصور ولابي بكر بن ابي شيبة من حديث البراء
ابن عازب مرفوعا نحوه ولفظه ان من الحق على المسلم ان يغتسل يوم الجمعة الحديث
ونحوه للطحاوي من طريق محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان عن رجل من الصحابة انصاري
مرفوعا **حديث** حق على كل مسلم السواك وغسل يوم الجمعة وان يمس من
طيب اهله ان كان البزار عن ثوبان **حديث** حق على من قام من مجلس ان
يسلم عليهم وحق على من اتى مجلسا ان يسلم **هب طب** عن معاذ بن انس **حديث**
حق على الله عون من نكح التماس العفاف عما حرم الله **عد** عن ابي هريرة
حديث حق بالمرء ان يكون له مجالس يخلو فيها ويذكر ذنوبه فيستغفر الله منها
هب عن مسروق مرسلا **حديث** حكيم امتي عويمر **طس** عن شريح بن عبيد
مرسلا هو ابو الدرداء وتقدم الكلام فيه في ان لكل امة حكيما **حديث**
حلق القفا من غير حجامة مجوسية ابن عساكر عن ابن عمر **حديث** حلوة
الدنيا مرة الاخرة ومرة الدنيا حلوة الاخرة **حم طب ك** عن ابي مالك الاشعري
حديث حليف القوم منهم وابن اخت القوم منهم **طب** عن عمرو بن عوف
حديث حمزة بن عبد المطلب اخي من الرضاعة ابو سعد عن ابن عباس وام سلمة **حديث**
حمزة سيد الشهداء يوم القيامة الشيرازي في الالقاب عن جابر **حديث**
حمل نوح معه في السفينة من جميع الشجر ابن عساكر عن علي **حديث**
حملة القران عرفاء اهل الجنة يوم القيامة **طب** عن الحسين بن علي **حديث**
حملة القران اولياء الله فمن عاداهم عادى الله ومن والاهم فقد والى الله **فر** وابن النجار
عن ابن عمر **حديث** حمل العصا علامة المؤمن وسنة الانبياء **فر** عن انس
حديث حواري الزبير من الرجال وحواري من النساء عائشة الزبير ابن بكار وابن
عساكر عن ابي الخير ابن يزيد بن عبد الله مرسلا **حديث** حوسب رجل ممن كان
قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان رجلا موسرا وكان يخالط الناس
وكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر فقال الله عز وجل لملائكته نحن احق
بذلك منه تجاوزوا عنه **حديث ك هب** عن ابن مسعود **حديث**
حوضي كما بين صنعاء والمدينة فيه الانية مثل الكواكب **فر** عن حارثة بن وهب
المستورد **حديث** حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء وماؤه ابيض من
اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظما
ابدا **ق** عن ابن عمرو **قوله** مسيرة شهر تقدم الكلام عليه في ان قدر حوضي **قوله**

وماؤه ابيض من اللبن قال المازري تقتضي كلام النحاة ان يقال اشد بياضاً ولا يقال
ابيض من كذا ومنهم من اجازه في الشعر ومنهم من اجازه بقلة ويشهد له هذا الحديث
وغيره قلت ويحتمل ان يكون ذلك من تصرف الرواة فقد وقع عند مسلم من رواية
ابي ذر بلفظ اشد بياضاً وكذا لابن مسعود عند احمد وكذا لابي امامة عند ابن ابي عاصم
قوله وريحه اطيب من المسك وزاد ابن عاصم وابن ابي الدنيا في حديث بريدة
والين من الزبد وزاد مسلم من حديث ابي ذر وثوبان واحلى من العسل وزاد احمد
من حديث ابن مسعود وابرد من الثلج **قوله** وكيزانه كنجوم السماء تقدم الكلام
عليه في ان قدر حوضي **قوله** من شرب منها اي من الكيزان وفي رواية الكشميهني
من شرب منه اي من الحوض **قوله** فلا يظمأ ابداً في حديث سهل بن سعد من مر
على شرب ومن شرب لم يظمأ ابداً وفي رواية موسى بن عقبة من ورده فشرب
لم يظمأ بعدها ابداً وهذا يفسر المراد بقوله من مر به شرب اي من مر به فمكن من شربه
فشرب لا يظمأ او من يكن من المرور به شرب وفي حديث ابي امامة ولم يسود وجهه ابداً
وزاد ابن ابي عاصم في حديث ابي بن كعب من صرف عنه لم يرو ابداً ووقع في
حديث النواس بن سمعان عند ابن ابي الدنيا اول من يرد عليه من يسقي كل عطشان
انتهى **فائدة مهمة** يحتاج الى صرف الهمة قال شيخنا قال القرطبي ذهب صاحب
القوت الى ان الحوض بعد الصراط والصحيح انه قبله وكذا قال الغزالي ذهب بعض السلف
الى ان الحوض يورد بعد الصراط وهو غلط من قائله قال القرطبي والمعنى يقتضيه فان
الناس يخرجون من قبورهم عطاشاً فناسب تقديم الحوض ~~يورد بعد الصراط وهو~~
قال ويدل له ما في البخاري عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال بينا انا قائم على
الحوض اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت الى اين
قال الى النار فقلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه يخلص منهم الا مثل
همل النعم قال فهذا الحديث اول دليل على ان الحوض في الموقف قبل الصراط قلت
ليس صريحاً في ذلك فان اكثر ما فيه انه قائم على الحوض وليس فيه التصريح بورود الناس
له حينئذ وقد ورد التصريح بان الحوض بعد الصراط وهو صحيح عند الحاكم وغيره
فيقرب اعتماده وممن صرح به صاحب الافصاح ويؤيده من جهة المعنى ان الصراط
يسقط منه من يسقط من المؤمنين ويخدش فيه من يخدش ووقوع ذلك للمؤمنين
بعد شربه من الحوض بعيد فناسب تقديم الصراط حتى اذا خلص شرب وذلك
مبدأ انواع النعيم فان قيل اذا خلصوا قرب دخول الجنة فلم يحتج الى الشرب
منه قلت بل كلهم محبوسون هناك لاجل المظالم فكان الشرب في موقف القصاص
ويحتمل الجمع بان يقع الشرب من الحوض قبل الصراط لقوم وتاخيره بعده لآخرين
بحسب ما عليهم من الذنوب حتى يهذبوا منها على الصراط ولعل هذا اقوى والله اعلم
ثم رايت في الزهد للامام بسنده عن ابي هريرة قال كاني انظر اليها صادرين عن
الحوض للحساب فيلقى الرجل الرجل فيقول اشربت يا فلان فيقول لا واعطشاه

وقال القرطبي ايضاً لا يخطر ببالك او يذهب وهمك الى ان الحوض يكون على وجه
هذه الارض وانما يكون وجوده في الارض المبدلة وهي ارض بيضاء كالفضة
لم يسفك فيها دم ولم يظلم عليها احد قط وقال في موضع آخر اختلف في الميزان
والحوض ايهما قبل الآخر قال ابو الحسن القابسي الصحيح ان الحوض قبل قلت ويؤيده
حديث ابي هريرة المذكور آنفاً واخرج الطبراني عن ابن عباس عن النبي صلعم قال من
نكث ذمتي لم ينله شفاعتي ولم يرد على الحوض قال شيخنا قال القرطبي قال علماؤنا
كل من ارتد عن دين الله او احدث فيه ما لا يرضاه الله ولم ياذن به فهو من المطرودين
عن الحوض واشدهم طرداً من خالف جماعة المسلمين كالخوارج والروافض والمعتزلة
على اختلاف فرقهم فهؤلاء كلهم مبدلون وكذا الظلمة المسرفون في الجور والظلم وطمس
الحق واذلال اهله والمعلنون للكبائر المستخفون بالمعاصي وجماعة اهل الزيغ
والبدع ثم الطرد قد يكون في حال ويقربون بعد المغفرة ان كان التبديل في الاعمال
ولم يكن في العقائد وقد يقال ان اهل الكبائر يردون ويشربون واذا دخلوا
النار بعد ذلك لم يعذبوا بالعطش انتهى وهذا على ما اختاره من ان الحوض قبل الصراط
والذي رجحه القاضي عياض ان الحوض بعد الصراط وان الشرب منه يقع بعد الحساب
والنجاة من النار وقال الحافظ ابن حجر ظاهر الحديث ان الحوض بجانب الجنة
لينصب فيه الماء من النهر الذي داخلها فلو كان قبل الصراط لحالت النار بينه وبين
الماء الذي يصب من الكوثر فيه قال واما ما اورد عليه من حديث ان جماعة يدفعون
عن الحوض بعد ان يروه ويذهب بهم الى النار فجوابه انهم يقربون من الحوض بحيث
يرونه ويرون فيدفعون في النار قبل ان يخلصوا من بقية الصراط انتهى
حديث حوضي من عدن الى عمان البلقاء ماؤه اشد بياضاً من اللبن
واحلى من العسل واكوابه عدد نجوم السماء من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها ابداً
اول الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤوس الدنس ثياباً الذين لا ينكحون
المتنعمات ولا يفتح لهم ابواب السدد **ت** **ك** عن ثوبان **حديث**
حولها ندندن **د** عن بعض الصحابة **ه** عن ابي هريرة وسببه كما في ابن ماجه عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلعم لرجل ما تقول في الصلوة قال اتشهد ثم اسال الله الجنة
واعوذ به من النار اما والله ما احسن دندنتك ولا دندنة معاذ فقال صلعم حولها
ندندن قال في النهاية الدندنة ان يتكلم الرجل بالكلام يسمع نغمته ولا يفهم وهي ارفع
من الهينمة قليلاً والضمير في حولها للجنة اي في طلبها ندندن ومنه دندن الرجل اذا اختلف
في مكان واحد مجيئاً وذهاباً ويروى عنهما ندندن ومعناه ان دندنتنا صادرة
عنهما وكائنة بسببهما انتهى **حديث** حيثما كنتم فصلوا علي فان صلوتكم
تبلغني **طب** عن الحسن بن علي **حديث** حيثما مررت بقبر كافر فبشره
بالنار **ه** عن ابن عمر **طب** عن سعد وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عمر قال جاء اعرابي
الى النبي صلعم فقال يا رسول الله ان ابي كان يصل الرحم وكان وكان فاين هو قال

في النار فكأنه وجد من ذلك فقال يا رسول الله فأين أبوك قال حيثما مررت فذكره وفي
آخره قال فأسلم الأعرابي بعد قال لقد كلفني رسول الله صلعم تعبا ما مررت بقبر كافر إلا بشرته
بالنار قال شيخنا هذا من محاسن الأجوبة فإنه لما وجد الأعرابي في نفسه لاطفه النبي صلعم
وعدل إلى جواب عام في كل مشرك ولم يتعرض إلى الجواب والده صلعم بنفي ولا إثبات
ويحتمل أن يكون المراد بالأب المسئول عنه عمه أبا طالب فإنه رباه يتيما وكان يقال له أبوه يتكرر
ذلك في الأحاديث ولم يعرف لوالده صلعم حالة شرك مع صغره جدا فإنه توفي وهو ابن
ست عشرة سنة وقد قال سفيان بن عيينة في قوله تع حكاية عن السيد إبراهيم واجنبني
وبني أن نعبد الأصنام ما عبد أحد من ولد إسماعيل صنما قط وقد روي أن الله تع أحيى للنبي
صلعم والديه حتى آمنا به والذي يقطع به أنهما في الجنة ولي في ذلك عدة مؤلفات وعلى ذلك
حجج قوية ومن أقواها أنهما من أهل الفترة وقد أطبق أئمتنا الشافعية والأشعرية على أن
من لم تبلغه الدعوة لا يعذب ويدخل الجنة لقوله عز وجل وما كنا معذبين حتى نبعث
رسولا وقال الحافظ ابن حجر في كتاب الإصابة ورد من عدة طرق في حق الشيخ الهرم ومن
مات في الفترة ومن ولد أكمه أعمى أصم ومن ولد مجنونا أو طرأ عليه الجنون قبل أن يبلغ ونحو
ذلك أن كلا منهم يدلي بحجة ويقول لو عقلت أو ذكرت لآمنت فترفع لهم نار ويقال
ادخلوها فمن دخلها كانت بردا وسلاما ومن امتنع أدخلها كرها هذا معنى ما ورد من
ذلك قال ونحن نرجو أن يدخل عبد المطلب وآل بيته في جملة من يدخلها طائعا فينجو
إلا أبا طالب فإنه أدرك البعثة ولم يؤمن وثبت في الصحيح أنه في ضحضاح من نار انتهى
كلام شيخنا قلت والمراد بقوله الأكمه ما قاله الجوهري قال أبو سعيد الأكمه الذي يركب رأسه
لا يدري أين يتوجه يقال خرج يتكمه في الأرض انتهى وهو المعبر عنه في بعض الأحاديث بالأحمق
وفي بعضها بالمعتوه **حديث** حياتي خير لكم ومماتي خير لكم الحارث عن أنس
تقدم في الذي بعده **حديث** حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم فإذا
أنا مت كانت وفاتي خيرا لكم تعرض علي أعمالكم فإن رأيت خيرا حمدت الله وإن رأيت
شرا استغفرت لكم ابن سعد عن بكر بن عبد الله مرسلا **حديث** الحائض والنفساء
إذا أتتا على الوقت تغتسلان وتحرمان وتقضيان المناسك كلها غير الطواف بالبيت
حم د عن ابن عباس قال ابن رسلان وفي نسخة إذا أتوا مكان الميقات **قوله**
على الوقت أي على الذي يصح فيه الإحرام بالحج أو العمرة **قوله** تغتسلان أي غسل الإحرام
بنية في حال حيضها أو نفاسها مع أن الغسل لا يبيح لهما شيئا حرمه الحيض والنفاس
عليهما فإذا أرادت الحائض والنفساء ذلك فالظاهر أنه يستحب لهما الغسل منهما وقد تستحب
العبادة لمن لا تصح منه تلك العبادة للتشبه بالمتعبدين رجاء أن تدركهم في نيل المثوبة كما
أمر النبي صلعم بإمساك بقية النهار من يوم عاشوراء ومن يوم رمضان إذا ثبتت رؤيته
بالنهار لمن كان مفطرا وبوضوء عادم الماء والتراب والمصلوب على الخشب بالصلوة حسب الإمكان
ثم يعيد عند الخلاص والقدرة **قوله** وتحرمان بضم التاء والإحرام الدخول في الحج والعمرة أو فيهما
ويطلق أيضا على الدخول فيما ذكرناه ولعل المراد هنا تحصيل الدخول في ذلك بالنية **قوله**

وتقضيان

وتقضيان أي تؤديان **قوله** المناسك كلها أي أعمال الحج في حال الحيض والنفاس
يقال قضيت الدين وأديته بمعنى واحد **قوله** غير الطواف أي الطواف بالبيت
سواء الفرض والواجب والتطوع وإلا ركعتي الطواف والإحرام فإن ذلك لا يصح مع
الحيض والنفاس وهذا مما لا خلاف فيه عندنا إلا وجها شاذا حكاه إمام الحرمين وغيره
عن أبي يعقوب الأبيوردي من أصحابنا أنه يصح طواف الوداع بلا طهارة والأبيوردي
بفتح الهمزة والواو وكسر الباء وسكون التحتية والراء **حديث** الحاج الشعث
التفل **ت** عن ابن عمر قال في الصحاح الشعث انتشار الأمر يقال لم الله شعثك أي جمع
أمرك المنتشر والشعث مصدر الأشعث وهو المغبر الرأس انتهى يحتمل كلا منهما والثاني هو
الظاهر **قوله** التفل بالمثناة الفوقية وكسر الفاء قال في النهاية التفل الذي ترك
استعمال الطيب من التفل وهي الريح الكريهة انتهى وقال في المصباح تفلت المرأة تفلا فهي
تفلة من باب تعب إذا أنتن ريحها لترك الطيب والادهان والجمع تفلات وكثر فيها
متفال مبالغة وتفلت إذا تطيبت من الأضداد انتهى **حديث** الحاج الراكب
له بكل خف يضعه بعيره حسنة **فر** عن ابن عباس **حديث** الحاج في ضمان الله
مقبلا ومدبرا **فر** عن أبي أمامة **حديث** الحاج والغازي وفد الله عز وجل
إن دعوه أجابهم وإن استغفروه غفر لهم عن أبي هريرة قال في النهاية الوفد هم القوم
يجتمعون ويردون البلاد واحدهم وافد وكذلك يقصدون الأمراء لزيارة واسترفاد
وانتجاع وغير ذلك تقول وفد يفد فهو وافد وأوفدته فوفد وتقدم فيه زيادة
حديث الحاج والمعتمر والغازي في سبيل الله والمجمع في ضمان الله دعاهم
فأجابوه وسألوه فأعطاهم الشيرازي في الألقاب عن جابر **حديث** الحافي
أحق بصدر الطريق من المتنعل **طب** عن ابن عباس **حديث** الحباب
شيطان ابن سعد عن عروة وعن الشعبي وعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم مرسلا
حديث الحبة السوداء فيها شفاء من كل داء إلا الموت أبو نعيم في الطب
عن بريدة سبق الكلام عليه **حديث** الحجامة في الرأس هي المغيثة أمرني بها
جبريل حين أكلت طعام اليهودية ابن سعد عن أنس **حديث** الحجامة يوم
الثلثاء لسبع عشرة من الشهر دواء لداء سنة ابن سعد **طب عد** عن معقل بن يسار
حديث الحجامة في الرأس من الجنون والجذام والبرص والأضراس والنعاس
عق عن ابن عباس **طب** وابن السني في الطب عن ابن عمر **حديث**
الحجامة في الرأس شفاء من سبع إذا ما نوى صاحبها من الجنون والصداع والجذام
والبرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة يجدها في عينيه **طب** وأبو نعيم عن
ابن عباس **حديث** الحجامة على الريق أمثل وفيها شفاء وبركة وتزيد في
الحفظ وفي العقل فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة والسبت ويوم
الأحد واحتجموا يوم الاثنين والثلثاء فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب من البلاء واجتنبوا
الحجامة يوم الأربعاء فإنه اليوم الذي ابتلي فيه أيوب وما يبدو جذام ولا برص إلا في يوم الأربعاء

وفي ليلة الاربعاء ه ك وابن السني وابو نعيم عن ابن عمر واوله كما في ابن ماجة
عن نافع عن ابن عمر انه قال يا نافع قد تبيغ بي الدم فالتمس لي حجاما واجعله رفيقا ان
استطعت ولا تجعله شيخا كبيرا ولا صبيا صغيرا فاني سمعت رسول الله صلعم يقول الحجامة
فذكره وتقدم ضبط تبيغ ومعناه في احتجموا قال شيخنا وقال في الموجز للحجامة فوايد
قال ابن القيم تكره الحجامة عندهم على الشبع فانها ربما اورثت سددا وامراضا
رديئة لا سيما اذا كان الغذاء باردا غليظا احدها تنقية العضو نفسه وثانيها
قلة استفراغها لجوهر الروح وثالثها قلة تعرضها للاعضاء الرئيسة قال والحجامة
على الاثنين تقارب العضد وتدر الطمث وتنقي الدم وعلى القفا للرمد والبخر
والقلاع والصداع خاصة ما كان في مقدم الراس لكنها تورث النسيان وقال ابن
القيم تنقي سطح البدن اكثر من العضد والفصد لاعماق البدن افضل والتحقيق
في امرهما انهما مختلفان باختلاف الزمان والمكان والاسنان والامزجة فالامزجة
الحارة التي دم اصحابها في غاية النضج الحجامة فيها انفع بكثير فان الدم ينضج ويرق
ويخرج الى سطح الجسد الداخل فيخرج الحجامة ما لا يخرجه الفصد ولذلك كانت انفع
للصبيان ولمن لا يقوى على الفصد وقد نص الاطباء على ان البلاد الحارة الحجامة فيها
افضل وانفع من الفصد وتستحب في وسط الشهر وبعد وسطه وفي الربع الثالث من
ارباع الشهر لان الدم لم يكن في اول الشهر قد هاج وتبيغ وفي اخره يكون قد سكن
واما في وسطه وبعيده فيكون في نهاية التزيد قال صاحب القانون ويؤمر باستعمال الحجامة
لا في اول الشهر لان الاخلاط لا تكون قد تحركت وهاجت ولا في اخره لانها تكون قد نقصت
بل في وسط الشهر حين تكون الاخلاط هائجة تابعة في تزيدها لتزيد النور في جرم القمر انتهى
وسياتي فيه مزيد في خير ما تداويتم به الحجامة حديث الحجامة تنفع من كل داء
الا فاحتجموا فر عن ابي هريرة حديث الحجامة يوم الاحد شفاء فر عن جابر
بن عبد الملك ابن حبيب في الطب النبوي عن عبد الكريم الحضرمي معضلا حديث
الحجامة تكره في اول الهلال ولا يرجى نفعها حتى ينقص الهلال ابن حبيب عن عبد الكريم معضلا
حديث الحجاج والعمار وفد الله دعاهم فاجابوه وسالوه فاعطاهم البزار
عن جابر حديث الحجاج والعمار وفد الله يعطيهم ما سالوا ويستجيب لهم ما دعوا
ويخلف عليهم ما انفقوا الدرهم الف الف هب عن انس حديث
الحجاج والعمار وفد الله ان سالوا اعطوا وان دعوا اجابهم وان انفقوا اخلف لهم
والذي نفس ابي القاسم بيده ما كبر مكبر على نشز او على شرف ولا اهل مهل على شرف من
الارض الا اهل ما بين يديه وكبر حتى ينقطع به منقطع التراب هب عن ابن عمرو قوله
على نشز بالنون والشين المعجمة والزاي قال في النهاية اي ارتفع على رابية في سفر وقد يسكن
الشين قوله او على شرف قال الجوهري الشرف العلو والمكان العالي قوله
حتى ينقطع به منقطع التراب قال في المصباح ومنقطع الشيء بصيغة اسم المفعول حيث ينتهي
طرفه نحو منقطع الوادي والرمل والطريق والمنقطع بالكسر الشيء نفسه فهو اسم عين والمفتوح

اسم

اسم معنى انتهى حديث الحج سبيل الله تضعف فيه النفقة سبعمائة
ضعف سمويه عن انس حديث الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة طب
عن ابن عباس حم عن جابر حديث الحج عرفة من جاء قبل طلوع الفجر
من ليلة جمع فقد ادرك الحج ايام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن
تاخر فلا اثم حم عد ك هق عن عبد الرحمن بن يعمر ولفظه كما في ابي داود والترمذي
وابن ماجة والنسائي عن عبد الرحمن ابن يعمر ان ناسا من اهل نجد اتوا رسول الله
صلعم وهو بعرفة فسالوه فامر مناديا فنادى الحج عرفة فذكره وفي اخره فاردف
رجلا فنادى قوله الحج عرفة قال شيخنا قال الخطابي اي معظم الحج هو الوقوف
بعرفة كقوله الندم توبة اي معظمها الاعظم وقال المحب الطبري معناه ان ثواب
الحج متعلق بفوات وقته وغيره من الاركان وفيه تمتد قوله يعمر بفتح الياء المثناة
من تحت قوله فسالوه اي كيف نحج من لم يدرك يوم عرفة كما بوب عليه البخاري
قوله فامر مناديا فنادى فيه النداء باحكام الحج لتشتهر وبارتفاع صوت
المنادي وهذا اذا كثر الركب قوله فنادى الحج اي الحج الصحيح الكامل لمن ادرك
يوم عرفة قال الترمذي والعمل على حديث عبد الرحمن ابن يعمر عند اهل العلم من اصحاب
النبي صلعم وغيرهم انه من لم يقف بعرفات قبل طلوع الفجر فقد فاته الحج ولا يجزئ عنه
ان جاء بعد طلوع الفجر ويجعلها عمرة وعليه الحج من قابل وهو قول الثوري والشافعي
واحمد واسحاق وقد روى شعبة عن بكر بن عطاء نحو حديث الثوري قال سمعت
الجارود يقول سمعت وكيعا يقول وروى هذا الحديث فقال هذا الحديث ام المناسك
انتهى قوله ومن جاء عرفة ليلة جمع اي ليلة المبيت بمزدلفة فقد ادرك الحج لان
وقت الوقوف بعرفة من زوال يوم عرفة الى طلوع الفجر يوم النحر فيكفي الحصول في جزء
من ارض عرفة ولو في لحظة لطيفة في هذا الوقت اذا كان اهلا للعبادة هذا هو المذهب
الصحيح الذي قطع الجمهور وعن احمد ان وقته من طلوع الفجر الثاني يوم عرفة الى طلوعه
يوم العيد قوله ايام منى ثلاثة الايام المعدودات وايام التشريق وايام
رمي الجمار وهي الثلاثة التي بعد يوم النحر وليس يوم النحر منها لاجماع الناس انه لا ينفر احد
يوم النفر وهو ثاني يوم النحر قوله فمن تعجل في يومين اي فمن تعجل في يومين
من ايام التشريق فنفر في اليوم الثاني فلا اثم عليه في تعجيله ومن تاخر عن النفر في اليوم
الثاني من ايام التشريق الى اليوم الثالث حتى نفر فيه فلا اثم عليه في تاخره والتخيير هنا
وقع بين الفاضل والافضل فان قيل انما يخاف الاثم المتعجل فما بال المتاخر فالجواب
ان المتعجل فلا اثم عليه في استعماله الرخصة ومن تاخر وترك الرخصة فلا اثم عليه في تركه
استعمال الرخصة حديث الحج والعمرة فريضتان لا يضرك بايهما بدات ك
عن زيد بن ثابت فر عن جابر حديث الحج جهاد كل ضعيف ه عن ام
سلمة حديث الحج جهاد والعمرة تطوع ه عن طلحة ابن عبيد الله
طب عن ابن عباس حديث الحج قبل التزويج فر عن ابي هريرة

حديث الحجر الاسود من الجنة حم عن انس ن عن ابن عباس سيأتي الكلام
في نزل الحجر الاسود من الجنة حديث الحجر الاسود من حجارة الجنة سمويه عن انس
حديث الحجر الاسود من الجنة وكان اشد بياضا من الثلج حتى سودته خطايا
اهل الشرك حم عد هب عن ابن عباس حديث الحجر الاسود من حجارة الجنة
وما في الارض من الجنة غيره وكان ابيض كالماء ولولا ما مسه من رجس الجاهلية
ما مسه ذو عاهة الا برأ طب عن ابن عباس حديث الحجر الاسود
يمين الله في الارض يصافح بها عباده خط وابن عساكر عن جابر حديث
الحجر الاسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة وانما سودته خطايا المشركين يبعث
يوم القيامة مثل احد يشهد لمن استلمه وقبله من اهل الدنيا ابن خزيمة عن ابن
عباس حديث الحجر الاسود يمين الله من مسحه فقد بايع الله فر عن انس
الازرقي عن عكرمة موقوفا حديث الحجر الاسود نزل به ملك من السماء الازرقي
عن ابن عباس حديث الحدة تعتري خيار امتي طب عن ابن عباس قوله
الحدة كالنشاط والسرعة في الامور والمضاء فيها ماخوذ من حد السيف والمراد
بالحدة هنا المضاء في الدين والصلابة والقصد الى الخير قوله ثم يفيء قال في النهاية
الفيئة بوزن الفيعة الحالة من الرجوع عن الشيء الذي قد لابسه الانسان او باشره انتهى
وقال في المصباح فاء الرجل يفيء فيئا من باب رجع وفي التنزيل حتى تفيء الى امر الله اي
ترجع حديث الحدة تعتري حملة القران لعزة القران في اجوافهم عد عن
معاذ حديث الحدة لا تكون الا في صالحي امتي وابرارها ثم تفيء فر عن انس
حديث الحدب عن ما تعرفون فر عن علي حديث
الحرائر صلاح البيت والاماء فساد البيت فر عن ابي هريرة حديث
الحرب خدعة حم ق د ت عن جابر ق عن ابي هريرة حم عن انس د ه
عن كعب بن مالك ه عن ابن عباس وعن عائشة البزار عن حسين طب عن الحسن
وعن زيد بن ثابت وعن عبد الله بن سلام وعن عوف بن مالك وعن نعيم بن مسعود
وعن النواس بن سمعان ابن عساكر عن خالد بن الوليد قال شيخنا في الدرر تبعا للاصل
بفتح الحاء وضمها مع سكون الدال وبضمها مع فتح الدال قال الاول معناه ان الحرب
ينقضي امرها بخدعة واحدة من الخداع اي ان المقاتل اذا خدع مرة واحدة لم يكن
لها اقالة وهو افصح الروايات واصحها ومعنى الثاني هو الاسم من الخداع ومعنى الثالث ان
الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولا تفي لهم كما يقال فلان لعبة وضحكة للذي يكثر اللعب والضحك
انتهى قلت قال الحافظ العراقي قال النووي اتفقوا على ان الاولى الافصح حتى قال ثعلب بلغنا
انها لغة النبي صلعم وبذلك جزم ابو ذر الهروي والقزاز قال ابو بكر بن طلحة اراد ثعلب
ان النبي صلعم كان يستعمل هذه البنية كثيرا لوجازة لفظها ولكونها تعطي معنى البنيتين
الاخيرين انتهى وقال شيخنا ربما يستعمل الحيلة فيه مهما امكن وقال ابن المنير معناه
الحرب الكاملة في مقصودها المبالغة انما هي المخادعة لا المواجهة وحصول الظفر مع

المخادعة بغير خطر انتهى قلت وقال الحافظ ابن حجر واصل الخدعة اظهار امر واضمار خلافه
وفيه التحريض على اخذ الحذر في الحرب والندب الى خداع الكفار وان لم يتيقظ لذلك
لم يامن ان ينعكس الامر عليه قال النووي واتفقوا على جواز خداع الكفار في الحرب بنوع
بالتعريض وبالكمين ونحو ذلك وفي الحديث اشارة الى استعمال الرأي في الحرب بل الاحتياج
اليه آكد من الشجاعة ولهذا وقع الاقتصار على ما يشير اليه بهذا الحديث وهو كقوله
الحج عرفة حديث الحرير ثياب من لا خلاق له طب عن ابن عمر
حديث الحريص الذي يطلب المكسبة من غير حلها طب عن واثلة
حديث الحزم سوء الظن ابو الشيخ في الثواب عن علي القضاعي عن عبد
الرحمن بن عائذ قوله الحزم هو ضبط الرجل امره والحذر من فواته من قولهم حزمت
الشيء اذا سددته والمعنى كما قال الازهري الحذر من الناس يعني ان لا تثق بكل احد فانه
اسلم لك وقيل الحزم ان يستشير اهل الرأي ثم تطيعهم وحزم فلان رايه دبره واتقنه
وتقدم فيه زيادة في احترسوا من الناس بسوء الظن حديث
الحسب الكرم والمال والتقوى حم ت ه ك عن سمرة قال الترمذي حسن
غريب صحيح من حديث سمرة قال في النهاية الحسب في الاصل الشرف بالاباء وما يعده
الانسان من مفاخرهم وقيل الحسب والكرم يكونان في الرجل وان لم يكن له اباء لهم
شرف والشرف والمجد لا يكونان الا بالاباء فجعل المال بمنزلة شرف النفس والاباء والمعنى
ان الفقير ذا الحسب لا يوقر ولا يحتفل به والغني الذي لا حسب له يوقر ويجل في العيون
انتهى وتقدم فيه زيادة حديث الحسد ياكل الحسنات كما تاكل النار
الحطب والصدقة تطفئ الخطيئة كما تطفئ الماء النار والصلوة نور المؤمن والصيام
جنة من النار ه عن انس حديث الحسد في اثنين رجل اتاه الله
القران فقام به واحل حلاله وحرم حرامه ورجل اتاه الله مالا فوصل به اقرباءه ورحمه
وعمل بطاعة الله تمنى ان يكون مثله ابن عساكر عن ابن عمر حديث
الحسد يفسد الايمان كما يفسد الصبر العسل فر عن معاوية بن حيدة حديث
الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة حم ت عن ابي سعيد طب عن عمر وعن علي
وعن جابر وعن ابي هريرة طس عن اسامة بن زيد وعن البراء عد عن ابن مسعود
قال شيخنا قال ابن الحاجب في اماليه هذا الحديث فيه اشكال لان قوله شباب
اهل الجنة يفهم منه ان الجنة فيها شباب وغير شباب وليس الامر كذلك بل كل من فيها
شباب على ما وردت به الاخبار والدليل على انه يفهم منه ذلك انه لو لم يكن للتخصيص
فائدة اذ ذكر الشباب يقع ضايعا وكان ينبغي ان يقال سيدا اهل الجنة قال ويجاب
بامور احدها وهو الظاهر انه سماهم باعتبار ما كانوا عليه عند مفارقة الدنيا ولذلك
يصح ان يقال للصغير يموت صغيرا من اهل الجنة والشيخ المحكوم بصلاحه من شيوخ
اهل الجنة فهما سيدا شباب اهل الجنة بهذا الاعتبار وحمل الاخبار عنهما بذلك
وان كانا لم ينتقلا عن الدنيا شابين لانهما كانا عند الاخبار كذلك الثاني ان يراد

انهما سيدا شباب اهل الجنة باعتبار ذلك الوقت الذي كانا فيه شابين ولا يرد على
الوجه الاول والثاني الزام انهما سيدا المرسلين لانهما شباب في الجنة لانهم غير داخلين في
شباب اهل الجنة على المعنيين جميعا الثالث ان اهل الجنة وان كانوا شبابا كلهم الا ان
الاضافة هنا اضافة توضيح باعتبار بيان العام بالخاص كما تقول جميع القوم وكل
الدراهم لان كلا وجميعا يصلحان لكل ذي اجزاء فاذا قلت والدراهم فقد خصصته
بعد ان كان شايعا فكذلك شباب وان كان اهل الجنة كلهم شبابا الا انه يصح اطلاقه
على من في الجنة وعلى من في غيرها فخصص شبابه بقول اهل الجنة كما خصص شايع وجميع بالقوم
والدراهم لما كان هو مقصود المتكلم دون غيره ويرد على هذا الالزام سيادتهما المرسلين لانهم
داخلون على هذا الثاني وجوابه انه عام خصص على تخصيصه بالاجماع فان المرسلين افضل
من غيرهم انتهى وقال التوربشتي في شرحه معنى هذا الحديث انهما سيدا كل من مات شابا
ودخل الجنة فانهما توفيا وهما شيخان وكل اهل الجنة يكونون في سن ابناء ثلاث
وثلاثين ولكن لا يلزم كون السيد في سن من يسودهم فقد يكون اكبر سنا منهم وقد يكون
اصغر سنا قال ولا يجوز ان يقال انه من الخطاب حين كانا شابين فان هذا جهل ظاهر
وغلط فاحش لان النبي صلعم توفي والحسن والحسين دون ثمان سنين فلا يسميان شابين انتهى
وقال المظهري معناه هما افضل من مات شابا في سبيل الله من اصحاب الجنة ولم يرد انهما من الشباب
لانهما ماتا وقد شاخا بل ما يفعله الشبان من المروة كما تقول فلان فتى وان كان شيخا يشير الى
مروته وفتوته او انهما سيدا اهل الجنة سوى الانبياء والخلفاء الراشدين وذلك لان
اهل الجنة كلهم في سن واحد وهو الشباب وليس فيهم شيخ ولا كهل وقال الطيبي يمكن ان يراد هما الآن
سيدا الشباب هم من اهل الجنة من شبان هذا الزمان انتهى **حديث**
الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة وابوهما خير منهما **ه ك** عن ابن عمر **طب**
عن قرة وعن مالك ابن الحويرث **ك** عن ابن مسعود **حديث** الحسن
والحسين سيدا شباب اهل الجنة الا ابني الخالة عيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا وفاطمة سيدة
نساء اهل الجنة الا ما كان من مريم بنت عمران **حم ع حب طب ك** عن ابي سعيد
حديث الحسن مني والحسين من علي **حم** وابن عساكر عن المقدام بن معدي
كرب قيل معناه ان الغالب على الحسن الحلم كالنبي عليه الصلوة والسلام **حديث**
الحسن والحسين شنفا العرش وليسا بمعلقين **طس** عن عقبة بن عامر **حديث**
الحق اصله في الجنة والباطل اصله في النار **تخ** عن عمر **حديث** الحق بعدي
مع عمر حيث كان الحكيم عن الفضل ابن العباس **حديث** الحكمة تزيد الشريف
شرفا وترفع المملوك حتى تجلسه مجالس الملوك **عد حل** عن انس **حديث**
الحكمة عشرة اجزاء تسعة منها في العزلة وواحدة في الصمت **عد** وابن لال عن ابي هريرة
حديث الحلف حنث او ندم **ع ك** عن ابن عمر **حديث**
الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة **ق د ن ه** عن ابي هريرة **قوله**
الحلف بفتح الحاء المهملة وكسر اللام اليمين الكاذبة **قوله** منفقة للسلعة بفتح

الميم والقاف بينهما نون ساكنة مفعلة من النفاق اي مظنة لنفاقها وموضع له والنفاق
بفتح النون وهو الرواج ضد الكساد والسلعة بكسر السين المتاع قال في المصباح والسلعة
البضاعة والجمع سلع مثل سدرة وسدر والسلعة الشجة والجمع سلعات مثل سجدة
وسجدات وقال في القاموس والسلعة بالكسر المتاع وما تجر به **قوله** ممحقة بالمهملة والقاف
وزن الاول اي مظنة للمحق وهو النقص والمحو والابطال وبعضهم قال بذهبه وحكى عياض
ضم اوله وكسر الحاء وقال القرطبي شدد ونهما والاول اصوب والهاء للمبالغة ولذلك
صح خبرا عن الحلف والهاء للتانيث تاويل الحلف باليمين وفي رواية مسلم اليمين ولاحمد
اليمين الكاذبة وهي اوضح وهما في الحض مصدران مزيدان محذوفان بمعنى النفاق والمحق
قوله للبركة وعند مسلم للربح وعند الاسماعيلي ممحقة للكسب ومال الى هذه الرواية
وان من رواه بلفظ البركة اورده بالمعنى لان الكسب اذا محق محقت البركة قال شيخنا
قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام فيه سؤال لان قوله يمحق الله الربوا معناه لا يقبل
منه صدقة ولا يخص سائر التصرفات الواقعة فهو يمحق لا محالة لو انا بمن السلعة
والربح هنا فانه حلال والتصرفات فيه جائزة غايته ما في الباب انه عصى بالحلف وهذا
لا يقدح في حل المال ثم معنى المحق ههنا هكذا اورد هذا السؤال ولم يذكر له جوابا
اقول وجوابه ظاهر وذلك ان البركة تترتب على اسرار الله تعالى يضعها حيث شاء ومن شرطها
الامانة وعدم الخيانة والصدق في الاخبار والايمان وعدم الكذب فاذا فقد شرطها
ابطلها الله باخبار الصادق المصدوق الامين على وحي الله واسراره كما قال في الحديث
الآخر فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما محقت البركة من بيعهما
بمعنى محق البركة ذهابها فلا يبارك له في ماله وان كان حلالا ويسلط الله عليه وجوها
يتلف فيها اما سرقا او حرقا او غرقا او غصبا او نهبا او عوارض ينفق فيها من
امراض وسنين قحط او غير ذلك تمامه انتهى **حديث** الحليم سيد
في الدنيا وسيد في الآخرة **خط** عن انس **حديث** الحمد لله رب العالمين
هي السبع المثاني الذي اوتيت في القرآن العظيم **خ د** عن سعيد بن المعلى وسببه كما
في البخاري عن ابي سعيد بن المعلى قال كنت اصلي فدعاني النبي صلعم فلم اجبه فقلت
يا رسول الله كنت اصلي قال الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ثم قال
الا اعلمك اعظم سورة في القرآن فقال الحمد لله رب العالمين فذكره **قوله**
كنت اصلي الخ في رواية فلم اجبه حتى صليت ثم اتيته **قوله** الم يقل الله سبحانه
وتعالى استجيبوا في حديث ابي هريرة اوليس تجد فيما اوحى الله الي ان استجيبوا لله
وللرسول الآية فقلت بلى يا رسول الله لا اعود ان شاء الله تعالى **قوله** لاعلمنك
اعظم سورة في القرآن في حديث ابي هريرة اتحب ان اعلمك سورة لم ينزل في التوراة
ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها قال ابن التين معناه ان ثوابها
اعظم من غيرها قلت وقال شيخنا قال ابن خليل معناه انه لا يعطى لقارئ التوراة
والانجيل من الثواب مثل ما يعطى لقارئ الفاتحة لانه تعالى فضل هذه الامة على

فلما اراد ان يخرج من المسجد قلت يا رسول الله انك قلت لاعلمنك اعظم سورة في القرآن صح

غيرها من الامم واعطاها على قراءة كلامه اكثر مما اعطى غيرها على قراءة كلامه انتهى ثم قال
في الفتح واستدل به على جواز تفضيل بعض القران على بعض وقد منع من ذلك الاشعري
وجماعة لان المفضول ناقص عن درجة الافضل واسماء الله وصفاته وكلامه لا نقص فيها
واجيبوا عن ذلك ان ثواب بعضه اعظم من ثواب بعض فالتفضيل انما هو من حيث المعاني
لا من حيث الصفة ويؤيد التفضيل قوله تعالى نات بخير منها او مثلها اي في المنفعة والرفق
قوله اخذ بيدي زاد في حديث ابي هريرة يحدثني وانا ابطأ مخافة ان يبلغ
الباب قبل ان ينقضي الحديث الم تقل لاعلمنك سورة في حديث ابي هريرة قلت
يا رسول الله ما السورة التي وعدتني قال كيف تقرأ في الصلوة فقرأت عليه ام الكتاب
قوله الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني في رواية معاذ في تفسير الانفال
فقال هي الحمد لله رب العالمين السبع المثاني والقران العظيم الذي اوتيته وفي هذا تصريح
بان قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثاني هي الفاتحة وقد روى النسائي باسناد
صحيح عن ابن عباس ان السبع المثاني هي السبع الطوال اي السور من اول البقرة
الى اخر الاعراف ثم براءة وقيل يونس وعلى الاول فالمراد بالسبع الاي لان الفاتحة
سبع ايات وهو قول سعيد بن جبير واختلف في تسميتها مثاني فقيل لانها تثنى
في كل ركعة اي تعاد وقيل لانها يثنى بها على الله عز وجل وقيل لانها استثنيت لهذه
الامة لم تنزل على من قبلها قال ابن التين فيه دليل على ان بسم الله الرحمن الرحيم
ليست اية من القران كذا قال وعكس غيره لانه اراد السورة ويؤيده انه لو اراد بقوله
الحمد لله رب العالمين الاية لم يقل هي السبع المثاني لان الاية الواحدة لا يقال
لها سبع فدل على انه اراد السورة والحمد لله رب العالمين من اسمائها وفيه قوة
لتاويل الشافعي في حديث انس حيث قال كانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين
قال الشافعي وتعقب بان السورة تسمى سورة الحمد ولا تسمى الحمد لله رب العالمين
وهذا الحديث يرد هذا التعقيب وفيه ان الامر يقتضي الفور لانه عاتب الصحابي على
تاخير اجابته وفيه استعمال صيغة العموم في الاحوال كلها قال الخطابي فيه ان حكم لفظ
العموم ان يجري على جميع مقتضاه وان الخاص والعام اذا تقابلا كان العام منزلا على
الخاص لان الشارع حرم الكلام في الصلوة على العموم ثم استثنى منه اجابة دعاء النبي صلعم
في الصلوة وفيه ان اجابة المصلي دعاء النبي صلعم لا تفسد الصلوة هكذا صرح به جماعة
من الشافعية وغيرهم وفيه بحث لاحتمال ان تكون اجابته واجبة مطلقا سواء كان
المخاطب مصليا او غير مصل اما كونه يخرج بالاجابة من الصلوة او لا يخرج فليس في
الحديث ما يستلزمه فيحتمل ان تجب الاجابة ولو خرج المجيب من الصلوة والى ذلك
جنح بعض الشافعية وهل يختص ذلك الحكم بالنداء او يشمل ما هو اعم حتى تجب اجابته اذا
سال فيه بحث وقد جزم ابن حبان بان اجابة الصحابة في قصة ذي اليدين كانت
كذلك **قوله** والقران العظيم الذي اوتيته قال الخطابي في قوله هي السبع المثاني
والقران العظيم الذي اوتيته دلالة على ان الفاتحة هي القران العظيم وان الواو ليست

بالعاطفة التي تفصل بين الشيئين وانما هي التي تجمع معنى التفضيل كقوله عز وجل
فيهما فاكهة ونخل ورمان وقوله تعالى ومن كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال انتهى وفيه
بحث لاحتمال ان يكون قوله والقران العظيم محذوف الخبر والتقدير ما بعد الفاتحة
مثلا فيكون وصف الفاتحة انتهى بقوله هي السبع المثاني ثم عطف قوله والقران
العظيم اي ما زاد على الفاتحة وذكر ذلك رعاية لنظم الاية ويكون التقدير والقران
العظيم الذي اوتيته زيادة على الفاتحة انتهى من الفتح **حديث** الحمد لله
رب العالمين ام القران وام الكتاب والسبع المثاني **د ت** عن ابي هريرة
قوله الحمد لله رب العالمين استدل به المالكية وغيرهم على ان البسملة ليست
اية من الفاتحة وجوابه ان قوله الحمد لله رب العالمين اسم للسورة لا انه اولها **قوله**
ام القران سميت بام القران لانها اوله ومتضمنة لجميع علومه كما سميت مكة ام القرى
لانها اول الارض ومنها دحيت **قوله** وام الكتاب قال الماوردي اختلفوا
في جواز تسميتها ام الكتاب فجوزه الاكثرون لهذا الحديث وغيره ومنعه الحسن
وابن سيرين لانه اسم للوح المحفوظ فلا يسمى به غيره والحديث يرد عليهما **قوله**
والسبع المثاني جمع مثنى وهي التي جاءت بعد الاولى وتقدم البحث فيه في الذي قبله
حديث الحمد لله دفن البنات من المكرمات **طب** عن ابن
عباس **حديث** الحمد لله راس الشكر ما شكر الله عبد لا يحمده **عب**
هب عن ابن عمرو **حديث** الحمد على النعمة امان لزوالها **فر** عن عمر
حديث الحمرة من زينة الشيطان **عب** عن الحسن مرسلا **حديث**
الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء **حم خ** عن ابن عباس **حم ق ن ه**
عن ابن عمر **ق ن ه** عن عائشة **حم ق ت ن ه** عن رافع بن خديج **ق ت**
ه عن اسماء بنت ابي بكر **قوله** فابردوها المشهور ضبط ابردوها بهمزة وصل
والراء مضمومة يقال بردت الحمى ابردها بردا بوزن قتلتها اقتلها قتلا اي
اسكنت حرارتها وحكى كسر الراء وحكى القاضي عياض رواية بهمزة قطع مفتوحة
وكسر الراء من ابرد الشيء اذا عالجه فصيره باردا وقال الجوهري انها لغة رديئة ذكره
شيخ الحديث قال وقال الخطابي ومن تبعه اعترض بعض سخفاء الاطباء على الحديث
بان اغتسال المحموم بالماء خطر يقربه من الهلاك لانه يجمع المسام ويحقن البخار المتحلل
ويعكس الحرارة الى داخل الجسم فيكون ذلك سببا للتلف قال الخطابي غلط بعض من
ينسب الى العلم فانغمس في الماء لما اصابته الحمى فاحتقنت الحرارة في باطن بدنه فاصابته
علة صعبة كادت تهلكه فلما خرج من علته قال قولا سيئا لا يحسن ذكره وانما اوقعه
في ذلك جهله بمعنى الحديث قال والجواب ان هذا الاشكال صدر عن صدر مرتاب
في صدق الخبر فيقال له اولا من اين حملت الامر على الاغتسال وليس في الحديث الصحيح بيان
الكيفية فضلا عن اختصاصها بالغسل وانما في الحديث الارشاد الى تبريد الحمى
بالماء فان اظهر الوجود او اقتضت صناعة الطب ان انغماس كل محموم في الماء

او صبه اياه على جميع بدنه بنفسه فليس هو المراد وانما قصد صلعم استعمال الماء على الوجه
ينتفع فليبحث عن ذلك الوجه ليحصل الانتفاع به وهو كما وقع في اجراء العاين بالاغتسال
والطلوع وقد ظهر من الحديث الآخر انه لم يرد مطلق الاغتسال وانما اراد الاغتسال على كيفية
مخصوصة واولى ما يحمل عليه كيفية تبريد الحمى ما صنعته اسماء بنت ابي بكر الصديق فانها
كانت ترش على بدن المحموم شيئا من الماء بين يديه وثوبه والصحابي ولا سيما مثل
اسماء التي هي كانت تلازم بيت النبي صلعم اعلم بالمراد من غيرها وقال المازري
لا شك ان علم الطب من اكثر العلوم احتياجا الى التفصيل حتى ان المريض يكون
الشيء دواؤه في ساعة ثم يصير داء له في التي تليها لعارض يعرض له من غضب
يحمي مزاجه مثلا فيتغير علاجه ومثل ذلك كثير فاذا فرض وجود الشفاء لشخص بشيء
في حالة ما لم يلزم منه وجود الشفاء له او لغيره في سائر الاحوال والاطباء مجمعون
على ان المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن والزمان والعادة والغذاء المتقدم
والتاثير المالوف وقوة الطباع ثم ذكر نحو ما تقدم قال وعلى تقدير ان يريد التصريح
بالاغتسال فيحتمل ان يكون في وقت مخصوص بعدد مخصوص فيكون من الخواص التي اطلع عليها
النبي صلعم بالوحي ويضمحل عند ذلك كلام اهل الطب قال ويحتمل ان يكون ذلك لبعض
الحميات دون بعض في بعض الاماكن دون بعض لبعض الاشخاص دون بعض وهذا
اوجه وقال ابن القيم خطابه صلعم قد يكون عاما وهو الاكثر وقد يكون خاصا كما
قال لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولكن شرقوا او غربوا فقوله شرقوا او غربوا
ليس عاما لجميع اهل الارض بل هو خاص لمن كان بالمدينة النبوية او على سمتها فكذلك
هذا فيحتمل ان يكون مخصوصا باهل الحجاز وما والاهم اذ كان اكثر الحميات التي تعرض
لهم من العرضية الحادثة عن شدة الحرارة وهذه ينفعها الماء البارد شربا واغتسالا لان
الحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق الى
جميع البدن وهي قسمان عرضية وهي الحادثة عن ورم او حركة او اصابة حرارة
الشمس او الغيظ الشديد ونحو ذلك ومرضية وهي ثلاثة انواع وتكون عن مادة
ثم منها ما يسخن جميع البدن فان كان مبدا تعلقها بالروح فهي حمى يوم لانها تقلع
في يوم ونهايتها الى ثلاثة وان كان تعلقها بالاعضاء الاصلية فهي حمى دق وهي اخطرها
وان كان تعلقها بالاخلاط سميت عفنية وهي بعدد الاخلاط الاربعة وتحت هذه
الانواع المذكورة اصناف كثيرة بسبب الافراد والتركيب واذا تقرر هذا فيجوز ان
يكون المراد النوع الاول فانها تسكن بالانغماس في الماء البارد وشرب الماء المبرد
بالثلج وبغيره ولا يحتاج صاحبها الى علاج آخر فانها مجرد كيفية حارة متعلقة بالروح
فيكفي في زوالها مجرد وصول كيفية باردة تسكنها وتخمد لهبها من غير حاجة الى استفراغ
مادة او انتظار نضج قال ويجوز ان يراد به جميع انواع الحميات وقد قال جالينوس في كتاب
حيلة البرء لو ان شابا حسن اللحم خصب البدن ليس في احشائه ورم استحم بماء بارد
او سبح فيه في وقت القيظ عند منتهى الحمى لانتفع بذلك وقال ابو بكر الرازي اذا كانت

القوى قوية والحمى حادة والنضج بين ولا ورم في الجوف ولا فتق فان الماء البارد
ينفع شربه فان كان العليل خصب البدن والزمان حارا او كان معتادا باستعمال
الماء البارد اغتسالا فليؤذن له فيه وقد نزل ابن القيم حديث ثوبان على هذه القيود
فقال هذه الصفة تنفع في فصل الصيف في البلاد الحارة في الحمى العرضية او الغب الخالصة التي
لا ورم معها ولا شيء من الاعراض الرديئة والمواد الفاسدة فيطفئها باذن الله تعالى
فان الماء في ذلك الوقت ابرد ما يكون لبعده عن ملاقاة الشمس ووفور القوى في ذلك
الوقت لكونه عقب النوم والسكون وبرد الهواء قال والايام التي اشار اليها هي التي
يقع فيها بحران الامراض الحارة غالبا ولا سيما في البلاد الحارة والله اعلم ونقل الخطابي
عن ابن الانباري انه قال المراد بقوله فابردوها بالماء الصدقة به قال ابن القيم اظن
الذي حمل قائل هذا انه اشكل عليه استعمال الماء في الحمى فعدل الى هذا وله وجه حسن
لان الجزاء من جنس العمل فكانه لما اخمد لهيب العطش بالماء اخمد الله لهيب الحمى عنه ولكن
هذا يوخذ من فقه الحديث واشارته واما المراد به في الاصل فهو استعماله في البدن حقيقة
وقال القاضي عياض في شرح مسلم لم يبين صلعم الكيفية بقوله ابردوها بالماء ولم يبين الصفة
والحالة ممن ابين انه اراد الانغماس والاطباء يسلمون ان الحمى الصفراوية يبرد صاحبها
بسقي الماء البارد الشديد البرودة ويسقونه الثلج ويغسلون اطرافه بالماء البارد فغير
بعيد ان يكون صلعم اراد هذا النوع من الحمى والغسل على مثل ما قالوه او قريبا منه
وقد كانت اسماء تصب الماء في جيب المرعوك وقال عيسى بن دينار راى بين طوقها
وجسدها فهذه اسماء شاهدت النبي صلعم وهي في القرب منه على ما علم فتاولت
الحديث على نحو ما قلت والحاصل ان انواع منها ما يصلح لها الابراد بالماء ومنها
ما لا يصلح والنوع الذي يصلح له الابراد بالماء يختلف ايضا فمنه ما يكون القدر الصالح
له ان يرش بين بدن المحموم وجيبه او يقطر على صدره من الشق ويقتصر على ذلك
ولا يتجاوزه ومنه ما يحتاج الى صب الماء البارد على راسه وسائر بدنه او الى انغماسه
في النهر الجاري مرة فاكثر وذلك بحسب اختلاف نوع المرض وكما يختلف بذلك يختلف
ايضا بحسب اختلاف الفصل والقطر والمزاج فلا يسوى بين الشتاء والصيف ولا بين
الشام ومصر ولا بين مصر والحجاز ولا بين من مزاجه بارد رطب وبين من مزاجه حار يابس
ولا بين من به نزلات وتحدرات وبين غيره هذا هو المقرر في قواعد الطب في الادوية
ليست عامة في كل انواع المرض لكل سقيم في كل فصل وكل قطر وكل حال بل يخص كل واحد
بما ذكر بعلاج يناسبه وقد يكون الدواء الواحد صالحا للمريض اول النهار غير صالح له
في سائر النهار بحسب العوارض الطارئة فاذا تنزل الاحاديث الآمرة بالابراد بالماء على
النوع الذي يناسبه ذلك وينزل الاختلاف الوارد في كيفيته على اختلاف ذلك النوع
صنفا وزمانا وسببا وحالا وشخصا وهذه وظيفة الطبيب بتنزيل الكيفية على ما يناسبها
من الامراض والوقائع الجزئية كما ان وظيفة الفقيه تنزيل الوقائع الكلية على ما يناسبها من
الوقائع والحوادث الجزئية وعندي تخصيص آخر وهو ان الحمى التي يناسبها الابراد بالماء

هي التي لا ناقص معها واما التي فيها نقص فلا بنا سببها الماء ولهذا الماء اخذت عائشة رضي الله
عنها حمى بنا نقص في قضية الافك لم يأمرها صلعم بالابراد وكذلك ام السائب وسهل بن
حنيف وقد وقع لي ذلك فاني كنت اذا حممت استعمل الماء البارد فينفعني جدا فلما كان في
سنة اربع وتسعين ما كنت استطيع ان يقطر على بدني نقطة من الماء البارد فضلا عن ساير
بدني وبالجملة فللحديث تخصيصات يعرفها اهل الفن وقد قال الذهبي فيما قراته بخطه
في حاشية مختصر المستدرك له تشريع النبي صلعم لاصحابه يدخل فيه كل الامة الا ان يخصه
دليل وتطبيبه لاصحابه واهل ارضه خاص بطبايعهم وارضهم الا ان يدل دليل على التعميم
انتهى ويحتمل ان الحمى المامور بالانغماس لها ما يكون سببها العين والشمس او السحر فيكون
ذلك من باب النشرة الماذون فيها اخرج ابن ابي شيبة عن الاسود قال سالت عائشة
رضي الله عنها عن النشرة فقالت ما تصنعون بهذه الفرات الجاري من اصابه نفس او سم او سحر
فليات الفرات فليستقبل الجرية فينغمس فيه سبع مرات واخرج ابن عبد البر في التمهيد
عن يحيى بن سعيد قال ليس بالنشرة التي يجمع فيها من الشجر والطيب ويغتسل بها
الانسان باس حديث الحمى كير من جهنم فما اصاب المؤمن منها كان حظه
من النار حم عن ابي امامة حديث الحمى كير من كير جهنم فنحوها عنكم بالماء البارد
ه عن ابي هريرة حديث الحمى كير من جهنم وهي نصيب المؤمن من النار طب
عن ابي ريحانة حديث الحمى حظ امتي من جهنم طس عن انس حديث
الحمى تحت الخطايا كما تحت الشجرة ورقها ابن قانع عن اسد بن كرز حديث
الحمى رايد الموت وهي سجن الله في الارض للمؤمن يحبس بها عبده اذا شاء ثم يرسله
اذا شاء ففتروها بالماء هنا في الزهد وابن ابي الدنيا في المرض والكفارات هب
عن الحسن مرسلا حديث الحمى حظ كل مؤمن من النار البزار عن عائشة
حديث الحمى حظ المؤمن من النار يوم القيامة ابن ابي الدنيا عن عثمان
حديث الحمى حظ كل مؤمن من النار وحمى ليلة تكفر خطايا سنة مجرمة القضاعي
عن ابن مسعود حديث الحمى شهادة فر عن انس حديث الحمام حرام
على نساء امتي ك عن عائشة حديث الحواميم ديباج القران ابو الشيخ
في الثواب عن انس ك عن ابن مسعود قال في القاموس الديباج النقش والمدبج المزين
به انتهى فعلى هذا فالحواميم مزين بها القران وهذا مثل قولهم طيلسان مدبج وهو الذي
زينت اطرافه بالديباج وهي الثياب المتخذة من الابريسم فارسي معرب وقد يفتح داله
ويجمع على دبابيج ودبابج بالياء والباء لان اصله دباج قاله في النهاية وقال في المصباح
الديباج ثوب سداه ولحمته ابريسم ويقال هو معرب ثم كثر حتى اشتقت العرب منه فقالوا
دبج الغيث الارض دبجا من باب ضرب اذا اسقاها فانبتت ازهارا مختلفة لانه عندهم
اسم للمنقش ونقل الازهري ان كسر الدال اصوب من الفتح واختلف في الياء فقيل
زايدة ووزنه فيعال ولهذا يجمع بالياء فيها فيقال دبابيج وقيل هي اصل والاصل
دباج بالتضعيف فابدل من احدى المضعفين حرف العلة ولهذا يرد في الجمع ايضا

الى اصله فيقال دبابيج بباء موحدة بعد الدال انتهى حديث الحواميم روضة
من رياض الجنة ابن مردويه عن سمرة حديث الحواميم سبع وابواب
جهنم سبع تجيء كل حاميم تقف على باب من هذه الابواب تقول اللهم لا تدخل هذا الباب
من كان يؤمن بي ويقراني هب عن الخليل بن مرة مرسلا حديث
الحور العين خلقن من الزعفران ابن مردويه خط عن انس حديث
الحور العين خلقن من تسبيح الملائكة ابن مردويه عن عائشة حديث
الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى
الشبهات استبرا لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول
الحمى يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله في ارضه محارمه وان في
الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب
قوله عن النعمان بن بشير قال شيخنا قال النووي اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث
وكثرة فوائده وانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام ومعناه ان الاشياء
ثلاثة اقسام حلال واضح فلا يخفى حكمه كالخبز والفواكه والزيت والعسل ونحوها
وحرام كذلك كالخمر والخنزير والميتة والكذب والغيبة ونحوها قوله وبينهما
امور مشتبهات اي ليست بواضحة الحل والحرمة وتقدم الكلام عليها في حرف
الباء في بئس العبد وقال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في امالية الشبهة
لا تقع الا في سبب او صفة لان الحلال لا يكون حلالا الا بصفته ككونه برا او شاة او بسببه
كالعقود المشروعة في نقل الاملاك واباحة المنافع وان الحرام لا يكون حراما الا بصفته
ككونه مسكرا او ذا مخلب او بسببه كالغصب والعقد والطريق الذي لم يشرع لاباحة
المنافع فكل ما يحل بصفته كالبر والشاة فلا يحرم الا بسببه وكل ما حرم بصفته كالميتة
والدم فلا يحل الا من جهة سببه كالاضطرار وغير ذلك فالشبهة في تعارض الادلة
المبيحة والادلة المحرمة ولا يقع التعارض في الوصف ولا السبب اذ هما سبب الحل
والحرمة انتهى ومشبهات بوزن مفعلات بتشديد العين المفتوحة اي شبهت بغيرها
فيما لم يتبين به حكمها على التعيين وفي رواية مشتبهات بوزن مفتعلات بتاء مفتوحة
وعين خفيفة مكسورة اي اكتسبت الشبهة من وجهين متعارضين وفي رواية متشابهات
وعلى الاولى اقتصر مسلم والثانية ابن ماجه والثالثة الدارمي قوله لا يعلمهن
كثير من الناس وانما يعلمها العلماء بنص او قياس او استصحاب وغير ذلك قوله
فمن اتقى الشبهات اي حذر منها وهي بالضم جمع شبهة قوله استبرا لدينه بالهمزة
بوزن استفعل من البراءة اي حصل له البراءة لدينه من الذم الشرعي وصان عرضه عن كلام
الناس فيه قوله ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام يحتمل وجهين احدهما انه من
كثرة تعاطيه الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده الثاني انه يعتاد التساهل ويتمرن
عليه ويجسر على شبهة ثم اخرى اغلظ منها وهكذا حتى يقع في الحرام عمدا قوله يوشك
هو بضم الياء وكسر الشين اي يسرع ويقرب قوله الا وان لكل ملك حمى الا وان

حمى الله في ارضه محارمه معناه ان الملوك من العرب يكون لكل ملك منهم حمى يحميه عن الناس
ويمنعهم من دخوله فمن دخله اوقع ذلك العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك
الحمى خوفاً من الوقوع فيه **قوله** الا ان حمى الله محارمه اي المعاصي التي حرمها كالقتل
والزنى والسرقة واشباهها فكل هذه حمى الله من دخل شيئاً منها بارتكابه من المعاصي
استحق العقوبة ومن قاربه يوشك ان يقع فيه فمن احتاط لنفسه لم يقاربه فلا يتعلق
بشيء يقربه من المعصية ولا يدخل في شيء من الشبهات **قوله** الا وان في الجسد مضغة
هي القطعة من اللحم سميت بذلك لانها تمضغ في الفم لصغرها قالوا والمراد تصغير القلب
بالنسبة الى باقي الجسد **قوله** اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد
كله قال اهل اللغة صلح وفسد بفتح اللام والسين وضمهما والفتح افصح واشهر **قوله**
الا وهي القلب يستدل بهذا على ان العقل في القلب وسمي القلب لتقلبه في الامور ولانه
خالص ما في البدن وخالص كل شيء قلبه ولانه وضع في الجسد مقلوباً **حديث**
الحلال بين والحرام بين فدع ما يريبك الى ما لا يريبك **طص** عن ابن عمر **حديث**
الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفى عنه
ت ه ك عن سلمان **حديث** الحياء من الايمان **م ت** عن ابن عمر
قوله الحياء بالمد وهو في اللغة تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب
به وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق وقال البيضاوي
هو تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يلام به قيل هو ماخوذ من الحياة فكانه
الحي صار لما يعتريه منكسر القوى ولذلك قيل مات حياء وجمد في مكانه خجلاً ذكره
شيخنا ويأتي فيه مزيد ويروي الحياء ممدود وهو يستحيي قال الواحدي قال اهل
اللغة الاستحياء من الحياة واستحيى الرجل من قوة الحياة فيه لشدة علمه بمواقع العيب
قال والحياء من قوة الحس ولطفه وقوة الحياة وقال عياض وغيره انما جعل الحياء من
الايمان وان كان غريزة لانه قد يكون تخلقاً واكتساباً كسائر اعمال البر وقد يكون
غريزة ولكن استعماله على قانون الشرع يحتاج الى اكتساب ونية وعلم فهو
من الايمان لهذا ولكونه باعثاً على افعال البر ومانعاً من المعاصي والله تعالى اعلم **حديث**
الحياء والايمان مقرونان لا يفترقان الا جميعاً **طب** عن ابي موسى **ه** سبحاني معناه
في الحياء والايمان في قرن قرينا **حديث** الحياء والايمان قرنا جميعاً فاذا رفع
احدهما رفع الاخر **حل ك هب** عن ابن عمر **حديث** الحياء هو الدين
كله **طب** عن قرة **حديث** الحياء خير كله **م د** عن عمران بن حصين
قلت واوله كما في مسلم وابي داود واللفظ للاول قال حدثنا حماد بن زيد عن
اسحاق وهو ابن سويد ان ابا قتادة حدث قال كنا عند عمران بن حصين في رهط
وفينا بشير بن كعب فحدثنا عمران يومئذ قال قال رسول الله صلعم الحياء خير كله او قال
الحياء كله خير فقال بشير بن كعب انا لنجد في بعض الكتب والحكمة ان منه سكينة ووقاراً
لله ومنه ضعف قال فغضب عمران بن حصين حتى احمرتا عيناه وقال الا اراني احدثك

عن

عن رسول الله صلعم وتعرض فيه قال فاعاد عمران الحديث قال فاعاد بشير
فغضب عمران قال فما زلنا نقول انه منا يا ابا نجيد انه لا باس به انتهى ابو قتادة
اسمه تميم بن نذير بضم النون وفتح الذال المعجمة العدوي ويقال تميم بن الزبير
ويقال ابن يزيد بالزاي ذكره الحاكم **قوله** في رهط قال النووي الرهط هم
ما دون العشرة من الرجال خاصة لا يكون فيهم امراة وليس لهم واحد من لفظه والجمع
ارهط وارهاط واراهط واراهيط وبشير بضم الباء وفتح الشين ونجيد
بضم النون وفتح الجيم واخره دال مهملة والضعف بفتح الضاد وضمها لغتان مشهورتان
قوله والحياء خير كله قال النووي قد يشكل على بعض الناس من حيث ان صاحب
الحياء قد يستحيي ان يواجه بالحق من يجله فيترك امره بالمعروف ونهيه عن المنكر وقد
يحمله الحياء على الاخلال ببعض الحقوق وغير ذلك مما هو معروف في العادة وهذا ما اجاب
جماعة من الائمة منهم ابو عمرو بن الصلاح ان هذا المانع الذي ذكرناه ليس بحياء حقيقة
بل عجز وخور ومهانة وانما تسميته حياء من اطلاق اهل العرف اطلقوه مجازاً لمشابهته
الحياء الحقيقي وانما حقيقة الحياء خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير في
حق ذي الحق ونحو هذا انتهى وقال الابي هذا التفسير مما يأتي من تفسير الحكماء وتحقيق انه
حقيقة وانما الجواب انه عام مخصوص ان جعلت الاداة في الحياء للعموم وان لم تجعل
فالحديث قضية مهملة والمهملة في قوة الجزئية ولا تناقض بين جزئيتين والمعنى
بعض الحياء لا يأتي الا بخير وبعض الحياء لا خير فيه انتهى واما انكار عمران على بشير فقال
النووي لكونه قال منه ضعف بعد سماعه قول النبي صلعم انه خير كله ومعنى تعارض
ان يكلام في مقابلته ويعترض بما يخالفه انتهى وقال الابي قال عياض انكار عمران
على بشير يحتمل انه لمعارضته السنة بقول الحكماء ان منه ضعفاً او وصفاً للسنة ان
يذكر معها غيرها او خوفاً ان يتطرق من في قلبه ريب الى مثل هذا قلت المعارضة
انما هي اذا جعلت الاداة في الحياء للعموم كما تقدم لانه حينئذ يصير التقدير كل حياء
خير وقول الحكماء منه ضعف في قوة بعض الحياء لا خير فيه والموجبة الكلية تناقضها
السالبة الجزئية وقد سمعت ما فيه من البحث والصواب انه انما انكر لانه تكلم بكلام الحكماء
في مقام ومنه كلام النبوة بدليل قوله احدثك عن رسول الله صلعم وتحدثني عن صحيفتك
كما في رواية وما اشار اليه بشير من كلام الحكماء هو انهم يقولون ان كل فضيلة
انما هي الوسط بين طرفيها المذمومين طرف الافراط وطرف التفريط كما قال صلعم
خير الامور اوساطها فالعلم فضيلة فطرف افراطه الدهاء وطرف تفريطه البلادة
فالدهاء مذموم لانه يحمل على الحكم بالفراسة ولذا لما عزل عمر ابا موسى عن القضاء
قال عن سخط يا امير المؤمنين قال لا ولكن كرهت ان احمل الناس على فضل عقلك
واما البلادة فلا خفاء بذمها وكذا الشجاعة فضيلة فانما هي الوسط بين طرفي
افراطها وتفريطها فطرف افراطها التهور وطرف تفريطها الجبن فالتهور مذموم
لانه يحمل على البغي والقاء النفس الى الهلاك والموت حيث لا يحمد ولا الجبن مذموم

لانه يمنع من حفظ النفس والمال ويحمل على الهرب من الموت حيث يحمد وهكذا يوثر في جميع الفضائل التي الحياء احدها فطرف افراط الحياء الخور وهو ان يستحي من كل شيء وطرف تفريطه التخلي عنه وهي التي لا يستحي صاحبها من شيء فالخور مذموم لانه يؤدي الى ترك الواجب وعدم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ويمنع من كثير من الخير كما قال صلعم نعم النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين والى هذا الطرف اشار بشير بقوله ومنه ضعف واما التخلي عنه فلا خفاء بذمها **قوله** حتى احمرتا عيناه قال النووي كذا هو في الاصول وهو صحيح جار على قولهم اكلوني البراغيث ومثله واسروا النجوى الذين ظلموا على احد المذاهب فيها ومثله يتعاقبون فيكم ملائكة وبشباهه كثيرة معروفة ورويناه في سنن ابي داود عيناه من غير الف وهذا ظاهر **قوله** فما زلنا نقول انه منا انه لا باس به معناه ليس هو ممن يتهم بنفاق او زندقة او بدعة مما يخالف اهل الاستقامة قاله النووي

حديث الحياء لا ياتي الا بخير ق عن عمران بن حصين وتمامه كما في البخاري فقال بشير بن كعب مكتوب في الحكمة ان من الحياء وقارا وان من الحياء سكينة فقال عمران احدثك عن رسول الله صلعم وتحدثني عن صحيفتك انتهى **قوله** مكتوب في الحكمة في الاصل اصابة الحق بالعلم وسبق بسط الكلام فيها قال في الفتح وفي رواية ابي قتادة ومنه ضعف هذه الزيادة مستنبة ومن اجلها غضب عمران والا فليس ذكر السكينة والوقار ينافي كونه خيرا اشار الى ذلك ابن بطال لكن يحتمل ان يكون غضب من قوله منه لان التبعيض يفهم ان منه ما يضاد ذلك وهو قد روى انه خير كله وقال القرطبي معنى كلام بشير ان الحياء ما يحمل صاحبه على الوقار بان يوقر غيره ويتوقر هو في نفسه ومنه ما يحمله على ان يسكن عن كثير مما يتحرك الناس فيه من الامور التي لا تليق بذي المروءة ولم ينكر عليه عمران هذا القدر من حيث معناه وانما انكره عليه من حيث انه ساقه في معرض من يعارض كلام الرسول صلعم بكلام غيره وقيل انما انكر عليه لكونه خاف ان يخلط السنة بغيرها قلت ولا يخفى حسن التوجيه السابق انتهى قال الراغب الحياء انقباض النفس عن القبيح وهو من خصائص الانسان ليرتدع عن ارتكاب كل ما يشتهي فلا يكون كالبهيمة وهو مركب من خير وعفة ولذلك لا يكون المستحي فاسقا وقلما يكون الشجاع مستحيا وقد يكون لمطلق الانقباض كما في بعض الصبيان انتهى وقال غيره هو انقباض النفس خشية ارتكاب ما يكره اعم من ان يكون شرعيا او عقليا او عرفيا ومقابل الاول فاسق والثاني مجنون والثالث ابله وقال الحليمي حقيقة الحياء خوف الذم بنسبة الشر اليه وقال غيره ان كان في محرم فهو واجب وان كان في مكروه فهو مندوب وان كان في مباح فهو العرفي وهو المراد بقوله الحياء لا ياتي الا بخير ويجمع على ذلك ان المباح انما هو ما يقع على وفق الشرع اثباتا ونفيا وجاء عن بعض السلف رايت المعاصي نذالة فتركتها مروة فصارت ديانة وقد يتولد الحياء من الله تعالى من التقلب في نعمه فيستحي العاقل ان يستعين بها على معصيته وقد قال بعض السلف خف الله على قدر قدرته عليك واستحي منه

على قدر قربه منك **حديث** الحياء من الايمان والايمان في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار ت ك هب عن ابي هريرة خد ه ك هب عن ابي بكرة طب هب عن عمران بن حصين قال شيخ شيوخنا حكى ابن التين عن ابي عبد الملك ان المراد به كمال الايمان وقال ابو عبيد الهروي معناه ان المستحي ينقطع بحيائه عن المعاصي وان لم يكن له تقية فصار كالايمان القاطع بينه وبين المعاصي وقال ابو العباس القرطبي الحياء المكتسب هو الذي جعله الشارع من الايمان وهو المكلف دون الغريزي غير ان من كان فيه غريزة منه فانها تعينه على المكتسب وقد يتطبع بالمكتسب من يكاد يكون غريزيا **قوله** والبذاء هو بالذال المعجمة وبالمد الفحش في القول بذي يبذو وبذا يبذي فهو بذي اللسان وقد يقال بالهمزة وليس بالكثير انتهى وقال في المصباح بذي على قومه يبذو بذاء بالفتح والمد سفه وافحش في منطقه وان كان كلامه صدقا فهو بذي على فعيل وامراة بذية كذلك وابذى بالالف وبذي وبذو من باب تعب وقرب لغات فيه وبذا يبذا مهموز بفتحهما بذاءة وبذاءة بالمد وفتح الاول كذلك **قوله** والجفاء قال في الصحاح الجفاء ممدود خلاف البر وقد جفوت الرجل اجفوه جفاء فهو مجفو ولا تقل جفيت انتهى وقال في المصباح وجفوت الرجل اجفوه اعرضت عنه وطردته وقال الدميري والجفاء ترك الصلة والبر ومنه الحديث من بدا جفا بدا بالدال المهملة اي خرج الى البادية او سكنها غلظ طبعه لقلة مخالطة الناس والجفاء غلظ الطبع **قوله** الحياء من الايمان قال الدميري انما جعله بعض الايمان لان الايمان ينقسم الى ائتمار بما امر الله وانتهاء عما نهى الله عنه فاذا حصل الانتهاء بالحياء كان بعض الايمان وقال الحليمي الحياء من الله طريق الى كل طاعة وترك كل معصية فيفوز صاحبه بكمال الايمان ويصح بذلك قوله صلعم الحياء من الايمان وروي انه قال قلة الحياء كفر اي ربما ادى اليه ويدخل في جملة الحياء استحياء الناس بعضهم من بعض اما في حقوق الله فكما في المحافظة على حضور الجماعات فقد يكون الحامل عليه الحياء من الناس لخوف ذم الجيران فيلازم الجماعات لتذكر عندهم بالخير لا بالشر وهذا رياء اما اذا كان حياؤه من الله بالحقيقة فهذا المحمود واما الحياء في حقوق الناس فكحياء الولد من والده والمراة من زوجها والصغير من الكبير وهو محمود ويدخل في جملة الحياء من الله تعالى ومن الناس ستر العورة فان الله احق ان يستحيى منه فان قيل الستر لا يحجب عن الله تعالى لانه يرى المستور كما يرى المكشوف فما معنى قوله الله احق ان يستحيى منه قلنا نعم ولكن يرى المكشوف تاركا ادبه من الستر والمستور متادبا فكان المستتر مستحيا من تركه الادب ندبه الله **قوله** والايمان في الجنة اي يوصل الى دخول الجنة ومعنى كونه ما بينه النبي صلعم في حديث معاذ وغيره بقوله وهل يكب الناس في النار الا حصائد السنتهم انتهى **حديث** الحياء والعي شعبتان من الايمان والبذاء والبيان شعبتان من النفاق حم ت ك عن ابي امامة الحياء شعبة من الايمان اي من اثر انوار الايمان وقال شيخنا قال البيضاوي لما كان الايمان باعثا على التحفظ في الكلام والاحتياط فيه عد من الايمان وما يخالفهما من النفاق وعلى هذا يكون المراد

بالغي ما يكون بسبب التأمل والتحرز عن الوبال لا لخلل في اللسان وبالبيان ما يكون بسبب الاجتراء وعدم المبالاة بالطغيان والتحرز عن الزور والبهتان **قوله** والبذاء والبيان شعبتان من النفاق قال في الدر يعني لا اصله اراد انهما خصلتان منشأهما النفاق اما البذاء وهو الفحش فظاهر واما البيان فانما اراد منه بالذم التعمق في النطق والتفاصح واظهار التقدم فيه على الناس وكانه نوع من العجب والكبر وكذا قال في رواية اخرى البذاء وبعض البيان لانه ليس كل البيان مذموما انتهى **حديث** الحياء والايمان في قرن فاذا سلب احدهما تبعه الآخر **طس** عن ابن عباس **قوله** في قرن اي مجموعان في حبل وقران والقرن ضفيرة الشعر والجمع قرون انتهى **حديث** الحياء زينة والتقى كرم وخير المركب الصبر وانتظار الفرج من الله عز وجل عبادة الحكيم عن جابر **حديث** الحياء من الايمان واحيا امتي عثمان ابن عساكر عن ابي هريرة **حديث** الحياء عشرة اجزاء فتسعة في النساء وواحدة في الرجال **فر** عن ابن عمر **حديث** الحيات مسخ الجن كما مسخت القردة والخنازير من بني اسرائيل **طب** وابو الشيخ في العظمة عن ابن عباس **حديث** الحية فاسقة والعقرب فاسقة والفارة فاسقة والغراب فاسق **ه** عن عائشة

حرف الخاء

حديث خاب عبد وخسر من لم يجعل الله تعالى في قلبه رحمة للبشر الدولابي في الكنى وابو نعيم في المعرفة وابن عساكر عن عمرو بن حبيب قال في النهاية الخيبة الحرمان والخسران وقد خاب يخيب ويخوب **قوله** وخسر قال في المصباح خسر في تجارته خسارة بالفتح وخسرا وخسرانا ويتعدى بالهمزة فيقال اخسرته فيها وخسر خسرا وخسرانا ايضا هلك **حديث** خالد بن الوليد سيف من سيوف الله البغوي عن عبد الله ابن جعفر **حديث** خالد بن الوليد سيف من سيوف الله سله الله على المشركين ابن عساكر عن عمر **حديث** خالد سيف من سيوف الله ونعم فتى العشيرة **حم** عن ابي عبيدة **حديث** خالد بن الوليد سيف الله وسيف رسوله وحمزة اسد الله واسد رسوله وابو عبيدة بن الجراح امين الله وامين رسوله وحذيفة بن اليمان من اصفياء الرحمن وعبد الرحمن بن عوف من تجار الرحمن عز وجل **فر** عن ابن عباس **حديث** خالفوا المشركين احفوا الشوارب واوفروا اللحى **ق** عن ابن عمر **قوله** احفوا الشوارب قال شيخنا هو بقطع الهمزة ووصلها من احفى شاربه وحفاه اذا استاصل اخذ شعره قال والمراد هنا احفوا ما طال عن الشفتين فالمختار انه تقص حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفه من اصله واعفوا اللحى بالقطع والوصل من اعفيت الشعر وعفوته والمراد توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها وقال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري الاحفاء بالمهملة والفاء الاستقصاء ومنه حتى احفوه بالمسئلة وقد ورد بلفظ انهكوا الشوارب وبلفظ جزوا الشوارب وكل هذه الالفاظ تدل على ان المطلوب المبالغة في الازالة لان الجز قص الشعر والصوف الى ان يبلغ الجلد والنهك

حرف الخاء من الزيادات

خير ربي اني ساري علامة في امتي فاذا رايتها اكثرت من قول سبحان الله وبحمده استغفر الله واتوب اليه فقد رايتها اذا جاء نصر الله والفتح ورايت الناس يدخلون في دين الله افواجا فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا **م** عن عائشة **خذوا** مقاعدكم فان الناس قد صلوا واخذوا مضاجعهم وانكم تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة ولولا ضعف الضعيف وسقم السقيم وحاجة ذي الحاجة لاخرت هذه الصلوة الى شطر الليل **حم د** عن ابي سعيد **خ** ابن الله الكلام اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون ابو الشيخ في العظمة عن ابي هريرة **خمسة** لا جمعة عليهم المرأة والمسافر والعبد والصبي واهل البادية **طس** عن ابي هريرة **خمس** تجب للمسلم على اخيه رد السلام وتشميت العاطس واجابة الدعوة وعيادة المريض واتباع الجنازة **د** عن ابي هريرة **خلافة** النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله الملك من يشاء **د ك** عن سفينة **خير** الناس ذي القلب المحموم واللسان الصادق قيل ما القلب المحموم قال هو التقي النقي الذي لا اثم فيه ولا بغي ولا حسد قيل فمن على اثره قال الذي يشنأ الدنيا ويحب الآخرة قيل فمن على اثره قال مؤمن في خلق حسن **ه** عن ابن عمرو

المبالغة في الازالة ومنه قوله صلعم للتي تخفض اشمي ولا تنهكي اي لا تبالغي في خفض المرأة قال الطحاوي لم ار عن الشافعي في ذلك شيئا منصوصا واصحابه الذين رايناهم كالمزني والربيع كانوا يحفون وما اظنهم اخذوا ذلك الا عنه وكان ابو حنيفة واصحابه يقولون الاحفاء افضل من التقصير وخالف مالك انتهى وقال الاثرم كان احمد يحفي شاربه احفاء شديدا ونص على انه اولى من القص وقال النووي المختار في قص الشارب انه يقصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفه من اصله وهو ما تقدم واما رواية احفوا فمعناه ازيلوا ما طال على الشفتين قال ابن دقيق العيد ما ادري هل نقله عن المذهب او قاله اختيارا منه لمذهب مالك وقال القاضي عياض ذهب كثير من السلف الى استيصال الشارب وحلقه لظاهر قوله صلعم احفوا وانهكوا وهو قول الكوفيين وذهب كثير منهم الى منع الحلق وقال مالك وذهب بعض العلماء الى التخيير بين الامرين وقال القرطبي قص الشارب ان ياخذ ما طال عن الشفة بحيث لا يؤذي الاكل ولا يجتمع فيه الوسخ قال والجز والاحفاء هو القص المذكور وليس بالاستيصال عند مالك قال وذهب الكوفيون الى انه الاستيصال وبعض العلماء الى التخيير في ذلك قال الحافظ ابن حجر هو الطبري فانه حكى قول مالك وقول الكوفيين ونقل عن اهل اللغة ان الاحفاء الاستيصال ثم قال دلت السنة على الامرين ولا تعارض فان القص يدل على اخذ البعض والاحفاء يدل على اخذ الكل فكلاهما ثابت فيتخير فيما شاء قال الحافظ ابن حجر قول الطبري ثبوت الامرين من معاني الاحاديث وقال شيخنا هذا هو المختار عندي لما فيه من الجمع بين الاحاديث والعمل بكلها فينبغي لمن يريد الحفظ على السنن ان يستعمل هذا مرة وهذا اخرى فيكون قد عمل بكل ما ورد ولم يفرط في شيء انتهى ثم قال شيخنا قال ابن حجر واما الاقتصار على القص ففي حديث المغيرة بن شعبة ضفت النبي صلعم وكان شاربي وفا فقصه على سواك اخرجه ابو داود ورواه البيهقي بلفظ فوضع السواك تحت الشارب وقص عليه واخرج البزار من حديث عائشة ان النبي صلعم ابصر رجلا وشاربه طويلا فقال ائتوني بمقص وسواك فجعل السواك على طرفه ثم اخذ ما جاوزه واخرج الترمذي من حديث ابن عباس وحسنه كان النبي صلعم يقص شاربه واخرج البيهقي والطبراني من حديث شرحبيل بن مسلم الخولاني قال رايت خمسة من اصحاب رسول الله يقصون شواربهم ابو امامة الباهلي والمقدام بن معدي كرب الكندي وعتبة بن عبد السلمي والحجاج بن عامر الثمالي وعبد الله بن بسر واما الاحفاء ففي رواية ميمون بن مهران عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلعم المجوس فقال انهم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم قال وكان ابن عمر يستعرض سبلته فيجزها كما تجز الشاة او البعير اخرجه الطبراني والبيهقي واخرج من طريق عبد الله ابن ابي رافع قال رايت ابا سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وابن عمر ورافع بن خديج وابا اسيد الانصاري وسلمة بن الاكوع وابا رافع قال ... ينهكون شواربهم كالحلق واخرج ابو بكر الاثرم من طريق عمر بن ابي سلمة عن ابيه

قال رايت ابن عمر يحفي شاربه حتى لا يترك منه شيئا واخرج الطبراني من طريق ابي عبد الله
ابن ابي عثمان قال رايت ابن عمر ياخذ من شاربه اعلاه واسفله واخرج الطبراني من
طرق عن عروة وسالم والقاسم وابي سلمة انهم كانوا يحلقون شواربهم انتهى ما اورده
الحافظ ابن حجر نقله شيخنا وقال قال النووي قوله احفوا واعفوا بقطع الهمزة فيهما
وقال ابن دريد يقال ايضا حفى الرجل شاربه يحفوه حفوا اذا استاصل اخذ شعره
فعلى هذا يكون همزة احفوا همزة وصل وقال غيره عفوت الشعر واعفيته لغتان انتهى
اعفوا اللحى ان يوفر شعرها ولا يقص كالشارب من عفى الشيء اذا كثر وزاد انتهى وان جماعة
من الصحابة كانوا يفتلون شواربهم اي يبرمونها فصار شبيها بقم البيت وكنه انتهى
ما ذكره شيخنا **قوله** واوفروا اللحى قال شيخنا اي اتركوها وافية وفي رواية ووفروا
بتشديد الفاء من التوفير وهو الابقاء اي اتركوها وافرة وفي رواية اعفوا بهمزة قطع
في الاشهر من الاعفاء بمعنى الترك كقوله ووفروا وفي رواية ارجوا بالجيم والهمزة اي اخروها
بالخاء المعجمة بلا همزة اي اطيلوها قال النووي وكل هذه الروايات بمعنى واحد واللحى
بكسر اللام وعلى ضمها وبالقصر والمد جمع لحية بالكسر فقط وهو اسم لما نبت على الخدين والذقن
انتهى **حديث** خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم **د**
ك هق عن شداد بن اوس قال ابن رسلان ما معناه نزع النعال في الصلوة كان
في شريعة موسى اخلع نعليك بالواد المقدس وكان الموجب للنزع انه كان فيهما قذر
وكما جاء ان موسى امر بخلع النعل لانه كان من جلد حمار فاتخذوا اليهود النزع في الصلوة
فلهذا جاء خالفوا اليهود في نزع النعال والخفاف الطاهرة انتهى ملخصا وسياتي تحرير
الكلام في الصلوة في النعلين فيما كان يصلي في نعليه **حديث** خدر الوجه من النبيذ
تتناثر منه الحسنات البغوي وابن قانع **عد طب** عن شيبة بن ابي كثير الاشجعي
قال في النهاية وفي حديث عمر انه رزق الناس الطلاء فشربه رجل فتخدر اي ضعف
وفتر كما يصيب الشارب قبل السكر ومنه خدر اليد والرجل انتهى وقال في المصباح وخدر
العضو خدرا من باب تعب استرخى فلا يطيق الحركة انتهى **حديث** خدمتك
زوجتك صدقة **فر** عن ابن عمر **حديث** خديجة سابقة نساء العالمين
الى الايمان بالله تعالى وبمحمد **ك** عن حذيفة **حديث** خديجة خير نساء
عالمها ومريم خير نساء عالمها وفاطمة خير نساء عالمها الحارث عن عروة مرسلا
يؤخذ منه ان فاطمة افضل من مريم كما سبق وهو الراجح وهذا الحديث مفسر لباقي
الروايات وهو مرسل صحيح **حديث** خذل عنا فان الحرب خدعة الشيرازي
في الالقاب عن نعيم الاشجعي **قوله** خذل بفتح الخاء المعجمة وكسر الذال المعجمة المشددة
امر من التخذيل قال في النهاية الخذل ترك الاعانة والنصر انتهى وقال في المصباح خذلته
وخذلت عنه من باب قتل والاسم الخذلان اذا تركت نصرته واعانته وتاخرت عنه
وخذلته تخذيلا حملته على الفشل وترك القتال انتهى قلت وهذا الاخير الیق بمعنى
الحديث انتهى **حديث** خذ الامر بالتدبير فان رايت في عاقبته خيرا فامض

وان

وان خفت غيا فامسك **عب عد هب** عن انس **حديث**
خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل والبقر من البقر **د ه**
ك عن معاذ وسببه كما في ابي داود عن معاذ ان رسول الله صلعم بعثه الى اليمن
فقال خذ الحب من الحب فذكره **قوله** خذ الحب من الحب مفهومه ان ما سوى الحب
وما في معناه لا تجب فيه الزكوة فلا تجب الزكوة في الورق كورق السدر ونحوه
واذا كانت الزكوة لا تجب في الحب المباح ففي الورق اولى ويفهم منه ايضا انه لا زكوة
في الازهار كالزعفران والعصفر والقطن لانه ليس بحب ولا في معناه فهو كالخضراوات
قوله والشاة يطلق على المذكر والمؤنث لان الهاء ليست للتانيث **قوله**
من الغنم اي اذا بلغت اربعين **قوله** والبعير من الابل اي اذا بلغت خمسا وعشرين
فصاعدا **قوله** والبقر من البقر اي اذا كانت ثلاثين فصاعدا والمراد من الحديث
ان الزكوة تؤخذ من جنس الماخوذ منه فهذا هو الاصل ويستثنى منه ما ورد النص به
فيما لم يرد فيه نص على الاصل **حديث** خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة **د**
عن المسور بن مخرمة **حديث** خذ حقك في عفاف واف او غير واف
ه ك عن ابي هريرة **طب** عن جرير قال الدميري العفة الكف عما لا يحل ولا يجمل
عف يعف عفة وعفافا وتعفف واستعف قال الله تعالى وليستعفف الذين
لا يجدون نكاحا فسره ثعلب فقال ليضبط نفسه بمثل الصوم ويقال عف زيد عن
كذا واستعف قال الله تعالى ومن كان غنيا فليستعفف ومعنى قوله صلعم خذ حقك في
عفاف اي كف في اخذه عن الحرام بسوء المطالبة والقول القبيح **قوله** واف او غير
واف اي سواء وفي لك حقك او اعطاك بعضه لا تفحش عليه في القول
حديث خذ الامر بالتدبير فان رايت في عاقبته خيرا فامض وان خفت غيا
فامسك **عد عب هب** عن انس قال في الصحاح والتدبير في الامر ان تنظر
الى ما يؤل اليه عاقبته والتدبر التفكر فيه **قوله** غيا قال في الدر كاصله الغي
والغواية الضلال والانهماك في الباطل وقال في الصحاح الغي الضلال والخيبة ايضا
وفسر الرازي وغيره كالبيضاوي قوله تعالى فسوف يلقون غيا الغي بالشر قال شيخنا
ونقله ابن ابي حاتم عن قتادة انتهى قلت وهو المناسب هنا لمقابلته بقوله خيرا وقد
مضى اذا اردت امرا فتدبر عاقبته فان كان خيرا فامضه وان كان شرا فانته انتهى
حديث خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة **د** عن المسور بن مخرمة وسببه
كما في ابي داود عن المسور بن مخرمة قال حملت حجرا ثقيلا امشي فسقط عني ثوبي
فقال لي رسول الله صلعم خذ فذكره فيه تحريم المشي عريانا بحضرة الناس فاما مشيه
بحيث لا يراه ادمي فان كان لعدم ما يستتر به ولو طينا او ورق الشجر او لحاجة
غير ذلك جاز وان كان لغير حاجة فللعلماء خلاف في كراهته وتحريمه والاصح عندنا
انه حرام واما اذا سقط عنه ازاره وهو ماش فان استطاع تناوله والاستتار به
وجب والا فكما في الحديث قاله ابن رسلان **حديث** خذوا القران من اربعة

من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة ت ك
عن ابن عمرو قال شيخنا قال النووي قالوا هؤلاء الاربعة تفرغوا لاخذ القرآن عنه
صلعم مشافهة وغيرهم اقتصروا على اخذ بعضهم عن بعض او ان هؤلاء تفرغوا لان
يؤخذ عنهم او انه صلعم اراد الاعلام بما يكون بعد وفاته صلعم من تقدم هؤلاء
الاربعة وانهم اقرأ من غيرهم **حديث** خذوا من العمل ما تطيقون فان الله
لا يسأم حتى تسأموا **طب** عن ابي امامة قلت هو بعض حديث اوله وسببه كما في
مسلم عن عائشة ان الحولاء بنت تويت بن حبيب بن اسد بن عبد العزى مرت
بها وعندها رسول الله صلعم فقالت هذه الحولاء بنت تويت وزعموا انها لا تنام
الليل فقال رسول الله صلعم لا تنام الليل خذوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يسأم
حتى تسأموا انتهى **قوله** الحولاء بنت تويت قال النووي هو بتاء مثناة فوق
في اوله وآخره وقوله زعموا انها لا تنام الليل فقال رسول الله صلعم لا تنام الليل خذوا
من العمل ما تطيقون اراد بقوله صلعم لا تنام الليل الانكار عليها وكراهة فعلها وتشديدها
على نفسها ويوضحه ان في موطأ مالك قال في هذا الحديث وكره ذلك حتى عرفت الكراهة
في وجهه وفي هذا دليل لمذهبنا ومذهب جماعة او الاكثر ان صلوة جميع الليل مكروه
وعن جماعة من السلف انه لا بأس به اذا لم ينم عن الصبح وقوله صلعم في الحديث الآتي فان
الله لا يمل حتى تملوا وهو بفتح الميم فيهما وفي الروايات الاخرى لا يسأم الله حتى
تسأموا وهما بمعنى قال العلماء الملل والسآمة بالمعنى المتعارف في حقنا محال
في حق الله تعالى فيجب تأويل الحديث قال المحققون معناه لا يعاملكم معاملة الملال فيقطع
عنكم ثوابه وجزاءه وبسط فضله ورحمته حتى تقطعوا اعمالكم وقيل معناه لا يمل اذا
مللتم قاله ابن قتيبة وغيره ومثاله قولهم في البليغ فلان لا ينقطع حتى تنقطع خصومه
ولو كان معناه ينقطع اذا انقطع خصومه لم يكن له فضل على غيره وفي هذا الحديث
كمال شفقته صلعم ورأفته بامته لانه ارشدهم الى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه
بلا مشقة ولا ضرر فتكون النفس انشط والقلب منشرحا فتتم العبادة بخلاف من تعاطى
من الاعمال ما يشق فانه بصدد ان يتركه كله او بعضه او يفعله بكلفة او بغير انشراح القلب
فيفوته خير عظيم وقد ذم الله تعالى من اعتاد عبادة ثم فرط فقال عز وجل ورهبانية
ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها وقد ندم
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه على تركه قبول رخصة رسول الله صلعم في تخفيف
العبادة ومجانبة التشديد انتهى وتقدم فيه زيادة في حديث احب الاعمال وفي
حديث اكلفوا وفي عليكم من العمل ما تطيقون **حديث** خذوا من العبادة
ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا ق عن عائشة **قوله** فان الله لا يسأم
حتى تسأموا في الحديث السابق هو مثل قوله في هذا الحديث فان الله لا يمل حتى
تملوا وهو الرواية المشهورة والسآمة الملل والضجر يقال سئم يسأم سأما وسآمة
قلت وتقدم معناه في اكلفوا من العمل **حديث** خذوا العطاء ما دام عطاء

فاذا

فاذا تجاحفت قريش بينها الملك وصار العطاء رشا عن دينكم فدعوه **طب**
د عن ذي الزوائد **قوله** تجاحفت اي تنازعت يقال تجاحف القوم في القتال
اذا تناول بعضهم بعضا بالسيوف يريد اذا تقاتلوا على الملك **قوله** وصار
العطاء رشا قال شيخنا قال الخطابي هو ان يصرف عن المستحقين ويعطى من له جاه
والمنزلة **قوله** ذو الزوائد قال شيخنا هو صحابي جهني لا يعرف اسمه سكن المدينة
حديث خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر
جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم **حم م د** عن عبادة
بن الصامت قال النووي اما قوله صلعم فقد جعل الله لهن سبيلا فاشارة الى قوله
تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين
النبي صلعم ان هذا هو ذلك السبيل واختلف العلماء في هذه الآية فقيل محكمة وهذا
الحديث مفسر لها وقيل منسوخة بالآية التي اول سورة النور وقيل ان آية النور في
البكرين وهذه الآية في الثيبين واجمع العلماء على وجوب جلد الزاني البكر مائة ورجم
المحصن وهو الثيب ولم يخالف في هذا احد من اهل القبلة الا ما حكى القاضي عياض وغيره عن
الخوارج وبعض المعتزلة كالنظام واصحابه فانهم لم يقولوا بالرجم واختلفوا في جلد الثيب
مع الرجم فقالت طائفة يجب الجمع بينهما فيجلد ثم يرجم وبه قال علي بن ابي طالب كرم الله
وجهه والحسن البصري واسحاق بن راهويه وداود واهل الظاهر وبعض اصحاب
الشافعي وقال جماهير العلماء الواجب الرجم وحده وحكى القاضي عياض عن طائفة من اهل
الحديث انه يجب الجمع بينهما اذا كان الزاني شيخا ثيبا فان كان شابا ثيبا اقتصر على
الرجم وهذا مذهب باطل لا اصل له وحجة الجمهور ان النبي صلعم اقتصر على رجم الثيب في
احاديث كثيرة منها قصة ماعز وقصة المرأة الغامدية وفي قوله صلعم واغد يا انيس على امرأة
هذا فان اعترفت فارجمها قالوا وحديث الجمع بين الجلد والرجم منسوخ فانه كان في
اول الامر واما قوله صلعم في البكر ونفي سنة ففيه حجة للشافعي والجماهير انه يجب نفيه
سنة رجلا كان او امرأة وقال الحسن لا يجب النفي وقال مالك والاوزاعي لا نفي على النساء
وروي مثله عن علي كرم الله وجهه قالوا لانها عورة وفي نفيها تضييع لها وتعريض لها
للفتنة ولهذا نهيت عن المسافرة الا مع محرم وحجة الشافعي ظاهر قوله صلعم البكر بالبكر
جلد مائة ونفي سنة واما العبد والامة ففيهما ثلاثة اقوال للشافعي احدها يغرب كل واحد
منهما سنة لظاهر الحديث وبهذا قال سفيان وابو ثور وداود وابن جرير والثاني
يغرب نصف سنة لقوله تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف
ما على المحصنات من العذاب وهذا اصح الاقوال عند اصحابنا وهذه الآية مخصصة
لعموم الحديث والصحيح عند الاصوليين جواز تخصيص الكتاب بالكتاب فتخصيص
السنة به اولى والثالث لا يغرب المملوك اصلا وبه قال الحسن وحماد ومالك واحمد
واسحاق لقوله صلعم في الامة اذا زنت فليجلدها ولم يذكر النفي ولان نفيها يضر سيدها
مع انه لا جناية من سيدها واجاب اصحاب الشافعي عن حديث الامة اذا زنت انه

ليس فيه تعريض للنفي والاية ظاهرة في وجوب النفي فوجب العمل بها وحمل الحديث
على موافقتها واما قوله صلعم البكر بالبكر والثيب بالثيب فليس هو على سبيل الاشتراط
بل حد البكر الجلد والتغريب سواء زنى ببكر ام ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب
ام ببكر فهو شبيه بالتقييد الذي يخرج على الغالب واعلم ان المراد بالبكر من الرجال
والنساء من لم يجامع في نكاح صحيح وهو حر بالغ عاقل سواء كان جامع بوطي شبهة
او نكاح فاسد او غيرهما ام لا والمراد بالثيب من جامع في دهره مرة في نكاح صحيح
وهو بالغ عاقل حر والرجل والمرأة في هذا سواء وسواء في كل هذا المسلم والكافر
والرشيد والمحجور عليه لسفه والله اعلم انتهى **حديث** خذوا العطا ما دام عطاء
فاذا تجاحفت قريش بينها الملك وصار العطا رشا عن دينكم فدعوه **تخ د**
عن ذي الزوائد قلت واوله كما في ابي داود حدثنا سليم بن مطير شيخ من اهل
وادي القرى حدثني مطر انه خرج حاجا حتى اذا كان بالسويداء اذا انا برجل جاء كانه
يطلب دواء او حضضا فقال اخبرني من سمع رسول الله صلعم في حجة الوداع وهو يعظ
الناس ويامرهم وينهاهم فقال يا ايها الناس خذوا العطا فذكره **قوله** سليم بن
مطير بالتصغير فيهما **قوله** شيخ من اهل وادي القرى موضع بين المدينة والشام
اعرابي كحلة الصدق روى له ابو داود هذا الحديث فقط قلت وقال شيخ
شيوخنا ابن الحديث من الثامنة والله اعلم **قوله** حتى اذا كان بالسويداء بضم
السين المهملة على لفظ تصغير سوداء هو موضع على ليلتين من المدينة بجهات الشام **قوله**
اذا انا برجل هو ذو الزوائد **قوله** كانه يطلب دواء او حضضا قال شيخنا قال في
النهاية يروى بضم الضاد الاولى وفتحها وقيل هو بظائين وقيل بضاد ثم ظاء وهو دواء
معروف وقيل انه يعقد من ابوال الابل وقيل هو عقار منه مكي ومنه هندي وهو عصارة
شجر معروف له ثمرة كالفلفل وتسمى شجرته الحضض **قوله** وهو يعظ الناس ويامرهم وينهاهم
اي يامرهم باوامر الله وينهاهم عما حرم الله **قوله** خذوا العطا اي من السلطان
قوله ما دام اي في الزمان الذي يكون عطاء الملوك فيه عطاء الله تعالى ليس فيه
غرض من الاغراض الدنيوية التي فيها فساد دين الآخذ وفي هذا قول ابي الدرداء للاحنف
بن قيس خذ العطا ما كان نحلة فاذا كان اثمان دينكم فدعوه **قوله** فاذا تجاحفت
بفتح الجيم والحاء والفاء المخففات اي تنازعت قريش على الملك من قولهم تجاحف القوم
في القتال اذا تناول بعضهم بعضا بالسيوف يريد اذا رايت قريشا تخاصموا على الملك
وتقاتلوا عليه وهو لن يقول كل واحد منهم انا احق بالملك وبالخلافة منك وتنازعوا
في ذلك **قوله** وصار العطا رشا عن دينكم فدعوه اي العطا الذي يعطيه الملك عوضا
عن دينكم بان يعطيه ويحمله على فعل ما لا يحل له فعله في الشرع من قتال من لا يحل له قتاله وفعل
ما لا يجوز له فعله في دين الله فدعوه وعن الشعبي عن ابي مسروق لا يزال العطا باهل العطا
حتى يدخلهم النار اي يحملهم عطاء الملك واحاطته بهم على ارتكاب الحرام لان العطا
في نفسه حرام وقال الغزالي وقد اختلفوا في اخذ العطا من اموال السلاطين فقال قوم كل

ما لا يتيقن انه حرام فله ان ياخذه وقال آخرون لا يحل له ان ياخذه ما لم يتحقق انه حلال
وقد احتج من جوز الاخذ منه اذا كان فيه حرام وحلال اذا لم يتحقق ان الماخوذ حرام
بما روي عن جماعة من الصحابة انهم ادركوا الظلمة واخذوا من اموالهم واخذ كثير من
التابعين واخذ الشافعي من هارون الرشيد الف دينار دفعة واحدة قال واخذ
مالك من الخلفاء اموالا جمة وانما ترك من ترك العطا منهم تورعا خوفا على دينه قال
واغلب اموال السلاطين حرام في هذه الاعصار والحلال في ايديهم معدوم او عزيز انتهى
قال ابن رسلان بعد ان ذكر ما تقدم وهذا في زمانه رضي الله تعالى عنه فكيف بما هو اليوم
وكان السلاطين في العصر الاول لقرب عهدهم بزمان الخلفاء الراشدين يستميلون
قلوب العلماء حريصين على قبولهم عطاياهم ويبعثون اليهم من غير سؤال ولا اذلال
بل كانوا يتقلدون المنة بقبولهم ويفرحون به وكانوا ياخذون منهم ويفرقونه
ولا يطيعونهم في اغراضهم **حديث** خذوا على ايدي سفهائكم **طب** عن النعمان
بن بشير **حديث** خذوا جنتكم من النار قولوا سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر فانهن ياتين يوم القيامة مقدمات ومعقبات
ومجنبات وهن الباقيات الصالحات **ن ك** عن ابي هريرة قال في النهاية
الجنة الوقاية **حديث** خذوا يا بني ارفدة حتى تعلم اليهود والنصارى
ان في ديننا فسحة ابو عبيد في الغريب والخرائطي في اعتلال القلوب عن الشعبي
مرسلا قال في النهاية هو لقب لهم وقيل هو اسم ابيهم الاقدم يعرفون به وفاؤه مكسورة
وقد تفتح **حديث** خذوا للرأس ماء جديدا **طب** عن جارية بن ظفر
حديث خذوا من عرض لحاكم واعفوا طولها ابو عبد الله بن مخلد
الدوري في جزئه عن عائشة **حديث** خذي فرصة من مسك فتطهري بها
ق ن عن عائشة وسببه وتمامه كما في البخاري عن عائشة ان امرأة سالت
النبي صلعم عن غسلها من المحيض فامرها كيف تغتسل قال خذي فرصة من مسك فتطهري
بها قالت كيف اتطهر بها قال تطهري بها قالت كيف قال سبحان الله تطهري فاجتذبتها
الي فقلت تتبعي بها اثر الدم انتهى **قوله** ان امرأة قال في الفتح زاد في رواية وهيب
من الانصار وسماها في مسلم في رواية الاحوص عن ابراهيم بن مهاجر اسماء بنت
شكل بالشين المعجمة والكاف المفتوحتين ثم اللام وروى الخطيب في المبهمات انها اسماء
بنت يزيد وجزم الخطيب بانها اسماء بنت يزيد بن السكن بالسين المهملة والنون
الانصارية التي يقال لها خطيبة النساء وتبعه ابن الجوزي في التلقيح والدمياطي
وزاد ان الذي وقع في مسلم تصحيف لانه ليس في الانصار من يقال له شكل وهو رد
للرواية الثابتة من غير دليل وقد يحتمل ان يكون شكل لقبا لا اسما والمشهور في المسانيد
والجوامع في هذا الحديث اسماء بنت شكل كما في مسلم او اسماء بغير نسب كما في ابي داود
وكذا في مستخرج ابي نعيم وحكى النووي في شرح مسلم الوجهين بغير ترجيح **قوله**
فامرها كيف تغتسل قال خذي قال الكرماني هو بيان لقوله امرها فان قيل كيف

يكون بيانا لان الغسل والاغتسال صب الماء والاخذ الفرصة في الجواب ان السؤال لم يكن
عن نفس الاغتسال لانه معروف لكل احد بل كان لقدر زائد على ذلك وقد سبقه الى هذا الجواب
الرافعي في شرح المسند وابن ابي جمرة وتوفيقا مع هذا اللفظ الوارد مع قطع النظر عن الطرق
التي ذكرها مسلم ولفظه فقال تاخذ احداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور ثم
تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شؤون راسها اي اصوله ثم تصب عليها
ثم تاخذ فرصة فذكر الحديث فاشتملت هذه الرواية على كيفية الغسل والدلك قوله
فرصة بكسر الفاء وحكى ابن سيدة تثليثها وباسكان الراء واهمال الصاد قطعة من صوف
او قطن او جلدة عليها صوف حكاه ابو عبيد وغيره وحكى ابو داود في رواية ابي الاحوص قرصة
بفتح القاف ووجهه المنذري فقال يعني شيئا يسيرا مثل القرصة بطرف الاصبعين انتهى ووهم
من عزا هذه الرواية للبخاري وقال ابن قتيبة هي قرضة بفتح القاف وبالضاد المعجمة
وقوله من مسك بفتح الميم والمراد قطعة جلد وهي رواية من قاله بكسر الميم واحتج بانهم
كانوا في ضيق يمتنع معه ان يمتهنوا المسك مع غلاء ثمنه وتبعه ابن بطال وفي المشارق ان
اكثر الروايات بفتح الميم ورجح النووي الكسر وقال ان الرواية الاخرى وهي قوله
فرصة في مسك تدل عليه واما استبعاد ابن قتيبة من امتهان المسك فليس ببعيد لما عرف
من شان اهل الحجاز من كثرة استعمال الطيب والمقصود باستعمال الطيب دفع الرائحة الكريهة
على الصحيح وقيل سرعة الحبل وذلك مستحب لكل مغتسلة من الحيض والنفاس ويكره تركه
للقادرة عليه فان لم تجد مسكا فطيبا فان لم تجد فمزيلا كالطين والا فالماء كاف واما
الحادة فتبخر بها القسط قوله تطهري في رواية توضئي اي تنظفي قوله سبحان الله
في رواية استحيي واعرض وللاسماعيلي فلما رايته يستحيي علمتها وزاد الدارمي وهو يسمع ولا ينكر
قوله اثر الدم قال النووي المراد به عند العلماء الفرج وقال المحاملي يستحب لها ان
تطيب كل موضع اصابه الدم من بدنها قال ولم اره لغيره وظاهر الحديث حجة له قلت ويشهد
له رواية الاسماعيلي تتبعي بها مواضع الدم وفي هذا الحديث من الفوائد التسبيح عند التعجب
ومعناه كيف يخفى هذا الظاهر الذي لا يحتاج في فهمه الى فكر وفيه استحباب الكنايات فيما يتعلق
بالعورات وفيه سؤال المراة العالم عن احوالها التي يحتشم منها ولهذا كانت عائشة
تقول في نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين كما اخرجه مسلم وفيه الاكتفاء
بالتعريض والاشارة في الامور المستهجنة وتكرير الجواب لافهام السائل وانما كرره مع كونها
لم تفهمه اولا لان الجواب به يؤخذ من اعراضه بوجهه عند قوله توضئي اي في المحل الذي يستحيي من
مواجهة المراة بالتصريح به فاكتفى بلسان الحال عن لسان المقال وفهمت عائشة ذلك عنه
فتولت تعليمها وفيه تفسير كلام العالم بحضرته لمن خفي عليه اذا عرف ان ذلك يعجبه وفيه الاخذ عن
المفضول بحضرة الفاضل وفيه صحة العرض على المحدث اذا اقره ولو لم يقل نعم وانه لا يشترط
في صحة التحمل فهم السامع لجميع ما يسمعه وفيه الرفق بالمتعلم واقامة العذر لمن لا يفهم وفيه ان
المرء مطلوب بستر عيوبه وان كانت مما جبل عليها من جهة ان المراة بالتطيب تزيل الرائحة
الكريهة وفيه حسن خلقه صلعم وعظيم حلمه وحيائه انتهى ملخصا والله اعلم حديث

خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك ق د ن ه عن عائشة
وسببه كما في البخاري عن عائشة ان هندا بنت عتبة قالت يا رسول الله ان
ابا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي الا ما اخذت منه وهو لا يعلم
قال خذي فذكره قوله ان هندا بنت عتبة كذا وقع هنا بالصرف وفي رواية
بغير صرف هند بنت عتبة ابن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف قوله ان
ابا سفيان هو صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس زوجها قوله رجل شحيح
وفي رواية رجل مسيك والاكثر بكسر الميم والتشديد وهو بناء مبالغة وقيل بوزن
شحيح قال النووي هذا هو الاصح من حيث اللغة وان كان الاول اشهر في الرواية
والشح البخل مع حرص وتقدم ما فيه قوله الا ما اخذت منه وهو لا يعلم
زاد الشافعي في روايته سرا وفي رواية الزهري فهل علي حرج ان اطعم من الذي له عيالنا
قوله فقال خذي الى آخره في رواية لا حرج عليك ان تطعميهم بالمعروف قال
شيخ شيوخنا قال القرطبي قوله خذي امر اباحة بدليل قوله لا حرج والمراد بالمعروف
القدر الذي عرف بالعادة انه الكفاية قال وهذه الاباحة وان كانت مطلقة
لفظا لكنها مقيدة معنى كانه قال ان صح ما ذكرت قال غيره يحتمل ان يكون صلعم
علم صدقها فيما ذكرت فاستغنى عن التقييد واستدل بهذا الحديث على جواز
ذكر الانسان بما لا يعجبه اذا كان على وجه الاستفتاء والشكاية ونحو ذلك وهذا
احد المواضع التي تباح فيها الغيبة وفيه جواز ذكر الانسان بالتعظيم كاللقب
والكنية وفيه نظر لان ابا سفيان كان مشهورا بكنيته وفيه جواز استماع كلام احد
الخصمين في غيبة الآخر وفيه ان من نسب الى نفسه امرا عليه فيه غضاضة فليقرنه بما
يقيم عذره في ذلك وفيه جواز سماع كلام الاجنبية عند الحكم والافتاء عند من
يقول ان صوتها عورة ويقول جاز هنا للضرورة وفيه ان القول قول الزوجة في
قبض النفقة لانه لو كان القول قول الزوج انه منفق لكلفت هذه البينة على اثبات
عدم الكفاية واجاب المازري عنه بانه من باب تعليق الفتيا لا القضاء وفيه وجوب
نفقة الزوجة وانها مقدرة بالكفاية وهو قول اكثر العلماء وهو قول للشافعي وحكاه
الجويني والمشهور عن الشافعي انه قدرها بالامداد انتهى وفي الحديث احكام كثيرة
ليس هذا محل بسطها حديث خرجت من نكاح غير سفاح ابن سعد
عن عائشة حديث خرجت من لدن آدم من نكاح غير سفاح من لدن
آدم الى ان ولدني ابي وامي لم يصبني من سفاح الجاهلية شيء العدني عد طس
عن علي حديث خرجت وانا اريد ان اخبركم بليلة القدر فتلاحى
رجلان فاختلجت مني فاطلبوها في العشر الاواخر في سابعة تبقى او تاسعة تبقى
او خامسة الطيالسي عن عبادة بن الصامت قوله رجلان هما كعب بن مالك
وابن ابي حدرد حديث خرج رجل ممن كان قبلكم في حلة له يختال
فامر الله الارض فاخذته فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة ت عن ابن عمر قوله

رجل قيل هو قارون **قوله** فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة اى يغوص في
الارض حين يخسف به والجلجلة حركة مع صوت انتهى من النهاية **حديث**
خرج نبي من الانبياء بالناس يستسقون الله تعالى فاذا هو بنملة رافعة بعض قوايمها الى
السماء فقال ارجعوا فقد استجيب لكم من اجل هذه النملة **ك** عن ابي هريرة
حديث خروج الايات بعضها على اثر بعض يتتابعن كما تتتابع الخرز
في النظام **طس** عن ابي هريرة **حديث** خروج الامام يوم الجمعة للصلوة
يقطع الصلوة وكلامه يقطع الكلام **هق** عن ابي هريرة **حديث** خشية الله
راس كل حكمة والورع سيد العمل القضاعي عن محمد بن علي مرسلاً **حديث**
خص البلاء لمن عرف الناس وعاش فيهم من لم يعرفهم القضاعي عن محمد بن علي مرسلاً
حديث خصاء امتي الصيام والقيام **حم طب** عن ابن عمرو **حديث**
خصال لا تنبغي في المسجد لا يتخذ طريقاً ولا يشهر فيه سلاح ولا يقبض فيه بقوس
ولا ينثر فيه نبل ولا يمر فيه بلحم نيّ ولا يضرب فيه حد ولا يقتص فيه من احد ولا يتخذ
سوقاً **ه** عن ابن عمر تقدم معناه **حديث** خصال ست ما من مسلم يموت
في واحدة منهن الا كان ضامناً على الله ان يدخله الجنة رجل خرج مجاهداً فان مات
في وجهه كان ضامناً على الله ورجل تبع جنازة فان مات في وجهه كان ضامناً على الله
ورجل توضا فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لصلوة فان مات في وجهه كان ضامناً
على الله ورجل في بيته لا يغتاب المسلمين ولا يجر اليه سخطاً ولا نقمة فان مات
في وجهه كان ضامناً على الله **طس** عن عائشة **حديث** خصلتان لا يجتمعان
في منافق حسن سمت ولا فقه في الدين **ت** عن ابي هريرة قال شيخنا قال
الطيبي ليس المراد ان واحدة منهما قد تحصل في المنافق دون الاخرى بل هو تحريض
للمؤمن على اتصافه بهما معاً والاجتناب عن ضدهما فان المنافق من يكون عارياً منهما وهو من باب
التغليظ ونحوه قوله تعالى فويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكوة وليس من المشركين من
يزكي لكنه حث للمؤمنين على الاداء والتخويف من المنع حيث جعله من اوصاف المشركين وحسن
عطف قوله ولا فقه على حسن سمت وهو مثبت لانه في سياق النفي انتهى وفي الفايق للزمخشري
حسن السمت اخذ النهج ولزوم المحجة قيل لكل طريقة ينتحيها في تحري الخير والتزيي بزي الخير
سمت وفي النهاية السمت حسن الهيئة والنظر في الدين وليس من الحسن والجمال وقيل هو من
السمت الطريق يقال الزم هذا السمت وفلان حسن السمت اي حسن القصد وقال التوربشتي
حقيقة الفقه في الدين ما وقع في القلب ثم ظهر على اللسان فافاد العلم واورث الخشية والتقوى
فاما ما يتدارسه المغرور به فانه بمعزل عن الرتبة العظمى لان الفقه تعلق بلسانه دون قلبه انتهى
حديث خصلتان لا يجتمعان الا في مؤمن حسن صمت وفقه في دين **ت**
عن ابي هريرة **حديث** خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق **خد ت**
عن ابي سعيد قال شيخنا قال في النهاية المراد من ذلك اجتماع الخصلتين فيه مع بلوغ النهاية
فيهما بحيث لا ينفك عنهما ولا ينفكان عنه فاما من فيه بعض هذا وبعض هذا وينفك عنه

ابن خزيمة

ني

في بعض الاوقات فانه بمعزل عن ذلك انتهى **حديث** خصلتان لا يحافظ
عليهما عبد مسلم الا دخل الجنة الا وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسبح الله في دبر كل
صلوة عشراً ويحمده عشراً ويكبره عشراً فذلك خمسون ومائة باللسان والف وخمس
مائة في الميزان ويكبر اربعاً وثلاثين اذا اخذ مضجعه ويحمد ثلاثاً وثلاثين ويسبح ثلاثاً
وثلاثين فتلك مائة باللسان والف في الميزان فايكم يعمل في اليوم والليلة الفين
وخمس مائة سيئة **حم خدع** عن ابن عمر قالت وتتمته كما في ابي داود فلقد
رايت رسول الله صلعم يعقدها بيده قالوا يا رسول الله كيف هما يسير ومن يعمل
بهما قليل قال ياتي احدكم يعني الشيطان في منامه فينومه قبل ان يقوله ويأتيه
في صلوته فيذكره حاجة قبل ان يقولها انتهى **قوله** وهما يسير اي عملهما
لا مشقة فيه ولا تعب **قوله** والف وخمس مائة في الميزان اي يوم القيامة
لان الحسنة بعشر حسنات **قوله** فلقد رايت رسول الله صلعم يعقدها بيده
اي يعقد هذه الاعداد باصابعه ويحسبها وفيه ان الرجال يعقدون باصابعهم
للتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والاستغفار ونحو ذلك كما يعقدن النساء
لما في الحديث يا معشر النساء سبحن وكبرن واعقدن بالاصابع فانهن مسئولات
يعني اعضاء الادمي تسئل عما عمل بهن فيشهدن عليه بما فعل بهن كما تشهد الالسنة
والايدي والارجل **قوله** قالوا يا رسول الله كيف هما يسير الى اخره يوضحه
ما في الترمذي ياتي احدكم الشيطان وهو في مضجعه فلا يزال ينومه حتى ينام يعني قبل
ان يقول ذلك انتهى اي ويأتيه في صلوته فيقول اذكر كذا حتى ينفتل وفي الحديث
اشارة الى استحباب مجاهدة الشيطان اذا عرض ليمنعه من الذكر والتلاوة والعبادة
انتهى ملخصاً من ابن رسلان وقال الطيبي معنى لا يحصيهما رجل مسلم اي لا يواظب
عليهما ويحتمل ان معناه لا يطيقهما كقوله صلعم استقيموا ولن تحصوا اي استقيموا
في كل شيء ولا تميلوا ولن تطيقوا الاستقامة من قوله تعالى علم ان لن تحصوه اي لن
تطيقوا عده وضبطه ومثله قوله صلعم ان لله تسعة وتسعين اسماً من احصاها
دخل الجنة انتهى قلت وتقدم الكلام عليها مستوفى في ان لله تسعة وتسعين اسماً
حديث خصلتان معلقتان في اعناق المؤذنين للمسلمين صيامهم
وصلوتهم **ه** عن ابن عمر قال الدميري في هذا الحديث دليل لما قاله الجمهور
من الاصحاب انه يشترط في المؤذن ان يكون عارفاً بالوقت لانه اذا لم يكن
عارفاً غر الناس باذانه هكذا صرح باشتراطه صاحب التتمة وغيره واما
ما حكاه الشيخ ابو حامد عن النص وقطع به وقع في كلام المحاملي وغيره انه يستحب
كونه عارفاً بالوقت فمؤول على معنى الاشتراط او محمول على من يؤذن لنفسه انتهى
قلت والقول بالاشتراط هو ما ذكره النووي في المجموع قال شيخنا زكريا وحاصله
ان شرط اذان الراتب معرفته بالوقت بالامارة وقضيته عدم صحته اذانه اذا لم
يعرفها بها وليس كذلك بل يصح اذا عرفها بخبر ثقة كغير الراتب كما دل عليه كلام

اليمني فشرط اذان المؤذن راتبا او غيره معرفة الاوقات بامارة او غيره وهو لوجه
فان ابن مكتوم كان راتبا مع انه لا يعرفها بالامارة فانه كان لا يؤذن للصبح حتى
يقال له اصبحت اصبحت كما رواه البخاري نعم لو اذن جاهلا بدخول الوقت
فصادفه اعتد به على الاصح وفارق التيمم والصلوة باشتراط النية ثمة بخلافه هنا
ذكره الزركشي انتهى **قوله** في اعناق المؤذنين قال الدميري فيه اشارة
الى طول اعناقهم بسبب هذه النعوت انتهى وقال الطيبي قوله معلقتان صفة لخصلتان
وللمسلمين خبر للمبتداء الموصوف وصيامهم وصلوتهم بيان للخصلتين او بدل منه
شبهت حالة المؤذنين واناطة الخصلتين للمسلمين بهم بحالة الاسير الذي في عنقه
ربقة الرق وقيده لا يخلصه منها الا المن او الفداء والوجه اللازم الذي لزم الشخص
ولا نعصي بالخروج عن عهدته وهذا الاعتبار رفيق في حقهم انهم امنا انتهى **حديث**
خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله شاكرا
صابرا من نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به ونظر في دنياه الى من هو دونه
فحمد الله على ما فضله به عليه كتبه الله شاكرا صابرا ومن نظر في دينه الى من هو دونه ونظر
في دنياه الى من هو فوقه فاسف على ما فاته منه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا **ت**
عن ابن عمرو **قوله** فاسف قال في المصباح الاسف اشد الحزن اسف اسفا من باب تعب حزن
وتلهف فهو اسف من باب تعب انتهى **حديث** خصلتان لا يحل منعهما الماء
والنار البزار **طص** عن انس **حديث** خطوتان احداهما احب الخطا
الى الله عز وجل والاخرى ابغض الخطا الى الله عز وجل فاما التي يحبها فرجل نظر الى
خلل في الصف فسده واما التي يبغض فاذا اراد الرجل ان يقوم مد رجله اليمنى
ووضع يده عليها واثبت اليسرى ثم قام **ك ق** عن معاذ قال في النهاية
الخطوة بالضم ما بين القدمين في المشي وبالفتح المرة وجمع الخطوة في الكثرة خطا وفي القلة
خطوات بسكون الطاء وضمها وفتحها ومنه وكثرة الخطا الى المساجد وخطوات
الشيطان انتهى **حديث** خفف على داود القران فكان يامر بدوابه
فتسرج فيقرا القران قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يده **حم خ**
عن ابي هريرة **قوله** خفف على داود القران في رواية الكشميهني القراءة قيل المراد
بالقران القراءة والاصل في هذه اللفظة الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته وقيل المراد
به الزبور وقيل التوراة وقران كل نبي يطلق على كتابه الذي اوحي اليه قال قتادة
وانما سماه قرانا للاشارة الى وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقران اشار اليه
صاحب المصابيح والاول اقرب وانما تردد بين الزبور والتوراة لان الزبور
كله مواعظ وثناء ليس فيه حلال ولا حرام ولا فرائض ولا حدود ودل على اعتماده
على التوراة اخرجه ابن ابي حاتم وغيره وفي الحديث ان البركة قد تقع في الزمن اليسير
حتى يقع فيه العمل الكثير قال النووي اكثر ما بلغنا من ذلك من كان يقرا اربع ختمات
بالليل واربعا بالنهار وقد بالغ بعض الصوفية في ذلك فادعى شيئا مفرطا والعلم

عند الله

عند الله **قوله** بدوابه في رواية بدوابه بالافراد ويحمل الافراد على الجنس والمراد
بها ما يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليه مما يركبه اتباعه **قوله** فيقرا القران
قبل ان يسرج في رواية فلا يسرج حتى يقرا القران **قوله** ولا ياكل الا من عمل يده
قال شيخ شيوخنا اختلف العلماء في افضل المكاسب قال الماوردي اصول المكاسب
الزراعة والتجارة والصنعة والاشبه بمذهب الشافعي ان اطيبها التجارة قال
والارجح عندي ان اطيبها الزراعة لانها اقرب الى التوكل وتعقبه النووي بحديث
المقدام قلت وهو عن المقدام عن النبي صلعم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل
من عمل يده وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده انتهى رواه البخاري ثم قال
النووي وان الصواب ان اطيب المكسب ما كان بعمل اليد قال فان كان زراعا
فهو اطيب المكاسب لما يشتمل عليه من كونه عمل اليد ولما فيه من التوكل ولما فيه من النفع
العام للادمي وللدواب ولانه لا بد منه في العادة ان يؤكل منه بغير عوض قال
في الفتح قلت وفوق ذلك من عمل اليد ما يكتسب من اموال الكفار بالجهاد وهو مكسب
النبي صلعم واصحابه وهو اشرف المكاسب لما فيه من اعلاء كلمة الله وخذلان كلمة اعدائه والنفع
الاخروي قال ومن لم يعمل بيده فالزراعة في حقه افضل لما ذكرنا قلت وهو مبني على ما بحث
فيه من النفع المتعدي ولم ينحصر النفع المتعدي في الزراعة بل كل ما يعمل باليد فنفعه متعد
لما فيه من تهيئة اسباب ما يحتاج الناس اليه والحق ان ذلك مختلف المراتب وقد يختلف
باختلاف الاحوال والاشخاص والعلم عند الله تعالى قال ابن المنذر انما يفضل عمل اليد
سائر المكاسب اذا نصح العامل كما جاء مصرحا به في حديث ابي هريرة قلت ومن شرطه
ان لا يعتقد ان الرزق من الكسب بل من الله بهذه الواسطة ومن فضل العمل باليد
الشغل بالامر المباح عن البطالة واللهو وكسر النفس بذلك والتعفف عن ذلة
السؤال والحاجة الى الغير وقوله ولا ياكل الا من عمل يده صرح به في الحصر والحكمة في تخصيص
داود بالذكر ان اقتصاره في اكله على ما يعمل بيده لم يكن من الحاجة لانه كان خليفة
في الارض كما صرح به في الحصر والحكمة في تخصيص داود بالذكر ان اقتصاره في اكله
على ما يعمل بيده لم يكن من الحاجة كما قال الله تعالى وانما ابتغى الاكل من طريق الافضل ولهذا
اورد النبي صلعم قصته في مقام الاحتجاج بها على ما قدمه من ان خير الكسب عمل اليد وهذا
بعد تقرير ان شرع من قبلنا شرع لنا ولا سيما اذا ورد في شرعنا مدحه وتحسينه مع
عموم قوله تعالى فبهداهم اقتده ووقع في المستدرك عن ابن عباس بسند واه كان
داود زرادا وادم حراثا وكان نوح نجارا وكان ادريس خياطا وكان موسى
راعيا وفي الحديث فضل العمل باليد وتقديم ما يباشره الشخص بنفسه على ما يباشره
بغيره وفيه دليل على انه افضل المكاسب وقد يستدل به على مشروعية الاجارة من جهة
ان عمل اليد اعم من ان يكون للغير او للنفس والذي يظهر ان الذي كان يعمله داود بيده
هو نسج الدروع وان الله الان له الحديد فكان ينسج الدروع ويبيعها ولا ياكل
الا من ثمن ذلك مع كونه من كبار الملوك قال الله تعالى وشددنا ملكه وفي حديث

الباب ما يدل على ذلك وانه مع سعته فيه بحيث كان له دواب تسرج اذا اراد ان
يركب وتتولى خدمتها غيره ومع ذلك فكان يتورع ولا يأكل الا مما كان يعمل بيده انتهى
والله اعلم **حديث** خففوا بطونكم وظهوركم لقيام الصلوة **حل**
عن ابن عمر **حديث** خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما كتاب الله
وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض ابو بكر الشافعي في الغيلانيات عن ابي هريرة
حديث خلقان يحبهما الله وخلقان يبغضهما الله فاما اللذان يحبهما الله
فالسخاء والسماحة واما اللذان يبغضهما الله فسوء الخلق والبخل واذا اراد الله بعبد خيرا
استعمله على قضاء حوائج الناس **هب** عن ابن عمرو **حديث** خلق الله
الخلق فكتب آجالهم وارزاقهم واعمالهم **خط** عن ابي هريرة **حديث** خلق الله
جنة عدن وغرس اشجارها فقال لها تكلمي فقالت قد افلح المؤمنون **ك** عن انس
حديث خلق الله آدم من تراب الجابية وعجنه بماء الجنة **عد** عن ابي هريرة
حديث خلق الله آدم على صورته وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب
فسلم على اولئك النفر وهم نفر من الملائكة جلوس فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك
وتحية ذريتك فذهب فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه
ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم في طوله ستون ذراعا فلم يزل الخلق
ينقص بعده حتى الآن **حم ق** عن ابي هريرة قال شيخ شيوخنا اختلف الى ماذا
يعود الضمير فقيل الى آدم اي خلقه على الصورة التي استمر عليها الى ان اهبط والى ان
مات دفعا لتوهم من يظن انه لما كان في الجنة كان على صفة اخرى او ابتداء خلقه
كما وجد لم ينتقل في النشأة كما ينتقل ولده من حالة الى حالة وقيل للرد على الدهرية
انه لم يكن انسان الا من نطفة ولا يكون نطفة انسان الا من انسان ولا اول لذلك
فبين انه خلق من اول الامر على هذه الصورة وقيل للرد على الطبائعيين الزاعمين
ان الخلق يفعل بنفسه وقيل ان لهذا الحديث سببا حذف من هذه الرواية وان اوله
قصة الذي ضرب عبده على وجهه فنهاه النبي صلعم عن ذلك وقال له ان الله خلق آدم
على صورته واختلف في هذا الضمير على من يعود فالاكثر انه يعود على المضروب لما تقدم
من الامر باكرام وجهه ولولا ان المراد التعليل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباط
بما قبلها وقال القرطبي اعاد بعضهم الضمير على الله متمسكا بما ورد في بعض طرقه ان الله
خلق آدم على صورة الرحمن قال وكان من رواه اورده بالمعنى متمسكا بما توهمه
فغلط في ذلك وقد انكر المازري ومن تبعه صحة هذه الرواية ثم قال وعلى تقدير صحتها
فيحمل على ما يليق بالباري سبحانه وتعالى قلت الزيادة اخرجها ابن ابي عاصم في السنة
والطبراني من حديث ابن عمر باسناد رجاله ثقات واخرجها ابن ابي عاصم ايضا
من طريق ابي يوسف عن ابي هريرة بلفظ يرد التأويل الاول قال من قاتل فليجتنب
الوجه فان صورة وجه الانسان على صورة وجه الرحمن فتعين اجراء ما في ذلك
على ما تقرر بين اهل السنة من امراره كما جاء من غير اعتقاد تشبيه او من تأويل على ما

يليق بالرحمن جل جلاله وعز سلطانه وزعم بعضهم ان الضمير يعود على آدم اي صفته
اي خلقه موصوفا بالعلم الذي فضل به على الحيوان وهذا محتمل وقال المازري غلط ابن
قتيبة فاجرى الحديث على ظاهره وقال صورة لا كالصور انتهى وقيل الضمير لله وتمسك
قائله بما في بعض طرقه على صورة الرحمن والمراد بالصورة الصفة والمعنى ان الله خلقه على صفته
من العلم والحيوة والسمع والبصر وغير ذلك وان كانت صفات الله لا يشبهها شيء انتهى
وقال النووي قوله خلق الله آدم على صورته هذه الرواية ظاهرة في ان الضمير لآدم وان المراد
انه خلق في اول نشأته على صورته التي كان عليها في الارض وتوفي عليها وفي طوله ستون
ذراعا ولم ينتقل اطوارا كذريته وكانت صورته في الجنة هي صورته في الارض لم تتغير **قوله**
اذهب فسلم على اولئك قال في الفتح فيه اشعار بانهم كانوا على بعد واستدل به على ايجاب
ابتداء السلام لورود الامر به وهو بعيد بل ضعيف لانها واقعة حال لا عموم لها وقد
نقل ابن عبد البر الاجماع على ان الابتداء بالسلام سنة **قوله** الملائكة قال في الفتح
ولم اقف على تعيينهم **قوله** فاستمع في رواية فاسمع **قوله** ما يحيونك كذا
للاكثر بالمهملة من التحية وفي رواية بكسر الجيم وسكون التحتانية بعدها موحدة من
الجواب **قوله** تحيتك وتحية ذريتك اي من جهة الشرع او المراد بالذرية بعضهم
وهم المسلمون وقد ورد عن عائشة مرفوعا فيما اخرجه البخاري في الادب المفرد وابن ماجه
وابن خزيمة وصححه ما حسدكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتأمين وهو
يدل على انه شرع لهذه الامة دونهم وفي حديث ابي ذر في قصة اسلامه وفيه وكنت
اول من حياه بتحية الاسلام فقال وعليك ورحمة الله اخرجه مسلم وعند الطبراني والبيهقي
من حديث ابي امامة رفعه جعل الله السلام تحية لامتنا وامانا لاهل ذمتنا وعند ابي داود
من حديث عمران بن حصين كنا نقول في الجاهلية انعم الله بك عينا وانعم صباحا فلما
جاء الاسلام نهينا عن ذلك ورجاله ثقات لكنه منقطع واخرج ابن ابي حاتم عن مقاتل بن
حيان قال كانوا في الجاهلية يقولون حييت مساء حييت صباحا فغير الله ذلك
بالسلام **قوله** فقال السلام عليكم قال في الفتح قال ابن بطال يحتمل ان يكون الله علمه
كيفية ذلك تنصيصا ويحتمل ان يكون فهم ذلك من قوله له فسلم قلت ويحتمل ان يكون
الهمه ذلك ويؤيده ما اخرجه ابن حبان عن ابي هريرة مرفوعا ان آدم لما خلقه الله عطس
فالهمه ربه ان قال الحمد لله الحديث فلعله الهمه ايضا صفة السلام واستدل به على ان هذه
الصيغة هي المشروعة لابتداء السلام لقوله فهي تحيتك وتحية ذريتك **قوله** فقالوا
السلام عليك ورحمة الله كذا للاكثر وفي رواية وعليك السلام ورحمة الله وبركاته **قوله**
فزادوه ورحمة الله فيه مشروعية الزيادة في الرد على الابتداء وهو مستحب بالاتفاق فلو
زاد المبتدي رحمة الله استحب ان يزاد وبركاته فلو زاد المبتدي وبركاته فهل تشرع
الزيادة في الرد وكذا لو زاد المبتدي على وبركاته هل يشرع له ذلك وحاصل كلامه في الفتح
انه يشرع الزيادة على وبركاته واتفق العلماء على ان الرد واجب على الكفاية وجاء عن ابي يوسف
انه قال يجب الرد على كل فرد فرد انتهى قلت ويستحب السلام عند القيام من المجلس ويجب

الرد هذا هو الصواب قال في الفتح قال الخطابي انما كان الرد واجبا لان السلام معناه الامان
فاذا ابتدأ به المسلم اخاه فلم يجبه فانه يتوهم منه الشر فيجب عليه دفع ذلك التوهم عنه قوله
ستون ذراعا يحتمل ان يريد بقدر ذراع نفسه ويحتمل ان يريد بقدر الذراع المتعارف
يومئذ عند المخاطبين والاول اظهر لان ذراع كل احد بقدر ربعه فلو كان بالذراع المعهود
لكانت يده قصيرة في جنب طول جسده قوله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم
اي على صفته وهذا يدل على ان صفات النقص من سواد وغيره تنتفي عند دخول الجنة وعند
احمد عن ابي هريرة مرفوعا كان طول آدم ستون ذراعا في سبعة اذرع عرضا واما ما رواه
عبد الرزاق موقوفا ان آدم لما اهبط كانت رجلاه في الارض وراسه في السماء فحطه الله
الى ستين ذراعا فظاهره انه كان مفرط الطول في ابتداء خلقه وظاهر الحديث
الصحيح انه خلق في ابتداء الامر على طول ستين ذراعا وهو المعتمد وروى ابن ابي حاتم
باسناد حسن عن ابي بن كعب مرفوعا ان الله خلق آدم رجلا طويلا كثير شعر الراس كانه
نخلة سحوق قوله فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن اي ان كل قرن يكون نشأته
في الطول اقصر من القرن الذي قبله فانتهى تناقص الطول الى هذه الامة واستقر الامر على
ذلك وقال ابن التين قوله فلم يزل الخلق ينقص اي كما يزيد الشخص شيئا فشيئا ولا يتبين
ذلك فيما بين الساعتين ولا اليومين حتى اذا كثرت الايام تبين فكذلك هذا الحكم
في النقص ويشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الامم السالفة كديار ثمود فان مساكنهم
تدل على ان قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق ولا شك
ان عهدهم قديم وان الزمان الذي بينهم وبين آدم دون الزمان الذي بينهم وبين اول
هذه الامة ولم يظهر لي الى الآن ما يزيل هذا الاشكال انتهى من الفتح حديث
خلق الله مائة رحمة فوضع رحمة واحدة بين خلقه يتراحمون بها وخبأ عنده مائة الا
واحدة م ت عن ابي هريرة تقدم معناه في ان الله خلق الرحمة حديث
خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر
يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها
الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة
من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل حم م عن ابي هريرة قوله وخلق المكروه
يوم الثلاثاء قال النووي هكذا هو في مسلم وروي في غيره وخلق التقن يوم
الثلاثاء كذا رواه ثابت بن قاسم قال وهو ما يقوم به المعاش ويصلح به التدبير
كالحديد وغيره من جواهر الارض وكل شيء يقوم به صلاح شيء فهو تقنه ومنه اتقان
الشيء وهو احكامه قلت ولا منافاة بين الروايتين فكلاهما خلق يوم الثلاثاء
قوله وخلق النور يوم الاربعاء هكذا هو في صحيح مسلم النور بالراء ورواه ثابت
ابن قاسم النون بالنون في آخره قال القاضي وكذا رواه بعض رواة مسلم وهو
الحوت ولا منافاة ايضا وكلاهما خلق يوم الاربعاء وهو بفتح الهمزة وكسر الباء
وفتحها وضمها ثلاث لغات حكاهن صاحب المحكم وجمعه اربعاوات وحكي

ايضا

ايضا ارابيع حديث خلق الله عز وجل الجن ثلاثة اصناف
صنف حيات وعقارب وخشاش الارض وصنف كالريح في الهواء وصنف
عليهم الحساب والعقاب وخلق الله الانس ثلاثة اصناف صنف كالبهائم
وصنف اجسادهم اجساد بني آدم وارواحهم ارواح الشياطين وصنف في ظل الله
يوم لا ظل الا ظله الحكيم وابن ابي الدنيا في مكايد الشيطان وابو الشيخ في العظمة وابن
مردويه عن ابي الدرداء حديث خلق الله آدم فضرب بكتفه اليمنى فاخرج
ذرية بيضاء كانهم اللبن ثم ضرب كتفه اليسرى فاخرج ذرية سوداء كانهم الحمم قال
هؤلاء في الجنة ولا ابالي وهؤلاء في النار ولا ابالي ابن عساكر عن ابي الدرداء
حديث خلق الله يحيى بن زكريا في بطن امه مؤمنا وخلق فرعون في بطن
امه كافرا عد طب عن ابي امامة حديث خلق الله الحور العين
من الزعفران طب عن ابي امامة حديث خلق الانسان والحية سواء ان
راها افزعته وان لدغته اوجعته فاقتلوها حيثما وجدتموها طب عن ابن عباس
حديث خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق آدم
مما وصف لكم حم م عن عائشة قوله الجان قال النووي الجان الجن والمارج
اللهب المختلط بسواد النار حديث خلقت النخلة والرمان والعنب من فضل
طينة آدم ابن عساكر عن ابي سعيد حديث خلل اصابع يديك ورجليك
حم عن ابن عباس حديث خللوا بين اصابعكم لا يخللها الله يوم القيامة
بالنار قط عن ابي هريرة حديث خللوا بين اصابعكم لا يخلل الله بينها بالنار
ويل للاعقاب من النار قط عن عائشة حديث خللوا لحاكم وقصوا
اظفاركم فان الشيطان يجري ما بين اللحم والظفر خط في الجامع وابن عساكر
عن جابر حديث خليلي من هذه الامة اويس القرني ابن سعد عن رجل
مرسلا حديث خمروا الآنية واوكوا الاسقية واجيفوا الابواب
واكفتوا صبيانكم عند المساء فان للجن انتشارا وخطفة واطفئوا المصابيح
عند الرقاد فان الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فاحرقت اهل البيت خ عن جابر
خمروا اي غطوا واوكوا بكسر الكاف بعدها همزة اي اربطوا واجيفوا بالجيم والفاء
اي اغلقوا واكفتوا بهمزة وصل وكسر الفاء ومثناة فوقية اي ضموهم اليكم وامنعوهم
من الحركة وادخلوهم البيوت تقدم معناه بعضه في اذا كان جنح الليل وبعضه في اذا نمتم
حديث خمروا وجوه موتاكم ولا تشبهوا باليهود طب عن ابن عباس
حديث خمس بخمس ما نقض قوم العهد الا سلط عليهم عدوهم وما حكموا
بغير ما انزل الله الا فشا فيهم الفقر ولا ظهرت فيهم الفاحشة الا فشا فيهم الموت
ولا طففوا المكيال الا منعوا النبات واخذوا بالسنين ولا منعوا الزكاة الا
حبس عنهم القطر طب عن ابن عباس حديث خمس صلوات افترضهن الله
عز وجل من احسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن واتم ركوعهن وخشوعهن

كان له على الله عهد ان يغفر له وان لم يفعل فليس له على الله عهد ان شاء غفر له
وان شاء عذبه د ه ق عن عبادة بن الصامت **قوله** خمس صلوات
فيه دلالة على ان الوتر ليس بواجب وحجة لما ذهب اليه الشافعي والجمهور ان مفهوم العدد
حجة معمول به قال ابن الصباغ في العدة مذهب الشافعي والجمهور ان مفهوم العدد حجة الا
اذا كان في ذكر العدد تنبيه على ما زاد عليه كقوله اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا فعليه
تنبيه على ان ما زاد عليهما اولى ان لا يحمل وقد استدل بهذا الحديث ايضا على وجوب
صلوة الليل منسوخة في حق الامة وهذا مجمع عليه وعلى ان صلوة العيد ليست بفرض
خلافا لما ذهب اليه ابو سعيد الاصطخري من ان صلوة العيد فرض كفاية **قوله**
من احسن وضوءهن اي اتى به كاملا بسننه وادابه **قوله** وصلاهن لوقتهن
اي لاوقاتهن المعلومة ولعل المراد في اول اوقاتهن **قوله** واتم ركوعهن واقل
الركوع للقائم انحناء خالص لا انخناس فيه بحيث يوصل الانحناء المذكور راحتي المعتدل
خلقه ركبتيه لو قصد بانخناس ولا بد مع الانحناء واكمل الركوع ان ينحني بحيث يستوي ظهره وعنقه
كالصفيحة ولا يثني ركبتيه بل ينصب ساقيه وفخذيه لانه اعون ويأخذهما بكفيه ويوجه
اصابعه للقبلة متفرقة تفريقا وسطا ولا بد من الطمأنينة في الاقل والاكمل واقل الطمأنينة
لا بد منها في الاعتدال والسجود والجلوس بين السجدتين سواء كانت الصلوة فرضا
او نفلا **قوله** وخشوعهن والاصل في خشوع القلب بكثرة الخوف والرهبة وخشوع
جوارحه بسكونها واطراقه ببصره الى موضع سجوده بحيث لا يعرف من على يمينه ولا
على شماله **قوله** كان له على الله تكرما وتفضلا منه تعالى **قوله** عهد العهد
ما يتعين حفظه من الميثاق وسيأتي فيه مزيد في الذي بعده **قوله** ان يغفر له
اي لان عهد الله واقع لا شك فيه لان الله لا يخلف الميعاد يعني ان من صلى الصلوات
الصلوات الخمس على ما امر به فان الله تعالى يغفر له ولا يضيع اجره كرما منه وفضلا
قوله ومن لم يفعل ذلك الاخره اي ان شاء غفر له ما ترك من الصلوات
وعفى عنه كرما وفضلا وان شاء عاقبه عدلا قال ابن رسلان قال ابن عبد البر في هذا
الحديث دليل على ان من لم يصل وهو مؤمن موقن بفرض الصلوات وضيع لكنه لم يقم
الصلوة بما يجب فيها ومات لا يشرك بالله شيئا مقرا بالنبيين مصدقا للمرسلين
مؤمنا وكتبه ورسله واليوم الاخر الا انه مقر عاص لم يتب من ذنوبه حتى ادركته منيته
انه في مشيئة الله تعالى ان شاء عذبه وان شاء غفر له فانه لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء وقال شيخنا قال البيضاوي مشبه وعد الله باثابة المؤمنين
على اعمالهم بالعهد الموثوق به الذي لا يخالف ووكل امر التارك الى مشيئته تجويزا للعفو
وانه لا يجب على الله شيء ومن ديدن الكرام محافظة الوعد والمسامحة في الوعيد
حديث خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن
شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة وان لم يات بهن فليس
له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء ادخله الجنة مالك حم د ن ه حب ك

عن عبادة بن الصامت **قوله** خمس صلوات قلت وللحديث قصة كما قال
الدميري وهي ما في الموطأ عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان بن محيريز ان
رجلا من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلا بالشام يكنى ابا محمد يقول ان الوتر واجب
قال المخدجي فرحت الى عبادة بن الصامت فاعترضت له وهو رائح الى المسجد
فاخبرته بالذي قال ابو محمد قال عبادة كذب ابو محمد سمعت رسول الله صلعم يقول
خمس صلوات فذكره انتهى **قوله** ابن محيريز قال شيخنا اسمه عبد الله **قوله**
ان رجلا من بني كنانة يدعى المخدجي قال شيخنا هو ابن عبد البر هو مجهول لا يعرف بغير هذا
الحديث وقيل ان اسمه رفيع والمخدجي لقب وليس ينسب في شيء من قبائل وقال الدميري
والمخدجي المذكور من بني مدلج انتهى **قوله** يكنى ابا محمد قال شيخنا قال ابن عبد البر
يقال انه سعد بن اوس الانصاري **قوله** لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن
قال شيخنا قال الباجي احترازا من السهو ونسيان الذي لا يمكن لاحد الاحتراز منه الا من
حفظه الله بالعصمة وقال ابن عبد البر ذهبت طائفة الى ان التضييع للصلوة المشار اليه
هنا ان لا يقيم حدودها من مراعاة وقت وطهارة واتمام ركوع وسجود ونحو ذلك
وهو مع ذلك يصليها انتهى قال الدميري في هذا الحديث حجة لمن لم يكفر تارك الصلوة
فائدة قال الدميري العهد الذي في القران على تسعة اوجه • احدها الامر كقوله تع
في البقرة الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وقوله تع وعهدنا الى ابرهيم واسمعيل •
والثاني الفرائض كقوله تع واوفوا بعهدي • والثالث الجنة كقوله تع اوف بعهدكم •
والرابع الوعد كقوله تع في البقرة قل اتخذتم عند الله عهدا فلن يخلف الله عهده • الخامس
الكرامة كقوله تع في البقرة لا ينال عهدي الظالمين • السادس الوحي كقوله تع في ال عمران
ان الله عهد الينا • السابع لا اله الا الله كقوله تع في الرعد الذين يوفون بعهد الله وفي
مريم الا من اتخذ عند الرحمن عهدا • الثامن اليمين كقوله تع في النحل ولا تشتروا بعهد الله
ثمنا قليلا • التاسع العهد كقوله تع في يس الم اعهد اليكم يا بني ادم انتهى **حديث**
خمس صلوات من حافظ عليهن كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة
ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له نور يوم القيامة ولا برهان ولا نجاة وكان
يوم القيامة مع فرعون وقارون وهامان وابي بن خلف ابن نصر عن ابن عمرو
حديث خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والغراب الابقع والفارة
والكلب العقور والحدأة م ن ه عن عائشة قال شيخنا قال النووي قوله خمس
فواسق باضافة خمس لا بتنوينه وسميت فواسق لخروجها بالايذاء والافساد
عن طريق معظم الدواب واصل الفسق في كلام العرب الخروج وسمي الرجل الفاسق
لخروجه عن امر الله وطاعته **قوله** في الحل قال شيخنا قال النووي اختلفوا في ضبط
الحرم هنا فضبطه جماعة من المحدثين بفتح الحاء والراء اي الحرم المشهور وهو حرم
مكة والثاني بضم الحاء والراء ولم يذكر القاضي عياض في المشارق غيره قال وهو جمع حرام
كما قال الله تع وانتم حرم قال والمراد به المواضع المحرمة قال النووي والفتح اظهر انتهى

قوله والغراب الابقع هو الذي في ظهره او بطنه بياض وقد اخذ بهذا القيد طائفة
واجاب غيرهم بان الروايات المطلقة اصح قوله والفارة بالهمزة ساكنة
ويجوز تسهيلها قوله والكلب العقور اختلف العلماء في المراد به فقيل هو الكلب
المعروف وقيل كل ما عقر الناس واخافهم كالاسد والنمر والفهد والذئب الجمهور وبعضهم
عبر بمعنى هذه العبارة فقال كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا
عقورا ومعنى العقور العاقر الجارح قوله والحديا بضم الحاء وفتح الدال وتشديد
الياء مقصور حديث خمس قتلهن حلال في الحرم الحية والعقرب
والحداة والفارة والكلب العقور د عن ابي هريرة حديث خمس كلهن
فاسقة يقتلهن المحرم ويقتلن في الحرم الفارة والعقرب والحية والكلب العقور
والغراب حم عن ابن عباس حديث خمس ليال لا ترد فيهن الدعوة اول
ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان وليلة الجمعة وليلة الفطر وليلة النحر ابن
عساكر عن ابي امامة حديث خمس من الفطرة الختان والاستحداد وقص
الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط حم ق عن ابي هريرة قوله خمس
سوغ الابتداء بها وهي نكرة ان قوله خمس صفة معها موصوف محذوف والتقدير
خمس خصال ثم فسرها او على الاضافة اي خمس خصال ويجوز ان تكون الجملة خبر مبتدأ
محذوف والتقدير الذي شرع لكم خمس من الفطرة وفي رواية الفطرة خمس وهي محمولة
على ذلك وقال في الفتح قال ابن دقيق العيد دلالة من على التبعيض فيه اظهر من دلالة هذه
الرواية على الحصر وقد ثبت في احاديث اخرى زيادة على ذلك فدل على ان الحصر فيها
غير مراد واختلف في النكتة في الاتيان بهذه الصيغة فقيل برفع الدلالة وان مفهوم
العدد ليس بحجة وقيل بل كان اعلم اولا بالخمس ثم اعلم بالزيادة وقيل بل الاختلاف
في ذلك بحسب المقام فذكر في كل موضع اللائق بالمخاطبين وقيل اريد بالحصر المبالغة
لتأكيد امر الخمس المذكورة كما حمل عليه قوله الدين النصيحة والحج عرفة ونحو ذلك وذكر
ابن العربي ان خصال الفطرة تبلغ ثلاثين خصلة فان اراد خصوص ما ورد بلفظ الفطرة
فليس كذلك وان اراد ما هو اعم من ذلك فلا تنحصر في الثلاثين بل تزيد كثيرا ويتعلق
بهذه الخصال مصالح دينية ودنيوية تدرك بالتتبع منها تحسين الهيئة وتنظيف
البدن جملة وتفصيلا والاحتياط للطهارتين والاحسان الى المخالط والمقارن
بكف ما يتأذى به من رائحة كريهة ومخالفة شعار الكفار والمجوس واليهود والنصارى
وعباد الاوثان وامتثال امر الشارع والمحافظة على ما اشار اليه قوله تعالى وصوركم
فاحسن صوركم لما في المحافظة على هذه الخصال من مناسبة ذلك فكانه قيل حسنت
صوركم فلا تشوهوها بما يقبحها او حافظوا على ما يستمر به حسنها ومنها المحافظة
على المروءة وعلى التآلف المطلوب لان الانسان اذا بدا في الهيئة الجميلة كان ادعى
لانبساط النفس اليه فيقبل قوله ويحمد رأيه والعكس واما شرح الفطرة فقال
الخطابي ذهب اكثر العلماء الى ان المراد بالفطرة هنا السنة وكذا قاله غيره قالوا

والمعنى

والمعنى انها من سنن الانبياء وقالت طائفة المعنى بالفطرة الدين وبه جزم ابو نعيم
في المستخرج ويؤيد الاول انه وقع التعبير بالسنة موضع الفطرة عند ابي عوانة قال
الراغب اصل الفطر بفتح الفاء الشق طولا ويطلق على الوهي وعلى الاختراع وعلى الايجاد
والفطرة الايجاد على غير مثال وقال ابو شامة اصل الفطرة الخلقة المبتداة ومنه فاطر السموات
والارض اي المبتدي خلقهن وقوله صلعم كل مولود يولد على الفطرة اي على ما ابتدأ الله
خلقه عليه وفيه اشارة الى قوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها والمعنى ان كل احد لو
ترك من وقت ولادته وما يؤديه اليه نظره لاداه الى الدين الحق وهو التوحيد ويؤيده
قوله تعالى قبلها فاقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله واليه يشير في بقية الحديث حيث عقبه
بقوله فابواه يهودانه وينصرانه والمراد بالفطرة في حديث الباب ان هذه الاشياء اذا
فعلت اتصف فاعلها بالفطرة التي فطر الله العباد عليها وحثهم عليها واستحبها لهم ليكونوا
على اكمل الصفات واشرفها صورة انتهى وقد رد القاضي البيضاوي الفطرة في حديث
الباب الى مجموع ما ورد في معناها وهو الاختراع والجبلة والدين والسنة فقال هي
السنة القديمة التي اختارها الانبياء واتفقت عليها الشرائع فكانها امر جبلي فطروا
عليه انتهى والتعبير في بعض روايات الحديث بالسنة بدل الفطرة يراد بها الطريقة لا التي
يقابل الواجب وقد جزم بذلك الشيخ ابو حامد والماوردي وغيرهما وقالوا هو
كالحديث الاخر عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين قوله الختان قال في
الفتح بكسر المعجمة وتخفيف المثناة مصدر ختن اي قطع والختن بفتح ثم سكون قطع بعض
مخصوص من عضو مخصوص قال الماوردي ختان الذكر قطع الجلدة التي تغطي الحشفة
والمستحب ان تستوعب من اصلها عند اول الحشفة واقل ما يجزئ ان لا يبقى منها ما يتغشى
به شيء من الحشفة وقال امام الحرمين المستحق في الرجال قطع القلفة وهي الجلدة التي تغطي
الحشفة حتى لا يبقى من الجلدة شيء يتدلى وقال ابن الصباغ حتى ينكشف جميع الحشفة
وقال امام الحرمين والمستحق في ختان المرأة ما ينطلق عليه الاسم وقال الماوردي ختانها قطع
جلدة تكون في اعلى فرجها فوق مدخل الذكر كالنواة او كعرف الديك والواجب
قطع الجلدة المستعلية منه دون استئصاله وقد ذهب الى وجوب الختان دون باقي
الخصال الخمس المذكورة في الباب الشافعي وجمهور اصحابه وقال به من القدماء عطاء
حتى لو اسلم الكبير لم يتم اسلامه حتى يختتن وعن احمد وبعض المالكية يجب وعن ابي حنيفة
واجب وليس بفرض وعنه سنة يأثم بتركه وفي وجه للشافعية لا يجب في حق النساء
وهو الذي اورده صاحب المغني عن احمد وذهب اكثر العلماء وبعض الشافعية الى انه
ليس بواجب ومن حجتهم حديث شداد بن اوس رفعه الختان سنة للرجال مكرمة
للنساء وهذا لا حجة فيه لما تقرر ان لفظ السنة اذا ورد في الحديث لا يراد به
التي يقابل الواجب لكن لما وقعت التفرقة بين الرجال والنساء في ذلك دل على ان
المراد افتراق الحكم وتعقب بانه لم ينحصر في الوجوب فقد يكون في حق الذكور اكد
منه في حق النساء ويكون في حق الرجال للندب وفي حق النساء للاباحة على

ان الحديث لا يثبت لانه من رواية الحجاج بن ارطاة ولا يحتج به اخرجه احمد والبيهقي
لكن له شاهد اخرجه الطبراني في مسند الشاميين من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن
جابر بن زيد عن ابن عباس وسعيد مختلف فيه واخرجه ابو الشيخ والبيهقي من وجه آخر عن
ابن عباس واخرجه البيهقي ايضا من حديث ابي ايوب واحتجوا بان الخصال المنتظمة مع
الختان ليست واجبة الا عند بعض من شذ فلا يكون الختان واجبا واجيب بانه لا مانع ان
يراد بالفطرة وبالسنة في الحديث القدر المشترك الذي يجمع الوجوب والندب وهو الطلب
فلا يدل ذلك على عدم الوجوب ولا ثبوته فيطلب الدليل من غيره واختلف في الوقت الذي
يشرع فيه الختان قال الماوردي له وقتان وقت وجوب ووقت استحباب فوقت
الوجوب البلوغ ووقت الاستحباب قبله والاختيار في اليوم السابع من بعد الولادة
وقيل من يوم الولادة فان اخر ففي الاربعين يوما فان اخر ففي السنة السابعة فان بلغ
وكان نضوا نحيفا يعلم من حاله انه ان ختن تلف سقط الوجوب ويستحب ان لا يؤخر عن
وقت الاستحباب الا لعذر **قوله** والاستحداد بالحاء المهملة استفعال من الحديد والمراد
به استعمال الموسى في حلق الشعر من مكان مخصوص من الجسد قيل وفي التعبير بهذه اللفظة مشروعية
الكناية عما يستحيى منه اذا حصل الافهام بها واغنى عن التصريح والذي يظهر ان ذلك من
تصرف الرواة فقد وقع التعبير بحلق العانة عند النسائي من حديث ابي هريرة قال النووي
والمراد بالعانة الشعر الذي على الذكر من الرجل وحواليه وكذلك الشعر الذي حوالي فرج المرأة
ونقل ابن شريح انه الشعر النابت حول حلقة الدبر فتحصل من مجموع هذا استحباب حلق جميع
ما على القبل والدبر وحولهما قال وذكر الحلق لكونه الاغلب والا فيجوز الازالة بالنورة
والنتف وغيرهما وقال ابن دقيق العيد قال اهل اللغة العانة الشعر النابت على الفرج
وقيل هو منبت الشعر قال وهو المراد في الخبر **قوله** وقص الشارب الشارب
هو الشعر النابت على الشفة العليا واختلف في جانبيه وهما السبالان فقيل هما
من الشارب ويشرع قصهما معه وقيل هما من جملة شعر اللحية قال في الروض ولا باس
بترك سباليه قال الشارح وهما طرفا الشارب قال الزركشي وهذا يرده ما رواه
الامام احمد في مسنده قصوا سبالاتكم ولا تشبهوا باليهود وتقدم الكلام فيه مستوفى
في خالفوا المشركين **قوله** وتقليم الاظفار هو تفعيل من القلم وهو القطع ووقع
في حديث ابن عمر قص الاظفار والتقليم اعم والاظفار جمع ظفر بضم الظاء والفاء
وبسكونها وحكي عن ابي زيد كسر اوله وانكره ابن سيده والمراد ازالة ما يزيد على ما يلابس
راس الاصبع من الظفر لان الوسخ يجتمع فيه فيستقذر وقد ينتهي الى حد يمنع من وصول
الماء الى ما يجب غسله في الطهارة وقد حكى اصحاب الشافعي فيه وجهين فقطع المتولي بان
الوضوء حينئذ لا يصح وقطع الغزالي في الاحياء بانه يعفى عن مثل ذلك واحتج بان الغالب
الاعراب لا يتعاهدون ذلك ومع ذلك لم يرد في شيء من الآثار امرهم باعادة الصلوة
وهو ظاهر لكن قد يعلق بالظفر اذا طال النجو لمن استنجى بالماء ولم يمعن غسله فيكون اذا
صلى حاملا للنجاسة انتهى من الفتح قلت وتقوى الاول قولهم في شروط الوضوء وعدم

الحائل

الحائل وتقدم الكلام في الكيفية في ان من الفطرة **قوله** ونتف الابط في رواية
الاباط بصيغة الجمع والابط بكسر الهمزة والموحدة وسكونها وهو المشهور وصوبه الجواليقي
وقد يذكر ويؤنث وتأبط الشيء وضعه تحت ابطه ويستحب فيه البداءة باليمنى ويتأدى اصل
السنة بالحلق ولا سيما من يؤلمه النتف وقد اخرج ابن ابي حاتم في مناقب الشافعي عن
يونس بن عبد الاعلى قال دخلت على الشافعي ورجل يحلق ابطه فقال اني علمت ان السنة
النتف ولكن لا اقوى على الوجع قال الغزالي هو في الابتداء موجع ولكن يسهل على من اعتاده
قال والحلق كاف لان المقصود النظافة وتعقب بان الحكمة في نتفه انه محل الرائحة الكريهة
وانما ينشأ ذلك من الوسخ الذي يجتمع بالعرق فيه فيتلبد ويهيج فشرع فيه النتف
الذي يضعفه فتخف الرائحة به بخلاف الحلق فانه يقوي الشعر ويهيجه فتكثر الرائحة لذلك
وقال ابن دقيق العيد من نظر الى اللفظ وقف مع النتف ومن نظر الى المعنى اجازه بكل
مزيل لكن تبين ان النتف مقصود من جهة المعنى فذكر نحو ما تقدم قال وهو معنى ظاهر لا يهمل
فان مورد النص اذا احتمل معنى مناسبا يحتمل ان يكون مقصودا في الحكم لا يترك والذي
يقوم مقام النتف في ذلك النورة لكنه يرق الجلد فقد يتأذى صاحبه به ولا سيما
ان كان جلده رقيقا وتستحب البداءة في ازالته باليد اليمنى ويزيل ما في اليمنى باصابع اليسرى
وكذلك اليسرى ان امكن والا فباليمنى **حديث** خمس من الدواب
كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور
ق ت ن عن عائشة **حديث** خمس من الدواب ليس على المحرم
في قتلهن جناح الغراب والحداة والفارة والعقرب والكلب العقور مالك حم
ق د ن ه عن ابن عمر **قوله** ليس على المحرم في قتلهن جناح قال شيخنا قال
النووي اختلف في المعنى في ذلك فقال الشافعي المعنى في جواز قتلهن كونهن مما لا يؤكل
فكل ما لا يؤكل ولا هو متولد من مأكول وغيره فقتله جائز للمحرم ولا فدية عليه وقال مالك
المعنى فيهن كونهن موذيات فكل موذ يجوز للمحرم قتله وما لا فلا **قوله** الحداة
مقصورة بوزن عنبة وتقدم الكلام عليه قريبا **حديث** خمس من حق
المسلم على المسلم رد التحية واجابة الدعوة وشهود الجنازة وعيادة المريض
وتشميت العاطس اذا حمد الله ه عن ابي هريرة تقدم معناه في حق المسلم على المسلم
خمس قال الدميري وفي مروج الذهب عن نفر بن مسكين قال دخلت على الشافعي
اعوده في مرض موته فقلت له كيف اصبحت يا ابا عبد الله قال اصبحت من الدنيا راحلا
وللاخوان مفارقا وبكاس المنية شاربا ولا ادري الى الجنة تصير روحي فاهنيها
ام الى النار فاعزيها ثم انشأ يقول ولما قسى قلبي وضاقت مذاهبي
جعلت الرجاء مني لعفوك سلما تعاظمني ذنبي فلما قرنته بعفوك ربي
كان عفوك اعظما **حديث** خمس من الايمان من لم يكن فيه شيء
منهن فلا ايمان له التسليم لامر الله والرضا بقضاء الله والتفويض الى الله
والتوكل على الله والصبر عند الصدمة الاولى البزار عن ابن عمر **حديث**

خمس من سنن المرسلين الحياء والحلم والحجامة والسواك والتعطر تخ والحكيم
والبزار طب وابو نعيم في المعرفة هب عن حسين الخطمي حديث
خمس من سنن المرسلين الحياء والحلم والحجامة والتعطر والنكاح طب عن ابن عباس
حديث خمس من فعل منهن واحدة كان ضامنا على الله من عاد مريضا او خرج
غازيا او دخل على امامه يريد تعزيره وتوقيره او قعد في بيته فسلم الناس منه وسلم
من الناس حم طب عن معاذ حديث خمس من قبض في شيء منهن فهو
شهيد المقتول في سبيل الله شهيد والغريق في سبيل الله شهيد والمبطون في سبيل الله
شهيد والمطعون في سبيل الله شهيد والنفساء في سبيل الله شهيدة ن عن عقبة بن عامر
حديث خمس من عملهن في يوم كتبه الله من اهل الجنة من صام يوم الجمعة
وراح الى الجمعة وعاد مريضا وشهد جنازة واعتق رقبة ع حب عن ابي سعيد
حديث خمس لا يعلمهن الا الله ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم
ما في الارحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت حم
والروياني عن بريدة حديث خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله وقتل
النفس بغير حق وبهت المؤمن والفرار من الزحف ويمين صابرة يقتطع بها
مالا بغير حق حم وابو الشيخ في التوبيخ عن ابي هريرة حديث خمس هن
من قواصم الظهر عقوق الوالدين والمراة يأتمنها زوجها تخونه والامام يطيعه الناس
ويعصي الله عز وجل ورجل وعد عن نفسه خيرا فاخلف واعتراض المرء في انساب الناس
هب عن ابي هريرة حديث خمس من العبادة قلة الطعم والقعود في
المساجد والنظر في المصحف والنظر الى وجه العالم فر عن ابي هريرة حديث
خمس من اوتيهن لم يعذر على ترك عمل الاخرة زوجة صالحة وبنون ابرار وحسن
مخالطة الناس ومعيشة في بلده وحب آل محمد صلعم فر عن زيد بن ارقم حديث
خمس يعجل الله لصاحبها العقوبة البغي والغدر وعقوق الوالدين وقطيعة
الرحم ومعروف لا يشكر ابن لال عن زيد بن ثابت حديث خمس خصال
يفطرن الصائم وينقضن الوضوء الكذب والغيبة والنميمة والنظر بشهوة
واليمين الكاذبة الازدي في الضعفا فر عن انس حديث خمس دعوات
يستجاب لهن دعوة المظلوم حتى ينتصر ودعوة الحاج حتى يصدر ودعوة الغازي
حتى يقفل ودعوة المريض حتى يبرأ ودعوة الاخ لاخيه بظهر الغيب واسرع
هذه الدعوات اجابة دعوة الاخ بظهر الغيب هب عن ابن عباس حديث
خمس من العبادة النظر الى المصحف والنظر الى الكعبة والنظر الى الوالدين والنظر
في زمزم وهي تحط الخطايا والنظر في وجه العالم قط ن عن ابي هريرة حديث
خيار المؤمنين القانع وشرارهم الطامع القضاعي عن ابي هريرة سيأتي الكلام على
القناعة في عليكم بالقناعة حديث خيار امتي في كل قرن خمسمائة
والابدال اربعون فلا الخمسمائة ينقصون ولا الاربعون كلما مات رجل ابدل الله

من الخمس

من الخمسمائة مكانه وادخل في الاربعين مكانه يعفون عمن ظلمهم ويحسنون
الى من اساء اليهم ويتواسون فيما آتاهم الله حل عن ابن عمر حديث
خيار امتي الذين يشهدون ان لا اله الا الله واني رسول الله الذين اذا احسنوا
استبشروا واذا اساؤوا استغفروا وشرار امتي الذين ولدوا في النعيم
وغذوا به وانما همتهم الوان الطعام والثياب ويتشدقون في الكلام حم
عن عروة بن رويم مرسلا قوله ويتشدقون في الكلام قال في النهاية
المتشدقون هم المتوسعون في الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل اراد بالمتشدق
المستهزئ بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم حديث خيار امتي علماؤها
وخيار علمائها رحماؤها الا وان الله تعالى ليغفر للعالم اربعين ذنبا قبل ان يغفر
للجاهل ذنبا واحدا الا وان العالم الرحيم يجيء يوم القيامة وان نوره قد اضاء
يمشي فيه ما بين المشرق والمغرب كما يضيء الكوكب الدري حل خط عن ابي هريرة
القضاعي عن ابن عمر حديث خيار امتي الذين اذا رؤوا ذكر الله وشرار
امتي المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الاحبة الباغون البراء العنت حم
عن عبد الرحمن بن غنم طب عن عبادة بن الصامت حديث
خيار امتي احداؤهم الذين اذا غضبوا رجعوا طس عن علي هو جمع حديد كشديد
واشداء وتقدم معناه في تعتري الحدة حديث خيار امتي اولها
واخرها نهج اعوج ليسوا مني ولست منهم طب عن عبد الله بن السعدي قوله
نهج اعوج النهج الطريق المستقيم لكن لما وصفه بقوله اعوج صار يقال فيه الطريق
غير المستقيم ويوضحه حتى يقيم به الملة العوجاء يعني ملة ابراهيم عليه السلام التي غيرتها العرب
عن استقامتها حديث خيار امتي من دعا الى الله تعالى وحبب عباده
اليه ابن النجار عن ابي هريرة حديث خيار ائمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم
وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم
وتلعنونهم ويلعنونكم م عن عوف بن مالك حديث خيار ولد آدم
خمسة نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد وخيرهم محمد ابن عساكر عن ابي هريرة
قلت وهم اولوا العزم والذي يجب اعتقاده ان افضل الخلق على الاطلاق محمد
حبيب الله المصطفى صلعم قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر رواه مسلم
وقال ابن عباس ان الله فضل محمدا على اهل السماء وعلى الانبياء واما حديث
الصحيحين لا تخيروني على موسى ولا ينبغي ان يقول انا خير من يونس بن متى فمحمول على
التواضع او على انه قبل ان يعلم انه افضل الخلق بالجملة وما فيه مأخوذ من حديث
الترمذي ان ابراهيم خليل الله الا وانا حبيب الله فخليله ابراهيم يليه في التفضيل فهو
افضل الخلق بعده نقل بعضهم الاجماع على ذلك وفي الصحيح خير البرية ابراهيم خص منه النبي
صلعم فبقي على عمومه فموسى وعيسى ونوح الشك انه بعد ابراهيم افضل من سائر الانبياء
قال شيخنا ولم اقف على نقل ايهم افضل والذي يتقدح في النفس تفضيل موسى

ثم عيسى ثم نوح صلوات الله تعالى وسلامه على نبينا وعليهم اجمعين انتهى قلت ولعل
تقديم موسى على من بعده لتفضيله بكلام ثم عيسى لانه كلمة الله والله اعلم حديث
خياركم من تعلم القران وعلمه ه عن سعد سبق الكلام عليه قريبا في خيركم من تعلم
القران وعلمه حديث خياركم من قرأ القران واقرأه ابن نصر وابن جرير
عن ابن مسعود حديث خياركم احاسنكم اخلاقا حم ق ت عن ابن عمرو
قلت هذا لفظ الترمذي وتمامه فيه ولم يكن النبي صلعم فاحشا ولا متفحشا ولفظ
البخاري في الادب ولم يكن رسول الله صلعم فاحشا ولا متفحشا وانه كان يقول خياركم
احاسنكم اخلاقا ولفظه في صفة النبي صلعم عن عبد الله بن عمرو لم يكن النبي صلعم فاحشا
ولا متفحشا وكان يقول ان من خياركم احاسنكم اخلاقا ومثلها لمسلم قوله
فاحشا ولا متفحشا اي ناطقا بالفحش وهو الزيادة على الحد في الكلام السيئ والمتفحش
المتكلف لذلك اي لم يكن له الفحش خلقا ولا مكتسبا قوله ان من خياركم
احاسنكم اخلاقا تقدم الكلام على حسن الخلق في حديث اتق الله حيثما كنت حديث
خياركم احاسنكم اخلاقا الموطئون اكنافا وشراركم الثرثارون المتفيهقون المتشدقون
هب عن ابن عباس قوله الموطئون اكنافا بضم الميم وفتح الواو والطاء
الشديدة قال في النهاية هذا مثل وحقيقته من التوطئة وهي التمهيد والتذليل وفراش
وطئ لا يؤذي جنب النائم والاكناف الجوانب اراد الذين جوانبهم وطئة يتمكن فيها
من يصاحبهم ولا يتأذى قوله الثرثارون الثرثرة بمثلثة بعدها راء ثم
مثلثة ثم راء كثرة الكلام وترديده والثرثارون هم الذين يكثرون الكلام تكلفا
وخروجا عن الحق قوله المتفيهقون بميم مضموم ثم مثناة فوقية مفتوحة ثم
تحتية ساكنة ثم هاء مكسورة ثم قاف مضمومة هم الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون
به افواههم قوله المتشدقون بميم مضموم ومثناة فوقية مفتوحة وشين معجمة
مفتوحة ودال مهملة مشددة مكسورة ثم قاف وتقدم تفسيره قريبا في خيار امتي
حديث خياركم الذين اذا رؤوا ذكر الله بهم وشراركم المشاؤون بالنميمة
المفرقون بين الاحبة الباغون للبراء العنت هب عن ابن عمر قوله
بالنميمة قال في النهاية النميمة وهي نقل الحديث من قوم الى قوم على جهة الافساد
والشر وقد نم الحديث ينمه وينمه فهو نمام والاسم النميمة انتهى وقال في المصباح
نم الرجل الحديث نما من بابي قتل وضرب سعى به ليوقع فتنة او وحشة فالرجل نم
تسمية بالمصدر ونمام مبالغة والاسم النميمة ايضا انتهى قوله الباغون للبراء
العنت قال في النهاية الباغون للبراء العنت العنت المشقة والفساد والهلاك
والاثم والغلط والخطاء والزنا كل ذلك قد جاء واطلق العنت عليه والحديث
يحتمل كلها والبراء جمع بريء وهو والعنت منصوبان مفعولان للباغين يقال بغيت
فلانا خيرا وبغيتك الشيء طلبته لك وبغيت الشيء طلبته انتهى حديث
خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا فقهوا خ عن ابي هريرة تقدم مع ذكر

سببه

سببه والكلام عليه في اكرم الناس اتقاهم حديث خياركم الينكم مناكب
في الصلوة د هق عن ابن عباس قال شيخنا قال الخطابي معناه لزوم السكينة
والطمانينة بحيث لا يلتفت ولا يحاك بمنكبه منكب صاحبه وقد يكون معناه ان
لا يمتنع على من يريد الدخول بين الصفوف لسد الخلل او لضيق المكان بل يمكنه من ذلك
ولا يدفعه بمنكبه وقال في النهاية هو بمعنى السكون والوقار والخشوع انتهى
حديث خياركم احاسنكم قضاء ت ن عن ابي هريرة قلت هذا لفظ
الترمذي واوله عن ابي هريرة قال استقرض رسول الله صلعم سنا فاعطى سنا خيرا
منه وقال خياركم فذكره ولفظ ابن ماجه ان خيركم او من خيركم احاسنكم قضاء
وتقدم الكلام عليه في ان خياركم حديث خياركم خيركم لاهله طب
عن ابي كبشة حديث خياركم خياركم لنسائه ه عن ابن عمرو سبق الكلام
عليه في خيركم خيركم لاهله حديث خياركم اطولكم اعمارا واحسنكم اعمالا
ك عن جابر حديث خياركم اطولكم اعمارا واحسنكم اخلاقا حم
والبزار عن ابي هريرة حديث خياركم الذين اذا سافروا قصروا الصلوة
وافطروا الشافعي والبيهقي في المعرفة عن ابن المسيب مرسلا حديث
خياركم من ذكركم بالله رؤيته وزاد في علمكم منطقه ورغبكم في الاخرة عمله الحكيم عن
ابن عمرو حديث خياركم كل مفتن تواب هب عن علي وفي حديث آخر
والمؤمن خلق مفتنا توابا قوله مفتن بتشديد المثناة الفوقية فيهما قال في
النهاية اي ممتحنا يمتحنه الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب انتهى حديث
خير الادام اللحم وهو سيد الادام هب عن انس حديث خير الاصحاب
عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره حم ت ك عن ابن عمرو
قال الترمذي هذا حديث حسن غريب حديث خير الاصحاب صاحب
اذا ذكرت الله اعانك واذا نسيت ذكرك ابن ابي الدنيا في كتاب الاخوان
عن الحسن مرسلا حديث خير الاضحية الكبش الاقرن وخير الكفن الحلة ت
عن ابي امامة د ه ك عن عبادة بن الصامت قوله الاقرن قال شيخنا قال النووي
الاقرن ماله قرنان حسنان انتهى قال شيخنا ايضا الاقرن ماله قرنان معتدلان انتهى
قلت اعتدالهما دليل على حسنهما قوله الحلة قال في النهاية هي واحدة الحلل وهي برود
اليمن ولا تسمى حلة الا ان تكون ثوبين من جنس واحد حديث خير الاعمال
الصلوة في اول وقتها ك عن ابن عمر حديث خير البقاع المساجد
وشر البقاع الاسواق طب ك عن ابن عمر حديث خير التابعين
اويس ك عن علي قلت ولفظ مسلم ان خير التابعين رجل يقال له اويس
وله والدة وكان به بياض فمروه فليستغفر لكم انتهى وذكره الجامع الكبير
قال النووي هو اويس بن عامر كذا رواه مسلم وهو المشهور وقال ابن ماكولا
ويقال اويس بن عمرو وقالوا كنيته ابو عمرو وهو القرني من بني قرن بفتح القاف

والراء وهي بطن من مراد وهو قرن من ردمان ابن ناجية بن مراد وهذا الذي ذكرنا
من كونه من بطن من مراد والله نسب هو الصواب ولا خلاف فيه وفي صحاح الجوهري
انه منسوب الى قرن المنازل الجبل المعروف ميقات الاحرام اهل نجد وهذا غلط فاحش
قوله صلعم فليستغفر لكم هذه منقبة ظاهرة لاويس وفيه طلب الدعاء والاستغفار
من اهل الصلاح وان كان الطالب افضل منه قوله ان خير التابعين الى اخره
هذا صريح في انه خير التابعين وقد يقال قد قال احمد بن حنبل وغيره افضل التابعين
سعيد بن المسيب والجواب ان مرادهم ان سعيدا افضل في العلوم الشرعية كالتفسير
والحديث والفقه ونحوها لا في الخير عند الله تعالى انتهى قلت وله حديث طويل في ذكر اسمه
وصفته واجتماعه مع عمر وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهما قال شيخنا في اللآلي قال ابن الجوزي
قال ابن حبان باطل لان في سنده محمد بن ايوب عن مالك كان يضع على مالك والذي
صح في اويس كلمات يسيرة معروفة قال شيخنا وعندي وقفة في الحكم عليه بالوضع فان له
طرقا عديدة فورد مطولا من حديث ابي هريرة اخرجه الروياني في مسنده وابو نعيم
في الحلية وابن عساكر وسنده لا بأس به وقد سقته في جمع الجوامع في مسند ابي هريرة
ومن حديث ابن عباس باطول منه اخرجه ابن عساكر وفي سنده نهشل بن سعيد واه ومن
طريق علقمة بن مرثد وغيره مطولا ومختصرا وقد سقت جميعها في مسند عمر في جمع الجوامع
انتهى حديث خير الخيل الادهم الاقرح الارثم المحجل ثلاث مطلق اليمين
فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية حم ت ه ك عن ابي قتادة قوله
الادهم هو الاسود قوله الاقرح بالقاف والحاء المهملة هو ما في وجهه قرحة
بالضم وهي ما دون الغرة قوله الارثم بالراء والثاء المثلثة من الرثم بفتح
الراء وسكون المثلثة وهو بياض في جحفلة الفرس العليا والجحفلة لذوات الحافر
كالشفة للانسان قاله الجوهري وقال صاحب النهاية الارثم الذي انفه ابيض
وشفته العليا قوله المحجل هو الذي في قوائمه بياض قوله طلق اليمين
هي الخالية من البياض مع وجوده في باقي القوائم قوله فكميت بضم الكاف مصغر
هو الذي لونه بين السواد والحمرة يستوي فيه المذكر والمؤنث قوله على هذه الشية
بكسر الشين المعجمة وفتح المثناة التحتية اي على هذا اللون والصفة انتهى حديث
خير الدعاء يوم عرفة وخير ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ت عن ابن عمرو حديث
خير الدعاء الاستغفار ك في تاريخه عن علي حديث خير الدواء القرآن
عن علي قال الدميري هو حديث ضعيف وعلى تقدير صحته هو محمول على الاسترقاء
به كما في الصحيح من حديث الرقية بالفاتحة وقال النبي صلعم انها رقية او هو محمول
على قوله تعالى وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين وعلى قوله تعالى وشفاء لما في الصدور
فهو دواء للقلوب والابدان وسياتي بقية الكلام عليه في حديث عليكم بالشفاءين
حديث خير الدواء الحجامة والفصاد ابو نعيم في الطب عن علي

حديث خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي حم حب هب
عن سعد حديث خير الرجال رجال الانصار وخير الطعام الثريد فر
عن جابر حديث خير الرزق ما كان يوما بيوم كفافا عد فر عن انس
حديث خير الرزق الكفاف حم في الزهد عن زياد بن جبير مرسلا
حديث خير الزاد التقوى وخير ما القي في القلب اليقين ابو الشيخ في
الثواب عن ابن عباس حديث خير السودان اربعة لقمان وبلال
والنجاشي ومهجع ابن عساكر عن الاوزاعي معضلا حديث خير السودان
ثلاثة لقمان وبلال ومهجع ك عن الاوزاعي عن ابي عمار عن واثلة حديث
خير الشراب في الدنيا والآخرة الماء ابو نعيم في الطب عن بريدة حديث
خير الشهادة ما شهد بها صاحبها قبل ان يسألها طب عن زيد بن خالد
حديث خير الشهود من ادى شهادته قبل ان يسألها ه عن زيد بن
خالد تقدم الكلام عليه في الا اخبركم بخير الشهود حديث خير الصحابة اربعة
وخير السرايا اربعمائة وخير الجيوش اربعة آلاف ولا يهزم اثنا عشر الفا من قلة
د ت ك عن ابن عباس وفي غريب ابي داود خير الاصحاب قال ابن رسلان
قال الغزالي تخصيص الاربعة من بين سائر الاعداد لا بد ان يكون له فائدة والذي
ينقدح فيه ان المسافر لا يخلو عن رحل يحتاج الى حفظه وعن حاجة الى التردد فيها ولو
كانوا ثلاثة لكان المتردد في الحاجة واحدا فيتردد في السفر بلا رفيق فلا يخلو عن ضيق
القلب لفقد انس الرفيق ولو تردد في الحاجة اثنان لكان الحافظ للرحل وحده فلا
يخلو من الخطر وعن ضيق القلب فاذا ما دون الاربعة لا يفي بالمقصود والخامس
زيادة بعد الحاجة ومن يستغنى عنه لا تنصرف الهمة اليه قوله وخير السرايا اربعمائة
السرايا جمع سرية قال ابن رسلان قال النووي السرية القطعة من الجيش تخرج
منه تغير وترجع اليه وقال ابراهيم الحربي هي الخيل تبلغ اربعمائة ونحوها قالوا سميت
بذلك لانها تسري في الليل ويخفى ذهابها فعيلة بمعنى فاعلة سرى واسرى اذا
ذهب ليلا وضعف ابن الاثير ذلك قلت وعبارته وهي الطائفة من الجيش تبلغ
اقصاها اربعمائة تبعث الى العدو وجمعها السرايا سموا بذلك لانهم يكونون خلاصة
العسكر وخيارهم من الشيء السري النفيس وقيل سموا بذلك لانهم ينفذون سرا وخفية
وليس بالوجه لان لام السر را وهذه ياء انتهى قال ابن رسلان ولعل السرية انما حدت
باربعمائة كما تقدم عن الحربي لان خير السرايا وهي عدة اهل بدر ثلاثمائة وبضعة
عشر وكذا عدة اصحاب طالوت حين عبروا النهر وما جاوزه الا مؤمن فعلى هذا
خير السرايا الى الاربعمائة ومن اربعمائة الى خمسمائة وعن اكثم بن الجون خير الرفقاء اربعة
وخير الطلائع اربعون وخير السرايا اربعمائة وخير الجيوش اربعة آلاف ولن تؤتى اثنا
عشر الفا من قلة ومعنى تؤتى تنهزم رويناه في كتاب الاربعين لعبد اللطيف الجندي
وخير الجيوش اربعة الاف خصت باربعة آلاف لان الاربعة في العدد الرابع الذي

نظر الآحاد الأربعة وهو غير تحديد كما تقدم في الأربعمائة **قوله** ولن يغلب
اثنا عشر ألفا من قلة أي إذا بلغ الجيش اثني عشر ألفا لن يغلب من جهة قلة العدد
قال ابن رسلان زاد أبو يعلى الموصلي إذا صبروا واتقوا قلت وكذا ابن عساكر
ذكره شيخنا قال ابن رسلان زاد العسكري وخير الطلائع أربعون بل يكون الغلب
من سبب آخر كالعجب بكثرة العدد والعُدد أو بما زين لهم الشيطان من أنفسهم من
قدرتهم على الحرب وشجاعتهم وقوتهم ونحو ذلك ألا ترى إلى وقعة حنين فإن المسلمين
كان عددهم فيها اثني عشر ألفا أو قريبا منها فقال سلمة بن سلامة حين أعجبه كثرتهم
واعتمد عليها لن تغلب اليوم من قلة وساء القوم حين أعجبهم كلمة سلمة واعتمدوا
عليها فغلبوا عند ذلك واستدل بهذا الحديث على أن عدد المسلمين إذا بلغ
اثني عشر ألفا أنه يحرم عليهم الانصراف وإن زاد الكفار على مثليهم قال القرطبي وهو
مذهب جمهور العلماء لأنهم جعلوا هذا مخصصا للآية الكريمة انتهى كلام ابن رسلان
ملخصا **حديث** خير الصداق أيسره **ك هق** عن عقبة بن عامر
حديث خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول **خ د ن**
عن أبي هريرة قال شيخ شيوخنا معنى الحديث أفضل الصدقة ما وقع من غير محتاج إلى
ما تصدق به لنفسه أو لمن يلزمه نفقته قال الخطابي لفظ الظهر يرد في مثل هذا اتساعا في
الكلام والمعنى أفضل الصدقة ما أخرجه الإنسان من ماله بعد أن يستبقي منه قدر الكفاية
ولذلك قال بعده وابدأ بمن تعول وقال البغوي المراد غنى يستظهر به على النوائب
التي تنوبه ونحوه قولهم ركب متن السلامة والتنكير في قوله غنى للتعظيم هذا هو المعتمد
في معنى الحديث وقيل المراد خير الصدقة ما أغنيت به من أعطيته عن المسألة وقيل عن
للسببية والظهر زائد أي خير الصدقة ما كان سببها غنى في المتصدق وقال النووي مذهبنا
أن التصدق بجميع المال مستحب لمن لا دين عليه ولا له عيال لا يصبرون ويكون هو ممن يصبر
على الإضاقة والفقر فإن لم يجتمع هذه الشروط فهو مكروه وقال القرطبي في المفهم يرد
على تأويل الخطابي بالآيات والأحاديث الواردة في فضل المؤثرين على أنفسهم ومنها
حديث أبي ذر أفضل الصدقة جهد من مقل والمختار أن معنى الحديث أفضل الصدقة
ما وقع بعد القيام بحقوق النفس والعيال بحيث لا يصير المتصدق محتاجا بعد صدقته
إلى أحد فمعنى الغنى في هذا الحديث حصول ما يدفع به الحاجة الضرورية كالأكل عند الجوع
المشوش الذي لا صبر عليه وستر العورة والحاجة إلى ما يدفع به عن نفسه الأذى وما هذا سبيله
فلا يجوز الإيثار به بل يحرم وذلك أنه إذا آثر غيره به أدى إلى إهلاك نفسه والإضرار
بها أو كشف عورته فمراعاة حقه أولى على كل حال فإذا سقطت هذه الواجبات صح الإيثار
وكانت صدقته هي الأفضل لأجل ما يتحمله من مضض الفقر وشدة مشقته فبهذا يندفع
التعارض إن شاء الله تعالى **قوله** وابدأ بمن تعول أي بمن تجب عليك نفقته يقال عال
الرجل أهله إذا مانهم أي قام بما يحتاجون إليه من قوت وكسوة وهو أمر بتقديم ما يجب
على ما لا يجب فيجب تقديم نفقة نفسه وعياله لأنها منحصرة فيه بخلاف نفقة غيرهم وللتقديم

بعض

بعض من يجب عليه نفقته على بعض فروع محلها كتب الفقه **حديث**
خير الصدقة ما أبقت غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول **طب**
عن ابن عباس تقدم معناه في الذي قبله **قوله** واليد العليا تقدم معناها
حديث خير الصدقة المنيحة تغدو بأجر وتروح بأجر **حم** عن أبي هريرة
قوله المنيحة هي المنحة وهو أن يعطيه شاة أو ناقة ينتفع بلبنها ووبرها وكذا إذا
أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها **حديث** خير العبادة أخفاها القضاعي عن عثمان
حديث خير العمل أن تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله **حل**
عن عبد الله بن بسر **حديث** خير الغداء بواكره وأطيبه أوله **فر** عن أنس **حديث**
خير الكسب كسب يد العامل إذا نصح **حم** عن أبي هريرة **حديث** خير الكلام أربع
لا يضرك بأيهن بدأت سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ابن [illegible]
عن أبي هريرة **حديث** خير المجالس أوسعها **حم خد ك هق** عن أبي سعيد
الخدري **ك هب** عن أنس **حديث** خير الماء الشبم وخير المال الغنم وخير المرعى
الأراك والسلم ابن قتيبة في غريب الحديث عن ابن عباس قال في النهاية بفتح السين
المهملة المفتوحة والنون المكسورة أي المرتفع الجاري على وجه الأرض ويقال سنم أي
ارتفع وكل شيء علا شيئا فقد سنمه ويروى بالشين المعجمة المفتوحة المكسورة أي البارد
والشبم بفتح الباء البرد والشبم البارد **حديث** خير المسلمين من سلم المسلمون من
لسانه ويده **م** عن أبي هريرة **حديث** خير الناس أقرؤهم وأفقههم في
دين الله وأتقاهم لله وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأوصلهم للرحم **حم طب**
هب عن درة بنت أبي لهب **حديث** خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم يجيء
أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته **حم ق ت** عن ابن مسعود
قال شيخنا القرن أهل زمان واحد متقارب اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة والأصح
أنه لا ينضبط بمدة فقرنه صلعم هم أصحابه وكانت مدتهم من المبعث إلى آخر من مات
من الصحابة مائة وعشرين سنة وقرن التابعين إن اعتبر من سنة مائة كان نحو سبعين وقرن أتباع
التابعين من ثم إلى حدود العشرين ومائتين وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهورا
فاشيا وأطلقت المعتزلة ألسنتها ورفعت الفلاسفة رؤوسها وامتحن أهل العلم ليقولوا
بخلق القرآن وتغيرت الأحوال تغيرا شديدا ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن وظهر
مصداق قوله صلعم ثم يفشو الكذب انتهى وقال في النهاية قوله خير الناس قرني يعني
الصحابة ثم التابعين والقرن أهل كل زمان وهو مقدار التوسط في أعمار أهل كل
زمان مأخوذ من الاقتران فكأنه المقدار الذي يقترن فيه أهل ذلك الزمان في أعمارهم وأحوالهم
وقيل القرن أربعون سنة وقيل مائة انتهى **قوله** تسبق شهادة أحدهم إلى
آخره قال شيخنا أي في حالين كأنه يحرص على ترويج شهادته فيحلف على صحتها ليقويها
فتارة يحلف قبل أن يشهد وتارة يشهد قبل أن يحلف والمقصود أنهم لا يتورعون
ويستهينون بأمر الشهادة واليمين انتهى وقال في الفتح اقتضى هذا الحديث أن يكون

الصحابة افضل من التابعين والتابعون افضل من اتباع التابعين لكن هل هذه الافضلية
بالنسبة الى المجموع او الافراد محل بحث والى الثاني نحى الجمهور والاول قول ابن عبد البر والذي
يظهر ان من قاتل مع النبي صلعم او في زمانه او انفق شيئا من ماله بسببه لا يعدله احد في الفضل
بعده كائنا من كان واما من لم يتفق له ذلك فهو محل البحث انتهى وتعقب كلام ابن عبد البر
بان مقتضى كلامه ان يكون فيمن ياتي بعد الصحابة من يكون افضل من بعض الصحابة
وبذلك صرح القرطبي لكن كلام ابن عبد البر ليس على الاطلاق في حق جميع الصحابة فانه
صرح في كلامه باستثناء اهل بدر والحديبية نعم الذي ذهب اليه الجمهور ان فضيلة الصحبة
لا يعدلها عمل لمشاهدة رسول الله صلعم واما من اتفق له الذب عنه والسبق اليه بالهجرة
او النصرة وضبط الشرع المتلقى عنه وتبليغه لمن بعده فانه لا يعدله احد ممن ياتي بعده لانه
ما من خصلة من الخصال المذكورة الا والذي سبق بها مثل اجر من عمل بها من بعده فظهر فضلهم
ومحصل النزاع يتمحض فيمن لم يحصل له الا مجرد المشاهدة كما تقدم فان جمع بين مختلف
الاحاديث بذلك كان متجها انتهى قلت والذي يمنه في مجموع كلامهم وهو الوجه الذي
لا يعدل عنه ان كل شخص ثبت له الصحبة افضل من التابعين وان تصف بجميع الصفات
من العلم وغيره والاحاديث كثيرة طافحة بهذا والله اعلم قوله فيما بعد والاخر
ارذال قال في النهاية الارذل من كل شيء الردي منه والله سبحانه وتعالى اعلم
حديث خير الناس القرن الذي انا فيه ثم الثاني ثم الثالث م عن عائشة
حديث خير الناس قرني ثم الثاني ثم الثالث ثم تجيء قوم لا خير فيهم
طب عن ابن مسعود حديث خير الناس قرني الذي انا فيهم ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم والاخرون اراذل طب ك عن جعدة بن هبيرة
حديث خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم ياتي من بعدهم قوم يتسمنون
ويحبون السمن يعطون الشهادة قبل ان يسألوها ت ك عن عمران بن حصين
حديث خير الناس من طال عمره وحسن عمله حم ت عن عبد الله بن بسر حديث
خير الناس من طال عمره وحسن عمله وشر الناس من طال عمره وساء عمله حم ت ك
عن ابي بكرة حديث خير الناس خيرهم قضاء ه عن عرباض بن سارية
حديث خير الناس في الفتن اخذ بعنان فرسه خلف اعداء الله
يخيفهم ويخيفونه او رجل معتزل في بادية يؤدي حق الله الذي عليه ك
عن ابن عباس طب عن ام مالك البهزية حديث خير الناس مؤمن فقير يعطي
جهده فر عن ابن عمر حديث خير الناس انفعهم للناس القضاعي عن جابر
حديث خير النساء التي تسره اذا نظر وتطيعه اذا امر ولا تخالفه في نفسها
ولا مالها بما يكره حم ن ك عن ابي هريرة حديث خير النساء من تسرك اذا
ابصرت وتطيعك اذا امرت وتحفظ غيبتك في نفسها ومالك طب عن عبد الله بن
سلام حديث خير النكاح ايسره د عن عقبة بن عامر حديث
خير ابواب البر الصدقة قط في الافراد طب عن ابن عباس حديث

خير اخوتي

خير اخوتي علي وخير اعمامي حمزة فر عن عابس بن ربيعة حديث خير اسمائكم
عبد الله وعبد الرحمن والحارث طب عن ابي سبرة حديث خير امراء السرايا
زيد بن حارثة اقسمهم بالسوية واعدلهم بالرعية ك عن جبير بن مطعم
حديث خير امتي بعدي ابو بكر وعمر ابن عساكر عن علي والزبير معا حديث
خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يخلف قوم
يحبون السمانة يشهدون قبل ان يستشهدوا م عن ابي هريرة تقدم الكلام في
الشهادة في الاخر تحت خير الشهود وقوله يحبون السمانة بيان معناه قريبا حديث
خير امتي الذين لم يعطوا فيبطروا ولم يمنعوا فيسألوا ابن شاهين عن الجذع
حديث خير امتي الذين اذا اساؤوا استغفروا واذا احسنوا استبشروا
واذا سافروا قصروا وافطروا طس عن جابر حديث خير امتي اولها واخرها
وفي وسطها الكدر عن ابي الدرداء حديث خير اهل المشرق عبد القيس طب
عن ابن عباس حديث خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه
وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا
خد ه حل عن ابي هريرة حديث خير بيوتكم بيت فيه يتيم مكرم عق
حل عن عمر حديث خير تمراتكم البرني يذهب الداء ولا داء فيه الروياني
عد هب والضياء عن بريدة عق طس وابن السني وابو نعيم في الطب ك
عن انس طس ك وابو نعيم عن ابي سعيد حديث خير ثيابكم البياض فالبسوها
احياءكم وكفنوا فيها موتاكم فانها من خير ثيابكم وخير اكحالكم الاثمد ينبت الشعر ويجلو
البصر طب ك عن ابن عباس حديث خير جلسائكم من ذكركم الله رؤيته
وزاد في علمكم منطقه وذكركم بالاخرة عمله عبد بن حميد والحكيم عن ابن عباس حديث
خير خصال الصائم السواك هق عن عائشة حديث خير دور الانصار
بنو النجار ت عن جابر حديث خير دينكم ايسره حم خد طب عن محجن
بن الادرع طب عن عمران بن حصين طس عد والضياء عن انس حديث
خير دينكم الورع ابو الشيخ في الثواب عن سعد حديث خير سحوركم التمر عد
عن جابر حديث خير شبابكم من تشبه بكهولكم وشر كهولكم من تشبه
بشبابكم ع طب عن واثلة هب عن انس وعن ابن عباس عد عن ابن مسعود
حديث خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء
اخرها وشرها اولها م ع عن ابي هريرة طب عن ابي امامة وعن ابن عباس
قال شيخنا قال ابن سيد الناس يعني اكثرها اجرا وشرها اخرها يعني اقلها
اجرا وكذا المعنى في صفوف النساء وانما كان ذلك لان الصف الاول من صفوف
الرجال يختص بكمال الاوصاف ويختص بكمال الضبط عن الامام والاقتداء به والتبليغ
عنه وكل ذلك بعد من النساء فاقتضى ذلك تأخرهن واما الصف الاول
من صفوف النساء فانما كان شرا من اخرها لما فيه من مقاربة انفاس الرجال فقد

حديث خير ثيابكم البياض فكفنوا فيها موتاكم قط في الافراد عن انس

بخاف ان تشوش المرأة على الرجل والرجل على المرأة وهذا القول في فضل التقديم في حق الرجال على اطلاقه واما القول في صفوف النساء فليس على اطلاقه وانما هو حيث يكن مع الرجال فاما صفوف النساء اذا لم يكن مع الرجال فلا وبين خيرها والقول فيها كالقول في صفوف الرجال سواء انتهى وقال القاضي عياض في قوله وشر صفوف الرجال اخرها قد يكون تسميته شرا لمخالفة امره فيها وتحذيرا من فعل المنافقين بتأخرهم عنه وعن سماع ما يأتي به **حديث** خير صلاة النساء في قعر بيوتهن **طب** عن ام سلمة **حديث** خير طعامكم الخبز وخير فاكهتكم العنب **فر** عن عائشة **حديث** خير طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وخير طيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه **عق** عن ابي موسى **حديث** خير لهو المؤمن السباحة وخير لهو المرأة المغزل **عد** عن ابن عباس سيأتي الكلام على اللهو في عليكم بالرمي **حديث** خير ماء على وجه الارض ماء زمزم فيه طعام من الطعم وشفاء من السقم وشر ماء على وجه الارض ماء بوادي برهوت بقية حضرموت كرجل الجراد من الهوام يصبح يتدفق ويمسي لا بلال بها **طب** عن ابن عباس **قوله** طعام طعم الرواية فيه بالاضافة والطعام اسم لما يطعم فكانه قال الطعام شباع والطعام شبع من اضافة الشيء الى صفته وقال الجوهري والطعم بالضم الطعام وبالفتح ما يشتهى منه **قال ابو خراش** اردّ شجاع البطن لو تعلمينه • واوثر غيري من عيالك بالطعم • واغتبق الماء القراح فانتهي • اذا الزاد امسى ذا الطعم • اراد بالاول الطعام وبالثاني ما يشتهى منه قال القرطبي وعلى هذا فلا يصح الاضافة من جهة المعنى فانه يكون كقولك طعام طعام ولا يصح لانه اضافة الشيء الى نفسه وانما يستقيم معنى الحديث كما قاله الجوهري **قوله** برهوت هي بفتح الباء والراء بئر عميقة بحضرموت لا يستطاع النزول الى قعرها وبرهوت بضم الباء وسكون الراء فيكون تاؤها على الاول زائدة وعلى الثاني اصلية يقال ان ارواح الكفار فيها وهذه البئر هي التي ذكرها بقوله تعالى وبئر معطلة وقصر مشيد قال الزمخشري روي ان هذه البئر نزل عليها صالح ومعه اربعة الاف نفر ممن آمن معه ونجاهم الله من العذاب وهي بحضرموت وانما سميت بذلك لان صالحا لما حضرها مات وثم عند البئر بلدة اسمها حاضوراء بناها قوم صالح وامروا عليهم جلهس بن جلاس واقاموا بها زمانا ثم كفروا وعبدوا صنما وارسل الله حنظلة بن صفوان نبيا فقتلوه فاهلكهم الله وعطل بئرهم وخرب قصورهم وسيأتي الكلام على زمزم في ماء زمزم **حديث** خير ما اعطي الناس خلق حسن **حم ن ه ك** عن اسامة بن شريك **حديث** خير ما اعطي الرجل المؤمن خلق حسن وشر ما اعطي الرجل قلب سوء في صورة حسنة **ش** عن رجل من جهينة **حديث** خير ما تداويتم به الحجامة **حم طب ك** عن سمرة **حديث** خير ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة **حم ن** عن انس قال شيخنا قال ابن القيم قوله صلعم خير ما تداويتم به الحجامة اشارة الى اهل الحجاز والبلاد الحارة لان دماءهم رقيقة وهي اميل الى ظاهر ابدانهم لجذب الحرارة الخارجة الى سطح الجسد واجتماعها في نواحي الجلد ولان مسام ابدانهم واسعة وقواهم متخلخلة ففي الفصد لهم خطر قال

والحجامة

والحجامة على الكاهل تنفع من وجع المنكب والحلق والحجامة على الاخدعين تنفع من امراض الرأس واجزائه كالوجه والاسنان والاذنين والعينين والانف والحلق اذا كان حدوث ذلك عن كثرة الدم او فساده او عنهما جميعا انتهى **قوله** والقسط البحري قال شيخنا القسط ضربان احدهما الابيض الذي يقال له البحري والاخر الهندي وهو اشدهما حرا والابيض الينهما ومنافعهما كثيرة جدا وهما حاران يابسان في الثالثة ينشفان البلغم ويقطعان الزكام واذا شربا نفعا من ضعف الكبد والمعدة ومن بردهما ومن حمى الربع والورد وقطعا وجع الجنب ونفعا من السموم وقال جالينوس ينفع من الكزاز ووجع الجنبين ويقتل حب القرع قال ابن القيم وقد خفي على جهال الاطباء نفعه من ذات الجنب فانكروه ولو ظفر هذا الجاهل بهذا النقل عن جالينوس لنزله منزلة النص وقد نص كثير من الاطباء المتقدمين على ان القسط يصلح للنوع البلغمي من ذات الجنب ذكره الخطابي عن محمد بن الجهم وقد تقدم ان طب الاطباء بالنسبة الى طب الانبياء اقل من نسبة طب الطرقية والعجائز الى طب الاطباء وان بين ما يلقى بالوحي وبين ما يلقى بالتجربة والقياس من الفرق اعظم مما بين القدم والفرق انتهى **حديث** خير ما تداويتم به الحجامة والفصاد ابو نعيم في الطب عن علي **حديث** خير ما ركبت اليه الرواحل مسجدي والبيت العتيق **ع حب** عن جابر **حديث** خير ما يخلف الانسان بعده ثلاث ولد صالح يدعو له وصدقة تجري يبلغه اجرها وعلم يعمل به من بعده **حب** عن ابي قتادة **حديث** خير ما يموت عليه العبد ان يكون قافلا من حج او مفطرا من رمضان **فر** عن جابر **حديث** خير مال المرء مهرة مأمورة او سكة مأبورة **حم طب** عن سويد بن هبيرة **قوله** مأمورة قال في النهاية هي كثيرة النسل والنتاج يقال امرهم الله فامروا اي كثروا وفيه لغتان امرها فهي مأمورة وآمرها فهي مؤمرة **قوله** وسكة مأبورة قال شيخنا ابرت النخلة وابرتها فهي مأبورة ومؤبرة اي لقحتها والاسم الابار وخير المال مهرة مأمورة وسكة مأبورة اي ملقحة والسكة الطريقة المصطفة من النخل وقيل هي سكة الحرث ومأبورة اي مصلحة له اراد خير المال نتاج او زرع **حديث** خير مسجد النساء قعر بيوتهن **حم هق** عن ام سلمة **حديث** خير نساء العالمين اربع مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون **حم طب** عن انس **حديث** خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد **ق ت** عن علي قال شيخنا اي خير نساء اهل الدنيا في زمنها وليس المراد ان مريم خير نسائها لانه يصير كقولهم زيد افضل اخوته وهو ممنوع في العربية كذا قاله في فتح الباري اوقال في المطالب العالية في حديث الحارث بن ابي اسامة مريم خير نساء عالمها انه مفسر لمعنى حديث الصحيح انتهى قلت وعلى هذا فليس فيه انها افضل من فاطمة والمختار ان فاطمة افضل منها ومن غيرها من بقية كما اختاره شيخنا رحمه الله **حديث** خير نساء ركبن الابل نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات

بيده حم ق عن ابي هريرة يعني كن يتيمة من نساء العرب **قوله** احناه على ولد الى اخره
اي اشفقه من حنى يحنو واحنى يحني اشفق عليه وعطف وحنت المراة على ولدها
اذا لم تتزوج بعد موت الاب فهي حانية فان تزوجت فليست بحانية وكان
القياس احناهن لكن جرى لسان العرب بالافراد وكذا الكلام في ارعاه **قوله**
وارعاه على زوج في ذات يده هو من المراعات الحفظ والرفق وتخفيف الكلف
والاثقال عنه وذات يده كناية عما يملكه من مال وغيره وفي ذلك فضيلة نساء قريش
بهاتين الخصلتين وهما الحنو على الاولاد ومراعاة حق الزوج في ماله **حديث**
خير امتي اصبحهن وجها واقلهن مهرا عد عن عائشة **حديث**
خير نسائكم الولود الودود المواسية المواتية اذا اتقين الله وشر نسائكم
المتبرجات المتخيلات وهن المنافقات لا يدخل الجنة منهن الا مثل الغراب الاعصم
هق عن ابي اذينة الصدفي مرسلا وعن سليمان بن يسار مرسلا **قوله** الودود
قال الجوهري وددت الرجل اوده ودا اذا احببته والود والود والود المودة
قوله المواسية اي في المال **قوله** المواتية اي الموافقة للزوج **قوله** المتبرجات
التبرج اظهار الزينة للناس الاجانب وهو المذموم اما للزوج فلا **قوله** المتخيلات
الخيلاء بالضم والكسر الكبر والعجب **قوله** الا مثل الغراب الاعصم قال في النهاية هو الابيض
الجناحين وقيل الابيض الرجلين اراد قلة من يدخل الجنة من النساء لان هذا الوصف
في الغربان عزيز قليل **حديث** خير نسائكم العفيفة الغلمة عفيفة في فرجها
غلمة على زوجها فر عن انس قال في الصحاح عف عن الحرام يعف عفا وعفة وعفافة اي
كف فهو عف وعفيف والمراة عفة وعفيفة **قوله** والغلمة هيجان شهوة النكاح
من المراة والرجل يقال غلم غلمة واغتلم اغتلاما **حديث** خير هذه الامة اولها
واخرها فيهم رسول الله صلعم واخرها فيهم عيسى بن مريم وبين ذلك نهج اعوج
ليس منك ولست منهم حل عن عروة بن رويم مرسلا **قوله** نهج اعوج تقدم في خيار
امتي اولها **حديث** خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه
ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة حم م ت عن ابي هريرة
قال شيخنا ذكر الشيخ عز الدين بن عبد السلام ان تفضيل الازمنة والامكنة بعضها
على بعض ليس لذواتها وانما هو بسبب ما يقع فيها من وجوه الخيرات انتهى كلام شيخنا قلت
وهذا في غير الحرم الثلاث فان فضلها على غيرها بذواتها كما سياتي التنبيه عليه في حديث
لا تشد الرحال قال شيخنا قال القاضي الظاهر ان هذه القضايا المعدودة ليست لذكر
فضيلته لان اخراج آدم من الجنة وقيام الساعة لا يعد فضيلة وانما هو بيان لما وقع
فيه من الامور العظام وما سيقع فيه ليتاهب العبد فيه بالاعمال الصالحة لنيل رحمة الله
ودفع نقمته وقال ابن العربي في الاحوذي الجميع من الفضائل وخروج آدم من الجنة هو سبب
وجود الذرية وهذا النسل العظيم ووجود الانبياء والمرسلين والصالحين والاولياء
ولم يخرج منها طردا بل لقضاء اوطاره ثم يعود اليها واما قيام الساعة فسبب لتعجيل

جزاء

جزاء النبيين والصديقين والاولياء وغيرهم واظهار كرامتهم وشرفهم وفي هذا
الحديث دليل لمن قال ان يوم الجمعة افضل من يوم عرفة وهو وجه عندنا والاصح
ان يوم عرفة افضل وهو الاصح وعبارة بعضهم افضل ايام الاسبوع يوم الجمعة وافضل
ايام السنة يوم عرفة والله تعالى اعلم **حديث** خير يوم طلعت عليه الشمس
يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه اهبط وفيه تيب عليه وفيه قبض وفيه تقوم الساعة
ما على وجه الارض من دابة الا وهي تصبح يوم الجمعة مصيخة حتى تطلع الشمس شفقا من
الساعة الا ابن آدم وفيه ساعة لا يصادفها عبد مؤمن وهو في الصلاة يسال الله شيئا
الا اعطاه اياه مالك حم ٣ حب ك عن ابي هريرة **قوله** مصيخة يقال بالسين
والصاد اي مصغية مستمعة يقال اصاخ واساخ بمعنى قال في النهاية والاصل
الصاد **قوله** حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة قال شيخنا قال الرافعي اي خوفا
كانها اعلمت انها تقوم يوم الجمعة فتبقى في خوف من قيامها كل جمعة وقوله حتى تطلع
الشمس يدل على انها اذا طلعت عرفت الدواب انه ليس بذلك اليوم **قوله**
الا ابن آدم في رواية مالك في الموطا الا الجن والانس قال شيخنا قال الباجي هو
استثناء من الجنس لان اسم الدابة واقع على كل ما دب ودرج قال وقد قيل ان وجه
عدم اشفاقهم انهم قد علموا ان بين يدي الساعة شروطا ينتظرونها قال وهذا
عندي بالبين لانا نجد منهم من لا يصيخ ولا علم له بالشروط وقد كان الناس قبل
ان يعلموا بالشروط لا يصيخون **قوله** وفيه ساعة روى احمد عن ابي هريرة قال
سالت النبي صلعم عن الساعة التي في الجمعة فقال اني كنت اعلمتها ثم انسيتها كما انسيت
ليلة القدر وتقدم الكلام عليهما **قوله** يسال الله فيه شيئا الا اعطاه زاد
احمد ما لم يسال اثما او قطيعة رحم **حديث** خير يوم تحتجمون فيه سبع
عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين وما مررت بملاء من الملائكة ليلة اسري
بي الا قالوا عليك بالحجامة يا محمد حم ك عن ابن عباس **حديث**
خير ما تداويتم به اللدود والسعوط والحجامة والمشي ت وابن السني وابو
نعيم في الطب عن ابن عباس **قوله** اللدود بالفتح ما يسقاه المريض من
الادوية في احد شقي فمه **قوله** السعوط بالفتح ما يجعل في الانف من الدواء
قوله والمشي بفتح الميم وكسر الشين المعجمة وتشديد الياء الدواء المسهل لانه يحمل
شاربه على المشي والتردد للخلاء **قوله** في الذي بعده والعلق العلق دويبة
حمراء تكون في الماء تعلق بالبدن وتمص الدم وهي من ادوية الحلق الاورام
الدموية لامتصاصها الدم الغالب على الانسان **حديث**
خير الدواء اللدود والسعوط والمشي والحجامة والعلق ابو نعيم عن الشعبي
مرسلا **حديث** خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي ت عن عائشة
ه عن ابن عباس طب عن معاوية **حديث** خيركم خيركم للنساء ك
عن ابن عباس **حديث** خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي ما اكرم

التي ذات كرمهم ولا امتهان إلا لئيم ابن عساكر عن علي تقدم الكلام على الوصية بالتي
في استوصوا بالنساء خيرا حديث خيركم من أطعم الطعام ورد السلام ع
ك عن صهيب حديث خيركم خيركم قضاء ن عن عرباض
حديث خيركم خيركم لأهله بعدي كر عن أبي هريرة حديث
خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يكون بعدهم قوم يخونون ولا
يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن
ق ٣ عن عمران بن حصين تقدم الكلام عليه قريبا قوله وينذرون بكسر المعجمة
وضمها قوله ويظهر فيهم السمن بكسر المهملة وفتح الميم بعدها نون أي يحبون التوسع
في المآكل والمشارب وهي أسباب السمن وقيل المراد أنهم يتعاطون التسمن وقيل
المراد أنهم يتسمنون أي يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس لهم من الشرف
حديث خيركم في المائتين كل خفيف الحاذ الذي لا أهل له ولا ولد ع
عن حذيفة قوله كل خفيف حاذ بحاء مهملة وآخره ذال معجمة خفيفة قال في النهاية
الحاذ والحال واحد وأصل الحاذ طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس أي خفيف
الظهر من العيال انتهى قوله الحاذ والحال واحد أي في المعنى وأما الرواية فبذال معجمة
كما سبق وعبارة القاموس في المال والعيال قد سئل شيخنا عن هذا الحديث مع زيادة
وقيل إنه الحال باللام في آخره وقال آخر إنه الجاد بالجيم والدال المهملة وقال إنه منسوخ
بحديث تناكحوا تناسلوا فهل ما قالوه صحيح أم لا فأجاب هذا الحديث أخرجه أبو يعلى
في مسنده من حديث حذيفة بن اليمان بلفظ خيركم في المائتين كل خفيف الحاذ قيل يا رسول
الله ومن خفيف الحاذ قال من لا أهل له ولا مال وفي إسناده رواد بن الجراح
قال فيه أحمد لا بأس به إلا أنه حدث عن سفيان بمناكير وقال الدارقطني متروك
وقال النسائي روى غير حديث منكر وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه
وقال أبو حاتم محله الصدق تغير حفظه قال الذهبي في الميزان وهذا الحديث مما
غلط فيه قال ابن أبي حاتم قال فيه أنه منكر لا يشبه حديث الثقات قال وإنما بدء
هذا الخبر فيما ذكر لي أن رجلا أتى روادا فذكر له هذا الحديث فاستحسنه وكتبه ثم
حدث به بعد فظن أنه من سماعه انتهى وروى الترمذي من حديث أبي أمامة أنه
أغبط أوليائي عندي لمؤمن خفيف الحاذ ذو حظ من الصلوة وأما الحاذ فهو بالحاء
المهملة والذال المعجمة الخفيفة ومن قال إنه باللام أو بالجيم والدال المهملة فقد صحف
قال ابن الأثير في النهاية في حرف الحاء المهملة في فصل حوذ أصل الحاذ طريقة المتن
وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس أي خفيف الظهر من العيال والحاذ والحال واحد
وكذا قال الديلمي في مسند الفردوس وزاد ضربه النبي صلعم مثلا لقلة ماله وعياله وفي
الصحاح حاذ متنه وحال متنه واحد وهو موضع اللبد من ظهر الفرس وفي الحديث
مؤمن خفيف الحاذ أي خفيف الظهر انتهى وأما من قال إنه منسوخ فلم يصب لما تقرر
في علم الأصول أن النسخ خاص بالطلب ولا يدخل الخبر وهذا خبر كما ترى ثم إنه لا منافاة

بينه وبين حديث تناكحوا تناسلوا حتى يحتاج إلى دعوى النسخ لأن الأمر بالنكاح
ليس عاما لكل أحد بل بشروط مخصوصة كما تقرر في علم الفقه فيحمل هذا الحديث على
من ليست فيه الشروط وخشي من النكاح التورط في أمور يخشى منها على دينه
بسبب طلب المعيشة وبذلك يحصل الجمع بين الحديثين ولا نسخ فدعوى النسخ
في الخبر جهل بقواعد الأصول وتقدم فيه مزيد في أن أغبط حديث
خيركم خيركم لنسائه ولبناته هب عن أبي هريرة حديث خيركم خيركم
للمماليك فر عن عبد الرحمن بن عوف حديث خيركم المدافع عن عشيرته
ما لم يأثم د عن سراقة بن مالك وأوله عن سراقة خطبنا رسول الله صلعم فقال
خيركم فذكره قوله المدافع عن عشيرته أي في المهمات سواء كان ذلك في حضورهم
أو غيبتهم ويردعهم من يظلمهم في مال أو بدن ويكون الدفع بالأخف فالأخف وفيه
دليل على أن المدافعة عن المبطل لا تجوز فلا يجوز لأحد أن يخاصم أو يحاجج عن أحد إلا بعد
أن يعلم أنه محق ويدل عليه قوله تع ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم انتهى ملخصا
من ابن رسلان حديث خيركم من تعلم القرآن وعلمه خ ن عن علي
حم د ت ه عن عثمان وجهه مع أن الجهاد وكثيرا من الأعمال أفضل أن الخيرية
بحسب المقامات فاللائق بأهل ذلك المجلس التحريض على التعلم والتعليم وأن المراد
خير المتعلمين المعلمين من كان تعلمه وتعليمه في القرآن لا في غيره إذ خير الكلام كلام الله تع
فكذلك خير الناس بعد النبيين من يشتغل به أو المراد خيرية خاصة من هذه الجهة ولا يلزم
أفضليتهم مطلقا وقال شيخ شيوخنا قوله خيركم من تعلم القرآن وعلمه كذا للأكثر وللسرخسي
أو علمه وهي للتنويع لا للشك وكذا لأحمد عن غندر عن شعبة وأكثر الرواة عن شعبة
يقولون بالواو وهي أظهر من حيث المعنى لأن التي بأو تقتضي إثبات الخيرية المذكورة لمن
فعل أحد الأمرين فيلزم أن من تعلم القرآن ولو لم يعلم غيره أن يكون خيرا ممن عمل فيه
مثلا وإن لم يتعلم ولا يقال يلزم على رواية الواو أيضا أن من تعلمه وعلمه غيره أن
يكون أفضل ممن عمل بما فيه من غير أن يتعلمه ولو لم يعلم غيره لأنا نقول يحتمل أن يكون
المراد بالخيرية من جهة حصول التعليم بعد العلم والذي يعلم غيره يحصل له النفع المتعدي
بخلاف من يعمل فقط بل من أشرف العمل تعليم الخير فمعلم غيره يستلزم أن يكون تعلمه
وتعليمه لغيره عمل وتحصيل نفع متعد ولا يقال لو كان المعنى حصول النفع المتعدي
لاشترك كل من علم غيره علما في ذلك لأنا نقول القرآن أشرف العلوم فيكون
من تعلمه وعلمه لغيره أشرف ممن تعلم غير القرآن وإن علمه فثبت المدعى ولا شك أن الجامع
بين تعلم القرآن وتعليمه مكمل لنفسه ولغيره جامع بين النفع القاصر والنفع المتعدي
ولهذا كان أفضل وهو من جملة من عنى سبحانه وتعالى بقوله ومن أحسن قولا
ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين والدعاء إلى الله يقع بأمور من
جملتها تعليم القرآن وهو أشرف الجميع وعكسه الكافر المانع لغيره من الإسلام كما قال الله
تع فمن أظلم ممن كذب بآيات الله وصدف عنها فإن قيل فيلزم على هذا أن

يكون المقرئ افضل من الفقيه قلنا لا لان المخاطبين بذلك كانوا فقهاء
النفوس لانهم كانوا اهل اللسان فكانوا يدرون معاني القران بالسليقة
اكثر مما يدرونها من بعدهم بالاكتساب فكان الفقه لهم سجية فمن كان في مثل شانهم
شاركهم في ذلك لا من كان قارئا او مقرئا محضا لا يفهم شيئا من معاني ما يقراه
او يقربه فان قيل فيلزم ان يكون المقرئ افضل ممن هو اعظم غناء في الاسلام
بالمجاهدة والرباط والامر بالمعروف والنهي عن المنكر مثلا قلنا حرف المسالة
يدور على النفع المتعدي فمن كان حصوله عنده اكثر كان افضل فلعل من مضمرة
في الخبر ولا بد مع ذلك من مراعاة الاخلاص في كل صنف منهم ويحتمل ان يكون
الخيرية وان اطلقت لكنها مقيدة بناس مخصوصين خوطبوا بذلك كان
اللائق بحالهم ذلك او المراد خير المتعلمين من يعلم غيره لا من يقتصر على نفسه
او المراد مراعاة الحيثية لان القران خير الكلام فمتعلمه خير من متعلم غيره بالنسبة
الى خيرية القران وكيف ما كان فهو مخصوص بمن علم وتعلم حيث يكون قد علم
ما يجب عليه عينا **حديث** خيركم من لم يترك اخرته لدنياه ولا دنياه
لاخرته ولم يكن كلا على الناس **خط** عن انس **حديث** خيركم من
يرجى خيره ويومن شره وشركم من لا يرجى خيره ولا يومن شره **ع** عن انس
حم ت عن ابي هريرة **حديث** خيركم ازهدكم في الدنيا
وارغبكم في الاخرة **هب** عن الحسن مرسلا **حديث** خيركم اسلاما
احاسنكم اخلاقا اذا فقهوا **عد** عن ابي هريرة **حديث** خيركن
اطولكن يدا **ع** عن ابي بردة **حديث** خيرهن ايسرهن صداقا
طب عن ابن عباس **حديث** خير سليمان بين المال والملك
والعلم فاعطي الملك والمال لاختياره العلم ابن عساكر **فر** عن ابن عباس
حديث خيرت بين الشفاعة وبين ان يدخل شطر امتي الجنة
فاخترت الشفاعة لانها اعم واكفى اترونها للمومنين المتقين لا ولكنها
للمذنبين المتلوثين الخطائين **حم** عن ابن عمر **ه** عن ابي موسى

المعرف من الزيادات
الخيار ثلاثة ايام **هق** عن ابن عمر

المعرف

حديث الخازن المسلم الامين الذي يعطي ما امر به كاملا موفرا طيبة
به نفسه فيدفعه الى الذي امر له به احد المتصدقين **حم ق د ن**
عن ابي موسى تقدم معناه في اذا انفقت المراة **حديث** الخاصرة
عرق الكلية اذا تحرك اذى صاحبها فداووها بالماء المحرق والعسل
الحارث وابو نعيم في الطب عن عائشة **حديث** الخال وارث
ابن النبي رعن ابي هريرة **حديث** الخال وارث من لا وارث له
ت عن عائشة **عق** عن ابي الدرداء قال الترمذي هذا حديث
غريب وقد ارسله بعضهم ولم يذكر فيه عن عائشة واختلف فيه اصحاب

النبي

النبي صلعم فورث بعضهم الخال والخالة والعمة والى هذا الحديث ذهب
اكثر اهل العلم في توريث ذوي الارحام واما زيد بن ثابت فلم يورثهم
وجعل الميراث في بيت المال انتهى قلت ومخلص مذهبنا في ذوي الارحام وهم
كل قريب ليس بذي فرض ولا عصبة انه لم يجمع على توريثهم انهم لا يرثون
بل المال كله او الباقي بعد الفرض لبيت المال انعم لو لم يستجمع شرائط الامامة
بان لم يكن امام عادل رد الباقي بعد الفرض على اهل الفرض ارثا غير الزوجين
فلا يرد عليهما اذ لا قرابة بينهما فان وجد بينهما قرابة دخلا في ذوي الارحام
فان فقدوا اي فيرد عليهم صرف المال او باقيه لذوي الارحام ولو اغنياء
ارثا قال الرافعي وانما قدم عليهم اهل الفرض لان القرابة المفيدة لاستحقاق
الفرض اقوى فائدة قال ابن عبد السلام اذا جارت الملوك في مال المصالح
وظفر به احد يعرف المصارف اخذه وصرفه فيها كما يصرفه الامام العادل
وهو ماجور على ذلك قال والظاهر وجوبه انتهى **حديث**
الخالة بمنزلة الام **ق ت** عن البراء **د** عن علي قلت وسببه كما في عمرة
القضاء وهي بعد خيبر ونذكر الحديث بتمامه من اوله لارتباط بعضه ببعض
ونشرحه لما فيه من الفوائد الجمة فنقول عن البراء قال اعتمر النبي صلعم في ذي
القعدة فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يقيم بها
ثلاثة ايام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله قالوا
لا نقر لك بهذا لو نعلم انك رسول الله ما منعناك شيئا ولكن انت محمد
بن عبد الله فقال انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي امح رسول
الله قال علي لا والله لا امحوك ابدا فاخذ رسول الله صلعم الكتاب وليس
يحسن ان يكتب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة السلاح
الا السيف في القراب وان لا يخرج من اهلها باحد ان اراد ان يتبعه
وان لا يمنع من اصحابه احدا ان اراد ان يقيم بها فلما دخلها ومضى
الاجل اتوا عليا فقالوا لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الاجل فخرج
النبي صلعم فتبعته ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي فاخذ
بيدها فقال لفاطمة دونك ابنة عمك احمليها فاختصم فيها علي وزيد
وجعفر فقال علي انا اخذتها وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي
وقال زيد ابنة اخي فقضى بها النبي صلعم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام
وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي
وقال لزيد انت اخونا ومولانا وقال علي الا تتزوج بنت حمزة قال انها ابنة
اخي من الرضاعة انتهى قال شيخ شيوخنا ما ملخصه **قوله** اعتمر النبي
صلعم في ذي القعدة اي سنة ست **قوله** ان يدعوه اي يتركوه **قوله**
حتى قاضاهم على ان يقيم بها ثلاثة ايام اي من العام المقبل **قوله** فلما

كتبوا والكاتب هو علي بن ابي طالب اخرج الحاكم من حديث عبد الله
بن مغفل فقال النبي صلعم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فامسك سهيل
بيده فقال اكتب في قضيتنا ما نعرف فقال اكتب باسمك اللهم فكتب
قوله هذا اشارة الى ما في الذهن قوله ما قاضى من مفتعل له قوله
فقالوا لا نقرك بهذا اي بالنبوة قوله لو نعلم انك رسول الله ما منعناك
شيئا وفي حديث المسور فقال سهيل بن عمرو والله لو كنا نعلم انك رسول الله
ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك وفي حديث عبد الله بن مغفل
لقد ظلمناك ان كنت رسولا وفي رواية قال سهيل ظلمناك ان اقررنا لك
بها ومنعناك قوله ولكن انت محمد بن عبد الله في رواية عند مسلم
ولكن اكتب باسمك واسم ابيك قوله ثم قال لعلي امح رسول الله اي امح
هذه الكلمة المكتوبة من الكتاب قال فقال والله لا امحوك ابدا وللنسائي من
طريق علقمة بن قيس عن علي قال كنت كاتب النبي صلعم يوم الحديبية فكتب
هذا ما صالح عليه محمد رسول الله فقال سهيل لو علمنا انه رسول الله ما قاتلناه
فقلت هو والله رسول الله وان رغم انفك لا والله لا امحوها وكان عليا
فهم ان امره له بذلك ليس متحتما فلذلك امتنع من امتثاله وفي حديث
علي عند النسائي قال اما ان لك مثلها وستأتيها وانت مضطر يشير صلعم
الى ما وقع لعلي يوم الحكمين فكان كذلك قوله فاخذ رسول الله الكتاب
وليس يحسن ان يكتب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله وقد تمسك بظاهر
هذه الرواية ابو الوليد الباجي فادعى ان رسول الله صلعم كتب بيده بعد ان
لم يكن يحسن ان يكتب فشنع عليه علماء الاندلس في زمانه ورموه بالزندقة
وان الذي قاله يخالف القرآن حتى قال قائلهم برئت ممن شرى دنيا بآخرة
وقال ان رسول الله قد كتبا • فجمعهم الامير فاستظهر الباجي عليهم بما لديه
من المعرفة وقال للامير هذا لا ينافي القرآن بل يؤخذ من مفهوم القرآن لانه
قيد النفي بما قبل ورود القرآن فقال وما كنت تتلو من قبله من كتاب
ولا تخطه بيمينك وبعد ان تحققت امته وتقررت بذلك معجزته وامن
الارتياب في ذلك لا مانع من ان يعرف الكتابة بعد ذلك من غير تعليم فتكون
معجزة اخرى وذكر ابن دحية ان جماعة من العلماء وافقوا الباجي في ذلك
منهم شيخه ابو ذر الهروي وابو الفتح النيسابوري وآخرون من علماء
افريقية وغيرها واحتج بعضهم لذلك بما اخرجه ابن ابي شيبة وعمر بن
شبة من طريق مجالد عن عون بن عبد الله قال ما مات رسول الله صلعم حتى كتب
وقرأ قال مجالد فذكرته للشعبي فقال صدق قد سمعت من يذكر ذلك
قلت قال الخيضري لو صح ذلك لكان نصا في موضع النزاع لكن وهاه
البيهقي وقال انه حديث منقطع وفي رواته جماعة من الضعفاء والمجهولين

فان

فان مجالدا ضعيف وعبد الله بن عتبة بن مسعود في صغار الصحابة انتهى ثم
ومن طريق يونس بن ميسرة عن ابي كبشة السلولي عن سهل بن الحنظلية
ان النبي صلعم امر معاوية ان يكتب للاقرع وعيينة فقال عيينة اتراني
اذهب بصحيفة المتلمس فاخذ رسول الله صلعم الصحيفة فنظر فيها فقال
قد كتب لك بما امر لك قال يونس فنرى ان رسول الله صلعم كتب بعدما انزل
عليه قلت قال الخيضري هذا يدل ظاهره على معرفته صلعم بقراءة المكتوب
لكنه محتمل بانه لما نظر اليه اطلعه الله على صدق ما فيها بما اراد كتابته ولهذا لم
يقرأها عليه مع ان الحديث في سنن ابي داود وليس فيه انه نظر في المكتوب
ومما استدل به حديث انس رفعه رأيت ليلة اسري بي على باب الجنة مكتوبا
الصدقة بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر اخرجه ابن ماجه وغيره في سنده
ضعف وهو محتمل ان الله الهمه معرفة ذلك بغير تعليم فهو ابلغ في المعجزة
ويحتمل ان يكون فيه حذف تقديره فسألت عن المكتوب فقيل لي هو كذا
انتهى ثم قال وقال عياض وردت آثار تدل على معرفته حروف الخط
وحسن تصويرها كقوله لكاتبه ضع القلم على اذنك فانه اذكر لك وقوله
لمعاوية الق الدواة وحرف القلم واقم الباء وفرق السين ولا تعور
الميم وقوله لا تمد بسم الله قال وهذا وان لم يثبت انه كتب فلا يبعد
ان يرزق علم وضع الكتابة فانه اوتي علم كل شيء واجاب الجمهور بضعف
هذه الاحاديث وعن قصة الحديبية بان القصة واحدة والكاتب
فيها هو علي وقد صرح في حديث المسور بان عليا هو الذي كتب فيحمل على ان
النكتة في قوله فاخذ الكتاب وليس يحسن ان يكتب لبيان ان قوله
ارني اياها انه ما احتاج الى ان يريه موضع الكلمة التي امتنع علي من محوها
الا لكونه كان لا يحسن الكتابة وعلى ان قوله بعد ذلك فكتب فيه حذف
تقديره فمحاها فاعادها لعلي فكتب وبهذا جزم ابن التين او اطلق
بمعنى امر بالكتابة وهو كثير كقوله كتب الى قيصر وكتب الى كسرى وعلى تقدير
حمله على ظاهره فلا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم وهو لا يحسن
الكتابة ان يصير عالما بالكتابة ويخرج عن كونه اميا فان كثيرا ممن لا يحسن
الكتابة يعرف صور بعض الكلمات ويحسن وضعها بيده وخصوصا الاسماء
ولا يخرج بذلك عن كونه اميا ككثير من الملوك ويحتمل ان يكون جرت يده
بالكتابة حينئذ وهو لا يحسنها فخرج المكتوب على وفق المراد فيكون معجزة
اخرى في ذلك الوقت خاصة ولا يخرج بذلك عن كونه اميا وبهذا اجاب
ابو جعفر السمناني احد ائمة الاصول من الاشاعرة وتبعه ابن الجوزي
قلت وهو الذي ينبغي اعتماده كما سيأتي للخيضري قريبا انتهى ثم قال
وتعقب ذلك السهيلي وغيره بان هذا وان كان ممكنا ويكون آية اخرى

لكنه يناقض كونه اميًّا لا يكتب وهي الآية التي قامت بها الحجة وافحم الجاحد وانحسمت
الشبهة فلو جاز ان يصير يكتب بعد ذلك لعادت الشبهة وقال المعاند
كان يحسن يكتب لكنه كان يكتم ذلك قال السهيلي والمعجزات يستحيل ان
يدفع بعضها بعضا والحق ان معنى قوله فكتب اي امر عليا ان يكتب انتهى وفي
دعوى ان كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة تستلزم مناقضة المعجزة
ويثبت كونه غير امي نظر كبير انتهى قلت وهو نظر قوي واضح لانه صلعم
ث بين اظهرهم ولم يعهدوه كاتبا ولا وصفوه بالكتابة ولهذا قالوا
اساطير الاولين اكتتبها فهي تملى عليه بكرة واصيلا ولو كان كاتبا لقالوا انه قرأها
فدعوى السهيلي مدفوعة وحجته ممنوعة انتهى وقال الخيضري والحق عندي
في هذه المسئلة ان رسول الله صلعم مستمر على وصف الامية كما هو ظاهر القران
ولقوله انا امة امية وحديث البراء من صحيح البخاري في قصة الحديبية
مصرح بانه صلعم غير محسن للكتابة وهذا الذي في الرواية الاخرى لعلي لما
امتنع من محو اسمه ارنيه فلو كان يعرف بوضع الحروف والتهجي لما ساله
رؤيته فلما اراه علي الموضع المكتوب مكان اسمه وهو محمد رسول الله فمحاه
صلعم محى بيده الشريفة لفظة رسول فقط وابقى الجلالة مكانها ومحمد مكانه
والغالب ان يتصور له كيفية ابن عبد فصوره في شيء ونقله صلعم الى ذلك
الموضع الممحو كما شاهده مع عدم معرفته باوضاع الحروف وفاعل ذلك
لا يقال له كاتب كما هو مشاهد في كثير من العوام ممن لا يعرف الحروف ولا
الاوضاع يكتبون خطا حسنا ينقلونه نقلا كما ينقلون الاشكال والصور
ولم ينقل الينا من طريق صحيح ولا ضعيف ان رسول الله صلعم كتب شيئا بخطه
غيرها في هذه القصة وانما كان له صلعم كتاب يكتبون له الوحي وغيره وهذا
الذي جنحنا اليه هو الصواب الذي لا محيد عنه والله الهادي انتهى قلت وما قاله
الخيضري هو الوجه الذي ينبغي ان يعول عليه ولا يلتفت الى ما ابداه غيره من
الحجج فان كثيرا منها في غاية السقوط لا يحتاج الى جواب عنه وهذا الذي قاله
الذي نعتمده وندين الله به قوله لا يدخل هذا تفسير للخبر المتقدم قوله
الا السيف في القراب في رواية شعبة فكان فيما اشترطوا ان يدخلوا مكة فيقيموا
بها ثلاثا ولا يدخلها بسلاح ونحوه عند مسلم قوله وان لا يخرج باهلها
من احد الا خرج في حديث انس قال علي قلت يا رسول الله اكتب هذا قال نعم
قوله فلما دخلها اي في العام المقبل قوله ومضى الاجل اي الايام الثلاث
وقال الكرماني لما مضى اي قرب مضيه ويتعين الحمل عليه لئلا يلزم الخلف قوله
اتوا عليا فقالوا قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الاجل وفي رواية يوسف
فقالوا مر صاحبك فليرتحل قوله فخرج النبي صلعم في رواية يوسف
فذكر ذلك علي فقال نعم فارتحل وفي مغازي ابي الاسود عن عروة فلما كان

اليوم

اليوم الرابع جاءه سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى وقالا ننشدك
الله والعهد الا ما خرجت من ارضنا فرد عليه سعد بن عبادة فاسكته
النبي صلعم واذن بالرحيل وكانه كان دخل في اوائل النهار فلم يكمل الثلاث الا
في مثل ذلك الوقت من النهار الرابع الذي دخل فيه بالتلفيق وكان مجيئهم
في اول النهار قرب مجيء ذلك الوقت قوله فخرج النبي صلعم فتبعته ابنة حمزة
اسمها عمارة وقيل فاطمة وقيل امامة وقيل امة الله وقيل سلمى وامامة هو
المشهور وذكر الحاكم في الاكليل وابو سعد في شرف المصطفى من حديث
ابن عباس بسند ضعيف ان النبي صلعم كان آخى بين حمزة وزيد بن حارثة
وان عمارة بنت حمزة كانت مع امها بمكة قوله تنادي يا عم كانها
خاطبت النبي صلعم بذلك اجلالا له والا فهو ابن عمها او بالنسبة الى كون
حمزة وان كان عمه من النسب فهو اخوه من الرضاعة وقد اقرها على ذلك
لقوله لفاطمة بنت رسول الله صلعم دونك ابنة عمك وفي ديوان حسان
بن ثابت لابي سعيد السكري ان عليا هو الذي قال لفاطمة ولفظه فاخذ
علي امامة فدفعها الى فاطمة وذكر ان مخاصمة علي وجعفر وزيد الى النبي صلعم
كانت بعد ان وصلوا الى مر الظهران قلت وسياتي فيه مزيد قريبا قوله
دونك هي كلمة من اسماء الافعال تدل على الامر باخذ الشيء المشار اليه وعند
ابن سعد من مرسل محمد بن علي بن الحسين الباقر باسناد صحيح اليه بينما بنت
حمزة تطوف في الرجال اذ اخذ علي بيدها فالقاها الى فاطمة في هودجها قلت
قوله تطوف بين الرجال اي مع قولها يا عم يا عم قوله فاختصم فيها علي بن
ابي طالب وجعفر اي اخوه وزيد بن حارثة اي في ايهم تكون عنده وكانت خصومتهم
في ذلك بعد ان قدموا المدينة ثبت ذلك في حديث علي عند احمد والحاكم قلت
والجمع بينه وبين ما تقدم عن ديوان حسان ان المنازعة الاولى كانت فيما بينهم
والثانية بين يدي النبي صلعم لما قدموا المدينة وفي المغازي لابي الاسود عن عروة
في هذه القصة فلما دنوا من المدينة كلمه فيها زيد بن حارثة وكان وصي حمزة واخاه
وهذا لا ينفي ان المخاصمة انما وقعت بالمدينة فلعل زيدا سال النبي صلعم في ذلك ووقعت
المنازعة بعد قلت وعند سؤاله لم يجبه صلعم بشيء انتهى وفي حديث علي عند ابي
داود ان زيد بن حارثة اخرجها من مكة وانما اقرهم النبي صلعم على اخذها مع اشتراط
المشركين ان لا يخرج باحد من اهلها اراد الخروج لانهم لم يطلبوها ولان تعقبها له انه
خرج بها او لانه اريد من يخرج به المكلفون او الذكور وفي رواية ابي سعيد السكري
ان فاطمة قالت لعلي ان رسول الله صلعم شرط لهم ان لا يصيب منهم احدا الا رده
عليهم فقال لها علي انها ليست منهم انما هي منا انتهى قوله فقال علي انا اخرجتها
وهي ابنة عمي زاد ابو داود وعندي ابنة رسول الله صلعم وهي احق بها
قوله وخالتها تحتي اي زوجتي واسم خالتها اسماء بنت عميس وكان

لكل من هولاء الثلاثة فيها شبهة اما زيد فللاخوة التي ذكرها ولكونه بدا باخراجها
من مكة واما علي فلانه ابن عمها وحملها مع زوجته واما جعفر فلكونه ابن عمها وخالتها
عنده فترجح جانب جعفر باجتماع قرابة الرجل والمراة معا دون الاخرين قوله
وقال زيد بنت اخي زاد في حديث علي انا خرجت اليها قوله فقضى النبي صلعم
للخالة في حديث ابن عباس فقال جعفر اولى بها وفي حديث علي عند ابي داود واحمد
اما الجارية فاقضي بها لجعفر وفي رواية ابي سعيد السكري ادفعاها الى جعفر فانه
اوسعكم وهذا سبب ثالث قوله وقال الخالة بمنزلة الام اي في هذا الحكم
الخاص لانها تقرب منها في الحنو والشفقة والاهتداء الى ما يصلح الولد لما دل
عليه السياق فلا حجة فيه لمن زعم ان الخالة ترث لان الام ترث وفي حديث
علي وفي مرسل الباقر الخالة والدة وانما الخالة ام لانها ام حقيقة ويؤخذ منه
ان الخالة في الحضانة مقدمة على العمة لان صفية بنت عبد المطلب كانت موجودة
حينئذ واذا قدمت على العمة مع كونها اقرب العصبات من النساء فهي مقدمة على غيرها
ويؤخذ منه تقديم اقارب الام على اقارب الاب وفيه من الفوائد تعظيم صلة الرحم
بحيث تقع المخاصمة بين الكبار بين التوصل اليها وان الحاكم يبين دليل الحكم
للخصم وان الخصم يدلي بحجته قوله وقال لعلي انت مني وانا منك اي في النسب
والصهر والسابقة والمحبة وغير ذلك من المزايا ولم يرد محض القرابة لان جعفر
شريكه فيها قوله وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي بفتح الخاء الاولى وضم الثانية
اما الخلق فالمراد به الصورة فقد شاركه فيها جماعة تقدم التنبيه عليهم واما
شبهه في الخلق بالضم فخصوصية لجعفر الا ان يقال مثل ذلك حصل لفاطمة
فان في حديث عائشة ما يقتضي ذلك وليس بصريح كما في قصة جعفر هذه
وهي منقبة عظيمة لجعفر قال الله تعالى وانك لعلى خلق عظيم قوله وقال
لزيد انت اخونا ومولانا اي من جهة انه اعتقه فوقع منه صلعم تطييب خواطر
الجميع وان كان قضى لجعفر فقد بين وجه ذلك وحاصله ان المقضي له في الحقيقة
الخالة وجعفر تبع لها لانه كان القائم في الطلب وفي حديث علي عند احمد
وكذا في مرسل الباقر فقام جعفر فحجل حول النبي صلعم دار عليه فقال النبي صلعم
ما هذا قال شيء رايت الحبشة يصنعونه بملوكهم وفي حديث ابن عباس
ان النبي صلعم كان اذا ارضى احدا فاصابه قام فحجل حوله وحجل بفتح المهملة
وكسر الجيم اي قفز على رجل واحدة وهو الرقص بهيئة مخصوصة وفي حديث
علي المذكور ان الثلاثة فعلوا ذلك قوله قال علي اي للنبي صلعم قوله
الا تتزوج الى آخره وقع في رواية ابي سعيد السكري فدفعها الى جعفر فلم
تزل عنده حتى قتل فاوصى بها جعفر الى علي فمكثت عنده حتى بلغت فعرضها
علي على النبي صلعم ان يتزوجها فقال هي ابنة اخي من الرضاعة انتهى فلعل
وهذا سبب لقوله انها ابنة اخي والله اعلم وقد اتينا على شرح هذا الحديث

بطوله لما فيه من الفوائد الجمة حديث الخالة والدة ابن سعد
عن محمد بن علي مرسلا حديث الحبث سبعون جزءا للبربر تسعة
وستون جزءا وللانس والجن جزء واحد طب عن عقبة بن عامر قال
في الدرر كاصله قيل الحبث بالتسكين الفجور ونحوه حديث الخبز
من الدرمك ت عن جابر قال في النهاية الدرمك هو الدقيق الحواري
وقال في الدرر كاصله والخبز الحواري هو الذي نخل مرة بعد اخرى وضبط شيخنا بالقلم
الحواري بضم الحاء وتشديد الواو وفتح الراء قلت قال الجوهري الحواري بالضم
وتشديد الواو والراء مفتوحة ما حور من الطعام اي بيض وهذا دقيق حواري
وحورته فاحور اي ابيض حديث الخبز الصالح يجيء به الرجل الصالح
والخبر السوء يجيء به الرجل السوء ابن منيع عن انس حديث الختان
سنة للرجال ومكرمة للنساء حم عن والد ابي المليح طب عن شداد بن
اوس وعن ابن عباس تقدم الجواب عنه في حديث خمس من الفطرة حديث
الخراج بالضمان حم ع ت عن عائشة اوله حدثنا ابن ابي ذيب عن مخلد
بن خفاف عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلعم الخراج بالضمان
قال شيخنا قال في النهاية يريد بالخراج ما يحصل من غلة العين المبتاعة عبدا
كان او امة او ملكا وذلك ان يشتريه فيستغله زمانا ثم يعثر فيه على عيب قديم
لم يطلع البائع عليه ولم يعرفه فله رد العين المبيعة واخذ الثمن ويكون للمشتري
ما استغله لان المبيع لو كان تلف في يده لكان في ضمانه ولم يكن له على البائع شيء والباء
في بالضمان متعلقة بمحذوف تقديره الخراج مستحق بالضمان اي بسببه وقال الخطابي
لفظ الحديث مبهم يحتمل ان يكون معناه ان ملك الخراج بضمان الاصل ويحتمل ان يكون
المعنى بضمان الاصل واقتضاء العموم من اللفظ المبهم ليس بالبين الجواز والحديث في نفسه
ليس بالقوي الا ان اكثر العلماء قد استعملوه في البيوع والاحوط ان يتوقف عنه فيما
سواه قال البخاري هذا حديث منكر ولا اعرف لمخلد بن خفاف غير هذا الحديث
وقال الزركشي في القواعد هو حديث صحيح ومعناه ما خرج من الشيء من عين او منفعة
او غلة فهو للمشتري عوض ما كان عليه من ضمان الملك فانه لو تلف المبيع كان من ضمانه فالغلة
له ليكون الغنم في مقابلة الغرم وقد ذكروا على هذا التعليل سؤالين احدهما انه لو كان
الخراج في مقابلة الضمان لكانت الزوائد قبل القبض للبائع ثم العقد وانفسخ اذ الضمان
حينئذ ولم يقل بذلك احد واجيب بان الخراج يعلل قبل القبض بالملك وبعده بالضمان
والملك جميعا واقتصر في الحديث على التعليل بالضمان لانه اظهر عند البائع واقطع لطلبه
واستبعاده ان الخراج للمشتري بدله ان الغنم في الغرم الثاني لو كانت العلة الضمان
لزم ان تكون الزوائد للغاصب لان ضمانه اشد من ضمان غيره ومتى كانت العلة
اشد كان الحكم فيها اولى وبهذا احتج لابي حنيفة في ان الغاصب لا يضمن منافع المغصوب
واجيب بوجهين احدهما انه صلعم قضى بذلك في ضمان الملك وجعل لمن هو مالكه اذا

تلف تلف على ملكه وهو المشتري والغاصب لا يملك المغصوب والثاني ان الخراج هو
المنافع جعلها لمن عليه الضمان ولا خلاف ان الغاصب لا يملك المنافع بل اذا اتلفها
فالخلاف في ضمانها عليه ولا يتناول موضع الخلاف وهذا جواب ابن فورك قال شيخنا
نعم خرج عنه هذا مسئلة وهي ما لو اعتقت المرأة عبدا فانه ولاؤه يكون لابنها ولو جنى
جناية خطاء فالعقل على عصبتها دونه وقد يجي مثله في بعض العصبات يعقل ولا يرث انتهى
ثم قال وقال في التخريج هذا الحديث صححه الترمذي وابن حبان والحاكم وابن القطان
والمنذري والذهبي وضعفه البخاري وابو حاتم وابن حزم وقال البخاري لا اعرف
لمخلد بن خفاف غير هذا الحديث وكذا قال الترمذي لا نعرف له غير هذا الحديث وقال
ابن ابي حاتم سئل ابي عنه فقال لم يرو عن مخلد غير ابن ابي ذئب وليس هذا اسنادا
تقوم بمثله الحجة وقال الازدي مخلد بن خفاف ضعيف لكن وثقه محمد بن وضاح وقال
ابن عدي كنا نظن ان هذا الحديث لم يروه عن مخلد غير ابن ابي ذئب فيما ذكره البخاري
حتى وجدناه من رواية يزيد بن عياض عن مخلد قلت لكن جزم شيخنا بالتصحيح فقال
هو حديث صحيح اخرجه الشافعي واحمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه
وابن حبان من حديث عائشة وفي بعض طرقه ذكر السبب وهو ان رجلا ابتاع عبدا فاقام
عنده ما شاء الله ان يقيم ثم وجد به عيبا فخاصمه الى النبي صلعم فرده عليه فقال الرجل يا رسول
الله قد استعمل غلامي فقال الخراج بالضمان انتهى قال في النهاية الباء في بالضمان متعلقة
بمحذوف تقديره الخراج مستحق بالضمان اي بسببه **حديث** الخرق شوم
والرفق يمن ابن ابي الدنيا في ذم الغضب عن ابن شهاب مرسلا **حديث**
الخضر هو الياس ابن مردويه عن ابن عباس قلت الحديث الذي بعده بخلافه فلعل
الاول مجهول **حديث** الخضر في البحر والياس في البر يجتمعان كل ليلة عند
الردم الذي بناه ذو القرنين بين الناس وبين ياجوج وماجوج ويحجان ويعتمران
كل عام ويشربان من زمزم شربة تكفيهما الى قابل الحارث عن انس **حديث**
الخط الحسن يزيد الحق وضحا فر عن سلمة **حديث** الخلق كلهم عيال الله
فاحبهم الى الله انفعهم لعياله البزار عن انس طب عن ابن مسعود **حديث**
الخلق كلهم يصلون على معلم الخير حتى حيتان البحر فر عن عائشة **حديث**
الخلق الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد والخلق السوء يفسد العمل كما يفسد
الخل العسل طب عن ابن عباس هب الجليد هو الماء الجامد من البرد **حديث**
الخلق الحسن زمام من رحمة الله ابو الشيخ في الثواب عن ابي موسى **حديث**
الخلق الحسن لا ينزع الا من ولد حيضة او ولد زنية فر عن ابي هريرة **حديث**
الخلق وعاء الدين الحكيم عن انس **حديث** الخمر ام الفواحش واكبر الكبائر
من شربها وقع على امه وخالته وعمته طب عن ابن عباس قد منا ان افعل في مثل
هذا مقدرة فيه من وبحا نه علامة الصحة **حديث** الخمر ام الفواحش واكبر
الكبائر من شرب الخمر ترك الصلوة ووقع على امه وخالته وعمته حم م ع عن ابن عمرو

حديث الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة حم م ع عن ابي هريرة
قال شيخنا قال الخطابي هذا غير مخالف لحديث النعمان ان الخمر يكون من العسل ومن
البر ومن الشعير لان معناه ان معظم ما يتخذ من الخمر انما هو من هاتين وان كانت قد تتخذ
من غيرهما وانما هو من باب التاكيد لتحريم ما يتخذ منهما لضراوته وشدة سورته وهذا كما يقال
الشبع في اللحم والدفء في الوبر ونحو ذلك وليس فيه نفي الشبع عن غير اللحم ولا نفي الدفء
عن غير الوبر ولكن فيه التاكيد لامرهما والتقديم لهما على غيرهما في نفس ذلك المعنى
وبيان حقيقة الخمر وجملة من الاحكام في من شرب الخمر **حديث** الخمر ام
الخبائث فمن شربها لم تقبل صلوته اربعين يوما فان مات وهو في بطنه مات ميتة
جاهلية طس عن ابن عمرو قال شيخنا ذكر في حكمة ذلك انها تبقى في عروقه واعضائه
اربعين يوما نقله ابن القيم في الهدي انتهى **حديث** الخلافة
في قريش والحكم في الانصار والدعوة في الحبشة والجهاد والهجرة في المسلمين
والمهاجرين بعد حم طب عن عتبة بن عبد **حديث** الخلافة
بالمدينة والملك بالشام خ ك عن ابي هريرة **حديث**
الخلافة بعدي في امتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك حم ن ع خ ت
عن سفينة قال شيخنا قال العلماء لم يكن في الثلاثين بعده صلعم الا الخلفاء الاربعة
وايام الحسن انتهى قلت بل الثلاثون سنة هي مدة خلفاء الاربعة كما حررته فمدة
خلافة ابي بكر سنتان وثلاثة اشهر وعشرة ايام ومدة خلافة عمر عشر سنين
وستة اشهر وثمانية ايام ومدة خلافة عثمان عشر سنة واحد عشر شهرا وتسعة
ايام ومدة خلافة علي اربع سنين وتسعة اشهر وسبعة ايام هذا هو التحرير
فلعلهم الغوا الايام وبعض الشهور انتهى وقال النووي مدة خلافة عمر عشر سنين
وخمسة اشهر واحدى وعشرين يوما ومدة خلافة عثمان اثنتي عشرة سنة
الا ست ليال ومدة خلافة علي خمس سنين وقيل خمس سنين الا اشهر والحسن
نحو سبعة اشهر انتهى ملخصا من التهذيب والامر في ذلك سهل **حديث**
الخوارج كلاب النار حم ه ك عن ابن ابي اوفى حم ك عن ابي امامة
حديث الخير اسرع الى البيت الذي يؤكل فيه من الشفرة الى سنام
البعير ه عن ابن عباس يأتي معناه في الذي بعده **حديث** الخير اسرع
الى البيت الذي يغشى من الشفرة الى سنام البعير ه عن ابن عباس قال الدميري
انفرد به ابن ماجه وهو ضعيف قال عبد اللطيف البغدادي فيه حث على المعروف
وبذل الطعام وبشارة بسرعة الخلف وشبه مجي الخير وسرعة مجي الخير الى المنزل
بغشيان الناس وسرعة الخلف والاضعاف بسرعة الشفرة الى سنام البعير
وهو سمين ما فيه وافضله عند العرب وفيه سر لطيف وهو انه صلعم وازن بين
الخلف والبدل وبين فعل المضيف بنحر البعير لضيفانه وبين الخلف
كانه يقول بمقدار ما ينحر ويسلخ وتهوي الشفرة الى سنام البعير يأتيه الخير

بل اسرع من ذلك وهذا من وجه ما شبهته بقوله الامانة تجلب الرزق لان من يوف بها يكثر
زبونه ومعاملوه فيكون ذلك سببا لنفاق سلعته وله ايضا سبب سماوي لا يطلع
عليه الا بالخبر النبوي وكذلك البيت الذي يغشى بالهدايا والتحف مجازاة ومحاباة والامر
سماوي ايضا انتهى حديث الخير مع اكابركم البزار عن ابن عباس
حديث الخير عادة والشر لجاجة ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ه
عن معاوية قال الدميري فيه فضيلة العلم والفقه في الدين والحث عليه وسببه انه قائد
الى التقوى وتقوى الله قائدة الى الجنة وجعل الخير عادة لعود النفس اليه وحرصها عليه
اذ الفقه اطيب ثمرة واحسن اثره وجعل الشر لجاجة لما فيه من الاعوجاج وضيق النفس
قال محمد بن كعب القرظي اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين وزهده في الدنيا وبصره
بعيوب نفسه فمن اوتيهن اوتي خير الدنيا والآخرة انتهى والفقه الفهم والتبصر لكلام الله
وكلام رسوله صلعم فرب سامع لم يفهم ورب سامع فهم ورب فاهم وغيره افهم منه قيل
استفتي الحسن البصري في مسألة فاجاب فقيل له ان فقهاءنا لا يقولون مثل هذا
فقال وهل رايت فقيها قط الفقيه القائم ليله الصائم نهاره الزاهد في الدنيا لا يداري
ولا يماري ينشر حكمة الله فان قبلت منه حمد الله وان ردت عليه حمد الله وفقه عن الله
امره ونهيه وعلم من صفاته ما يحبه ويكرهه فذلك هو العالم الذي قيل فيه من يرد الله به
خيرا يفقهه في الدين فاذا لم يكن بهذه الصفة فهو من المغرورين انتهى حديث
الخير كثير ومن يعمل به قليل طس عن ابن عمرو حديث الخير كثير وقليل
فاعله خط عن ابن عمرو حديث الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيامة
والمنفق على الخيل كالباسط كفه بالنفقة لا يقبضها طس عن ابي هريرة باقي الكلام
عليه في الذي بعده حديث الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة
مالك ق ن ه عن ابن عمرو حم ق ن ه عن عروة بن الجعد خ عن انس م ت
ن ه عن ابي هريرة حم عن ابي ذر وعن ابي سعيد طب عن سوادة بن الربيع وعن النعمان
بن بشير وعن ابي كبشة حديث الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة
الاجر والمغنم حم ق ت ن عن عروة البارقي حم م ن عن جرير حديث
الخيل معقود في نواصيها الخير واليمن الى يوم القيامة واهلها معانون عليها فقلدوها
ولا تقلدوها الاوتار طس عن جابر حديث الخيل معقود في نواصيها
الخير والنيل الى يوم القيامة واهلها معانون عليها والمنفق عليها كباسط يده
في صدقة وابوالها وارواثها لاهلها عند الله يوم القيامة من مسك الجنة طب
عن عريب المليكي نشرح الكلمات الواقعة في هذه الاحاديث الى آخرها قوله الخيل
قال في الفتح المراد بها ما يتخذ للغزو بان يقاتل عليه او يرتبط لاجل ذلك لقوله في الحديث
الآتي الخيل ثلاثة ولغيره قوله الاجر بدل من قوله الخير او هو خبر مبتدا محذوف
اي هو الاجر والمغنم قال الطيبي يحتمل ان يكون الخير الذي فسره بالاجر والمغنم استعارة
لظهوره وملازمته وخص الناصية لرفعه قدرها فكانه شبهه لظهوره بشيء محسوس

معقود

معقود على مكان مرتفع فنسب الخير الى لازم المشبه به وذكر الناصية تجريدا
للاستعارة والمراد بالناصية هنا الشعر المسترسل على الجبهة قاله الخطابي وغيره زاد
النووي وكني بها عن جميع ذات الفرس يقال فلان مبارك الناصية ومبارك الغرة
اي الذات قالوا ويحتمل ان يكون كني بالناصية عن جميع ذات الفرس كما يقال فلان مبارك
الناصية قوله الخير معقود بنواصي الخيل قال صاحب الخيل قال صاحب المشارق
معناه ملازم لها يريد الاجر والمغنم لمالكها ومقتنيها ولم يرد الناصية خاصة وقوله
انما ناصيته بيد الشيطان مثله وقال الشيخ ولي الدين الاظهر ان هذا مختص بناصيتها
ويدل عليه حديث ابي داود لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا اذنابها فان اذنا
بها مذابها ومعارفها دفاؤها ونواصيها معقود فيها الخير فانه جعل عقد الخير بناصيتها
علة للنهي عن قص ناصيتها وفصل بين نواصيها ومعارفها واذنابها وجعل الخير في
النواصي وانما خصت بذلك لانها هي التي يحصل بها ملاقاة العدو ومكافحتهم وانما
يكون خيرا لصاحبها اذا لاقى بها العدو فاما اذا قربها وولى بناصيتها الى ورا فلا خير له
فيها انتهى قوله قلدوها ولا تقلدوها الاوتار قال في النهاية اي قلدوها طلب
اعداء الدين والدفاع عن المسلمين لا تقلدوها طلب اوتار الجاهلية وذحولها التي
كانت بينكم والاوتار جمع وتر بالكسر وهو الدم وطلب الثار يريد لا تجعلوا ذلك
لازما لها في اعناقها لزوم القلائد للاعناق وقيل اراد بالاوتار جمع وتر القوس
اي لا تجعلوا في اعناقها الاوتار فتختنق لان الخيل ربما رعت الاشجار فنشبت الاوتار
ببعض شعبها فخنقتها وقيل انما نهاهم عنها لانهم كانوا يعتقدون ان تقليد الخيل
بالاوتار يدفع عنها العين والاذى فتكون كالعوذة لها فنهاهم واعلمهم انها
لا تدفع ضررا ولا تصرف حذرا حديث الخيل ثلاثة ففرس للرحمن
وفرس للشيطان وفرس للانسان فاما فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله فعلفه
وبوله وروثه في ميزانه واما فرس الشيطان فالذي يقامر او يراهن عليه واما
فرس الانسان فالفرس يرتبطها الانسان يلتمس بطنها فهي ستر من فقر حم عن ابن مسعود
حديث الخيل ثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما
الذي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة فما اصابت في طيلها
من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا
او شرفين كانت آثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت ولم يرد
ان يسقيها كان ذلك له حسنات ورجل ربطها تغنيا وسترا وتعففا ثم لم ينس حق الله
في رقابها وظهورها فهي له ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء فهي له وزر حم ق ت
ن ه حب عن ابي هريرة قال في الفتح فقد فهم منه بعض الشراح الحصر فقال اتخاذ الخيل لا يخرج
عن ان يكون مطلوبا او مباحا او ممنوعا فيدخل في المطلوب الواجب والمندوب
ويدخل في الممنوع المكروه والحرام بحسب اختلاف المقاصد واعترض بعضهم بان المباح
لم يذكر في الحديث لان القسم الثاني يتخيل فيه ذلك جاء مقيدا بقوله ولم ينس حق الله

فيها فيلتحق بالمندوب قال والسر فيه انه صلعم غالبا انما يعتني بذكر ما فيه حض او منع
واما المباح الصرف فيسكت عنه لما عرف ان سكوته عنه عفو ويمكن ان يقال القسم
الثاني هو في الاصل الا انه ربما ارتقى الى الندب بالقصد بخلاف القسم الاول فانه من ابتدائه
مطلوب ووجه الحصر في الثلاثة ان الذي يقتني الخيل اما ان يقتنيها للركوب او للتجارة
وكل منهما اما ان تقترن به فعل طاعة الله وهو الاول او معصيته وهو الاخير او يتجرد
عن ذلك وهو الثاني **قوله** في مرج او روضة شك من الراوي والمرج موضع الكلاء
واكثر ما يطلق في الموضع المطمئن والروضة اكثر ما تطلق في الموضع المرتفع **قوله**
فما اصابت في طيلها بكسر الطاء المهملة وفتح التحتانية بعدها لام هو الحبل الذي تربط
فيه ويطول لترعى وفي رواية في طولها بكسر الطاء المهملة وفتح الواو وهو الحبل الذي
تشد به الدابة ويمسك طرفه وترسل في المرعى **قوله** فاستنت شرفا او شرفين قال
في النهاية استن الفرس اي عدى لمرحه ونشاطه شوطا او شوطين ولا راكب عليه وفي
رواية ان فرس المجاهد ليستن اي يمرح بنشاط وقال الجوهري هو ان يرفع يديها ويطرحهما
معا وقال غيره ان يلج في عدوه مقبلا او مدبرا وفي المثل استنت الفصال حتى القرعى
يضرب لمن يتشبه بمن فوقه **قوله** كانت آثارها وارواثها حسنات له الآثار
بهمزة ممدودة ومثلثة اي في الارض بحوافرها عند عدوها يريد ثواب ذلك لا ان
الارواث بعينها توزن وفيه ان المرء يوجر بنيته كما يوجر العامل وانه لا باس بذكر
الشيء المستقذر بلفظه للحاجة لذلك وقال ابن ابي جمرة يستفاد من هذا الحديث ان
هذه الحسنات تقبل من صاحبها لتنصيص الشارع على انها في ميزانه بخلاف غيرها
فقد لا تقبل فلا تدخل الميزان وروى ابن ماجة من حديث تميم الداري مرفوعا من ارتبط
فرسا في سبيل الله ثم عالج علفه بيده كان له بكل حبة حسنة **قوله** ولم يرد
ان يسقيها فيه ان الانسان يوجر على التفاصيل التي تقع في فعل الطاعة اذا قصد اصلها
وان لم يقصد تلك التفاصيل وقد تاوله بعض الشراح فقال ابن المنير قيل انما اجر لان
ذلك وقت لا ينتفع بشربها فيه فيغتم صاحبها بذلك فيوجر وقيل ان المراد حيث
تشرب من ماء الغير بغير اذنه فيغتم صاحبها لذلك فيوجر وكل ذلك عدول عن القصد
قوله تغنيا بفتح المثناة والمعجمة ثم نون ثقيلة مكسورة ثم تحتانية اي استغناء
عن الناس يقال تغنيت بما رزقني الله تغنيا وتغانيت وتغنيت واستغنيت استغناء كلها بمعنى
قوله وتعففا اي عن السؤال والمعنى انه يطلب بنتاجها او بما يحصل من اجرتها
ممن يركبها او نحو ذلك الغنى عن الناس والتعفف عن مسالتهم واما الذي هي له ستر
فالرجل يتخذها تعففا وتكرما وتجملا **قوله** ثم لم ينس حق الله في رقابها وظهورها
قيل المراد حسن ملكها وتعهد شبعها وريها والشفقة عليها في الركوب وانما خص رقابها
بالذكر لانها تستعار كثيرا في الحقوق اللازمة ومنه قوله تعالى فتحرير رقبة وهذا جواب
من لم يوجب الزكوة في الخيل وهو قول الجمهور وقيل المراد بالحق اطراق فحلها والحمل
عليها في سبيل الله وهو قول الحسن والشعبي ومجاهد وقيل المراد بالحق الزكوة وهو

قول

قول حماد وابي حنيفة وخالفه صاحباه وفقهاء الامصار قال ابو عمر لا اعلم احدا سبقه
الى ذلك **قوله** فخرا اي تعاظما **قوله** ورياء اي اظهارا للطاعة والباطن
بخلاف ذلك **قوله** ونواء لاهل الاسلام بكسر النون وبالمد هو مصدر تقول
ناوات العدو مناواة ونواء والمراد عداوة والظاهر ان الواو في قوله ورياء ونواء
بمعنى او لان هذه الاشياء قد تفترق في الاشخاص وكل واحد منها مذموم على حدته وفي هذا
الحديث بيان ان الخيل انما يكون في نواصيها الخير والبركة اذا كان اتخاذها في الطاعة
او في الامور المباحة والا فهي مذمومة **حديث** الخير في نواصي شقرها الخيل
خ عن ابن عباس **حديث** الخيمة درة مجوفة طولها في السماء ستون ميلا
في كل زاوية منها للمؤمن اهل لا يراهم الآخرون ق عن ابي موسى **قوله** مجوفة اي واسعة الجوف

حرف الدال

حديث داووا مرضاكم بالصدقة ابو الشيخ في الثواب عن ابي امامة
حديث داووا مرضاكم بالصدقة فانها تدفع عنكم الامراض والاعراض فر
عن ابن عمر **حديث** دباغ الاديم طهوره حم م عن ابن عباس د
عن سلمة بن المحبق ن عن عائشة ع عن انس طب عن ابي امامة وعن المغيرة
[illegible] دباغ في ايما اهاب وقال في المشارق جاء في الحديث ذكر الادم
والادام وهو كلد بكسر الدال وجمعه ادم بفتحها انتهى **حديث** دباغ جلود الميتة
طهورها قط عن زيد بن ثابت **حديث** دباغ كل اهاب طهوره قط
عن ابن عباس **حديث** دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء والبغضاء
هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى
تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا فلا انبئكم بشيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام
بينكم حم ت والضياء عن الزبير بن العوام قال في النهاية اي الحالقة الخصلة التي من
شانها ان تحلق اي تهلك وتستاصل الدين كما يستاصل الموسى الشعر وقيل هي قطيعة
الرحم والتظالم **حديث** دفن بمكان البيت فلم يحج هود ولا صالح حتى
تبواه الله لابراهيم الزبير بن بكار في النسب عن عائشة قلت وردت احاديث
وآثار بحج هود وصالح عليهما السلام وهي اقوى اسانيد في حديث ما من نبي
الا وقد حج البيت الا ما كان من هود وصالح قال اسناده ضعيف قاله شيخنا رحمه الله
حديث دحية الكلبي يشبه جبريل وعروة بن مسعود الثقفي يشبه عيسى بن مريم
وعبد العزى يشبه الدجال ابن سعد عن الشعبي مرسلا **حديث** دخلت الجنة
فسمعت خشفة فقلت ما هذه قالوا هذا بلال ثم دخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت
ما هذه قالوا هذه الغميصاء بنت ملحان عبد بن حميد عن انس الطيالسي عن جابر كانه علامة
الصحة وسياتي الكلام على الغميصاء فيها وضبط الخشفة **حديث** دخلت
الجنة فسمعت خشفة بين يدي قلت ما هذه الخشفة فقيل هذا بلال يمشي امامك
طب عد عن ابي امامة **حديث** دخلت الجنة ليلة اسري بي فسمعت في جانبها

حرف الدال من الزيادات
درهم ربا اشد عند الله من ستة وثلاثين زنية
ومن نبت لحمه من سحت فالنار اولى به طب
عن ابن عباس

وجاء فقلت يا جبريل من هذا قال هذا بلال المؤذن حم ع عن ابن عباس حديث
دخلت الجنة فرأيت لزيد بن عمرو بن نفيل درجتين ابن عساكر عن عائشة حديث
دخلت الجنة فرأيت على بابها الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر فقلت يا جبريل كيف صارت
الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر قال لأن الصدقة تقع في يد الغني والفقير والقرض لا يقع
إلا في يد من يحتاج إليه طب عن أبي أمامة قال شيخنا قال الشيخ سراج الدين البلقيني
الحديث دال على أن درهم القرض بدرهمي صدقة لكن الصدقة لم يعد منها شيء والقرض
عاد منه درهم فسقط مقابله وبقي ثمانية عشر انتهى قلت وذكره الدميري بعبارة
أوفى فقال الحكمة في أن القرض بثمانية عشر أن الحسنة بعشرة أمثالها فالحسنة عدل
وتسعة فضل ولما كان المقرض يرد إليه ماله سقط سهم العدل مع ما يقابله وبقيت
سهام الفضل وهي تسعة فضوعفت في مثلها بسبب حاجة المقترض فكانت ثمانية عشر
انتهى حديث دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت من هذا قالوا حارثة بن
النعمان كذلكم البر كذلكم البر ن ك عن عائشة حديث دخلت
الجنة فرأيت فيها جنابذ اللؤلؤ ترابها المسك فقلت لمن هذا يا جبريل فقال للمؤذنين
والأئمة من أمتك يا محمد ع عن أبي قال في النهاية الجنابذ جمع جنبذ وهي القبة
حديث دخلت الجنة فسمعت خشفة بين يدي فقلت ما هذه الخشفة فقيل
الغميصاء بنت ملحان حم م ن عن أنس قال شيخنا الخشفة بفتح الخاء وسكون الشين
المعجمتين وهي حركة المشي والغميصاء هو اسم أم سليم وقال في الفتح سمعت خشفة بفتح
المعجمتين والفاء أي حركة وزنا ومعنى وقال أبو عبيد الخشفة الصوت ليس بالشديد
قيل وأصله صوت دبيب الحية ومعنى الحديث هنا ما يسمع من حس وقع القدم انتهى
قوله في حديث بلال هذا بلال يمشي أمامك قال شيخنا قال العراقي في شرح التقريب إن
قيل ما معنى رؤياه صلعم لبلال أمامه في الجنة مع كونه صلعم أول من يدخل الجنة فكيف معنى
تقدم بلال في هذه الرؤيا فالجواب أنه لم ينقل في هذه الرؤيا أنه يدخلها قبله في القيامة وإنما
رآه أمامه وأما الدخول حقيقة فهو صلعم أول من يدخلها مطلقا وأما هذا الدخول فالمراد به
سريان الروح في حالة النوم فلا إشكال انتهى وقوله وحسا أي شخصا يمشي وحده حديث
دخلت الجنة فإذا أنا بنهر حافتاه خيام اللؤلؤ فضربت بيدي إلى ما يجري فيه الماء فإذا مسك فقلت
ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي أعطاكه الله حم خ ت ن عن أنس حديث
دخلت الجنة فإذا أنا بقصر من ذهب فقلت لمن هذا القصر فقالوا لشاب من قريش فظننت
أني أنا هو قلت ومن هو قالوا عمر بن الخطاب فلولا ما علمت من غيرتك لدخلته حم ت حب
عن أنس حم ق عن جابر حم عن بريدة ومعاذ قوله فقلت لمن هذا الظاهر أن
المخاطب له بذلك جبريل أو غيره من الملائكة قوله فلولا ما علمت أن نظر خلفه قال ابن
بطال فيه الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقه قوله من غيرتك الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكون
التحتانية بعدها راء قال عياض وغيره مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب
المشاركة فيما به الاختصاص حديث دخلت الجنة فاستقبلتني جارية شابة

فقلت

فقلت لمن أنت قالت لزيد بن حارثة الروياني والضياء عن بريدة قال شيخنا قال
السهيلي في حديث الترمذي أن جعفر بن أبي طالب أعطي جناحين يطير بهما في السماء
مع الملائكة يتبادر من ذكر الجناحين والطيران أنهما كجناحي الطائر لهما ريش وليس
كذلك فإن الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها فالمراد بهما صفة ملكية وقوة روحانية
أعطيها جعفر وقد قال العلماء في أجنحة الملائكة إنها صفات ملكية لا تفهم إلا بالمعاينة
فقد ثبت أن لجبريل ستمائة جناح ولا يعهد للطير ثلاثة أجنحة فضلا عن أكثر من ذلك وإذا
لم يثبت خبر في كيفيتها فنؤمن بها من غير بحث عن حقيقتها انتهى قال ابن حجر وما قاله
السهيلي ليس بمانع من الجمع إذ لا مانع من الحمل على الظاهر وقد ورد أن جناحيه من ياقوت أخرجه
البيهقي في الدلائل وأن جناحي جبريل عليه السلام من لؤلؤ أخرجه ابن منده انتهى حديث
دخلت الجنة فإذا جارية أدماء لعساء فقلت ما هذه يا جبريل فقال إن الله تعالى عرف
شهوة جعفر بن أبي طالب للأدم اللعس فخلق له هذه جعفر بن أحمد القمي في فضائل جعفر
والرافعي في تاريخه عن عبد الله بن جعفر الأدمة في الناس السمرة الشديدة قال في النهاية
قوله لعساء قال شيخنا جارية لعساء في لونها أدنى سواد وشربة من الحمرة والجمع
لعس انتهى وقال في الصحاح اللعس لون الشفة إذا كانت تضرب إلى السواد قليلا
وذلك يستملح يقال شفة لعساء وفتية ونسوة لعس انتهى قلت وحاصل كلامهما أن
الحمرة غالبة حديث دخلت الجنة فرأيت في عارضتي الجنة مكتوبا ثلاثة أسطر
بالذهب السطر الأول لا إله إلا الله محمد رسول الله والسطر الثاني ما قدمنا وجدنا وما أكلنا
ربحنا وما خلفنا خسرنا والسطر الثالث أمة مذنبة ورب غفور الرافعي وابن النجار عن
أنس حديث دخلت الجنة فإذا أكثر أهلها البله ابن شاهين في الأفراد
وابن عساكر عن جابر قال في النهاية هو جمع الأبله وهو الغافل عن الشر المطبوع على الخير وقيل
هم الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لأنهم أغفلوا أمر دنياهم
فجهلوا حذق التصرف فيها وأقبلوا على آخرتهم فشغلوا أنفسهم بها فاستحقوا أن
يكونوا أكثر أهل الجنة فأما الأبله وهو الذي لا عقل له فغير مراد في الحديث انتهى حديث
دخلت الجنة فرأيت أكثر أهلها اليمن ووجدت أكثر أهل اليمن مذحج خط عن عائشة
حديث دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم ابن سعد عن أبي بكر العدوي مرسلا
قال في النهاية أي صوتا والنحيم صوت يخرج من الجوف انتهى وقال في المصباح نحم نحاما من
باب ضرب ونحيما أيضا صوت فهو نحام وبه لقب ومنه نعيم بن عبد الله النحام العدوي
من الصحابة انتهى وقال الجوهري النحيم الزحير والتنحنح وقد نحم الرجل ينحم بالكسر فهو نحام
انتهى فضبطها بالنون ليس بواضح حديث دخلت العمرة في الحج إلى يوم
القيامة م د عن جابر د ت عن ابن عباس قال شيخنا قال الخطابي اختلف في تأويله
فيما زعم الكوفيون موجبوها وأبوها فرضا فالثاني يقول إن فرضها ساقط بالحج وهو
معنى دخولها فيه والأول وجهها بتأويله على وجهين أحدهما أن عمل العمرة قد دخل في عمل الحج فلا يرى
على القارن أكثر من إحرام واحد والثاني أنها قد دخلت في وقت الحج وشهوره وكان

اهل الجاهلية لا يعتمرون في اشهر الحج فابطل النبي صلعم ذلك بهذا القول انتهى قلت
وقال الترمذي ومعنى هذا الحديث انه لا باس بالعمرة في اشهر الحج وهكذا قال الشافعي
واحمد واسحق ومعنى هذا الحديث ان اهل الجاهلية كانوا لا يعتمرون في اشهر الحج فلما جاء
الاسلام رخص النبي صلعم في ذلك فقال دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة يعني لا باس
بالعمرة في اشهر الحج واشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة لا ينبغي للرجل ان يهل
بالحج الا في اشهر الحج واشهر الحرم رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم هكذا روى غير واحد
من اهل العلم من اصحاب النبي صلعم وغيرهم حديث دخلت امراة النار في هرة
ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض حتى ماتت حم ق ه عن ابي
هريرة خ عن ابن عمر قال شيخ شيوخنا ما ملخصه لم اقف على اسمها وقيل انها حميرية
وقيل انها من بني اسرائيل وكذا المسلم ولا تنافي بينهما لان طائفة من حمير كانوا قد دخلوا
في اليهودية فنسبت الى دينها تارة والى قبيلتها اخرى وعند البيهقي في كتاب
البعث ما يدل على ذلك وابداه عياض احتمالا واغرب النووي فانكره قوله
في هرة والهرة انثى السنور والهر الذكر ويجمع الهر على هررة كقرد وقردة وقد يجمع
الهرة على هرر كقربة وقرب قوله من خشاش الارض بفتح المعجمة ويجوز ضمها
وكسرها وبمعجمتين بينهما الف الاولى خفيفة والمراد هوام الارض وحشراتها من فارة
ونحوها وحكى النووي انه روى بالحاء المهملة والمراد نبات الارض قال وهو ضعيف
او غلط وظاهر هذا الحديث ان المراة عذبت بسبب قتل هذه الهرة بالحبس قال
عياض يحتمل ان تكون عذبت بالنار حقيقة او بالحساب لان من نوقش الحساب عذب
ثم يحتمل ان تكون المراة كافرة فعذبت بكفرها وزيدت عذابا بسبب ذلك او مسلمة
وعذبت بسبب ذلك قال النووي الذي يظهر انها كانت مسلمة وانها دخلت النار
بهذه المعصية كذا قال ويؤيد كونها كافرة ما اخرجه البيهقي في البعث والنشور وابو نعيم
في تاريخ اصبهان من حديث عائشة وفيه قصة لها مع ابي هريرة وهو بتمامه عند احمد وفيه
جواز اتخاذ الهرة ورباطها اذا لم يهمل اطعامها وسقيها ويلتحق بذلك غير الهرة مما في
معناها وان الهرة لا تملك وانما يجب اطعامها على من حبسها كذا قال القرطبي وليس
في الحديث دلالة على ذلك وفيه وجوب نفقة الحيوان على مالكه كذا قال النووي وفيه
نظر لانه ليس في الخبر انها كانت ملكها لكن في قوله هرة لها كما في رواية همام ما يقرب
ذلك حديث دخول البيت دخول في حسنة وخروج من سيئة عد هب
عن ابن عباس حديث درهم ربا ياكله الرجل وهو يعلم اشد عند الله من
ستة وثلاثين زنية حم طب عن عبد الله بن حنظلة حديث درهم اعطيه
في عقل احب الي من مائة في غيره طس عن انس حديث درهم حلال يشترى به
عسل ويشرب بماء المطر شفاء من كل داء فر عن انس حديث دراهم الرجل ينفق
في صحته خير من عتق رقبة عند موته ابو الشيخ عن ابي هريرة حديث دعاء المرء
المسلم مستجاب لاخيه بظهر الغيب عند راسه ملك موكل به كلما دعا لاخيه بخير

قال

قال الملك آمين ولك بمثل ذلك حم م ه عن ام الدرداء وسبق الكلام عليه
فيما مر عند مسلم حديث دعاء الوالد يفضي الى الحجاب ه عن ام حكيم تقدم
معناه في ثلث دعوات حديث دعاء الوالد لولده كدعاء النبي لامته فر
عن انس حديث دعاء الاخ لاخيه بظهر الغيب لا يرد البزار عن عمران بن حصين
بجانبه علامة الصحة وسبق الكلام عليه حديث دعاء المحسن اليه للمحسن لا يرد
فر عن ابن عمر حديث دعوات المكروب اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني الى
نفسي طرفة عين واصلح لي شاني كله لا اله الا انت حم خد د عن ابي بكرة تقدم
جميعها في الا اعلمك وبان الكلام على المعنى فيمن كان يدعو عند الكربة حديث
دعوة ذي النون اذ دعا بها وهو في بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك اني كنت
من الظالمين لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط الا استجاب الله له حم ت ن ك
هب عن سعد حديث دعوة المظلوم مستجابة وان كان فاجرا ففجوره
على نفسه الطيالسي عن ابي هريرة حديث دعوة الرجل لاخيه بظهر الغيب
مستجابة وملك عند راسه يقول آمين ولك بمثل ابو بكر في الغيلانيات
عن ام كرز بجانبه علامة الصحة حديث دعوة السر تعدل سبعين دعوة في
العلانية ابو الشيخ في الثواب عن انس حديث دعوتان ليس بينهما وبين الله
حجاب دعوة المظلوم ودعوة المرء لاخيه بظهر الغيب طب عن ابن عباس بجانبه
علامة الصحة حديث دع عنك معاذا فان الله يباهي به الملائكة الحكيم
عن معاذ حديث دع قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال طس
عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه حديث دع داعي
اللبن حم تخ خب ك عن ضرار بن الازور وسببه انه امر ضرارا ان يحلب
ناقة وقال له احلبها ودع داعي اللبن لا تجهده اي ابق في الضرع قليلا من
اللبن ولا تستوعبه كله فان الذي تبقيه فيه يدعو ما وراءه من اللبن فينزله
واذا استقصيت كل ما في الضرع ابطأ دره على حالبه انتهى من النهاية حديث
دع ما يريبك الى ما لا يريبك حم عن انس ن عن الحسن بن علي طب
عن وابصة بن معبد خط عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في
الحلال بين وقال في النهاية يروى بفتح الياء وضمها اي دع ما تشك فيه
الى ما لا تشك فيه حديث دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان الصدق
ينجي ابن قانع عن الحسن حديث دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان
الصدق طمانينة وان الكذب ريبة حم ت حب عن الحسن حديث
دع ما يريبك الى ما لا يريبك فانك لن تجد فقد شيء تركته لله حل خط عن ابن عمر
حديث دعهن يبكين ما دام عندهن فاذا وجب فلا تبكين
باكية مالك ن ك عن جابر بن عتيك حديث دعهن يا عمر فان
العين دامعة والقلب مصاب والعهد قريب حم ن ه ك عن ابي هريرة

حديث دعهن يبكين واياكن ونعيق الشيطان انه مهما كان من العين والقلب
فمن الله ومن الرحمة ومهما كان من اليد واللسان فمن الشيطان حم عن ابن عباس
حديث دعوا الحبشة ما ودعوكم واتركوا الترك ما تركوكم د عن رجل تقدم
معناه في اتركوا قوله دعوا الحبشة ما ودعوكم قال الطيبي قيل قلما يستعملون
الماضي من ودع الا ما روي في بعض الاشعار كقوله ليت شعري عن خليلي ما الذي
غاله في الحب حتى ودعه • ويحتمل ان يكون الحديث ما وادعوكم اي سالموكم
فسقطت الالف من قلم بعض الرواة قال الطيبي ولا افتقار الى هذا مع وروده
في التنزيل في قوله تع ما ودعك ربك قرئ بالتخفيف ولان لفظ الازدواج ورد
العجز على الصدر يجوز لذلك جاء في كلامهم انه لاتيه بالغدايا والعشايا
وقوله ارجعن مأزورات غير مأجورات قال المظهري كلام النبي صلعم متبوع لا تابع بل
فصحاء العرب عن آخرهم بالاضافة اليه باقل وايضا لغات العرب مختلفة منهم
من نقضت لغته فاتى بها رسول الله صلعم حديث دعوا الحسناء العاقر
وتزوجوا السوداء الولود فاني اكاثر بكم الامم يوم القيامة طب عن ابن
سيرين مرسلا حديث دعوا الدنيا لاهلها من اخذ من الدنيا فوق ما يكفيه
اخذ حتفه وهو لا يشعر ابن لال عن انس حديث دعوا الناس يصيب بعضهم
من بعض فاذا استنصح احدكم اخاه فلينصحه طب عن ابي السائب بجانبه علامة
الصحة حديث دعوا لي اصحابي فوالذي نفسي بيده لو انفقتم مثل احد ذهبا ما بلغتم
اعمالهم حم عن انس بجانبه علامة الصحة حديث دعوا لي اصحابي واصهاري ابن
عساكر عن انس حديث دعوا صفوان بن المعطل فانه خبيث اللسان طيب القلب
ع عن سفينة حديث دعوا صفوان فانه يحب الله ورسوله ابن سعد عن الحسن
مرسلا حديث دعوني من السودان فانما الاسود لبطنه وفرجه طب عن ابن عباس
حديث دعوه فان لصاحب الحق مقالا خ ت عن ابي هريرة وسببه وتمامه
كما في البخاري عن ابي هريرة ان رجلا تقاضى رسول الله صلعم فاغلظ له فهم به اصحابه فقال دعوه
فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعيرا فاعطوه اياه فقالوا لا نجد الا افضل من سنه
قال اشتروه فاعطوه اياه فان خيركم احسنكم قضاء انتهى قوله ان رجلا تقاضى رسول الله
صلعم وفي رواية ان النبي صلعم اخذ سنا فجاء صاحبه يتقاضاه اي يطلب منه قضاء الدين
قوله فاغلظ له يحتمل ان يكون الاغلاظ بالتشديد في المطالبة من غير قدر زائد ويحتمل
ان يكون بغير ذلك ويكون صاحب الدين كافرا فقد قيل انه كان يهوديا والاول اظهر
لما في رواية عبد الرزاق انه كان اعرابيا فكانه جرى على عادته من جفاء المخاطبة
قوله فهم به اصحابه اي اراد اصحاب النبي صلعم ان يؤذوه بالقول والفعل لكن لم يفعلوا
ادبا مع النبي صلعم قوله فان لصاحب الحق مقالا اي صولة الطلب وقوة الحجة لكن مع
مراعاة الادب المشروع وتقدم الكلام على بقيته في ان خياركم احسنكم قضاء حديث
دعوه يئن فان الانين اسم من اسماء الله تع يستريح اليه العليل الرافعي عن عائشة وسببه

كما في الكبير عن عائشة قالت دخل علينا رسول الله صلعم وعندنا عليل يئن فقلنا له
اسكت قال فذكره يئن قال في الصحاح ان الرجل يئن بالكسر انينا وانانا بالضم صوت
فالذكر آن على فاعل والانثى آنة انتهى حديث دفن البنات من المكرمات
خط عن ابن عمر حديث دفن بالطينة التي خلق منها طب عن ابن عمر
حديث دليل الخير كفاعله ابن النجار عن علي حديث دم عفراء ازكى عند الله
من دم سوداوين حم ك عن ابي هريرة قال في النهاية العفرة بياض ليس بالناصع ولكن كلون
عفر الارض وهو وجهها انتهى حديث دم عفراء احب الى الله من دم سوداوين
حم ك عن ابي هريرة حديث دم عمار ولحمه حرام على النار ان تأكله او تمسه
ابن عساكر عن علي حديث دور مع كتاب الله حيث دار ك عن حذيفة
حديث دونك فانتصري ه عن عائشة قلت وسببه وتمامه كما في ابن ماجه قالت
عائشة ما علمت حتى دخلت علي زينب بغير اذن وهي غضبى ثم قالت يا رسول الله احسبك
اذا قلبت بنية ابي بكر ذريعتيها ثم اقبلت علي فاعرضت عنها حتى قال النبي صلعم دونك
فانتصري فاقبلت عليها حتى رأيتها قد يبس ريقها في فيها ما ترد علي شيئا فرأيت النبي صلعم
يتهلل وجهه انتهى حديث دية المعاهد نصف دية الحر د عن ابن عمرو قوله
المعاهد بفتح الهاء قال الجوهري المعاهد الذمي قال ابن رسلان وهذا هو الموافق لما بوب
عليه ابو داود قوله نصف دية الحر اي المسلم فيه حجة على ان دية اهل الكتاب على
نصف دية المسلم وهو يحكى عن عمر بن عبد العزيز وعروة بن الزبير وعمرو بن شعيب
راوي الحديث وبه قال مالك واحمد بن حنبل وقال ابو حنيفة والثوري ديته كدية المسلم
وروي ذلك عن عمر وعثمان وابن مسعود ومعاوية وقال الشافعي دية اليهودي والنصراني ثلث
دية المسلم ان ذلك اقل ما قيل حديث دية عقل الكافر نصف عقل المؤمن ت
عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن حديث دية المكاتب بقدر ما عتق منه دية
الحر وبقدر ما رق منه دية العبد طب عن ابن عباس قوله وبقدر ما رق منه
دية العبد قلت وروى ابو داود عن ابن عباس قال قضى رسول الله صلعم في دية المكاتب
يقتل يؤدي ما ادى من مكاتبته دية الحر وما بقي دية المملوك انتهى قال شيخنا قال
الخطابي اجمع عوام الفقهاء على ان المكاتب عبد ما بقي عليه درهم في جنايته والجناية
عليه ولم يذهب الى هذا الحديث احد من العلماء فيما بلغنا الا ابراهيم النخعي وقد
روي في ذلك ايضا شيء عن علي بن ابي طالب واذا صح الحديث وجب القول به اذا لم
يكن منسوخا او معارضا بما هو اولى منه انتهى قال ابن رسلان وفيه نظر فقد حكى هذا القول
عن احمد بن حنبل حديث دية اصابع اليدين والرجلين سواء عشر من الابل
لكل اصبع طب عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة حديث دية الذمي
دية المسلم طس عن ابن عمر حديث دين المرء عقله ومن لا عقل له لا دين
له ابو الشيخ في الثواب وابن النجار عن جابر حديث دينار انفقته في سبيل الله
ودينار انفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك

اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك م عن ابي هريرة قوله اعظمها
اجرا الذي انفقته على اهلك المقصود منه الحث على النفقة على العيال وبيان
عظم الثواب فيه لان منهم من تجب نفقته بالقرابة ومنهم من تكون مندوبة وتكون
صدقة او صلة ومنهم من تكون واجبة بملك اليمين وهذا كله فاضل محثوث
عليه وهو افضل من صدقة التطوع ولهذا قال اعظمها اجرا الذي انفقته على
اهلك مع انه ذكر قبله النفقة في سبيل الله وفي العتق والصدقة ورجح النفقة
على العيال على هذا كله لما ذكرنا
المعرف
حديث الدار حرم فمن دخل عليك حرمك فاقتله حم طب عن
عبادة بن الصامت بجانبه علامة الصحة حديث الداعي والمؤمن
في الاجر شريكان والقارئ والمستمع في الاجر شريكان والعالم والمتعلم في الاجر
شريكان فر عن ابن عباس حديث الدال على الخير كفاعله البزار عن ابن مسعود
طب عن سهل بن سعد وعن ابن مسعود وسياتي الكلام عليه فيمن دل على خير
حديث الدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان حم ع والضيا
عن بريدة ابن ابي الدنيا في قضاء الحوائج عن انس قال في النهاية اللهفان هو المكروب
يقال لهف يلهف لهفا ولهف فهو لهفان حديث الدبا
يكثر الدماغ وتزيد في العقل فر عن انس قلت وسببه كما في الفردوس عن انس
قال كان رسول الله صلعم يكثر من اكل الدباء فقلت يا رسول الله انك لتحب الدباء
فقال الدباء فذكره قال شيخنا القرع بارد رطب سريع الانحدار وان لم
يفسد قبل الهضم تولد منه خلط محمود وان طبخ بالسفرجل غذى البدن
غذاء جيدا وهو لطيف مائي ويغذي ويقطع العطش ويذهب
الصداع انتهى وهو ملين للبطن كيف استعمل ولا يتداوى المحرورون بمثله
ولا اعجل منه نفعا وهو شديد النفع لاصحاب الامزجة الحارة والمحمومين قال
ابن القيم وبالجملة فهو من الطف الاغذية واسرعها انفعالا حديث
الدجال عينه خضراء تخ عن ابي حديث الدجال ممسوح العين
مكتوب بين عينيه كافر يقراه كل مسلم م عن انس اعلم ان عيني الدجال معيبتان
عورا وان احدهما طافئة بالهمزة لا ضوء فيها والاخرى طافية بلا همزة ظاهرة
نابتة وفي رواية اعور العين اليمنى وفي رواية اليسرى وكلاهما صحيح وفي رواية
طافئة بالهمزة بمعنى ذهب ضوؤها وبدونه وصحح الاكثر بمعنى ناتئة بارزة
كنتوء حبة العنب وقال القاضي كلا عيني الدجال معيبة عوراء فاليمنى مطموسة وهي
الطافئة بالهمزة والاخرى ناتئة جاحظة كانها كوكب وهي الطافية بلا همزة
قوله مكتوب بين عينيه كافر يقرؤه كل مسلم وفي رواية يقرؤه كل مؤمن
كاتب وغير كاتب قال النووي الصحيح الذي عليه المحققون ان هذه الكتابة
على ظاهرها وانها كتابة حقيقية جعلها الله علامة من جملة العلامات القاطعة

بكفره وكذبه وابطاله ويظهرها الله تعالى لكل مؤمن كاتب وغير كاتب
ويخفيها عمن اراد شقاوته وفتنته ولا امتناع في ذلك وذكر القاضي فيه
خلافا منهم من قال هي كتابة حقيقية كما ذكرنا ومنهم من قال هي مجاز واشارة
الى سمات الحدوث عليه واحتج بقوله يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب
وهذا مذهب ضعيف انتهى حديث الدجال اعور العين اليسرى
جفال الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار حم م ه عن حذيفة
قوله جفال الشعر هو بضم الجيم وتخفيف الفاء اي كثيره قوله صلعم معه
جنة ونار فناره جنة وجنته نار وفي رواية نهران وفي رواية ماء ونار قال النووي
قال العلماء هذا من جملة فتنته امتحن الله بها عباده ليحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه
ويظهر للناس عجزه انتهى والله سبحانه وتعالى اعلم حديث الدجال
لا يولد له ولا يدخل المدينة ولا مكة حم عن ابي سعيد حديث الدجال
يخرج من ارض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم المجان المطرقة
ت ك عن ابي بكر حديث الدجال تلده امه وهي منبوذة في
قبرها فاذا ولدته حملت النساء بالخطائين طس عن ابي هريرة حديث
الدعاء هو العبادة حم ش خد ع حب ك عن النعمان بن بشير عن البراء
حديث الدعاء مخ العبادة ت عن انس قال شيخنا قال في النهاية
مخ الشيء خالصه وانما كان مخها لامرين احدهما انه امتثال امر الله تعالى حيث قال
ادعوني فهو محض العبادة وخالصها والثاني انه اذا راى نجاح الامور من الله قطع امله
عن سواه ودعاه لحاجته وحده وهذا هو اصل العبادة ولان الغرض من العبادة هو الثواب
عليها وهو المطلوب بالدعاء وقال الحكيم في نوادر الاصول انما صار مخا لانه تبرئ من
الحول والقوة واعتراف بان الاشياء كلها له وتسليم اليه بجملته قوله الدعاء
هو العبادة قال شيخنا قال الطيبي اتى بضمير الفصل والخبر المعرف باللام ليدل على الحصر
وان العبادة ليست غير الدعاء قلت زاد ابو داود وقال ربكم ادعوني الآية قال
شيخنا قال البيضاوي لما حكم بان الدعاء هو العبادة الحقيقية التي تستاهل
ان تسمى عبادة من حيث انه يدل على ان فاعله مقبل بوجهه الى الله تعالى معرض عمن
سواه لا يرجو ولا يخاف الا منه استدل عليه بالاية فانها تدل على انه امر مامور به
اذا اتى به المكلف قبل منه لا محالة وترتب عليه المقصود ترتب الجزاء على الشرط
والمسبب على السبب وما كان كذلك كان اتم العبادة واكملها حديث
الدعاء مفتاح الرحمة والوضوء مفتاح الصلاة والصلاة مفتاح الجنة فر عن
ابن عباس حديث الدعاء سلاح المؤمن وعماد الدين ونور السموات
والارض ع ك عن علي حديث الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة
حم د ت ن حب عن انس حديث الدعاء بين الاذان والاقامة
مستجاب فادعوا ع عن انس حديث الدعاء مستجاب ما بين النداء

ك عن انس حديث الدعاء يرد القضاء وان البر يزيد في الرزق وان
العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ك عن ثوبان تقدم الكلام عليه
في ان العبد ليحرم الرزق حديث الدعاء جند من اجناد الله مجند يرد
القضاء بعد ان يبرم ابن عساكر عن نمير بن اوس مرسلا حديث
الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل فعليكم عباد الله بالدعاء ك عن ابن عمر تقدم
الكلام عليه في ان العبد ليحرم الرزق ايضا حديث الدعاء يرد البلاء
ابو الشيخ في الثواب عن ابي هريرة تقدم معناه فيه ايضا حديث الدعاء
محجوب عن الله حتى يصلي على محمد واهل بيته ابو الشيخ عن علي الدعاء هو رفع الحاجات
الى رفيع الدرجات ويقال هو اظهار العجز والمسكنة بلسان التضرع قال شيخنا
سئل الشيخ عز الدين في الفتاوى الموصلية هل يعصي من يقول الاجابة بنا
الى الطاعة والايمان ان ما قضاه الله من الثواب والعقاب لا بد منه وما يدري هذا
الاحمق ان الله تع قد رتب مصالح الدنيا والاخرة على الاسباب ومن
ترك الاسباب بناء على ان ما سبق به القضاء لا يغيره لزمه ان لا ياكل اذا جاع
ولا يشرب اذا عطش ولا يلبس اذا برد ولا يتداوى اذا مرض وان يلقى الكفار
بلا سلاح ويقول في ذلك كله ما قضاه الله لا يرد وهذا لا يقوله مسلم ولا عاقل
انتهى وقال النووي اعلم ان المذهب المختار الذي عليه الفقهاء والمحدثون وجماهير
العلماء من الطوائف كلها من السلف والخلف ان الدعاء مستحب قال الله تعالى
ادعوني استجب لكم وقال الله تع ادعوا ربكم تضرعا وخفية والايات في هذا
كثيرة مشهورة واما الاحاديث الصحيحة فهي اشهر واظهر من ان تذكر وفي
الرسالة للقشيري اختلف الناس في ان الافضل الدعاء ام السكوت والرضى
فمنهم من قال ان الدعاء عبادة للحديث الدعاء هو العبادة ولان الدعاء اظهار
للافتقار الى الله تع وقالت طائفة السكوت والجمود تحت جريان الحكم
اتم والرضى بما سبق به القدر اولى وقال قوم يكون صاحب دعاء بلسانه
ورضى بقلبه فيأتي بالامرين جميعا قال القشيري والاولى ان يقال الاوقات
مختلفة ففي بعض الاحوال الدعاء افضل من السكوت وهو الادب وفي بعض الاحوال
السكوت افضل من الدعاء وهو الادب وانما يعرف ذلك بالوقت فاذا وجد في
قلبه اشارة الى الدعاء فالدعاء اولى فيه واذا وجد اشارة الى السكوت فالسكوت
اتم قال ويصح ان يقال ما كان للمسلمين فيه نصيب او لله تع فيه حق فالدعاء اولى
لكونه عبادة وان كان لنفسك فيه حظ فالسكوت اتم ثم قال ومن شرائط الدعاء
ان يكون مطعمه حلالا وكان يحيى بن معاذ الرازي يقول الهي كيف ادعوك وانا
عاص وكيف لا ادعوك وانت كريم انتهى قلت واداب الدعاء كثيرة
منها ما يبلغ ان يكون ركنا وان يكون شرطا وان يكون غير ذلك من مأمورات
ومندوبات وغيرها والخص لك منها جملة صالحة وهي تجنب الحرام في المأكل

والمشرب والملبس والاخلاص لله تع وتقديم عمل صالح وذكره عند الشدة والتنظيف
والتطهر والثناء على الله اولا واخرا والوضوء واستقبال القبلة والصلوة والجثي على الركب
والصلوة على النبي صلعم اولا واخرا ووسطا وبسط اليدين ورفعهما وان يكون رفعهما
حذو المنكبين وكشفهما من ضمهما والتادب والخشوع والتمسكن مع الخشوع وان لا يرفع
بصره الى السماء وان يسال الله باسمائه الحسنى وصفاته العليا وان يجتنب
السجع وتكلفه وان لا يتكلف التغني بالانغام وان يتوسل الى الله بانبيائه
والصالحين من عباده وخفض الصوت والاعتراف بالذنب واختيار الادعية
الصحيحة والواردة عن النبي صلعم وتخير الجوامع من الدعاء وان يبدأ بنفسه
وان يدعو لوالديه واخوانه المؤمنين وان لا يخص نفسه بالدعاء ان كان اماما
وان يسال بعزم وان يدعو برغبة وان يحضر قلبه ويحسن رجاءه وان يكرر
الدعاء وان يلح فيه وان لا يدعو باثم ولا قطيعة رحم وان لا يدعو بامر قد
فرغ منه وان لا يعتدي في الدعاء بان يدعو بمستحيل او في معناه وان لا يتحجر
وان يسال حاجاته كلها وان يؤمن عقب دعائه وان يمسح وجهه بيديه بعد
فراغه وان لا يستعجل بان يستبطئ الاجابة او يقول دعوت فلم يستجب لي او تركت
الكثير منها خوف الاطالة حديث الدم مقدار الدرهم يغسل وتعاد
منه الصلوة خط عن ابي هريرة حديث الدنيا بز والدراهم خواتيم الله
في ارضه من جاء بخاتم مولاه قضيت حاجته طس عن ابي هريرة حديث
الدنيا حرام على اهل الاخرة والاخرة حرام على اهل الدنيا والدنيا والاخرة
حرام على اهل الله فر عن ابن عباس حديث الدنيا حلوة خضرة
طب عن ميمونة بجانبه علامة الصحة حديث الدنيا حلوة رطبة
فر عن سعد حديث الدنيا حلوة خضرة فمن اخذها بحقه بورك له
فيها ورب متخوض فيما اشتهت نفسه ليس له يوم القيامة الا النار طب
عن ابن عمرو حديث الدنيا خضرة حلوة من اكتسب فيها مالا من حله
وانفقه في حقه اثابه الله عليه واورده جنته ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وانفقه
في غير حله احله الله دار الهوان ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة
هب عن ابن عمر حديث الدنيا دار من لا دار له ومال من لا مال له ولها يجمع
من لا عقل له حم هب عن عائشة هب عن ابن مسعود موقوفا بجانبه علامة الصحة
حديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر حم م ت ه عن ابي هريرة
طب ك عن سلمان البزار عن ابن عمر قال الدميري قال القرطبي الدنيا وزنها
فعلى والفها للتانيث وهي من الدنو بمعنى القرب وهي صفة لموصوف محذوف
كما قال الله تع وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور غير انه قد كثر استعمالها
استعمال الاسماء فاستغنى عن موصوفها والمراد الدار الدنيا والحيوة الدنيا
التي تقابلها الدار الاخرى او الحيوة الاخرى انتهى وقال شيخنا هي ما على الارض

من الهواء والجو وقبل كل المخلوقات من كونها والاعراض ويطلق على كل جزء
من ذلك مجازا سجن المؤمن انما كانت الدنيا كذلك لان المؤمن
فيها مقيد بقيود التكاليف فلا يقدر على حركة ولا سكون الا ان يفسح له الشرع
فيفك قيده ويمكنه من الفعل او الترك مع ما هو من توالي انواع البلاء والمحن والمكابدات
من الهموم والغموم والاسقام ومكابدة الايذاء والاضداد والعيال والاولاد وعلى
الجملة فاشد الناس بلاء الانبياء ثم الاولياء ثم الامثل فالامثل يبتلى الرجل بحسب
دينه كما قال صلعم واي سجن اعظم من هذا ثم هو في هذا السجن على غاية الخوف والوجل
اذ لا يدري بماذا يختم له من عمل كيف وهو يتوقع امرا لا شيء اعظم منه ويحاذر هلاكا
لا هلاك فوقه فلولا انه يرتجي الخلاص من هذا السجن لهلك مكانه ولكن لطف به
فهون عليه ذلك كله بما وعد على صبره وبما كشف له من حميد عاقبة امره والكافر منفك
عن تلك التكاليف آمن من تلك المخاوف مقبل على لذاته منهمك على شهواته مغتر بمساعدة
الايام ويأكل ويتمتع كما تأكل الانعام وعن قريب يستيقظ من هذه الاحلام ويحصل
في السجن الذي لا يرام نسأل الله تعالى السلامة من اهوال يوم القيامة حكى القرطبي في كتاب
قمع الحرص بالقناعة عن سهل الصعلوكي الفقيه الخراساني وكان ممن جمع رياسة الدين
والدنيا انه كان في بعض مواكبه ذات يوم اذ خرج عليه يهودي من اتون حمام وهو
بثياب دنسة وصفة نجسة فقال الستم تزعمون ان نبيكم صلعم قال الدنيا سجن
المؤمن وجنة الكافر وانا عبد كافر وترى حالي وانت مؤمن وارى حالك فقال له
على الفور اذا صرت غدا الى العذاب كانت هذه الجنة لك واذا صرت انا الى النعيم
ورضوانه كان هذا سجني فعجب الخلق من فهمه وحسن خطابه انتهى من الدميري حديث
الدنيا سجن المؤمن وسنته فاذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة حم طب
حل ك عن ابن عمرو حديث الدنيا سبعة ايام من ايام الاخرة فر عن انس
حديث الدنيا سبعة آلاف سنة انا في آخرها الفا طب والبيهقي في
الدلائل عن الضحاك بن زمل حديث الدنيا كلها متاع وخير متاع الدنيا
المرأة الصالحة حم م ن عن ابن عمرو قوله الدنيا كلها متاع اي شيء يتمتع به حينا ما
قوله وخير متاعها المرأة الصالحة قال شيخنا قال القرطبي فسرت في الحديث بقوله التي
اذا نظر اليها سرته واذا امرها اطاعته واذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله
حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما كان منها لله عز وجل حل والضياء
عن جابر تقدم الكلام عليه في ان الدنيا ملعونة حديث الدنيا ملعونة ملعون
ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعالم او متعلم ه عن ابي هريرة طس عن ابن مسعود
حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا امرا بمعروف ونهيا عن منكر او ذكر
الله البزار عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة حديث الدنيا ملعونة ملعون
ما فيها الا ما ابتغي به وجه الله عز وجل طب عن ابي الدرداء بجانبه علامة الصحة
حديث الدنيا لا تنبغي لمحمد ولا لآل محمد ابو عبد الرحمن السلمي في الزهد

عم

عن عائشة الدنيا لا تصفو لمؤمن كيف وهي سجنه وبلاؤه ابن لال
عن عائشة الدهن يذهب البؤس والكسوة تظهر الغنى والاحسان
الى الخادم مما يكبت العدو ابن السني وابو نعيم في الطب عن طلحة
الدواء من القدر وقد ينفع باذن الله وابو نعيم عن ابن عباس بجانبه علامة
الحسن حديث الدواء من القدر وينفع من يشاء بما شاء ابن السني عن ابن
عباس بجانبه علامة الحسن حديث الدواوين ثلاثة فديوان لا يغفر
الله منه شيئا وديوان لا يعبأ الله به شيئا وديوان لا يترك الله منه شيئا فاما
الديوان الذي لا يغفر الله منه شيئا فالاشراك بالله واما الديوان الذي لا يعبأ
به الله شيئا فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه من صوم يوم تركه او صلوة
تركها فان الله تع يغفر ذلك ان شاء ويتجاوز واما الديوان الذي لا يترك
الله منه شيئا فمظالم العباد ويقع القصاص لا محالة حم ك عن عائشة
حديث الديك الابيض صديقي ابن قانع عن ايوب بن عتبة
حديث الديك الابيض صديقي وصديق صديقي وعدو عدو الله
ابو بكر البرقي عن ابي زيد الانصاري حديث الديك الابيض صديقي
وصديق صديقي وعدو عدوي الحارث عن عائشة وانس حديث
الديك الابيض صديقي وعدو عدو الله يحرس دار صاحبه وسبع ادر البغوي
عن خالد بن معدان وتمامه وكان رسول الله صلعم يبيته معه في البيت في سنده
محمد بن عمر وضاع وشيخه ليس بشيء حديث الديك الابيض الافرق
حبيبي وحبيب حبيبي جبريل يحرس بيته وستة عشر بيتا من جيرانه اربعة عن اليمين
واربعة عن الشمال واربعة من قدام واربعة من خلف عق وابو الشيخ في العظمة
عن انس قال ابن الجوزي موضوع في سنده الربيع بن صبيح ضعيف واحمد بن حرب
منكر الحديث قال شيخنا قال الحافظ ابو الفضل بن حجر لم يتبين لي الحكم على هذا المتن
بالوضع فان الربيع بن صبيح استشهد به البخاري ابن وابو حرب فيه ضعف انتهى
كلام ابن حجر فائدة قال شيخنا الديك بالكسر وجمعه ديوك وادياك وديكة كقردة
وقد انطلق على الدجاجة قال وزقت الديك بصوت زقا وكنيته ابو حسان
وابو حماد وابو سليمان وابو عقبة وابو مدلج وابو المنذر وابو نبهان وابو العطاف
وابو وائل وابو برائل والبرائل الذي يرتفع من ريش الطائر في عنقه فينفشه الديك
للقتال وقيل انه للديك خاصة ومن اسمائه الانيس والمؤانس والجراب بالكسر
والزاقي والعرف والغرقان بضم العين وغير ذلك قال الجاحظ زعم اهل التجربة
ان الرجل اذا ذبح الديك الابيض الافرق لم يزل ينكب في ماله قال شيخنا في
كتاب والمؤانسة لابي حيان التوحيدي قال الرخجي ينبغي للقائد العظيم ان يكون فيه
عشر خصال من ضروب الحيوان سخاء الديك وتحنن الدجاجة ونجدة الاسد
وحملة الخنزير وروغان الثعلب وصبر الكلب وحراسة الكركي وحذر الغراب

وغارة الذئب وسمن البعر وهي دابة بخراسان تسمن على التعب والشقا انتهى
كان ابو علقمة النحوي كثير التقعر في كلامه فقال يوما لغلامه اصعقت العتاريف فقال
له الغلام زقفيلم فقال ابو علقمة وما زقفيلم فقال الغلام وما صعقت العتاريف
قال قلت لك اصاحت الديوك فقال الغلام وانا قلت لك لم يصح منها شيء البعر
بفتح اوله والعين الجدي عند زبية الاسد ويغطي راسها فاذا سمع السبع صوته سعى
في طلبه فوقع في الزبية ومنه قولهم فلان اذل من البعر والبعر ايضا دابة بخراسان تسمن على
الكد وقيل هي بالغين المعجمة ومن امثالهم اسمن من بعر حديث الديك يؤذن
بالصلوة من اتخذ ديكا ابيض حفظ من ثلاثة من شر كل شيطان وساحر وكاهن
هب عن ابن عمر حديث الديك الابيض صديقي وصديق صديقي وعدو
عدوي يحرس دار صاحبه وتسع دور حولها الحارث عن ابي زيد الانصاري
حديث الدينار بالدينار لا فضل بينهما والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما م
ن عن ابي هريرة قال الدميري قال العلماء اذا بيع الذهب بذهب او الفضة بفضة
سميت مراطلة واذا بيعت الفضة بذهب سمي صرفا انتهى والاحكام في بيع بعضها
ببعض معلومة في كتب الفقه فلا نطيل بذكرها وسياتي التنبيه على شيء منها في الذهب
بالذهب حديث الدينار كنز والدرهم كنز والقيراط كنز ابن مردويه
عن ابي هريرة حديث الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم وصاع حنطة
بصاع حنطة وصاع شعير بصاع شعير وصاع ملح بصاع ملح لا فضل بين شيء من ذلك
طب ك عن ابي سعيد الساعدي حديث الدينار بالدينار لا فضل بينهما والدرهم
بالدرهم لا فضل بينهما فمن كانت له حاجة بورق فليصرفها بذهب ومن كانت له حاجة
فليصرفها بالورق والصرف هاء وهاء ه ك عن علي حديث الدين شين الدين
يغالب الدين حرالا غلبه هب عن ابي هريرة بكسر الدال المهملة المشددة وتقدم
معناه حديث الدين النصيحة تخ عن ثوبان البزار عن ابن عمر تقدم
معناه حديث الدين شين الدين ابو نعيم في المعرفة عن مالك بن يخامر
القضاعي عن معاذ الاول في هذه الاحاديث كلها بفتح الدال المهملة المشددة والثاني
بكسرها قوله شين الدين قال في النهاية الشين العيب وقد شانه يشينه انتهى
وقال في المصباح شانه شينا من باب باع عابه والشين خلاف الزين حديث
الدين راية الله في الارض اذا اراد ان يذل عبدا وضعها في عنقه ك عن ابن عمر
بفتح الدال المشددة قوله ان يذل عبدا قال الجوهري الذل ضد العز ورجل ذليل
بين الذل والذلة والمذلة من قوم اذلاء واذلة حديث الدين دينان فمن مات
وهو ينوي قضاءه فانا وليه ومن مات ولا ينوي قضاءه فذاك الذي يؤخذ من حسناته
ليس يومئذ دينار ولا درهم طب عن ابن عمر بفتح الدال المشددة وبجانبه علامة الحسن
حديث الدين هم بالليل ومذلة بالنهار فر عن عائشة حديث
الدين ينقص من الدين والحسب فر عن عائشة قوله ينقص من الدين قال

في المصباح نقص نقصا من باب قتل ونقصانا وانتقص ذهب منه شيء بعد تمامه
ونقصته وانتقصته يتعدى ولا يتعدى هذه اللغة الفصيحة وبها جاء القران في قوله
ننقصها من اطرافها وغير منقوص ويتعدى ايضا بنفسه الى مفعولين فيقال نقصت
زيدا حقه حديث الدين قبل الوصية وليس لوارث وصية هق عن علي

حرف الذال

حديث ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا حم م ت
عن العباس بن عبد المطلب قال صاحب التحرير معنى رضيت بالشيء قنعت به واكتفيت
به ولم اطلب معه غيره فمعنى الحديث لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام
ولم يسلك الا ما يوافق شريعة محمد صلعم ولا شك في من كانت هذه صفته فقد
خلصت حلاوة الايمان الى قلبه وذاق طعمه وقال عياض معنى الحديث صح ايمانه
واطمانت به نفسه وخامر باطنه لان رضاه بالمذكورات دليل لثبوت معرفته
ونفاذ بصيرته ومخالطتها بشاشة قلبه لان من رضي امرا سهل عليه كذا المؤمن اذا
دخل قلبه الايمان سهل عليه الطاعة ولذت له قال الراغب الذوق وجود الطعم
في الفم واصله فيما يقل تناوله فاذا كثر يقال له الاكل واستعمل في التنزيل بمعنى الاصابة
اما في الرحمة واما في العذاب وقال الطيبي مجاز قوله ذاق طعم الايمان مجاز قوله
وجد حلاوة الايمان وكذلك موقعه كموقعه من ادب جرى تجري اغراضه ويؤثر رضاه
على رضا نفسه حديث ذاكر الله في الغافلين بمنزلة الصابر في الفارين
طب عن ابن مسعود حديث ذاكر الله في الغافلين مثل الذي يقاتل عن
الفارين وذاكر الله في الغافلين كالمصباح في البيت المظلم وذاكر الله في الغافلين
كمثل شجرة خضراء في وسط الشجر الذي قد تحات من الصريد وذاكر الله في الغافلين
يعرفه الله مقعده من الجنة وذاكر الله في الغافلين يغفر الله له بعدد كل فصيح واعجم حل عن ابن عمر
قوله من الصريد قال في النهاية الصريد البرد ويروى من الجليد حديث
ذاكر الله في رمضان مغفور له وسائل الله فيه لا يخيب طس هب عن عمر حديث
ذاكر الله خاليا كمبارز الى الكفار من بين الصفوف خاليا الشيرازي في الالقاب
عن ابن عباس حديث ذبح الرجل ان تزكيه في وجهه ابن ابي الدنيا في الصمت
عن ابراهيم التيمي مرسلا حديث ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله او لم يذكر
انه ان ذكر لم يذكر الا اسم الله د في مراسيله عن الصلت مرسلا حديث
ذبوا عن اعراضكم باموالكم خط عن ابي هريرة ابن لال عن عائشة قال في الصحاح
الذب المنع والدفع حديث ذراري المسلمين يوم القيامة تحت العرش
شافع ومشفع من لم يبلغ اثنتي عشرة سنة ومن بلغ ثلاث عشرة سنة فعليه وله
ابو بكر في الغيلانيات وابن عساكر عن ابي امامة حديث ذراري المسلمين
في عصافير خضر في شجر الجنة يكفلهم ابوهم ابراهيم ص عن مكحول مرسلا بجانبه علامة

حرف الذال من الزيادات
زنب عظيم لا يسال الناس انه المغفرة ... ص
الدنيا فر عن ... محمد بن عمر بن عطارد زهب
اهل الجنة بما فيها طب ك عن ... ابن مسعود

القصة حديث ذراري المسلمين يكفلهم ابراهيم ابوبكر بن ابي داود في البعث
عن ابي هريرة حديث ذروة الايمان اربع خلال الصبر للحكم والرضى بالقدر والاخلاص
للتوكل والاستسلام للرب حل عن ابي الدرداء قوله ذروة قال في النهاية ذروة
كل شيء اعلاه قوله الصبر للحكم الصبر هو حبس النفس على كريهة تتحمله او لذيذ تفارقه
وهو محمود ومطلوب وتقدم له ذكر في داوي قوله والرضى بالقدر هو لغة المراقبة
والقبول للامر بسهولة واصطلاحا ترك الاختيار ويقال الوقوف الصادق حيث
ما وقف العبد لا يلتمس متقدما ولا متأخرا ولا يستزيد مزيدا ولا يستبدل حالا
ويقال غير ذلك وسببه تفكر العبد في تفاصيل منن الله عليه وما خصه به من غير
عمل منه وثمرته عدم الاعتراض على شيء من المقدور والسلامة من كراهته فلا يتمنى انه
لم يقع ولا زواله بعد وقوعه وهذا لا يمنع الدعاء بما لم يقع من الخيرات اذ
الدعاء بالممكن لا يمنع الرضى بالحاصل وان زال ضمنا فانه غير مقصود والرضى
ممدوح ومطلوب قوله والاخلاص للتوكل الاخلاص الكامل افراد الحق في
الطاعة بالارادة وهو ان يريد بطاعته التقرب الى الله دون شيء اخر من تصنع
لمخلوق او اكتساب محمدة عند الناس او محبة مدح من الخلق او معنى من سائر
المعاني سوى التقرب به الى الله تعالى فان كان يريد بها دفع ثواب الاخرة او اكرامه في
الدنيا وسلامته من افاتها او استعانته على امور دينه كمن يرائي والديه لتعوله
او شيخه ليعينه على مقاصده الدينية فليس ذلك من الاخلاص الكامل فدرجات
الاخلاص ثلاث عليا ووسطى ودنيا فالعليا ان يعمل العبد لله وحده امتثالا
لامره وقياما بحق عبوديته والوسطى ان يعمل العبد لثواب الاخرة والدنيا ان يعمل
للاكرام في الدنيا والسلامة من افاتها وما عدا الثلاث من الريا وان تفاوتت
مراتبه ويقال الاخلاص تصفية الفعل عن ملاحظة المخلوقين ويقال الاخلاص
التوقي عن ملاحظة الاشخاص وهو قريب مما قبله وسببه علم العبد باحتياجه
اليه في العمل النافع له في دنياه واخراه وثمرته السلامة من العقاب والعتاب
وقيل علو الدرجات في الجنات وهو ممدوح ومطلوب قوله والاستسلام
للرب الاستسلام هو الانقياد قال في الصحاح استسلم انقاد حديث
ذروة سنام الاسلام الجهاد في سبيل الله لا يناله الا افضلهم طب عن ابي امامة
بجانبه علامة الصحة تقدم تفسير الذروة وسنام كل شيء اعلاه قال في النهاية
حديث ذر الناس يعملون فان الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين
السماء والارض والفردوس اعلاها درجة واوسطها وفوقها عرش الرحمن ومنها
تفجر انهار الجنة فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس حم ت عن معاذ
قلت واوله وسببه كما في الترمذي عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلعم قال من
صام رمضان وصلى الصلوات وحج البيت لا ادري اذكر الزكوة ام لا الا كان
حقا على الله ان يغفر له ان هاجر في سبيل الله او مكث بارضه التي ولد بها قال معاذ

الا اخبر بها الناس فقال رسول الله ذر الناس فذكره بجانبه علامة الصحة وقال
في الكبير وفيه انقطاع قوله وفوقها عرش الرحمن قال شيخنا قال ابن القيم في كتابه
نكت شتى وفوائد حسان ان انزه الموجودات واطهرها وانورها واشرفها واعلاها
ذاتا وقدرا واوسعها عرش الرحمن جل جلاله وكل ما كان اقرب الى العرش كان انور
وازهى واشرف مما بعد عنه ولهذا كانت جنة الفردوس اعلى الجنان واشرفها
وانورها واجلها لقربها من العرش اذ هو سقفها وكل ما بعد عنه كان اظلم
واضيق ولهذا كان اسفل سافلين شر الامكنة واضيقها وابعدها من كل
خير انتهى قوله ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض في الترمذي لو ان العالم
اجتمعوا في احديهن لوسعتهن قوله الفردوس هو البستان الذي يجمع كل
شيء وقيل الذي فيه العنب وقيل هو بالرومية وقيل بالنبطية وقيل بالسريانية وبه
جزم الزجاج وتقدم الكلام على قوله فان الجنة مائة درجة في حديث الجنة مائة درجة
حديث ذروا الحسناء العقيم وعليكم بالسوداء الولود عد عن ابن
عباس حديث ذروا العارفين المحدثين من امتي لا تنزلوهم الجنة ولا النار
حتى يكون الله الذي يقضي فيهم يوم القيامة خط عن علي حديث ذروني
ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم بشيء
فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فدعوه حم م ن ه عن ابي هريرة قلت
وورد ايضا ما اخرجه ابن ماجه عن ابي هريرة ايضا قال رسول الله صلعم ما امرتكم به فخذوه
وما نهيتكم عنه فانتهوا انتهى قال الزهري اصل هذين الحديثين ثابت في الصحيحين
عن ابي هريرة قال خطبنا رسول الله صلعم فقال ايها الناس ان الله فرض عليكم الحج
فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلعم
لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لما استطعتم ثم قال ذروني فذكره انتهى قلت
وهذا سبب للحديث ثم قال والرجل السائل هو الاقرع بن حابس قال النووي
هذا الحديث من قواعد الاسلام ومن جوامع الكلم التي اعطيها صلعم ويدخل فيه ما لا يحصى
من الاحكام كالصلوة بانواعها فاذا عجز عن بعض اركانها او بعض شروطها اتى بالباقي
واذا عجز عن غسل بعض اعضاء الوضوء غسل الممكن واذا وجد ما يستر به بعض عورته
او حفظ بعض الفاتحة اتى بالممكن واشباه هذا غير منحصرة وهي مشهورة في كتب الفقه
والمقصود التنبيه على بعض ذلك قال وهذا الحديث موافق لقوله تعالى فاتقوا الله
ما استطعتم واما قوله اتقوا الله حق تقاته ففيه مذهبان احدهما انها منسوخة بقوله
تعالى فاتقوا الله ما استطعتم والثاني وهو الصحيح او الصواب الذي جزم به المحققون انها
ليست منسوخة بل قوله فاتقوا الله ما استطعتم مفسرة ومبينة للمراد بها قالوا وحق الله
تعالى هو امتثال امره واجتناب نهيه ولم يامر سبحانه وتعالى الا بالمستطاع قال تعالى
لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج واما قوله صلعم
اذا نهيتكم عن شيء فدعوه فهو على اطلاقه فان وجد عذر يبيحه كاكل الميتة عند الضرورة

او ضرب البنية عند الاكراه او التلفظ بكلمة الكفر اذا اكره او نحو ذلك فهذا ليس منهيا
عنه في هذه الحالة قال وقوله ذروني ما تركتكم دليل على ان الاصل عدم الوجوب وانه لا حكم قبل
ورود الشرع وهذا هو الصحيح عند محققي الاصوليين لقوله تع وما كنا معذبين حتى نبعث
رسولا وقال ابو العباس القرطبي قوله اذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم يعني بشيء مطلق
كما اذا قال صم او صل او تصدق فيكفي من ذلك ما ينطلق عليه الاسم فيصوم يوما ويصلي
ركعتين فان قيد شيئا من ذلك بعدد او صفة فلا بد من امتثال امره على ما وصف وان كان
فيه شدة المشقات واشد التكاليف قال وهذا مما لا يختلف فيه ان شاء الله انتهى الى الحديث
قال واما قوله اذا نهيتكم عن شيء فدعوه فيقتضي الكف عن جميع المنهيات وقوله ذروني ما تركتكم
يعني لا تكثروا من الاستفصال في المواضع التي تكون مفسرة بوجه ظاهر وان كانت صالحة
لغيره لامكان ان يكثر الجواب المرتب عليه فيضاهي ذلك قصة بقرة بني اسرائيل التي قيل لهم
فيها اذبحوا بقرة لو اقتصروا على ما يصدق عليه اللفظ وبادروا الى ذبح اي بقرة كانت
لكانوا ممتثلين لكن لما اكثروا السؤال كثر عليهم الجواب شددوا فشدد الله عليهم فذم
على ذلك فخاف رسول الله صلعم مثل ذلك على امته ولذلك قال فانما هلك الذين من قبلكم
بكثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم وقال الشيخ عز الدين في اول القواعد رتب الله
تعالى مصالح الدارين على اتباع طاعته واجتناب معصيته فانزل الكتب بالامر والزجر
والوعد والوعيد ولو شاء لاصلحهم بدون ذلك ولكنه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد
وما ذلك نظام للعبيد انتهى كلام الدميري وقال شيخنا قوله صلعم ما امرتكم به فخذوه
وما نهيتكم عنه فانتهوا قال ابن عساكر في الاطراف هذا مختصر من الحديث الذي يليه
وما فيه شرطية في الموضعين ذروني اي اتركوني من السؤال ما تركتكم ما مصدرية ظرفية
فاذا امرتكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فانتهوا قال ابو الفتوح الطائي
في الاربعين قال ابو داود الفقه يدور على خمسة احاديث الاعمال بالنيات والحلال بين
والحرام بين وما نهيتكم عنه فانتهوا وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم ولا ضرر ولا ضرار
قال الحافظ ابو الفضل العراقي في اماليه وكان سماها خمسة بعد جملة الامر وجملة النهي حديثين
فانهما قاعدتان من قواعد الفقه قلت وقد علل ذلك بان اجتناب المنهي في امتثال النهي
اسهل من فعل المامور لانه ترك فلذا لم يقيد بما قيد به المامور من الاستطاعة لكن الحرج
الطارئ زال وسط هذا الحديث بلفظ فاذا امرتكم بشيء فاتوه واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه
ما استطعتم والظاهر ان هذا مقلوب من بعض رواته وقد عدوا في علوم الحديث نوع المقلوب
وله امثلة عديدة ذكرها في شرح العيني حديث ذكاة الجنين ذكاة امه د ك
عن جابر حم د ت ه حب قط ك عن ابي سعيد ك عن ابي ايوب وعن ابي هريرة طب
عن ابي امامة وابي الدرداء وعن كعب بن مالك قلت وسببه كما في ابي داود قال عن ابي سعيد قال
سالت رسول الله صلعم عن الجنين فقال كلوه ان شئتم وقال مسدد قلنا يا رسول الله ننحر الناقة
ونذبح البقرة او الشاة في بطنها الجنين انلقيه ام ناكله فقال كلوه ان شئتم فان ذكاة
الجنين ذكاة امه انتهى الجنين الولد ما دام في البطن سمي بذلك لاجتنانه وهو استتاره وجمعه

اجنة

اجنة قوله ذكاة الجنين ذكاة امه اي ذكاتها التي احلتها احلته تبعا لها ولانه جزء من
اجزائها وذكاتها ذكاة لجميع اجزائها ولانه لو لم يحل بذكاة امه لحرم ذكاتها مع ظهور الحمل
كما لا تقتل الحامل قودا هذا ان خرج ميتا سواء اشعر ام لا او خرج حيا في حال به حركة
مذبوح بخلاف ما اذا خرج وبه حياة مستقرة فلا يحل بذكاة امه قال في النهاية
التذكية الذبح والنحر والاسم الذكاة والمذبوح ذكي ويروى هذا الحديث بالرفع
والنصب فمن رفع جعله خبر المبتدا الذي هو ذكاة الجنين فتكون ذكاة الام
هي ذكاة الجنين فلا يحتاج الى ذبح مستانف ومن نصب كان التقدير ذكاة الجنين
كذكاة امه فلما حذف الجار نصب او على تقدير يذكى تذكية مثل ذكاة امه فحذف
المصدر وصفته واقام المضاف اليه مقامه فلا بد عنده من ذبح الجنين اذا خرج حيا
ومنهم من يرويه بنصب الذكاتين اي ذكوا الجنين ذكاة امه انتهى قال شيخنا قال
الخطابي والقصة التي في حديث ابي سعيد تبطل التاويل لاهل الرفع وتدحضه لان قوله
فان ذكاته ذكاة امه تعليل لاباحته من غير احداث ذكاة ثانية فثبت انه على معنى النيابة
عنها حديث ذكاة الجنين اذا اشعر ذكاة امه ولكنه يذبح حتى ينصاب ما فيه
من الدم ك عن ابن عمر حديث ذكاة الميتة دباغها ن عن عائشة بجانبه علامة
الصحة والمراد ذكاة جلود الميتة دباغها كما في رواية للامام احمد والطبراني ذكاة الاديم
دباغه حديث ذكاة كل مسك دباغه ك عن عبد الله بن الحارث حديث
ذكر الله شفاء القلوب فر عن انس حديث ذكر الانبياء من العبادة وذكر
الصالحين كفارة وذكر الموت صدقة وذكر القبر يقربكم من الجنة فر عن معاذ
حديث ذكر علي عبادة فر عن عائشة حديث ذكرت وانا في الصلوة
تبرا عندنا فكرهت ان يبيت عندنا فامرت بقسمته حم خ عن عقبة بن الحارث
وسببه كما في البخاري عن عقبة قال صليت وراء النبي صلعم بالمدينة العصر فسلم ثم
قام مسرعا فتخطى رقاب الناس الى بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم
فراى انهم عجبوا من سرعته فقال ذكرت فذكره قوله ففزع الناس اي فزعوا وكانت
تلك عادتهم اذا راوا منه غير ما يعهدونه خشية ان ينزل فيهم شيء يسوءهم قوله
ذكرت وانا في الصلوة تبرا التبر بكسر المثناة وسكون الموحدة الذهب الذي لم يصف
ولم يضرب قال الجوهري لا يقال الا للذهب وقد قاله بعضهم في الفضة انتهى واطلقه
بعضهم على جميع جواهر الارض قبل ان تصاغ او تضرب حكاه ابن الانباري عن الكسائي
وكذا اشار اليه ابن دريد وقيل هو الذهب المكسور حكاه ابن سيدة قوله
فامرت بقسمته في رواية فقسمته وفي الحديث ان المكث بعد الصلوة ليس بواجب
وان التخطي للحاجة مباح وان التفكر في الصلوة في امر لا يتعلق بالصلوة لا يفسدها
ولا ينقص من كمالها وان انشاء العزم في اثناء الصلوة على الامور الجائزة لا يضر وفيه
اطلاق الفعل على ما يامر به الانسان وجواز الاستنابة مع القدرة على المباشرة انتهى
ملخصا من الفتح حديث ذمة المسلمين واحدة فان جارت عليهم جائرة

فلا تخونوها فان لكل غادر لواء يوم القيامة ك عن عائشة قال في النهاية وفي رواية ويجير
عليهم ادناهم اي اذا اجار واحد من المسلمين حر او عبد او امراة واحدا او جماعة من
الكفار وخفرهم وامنهم جاز على جميع المسلمين لا ينقض عليه جواره وامانه والخفارة
بالكسر والضم الذمام واخفرت الرجل اذا نقضت عهده وذمامه والهمزة فيه للازالة
اي ازلت خفارته كاشكيته اذا ازلت شكواه انتهى قلت والمراد في الحديث النهي عن نقضها
انتهى حديث ذنب العالم ذنب واحد وذنب الجاهل ذنبان فر عن ابن عباس
حديث ذنب لا يغفر وذنب لا يترك وذنب يغفر فاما الذي لا يغفر فالشرك
بالله واما الذنب الذي يغفر فذنب العبد بينه وبين الله عز وجل واما الذي لا يترك
فظلم العباد بعضهم بعضا طب عن سلمان بجانبه علامة الصحة حديث
ذنب يغفر وذنب لا يغفر وذنب يجازى به فاما الذي لا يغفر فالشرك بالله واما الذنب
الذي يغفر فعملك بينك وبين ربك واما الذنب الذي يجازى به فظلمك اخاك
طس عن ابي هريرة حديث ذهاب البصر مغفرة للذنوب وذهاب السمع مغفرة للذنوب
وما نقص من الجسد فعلى قدر ذلك عد خط عن ابن مسعود حديث ذهب
المفطرون اليوم بالاجر حم ق ن عن انس وسببه كما في البخاري عن انس قال
كنا مع النبي صلعم اكثرنا ظلا الذي يستظل بكسائه واما الذين صاموا فلم يعملوا
شيئا واما الذين افطروا فبعثوا الركاب وامتهنوا وعالجوا فقال النبي صلعم ذهب
المفطرون فذكره قوله كنا مع النبي صلعم زاد مسلم في رواية عن عاصم في سفر فمنا
الصائم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار قوله اكثرنا ظلا من يستظل بكسائه
زاد مسلم واكثرنا ظلا صاحب الكساء ومنا من يتقي الشمس بيده قوله فاما الذين
صاموا فلم يصنعوا شيئا في رواية مسلم فضربوا الابنية فسقط الصوام وعجزوا عن العمل
قوله واما الذين افطروا فبعثوا الركاب اي اثاروا الابل لخدمتها وسقيها وعلفها
وفي رواية مسلم فضربوا الابنية وسقوا الركاب قوله بالاجر اي الوافر وليس
المراد نقص اجر الصوام بل المراد ان المفطرين حصل لهم اجر عملهم ومثل اجر الصوام لتعاطيهم
اشغالهم واشغال الصوام فلذلك قال بالاجر كله لوجود الصفات المقتضية لتحصيل
الاجر منهم قال ابن ابي صفرة فيه ان اجر الخدمة في الغزو اعظم من اجر الصيام قلت وليس
ذلك على العموم قال شيخنا وقال القرطبي يعني انهم لما قاموا بوظايف ذلك الوقت
وما يحتاج اليه فيه كان اجرهم على ذلك اكثر من اجر من صام ذلك اليوم ولم يقم بتلك
الوظايف وفيه الحث على المعاونة في الجهاد وعلى ان الفطر في السفر اولى من الصيام
وان الصيام في السفر جائز خلافا لمن قال لا ينعقد وليس في الحديث بيان كونه اذ
ذاك كان صوم فرض او تطوع حديث ذهبت النبوة وبقيت المبشرات
ه عن ام كرز وبجانبه علامة الصحة قوله المبشرات فسرها في الحديث بعده بقوله
الرؤيا الصالحة يراها الرجل او ترى له وبجانبه علامة الصحة ايضا ايضا فائدة
قال قال الدميري قال هشام بن حسان كان ابن سيرين يسال عن مائة رؤيا فلا

يجيب

يجيب فيها بشيء الا ان يقول اتق الله واحسن في اليقظة فلا يضرك ما رايت
في النوم وكان يجيب في خلال ذلك وقال انما اجيب بالظن والظن يخطي ويصيب
وقيل لجعفر بن محمد كم تتاخر الرؤيا قال راى رسول الله صلعم كان كلبا ابقع
يلغ في دمه وكان شمر بن ذي الجوشن قاتل الحسين وكان ابرص فاخزاه الله
ولعنه فكان تاويل الرؤيا بعد خمسين سنة وبينما عمر جالس مع اناس
من اصحاب رسول الله صلعم وفيهم علي بن ابي طالب وجماعة من المهاجرين
والانصار فالتفت اليهم فقال اني سائلكم عن خصال فاخبروني بها اخبروني
عن الرجل بينما هو يذكر الشيء اذ نسيه وعن الرجل يحب الرجل ولم يلقه
وعن الرؤيا بعضها حق وبعضها اضغاث احلام وعن ساعة من الليل
ليس احد الا وهو فيها مروع وعن الرائحة الطيبة مع الفجر فسكت القوم
فقال ولا انت يا ابا الحسن فقال بلى والله ان عندي من ذلك لعلما
اما الرجل بينما هو يذكر الشيء اذ نسيه فان على القلب طخاء كطخاء القمر
فاذا سري عنه ذكر واذا اعيد نسي واما الرجل يحب الرجل ولم يلقه فان
الارواح اجناد مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف
واما الرؤيا فان في ابن ادم لروحين فاذا نام خرجت روح فاتت
الحميم والصديق والعدو والبعيد والقريب فما كان منها في ملكوت
السموات فهي الرؤيا الصادقة وما كان منها في الهواء فهي الاضغاث
واما الروح الاخرى فالنفس والقلب واما الساعة من الليل التي ليس
فيها احد الا وهو فيها مروع فان تلك الساعة التي يرتفع فيها البحر
يستاذن في تغريق اهل الارض فتحس به الارواح فترتاع لذلك واما
الرائحة الطيبة مع الفجر فان الفجر اذا طلع وجدت ريح من تحت العرش
وحركت الاشجار في الجنة فهي الرائحة الطيبة خذها يا عمر قال الجوهري
قال ابو عبيد الطخاء بالمد السحاب المرتفع وقال ايضا وجدت على قلبي
طخاء وهو شبه الكرب قلت وتقدم فيه زيادة عند اكل السفرجل
حديث ذهبت النبوة فلا نبوة بعدي الا المبشرات الرؤيا
الصالحة يراها الرجل او ترى له طب عن حذيفة بن اسيد
حديث ذهبت العزى فلا عزى بعد اليوم ابن عساكر عن قتادة
مرسل حديث ذو الدرهمين اشد حسابا من ذي الدرهم وذو الدينارين
اشد حسابا من ذي الدينار ك في تاريخه عن ابي هريرة هب عن ابي
ذر موقوفا حديث ذو السلطان وذو العلم احق بشرف المجلس
فر عن ابي هريرة حديث ذو الوجهين في الدنيا ياتي يوم القيامة
وله وجهان من نار طس عن سعد بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه
حديث ذيل المراة شبر هق عن ام سلمة وعن ابن عمر بجانبه علامة الحسن

حديث ذلك ذراع ه عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن واوله كما في ابن ماجه عن
ابي هريرة ان النبي صلعم قال لفاطمة او لام سلمة ذيلك ذراع وتقدم الكلام المسالة في الاسبال
في الازار والقميص

المعرف

حديث الذباب كله في النار الا النحل البزار ع طب عن ابن عمر طب
عن ابن عباس قال في النهاية قيل كونه في النار ليس لعذاب به وانما ليعذب به اهل النار
بوقوعه عليهم حديث الذبيح اسحاق قط في الافراد عن ابن مسعود البزار وابن
مردويه عن العباس بن عبد المطلب ابن مردويه عن ابي هريرة قال شيخنا ما ملخصه قال ابن
كثير في سنده الحسن بن دينار وهو متروك وشيخه منكر وقد رواه ابن ابي حاتم مرفوعا
وتمام رواه عن مبارك بن فضالة موقوفا والموقوف اشبه واصح انتهى قال شيخنا قلت
قد رفعه مبارك مرة فرواه البزار مرفوعا وله شواهد احدها ما اخرج البزار بسنده عن
العباس عن النبي صلعم قال قال داود اسالك بحق ابائي ابرهيم واسحق ويعقوب قال اما
ابرهيم فالقي في النار فصبر من اجلي وتلك بلية لم تنلك واما اسحق فبذل نفسه للذبح فصبر
من اجلي وتلك بلية لم تنلك واما يعقوب فغاب يوسف عنه فصبر من اجلي وتلك بلية لم تنلك
في سنده سعيد بن دينار وهو ضعيف كما تقدم واخرج الديلمي في مسند الفردوس نحوه
الحديث الثاني اخرج الدارقطني والديلمي عن ابن مسعود بمثل حديث الباب الثالث ما اخرج
الطبراني في الكبير من طريق شعبة عن ابي اسحق عن ابي الاحوص قال افتخر رجل عند ابن مسعود
وفي لفظ فاخر اسما بن خارجة رجلا فقال انا ابن الاشياخ الكرام فقال عبد الله ذاك يوسف
بن يعقوب بن اسحق ذبيح الله ابن ابرهيم خليل الله وهذا اسناده صحيح موقوف وروى
ايضا عنه قال سئل النبي صلعم من اكرم الناس قال يوسف بن يعقوب بن اسحق ذبيح الله وفي
سنده بقية وهو مدلس وابو عبيدة عن ابيه عبد الله بن منقطع الرابع ما اخرج الطبراني في الاوسط
وابن ابي حاتم في تفسيره من طريق الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن ابن زيد بن اسلم عن ابيه
عن عطا بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ان الله خيرني بين ان يغفر
لنصف امتي او شفاعتي فاخترت شفاعتي ورجوت ان يكون اعم لامتي ولولا الذي
سبقني اليه العبد الصالح لعجلت دعوتي ان الله لما فرج عن اسحق كرب الذبح قيل له
يا اسحق سل تعطه قال اما والله لاتعجلها قبل نزغات الشيطان اللهم من مات لا يشرك
بك شيئا فقد احسن فاغفر له وعبد الرحمن ضعيف والحديث غريب منكر قال واخشى
ان يكون فيه زيادة مدرجة وهي قوله ان الله لما فرج الى اخره وان كان محفوظا
فالاشبه ان السياق عن اسمعيل وحرفوه باسحاق والحاصل ان الخلاف في الذبيح
معروف مشهور بين الصحابة فمن بعدهم وهو قولان ولكل من القولين حجج لا نطيل
بذكرها اما القول بانه اسمعيل فهو قول علي وابن عمر وابي هريرة وابي الطفيل وسعيد
بن جبير ومجاهد والشعبي ويوسف بن مهران والحسن البصري ومحمد بن كعب القرظي وسعيد
بن المسيب وابي جعفر الباقر وابي صالح والربيع بن انس والكلبي وابي عمرو بن العلا واحمد
بن حنبل وغيرهم وهو احدى الروايتين عن ابن عباس ورجحه جماعة خصوصا

المعرف من الزيادات
الذهب بالذهب تبرها وعينها والفضة
بالفضة تبرها وعينها والبر بالبر مدين بمدين
فمن زاد وازداد فقد اربى ولا باس ببيع
الذهب بالفضة والفضة بالذهب اكثرهما يدا
بيد واما نسية فلا ولا باس ببيع البر بالشعير
والشعير اكثرهما يدا بيد واما نسية فلا د ن
عن عبادة بن الصامت الذهب بالذهب
مثلا بمثل والفضة بالفضة مثلا بمثل والتمر بالتمر
مثلا بمثل والبر بالبر مثلا بمثل والملح بالملح مثلا
بمثل والشعير بالشعير مثلا بمثل فمن زاد وازداد
فقد اربى بيعوا الذهب بالفضة كيف شئتم يدا
بيد ت عن عبادة بن الصامت الذهب
بالذهب وزنا بوزن مثلا بمثل والفضة
بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد او استزاد
فهو ربوا حم م ن عن ابي هريرة

غالب المحدثين وقال ابو حاتم الصحيح انه اسمعيل وقال البيضاوي انه الاظهر وفي
الهدي انه الصواب عند علماء الصحابة والتابعين فمن بعدهم واما القول بانه
اسحاق فمردود باكثر من عشرين وجها واما القول الثاني بانه اسحق فنسبه القرطبي
للاكثرين وعزاه البغوي وغيره الى عمر وعلي وابن مسعود وجابر والعباس وعكرمة
وسعيد بن جبير ومجاهد والشعبي وعبيد بن عمير وابي ميسرة وزيد بن اسلم وعبد الله
ابن شقيق والزهري والقاسم بن زيد ومكحول وكعب وعثمان بن حاضر والسدي
والحسن وقتادة وابي الهذيل وابن سابط ومسروق وعطاء ومقاتل وهو احدى
الروايتين عن ابن عباس واختاره الامام ابو جعفر بن جرير الطبري وجزم بهذا القول
القاضي عياض في الشفاء والسهيلي في التعريف والاعلام قال شيخنا وكنت
ملت اليه في علم التفسير وانا الآن متوقف عن ذلك والله سبحانه وتعالى اعلم
حديث الذكر خير من الصدقة ابو الشيخ عن ابي هريرة حديث
الذكر نعمة الله فادوا شكرها فر عن نبيط بن شريط حديث الذكر الذي
لا تسمعه الحفظة يزيد على الذكر الذي تسمعه الحفظة سبعين ضعفا هب
عن عائشة لعل المراد التدبر والتفكر في مصنوعات الله تعالى وفي استنباط الاحكام
الشرعية وتصور المعاني الفقهية الذي يجريها الشخص على قلبه ويتفكر فيها
ولهذا قال الذي لا تسمعه الحفظة ولم يقل لا تعلمه وسبب الزيادة ان في الاول
في غالب مثله نفع متعد وزيادة اخلاص وايمان حديث الذنب شؤم
على غير فاعله ان عيره ابتلي به وان اغتابه اثم وان رضي به شاركه فر عن انس
حديث الذهب بالورق ربوا الا هاء وهاء والبر بالبر ربوا الا هاء وهاء
والتمر بالتمر ربوا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربوا الا هاء وهاء مالك ق ع
عن عمر والحديثان بعده واول الحديث كما في البخاري ومسلم واللفظ للثاني عن
ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان انه قال اقبلت اقول من يصطرف
الدراهم فقال طلحة بن عبيد الله وهو عند عمر بن الخطاب فتراوضنا ذهبك
ثم ائتنا اذا جاء خادمنا نعطك ورقك فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه كلا
والله لتعطينه ورقه او لتردن اليه ذهبه فان رسول الله صلعم قال الذهب بالورق
فذكره انتهى قوله من يصطرف وفي رواية البخاري انه التمس صرفا هو بفتح
الصاد المهملة وهو بيع الدراهم بالذهب او عكسه وسمي به لصرفه عن مقتضى
البياعات من جواز التفاضل فيه وقيل من الصريف وهو تصويتهما في الميزان
قوله فتراوضنا بضاد معجمة اي تجارينا الكلام في قدر العوض بالزيادة
والنقص كان كلا منهما يروض صاحبه ويتسهل خلقه وقيل المراوضة هنا
المواضعة بالسلعة وهو ان يصف كل منهما سلعته لرفيقه قوله اذا
جاء خادمنا اي من الغابة بالغين المعجمة وبعد الالف موحدة قوله
الذهب بالورق يجوز فيه الرفع اي بيع الذهب بالورق فحذف المضاف

للعلم به او المعنى الذهب يباع بالورق ويجوز النصب اى بيعوا الذهب و الذهب يطلق على جميع انواعه المضروبة وغيرها والورق الفضة وهو بفتح الواو وكسر الراء وباسكانها على المشهور ويجوز فتحها وقيل بكسر الواو المضروبة وبفتحها المال والمراد هنا جميع انواع الفضة مضروبة وغير مضروبة **قوله** الا هاء وهاء بالمد فيهما على الاصح وفتح الهمزة وقيل بكسرها وقيل بالسكون وحكى القصر بلا همزة وهو قليل والمعنى خذ وهات وحكى هاك بزيادة كاف مكسورة ويقال هاء بكسر الهمزة بمعنى هات وبفتحها بمعنى خذ وقال ابن الاثير ها وها هو ان يقول كل واحد من البيعين ها فيعطيه ما في يده وقال ابن مالك ها اسم فعل بمعنى خذ وحقه ان لا يقع الا بعد الا فيجب تقدير قول قبله يكون محكيا به اى الا مقولا عنده من المتبايعين ها وها وقال الخليل ها كلمة تستعمل عند المناولة والمقصود من قوله ها وها ان يقول كل من المتعاقدين لصاحبه ها فيتقابضان في المجلس ويستدل به على اشتراط التقابض في الصرف في المجلس وهو قول ابي حنيفة والشافعي وعن مالك لا يجوز الصرف الا عند الايجاب بالكلام ولو انتقل من ذلك الموضع الى آخر لم يصح تقابضهما ومذهبه انه لا يجوز عنده تراخي القبض في الصرف سواء كان في المجلس او تفرقا وحمل قول عمر لا تفارقه على الفور حتى لو اخر الصبر في القبض حتى يقوم الى القعود كانه ثم يفتح صندوقه لما جاز **قوله** الزبيب بضم الموحدة ثم زاد من اسماء الحنطة والشعير بفتح اوله معروف وحكى جواز كسره ويستدل به على ان البر والشعير صنفان وهو قول الجمهور وخالف في ذلك مالك والليث والاوزاعي فقالوا هما صنف واحد قال ابن عبد البر في هذا الحديث ان الكبير يلي البيع والشراء لنفسه وان كان له وكلاء واعوان يكفونه وفيه المماكسة والمراوضة وتقليب السلعة وفائدة الامن من الغبن وان من للعلم على الرجل الكبير القدر حتى يذكره غيره وان الامام اذا سمع او راى شيئا لا يجوز نهى عنه وارشد الى الحق وان من افتى بحكم حسن ان يذكر دليله وانه ينقضه احوال رعيته ويهتم بمصالحهم وفيه اليمين تاكيد الخبر وفيه الحجة بخبر الواحد وان الحجة على من خالف في حكم من الاحكام كتاب الله او حديث رسول الله صلعم وفيه ان النسيئة لا يجوز في بيع الذهب بالورق واذا لم يجز فيهما مع تفاضلهما بالنسيئة فاحرى ان لا يجوز في الذهب بالذهب وكذا الورق بالورق قال الترمذي هذه الاحاديث تدل على تحريم الربوا في ستة اشياء الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح وقال اهل الظاهر لا ربوا في غير هذه الستة بناء على نفيهم اصل القياس وقال جميع العلماء سواهم لا يختص بالستة بل يتعدى الى ما في معناها وهو ما شاركها في العلة التي هي سبب تحريم الربوا في الستة فقال الشافعي العلة في الذهب والفضة كونهما جنس الاثمان فلا يتعدى الربوا منهما الى غيرهما

من الموزونات لعدم المشاركة قال والعلة في الاربعة الباقية كونها مطعومة فيتعدى الربوا منها الى كل مطعوم واما مالك فقال في الذهب والفضة كقول الشافعي وقال في الاربعة العلة فيها كونها تدخر للقوت وتصلح له فعداه الى الزبيب لانه كالتمر والى القطنية لانها في معنى البر والشعير واما ابو حنيفة فقال العلة في الذهب والفضة الوزن وفي الاربعة الكيل فيتعدى الى كل موزون من نحاس وحديد وغيرهما والى كل مكيل كالجص والاشنان وغيرهما واجمع العلماء على جواز بيع الربوي بربوي لا يشاركه في العلة متفاضلا ومؤجلا كبيع الذهب بالحنطة وبيع الفضة بالشعير وغيره من المكيل واجمعوا على انه لا يجوز بيع الربوي بجنسه واحدهما مؤجل وعلى انه لا يجوز التفاضل اذا بيع بجنسه حالا كالذهب بالذهب وعلى انه لا يجوز التفرق قبل التقابض اذا باعه بجنسه وبغير جنسه مما يشاركه في العلة كالذهب بالفضة والحنطة بالشعير انتهى **قوله** الذهب بالذهب يدخل في الذهب جميع اصنافه من مضروب ومنقوش وجيد ورديء وصحيح ومكسر وحلي وتبر وخالص ومغشوش ونقل النووي تبعا لغيره في ذلك الاجماع **قوله** مثل بمثل سواء بسواء يحتمل ان يكون الجمع بين هذه الالفاظ توكيدا ومبالغة في الايضاح **قوله** فمن زاد او ازداد فقد اربى قيل هو شك من الراوي والاظهر خلافه وان معنى من زاد اعطى الزيادة او ازداد اخذ الزيادة وقال النووي معناه فقد فعل الربوا المحرم فدافع الزيادة واخذها عاصيان مربيان لانه آكل او موكل **حديث** الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد او استزاد فقد اربى الاخذ والمعطي سواء **حم م ن** عن ابي سعيد **حديث** الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد **حم م د ه** عن عبادة بن الصامت **حديث** الذهب والحرير حل لاناث امتي وحرم على ذكورها **طب** عن زيد بن ارقم وعن واثلة بجانبه علامة الصحة **حديث** الذهب حلية المشركين والفضة حلية المسلمين والحديد حلية اهل النار الزمخشري في جزئه عن انس

حرف الراء

حديث رايت امي حين وضعتني سطع منها نور اضاءت له قصور بصرى ابن سعد عن ابن العجفاء رجاله ثقات **قوله** بصرى بباء موحدة مضمومة فصاد مهملة ساكنة فراء فالف مقصورة والمراد بها هنا بلد بالشام من اعمال دمشق قال في المسكة الهاتكة وفي تخصيص بصرى لطيفة وهي انها اول موضع من بلاد الشام دخلها ذلك النور المحمدي وكذلك هي اول ما افتتح من بلاد الشام وبصرى انضام قرى بغداد وقال بعضهم اضاءة قصور بصرى اشارة الى انه صلعم ينور البصائر ويحيي القلوب الميتة وخروج هذا النور معه حين وضعته اشارة الى ما يجيء به من النور الذي اهتدى به

حرف الراء من الزيادات

رايت ابليس يكفر من ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان يعني المشرق **م** عن ابن عمر **رايت** عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط كانه من رجال الزط واما ابراهيم فانظروا الى صاحبكم يعني نفسه **خ** عن ابن عباس **رايت** عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابو بني كعب وهو يجر قصبه في النار **م** عن ابي هريرة **رايت** كاني الليلة في دار عقبة بن رافع واتينا برطب من رطب ابن طاب فاولت ان الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة وان ديننا قد طاب **حم م** عن انس **رايت** كاني في درع حصينة ورايت بقرا تنحر فاولت ان الدرع الحصينة المدينة وان البقر نفر والله خير **حم ن** والضياء عن جابر **رايت** لابي جهل عذقا في الجنة فلما اسلم عكرمة قلت هو هذا **طب ك** عن ام سلمة **رايت** الليلة رجلان اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى الارض المقدسة فاذا رجل جالس ورجل قائم على راسه بيده كلوب من حديد فيدخله في شدقه فيشقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع به قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقت معهما فاذا رجل مستلق على قفاه ورجل قائم بيده فهر او صخرة يشدخ بها راسه فيتدهده الحجر فاذا ذهب لياخذه عاد راسه كما كان فيصنع به مثل ذلك قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقت معهما فاذا بيت مبني على بناء التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يوقد تحته نار فيه رجال ونساء عراة فاذا اوقدت ارتفعوا حتى يكادوا ان يخرجوا فاذا خمدت رجعوا فيها فقلت ما هذا قالا لي انطلق فانطلقت معهما فاذا نهر من دم فيه رجل وعلى شاطئ النهر رجل بين يديه حجارة فيقبل الرجل الذي في النهر فاذا دنا ليخرج رمى في فيه حجرا فرجع الى مكانه فهو يفعل ذلك به فقلت ما هذا قالا لي انطلق فانطلقت فاذا روضة خضراء واذا شجرة عظيمة واذا شيخ في اصلها حوله صبيان واذا رجل قريب منه بين يديه نار فهو يحشها ويوقدها فصعدا بي

اهل الارض وزال به ظلمة الشرك منها كما قال الله تع قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه الاية قال الامام ابو شامة وقد كان هذا النور الذي ظهر وقت ولادته صلعم قد اشتهر في قريش وكثر ذكره فيهم والى ذلك اشار عمه العباس بقوله وانت لما ولدت اشرقت الا • رض وضاءت بنورك الافق • فنحن في ذلك الضياء وفي النور • سبل الرشاد نخترق • حديث رأت امي كانه خرج منها نور اضاءت منه قصور الشام ابن سعد عن ابي امامة حديث راس الحكمة مخافة الله الحكيم وابن لال عن ابن مسعود تقدم معنى الحكمة في اتاكم اهل اليمن حديث راس الدين النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ولائمة المسلمين وللمسلمين عامة سمويه طس عن ثوبان تقدم معناه في ان الدين النصيحة حديث راس الدين الورع عد عن انس تقدم الكلام على الورع في افضل العبادة حديث راس العقل بعد الايمان التحبب الى الناس طس عن علي حديث راس العقل بعد الايمان بالله التودد الى الناس هب عن ابي هريرة حديث راس العقل بعد الايمان التودد الى الناس واصطناع الخير الى كل بر وفاجر هب عن علي حديث راس العقل بعد الايمان بالله التودد الى الناس واهل التودد في الدنيا لهم درجة في الجنة ومن كان له في الجنة درجة فهو في الجنة ونصف العلم حسن المسالة والاقتصاد في المعيشة نصف العيش يبقي نصف النفقة وركعتان من رجل ورع افضل من الف ركعة من مخلط وما تم دين انسان قط حتى تم عقله والدعاء يرد الامر وصدقة السر تطفي غضب الرب وصدقة العلانية تقي ميتة السوء وصنائع المعروف الى الناس تقي صاحبها مصارع السوء والافات والهلكات واهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الاخرة والمعروف ينقطع فيما بين الناس ولا ينقطع فيما بين الله وبين من افتعله الشيرازي في الالقاب هب عن انس حديث راس العقل المدارات واهل المعروف في الدنيا اهل المعروف في الاخرة هب عن ابي هريرة حديث راس العقل بعد الايمان بالله التودد الى الناس وما يستغني رجل عن مشورة وان اهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الاخرة وان اهل المنكر في الدنيا هم اهل المنكر في الاخرة هب عن سعيد بن المسيب مرسلا حديث راس العقل بعد الايمان بالله مدارات الناس واهل المعروف في الدنيا اهل المعروف في الاخرة واهل المنكر في الدنيا اهل المنكر في الاخرة ابن ابي الدنيا في قضاء الحوائج عن سعيد بن المسيب مرسلا حديث راس العقل بعد الايمان بالله الحياء وحسن الخلق فر عن انس تقدم الكلام على حد العقل ومحله في ابن ادم اطع ربك وتقدم معنى المودة في ود المودة وتقدم معنى المدارات في بعثت بمدارات الناس وتقدم معنى المعروف في اطلبوا المعروف والمنكر هو ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر يقال انكر الشيء ينكره انكارا فهو منكر حديث راس الكفر نحو المشرق والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر والسكينة في اهل الغنم ق عن ابي هريرة قوله راس الكفر نحو المشرق في رواية قبل المشرق وهو

بكسر

بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهته اي معظمه وشدته وفي ذلك اشارة الى شدة كفر المجوس لان مملكة الفرس ومن اطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة الى المدينة وكانوا في غاية القوة والتكبر والتجبر حتى مزق ملكهم كتاب رسول الله صلعم واستمرت الفتن من قبل المشرق وقال شيخنا قال الباجي يحتمل ان يريد فارس وان يريد اهل نجد قوله راس الكفر نحو المشرق قال شيخنا قال الزركشي بنصب نحو لانه ظرف وهو خبر نحو زيد خلفك قوله والفخر بفتح الخاء المعجمة قال في النهاية الفخر ادعاء العظم والكبر والشرف انتهى ومنه الاعجاب بالنفس قوله الخيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح التحتانية والمد الكبر واحتقار الغير قوله الفدادين بتشديد الدال عند الاكثر وحكى ابو عبيدة عن ابي عمرو الشيباني انه خففها وقال انه جمع فدان والمراد به البقر التي يحرث عليها وقال الخطابي الفدان الة الحرب والسكة فعلى الاول فالفدادون جمع فداد وهو من يعلو صوته في ابله وخيله وحرثه ونحو ذلك والفديد هو الصوت الشديد وحكى الاخفش وغيره ان المراد بالفدادين من يسكن الفدافد جمع فدفد وهي البراري والصحاري وهو بعيد وحكى ابو عبيدة معمر بن المثنى ان الفدادين هم اصحاب الابل الكثيرة من المائتين الى الالف وعلى ما حكاه ابو عمرو الشيباني من التخفيف فالمراد اصحاب الفدادين على حذف مضاف ويؤيد الاول ان في رواية اخرى غلظ القلوب في الفدادين عند اصول اذناب الابل وقال ابو العباس الفدادون هم الرعاة والجمالون وقال الخطابي انما ذم هولاء لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه عن امور دينهم وذلك يفضي الى قسوة القلب قوله اهل الوبر بفتح الواو والموحدة اي ليسوا من اهل المدر لان العرب تعبر عن الحضر باهل المدر وعن اهل البادية باهل الوبر واستشكل بعضهم ذكر الوبر بعد ذكر الخيل وقال ان الخيل لا وبر لها ولا اشكال فيه لان المراد ما بينته قوله والسكينة تطلق على الطمانينة والسكون والوقار والتواضع قال ابن خالويه لا نظير لها اي وزنها الا قولهم على فلان ضريبة اي خراج معلوم وانما خص اهل الغنم بذلك لانهم غالبا دون اهل الابل في التوسع والكثرة وهما من سبب الفخر والخيلاء وقيل اراد باهل الغنم اهل اليمن لان غالب مواشيهم الغنم حديث راس هذا الامر الاسلام ومن اسلم سلم وعموده الصلوة وذروة سنامه الجهاد لا يناله الا افضلهم طب عن معاذ حديث راصوا الصفوف فان الشيطان يقوم في الخلل حم عن انس اي الصقوا حتى لا يكون بينكم فرج وتقدم فيه زيادة في احاديث اقيموا صفوفكم وبجانبه علامة الصحة تقدم معنى الخلل وضبطه فيها حديث راصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق ن عن انس بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه حديث راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله وكذبت عيني حم ق ن ه عن ابي هريرة قوله كلا والذي لا اله الا هو وفي رواية كلا والذي لا اله الا هو قوله كذبت عيني بالتشديد على التثنية ولبعضهم بالافراد وفي رواية وكذبت بالتخفيف وفتح الموحدة وعيني بالافراد وفي رواية لمسلم وكذبت نفسي وفي رواية

ابن طهمان وكذبت بصري قال ابن التين قال عيسى ذلك على المبالغة في تصديق الحالف
واما قوله وكذبت عيني فلم يرد حقيقة التكذيب وانما اراد كذبت عيني في غير هذا قاله
ابن الجوزي وفيه نظر وقيل انه اراد بالتصديق والتكذيب ظاهر الحكم لا باطن الامر
والا فالمشاهدة اعلى اليقين فكيف يكذب عينه ويصدق قول المدعي ويحتمل ان يكون
راه مد يده الى الشيء فظن انه تناوله فلما حلف له رجع عن ظنه وقال القرطبي ظاهر
قول عيسى للرجل اسرقت انه خبر جازم عما فعل الرجل من السرقة لكونه راه اخذ مالا في
حرز في خفية وقول الرجل كلا نفي لذلك ثم اكده باليمين وقول عيسى امنت بالله وكذبت
عيني اي صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر لي من كون الاخذ المذكور سرقة فانه يحتمل
ان يكون عيسى غير جازم بذلك وانما اراد استفهامه بقوله سرقت ويكون اداة الاستفهام
محذوفة وهو سائغ كثيرا انتهى واحتمال الاستفهام بعيد مع جزمه صلعم بان عيسى
راى رجلا يسرق واحتمال كونه يحل له الاخذ بعيد ايضا بهذا الجزم بعينه والاول
ماخوذ من كلام القاضي عياض وقد تعقبه ابن القيم في كتابه اغاثة اللهفان
فقال هذا متكلف والحق ان الله كان في قلبه اجل من ان يحلف به احد كاذبا
فدار الامر بين تهمة الحالف وتهمة بصره فرد التهمة الى بصره كما ظن ادم صدق
ابليس لما حلف له انه له ناصح قلت بدون تاويل القاضي في التكلف والتشبيه
غير مطابق والله اعلم ويستدل به على درء الحد بالشبهة وعلى منع القضاء
بالعلم والراجح عند المالكية والحنابلة منعه مطلقا وعند الشافعية جوازه
الا في الحدود وهذه الصورة من ذلك انتهى من الفتح **حديث**
رايت ربي عز وجل **حم** عن ابن عباس **حديث** رايت الملائكة
تغسل حمزة بن عبد المطلب وحنظلة بن الراهب **طب** عن ابن عباس
حديث رايت ابراهيم ليلة اسري بي فقال يا محمد اقرأ امتك السلام
واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله **طب** عن ابن مسعود
حديث رايت ليلة اسري بي موسى رجلا ادم طوالا جعدا كانه من رجال
ازد شنوءة ورايت عيسى رجلا مربوع الخلق الى الحمرة والبياض سبط الراس
ورايت مالكا خازن النار والدجال **حم ق** عن ابن عباس قال النووي
اما طوال فبضم الطاء وتخفيف الواو ومعناه طويل وهما لغتان واما شنوءة
فبشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة معروفة
قال ابن قتيبة في ادب الكاتب سموا بذلك من قولك رجل فيه شنوءة اي
تقزز قال ويقال سموا بذلك لانهم تشانوا وتباعدوا وقال الجوهري
الشنوءة التقزز وهو التباعد من الادناس ومنهم ازد شنوءة وهي حي
من اليمن ينسب اليهم شنائي قال قال ابن السكيت ربما قالوا ازد شنوة
بالتشديد غير مهموز وينسب اليها شنوي واما قوله صلعم مربوع فقال اهل

اللغة

اللغة هو الرجل بين الرجلين في القامة ليس بالطويل البائن ولا القصير
الحقير وفيه لغات ذكرهن صاحب المحكم وغيره مربوع ومرتبع بفتح الباء
وكسرها وربع وربعة وربعة الاخيرة بفتح الباء والمراة ربعة وربعة واما
قوله صلعم في عيسى عليه السلام جعد وفي اكثر الروايات في صفته سبط الراس
فقال العلماء المراد بالجعد هنا جعودة الجسم وهو تمامه واكتنازه وليس المراد
جعودة الشعر واما الجعد في صفة موسى عليه السلام فقال صاحب التحرير فيه
معنيان احدهما ما ذكرناه في عيسى عليه السلام وهو اكتناز الجسم والثاني جعودة الشعر
قال والاول اصح لانه قد جاء في رواية ابي هريرة في الصحيح انه رجل الشعر هذا
كلام صاحب التحرير والمعنيان فيه جائزان ويكون جعودة الشعر على المعنى الثاني ليست
جعودة القطط بل معناها انه بين القطط والسبط والله اعلم والسبط بفتح الباء
وكسرها لغتان مشهورتان ويجوز اسكان الباء مع كسر السين ومع فتحها على التخفيف كما في
كتف وبابه قال اهل اللغة السبط هو المسترسل ليس فيه تكسر ويقال في الفعل سبط
شعره بكسر الباء يسبط بفتحها سبطا بفتحها ايضا والله اعلم انتهى قلت التقزز بقافين
وزائين وقوله وهم حي من اليمن اي ينسبون الى شنوءة وهو عبد الله بن كعب بن عبد الله
بن مالك بن نصر بن الازد ولقب شنوءة لشنان كان بينه وبين اهله والنسبة
شنوئي بالهمزة بعد الواو وبالهمزة بغير واو **حديث** رايت جبريل له ستمائة
جناح **طب** عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة **حديث** رايت اكثر
من رايت من الملائكة معتمين ابن عساكر عن عائشة **حديث** رايت جعفر بن
ابي طالب ملكا يطير في الجنة مع الملائكة بجناحين **ت ك** عن ابي هريرة
حديث رايت خديجة على نهر من انهار الجنة في بيت من قصب لا لغو فيه ولا
نصب **طب** عن جابر **حديث** رايت ليلة اسري بي على باب الجنة مكتوبا الصدقة
بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر فقلت يا جبريل ما بال القرض افضل من الصدقة قال
لان السائل يسال وعنده والمستقرض لا يستقرض الا من حاجة **ه** عن انس بجانبه علامة
الحسن وتقدم الكلام عليه في خلقت **حديث** رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر
قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب وبحر البحيرة **حم ق** عن ابي هريرة
ولفظه في البخاري عن الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب قال البحيرة التي يمنع درها
للطواغيت ولا يحلبها احد من الناس والسائبة التي كانوا يسيبونها لالهتهم لا يحمل
عليها شيء قال وقال ابو هريرة قال النبي صلعم رايت عمرو بن عامر فذكره قلت وفي
رواية لهما رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف زاد مسلم اخا بني كعب هولاء وفي
رواية له ابا بني كعب وفي رواية للبخاري ابو خزاعة وروى الطبراني من حديث ابن
عباس رفعه اول من غير دين ابراهيم عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابو خزاعة وذكر
الفاكهي من طريق عكرمة نحوه مرسلا وفيه فقال المقداد يا رسول الله من عمرو بن لحي قال
ابو هولاء الحي من خزاعة قال النووي اما قمعة فضبطوه على اربعة اوجه اشهرها قمعة

بكسر القاف وفتح الميم المشددة وبفتح القاف وسكون الميم وفتحها وبكسر القاف والميم
المشددة واما خندف فبكسر الخاء المعجمة والدال المهملة اشهر وحكى القاضي في المشارق فيه
وجهين ارجحهما هذا والثاني كسر الخاء وفتح الدال وآخرها فاء وهي ام القبيلة ولا تنصرف
واسمها ليلى بنت عمران بن الحاف بن قضاعة وقوله ابا بني كعب كذا ضبطناه ابا بالباء
وكذا هو في كثير من نسخ بلادنا وفي بعضها اخا بالخاء ونقل القاضي هذا عن اكثر رواة الجلودي
قال والاول رواية ابن ماهان وبعض رواة الجلودي قال وهو الصواب واما لحي فبضم اللام
وفتح الحاء وتشديد الياء واسمه ربيعة واما قُصبه فبضم القاف واسكان الصاد قال الكرماني
يعني امعاءه واما قوله في رواية الباب عمرو بن عامر فقال القاضي المعروف في نسب بني خزاعة
عمرو بن لحي بن قمعة كما في الرواية الاخرى وهو قمعة بن الياس بن مضر انتهى وقال في الفتح ذكر
ابن اسحاق ان سبب عبادة عمرو بن لحي الاصنام انه خرج الى الشام وبها يومئذ العماليق
وهم يعبدون الاصنام فاستوهبهم واحدا منها وجاء به الى مكة فنصبه الى الكعبة وهو هبل
وكان قبل ذلك في زمان جرهم قد فجر رجل يقال له اساف بامرأة يقال لها نائلة في الكعبة
فمسخهما الله حجرين فاخذهما عمرو بن لحي فنصبهما حول الكعبة فصار من يطوف يتمسح
بهما يبدأ باساف ويختم بنائلة وذكر محمد بن حبيب عن ابن الكلبي ان سبب ذلك ان عمرو
بن لحي كان له تابع من الجن يقال له ابو ثمامة فاتاه ليلة فقال اجب ابا ثمامة • فقال
لبيك من تهامة • فقال ادخل بلا ملامة • فقال ائت سيف جدة • تجد آلهة معدة •
فخذها ولا تهب • وادع الى عبادتها تجب • قال فتوجه الى جدة فوجد الاصنام التي
كانت تعبد في زمان نوح وادريس وهي ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر فحملها الى
مكة ودعا الى عبادتها فانتشرت بسبب ذلك عبادة الاصنام في العرب **حديث**
رأيت شياطين الانس والجن فروا من عمر **عد** عن عائشة **حديث** رأيت
كأن امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة فاولتها ان وباء
المدينة نقل اليها **خ ت ه** عن ابن عمر **قوله** مهيعة وهي بفتح الميم وسكون
الهاء بعدها تحتية مفتوحة ثم عين مهملة اسم للجحفة وقيل بوزن عظيمة قال في الفتح قال ابن
التين ظاهر كلام الجوهري ان مهيعة تنصرف لانه ادخل عليها الالف واللام ثم قال الا ان يكون
ادخلهما للتعظيم وفيه نظر **قوله** فاولتها ان وباء المدينة نقل اليها قال المهلب هذه الرؤيا من
قسم الرؤيا المعبرة وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل انه شق من اسم السوداء السوء والداء
فتأول خروجها بما جمع اسمها **قوله** ثائرة الرأس في رواية عند احمد وابي نعيم ثائرة
الشعر والمراد شعر الرأس وزاد تفلة بفتح المثناة وكسر الفاء بعدها لام اي كريهة **قوله**
خرجت في رواية اخرجت بهمزة مضمومة اوله على البناء للمجهول والظاهر ان فاعل الاخراج النبي
صلعم ووجه المناسبة انه دعا به فقال وانقل حماها الى الجحفة كما في حديث فضل المدينة
حديث رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حم ق ت** عن انس
رضي الله عنه **حم ق د ت** عن عبادة بن الصامت **حم ق ه** عن ابي هريرة قال شيخنا
ولمسلم من خمسة واربعين وله من سبعين وللطبراني من ستة وسبعين ولابن عبد البر

من ستة

من ستة وعشرين ولاحمد من خمسين وللترمذي من اربعين انتهى وقال في الفتح وللطبري
من تسعة واربعين وللقرطبي سبعة تقدم البيان قال وللطبري انها من اربعة واربعين
قال فتحصلنا من هذه الروايات على عشرة اوجه اقلها جزء من ستة وعشرين واكثرها من
ستة وسبعين وبين ذلك اربعين اربعة واربعين خمسة واربعين ستة واربعين
سبعة واربعين ثمانية واربعين تسعة واربعين خمسين سبعين واصحها مطلقا
الاول ويليه السبعين انتهى وجمع بان ذلك بحسب مراتب الاشخاص قال القرطبي المسلم
الصادق الصالح يناسب حاله حال الانبياء وهو الاطلاع على الغيب بخلاف الكافر
والفاسق والمخلط قال غيره ومعنى كونها جزءا من اجزاء النبوة على سبيل المجاز وهو انها
تجيء على موافقة النبوة لا انها باقية جزء من النبوة لان النبوة انقطعت بموته صلعم وقيل
المعنى انها جزء من علمها لانها وان انقطعت فعلمها باق وقيل المراد انها تشابهها
في صدق الاخبار عن الغيب واما تخصيص عدد الاجزاء وتفصيلها فمما لا مطلع لنا عليه
ولا يعلم حقيقته الا نبي او ملك وقيل ان مدة الوحي كانت ثلاثا وعشرين سنة منها
ستة اشهر مناما وذلك جزء من ستة واربعين ثم قال شيخنا وهو عندي من الاحاديث
المتشابهة التي نؤمن بها ونكل معناها المراد الى قائله صلعم ولا نخوض في تعيين هذا
الجزء من هذا العدد ولا في حكمته خصوصا وقد اختلفت الروايات في كمية العدد
كما تقدم والله اعلم بمراد نبيه صلعم **حديث** رؤيا المسلم الصالح جزء من سبعين
جزءا من النبوة **ه** عن ابي سعيد بجانبه علامة الصحة **حديث** رؤيا المؤمن الصالح
بشرى من الله وهي جزء من خمسين جزءا من النبوة الحكيم **طب** عن العباس بن عبد المطلب
وبجانبه علامة الصحة **حديث** رؤيا المؤمن جزء من اربعين جزءا من النبوة وهي
على رجل طائر ما لم يحدث بها فاذا تحدث بها سقطت ولا تحدث بها الا لبيبا او حبيبا
ت عن ابي رزين بجانبه علامة الصحة وسيأتي الكلام على قوله على رجل طائر في الرؤيا
حديث رؤيا المؤمن كلام يكلم به العبد ربه في المنام **طب** والضياء عن عبادة
بن الصامت **حديث** رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع
سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله والغدوة
خير من الدنيا وما عليها **حم خ ت** عن سهل بن سعد **قوله** رباط يوم في سبيل الله
الرباط بكسر الراء وبالموحدة الخفيفة ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار لحراسة
المسلمين منهم قال ابن التين بشرط ان يكون غير الوطن قاله ابن حبيب عن مالك قال في
الفتح قلت وفيه نظر في اطلاقه فقد يكون وطنه وينوي بالاقامة فيه دفع العدو ومن
ثم اختار كثير من السلف سكنى الثغور فبين المرابطة والحراسة عموم وخصوص وجهي
قال ابن قتيبة اصل الرباط ان يربط هؤلاء خيلهم وهؤلاء خيلهم استعدادا
للقتال **قوله** في سبيل الله اي الجهاد **قوله** والروحة يروحها العبد في
سبيل الله والغدوة اي فضلها والغدوة بالفتح المرة الواحدة من الغدو
وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انتصافه والروحة المرة

الواحدة من الرواح وهو الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها
قال شيخنا قال النووي واو هنا للتقسيم ومعناه ان الروحة يحصل بها
هذا الثواب وكذا الغدوة قال والظاهر انه لا يختص ذلك بالغدو والرواح
من بلدته بل يحصل ذلك بكل غدوة او روحة في طريقه الى الغزو وكذا في مواضع
القتال لان الجميع يسمى غدوة وروحة في سبيل الله انتهى **قوله** خير من الدنيا
اي ثوابها افضل من نعيم الدنيا كلها لو ملكها انسان وتصور تنعمه بها كلها لانه
زائل ونعيم الآخرة باق قال القرطبي وهذا منه صلعم انما هو على ما استقر في النفوس من
تمثيل الدنيا واما على التحقيق فلا تدخل الجنة مع الدنيا تحت افعل الا كما يقال العسل
احلى من الخل وقيل ان معنى ذلك ان ثواب الغدوة والروحة افضل من الدنيا
لو ملكها مالك فانفقها في وجوه البر والطاعة غير الجهاد وهذا اليق والاول اسبق
انتهى وقال شيخ شيوخنا قال ابن دقيق العيد يحتمل وجهين احدهما ان يكون
من باب تنزيل المغيب منزلة المحسوس تحقيقا له في النفس لكون الدنيا محسوسة في النفس
مستعظمة في الطباع فلذلك وقعت المفاضلة بها والا فمن المعلوم ان جميع ما في
الدنيا لا يساوي ذرة مما في الجنة والثاني المراد ان هذا القدر من الثواب خير من
الثواب الذي يحصل لمن لو حصلت له الدنيا كلها لانفقها في طاعة الله تعالى قلت ويؤيد
هذا الثاني ما رواه ابن المبارك في كتاب الجهاد من مرسل الحسن قال بعث رسول
الله صلعم جيشا فيهم عبد الله بن رواحة فتاخر ليشهد الصلوة مع النبي صلعم
فقال النبي صلعم والذي نفسي بيده لو انفقت ما في الارض ما ادركت فضل غدوتهم
والحاصل ان المراد تسهيل امر الدنيا وتعظيم امر الجهاد وان من حصل له من الجنة
قدر سوط يصير كانه حصل له اعظم من جميع ما في الدنيا فكيف بمن حصل منها اعلى
الدرجات والنكتة في ذلك ان سبب التاخر عن الجهاد الميل الى سبب من اسباب
الدنيا فنبه هذا المتاخر ان هذا القدر اليسير من الجنة افضل من جميع ما في الدنيا انتهى
وسياتي فيه مزيد في من رابط **حديث** رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه
وان مات مرابطا جرى عليه عمله الذي كان يعمله واجرى عليه رزقه وامن من الفتان
م عن سلمان قال في الفتح وللاحمد والترمذي وابن ماجه رباط يوم في سبيل الله خير
من الف يوم فيما سواه من المنازل قال ابن بزيزة ولا تعارض بينهما لانه يحمل على الاعلام
بالزيادة في الثواب على الاول وباختلاف العاملين قلت وباختلاف العمل بالنسبة
الى الكثرة والقلة ولا تعارض ان حديث الباب ايضا لان صيام شهر وقيامه
خير من الدنيا وما عليها انتهى قال شيخنا قال البيهقي في الشعب القصد من هذا وبخوه
من الاخبار بيان تضعيف اجر الرباط على غيره وذلك يختلف باختلاف الناس في
نياتهم واخلاصهم ويختلف باختلاف الاوقات انتهى **قوله** رباط يوم قال القرطبي
يعني في حال الرباط **قوله** جرى عليه عمله الذي كان يعمله قال شيخنا قال القرطبي اي اجر
عمله الذي كان يعمله في حال رباطه واجر رباطه قال النووي وجريان عمله عليه بعد موته

فضيلة

فضيلة مختصة به لا يشاركه فيها احد قال وقد جاء صريحا في غير مسلم كل ميت يختم على
عمله الا المرابط فانه ينمى له عمله الى يوم القيامة انتهى قلت وقد ورد عدة نحو العشرة
ممن يجري عليهم ثواب عملهم وبحث بانه صلعم اعلم بهم بعد ذلك وان المراد ثواب
عمله وثواب رباطه مجموع له بين الثنتين بخلاف البقية والله اعلم **قوله**
واجري عليه رزقه قال القرطبي يعني انه يرزق في الجنة كما ترزق الشهداء الذين
تكون ارواحهم في حواصل طير تاكل من ثمر الجنة وذكر النووي نحوه **قوله** وامن
قال شيخنا ضبط امن بفتح الهمزة وكسر الميم بلا واو ومن بضم الهمزة وزيادة
واو وضبط الفتان بفتح الفاء اي فتان القبر وفي رواية ابي داود في سننه
وامن من فتاني القبر وبضمها جمع فاتن قال القرطبي ويكون للجنس اي كل ذي فتنة
قلت والمراد فتاني القبر من اطلاق صيغة الجمع على اثنين وعلى انهم اكثر من اثنين
فقد ورد ان فتاني القبر ثلاثة او اربعة وقد استدل غير واحد بهذا الحديث
على ان المرابط لا يسال في قبره كالشهيد وقال الشيخ ولي الدين المراد من مسئلة
منكر ونكير عليهما السلام قال ويحتمل ان يكون المراد انهما لا يجيئان اليه ولا يختبرانه
بالكلية بل يكفي موته مرابطا في سبيل الله شاهدا على صحة ايمانه ويحتمل انهما يجيئان
اليه لكن لا باس بهما بحيث انهما لا يضرانه ولا يزعجانه ولا يحصل له بسبب مجيئهما
فتنة انتهى **حديث** رباط يوم خير من صيام شهر وقيامه **حم** عن ابن عمرو
حديث رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل **ت**
ن ك عن عثمان **حديث** رباط شهر خير من صيام دهر ومن مات مرابطا في سبيل
الله امن من الفزع الاكبر وغدي عليه برزقه وريح من الجنة ويجري عليه اجر المرابط حتى
يبعثه الله **طب** عن ابي الدرداء بجانبه علامة الصحة **حديث** رباط يوم
في سبيل الله يعدل عبادة شهر وسنة قيامها وصيامها ومن مات مرابطا في
سبيل الله اعاذه الله من عذاب القبر واجرى له اجر رباطه ما قامت الدنيا **حث**
عن عبادة بن الصامت بجانبه علامة الصحة **حديث** رب اشعث
مدفوع بالابواب لو اقسم على الله لابره **حم م** عن ابي هريرة قال النووي
الاشعث الملبد الشعر المغبر غير مدهون ولا مرجل ومدفوع بالابواب اي
لا قدر له عند الناس فهم يدفعونه عن ابوابهم ويطردونه عنهم احتقارا له لو اقسم
على الله لابره اي لو حلف على وقوع شيء اوقعه الله اكراما له باجابة سؤاله وصيانته
من الحنث في يمينه وهذا لعظم منزلته عند الله وان كان حقيرا عند الناس وقيل
معنى القسم هنا الدعاء وابراره اجابته **حديث** رب اشعث اغبر ذي طمرين تنبو
عنه اعين الناس لو اقسم على الله لابره **ك حل** عن ابي هريرة **قوله** اشعث قال في المصباح
شعث الشعر شعثا فهو شعث من باب تعب تغير وتلبد لقلة تعهده بالدهن ورجل
اشعث وامراة شعثاء مثل احمر وحمراء ويتعدى بالالف ويكنى بالثاني **قوله** اغبر قال
في المصباح الغبار معروف واغبر الرجل بالالف اثار الغبار **قوله** ذي طمرين تثنية طمر

وهو الثوب الخلق قوله تنبو عنه اعين الناس في آلذ بعده لا يؤبه له اي لا يبالى
ولا يلتفت اليه لحقارته حديث رب ذي طمرين لا يؤبه له لو اقسم على
الله لابره البزار عن ابن مسعود حديث رب صائم ليس له من صيامه الا
الجوع ورب قائم ليس له من قيامه الا السهر ه عن ابي هريرة قال شيخنا قال المظهري
معناه كل صوم لا يكون خالصا لله تعالى ولا تجتنبا عن قول الزور والكذب والبهتان
والغيبة ونحوها من المناهي يحصل له الجوع والعطش ولا يحصل له الثواب وكذا حكم القائم
بالليل انتهى حديث رب قائم حظه من قيامه السهر ورب صائم حظه من
صيامه الجوع والعطش طب عن ابن عمر حم ك هق عن ابي هريرة حديث
رب طاعم شاكر اعظم اجرا من صائم صابر القضاعي عن ابي هريرة حديث
رب عذق مذلل لابن الدحداح في الجنة ابن سعد عن ابن مسعود قال في النهاية
العذق بالفتح النخلة وبالكسر العرجون بما فيه من الشماريخ ويجمع على اعذاق
حديث رب عابد جاهل ورب عالم فاجر فاحذروا الجهال من العباد
والفجار من العلماء عد عن ابي امامة حديث رب معلم حروف ابا جاد دارس
في النجوم ليس له عند الله خلاق يوم القيامة طب عن ابن عباس حديث
رب حامل فقه غير فقيه ومن لم ينفعه علمه ضره جهله اقرأ القرآن ما نهاك فان
لم ينهك فلست تقرؤه طب عن ابن عمرو حديث ربيع امتي العنب والبطيخ
ابو عبد الرحمن السلمي في كتاب الاطعمة وابو عمرو النوقاني في كتاب البطيخ فر عن ابن
عمرو حديث رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر امتي ابو الفتح بن ابي
الفوارس في اماليه عن الحسن مرسلا حديث رحم الله ابا بكر زوجني ابنته وحملني
الى دار الهجرة واعتق بلالا من ماله وما نفعني مال في الاسلام ما نفعني مال ابي بكر رحم الله
عمر يقول الحق وان كان مرا لقد تركه الحق وما له من صديق رحم الله عثمان
تستحييه الملائكة وجهز جيش العسرة وزاد في مسجدنا حتى وسعنا رحم الله عليا اللهم
ادر الحق معه حيث دار ت عن علي بي هذه علامة الصحة حديث رحم الله ابن رواحة
كان اينما ادركته الصلوة اناخ ابن عساكر عن ابن عمر حديث رحم الله قسا
انه كان على دين ابي اسمعيل بن ابراهيم طب عن غالب بن ابجر سيأتي الكلام على قس
وحديثه [illegible] بعد سبعة وعشرين حديثا حديث رحم الله لوطا كان ياوي
الى ركن شديد وما بعث الله بعده نبيا الا في ثروة من قومه ك عن ابي هريرة
حديث رحم الله حمير افواههم سلام وايديهم طعام وهم اهل امن وايمان حم ت
عن ابي هريرة وسببه كما في الترمذي عن مينا مولى عبد الرحمن ابن عوف قال سمعت
ابا هريرة يقول كنا عند رسول الله صلعم فجاءه رجل احسبه من قيس فقال يا رسول الله
العن حميرا فاعرض عنه ثم جاءه من الشق الآخر فاعرض عنه ثم جاءه من الشق الآخر فاعرض
عنه فقال النبي صلعم رحم الله حمير فذكره قال الجوهري وحمير ابو قبيلة من اليمن وهو حمير بن
سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان انتهى حديث رحم الله خزاعة انه كان

رجلا صالحا المفضل الضبي في الامثال عن عائشة قال في النهاية خرافة اسم رجل
من عذرة استهوته الجن فكان يحدث بما رأى فكذبوه وقالوا حديث خرافة
واجروه على كل ما يكذبونه من الاحاديث وعلى كل ما يستملح او يتعجب منه ويروى ان
النبي صلعم قال خرافة حق والله اعلم انتهى حديث رحم الله الانصار وابناء
الانصار وابناء ابناء الانصار ه عن عمرو بن عوف بجانبه علامة الصحة حديث
رحم الله المتخللين والمتخللات هب عن ابن عباس حديث رحم الله
المتسرولات من النساء قط في الافراد ك عن ابي هريرة خط في المتفق والمفترق
عن سعد بن طريف عق عن مجاهد بلاغا حديث رحم الله المتخللين من امتي
في الوضوء والطعام القضاعي عن ابي ايوب حديث رحم الله امرأ اكتسب طيبا
وانفق قصدا وقدم فضلا ليوم فقره وحاجته ابن النجار عن عائشة حديث
رحم الله امرأ اصلح من لسانه ابن الانباري في الوقف والمرهبي في العلم عد خط
في الجامع عن عمر ابن عساكر عن انس حديث رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعا
د ت عن ابن عمر حديث رحم الله امرأ تكلم فغنم او سكت فسلم هب
عن انس وعن الحسن مرسلا حديث رحم الله عبدا قال فغنم او سكت فسلم
ابو الشيخ عن ابي امامة حديث رحم الله عبدا قال خيرا فغنم او سكت عن سوء
فسلم ابن المبارك عن خالد بن ابي عمران مرسلا حديث رحم الله امرأ علق
في بيته سوطا يؤدب به اهله عد عن جابر حديث رحم الله اهل المقبرة
تلك مقبرة تكون بعسقلان ص عن عطاء الخراساني حديث رحم الله
حارس الحرس ه ك عن عقبة بن عامر قوله الحرس قال شيخنا
بفتح الحاء والراء اسم للذي يحرس وقال في المصباح حرسه يحرسه حرسا من
بابي قتل وضرب حفظه والاسم الحراسة فهو حارس والجمع حرس وحراس
مثل خدم وخدام وحرس السلطان اعوانه جعل علما على الجمع لهذه
الحالة المخصوصة ولا يستعمل له واحد من لفظه ولهذا نسب الى الجمع فقيل
حرسي ولو جعل الحرس هنا جمع حارس لقيل حارسي قالوا ولا يقال
حارس الا اذا ذهب به الى معنى الحراسة دون الجنس انتهى حديث
رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وايقظ امرأته فصلت فان ابت
نضح في وجهها الماء رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وايقظت
زوجها فان ابى نضحت في وجهه الماء حم د ن ه حب ك عن ابي هريرة قوله
رحم الله هو ماض بمعنى الطلب قوله قام من الليل قال ابن رسلان تحصل
هذه الفضيلة لمن صلى قبل ان ينام فان التهجد في الاصطلاح صلوة
التطوع في الليل بعد النوم [illegible] قوله فصلى تحصل هذه
الفضيلة لمن صلى قبل ان ينام ان شاء الله تعالى بركعة لحديث عليكم بصلوة
الليل ولو ركعة رواه الطبراني في الكبير والاوسط قوله وايقظ امرأته

في رواية لابي داود اذا ايقظ الرجل اهله وهو اعم لشموله الولد والاقارب
قوله فان ابت نضح في وجهها الماء في رواية ابن ماجة رش في وجهها الماء
ولا يتعين في هذا الماء ان يكون طهورا وان كان هو الاولى لا سيما ان كان
بفضل ماء طهوره بل يجوز بما في معناه كماء الورد والزهر ونحو ذلك وخص الوجه
بالنضح لانه افضل الاعضاء واشرفها وبه يذهب النوم والنعاس اكثر من بقية
الاعضاء وهو اول الاعضاء المفروضة غسلا وفيه العينان وهما آلة النوم
قوله رحم الله امرأة فيه الدعاء بالرحمة للحي كما يدعى بها للميت وفيه فضيلة صلوة
الليل وفضيلة مشروعية ايقاظ النائم للتنفل كما يشرع للفرض وهو من التعاون
على البر والتقوى حديث رحم الله رجلا غسلته امرأته وكفن في اخلاقه
هق عن عائشة حديث رحم الله عبدا كانت لاخيه عنده مظلمة في عرض او مال
فجاءه فاستحله قبل ان يؤخذ وليس ثم دينار ولا درهم فان كانت له حسنات اخذ
من حسناته وان لم تكن له حسنات حملوا عليه من سيئاتهم ت عن ابي هريرة
بجانبه علامة الصحة قوله في عرض قال في النهاية العرض موضع المدح والذم من
الانسان سواء كان في نفسه او في سلفه او من يلزمه امره وقيل هو جانبه الذي يصونه
من نفسه وحسبه ويحامي عنه ان ينتقص ويثلب وقال ابن قتيبة عرض الرجل نفسه
وبدنه لا غير انتهى وقال في المصباح والعرض بالكسر النفس والحسب حديث
رحم الله عبدا سمحا اذا باع سمحا اذا اشترى سمحا اذا قضى سمحا اذا اقتضى خ ه عن جابر
المراد بالسماحة ترك المضاجرة ونحوها لا المماكسة في ذلك قوله رحم الله عبدا
يحتمل الدعاء ويحتمل الخبر وبالاول جزم ابن حبيب المالكي وابن بطال ورجحه الداودي ويؤيد
الثاني ما رواه الترمذي بلفظ غفر الله لرجل كان قبلكم كان سهلا اذا باع الحديث
وهذا يشعر بانه قصد رجلا بعينه في حديث الباب قال الكرماني ظاهره الاخبار لكن قرينة
الاستقبال المستفاد من اذا يجعله دعاء وتقديره رحم الله رجلا يكون كذلك وقد
يستفاد العموم من تقييده بالشرط قوله سمحا بسكون الميم والمهملتين اي سهلا وهو
صفة مشبهة تدل على الثبوت فلذلك كرر احوال البيع والشراء والتقاضي والسمح
الجواد يقال سمح بكذا اذا جاد والمراد هنا المساهلة قوله اذا قضى اي اعطى الذي
عليه بسهولة بغير مطل قوله واذا اقتضى اي طلب قضاء حقه بسهولة وعدم
الحاف وفي الحديث الحث على السماحة في المعاملة واستعمال معالي الاخلاق وترك
المشاحة والحض على ترك التضييق على الناس في المطالبة واخذ العفو منهم انتهى
ملخصا من الفتح حديث رحم الله قوما يحسبهم الناس مرضى وما هم بمرضى
ابن المبارك عن الحسن مرسلا حديث رحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر
حم ق عن ابن مسعود قلت هو طرف وله وسببه كما في البخاري عن عبد الله قال لما كان
يوم حنين آثر رسول الله صلعم اناسا في القسمة فاعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى
عيينة مثل ذلك واعطى ناسا من اشراف العرب فآثرهم يومئذ في القسمة قال رجل ان هذه

القسمة

القسمة ما عدل وما اريد بها وجه الله فقلت والله لاخبرن النبي صلعم فاتيته فاخبرته
فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله رحم الله فذكره قوله آثر ناسا
اي اعطى الاقرع بن حابس بن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع التميمي المجاشعي
قيل كان اسمه فراس والاقرع لقبه قوله واعطى عيينة بمهملة وتحتانية مصغر
هو ابن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري وفي هذه العطية يقول العباس بن
مرداس السلمي كما اخرجه مسلم واحمد والبيهقي في الدلائل من طريق عباية بن
رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج ان رسول الله صلعم اعطى المؤلفة قلوبهم
من سبي حنين مائة مائة من الابل واعطى ابا سفيان بن حرب مائة واعطى صفوان
بن امية مائة واعطى عيينة بن حصن مائة واعطى الاقرع بن حابس مائة واعطى علقمة
بن علاثة مائة واعطى مالك بن عوف مائة واعطى العباس بن مرداس دون المائة فانشأ
يقول اتجعل نهبي ونهب العبيد • بين عيينة والاقرع • وما كان حصن
ولا حابس • يفوقان مرداس في المجمع • وما كنت دون امرئ منهما • ومن تضع
اليوم لا يرفع • قال فاكمل له المائة قوله فقال رجل قيل انه من الانصار وفي
رواية الواقدي كانه معتب بن قشير من بني عمرو بن عوف وكان من المنافقين
وجزم مغلطاي بانه حرقوص بن زهير السعدي وتبعه ابن الملقن واخطأ في ذلك
فان قصة حرقوص غير هذه في الحديث جواز المفاضلة في القسمة والاعراض عن الجاهل
والصفح عن الاذى والتاسي بمن مضى من النظراء حديث رحم الله يوسف
ان كان ذا اناة حليما لو كنت انا المحبوس ثم ارسل الي لخرجت سريعا ابن مردويه
وابن جرير عن ابي هريرة حديث رحم الله اخي يوسف لو انا اتاني الرسول
بعد طول الحبس لاسرعت الاجابة حين قال ارجع الى ربك فاساله ما بال النسوة حم
في الزهد وابن المنذر عن الحسن مرسلا حديث رحم الله اخي يحيى حين دعاه
الصبيان الى اللعب وهو صغير فقال اللعب خلقت فكيف بمن ادرك الحنث من مقاله
ابن عساكر عن معاذ حديث رحم الله من حفظ لسانه وعرف زمانه واستقامت
طريقته فر عن ابن عباس حديث رحم الله قسا كاني انظر اليه على جمل اورق
تكلم بكلام له حلاوة لا احفظه الازدي في الضعفاء عن ابي هريرة قال صاحبنا الشيخ
محمد بن يوسف الشامي رحمه الله هو قس بن ساعدة بن حذافة بن زفر بن زياد
بن نزار الايادي قال المرزباني عاش ثلثمائة وثمانين سنة وكثير من اهل العلم يذكر
انه عاش ستمائة سنة وقد سمع النبي صلعم حكمته وهو اول من آمن بالبعث من اهل
الجاهلية واول من توكأ على عصا في الخطبة واول من قال اما بعد واول من كتب من
فلان الى فلان وقد جاء انه خطب الناس بعكاظ وبشرهم بمبعث النبي صلعم وحثهم على
اتباعه وذلك قبل المبعث روى الامام محمد بن داود بن علي الظاهري في كتاب الزهرة
حدثنا احمد بن عبيد النحوي حدثنا علي بن محمد المدائني حدثنا محمد بن عبد الله بن اخي الزهري
عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن سعد بن ابي وقاص والطبراني والبزار من طريق

محمد بن الحجاج وهو متروك والبيهقي من طريق سعد بن جبير وهو متروك
والبيهقي من طريق احمد بن سعيد بن فرضخ الاخميمي عن شيخه القاسم بن عبد الله
ابن مهدي وهما متهمان عن ابن عباس والبيهقي عن انس وفي سنده من اتهم وابو
نعيم والخرائطي عن عبادة بن الصامت والازدي عن ابي هريرة وخلف بن اعين
رواه عبد الله ابن احمد في زوائد الزهد والحسن البصري رواه ابو محمد عبد الله بن جعفر
بن درستويه ان وفد اياد لما قدموا على النبي صلعم واسلموا سالهم رسول الله صلعم
عن قس بن ساعدة فقالوا يا رسول الله قال كاني انظر اليه في سوق عكاظ على
جمل احمر اورق وهو يخطب الناس وهو يقول كلاما ما اراني احفظه فقال بعض القوم
نحن نحفظه يا رسول الله فقال هاتوا فقال قائلهم انه قال ايها الناس اسمعوا وعوا
واذا وعيتم فانتفعوا انه من عاش مات ومن مات فات وكل ما هو آت آت
مطر ونبات وارزاق واقوات وآباء وامهات واحياء واموات جميع واشتات
وآيات بعد آيات ان في السماء لخبرا وان في الارض لعبرا ليل داج وسماء ذات ابراج
وبحار ذات امواج مالي ارى الناس يذهبون فلا يرجعون ارضوا بالمقام فاقاموا
ام تركوا هناك فناموا اقسم قس قسما حقا لا حانثا فيه ولا آثما ان لله دينا هو
احب اليه من دينكم الذي انتم عليه ونبيا حان حينه واظلكم اوانه وادرككم اوانه
فطوبى لمن آمن به فهداه وويل لمن خالفه وعصاه ثم قال تبا لارباب الغفلة من الامم
الخالية والقرون الماضية يا معشر اياد اين الآباء والاجداد واين المريض والعواد
واين الفراعنة الشداد اين من بنى وشيد وزخرف ونجد وغره المال والولد
اين من بغى وطغى وجمع فاوعى وقال انا ربكم الاعلى الم يكونوا اكثر منكم اموالا
واولادا وابعد منكم آمالا واطول منكم آجالا طحنهم الثرى بكلكله ومزقهم بتطاوله
فتلك عظامهم بالية وبيوتهم خالية عمرتها الذئاب العاوية كلا بل هو الله الواحد
المعبود ليس بوالد ولا مولود فقال النبي صلعم فمنكم من يروي شعره قال فانشده
ابو بكر الصديق رضي الله عنه وقال في الذاهبين الاولين من القرون لنا بصائر
لما رايت مواردا للموت ليس لها مصادر ورايت قومي نحوها يمضي الاصاغر
والاكابر ايقنت اني لا محالة حيث صار القوم صائر هذا حاصل الطرق السابقة
قال البيهقي بعد ان اورد بعضها اذا ورد الحديث من اوجه وان كان بعضها ضعيفا
دل على ان للحديث اصلا وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير هذه الطرق على ضعفها
كالمتعاضدة على اثبات اصل القصة وقال الحافظ في الاصابة طرقه كلها ضعيفة
قال الشيخ رحمه الله في تهذيب موضوعات ابن الجوزي امثل طرقه الاول فان ابن
اخي الزهري ومن فوقه من رجال البخاري ومسلم وعلي بن محمد المدائني ثقة واحمد بن
عبيد قال ابن عدي صدوق وله مناكير قلت وقال الذهبي صويلح وقال الحافظ
لين الحديث انتهى قال الشيخ فاذا ضم طريق خلف بن اعين اليه حكم بحسنه بلا توقف
انتهى اذا علمت ذلك فالحديث ضعيف لا موضوع خلافا لابن الجوزي ومن تبعه

وقد

وقد رواه البيهقي من وجه آخر عن ابن عباس فذكر حديثا طويلا مشبعا فيه اشعار
كثيرة قال الشيخ وآثار الوضع ظاهرة عليه وروى ابو نعيم عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان قس بن ساعدة كان يخطب قومه في سوق عكاظ فقال سيعمكم حق من
هذا الوجه واشار بيده الى نحو مكة قالوا وما هذا الحق قال رجل ابلج احور من ولد
لوي بن غالب يدعوكم الى كلمة الاخلاص وعيش الابد ونعيم لا ينفد فان دعاكم
فاجيبوه ولو علمت اني اعيش الى مبعثه لكنت اول من يسعى اليه **قوله** اورق
الورقة في الابل لون يضرب الى الخضرة كلون الرماد وقيل الى السواد **قوله** داج
مظلم رتاج براء مكسورة ثم مثناة فوقية مخففة والف فجيم الباب **قوله** المقام
بضم الميم وفتحها والرفع النور لكن هنا يتعين الضم لان بعده فاقاموا من الرباعي
قوله اظلكم اقبل عليكم ودنى منكم كانه القى ظله عليكم **قوله** تبا خسرانا **قوله**
شيد بفتح الشين المعجمة والمثناة التحتية المشددة والشيد كل ما طلي به الحائط من جص
وغيره نجد زين والكلكل الصدر انتهى **حديث** رحم الله والدا اعان ولده
على بره ابو الشيخ في الثواب عن علي **حديث** رحم الله امرأ سمع منا حديثا فوعاه
ثم بلغه من هو اوعى منه ابن عساكر عن زيد بن خالد الجهني **حديث** رحم الله
اخواني بقزوين ابن ابي حاتم في فضائل قزوين عن ابي هريرة وابن عباس معا ابو العطاء
منهما عن علي **حديث** رحم الله عينا بكت من خشية ورحم الله عينا سهرت
في سبيل الله **حل** عن ابي هريرة **حديث** رحمة الله علينا وعلى موسى لو صبر لراى من
صاحبه العجب **د ن ك** عن ابي زرارة الباوردي العجب فيه رب من داب الدعاء ان
ان يبدا بنفسه اولا **حديث** رحماء امتي اوساطها **فر** عن ابن عمرو **حديث**
ردوا جواب الكتاب حق كرد السلام **عد** عن انس ابن لال عن ابن عباس
حديث رد سلام المسلم على المسلم صدقة ابو الشيخ في الثواب
عن ابي هريرة **حديث** ردوا السائل ولو بظلف محرق **مالك حم تخ**
ن عن حواء بنت السكن اي اعطوه ولو ظلفا محرقا ولم يرد رد الحرمان
والمنع وقال ايضا اي لا تردوه رد حرمان بلا شيء ولو انه ظلف والظلف
للبقر والغنم كالحافر للفرس والبغل والخف للبعير من النهاية **حديث**
ردوا السلام وغضوا البصر واحسنوا الكلام ابن قانع عن ابي طلحة بجانبه
علامة الحسن **حديث** ردوا القتلى الى مضاجعها **ت** عن جابر وسببه
كما في الترمذي عن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم احد جاءت عمتي بابي
لتدفنه في مقابرنا فنادى منادي رسول الله صلعم ردوا فذكره وقال حسن
صحيح **قوله** لتدفنه في مقابرنا اي في مقبرة المدينة فيه ان الدفن بالمقبرة
كان معلوما عندهم فذهبوا بالقتلى ليدفنوهم بها على العادة وكان النبي صلعم
يدفن اصحابه في المقابر **قوله** فنادى منادي رسول الله صلعم ردوا القتلى
الى مضاجعها وفي رواية لابي داود مصارعهم اي لكونها موضع الشهادة

فان الارض تشهد لمن قتل عليها وتحدث بما عمل عليها من خير وشر فرغب في دفنهم في الارض التي استشهدوا فيها ليبعثوا منها يوم القيامة على هيئتهم وكانوا نقلوا الى المدينة وقد يستدل به على جواز نقل الميت اذا كان بقرب مكة او المدينة او بيت المقدس قال الطرطي او كان بقرب قرية فيها قوم صالحين فيباح وفي غير ذلك لا يجوز النقل لان تعجيل الدفن مأمور به وفي نقله تعريض للتغير وهتك حرمته قيل وفي الاستدلال بهذا الحديث نظر لان قتلى احد كانوا قريبين للمدينة حديث ردوا المخيط والخياط من غل مخيطا او خياطا كلف يوم القيامة ان يجئ به وليس بجاء طب عن المستورد قال المخيط بالكسر الابرة والخياط الخيط والله تعالى اعلم حديث ردوا مهدمة السائل ولو بمثل رأس الذباب عق عن عائشة اي ردوا بغيته وشهوته ولو بالشئ القليل حديث رسول الرجل الى الرجل اذنه د عن ابي هريرة تقدم الكلام عليه في اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول حديث رضى الرب في رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد ت ك عن ابن عمرو البزار عن ابن عمر حديث رضى الرب في رضى الوالدين وسخطه في سخطهما طب عن ابن عمرو حديث رضيت لامتي ما رضي لها ابن ام عبد ك عن ابن مسعود حديث رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي ورغم انف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل ان يغفر له ورغم انف رجل ادرك عنده ابواه الكبر فلم يدخلاه الجنة ت ك عن ابي هريرة حديث رغم انفه ثم رغم انفه ثم رغم انفه من ادرك ابويه عنده الكبر احدهما او كلاهما ثم لم يدخل الجنة حم م عن ابي هريرة قال النووي قال اهل اللغة معناه ذل وقيل كره وخزي وهو بفتح الغين وكسرها وهو الرغم بضم الراء وفتحها وكسرها واصله لصق انفه بالرغام وهو تراب مختلط برمل وقيل الرغم كل ما اصاب الانف مما يؤذيه وفيه الحث على بر الوالدين وعظم ثوابه ومعناه ان برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة او النفقة او غير ذلك سبب لدخول الجنة فمن قصر في ذلك فاته دخول الجنة وارغم الله انفه حديث رفع عن امتي الخطاء والنسيان وما استكرهوا عليه طب عن ثوبان بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام عليه في ان الله تجاوز لي عن امتي حديث رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلى حتى يبرأ وعن الصبي حتى يكبر د ن ه ك عن عائشة قال شيخنا قال الشيخ تقي الدين السبكي في الكتاب الذي الفه في شرح هذا الحديث وسماه ابراز الحكم من حديث رفع القلم كذا وقع في جميع الروايات عن ثلاثة ويقع في بعض كتب الفقهاء عن ثلاث بغير هاء ولا وجه له وصواب الحديث كما ورد في سؤالات الجنيد عن يحيى بن معين قال ليس يروي هذا الحديث احد الا حماد بن سلمة عن حماد قال السبكي وقوله رفع القلم هل هو

حقيقة او مجاز فيه احتمالان احدهما وهو المنقول المشهور انه مجاز لم يرد فيه حقيقة القلم ولا الرفع انما هو كناية عن عدم التكليف ووجه الكناية فيه ان التكليف يلزم منه الكتابة ولهذا يعبر بالكتابة عنه كقوله تعالى كتب عليكم الصيام وكقوله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة كتبهن الله على العباد ويلزم في الكتابة القلم لانه آلتها فالقلم لازم التكليف وانتفاء اللازم يدل على انتفاء ملزومه فلذلك كني بنفي القلم عن نفي الكتابة وهي من احسن الكنايات واتى بلفظ الرفع اشعارا بان التكليف لازم لبني آدم الا هؤلاء الثلاثة وان صفة الرفع اثبات للقلم لا ينفك عن غير الثلاثة موضوعا عليهم حتى يرفع ولو لم يوضع او لم يكتب على الثلاثة لم يكن فيه اشعار بذلك وانه في اصله متصف بالوضع والجريان على كل مخلوق من العالمين وهذه فائدة جليلة فاستعمل الرفع في موضع عدم الوضع بطريق المجاز واستعمل عدم وضع القلم في موضع عدم الكتابة بطريق المجاز وعدم الكتابة مجاز في عدم التكليف ولو فرض الذي اشعر به لفظ الرفع مجازا ايضا بالنسبة الى هؤلاء الثلاثة اذ لم يتقدم في حقهم الا بطريق القوة لا بطريق الفعل الاحتمال الثاني ان يراد حقيقة القلم الذي ورد فيه الحديث اول ما خلق الله القلم فقال له اكتب فكتب ما هو كائن الى يوم القيامة فافعال العباد كلها حسنها وسيئها يجري به ذلك القلم ويكتبه حقيقة وثواب الطاعات وعقاب السيئات يكتبه حقيقة وقد خلق لذلك وامر بكتبه وصار موضوعا على اللوح المحفوظ ليكتب ذلك فيه جاريا به الى يوم القيامة وقد كتب ذلك وفرغ منه وخط وفعل الصبي والمجنون والنائم لا اثم فيه فلا يكتب القلم اثمه ولا التكليف به فحكم الله بان القلم لا يكتب ذلك من بين سائر الاشياء رفع للقلم الموضوع للكتابة والرفع فعل الله تعالى فالرفع نفسه حقيقة والقلم حقيقة والمجاز في شيء واحد وهو ان القلم لم يكن موضوعا على هؤلاء الثلاثة الا بالقوة والتهيؤ لان يكتب ما يصدر منهم فسمي منعه من ذلك رفعا فمن ذلك هذا الوجه يشارك هذا الاحتمال الاول وفيما قبله يفارقه حتى يستيقظ قال السبكي هو وقوله حتى يبرأ وحتى يكبر غايات مستقبلة والفعل المغيا بها وهو قوله رفع ماض والماضي لا يجوز ان تكون غايته مستقبلة فلا تقول سرت امس حتى تطلع الشمس غدا الا تقتضي كون الفعل ماضيا كون اجزاء المغيا جميعها ماضية والغاية طرف المغيا ويستحيل ان يكون المستقبل طرفا للماضي لان الآن فاصل بينهما والغاية اما داخلة في المغيا فتكون ماضية ايضا واما خارجة عنه لمجاورة لم يصح ان يكون الآن غاية للماضي واما ان تكون منفصلة حتى يكون المنفصل المستقبل عن الماضي غاية له فكيف قال رفع القلم عن الصبي حتى يبلغ قال وهذا السؤال اثارته وصوابه بالتزام حذف او مجاز حتى يصح الكلام فيحتمل ان يقدر رفع القلم عن الصبي فلا يزال مرتفعا حتى يبلغ او فهو مرتفع حتى يبلغ فيبقى الفعل الماضي على حقيقته والمغيا محذوف به ينتظم الكلام ويحتمل ان يقال ذلك في الغاية وهو قوله حتى يبلغ والمعنى حتى بلوغه

لان هذا اخبار عن حكم شرعي حكم الله به في الازل وانه رفع عن كل من يثبت له الصبي
في وقت ما حتى بلوغه فيشمل ذلك من كان صبيا وبلغ في الماضي ومن هو صبي الآن
ويبلغ في المستقبل ومن يصير صبيا فيبلغ بعد ذلك وهذه الاحتمالات كلها في التقدير
اما في التجوز في الفعل الثاني او الفعل الاول والحذف راجعة الى معنى واحد وهو
الحكم برفع القلم الى الغاية المذكورة وقد روى ابن ماجة الحديث بلفظ يرفع بصيغة
الفعل المضارع فلا يرد السؤال على هذه الرواية وعن الصبي قال السبكي قال الجوهري
الصبي الغلام وقال غيره الولد في بطن امه يسمى جنينا فاذا ولد فصبي فاذا فطم فغلام
الى سبع ثم يصير يافعا الى عشر ثم حزورا الى خمسة عشر والذي نقطع به انه يسمى صبيا
في هذه الاطوار كلها الى البلوغ وفي الحديث ان النبي صلعم بصبي لم ياكل الطعام وبطلوع
على ما بعد العشر الى البلوغ كقوله في هذا الحديث وعن الصبي قال ثم ان الرفع يقتضي
سبق وضع وهو صحيح في النائم بلا اشكال باعتبار وضعه عليه قبل النوم وفي المجنون
قبل جنونه اذ يسوغ له حال تكليف بخلاف الصبي فانه لم يكن القلم موضوعا عليه حتى
يرفع اذ لا حالة تكليف له قبل ذلك قال وجوابه ان هذا غير لازم ونظيره قول يوسف
عليه السلام اني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهو لم يكن تلبس بتلك الملة اصلا وكذا
قول شعيب عليه السلام قد افترينا على الله كذبا ان عدنا في ملتكم بعد اذ نجانا الله منها
ومعلوم ان شعيبا لم يكن على ملتهم قط وقد قال الحليمي وتبعه البيهقي ان الاحكام انما نيطت
بخمسة عشر سنة في عام الخندق وقبل ذلك كانت تتعلق بالتمييز واذا ثبت هذا فيحتمل
ان يكون المراد بالحديث انقطاع ذلك الحكم وبيان انه ارتفع التكليف عن الصبي وان
ميز حتى يبلغ فيصح فيه انه رفع بعد الوضع حتى يكبر قال السبكي ليس فيها في البيان ولا
في قوله حتى يبلغ ما في الرواية الثالثة حتى يحتلم فالتمسك بها اولى لبيانها وصحة
سندها وقوله حتى يبلغ مطلق والاحتلام مقيد فيحمل عليه فان الاحتلام بلوغ قطعا
وعدم بلوغ الخمسة عشر ليس ببلوغ قطعا ويشترط هذا الحمل ثبوت اللفظين
عن النبي صلعم حديث رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرأ
وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم حم د ك عن علي وعمر قال ابو داود
رواه ابن جريج عن القاسم بن يزيد عن علي قال السبكي هذه الرواية معلقة
منقطعة وقد رواها ابن ماجة قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا روح بن عبادة
حدثنا ابن جريج اخبرني القاسم بن يزيد عن علي ان رسول الله صلعم قال يرفع القلم
عن الصغير وعن المجنون وعن النائم وهذا منقطع لان القاسم بن يزيد لم يدرك عليا
زاد فيه والخرف قال السبكي فيقتضي انه زائد على الثلاثة وهذا التصحيح والمراد به الشيخ
الكبير الذي زال عقله من الكبر قال الشيخ الكبير قد يعرض له اختلاط عقل يمنعه من التمييز ويخرجه
عن اهلية التكليف ولا يسمى جنونا فان الجنون يعرض من امراض سوداوية ويقبل العلاج
والخرف بخلاف ذلك ولهذا لم يقل في الحديث حتى يعقل لان الغالب انه لا يبرأ منه الى
الموت ولو برأ في بعض الاوقات ورجع عقله تعلق به التكليف فسكوته عن الغاية فيه لا يضر

كما

كما سكت عنها في بعض الروايات في المجنون وهذا الحديث وان كان منقطعا لكنه في
معنى المجنون كما ان المغمى عليه في معنى النائم ولا يفوت بحصر ذلك اذا نظرنا الى المعنى فيهم
في الصورة خمسة الصبي والنائم والمغمى عليه والمجنون والخرف وفي المعنى ثلاثة وانما لم
يكن النائم في معنى المجنون لان المجنون فقد العقل بالكلية والنوم شاغل له فقط فبينهما
تباين كبير لم يجعل في معناه وهذا شيئين واحكامهما مختلفة بخلاف الخرف والجنون
فان احكامهما واحدة وبينهما تقارب ويظهر ان الخرف رتبة متوسطة بين الاغماء
والجنون وهي الى الاغماء اقرب انتهى وعن المبتلى حتى يبرأ اي المجنون حتى يفيق من
جنونه وقوله وعن الصبي حتى يكبر بفتح اوله وثالثه حديث ركعتان من عالم
بالله خير من الف ركعة من متجاهل بالله الشيرازي في الالقاب عن علي حديث
ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها م ت ن عن عائشة حديث ركعتان
بسواك خير من سبعين ركعة بغير سواك قط في الافراد عن ام الدرداء قال شيخنا
ذكرنا رواه الحميدي باسناد جيد لكن بلفظ افضل بدل خير قلت كما في الذي بعده ثم
قال فان قلت حاصله ان صلوة به افضل من خمسين وثلاثين بدونه وقضيته مع خبر صلوة
الرجل في الجماعة تضعف على صلوته منفردا خمسا وعشرين ضعفا ان السواك للصلوة
افضل من الجماعة لها فتكون السنة افضل من الفرض وهو خلاف المشهور قلت هذا الخبر لا
ينافي خبر صلوة الجماعة في الصحة ولو سلم فيجاب بان السواك افضل لكثرة اثاره ومنها
تعدي نفعه من طيب الرائحة الى الغير بخلاف نفع الجماعة وقد تفضل السنة الفرض
كما في ابتداء السلام مع رده وابراء المعسر مما في ذمته مع الصبر عليه الى اليسار ويحمل خبر
صلوة الجماعة على ما اذا كانت صلوتها وصلوة الانفراد بسواك او بدونه والخبر الآخر
على ما اذا كانت صلوة الجماعة بسواك والاخرى بدونه فصلوة الجماعة بسواك
افضل منها بدونه فعليه صلوة الجماعة بلا سواك تفضل صلوة المنفرد بسواك بخمسة
عشر انتهى حديث ركعتان بسواك خير من سبعين ركعة بغير سواك ودعوة في السر
افضل من سبعين دعوة في العلانية وصدقة في السر افضل من سبعين صدقة في العلانية
ابن النجار فر عن ابي هريرة حديث ركعتان بعمامة خير من سبعين ركعة
بلا عمامة فر عن جابر حديث ركعتان خفيفتان خير من الدنيا وما عليها
ولو انكم تفعلون ما امرتم به لاكلتم غير ازرعا ولا اشقيا سمو به طب عن ابي امامة
حديث ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنفلون يزيدهما هذا في عمله احب اليه
من بقية دنياكم ابن المبارك عن ابي هريرة حديث ركعتان في جوف الليل يكفران الخطايا
فر عن جابر حديث ركعتان من الضحى يعدلان عند الله بحجة وعمرة متقبلتين ابو
الشيخ في الثواب عن انس حديث ركعتان من المتزوج افضل من سبعين ركعة
من الاعزب عق في سنده مجاشع بن عمرو قال العقيلي حديثه منكر غير محفوظ قال
شيخنا قلت له طريق اخرى قال تمام في فوائده انبا ابو علي احمد بن هرون بن شعيب
حدثنا ابو علي اسمعيل بن محمد العذري حدثنا سليمان بن عبد الرحمن حدثنا مسعود

بن عمرو والبكري حدثنا حميد الطويل عن انس وذكر الحديث بعده وقال اخرجه من طريق الضيا
في المختارة لكن تعقبه الحافظ ابن حجر في اطرافه فقال هذا حديث منكر ما اخرجه معنى كذا
ذكر في اللالي ونحوه في الجامع الكبير **حديث** ركعتان من المتأهل خير من اثنتين
وثمانين ركعة من العزب تمام في فوائده والضياء عن انس **حديث**
ركعتان من رجل ورع افضل من الف ركعة من مخلط فر عن انس
حديث ركعتان من عالم افضل من سبعين ركعة من غيرها ابن النجار
عن علي مرسلا **حديث** ركعتان يركعهما ابن ادم في جوف الليل الاخر
خير من الدنيا وما فيها ولولا ان اشق على امتي لفرضتها عليهم ابن نصر عن
حسان بن عطية مرسلا **حديث** رمضان بمكة افضل من الف رمضان
بغير مكة البزار عن ابن عمر **حديث** رمضان شهر مبارك تفتح فيه ابواب
الجنة وتغلق فيه ابواب السعير وتصفد فيه الشياطين وينادي مناد كل ليلة
يا باغي الخير هلم ويا باغي الشر اقصر **هب** عن رجل بجانبه علامة الحسن
قوله وتصفد فيه الشياطين اي تشد وتربط بالاصفاد وهي القيود
قوله وينادي مناد قيل يحتمل انه ملك والمراد انه يلقى ذلك في قلوب
من يريد الله اقباله على الخير **قوله** يا باغي الخير هلم اي طالبه اقبل فهذا وقت
تيسر العبادة وحبس الشياطين **قوله** ويا باغي الشر اقصر فهذا زمن قبول
التوبة والتوفيق للعمل الصالح قال العراقي ظن ابن العربي ان قوله في
الشقين باغي من البغي فنقل عن اهل العربية ان اصل البغي في الشر واقله ما جاء
في طلب الخير ثم ذكر قوله تعالى غير باغ ولا عاد وقوله يبغون في الارض بغير
الحق والذي وقع في الايتين هو بمعنى التعدي واما الذي في هذا الحديث
فمعناه الطلب والمصدر منه بغا وبغاية بضم الباء فيهما قال الجوهري
بغيت الشيء طلبته **حديث** رمضان بالمدينة خير من الف رمضان
فيما سواها من البلدان وجمعة بالمدينة خير من الف جمعة فيما سواها من البلدان
طب والضياء عن بلال بن الحرث المزني **حديث** رميا بني اسمعيل
فان اباكم كان راميا **حم ه ك** عن ابن عباس واوله كما في ابن ماجه
عن ابن عباس قال مر النبي صلعم بنفر يرمون فقال رميا فذكره والذي
في البخاري عن سلمة بن الاكوع قال مر النبي صلعم على نفر من اسلم ينتضلون
بالسيوف فقال ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا ارموا وانا
مع بني فلان قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلعم
ما لكم لا ترمون قالوا كيف نرمي وانت معهم فقال ارموا وانا معكم كلكم فيه
فضيلة الرمي والمناضلة والاعتناء بذلك بنية الجهاد في سبيل الله وكذلك
المثاقفة وسائر انواع استعمال السلاح وكذا المسابقة بالخيل وغيرها والمراد
بهذا كله التمرن على القتال والتدرب والتحذق فيه ورياضة الاعضاء

بذلك

بذلك **حديث** رهان الخيل طلق سمويه والضياء عن رفاعة بن
رافع **حديث** رواح الجمعة واجب على كل محتلم **ن** عن حفصة
بجانبه علامة الصحة **حديث** روحوا القلوب ساعة فساعة ابو بكر
بن المقري في فوائده والقضاعي عنه عن انس **د** في مراسيله عن ابن شهاب مرسلا
قال الجوهري الروح الراحة من الاستراحة **حديث** رياض الجنة
المساجد ابو الشيخ في الثواب عن ابي هريرة **حديث** ريح الجنة يوجد
من مسيرة خمس مائة عام ولا يجدها من طلب الدنيا بعمل الاخرة **فر** عن ابن
عباس **حديث** ريح الجنوب من الجنة وهي الريح اللواقح التي ذكر الله
في كتابه فيها منافع للناس والشمال من النار تخرج تمر بالجنة فيصيبها نفحة
منها فبردها من ذلك ابن ابي الدنيا في كتاب السحاب وابن جرير وابو الشيخ
في العظمة وابن مردويه عن ابي هريرة قال في المصباح والريح اربع الشمال وتاتي
من ناحية الشام وهي حارة في الصيف والجنوب تقابلها وهي الريح اليمانية
والثالثة الصبا وتاتي من مطلع الشمس وهي القبول ايضا والرابعة الدبور
وتاتي من ناحية المغرب والريح مؤنثة على الاكثر فيقال هي الريح وقد تذكر
على معنى الهواء فيقال هو الريح وهب الريح نقله ابو زيد وقال ابن الانباري
الريح مؤنثة لا علامة فيها وكذلك سائر اسمائها الا الاعصار فانه مذكر انتهى
وقال الجوهري الشمال الريح التي تهب من ناحية القطب والجنوب الريح التي تقابل
الشمال يقال جنبت الريح اذا تحولت جنوبا والصبا ريح ومهبها المستوي
ان تهب من موضع مطلع الشمس اذا استوى الليل والنهار انتهى وقال في المصباح الدبور
مثل رسول ريح تهب من جهة المغرب تقابل الصبا ويقال تقبل من جهة الجنوب
ذاهبة نحو المشرق والصبا وزان العصا ريح تهب من مطلع الشمس والشمال
تقابل الجنوب وفيها خمس لغات بوزن سلام وشمال مهموز وزان جعفر
وشامل على القلب وشمل مثل سبب وشمل مثل فلس **حديث**
ريح الولد من ريح الجنة **طس** عن ابن عباس

المعرف

حديث الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى ارحموا من في الارض
يرحمكم من في السماء **حم د ت ك** عن ابن عمرو وزاد **حم ت ك**
والرحم شجنة من الرحمن فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله **قوله**
الراحمون اي لمن في الارض من ادمي وحيوان من البهائم والحشرات
وغيرهم مما لم يؤمر بقتله بالشفقة عليهم والاحسان اليهم يرحمهم الرحمن
قال شيخنا قال الذهبي صحف بعض الرواة الرحمن بالرحيم قال والراحمون
هم الذين فيهم رقة وتحنن في الجملة وتعطف وشفقة على خلق الله وضدهم
الجبارون القاسية قلوبهم المعذبون لخلق الله بالعنف والظلم فقيل قد

المعرف من الزيادات
الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء
منها والطفل يصلى عليه **حم ن ه** عن المغيرة بن
شعبة **الرؤيا** الحسنة هي البشرى يراها المؤمن
او ترى له ابن جرير عن ابي هريرة **الرؤيا** من الله
والحلم من الشيطان فاذا راى احدكم شيئا
يكرهه فليبصق عن يساره ثلاثا وليتعوذ
بالله من الشيطان الرجيم ثلاثا وليتحول عن
جنبه الذي كان عليه **ه** عن ابي قتادة
الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من
ستة واربعين جزءا من النبوة **حم خ ه**
عن انس **الرهن** بما فيه في مراسيله عن عطاء
مرسلا **عد قط هق** عن انس **هق**
عن ابي هريرة

يكون المشخص رحمانه وجبارا عسوفا ثم وجه فالجواب ان الحكم للغلبة وليس
من شرط الراحم ان لا يكون في وقت منتقما والله تع يقول في حق الصحابة اشداء
على الكفار رحماء بينهم وقال فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين
اعزة على الكافرين وقال الله تع وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة فمع تواصيهم
بالمرحمة كانوا يقاتلون من كفر بالله ولا يخافون في الله لومة لائم ويقيمون
الحدود على من سرق او قتل او زنى فرحمة الخلق مقيدة باتباع الكتاب والسنة
فبعض الراحمين يسرف في المرحمة حتى يخل بالجهاد ويتهرب من اقامة الحدود
ولا ينتقم لحرمة الله كما ان بعض الجبابرة والولاة القسوة يتجاوز في الظلم
وينتقم لنفسه اشد مما ينتقم لله وقد كان رسول الله صلعم ميزانا عادلا في
ذلك فما ضرب خادما ولا مملوكا ولا انتقم لنفسه وكان يضرب بسيفه
في اعداء الله تع ويقيم الحدود كما امره الله تع وقال لاسامة اتشفع في حد من
حدود الله فدين الاسلام دين حنيفي لا كرقة الرهبان المذمومة ولا كقسوة
اليهود الممقوتة انتهى وقال القاضي تاج الدين السبكي في تذكرته ومن خطه فقدت
سال ابن الجويني في كتابه ينابيع العلوم والحكم حيث اتى في هذا الحديث بالرحمين
وهو جمع راحم ولم يات بالرحماء جمع رحيم وان كان غالب ما ورد من الرحمة
استعمال الرحيم لا الراحم واجاب بان الرحيم صفة مبالغة فلو اتى بجمعها لاقتضى
الاقتصار عليه فاتى بجمع راحم اشارة الى ان عباد الله تع منهم من قلت رحمته
فيصح وصفه بالراحم لا بالرحيم فيدخل في ذلك ثم اورد على نفسه قوله صلعم انما
يرحم الله من عباده الرحماء وقال ان لهذا حكمة ان يكتب بماء الذهب
على صفحات القلوب وهو ان لفظ الجلالة دال على العظمة والكبرياء ولفظ الرحمن
دال على العفو والمغفرة والاستغفار حيث ورد الجلالة يكون الكلام مسوقا للتعظيم
فلما ذكر لفظ الجلالة في قوله انما يرحم الله لم يناسب معها غير ذكر من كثرت رحمته وعظمت
ليكون الكلام جاريا على نسق العظمة ولما كان الرحمن يدل على المبالغة في العفو
ذكر كل ذي رحمة وان قلت انتهى **قوله** ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء
اي ارحموا من اهل الارض من تستطيعون ان ترحموه من مخلوقاته برحمتكم المتجددة
الحادثة المخلوقة لله تع يتفضل بها على عبده الذي يريد ان يرحمه يرحمكم من في
السماء اي من رحمته عامة لاهل السماء الذين هم اكثر واعظم من اهل الارض
التي لم يزل متصفا بها فانه لم يزل رحيما بعباده كما انه لم يزل مجيبا مميتا
ورحمته كاملة شاملة وسعت كل شيء وقالت الملائكة ربنا وسعت كل شيء
رحمة وعلما ورحمته سبحانه احسان الى المرحوم من عباده وانعام عليهم باعطاء
المحبوب والانجاء من المكروه فيتنعم في الدنيا المؤمن والكافر والبر والفاجر ويخص
في العقبى المؤمنين قال شيخنا قال ابن الصلاح في اماليه في هذا الحديث
وشبهه فروع ثلاث فوقه تاويل واخرى تشبيه وثالثة ترى انه لم يطلع

الشارع مثل هذه اللفظة الا واطلاقها سائغ وحسن فنطلقها مطلقة كما قال
مع التصريح بالتقديس والتنزيه والتبري من التحديد والتشبيه ونلهى عنها
فلا نهتم بشانها ذكرا ولا فكرا ونكل علمها الى من احاط بها وبكل شيء خبرا
وعلى هذه الطريقة مضى صدر الامة وساداتها واياها اختار ائمة الفقهاء وقادتها
واليها دعى ائمة الحديث واعلامه ولا احد من المتكلمين من اصحابنا يصرف عنها
ويابى ها وافصح الغزالي في غير موضع بتهجين ما سواها والجماح في الحاجة كل
عالم او عامي عما عداها انتهى قلت وقد روى بلفظ ارحموا اهل الارض يرحمكم
اهل السماء وهذا قد يشعر بان المراد بمن في السماء الملائكة ومعنى رحمتهم لاهل
الارض دعاؤهم لهم بالرحمة والمغفرة كما قال الله تع ويستغفرون لمن في الارض
قوله الرحم شجنة من الرحمن اي مشتقة من اسم قال في النهاية اي قرابة مشتبكة
كاشتباك العروق شبهه بذلك مجازا واتساعا واصل الشجنة بالكسر
والضم شعبة من غصن من غصون الشجرة والله تعالى اعلم **حديث**
الراشي والمرتشي في النار **طص** عن ابن عمرو وكانه علامة الصحة وفي الكلام
على معناه في لعن الله الراشي **حديث** الراكب شيطان والراكبان شيطانان
والثلاثة ركب **حم د ت ك** عن ابن عمرو وقال شيخنا قال العراقي
ان المراد ان معه شيطانا او المراد تشبيهه بالشيطان لان عادة الشياطين
الانفراد في الاماكن الخالية كالاودية والحشوش وقال الخطابي معناه ان
التفرد والذهاب وحده في الارض من فعل الشيطان او هو شيء يحمله عليه الشيطان
ويدعوه اليه فقيل على هذا ان فاعله شيطان وكذلك الاثنان ليس معهما
ثالث فاذا صاروا ثلاثة فهو ركب وصحب انتهى وزاد ابن رسلان وقيل
ان المراد قرينه في السفر واصل الركب هم اصحاب الابل واصحاب الخيل والبغال
والحمير في معناها قلت ولعل الحكمة في ذلك ان المسافر اذا كان وحده وحصل
له في طريقه مرض واحتاج الى من يعاونه على حمل متاعه على دابته او نحو ذلك
او مات لم يجد من يتولى امره ويحمل تركته الى اهله واذا كانوا ثلاثة تعاونوا
في الخدمة والحراسة وصلوا جماعة انتهى **حديث** الراكب يسير خلف
الجنازة والماشي يمشي خلفها وامامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها
والسقط يصلى عليه ويدعو لوالديه بالمغفرة والرحمة **حم ت** عن
عن المغيرة تقدم الكلام عليه في الجنازة متبوعة **حديث** الرؤيا الصالحة
من الله والحلم من الشيطان فمن راى منكم رؤيا فكره منها شيئا فلينفث
عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان فانها لا تضره ولا يخبر بها احدا فان
راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحب **م** عن ابي قتادة **قوله**
الصالحة قال شيخنا قال النووي يحتمل ان **قوله** الرؤيا بالقصر اسم المحبوبة
معنى الصالحة والحسنة حسن ظاهرها ويحتمل ان المراد صحتها قال ورؤيا السوء

تحتمل الوجهين ايضاً سوء الظاهر وسوء المآل **قوله** والحلم بضم الحاء
وسكون اللام اسم للمكروهة **قوله** من الشيطان قال النووي وغيره اضافة
الرؤيا المحبوبة الى الله تعالى اضافة تشريف بخلاف المكروه وان كانتا جميعاً من
خلق الله تعالى وتدبيره وبارادته ولا فعل للشيطان فيها لكنه يحضر المكروهة ويرتضيها
ويسر بها وقال الزركشي هذا العرف شرعي بتخصيص الرؤيا بما يراه من الخير والحلم
من الشر وان كانا في اصل اللغة لما يراه النائم وقال في النهاية الرؤيا والحلم
عبارة عما يراه النائم في نومه من الاشياء لكن غلبت الرؤيا على ما يراه من الخير
والشيء الحسن وغلب الحلم على ما يراه من الشر والشيء القبيح ويستعمل كل واحد منهما
موضع الآخر قال وتضم لام الحلم وتسكن وقال ابن الجوزي الرؤيا والحلم واحد
غير ان صاحب الشرع خص الخير باسم الرؤيا والشر باسم الحلم **قوله** فلينفث
بضم الفاء وكسرها عن يساره قال عياض امر به طرداً للشيطان الذي حضر الرؤيا
المكروه وتحقيراً له واستقذاراً وخصت بها اليسار لانها محل الاقذار ونحوها
قوله وليتعوذ بالله من شرها قال شيخنا ورد انه يقول اللهم اني اعوذ بك
من عمل الشيطان وسيئات الاحلام رواه ابن السني في عمل يوم وليلة وقال
الحافظ ابن حجر ورد في صفة التعوذ من شر الرؤيا اثر صحيح اخرجه سعيد بن
منصور وابن ابي شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي قال اذا رأى
احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله
من شر رؤياي هذه ان يصيبني فيها ما اكره في ديني ودنياي **قوله** فان رأى
رؤيا حسنة فليبشر بضم الياء وسكون الموحدة من البشارة وروي بفتح الياء
وسكون النون من النشر وهو الاشاعة قال القاضي وهو تصحيف وروي فليستر
بسين مهملة من الستر **قوله** فانها لا تضره قال النووي جعل الله هذا سبباً
لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسبباً لدفع البلاء
قوله ولا تخبر بها احداً قال النووي سببه انه ربما فسرها تفسيراً مكروهاً على ظاهر
صورتها وكان ذلك محتملاً فوقعت كذلك بتقدير الله تعالى فان الرؤيا على رجل
طائر ومعناه انها اذا كانت محتملة وجهين ففسرت باحدهما وقعت على قرب تلك
الصفة وقالوا قد يكون ظاهر الرؤيا مكروهاً وتفسيرها محبوب وعكسه
حديث الرؤيا ثلاثة فبشرى من الله وحديث النفس وتخويف من
الشيطان فاذا رأى احدكم رؤيا تعجبه فليقصها ان شاء وان رأى شيئاً يكرهه
فلا يقصه على احد وليقم يصلي واكره الغل واحب القيد ثبات في الدين
ت **ه** عن ابي هريرة **قوله** واكره الغل واحب القيد قال شيخنا قال العلماء
انما احب القيد لانه في الرجلين وهو كف عن المعاصي والشرور وانواع الباطل
واما الغل فموضعه العنق وهو صفة اهل النار انتهى قلت قال الشيخ اذ الاغلال
في اعناقهم واما اهل التعبير فقالوا اذا رأى القيد في الرجلين وهو في مسجد

او نحوه

او نحوه او على حالة حسنة فهو دليل لثباته في ذلك ولو رآه مريض او مسجون
او مكروب كان لثباته فيه واذا انضم الغل معه دل على زيادة ما هو فيه واذا كانت
اليدان مغلولتين في العنق فهو حسن ودليل على كفهما من الشر وقد يدل على البخل وقد
يدل على منع ما نواه من الافعال **حديث** الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا
عبرت وقعت ولا يقصها الا على واد او ذي رأي **د ه** عن ابي رزين قال شيخنا
قال الخطابي هذا مثل ومعناه انها لا تستقر قرارها ما لم تعبر وقال في النهاية
اي انها على رجل قدر جار وقضاء ماض من خير وشر وان ذلك هو الذي قسمه الله
لصاحبها من قولهم اقتسموا داراً فطار سهم فلان في ناحيتها اي وقع سهمه وخرج
وكل حركة من كلمة او شيء يجري لك فهو طائر والمراد ان الرؤيا هي التي يعبرها
المعبر الاول فكأنها كانت على رجل طائر فسقطت ووقعت حيث عبرت كما يسقط
الذي يكون على رجل الطائر بادنى حركة انتهى وقال الطيبي التركيب من باب التشبيه
التمثيلي شبه الرؤيا بالطائر السريع طيرانه وقد علق على رجله شيء يسقط بادنى
حركة فينبغي ان يتوهم للمشبه حالات متعددة مناسبة لهذه الحالات وهي ان
الرؤيا مستقرة على ما يسوقه التقدير اليه من التعبير فاذا كانت في حكم الواقع
قيض والهم من يتكلم بتأويلها على ما قدر فيقع سريعاً وان لم يكن في حكمه لم
يقدر لها من يعبرها انتهى وقال ابن الجوزي قوله على رجل طائر اي ذلك الشيء
الذي قسمه الله تعالى كالشيء المعلق بطائر وقال عبد الغافر الفارسي في مجمع الغرائب اراد انها
معلقة بما قدره الله وقسمه وطرة له **قوله** ما لم تعبر اي لم تستقر تأويلها حتى
تعبر يقال عبرت الرؤيا وعبرتها اذا اولتها وفسرتها واخبرت باخر ما يؤول اليه
امرها والعابر الناظر في الشيء **قوله** فاذا عبرت وقعت يريد انها سريعة
السقوط اذا عبرت كما ان الطائر لا يستقر في اكثر احواله فكيف يكون ما على رجله
قوله ولا يقصها الا على واد بتشديد الدال اسم فاعل من الود بفتح الواو
وضمها الذي هو المحبة **قوله** او ذي رأي قال شيخنا قال الخطابي قال
ابو اسحاق الزجاج الواد لا يحب ان يستقبلك في تفسيرها الا بما تحب وان
لم يكن عالماً بالعبارة ولم يعجل لك بما يغمك لا ان تعبيرها يزيلها عما جعلها الله
عليه واما ذو الرأي فمعناه العالم بعبارتها فهو يخبرك بحقيقة تفسيرها
او بأقرب ما يعلم منها فلعله ان يكون في تفسيرها موعظة تردعك عن قبيح
انت عليه او يكون فيها بشرى فتشكر الله عز وجل على النعمة فيها انتهى والله
سبحانه وتعالى اعلم **حديث** الرؤيا ثلاثة منها تهاويل من الشيطان
ليحزن ابن آدم ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه ومنها جزء من
ستة واربعين جزءاً من النبوة **ه** عن عوف بن مالك **حديث**
الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءاً من النبوة **خ** عن ابي سعيد
م عن ابن عمر **حم م** عن ابي رزين **طب** عن ابن مسعود **حديث**

الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة حم م عن ابن عمر حم عن ابن عباس
حديث الرؤيا الصالحة جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة ابن النجار
عن ابن عمر حديث الرؤيا ستة المرأة خير والبعير حرب واللبن فطرة
والخضرة جنة والسفينة نجاة والتمر رزق ع في معجمه عن رجل من الصحابة
حديث الربا سبعون حوبا والشرك مثل ذلك البزار عن ابن مسعود
حديث الربا ثلاثة وسبعون بابا ايسرها مثل ان ينكح الرجل امه
وان اربى الربا عرض الرجل المسلم ك عن ابن مسعود قال شيخنا قال العراقي
في تخريج الاحياء المشهور انه بالمؤاخذة ولذا اورده ابن ماجه في ابواب
التجارات وتصحف على الغزالي بالمثناة فاورده في باب ذم الجاه والربا قال
وقد روى البزار حديث ابن مسعود بلفظ الربا بضع وسبعون بابا والشرك
مثل ذلك وهذه الزيادة قد يستدل بها على انه الربا بالمثناة لاقترانه مع الشرك
انتهى حديث الربا سبعون حوبا ايسرها ان ينكح الرجل امه
عن ابي هريرة اي سبعون ضربا من الاثم والحوب الاثم وفي الحديث رب اقبل توبتي واغسل
حوبتي اي اثمي واغفر لنا حوبنا اي اثمنا وتفتح حاؤه وتضم وقيل الفتح لغة
الحجاز والضم لغة تميم قال الدميري حديث الربا وان كثر فان عاقبته
تصير الى قل ك عن ابن مسعود قوله يصير الى قل قال في النهاية القل بالضم القلة
كالذل والذلة اي انه وان كان زيادة في المال عاجلا فانه يؤول الى نقص كقوله يمحق الله
الربوا ويربي الصدقات حديث الربا اثنان وسبعون بابا ادناها مثل
اتيان الرجل امه وان اربى الربا استطالة الرجل في عرض اخيه طس عن البراء
قوله وان اربى الربا استطالة الرجل في عرض اخيه تقدم معناه حديث
الربوة الرملة ابن جرير وابن ابي حاتم وابن مردويه عن مرة البهزي حديث
الرجل جبار د عن ابي هريرة قال شيخنا اي هدر وقال قال في النهاية
اي ما اصابته الدابة برجلها فلا قود على صاحبها وقال الخطابي قد تكلم الناس
في هذا الحديث وقيل انه غير محفوظ وسفيان بن حسين معروف بسوء الحفظ
قالوا وانما هو العجماء جرحها جبار ولو صح الحديث لكان القول به واجبا
وقد قال به اصحاب الرأي ذهبوا الى ان الراكب اذا رمحت دابته انسانا
برجلها فهو هدر وان نفحته بيدها فهو ضامن قالوا وذلك ان الراكب
يملك تصريفها من قدامها ولا يملك ذلك منها مما وراءها وفي سنن البيهقي
قال الشافعي هذا اللفظ غلط لان الحفاظ لم يحفظوا هكذا قال البيهقي وهذه
الرواية تفرد بها سفيان بن حسين عن الزهري وقد رواه مالك بن انس
والليث بن سعد وابن جريج ومعمر وعقيل وسفيان بن عيينة وغيرهم من
الزهري لم يذكر احد منهم الرجل حديث الرجل الصالح يأتي بالخبر الصالح
والرجل السوء يأتي بالخبر السوء حل وابن عساكر عن ابي هريرة حديث

الرجل

الرجل احق بصدر دابته واحق بمجلسه اذا رجع حم عن ابي سعيد بجانبه
علامة الصحة وتقدم سببه حديث الرجل احق بصدر
دابته وبصدر فراشه وان يؤم في رحله الدارمي هق عن عبد الله بن
حنظلة حديث الرجل احق بصدر دابته وبصدر فراشه والصلوة
في منزله الا اماما يجمع الناس عليه طب عن فاطمة الزهراء حديث
الرجل احق بمجلسه وان خرج لحاجته ثم عاد فهو احق بمجلسه ت عن
وهب بن حذيفة بجانبه علامة الصحة وقال صحيح غريب حديث
الرجل احق بهبته ما لم يثب منها ه عن ابي هريرة قال الدميري رواه الحاكم
وقال صحيح الاسناد انتهى قال برده اولا الحديث المتفق عليه العائد في هبته كما
سياتي وثانيا ان في سنده ابرهيم بن اسمعيل بن مجمع بن جارية الانصاري قال يحيى
بن معين ضعيف ليس بشيء قال ابو زرعة الرازي سمعت ابا نعيم يقول
لا يسوى حديثه فلسين وقال ابو حاتم كثير الوهم ليس بالقوي يكتب ولا يحتج
به وقال البخاري كثير الوهم وقال النسائي ضعيف وقال ابن عدي ومع
ضعفه يكتب حديثه قال الشافعي اذا وهب لانسان ولم يقيد بثواب معلوم
ولا بنفيه فلا ثواب وان وهب لدونه في المرتبة كالامام لرعيته لانه لا يقتضيه
اللفظ ولا العادة وألحق الماوردي بذلك هبة الغني للفقير لان المقصود نفعه
وهبة الاهل والاقارب لان المقصود بها الصلة والتألف والهبة للعلماء والزهاد
لان المقصود بها التبرك واما اذا وهب لاعلى منه كهبة الرعية للسلطان ففيها
قولان للشافعي الاظهر منهما لا يلزمه ثواب كما لو اعاره دارا لا يلزم المستعير شيء
الحاقا للاعيان بالمنافع وبهذا قال ابو حنيفة والقول الثاني وبه قال مالك
يجب الثواب لاطراد العادة به لقوله صلعم لسلمان انا نقبل الهدية ونكافئ عليها
واما اذا وهب النظير للنظير فالمذهب انه لا يجب للموهوب ثواب لان المقصود
من مثله الصلة وتاكيد الصداقة حديث الرجل على دين خليله فلينظر
احدكم من يخالل د ت عن ابي هريرة وبجانبه علامة الحسن قوله على دين
خليله وروى المرء على دين خليله والخليل الصديق فعيل بمعنى فاعل وقد يكون بمعنى مفعول
وتقدم فيه مزيد في تخذ الله ابرهيم خليلا قوله فلينظر احدكم من يخالل اي
فلينظر احدكم بعين بصيرته الى امور من يريد صداقته واحواله فمن رآه ورضي دينه
صادقه ومن سخط عليه في دينه فليجتنبه ومن رآه يرى له مثل ما يرى له صحبه وروى
ابن عدي في الكامل من حديث انس لا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له
فاقل درجات الاخوة والصداقة النظر بعين المساواة والكمال ورؤية
الفضل للاخ قال ابو معوية الاسود اخواني كلهم خير مني قيل وكيف قال كلهم
يرى لي الفضل على نفسه ومن فضلني على نفسه فهو خير مني قال سفيان اذا قيل
لك يا شر الناس فغضبت فينبغي لك ان تكون معتقدا ذلك في نفسك

ابدا قاله ابن رسلان قال شيخنا هذا احد الاحاديث انتقدها الحافظ سراج الدين
القزويني على المصابيح وزعم انه موضوع . وقال الحافظ صلاح الدين العلائي نسبة
هذا الحديث الى كونه موضوعا جهل قبيح بل هو حسن كما ذكره الترمذي فان موسى
بن وردان وثقه العجلي وابو داود وقال فيه احمد بن حنبل لا اعلم الا خيرا وقال ابو
حاتم والدارقطني لا باس به ولم يتكلم فيه احد وزهير بن محمد هو المروزي وثقه
احمد وابن معين وتكلم فيه غيرهما واحتج به الشيخان في الصحيحين وذلك يدفع
ما تكلم فيه فتفرده يكون حسنا غريبا ولا ينتهي الى الضعيف فضلا عن الوضع انتهى وقال
الحافظ ابن حجر في رده عليه قد حسنه الترمذي وصححه الحاكم وقد اورده ابن عدي
في ترجمة زهير ونقل عن ابي زرعة الدمشقي قال قلت لمحمد بن البصري حدثنا ابو مسهر
عن يحيى بن حمزة عن زهير به موصولا فقال لم يصنع صاحبك شيئا حدثنا يحيى بن حمزة
به مرسلا قال قد رواه هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عن زهير به موصولا وزهير
بن محمد استشهد به البخاري ولكن قالوا ان في رواية اهل الشام عنه مناكير كانه
لما دخل الشام حدث من حفظه فوهم فروايتهم عنه غير معتبرة وهذا الحديث مما اشترك
فيه اهل الشام وغيرهم وموسى المذكور وثقه جماعة وضعفه بعضهم من جهة حفظه فحديثه من
هذه الجهة من قبيل الحسن حديث الرجم كفارة ما صنعت ل والضيا
عن الشريد بن سويد وسببه كما في سنن النسائي الكبرى عن عمرو بن الشريد انه سمع
الشريد وهو ابن سويد يقول رجمت امراة على عهد رسول الله صلعم فقلت قد
رجمنا هذه الخبيثة فقال رسول الله صلعم الرجم فذكره حديث الرحم شجنة
معلقة بالعرش حم طب عن ابن عمرو بجانبه علامة الصحة حديث الرحم
معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله م عن عائشة قال
النووي قال القاضي عياض الرحم التي توصل وتقطع وتبر انما هي معنى من المعاني ليست
بجسم وانما هي قرابة ونسب والمعاني لا يتاتى منها الكلام ولا القيام فيكون
ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مثل وحسن استعارة على عادة العرب في استعمال
ذلك والمراد تعظيم شانها وفضيلة واصليها وعظيم اثم قاطعيها بعقوقهم قال
ويجوز ان يكون المراد قيام ملك من الملائكة تعلق بالعرش وتكلم على
لسانها بهذا بامر الله تعالى والعائذ المستعيذ وهو المعتصم بالشيء الملتجي اليه المستجير به
قال العلماء وحقيقة الصلة العطف والرحمة وصلة الله تعالى عباده لطفه بهم
ورحمته اياهم وعطفه باحسانه ونعمه او صلتهم باهل ملكوته الاعلى وشرح صدورهم
لمعرفته وطاعته والرحم التي تجب صلتها عامة في كل رحم من ذوي الارحام في
الميراث يستوي المحرم وغيره وهذا هو الصواب وتقدم فيه مزيد في ان الله خلق
الخلق حتى اذا فرغ من خلقه حديث الرحم شجنة من الرحمن قال الله
من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته خ عن ابي هريرة وعن عائشة
قوله الرحم شجنة بكسر المعجمة وسكون الجيم بعدها نون وجاء بضمها وفتحها

رواية ولغة واصل الشجنة عروق الشجر المشتبكة والشجن بالتحريك واحد
الشجون وهو طرق الاودية ومنه قولهم الحديث ذو شجون اي يدخل بعضه
في بعض قوله من الرحمن اي اخذ اسمها من هذا الاسم كما في حديث عبد الرحمن
بن عوف في السنن مرفوعا انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي والمعنى
انها اثر من اثار الرحمة مشتبكة بها فالقاطع لها منقطع من رحمة الله تعالى وقال
الاسماعيلي معنى الحديث ان الرحم اشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة وليس
معناه انها من ذات الله تعالى الله عن ذلك وتقدمت مباحثه في الذي قبله وفي
ان الله خلق الخلق حديث الرحمة تنزل على الامام ثم على من على يمينه الاول
فالاول ابو الشيخ في الثواب عن ابي هريرة حديث الرزق الى بيت
فيه السخاء اسرع من الشفرة الى سنام البعير ابن عساكر عن ابي سعيد قوله
فيه السخاء قال في المصباح السخاء بالمد الجود والكرم وفي الفعل ثلاث
لغات سخا وسخي وسخو فهو ساخ من باب علا والثانية سخي يسخى من باب
تعب قال اذا ما الماء خالطها سخينا والفاعل سخ منقوص والثالثة
سخو يسخو مثل قرب يقرب سخاوة فهو سخي وتقدم الكلام على المعنى في الخير اسرع
الى البيت الذي يغشى حديث الرزق اشد طلبا للعبد من اجله
القضاعي عن ابي الدرداء حديث الرضاع يغير الطباع القضاعي
عن ابن عباس قال في النهاية والطباع ما ركب في الانسان من جميع الاخلاق
التي لا يكاد يزايلها من الخير والشر وهو اسم مؤنث على فعال نحو مهاد ومثال
والطبع المصدر انتهى وقال في المصباح والطبع بالسكون الجبلة التي خلق
الانسان عليها حديث الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة مالك
ق ت عن عائشة وسببه كما في البخاري عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة
زوج النبي صلعم اخبرتها ان رسول الله صلعم كان عندها وانها سمعت صوت
رجل يستاذن في بيت حفصة قالت فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن
في بيتك فقال النبي صلعم اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة قالت عائشة
لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل علي فقال نعم الرضاعة فذكره قوله
وانها سمعت صوت رجل يستاذن في بيت حفصة اي بنت عمر بن الخطاب
ام المؤمنين قال في الفتح ولم اقف على اسم هذا الرجل قوله اراه اي اظنه
قوله فلانا لعم حفصة الام يعني عن ابي قال ذلك عن عم حفصة ولم اقف
على اسمه ايضا قوله قالت عائشة فيه التفات وكان السياق يقتضي ان تقول
قلت قوله الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة قال في الفتح اي وتبيح ما تبيح
وهو بالاجماع فيما يتعلق بتحريم النكاح وتوابعه وانتشار الحرمة بين الرضيع
واولاد المرضعة وتنزيلهم منزلة الاقارب في جواز النظر والخلوة والمسافرة
ولكن لا يترتب عليه باقي احكام الامومة من التوارث ووجوب الانفاق

والعتق بالملك والشهادة والعقل واسقاط القصاص قال القرطبي وقع في رواية
ما يحرم من النسب وهو دال على جواز نقل الرواية بالمعنى قال ويحتمل ان يكون
صلعم قال اللفظين في وقتين قلت الثاني هو المعتمد فان الحديثين مختلفان
في القصة والسبب والراوي وانما يأتي ما قال اذا اتحد ذلك والحكمة في ذلك
ان سبب التحريم ما ينفصل من اجزاء المرأة وزوجها وهو اللبن فاذا اغتذى
به الرضيع صار من اجزائهما فانتشر التحريم بينهم انتهى **حديث**
الرعد ملك من ملائكة الله موكل بالسحاب معه مخاريق من نار يسوق به السحاب
حيث شاء الله **ت** عن ابن عباس **قوله** معه مخاريق من نار قال في النهاية
مخاريق جمع مخراق وهو في الاصل ثوب يلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضاً
اراد انها آلة تزجر بها الملائكة السحاب وتسوقه **حديث**
الرفث الاعرابة والتعريض للنساء بالجماع والفسوق المعاصي كلها والجدال جدال الرجل
صاحبه **طب** عن ابن عباس **قوله** الرفث قال في الدر كاصله كلمة جامعة
لكل ما يريده الرجل من المرأة **قوله** والجدال قال في النهاية الجدال مقابلة الحجة بالحجة
والمجادلة المناظرة والمخاصمة وبجانبه علامة الصحة **حديث** الرفق
راس الحكمة القضاعي عن جرير **حديث** الرفق في المعيشة خير من بعض
التجارة **قط** في الافراد والاسمعيلي في معجمه **طس هب** عن جابر
حديث الرفق به الزيادة والبركة ومن يحرم الرفق يحرم الخير **طب**
عن جرير **حديث** الرفق يمن والخرق شؤم **طس** عن ابن مسعود
حديث الرفق يمن والخرق شؤم واذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل
عليهم باب الرفق فان الرفق لم يكن في شيء قط الا زانه وان الخرق لم يكن قط في
شيء الا شانه الحياء من الايمان والايمان في الجنة ولو كان الحياء رجلا لكان رجلا صالحاً
وان الفحش من الفجور وان الفجور في النار ولو كان الفحش رجلا لكان سوءا وان الله لم يخلقني
فحاشاً **هب** عن عائشة **قوله** الرفق يمن قال في النهاية الرفق لين الجانب
وهو ضد العنف واليمن هو البركة وضده الشؤم **قوله** والخرق شؤم قال في النهاية
الخرق بالضم الجهل والحمق وقد خرق يخرق خرقاً فهو اخرق والاسم الخرق بالضم وتقدم
فيه زيادة في اذا اراد الله تعالى باهل بيت خيرا **حديث** الرقبى جائزة
ت عن زيد بن ثابت قال في النهاية هو ان يقول الرجل للرجل قد وهبت لك
هذه الدار فان مت قبلي رجعت اليّ وان مت قبلك فهي لك وهي فعلى من المراقبة
لان كل واحد منهما يرقب موت صاحبه والفقهاء فيها مختلفون منهم من يجعلها
تمليكاً ومنهم من يجعلها كالعارية انتهى وبجانبه علامة الصحة **حديث**
الرقوب التي لا يموت لها ولد ابن ابي الدنيا عن بريدة **حديث** الرقوب
كل الرقوب الذي له ولد فمات ولم يقدم منهم شيئاً **حم** عن رجل قال في النهاية
الرقوب في اللغة الرجل والمرأة اذا لم يعش لهما ولد لانه يرقب موته ويرصده

خوفاً

خوفاً عليه فنقله صلعم الى الذي لم يقدم من ولده شيئاً اي يموت قبله تعريفاً ان
الاجر والثواب لمن قدم شيئاً من الولد وان الاعتداد به اكثر والنفع فيه اعظم
وان فقدهم وان كان في الدنيا عظيماً فان فقد الاجر والثواب على الصبر والتسليم
للقضاء في الآخرة اعظم وان المسلم ولده في الحقيقة من قدمه واحتسبه ومن لم
يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له ولم يقله ابطالا لتفسيره اللغوي كما قال انما
المحروب من حرب دينه ليس على ان من اخذ ماله غير محروب انتهى **حديث**
الرقوب الذي لا فرط له **تخ** عن ابي هريرة **حديث** الركاز الذي
ينبت في الارض **هق** عن ابي هريرة **حديث** الركاز الذهب
والفضة الذي خلقه الله في الارض يوم خلقت **هق** عن ابي هريرة **حديث**
الركب الذين معهم الجلجل لا تصحبهم الملائكة الحاكم في الكنى عن ابن عمر **حديث**
الركعتان قبل صلوة الفجر ادبار النجوم والركعتان بعد المغرب ادبار السجود
ك عن ابن عباس **حديث** الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت
الجنة **ك** عن انس **حديث** الركن يمان **طب** عن ابي هريرة
حديث الرمي خير ما لهوتم به **فر** عن ابن عمر **حديث** الرهن
مركوب ومحلوب **ك هق** عن ابي هريرة **حديث** الرهن
يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اذا كان مرهونا **خ** عن ابي هريرة **قوله**
يركب بنفقته كذا للجميع بضم اوله يركب على البناء للمجهول وكذلك يشرب
وهو خبر بمعنى الامر لكن لم يتعين فيه المامور والمراد بالرهن المرهون وقد اوضحه
في الرواية الاخرى حيث قال الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا **قوله**
الدر بفتح المهملة وتشديد الراء مصدر بمعنى الدارة اي ذات الضرع والدر
نفس اللبن وقوله لبن الدر هو من اضافة الشيء الى نفسه وهو كقوله
وحب الحصيد زاد البخاري في رواية اخرى وعلى الذي يركب ويشرب النفقة
قال في الفتح اي كائنا من كان هذا ظاهر الحديث وفيه حجة لمن قال يجوز للمرتهن
الانتفاع بالرهن اذا قام بمصلحته ولم ياذن له المالك وهو قول احمد واسحق
وطائفة قالوا ينتفع المرتهن من الرهن بالركوب والحلب بقدر النفقة ولا ينتفع
بغيرهما لمفهوم الحديث واما دعوى الاجمال فيه فقد دل بمنطوقه على اباحة الانتفاع
في مقابلة الانفاق وهذا يختص بالمرتهن لان الحديث وان كان مجملا لكنه يختص
بالمرتهن لان انتفاع الراهن بالمرهون لكونه مالك رقبته لا لكونه منفقا
عليه بخلاف المرتهن وذهب الجمهور الى ان المرتهن لا ينتفع من المرهون بشيء
وتأولوا الحديث لكونه ورد على خلاف القياس من وجهين احدهما التجويز
لغير المالك ان يركب ويشرب بغير اذنه والثاني تضمينه ذلك بالنفقة لا بالقيمة
قال ابن عبد البر هذا الحديث عند جمهور الفقهاء ترده اصول مجتمع
عليها واثار ثابتة لا يختلف في صحتها ويدل على نسخه حديث ابن عمر لا تحلب

ماشية او غيرها بغير اذنه انتهى وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان يكون المراد في رهن ذات
در وظهر لم يمنع الراهن من درها وظهرها فهي محلوبة ومركوبة له كما كانت
قبل الرهن واعترضه الطحاوي بما رواه هشيم عن زكريا في هذا الحديث
ولفظه اذا كانت الدابة مرهونة فعلى المرتهن علفها الحديث قال فتعين ان المراد
المرتهن لا الراهن ثم اجاب عن الحديث بانه محمول على انه كان قبل تحريم الربا فلما حرم الربا
حرم اشكاله من بيع اللبن في الضرع وقرض كل منفعة تجر ربا قال فارتفع بتحريم الربا ما ابيح
في هذا للمرتهن وتعقب بان النسخ لا يثبت بالاحتمال والتاريخ في هذا متعذر والجمع
بين الاحاديث ممكن وطريق هشيم المذكور زعم ابن حزم ان اسماعيل بن سالم
الصائغ تفرد عن هشيم بالزيادة وانها من تخليطه وتعقب بان احمد رواها في مسنده
عن هشيم وكذلك اخرجه الدارقطني من طريق زياد بن ايوب عن هشيم وقد ذهب
الاوزاعي والليث وابو ثور الى حمله على ما اذا امتنع الراهن من الانفاق على المرهون
فيباح حينئذ للمرتهن الانفاق على الحيوان حفظا لحيوته ولابقاء المالية فيه وجعل له في
مقابلة نفقته الانتفاع بالركوب او شرب اللبن بشرط ان لا يزيد قدر ذلك وقيمته
على قدر علفه وهي من جملة مسائل الظفر وقيل ان الحكمة في العدول عن اللبن الى الدر تنبيه
الى ان المرتهن اذا حلب جاز له لان الدر ينتج من العين بخلاف ما اذا كان اللبن في اناء
مثلا ورهنه فانه لا يجوز للمرتهن ان ياخذ منه شيئا اصلا كذا قال واحتج الموفق في
المغني بان نفقة الحيوان واجبة وللمرتهن فيه حق وقد امكنه استيفاء حقه من نماء الرهن
والنيابة عنه عن المالك فيما وجب عليه واستيفاء ذلك من منافعه فيجوز ذلك
كما يجوز للمرأة اخذ مؤنتها من مال زوجها عند امتناعه بغير اذنه والنيابة عنه في الانفاق
عليها والله اعلم حديث الرواح يوم الجمعة واجب على كل محتلم والغسل
كالغسل من الجنابة طب عن حفصة بنت عمر اشار لصحته حديث
الروحة والغدوة في سبيل الله افضل من الدنيا وما فيها ق ن عن سهل بن سعد
تقدم الكلام عليه في رباط يوم في سبيل الله حديث الريح من روح الله
تاتي بالرحمة وتاتي بالعذاب فاذا رايتموها فلا تسبوها واسالوا الله خيرها
واستعيذوا بالله من شرها خد ك عن ابي هريرة قوله الريح من روح الله
اي يرسلها الله تعالى من رحمته لعباده ولطفه بهم قوله تاتي بالرحمة اي ان
اراد الله تع رحمتهم وبالعذاب لمن اراد ان يهلكهم قوله فلا تسبوها سيأتي
لا تسبوا الريح وباقي الكلام عليه قوله واسالوا الله من خيرها اي من خير ما ارسلت
به قوله من شرها اي من شر ما ارسلت به فانها مأمورة والله تعالى اعلم
حديث الريح تبعث عذابا لقوم ورحمة لآخرين فر عن عمر

حرف الزاي

حديث زادك الله حرصا ولا تعد حم خ د ن عن ابي بكرة وسببه كما

في البخاري

كما في البخاري عن ابي بكرة انه انتهى الى النبي صلعم وهو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف
فذكر ذلك للنبي صلعم فقال زادك الله فذكره قوله عن ابي بكرة هو الثقفي
قوله انه انتهى الى النبي صلعم وعند ابي داود والنسائي انه دخل المسجد زاد
الطبراني وقد اقيمت الصلوة فانطلق يسعى وللطحاوي وقد حفزه النفس وهو
بالحاء المهملة والفاء والزاي اي اشتد قوله زادك الله حرصا اي على الخير
قال ابن المنير صوب النبي صلعم فعل ابي بكرة من الجهة العامة وهي الحرص على ادراك
فضيلة الجماعة وخطاه من الجهة الخاصة قوله ولا تعد اي الى الركوع دون
الصف منفردا والنهي للتنزيه لا للتحريم ولا الامر بالاعادة واما خبر ابي داود
وغيره ان رسول الله صلعم راى رجلا يصلي خلف الصف وحده فامره ان يعيد
الصلوة فمحمول على الندب وما زاده ابن خزيمة فيه من قوله لا صلوة لمنفرد خلف
الصف فمحمول على انه لا صلوة كاملة كما في خبر لا وضوء لمن لم يسم الله تعالى
حديث زادني ربي صلوة وهي الوتر وقتها ما بين العشاء الى طلوع
الفجر حم عن معاذ حديث زار رجل اخا له في قرية فارصد الله له ملكا
على مدرجته فقال اين تريد قال اخا لي في هذه القرية فقال هل لك عليه من
نعمة تربها قال لا اني احبه في الله قال فاني رسول الله اليك ان الله احبك
كما احببته حم خد م عن ابي هريرة قوله فارصد الله على مدرجته ملكا
قال النووي يعني ورصده اي اقعده يرقبه والمدرجة بفتح الميم والراء هي الطريق
سميت بذلك لان الناس يدرجون عليها اي يمضون ويمشون قوله
من نعمة تربها اي تقوم باصلاحها وتنهض اليه بسبب ذلك قوله
ان الله احبك كما احببته قال النووي قال العلماء محبة الله عبده هي رحمته له
ورضاه عنه وارادته له الخير وان يفعل فعل المحب من الخير واصل المحبة في حق
العباد ميل القلب والله تعالى منزه عن ذلك وفي هذا الحديث فضل المحبة
في الله تع وانها سبب لحب الله تعالى العبد وفيه فضيلة زيارة الصالحين
والاحباب وفيه ان الآدميين قد يرون الملائكة قوله هل لك من نعمة
تربها قال في النهاية اي تحفظها وتراعيها وتربيها كما يربي الرجل ولده يقال رب
فلان ولده يربه ربا وربيه وربّاه كله بمعنى واحد حديث زر القبور
تذكر بها الآخرة واغسل الموتى فان معالجة جسد خاو موعظة بليغة وصل
على الجنائز لعل ذلك يحزنك فان الحزين في ظل الله يوم القيامة يتعرض لكل
خير ك عن ابي ذر بجانبه علامة الصحة حديث زر غبا تزدد حبا البزار
طس هب عن ابي هريرة البزار هب عن ابي ذر طب ك عن حبيب بن مسلمة
الفهري طب عن ابن عمرو طس عن ابن عمر خط عن عائشة تقدم معناه
في اغبوا في العيادة حديث زر في الله فانه من زار في الله شيعه سبعون
الف ملك حل عن ابن عباس حديث زكوة الفطر فرض على كل

مسلم حر وعبد وذكر وانثى من المسلمين صاعا من تمر او صاعا من شعير قط ك
عن ابن عمر حديث زكوة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة
للمساكين من اداها قبل الصلوة فهي زكوة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهي
صدقة من الصدقات قط هق عن ابن عباس حديث زكوة الفطر على كل
حر وعبد ذكر وانثى صغير وكبير فقير وغني صاع من تمر او نصف صاع من قمح هق عن ابي هريرة
حديث زكوة الفطر على الحاضر والبادي هق عن ابن عمر حديث زمزم
طعام طعم وشفاء سقم ش والبزار عن ابي ذر بجانبه علامة الصحة حديث
زمزم حفنة من جناح جبريل فر عن عائشة حديث زملوهم بدمائهم فانه
ليس من كلم يكلم في الله الا هو ياتي يوم القيامة يدمى لونه لون الدم وريحه
ريح المسك ن عن عبد الله ابن ثعلبة بجانبه علامة الصحة قوله زملوهم
بدمائهم بالزاء اي لفوهم حديث زن وارجح حم عد ك حب
عن سويد بن قيس وسببه عن سماك بن حرب حدثني سويد بن قيس قال
جلبت انا ومخرفة العبدي بزا من هجر فاتينا به مكة فجاءنا رسول الله صلعم
فساومنا بسراويل فبعنا وثم رجل يزن بالاجر فقال له رسول الله صلعم زن وارجح
انتهى قوله انا ومخرفة هو بالفاء وقيل بالميم قوله بزا بفتح الباء الموحدة
والبز من الثياب امتعة البزاز قوله من هجر بفتح الهاء والجيم مدينة باليمن
وهي قاعدة البحرين بينها وبين البحرين عشر مراحل قوله يمشي فيه كثرة تواضعه
صلعم بمشيه الى الاسواق وشرائه حاجته منه قوله وثم رجل يزن بالاجر بفتح
المثلثة اي في السوق بالاجر اي بالاجرة وفيه دليل على جواز اخذ الاجرة على الوزن
وفي معناه الكيل والذرع قوله صلعم زن وارجح يحتمل ان يكون الامر للاباحة
كقولك لمن طرق الباب ادخل وارجح بفتح الهمزة وكسر الجيم اي اعطه راجحا
يقال رجحه وارجحه بمعنى فيه دليل على استحباب ترجيح المشتري في الوزن
الثمن وقد استدل به على جواز هبة المجهول المشاع قال ابن رسلان وقد رايت
نص الشافعي في الام مصرحا بجوازها ووجه الدليل ان الرجحان هبة وهو غير
معلوم القدر انتهى قال شيخنا ذكر بعضهم انه صلعم اشترى السراويل ولم يلبسها
وفي الهدي لابن قيم الجوزية انه لبسها وتعقبه بعضهم وقال انه سبق قلم لكن
في مسند ابي يعلى والمعجم الاوسط للطبراني بسند ضعيف عن ابي هريرة قال دخلت
يوما السوق مع رسول الله صلعم فجلس الى البزازين فاشترى سراويل باربعة
دراهم وكان لاهل السوق وزان فقال له زن وارجح واخذ السراويل
فذهبت لاحمله عنه فقال صاحب الشيء احق بشيئه الا ان يكون ضعيفا يعجز عنه
فيعينه اخوه المسلم قلت يا رسول الله وانك لتلبس السراويل قال اجل في السفر
والحضر والليل والنهار فاني امرت بالستر فلم اجد شيئا استر منه انتهى
فائدة قال في الاحياء في آخر الكلام على الزهد قال ابو سليمان لما اتخذ الله

ابرهيم خليلا اوحى اليه ان وار عورتك عن الارض فكان لا يتخذ من كل شيء
الا واحدا سوى السراويل فانه كان يتخذ سروالين فاذا غسل احدهما لبس
الاخر لا ياتي عليه حال الا وعورته مستورة قال الدميري وعند ابي نعيم في تاريخ
اصبهان من حديث مالك عن ابن عباس مرفوعا ان الارض تستغفر للمصلي
بالسراويل وعند احمد عن ابي امامة قال قلنا يا رسول الله ان اهل الكتاب يتسرولون
ولا يتزرون فقال صلعم تسرولوا واتزروا وخالفوا اهل الكتاب
حديث زنا العينين النظر ابن سعد طب عن علقمة بن الحويرث
تقدم معناه في ان الله كتب حديث زنا اللسان الكلام ابو الشيخ
عن ابي هريرة حديث زيني شعر الحسين وتصدقي بوزنه فضة واعطي
القابلة رجل العقيقة ك عن علي حديث زوجوا ابناءكم
وبناتكم فر عن ابن عمر حديث زوجوا الاكفاء وتزوجوا الاكفاء
واختاروا لنطفكم واياكم والزنج فانه خلق مشوه حب في الضعفاء
عن عائشة حديث زودك الله التقوى وغفر ذنبك ويسر لك
الخير حيثما كنت ك ت عن انس وسببه كما في الترمذي عن انس قال جاء
رجل الى النبي صلعم فقال يا رسول الله اني اريد سفرا فزودني قال زودك
الله فذكره حديث زودوا موتاكم لا اله الا الله ك في تاريخه
عن ابي هريرة حديث زوروا القبور فانها تذكركم الاخرة ه عن
ابي هريرة يطلب من زائر القبور ان يتادب باداب الزيارة فيدنو الزائر
من القبر بقدر ما كان يدنو من صاحبه لو كان حيا وزاره واتفقت نصوص
الشافعي والاصحاب على انه يسن للرجال زيارة القبور وهو قول العلماء كافة
لا يختلفون في ذلك وكانت زيارتها منهيا عنها اولا ثم نسخ بحديث
بريدة وهو كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكان النهي اولا
لقرب عهدهم بالجاهلية فربما كانوا يتكلمون بكلام الجاهلية الباطل فنهاهم
عن ذلك ويوضح ذلك قوله في الحديث بعده زوروا القبور ولا تقولوا
هجرا وفي حديث بريدة عند مالك واحمد والنسائي كنت نهيتكم عن زيارة
القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا وسياتي في حرف الكاف والهجر الكلام
الباطل فلما استقرت قواعد الاسلام وتمهدت الاحكام ابيح لهم الزيارة
واحتاط النبي صلعم بقوله ولا تقولوا هجرا قال النووي وهذا من الاحاديث
التي جمعت الناسخ والمنسوخ وهو صريح في نهي الرجال عن زيارتها حديث
زوروا القبور ولا تقولوا هجرا طص عن زيد بن ثابت تقدم معناه
في الذي قبله حديث زين الحاج اهل اليمن طب عن ابن عمر
حديث زين الصلوة الحذاء ع عن علي قوله الحذاء الحذاء
بالمد النعل قاله في النهاية وقال في المصباح والحذاء مثل الكتاب النعل وما

وطئ عليه البعير من خفه والدابة من حافره والجمع احذية مثل كسا واكسية انتهى وسيأتي تحرير الكلام في الصلوة في النعلين فمن كان يصلي في نعليه وتقدم بعضه في خالفوا اليهود

حديث زينوا القران باصواتكم حم د ن ه حب ك عن البراء وابو نصر السجزي في الابانة عن ابي هريرة قط في الافراد طب عن ابن عباس حل عن عائشة قال شيخنا قال الخطابي معناه زينوا اصواتكم بالقران هكذا فسره غير واحد من ائمة الحديث وزعموا انه من باب المقلوب وقال شعبة نهاني ايوب ان احدث زينوا القران باصواتكم ورواه معمر عن منصور عن طلحة فقدم الاصوات على القران وهو الصحيح ثم سنده من طريق عبد الرزاق عنه بلفظ زينوا اصواتكم بالقران قال والمعنى اشغلوا اصواتكم بالقران والهجوا بقراءته واتخذوه شعارا وزينة وقال في النهاية هو مقلوب اي زينوا اصواتكم بالقران والمعنى الهجوا بقراءته وتزينوا به وليس ذلك على تطريب القول والتحزين كقوله ليس منا من لم يتغن بالقران اي يلهج بتلاوته كما يلهج سائر الناس بالغنا والطرب هكذا قال الهروي والخطابي ومن تقدمهما وقال اخرون لا حاجة الى القلب وانما معناه الحث على الترتيل الذي امر به في قوله تعالى ورتل القران ترتيلا فكان الزينة للمرتل لا للقران كما يقال ويل للشعر من رواة السوء فهو راجع الى الراوي لا للشعر فكانه تنبيه للمقصر في الرواية على ما يعاب عليه من اللحن والتصحيف وسوء الاداء وحث لغيره على التوقي من ذلك فكذلك زينوا القران باصواتكم يدل على ما يزين من الترتيل والتدبر ومراعاة الاعراب وقيل اراد بالقران القراءة وهو مصدر قرا يقرا قراءة وقرانا اي زينوا القران باصواتكم ويشهد لصحة هذا وان القلب لا وجه له حديث ابي موسى ان النبي صلعم استمع الى قراءته فقال لقد اوتيت مزمارا من مزامير ال داود فقال لو علمت انك تستمع لحبرته لك تحبيرا اي حسنت قراءته وزينتها ويؤيد ذلك تاييدا لا شبهة فيه حديث ابن عباس ان رسول الله صلعم قال لكل شيء حلية وحلية القران حسن الصوت انتهى

حديث زينوا القران باصواتكم فان الصوت الحسن يزيد القران حسنا ك عن البراء

حديث زينوا اعيادكم بالتكبير طص عن انس

حديث زينوا العيدين بالتهليل والتكبير والتحميد والتقديس زاهر في تحفة عيد الفطر حل عن انس

حديث زينوا مجالسكم بالصلوة علي فان صلوتكم علي نور لكم يوم القيامة فر عن ابن عمر

حديث زينوا موائدكم بالبقل فانه مطردة للشيطان مع التسمية حب في الضعفاء فر عن ابي امامة

المعرف

حديث الزائر اخاه المسلم اعظم اجرا من المزور فر عن انس

حديث الزائر اخاه في بيته الاكل من طعامه ارفع درجة من المطعم له خط عن انس

حديث الزاني بحليلة جاره لا ينظر الله اليه يوم القيامة ولا يزكيه ويقول له ادخل النار مع الداخلين الخرائطي في مكارم الاخلاق فر

عن ابن عمر حديث الزبانية اسرع الى فسقة حملة القران منهم الى عبدة الاوثان فيقولون يبدا بنا قبل عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من يعلم كمن لا يعلم طب حل عن انس حديث الزبيب والتمر هو الخمر ن عن جابر حديث الزبير ابن عمتي وحواري من امتي حم عن جابر حكاية علامة الصحة حديث الزرقة في العين يمن حب في الضعفاء عن عائشة ك في تاريخه فر عن ابي هريرة تقدم في ان اليمن البركة حديث الزكوة قنطرة الاسلام طب عن ابي الدرداء حديث الزكوة في هذه الاربعة الحنطة والشعير والزبيب والتمر قط عن عمر حديث الزنى يورث الفقر القضاعي هب عن ابن عمر حديث الزنجي اذا شبع زنى واذا جاع سرق وان منهم لسماحة ونجدة عد عن عائشة حديث الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بما في يدك اوثق منك بما في يد الله وان تكون في ثواب المصيبة اذا انت اصبت بها ارغب منك فيها لو انها ابقيت لك ت ه عن ابي ذر تقدم الكلام على حد الزهد مستوفى في اذا رايتم الرجل قد اعطي زهدا في الدنيا حديث الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن والرغبة فيها تتعب القلب والبدن طس عد هب عن ابي هريرة طب عن عمر موقوفا حديث الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن والرغبة في الدنيا تطيل الهم والحزن حم في الزهد هب عن طاوس مرسلا حديث الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن والرغبة فيها تكثر الهم والحزن والبطالة تقسي القلب القضاعي عن ابن عمرو

حرف الشين

حديث ساخبركم بامور الناس واخلاقهم الرجل يكون سريع الغضب سريع الفيء فلا له ولا عليه كفافا والرجل يكون بعيد الغضب سريع الفيء فذلك له ولا عليه والرجل يقتضي الذي له ويقضي الذي عليه فذلك لا له ولا عليه والرجل يقتضي الذي له ويمطل الناس الذي عليه فذاك عليه ولا له البزار عن ابي هريرة

حديث سالت ربي ان لا يعذب اللاهين من ذرية البشر فاعطانيهم ش قط في الافراد والضياء عن انس قوله اللاهين قال في النهاية قيل هم البله الغافلون وقيل الذين لم يتعمدوا الذنوب وانما فرط منهم سهوا وغفلة وقيل هم الاطفال الذين لم يقترفوا ذنبا

حديث سالت ربي ابناء العشرين من امتي فوهبهم لي ابن ابي الدنيا عن ابي هريرة

حديث سالت الله في ابناء الاربعين من امتي فقال يا محمد قد غفرت لهم قلت فابناء الخمسين قال اني قد غفرت لهم قلت فابناء الستين قال قد غفرت لهم قلت فابناء السبعين قال يا محمد اني لاستحيي من عبدي ان اعمره سبعين سنة يعبدني لا يشرك بي شيئا ان اعذبه بالنار فاما ابناء الاحقاب ابناء الثمانين والتسعين فاني واقف يوم القيامة فقائل

حرف السين من الزيادات

لهم ادخلوا من اجبتم الجنة من الناس ابو الشيخ عن عائشة حديث سألت الله ان يجعل حساب امتي الي لئلا تفتضح عند الامم فاوحى الله عز وجل الي يا محمد بل انا احاسبهم فان كان منهم زلة سترتها عنك لئلا تفتضح عندك فر عن ابي هريرة حديث سألت ربي ان يكتب على امتي سبحة الضحى فقال تلك صلوة الملائكة من شاء صلاها ومن شاء تركها ومن صلاها فلا يصليها حتى ترتفع فر عن عبد الله ابن زيد حديث سألت ربي فيما تختلف فيه اصحابي من بعدي فاوحى الله تعالى الي يا محمد ان اصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها اضوء من بعض فمن اخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى السجزي في الابانة وابن عساكر عن عمر حديث سألت ربي ان لا ازوج الى احد من امتي ولا يتزوج الي احد من امتي الا كان معي في الجنة فاعطاني ذلك طب ك عن عبد الله ابن ابي اوفى حديث سألت ربي ان لا ازوج الا من اهل الجنة ولا اتزوج الا من اهل الجنة الشيرازي في الالقاب عن ابن عباس حديث سألت ربي ان لا يدخل احدا من اهل بيتي النار فاعطانيها ابو القاسم بن بشر في اماليه عن عمران بن حصين حديث سألت ربي فاعطاني اولاد المشركين خدما لاهل الجنة وذلك انهم لم يدركوا ما ادرك اباؤهم من الشرك ولانهم في الميثاق الاول ابو الحسن بن ملة في اماليه عن انس حديث سألت الله الشفاعة لامتي فقال لك سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب فقلت رب زدني فحثى لي بيديه مرتين وعن يمينه وعن شماله هناد عن ابي هريرة بجاله ثقات الصحيح قوله فحثى لي بيديه الى آخره هو كناية عن المبالغة في الكثرة والا فلا كف ثم ولا حثى تعالى الله عن ذلك حديث سألت جبريل اي الاجلين قضى موسى قال اكملهما واتمهما ك عن ابن عباس حديث سألت جبريل هل ترى ربك قال ان بيني وبينه سبعون حجابا من نور لو رأيت ادناها لاحترقت طس عن انس حديث سألت جبريل عن هذه الآية ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله من الذين لم يشأ الله ان يصعقهم قال هم الشهداء عند الله متقلدون اسيافهم حول العرش ع قط في الافراد ك وابن مردويه والبيهقي في البعث عن ابي هريرة قوله هم الشهداء قلت وعند الفريابي في تفسيره عن انس مرفوعا جبريل وميكائيل وملك الموت واسرافيل وحملة العرش وعند البيهقي عن انس رفعه جبريل وميكائيل وملك الموت تنبيه قال شيخنا لا تنافي بين هذه الروايات في ان المستثنى الشهداء او طوائف من الملائكة لامكان الجمع بان الجميع من المستثنى وانما نص استثناء الشهداء لانهم احياء عند ربهم يرزقون ومنهم من قال المستثنى الحور والولدان وخزنة الجنة والنار وما فيهما من

الحيات والعقارب وضعف الحليمي ما عدا الشهداء بان الاستثناء في الآية انما وقع من سكان السموات والارض وحملة العرش ومن ذكر معهم من الملائكة ليسوا من سكان السموات والارض لان العرش وحملته فوق السموات وجبريل والملائكة معه من الصافين حول العرش والجنة والنار عالمان بانفرادهما خلقوا للبقاء فهما بمعزل عما خلق للفناء فلم يدخل اهلهما في الآية وايضا فالجنان جميعها فوق السموات ودون العرش فلم تدخل في الآية قال ولا يستنكر عدم موت الحور والولدان والجنة لانها دار الخلد ومن يدخلها لا يموت فيها ابدا مع كونه قابلا للموت فالذي خلق فيها اولى ان لا يموت ابدا وايضا فان الموت لقهر المكلفين ونقلهم من دار الى دار ولا تكليف على اهل الجنة فاعفوا من الموت ايضا واما قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه فمعناه قابل للهلاك وكل محدث قابل لذلك وان لم يهلك بخلاف القديم الازلي ويؤيد ذلك ان العرش لم يرد خبر بانه يهلك فلتكن الجنة مثله انتهى حديث ساب الموتى كالمشرف على الهلكة طب عن ابن عمرو بجاله علامة الحسن حديث ساب المؤمن كالمشرف على الهلكة البزار عن ابن عمرو حديث سابقنا سابق ومقتصدنا ناج وظالمنا مغفور له ابن مردويه والبيهقي في البعث عن عمر حديث سادة السودان اربعة لقمان الحبشي والنجاشي وبلال ومهجع ابن عساكر عن عبد الرحمن ابن بريد بن جابر مرسلا حديث سارعوا في طلب العلم فالحديث من صادق خير من الدنيا وما عليها من ذهب وفضة الرافعي في تاريخه عن جابر حديث ساعات الاذى يذهبن ساعات الخطايا ابن ابي الدنيا في الفرج عن الحسن مرسلا حديث ساعات الاذى يذهبن ساعات الاذى في الآخرة عن الحسن مرسلا فر عن انس حديث ساعات الامراض يذهبن ساعات الخطايا هب عن ابي ايوب حديث ساعة السبحة حين تزول عن كبد السماء وهي صلوة المخبتين وافضلها في شدة الحر ابن عساكر عن عوف بن مالك حديث ساعة في سبيل الله خير من خمسين حجة فر عن ابن عمر حديث ساعة من عالم متكئ على فراشه ينظر في علمه خير من عبادة العابد سبعين عاما فر عن جابر حديث ساعتان تفتح فيهما ابواب السماء وقلما ترد على داع دعوته لحضور الصلوة والصف في سبيل الله طب عن سهل بن سعد بجاله علامة الحسن حديث سافروا تصحوا ابن السني وابو نعيم في الطب عن ابي سعيد حديث سافروا تصحوا وتغنموا هق عن ابن عباس الشيرازي في الالقاب طس وابو نعيم في الطب والقضاعي عن ابن عمر حديث سافروا تصحوا وترزقوا عب عن محمد بن عبد الرحمن مرسلا حديث سافروا تصحوا واغزوا تستغنوا حم

عن ابي هريرة حديث سافروا مع ذوي الجدود وذوي الميسر فر عن معاذ
حديث ساقي القوم آخرهم حم تخ د عن عبد الله بن ابي اوفى حديث
ساقي القوم آخرهم شربا ت ه عن ابي قتادة طس والقضاعي عن
المغيرة بجانبه علامة الصحة قال النووي هذا ادب من اداب ساقي الماء واللبن
ونحوهما وفي معناه ما يفرق على الجماعة من المأكول كلحم وفاكهة ومشموم وغير
ذلك فيكون المفرق آخرهم تناولا منه لنفسه وفي الصحيح حديث ابي هريرة
لما قال له النبي صلعم ادع الي اهل الصفة لما حضروا وشربوا ثم بعد شربهم
شرب ابو هريرة وزاد ابن ماجه آخرهم شربا قال ابن رسلان وفي هذا الحديث
اشارة من النبي صلعم الى ان كل من ولي شيئا من امور المسلمين يجب عليه
تقديم اصلاحهم على حظ نفسه وان يكون من تفرق على القوم غرضه اصلاح
حالهم وهو المنفعة اليهم ودفع المضار عنهم والنظر اليهم في دقائق امورهم
وتقديم مصلحتهم على مصلحته وكذا من يفرق على القوم فاكهة او يجز لحما
بطيخا ونحوه فيبدأ بسقي كبير القوم اولا ثم من على يمينه واحدا بعد واحد
ثم يشرب ما بقي منهم حديث سام ابو العرب وحام ابو الحبش ويافث
ابو الروم حم ت ك عن سمرة قال الترمذي حسن حديث ساووا
بين اولادكم في العطية فلو كنت مفضلا احدا لفضلت النساء طب خط
وابن عساكر عن ابن عباس حديث سباب المسلم فسوق وقتاله كفر حم ق ت
ن ه عن ابن مسعود ه عن ابي هريرة وعن سعد طب عن عبد الله بن مغفل وعن عمرو
بن النعمان بن مقرن قط في الافراد عن جابر قال شيخ شيوخنا وسبب هذا الحديث
ما اخرجه البغوي والطبراني من طريق ابي خالد الوالبي عن عمرو بن النعمان بن مقرن
المزني قال انتهى رسول الله صلعم الى مجلس من مجالس الانصار ورجل من الانصار كان
عرف بالبذاء ومشاتمة الناس فقال رسول الله صلعم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
زاد البغوي في رواية فقال ذلك الرجل والله لا اساب رجلا قوله سباب
بكسر المهملة وتخفيف الموحدة وهو ماخوذ من السب بالتشديد واصله القطع وقيل
ماخوذ من السبة وهي حلقة الدبر سمي الفاحش من القول بالفاحش من الجسد فعلى الاول
المراد قطع المسبوب وعلى الثاني المراد كشف عورته لان من شان الساب ابداء
عورة المسبوب وهو يحتمل ان يكون على ظاهره من لفظ التفاعل ويحتمل ان يكون بمعنى
السب وهو الشتم وهو نسبة الانسان الى عيب ما وبعضهم عبر عن هذا بقوله التكلم
في عرض الانسان بما يعيبه وعلى الاول فحكم من بدأ منهما ان الوزر عليه حتى يتعدى
الثاني وقال شيخنا سباب بكسر المهملة وتخفيف الموحدة مصدر سبّ وهو ابلغ من
السب فان السب شتم الانسان والتكلم في عرضه بما يعيبه والسباب ان يقول
فيه ما فيه وما ليس فيه قوله فسوق الفسوق في اللغة الخروج وفي الشرع الخروج عن
طاعة الله ورسوله صلعم وهو في عرف الشرع اشد من العصيان قال الله تع وكره

اليكم

اليكم الكفر والفسوق والعصيان قوله وقتاله يحتمل ان يكون على بابه من المفاعلة
وان يكون بمعنى القتل قوله كفر لا بمعنى الخروج عن الملة او بمعناه لكنه
قاتل المسلم او قتله مستحلا لذلك او المراد الكفر اللغوي وهو الستر لانه نقصا له
لستر ماله وعليه من حق الاعانة وكف الاذى او عبر به مبالغة في التحذير عن ذلك
لانه اغلظ من السب وان اشتركا في الفسق ولهذا عبر فيه بالكفر وفي السباب بالفسوق
وفي الحديث تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بالفسق والله سبحانه وتعالى اعلم
حديث سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وحرمة ماله كحرمة دمه طب
عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة حديث سبحان الله نصف الميزان والحمد لله
تملأ الميزان والله اكبر تملأ ما بين السماء والارض والطهور نصف الايمان والصوم
نصف الصبر حم هب عن رجل من بني سليم بجانبه علامة الصحة قوله سبحان الله
نصف الميزان والحمد لله تملأ الميزان تقدم الكلام على معناه في التسبيح نصف الميزان
قوله والله اكبر تملأ ما بين السماء والارض اي لو قدر ثواب ذلك جسما لملأ
ذلك قوله والطهور نصف الايمان تقدم معناه في الحديث المذكور قوله
والصوم نصف الصبر تقدم معناه فيه ايضا حديث سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر في ذنب المسلم مثل الاكلة في جنب ابن آدم ابن السني
عن ابن عباس كان بجانبه علامة الحسن قوله مثل الاكلة حديث سبحان الله
نصف الميزان والحمد لله ملء الميزان والله اكبر ملء السموات والارض ولا اله الا الله
ليس دونها ستر ولا حجاب حتى تخلص الى ربها عز وجل السجزي في الابانة عن ابن عمر
وابن عساكر عن ابي هريرة قوله حتى تخلص الى ربها اي تصل اليه حديث
سبحان الله ماذا انزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن ايقظوا صواحب الحجر
فرب كاسية في الدنيا عارية في الاخرة حم خ ت عن ام سلمة قوله سبحان الله
بمعنى التنزيه ضمن هنا معنى التعجب قوله ماذا استفهام ضمن معنى التعجب والتعظيم
ويحتمل ان تكون ما نكرة موصوفة قوله انزل الليلة في رواية انزل الله والمراد
بالانزال اعلام الملائكة بالامر المقدور راوي النبي صلعم اوحي اليه في المنام او في اليقظة
انه سيقع بعده فتن وتفتح لهم الخزائن وهذا من معجزاته صلعم فقد وقع بعده
الفتن وفتحت الخزائن من فارس والروم وغيرهما قوله من الخزائن اي خزائن
الرحمة اخذا من قوله تعالى ام عندهم خزائن رحمة ربك وقيل عبر عن الرحمة بالخزائن
كقوله تعالى خزائن رحمة ربي وعن العذاب بالفتن لانها اسبابه قوله ايقظوا
اي نبهوا قوله صواحب الحجر في رواية صواحبات الحجر وهن ازواجه صلعم وخصهن
بالذكر لانهن الحاضرات او من باب ابدأ بنفسك ثم بمن تعول قوله فرب
كاسية في الدنيا عارية في الاخرة اختلف في المراد بذلك على اوجه احدها كاسية
في الدنيا بالثياب لوجود الغنى عارية في الاخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا ثانيها
كاسية بالثياب لكنها شفافة لا تستر عورتها فتعاقب في الاخرة بالعري جزاء

على ذلك وثالثها كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذي تظهر ثمرته في الآخرة
بالثواب. ورابعها كاسية جسدها لكنها تشد خمارها من ورائها فيبدو صدرها
فتصير عارية فتعاقب في الآخرة نبه النبي صلعم أزواجه وندبهن بذلك إلى الصدقة
وترك السرف والاقتصار على أقل الكفاية فهو بيان موجب الاستيقاظ أن لا ينبغي
لهن أن يتغافلن ويعتمدن على كونهن أزواج النبي صلعم قال الله تع فلا أنساب
بينهم يومئذ ولا يتساءلون ورُبّ هنا للتكثير وإن كان أصلها للتقليل والتحقيق
فيها أنهن ليست للتقليل دائماً خلافاً للأكثرين ولا للتكثير دائماً خلافاً لابن
درستويه وجماعة بل ترد للتكثير كثيراً وللتقليل قليلاً وهي متعلقة وجوباً بفعل
ماض مقدر متأخر كعرفتها ويجوز في عارية الجر صفة لكاسية المجرورة بربّ كما
في أكثر الروايات والرفع خبر مبتدأ محذوف **حديث** سبحان الله أين
الليل إذا جاء النهار **حم** عن التنوخي بجانبه علامة الصحة قلت وسببه كما في الكبير
عن التنوخي رسول هرقل إلى هرقل كتب إلى النبي صلعم تدعوني إلى جنة عرضها السموات
والأرض فأين النار فقال سبحان الله فذكره قلت ويشهد له ما أخرجه الحاكم وصححه
عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلعم فقال يا محمد أرأيت جنة عرضها السموات
والأرض فأين النار قال أرأيت الليل الذي ألبس كل شيء فأين جعل النهار قال
الله أعلم قال كذلك يفعل ما يشاء **حديث** سبحوا ثلاث تسبيحات ركوعاً
وثلاث تسبيحات سجوداً **هق** عن محمد بن علي مرسلاً **حديث** سبحي الله
عشراً واحمدي الله عشراً وكبري الله عشراً ثم سلي الله ما شئت فإنه يقول قد فعلت
قد فعلت **حم ت ن ك** عن أنس **حديث** سبحي الله مائة تسبيحة
فإنها تعدل لك مائة رقبة من ولد إسماعيل واحمدي الله مائة تحميدة فإنها تعدل
لك مائة فرس مسرجة ملجمة تحملين عليها في سبيل الله وكبري الله مائة تكبيرة فإنها
تعدل لك مائة بدنة مقلدة متقبلة وهللي الله مائة تهليلة فإنها تملأ ما
بين السماء والأرض ولا يرفع يومئذ لأحد عمل أفضل منها إلا أن يأتي بمثل
ما أتيت **حم طب ك** عن أم هانئ **حديث** سبع يجري للعبد
أجرهن وهو في قبره بعد موته من علّم علماً أو أجرى نهراً أو حفر بئراً أو غرس
نخلاً أو بنى مسجداً أو ورّث مصحفاً أو ترك ولداً يستغفر له بعد موته
البزار وسمويه عن أنس بجانبه علامة الصحة وتقدم مع زيادة في إن مما يلحق المؤمن
من عمله وحسناته **حديث** سبع مواطن لا تجوز فيها الصلاة ظاهر بيت
الله والمقبرة والمزبلة والمجزرة والحمام وعطن الإبل ومحجة الطريق **ه** عن عمر قال
الدميري قال النووي في شرح المهذب حديث عمر ضعيف **قوله** ظاهر بيت الله
ووجه كراهة الصلاة عليه أن ذلك يخل بتعظيمه واحترامه واستعلائه عليه **قوله**
والمقبرة بتثليث الباء **قوله** والمزبلة بفتح الباء وضمها موضع من الزبل
قوله والمجزرة بفتح الزاي موضع جزر الحيوان أي ذبحه والمعنى في الكراهة

في الثلاثة

في الثلاثة ترى بي ستها فيما يحاذي المصلي منها **قوله** والحمام وهو شامل لمسلخه
والمعنى فيه أنه مأوى الشياطين **قوله** وعطن الإبل أي الموضع الذي تنحى إليه
الإبل الشاربة ليشرب غيرها كما قاله النووي وغيره أو لتشرب عللاً بعد نهل كما قاله
الجوهري وغيره **قوله** وعطن الإبل أي الموضع الذي تنحى إليه الإبل الشاربة ليشرب
غيرها كما قاله النووي وغيره أو لتشرب عللاً بعد نهل كما قاله الجوهري **قوله** ومحجة
الطريق قال في المصباح والمحجة بفتح الميم جادة الطريق ثم قال والجادة وسط
الطريق ومعظمه والجمع جواد مثل دابة ودواب والمعنى في الطريق حصول شغل القلب
بمرور الناس فيها وقطع الخشوع **حديث** سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل
إلا ظله إمام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد
إذا خرج منه حتى يعود إليه ورجلان تحابا في الله فاجتمعا على ذلك وافترقا
عليه ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه ورجل دعته امرأة ذات منصب
وجمال فقال إني أخاف الله رب العالمين ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى
لا يعلم شماله ما تنفق يمينه مالك **ت** عن أبي هريرة وأبي سعيد **حم ق ن**
عن أبي هريرة **م** عن أبي هريرة وأبي سعيد معاً **قوله** في ظله أي في ظل عرشه كما صرح به
في رواية أخرى **قوله** يوم لا ظل إلا ظله قال شيخنا قال النووي المراد يوم القيامة
إذا قام الناس لرب العالمين وقربت الشمس من الرؤوس واشتد عليهم حرها وأخذهم
العرق ولا ظل هناك لشيء إلا العرش وقد يراد به ظل الجنة وهو نعيمها والكون فيها كما
قال تع وندخلهم ظلاً ظليلاً قال القاضي وقال ابن دينار المراد بالظل هنا الكرامة
والكنف من المكاره في ذلك الموقف وليس المراد ظل الشمس ما قاله معلوم في اللسان
يقال فلان في ظل فلان أي في كنفه وحمايته وهذا أولى الأقوال ويكون إضافته إلى العرش
لأنه مكان التقرب والكرامة وإلا فالشمس وسائر العالم تحت العرش وفي ظله وقال ابن
عبد البر هذا أحسن حديث يروى في فضائل الأعمال وأصحها قال والظل في هذا الحديث
يراد به الرحمة وقال القاضي عياض إضافة الظل إلى الله تع إضافة ملك وقال غيره إضافة
تشريف وقال عيسى بن دينار المراد بظله كرامته وحمايته وقال آخرون المراد ظل عرشه
للتصريح به في كثير من الأحاديث ولأن المراد وقوع ذلك في الموقف وبه جزم
القرطبي ورجحه الحافظ ابن حجر ووهّى قول من قال ظل طوبى أو ظل الجنة لأن ظلهما
إنما يحصل بعد الاستقرار في الجنة ثم إنه مشترك لجميع من يدخلها والسياق يدل على امتياز
أصحاب الخصال المذكورة قال فترجح أن المراد ظل العرش **قوله** إمام عادل قالوا
هو كل من إليه نظر في شيء من أمور المسلمين من الولاة والحكام ويراد به لكثرة مصالحه
وعموم نفعه **قوله** وشاب نشأ في عبادة الله وفي رواية نشأ بعبادة الله
قال شيخنا كذا في الأصول بالباء وهي للمصاحبة أي نشأ متلبساً بها مصاحباً لها
قاله النووي قال القرطبي ويحتمل أن يكون بمعنى في كما في غير مسلم نشأ في عبادة الله
كما وردت في بمعنى الباء في قوله يأتيهم الله في ظلل من الغمام قال وشاب نبت وابتدأ

اي لم يكن له صبوة **قوله** قلبه معلق كذا في اكثر الاصول وفي بعضها متعلق بالمساجد
قوله بالمسجد وفي رواية في المساجد اي شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها
وليس معناه دوام القعود فيها قاله النووي انتهى **قوله** فاجتمعا على ذلك وتفرقا عليه
معناه اجتمعا على حب الله اي كان سبب اجتماعهما حب الله واستمرا على ذلك حتى تفرقا
من مجلسهما وهما صادقان في حب كل واحد منهما صاحبه لله تعالى حال اجتماعهما وافتراقهما
قال ومحبة الله اسم لمعان كثيرة • احدها الاعتقاد انه تعالى اسم محمود من كل وجه لا شيء
من صفاته الا وهو مدح له • الثاني الاعتقاد انه محسن الى عباده منعم متفضل عليهم • الثالث
الاعتقاد ان الاحسان الواقع منه اكبر واجل من ان تقضي بقول العبد وعمله وان حسنا وكثرا
الرابع ان لا يستثقل العبد قضاياه ويستكثر تكاليفه • الخامس ان يكون في عامة
الاوقات مشفقا وجلا من اعراضه عنه وسلبه معرفته التي اكرمه بها وتوحيده
الذي حلاه وزينه به • السادس ان لا يكون له مالا معتقده به لا يرى في
حال من الاحوال انه غني عنه • السابع ان يحمله تمكن هذه المعاني في قلبه على ان
يديم ذكره باحسن ما يقدر عليه • الثامن ان يحرص على اداء فرائضه والتقرب
اليه من نوافل الخير بما يطيقه • التاسع ان يسمع من غيره ثناء عليه وعرف منه
تقربا الى الله وجهادا في سبيله سرا واعلانا مالا واولادا • العاشر انه ان سمع
من احد ذكر له اعانة مما يحكي عنه او عرف منه غيبا في سبيله سرا وعلانية بابنه
وناواه فاذا اجتمعت هذه المعاني في قلب احد فيستجمعها هو المتبدي لاسم
محبة الله تعالى وهي وان لم يذكر مجتمعة في موضع فقد جاءت متفرقة عن النبي
صلعم انتهى **قوله** ذكر الله خاليا وفي رواية النسائي في خلاء بفتح الخاء والمد
هو المكان الخالي قال القرطبي خاليا يعني من الخلق ومن الالتفات الى غير الله
قوله ففاضت عيناه قال القرطبي فيض العين بكاؤها وهو على حسب
حال الذاكر وبحسب ما ينكشف له من اوصافه تعالى فان انكشف له غضبه وسخطه
فبكاؤه عن خوف وان انكشف له جماله وجلاله فبكاؤه عن محبة وشوق
وهكذا يتلون الذاكر بتلون ما يذكر من الاسماء والصفات **قوله** دعته
امراة اي عرضت نفسها عليه ليزني بها هذا هو الصواب في معناه وقيل دعته
لنكاحها فخاف العجز عن القيام بحقها او ان الخوف من الله تعالى شغله عن لذات
الدنيا وشهواتها **قوله** ذات منصب هي ذات الحسب والنسب الشريف
قوله فقال اني اخاف الله قال شيخنا قال القاضي عياض يحتمل قوله ذلك
باللسان ويحتمل قوله في قلبه ليزجر نفسه وخص ذات المنصب والجمال لكثرة الرغبة
وعسر حصولها وهي جامعة للمنصب والجمال لكثرة الرغبة وعسر حصولها وهي جامعة
للمنصب والجمال لا سيما وهي داعية الى نفسها طالبة لذلك قد اغنت عن
مشاق التوصل الى مراودة ونحوها فالصبر عنها لخوف الله وقد دعت من اكمل
المراتب واعظم الطاعات فرتب الله عليه ان يظله في ظله **قوله** حتى لا تعلم

شماله

شماله ما تنفق يمينه ووقع في مسلم لا تعلم يمينه ما تنفق شماله في جميع الروايات
والمعروف في غيره حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه وهو وجه الكلام لان المعروف
في النفقة ان محلها اليمين قال القاضي ويشبه ان يكون الوهم فيها من الناقلين
عن مسلم لا من مسلم بدليل ادخاله بعد حديث مالك وقال بمثل حديث عبيد
وبين الخلاف فيه في قوله وقال رجل معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود فلو
كان ما رواه مخالفا لرواية مالك لنبه عليه كما نبه على هذا قال العلماء وهذا في صدقة
التطوع اما الزكوة الواجبة فاعلانها افضل وضرب المثل باليمين والشمال لقربهما
وملازمتهما والمعنى لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم صدقة اليمين لمبالغة
في الاخفاء والاستتار قال النووي وهو الصواب وقيل المراد من عن يمينه وشماله من
الناس قال القرطبي وقد سمعنا من بعض المشايخ ان يتصدق على الضعيف في صورة
المشتري منه فيدفع له درهما مثلا في شيء يساوي نصف درهم فالصورة مبايعة
والحقيقة صدقة قال وهو اعتبار حسن قال وهذا الحديث جدير بان يمعن فيه
النظر ويستخرج ما فيه من اللطائف والعبر قال شيخنا قلت وهذا العدد لا مفهوم
له فقد وردت احاديث بزيادة على ذلك وتتبعتها فبلغت سبعين وافردتها
في مؤلف بالاسانيد ثم اختصرته وقد نظم السبعة المذكورة ابو شامة فقال
وقال النبي المصطفى ان سبعة يظلهم الله العظيم بظله • محب عفيف
ناشئ متصدق • وباك مصل والامام بعدله • وزاد ابن حجر سبعة ثم سبعة
ثم سبعة ثم زاد شيخنا الى تمام السبعين بل وزاد عليها وقد رايت ان اذكر
ما زاده بلفظ الحديث غالبا او معناه حاذفا ما تكرر والمخرج والراوي والحقها
بنظمها تتميما للفائدة فزاد الحافظ • ومن انظر معسرا • او وضع عنه • ومن اعان
مجاهدا في سبيل الله • او غارما في عسرته • او مكاتبا في رقبته • ومن اظل راس غاز
ورجل كان مع سرية في قوم فلقوا العدو فانكشفوا فحمى ادبارهم حتى نجوا او نجى
او استشهد قال وهذه السبعة اسانيدها جياد ثم نظمها فقال
وزد سبعة اظلال غاز وعونه • وانظار ذي عسر وتخفيف حمله • وحامي
غزاة حين ولوا وعون ذي • غرامة حق مع مكاتب اهله • ثم زاد
سبعة ثم سبعة وهي • الوضوء على المكاره • والمشي الى المساجد في الظلم • واطعام
الجائع حتى يشبع • ومن عاد اخرف • والتاجر الصدوق • وحسن الخلق
ولو مع الكافر • ومن كفل يتيما او ارملة • والذين اذا اعطوا الحق قبلوه • واذا
سئلوا بذلوه • وحكموا للناس كحكمهم لانفسهم • ولم يذكرها الحافظ في نظمها وسياتي
في نظم شيخنا والحزين ولفظ حديثه صل على الجنائز لعل ذلك يحزنك فان الحزين
في ظل الله والناصح للوالي في نفسه وفي عباد الله ومن لم يكن على المؤمنين غليظا
وكان بهم رؤوفا رحيما ومن يعزي الثكلى ثم نظمها فقال وزد مع ضعف
سبعين اعانة • لاخرق مع اخذ حق وبذله • وكره وضوء ثم مشي لمسجد •

وتحبين خلق ثم مطعم فضله • وكافل ذي يتيم وارملة وبهت • وتاجر صدق في المقال
وفعله • وحزن وتصبر ونصح ورأفة • بربع لها السبعات من نيل فضله • ثم زاد
شيخنا وواصل الرحم وامراة مات عنها زوجها وترك عليها ابنا صغارا فقالت
لا اتزوج اقيم على ابنائي حتى يموتوا او يغنيهم الله وعبد صنع طعاما فاضاف ضيفه
فاحسن ضيافته فدعى اليه اليتيم والمسكين فاطعمهم لوجه الله ورجل حيث توجه علم
ان الله معه ورجل يحبب الناس لجلال الله واهل الجوع في الدنيا هم الذين يقبض الله
ارواحهم وهم الذين اذا غابوا لم يفتقدوا واذا شوهدوا لم يعرفوا اخفياء
في الدنيا معروفون في السماء اذا راهم الجاهل ظن بهم سقما وما بهم سقم الا الخوف
من الله ورجل لم تاخذه في الله لومة لائم ورجل لم يمد يديه الى ما لا يحل له ورجل
لم ينظر الى ما حرم الله عليه والذين لا يبتغون في اموالهم الربا ولا ياخذون
على احكامهم الرشا ومن فرج عن مكروب امتي ومن احيى سنتي ومن اكثر الصلوة
علي وذراري المسلمين والذين يعودون المرضى ويشيعون الهلكى والصابر
ثم نظم ذلك فقال وزد مع ضعف من يضيف وغربة • لايتامه ثم القريب
بوصله • وعلم بان الله معه وحبه • لاجلاله والجوع مع اهل حمله • وزهد
وتفريج وغض وقوة • صلوة على الهادي واحياء فعله • وترك الربا مع
رشوة الحكم والزنا • وطفل وراع الشمس ذكرا وظله • وصوم وتشييع لميت
عيادة • مسبع بها السبعات بازاء اصله • قال شيخنا ثم وجدت خصالا
اخرى قلت وهي محبة علي بن ابي طالب رضي الله عنه ومحبة شيعته ولم يدخلها
شيخنا في نظمه وسباق ومن قراء اذا اصبح الغداة ثلاث آيات من سورة الانعام
الى ويعلم ما تكسبون ومن ذكر الله بلسانه وقلبه والطاهرة قلوبهم والذين ينيبون
الى ذكري كما ينيب النسور الى وكره والذين يغضبون لمحارمي اذا استحلت كما يغضب
النمر اذا ضرب والذين يستغفرون بالاسحار ومن امر بالمعروف ونهى عن المنكر ودعى
الناس الى طاعتي ومن لا يحقر الناس ومن بر والديه ومن لا يمشي بالنميمة ثم نظمها
وزد سبعتين الحب لله بالغا • وتطهير قلب والغضوب لاجله • ودب على ثم
ذكرا بابة • وامر ونهي والدعاء لسبله • ومن اول الانعام يقراء عدانة •
ومستغفر الاسحار بالطيب فعله • وبر وترك النم والحقر الذي • يشين
الفتى فاشكر لجامع شمله • قال ثم وجدت سبعة اخرى فكملت سبعين قلت
وهي من قتل في سبيل الله والمعلم كتاب الله ورجل ام قوما وهم له راضون ورجل
كان يؤذن في كل يوم وليلة وعبدا ادى حق الله وحق مواليه والقاضي لحوائج الناس
والمهاجرون ثم نظمها فقال وزد سبعة قاضي حوائج خلقه • وعبد تقي والشهيد
بقتله • وام ونعليم اذان وهجرة • فتمت بها السبعون من فيض فضله •
قلت ثم وجدت في ضمن الاحاديث التي ذكرها شيخنا في مؤلفه سبعة اخرى ولم
يدخلها في النظم وهي شخص لم يمش بين اثنين بمراء قط وحديثها عند ابي نعيم

في الحلية ومن لم يحدث نفسه بزنا قط وحديثها عند ابي نعيم ايضا وشيعة
علي بن ابي طالب وحديثها في فوائد ابي سعد الكنجرودي والذين لا تنظر
اعينهم الى الزنا وحديثها عند ابي نعيم والذي تقدم في ترك الغض وهذا
في عدم النظر فتامل وحملة القران وحديثها عند الديلمي وهو غريب لكن له
شاهد جيد واهل الورع وحديثها عند ابن لال في مكارم الاخلاق ورجل
ان تكلم تكلم بعلم وان سكت سكت على حلم وحديثها في الزهد للامام
احمد ونظم ذلك شاعر البيت الشمس لفار في فقال وخذ سبعة
ايضا عن المصطفى اتت • باسنادها فاروا الحديث باصله • فتى قط بين
اثنين لم يمش بالمرا • الى حين زارته المنون لنقله • ومن لم يحدث نفسه
بزنا ومن • رعى لعلي شيعة مثل اهله • ومن لا ترى يوما عيونهم زنا •
وحامل قران تانى بحمله • وذو ورع ثم الذي ان ينطقن ينطق • بعلم وان
يسكت لتوفير عقله • يكون على علم صريح سكوته • فيا فوزهم كل سعيد
بيذله • وازكى صلوة الله ثم سلامه • على المصطفى المختار خاتم رسله •
تنبيه اخرج هناد وابن المبارك والبيهقي في البعث عن ابي موسى الاشعري
قال الشمس فوق رؤس الناس يوم القيامة واعمالهم تظلهم او تضحيهم
قال شيخنا قال قلت ظاهر هذا ان الظل للاعمال لا للعرش فدلت لا ظل
هناك الا ظل العرش واضافة الظل الى الاعمال اضافة سبب قال القرطبي
في التذكرة في قول سبعة ولا يجدونها مؤمن ولا مؤمنة ظاهره العموم
في المؤمنين وليس كذلك وانما المراد والله اعلم مؤمن كامل الايمان او من
استظل بظل العرش كما في الحديث سبعة في ظل العرش وكذا ما جاء في ان
المرء في ظل صدقته وكذلك الاعمال الصالحة اصحابها في ظلها وكل ذلك
في ظل العرش انتهى حديث سبعة في ظل العرش يوم لا ظل الا ظله
رجل ذكر الله ففاضت عيناه • ورجل يحب عبدا لا يحبه الا لله • ورجل
قلبه معلق بالمساجد من شدة حبه اياها • ورجل يعطي الصدقة بيمينه فيكاد
يخفيها عن شماله • وامام مقسط في رعيته • ورجل عرضت عليه امراة نفسها ذات
منصب وجمال فتركها لجلال الله • ورجل كان في سرية مع قوم فلقوا العدو
فانكشفوا فحمى اثارهم حتى نجى ونجوا او استشهد وابن زنجويه عن الحسن
مرسلا ابن عساكر عن ابي هريرة بحاشية علامة الحسن حديث
سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله • رجل قلبه معلق بالمسجد
ورجل دعته امراة ذات منصب فقال اني اخاف الله • ورجلان تحابا في الله
ورجل غض عينيه عن محارم الله • وعين حرست في سبيل الله • وعين بكت
من خشية الله البيهقي في الاسماء عن ابي هريرة حديث سبعة لعنتهم
وكل نبي مجاب الزائد في كتاب الله • والمكذب بقدر الله • والمستحل حرمة

الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي والمستأثر بالفيء والمتجبر
بسلطانه ليعز من أذل الله ويذل من أعز الله طب عن عمرو بن شعيب
بحابنه علامة الحسن حديث سبعون ألفا من أمتي يدخلون الجنة
بغير حساب هم الذين لا يكتوون ولا يكوون ولا يسترقون ولا يتطيرون
وعلى ربهم يتوكلون البزار عن انس حديث سبق درهم مائة
الف رجل له درهمان أخذ أحدهما فتصدق به ورجل له مال كثير فأخذ من
عرضه مائة الف فتصدق بها ن عن أبي ذر ن ك عن أبي هريرة حديث
سبق المفردون المستهترون في ذكر الله يضع الذكر عنهم أثقالهم فيأتون
يوم القيامة خفافا ت ك عن أبي هريرة طب عن أبي الدرداء
قوله المفردون قال في النهاية وفي رواية طوبى للمفردين قيل ومن
المفردون قال الذين اهتروا في ذكر الله تع يقال فرد برايه وافرد وفرد
واستفرد بمعنى انفرد وقيل فرد الرجل إذا تفقه واعتزل الناس وخلى
بمراعاة الأمر والنهي وقيل هم الهرمى الذين هلك أقرانهم وبقوا يذكرون الله
تع قوله المستهترون قال في النهاية سبق المفردون قالوا وما المفردون
قال الذين اهتروا في ذكر الله وفي رواية المستهترون بذكر الله تع يعني الذين
أولعوا به يقال أهتر فلان بكذا واستهتر فهو مهتر به ومستهتر أي مولع به لا يتحدث
بغيره ولا يفعل غيره وقيل أراد بقوله اهتروا في ذكر الله تع كبروا في طاعة الله
تع وهلك أقرانهم من قولهم أهتر الرجل فهو مهتر إذا سقط في كلامه من الكبر
حديث سبق المهاجرون الناس بأربعين خريفا إلى الجنة
يتنعمون فيها والناس محبوسون للحساب ثم تكون الزمرة الثانية مائة خريف
طب عن مسلم بن مخلد حديث ست خصال من الخير جهاد أعداء الله
بالسيف والصوم في يوم الصيف وحسن الصبر عند المصيبة وترك المراء وأنت
محق وتبكير الصلوة في يوم الغيم وحسن الوضوء في أيام الشتاء هب
عن أبي مالك الأشعري حديث ست خصال من السحت رشوة الإمام
وهي أخبث ذلك كله وثمن الكلب وعسب الفحل ومهر البغي وكسب الحجام وحلوان
الكاهن ابن مردويه عن أبي هريرة قوله السحت قال في النهاية السحت
الحرام الذي لا يحل كسبه لأنه يسحت البركة أي يذهبها قوله رشوة الإمام
قال شيخنا الرشوة الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة قوله وثمن الكلب أي أن
بيعه حرام وهو عام في كل كلب معلما كان أو غيره مما يجوز اقتناؤه أو لا والعلة
في التحريم نجاسته مطلقا وهي قائمة في المعلم وغيره وعلة المنع عند من لا يرى
نجاسته النهي عن اتخاذه والأمر بقتله ولذلك خص منه ما أذن في اتخاذه قوله
ومهر البغي بفتح الموحدة وسكون المعجمة والتحتية وهو ما تعطاه المرأة
الفاجرة ليفجر بها والبغي الزانية وسمي ما تأخذه مهرا مجازا قوله وعن

كسب

كسب الحجام اختلف العلماء في كسب الحجام فقال الأكثرون من السلف والخلف
لا يحرم ولا يحرم أكله لا على الحر ولا على العبد وعليه الجمهور قالوا لأن النبي صلعم احتجم
وأعطى الحجام أجره ولو كان حراما لم يعطه وحملوا أحاديث النهي على التنزيه
والارتفاع عن دني الاكتساب والحث على مكارم الأخلاق ومعالي الأمور
ولو كان حراما لم يفرق فيه بين الحر والعبد فإنه لا يجوز للرجل أن يطعم عبده
ما لا يحل قوله وحلوان الكاهن بضم الحاء المهملة مصدر حلوته إذا
أعطيته وأصله من الحلاوة شبه بالشيء الحلو من حيث أنه يأخذه سهلا بلا كلفة
ولا مشقة وهو ما يأخذه على التكهن والكاهن الذي يدعي مطالعة علم الغيب
ويخبر الناس عن الكوائن والفرق بينه وبين العراف أن الكاهن يتعاطى الأخبار
عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار والعراف هو الذي
يدعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما قوله وعسب الفحل
هو بفتح العين وسكون السين المهملتين وبالباء الموحدة وأشهر التفاسير
فيه أنه ضراب الفحل والضراب نزوان ولا يتعلق به والتقدير أجرة عسبه
والأصح أن هذا النهي للتحريم نعم يجوز أن يعطي صاحب الفحل شيئا على سبيل الهدية
حديث ست من جاء بواحدة منهن جاء وله عهد يوم القيامة تقول
كل واحدة منهن قد كان يعمل بي الصلوة والزكوة والحج والصيام وأداء الأمانة
وصلة الرحم طب عن أبي امامة حديث ست من كن فيه كان مؤمنا
حقا إسباغ الوضوء والمبادرة إلى الصلوة في يوم دجن وكثرة الصوم
في شدة الحر وقتل الأعداء بالسيف والصبر على المصيبة وترك المراء وإن كنت
محقا فر عن أبي سعيد قوله في يوم دجن قال في المصباح والدجن مثل فلس
المطر الكثير حديث ستة من أشراط الساعة موتي وفتح بيت المقدس
وأن يعطى الرجل ألف دينار فيتسخطها وفتنة يدخل حرها بيت كل مسلم
وموت يأخذ في الناس كقعاص الغنم وأن يغدر الروم فيسيرون بثمانين
بندا تحت كل بند اثنا عشر ألفا حم طب عن معاذ حديث ستة أشياء
تحبط الأعمال الاشتغال بعيوب الخلق وقسوة القلب وحب الدنيا وقلة
الحياء وطول الأمل وظالم لا ينتهي فر عن عدي بن حاتم حديث
ستة مجالس المؤمن ضامن على الله تع ما كان في شيء منها في سبيل الله أو مسجد
جماعة أو عند مريض أو في جنازة أو بيته أو عند إمام مقسط يعزره ويوقره
البزار طب عن ابن عمر حديث ستة لعنتهم لعنهم الله وكل نبي مجاب
الزائد في كتاب الله والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبروت فيعز بذلك
من أذل الله ويذل من أعز الله والمستحل لحرم الله والمستحل من عترتي
ما حرم الله والتارك لسنتي ت ك عن عائشة ك عن علي قوله
ستة لعنتهم لعنهم الله وكل نبي مجاب قال شيخنا قال الطيبي في قوله لعنهم الله

وجهان احدهما انه اشارة الى دعاء عليهم فيكون وكل نبي مجاب حالا من فاعل
لعنتهم والجملة معترضة بين الحال وصاحبها والثاني انه اخبار عن الغيب استينافا كانه
لما قيل لعنتهم سئل لماذا بعد فاجيب لعنهم الله فتكون الثانية مبينة عن الاولى
ويحتمل العكس وذلك انه حين قال لعنتهم سأل سائل لماذا فاجاب لانه لعنهم الله
فعلى هذا يكون قوله وكل نبي مجاب معترضا بين البيان والمبين يعني من شأن
كل نبي ان يكون مستجاب الدعوة ولا يصح عطف وكل نبي مجاب على فاعل لعنتهم
وصححه الاشرفي لوجود الفصل وان لم يؤكد بالضمير وفيه نظر لان المانع عطف الجملة
على المفرد فان قلت لم لا يجوز ان يكون مجاب صفة لا خبرا قلت يلزم من ذلك
ان لا يكون بعض الانبياء مجاب الدعوة ومنه قرر التوربشتي وابطل رواية الجر في
مجاب الدعوة انتهى واقول اللازم ممنوع فانها صفة موافقة للواقع لا مفهوم لها
قوله الزائد في كتاب الله تعالى قال شيخنا قال الطيبي يجوز ان يراد به من
يدخل في كتاب الله ما ليس منه وان يتأول بما ينبو عنه اللفظ كما فعلته اليهود
بالتوراة من التبديل والتحريف والزيادة في كتاب الله كفر وتأويله بما يخالف
الكتاب والسنة بدعة قوله والمستحل لحرم الله يعني من فعل في حرم مكة ما لا يجوز
من الاصطياد وقطع الشجر قوله والمستحل من عترتي ما حرم الله قال شيخنا
قال الطيبي يعني من فعل باقاربه صلعم ما لا يجوز من ايذائهم وترك تعظيمهم فعلى هذا
من ابتدائية متعلقة بالفعل ويجوز ان يكون بيانية وان اراد بالمستحل من يستحل
من اقاربه شيئا من المحرمات وفيه تعظيم الحرم فيه كتعظيم الحرم القادر منهم في
قوله عز وجل من يات منكن بفاحشة حديث ستخرج نار من حضرموت
قبل يوم القيامة تحشر الناس حم ت عن ابن عمر وتمامه قالوا يا رسول الله
فما تأمرنا قال عليكم بالشام حديث حسن غريب صحيح بجانبه علامة الصحة
وتقدم الكلام على هذه النار في ان الساعة لا تقوم حديث
ستر ما بين اعين الجن وعورات بني آدم اذا دخل احدهم الخلاء ان يقول
بسم الله حم ت ه عن علي بجانبه علامة الحسن قال الدميري الستر بالكسر الحجاب
وبالفتح مصدر سترت الشيء استره اذا غطيته انتهى وقال في المصباح الستر ما يستر به
وجمعه ستور والسترة بالضم مثله قال ابن فارس السترة ما استترت به كائنا
ما كان والستارة بالكسر مثله وحذف الهاء منها لغة وسترت الشيء سترا من باب
قتل قال شيخنا قال الطيبي ستر مبتدأ والخبر ان يقول وما موصولة مضاف
اليها وصلتها الظرف حديث ستر ما بين اعين الجن وبين عورات بني آدم
اذا وضع احدهم ثوبه ان يقول بسم الله طس عن انس حديث سترة الامام
سترة من خلفه طس عن انس حديث ستشرب امتي من بعدي الخمر يسمونها بغير
اسمها يكون عونهم على شربها امراؤهم ابن عساكر عن كيسان حديث
ستفتح عليكم ارضون ويكفيكم الله فلا يعجز احدكم ان يلهو بأسهمه حم م

عن عقبة

عن عقبة بن عامر قوله الارضون بفتح الراء على المشهور وحكى الجوهري لغة
شاذة باسكانها قوله فلا يعجز بكسر الجيم على المشهور وبفتحها في لغة ومعناه
الندب الى الرمي وتقدم فيه كلام وسيأتي ايضا في من علم الرمي ثم تركه حديث
ستفتح عليكم الدنيا حتى تنجدوا بيوتكم كما تنجد الكعبة فانتم اليوم خير من يومئذ
طب عن ابي جحيفة قوله تنجدوا قال في النهاية التنجيد التزيين يقال
بيت منجد ونجوده ستوره التي تعلق على حيطانه تزين بها حديث
ستفتح مشارق الارض ومغاربها على امتي الا وعمالها في النار الا من اتقى الله
وادى الامانة حل عن الحسن مرسلا حديث ستفتح منابت الشيح طب
عن معاوية حديث ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم فيها خير من الماشي
والماشي فيها خير من الساعي من تشرف لها تستشرفه ومن وجد فيها ملجأ او معاذا
فليعذ به حم ق عن ابي هريرة قوله فتن وفي رواية فتنة بالافراد قوله
القاعد فيها خير من القائم زاد الاسماعيلي في اوله النائم فيها خير من اليقظان واليقظان
فيها خير من القاعد وفي رواية عند احمد وابي داود بلفظ النائم فيها خير من
المضطجع وهو المراد باليقظان في الرواية المذكورة لانه قابله بالقاعد قوله
والماشي فيها خير من الساعي في حديث ابن مسعود والماشي فيها خير من الراكب والراكب
فيها خير من المجري قتلاها كلها في النار قوله خير من الساعي عند مسلم زيادة في
اولها وزاد الا فاذا نزلت فمن كانت له ابل فليلحق بابله قال بعض الشراح في
قوله والقاعد فيها خير من القائم اي القاعد في زمانها عنها قال والمراد بالقائم
الذي لا يستشرفها وبالماشي من يمشي في اسبابه لامر سواها فربما يقع بسبب
مشيه في امر يكرهه وحكى ابن التين عن الداودي ان الظاهر ان المراد من
يكون مباشرا لها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم في ذلك اشد من بعض
فاعلاهم في ذلك الساعي فيها بحيث يكون سببا لاثارتها ثم من يكون قائما
باسبابها وهو الماشي ثم من يكون مباشرا لها وهو القائم ثم من يكون مع
النظارة ولا يقاتل وهو القاعد ثم من يكون مجتنبا لها ولا يباشرها
ولا ينظر وهو المضطجع اليقظان ثم من لا يقع منه شيء من ذلك ولكنه راض
وهو النائم والمراد بالافضلية في هذه الخيرية من يكون اقل شرا ممن فوقه
على التفصيل المذكور قوله من تشرف لها بفتح المثناة والمعجمة وتشديد
الراء اي تطلع لها بان يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها قوله
تستشرفه اي تهلكه بان يشرف منها على الهلاك يقال استشرفت الشيء علوته
واشرفت عليه يريد من انتصب لها انتصبت له ومن اعرض عنها اعرضت
عنه وحاصله ان من طلع فيها بشخصه قابلته بشرها ويحتمل ان يكون
المراد من خاطر فيها بنفسه اهلكته قوله ملجأ اي يلتجئ اليه من شرها
قوله او معاذا بفتح الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة هو بمعنى الملجأ قوله

فليعتزله اي ليعتزل فيه ليسلم من شر الفتنة وفي الحديث من الفوائد التحذير
من الفتنة والحث على اجتناب الدخول فيها وان شرها يكون بحسب التعلق
بها والمراد بالفتنة ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من
المبطل قال الطبري اختلف السلف فحمل بعضهم ذلك على العموم وهم من
قعد عن الدخول في القتال بين المسلمين مطلقا كسعد وابن عمر ومحمد بن مسلمة
وابي بكرة في آخرين وتمسكوا بالظواهر المذكورة وغيرها ثم اختلف هؤلاء
فقالت طائفة بلزوم البيوت وقالت طائفة بل بالتحول عن بلد الفتن اصلا ثم
اختلفوا فمنهم من قال اذا هجم عليه شيء من ذلك يكف يده ولو قتل ومنهم من قال بل
يدافع عن نفسه وعن ماله وعن اهله وهو معذور ان قتل او قتل وقال الآخرون
اذا بغت طائفة على الامام فامتنعت من الواجب عليها ونصبت الحرب وجب
قتالها وكذلك لو تحاربت طائفتان وجب على كل قادر الاخذ على يدي
المخطي ونصر المصيب وهذا قول الجمهور وفصل آخرون فقالوا كل قتال وقع بين
طائفتين من المسلمين حيث لا امام للجماعة فالقتال حينئذ ممنوع وتنزل الاحاديث
التي في هذا الباب وغيره على ذلك وهو قول الاوزاعي قال الطبري والصواب ان
يقال ان الفتنة اصلها الابتلاء وانكار المنكر واجب على من قدر عليه فمن اعان
المحق اصاب ومن اعان المخطي اخطا وان اشكل الامر فهي الحالة التي ورد النهي عن
القتال فيها وقيل ان احاديث النهي مخصوصة بآخر الزمان حيث يحصل التحقق
ان المقاتلة انما هي في طلب الملك وقد وقع في حديث ابن مسعود قلت يا رسول
الله ومتى ذلك قال ايام الهرج قلت ومتى قال حين لا يامن الرجل جليسه
انتهى ملخصا من الفتح **حديث** ستكون امراء تعرفون وتنكرون
فمن كره برئ ومن انكر سلم ولكن من رضي وتابع **م د** عن ام سلمة وتمامه
قالوا افلا نقاتلهم يا رسول الله قال لا ما صلوا قال النووي هذا الحديث
فيه معجزة ظاهرة بالاخبار بالمستقبل وقد وقع ذلك كما اخبر صلعم واما قوله
صلعم فمن كره برئ ومعناه من كره ذلك المنكر فقد برئ من اثمه وعقوبته
وهذا في حق من لا يستطيع انكاره بيده ولا بلسانه فليكرهه بقلبه وبرئ وروي
فمن عرف فقد برئ ومعناه من عرف المنكر ولم يشتبه عليه فقد صارت له
طريق الى البراءة من اثمه وعقوبته بان يغيره بيده او بلسانه فان عجز فليكرهه
بقلبه وقوله صلعم ولكن من رضي وتابع معناه ولكن الاثم والعقوبة على
من رضي وتابع وفيه دليل على ان من عجز عن ازالة المنكر لا ياثم بمجرد السكوت
بل انما ياثم بالرضى به او بان لا يكرهه بقلبه او بالمتابعة واما قوله افلا نقاتلهم قال لا
ما صلوا ففيه انه لا يجوز الخروج على الخلفاء بمجرد الظلم والفسق ما لم يغيروا شيئا
من قواعد الاسلام انتهى وقال ابن رسلان قوله لا ما صلوا الصلوات الخمس اي اقاموا
فيكم الصلوة المعهودة بحدودها واركانها واظهروا فعلها وقيل معناه ما داموا

على كلمة

على كلمة الاسلام كما عبر بالمصلين عن المسلمين في قوله صلعم نهيت عن قتل المصلين
اي المسلمين والاول اظهر انتهى **حديث** ستكون بعدي هنات وهنات
فمن رأيتموه فارق الجماعة او يريد ان يفرق امر امة محمد كائنا من كان فاقتلوه
فان يد الله على الجماعة وان الشيطان مع من فارق الجماعة يركض **ن** عن عرفجة
بجانبه علامة الصحة **قوله** هنات وهنات قال في النهاية اي شرور وفساد
يقال في فلان هنات اي خصال شر ولا يقال في الخير واحدها هنت وقد تجمع على هنوات
وقيل واحدها هنة تانيث هن وهو كناية عن كل اسم جنس قال النووي ويطلق
على كل شيء والمراد بها هنا الفتن والامور الحادثة **قوله** فمن رأيتموه
فارق الجماعة زاد ابو داود شبرا فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه قال شيخنا
قال الخطابي الربقة ما يجعل في عنق الدابة كالطوق يمسكها لئلا تشرد تقول
من خرج من طاعة امام الجماعة او فارقهم في الامر المجمع عليه فقد ضل وهلك
وكان كالدابة اذا خلعت الربقة التي هي محفوظة بها فانها لا يؤمن عليها عند
ذلك الهلاك والضياع **قوله** او يريد ان يفرق امر امة محمد كائنا من كان
فاقتلوه في رواية مسلم فاضربوه بالسيف كائنا من كان قال النووي فيه
الامر بقتال من خرج على الامام او اراد ان يفرق كلمة المسلمين ونحو ذلك
فينهى عن ذلك فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله فقتل كان هدرا
فقوله فاضربوه بالسيف وفي الرواية الاخرى فاقتلوه معناه اذا لم يندفع
الا بذلك **حديث** ستكون امراء تشغلهم اشياء يؤخرون الصلوة
عن وقتها فاجعلوا صلوتكم معهم تطوعا **ه** عن عبادة بن الصامت
بجانبه علامة الصحة **قوله** امراء لا ينصرف لان فيه الف التانيث الممدودة
قوله تشغلهم بفتح المثناة والغين **قوله** اشياء بالرفع فاعل **قوله**
يؤخرون الصلوة قال شيخنا قال النووي المراد تاخيرها عن وقتها
المختار لا عن جميع وقتها فوجب حمل هذه الاخبار على ما هو الواقع انتهى قال
شيخنا هذا من اعلام النبوة وقد وقع ذلك في زمن بني امية **قوله**
فاجعلوا صلوتكم معهم تطوعا قال في النهاية المتطوع وهو الذي يفعل
الشيء تبرعا من نفسه وهو تفعل من الطاعة انتهى وفي رواية ابي داود
واجعل صلوتكم معهم سبحة بضم السين المهملة وسكون الموحدة وحاء مهملة
اي نافلة قال بعضهم وانما خصت النافلة بالسبحة وان تناولتها الفريضة
في معنى التسبيح لان معنى التسبيحات في الفرايض نوافل فقيل لصلوة
النافلة سبحة لانها نافلة كالتسبيحات قاله شيخنا **حديث**
ستكون بعدي ائمة يؤخرون الصلوة عن مواقيتها فصلوها لوقتها
فاذا حضرتم معهم الصلوة فصلوا **طب** عن عمرو بجانبه علامة الصحة
حديث ستكون عليكم امراء من بعدي يأمرونكم بما لا يعرفون

ويعملون ما تنكرون فليس اولئك عليكم بائمة طب عن عبادة بن الصامت بجانبه علامة الحسن حديث ستكون ائمة من بعدي يقولون فلا يرد عليهم قولهم يتقاحمون في النار كما تقاحم القردة ع طب عن معاوية قوله يتقاحمون اي يقعون فيها كما اقتحم الانسان الامر العظيم وتقحمه اذا رمى نفسه فيه من غير روية وتثبت قاله في النهاية حديث ستكون فتن يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا الا من احياه الله بالعلم ه طب عن ابي امامة تقدم معناه في حديث بادروا بالاعمال فتنا قوله الا من احياه الله بالعلم اي لانه على بصيرة وهدى مما يقع فيجتنب مواقع الفتنة بما يعلم مما يستنبط من الكتاب والسنة متبعا للاحكام الشرعية حديث ستكون فتنة صما بكما عميا من اشرف لها استشرفت له واشراف اللسان فيها كوقوع السيف د عن ابي هريرة قوله ستكون فتنة هذه كانت التامة اي ستحدث فتنة قوله صما بكما عميا قال ابن رسلان اراد انها لا تسمع ولا تنطق ولا تبصر فهي لذهاب حواسها لا تدرك شيئا ولا تقلع ولا ترتفع وقيل شبهها لاختلاطها وقتل البريء فيها والسقيم بالاصم الاخرس الاعمى الذي لا يهتدي الى شيء فهو يخبط خبط عشواء وقيل هي كالحية الصماء التي لا تقبل لسعتها الرقى ولا يستطيع احد ان يأمر فيها بمعروف او ينهى عن منكر بل ان تكلم بحق اذاه الناس وقالوا ما صلح ان تتكلم الا انت انتهى وقال في النهاية هي التي لا سبيل الى تسكينها لتناهيها في دهائها لان الاصم لا يسمع الاستغاثة فلا يقلع عما يفعله وقيل هي كالحية الصماء التي هي لا تقبل الرقى قوله من اشرف لها استشرفت له المعجمة اي من تطلع اليها وتعرض لها واتته وقع فيها انتهى وقال ابن رسلان اي من تطلع لها وقرب منها تطلعت تلك الفتنة له وجرته الى نفسها واوقعته فيها قوله واشراف اللسان فيها يعني اطالة اللسان فيها كوقوع السيف في المحاربة به حديث ستكون احداث وفتنة وفرقة واختلاف فان استطعت ان تكون المقتول لا القاتل فافعل ك عن خالد بن عرفطة حديث ستكون عليكم ائمة يملكون ارزاقكم يحدثونكم فيكذبونكم ويعملون فيسيئون العمل لا يرضون عنكم حتى تحسنوا قبيحتهم وتصدقوا كذبهم فاعطوهم الحق ما رضوا به فاذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيد طب عن ابي سلالة حديث ستكون معادن يحضرها شرار الناس حم عن رجل من بني سليم حديث ستنزلون الى الشام فيفتح لكم ويكون فيكم ذا كالدمل او كالحزة يأخذ بمراق الرجل يستشهد الله به انفسهم ويزكي به اعمالهم حم عن معاذ بجانبه علامة الصحة قوله

داء كالدمل او كالحزة في خط الشيخ بضم الحاء وفتح الزاء المشددة انتهى قال الجوهري والدمل واحد الدماميل القروح وقال في المصباح والدمل معروف قال ابن فارس عربي وجمعه دماميل لان الاصل في كل جمع ان يحمل بعد الفه حروف مفردة فيكون على فعالل او مفاعل او زنة ذلك ومصابيح وقد جاء منه الاول فقالوا دماميل وسلاليم والاصل دمامل وسلالم قوله كالحزة قال في المصباح حززت الخشبة حزا من باب قتل فرضتها والحز الفرض انتهى وقال الجوهري حزه واحتزه اي قطعه والتحزز التقطع والحز الفرض في الشيء الواحدة حزة وقد حززت العود احزه حزا انتهى قوله بمراق الرجل قال في الدر كاصله والمراق بتشديد القاف ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التي ترق جلودها جمع مرق وقال الجوهري لا واحد لها حديث سجدتا السهو في الصلوة يجزيان من كل زيادة ونقصان ع عد هق عن عائشة اي كركعة خامسة او سجدة ثالثة تذكر ذلك بعد الفراغ منها او ترك بعض من الابعاض حديث سجدتا السهو بعد التسليم وفيهما تشهد وسلام فر عن ابي هريرة وابن مسعود حديث سحاق النساء زنا بينهن هب عن واثلة السحاق اتيان المراة المراة قوله زنا بينهن اي في الاثم والحرمة ويجب به التعزير لا الحد حديث سخافة بالمرء ان يستخدم ضيفه فر عن ابن عباس قال في النهاية والسخف بالفتح رقة العيش وبالضم رقة العقل وقيل هي الخفة التي تعتري الانسان اذا جاع من السخف وهي الخفة في العقل وغيره انتهى وقال في المصباح رجل سخيف وفي عقله سخف اي نقص وقال الخليل السخف في العقل خاصة والسخافة في كل شيء حديث سددوا وقاربوا طب عن ابن عمرو بجانبه علامة الصحة حديث سددوا وقاربوا وابشروا واعلموا انه لن يدخل احدكم الجنة عمله ولا انا الا ان يتغمدني الله بمغفرة ورحمة حم ق عن عائشة قوله سددوا من السداد بالمهملة وهو القصد من القول والعمل واختيار الصواب منهما قوله وقاربوا اي لا تبلغوا النهاية في العمل بل تقربوا منها لئلا تملوا قوله واعلموا انه لن يدخل احدكم الجنة عمله قال شيخنا لا يعارض قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون لان العمل انما حصل بتوفيق الله ورحمته وقيل الحديث محمول على دخول الجنة والآية على حصول المنازل فيها وقيل الباء في الآية للمقابلة وفي الحديث للسببية وقال ابن حجر معنى الحديث ان العمل من حيث هو عمل لا يستفيد به العامل دخول الجنة ما لم يكن مقبولا واذا كان كذلك فامر القبول الى الله وانما يحصل برحمة الله لمن يقبل منه فمعنى قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون اي العمل المقبول انتهى قال في الفتح ثم رايت النووي جزم بان ظاهر الآيات ان دخول الجنة بسبب الاعمال والجمع بينها وبين الحديث ان التوفيق للاعمال

والهداية لا اخلاص فيها وقبولها انما هو برحمة الله وفضله فيصح انه لم يدخل بمجرد العمل
وهو مراد الحديث ويصح انه دخل بسبب العمل وهو من رحمة الله تعالى ورد الكرماني الاخير
بانه خلاف صريح الحديث وقال المازري ذهب اهل السنة الى ان اثابة الله تعالى من
اطاعه بفضل منه وكذلك انتقامه ممن عصاه بعدل منه ولا يثبت واحد منهما الا بالسمع
وله سبحانه وتعالى ان يعذب الطائع وينعم العاصي ولكنه اخبر انه لا يفعل ذلك وخبره
صدق لا خلف فيه وهذا الحديث يقوي مقالتهم ويرد على المعتزلة حيث اثبتوا
بعقولهم اعواض الاعمال ولهم في ذلك خبط كثير وتفصيل طويل قوله ولا انا في رواية
للبخاري قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا قال الرافعي لما كان اجر النبي صلعم في
الطاعة اعظم وعمله في العبادة اقوم قيل له ولا انت اي لا ينجيك عملك مع عظم قدره
فقال لا الا برحمة الله قوله الا ان يتغمدني الله تعالى برحمته قال في الفتح قال ابو عبيد
المراد بالتغمد الستر وما اظنه الا ماخوذا من غمد السيف لانك اذا غمدت السيف فقد
البسته الغمد وسترته به قال الرافعي في هذا الحديث ان العامل لا ينبغي له ان يتكل على عمله في
طلب النجاة ونيل الدرجات لانه انما عمل بتوفيق الله وانما ترك المعصية بعصمة الله فكل
ذلك بفضله ورحمته حديث سرعة المشي يذهب بهاء المؤمن حل عن ابي هريرة
خط في الجامع فر عن ابن عمر ابن النجار عن ابن عباس قال في الصحاح البهاء الحسن
والجمال يقال بهي بهو مثل علي يعلو اذا جمل فهو بهي فعيل بمعنى فاعل ويكون البهاء حسن
الهيئة انتهى والحديث محتمل لهما لان السرعة تتعب فيتغير اللون وتتغير الهيئة ايضا
حديث سرعة المشي يذهب بهاء الوجه ابو القاسم بن بشران في اماليه عن انس
حديث سطع نور في الجنة فقيل ما هذا فاذا هو من ثغر حوراء ضحكت في وجه زوجها
الحاكم في الكنى خط عن ابن مسعود حديث سعادة لابن آدم ثلاث وشقاوة لابن
آدم ثلاث فمن سعادة ابن آدم الزوجة الصالحة والمركب الصالح والمسكن الواسع
وشقوة لابن آدم ثلاث المسكن السوء والمرأة السوء والمركب السوء الطيالسي عن سعد
بجانبه علامة الصحة حديث سو المراة مع عبدها ضيعة البزار طس عن ابن عمر
حديث سل ربك العافية والمعافاة في الدنيا والآخرة فاذا اعطيت
العافية في الدنيا واعطيتها في الآخرة فقد افلحت ت ه عن انس تقدم تفسير
العافية في فضل الدعاء والمعافاة في اللهم الطف بي في تيسير كل عسير وبجانبه علامة الصحة
حديث سل الله العفو والعافية في الدنيا والآخرة تخ ك عن عبد الله بن جعفر
حديث سلمان منا اهل البيت طب ك عن عمرو بن عوف حديث
سلمان سابق فارس ابن سعد عن الحسن مرسلا حديث سلم علي ملك ثم قال
لي لم ازل استاذن ربي عز وجل في لقائك حتى كان هذا اوان اذن لي واني ابشرك
انه ليس احد اكرم على الله منك ابن عساكر عن عبد الرحمن بن غنم حديث
سلوا الله الفردوس فانها سرة الجنة وان اهل الفردوس يسمعون اطيط العرش
طب ك عن ابي امامة تقدم تفسيره في اذا سالتم الله حديث سلوا الله العفو والعافية

فان

فان احدا لم يعط بعد اليقين خيرا من العافية حم ت عن ابي بكر بجانبه علامة الصحة
حديث سلوا الله من فضله فان الله يحب ان يسال وافضل العبادة انتظار
الفرج ت عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة حديث سلوا الله علما
نافعا وتعوذوا بالله من علم لا ينفع ه هب عن جابر بجانبه علامة الصحة وتقدم
تفسير العلم الذي لا ينفع في اللهم اني اعوذ بك من خشيتك وقوله علما نافعا قال
في المصباح النفع الخير وهو ما يتوصل به الانسان الى مطلوبه يقال نفعني كذا ينفعني
نفعا ومنفعة فهو نافع حديث سلوا الله لي الوسيلة اعلى درجة في الجنة
لا ينالها الا رجل واحد وارجو ان اكون انا هو ت عن ابي هريرة قوله
الوسيلة قال شيخنا الوسيلة ما يتوصل به الى الشيء ويتقرب به خ وسائل وقال
شيخ شيوخنا الوسيلة هي ما يتقرب به الى الكبير يقال توسلت اي تقربت وتطلق
على المنزلة العلية ووقع عند مسلم بلفظ فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من
عباد الله الحديث ونحوه للبزار ويمكن ردها الى الاول فان الواصل الى تلك
المنزلة قريب من الله فيكون كالقربة التي يتوسل بها انتهى قلت وقوله
في حديث مسلم منزلة في الجنة يفسرها الباب وهي اعلى درجة في الجنة حديث
سلوا الله الوسيلة فانه لا يسالها لي عبد في الدنيا الا كنت له شهيدا او شفيعا
يوم القيامة ش طس عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة حديث
سلوا الله ببطون اكفكم ولا تسالوه بظهورها طب عن ابي بكرة بجانبه
علامة الصحة حديث سلوا الله ببطون اكفكم ولا تسالوه بظهورها
فاذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم د هق عن ابن عباس تقدم الكلام عليه
في اذا دعوت الله حديث سلوا الله حوائجكم البتة في صلوة الصبح
ع عن ابي رافع قوله البتة البت القطع اي سلوه قطعا ولا ترددوا
في سواله فانه ان لم ييسرها لم تتيسر قوله في صلوة الصبح اي لانها
اول صلوة النهار الذي هو محل الحاجة غالبا فلعل ان يستجاب لكم
قبل وقوع ذنب يمنع ونحوه حديث سلوا الله كل شيء حتى الشسع
فان الله ان لم ييسره لم يتيسر ع عن عائشة قال في النهاية الشسع احد سيور
النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في النقب الذي في صدر النعل
المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد فيه الشسع انتهى وقال في
المصباح شسع النعل معروف والجمع شسوع مثل حمل وحمول حديث
سلوا اهل الشرف عن العلم فان كان عندهم علم فاكتبوه فانهم لا يكذبون
فر عن ابن عمر حديث سمى هرون ابنيه شبرا وشبيرا واني سميت
ابني الحسن والحسين كما سمى به هارون ابنيه البغوي وعبد الغني في الايضاح وابن
عساكر عن سلمان حديث سمى ابنك عبد الرحمن خ عن جابر وسببه
كما في البخاري عن جابر قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك

ابا القاسم ولا كرامة فاخبر النبي صلعم فقال سموا فذكره قوله لا نكنيك
ابا القاسم بفتح النون مع التخفيف وبضمها مع التشديد قوله ولا كرامة
في رواية للبخاري ايضا لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا بضم اوله وهو من
الانعام اي لا ننعم عليك بذلك فتقر به عينك ويؤخذ منه مشروعية تكنية
المرء بولده ولا يختص باول اولاده قوله فاخبر النبي صلعم كذا للاكثر بضم الهمزة
على البناء للمجهول ولبعضهم بالبناء للفاعل ويؤيده ما في رواية بلفظ فاتى النبي
صلعم حديث سموا باحب الاسماء الى حمزة كـ عن جابر حديث
سموا اسقاطكم فانهم من افراطكم ابن عساكر عن ابي هريرة قال في النهاية السقط
بالكسر والفتح والضم والكسر اكثرها الولد الذي يسقط من بطن امه قبل تمامه انتهى
وقال في المصباح والسقط الولد ذكرا كان او انثى يسقط قبل تمامه وهو مستبين
الخلق يقال سقط الولد من بطن امه سقوطا فهو سقط بالكسر والتثليث لغة ولا
يقال وقع واسقطت الحامل بالالف اسقاطا قال بعضهم واماتت العرب ذكر
المفعول فلا يكادون يقولون اسقطت سقطا ولا يقال اسقط الولد بالبناء للمفعول
قوله فانهم من افراطكم قال في النهاية يقال فرط يفرط فهو فارط وفرط اذا تقدم
وسبق القوم ليرتاد لهم الماء ويهيئ لهم الدلاء والارشية انتهى وقال الجوهري
الفرط بالتحريك الذي يتقدم الواردة فيهيئ لهم الارسان والدلاء ويمدر الحياض
ويستقي لهم وهو فعل بمعنى فاعل مثل تبع بمعنى تابع انتهى وقال في المصباح الفرط
بفتحتين المتقدم في طلب الماء يهيئ الدلاء والارسان يقال فرط القوم فروطا
من باب قعد اذا تقدم لذلك يستوي فيه الواحد والجمع يقال رجل فرط وقوم
فرط قوله اي رب ضاعوني فائدة سال بعضهم هل يكون السقط
شافعا ومتى يكون شافعا هل هو من مصير علقة ام من ظهور الحمل ام من بعد مضي
اربعة اشهر ام من نفخ الروح والجواب ان العبرة انما هو بظهور خلقه وعدم
ظهوره وعبر عنه بعضهم بزمن امكان نفخ الروح وعدمه وبعضهم بالتخطيط
وعدمه وكلها وان كانت متقاربة فالعبرة بما قلنا كذا حرره شيخ بحث
زكريا حديث سموا السقط يثقل الله به ميزانكم فانه ياتي يوم القيامة
يقول اي رب اضاعوني فلم يسموني ميسرة في مشيخته عن انس حديث
سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي طب عن ابن عباس حديث سموا باسمي
ولا تكنوا بكنيتي فاني انما بعثت قاسما اقسم بينكم ق عن جابر وسببه
كما في البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال ولد لرجل منا من الانصار
غلام فاراد ان يسميه محمدا قال شعبة في حديث منصور ان الانصاري
قال حملته على عنقي فاتيت به النبي صلعم وفي حديث ولد له غلام فاراد
ان يسميه محمدا قال سموا فذكره قلت ولم سبب اخر كما في البخاري عن انس
رضي الله عنه قال كان النبي صلعم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت

النبي

النبي صلعم فقال سموا فذكره وفي رواية فالتفت اليه النبي صلعم فقال انما دعوت
هذا فقال النبي صلعم سموا فذكره وفي رواية دعا رجل بالبقيع يا ابا القاسم فالتفت
اليه النبي صلعم فقال لم اعنك قال سموا فذكره ولا منافاة بين قوله كان في السوق
وقوله كان بالبقيع لان السوق كان بالبقيع فذكره تارة باسمه وتارة باسم
محله وحينئذ وقع النهي عن التكني بكنيته قلت ويحتمل ان سؤال جابر كان في السوق
ونداء الرجل كان في السوق فمن سال جابرا وكانا متعاقبين على الاتصال فهما
سبب للنهي عن التكني وكل واحد ذكر سببا منهما قوله ولا تكنوا تقدم
ضبطه في سموا باسمي في رواية لجابر ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالوا
لا نكنيك حتى نسال النبي صلعم وفي رواية فقلنا له لا نكنيك بابي القاسم ولا ننعمك
عينا ويجمع بين هذا الاختلاف ايماء بان بعضهم قال هذا وبعضهم قال هذا
واما انهم منعوا مطلقا ثم بعد ذكروا فقالوا حتى نسال النبي صلعم وفي رواية
قال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وفي رواية سم ابنك عبد الرحمن ويجمع بينهما بان
الروايتين ذكر ما لم يذكره الاخر وتقدم ذكر الاختلاف في التكني بابي القاسم في حديث
تسموا باسمي في حرف التاء فائدة الكنية بضم الكاف وسكون النون ماخوذة
من الكناية تقول كنيت عن الامر بكذا اذا ذكرته بغير ما يستدل به عليه صريحا وقد
اشتهرت الكنى للعرب حتى ربما غلبت على الاسماء كابي طالب وابي لهب ونحوهما
وقد يكون للواحد كنية واحدة فاكثر وقد يشتهر باسمه وكنيته جميعا فالاسم والكنية
واللقب يجمعها العلم بفتحتين وتتغاير بان اللقب ما اشعر بمدح او ذم
والكنية ما صدرت باب او ام وما عدا ذلك فهو الاسم وكان النبي صلعم يكنى
ابا القاسم بولده القاسم وهو اكبر اولاده واختلف هل مات قبل البعثة او
بعدها وقد ولد له ابرهيم في المدينة من مارية حديث سموا باسماء الانبياء
ولا تسموا باسماء الملائكة تخ عن عبد الله بن جراد حديث سمي
رجب لانه يترجب فيه خير كثير لشعبان ورمضان ابو محمد الحسن بن محمد الخلال
في فضائل رجب عن انس قال في المصباح رجب من الشهور منصرف وله جموع
ارجاب وارجبة وارجب مثل اسباب وارغفة وافلس ورجاب مثل جبال
ورجوب وارجب واراجيب ورجبانات وقالوا في تثنية رجب وشعبان
رجبان للتغليب ورجبته مثل عظمته وزنا ومعنى حديث سوء الخلق
شوم ابن شاهين في الافراد عن ابن عمر حديث سوء الخلق شوم
وشراركم اسوؤكم خلقا خط عن عائشة حديث سوء الخلق شوم
وطاعة النساء ندامة وحسن الملكة نماء ابن منده عن الربيع الانصاري قال في
النهاية والواو في الشوم همزة ولكنها خففت فصارت واوا وغلب عليها
التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة والشوم ضد اليمن يقال تشاءمت بالشيء
وتيمنت به انتهى وقال في المصباح الشوم الشر ورجل مشوم غير مبارك وتشاءم

القوم به مثل نظيره به قوله ولات ساعة ندامة قال في المصباح ندم على
ما فعل ندما وندامة فهو نادم والمرأة نادمة اذا حزن وفعل شيئا ثم كرهه ورجل
ندمان ايضا وامرأة ندمانة والجمع ندامى ويتعدى بالهمزة فيقال اندمته انتهى وقال
في النهاية والندم الاثر وهو مثل الندب والنيا والمبهم ... وذكره الزمخشري بسكون
الدال في الندم وهو الغم اللازم اذ يندم صاحبه لما يعثر عليه من سوء آثاره حديث
سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل الحارث والحاكم في الكنى عن ابن عمر
حديث سوء الملكة شؤم وفحش وسوء الخلق ابن المبارك عن سليمان
بن موسى مرسلا قال في المصباح جلس جلوسا والجلسة بالفتح للمرة وبالكسر للنوع والحال
التي يكون عليها كجلسة الاستراحة والتشهد وجلسة الفصل بين السجدتين
لانها نوع من انواع الجلوس والنوع هو الذي يفهم منه معنى زائد على لفظه كما يقال
انه لحسن الجلسة والجلوس غير القعود فان الجلوس هو الانتقال من سفل الى علو
والقعود هو الانتقال من علو الى سفل فعلى الاول يقال لمن هو نائم او ساجد اجلس
وعلى الثاني يقال لمن هو قائم اقعد وقيل يقال جلس متكئا ولا يقال قعد متكئا بمعنى
الاعتماد على احد الجانبين وقال الفارابي وجماعة الجلوس نقيض القيام فهو اعم من
القعود وقد يستعملان بمعنى الكون والحصول فيكونان بمعنى واحد ومنه يقال
جلس متربعا وقعد متربعا وجلس بين شعبها اي حصل وتمكن والجليس من يجالسك
فعيل بمعنى فاعل والمجلس موضع الجلوس والجمع المجالس وقد يطلق المجلس على اهله
مجازا تسمية للحال باسم المحل يقال اتفق المجلس قوله شح قال في المصباح
الشح البخل وشح يشح من باب قتل وفي لغة من بابي ضرب وتعب فهو شحيح
وقوم اشحاء واشحة وتشاح القوم بالتضعيف اذا شح بعضهم على بعض انتهى وتقدم
تحرير القول فيه في اياكم والشح قوله وفحش قال في النهاية وقد تكرر الفحش والفاحشة
والفواحش في الحديث وهو كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي انتهى وقال
في المصباح فحش الشيء فحشا مثل قبح قبحا وزنا ومعنى وفي لغة من باب قتل وافحش
الرجل بخل واتى بالفحش وهو القول السيء حديث سوداء ولود خير من حسناء
لا تلد واني مكاثر بكم الامم حتى بالسقط محبنطئا على باب الجنة يقال ادخل الجنة فيقول
يا رب وابواي فيقال له ادخل الجنة انت وابواك طب عن معاوية بن حيدة
قوله حتى بالسقط تقدم القول في السقط قريبا في سموا اسقاطكم قوله
محبنطئا بميم مضمومة وحاء مهملة ساكنة وموحدة مفتوحة ونون ساكنة وطاء مكسورة
وهمزة منونة قال في النهاية المحبنطئ بالهمزة وتركها المتغضب المستبطئ للشيء وقيل
هو الممتنع امتناع طلب لا امتناع اباء يقال احبنطأت واحبنطيت والحبنطى القصير
البطن والنون والهمزة والالف والياء زوائد انتهى حديث سورة الكهف
تدعى في التوراة الحائلة تحول بين قارئها وبين النار هب عن ابن عباس قال في المصباح
وحال الشيء بيني وبينك اي حجز انتهى حديث سورة من القرآن ما هي الا ثلاثون

آية خاصمت عن صاحبها حتى ادخلته الجنة وهي تبارك طس والضياء عن انس
بجانبه علامة الصحة قال في المصباح الخصم يقع على المفرد وغيره والذكر والانثى
بلفظ واحد وفي لغة يطابق في التثنية والجمع فيجمع على خصوم وخصام مثل بحر وبحور
وبحار وخصم الرجل يخصم من باب تعب اذا احكم الخصومة فهو خصيم وخصم وخاصمته
مخاصمة وخصاما فخصمته اخصمه من باب قتل اذا غلبته في الخصومة واختصم القوم خاصم
بعضهم بعضا انتهى قلت والمراد هنا تجادل وتدافع قال في المشارق وفي باب خاصم
ويك خاصمت اي احتج ودافع بالكلام والبيان انتهى حديث سورة
تبارك هي المانعة من عذاب القبر ابن مردويه عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن
قوله المانعة قال في المصباح منعته الامر ومنه منعا فهو ممنوع منه والفاعل
مانع والجمع منعة مثل كافر وكفرة وفي المبالغة منوع ومناع وامتنع من الامر
كف عنه ومانعته الشيء منازعة انتهى حديث سووا صفوفكم فان تسوية
الصفوف من اقامة الصلاة حم ق د ه عن انس قوله فان تسوية
الصفوف في رواية الصف بالافراد والمراد به الجنس قوله من اقامة الصلاة
في رواية من تمام الصلاة وفي رواية ابي هريرة من حسن الصلاة وقال في الفتح
قد يستدل ابن حزم بقوله اقامة الصلاة على وجوب تسوية الصفوف
قال لان اقامة الصلاة واجبة وكل شيء من الواجب واجب ولا يخفى ما فيه لا سيما
والرواة لم يتفقوا على هذه الرواية وتمسك ابن بطال بظاهر لفظ حديث
ابي هريرة فاستدل به على ان التسوية سنة قال لان حسن الشيء زيادة على تمامه
واورد عليه من تمام الصلاة واجاب ابن دقيق العيد فقال قد يؤخذ من قوله
تمام الصلاة الاستحباب لان تمام الشيء في العرف امر زائد على حقيقته التي لا يتحقق
الا بها وان كان يطلق بحسب الوضع على بعض ما لا تتم الحقيقة الا به كذا قال
وهذا الاخذ بعيد لان لفظ الشارع لا يحمل الا على ما دل عليه الوضع في اللسان
العربي وانما يحمل على العرف اذا ثبت انه عرف الشارع لا العرف الحادث
ثم قال وقال البخاري باب اثم من لم يتم الصفوف ويحتمل ان البخاري اخذ
الوجوب من صيغة الامر في قوله سووا ومن عموم قوله صلوا كما رأيتموني
اصلي ومن ورود الوعيد على تركه ومع القول بان التسوية واجبة فصلاة
من خالف ولم يسو صحيحة لاختلاف الجهتين وافرط ابن حزم فجزم بالبطلان
ونازع من ادعى الاجماع على عدم الوجوب بما صح عن عمر رضي الله عنه انه ضرب
قدم ابي عثمان النهدي لاقامة الصف وبما صح عن سويد بن غفلة قال كان بلال يسوي
مناكبنا ويضرب اقدامنا في الصلاة فقال ما كان عمر وبلال يضربان احدا على
ترك غير الواجب وفيه نظر لجواز انهما كانا يريان التعزير على ترك السنة
انتهى ملخصا قال ابن رسلان قوله سووا صفوفكم فيه الامر بتسوية الصفوف
الاول فالاول وهو اعتدال القائمين للصلاة على سمت واحد والآخر

تسويتها موافقة للملائكة. قلت كما في حديث جابر بن سمرة عند ابي داود
الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربهم وعند ابن حبان عند ربها فقلنا وكيف
تصف الملائكة عند ربهم قال يتمون الصفوف الاول ويتراصون في الصف انتهى
قوله فان تسوية الصفوف هذا كالتعليل لما قبله وفيه رد على من يقول
ان المفرد المحلى بالالف واللام لا يعم ووجهه انه اضاف الصفوف لصفة بجمع
نعت ثم افرد فلو لم يكن للعموم لتناقض بالعموم في الاول والتخصيص في الثاني
فدل على ان المراد بالصف العموم ايضا **قوله** من تمام الصلوة قال القاضي عياض
تمام الشيء وحسنه وكماله بمعنى واحد ولهذا جاء في رواية ابن حبان بلفظ من حسن
الصلوة مكان تمام انتهى وسياتي فيه زيد في آخر بعده **حديث** سووا صفوفكم
او ليخالفن الله بين وجوهكم **ه** عن النعمان بن بشير بجانبه علامة الصحة وسببه
كما ابن ماجه عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله صلعم يسوي الصف
حتى يجعله مثل الرمح او القدح فرأى صدر رجل ناتئا فقال رسول الله صلعم
سووا فذكره قال الدميري قال الشيخ تقي الدين القشيري تسوية الصفوف
اعتدال القائمين بها على سمت واحد وقد يدل تسويتها ايضا على سد
الفرج بناء على التسوية المعنوية واتفقوا على ان المراد تسويتها بالمعنى الاول
والثاني امر مطلوب وان كان الاظهر ان المراد بالحديث الاول وفي الحديث
الغريبة كان صلعم يسوي صفوفنا حتى يدعها مثل القدح او الرقيم مثل
السهم او سطر الكتابة. **قوله** ناتئا قال الجوهري ونتأ الشيء خرج من
موضعه انتهى وقال في المصباح نتأ الشيء نتأ مهموز بفتحتين نتوءا خرج
من موضع وارتفع من غير ان يبين انتهى ولعل المراد بادئا كما في رواية **قوله**
او القدح بكسر القاف خشب السهام حين تنحت وتبرى الواحد قدح
بكسر القاف وسكون الدال اي يبالغ في تسويتها حتى تصير كانما يقوم السهام
لشدة استوائها واعتدالها والسهام مما يطلب فيها التحرير والا كان السهم
طايشا مخالفا لغرض اصابة الغرض فضرب به المثل لتحرير التسوية كما وقع لعمرو
بن العاص مع غلامه وردان استشاره في امر علي ومعاوية الى ايهما يذهب
فقال له الآخرة مع علي والدنيا مع معاوية وما اراك تختار على
الدنيا فقال عمرو يا قاتل الله وردانا وقدحه ابدى لعمرك ما في
القلب وردانا **قوله** او ليخالفن الله بين وجوهكم قال شيخنا اي
يمسخها ويحولها عن صورها وقيل يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف
القلوب كما تغير وجهه على اي ظهر لي من وجهه كراهة لي وتغير قلبه على لان مخالفتهم
في الصفوف مخالفة في ظواهرهم واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن انتهى
وقال في النهاية يريد ان كلا منهم يصرف وجهه عن الآخر ويوقع بينهم التباغض فان
اقبال الوجه على الوجه من اثر المودة والالفة وقيل اراد بها تحويلها الى الادبار

وقيل تغير صورها الى صور اخرى وفي الحديث الحث على تسوية الصفوف
وفيه جواز الكلام بين الاقامة والدخول في الصلوة وهو مذهبنا ومذهب
جماهير العلماء ومنع بعض العلماء والصواب الجواز سواء كان الكلام بين
الاقامة والاحرام لمصلحة الصلوة او لغيرها او لا لمصلحة وفيه حجة لمن قال ان تسوية
الصفوف تعتبر بالصدور لا بالاقدام وظاهر هذا الحديث ان تسوية
الصفوف واجبة لما رتب على تركها من الوعيد والجواب ان الوعيد انما
رتبه على مخالفة القلوب فان اختلافهم في الصفوف يدل على اختلاف
قلوبهم فجعل اختلاف الصفوف سببا لاختلاف القلوب وفيه دليل على
ان تسوية الصفوف وظيفة الامام وانها سنة مختصة به وقد كان
عثمان بن عفان رضي الله عنه يوكل بالناس من يسوي صفوفهم **حديث**
سووا صفوفكم لا تختلف قلوبكم الدارمي عن البراء **حديث**
سووا القبور على وجه الارض اذا دفنتم **طب** عن فضالة بن عبيد
حديث سلامة الرجل في الفتنة ان يلزم بيته **فر** وابو الحسن بن المفضل
المقدسي في الاربعين المسلسلة عن ابي موسى **حديث** سياتيكم اقوام يطلبون
العلم فاذا رأيتموهم فقولوا مرحبا بوصية رسول الله صلعم واقنوهم **ه** عن ابي سعيد
بجانبه علامة الحسن **قوله** فقولوا لهم مرحبا قال في النهاية مرحبا اي لقيت رحبا
وسعة وقيل معناه رحب الله بك فجعل الرحب موضع الترحيب انتهى وتقدم فيه زيادة
قوله واقنوهم اي علموهم **حديث** سياتي عليكم زمان
لا يكون فيه شيء اعز من ثلاثة درهم حلال واخ يستأنس به او سنة يعمل بها **طس حل**
عن حذيفة **حديث** سياتي على امتي زمان يكثر فيه القراء ويقل الفقهاء ويقبض
العلم ويكثر الهرج ثم ياتي من بعد ذلك زمان يقرأ القرآن رجال من امتي لا يجاوز تراقيهم
ثم ياتي من بعد ذلك زمان يجادل المشرك بالله المؤمن في مثل ما يقول **طس ك**
عن ابي هريرة **حديث** سياتي على الناس زمان يخير الرجل فيه بين العجز والفجور
فمن ادرك ذلك الزمان فليختر العجز على الفجور **ك** عن ابي هريرة **حديث**
سيحان وجيحان والنيل والفرات كل من انهار الجنة **م** عن ابي هريرة **قوله**
سيحان قال شيخنا قال النووي هو نهر المصيصة وهو غير سيحون انتهى قلت وقال
في النهاية سيحان نهر بالعواصم قريب من المصيصة وقال شيخ شيوخنا الجلال المحلي
سيحون نهر الهند **قوله** وجيحان قال النووي هو نهر اذنة وهو غير جيحون فان ذلك
نهر وراء خراسان عند بلخ وذكر القاضي ان سيحان هو سيحون وجيحان هو جيحون وانهما بلاد
خراسان وانكره النووي وقال ان الناس اتفقوا على المغايرة قال شيخنا قلت وفيه
نظر **قوله** والفرات هو نهر فاصل بين الشام والجزيرة **قوله** والنيل هو نهر
مصر **قوله** كل من انهار الجنة قال شيخنا هو على ظاهره ولها مادة من الجنة وقيل
معناه ان الايمان عم بلادها وان الاجسام المتغذية بمائها صائرة الى الجنة قال

النووي والاول اصح انتهى حديث سيخرج اقوام من امتي يشربون القران
كشربهم اللبن طب عن عقبة بن عامر حديث سيخرج اهل مكة ثم لا يعبر
الا قليل ثم تمتلي وتبنى ثم يخرجون منها فلا يعودون فيها ابدا حم عن عمر
حديث سيخرج ناس الى المغرب يأتون يوم القيامة ووجوههم على ضوء الشمس
حم عن رجل حديث سيد الادام في الدنيا والاخرة اللحم وسيد الشراب
في الدنيا والاخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا والاخرة الفاغية طس وابو
نعيم في الطب هب عن بريدة حديث سيد الادهان البنفسج على سائر
الادهان كفضلي على سائر الرجال الشيرازي في الالقاب عن انس وهو مشل ره حديث
سيد الاستغفار ان تقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك
وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك
بنعمتك علي وابوء لك بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت من قالها
من النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل
وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة حم خ ن عن شداد بن
اوس قوله سيد الاستغفار قال شيخنا قال الطيبي لما كان الدعاء جامعا لمعاني
التوبة استعير له السيد قوله وانا على عهدك ووعدك اي ما عاهدتك عليه
وواعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك قوله ابوء بالموحدة والهمزة
الممدودة اي اعترف وقيل فرعي لا استطيع صرف ذلك عني قوله موقنا اي
مخلصا من قلبه مصدقا بثوابها حديث سيد الايام عند الله يوم الجمعة اعظم
من يوم النحر والفطر وفيه خمس خلال فيه خلق الله ادم وفيه اهبط من الجنة الى الارض
وفيه توفي وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها الله شيئا الا اعطاه اياه ما لم يسأل
اثما او قطيعة رحم وفيه تقوم الساعة وما من ملك مقرب ولا سماء ولا ارض
ولا ريح ولا جبل ولا حجر الا وهو مشفق من يوم الجمعة ابن قتيبة حم خ عن سعد
بن عبادة بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام عليه في خير يوم طلعت فيه الشمس
حديث سيد السلعة احق ان يحمل د في مراسيله عن ابي حسين حديث
سيد الشهداء عند الله يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب طب عن جابر ك
عن علي حديث سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر
فامره ونهاه فقتله ك والضياء عن جابر حديث سيد الشهداء جعفر بن ابي
طالب معه الملائكة لم ينحل ذلك احد ممن مضى من الامم غيره شيء اكرم الله به محمدا
ابو القاسم الحرافي في اماليه عن علي حديث سيد الشهور شهر رمضان واعظمها
حرمة ذو الحجة هب عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن حديث سيد
الفوارس ابو موسى ابن سعد عن نعيم بن يحيى مرسلا حديث سيد القوم في دفهم
عن ابي قتادة خط عن ابن عباس لم يذكر في الاصل من خرجه عن ابي قتادة وذكر
في الدر الترمذي عن ابي قتادة حديث سيد القوم خادمهم وساقيهم آخرهم

شرابا

شرابا ابو نعيم في الاربعين الصوفية عن انس حديث سيد القوم في السفر
خادمهم فمن سبقهم بخدمة لم يسبقوه بعمل الا الشهادة ك في تاريخه هب
عن سهل بن سعد حديث سيد الناس آدم وسيد العرب محمد وسيد الروم
صهيب وسيد الفرس سلمان وسيد الحبشة بلال وسيد الجبال طور سينا وسيد
الشجر السدر وسيد الاشهر المحرم وسيد الايام الجمعة وسيد الكلام القران وسيد القران
البقرة وسيد البقرة آية الكرسي اما ان فيها خمس كلمات في كل كلمة خمسون بركة
فر عن علي حديث سيد ادامكم الملح هـ والحكيم عن انس قال الدميري ذكر البغوي
في تفسيره عن عبد الله بن عمر ان النبي صلعم قال ان الله انزل اربع بركات من
السماء الى الارض الحديد والنار والماء والملح وقال الاطباء في الملح حرارة
وقبض واجوده الداراني الابيض الرقيق وهو حار يابس في الثانية محلل قابض
ينفع من العفونة ومن غلظ الاخلاط ويذيبها واستعمال الملح بالغداة يحسن
اللون وينفع من الجرب والحكة البلغمية وفيه قوة ويزيد الذهب صفرة والفضة
بياضا وعد في الاحياء من آداب الاكل ان يبدأ بالملح ويختم به وان يقصد التقوى
على طاعة الله ولا يقصد التلذذ والتنعم بالاكل قال ابرهيم بن شيبان منذ ثمانين
سنة ما اكلت شيئا بشهوتي حديث سيد ريحان اهل الجنة الحناء
طب خط عن ابن عمر حديث سيد طعام الدنيا والاخرة اللحم ابو نعيم
في الطب عن علي حديث سيدا كهول اهل الجنة ابو بكر وعمر وان ابا بكر في الجنة
مثل الثريا في السماء خط عن انس حديث سيدة نساء المؤمنين فلانة
وخديجة بنت خويلد اول نساء المسلمين اسلاما ع عن حذيفة بجانبه علامة
الحسن حديث سيدة نساء اهل الجنة اربع مريم وفاطمة وخديجة وآسية
ك عن عائشة حديث سيد ركب رجال من امتي عيسى بن مريم ويشهدان
قتال الدجال ابن خزيمة ك عن انس حديث سيشتد دعوة الدين برجال
ليس لهم عند الله خلاق المحاملي في اماليه عن انس حديث سيعزي الناس
بعضهم بعضا من بعدي بالتعزية بي ع طب عن سهل بن سعد تقدم معناه
في اذا اصاب حديث سيصيب امتي داء الامم الاشر والبطر والتكاثر
والتشاحن في الدنيا والتباغض والتحاسد حتى يكون البغي ك عن ابي هريرة
قوله الاشر قال في الصحاح الاشر وقال في الصحاح اشر اشرا فهو اشر من
باب تعب بطر وكفر النعمة فلم يشكرها قوله والبطر قال في الصحاح البطر
الاشر وهو شدة المرح وقال ايضا البطر الحيرة والدهش انتهى وقال
في المصباح بطر بطرا فهو بطر من باب تعب بمعنى اشر اشرا انتهى وقال في النهاية
البطر الطغيان عند النعمة وطول الغنا فعلى التفسير الاول عطفه عليه قبله
عطف تفسير قوله والتشاحن قال في النهاية المشاحن المعادي والشحناء
العداوة والتشاحن تفاعل منه وقال في المصباح الشحناء العداوة والبغضاء

وشحنت عليه شحنا من باب تعب حقدت وأظهرت العداوة ومن باب نفع لغة
وشاحنته مشاحنة وتشاحن القوم **قوله** والتباغض قال في المصباح
بغض الشيء بالضم بغاضة فهو بغيض وأبغضته إبغاضا فهو مبغض والاسم
البغض قالوا ولا يقال بغضته بغير ألف وبغضه الله للناس بالتشديد فأبغضوه
والبغضة بالكسر والبغضاء شدة البغض وتباغض القوم أبغض بعضهم بعضا
قوله والتحاسد قال في النهاية الحسد أن يرى الرجل لأخيه نعمة فيتمنى أن تزول
عنه ويكون له دونه انتهى **قوله** والبغي قال في النهاية وأصل البغي مجاوزة
الحد **حديث** ستقتل بعذراء أناس يغضب الله لهم وأهل السماء يعقوب
بن سفيان في تاريخه وابن عساكر عن عائشة عذراء قرية بالشام **حديث**
سيقرأ القرآن رجال لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من
الرمية **ع** عن أنس بجانبه علامة الصحة **قوله** لا يجاوز حناجرهم قيل معناه لا تفقهه
قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلون منه وليس لهم حظ سوى تلاوة الفم والحنجرة
وهي الحلقوم إذ بهما تقطيع الحروف وقيل معناه لا يصعد لهم عمل ولا تلاوة ولا
تقبل **قوله** يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية أي يخرجون من الدين
خروج السهم إذا نفذ الصيد من جهة أخرى ولم يتعلق به شيء منه والرمية هي
الصيد المرمي فعيلة بمعنى مفعولة وقيل يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه كما يخرق
السهم الشيء المرمي به ويخرج منه والرمية الصيد الذي ترميه فتقصده وينفذ فيها
سهمك وقيل هي كل دابة مرمية **حديث** سيكون في أمتي أقوام يتعاطى
فقهاؤهم عضل المسائل أولئك شرار أمتي **طب** عن ثوبان **قوله** عضل
المسائل أي صعابها وبجانبه علامة الحسن **حديث** سيكون بعدي خلفاء
ومن بعد الخلفاء أمراء ومن بعد الأمراء ملوك ومن بعد الملوك جبابرة ثم يخرج رجل
من أهل بيتي يملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا ثم يؤمر بعده القحطاني فوالذي
بعثني بالحق ما هو بدونه **طب** عن جاحل الصدفي بجانبه علامة الحسن
حديث سيكون في آخر الزمان خسف وقذف ومسخ إذا ظهرت المعازف
والقينات واستحلت الخمر **طب** عن سهل بن سعد **قوله** وقذف القذف
الرمي بقوة قاله في النهاية وتقدم معنى الحديث في إذا فعلت أمتي **حديث**
سيكون في آخر الزمان شرطة يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله فإياك
أن تكون من بطانتهم **طب** عن أبي أمامة **قوله** شرطة قال في الدر بفتحتين الواحد شرطة
والشرطي واحد شرط السلطان وهم نخبة أصحابه الذين يقدمهم على سائر
الجند **قوله** من بطانتهم وبطانة الرجل صاحب سره وداخلة أمره الذي
يشاوره في أحواله قاله في الدر كأصله **قوله** يغدون الغدو سير
أول النهار والرواح نقيضه **حديث** سيكون بعدي سلاطين
من الفتن على أبوابهم كمبارك الإبل لا يعطون أحدا شيئا إلا أخذوا من

دينه

دينه مثله **طب ك** عن عبد الله بن الحارث بن جزء **حديث**
سيكون رجال من أمتي يأكلون ألوان الطعام ويشربون ألوان الشراب ويلبسون
ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام فأولئك شرار أمتي **حل** عن أبي أمامة **قوله**
ويتشدقون في الكلام تقدم الكلام عليه في إن المتشدقين في النار **حديث**
سيكون في أمتي رجل يقال له أويس بن عبد الله القرني وإن شفاعته في أمتي مثل
مضر وربيعة **عد** عن ابن عباس تقدم الكلام عليه في خير التابعين **حديث**
سيكون بعدي بعوث كثيرة فكونوا في بعث خراسان ثم انزلوا في مدينة مرو
فإنه بناها ذو القرنين ودعا لها بالبركة ولا يضر أهلها سوء أبدا
حم عن بريدة **حديث** سيكون قوم يعتدون في الدعاء **حم د** عن سعد
قال شيخنا قيل الاعتداء فيه مجاوزة الحد وقيل الدعاء بما لا يجوز وقيل رفع الصوت
به والصياح وقيل سؤال منازل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام حكاها النووي
في شرحه ثم قال وظاهر كلام الراوي هنا أنه التعميم والتدقيق في المطلوب
وذكر الغزالي في الإحياء أن المراد به أن يتكلف السجع في الدعاء انتهى وبجانبه علامة
الصحة **حديث** سيكون قوم يأكلون بألسنتهم كما تأكل البقر من
الأرض **حم** عن سعد **حديث** سيكون بمصر رجل من بني أمية أخنس
يلي سلطانا ثم يغلب عليه وينزع منه فيفر إلى الروم فيأتي بهم إلى الإسكندرية
فيقاتل أهل الإسلام بها فذلك أول الملاحم الروياني وابن عساكر عن أبي ذر
بجانبه علامة الحسن **قوله** أخنس قال شيخنا والخنس محركة انقباض قصبة
الأنف وعرض الأرنبة **حديث** سيكون قوم بعدي من أمتي يقرؤون
القرآن ويتفقهون في الدين يأتيهم الشيطان فيقول لو أتيتم السلطان
فأصلح من دنياكم واعتزلتموه بدينكم ولا يكون ذلك كما لا يجتنى من القتاد
إلا الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم إلا الخطايا ابن عساكر عن ابن عباس
قوله القتاد قال في المصباح القتاد شجر له شوك وهو الأعظم وفي المثل
ومن دونه خرط القتاد وأما القتاد الأصغر وهي التي ثمرتها نفاخة كنفاخة
العشر انتهى **حديث** سيكون في آخر الزمان ديدان القراء فمن أدرك
ذلك الزمان فليتعوذ بالله منهم **حل** عن أبي أمامة **قوله** ديدان القراء
أي دودة القراء قال الجوهري الدود جمع دودة وجمع الدود ديدان
والتصغير دويد وقياسه دويدة **حديث** سيكون في آخر الزمان
ناس من أمتي يحدثونكم بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم **م** عن أبي
هريرة **حديث** سيكون أمراء تعرفون وتنكرون فمن نابذهم نجا ومن
اعتزلهم سلم ومن خالطهم هلك **ش طب** عن ابن عباس بجانبه علامة
الحسن **حديث** سيكون بعدي أمراء يقتتلون على الملك يقتل بعضهم
بعضا **طب** عن عمار **حديث** سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر

المعرف من الزيادات

السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وددت انا قد راينا اخواننا قالوا اولسنا اخوانك قال بل انتم اصحابي واخواننا الذين لم ياتوا بعد قالوا كيف تعرف من لم يات بعد من امتك قال ارايت لو ان رجلا له خيل غر محجلة بين ظهري خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا بلى قال فانهم ياتون يوم القيامة غرا محجلين من اثار الوضوء وانا فرطهم على الحوض الا ليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال اناديهم الا هلم الا هلم فيقال انهم قد بدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا مالك والشافعي

م ن ه حم عن ابي هريرة السلام عليكم يا اهل القبور من المؤمنين والمسلمين يغفر الله لنا ولكم انتم سلف ونحن بالاثر ن طب عن ابن عباس السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا واياكم متواعدون غدا ومتواكلون وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لاهل بقيع الغرقد ن عن عائشة السلام عليكم دار قوم مؤمنين انتم لنا فرط وانا بكم لاحقون اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم ه عن عائشة

حم ك عن ابن عمر حديث سيكون بعدي قصاص لا ينظر الله اليهم ابو عمر بن فضالة في ماليه عن علي حديث سيلي اموركم من بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون وينكرون عليكم ما تعرفون فمن ادرك ذلك منكم فلا طاعة لمن عصى الله عز وجل طب ك عن عبادة الصامت حديث سيليكم امراء يفسدون وما يصلح الله بهم اكثر فمن عمل منهم بطاعة الله فلهم الاجر وعليكم الشكر ومن عمل منهم بمعصية الله فعليهم الوزر وعليكم الصبر هب عن ابن مسعود حديث سيوقد المسلمون من قسي ياجوج وماجوج ونشابهم واترستهم سبع سنين ه عن النواس بجانبه علامة الصحة

المعرف

حديث السائحون هم الصائمون ك عن ابي هريرة حديث السائمة جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس حم عن جابر بجانبه علامة الصحة قوله السائمة هي الراعية قوله جبار قال في النهاية الجبار الهدر ومنه الحديث جرح العجماء جبار والعجماء الدابة ومنه الحديث السائمة جبار يعني ان الدابة المرسلة في رعاها اذا اصابت انسانا كانت جنايتها هدرا حديث السابق والمقتصد يدخلان الجنة بغير حساب والظالم لنفسه يحاسب حسابا يسيرا ثم يدخل الجنة ك عن ابي الدرداء حديث الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله او القائم الليل الصائم النهار حم ق ت ن ه عن ابي هريرة قوله على الارملة بالراء المهملة التي لا زوج قوله المسكين تقدم بيانه حديث السباع حرام حم ع ق عن ابي سعيد كان بجانبه علامة الصحة قوله السباع حرام قال شيخنا هو الفخر بكثرة الجماع وقيل هو ان يتساب الرجلان فيرمي كل واحد صاحبه بما يسوؤه يقال سبع فلان فلانا اذا انتقصه وعابه قلت الاول تفسير ابن لهيعة وقال ابن وهب يريد جلود السباع حكاه البيهقي في سننه انتهى حديث السباق اربعة انا سابق العرب وصهيب سابق الروم وسلمان سابق الفرس وبلال سابق الحبش البزار طب ك عن انس طب عن ام هانئ عد عن ابي امامة قال في الكبير عد لا يعرف هذا الحديث الا ببقية عن محمد بن زياد الالهاني وقال ابن عساكر قال ابن حوصا سالت محمد بن عوف عن هذا الحديث فقال منكر انتهى حديث السبع المثاني فاتحة الكتاب ك عن ابي حديث السبق ثلاثة فالسابق الى موسى يوشع بن نون والسابق الى عيسى صاحب يس والسابق الى محمد علي بن ابي طالب طب وابن مردويه عن ابن عباس حديث السبيل الزاد والراحلة الشافعي ت عن ابن عمر قط عن عائشة بجانبه علامة الصحة واوله وسببه كما في مسند الشافعي عن عبد الله ابن عمر سال رجل رسول الله صلعم

فقال ما الحاج الشعث التفل فقام اخر فقال يا رسول الله اي الحج افضل قال العج والثج فقام اخر فقال يا رسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة الشعث اي متلبد الشعر والتفل بفتح المثناة وكسر الفاء اي الكريه الرائحة العج هو رفع الصوت بالتلبية والثج بالمثلثة هو اراقة دماء البدن حديث السجدة التي في ص سجدها داود توبة ونحن نسجدها شكرا طب خط عن ابن عباس حديث السجود على سبعة اعضاء اليدين والقدمين والركبتين والجبهة ورفع اليدين اذا رايت البيت وعلى الصفا والمروة وبعرفة وبجمع وعند رمي الجمار واذا اقيمت الصلوة طب عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة حديث السجود على الجبهة والكفين والركبتين وصدور القدمين من لم يمكن شيئا منه الارض احرقه الله بالنار قط في الافراد عن ابن عمر فيه دليل لمن يقول يجب ان يتحامل عليها ولا يكفي وضعها على الارض من غير تحامل وهو قوي والعمل عليه حديث التسحر اكلة بركة فلا تدعوه ولو ان يجرع احدكم جرعة من ماء فان الله وملائكته يصلون على المتسحرين حم عن ابي سعيد بجانبه علامة الصحة حديث السخي خلق الله الاعظم ابن النجار عن ابن عباس حديث السخي شجرة من اشجار الجنة اغصانها متدليات في الدنيا فمن اخذ بغصن منها قاده ذلك الغصن الى الجنة والبخل شجرة من شجر النار اغصانها متدليات في الدنيا فمن اخذ بغصن من اغصانها قاده ذلك الغصن الى النار قط في الافراد هب عن علي عد هب عن ابي هريرة حل عن جابر خط عن ابي سعيد ابن عساكر عن انس فر عن معاوية حديث السخي قريب من الله قريب من الناس قريب من الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد من الله من الناس بعيد من الجنة قريب من النار ولجاهل سخي احب الى الله من عابد بخيل ت عن ابي هريرة هب عن جابر طس عن عائشة تقدم معنى السخاء في فعلوا السخي قوله ولجاهل سخي احب الى الله الخ لان الاول سريع الانقياد الى ما يؤمر به من تعلم وغيره والى ما ينهى عنه بخلاف الثاني فانه ببخله عصى الله على علم بما نظره قال شيخنا قال الطيبي التعريف في السخاء والبخيل للعهد الذهني فهو مما عرف شرعا ان السخي من هو والبخيل من هو وذلك ان من ادى زكوة ماله فقد امتثل امر الله وعظمه واظهر الشفقة على خلق الله وواساهم بماله فهو قريب من الله وقريب من الناس فلا تكون منزلته الا الجنة ومن لم يؤدها فامره على عكس ذلك كان جاهل سخي الى الله من عابد بخيل حديث السر افضل من العلانية والعلانية لمن اراد الاقتداء فر عن ابن عمر حديث السراويل لمن لا يجد الازار والخف لمن لا يجد النعلين د عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة قوله السراويل اي جائز لمن لا يجد الازار قال ابن رسلان قال النووي هذا صريح في الدلالة للشافعي والجمهور في جواز لبس السراويل للمحرم اذا لم يجد ازارا ولا يحتاج الى فتق السراويل ليصير كالازار وقال مالك لا يلبسه حتى يفتقه فان لبسه كذلك لزمته الفدية لحديث ابن عمر

لان الاكل المقر رحمل المطبوخ على المقيد لاسيما اذا تحررت النقضة قال النووي والصواب
اباحته لحديث ابن عباس هذا واما حديث ابن عمر فلا حجة فيه لانه ذكر فيه حالة وجود
الازار وذكر في حديث ابن عباس حالة العدم فيعمل بالحديثين اذ لا منافاة بينهما واذا
لبس السراويل ثم وجد الازار وجب نزعه فان اخر عصى ووجبت الفدية عند الشافعية
وهو مقتضى قول الحنابلة والحنفية والمالكية والخف لمن لم يجد النعلين والمراد بمن لم يجد
ان لا يقدر على تحصيلها اما لفقدهما او لعدم بذل المالك او للعجز عن ثمنه واجرته وفي
الخفين ما سبق في السراويل حديث السرعة في المشي تذهب بهاء المؤمن خط
عن ابي هريرة حديث السعادة كل السعادة طول العمر في طاعة الله القضاعي
فر عن ابن عمر حديث السعيد من سعد في بطن امه والشقي من شقي في بطن امه
طص عن ابي هريرة حديث السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم طعامه
وشرابه ونومه فاذا قضى احدكم نهمته من وجهه فليعجل الرجوع الى اهله مالك حم ق ه
عن ابي هريرة قوله السفر قطعة من العذاب اي جزء منه والمراد بالعذاب
الالم الناشئ عن المشقة لما يحصل في الركوب والمشي من ترك المالوف قوله
يمنع احدكم طعامه كانه فصله عما قبله بيانا لذلك بطريق الاستيناف كالجواب
لمن قال لم كان كذلك فقال يمنع احدكم نومه الى اخره اي وجه التشبيه الاشتمال
على المشقة وقد ورد التعليل في رواية سعيد المقبري ولفظه السفر قطعة من
العذاب لان الرجل يشتغل فيه عن صلوته وصيامه الحديث والمراد بالمنع
في الاشياء المذكورة منع كمالها لا اصلها وقد وقع عند الطبراني بلفظ لا يهنأ
احدكم نومه ولا طعامه ولا شرابه وفي حديث ابن عمر عند ابن عدي وانه
ليس له دواء الا سرعة السير قوله نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي
حاجته قوله من وجهه اي من مقصده وبيانه في حديث ابن عباس عند ابن
عدي بلفظ فاذا قضى احدكم وطره من سفره وفي رواية داود بن الجراح فاذا
فرغ احدكم من حاجته قوله فليعجل الرجوع الى اهله وفي رواية ابي مصعب
فليعجل الكرة الى اهله وفي حديث عائشة فليعجل الرحلة الى اهله فانه اعظم
لاجره قال ابن عبد البر زاد فيه بعض الضعفاء عن مالك وليتخذ لاهله هدية وان
لم يجد الا حجرا يعني حجر الزناد قال وهي زيادة منكرة وفي الحديث كراهة التغرب
عن الاهل لغير حاجة واستحباب استعجال الرجوع ولا سيما من يخشى عليهم الضيعة بالغيبة
ولما في الاقامة في الاهل من الراحة المعينة على صلاح الدين والدنيا ولما في الاقامة
من تحصيل الجماعات والقوة على العبادة قال ابن بطال ولا تعارض بين هذا الحديث
وحديث ابن عمر مرفوعا سافروا تصحوا فانه لا يلزم من الصحة بالسفر لما فيه
من الرياضة ان لا يكون قطعة من العذاب لما فيه من المشقة فصار كالدواء
المر المعقب للصحة وان كان في تناوله الكراهة واستنبط منه الخطابي تغريب
الزاني لانه قد امر بتعذيبه والسفر من جملة العذاب ولا يخفى ما فيه لطيفة

سئل امام الحرمين حين جلس موضع ابيه لم كان السفر قطعة من العذاب
فاجاب على الفور لان فيه فراق الاحباب انتهى شرح الحديث كله من الفتح
حديث السفل ارفق حم م عن ابي ايوب قلت واوله وسببه
عن ابي ايوب ان النبي صلعم نزل عليه فنزل النبي صلعم في السفل وابو ايوب
في العلو قال فانتبه ابو ايوب ليلة فقال نمشي فوق راس رسول الله صلعم فتنحوا
فباتوا في جانب ثم قال للنبي صلعم فقال النبي صلعم السفل ارفق فقال لا اعلو
سقيفة انت تحتها فتحول النبي صلعم في العلو وابو ايوب في السفل قال النووي
قوله نزل النبي صلعم في السفل وابو ايوب في العلو ثم ذكر كراهة ابي ايوب
لعلوه ومشيه فوق راس رسول الله صلعم وتحوله الى العلو اما نزوله صلعم اولا
في السفل فقد صرح بسببه وانه ارفق به وباصحابه وقاصديه واما كراهة منقبة
ظاهرة لابي ايوب الانصاري من اوجه منها نزوله صلعم ومنها ادبه معه
حديث السكينة عباد الله السكينة ابو عوانة عن جابر وسببه كما في الكبير
عن جابر قال لما افاض النبي صلعم من عرفة جعل يقول فذكره والسكينة هنا الوقار
والتاني في الحركة والسير ومنه السكينة مغنم حديث السكينة مغنم وتركها
مغرم ك في تاريخه والاسماعيلي في معجمه عن ابي هريرة حديث السكينة
في اهل الشاء والبقر البزار عن ابي هريرة حديث السلطان ظل الله في الارض
ياوي اليه كل مظلوم من عباده فان عدل كان له الاجر وكان على الرعية
الشكر وان جار او حاف او ظلم كان عليه الوزر وعلى الرعية الصبر واذا جارت
الولاة قحطت السماء واذا منعت الزكوة هلكت المواشي واذا ظهر الزنى
ظهر الفقر والمسكنة واذا اخفرت الذمة اديل الكفار الحكيم والبزار هب
عن ابي هريرة حديث السلطان ظل الله في الارض فمن اكرمه اكرمه الله ومن
اهانه اهانه الله طب هب عن ابي بكرة قال شيخنا لانه يدفع الاذى
عن الناس كما يدفع الظل اذى حر الشمس قلت قال الفارسي قيل معناه العز والمنعة
وقيل ستر الله وقيل خاصة الله انتهى وقد يكنى بالظل عن الكنف والناحية انتهى
حديث السلطان ظل الله في الارض ياوي اليه الضعيف وبه ينتصر المظلوم
ومن اكرم سلطان الله في الدنيا اكرمه الله يوم القيامة ابن النجار عن ابي هريرة
حديث السلطان ظل الله في الارض فمن غشه ضل ومن نصحه اهتدى
هب عن انس حديث السلطان ظل الله في الارض فاذا دخل احدكم بلدا ليس
به سلطان فلا يقيمن فيه ابو الشيخ عن انس حديث السلطان ظل الرحمن
في الارض ياوي اليه كل مظلوم من عباده فان عدل كان له الاجر وعلى الرعية
الشكر وان جار وحاف وظلم كان عليه الاصر وعلى الرعية الصبر فر عن عمر
حديث السلطان العادل المتواضع ظل الله ورمحه في الارض يرفع
له عمل سبعين صديقا ابو الشيخ عن ابي بكر حديث السلف في

جبل الجبلة رواه احمد عن ابن عباس حديث السل شهادة ابو الشيخ عن عبادة بن الصامت قوله السل قال شيخنا السل ذهاب الجسم انتهى وعند الاطباء مرض يحصل الرية ونواحها للقرحة او خلط عفن وسببه مواظبة البارد اليابس كلحم البقر وعفونة الاخلاط ولزوم تشنج بالرطوبات وعلامته ذبول البدن وصغر النبض وتواتره ورقة الصوت والتخلخل في العين والبطن واشتداد الوجع والحمى ليلاً وعند الهضم ان كان في نفس الرية وفي القانون انه متى خرج بين الكتفين حب كالعدس قدّاما منك على راس اثنين وخمسين يوما وكذا نقله في الفصول واصعبه كان في زمن اليبوسة فصلا وسنا كالصيف والشباب والخريف والشيوخ اخرج ابن النجار في تاريخه عن ابي بكر مزيد بن عبد الله اليزني قال قال رسول الله صلعم لا تمشمشوا المشاش الطير فانه يورث السل قال الجوهري وتمشمشت العظم اكلت مشاشه والمشاشة واحدة المشاش وهي رؤوس العظام اللينة التي يمكن مضغها انتهى وقال شيخنا المشاش رؤوس العظام كالمرفقين والكتفين والركبتين انتهى وهو تفسير لما قبله حديث السماح رباح والعسر شوم القضاعي عن ابن عمر فر عن ابي هريرة حديث السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة ت عن عبد الله بن سرجس بجانبه علامة الحسن حديث السمع والطاعة حق على المرء المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة حم ق ع عن ابن عمر قوله السمع والطاعة اي ثابتة وواجبة للامام او نائبه قوله فيما احب او كره وفي رواية فيما احب وكره قوله ما لم يؤمر اي المرء المسلم من قبل الوالي بمعصية قوله فاذا امر بضم الهمزة اي بالمعصية فلا سمع ولا طاعة حينئذ تجب بل يحرم ذلك على القادر على الامتناع وفي هذا الحديث تقييد لما اطلق في غيره من السمع والطاعة ولو لحبشي وفي الصبر على ما يقع في الامير مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة حديث السنة سنتان سنة في فريضة وسنة في غير فريضة السنة التي في الفريضة اصلها في كتاب الله تعالى اخذها هدى وتركها ضلالة والسنة التي ليس اصلها في كتاب الله تعالى الاخذ بها فضيلة وتركها ليس بخطيئة طس عن ابي هريرة حديث السنة سنتان من نبي ومن امام عادل فر عن ابن عباس حديث السنور سبع حم ق ك عن ابي هريرة حديث السنور من اهل البيت وانه من الطوافين والطوافات عليكم حم عن ابي قتادة حديث السواك مطهرة للفم مرضاة للرب حم عن ابي بكر ن في حم ن حب ك هق عن عائشة ه عن ابي امامة قال شيخنا قال المظهري والكرماني مطهرة اما مصدر ميمي بمعنى اسم الفاعل من التطهير اي مطهرة للفم واما بمعنى الالة وكذا المرضاة اي تحصل رضا الله قال ويجوز ان يكون بمعنى المفعول اي مرضي للرب وقال الطيبي يمكن ان يقال انها مثل الولد مبخلة مجبنة اي السواك مظنة للطهارة ورضى الرب وقال زين العرب مطهرة ومرضاة بالفتح كل منهما مصدر بمعنى الطهارة والمصدر يجيء بمعنى الفاعل اي مطهر

للفم

للفم ومرضي للرب وهما باقيتان على مصدريتهما اي سبب للطهارة والرضى ومرضاة جاز كونها بمعنى المفعول اي مرضي للرب وسئل ابن حجر عن هذا الحديث كيف اخبر عن المذكر بالمؤنث فاجاب ليست التاء في مطهرة للتانيث وانما هي مفعلة الدالة على الكثرة كقوله الولد مبخلة مجبنة اي محل لتحصيل البخل والجبن لابيه بكثرة قال فقيل لي استدل بعض اهل اللغة بهذا على ان السواك يجوز تانيثه فقلت هذا غلط ويلزمه ان يستدل بقوله الولد مبخلة على جواز تانيث الولد ولا قائل به انتهى وقال النووي مطهرة بكسر الميم وفتحها كل ما يتطهر به وسياتي بقية الكلام على السواك في السواك عشر خصال حديث السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ومجلاة للبصر طس عن ابن عباس حديث السواك يطيب الفم ويرضي الرب طب عن ابن عباس حديث السواك نصف الايمان والوضوء نصف الايمان رسته في كتاب الايمان عن حسان بن عطية مرسلاً حديث السواك واجب وغسل الجمعة واجب على كل مسلم ابو نعيم في كتاب السواك عن عبد الله بن عمرو وابن طلحة ورافع بن خديج معا حديث السواك يزيد الرجل فصاحة خط عق عد في الجامع عن ابي هريرة حديث السواك سنة فاستاكوا اي وقت شئتم فر عن ابي هريرة حديث السواك شفاء من كل داء الا السام والسام الموت فر عن عائشة حديث السورة التي يذكر فيها البقرة فسطاط القران فتعلموها فان تعلمها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة فر عن ابي سعيد قوله فسطاط القران قال شيخنا الفسطاط بالضم والكسر المدينة التي فيها يجتمع الناس وهو ايضا ضرب من الابنية في السفر دون السرادق انتهى وعلى الاول فهي مدينة القران لما فيها من اكثر الاحكام وتقدم التنبيه على ذلك حديث السلام قبل الكلام ت عن جابر حديث السلام قبل الكلام ولا تدعوا احدا الى الطعام حتى يسلم ع عن جابر حديث السلام قبل السؤال فمن بداكم بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوا ابن النجار عن عمر حديث السلام تحية لملتنا وامان لذمتنا القضاعي عن انس حديث السلام اسم من اسماء الله وضعه الله في الارض فافشوه بينكم فان الرجل المسلم اذا مر بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة بتذكيره اياهم السلام فان لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم واطيب البزار هب عن ابن مسعود حديث السلام اسم من اسماء الله عظيم جعله ذمة بين خلقه فاذا سلم المسلم على المسلم فقد حرم عليه ان يذكره الا بخير فر عن ابن عباس حديث السلام تطوع والرد فريضة فر عن علي حديث السيد الله حم د عن عبد الله ابن الشخير قلت واوله وسببه وتمامه كما في ابي داود عن مطرف بن عبد الله ابن الشخير عن ابيه قال انطلقت في وفد بني عامر الى رسول الله صلعم فقلنا انت سيدنا فقال السيد الله تبارك وتعالى قلنا وافضلنا فضلاً

وأعظمنا طولا فقال قولوا بقولكم او بعض قولكم ولا يستجرينكم الشيطان انتهى
وذكر شيخنا السبب وقال البغوي في الجعديات وابن عساكر عن الحسن البصري
ان رجلا لقي النبي صلعم فقال مرحبا بسيدنا وابن سيدنا قال فذكره قوله
فقال السيد الله تبارك وتعالى قال شيخنا قال الخطابي يريد ان السودد حقيقة
لله عز وجل وان الخلق كلهم عبيد له وانما منعهم ان يدعوه سيدا مع قوله انا
سيد ولد آدم من اجل انهم قوم حديث عهدهم بالاسلام وكانوا يحسبون
ان السيادة بالنبوة كهي باسباب الدنيا وكان لهم رؤساء يعظمونهم وينقادون
لامرهم قوله فقال قولوا بقولكم يريد قولوا بقول اهل دينكم وملتكم وادعوني
نبيا ورسولا كما سماني الله عز وجل في كتابه ولا تسموني رؤساكم وعظمائكم ولا تجعلوني
مثلهم فاني لست كاحدهم اذ كانوا يسودونكم في اسباب الدنيا وانا اسودكم
بالنبوة والرسالة فسموني نبيا ورسولا قوله او بعض قولكم فيه حذف
واختصار ومعناه دعوا بعض قولكم واتركوه يريد بذلك الاقتصار في المقال
قوله ولا يستجرينكم الشيطان معناه لا يتخذنكم جريا اي وكيلا ويقال
الاجير انتهى وقال ابن رسلان بفتح الياء والتاء وسكون الجيم وكسر الراء وتشديد
نون التوكيد الشيطان يستفعل من الجري بفتح الجيم وتشديد الياء النب
والجري الرسول والوكيل والمعنى لا يستغلبنكم الشيطان ويستتبعكم فيتخذ
كلا منكم جريا له يلقيه في الذي يريده حديث الشيوخ مفاتيح الجنة
ابو بكر في الغيلانيات وابن عساكر عن بريد بن شجرة حديث السيوف
اردية المجاهدين فر عن ابي ايوب المحاملي في اماليه عن زيد بن ثابت

حرف الشين

حديث شاب سخي حسن الخلق احب الى الله من شيخ بخيل عابد سيء الخلق
ك في تاريخه فر عن ابن عباس حديث شارب الخمر كعابد وثن
وشارب الخمر كعابد اللات والعزى الحارث عن ابن عمر حديث شاهت
الوجوه م عن سلمة بن الاكوع ك عن ابن عباس قلت واوله وسببه وتمامه
كما في مسلم عن سلمة بن الاكوع قال غزونا مع رسول الله صلعم حنينا فلما واجهنا
العدو تقدمت فاعلو ثنية فاستقبلني رجل من العدو فارميه بسهم فتوارى
عني فما دريت ما صنع ونظرت الى القوم فاذا هم قد طلعوا من ثنية اخرى
فالتقوا هم وصحابة النبي صلعم فولى صحابة النبي صلعم وارجع منهزما وعلي بردتان
متزرا باحدهما مرتديا بالاخرى فاستطلق ازاري فجمعتهما جميعا ومررت على رسول الله
صلعم منهزما وهو على بغلته الشهباء فقال رسول الله صلعم لقد راى ابن الاكوع فزعا
فلما غشوا رسول الله صلعم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب الارض ثم استقبل
به وجوههم فقال شاهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينيه ترابا

تلك

حرف الشين من الزيادات
شهر الصبر وثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر ن عن ابي هريرة شهر
رمضان شهر كتب الله عليكم صيامه وسننت لكم قيامه فمن صامه وقامه
ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه هب عن عبد الرحمن بن عوف

تلك القبضة فولوا مدبرين فهزمهم الله عز وجل وقسم رسول الله صلعم غنائمهم
بين المسلمين انتهى قال في الكبير قاله يوم حنين م عن سلمة بن الاكوع حم عن ابي
عبد الرحمن الفهري واسمه يزيد بن اسيد عبد بن حميد عن يزيد بن عامر طب
عن الحارث بن بدل السعدي قال البغوي وما له غيره قال وبلغني انه لم يسمعه من
النبي صلعم وانما رواه عن عمرو بن سفيان الثقفي البغوي طب عن شيبة بن
عثمان طب عن حكيم بن حزام انه قاله يوم بدر ك عن ابن عباس انه قاله لقريش
بمكة قوله حنينا هو واد بين مكة والطائف وراء عرفات بينه وبين مكة
بضعة عشر ميلا وهو مصروف كما جاء به القران العزيز قوله فارجع منهزما
قال النووي قال العلماء قوله منهزما حال من ابن الاكوع قوله وهو على بغلته
الشهباء قال النووي قال العلماء ركوبه صلعم البغلة في موطن الحرب وعند
اشتداد الباس هو النهاية في الشجاعة والثبات ولانه ايضا يكون معتمدا
يرجع اليه المسلمون وتطمئن قلوبهم به وبمكانه وربما فعل هذا عمدا والا فقد
كان له صلعم افراس معروفة قوله ثم قبض قبضة من تراب الارض في رواية
فرماهم بالحصيات ثم قال انهزموا ورب محمد فيه معجزتان خبرية وفعلية ويحتمل
انه صلعم اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بذا مرة وبذا مرة ويحتمل انه
اخذ قبضة واحدة مخلوطة من حصى وتراب قوله ثم قال
شاهت الوجوه اي قبحت حديث شاهداك او يمينه م عن ابن
مسعود قلت واوله وسببه كما في مسلم عن عبد الله بن مسعود قال من حلف على
يمين يستحق بها مالا هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ثم ذكر حديث
الاشعث غير انه قال كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى
النبي صلعم فقال شاهداك فذكره قوله هو فيها فاجر قال النووي
التقييد بكونه فاجرا لا بد منه ومعناه وهو آثم ولا يكون آثما الا اذا كان
متعمدا عالما بانه غير محق وتسمى هذه اليمين الغموس قوله لقي الله وهو
عليه غضبان وفي الرواية الاخرى وهو عنه معرض قال النووي قال العلماء
الاعراض والغضب والسخط من الله تع هو ارادته ابعاد ذلك المغضوب عليه
من رحمته وتعذيبه وانكار فعله وذمه انتهى وقال الابي قال عياض الاعراض
والغضب والسخط في الحادث عبارة عن تغير الحال لارادة ايقاع السوء بالغير
وكل على الله سبحانه وتعالى محال فلذا تاوله بالكناية عن ارادة الله تع تعذيبهم
او عن تعذيبهم او عن ذمهم فترجع الى صفات الذات وصفات الفعل
وترجع من صفات الذات الى الارادة والكلام قال الابي قلت صفات
الذات ما قام بها او اشتق من معنى قائم بها كالعلم وعالم وصفة الفعل
ما اشتق من خارج عن الذات كالخالق ورازق فانهما من الخلق والرزق
واذا ردت الى صفة الذات قال الذي في كتب المتكلمين انها ترجع منها الى

الكلام في قوله اذا كانت كنابة عن الذم لا لأن الذم كلام انتهى قوله شاهد اك او يمينه اي لك ما يشهد به شاهداك او يمينه واحتج به الحنفية انه لا يقضي بشاهد واليمين لانه لم يجعل بينهما واسطة ولنا عليهم انه صلعم قضى بذلك حديث شاهد الزور لا تزول قدماه حتى يوجب الله له النار حل ك عن ابن عمر حديث شاهد الزور مع العشار في النار فر عن المغيرة العشار والعاشر هو المكاس حديث شباب اهل الجنة خمسة حسن وحسين وابن عمر وسعد بن معاذ وابي بن كعب فر عن انس حديث شرار امتي الذين غذوا بالنعيم الذين يأكلون الوان الطعام ويلبسون الوان الملابس ويتشدقون في الكلام ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة هب عن فاطمة الزهرا قوله يتشدقون قال في الدرر كاصله والمتشدقون المتوسعون في الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل اراد المستهزي بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم انتهى وقد تقدم قال الغزالي وقد اشتد خوف السلف من تناول لذيذ الاطعمة وتمرين النفس عليها واعتقدوا ان ذلك من علامة الشقاوة وراوا منع ذلك من انتهى غاية السعادة حتى روي ان وهب بن منبه قال التقى ملكان في السماء الرابعة فقال احدهما للآخر من اين قال امرت بسوق حوت من البحر اشتهاه فلان اليهودي لعنه الله وقال الآخر امرت باهراق زيت اشتهاه فلان العابد وهذا تنبيه على ان تيسر اسباب الشهوات ليس من علامات الخير ولهذا امتنع عمر رضي الله عنه من شرب ماء بارد بعسل وقال اعزلوا عني حسابها فلا عبادة لله اعظم من مخالفة الشهوات وترك اللذات روي نافع عن ابن عمر انه كان مريضا فاشتهى سمكة طرية فالتمست له بالمدينة فلم توجد حتى وجدت بعد كذا وكذا فاشتريت بدرهم ونصف وشويت وحملت على رغيف فقام سائل على الباب فقال للغلام لفها برغيفها وادفعها اليه فقال الغلام هل لك ان تأخذ درهما وتدع هذه السمكة فاخذ منه درهما وردها فعاد الغلام الى عبد الله واخبره بما فعل فقال ادفعها اليه ولا تأخذ منه شيئا اني سمعت رسول الله صلعم يقول ايما امرئ اشتهى شهوة فرد شهوته وآثر على نفسه غفر الله له رواه ابو الشيخ في كتاب الثواب باسناد ضعيف وابن الجوزي في الموضوعات قلت وعبارة شيخنا في الموضوعات عن عمرو بن خالد عن حبيب بن ابي ثابت عن نافع عن ابن عمر انه اشترى سمكة طرية بدرهم ونصف فأتاه سائل فتصدق بها عليه وقال سمعت رسول الله صلعم يقول ايما امرئ اشتهى شهوة فرد شهوته وآثر على نفسه غفر الله له موضوع والمتهم عمرو بن خالد ابو خالد الواسطي انتهى قلت وانما كتبته لانبه على وضعه فلا يغتر به من رآه في كتاب الاحياء وغيره وكثيرا ما يذكر هذا واشباهه الوعاظ الذين لا خبرة لهم بعلم الحديث ويستكبروا ان يعرضوا ما يقولون على شيخ الحديث فما يفسدوه اكثر مما يصلحوه حديث شرار امتي ... الذين ولدوا في النعيم وغذوا به يأكلون من الطعام الوانا ويلبسون من الثياب الوانا ويركبون من الدواب الوانا يتشدقون في الكلام ك عن عبد الله بن جعفر

حديث

حديث شرار امتي الثرثارون المتشدقون المتفيهقون وخيار امتي احاسنهم اخلاقا خد عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام عليه في خياركم احاسنكم اخلاقا حديث شرار امتي الصائغون والصباغون فر عن انس تقدم معناه في اكذب الناس حديث شرار امتي من يلي القضاء ان اشتبه عليه لم يشاور وان اصاب بطر وان غضب عنف وكاتب الشر كالعامل به فر عن ابي هريرة حديث شرار الناس شرار العلماء في الناس الشرار عن معاذ حديث شرار قريش خيار شرار الناس ابن ابي ذئب معضلا حديث شراركم عزابكم طس عد عن ابي هريرة قال شيخنا قال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية هذا حديث منكر حديث شراركم عزابكم ركعتان من متأهل خير من سبعين ركعة من غير متأهل عد عن ابي هريرة حديث شراركم عزابكم واراذل موتاكم عزابكم حم عن ابي ذر ع عن عطية بن بشر بجانبه علامة الحسن حديث شر البلدان اسواقها ك عن جبير بن مطعم حديث شر البيت الحمام تعلو فيه الاصوات وتكشف فيه العورات فمن دخله فلا يدخل الا مستترا طب عن ابن عباس حديث شر الخبز الاسود والقصير عق عن ابن عمر حديث شر الطعام طعام الوليمة يمنعها من يأتيها ويدعى اليها من يأباها ومن لا يجيب الدعوة فقد عصى الله ورسوله م عن ابي هريرة قوله شر الطعام طعام الوليمة قال النووي معناه الاخبار بما يقع من الناس بعده صلعم من مراعاة الاغنياء في الولائم ونحوها وتخصيصهم بالدعوة وايثارهم بطيب الطعام ورفع مجالسهم وتقديمهم وغير ذلك مما هو الغالب في الولائم انتهى وتقدم الكلام على الوجوب في اذا دعي احدكم حديث شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الشبعان ويحبس عنه الجائع طب عن ابن عباس حديث شر الكسب مهر البغي وثمن الكلب وكسب الحجام حم م ن عن رافع بن خديج تقدم الكلام على معناه في ست خصال من السحت حديث شر المال في آخر الزمان المماليك حل عن ابن عمر حديث شر المجالس الاسواق والطرق وخير المجالس المساجد فان لم تجلس في المسجد فالزم بيتك طب عن واثلة حديث شر الناس الذي يسأل بالله ثم لا يعطي تخ عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة حديث شر الناس المضيق على اهله طس عن ابي امامة حديث شر الناس منزلة يوم القيامة من يخاف لسانه او يخاف شره ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة عن انس حديث شر قتيل بين الصفين احدهما يطلب الملك طس عن جابر بجانبه علامة الحسن حديث شر ما في رجل شح هالع او جبن خالع تخ د عن ابي هريرة قوله شح هالع قال شيخنا قال الخطابي اي ذو هلع وهو الجزع ومعناه البخل الذي يمنعه من اخراج الحق الواجب عليه فاذا استخرج منه هلع وجزع قوله وجبن

خالع قال في النهاية اي شديد كانه يخلع فؤاده من شدته وهو مجاز في الخلع والمراد
به ما يعرض من نوازع الافكار وضعف القلب عند الخوف حديث
شرب اللبن محض الايمان من شربه في منامه فهو على الاسلام والفطرة ومن تناول اللبن
بيده فهو يعمل بشرائع الاسلام فر عن ابي هريرة حديث شرف المؤمن صلوته
بالليل وعزه استغناؤه عما في ايدي الناس عق خط عن ابي هريرة حديث
شعار المؤمنين على الصراط يوم القيامة رب سلم رب سلم ت ك
عن المغيرة حديث شعار امتي اذا حملوا على الصراط لا اله الا انت طب
عن ابن عمر حديث شعار المؤمنين يوم يبعثون من قبورهم لا اله الا الله
وعلى الله فليتوكل المؤمنون ابن مردويه عن عائشة حديث شعار المؤمنين
يوم القيامة في ظلم القيامة لا اله الا انت الشيرازي عن ابن عمر حديث
شعبان بين رجب وشهر رمضان يغفل الناس عنه ترفع فيه اعمال العباد فاحب
ان لا يرفع عملي الا وانا صائم هب عن اسامة حديث شعبان شهري
ورمضان شهر الله فر عن عائشة حديث شعبتان لا تتركهما امتي
النياحة والطعن في الانساب عد عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحيح قوله
النياحة وهي رفع الصوت بالندب والندب تعديد النادبة بصوتها محاسن الميت
وقيل هو البكاء عليه مع تعديد محاسنه وتقدم الكلام عليها ايضا قوله والطعن
في الانساب قال في الدر والطعان الوقاع في اعراض الناس بالذم والغيبة ونحوهما
يقال من طعن فيه وعليه بالقول يطعن بالفتح والضم اذا عابه ومنه الطعن في النسب
انتهى حديث شفاء عرق النسا الية شاة اعرابية تذاب ثم تجزأ ثلاثة
اجزاء ثم يشرب على الريق كل يوم جزء حم ه ك عن انس قلت وفي رواية عند احمد
وابي نعيم كبش عربي اسود ليس بالعظيم ولا بالصغير وعندهما ايضا انه كبش
عربي ليس بصغير ولا عظيم انتهى قال شيخنا قال انس وقد وصفت ذلك لمائة
نفس كلهم يعافيه الله وقال في النهاية النسا بوزن العصا عرق يخرج من الورك
فيستبطن الفخذ والافصح ان يقال له النسا لا عرق النسا ثم قال قال ابن القيم
في الهدي النسا وجع يبتدي من مفصل الورك وينزل من خلف على الفخذ
وربما امتد على الكعب وكلما طالت مدته زاد نزوله وتهزل معه الرجل والفخذ
وهذا الحديث فيه معنى لغوي ومعنى طبي فاما اللغوي فدليل على جواز تسمية هذا
المرض بعرق النسا خلافا لمن منع من هذه التسمية وقال النسا هو العرق نفسه
فيكون من باب اضافة الشيء الى نفسه وهو ممتنع وجواب هذا من وجهين احدهما ان
العرق اعم من النسا فهو من باب اضافة العام الى الخاص نحو كل الدراهم وبعضها والثاني
ان النسا هو المرض الحال بالعرق والاضافة فيه من باب اضافة الشيء الى محله وموضعه
قيل وسمي بذلك لان المه ينسي ما سواه وهذا العرق ممتد من مفصل الورك وينتهي الى
آخر القدم وراء الكعب من الجانب الوحشي فيما بين عظم الساق والوتر واما

المعنى

المعنى الطبي فقد تقدم ان كلامه صلعم في الطب نوعان عام وخاص وهذا
من القسم الثاني فان هذا خطاب لاهل الحجاز والعرب ومن جاورهم ولا سيما اعراب
البوادي فان هذا العلاج من انفع العلاج لهم فان هذا المرض يحدث من يبس وقد
يحدث من مادة غليظة لزجة فعلاجها بالاسهال والالية فيها الخاصتان الانضاج
والتليين ففيها الانضاج والاخراج وهذا المرض يحتاج علاجه الى هذين
الامرين وفي تعيين الشاة الاعرابية قلة فضولها وصغر مقدارها ولطف
جوهرها وخاصية مرعاها لانها ترعى اعشاب البر الحارة كالشيح والقيصوم
ونحوهما وهذه النباتات اذا تغذى بها الحيوان صار في لحمه من طبعها بعد
ان يلطفها تغذيه بها ويكسبها مزاجا الطف منها ولا سيما الالية وظهور فعل
هذه النباتات في اللبن اقوى منه في اللحم ولكن الخاصية التي في الالية من الانضاج
والتليين لا توجد في اللبن وهذا كما تقدم ان ادوية غالب الامم والبوادي
بالادوية المفردة وعليه اطباء الهند واما الروم واليونان فيعتنون بالمركبة
وهم متفقون كلهم على ان من سعادة الطبيب ان يداوي بالغذاء فان عجز فبالمفرد
فان عجز فبما كان اقل تركيبا وغالب عادة العرب واهل البوادي الامراض
البسيطة لبساطة اغذيتهم في الغالب فالادوية البسيطة تناسبها واما
الامراض المركبة فغالبا تحدث عن تركيب الاغذية وتنوعها واختلافها فاختيرت
لها الادوية المركبة انتهى قاعدة قال شيخنا قال الحافظ ابو عبد الله الذهبي
في مختصر المستدرك تشريع النبي صلعم يدخل فيه كل الامة الا ان يخصه دليل وتطبيبه
لاصحابه واهل ارضه خاص بطباعهم وارضهم الا ان يدل دليل على التعميم فائدة
قال الخطابي اعلم ان الطب على نوعين الطب القياسي وهو طب يونان الذي
يستعمل في اكثر البلاد وطب العرب والهند وهو طب التجارب واكثر ما وصفه
النبي صلعم انما هو على مذهب العرب الا ما خص به من العلم النبوي من طريق الوحي
فان ذلك يخرق كل ما يدركه الاطباء ويعرفه الحكماء فكل ما فعله او قاله في على
درجات الصواب عصمه الله ان يقول الا صدقا وان يفعل الا حقا وقال ابن القيم
كان علاجه صلعم للمرض ثلاثة انواع احدها بالادوية الطبيعية والثاني بالادوية
الالهية والثالث بالمركب من الامرين انتهى حديث شفاعتي لاهل الكبائر
من امتي حم د ت حب ك عن انس ت ه حب ك عن جابر طب عن ابن عباس
خط عن ابن عمر وعن كعب بن عجرة قال شيخنا قال النووي في الاذكار روي البيهقي
عن ابي بكر محمد بن ابي يحيى قال وكان من الفقهاء الادباء العلماء قال لا تقل اللهم ارزقنا
شفاعة النبي صلعم فانما يشفع لمن استوجب النار قال النووي هذا خطأ فاحش
وجهالة بينة ولولا خوف الاغترار بهذا اللفظ وكونه قد ذكر في كتب مصنفة
لما تجاسرت على حكايته فكم من حديث صحيح جاء في ترغيب المؤمنين الكاملين
بوعدهم شفاعة النبي صلعم كقوله صلعم من قال مثل ما يقول المؤذن حلت له

شفاعتي وغير ذلك ولقد احسن القاضي عياض في قوله قد عرف بالنقل المستفيض سؤال
السلف الصالح رحمهم الله شفاعة نبينا صلعم ورغبتهم فيها قال وعلى هذا لا يلتفت
الى كراهية من كره ذلك لكونها لا تكون الا للمذنبين لانه ثبت في الاحاديث في صحيح مسلم
وغيره اثبات الشفاعة لاقوام في دخولهم الجنة بغير حساب ولقوم في زيادة درجاتهم
في الجنة قال ثم كل عاقل معترف بالتقصير محتاج الى العفو مشفق من كونه من الهالكين
ويلزم هذا القائل ان لا يدعو بالمغفرة والرحمة لانها لاصحاب الذنوب وكل هذا
خلاف ما عرف من دعاء الخلف والسلف قوله شفاعتي قال ابن رسلان
لعل هذه الاضافة بمعنى ال التي للعهد والتقدير الشفاعة التي اعطانيها الله تعالى
ووعدني بها لامتي ادخرتها لاهل الكبائر الذين استوجبوا النار بذنوبهم الكبائر
من امتي ومن شاء الله فلا يدخلونها النار واخرج بها من ادخلته كبائر ذنوبه
النار ممن قال لا اله الا الله محمد رسول الله وقال الدميري الكبائر واحدتها كبيرة وهي
الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعا العظيم امرها كالقتل والزنا والفرار
من الزحف وغير ذلك من الصفات الغالبة حديث شفاعتي لاهل
الذنوب من امتي وان زنى وان سرق على رغم انف ابي الدرداء خط
عن ابي الدرداء حديث شفاعتي لامتي من احب اهل بيتي خط عن علي
حديث شفاعتي مباحة الا لمن سب اصحابي حل عن عبد الرحمن بن عوف
حديث شفاعتي يوم القيامة حق فمن لم يؤمن بها لم يكن من اهلها ابن
منيع عن زيد بن ارقم وبضعة عشر من الصحابة حديث شمت العاطس
ثلاثا فان زاد فان شئت فشمته وان شئت فلا ت ه عن رجل حديث
شمت اخاك ثلاثا فما زاد فانما هي نزلة او زكام ابن السني وابو نعيم في الطب
عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث شهادة المسلمين بعضهم على بعض
جائزة ولا تجوز شهادة العلماء بعضهم على بعض لانهم حسد ك في تاريخه
عن جبير بن مطعم حديث شهدت غلاما مع عمومتي حلف المطيبين فما يسرني
ان لي حمر النعم واني انكثه حم ك عن عبد الرحمن بن عوف حديث شهداء
الله في الارض امناء الله على خلقه قتلوا او ماتوا حم عن رجال من الصحابة
بجانبه علامة الصحة حديث شهران لا ينقصان شهرا عيد رمضان
وذو الحجة حم ق د ع عن ابي بكرة قوله لا ينقصان قال شيخنا
اي في الاجر المرتب عليهما وان نقصا في العدد وقيل لا ينقصان معا في سنة
واحدة غالبا وقيل لا ينقصان في الاحكام وان نقصا في العدد لان في احدهما
الصيام وفي الاخر الحج واحكام ذلك كله كاملة غير ناقصة وقيل لا ينقص
اجر ذي الحجة عن اجر رمضان لان فيه المناسك وفضل العمل في العشر
حديث شهر رمضان شهر الله وشهر شعبان شهري شعبان المطهر
ورمضان المكفر ابن عساكر عن عائشة حديث شهر رمضان

يكفر

يكفر ما بين يديه الى شهر رمضان المقبل ابن ابي الدنيا في فضل رمضان
عن ابي هريرة حديث شهر رمضان معلق بين السماء والارض
ولا يرفع الى الله الا بزكاة الفطر ابن شاهين في ترغيبه والضياء عن
جرير حديث شهيد البر يغفر له كل ذنب الا الدين والامانة وشهيد
البحر يغفر له كل ذنب والدين والامانة حل عن عمة النبي صلعم
حديث شهيد البحر مثل شهيدي البر والمائد في البحر كالمتشحط
في دمه في البر وما بين الموجتين في البحر كقاطع الدنيا في طاعة الله تعالى
وان الله عز وجل وكل ملك الموت بقبض الارواح الا شهداء البحر
فانه يتولى قبض ارواحهم ويغفر لشهيد البر الذنوب كلها الا الدين
ويغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين ه طب عن ابي امامة قوله
المائد في البحر هو الذي يدور رأسه من ريح البحر واضطراب السفينة
بالامواج قوله وان الله عز وجل وكل ملك الموت بقبض الارواح
الا شهداء البحر فانه يتولى قبض ارواحهم قال الدميري مذهب جميع
العلماء ان الله تعالى هو القابض لارواح جميع الخلق وان ملك الموت واعوانه
وسائط لانه خلق لملك الموت وخلق على يده قبض الارواح واستلالها
من الاجساد واخراجها منها وخلق جندا يكونون معه ويعملون عمله بامره
فقال الله تعالى ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة وقال توفته رسلنا
والباري سبحانه وتعالى خالق لجميع الفعل حقيقة لكل فعل قال الله تعالى الله
يتوفى الانفس حين موتها وقال الذي خلق الموت والحياة وهو الذي يحيي ويميت
فملك الموت يقبض الارواح والاعوان يعالجون والله تعالى يزهق الروح
وهذا هو الجمع بين الآي والحديث لكنه لما كان ملك الموت يتولى ذلك
بالوسائط والمباشرة اضيف التوفي اليه وقال شيخنا قال القرطبي
لا تنافي بين قوله تعالى قل يتوفاكم ملك الموت وقوله توفته رسلنا تتوفاهم
الملائكة وقوله الله يتوفى الانفس لان اضافة التوفي الى ملك الموت لانه المباشر
للقبض وللملائكة الذين هم اعوانه لانهم ياخذون في جذبها من البدن
فهو قابض وهم معالجون والى الله لانه الفاعل على الحقيقة وقال الكلبي
يقبض ملك الموت الروح ثم يسلمها الى ملائكة الرحمة او ملائكة العذاب
انتهى قوله ويغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين سياق الكلام
على ذلك في حديث القتل في سبيل حديث شوبوا مجلسكم بمكدر
اللذات الموت ابن ابي الدنيا في ذكر الموت عن عطاء الخراساني مرسلا
قال شيخنا الشوب الخلط حديث شوبوا شيبكم بالحناء فانه
اسرى لوجوهكم واطيب لافواهكم واكثر لجماعكم الحناء سيد ريحان
اهل الجنة الحناء يفصل ما بين الكفر والايمان ابن عساكر عن انس حديث

الشام صفوة الله من بلاده اليها يجتبي صفوته من عباده فمن خرج من الشام الى غيرها
فبسخطه ومن دخلها من غيرها فبرحمته طب ك عن ابي امامة حديث الشام
ارض المحشر والمنشر ابو الحسن بن شجاع الربعي في فضائل الشام عن ابي ذر
حديث الشاهد يوم عرفة ويوم الجمعة والمشهود هو الموعود يوم القيامة
ك هق عن ابي هريرة حديث الشاهد يرى ما لا يرى الغائب حم عن علي
القضاعي عن انس بجانبه علامة الصحة حديث الشباب شعبة من الجنون
والنساء حبالة الشيطان الخريطي في اعتلال القلوب عن زيد بن خالد الجهني
حديث الشتاء ربيع المؤمن حم ع عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن
وهو مفسر برواية البيهقي بعده قصر نهاره فصامه الى نهاره آخره حديث
الشتاء ربيع المؤمن قصر نهاره فصام وطال ليله فقام هق عن ابي سعيد
حديث الشحيح لا يدخل الجنة خط في كتاب البخلاء عن ابن عمر حديث
الشرك الخفي ان يعمل الرجل لمكان الرجل ك عن ابي سعيد حديث الشرك
فيكم اخفى من دبيب النمل وسادلك على شيء اذا فعلته اذهب عنك صغار
الشرك وكباره تقول اللهم اني اعوذ بك ان اشرك بك وانا اعلم واستغفرك
لما لا اعلم ثلاث مرات الحكيم عن ابي بكر حديث الشرك في امتي اخفى من دبيب
النمل على الصفا الحكيم عن ابن عباس حديث الشرك اخفى في امتي من دبيب
النمل على الصفا في الليلة الظلماء وادناه ان تحب على شيء من الجور او تبغض على
شيء من العدل وهل الدين الا الحب في الله والبغض في الله قال الله تعالى قل ان كنتم
تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله الحكيم ك حل عن عائشة حديث الشرود
يرد عد هق عن ابي هريرة حديث الشريك احق بصقبه ما كان ه
عن ابي رافع بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام عليه في الجار احق بصقبه حديث
الشريك شفيع والشفعة في كل شيء ت عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة
قلت وهذا يدل لما نقل عن مالك في رواية وهو قول عطاء وعن احمد في رواية
تثبت في الحيوانات دون غيرها من المنقولات وروى البيهقي من حديث
ابن عباس مرفوعا الشفعة في كل شيء ورجاله ثقات الا انه اعل بالارسال
واخرج الطحاوي له شاهدا من حديث جابر باسناد لا باس برواته
حديث الشعر بمنزلة الكلام فحسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام حد
طس عن ابن عمرو ع عن عائشة حديث الشعر الحسن احد الجمالين يكسوه
الله المرء المسلم زاهر بن طاهر في خماسياته عن انس حديث
الشفاء في ثلاثة شربة عسل وشرطة محجم وكية نار وانهى امتي عن الكي
خ ه عن ابن عباس قال شيخ شيوخنا قال الخطابي انتظم هذا الحديث
جملة ما يتداوى به الناس وذلك ان الحجم يستفرغ الدم وهو اعظم الاخلاط

شيئان لا اذكر فيهما الذبيحة والعطاس هما مخلصان لله فر عن ابن عباس
حديث شيبتني هود واخواتها طب عن عقبة بن عامر وعن ابي جحيفة
وتقدم الكلام عليه في استقيموا ولن تحصوا قال ابن عباس ما نزل على
النبي صلعم آية كانت اشق ولا اشد من قوله تعالى فاستقم كما امرت ولذلك
قال النبي صلعم لاصحابه حين قالوا اسرع اليك الشيب قال شيبتني
هود الى آخره حديث شيبتني هود واخواتها الواقعة والحاقة
واذا الشمس كورت طب عن سهل بن سعد حديث شيبتني هود
والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس كورت ت ك
عن ابن عباس ك عن ابي بكر ابن مردويه عن سعد حديث شيبتني هود
واخواتها قبل المشيب ابن مردويه عن ابي بكر حديث شيبتني هود
واخواتها من المفصل ص عن انس ابن مردويه عن انس حديث
شيبتني سورة هود واخواتها الواقعة والقارعة والحاقة واذا
الشمس كورت وسال سائل ابن مردويه عن انس حديث شيبتني هود
واخواتها وما فعل بالامم قبلي ابن عساكر عن محمد بن علي مرسلا حديث
شيبتني هود واخواتها ذكر يوم القيامة وقصص الامم عم في زوائد
الزهد وابو الشيخ في تفسيره عن ابي عمران الجوني مرسلا حديث شيطان يتبع
شيطانة يعني حمامة د ه عن ابي هريرة ه عن انس وعن عثمان وعن عائشة بجانبه
علامة الصحة وسببه كما في ابي داود عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلعم
راى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان فذكره قال ابن رسلان فيه النهي عن
اللعب بالحمام ونظره قال شريح اللعب بالجوز اخف من اللعب بالحمام وهذا الكراهة
محمول على ما اذا تبع بنظره ويلعب به فان فيه دناءة وقلة مروءة وتسلطا اذى
الجيران باشرافه على دورهم والاظهر انه لا تجوز المسابقة على تطير الحمام لانها ليست
من آلات القتال وقيل تجوز للحاجة اليها بمعرفة الاخبار في حمل الكتب التي ترسل
بها اما اذا اتخذ الحمام ليطلب فراخها والانتفاع باكلها او التانس بها فجائز انتهى
قلت وتقدم اتخذوا هذه الحمام المقاصيص وتقدم الكلام على الشيطان في اذا
اضطجعت حديث شيطان الردهة يحتذره رجل من بجيلة يقال له
الاشهب وابن الاشهب راعي الخيل علامة سوء في قوم ظلمة حم ع ك عن سعد
قوله الردهة بفتح الراء وسكون الدال النقرة في الجبل يستنقع فيها الماء وقيل قلة الرابية

المعرّف

حديث الشاة في البيت بركة والشاتان بركتان والثلاث ثلاث بركات
خد عن علي حديث الشاة بركة والبئر بركة والتنور بركة والقداحة بركة قط
عن انس حديث الشاة من دواب الجنة ه عن ابن عمر خط عن ابن عباس

المعرّف من الزيادات
الشفعة كحل العقال حم عن ابن عمر الشهر
تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا
تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة
ثلاثين حم ق د عن ابن عمر الشهيد
يشفع في سبعين من اهل بيته حب عن ابي
الدرداء الشؤم في ثلاث في المرأة
والمسكن والدابة ت ن عن ابن عمر

حديث

والحجم انجحها شفاء عند هيجان الدم واما العسل فهو مسهل للاخلاط البلغمية
ويدخل في المعجونات ليحفظ على تلك الادوية قواها ويخرجها من البدن واما
الكي فانما يستعمل في الخلط الباغي الذي لا تنحسم مادته الا به ولهذا وصفه النبي
صلعم ثم نهى عنه وانما كرهه لما فيه من الالم الشديد والخطر العظيم ولهذا
كانت العرب تقول في امثالها آخر الدواء الكي وقد كوى النبي صلعم سعد
بن معاذ وغيره واكتوى غير واحد من الصحابة قلت ولم يرد النبي صلعم الحصر
في الثلاثة فان الشفاء قد يكون في غيرها وانما نبه بها على اصول العلاج
وذلك ان الامراض الامتلائية تكون دموية وصفراوية وبلغمية وسوداوية
وشفاء الدموية باخراج الدم وانما خص الحجم بالذكر لكثرة استعمال العرب
والفهم له بخلاف الفصد فانه وان كان في معنى الحجم لكنه معهوداً لهم غالباً
على ان في التعبير بقوله شرطة محجم ما قد يتناول الفصد وايضاً فالحجم في البلاد
الحارة انجح من الفصد والفصد في البلاد التي ليست بحارة انجح من الحجم
واما امتلاء الصفراوي وما ذكر معه فدواه بالمسهل وقد نبه عليه بذكر
العسل واما الكي فانه يقع اخراً لاخراج ما تعسر اخراجه من الفضلات
وانما نهى عنه مع اثباته الشفاء فيه اما لكونهم يرون انه يحسم الداء بطبعه
فكرهه لذلك ولذلك كانوا يبادرون اليه قبل حصول الداء لظنهم
انه يحسم الداء فيتعجل الذي يكتوي التعذيب بالنار لامر مظنون وقد
لا يتفق ان يقع له ذلك المرض الذي يقطعه الكي ويؤخذ من الجمع بين
كراهته صلعم وبين استعماله له انه لا يترك مطلقاً ولا يستعمل مطلقاً
بل يستعمل عند تعينه طريقاً الى الشفاء مع مصاحبة اعتقاد ان الشفاء
باذن الله تعالى وعلى هذا التفسير يحمل حديث المغيرة رفعه من اكتوى او استرقى
فقد برئ من التوكل اخرجه الترمذي والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم
وقال الشيخ محمد بن ابي جمرة علم من مجموع كلامه في الكي ان فيه نفعاً
وان فيه مضرة فلما نهى عنه علم ان جانب المضرة فيه اغلب وقريب منه
اخبار الله تعالى ان في الخمر منافع ثم حرمها لان المضار التي فيها اعظم
من المنافع انتهى ملخصاً وقد قيل ان المراد بالشفاء في هذا الحديث الشفاء
من احد قسمي المرض لان الامراض كلها اما مادية او غيرها والمادية حارة
وباردة وكل منهما وان انقسم الى رطبة ويابسة ومركبة فالاصل الحرارة
والبرودة وما عداهما ينفعل من احديهما فنبه بالخبر على اصل
المعالجة بضرب من المثال فالحارة تعالج باخراج الدم لما فيه من استفراغ
المادة وتبريد المزاج والباردة بتناول العسل لما فيه من التسخين
والانضاج والتقطيع والتلطيف والجلاء والتليين فيحصل بذلك

استفراغ المادة وتبريد المزاج والباردة بتناول العسل لما فيه من التسخين
والانضاج والتقطيع والتلطيف والجلاء والتليين فيحصل بذلك استفراغ المادة
برفق واما الكي فخاص بالمرض المزمن لانه يكون من مادة باردة قد تفسد
مزاج العضو فاذا كوي خرجت منه واما الامراض التي ليست بمادية فقد
اشير الى علاجها بحديث الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء قلت وسبق
الكلام عليه مستوفى واما قوله وما احب ان اكتوي فهو من جنس تركه اكل
الضب مع تقريره اكله على مائدته واعتذاره بانه يعافه انتهى وتقدم شيء
من منافع العسل في ان كان شيء من ادويتكم **حديث** الشفعاء خمسة
القرآن والرحم والامانة ونبيكم واهل بيته **فر** عن ابي هريرة **حديث**
الشفعة في كل شرك في ارض او ربع او حائط لا يصلح له ان يبيع
حتى يعرض على شريكه فيأخذ او يدع فان ابى فشريكه احق به حتى يؤذنه
حم د ن عن جابر **قوله** في كل شرك قال شيخنا بكسر اوله وسكون
الراء هو اسم من الشركة يقال شركته في الامر اشركه شركة **قوله** او ربع قال
الخطابي الربع والربعة المنزل الذي يربع به الانسان ويتوطنه يقال
هذا ربع وهذه ربعة كما قالوا دار ودارة وقال في النهاية الربعة
اخص من الربع **قوله** او حائط هو البستان انتهى وقال النووي
قال اهل اللغة الشفعة من شفعت الشيء اذا ضممته وثنيته ومنه شفع الاذان
وسميت شفعة لضم نصيب الى نصيب والربع والربعة بفتح الراء واسكان
الباء والربع الدار والمسكن ومطلق الارض واصله المنزل الذي
كانوا يربعون فيه والربعة تانيث الربع وقيل واحده والجمع الذي
هو اسم الجنس ربع كتمرة وتمر واجمع المسلمون على ثبوت الشفعة للشريك
في العقار ما لم يقسم وقال العلماء الحكمة في ثبوت الشفعة ازالة الضرر
عن الشريك وخصت بالعقار لانه اكثر الانواع ضرراً واتفقوا على
انه لا شفعة في الحيوان والثياب والامتعة وسائر المنقول قال القاضي
وشذ بعض الناس فاثبت الشفعة في العروض وهو رواية عن عطاء قال
تثبت في كل شيء حتى في الثوب وكذا حكاها ابن المنذر وعن احمد رواية
انها تثبت في الحيوان والبناء المنفرد واما المقسوم فهل تثبت فيه الشفعة بالجوار
فيه خلاف فقال الشافعي ومالك واحمد وجماهير العلماء لا تثبت بالجوار وحكاه
ابن المنذر عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وسعيد بن المسيب وسليمان
بن يسار وعمر بن عبد العزيز والزهري ويحيى الانصاري وابي الزناد
ومالك والاوزاعي والمغيرة بن عبد الرحمن واحمد واسحق وابي ثور
وقال ابو حنيفة والثوري تثبت بالجوار والله اعلم واستدل اصحابنا وغيرهم
بهذا الحديث على ان الشفعة لا تثبت الا في العقار المحتمل للقسمة بخلاف

الحمام الصغير والرحى ونحو ذلك واستدل اصحابنا وغيرهم بهذا الحديث على ان
الشفعة لا تثبت الا في العقار ايضا من يقول بالشفعة فيما لا يحتمل القسمة واما
قوله صلعم من كان له شريك فهو عام يتناول المسلم والذمي فتثبت للذمي
الشفعة على المسلم كما تثبت للمسلم على الذمي هذا قول الشافعي ومالك وابي حنيفة
والجمهور وقال الشعبي والحسن واحمد لا شفعة للذمي على المسلم وفيه ايضا ثبوت
الشفعة للاعرابي كثبوتها للمقيم في البلد وبه قال الشافعي والثوري وابو حنيفة
واحمد واسحق وابن المنذر والجمهور وقال الشعبي لا شفعة لمن لا يسكن المصر
واما قوله صلعم فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضي اخذ وان كره ترك
وفي الرواية الاخرى لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فهو محمول عند اصحابنا
على الندب الى اعلامه وكراهة بيعه قبل اعلامه كراهة تنزيه وليس بحرام
ويتاولون الحديث على هذا ويصدق على المكروه انه ليس بحلال ويكون
الحلال بمعنى المباح وهو مستوي الطرفين بل هو راجح الترك واختلف
العلماء فيما لو اعلم الشريك بالبيع فاذن فيه فباع ثم اراد الشريك ان
ياخذ بالشفعة فقال الشافعي ومالك وابو حنيفة واصحابهم وعثمان البتي
وابن ابي ليلى وغيرهم له ان ياخذ بالشفعة وقال الحكم والثوري وابو عبيد وطائفة
من اهل الحديث ليس له الاخذ وعن احمد روايتان كالمذهبين **حديث**
الشفعة فيما لم يقع الحدود فاذا وقعت الحدود فلا شفعة **طب** عن ابن عمر
حديث الشفعة في العبيد وفي كل شيء ابو بكر في الغيلانيات عن ابن عباس
حديث الشفق الحمرة فاذا غاب الشفق وجبت الصلوة **قط**
عن ابن عمر [illegible] على الصحة **حديث** الشقي كل الشقي من ادركته
الساعة حيا لم يمت القضاعي عن عبد الله بن جراد **حديث** الشمس
والقمر يكوران يوم القيامة **خ** عن ابي هريرة **حديث** الشمس
والقمر ثوران عقيران في النار ان شاء اخرجهما وان شاء تركهما ابن مردويه
عن انس **قوله** مكوران زاد البزار والاسماعيلي والخطابي في النار واخرج
ابن وهب في كتاب الاهوال عن عطاء بن يسار في قوله تع وجمع الشمس والقمر
قال يجمعان يوم القيامة ثم يقذفان في النار وقال الخطابي ليس المراد بكونهما
في النار تعذيبهما بذلك ولكنه تبكيت لمن كان يعبدهما في الدنيا ليعلموا ان
عبادتهم لهما كانت باطلا وقيل انهما خلقا من النار فاعيدا فيها وقال الاسماعيلي
لا يلزم من جعلهما في النار تعذيبهما فان لله في النار ملائكة وحجارة وغيرها لتكون
لاهل النار عذابا وآلة من آلات العذاب وما شاء الله من ذلك فلا تكون هي
معذبة وقال ابو موسى المديني في غريب الحديث لما وصفا بانهما يسبحان
في قوله تع كل في فلك يسبحون وان كان من عبدهما من دون الله الا من سبقت
له الحسنى يكونان في النار يعذب بهما اهلها بحيث لا يبرحان

ومنها

منها فصارا كانهما زمنان عقيران انتهى ملخصا من الفتح **حديث**
الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فاذا ارتفعت فارقها فاذا استوت
قارنها فاذا زالت فارقها فاذا دنت للغروب قارنها فاذا غربت فارقها
مالك **ن** عن عبد الله الصنابحي قال شيخنا قال الخطابي اختلفوا في تاويل هذا
الكلام فقيل معناه مقارنة الشيطان للشمس عند دنوها للطلوع
والغروب ويوضحه قوله فاذا ارتفعت فارقها الى آخره فحرمت الصلوة في هذه
الاوقات لذلك وقيل معنى قرن الشيطان قوته من قولك انا مقرن لهذا الامر اي
مطيق له قوي عليه وذلك لان الشيطان انما يقوى امره في هذه الاوقات لانه
يسول لعبدة الشمس ان يسجدوا لها في هذه الاوقات وقيل قرنه حزبه واصحابه
الذين يعبدون الشمس وقيل الشيطان يقابل الشمس عند طلوعها وينتصب
دونها حتى يكون طلوعها بين قرنيه وهما جانبا راسه فينقلب سجود الكفار للشمس
عبادة له وقال القاضي عياض معنى قرني الشيطان هنا يحتمل الحقيقة والمجاز
والى الحقيقة ذهب الداودي وغيره ولا بعد فيه وقد جاءت آثار مصرحة بغروبها
على قرني الشيطان وانها تريد عند الغروب السجود لله تع فياتي شيطان يصدها
فتغرب بين قرنيه ويحرقه الله تع وقيل معناه المجاز والاتساع وان قرني
الشيطان او قرنه الامة التي تعبد الشمس وتطيعه في الكفر بالله وانها لما كانت
تسجد لها ويصلي من يعبدها من الكفار حينئذ نهى النبي صلعم عن التشبه بهم
قلت صحح النووي حمله على الحقيقة انتهى **حديث** الشمس والقمر وجوههما
الى العرش واقفاؤهما الى الدنيا **فر** عن ابن عمر **حديث** الشهادة سبع
سوى القتل في سبيل الله المقتول في سبيل الله شهيد والمطعون شهيد
والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والمبطون شهيد وصاحب
الحريق شهيد والذي يموت تحت الهدم شهيد والمراة تموت بجمع شهيدة
مالك **حم د ن ه حب ك** عن جابر بن عتيك المطعون هو الذي يموت
في الطاعون والغريق هو الذي يموت غرقا في الماء وصاحب ذات الجنب
هو مرض معروف وهو ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للاضلاع وتقدم
الكلام عليه والمبطون قال ابن عبد البر هو صاحب الاسهال وقال في النهاية
هو الذي يموت بمرض بطنه كالاستسقاء ونحوه وفي كتاب الجنائز لابي بكر المروزي
عن شيخه شريح انه صاحب القولنج والحريق هو الذي يحترق في النار فيموت
والذي يموت تحت الهدم قال القرطبي هذا والغريق اذا لم يغررا بانفسهما ولم
يهملا التحرز فان فرطا في التحرز حتى اصابهما ذلك فهما عاصيان والمراة
تموت بجمع بضم الجيم وكسرها قال شيخنا قال ابن عبد البر هي التي تموت في الولادة
عذراء لم تفتض قال والقول الثاني اشهر واكثر وقال في الدر كالنهاية الجمع
بالضم بمعنى المجموع كالذخر بمعنى المذخور وكسر الكسائي الجيم والمعنى تموت

سواء القت ولدها ام لا وقيل هي التي تموت في النفاس وولدها في بطنها لم تلده وقيل هي التي تموت [illegible] صح

مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها من حمل او بكارة قال الباجي هذه ميتات فيها شدة الالم فتفضل الله تعالى على امة محمد صلعم ان جعلها تمحيصاً لذنوبهم وزيادة في اجورهم حتى يبلغهم بها مراتب الشهداء وقال ابن الاثير في النهاية الشهيد في الاصل من قتل في سبيل الله تعالى ثم اتسع فيه فاطلق على من سماه وسمي شهيداً لان الله تعالى وملائكته شهود له بالجنة وقيل لانه حي فكانه شاهد اي حاضر وقيل لان ملائكة الرحمة تشهده وقيل لقيامه بشهادة الحق في امر الله حتى قتل وقيل لانه شهد ما اعد الله له من الكرامة وقيل غير ذلك فهو فعيل بمعنى فاعل وبمعنى مفعول على اختلاف التاويل **تتمة** قال شيخنا بقي من الشهداء صاحب السل رواه الطبراني من حديث سلمان واحمد من حديث راشد بن حبيش والغريب رواه ابن ماجة من حديث ابن عباس والبيهقي في شعب الايمان من حديث ابي هريرة والدارقطني من حديث ابن عمر والصابوني في المائتين من حديث جابر والطبراني من حديث عنترة وصاحب الحمى رواه الديلمي في مسند الفردوس ~~بن عباس والمتردي رواه الطبراني من حديث~~ انس واللديغ والشريق والذي يفترسه السبع والخار عن دابته رواها الطبراني من حديث ابن عباس والمتردي رواه الطبراني من حديث عنترة وابن مسعود والميت على فراشه في سبيل الله تعالى رواه مسلم من حديث ابي هريرة والمقتول دون ماله او دينه او دمه او اهله رواه اصحاب السنن الاربعة من حديث سعيد بن زيد او دون مظلمة رواه احمد من حديث ابن عباس والميت في السجن وقد حبس ظلماً رواه ابن منده من حديث علي بن ابي طالب والميت عشقاً رواه الديلمي من حديث ابن عباس والميت وهو طالب للعلم رواه البزار من حديث ابي ذر وابي هريرة انتهى قلت وسيأتي في حديث الغريق شهيد زيادة ومن تقع عليه الصخرة فهو شهيد والغيرة على زوجها كالمجاهد في سبيل الله فلها اجر شهيد ومن قتل دون اخيه فهو شهيد والآمر بالمعروف والناهي عن المنكر شهيد **قوله** والغريق قال القرطبي يروى الغريق بغير ياء وبياء قال شيخنا وردت اثار بتعداد اسباب الشهادة خصوصية لهذه الامة ولم يكن في الامم السابقة شهداء الا القتل في سبيل الله **حديث** الشهادة تكفر كل شيء الا الدين والغرق يكفر ذلك كله الشيرازي في الالقاب عن ابن عمرو **حديث** الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله **ق ت** عن ابي هريرة **حديث** الشهداء اربعة رجل مؤمن جيد الايمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك الذي يرفع الناس اليه اعينهم يوم القيامة هكذا ورجل مؤمن جيد الايمان لقي العدو فكانما ضرب جلده بشوك طلح من الجبن اتاه سهم غرب فقتله فهو في الدرجة الثانية ورجل مؤمن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً لقي العدو فصدق الله حتى

قتل

قتل فذاك في الدرجة الثالثة ورجل مؤمن اسرف على نفسه لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك في الدرجة الرابعة **حم ت** عن عمر بجانبه علامة الحسن **قوله** اتاه سهم غرب قال شيخنا بفتح الراء وسكونها وبالاضافة وتركها لا يعرف راميه وقيل هو بالسكون اذا اتاه من حيث لا يدري وبالفتح اذا رماه فاصاب غيره وسيأتي بيان مراتبه في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا وانها خمس مراتب **حديث** الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشياً **حم طب ك** عن ابن عباس **قوله** على بارق نهر وتقدم الكلام عليه في ان ارواح الشهداء **حديث** الشهداء عند الله على منابر من ياقوت في ظل عرش الله يوم لا ظل الا ظله على كثيب من مسك فيقول لهم الرب الم اوف لكم واصدقكم فيقولون بلى وربنا **عق** عن ابي هريرة تقدم الكلام على الظل في سبعة يظلهم الله **قوله** اوف بضم الهمزة وسكون الواو وكسر الفاء بضبط الشيخ بالقلم **قوله** واصدقكم بفتح الهمزة وسكون الصاد وضم الدال المهملة الخفيفة وسكون القاف **حديث** الشهداء الذين يقاتلون في سبيل الله في الصف الاول ولا يلتفتون بوجوههم حتى يقتلون فاولئك يلتقون في الغرف العلى من الجنة يضحك اليهم ربك ان الله اذا ضحك الى عبده المؤمن فلا حساب عليه **طس** عن نعيم بن همار **حديث** الشهر يكون تسعة وعشرين ويكون ثلاثين فاذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاكملوا العدة **ن** عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة **حديث** الشهوة الخفية والرياء شرك **طب** عن شداد بن اوس بجانبه علامة الحسن **حديث** الشهيد لا يجد مس القتل الا كما يجد احدكم القرصة يقرصها **طس** عن ابي قتادة **حديث** الشهيد يغفر له في اول دفعة من دمه ويزوج حوراوين ويشفع في سبعين من اهل بيته والمرابط اذا مات في رباطه كتب له اجر عمله الى يوم القيامة وغدي عليه وريح برزقه ويزوج سبعين حوراء وقيل له قف فاشفع الى ان يفرغ من الحساب **طس** عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** الشؤم سوء الخلق **حم طس حل** عن عائشة **طس** في الافراد **قط** عن جابر **حديث** الشونيز دواء من كل داء الا السام وهو الموت ابن السني في الطب وعبد الغني في الايضاح عن بريدة قلت الشونيز قال شيخ شيوخنا والشونيز بضم المعجمة وسكون الواو وكسر النون وسكون التحتانية بعدها زاي وقال القرطبي قيد بعض مشايخنا الشين بالفتح وحكى عياض عن ابن الاعرابي انه كسرها فابدل الواو ياء فقال الشينيز انتهى قال شيخنا قال الموفق عبد اللطيف البغدادي في شرح هذا الحديث الشونيز هو الكمون الاسود ويسمى الكمون الهندي ومنافعه كثيرة وهو حار يابس في الدرجة الثالثة

يحلو ويقطع ويحلل ويشفي من الزكام اذا قلي وصر وشم دائماً ويحلل النفخ غاية التحليل اذا ورد من داخل البدن ويقتل الدود واذا اكل على الريق واذا وضع على البطن من خارج لطوخاً ودهنه ينفع من داء الحية ومن اللين بين الخيلان واذا شرب منه مثقال بماء نفع من البهر وضيق النفس ويدر الطمث المحتبس والضماد به ينفع من الصداع البارد واذا نقع منه سبع حبات عدداً في لبن امراة ساعة وسقط به صاحب اليرقان نفعه نفعاً بليغاً واذا طبخ بخل مع خشب الصنوبر وتمضمض به نفع من وجع الاسنان من برد واذا شرب ادر البول والطمث واللبن واذا شرب بنطرون شفى من عسر النفس وينفع من نهش الرتيلا ودخنته تطرد الهوام وخاصته اذهاب الحشاء الحامض الكائن من البلغم والسوداء قال وهذه بعض منافعها قال وقوله شفاء من كل داء اي من اكثر الادواء ويجوز ان يطلع ويراد بها الاكثر الضرب من المبالغة انتهى وقال الحسن بن طرخان الشونيز نافع من جميع الامراض الباردة الرطبة وينفع من الحارة اليابسة مع غيره بسرعة تنفيذها وربما نفع الحار من الحار كالانزروت في الرمد والكبريت في الجرب ومزاج الشونيز حار يابس في الثالثة مذهب للنفخ وللبرص وحمى الربع البلغمية مفتح للسدد محلل للرياح مجفف للمعدة الرطبة وان دق وعجن بخل وماء سخن اذاب حصا الكليتين والمثانة وان سحق بخل وطلي على البطن قتل حب القرع وان عجن بماء حنظل طرح الدود ويشفي من الزكام البارد اذا قلي وشم وضماده مع خل قالع للبثور والجرب محلل للاورام المزمنة وشربه نافع من لسع الرتيلا وان سحق وخلط بدهن الحبة الخضراء وقطر في الاذن ثلاث قطرات نفع من البرد العارض فيها والريح والسدد وان قلي ودق ناعماً ونقع في زيت وقطر منه في الانف ثلاث قطرات نفع من الزكام العارض معه عطاس كثير واذا احرق وخلط بشمع ودهن حنا وطلي به القروح الخارجة في الساقين بعد غسلها بالخل ازالها واذا سحق بخل وطلي به البرص والبهق الاسود نفعه واذا سحق ناعماً واستف منه كل يوم درهمين بماء بارد نفع من عضة كلب كلب وامن على نفسه من الهلاك واذا استعط بدهنه نفع من الفالج واذا ادبف مع الانزروت بماء ولطخ على داخل الحلقة نفع من البواسير وشربه درهمان وقال غيره اذا استعط به مسحوقاً نفع من ابتداء الماء العارض في العين واذا استعط بدهنه نفع من اللقوة انتهى واخرج الترمذي عن قتادة قال حدثت ان ابا هريرة قال الشونيز دواء من كل داء الا السام قال قتادة تاخذ كل يوم احدى وعشرين حبة فتجعلهن في خرقة فتنقعها كل يوم في منخره الايمن قطرتين وفي الايسر قطرة والثاني في الايسر قطرتين وفي الايمن قطرة والثالث في الايمن قطرتين وفي الايسر قطرة وسياتي في شرح حديث في الحبة السوداء مزيد وتقييد **حديث** الشياطين يستمتعون بثيابكم فاذا نزع

اروكم

احدكم ثوبه فليطووه حتى ترجع اليها انفاسها فان الشيطان لا يلبس ثوبا مطويا ابن عساكر عن جابر **حديث** الشيب نور المؤمن لا يشيب رجل شيبة في الاسلام الا كانت له بكل شيبة حسنة ورفع بها درجة **هب** عن ابن عمرو **حديث** الشيب نور من خلع الشيب فقد خلع نور الاسلام فاذا بلغ الرجل اربعين سنة وقاه الله الادواء الثلاثة الجنون والجذام والبرص ابن عساكر عن انس **حديث** الشيخ في اهله كالنبي في امته الخليلي في مشيخته وابن النجار عن ابي رافع **حديث** الشيخ في بيته كالنبي في قومه **حب** في الضعفاء والشيرازي في الالقاب عن ابن عمر **حديث** الشيخ الضعيف جسمه وقلبه شاب على حب اثنتين طول الحياة وحب المال عبد الغني بن سعيد في الايضاح عن ابي هريرة **حديث** الشيطان ملتقم قلب ابن آدم فاذا ذكر الله خنس عنه واذا نسي الله التقم قلبه الحكيم عن انس بجانبه علامة الحسن **قوله** خنس قال في الدر كاصله اي انقبض وتاخر **حديث** الشيطان يهم بالواحد والاثنين فاذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم البزار عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة

حرف الصاد

حديث صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر **ه** عن عبد الرحمن بن عوف **ن** عنه موقوفا بجانبه علامة الحسن قال شيخنا قال الطيبي شبهه به مبالغة وبين في الاباحة الرخصة في السفر وعن العزيمة في الحضر انتهى **تتمة** اذا اصبح صائما ثم سافر لا يجوز له الفطر كالصلوة اذا شرع فيها في الحضر ثم سافر ولانها عبادة اجتمع فيها الحضر والسفر فغلب جانب الحضر وصورة المسئلة ان يفارق سور البلد والعمران بعد الفجر فان فارقها قبله جاز له الفطر بلا خلاف ولو نوى الصيام بالليل ثم سافر ولم يعلم اسافر قبل الفجر ام بعده فليس له ان يفطر لان الشك لا يبيح الرخص **حديث** صاحب الدابة احق بصدرها **دب** عن بريدة **حم طب** عن قيس بن سعد وحبيب بن مسلمة **حم** عن عمر **طب** عن عصمة بن مالك الخطمي وعن عروة بن مغيث الانصاري **طس** عن علي البزار عن ابي هريرة ابو نعيم عن فاطمة الزهراء **حديث** صاحب الدابة احق بصدرها الا من اذن ابن عساكر عن بشير **حديث** صاحب الدين مأسور بدينه في قبره يشكو الى الله الوحدة **طس** وابن النجار عن البراء **حديث** صاحب الدين مغلول في قبره لا يفكه الا قضاء دينه **فر** عن ابي سعيد **حديث** صاحب السنة ان عمل خيرا قبل منه وان خلط غفر له **خط** في المؤتلف عن ابن عمر **حديث** صاحب الشيء احق بشيئه ان يحمله الا ان يكون ضعيفا يعجز عنه فيعينه عليه اخوه المسلم

حرف الصاد من الزيادات

ك صاحب الصور ... عن ابي سعيد **صام** نوح الدهر الا يوم الفطر ويوم الاضحى **ه** عن ابن عمرو **صبحوا** بالصبح فانه اعظم للاجر ... ابو بكر ... النبي عن بلال **صدق** الله ورسوله انما اموالكم واولادكم فتنة نظرت الى هذين الصبيين يمشيان ويعثران فلم اصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما **حم ع حب** عن بريدة **صدق** ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم **خ** عن ابي سعيد **صدقة** المسلم ... **حم ه ك** عن سويد بن حنظلة **صدقة** السر تطفئ غضب الرب وصلة الرحم تزيد في العمر ...

[illegible]

صنائع المعروف تقي مصارع السوء وصدقة السر تطفئ غضب الرب وصلة الرحم تزيد في العمر **طب** عن ابي امامة **صلوة** الرجل في جماعة تزيد على صلوة الرجل وحده اربعا وعشرين او خمسا وعشرين درجة **ه** عن ابي **صلوة** مع الامام افضل من خمس وعشرين صلوة يصليها وحده **م** عن ابي هريرة **صلوة** الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده خمسة وعشرين جزءا **ن ه** عن ابي هريرة **صيد** البر لكم حلال وانتم حرم ما لم تصيدوه او يصاد لكم **ت ك** عن جابر

طس وابن عدي عن ابي هريرة **حديث** صاحب الصف وصاحب الجمعة لا يفضل هذا على هذا ولا هذا على هذا ابو نصر القزويني في مشيخته عن ثوبان **حديث** صاحب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحوت في البحر **ع** عن انس **حديث** صاحب الصور واضع الصور على فيه منذ خلق ينتظر متى يؤمر ان ينفخ فيه فينفخ **خط** عن البراء **حديث** صاحب اليمين امير على صاحب الشمال فاذا عمل العبد حسنة كتبها بعشر امثالها واذا عمل سيئة فاراد صاحب الشمال ان يكتبها قال له صاحب اليمين امسك فيمسك ست ساعات فان استغفر الله منها لم يكتب عليه شيئا وان لم يستغفر الله كتبت عليه سيئة واحدة **طب هب** عن ابي امامة **حديث** صالح المؤمنين ابو بكر وعمر **طب** وابن مردويه عن ابن مسعود **حديث** عن ابن عباس علامة الحسن **حديث** صبيحة ليلة القدر تطلع الشمس لا شعاع لها كانها طست حتى ترتفع **حم م ٣** عن ابي **قوله** ليلة القدر سميت بذلك لعظم قدرها وشرفها وقيل لما تكتب الملائكة فيها من الاقدار والارزاق والآجال قال النووي في شرح المهذب ليلة القدر مختصة بهذه الامة زادها الله شرفا لم تكن لمن قبلنا هذا هو الصحيح المشهور الذي قطع به اصحابنا كلهم وجماهير العلماء وسميت ليلة القدر اي ليلة الحكم والفصل وقيل لعظم قدرها فقال ويراها من شاء الله من بني آدم كما تظاهرت عليه الاحاديث واخبار الصالحين فقال واما قول المهلب بن ابي صفرة الفقيه المالكي لا يمكن رؤيتها حقيقة فغلط انتهى نقله شيخنا **قوله** لا شعاع لها والشعاع بضم الشين ما يرى من ضوئها عند ذرورها مثل الحبال والقضبان مقبلة اليك اذا نظرت اليها وقيل هو الذي يراه ممتدا بعد الطلوع وقيل هو انتشار ضوئها قال القاضي قيل ذلك لمجرد علامة جعلها الله علما وقيل بل لكثرة صعود الملائكة الذين تنزلوا الى الارض في ليلتها سترت باجنحتها واجرامها اللطيفة ضوء الشمس وشعاعها **قوله** طست قال في الصحاح الطست الطس بلغة طي ابدل من احدى السينين تاء للاستثقال فاذا جمعت وصغرت رددت السين لانك فصلت بينهما بالف او ياء وقلت طساس وطسيس **حديث** صدق الله فصدقه **طب** عن شداد بن الهاد **حديث** صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته **م ع** عن ابن عمر وسببه كما في مسلم عن يعلى بن امية قال قلت لعمر بن الخطاب ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فقد امن الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسالت رسول الله صلعم عن ذلك فقال صدقة فذكره **قوله** ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة يعني به القصر من عدد الركعات **قوله** ان خفتم ان يفتنكم الفتنة الابتلاء والمراد بها في الآية الاغتيال والغلبة والقتال والتعرض بما يكره وليست المخافة شرطا لجواز القصر للاجماع على جوازه مع الامن وانما

كره

كره الخوف في الآية لان غالب اسفارهم يومئذ كانت مخوفة لكثرة العدو بارضهم وكونهم محدقين بهم من كل جهة فانما تولوا واجههم العدو **قوله** عجبت مما عجبت منه التعجب من الشيء هو استغرابه وخروجه عن امثاله من الامور المالوفة وحقيقة الاثر الذي يخفى سببه ولا يعرف كيف حدوثه كان السائل علم سبب القصر وهو الخوف فلما راه يستمر مع الامن تعجب من ذلك فسال **قوله** صدقة تصدق الله بها عليكم يشير الى ان الآية متضمنة لقصر الصلوة مع الخوف ومع غير الخوف والقصر مع الخوف في الهيئات ومع الامن في الركعات والجناح الحرج وهذا يشعر بان القصر ليس واجبا لا في السفر ولا في الخوف لانه لا يقال في الواجب لا جناح في فعله وفي الحديث جواز قول تصدق الله علينا واللهم تصدق علينا بكذا وقد حكى ابو جعفر النحاس في كتابه شرح اسماء الله تع عن بعض العلماء انه كره ان يقال ذلك قال لان المتصدق يرجو الثواب قال النووي وهذا خطاء صريح وجهل قبيح وعناد لا انه اشد فساد فقد ثبت في هذا الحديث الصحيح وغيره ما يرد دعواه وفي الحديث دليل على جواز القصر في غير الخوف وفيه ان المفضول اذا راى الفاضل يفعل شيئا يشكل عليه دليله يسال له عنه **تنبيه** نسب الشيخ تخريج الحديث الى البخاري ولم اره فيه في مظنته ثم راجعت الجامع الكبير فلم يذكر الحديث في قسم الافعال وذكر بتمامه في قسم الافعال ولم يذكر البخاري فيمن خرجه وكذا في التفسير الكبير له لم يذكر البخاري ثم راجعت الاطراف للمزي فلم يذكر البخاري ايضا فيمن خرجه فلعل القلم في الجامع الصغير اراد ان يكتب ميم فكتب قاف والباء في بصدقته زائدة ولم اجدها في مسلم ولا في ابي داود ولا في الترمذي ولا في ابن ماجة فلعلها في رواية غير هؤلاء ولفظ الجامع الكبير فاقبلوا صدقته **حديث** صدقة الفطر صاع تمر او صاع شعير عن كل راس او صاع بر او قمح بين اثنين صغير او كبير حر او عبد ذكر او انثى غني او فقير اما غنيكم فيزكيه الله واما فقيركم فيرد الله عليه اكثر مما اعطاه **حم د** عن عبد الله بن ثعلبة زاد في الكبير **قط** وصححه **قوله** او صاع بر او قمح بين اثنين اخذ بظاهره ابو حنيفة رحمه الله اعتمادا على ما فعل معاوية وهو انه قدم وهو خليفة فكلم الناس على المنبر فقال اني ارى مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فاعتمده ابو حنيفة رحمه الله وموافقوه في جواز نصف صاع من حنطة واجاب الجمهور بان هذا راي راه معاوية لا انه سمعه من النبي صلعم وقد خالفه ابو سعيد الراوي وغيره ممن هو اطول صحبة واعلم باحوال النبي صلعم فاخرج ابن خزيمة والحاكم في صحيحيهما من طريق ابن اسحق عن عبد الله بن عبد الله ابن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض بن عبد الله قال قال ابو سعيد وذكروا عنده صدقة رمضان فقال لا اخرج الا ما كنت اخرج في عهد رسول الله صلعم صاع تمر او صاع حنطة او صاع شعير او صاع اقط فقال رجل من القوم

او مدين من قمح فقال لا اقبل قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها انتهى فما فعله
معاوية بالاجتهاد بناء على ان قيم مدي الحنطة مساوية وكانت الحنطة
اذ ذاك غالية الثمن لكن يلزم على هذا ان تعتبر القيمة في كل زمان فيختلف
الحال ولا ينضبط وربما لزم في بعض الاحيان اخراج آصع حنطة ونظر ابو سعيد
الى الكيل واما قول الطحاوي ان ابا سعيد كان يخرج النصف الآخر تطوعا فلا يخفى
تكلفه ونقول اذا اختلفت الصحابة لم يكن بعضهم اولى من بعض فنرجع الى دليل
آخر ووجدنا ظاهر الاحاديث والقياس متفقة على اشتراط الصاع من الحنطة
كغيرها فوجب اعتماده وقوله من سمراء الشام بفتح المهملة وسكون الميم والمد
هي الحنطة ونسبت الى الشام لان غالب برهم كان من الشام فاضيفت
اليها قال ابن رسلان قال القفال خالف ابو حنيفة الخبر المروي في زكوة الفطر من عشرة
اوجه احدها انه لم يجعل زكوة الفطر فريضة قلت ويمكن ان يجاب عنه بان الفرض
عنده ما ثبت بدليل قطعي على قاعدته الثاني انه ورد فيه صاعا من تمر وروي
صاعا من طعام واوجب نصف صاع من بر والثالث انه اوجب زكوة الكافر
وفي الحديث من المسلمين قلت سياتي بعده بحديث صدقة الفطر عن كل صغير
وكبير ذكر وانثى يهودي او نصراني الحديث رواه الدارقطني ويؤيده
ما نقل ابن المنذر ان بعضهم احتج بما اخرجه من طريق ابن اسحق حدثني نافع
ان ابن عمر كان يخرج عن اهل بيته حرهم وعبدهم صغيرهم وكبيرهم مسلمهم
وكافرهم من الرقيق قال وابن عمر روى الحديث يعني حديث من المسلمين وقد
كان يخرج عن عبده الكافر وهو اعرف بمراد الحديث وتعقب بانه لو صح حمل
على انه كان يخرج عنهم تطوعا والرابع انه شرط ملك النصاب في الوجوب
والخامس ان فيه عمن تمونون اتبع الفطرة المؤنة ومقتضاه وجوب فطرة
الزوجة على زوجها وعنده لا تجب عليه والسادس ظاهره يوجب صدقة الابن
على الاب خلافا له والسابع ظاهره يوجب صدقة الابن الكبير المعسر على ابيه وعنده
لا تجب والثامن ظاهره يوجب على العبد المشترك خلافا له والتاسع ظاهره
ايجاب اخراج الحب وعنده يجوز العدول الى القيمة والعاشر لم يفصل بين عبد
التجارة وعبد القنية وهو يفصل وايضا فالفطرة جعلت تطهيرا والكافر ليس
من اهل التطهير انتهى حديث صدقة الفطر على كل انسان مدان من
دقيق او قمح ومن الشعير صاع ومن الحلوا زبيب وتمر صاع صاع طس
عن جابر حديث صدقة الفطر صاع من تمر او صاع من شعير او مدان من حنطة
على كل كبير وصغير وحر وعبد قط عن ابن عمر حديث صدقة الفطر على كل
صغير وكبير ذكر وانثى يهودي او نصراني حر او مملوك نصف صاع من بر
او صاع من تمر او صاع من شعير قط عن ابن عباس حديث صدقة ذي
الرحم على ذي الرحم صدقة وصلة طس عن سلمان بن عامر بعلامة الصحة

حديث صدقة السر تطفي غضب الرب طص عن عبد الله بن جعفر العسكري
في السرائر عن ابي سعيد حديث صدقة المرء المسلم تزيد في العمر وتمنع
ميتة السوء ويذهب الله بها الفخر والكبر ابو بكر بن مقسم في جزئه عن عمرو
بن عوف حديث صغاركم دعاميص الجنة يتلقى احدهم اباه
فياخذ بثوبه فلا ينتهي حتى يدخله الله واباه الجنة حم خدم عن ابي هريرة
قلت واوله وتمامه كما في مسلم عن ابي حسان قال قلت لابي هريرة انه قد مات
لي ابنان فما انت محدثي عن رسول الله صلعم بحديث تطيب انفسنا عن
موتانا قال نعم صغاركم فذكره انتهى وفي رواية له فهل سمعت من رسول الله صلعم
شيئا تطيب به انفسنا قال نعم قلت ورواية مسلم صغارهم بضمير الغيبة
قوله دعاميص الجنة قال شيخنا باهمال الدال والعين والصاد الواحد دعموص
بضم الدال اي صغار اهلها واصل الدعموص دويبة تكون في الماء لا تفارقه اي
هذا الصغير في الجنة لا يفارقها قاله النووي في شرح مسلم وقال في شرح المهذب
الدعموص الدخال في الامور ومعنى الحديث انهم سياحون في الجنة دخالون
في منازلها لا يمنعون من موضع منها كما ان الصبيان في الدنيا لا يمنعون الدخول
على الحرم وقال في شرح مسلم وفي هذه الاحاديث دليل على كون اطفال المسلمين
في الجنة وقد نقل جماعة فيه اجماع المسلمين وقال المازري اما اولاد الانبياء
عليهم السلم فالاجماع متحقق على انهم في الجنة واما اطفال من سواهم من المسلمين فجماهير
العلماء على القطع لهم بالجنة ونقل جماعة الاجماع على كونهم من اهل الجنة قطعا لقوله
تع والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وتوقف بعض
المتكلمين واشار الى انه لا يقطع لهم كالمكلفين انتهى والله سبحانه وتعالى اعلم
حديث صغروا الخبز واكثروا عدده يبارك لكم فيه الازدي في الضعفاء
والاسماعيلي في معجمه عن عائشة حديث صفتي احمد المتوكل ليس بفظ ولا
غليظ يجزي بالحسنة الحسنة ولا يكافي بالسيئة السيئة مولده بمكة ومهاجره
بطيبة وامته الحمادون ياتزرون على انصافهم ويوضئون اطرافهم اناجيلهم
في صدورهم يصفون في الصلوة كما يصفون للقتال قربانهم الذي يتقربون
به الى دماؤهم رهبان بالليل ليوث بالنهار طب عن ابن مسعود قوله ليس
بفظ ولا غليظ قال في النهاية رجل فظ سيئ الخلق وفلان افظ من فلان اي
اصعب خلقا واشرس والمراد هنا شراسة الخلق وخشونة الجانب انتهى وقال
في المصباح وفيه غلظة اي شدة فهو غير لين ولا سلس قوله ويوضئون اطرافهم
فيه دليل على ان الوضوء من خصايص هذه الامة حديث صفوة الله من ارضه
الشام وفيها صفوته من خلقه وعباده وليدخلن الجنة من امتي ثلة لا حساب عليهم
ولا عذاب طب عن ابي امامة حديث صلة الرحم وحسن الخلق وحسن
الجوار يعمرن الديار ويزدن في الاعمار حم هب عن عائشة بعلامة الحسن

حديث صلة الرحم تزيد في العمر وصدقة السر تطفئ غضب الرب القضاعي
عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن حديث صلة القرابة مثراة في المال
محبة في الاهل منسأة في الاجل طس عن عمرو بن سهل قوله مثراة قال
في القدر الثراء المال وقال في المصباح الثروة كثرة المال واثرى اثراء استغنى
حديث صل من قطعك واحسن الى من اساء اليك وقل الحق ولو على
نفسك ابن النجار عن علي حديث صلوا قراباتكم ولا تجاوروهم فان
يورث بينكم الضغائن عق عن ابي موسى حديث صلت الملائكة على
آدم فكبرت عليه اربعا وقالت هذه سنتكم يا بني آدم هق عن ابي بجانبه علامة
الصحة حديث صل صلوة مودع كانك تراه فان كنت لا تراه
فانه يراك وايئس مما في ايدي الناس تعش غنيا واياك وما يعتذر منه ابو
محمد الابراهيمي في كتاب الصلوة وابن النجار عن ابن عمر حديث صل
قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب حم خ ع عن عمران
بن حصين ولسببه كما في البخاري عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال كانت
بي بواسير فسالت النبي صلعم عن الصلوة فقال صل فذكره قوله عن الصلوة
المراد عن صلوة المريض بدليل قوله في اوله كانت بي بواسير قال في الفتح قال الخطابي
لعل هذا الكلام كان جوابا فتيا استفتاها عمران والا فليست علة البواسير
بمانعة من القيام في الصلوة على ما فيها من الاذى انتهى ولا مانع من ان يسال عن حكم
ما لم يعلم لاحتمال ان يحتاج اليه فيما بعد قوله فان لم تستطع استدل به من
قال لا ينتقل المريض الى القعود الا بعد عدم القدرة على القيام وقد حكاه عياض
عن الشافعي وعن مالك واحمد واسحق لا يشترط العدم بل وجود المشقة والمعروف
عند الشافعية ان المراد بنفي الاستطاعة وجود المشقة الشديدة بالقيام او خوف
زيادة المرض او الهلاك ولا يكتفي بادنى مشقة ومن المشقة الشديدة دوران
الراس في حق راكب السفينة وخوف الغرق لو صلى قائما فيها واستدل به على
عدم الاستطاعة في القيام والقعود في الانتقال خلافا لمن فرق بينهما كامام الحرمين
قوله على جنب في حديث علي عند الطبراني على جنبه الايمن مستقبل القبلة بوجهه
وهو حجة للجمهور في الانتقال من القعود الى الصلوة على الجنب وعن الحنفية
وبعض الشافعية يستلقي على ظهره ويجعل رجليه الى القبلة ووقع في حديث علي
ان حالة الاستلقاء تكون عند العجز عن حالة الاضطجاع واستدل به من قال
لا ينتقل المريض بعد عجزه عن الاستلقاء الى حالة اخرى كالاشارة بالراس ثم
الايماء بالطرف ثم اجراء القرآن والذكر على اللسان ثم على القلب لكون
جميع ذلك لم يذكر في الحديث وهو قول الحنفية والمالكية وبعض الشافعية
وقال معظم الشافعية بالترتيب المذكور وجعلوا مناط الصلوة حصول العقل
فحيث كان حاضر العقل لا يسقط عنه التكليف بها فياتي بما يستطيعه بدليل

قوله صلعم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم حديث صل قائما
الا ان تخاف الغرق ك عن ابن عمر حديث صل بصلوة اضعف
القوم ولا تتخذ مؤذنا ياخذ على اذانه اجرا طب عن المغيرة قلت وفي
ابي داود ان عثمان بن العاص قال يا رسول الله اجعلني امام قومي قال انت امامهم
واقتد باضعفهم واتخذ مؤذنا لا ياخذ على اذانه اجرا انتهى قوله انت
امامهم فيه اعطاء الامامة من طلبها اذا عرفت اهليته او هو خصيصة بالامامة ولا يقدح
الطلب في اهليته قوله واقتد باضعفهم اي قوة من البدن واجلة في امر الدنيا
واكثرهم خشوعا وتذللا في نفسه تضرعا ولاخوانه المسلمين ويحتمل ان يراد
به اكثرهم رقة في قلبه وضعفا عن اذى الناس والمراد انك وان كنت امامهم
وتقدم عليهم فلا تترك التواضع والاقتداء باضعفهم قال شيخي قال الطيبي في
شرح المشكوة عطف الجملة الانشائية على الخبرية على تاويل انهم وعدل
الى الاسمية دلالة على الثبات وان امامته قد حصلت وهو صلعم يخبر عنه
قال وفيه من الغرائب ان جعل المقتدي مقتدى تابعا يعني كما ان الضعيف يقتدي
بصلوتك فاقتد ايضا انت بضعفه واسلك سبيل التخفيف في القيام والقراءة
وانما ذكره بلفظ الاقتداء تاكيدا للامر المحثوث عليه لان من شان المقتدى به
ان يجتنب خلافه انتهى قلت وقد الغزت في ذلك بقولي ما رواه
الفقه هل قربكم ٭ خرج غريب المقصد ٭ عن امام في صلوة يقتدي ٭ وهو
بالماموم فيها يقتدي ٭ انتهى قوله واتخذ مؤذنا اي محتسبا لا يطلب على اذانه
اجرا من احد من الخليقة الا من الله تعالى وهذا قال لا ياخذ على اذانه اجرا من بيت المال
ولا من غيره واستدل به ابو حنيفة على انه لا يجوز اخذ الاجرة على الاذان وحمله الشافعي
على الكراهة قال وان لم يجد من يتطوع فيستاجر حينئذ ثم ظاهر نقل الشافعي انه لا يستحب
اكثر من مؤذن واحد قال والمراد انه لا يستحب في مسجد واحد اكثر من مؤذن ولو كان
صوت مؤذن واحد لا يسمع اهل البلد فلا بد من يبلغ صوتهم اهل البلد
وان بلغوا عددا وقد ذكر البيهقي في المعرفة ان الشافعي احتج في الاملاء بقصة عثمان
في جواز اكثر من مؤذنين قال الرافعي اتخذ عثمان اربعة من المؤذنين ولم تزد الخلفاء على هذا
العدد قال امام الحرمين وهو محمول على ما ذكرته من تحصيل الغرض في اسماع اهل البلد
حديث صل بالشمس وضحاها ونحوها من السور حم عن بريدة حديث
صل الصبح والضحى فانها صلوة الاوابين زاهر بن طاهر في سداسياته عن انس
حديث صلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل الصلوة صلوة المرء في بيته
الا المكتوبة خ عن زيد بن ثابت ولسببه كما في البخاري عن زيد بن ثابت ان رسول الله
صلعم اتخذ حجرة قال حسبت انه قال من حصير في رمضان فصلى فيها ليالي فصلى بصلوته
ناس من اصحابه فلما علم بهم جعل يقعد فخرج اليهم فقال قد عرفت الذي رايت من
صنيعكم فصلوا فذكره قوله حجرة كذا للاكثر بالراء وللكشميهني بالزاي قوله

من صنيعكم كذا للاكثر وللكشميهني بضم الصاد وسكون النون وليس المراد به صلوة
فقط بل كونهم رفعوا اصواتهم وسبحوا به ليخرج اليهم وحصب بعضهم الباب لظنهم انه
نائم قوله افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ظاهره يشمل جميع
النوافل لان المراد بالمكتوبة المفروضة لكنه محمول على ما لا يشرع فيه التجميع وكذا ما لا يخص
المسجد كركعتي التحية كذا قال بعض ائمتنا ويحتمل ان يكون المراد بالصلوة ما يشرع
في البيت وفي المسجد معا فلا تدخل تحية المسجد لانها لا تشرع في البيت وان يكون المراد
بالمكتوبة ما تشرع فيه الجماعة وهل يدخل ما وجب بعارض كالمنذورة فيه نظر والمراد بالمرء
جنس الرجال فلا يرد استثناء النساء لثبوت قوله صلعم لا تمنعوهن المساجد وبيوتهن
خير لهن اخرجه مسلم قال النووي انما حث على النفل في البيت لكونه اخفى وابعد من الريا
او ليتبرك البيت بذلك فتنزل فيه الرحمة وتنفر منه الشيطان وعلى هذا يمكن ان يخرج
بقوله في بيته بيت غيره ولو امن فيه الريا حديث صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها
قبورا ت ن عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام عليه في اجعلوا من صلوتكم
حديث صلوا في بيوتكم ولا تتركوا النوافل فيها قط في الافراد عن انس وجابر
حديث صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا ولا تتخذوا بيتي عيدا وصلوا علي وسلموا
فان صلوتكم تبلغني حيثما كنتم ع والضياء عن الحسن بن علي حديث صلوا في مرابض
الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل ن عن ابي هريرة قوله مرابض الغنم جمع مربض
بفتح الميم وكسر الموحدة واخره ضاد معجمة قال الجوهري المرابض للغنم كالمعاطن للابل وهذا
امر اباحة قوله في اعطان الابل جمع عطن بفتح العين والطاء المهملتين وفسره
الشافعي بالمواضع التي تجر اليها الابل الشاربة ليشرب غيرها وقال صاحب النهاية
العطن مبرك الابل حول الماء وقال ابن حزم كل عطن مبرك وليس كل مبرك عطن
لان العطن هو الموضع الذي تناخ فيه عند ورودها الماء فقط والمبرك اعم لانه الموضع
المتخذ له في كل حال حديث صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل فانها
خلقت من الشياطين ه عن عبد الله بن مغفل بجانبه علامة الصحة حديث صلوا
في مرابض الغنم ولا توضأوا من البانها ولا تصلوا في معاطن الابل وتوضأوا من البانها
طب عن اسيد بن حضير بجانبه علامة الصحة حديث صلوا في مراح الغنم وامسحوا
رغامها فانها من دواب الجنة عد هق عن ابي هريرة قال في النهاية رواه بعضهم
بالغين المعجمة وقال انه ما يسيل من الانف والمشهور فيه والمروي بالعين المهملة ويجوز
ان يكون اراد مسح التراب عنها رعاية لها واصلاحا لشأنها انتهى قلت وقال
في مادة رغم وامسحوا رغامها الرغام ما يسيل من انوفها وشاة رغوم انتهى والله تعالى
اعلم حديث صلوا في نعالكم ولا تشبهوا باليهود طب عن شداد بن اوس
بجانبه علامة الصحة وسياتي الكلام على انه كان يصلي في نعليه وتقدم بعضه في خالفوا
اليهود حديث صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين لمن
شاء حم د عن عبد الله المزني حديث صلوا خلف كل بر وفاجر وصلوا على

كل

كل بر وفاجر وجاهدوا مع كل بر وفاجر هق عن ابي هريرة حديث
صلوا ركعتي الضحى بسورتيهما والشمس وضحاها والضحى هب عن عقبة بن عامر
حديث صلوا صلوة المغرب مع سقوط الشمس بادروا بها طلوع النجم
طب عن ابي ايوب بجانبه علامة الصحة حديث صلوا من الليل ولو اربعا
صلوا ولو ركعتين ما من اهل بيت يعرف لهم صلوة من الليل الا ناداهم مناد يا اهل
البيت قوموا لصلوتكم ابن نصر هب عن الحسن مرسلا حديث صلوا على اطفالكم
فانهم من افراطكم ه عن ابي هريرة قال الدميري هذا الحديث من منكرات احاديث البختري
بن عبيد بن سلمان الطابخي ثم قال ابن عدي روى عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي
صلعم قدر عشرين حديثا عامتها مناكير وقال ابو نعيم روى عن ابيه عن ابي هريرة
موضوعات وقال البيهقي فيه ضعف انتهى قال شيخ شيوخنا البختري بن عبيد الطابخي
بالموحدة والمعجمة الكلبي الشامي من اهل القلمون بفتح القاف واللام ضعيف متروك
من الساعة قوله اطفالكم قال في المصباح الطفل الولد الصغير من الانسان
والدواب قال ابن الانباري ويكون الطفل بلفظ واحد للمذكر والمؤنث والجمع
قال تعالى او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ويجوز المطابقة فيقال
طفلة واطفال وطفلات والطفلات كل انثى اذا ولدت فهي مطفل وقال بعضهم
ويبقى هذا الاسم للولد حتى يميز ثم لا يقال له بعد طفل بل صبي وحزور ويافع ومراهق
وبالغ وفي التهذيب يقال له طفل الى ان يحتلم انتهى وقال في النهاية والطفل الصبي
ويقع على الذكر والانثى والجماعة فيقال طفلة واطفال انتهى قوله من افراطكم
الفرط هو الذي يسبق القوم ليرتاد لهم الماء ويهيئ لهم الدلاء والارشية وهذا يستحب
في الدعاء في الصلوة عليه ان يقال اللهم اجعله فرطا لابويه الى الاخرة اي اجعله سابقا
مهيئا لمصالحهما في الدار الاخرة ولا فرق في هذا المعنى بين ان يموت في حيوة ابويه
اولا حديث صلوا على كل ميت وجاهدوا مع كل امير ه عن واثلة قوله على كل
ميت اي من المسلمين الا الشهيد ومن تعذر غسله هذا عند الشافعي وعند ابي حنيفة يصلي
على الشهيد وعلى من تعذر غسله قوله وجاهدوا مع كل امير اي عادلا كان
او جائرا حديث صلوا على موتاكم بالليل والنهار ه عن جابر حديث
صلوا على من قال لا اله الا الله وصلوا وراء من قال لا اله الا الله طب حل
عن ابن عمر قوله من قال لا اله الا الله اي مع قرينتها في الشقين ومثله صلوا
خلف كل بر وفاجر وعلى كل بر وفاجر وفي خ ان ابن عمر كان يصلي خلف الحجاج
وكفى به فاسقا وقال الماوردي من اصحابنا يمنع الفاسق من الامامة الا ان يخشى
فتنة ولا يجوز للامام ونحوه توليته وانما صحت القدوة به لصحة صلوته في نفسه وقال
القفال تكره القدوة بالروافض والمبتدعة والخوارج وقال مالك الفاسق بغير
تاويل لا تجوز الصلوة خلفه ولذلك انقطع عن شهود الجمعة والجماعات وكان يقول
للناس عذر فسئل عن ذلك فقال ما كل ما يعلم يقال حديث صلوا على

فإن صلوتكم علي زكوة لكم ش وابن مردويه عن ابي هريرة حديث صلوا
علي صلى الله عليكم عد عن ابن عمر وابي هريرة حديث صلوا علي واجتهدوا
في الدعاء وقولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت
على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد حم ن وابن سعد وسمويه والبغوي والباوردي
وابن قانع طب عن زيد بن خارجة بجانبه علامة الصحة حديث صلوا على
انبياء الله ورسله فإن الله بعثهم كما بعثني ابن ابي عمر هب عن ابي هريرة خط
عن انس حديث صلوا على النبيين اذا ذكرتموني فإنهم قد بعثوا كما بعثت
الشاشي وابن عساكر عن وائل بن حجر حديث صلي في الحجر ان اردت دخول
البيت فإنما هو قطعة من البيت ولكن قومك استقصروه حين بنوا الكعبة فأخرجوه
من البيت حم ت عن عائشة ه وسببه كما في الترمذي عن عائشة قالت كنت احب
ان ادخل البيت فأصلي فيه فأخذ رسول الله صلعم بيدي فأدخلني الحجر وقال صلي فذكره
وقال حسن صحيح حديث صم شوالا ه عن اسامة بجانبه علامة الصحة وسببه
كما في ابن ماجه ان اسامة بن زيد كان يصوم اشهر الحرم فقال له رسول الله صلعم صم شوالا
فترك الصوم في اشهر الحرم ولم يزل يصوم شوالا حتى مات انتهى قلت انما امره بذلك
لأنه علم من حاله انه يشق عليه كثرة الصوم حديث صم رمضان والذي يليه
وكل اربعاء وخميس فإذا انت قد صمت الدهر هب عن مسلم القرشي بجانبه علامة الصحة
حديث صمت الصائم تسبيح ونومه عبادة ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف
ابو زكريا بن منده في اماليه فر عن ابن عمر حديث صنائع المعروف تقي مصارع
السوء والهلكات واهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الآخرة ك عن انس
حديث صنائع المعروف تقي مصارع السوء والصدقة خفيا تطفئ غضب الرب
وصلة الرحم تزيد في العمر وكل معروف صدقة واهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف
في الآخرة واهل المنكر في الدنيا هم اهل المنكر في الآخرة واول من يدخل الجنة اهل المعروف
طس عن ام سلمة حديث صنفان من امتي ليس لهما في الاسلام نصيب المرجئة
والقدرية تخ ت ه عن ابن عباس ه عن جابر خط عن ابن عمر طس
عن ابي سعيد بجانبه علامة الصحة قلت وعبارة الترمذي حدثنا واصل بن عبد
الاعلى الكوفي حدثنا محمد بن فضيل عن القاسم بن حبيب وعلي بن نزار عن نزار
عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم صنفان من امتي ليس لهما في الاسلام
نصيب المرجئة والقدرية وفي الباب عن عمر وابن عمر ورافع بن خديج وهذا
حديث حسن غريب حدثنا محمد بن رافع حدثنا محمد بن بشر حدثنا سلام بن ابي
عمرة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلعم نحوه قال محمد بن رافع وحدثنا محمد بن
بشر حدثنا علي بن نزار عن نزار عن عكرمة عن ابن عباس نحوه انتهى قال شيخنا
رأيت كراسة بخط الحافظ صلاح الدين العلائي قال فيها ما نصه هذه احاديث
تكلم عليها بعضهم في كتاب المصابيح للبغوي وجعلها من الموضوعة فسئلت

عن ذلك فمنها هذا الحديث وساق كلام الترمذي بحروفه ثم قال ورواه جعفر
الفريابي في كتاب القدر له عن عثمان بن ابي شيبة عن ابي اسامة ومحمد بن بشر
العبدي قالا حدثنا ابن نزار عن ابيه عن عكرمة عن ابي هريرة فذكره وقد
اخرجه ابو الفرج ابن الجوزي في كتاب العلل المتناهية في الاحاديث الواهية
وتعلق عليه بأن علي بن نزار رواه وسلام ابن ابي عمرة الذي رواه الترمذي
اخرجه من حديثه قال فيه يحيى بن معين ليس بشيء قال ابو الفرج ورواه النضر بن
سلمة وهو متروك عن محمد بن بكر عن محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس ثم اخرجه في كتاب الموضوعات من طريق فيها
مأمون بن احمد احد الكذابين ولفظه صنفان من امتي لا تنالهما شفاعتي
فأما علة الطرق الثلاثة فهي كما ذكر واما طريق علي بن نزار فهو متكلم فيه كما
ذكر ضعفوه جدا وقال فيه يحيى بن معين ليس حديثه بشيء ولكن بحديث لم
ينفرد به عن ابيه بل رواه معه القاسم بن حبيب وهو التمار الكوفي وقد ضعفه
ابن معين لكن ابن حبان وثقه وذكره في كتاب الثقات وقال روى عنه وكيع
بن الجراح فهذا التوثيق معارض لتضعيف يحيى بن معين اياه وقد اخرجه ابن ماجه
ايضا من طريق عبد الله بن محمد الليثي عن نزار بن حيان فهو متابع آخر لكن عبد الله
هذا لم ار من ذكره بتوثيق ولا جرح ولا عرفه شيخنا المزي في التهذيب بأكثر
من رواية يونس بن محمد المؤدب عنه فهو يخرج من عداد المجهولين على احد القولين
برواية يونس عنه لأنه من الثقات الاثبات اعني يونس لكنه يبقى في عداد المستورين
فيعتبر بمتابعته وكان تحسين الترمذي له برواية هذين له مع علي بن نزار واما
استغرابه اياه فلتفرد نزار بن حيان به ونزار هذا لم يوثقه احد ولم يضعفه احد
سوى ابن حبان بعبارة خشنة على عادته وذكر ابن عدي في ترجمة علي بن نزار
ان هذا الحديث مما انكروه على علي بن نزار وعلى ابيه ولا شك في ان تحسين
الترمذي له متقدم على هذه الاشياء مع ما اشار اليه من الشواهد عمن ذكر من الصحابة
انتهى كلام العلائي وقد تكلم الحافظ ابن حجر على هذه الاحاديث التي انتقدت
على المصابيح في كراسة قال فيها وردت علي فتيا عن احاديث انتقدها الحافظ
سراج الدين عمر بن علي بن عمر القزويني البغدادي وكان قد انتهت اليه
رياسة معرفة علم الحديث ببغداد وبين اماكنها من المصابيح للبغوي وزعم
انها موضوعة فمنها هذا الحديث وقد اخرجه الترمذي وابن ماجه وهما من
الائمة الستة وحسنه الترمذي وقد تكلم العلماء على ابن نزار وفي ابيه فأما علي
فقال العباس بن محمد الدوري في تاريخه الذي جمعه عن يحيى بن معين امام الجرح
والتعديل في زمانه علي بن نزار ليس حديثه بشيء وقال ابو احمد بن عدي في كتابه
الكامل في معرفة الضعفاء ليس بشيء وذكره يعقوب بن سفيان الفارسي في تاريخه
في باب من يرغب عن الرواية عنهم وسمعت اصحابنا يضعفونهم وذكره ابو الفتح

محمد بن الحسين الموصلي في كتاب الضعفاء وقال ضعيف جدا وهذا اشد ما وجدت
فيه وهذه الصيغة في المرتبة الثالثة في التضعيف فالاولى منها من اطلق عليه الكذب
والثانية من اتهم به وهذه الثالثة من اتى في تضعيفه بصيغة مبالغة وهو اذا
وجد تركوا حديثه اذا انفرد فان توبع وصف بالمرتبة الرابعة وهي من يطلق
عليه ضعيف فيعمل به في فضائل الاعمال دون الاحكام الراجعة الى الاعتقاد
في الاصول والحل والحرمة في الفروع واذا تقرر ذلك فلم ينفرد علي بن نزار برواية
هذا الحديث عن ابيه فان القاسم بن حبيب وافقه عند الترمذي واورده ابن عدي
وليس بشيء ولم يروه عن عكرمة غيره وغير نزار قال الحافظ ابن حجر ثم وجدت هذا
الحديث في مسند ابي بكر الصديق ومعاذ بن جبل وعبد الله بن عمر بن الخطاب
وجابر وطرقها كلها ضعيفة لكن اجتماع الطرق وتباينها يشعر بان للحديث
اصلا ومن ثم لم يذكره ابن الجوزي في الموضوعات مع تساهله وهذا الحديث
يدخل في علامات النبوة لاعلام النبي صلعم بان هذين الصنفين سيوجدان في امته
وعلى هذا الاخير يحمل صنيع الترمذي حيث حسنه واما استغرابه فلم يرد انه فرد
مطلق بل هو مقيد برواية نزار عن عكرمة انتهى ثم قال شيخنا قال التوربشتي
في شرح المصابيح الصنف النوع قيل المرجئة هم الذين يقولون الايمان قول بلا عمل
فيؤخرون العمل عن القول وهذا غلط لانا وجدنا اكثر اصحاب الملل والنحل ذكروا ان
المرجئة هم الذين الجبرية الذين يقولون باضافة الفعل الى العبد كاضافته الى
الجمادات والجبرية خلاف القدرية وسميت الجبرية مرجئة لانهم يرجئون امر الله
ويرتكبون الكبائر يذهبون في ذلك الى الافراط كما تذهب القدرية وتسمية الجبرية
مرجئة الى التفريط وكلا الفريقين على شفا جرف هار والقدرية انما نسبوا
الى القدر وهو ما يقدره الله تع لانهم يدعون ان كل عبد خالق فعله من الكفر والمعصية
ونفوا ان ذلك بتقدير الله تع قال وقوله ليس لهما في الاسلام نصيب مما يتمسك
به من يكفر الفريقين والصواب ان لا يسارع الى تكفير اهل الاهواء المتأولين
لانهم لا يقصدون بذلك اختيار الكفر وقد بذلوا وسعهم في اصابة الحق فلم
يحصل لهم غير ما زعموا فهم اذن بمنزلة الجاهل او المجتهد المخطئ وهذا القول هو
الذي يذهب اليه المحققون من علماء الامة نظرا واحتياطا فيجري قوله ليس لهما
نصيب مجرى الاتساع في بيان سوء حظهم وقلة نصيبهم من الاسلام نحو قولك
البخيل ليس له من ماله نصيب انتهى وقال في النهاية المرجئة فرقة من فرق الاسلام
يعتقدون انه لا يضر مع الايمان معصية كما انه لا ينفع مع الكفر طاعة سموا مرجئة
لاعتقادهم ان الله تع ارجى تعذيبهم على المعاصي اي اخره عنهم والمرجئة تهمز ولا
تهمز وكلاهما بمعنى التأخير تقول ارجأت الامر وارجيته اذا اخرته فتقول من الهمز
رجل مرجئ وهم المرجئة وفي النسب مرجئي مثال مرجع ومرجعة ومرجعي واذا لم
تهمز قلت رجل مرج ومرجية ومرجي مثل معط ومعطية ومعطي انتهى

حديث صنفان من امتي لن تنالهما شفاعتي امام ظلوم غشوم وكل غال
مارق طب عن ابي امامة الغشوم قال شيخنا التغشم الاخذ كيفما وعنف
حديث صنفان من امتي لا تنالهما شفاعتي يوم القيمة المرجئة والقدرية حل
عن انس طس عن واثلة وعن جابر حديث صنفان من اهل النار لم ارهما
بعد قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات
مميلات مائلات رؤسهن كاسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها
وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا حم م عن ابي هريرة قال النووي هذا الحديث
من معجزات النبوة فقد وقع ما اخبر به صلعم فاما اصحاب السياط فهم غلمان والي الشرطة
ونحوه واما الكاسيات ففيه اوجه احدها معناه كاسيات من نعمة الله عاريات
من شكرها والثاني كاسيات من الثياب عاريات من فعل الخير والاهتمام لآخرتهن والاعتناء
بالطاعات والثالث يكشف شيئا من بدنها اظهارا لجمالها فهن كاسيات عاريات
في المعنى واما مائلات مميلات فقيل زائغات عن طاعة الله تع وما يلزمهن من حفظ
الفروج وغيرها ومميلات يعلمن غيرهن الدخول في مثل فعلهن وقيل مائلات متبخترات
في مشيهن مميلات اكتافهن واعطافهن وقيل مائلات يمتشطن المشطة الميلاء
وهي مشطة البغايا معروفة لهن والمميلات اللاتي يمشطن غيرهن تلك المشطة
وقيل مائلات الى الرجال مميلات لهم بما يبدين من زينتهن وغيرها واما رؤسهن
كاسنمة البخت فمعناه يعظمن رؤسهن بالخمر والعمائم او غيرها مما يلف على الراس
حتى تشبه اسنمة الابل البخت هذا هو المشهور في تفسيره قلت قال شيخنا في الدر
كاصله هن اللواتي يتعممن بالمقانع على رؤسهن يكبرنها بها وهو من شعار المغنيات
انتهى ثم قال النووي قال المازري ويجوز ان يكون معناه يطمحن الى الرجال ولا يغضضن
عنهم ولا ينكسن رؤسهن واختار القاضي ان المائلات يمتشطن المشطة الميلاء قال وهي
ضفر الغدائر وشدها الى فوق وجمعها في وسط الراس فتصير كاسنمة البخت قال وهذا
يدل على ان المراد بالتشبيه باسنمة البخت انما هو لارتفاع الغدائر فوق رؤسهن وجمع
عقائصها هناك وتكثرها بما تظفر به حتى تميل الى ناحية من جوانب الراس كما يميل
السنام قال ابن دريد يقال ناقة ميلاء اذا كان سنامها يميل الى احد شقيها واما
قوله صلعم لا يدخلن الجنة فيتأول بتأويلين احدهما انه محمول على من استحلت حراما من
ذلك مع علمها بتحريمه فتكون كافرة مخلدة في النار لا تدخل الجنة ابدا والثاني يحمل
على انها لا تدخل اولا مع الفائزين انتهى حديث صنفان من الناس
اذا صلحا صلح الناس واذا فسدا فسد الناس العلماء والامراء حل عن ابن عباس
حديث صوت ابي طلحة في الجيش خير من الف رجل سمويه عن انس بجانبه علامة
الحسن وبازائه علامة الصحة فلعله حسن صحيح وسيأتي في حرف اللام ان من جملة من
خرجه الحاكم ولم يتعقب فهو صحيح وسيأتي الكلام على ابي طلحة في حرف اللام في حديث
لصوت ابي طلحة حديث صوت الديك وضربه بجناحيه ركوعه وسجوده

ما ورد في صوم رجب قال وابو قلابة من التابعين ومثله لا يقول ذلك الا عن بلاغ
ممن فوقه عمن يأتيه الوحي انتهى **حديث** صوم ثلاثة ايام من كل شهر ورمضان
الى رمضان صوم الدهر وافطاره **حم م** عن ابي قتادة وتقدم سببه والكلام عليه
في ثلاث من كل شهر **حديث** صوم شهر الصبر وثلاثة ايام من كل شهر
صوم الدهر **حم هق** عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة **قوله** شهر الصبر قال
في النهاية شهر الصبر هو شهر رمضان واصل الصبر الحبس فسمي الصوم صبرا لما فيه من
حبس النفس عن الطعام والشراب والنكاح **حديث** صوم شهر الصبر
وثلاثة ايام من كل شهر يذهبن وحر الصدر البزار عن علي وعن ابن عباس البغوي
والباوردي **طب** عن النمر بن تولب قال في النهاية وحر الصدر هو بالتحريك
غشه ووساوسه وقيل الحقد والغيظ وقيل العداوة وقيل اشد الغضب
حديث صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية ومستقبلة وصوم عاشوراء
يكفر سنة ماضية **حم م د** عن ابي قتادة **قوله** يوم عرفة الى اخره وفي رواية
لمسلم يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده قال شيخنا قوله التي قبله اي التي
هو فيها والسنة التي بعده اي ذنوب صائمه في السنتين قالوا والمراد به الصغائر
قلت وسيأتي تحقيق الكلام في ذلك وتحريره في الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة فان قيل
كيف يكفر ذنوب السنة التي بعده قيل يكون الصوم السابق كما يكفر التي قبله وقيل
يعصمه الله عن ارتكاب ما يحتاج الى الكفارة **قوله** عاشوراء قال شيخنا بالمد وزنه
فاعولاء وهمزته للتانيث معدول عن عاشرة للمبالغة والتعظيم وهي في الاصل صفة
لليلة العاشرة لانه ماخوذ من العشر الذي هو اسم العقد الاول الا انهم لما عدلوا به عن
الصفة غلبت عليه الاسمية فاستغنوا عن الموصوف فحذفوا الليلة انتهى قال ابن
رسلان قال ابن رسلان قال ابن دريد عاشوراء وتاسوعاء اسمان اسلاميان
لا يعرفان في الجاهلية وليس في لغة العرب فاعولاء وحكى ابن الاعرابي انه سمع خابوراء
وعاشور لغة بوزن هارون انتهى **حديث** صوم يوم التروية كفارة
سنة وصوم يوم عرفة كفارة سنتين ابو الشيخ في الثواب وابن النجار عن ابن
عباس **حديث** صوم يوم عرفة كفارة السنة الماضية والسنة المستقبلة
طس عن ابي سعيد بجانبه علامة الصحة **حديث** صومكم يوم تصومون
واضحاكم يوم تضحون **هق** عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث**
صوموا فان الصيام جنة من النار ومن بوائق الدهر ابن النجار عن ابي مليكة
قوله جنة قال في النهاية الصوم جنة اي يقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات
والجنة الوقاية **قوله** بوائق الدهر قال في الدر البوائق الغوائل والشرور
جمع بائقة وهي الداهية **حديث** صوموا تصحوا ابن السني وابو
نعيم في الطب عن ابي هريرة **حديث** صوموا الشهر وسره **د** عن
معاوية واوله كما لابي داود عن ابي الازهر المغيرة بن فروة قال قام معاوية في

الناس

الناس بدير مسحل الذي على باب حمص فقال يا ايها الناس انا قد راينا الهلال
يوم كذا وكذا وانا متقدم بالصيام فمن احب ان يفعله فليفعله قال فقام اليه مالك
بن هبيرة السبائي فقال يا معاوية اشيء سمعته من رسول الله صلعم ام شيء من رايك قال
سمعت رسول الله صلعم يقول صوموا فذكره **قوله** بدير مسحل بكسر الميم واسكان
السين المهملة وفتح المهملة ايضا **قوله** على باب حمص لا يجوز صرفها كما في هند
لانه اسم عجمي سميت برجل من العمالقة **قوله** وانا متقدم بالصيام قال ابن
رسلان اي راينا هلال شعبان يوم كذا وكذا وانا احب ان استقبل صيام
رمضان بصوم على عادتي اولانه نذرته **قوله** السبائي بفتح الموحدة نسبة
الى سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان معدود في اهل مصر كان اميرا
لمعاوية على الجيوش **قوله** فقال يا معاوية اشيء سمعته الى اخره اي هذا
الذي تقوله شيء سمعته من رسول الله صلعم فترفعه اليه ام هو من رايك واجتهادك
قوله صوموا الشهر وسره قال في النهاية الشهر الهلال سمي به لشهرته
وظهوره اراد صوموا اول الشهر واخره وقال في حرف السين في قوله وسره اي اوله
وقيل مستهله وقيل وسطه وسر كل شيء جوفه فكانه اراد ايام البيض قال الازهري
لا اعرف السر بهذا المعنى انما يقال سر الشهر وسراره وسرره وهو اخر ليلة يستتر الهلال
بنور الشمس انتهى قلت ونقل ابو داود عن الاوزاعي انه كان يقول سره اوله سره
بالرفع لانه مبتدا واوله بالنصب كقوله تعالى والركب اسفل منكم ونقل الخطابي
عن الاوزاعي ان سره اخره ورجح بعضهم انه وسط الشهر لان السر جمع سرة وسرة
الشيء وسطه ويؤيده الندب الى صيام ايام البيض وهي وسط الشهر وانه لم يرد
في صيام اخر الشهر ندب بل ورد نهي خاص وهو اخر شعبان لمن صامه لاجل رمضان
انتهى ملخصا من ابن رسلان وقال شيخنا قوله سره اوله قال الخطابي انا انكر هذا
التفسير واراه غلطا في النقل ولا اعرف له وجها في اللغة والصحيح ان سره اخره
حدثناه اصحابنا عن اسحق بن ابراهيم بن اسمعيل حدثنا محمود بن خالد الدمشقي عن
الوليد عن الاوزاعي قال سره اخره وهذا هو الصواب قال واما قوله صوموا
الشهر فان العرب تسمي الهلال الشهر تقول رايت الشهر اي الهلال وقال الشاعر
والشهر مثل قلامة الظفر اي الهلال واذا كان اول الشهر مامورا بصيامه في قوله
صوموا الشهر فقد علم ان الامر بصيام سره هو غير اوله وقال البيهقي رواه غيره
عن الاوزاعي انه قال سره اخره وهو الصحيح واراد به اليوم او اليومين الذين يستتر
فيها القمر قبل يوم الشك او اراد به صيام اخر الشهر مع يوم الشك اذا وافق
ذلك عادته في صوم اخر كل شهر وقيل اراد بسره وسطه وسر كل شيء جوفه فعلى هذا
اراد ايام البيض انتهى صوموا ايام البيض ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة هي
كالدهر ابو ذر الهروي في جزء من حديثه عن قتادة بن ملحان **قوله** ايام البيض
قال شيخنا قال في النهاية هذا على حذف المضاف يريد ايام الليالي البيض وسيأتي الكلام

ما ورد في صوم رجب قال وابو قلابة من التابعين ومثله لا يقول ذلك الا عن بلاغ ممن فوقه عمن ياتيه الوحي انتهى **حديث** صوم ثلاثة ايام من كل شهر ورمضان الى رمضان صوم الدهر وافطاره **حم م** عن ابي قتادة وتقدم سببه والكلام عليه في ثلاث من كل شهر **حديث** صوم شهر الصبر وثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر **حم هق** عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة **قوله** شهر الصبر قال في النهاية شهر الصبر هو شهر رمضان واصل الصبر الحبس فسمي الصوم صبرا لما فيه من حبس النفس عن الطعام والشراب والنكاح **حديث** صوم شهر الصبر وثلاثة ايام من كل شهر يذهبن وحر الصدر البزار عن علي وعن ابن عباس البغوي والباوردي **طب** عن النمر بن تولب قال في النهاية وحر الصدر هو بالتحريك غشه ووساوسه وقيل الحقد والغيظ وقيل العداوة وقيل اشد الغضب

حديث صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية ومستقبلة وصوم عاشوراء يكفر سنة ماضية **حم م د** عن ابي قتادة **قوله** يوم عرفة الى اخره وفي رواية لمسلم يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده قال شيخنا قوله التي قبله اي التي هو فيها والسنة التي بعده اي ذنوب صائمه في السنتين قالوا والمراد الصغائر قلت وسياتي تحقيق الكلام في ذلك ونظيره في الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة فان قيل كيف يكفر ذنوب السنة التي بعده قبل وقوعها الصوم السابق كما يكفر التي قبله وقيل يعصمه الله عن ارتكاب ما يحتاج الى الكفارة **قوله** عاشوراء قال شيخنا الممدود فاعولاء وهمزته للتانيث معدول عن عاشرة للمبالغة والتعظيم وهي في الاصل صفة لليلة العاشرة لانه ماخوذ من العشر الذي هو اسم العقد الاول الا انهم لما عدلوا به عن الصفة غلبت عليه الاسمية فاستغنوا عن الموصوف فحذفوا الليلة انتهى قال ابن رسلان قال ابن رسلان قال ابن دريد عاشوراء وتاسوعاء اسمان اسلاميان لا يعرفان في الجاهلية وليس في لغة العرب فاعولاء وحكى ابن الاعرابي انه سمع خابور وعاشور لغة بوزن هارون انتهى **حديث** صوم يوم التروية كفارة سنة وصوم يوم عرفة كفارة سنتين ابو الشيخ في الثواب وابن النجار عن ابن عباس **حديث** صوم يوم عرفة كفارة السنة الماضية والسنة المستقبلة **طس** عن ابي سعيد بجانبه علامة الصحة **حديث** صومكم يوم تصومون واضحاكم يوم تضحون **هق** عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** صوموا فان الصيام جنة من النار ومن بوائق الدهر ابن النجار عن ابي مليكة **قوله** جنة قال في النهاية الصوم جنة اي يقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات والجنة الوقاية **قوله** بوائق الدهر قال في الدر البوائق الغوائل والشرور جمع بائقة وهي الداهية **حديث** صوموا تصحوا ابن السني وابو نعيم في الطب عن ابي هريرة **حديث** صوموا الشهر وسره **د** عن معاوية واوله كما في ابي داود عن ابي الازهر المغيرة بن فروة قال قام معاوية في

الناس

٤٤

الناس بدير مسحل الذي على باب حمص فقال يا ايها الناس انا قد راينا الهلال يوم كذا وكذا وانا متقدم بالصيام فمن احب ان يفعله فليفعله قال فقام اليه مالك بن هبيرة السبائي فقال يا معاوية اشيء سمعته من رسول الله صلعم ام شيء من رايك قال سمعت رسول الله صلعم يقول صوموا فذكره **قوله** بدير مسحل بكسر الميم واسكان السين المهملة وفتح المهملة ايضا **قوله** على باب حمص لا يجوز صرفها كما في هند لانه اسم عجمي سميت برجل من العمالقة **قوله** وانا متقدم بالصيام قال ابن رسلان اي راينا هلال شعبان يوم كذا وكذا وانا احب ان استقبل صيام رمضان بصوم على عادتي او لانه نذرته **قوله** السبائي بفتح اوله وثانيه نسبة الى سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان معدود في الشاميين كان اميرا لمعاوية على الجيوش **قوله** فقال يا معاوية اشيء سمعته الى اخره اي هذا الذي تقوله شيء سمعته من رسول الله صلعم فترفعه الينا ام هو من رايك واجتهادك **قوله** صوموا الشهر وسره قال في النهاية الشهر الهلال سمي به لشهرته وظهوره اراد صوموا اول الشهر واخره وقال في حرف السين في قوله وسره اي اوله وقيل مستهله وقيل وسطه وسر كل شيء جوفه فكانه اراد ايام البيض قال الازهري لا اعرف السر بهذا المعنى انما يقال سرار الشهر وسراره وسرره وهو اخر ليلة يستتر الهلال بنور الشمس انتهى قلت ونقل ابو داود عن الاوزاعي انه كان يقول سره اوله سره بالرفع لانه مبتدا واوله بالنصب كقوله تعالى والركب اسفل منكم ونقل الخطابي عن الاوزاعي ان سره اخره ورجح بعضهم انه وسط الشهر لان السر جمع سرة وسرة الشيء وسطه ويؤيد الندب الى صيام ايام البيض وهي وسط الشهر وانه لم يرد في صيام اخر الشهر ندب بل ورد نهي خاص وهو اخر شعبان لمن صامه لاجل رمضان انتهى ملخصا من ابن رسلان وقال شيخنا قوله سره اوله قال الخطابي انا انكر هذا التفسير واراه غلطا في النقل ولا اعرف له وجها في اللغة والصحيح ان سره اخره حدثناه اصحابنا عن اسحق بن ابرهيم بن اسمعيل حدثنا محمود بن خالد الدمشقي عن الوليد عن الاوزاعي قال سره اخره وهذا هو الصواب قال واما قوله صوموا الشهر فان العرب تسمي الهلال الشهر تقول رايت الشهر اي الهلال وقال الشاعر والشهر مثل قلامة الظفر اي الهلال واذا كان اول الشهر مامورا بصيامه في قوله صوموا الشهر فقد علم ان الامر بصيام سره هو غير اوله وقال البيهقي رواه غيره عن الاوزاعي انه قال سره اخره وهو الصحيح واراد به اليوم واليومين الذين يستتر فيها القمر قبل يوم الشك واراد به صيام اخر الشهر مع يوم الشك اذا وافق ذلك عادته في صوم اخر كل شهر وقيل اراد بسره وسطه وسر كل شيء جوفه فعلى هذا اراد ايام البيض انتهى صوموا ايام البيض ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة هن كالدهر ابو ذر الهروي في جزء من حديثه عن قتادة بن ملحان **قوله** ايام البيض قال شيخنا قال في النهاية هذا على حذف المضاف يريد ايام الليالي البيض وسياتي الكلام

على ذلك في صيام ثلاثة ايام من كل شهر **حديث** صوموا من وضح الى وضح **طب** عن والد ابي المليح قال في النهاية اي من الضوء الى الضوء وقيل من الهلال الى الهلال وهو الوجه لان سياق الحديث يدل عليه وتمامه فان خفي عليكم فاتموا العدة ثلاثين يوما **حديث** صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكملوا شعبان ثلاثين **ق ن** عن ابي هريرة **ن** عن ابن عباس **طب** عن البراء **قوله** صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم قال النووي المراد رؤية بعض المسلمين ولا يشترط رؤية كل انسان بل يكفي جميع الناس رؤية عدلين وكذا عدل واحد على الاصح هذا في الصوم واما في الفطر فلا يجوز بشهادة عدل واحد عند جميع العلماء الا ابا ثور فجوزه بعدل **قوله** فان غم عليكم قال في الفتح بضم الغين المعجمة وتشديد الميم اي حال بينكم وبينه غيم يقال غممت الشيء اذا غطيته ووقع في حديث ابي هريرة من طريق المستملي فان غمي وامن طريق الكشميهني اغمي وفي رواية السرخسي غبي بفتح الغين المعجمة وتخفيف الموحدة وغمي وغمي بتشديد الميم وتخفيفها فهو مغموم الكل بمعنى واما غبي فماخوذ من الغباوة وهي عدم الفطنة وهي استعارة لخفاء الهلال ونقل ابن العربي انه روي عمي بالعين المهملة من العمى قال وهو بمعناه لانه ذهاب البصر عن المشاهدات او ذهاب البصيرة عن المعقولات انتهى وقال شيخنا قوله فان غم عليكم قال الزركشي في التنقيح فيه ضمير يعود على الهلال اي ستر من غممت الشيء سترته وليس من الغيم ويقال فيه غمي وغم مخففا ومشددا رباعيا وثلاثيا انتهى وقال شيخنا ايضا قال القرطبي فيه ضمير يعود على الهلال فهو مغمى عليه لان الناظرون واصل الاغماء التغطية وكذا الغم ويقال اغمي الهلال وغمي مخففا وغمي مشددا وغم مشددا اربع لغات مبنيا للمفعول في كلها انتهى **حديث** صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وانسكوا لها فان غم عليكم فاتموا ثلاثين فان شهد شاهدان مسلمان فصوموا وافطروا **حم ن** عن رجال من الصحابة **حديث** صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حال بينكم وبينه سحاب فاكملوا عدة شعبان ولا تستقبلوا الشهر استقبالا ولا تصلوا رمضان بيوم من شعبان **حم ن هق** عن ابن عباس **حديث** صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود وصوموا قبله يوما وبعده يوما **حم هق** عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة اتفق العلماء على ان صوم يوم عاشوراء اليوم سنة ليس بواجب واختلفوا في حكمه في اول الاسلام حين شرع صومه قبل رمضان فقال ابو حنيفة كان واجبا والاشهر من وجهين عند الشافعية انه لم يزل سنة ولم يكن واجبا قط في هذه الامة ولكنه كان متاكد الاستحباب فلما نزل صوم رمضان صار مستحبا دون ذلك الاستحباب قال في الفتح والذي يترجح من اقوال العلماء انه لم يكن فرضا وعلى تقدير انه كان فرضا فقد نسخ بلا ريب فنسخ حكمه وشرائطه بدليل قوله صلعم فيما رواه احمد عن هند بن اسماء بن حارثة الاسلمي قال بعثني رسول الله صلعم الى قومي من اسلم فقال مر قومك ان يصوموا هذا اليوم يوم عاشوراء فمن وجدته منهم قد اكل في اول يومه فليصم آخره وفي رواية لاحمد عن اسماء بن حارثة ان رسول الله صلعم بعثه

فقال مر قومك بصيام هذا اليوم قال ارايت ان وجدتهم قد طعموا قال فليتموا آخر يومهم ويستدل بحديث سلمة هذا على صحة الصيام لمن لم ينوه من الليل سواء كان رمضان ام غيره لانه صلعم امر بالصوم في اثناء النهار فدل على ان النية لا تشترط من الليل واجيب بان ذلك يتوقف على ان صيام عاشوراء كان واجبا والذي يترجح من اقوال العلماء انه لم يكن فرضا كما تقدم وبدليل انه لا يشترط النية من الليل لا يجزئ صيام من اكل من النهار وصرح ابن حبيب من المالكية بان ترك التبييت لصوم عاشوراء من خصائص عاشوراء قال القاضي عياض كان بعض السلف يقول كان صوم يوم عاشوراء فرضا وهو باق على فرضيته لم ينسخ قال وانقرض القائلون بهذا وحصل الاجماع على انه ليس بفرض وانما هو مستحب واما قول ابن مسعود كنا نصومه ثم ترك فمعناه انه لم يبق كما كان من الوجوب وتاكد الندب واما قول ابن عباس ان النبي صلعم قدم المدينة فوجد اليهود يصومون عاشوراء وقالوا ان موسى صامه وانه اليوم الذي نجاه الله فيه واغرق فرعون فصامه النبي صلعم وامر بصيامه وقال نحن احق بموسى منهم قال المازري خبر اليهود غير مقبول فيحتمل ان النبي صلعم اوحي اليه بصدقهم فيما قالوه او تواتر عنده النقل بذلك حتى حصل له العلم به قال القاضي عياض ردا على المازري قد روى مسلم ان قريشا كانت تصومه فلما قدم المدينة صامه فلم يحدث له بقول اليهود حكم يحتاج الى الكلام عليه وانما هو صفة حال وجواب سؤال فقوله ليس فيه انه ابتداء صومه حينئذ بقولهم ولو كان هذا لحملناه على انه اخبره به من اسلم من علمائهم كابن سلام وغيره قال القاضي وقد قال بعضهم يحتمل انه صلعم كان يصومه بمكة ثم ترك صيامه حتى علم ما عند اهل الكتاب منه فصامه قال القاضي وما ذكرناه اولى بلفظ الحديث قال النووي قلت المختار قول المازري ومختصر ذلك انه صلعم كان يصومه كما تصومه قريش في مكة ثم قدم المدينة فوجد اليهود يصومونه فصامه ايضا بوحي او تواتر او اجتهاد لا بمجرد اخبار احادهم واما في الرواية الاخرى عن ابن عباس ان النبي صلعم صام يوم عاشوراء فقالوا يا رسول الله يوم يعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلعم اذا كان العام المقبل صمنا اليوم التاسع قال فلم يات العام المقبل حتى توفي رسول الله صلعم هذا تصريح من ابن عباس بان مذهبه بان عاشوراء هو اليوم التاسع من المحرم وذهب جماهير العلماء من السلف والخلف ان عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم والمشهور في اللغة ان عاشوراء وتاسوعاء ممدودان وحكي قصرهما وسياتي فيه مزيد في لئن بقيت الى قابل **حديث** صوموا يوم عاشوراء يوم كانت الانبياء تصومه فصوموه **ش** عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة **حديث** صوموا ووفروا اشعاركم فانها مجفرة **د** في مراسيله عن الحسن مرسلا قال في النهاية اي مقطعة للنكاح ونقص للماء يقال جفر الفحل يجفر جفورا اذا اكثر الضراب وعدل عنه وتركه وانقطع **حديث**

ورشعر العانة وقوله مجفرة اي مقطعة للشهوة

صوموا عن اخنك الطباليسي عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة حديث صلوة الابرار ركعتان اذا دخلت بيتك وركعتان اذا خرجت ابن المبارك ص عن عثمان بن ابي سودة مرسلاً حديث صلوة الاوابين حين ترمض الفصال حم م عن زيد بن ارقم عبد ابن حميد وسموية عن عبد الله بن ابي اوفى حديث صلوة الجالس على النصف من صلوة القائم حم عن عائشة بجانبه علامة الصحة حديث صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة مالك حم ق ت ن ه عن ابن عمر قوله الفذ بالذال المعجمة المنفرد ولمسلم صلوة الرجل في الجماعة تزيد على صلوته وحده قوله بسبع وعشرين درجة قال شيخنا قال الترمذي عامة من رواه قالوا خمسا وعشرين الا ابن عمر فانه قال سبعا وعشرين وعنه رواية كالباقين وهم ابو سعيد وابو هريرة وابن مسعود وانس وعائشة وصهيب ومعاذ وعبد الله بن زيد وزيد بن ثابت ولابي بن كعب اربع او خمس على الشك ولمسلم عن ابن عمر بضعا وعشرين قلت قال الحافظ ابن حجر ووقع الاختلاف في موضع اخر من الحديث وهو مميز العدد المذكور ففي الروايات كلها التعبير بقوله درجة او حذف المميز الا طرق حديث ابي هريرة ففي بعضها ضعفا وفي بعضها جزءا وفي بعضها درجة وفي بعضها صلوة ووقع هذا الاخير في بعض طرق حديث انس والظاهر ان ذلك من تصرف الرواة ويحتمل ان ذلك من التفنن في العبارة فقيل الخمس ارجح لكثرة رواتها وقيل السبع لانها زيادة من عدل حافظ وقيل يجمع بانه اعلم اولاً بالخمس ثم اخبر بزيادة الفضل وتعقب بانه يحتاج الى التاريخ وبان دخول النسخ في الفضائل مختلف فيه وقيل يحمل السبع على المصلي في المسجد والخمس على غيره وقيل السبع على بعيد المسجد والخمس على قريبه زاد ابن حجر وقيل لان اختلاف العددين باختلاف مميزها وعلى هذا فقيل الدرجة اصغر من الجزء وتعقب بان الذي روي عنه الجزء روي عنه الدرجة وقال بعضهم الجزء في الدنيا والدرجة في الاخرة وهو مبني على التغاير وقيل بالفرق بحال المصلي كان يكون اعلم او اخشع وقيل بالفرق بايقاعها في المسجد او غيره وقيل بالفرق بالمنتظر للصلوة وغيرها وقيل الفرق بادراكها كلها او بعضها وقيل الفرق بكثرة الجماعة وقلتهم وقيل السبع مختصة بالفجر والعشاء وقيل بالفجر والعصر والخمس بما عدا ذلك وقيل السبع مختصة بالجهرية والخمس بالسرية قال وهذا الوجه عندي اوجهها ثم الحكمة في هذا العدد الخاص لا تدرك حقيقتها بل هي من علوم النبوة التي قصرت علوم الالباء عن الوصول اليها وقد خاض الائمة في ابداء مناسبات لذلك ومن لطيفها قول البلقيني لما كان اقل الجماعة غالبا ثلثة حتى يتحقق صلوة كل واحد في جماعة وكل منهم اتى بحسنة والحسنة بعشرة تحصل من مجموع ما اتوا به ثلاثون فاقتصر في الحديث على الفضل الزائد وهو سبعة وعشرون

دون الثلاثة التي هي اصل ذلك وقال ابن الجوزي خاض قوم في تعيين الاسباب المقتضية للدرجات المذكورة قال ابن حجر وقد نقحتها وهذبتها فاولها اجابة المؤذن بنية الصلوة في الجماعة والتبكير اليها في اول الوقت والمشي الى المسجد بالسكينة ودخول المسجد داعيا وصلوة التحية عند دخوله كل ذلك بنية الصلوة في الجماعة وصلوة الملائكة عليه وشهادتهم له واجابة الاقامة والسلامة من الشيطان حين يفر عند الاقامة والوقوف منتظرا احرام الامام وادراك تكبيرة الاحرام معه وتسوية الصفوف وسد فرجها وجواب الامام عند قوله سمع الله لمن حمده والامن من السهو غالبا وتنبيه الامام اذا سهى وحصول الخشوع والسلامة مما يلهي وتحسين الهيئة غالبا واحتفاف الملائكة به والتدرب على تجويد القراءة وتعلم الاركان والابعاض واظهار شعار الاسلام وارغام الشيطان بالاجتماع على العبادة والتعاون على الطاعة ونشاط المتكاسل والسلامة من صفة النفاق ومن اساءة الظن به انه ترك الصلوة ونية رد السلام على الامام والانتفاع باجتماعهم على الدعاء والذكر وعود بركة الكامل على الناقص وقيام نظام الالفة بين الجيران وحصول تعاهدهم في اوقات الصلوة فهذه خمسة وعشرون خصلة ورد في كل منها امر او ترغيب يخصه وبقي امران يختصان بالجهرية وهما الانصات عند قراءة الامام والاستماع لها والتامين عند تامينه ليوافق تامين الملائكة وبهذا يترجح ان رواية السبع تختص بالجهرية ثم المراد بالدرجة هنا الجزء والضعف والصلوة انه يحصل له بالصلوة في الجماعة مثل ثواب ما لو صلى تلك الصلوة بعينها منفردا سبعا وعشرين صلوة يصليها وحده ولاحمد نحوه وزاد وكلها مثل صلوته وقال الحافظ ابن حجر مقتضى الخصال التي ذكرتها اختصاص التضعيف بالتجميع في المسجد وهو الراجح في نظري وعلى تقدير ان لا يختص بالمسجد فانما يسقط مما ذكرته ثلاثة اشياء وهي المشي والدخول والتحية فيمكن ان تعوض من بعض ما ذكر مما يشتمل على خصلتين متقاربتين اقيمتا مقام خصلة واحدة لان منفعة الاجتماع على الدعاء والذكر غير منفعة عود بركة الكامل على الناقص وكذا فائدة قيام الالفة غير فائدة حصول التعاهد وكذا فائدة امن المأمومين من السهو غالبا غير تنبيه الامام اذا سهى فيمكن ان يعوض من تلك الثلاثة بهذه فيحصل المطلوب قال ولا يرد على ذلك كون بعض الخصال تختص ببعض من صلى جماعة دون بعض كالتبكير وانتظار الجماعة وانتظار احرام الامام ونحو ذلك لان اجر ذلك يحصل لقاصده بمجرد النية ولو لم يقع كما في من سبق انتهى حديث صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بخمس وعشرين درجة حم خ ه عن ابي سعيد سياتي الكلام عليه في صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته وحده خمسا وعشرين الى اخره حديث صلوة الجماعة تعدل خمسا وعشرين من صلوة الفذ م عن ابي هريرة حديث صلوة الرجل

في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته في سوقه خمساً وعشرين درجة وذلك
ان احدكم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا يريد الا الصلوة لم يخط
خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل
المسجد كان في صلوته ما كانت الصلوة تحبسه وتصلي الملائكة عليه ما دام في مجلسه
الذي يصلي فيه يقولون اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه او يحدث
فيه خم ق د ه عن ابي هريرة قوله في جماعة وفي رواية في الجماعة
قوله في بيته وفي سوقه قال ابن حجر مقتضاه ان الصلوة في المسجد جماعة
تزيد على الصلوة في البيت وفي السوق جماعة وفرادى قاله ابن دقيق العيد
قال والذي يظهر ان المراد بمقابل الجماعة في المسجد الصلوة في غيره منفردا لكنه
خرج مخرج الغالب في ان من لم يحضر الجماعة في المسجد صلى منفردا قال وبهذا يرتفع
الاشكال عمن استشكل تسوية الصلوة في البيت والسوق انتهى ولا يلزم
من حمل الحديث على ظاهره التسوية المذكورة اذ لا يلزم من استوائهما في المفضولية
عن المسجد ان لا يكون احدهما افضل من الآخر وكذا لا يلزم منه ان يكون الصلوة
جماعة في البيت والسوق على فضل فيها على الصلوة منفردا بل الظاهر ان التضعيف
المذكور يختص بالجماعة في المسجد والصلوة في البيت مطلقا اولى منها في السوق
لما ورد من كون الاسواق موضع الشياطين والصلوة جماعة في البيت وفي
السوق اولى من الانفراد وقد جاء عن بعض الصحابة قصر التضعيف الى خمس وعشرين
على التجميع في المسجد العام مع تقرير الفضل في غيره فروى سعيد بن منصور باسناد
حسن عن اوس المعافري انه قال لعبد الله بن عمرو بن العاص ارأيت من توضأ
فاحسن الوضوء ثم صلى في بيته قال حسن جميل قال فان صلى في مسجد عشيرته
قال خمس عشرة صلوة قال فان مشى الى مسجد جماعة فصلى فيه قال خمس وعشرون
انتهى ومنه استنبطت الاسباب السابقة قوله وذلك انه اذا توضأ ظاهره
ان الامور المذكورة علة للتضعيف المذكور اذ التقدير وذلك لانه فكأنه يقول
التضعيف المذكور سببه كيت وكيت واذا كان كذلك فما رتب على موضوعات
متعددة لا توجد بوجود بعضها الا اذا دل الدليل على الغاء ما ليس معتبرا او ليس
مقصودا لذاته وهذه الزيادة التي في حديث ابي هريرة معقولة المعنى فالاخذ بها
متوجه والروايات المطلقة لا تنافيها بل يحمل مطلقها على هذه المقيدة والذين
قالوا بوجوب الجماعة على الكفاية ذهب كثير منهم الى ان الحرج لا يسقط باقامة
الجماعة في البيوت وكذا روي عن احمد في فرض العين ووجهوه بان اصل المشروعية
انما كان في جماعة المساجد وهو وصف معتبر لا ينبغي الغاؤه فيختص به المسجد ويلحق
به ما في معناه مما يحصل به اظهار الشعار انتهى من الفتح قوله لا يريد الا الصلوة
اي قصد الصلوة في جماعة واللام فيها للعهد قوله لم يخط بفتح اوله وضم الطاء
وقوله خطوة ضبطناه بضم اوله ويجوز الفتح قال الجوهري الخطوة بالضم ما بين القدمين

وبالفتح المرة الواحدة وجزم اليعمري انها هنا بالفتح وقال القرطبي انها في
رواية مسلم قوله ما دام في مجلسه الذي يصلي فيه اي المكان الذي اوقع فيه
الصلوة من المسجد وكأنه خرج مخرج الغالب والا فلو قام الى بقعة اخرى
من المسجد مستمرا على نية انتظار الصلوة كان كذلك قوله ما لم يؤذ فيه
او يحدث فيه تقدم حديث صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته
وحده خمسا وعشرين درجة فاذا صلاها بارض فلاة فاتم وضوءها وركوعها
وسجودها بلغت صلوته خمسين درجة عبد بن حميد ع حب ك
عن ابي سعيد قوله فان صلاها بارض فلاة الى قوله بلغت خمسين قال
شيخ شيوخنا وكان السر في ذلك ان الجماعة لا تتأكد في حق المسافر لوجود
المشقة بل حكى النووي انه لا يجري فيه الخلاف في وجوبها لكن فيه نظر
فانه خلاف نص الشافعي وحكى ابو داود عن عبد الواحد قال في هذا الحديث
ان صلوة الرجل في الفلاة تضاعف على صلوته في الجماعة انتهى وكأنه اخذه
من اطلاق قوله فان صلاها لتناوله الجماعة والانفراد لكن حمله على الجماعة
اولى وهو الذي يظهر من السياق ويلزم على ما قاله النووي ان ثواب
المندوب يزيد على ثواب الواجب عند من يقول بوجوب الجماعة وقد استشكله
القرافي على اصل الحديث بناء على القول بانها سنة ثم اورد عليه ان الثواب
المذكور مرتب على صلوة الفرض وصفته من صلوة الجماعة فلا يلزم منه
زيادة ثواب المندوب على الواجب واجاب بانه تفرض المسئلة فيمن صلى
وحده ثم اعاد في جماعة فان ثواب الفرض يحصل بصلوته وحده والتضعيف
يحصل بصلوته في الجماعة فبقي الاشكال على حاله وفيه نظر لان التضعيف لم يحصل
بسبب الاعادة وانما حصل بسبب الجماعة اذ لو اعاد منفردا لم يحصل له
الا صلوة واحدة فلا يلزم منه زيادة ثواب المندوب على الواجب وما
ورد من الزيادة على العدد المذكور ما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق عكرمة
عن ابن عباس موقوفا عليه قال فضل صلوة الجماعة على المنفرد خمس وعشرون
درجة قال فان كانوا اكثر فعلى عدد من في المسجد فقال رجل وان كانوا عشرة
الاف قال نعم وهذا له حكم الرفع لانه لا يقال بالرأي لكنه غير ثابت انتهى
حديث صلوة الرجل في بيته بصلوة وصلوته في مسجد القبائل
بخمس وعشرين صلوة وصلوته في المسجد الذي يجمع فيه بخمسمائة صلوة وصلوته
في المسجد فقال رجل وان كانوا عشرة الاف قال نعم وهذا له حكم الرفع انتهى
بخمسين الف صلوة وصلوته في مسجدي هذا بخمسين الف صلوة وصلوته
في المسجد الحرام بمائة الف صلوة ه عن انس تقدم الكلام على صدره وسيأتي
الكلام على الصلوة في المسجد الحرام قريبا حديث صلوة الرجل
قاعدا نصف الصلوة ولكني لست كاحد منكم م د ن عن ابن عمرو

واتوله كما في مسلم وابي داود واللفظ للثاني قال عن عبد الله بن عمرو قال حدثت
ان رسول الله صلعم قال صلوة الرجل قاعدا نصف الصلوة فاتيته فوجدته
يصلي جالسا فوضعت يدي على راسي فقال ما لك يا عبد الله بن عمرو قلت
حدثت يا رسول الله انك قلت صلوة الرجل قاعدا نصف الصلوة وانت
تصلي قاعدا قال اجل ولكني لست كاحد منكم انتهى قوله حدثت بضم الحاء
مبني للمفعول قوله ان النبي صلعم قال لا يخرجها له الصحابي لانهم كلهم
عدول قوله فوضعت يدي على راسي قال ابن رسلان يحتمل انه وضع
يده على راس نفسه عند التعجب من صلوة رسول الله صلعم قاعدا وكانت عادة
العرب اذا تعجبوا من امر وضعوا ايديهم على رؤسهم بدليل رواية البغوي وغيره ان
المشركين لما اخرجهم النبي صلعم بمسيراه بقوا بين صفوف وواضع يده على راسه
متعجبا يعني مما اخرجهم له ورواية مسلم فوضعت يدي على راسه قال القرطبي هذا
يدل على عظيم تواضع النبي صلعم وحسن اخلاقه وانه كان مع خاصة اصحابه فيما
يرجع الى المعاشرة والمخالطة كواحد منهم اذ كان يباسطهم ويمازحهم ويكون معهم
في عملهم ولا يترفع عليهم وفي كانت هذه الحالة فلا يستنكر من بعض اصحابه ان يعامله
بمثل ذلك في بعض الاحوال سيما وكان مقصود عبد الله ان يقبل عليه رسول الله
صلعم حتى يجيبه عما وقع في خاطره من هذا الامر الديني المهم في حقه والله اعلم وهذا
كله على ما صح عندنا من الرواية على راسه وظاهره انه عائد على النبي صلعم قال وقد
ذكر لي ان بعض الناس رواه راسي فالحق به ياء المتكلم وهاء السكت ه
ووضعها واضح لو ثبت قال واظنه رأي واصلاح لا رواية ويقرب من
فعل عبد الله فعل جبريل حيث اسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه
على قول من قال انه اراد فخذي النبي صلعم وهو الصحيح انتهى قلت وعلى رواية
صحيح مسلم يحتمل انه صلعم كان يتهجد في الليل ولم يكن لهم مصابيح وانه لما اتى
عبد الله لم يكره فوضع يده ليتفقده فوقعت يده على راسه اتفاقا ويدل على هذا
قوله بعده ما لك يا عبد الله ليعرفه بنفسه ويستفهم عما يريد منه في الليل قوله
انك قلت صلوة الرجل قاعدا نصف الصلوة وانت تصلي قاعدا قال شيخنا
فسر الجمهور بتنصيف الثواب على من صلى النفل قاعدا مع قدرته على القيام وقال
النووي معناه ان صلوة القاعد فيها نصف ثواب القائم فيتضمن صحتها
ونقصان اجرها وهذا الحديث محمول على صلوة النفل قاعدا مع القدرة على القيام
فهذا له نصف ثواب القائم واما اذا صلى النفل قاعدا لعجزه عن القيام فلا ينقص ثوابه
بل يكون كثوابه قائما واما الفرض فان صلاه قاعدا مع قدرته على القيام لم يصح فلا
يكون فيه ثواب بل ياثم به قال اصحابنا وان استحله كفر وجرت عليه احكام المرتدين كما لو
استحل الزنا او الربا او غيره من المحرمات الشائعة التحريم وان صلى الفرض قاعدا لعجزه
عن القيام او مضطجعا لعجزه عن القيام والقعود فثوابه كثوابه لا ينقص باتفاق

اصحابنا فيتعين حمل الحديث في تنصيف الثواب على من صلى النفل قاعدا مع قدرته
على القيام هذا تفصيل مذهبنا وبه قال الجمهور في تفسير هذا الحديث وحكاه القاضي
عياض عن جماعة منهم الثوري وابن الماجشون وحكى الباجي من ائمة المالكية انه
حمله على المصلي فريضة لعذر او نافلة لعذر او لغير عذر قال وحمله بعضهم على من له عذر
يرخص في القعود في الفرض والنفل ويمكنه القيام بمشقة واما قوله صلعم لست كاحد
منكم فهو عند اصحابنا من خصائص النبي صلعم فجعلت نافلته قاعدا مع قدرته على
القيام كنافلته قائما تشريفا له صلعم كما خص باشياء معروفة في كتب اصحابنا
وغيرهم وقد استقصيتها في اول كتاب تهذيب الاسماء واللغات وقال القاضي
عياض رحمه الله معناه ان النبي صلعم لحقه مشقة من القيام لحطم الناس وللسن فكان
اجره تاما بخلاف غيره ممن لا عذر له هذا كلامه وهو ضعيف او باطل لان غيره صلعم
ان كان معذورا فثوابه ايضا كامل وان كان قادرا على القيام فليس هو كالمعذور
فلا يبقى تخصيص ولا يحسن على هذا التقدير لست كاحد منكم واطلاق هذا القول
والصواب ما قاله اصحابنا ان نافلته صلعم قاعدا مع القدرة على القيام ثوابها كثوابه
قائما وهو من الخصائص والله اعلم والافضل ان يقعد في الفرض موضع القيام مفترشا
وقيل متربعا وقيل متوركا وكيف قعد جاز والافضل الاول والاصح عندنا جواز
التنفل مضطجعا للقادر على القيام والقعود واذا صلى مضطجعا فعلى جنبه وهو
الافضل فان صلى على يساره جاز فان استلقى مع امكان الاضطجاع لم يصح
انتهى ملخصا حديث صلوة الرجل قائما افضل من صلوته قاعدا وصلوته
قاعدا على النصف من صلوته قائما وصلوته نائما على النصف من صلوته قاعدا حم د
عن عمران بن حصين قوله وصلوته قاعدا على النصف من صلوته قائما قال
شيخنا قال الخطابي هذا في التطوع دون الفرض قوله وصلوته نائما على النصف
من صلوته قاعدا قال شيخنا قال الخطابي لا اعلم اني سمعت هذا الا في هذا الحديث
ولا احفظ عن احد من اهل العلم انه رخص في صلوة التطوع نائما كما رخصوا فيها
قاعدا فان صحت هذه اللفظة عن النبي صلعم ولم تكن من كلام بعض الرواة ادرجه
في الحديث وقاسه على صلوة القاعد واعتبره بصلوة المريض نائما اذا لم يقدر
على القعود فان التطوع مضطجعا للقادر على القعود جائز كما يجوز للمسافر
اذا تطوع على راحلته فاما من جهة القياس فلا يجوز له ان يصلي مضطجعا كما يجوز
له ان يصلي قاعدا لان القعود شكل من اشكال الصلوة وليس الاضطجاع في شيء
من اشكال الصلوة انتهى وادعى ابن بطال ان الرواية بايماء على انه جار ومجرور
مصدر اوماء ونسب النسائي الى انه صحفه حيث ترجم له باب صلوة النائم
قال الحافظ العراقي ولعل التصحيف من ابن بطال فقد قال البخاري في صحيحه نائما عندي
مضطجعا ههنا وهكذا هو في اصول سماعنا من صحيح البخاري وسنن ابي داود
والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي وغيرها من الاصول نائما بالنون

قال وقد اختلف الرواة في رواية عمران بن حصين هذه هل هي محمولة على التطوع
او على الفرض في حق غير القادر وحمله على الاول قال النووي يتعين حمل الحديث عليه
واما رواية البخاري التي فيها ففي الفرض للمريض انتهى ويجاب بنحو ما تقدم **حديث**
صلوة الرجل تطوعا حيث لا يراه الناس تعدل صلوته على اعين الناس خمسا
وعشرين **ع** عن صهيب **حديث** صلوة الضحى صلوة الاوابين **فر** عن ابي
هريرة قال في الدر كاصله الاواب الكثير الرجوع الى الله بالتوبة وقيل المطيع وقيل
المصلي صلوة الضحى عند ارتفاع النهار وشدة الحر **حديث** صلوة القاعد
نصف صلوة القائم **حم ن ه** عن انس **ه** عن ابن عمرو **طب** عن ابن عمرو وعن عبد الله
ابن السائب وعن المطلب بن ابي وداعة **حديث** صلوة الليل مثنى مثنى فاذا
خشي احدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى **حم ق ع** عن ابن عمر وسببه
كما في البخاري ركا عن ابن عمر ان رجلا سال النبي صلعم عن صلوة الليل فقال رسول الله
صلوة الليل فذكره **قوله** ان رجلا قال شيخ شيوخنا ما لخصه لم اقف على اسمه
ووقع في المعجم الصغير للطبراني انه ابن عمر لكن يعكر عليه رواية عبد الله بن شقيق
عن ابن عمر ان رجلا سال النبي صلعم وانا بينه وبين السائل فذكر الحديث وفيه ثم
ساله رجل على راس الحول وانا بذلك المكان منه فما ادري اهو ذلك الرجل او غيره
وعند النسائي ان السائل من اهل البادية وعند محمد بن نصر في كتاب احكام الوتر
وهو كتاب نفيس عن ابن عمر ان اعرابيا سال فيحتمل ان يجمع بتعدد من سال
قوله عن صلوة الليل وفي رواية للبخاري ان رجلا جاء الى النبي صلعم وهو يخطب
فقال كيف صلوة الليل قال في الفتح وقد تبين من الجواب ان السؤال وقع عن عددها
او عن الفصل والوصل واما قول ابن بزيزة جوابه بقوله مثنى يدل على انه فهم من السائل
طلب كيفية العدد لا مطلق الكيفية ففيه نظر والاولى ما فسر به الحديث من الحديث
واستدل بمفهومه على ان الافضل في صلوة النهار ان يكون اربعا وهو عن الحنفية
واسحق وتعقب بانه مفهوم لقب وليس بحجة على الراجح وعلى تقدير الاخذ به فليس
بمنحصر في اربع وبانه خرج جوابا للسؤال عن صلوة الليل فقيد الجواب بذلك
مطابقة للسؤال وبانه قد تبين من رواية اخرى ان حكم المسكوت عنه حكم المنطوق به
ففي السنن وصححه ابن خزيمة وغيره من طريق علي الازدي عن ابن عمر مرفوعا صلوة
الليل والنهار مثنى مثنى وتعقب هذا الاخير بان اكثر ائمة الحديث اعلوا هذه الزيادة
وهي قوله والنهار بان الحفاظ من اصحاب ابن عمر لم يذكروها وحكم النسائي على راويها
بانه اخطأ فيها وقال يحيى بن معين من علي الازدي حتى اقبل منه وادعى يحيى
بن سعيد الانصاري عن نافع ان ابن عمر كان يتطوع بالنهار اربعا لا يفصل
بينهن لو كان حديث الازدي صحيحا لما خالفه ابن عمر يعني مع شدة اتباعه رواه
عنه نصر بن محمد في سؤالاته لكن روى ابن وهب باسناد قوي عن ابن عمر
قال صلوة الليل والنهار مثنى مثنى موقوف اخرجه ابن عبد البر من طريقه فلعل الازدي

اختلط عليه الموقوف بالمرفوع فلا تكون هذه الزيادة صحيحة على طريقة من يشترط
في الصحيح ان لا يكون شاذا وقد روى ابن ابي شيبة من وجه اخر عن ابن عمر انه كان
يصلي بالنهار اربعا اربعا وهذا موافق لما نقله ابن معين **قوله** مثنى مثنى اي
اثنين اثنين وهو غير منصرف لتكرار العدل فيه قاله صاحب الكشاف وقال اخرون
للعدل والوصف واما اعادة مثنى فللمبالغة في التاكيد وقد فسره ابن عمر راوي الحديث
فعند مسلم من طريق عقبة بن حريث قال قلت لابن عمر ما مثنى مثنى قال تسلم من كل ركعتين
وفيه رد على من زعم من الحنفية ان معنى مثنى ان يتشهد بين كل ركعتين لان راوي
الحديث اعلم بالمراد به وما فسره به هو المتبادر الى الفهم لانه لا يقال في الرباعية
مثلا انها مثنى واستدل بهذا على تعيين الفصل بين كل ركعتين من صلوة الليل
قال ابن دقيق العيد وهو ظاهر السياق لحصر المبتدأ في الخبر وحمله الجمهور على انه لبيان
الافضل لما صح من فعله صلعم بخلافه ولم يتعين ايضا كونه لذلك بل يحتمل ان يكون
للارشاد الى الاخف اذ السلام بين كل ركعتين اخف على المصلي من الاربع فما فوقها لما
فيه من الراحة غالبا وقضاء ما يعرض من امر مهم ولو كان الوصل لبيان الجواز فقط لم
يواظب صلعم عليه ومن ادعى اختصاصه به فعليه البيان وقد صح عنه صلعم الفصل
كما صح عنه الوصل فعند ابي داود ومحمد بن نصر من طريق الاوزاعي وابن ابي ذئب كلاهما
عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلعم كان يصلي ما بين ان يفرغ من العشاء
الى الفجر احدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين واسنادهما على شرط الشيخين واستدل
به ايضا على عدم النقصان عن ركعتين في النافلة ما عدا الوتر قال ابن دقيق العيد
والاستدلال به اقوى من الاستدلال بامتناع قصر الصبح في السفر الى ركعة يشير بذلك
الى الطحاوي فانه استدل على منع التنفل بركعة بذلك واستدل بعض الشافعية للجواز
بعموم قوله صلعم الصلوة خير موضوع فمن شاء استكثر ومن شاء استقل صححه ابن حبان
وقد اختلف السلف في الوصل والفصل في صلوة الليل ايهما افضل فقال الاثرم عن احمد
الذي اختاره في صلوة الليل مثنى مثنى فان صلى بالنهار اربعا فلا باس وقال محمد بن
نصر نحوه في صلوة الليل قال وقد صح عن النبي صلعم انه اوتر بخمس لم يجلس الا في اخرها
الى غير ذلك من الاحاديث الدالة على الوصل الا انا نختار ان يسلم من كل ركعتين لكونه
اجاب به السائل ولكون احاديث الفصل اثبت واكثر طرقا وقد تضمن كلامه الرد
على الداودي الشارح ومن تبعه في دعواهم انه لم يثبت عن النبي صلعم انه صلى النافلة
اكثر من ركعتين ركعتين **قوله** فاذا خشي احدكم الصبح استدل به على خروج وقت
الوتر بطلوع الفجر واصرح منه ما رواه ابو داود والنسائي وصححه ابو عوانة وغيره من
طريق سليمان بن موسى عن نافع انه حدثه ان ابن عمر كان يقول من صلى من الليل
فليجعل اخر صلوته وترا فان رسول الله صلعم كان يامر بذلك فاذا كان الفجر
فقد ذهب كل صلوة الليل والوتر وفي صحيح ابن خزيمة من طريق قتادة عن ابي
نضرة عن ابي سعيد مرفوعا من ادرك الصبح ولم يوتر فلا وتر له وهذا محمول على التعمد

او على انه لا يقع اداء رواه ابو داود من حديث ابي سعيد ايضا مرفوعا من نسي الوتر
او نام عنه فليصله اذا ذكره وقيل معنى قوله اذا خشي احدكم الصبح اي وهو في شفع
فلينصرف على وتر وهذا ينبني على ان الوتر لا يحتاج الى نية **تنبيه** يؤخذ من سياق
هذا الحديث ان ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس من النهار شرعا وقد روى ابن
دريد في اماليه بسنده عن الخليل بن احمد سئل عن حد النهار فقال من الفجر المستطير الى بداءة
الشفق وحكي عن الشعبي انه وقت منفرد لا من الليل ولا من النهار **قوله** صلّى ركعة واحدة
استدل بهذا على انه لا صلوة بعد الوتر وقد اختلف السلف في ذلك في موضعين
احدهما في مشروعية ركعتين بعد الوتر عن جلوس والثاني فيمن اوتر ثم اراد التهجد الليل
هل يكتفي بوتره الاول وليتنفل ما شاء او يشفع وتره بركعة ثم يتنفل ثم اذا فعل هل
يحتاج الى وتر آخر اولا فاما الاول فعند مسلم عن عائشة انه صلعم كان يصلي ركعتين
بعد الوتر وهو جالس وقد ذهب اليه بعض اهل العلم وجعلوا الامر في قوله اجعلوا آخر
صلوتكم بالليل وترا مختصا بمن اوتر آخر الليل واجاب من لم يقل بذلك بان الركعتين
المذكورتين هما ركعتا الفجر وحمله النووي على انه صلعم فعله لبيان جواز التنفل
جالسا واما الثاني فذهب الاكثر الى انه يصلي شفعا ما اراد ولا ينقض وتره لقوله
صلعم لا وتران في ليلة وهو حديث حسن اخرجه النسائي وابن خزيمة وغيرهما
من حديث طلق بن علي وانما يصح نقض الوتر عند من يقول بمشروعية التنفل بركعة
واحدة غير الوتر واستدل بقوله صلعم صلّ ركعة واحدة على ان فصل الوتر افضل
من وصله وتعقب بانه ليس صريحا في الفصل فيحتمل ان يريد بقوله صلّ ركعة واحدة
اي مضافة الى ركعتين مما مضى **قوله** توتر له ما قد صلى استدل به على ان الركعة
الاخيرة هي الوتر وان كل ما تقدمها شفع واستدل به على تعين الشفع قبل الوتر وهو
عن المالكية بناء على ان قوله ما قد صلى اي من النفل وحمله من لا يشترط سبق الشفع على
ما هو اعم من النفل والفرض وقالوا ان سبق الشفع شرط في الكمال لا في الصحة ويؤيده
حديث ابي ايوب مرفوعا الوتر حق فمن شاء اوتر بخمس ومن شاء اوتر بثلاث
ومن شاء بواحدة اخرجه ابو داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم وصح عن
جماعة من الصحابة انهم اوتروا بركعة واحدة من غير تقدم نفل قبلها وتقدم فيه
زيادة في اجعلوا آخر صلوتكم **حديث** صلوة الليل مثنى مثنى فاذا
خفت الصبح فاوتر بواحدة فان الله وتر يحب الوتر ابن نصر **طب** عن ابن عمر
قوله فان الله وتر يحب الوتر تقدم معناه في ان لله تسعة وتسعين اسما **حديث**
صلوة الليل والنهار مثنى مثنى **حم ع** عن ابن عمر **حديث** صلوة الليل
مثنى مثنى وجوف الليل احق به ابن نصر **طب** عن عمرو بن عبسة بجانبه علامة الصحة
قوله وجوف الليل احق به قال شيخنا في الدر وجوف الليل سدسه الخامس وتقدم
تحرير القول فيه في افضل الصلوة بعد المكتوبة **حديث** صلوة الليل مثنى مثنى
والوتر ركعة من آخر الليل **طب** عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة **حديث**

صلوة

صلوة الليل مثنى مثنى وتشهد في كل ركعتين وتباءس وتمسكن وتقنع بيديك
تقول اللهم اغفر لي فمن لم يفعل ذلك فهو خداج **حم د ت ه** عن المطلب بن وداعة
قوله صلوة الليل مثنى مثنى قال شيخنا قال العراقي يحتمل ان يكون المراد انه
يسلم من كل ركعتين ويحتمل ان المراد انه يتشهد في كل ركعتين وان جمع ركعات
بتسليم واحد ويكون قوله عقبه انه يتشهد في كل ركعتين تفسير المعنى مثنى مثنى
قوله وتباءس قال الخطابي معناه اظهار البؤس والفاقة وقال ابو موسى
المديني البؤس الخضوع والفقر **قوله** وتمسكن قال الخطابي من المسكنة وقيل معناه
السكون والوقار والميم مزيدة فيها وقال العراقي هو مضارع حذف منه احدى
التائين **قوله** وتقنع بيديك قال الخطابي اقناع اليدين رفعهما في الدعاء والمسئلة
وجعل ابن الاثير هذا الرفع بعد الصلوة لا فيها قال العراقي ولا يتعين بل يجوز ان يراد
الرفع في قنوت الصلوة في الصبح والوتر **قوله** وتشهد في كل ركعتين وتباءس
وتمسكن وتقنع بيديك قال شيخنا قال الحافظ ابو الفضل العراقي في شرح الترمذي
المشهور في هذه الرواية انها افعال مضارعة حذف منها احدى التائين
ويدل عليه قوله في رواية ابي داود وان تشهد ووقع في بعض الروايات بالتنوين
فيها على انها اسماء وهو تصحيف من بعض الرواة لما فيه من الابتداء بالنكرة التي لم توصف
وايضا فلا يتقيد قوله وتباءس وما بعده يكون ذلك في كل ركعتين ولا يكون الكلام
تاما لعدم الخبر المفيد الا ان يكون قوله تشهد بيانا لقوله مثنى مثنى ويكون قوله
وتباءس وما بعده معطوفا على خبر قوله الصلوة اي الصلوة مثنى مثنى وتباءس
وتمسكن وقال ابو موسى المديني يجوز ان يكون امرا وخبرا انتهى فعلى الاحتمال
الاول يكون تشهد وما بعده مجزوما على الامر وفيه بعد لقوله بعد ذلك وتقنع
فالظاهر انه خبر انتهى وقال في النهاية تباءس من البؤس الخضوع والفقر ويجوز ان
يكون امرا وخبرا وتمسكن اي تذلل وتخضع وهو تمفعل من السكون والقياس
ان يقال تسكن وهو الاكثر الافصح وقد جاء على الاول احرف قليلة قالوا تمدرع
وتمنطق وتمندل **قوله** وتقنع يديك اي ترفعهما **قوله** فهو خداج قال في النهاية
الخداج النقصان يقال خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوانه وان كان تام الخلق
واخدجته اويكون قد وصفها بالمصدر نفسه مبالغة كقوله انما هي اقبال وادبار
وبجانبه علامة الحسن **حديث** صلوة المرأة في بيتها افضل من صلوتها في حجرتها
وصلوتها في مخدعها افضل من صلوتها في بيتها **د** عن ابن مسعود **ك** عن ام سلمة
قوله في بيتها قال ابن رسلان يشبه ان يكون المراد به موضع مبيتها الذي تنام
فيه وقال في المصباح والبيت المسكن **قوله** افضل من صلوتها في حجرتها الحجرة بضم
الحاء كل موضع حجر عليه بالحجارة من بيت ونحوه وفي المصباح الحجرة البيت والجمع حجر
وحجرات مثل غرفة وغرف وغرفات في وجوهها **قوله** وصلوتها في مخدعها المخدع
بيت صغير يحرز فيه الشيء يعني كالخزانة في البيت وقال في المصباح والمخدع بضم

اذا ولدته ناقص الخلق وان كان لتمام الحمل وانما
قال فهي خداج والصلوة خداج وخداج مصدر على حذف المضاف
اي ذات خداج صح

الميم بيت صغير يحرز فيه الشيء وتثليث الميم لغة ماخوذ من اخدعت الشي بالالف اذا اخفيته وفي النهاية والمخدع اخفاء الشيء وبه سمي المخدع وهو البيت الصغير الذي يكون داخل الكبير وتضم ميمه وتفتح وكذا قال شيخنا حديث صلوة المسافر ركعتان حتى يؤب الى اهله او يموت طب عن عمر حديث صلوة المراة وحدها تفضل على صلوتها في الجمع بخمس وعشرين درجة فر عن ابن عمر يوليه في الجمع اي جمع الرجال حديث صلوة المسافر بمنى وغيرها ركعتان ابو امية الطرسوسي في مسنده عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث صلوة المغرب وتر النهار ش عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث صلوة الهجير من صلوة الليل ابن نصر طب عن عبد الرحمن ابن عوف بجانبه علامة الحسن وقال في النهاية كان يصلي الهجير حين تدحض الشمس اراد صلوة الهجير يعني الظهر فحذف المضاف انتهى قلت وقد صرح بذكره في هذه الرواية ولعل المراد بقوله من صلوة الليل اي في الفضل والثواب لما فيها من المشقة كما في صلوة الليل والله اعلم حديث صلوة الوسطى صلوة العصر حم ت عن سمرة ش ت حب عن ابن مسعود ش عن الحسن مرسلا هو عن ابي هريرة البزار عن ابن عباس الطب عن علي صح عند الشافعي والاصحاب الصبح وقال النووي عن صاحب الحاوي صحت الاحاديث انها العصر ومذهب الشافعي اتباع الحديث فصار مذهبه ولا يقال فيه قولان وقال في شرح مسلم الاصح انها العصر كما قاله الماوردي قلت ولشيخنا في ذلك تاليف مستقل اذكره هنا لينفاد قال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى اختلف الناس في الصلوة الوسطى على عشرين قولا ١ انه الصبح وعليه عمر وابو امامة وانس وجابر وابو العالية وعبيد بن عمير وعطاء وعكرمة ومجاهد والربيع بن انس وغيرهم وهو احد قولي علي ومعاذ بن جبل وابن عمر وابن عباس وهو قول مالك والشافعي فيما نص له في الام واحتجوا له بان فيها القنوت وقد قال الشرع وقوموا لله قانتين وبانها لا تقصر في السفر ولانها بين صلوتي سر وجهر ٢ انها الظهر وعليه زيد بن ثابت وابو سعيد الخدري وعائشة واسامة بن زيد وعبد الله بن شداد وهو احد قولي علي وابن عمر ورواية عن ابي حنيفة وسبائي دليله ٣ انها العصر قاله ابو ايوب الانصاري وهو احد قولي علي وابن مسعود وابي هريرة وابن عمر وابن عباس وعليه عبيدة السلماني والنخعي والحسن وقتادة والضحاك والكلبي ومقاتل وهو مذهب ابي حنيفة واحمد وداود وابن المنذر ونقله الترمذي عن اكثر العلماء من الصحابة وغيرهم واليه صار الشافعي وقال به من المالكية ابن حبيب وابن العربي وابن عطية ٤ انها المغرب رواه ابن ابي حاتم بسند حسن عن ابن عباس وقال به قبيصة بن ذويب واحتجوا بانها معتدلة في عدد الركعات وانها لا تقصر في الاسفار وان العمل مضى على المبادرة اليها والتعجيل لها في اول ما تغرب الشمس ولان قبلها صلوتا سر وبعدها صلوتا جهر ٥ انها العشاء

نقله ابن التين والقرطبي واحتج له بانها بين صلوتين لا تقصران وانها تقع عند النوم فلذلك امر بالمحافظة عليها واختاره الواحدي وقال البغوي لم ينقل عن احد من السلف انها صلوة العشاء ٦ انها مجموع الخمس قاله معاذ بن جبل وهو احد قولي ابن عمر واختاره ابن عبد البر وجعل العطف في الاية مرادا به الكل تاكيدا ٧ انها واحدة من الخمس غير معينة قاله ابن الربيع بن خثيم وسعيد بن منصور وشريح القاضي واختاره امام الحرمين فقال في النهاية والنكتة بيعوي بمحاسن الشريعة ان لا ينبني على تعيين حتى يحرص الناس على اداء جميع الصلوات كما اخفى الشارع ليلة القدر وقال ابن الرفعة وهذا الاحتمال قاله القاضي حسين في اول باب صلوة الخوف وقال انه الصحيح واستشهد له بليلة القدر وساعة يوم الجمعة ٨ انها الجمعة ذكره ابن حبيب من المالكية والمازري في المعلم واحتج بما اختصت به من الاجتماع والخطبة قال ابن حجر في شرح البخاري وصححه القاضي حسين في تعليقه وقال النووي في شرح مسلم انه ضعيف جدا لان المفهوم من الايصاء بالمحافظة عليها انما كان لانها معرضة للضياع وهذا لا يليق بالجمعة فان الناس يحافظون عليها في العادة اكثر من غيرها لانها تاتي في الاسبوع مرة ٩ انها الظهر في الايام والجمعة يوم الجمعة ١٠ انها الصبح والعشاء معا للحديث الصحيح في انهما اثقل الصلوة على المنافقين وبه قال الابهري من المالكية ١١ انها الصبح والعصر لقوة الادلة في ان كلا منهما قيل انه الوسطى فظاهر القران الصبح ونص السنة العصر ١٢ صلوة الجماعة ١٣ الوتر وصنف فيه الشيخ علم الدين السخاوي جزءا ١٤ صلوة الخوف ١٥ صلوة عيد الفطر ١٦ صلوة عيد النحر ١٧ صلوة الضحى ١٨ صلوة الليل ١٩ انها الصبح او العصر على الترديد وهو غير القول المتقدم لان كلا منهما يقال له الوسطى ٢٠ التوقف فقد روى ابن جرير بسند صحيح عن سعيد بن المسيب قال كان اصحاب رسول الله صلعم مختلفين في الصلوة الوسطى هكذا وشبك بين اصابعه قال النووي في شرح المهذب الصحيح من المذاهب فيها مذهبان العصر والصبح والذي تقتضيه الاحاديث الصحيحة انها العصر وهو المختار وقال الزركشي في الخادم وكان بعض الفضلاء يتوقف في نسبة ذلك الى الشافعي فان الاحاديث المصرحة بانها العصر من جملة من رواها الشافعي ولم يخف عنه ردها مع شهرتها وقد نقل البيهقي عنه في المعرفة انه قال في سنن حرملة حديث يدل على انها ليست العصر وقال ابن الرفعة في الكفاية لا دلالة في الحديث على انها غير الصبح لان العصر يطلق في كلام العرب على الصبح ايضا فتحمل عليه قال ابن قتيبة يقال لصلوتي الفجر والعصر العصران والبردان ويدل له حديث حافظ على العصرين وما العصران قال صلوة قبل طلوع الشمس وصلوة قبل غروبها قال ثم على تقدير ان يدل ما ذكروه من الخبر على انها العصر فقد ورد ما يدل على انها غيره وهو حديث عائشة انها قرات حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وكذا صح عن حفصة واذا تعارضت الاخبار بقي ما

ذكرناه سالما عن المعارض فيعمل به قال انا نقول بموجب الحديث وانه يدل على ان الوسطى المذكورة في الاية ويشهد له ما قاله القاضي حسين انه روي انه صلعم قال في يوم الخندق شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملاء الله بطونهم وقبورهم نارا وانزل الله ذلك اليوم حافظوا على الصلوات الاية فان ذلك يقتضي ان ما قاله صلعم ليس هو تفسير للاية انتهى كلام ابن الرفعة بحروفه واقول هذا لم يسبق اليه ان كان لا بد من الخروج عن نص الامام الى الدليل فالذي يقتضيه الدليل ترجيح انها الظهر وبيان ذلك ان الاحاديث الواردة في انها العصر قسمان مرفوعة وموقوفة فالموقوفة لا يحتج بها لانها اقوال صحابة عارضها اقوال صحابة اخرين انها الصبح والظهر والمغرب او مجموع الخمس وقول الصحابي لا يحتج به اذا عارضه قول صحابي اخر قطعا وانما جرى الخلاف في الاحتجاج به عند عدم المعارضة فاما المرفوعة فغالبها لا يخلو اسناده من مقال والذي لم من المقال قسمان مختصر بلفظ الصلوة صلوة الوسطى ومطول فيه قصة وقع في ضمن هذه الجملة والمختصر ماخوذ من المطول اختصره بعض الرواة فوهم في اختصاره على ما سنبينه والاحاديث المطولة كلها لا تخلو من احتمال فلا يصح الاستدلال بها فاصح حديث في ذلك وعليه اقتصر في شرح المهذب ما اخرجه عن علي ان النبي صلعم قال يوم الاحزاب شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملاء الله بيوتهم وقبورهم نارا وهذا الحديث طرقه احتمالان احدهما وهو الاظهر ان لفظة صلوة العصر ليست من المرفوع بل مدرجة في الحديث ادرجها بعض الرواة تفسيرا منه كما وقع ذلك كثيرا في عدة احاديث وهذا كنت قلته اولا احتمالا ثم رايته منقولا في كتب الحديث فلله الحمد والدليل على ادراجها امور ان البخاري راوي الحديث في صحيحه بدونه مقتصرا على المرفوع ولفظه شغلونا عن الصلوة الوسطى ملاء الى اخره وهذه من فرايا البخاري على مسلم انه يحترز للاحاديث ويميز بها من المدرجات والموقوفات فلذا كان صحيحه اصح ان الحديث اخرجه مسلم من وجه اخر عنه على بلفظ حبسونا عن الصلوة الوسطى حين غربت الشمس يعني العصر فقوله يعني العصر صريح في ان هذا تفسير من احد الرواة لا من تتمة كلام النبي صلعم ان عليا رضي الله عنه راوي الحديث ورد عنه انها الصبح ذكره مالك في الموطا عنه بلاغا وورد عنه ايضا انها الظهر اخرجه ابن المنذر في تفسيره فلو كان عنده عن النبي صلعم انها العصر لم يعدل عنه ان الصحابة كانوا شديدي الاختلاف فيها كما تقدم عن سعيد بن المسيب ولو كان عندهم في ذلك نص عن النبي صلعم لرجعوا اليه ولم يختلفوا الاحتمال الثاني على تقدير عدم الادراج يحتمل ان يكون عطف نسق على حذف العاطف لا بيانا ولا بدلا والتقدير شغلونا عن الصلوة الوسطى وصلوة العصر ويويد ذلك انه صلعم لم يشتغل يوم الاحزاب عن العصر فقط بل شغل عن الظهر والعصر معا كما ورد من طرق اخرى فكانه عنى بالصلوة الوسطى الظهر وعطف عليها العصر على حد قول القايل كيف اصبحت كيف امسيت مما يزرع الود في فؤاد الصديق اراد كيف اصبحت

وكيف

وكيف امسيت ومع هذين الاحتمالين لا يتاتى الاستدلال بالحديث البتة كيف وان نافعا قد روى الحديث واطلع عليه ولم يقل به فلولا انه عنده الاحتمال او عارضه معارض لم يتوقف عن القول به وقد قال نافع في حديث عائشة انه يدل على انها غير العصر وهذا اشارة منه الى المعارض وهو معارض قوي فقد اخرج مسلم وغيره من طرق عن ابي يونس مولى عائشة قال امرتني عائشة ان اكتب لها مصحفا فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقالت سمعتها من رسول الله صلعم ووجه الدلالة ان العطف يقتضي المغايرة فان قلت كل من الحديثين صحيح الاسناد فما وجه تقديم هذا على الاول قلت لمرجحات اربعة ١ ان ذاك احتمل الرفع والادراج بل الادراج فيه اظهر وهذا مرفوع قطعا ٢ ان ذاك احتمل اضمار العطف ٣ ان هذا سيق على انه قران وان كان شاذا فالقراات الشاذة يحتج بها في التفسير ٤ المعنى انه كثرت طرقه وتعددت شواهده فاخرج مالك وغيره من طرق عن عمرو بن رافع قال كنت اكتب مصحفا لحفصة زوج النبي صلعم فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر واخرج ابن ابي داود عن ابن عباس وابي بن كعب انهما قرا كذلك فان قلت غاية ما ثبت بهذا انها غير العصر فمن اين تعين انها الظهر قلت من وجهين احدهما ان من الصحابة من فهم من هذه القراءة انها الظهر كانه من الموالاة في العطف والزمان فاخرج ابن ابي داود عن ابي رافع وهو ابو رافع كان مولى لحفصة زوج النبي صلعم قال كتبت مصحفا لحفصة فقالت اكتب على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر فلقيت ابي بن كعب فاخبرته بما قالت فقال هو كما قالت وليس اشغل ما يكون عند صلوة الظهر في عملنا ونواضحنا فهذا فهم دقيق من ابي بن كعب فهم من هذه القراءة انها الظهر ثم علله بان هذا الوقت اشغل اوقاتهم وتنضم اليه انه وقت القائلة وشدة الحر كما ساتي فناسب الايصاء بالمحافظة عليها الثاني انه ورد في حديث مرفوع انها الظهر وفيه بيان سبب نزول الاية وهذا اقوى ما اعتمدت عليه في ذلك فان من قواعد الاصول انه اذا تعارض حديثان وفي احدهما ذكر السبب كان ذلك من وجوه الترجيح فيقدم على العاري منه وهو ما اخرجه احمد والبخاري في تاريخه وابو داود وابن جرير في تهذيب الاثار والبيهقي عن زيد بن ثابت ان النبي صلعم كان يصلي الظهر بالهاجرة وكانت اثقل الصلوة على اصحابه ولفظ ابي داود ولم يكن يصلي صلوة اشد على اصحابه منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى واخرج احمد والنسائي من طريق الزبرقان ان رهطا من قريش ارسلوا الى زيد بن ثابت يسالونه عن الصلوة الوسطى فقال هي الظهر ثم سالوا اسامة بن زيد فقال هي الظهر ان النبي صلعم كان يصلي الظهر بالهجير فلا يكون وراءه الا الصف والصفان والناس في قائلتهم وتجارتهم فانزل الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فقال رسول الله صلعم لينتهين رجال او لاحرقن بيوتهم واخرج الطبراني

في الاوسط بسند رجاله ثقاة عن ابن عمر انه سئل عن صلوة الوسطى فقال كنا
نتحدث انها الصلوة التي وجه فيها رسول الله صلعم الى القبلة الظهر فقوله كنا
نتحدث ان لم يكن حكم الرفع فهو نقل عن اكثر الصحابة او كثير منهم وفيه اشارة الى فضلها
لكونها اول ما صليت الى الكعبة وينضم الى هذا انها اول صلوة صلاها جبريل بالنبي
صلعم واول صلوة ظهرت ويذكر ذلك في وجوه حكمة ابتداء جبريل بها دون الصبح
وقال ابن جرير في تهذيب الاثار حدثنا زكريا بن يحيى بن ابي زائدة حدثنا عبد
الصمد حدثنا شعبة عن عمر بن ابي سليمان عن عبد الرحمن بن ابان عن ابيه عن زيد بن
ثابت في حديث رفعه قال الصلوة الوسطى صلوة الظهر فهذا ما عن لي في هذه
المسئلة ولم اسبق اليه ولله الحمد واعلم انه لا يمنعني في هذا وامثاله عصبة الجاهلين
وعوام الخلوف الذين لم يؤتوا تحقيقا في العلم ولا مسكة في النظر فتراهم في كل واد
من الجهالات يهيمون وبكل صوت مهمل ينعقون لا يلتفتون الى التحقيق ولا التصفو
الى تدقيق يعدون مثل هذا التحقيق من المبي زفة والتخبيط والله على كل شئ شهيد
ومن ورائهم محيط وما احسن قول من قال ادأب على جمع الفضائل جاهدا • وادم لها
تعب القريحة والجسد • واقصد بها وجه الاله ونفع من • بلغته ممن جد
فيها واجتهد • واترك كلام الحاسدين وبغيهم • هملا فبعد الموت ينقطع الحسد
وقال الشيخ ولي الدين العراقي في شرح سنن ابي داود استدل زيد بن ثابت
على ان الصلوة الوسطى هي الظهر بانها كانت اشق الصلوات على الصحابة بسبب
كونها في شدة الحر فانزل الله هذه الاية يحضهم على المحافظة عليها ويؤكد عليهم في
ذلك بسبب ميلهم الى التوبط فيها لشدتها عليهم ولم يحصل لهم من المشقة في غيرها
من الصلوات مثل ما حصل لهم من المشقة فيها وهذا المستند لا ظاهر يقوى قبوله
لصدوره من الصحابة الذين شهدوا الوحي والتنزيل انتهى **حديث**
صلوة الوسطى اول صلوة تاتيك بعد صلوة الفجر عبد بن حميد في تفسيره عن مكحول
مرسلا **حديث** صلوة احدكم في بيته افضل من صلوته في مسجدي هذا الا المكتوبة
د عن زيد بن ثابت ابن عساكر عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة **قوله** صلوة
احدكم في بيته تقدم البحث فيه في اجعلوا من صلوتكم في بيوتكم **قوله** في مسجدي
هذا قال ابن رسلان ومقتضى هذه الرواية صحح النووي في شرح المهذب في باب
استقبال القبلة فقال صلوة النفل في بيته افضل منها في مسجد رسول الله صلعم وروى
ابن قاسم عن مالك رحمه الله ان التنفل في البيوت احب الي من مسجد النبي صلعم الا
للغرباء واذا كانت النافلة في البيت افضل من الصلوة في مسجد النبي صلعم فبالاولى
ان تكون افضل من الصلوة في مسجد بيت المقدس وقد يستثنى منه الغرباء الامام
مالك كما استثنى في مسجد النبي صلعم ورواية الصحيحين فان افضل الصلوة صلوة
المرء في بيته الا المكتوبة شاملة لمسجد مكة شرفها الله تعالى ايضا لان العلة موجودة
فيه اخفاء الصلوة والبعد من الرياء وكذا القاعدة الكلية التي ذكرها اصحابنا ان

المحافظة

المحافظة على فضيلة متعلقة بنفس العبادة افضل من المحافظة على فضيلة متعلقة بمكان
العبادة فان الاخفاء في النوافل والبعد من الرياء فضيلة متعلقة بنفس الصلوة
والصلوة في الكعبة متعلقة بمكان الصلوة **قوله** الا المكتوبة يعني المكتوبات
الخمس قال ابن رسلان قال العلامة ابن حجر يحتمل ان يكون المراد بالمكتوبات ما تشرع
فيه الجماعة يعني كالعيد والخسوف والكسوف والاستسقاء والتراويح كما تقدم وفيه
نظر فان الاسنوي وغيره من الاصحاب استثنوا من النوافل الصلوات المشروعة كالعيد
وغيره يعني وغيره مما تشرع فيه الجماعة وهل يدخل في المكتوبة ما وجب بعارض كالمنذورة
قال في التتمة فيه تردد وقال بعض شيوخنا الظاهر تناولها على ان المنذور تمسك
به مسلك واجب الشرع او جائزة انتهى **حديث** صلوة بسواك
افضل من سبعين صلوة بغير سواك ابن زنجويه عن عائشة تقدم البحث فيه في ركعتان
بسواك **حديث** صلوة تطوع او فريضة بعمامة تعدل خمسا وعشرين
صلوة بلا عمامة وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلا عمامة ابن عساكر عن ابن عمر
حديث صلوة رجلين يؤم احدهما صاحبه ازكى عند الله من صلوة
اربعة تترى وصلوة اربعة يؤمهم احدهم ازكى عند الله من صلوة ثمانية تترى وصلوة
ثمانية يؤمهم احدهم ازكى عند الله من صلوة مائة تترى طب هق عن قباث
بن اشيم **قوله** تترى قال في النهاية والتواتر ان يجيء الشيء بعد الشيء بزمان وتصرف
تترى ولا تصرف فمن لم يصرفه جعل الالف للتانيث كغضبى ومن صرفه لم يجعلها
للتانيث وقال في المصباح التواتر وهو التتابع بفصل يقال تواترت الخيل اذا جاءت
يتبع بعضها بعضا ومنه جاؤا تترى اي متتابعين وترا بعد وتر والوتر الفرد
وقال في الصحاح والمواترة المتابعة ولا يكون المواترة بين الاشياء الا اذا وقعت
بينها فترة والا فهي مداركة ومواصلة وتترى فيها لغتان تنون ولا تنون
مثل علقى فمن ترك صرفها في المعرفة جعل الفها الف تانيث وهو اجود واصلها وترى
من الوتر وهو الفرد قال الله تعالى ثم ارسلنا رسلنا تترى اي واحدا بعد واحد ومن نونها
جعل الفها ملحقة انتهى بجانبه علامة الصحة **حديث** صلوة في اثر صلوة لا لغو
بينهما كتاب في عليين د عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن قلت واوله كما في ابي داود
عن ابي امامة ان رسول الله صلعم قال من خرج من بيته متطهرا الى الصلوة مكتوبة
فاجره كاجر الحاج المحرم ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الا اياه فاجره كاجر المعتمر
وصلوة على اثر صلوة الى اخره **قوله** الى صلوة مكتوبة قال ابن رسلان من
الخمس ويحتمل ان يكون في معناه من خرج الى المصلى الى الجنازة **قوله** فاجره كاجر
الحاج المحرم قال ابن رسلان الحاج لا يكون الا محرما ولعل المراد كاجر الحاج اذا احرم
من دويرة اهله **قوله** ومن خرج الى تسبيح الضحى اي الى صلوة الضحى قال ابن
رسلان سميت الصلوة سبحة لما فيها من تسبيح الله تعالى وتنزيهه قال ابن العربي فلولا
انه كان من المسبحين اي من المصلين وفيه دلالة على ان صلوة الضحى في المسجد افضل

ويحتمل ان يراد به احد المساجد الثلاثة ويدل على عموم المساجد رواية الامام احمد عن عبد الله ابن عمرو بعث رسول الله صلعم سرية فغنموا واسرعوا الرجعة فتحدث الناس بقرب مغزاهم وسرعة رجعتهم وكثرة غنيمتهم فقال رسول الله صلعم من توضا ثم غدا الى المسجد لسبحة الضحى فهو اقرب منهم مغزى واكثر غنيمة واسرع رجعة ويحتمل ان يراد بتسبيح الضحى الصلوة الضحى في يوم الجمعة دون غيره لا دلالة وردت فيه **قوله** لا ينصبه قال ابن رسلان بضم اوله وكسر ثالثه اى لا يزعجه ويخرجه ويحركه منها وقال شيخنا اى لا يتعبه ولا يزعجه الا ذلك **قوله** الا اياه اى تسبيح الضحى **قوله** واجره كاجر المعتمر قال ابن رسلان فيه ان اجر التطوعات المؤكدة دون اجر الفرايض فانه جعل في الحديث الذاهب الى المكتوبة كالحاج والذاهب الى المؤكدة كالمعتمر انتهى قلت وفيه نظر فان العمرة واجبة كالحج لكن فيها خلاف ولعله مبنى على من يقول بعدم وجوبها **قوله** وصلوة على اثر صلوة قال ابن رسلان بفتح الهمزة والثاء وبكسر الهمزة وسكون الثاء لغتان **قوله** لا لغو بينهما قال في المصباح لغى الرجل لغوا من باب قال ولغى لغى من باب تعب ولغى يلغى من باب سعى لغة فصيحة تكلم باللغو وهو اخلاط الكلام انتهى وقال شيخنا اللغو الكلام المطرح الساقط وقال في النهاية يقال لغى الانسان يلغو ولغى يلغى اذا تكلم بالمطرح من القول وما لا يعني قال ابن رسلان اللغو هو الهذر من الكلام واخلاطه **قوله** كتاب في عليين قال ابن رسلان اى مكتوب تصعد به الملائكة المقربون الى عليين لكرامة المؤمن وعمله الصالح قال تعالى كلا ان كتاب الابرار لفي عليين وورد في حديث البراء ان عليين في السماء السابعة تحت العرش وقيل هو اعلى مكان في الجنة والمراد بالصلوة على اثر صلوة اى صلوة تتبع صلوة وتتصل بها ويدخل فيه صلوات الليل والنهار ونفل بعد فرض وعكسه انتهى وقال شيخنا قوله كتاب في عليين هو اسم للسماء السابعة وقيل لديوان الحفظة ترفع اليه اعمال الصالحين وكتاب بمعنى مكتوب وفي النوادر ما حكوا ان بعضهم صحف هذا الحديث فقال كنار في غلس فقيل له وما معنى في غلس فقال لانها فيه اشد ضوءا

حديث صلوة في مسجدي هذا افضل من الف صلوة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام حم ق ت ن ه عن ابي هريرة حم م ن ه عن ابن عمر م عن ميمونة حم عن جبير بن مطعم وعن سعد وعن الارقم قلت تقدم وما بعده من الاحاديث قال شيخ شيخنا **قوله** صلوة في مسجدي هذا قال النووي ينبغي ان يحرص المصلي على الصلوة في الموضع الذي كان في زمانه صلعم دون ما زيد فيه بعده لان التضعيف انما ورد في مسجده وقد اكده بقوله هذا بخلاف مسجد الحرام فانه يشمل جميع مكة بل صحح النووي انه يعم جميع الحرم انتهى وتعقب بالحديث عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال لو بني مسجدي هذا الى صنعاء كان مسجدي واخرج عن عمر بن الخطاب قال لو مد مسجد رسول الله صلعم الى ذي الحليفة لكان منه قال الزركشي وقد ذكر ابن النجار بسنده عن ابن عمر قال زاد عمر بن الخطاب في المسجد وقال لو زدنا فيه حتى بلغ الجبانة كان مسجد رسول الله صلعم وزاد في الصفا

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لو بني المسجد الى صنعاء كان مسجدي **قوله** الا المسجد الحرام قال في الفتح قال ابن بطال يجوز في هذا الاستثناء ان يكون المراد فانه مساو لمسجد المدينة او فاضلا او مفضولا والاول ارجح لانه لو كان فاضلا او مفضولا لم يعلم مقدار ذلك الا بدليل بخلاف المساواة انتهى وكانه لم يقف على دليل الثاني وقد اخرج الامام احمد وصححه ابن حبان من طريق عطاء عن عبد الله بن الزبير قال قال رسول الله صلعم صلوة في مسجدي هذا افضل من الف صلوة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام وصلوة في المسجد الحرام افضل من مائة صلوة في هذا وفي رواية ابن حبان وصلوة في ذلك افضل من مائة صلوة الا المسجد المدينة قال ابن عبد البر اختلف على ابن الزبير في رفعه ووقفه ومن رفعه احفظ واثبت ومثله لا يقال بالراي وفي ابن ماجه من حديث جابر مرفوعا صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلوة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلوة فيما سواه وفي بعض النسخ من مائة صلوة فيما سواه فعلى الاول معناه فيما سواه الا مسجد المدينة وعلى الثاني معناه من مائة صلوة في مسجد المدينة ورجال اسناده ثقاة لكنه من رواية عطاء عنه قال ابن عبد البر جائز ان يكون عند عطاء في ذلك عنهما وعلى ذلك يحمله اهل العلم بالحديث ويؤيده ان عطاء امام واسع الرواية معروف بالرواية عن جابر وابن الزبير وروى البزار والطبراني من حديث ابي الدرداء رفعه الصلوة في المسجد الحرام بمائة الف صلوة والصلوة في مسجدي بالف صلوة والصلوة في بيت المقدس بخمس مائة صلوة قال البزار اسناده حسن فوضح بذلك ان المراد بالاستثناء تفضيل المسجد الحرام وهو يرد على تاويل عبد الله بن نافع وغيره وروى ابن عبد البر من طريق يحيى بن يحيى الليثي انه سال عبد الله بن نافع عن تاويل هذا الحديث فقال معناه ان الصلوة في مسجدي افضل من الصلوة فيه بدون الف صلوة قال ابن عبد البر لفظ دون يشمل الواحد فيلزم ان يكون الصلوة في مسجد المدينة افضل من الصلوة في مسجد مكة بتسعمائة وتسعة وتسعين صلوة وحسبك بقول يؤول الى هذا ضعفا قال وزعم بعض اصحابنا ان الصلوة في مسجد المدينة افضل من الصلوة في مسجد مكة بمائة صلوة واحتج برواية سليمان بن عتيق عن ابن الزبير عن عمر قال صلوة في المسجد الحرام خير من مائة صلوة فيما سواه وتعقب بان المحفوظ بهذا الاسناد بلفظ صلوة في المسجد الحرام افضل من الف صلوة فيما سواه الا مسجد الرسول فانما فضله عليه بمائة صلوة ورواه عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني سليمان بن عتيق وعطاء عن ابن الزبير انهما سمعاه يقول صلوة في المسجد الحرام خير من مائة صلوة فيه ويشير الى المسجد المدينة وللنسائي من رواية موسى الجهني عن نافع عن ابن عمر ما يؤيد هذا ولفظه كلفظ ابي هريرة وفي اخره الا المسجد الحرام فانه افضل منه بمائة صلوة واستدل بهذا الحديث على تفضيل مكة على المدينة لان الامكنة تشرف بفضل العبادة فيها على غيرها مما تكون العبادة فيه مرجوحة وهو قول الجمهور وحكى عن مالك وبه قال ابن وهب ومطرف

وابن حبيب من اصحابه لكن المشهور عن مالك واكثر اصحابه تفضيل المدينة واستدلوا
بقوله صلعم ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة مع قوله موضع سوط في الجنة
خير من الدنيا وما فيها قال ابن عبد البر هذا استدلال بالخبر في غير ما ورد فيه ولا يقاوم
النص الوارد في فضل مكة ثم ساق حديث ابي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء
قال رايت رسول الله صلعم واقفا على الحزورة فقال والله انك لخير ارض الله واحب
ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت منك ما خرجت وهو حديث صحيح اخرجه اصحاب
السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم قال ابن عبد البر هذا نص
في محل الخلاف فلا ينبغي العدول عنه والله اعلم وقد رجع عن هذا القول كثير من
المنصفين من المالكية لكن استثنى عياض البقعة التي دفن فيها النبي صلعم فحكى
الاتفاق على انها افضل البقاع وتعقب بان هذا لا يتعلق بالبحث المذكور لان محله
ما يترتب عليه الفضل للعابد واجاب القرافي بان سبب التفضيل لا ينحصر في كثرة
الثواب على العمل بل قد يكون لغيرها كتفضيل جلد المصحف على سائر الجلود وقال
النووي في شرح المهذب لم ار لاصحابنا نقلا في ذلك وقال ابن عبد البر انما يحتج
بقبر رسول الله صلعم على من انكر فضلها اما من اقر به وانه ليس افضل بعد مكة منها فقد
انزلها منزلتها وقال غيره سبب تفضيل البقعة التي ضمت اعضاءه الشريفة انه
روي ان المرء يدفن في البقعة التي اخذ منها ترابه عندما يخلق رواه ابن عبد البر
في اواخر تمهيده من طريق عطاء الخراساني موقوفا وعلى هذا فقد روى الزبير بن
بكار ان جبريل اخذ التراب الذي خلق منه النبي صلى الله عليه وسلم من تراب الكعبة
فعلى هذا فالبقعة التي ضمت اعضاءه من تراب الكعبة فيرجع الفضل المذكور الى
مكة ان صح ذلك والله اعلم واستدل به على تضعيف الصلوة مطلقا في المسجدين
وقد تقدم النقل عن الطحاوي وغيره ان ذلك مختص بالفرائض لقوله صلعم افضل
صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ويمكن ان يقال لا مانع من ابقاء الحديث على عمومه
فيكون صلوة النافلة في بيت بالمدينة او مكة تضاعف على صلوتها في البيت
بغيرهما وكذا في المسجدين وان كانت في البيوت افضل مطلقا ثم ان التضعيف
المذكور يرجع الى الثواب ولا يتعدى الى الاجزاء باتفاق العلماء كما نقله النووي
وغيره فلو كان عليه صلوتان فصلى في احد المسجدين صلوة لم تجزه الا عن واحدة
والله اعلم وقد اوهم كلام المقرئ ابي بكر النقاش في تفسيره خلاف ذلك فانه
قال فيه حسبت الصلوة بالمسجد الحرام فبلغت صلوة واحدة بالمسجد الحرام عمر خمس
وخمسين سنة وستة اشهر وعشرين ليلة انتهى وهذا مع قطع النظر عن التضعيف
بالجماعة فانها تزيد سبعا وعشرين درجة كما تقدم لكن هل يجتمع التضعيفان
او لا محل بحث انتهى من الفتح وقال شيخنا صلوة في مسجدي هذا الى اخره فالقائل
من فضل مكة على المدينة اي فان الصلوة فيه افضل من الصلوة في مسجدي وقال
من فضل المدينة على مكة اي فان الصلوة في مسجدي تفضل بدون الالف

وقد روى احمد والبيهقي من حديث عبد الله ابن الزبير مثل هذا وزاد في عقبه
وصلوة في المسجد الحرام افضل من الف صلوة في مسجدي وهذا يؤيد القول
الاول قال النووي واستواء في التضعيف الفرض والنفل اي خلافا للطحاوي حيث
خصه بالفرض وقال الزركشي في احكام المساجد تحصل في المراد بالمسجد
الحرام الذي تضاعف فيه الصلوة سبعة اقوال الاول انه المكان الذي يحرم على الجنب
الاقامة فيه الثاني انه مكة الثالث انه الحرم كله الرابع انه الكعبة الخامس انه الكعبة
وما في الحجر من البيت السادس انه الكعبة والمسجد حولها السابع انه جميع الحرم وعرفة
قاله ابن حزم انتهى **حديث** صلوة في مسجدي هذا افضل من الف صلوة
فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام فاني آخر الانبياء ومسجدي آخر المساجد
م ن عن ابي هريرة **حديث** صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما
سواه الا المسجد الحرام وصلوة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلوة فيما سواه
حم ه عن جابر **حديث** صلوة في مسجدي هذا افضل من الف فيما سواه من
المساجد الا المسجد الحرام وصلوة في المسجد الحرام افضل من صلوة في مسجدي هذا
بمائة صلوة حم حب عن ابن الزبير **حديث** صلوة في مسجدي هذا كالف
صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام وصيام شهر رمضان بالمدينة كصيام
الف شهر فيما سواها وصلوة الجمعة بالمدينة كالف جمعة فيما سواها هب
عن ابن عمر **حديث** صلوة في المسجد الحرام مائة الف صلوة وصلوة في مسجدي
الف صلوة وفي بيت المقدس خمسمائة صلوة هب عن جابر بجانبه علامة
الحسن **حديث** صلوتان لا يصلى بعدهما الصبح حتى تطلع الشمس والعصر
حتى تغرب الشمس حم حب عن سعد **حديث** صلوتكن في بيوتكن افضل من
صلوتكن في حجركن وصلوتكن في حجركن افضل من صلوتكن في دوركن وصلوتكن في دوركن افضل
من صلوتكن في مسجد الجماعة حم طب هق عن ام حميد بجانبه علامة الصحة وتقدم
معناه قريبا **حديث** صلاح اول هذه الامة بالزهد واليقين ويهلك
اخرها بالبخل والامل حم في الزهد طس هب عن ابن عمر تقدم الكلام على قدر الزهد
في اذا رايتم الرجل قد اعطي زهدا في الدنيا وعلى اليقين في اذا اراد الله بعبد خيرا
فقهه في الدين وعلى البخل في افضل الصدقة ان تصدق وعلى الامل في اخوف ما اخاف
على امتي الهوى وطول الامل **حديث** صياح المولود حين يقع نزغة من
الشيطان م عن ابي هريرة **قوله** حين يقع قال النووي اي حين يسقط
من بطن امه ومعنى نزغة نخسة وطعنة ومنه قولهم نزغه بكلمة سوء اي رماه بها
انتهى **حديث** صيام ثلاثة ايام من كل شهر صيام الدهر وهي ايام البيض
صبيحة ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة ن ع هب عن جرير قال شيخنا
قوله ايام البيض قال في النهاية هو على حذف مضاف اي ايام الليالي البيض
وسميت لياليها بيضا لان القمر يطلع فيها من اولها الى آخرها قلت وزاد في النهاية

واكثر ما تجئ الرواية لايام البيض والصواب ان يقال ايام البيض بالاضافة
لان البيض في صفة الليالي انتهى ثم قال شيخنا ذكر بعضهم ان الحكمة في صومها انه لما عم
النور لياليها ناسب ان تعم العبادة نهارها وقيل الحكمة في ذلك ان الكسوف
يكون فيها غالبا ولا يكون في غيرها وقد امرنا بالتقرب الى الله تعالى باعمال البر عند
الكسوف انتهى حديث صيام ثلاثة ايام في كل شهر صيام الدهر وافطاره
حم حب عن قرة بن اياس فسرت بانها ايام البيض الثالث عشر وتالياه قال
شيخنا وذكر بعض العلماء ان استحباب صيام البيض غير استحباب ثلاثة ايام من كل
شهر وحكى العراقي ان في المسئلة عشرة اقوال احدها تعين البيض اولها الثالث
عشر الثاني تتعين واوسطها الثاني عشر الثالث انها اول ثلاثة في الشهر الرابع خمسة
في الشهر الخامس اول يوم والعاشر والعشرون السادس اول كل شهر السابع اول
خميس ثم اثنين ثم خميس الثامن اول اثنين ثم خميس ثم اثنين التاسع اول
سبت ثم ثلاثاء ثم سبت العاشر لا تتعين بل يكره تعينها قلت ويخرج منها قول
آخر لا تتعين ولا كراهة انتهى حديث صيام حسن صيام ثلاثة ايام من
الشهر حم ن حب عن عثمان ابن ابي العاص حديث صيام شهر رمضان
بعشرة اشهر وصيام ستة ايام بعده بشهرين فذلك صيام السنة حم ن هب
عن ثوبان حديث صيام يوم عرفة اني احتسب على الله ان يكفر السنة
التي قبله والسنة التي بعده وصيام يوم عاشوراء اني احتسب على الله ان يكفر
السنة التي قبله ت ه حب عن ابي قتادة حديث صيام يوم عرفة
كصيام الف يوم هب عن عائشة حديث صيام المرء في سبيل الله
يبعده من جهنم مسيرة سبعين عاما طب عن ابي الدرداء

المعرف

حديث الصيام يوم السبت لا لك ولا عليك حم عن امراة حديث
الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر حم ت ك
عن ام هانئ حديث الصائم المتطوع بالخيار ما بينه وبين نصف النهار
هق عن انس وعن ابي امامة حديث الصائم بعد رمضان كالكار بعد الفار
هب عن ابن عباس قوله بعد الفار قال في المصباح فر من عدوه يفر من
باب ضرب فرارا وفر الفارس فرا من باب ضرب ايضا اوسع الجولان للانعطاف
انتهى وقال في النهاية يقال فر يفر فرا فهو فار اذا هرب والفر مصدر وضع موضع
الفاعل ويقع على الواحد والاثنين والجمع يقال رجل فر ورجلان فر ورجال فر
قوله كالكار قال في المصباح وكر الفارس كرا من باب قتل اذا فر للجولان ثم عاد
للقتال انتهى فمن فرغ من الصوم ثم عاد اليه كمن هرب من القتال ثم عاد اليه حديث
الصائم في عبادة وان كان نائما على فراشه فر عن انس حديث

المعرف من الزيادات

الصائم اذا اكل عنده المفاطير صلت
عليه الملائكة ت ه عن ام عمارة الصبي
اذا بلغ خمسة عشر اقيمت عليه الحدود
هق في الخلافيات عن انس الصدقة
تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء
حب عن انس الصلوات الخمس والجمعة
الى الجمعة واداء الامانة كفارات لما بينهما
قيل وما اداء الامانة قال الغسل من الجنابة
فان تحت كل شعرة جنابة م ه هب الصيام جنة
والصيام عن ابي ايوب وان امرؤ قاتله او شاتمه
فلا يرفث ولا يجهل والذي نفسي بيده
فليقل اني صائم مرتين والذي نفسي بيده
لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح
المسك يترك طعامه وشرابه وشهوته
من اجلي الصيام لي وانا اجزي به والحسنة
بعشر امثالها حم خ عن ابي هريرة

الصائم

الصائم في عبادة ما لم يغتب مسلما او يؤذيه فر عن ابي هريرة حديث
الصائم في عبادة من حين يصبح الى ان يمسي ما لم يغتب فاذا اغتاب خرق صومه
فر عن ابن عباس قوله يغتب هو ان يذكر الانسان بسوء في غيبته وان
كان فيه فاذا ذكرته بما ليس فيه فهو البهت والبهتان انتهى وتقدم الكلام
على الغيبة ايضا قوله فاذا اغتاب خرق صومه اي افسده قال الجوهري وخرقه
عمله اي افسده انتهى حديث الصابر الصابر عند الصدمة الاولى تخ
عن انس بجانبه علامة الصحة قوله الصابر تقدم الكلام على الصبر في فضل الايمان
الصبر وفي ان الصبر قوله عند الصدمة الاولى تقدم الكلام على ذلك في
ان الصبر عند الصدمة الاولى وعلى الصبر ايضا حديث الصبحة تمنع الرزق
حم عد هب عن عثمان هب عن انس قال في النهاية نهي عن الصبحة وهي
النوم اول النهار لانه وقت الذكر ثم وقت طلب الكسب حديث
الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله حل هب عن ابن مسعود قال شيخنا
في الدر اراد به الورع اذ العبادة قسمان نسك وورع فالنسك ما امرت
به الشريعة والورع ما نهت عنه وانما ينتهى عنه بالصبر فكان نصف الايمان انتهى
وهذا تقدم في حديث الصبر رضى الحكيم وابن عساكر عن ابي موسى
حديث الصبر والاحتساب من عتق الرقاب ويدخل الله صاحبهن الجنة
بغير حساب طب عن الحكم بن عمير الثمالي حديث الصبر عند الصدمة الاولى
البزار ع عن ابي هريرة قال شيخنا معناه الصبر الكامل الذي يترتب عليه الاجر الجزيل
لكثرة المشقة فيه واصل الصدم الضرب في شيء صلب ثم استعمل مجازا في كل
مكروه حصل بغتة انتهى وتقدم فيه فزيد في حديث ان الصبر عند الصدمة الاولى
وبجانبه علامة الصحة حديث الصبر عند اول صدمة البزار عن ابن عباس
بجانبه علامة الصحة حديث الصبر عند الصدمة الاولى والعبرة لا يملكها احد
صبابة المرء الى اخيه ص عن الحسن مرسلا قوله والعبرة قال في الصحاح والعبرة بالفتح
تحلب الدمع تقول منه عبر الرجل بالكسر يعبر عبرا فهو عابر والمراة عابر ايضا
وكذلك عبرت عينه واستعبرت اي دمعت والعبران الباكي انتهى وقال شيخنا وعبر
بالكسر واستعبر بكى قوله صبابة المرء الى اخيه قال الجوهري والصبابة رقة الشوق
يقال رجل صب عاشق مشتاق انتهى حديث الصبر من الايمان بمنزلة الراس
من الجسد فر عن انس هب عن علي موقوفا حديث الصبر ثلاثة فصبر على
المصيبة وصبر على الطاعة وصبر عن المعصية فمن صبر على المصيبة حتى يردها بحسن
عزائها كتب الله له ثلاثمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض ومن
صبر على الطاعة كتب الله له ستمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين تخوم الارضين
الى منتهى العرش مرتين ومن صبر عن المعصية كتب الله له تسعمائة درجة ما بين الدرجتين
كما بين تخوم الارضين الى منتهى العرش مرتين ابن ابي الدنيا في الصبر وابو الشيخ

في الثواب عن علي حديث الصبي الذي لا اب له يمسح راسه الى خلف واليتيم
يمسح راسه الى قدام تخ عن ابن عباس حديث الصبي على شفعته
حتى يدرك فاذا ادرك ان شاء اخذ وان شاء ترك طس عن جابر
حديث الصخرة صخرة بيت المقدس على نخلة والنخلة على نهر من انهار الجنة
وتحت النخلة آسية بنت مزاحم امراة فرعون ومريم بنت عمران ينظمان سموط
اهل الجنة الى يوم القيامة طب عن عبادة بن الصامت قوله ينظمان
سموط اهل الجنة في الجوهري السمط الخيط ما دام فيه الخرز والا فهو سلك وقال
طرفه مظاهر سمطين لؤلؤ وزبرجد وقال في المصباح والسمط وزان حمل القلادة
حديث الصدق بعدي مع عمر بن الخطاب حيث كان ابن لبني عن الفضل
حديث الصدقة تسد سبعين بابا من السوء طب عن رافع بن خديج
حديث الصدقة تمنع ميتة السوء القضاعي عن ابي هريرة حديث
الصدقة تمنع سبعين نوعا من انواع البلاء اهونها الجذام والبرص خط عن انس
حديث الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم اثنتان صدقة
وصلة حم ت ن ه ك عن سليمان بن عامر حديث الصدقة على وجهها
واصطناع المعروف وبر الوالدين وصلة الرحم تحول الشقاء سعادة وتزيد
في العمر وتقي مصارع السوء حل عن علي حديث الصدقات
بالغدوات يذهبن بالعاهات فر عن انس قال في المصباح والغداة الضحوة وهي
مؤنثة قال ابن الانباري ولم يسمع تذكيرها ولو حملها حامل على اول النهار جاز له
التذكير والجمع غدوات انتهى قلت والمراد بالصدقة في اول النهار قوله
يذهبن بالعاهات قال في المصباح العاهة الآفة وهي في تقدير فعلة بفتح العين
يقال عيه الزرع من باب تعب اذا اصابته العاهة فهو معيه ومعوه في لغة من بنات
الواو ويقال اعوه القوم وعاه اذا اصابت العاهة ماشيتهم انتهى وقال في النهاية
العاهة الآفة يقال عاه القوم واعوهوا اذا اصابت ثمارهم وماشيتهم العاهة
حديث الصديقون ثلاثة حزقيل مؤمن من آل فرعون وحبيب النجار
مؤمن صاحب آل يس الذي قال يا قوم اتبعوا المرسلين وعلي بن ابي طالب بن
النبي عن ابن عباس قوله وعلي بن ابي طالب وهو افضلهم في هذا دليل على
ان حبيبا ليس بنبي حديث الصديقون ثلاثة حبيب النجار مؤمن
آل يس الذي قال يا قوم اتبعوا المرسلين وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال
اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وعلي بن ابي طالب وهو افضلهم ابو نعيم
في المعرفة وابن عساكر عن ابي ليلى حديث الصرعة كل الصرعة الذي يغضب
فيشتد غضبه ويحمر وجهه ويقشعر شعره فيصرع غضبه حم عن رجل قال في النهاية
في الحديث ما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذي لا يصرعه الرجال قال هو الذي يملك
نفسه عند الغضب الصرعة بضم الصاد وفتح الراء المبالغ في الصرع الذي لا يغلب

فنقله الى الذي يغلب نفسه عند الغضب ويقهرها فانه اذا ملكها كان قد قهر
اقوى اعدائه وشر خصومه ولذلك قال اعدى عدو لك نفسك التي بين جنبيك
وهذا من الالفاظ التي نقلها عن وضعها اللغوي لضرب من التوسع والمجاز وهو من فصيح
الكلام لانه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ وقد ثارت عليه شهوة
الغضب فقهرها بحلمه وصرعها بثباته كان كالصرعة الذي يصرع الرجال ولا يصرعونه
حديث الصرم قد ذهب البغوي طب عن سعيد بن يربوع حديث
الصعود جبل من نار يتصعد فيه الكافر سبعين خريفا ثم يهوي فيه كذلك ابدا
حم ت حب ك عن ابي سعيد حديث الصعيد الطيب وضوء المسلم وان
لم يجد الماء عشر سنين ن حب عن ابي ذر حديث الصعيد وضوء المسلم
وان لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليتق الله وليمسه بشرته فان ذلك
خير البزار عن ابي هريرة حديث الصفرة خضاب المؤمن والحمرة خضاب
المسلم والسواد خضاب الكافر طب ك عن ابن عمر حديث
الصلح جائز بين المسلمين الا صلحا احل حراما او حرم حلالا حم د ك عن ابي هريرة
ت ه عن عمرو بن عوف الصلح لغة قطع المنازعة وشرعا عقد يحصل به ذلك
وهل هو رخصة او اصل بنفسه قال الشيخ ابو اسحق وابن ابي هريرة والشيخ ابو حامد
وآخرون انه رخصة مستثنى من المحظورات وقال ابن ابي سلمة والقاضي ابو حامد
اصل بنفسه مندوب اليه فمن قال بالاول قال الحديث مجمل ومن قال بالثاني قال
انه عام ونظهر فائدة الخلاف فيما اذا ترددنا في جواز نوع من الصلح فان جعلناه
مجملا لم يصح الاستدلال بالخبر على جوازه وعلى الثاني يجوز الا ان يقوم دليل على تخصيصه
انتهى ملخصا من الدميري وكونه على اقرار او انكار فيه فروع محلها كتب الفقه
قوله الا صلحا حرم حلالا كان يصالح امراته على ان لا يطأ جاريته قوله
او احل حراما كان يصالح من دراهم على اكثر منها فانه لا يحل للربوا حديث
الصمت حكم وقليل فاعله القضاعي عن انس فر عن ابن عمر تقدم معنى الصمت
في الا اخبركم بايسر العبادة حديث الصمت ارفع العبادة فر عن ابي
هريرة حديث الصمت زين للعالم وستر للجاهل ابو الشيخ عن محرز
بن زهير حديث الصمت سيد الاخلاق ومن مزح استخف به
فر عن انس حديث الصمد الذي لا جوف له طب عن بريدة
حديث الصور قرن ينفخ فيه حم د ت ك عن ابن عمرو وهذه رواية
ابي داود وذكر الترمذي سببه قال جاء اعرابي يا رسول الله ما الصور قال
قرن ينفخ فيه قوله الصور قرن قال ابن رسلان على هيئة البوق دائرة
راسه كعرض السموات والارض واسرافيل واضع فاه عليه شاخصا ببصره
نحو العرش ينتظر ان يؤذن له حتى ينفخ فيه فاذا نفخ فيه صعق من في السموات
والارض اي ماتوا ولابي الشيخ في كتاب العظمة من حديث ابي هريرة ان الله

لما خلق السموات والارض خلق الصور فاعطاه اسرافيل فهو واضعه على فيه شاخص ببصره الى العرش ينتظر متى يؤمر وفي رواية لابي الشيخ فاطرق صاحب الصور وقد وكل به مستعد ينظر نحو العرش مخافة ان يؤمر قبل ان يرتد اليه طرفه كان عينيه كوكبان دريان واسنادهما جيد انتهى **حديث** الصوم نصف الراس فاذا قطع الراس فلا صورة الاسماعيلي في معجمه عن ابن عباس **حديث** الصوم جنة **ن** عن معاذ **حديث** الصوم جنة من عذاب الله **هب** عن عثمان بن ابي العاص **حديث** الصوم جنة يستجن بها العبد من النار **طب** عنه **حديث** الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة **حم ع طب** **هق** عن عامر بن مسعود **طص عد هب** عن انس **عد هب** عن جابر سبق الكلام عليه في حديث الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء **حديث** الصوم الصوم يدق المصير ويذبل اللحم ويبعد من حر السعير ان لله مائدة عليها ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر لا يقعد عليها الا الصائمون **طس** وابو القاسم بن بشران في اماليه عن انس **قوله** يدق المصير قال في المصباح ودق يدق من باب ضرب دقة خلاف غلظ فهو دقيق وقال في الصحاح المصير الامعاء **قوله** ويذبل اللحم قال في المصباح ذبل الشيء ذبولا من باب قعد وذبلا ايضا ذهبت نداوته انتهى فالمعنى ان الصوم يرق المصران ويذهب نداوة اللحم ولعل المراد الكثرة منه تؤدي الى مثل ذلك **حديث** الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون **ت** عن ابي هريرة قال الترمذي هذا حديث غريب حسن وفسر بعض اهل الحديث فقال انما معنى هذا الصوم والفطر مع الجماعة وعظم الناس **حديث** الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر **حم م ت** عن ابي هريرة قال شيخنا قال النووي ومعناه ان الذنوب كلها تغفر الا الكبائر فانها لا تغفر وليس المراد ان الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة فان كانت لا يغفر شيء من الصغائر قال هذا وان كان محتملا فسياق الاحاديث يا باه قال وقد يقال اذا كفر الوضوء فماذا تكفر الصلوة واذا كفرت الصلوة فماذا تكفر الجمعات ورمضان وكذا صوم عرفة وعاشوراء وموافقة تامين الملائكة قال والجواب ما اجاب به العلماء ان كل واحد من هذه المذكورات صالح للتكفير فان وجد ما يكفره من الصغائر كفره وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت به حسنات ورفعت به درجات وان صادف كبيرة او كبائر ولم يصادف صغيرة رجونا ان يخفف من الكبائر انتهى قال ابن سيد الناس وفي قول النووي رجونا ان يخفف من الكبائر نظر ووجهه الاول ان تكفير الذنوب والثواب المترتب على الطاعات امر توقيفي ليس للظن فيه مجال الثاني ان النص الوارد باجتناب الكبائر يرده والذي نقله المحققون ان الكبائر لا يكفرها الا التوبة

وقال

وقال القرطبي وغيره من المتاخرين لا يبعد في ان يكون بعض الاشخاص يكفر له بذلك الكبائر والصغائر بما يحضره من الاخلاص ويرد عليه من الاحسان والاداب وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء انتهى وقال شيخنا ايضا استشكل بان الصغائر مكفرة باجتناب الكبائر وحينئذ فما الذي تكفره الصلوات والتحقيق في الجواب ما اشار اليه البلقيني ان الناس اقسام من لا صغائر له ولا كبائر وهذا له رفع الدرجات ومن له الصغائر فقط بلا اصرار فهي المكفرة باجتناب الكبائر الى موافاة الموت على الايمان ومن له الصغائر مع الاصرار فهي التي تكفر بالاعمال الصالحة كالصلوات والصوم وصوم عرفة وعاشوراء ومن له الكبائر مع الصغائر فالمكفر عنه بالاعمال الصغائر فقط ومن له كبائر فقط فيكفر منها على قدر ما كان يكفر من الصغائر انتهى قال شيخنا زكريا فان قلت لزم من جعل الصغائر مكفرة بالمذكورات عند اجتناب الكبائر اجتماع سببين على مسبب واحد وهو ممتنع قلت لا مانع من ذلك في الاسباب المعرفة لانها علامات لا مؤثرات كما في اجتماع اسباب الحدث وما هنا كذلك **حديث** الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر والجمعة الى الجمعة وزيادة ثلاثة ايام **حل** عن انس **حديث** الصلوة وما ملكت ايمانكم الصلوة وما ملكت ايمانكم **حم ن ه حب** عن انس **حم ه** عن ام سلمة **طب** عن ابن عمر واوله وتمامه كما في ابن ماجه عن ام سلمة ان رسول الله صلعم كان يقول في مرضه الذي توفي فيه الصلوة وما ملكت ايمانكم فما زال يقولها حتى ما يفيض بها لسانه انتهى قال الدميري قال السهيلي آخر ما وصى به النبي صلعم الصلوة وما ملكت ايمانكم فما زال وفي ذلك قولان احدهما المراد الرفق بالمماليك والثاني اراد الزكوة لانها في القران العظيم مقرونة بالصلوة وهي من ملك اليمين قاله الخطابي انتهى **قوله** حتى ما يفيض بها لسانه اي ما يبين يقال فلان ذو افاضة اذا تكلم وابان قال في المصباح وما افاض بكلمة بالالف ما ابانها **قوله** الصلوة قال شيخنا هو منصوب على الاغراء قال ابن مالك في شرح الكافية معنى الاغراء الزام المخاطب العكوف على ما يحمد العكوف عليه من مواصلة ذوي القربى والمحافظة على عهود المعاهدين ونحو ذلك كقولك لمن تغريه برعاية الخلة وهي المودة الخلة الخلة اي الزم الخلة والثاني من الاسمين بدل من اللفظ بالفعل وكذلك المعطوف كقولك لمن تغريه بالذب والحمية الاهل والولد اي الزم الذب عنهم وقد يجيء باسم المغرى به مع التكرار مرفوعا قال الشاعر ان قوما منهم عمير واشباه عمير ومنهم السفاح لجديرون بالوفاء اذا قال اخو النجدة السلاح السلاح **حديث** الصلوة في مسجد قباء كعمرة **حم ت ه ك** عن سهيل بن حنيف قال الدميري الفصيح المشهور في قباء المد والتذكير والصرف وفي لغة مؤنث وفي لغة مذكر غير مصروف وهو قريب من المدينة من عواليها واتفق العلماء على استحباب زيارته واتيان مسجده والصلوة فيه لما روى مسلم وغيره ان النبي صلعم كان يزور مسجد

قبا راكبا وماشيا فيصلي فيه ركعتين وفي رواية ابن عمر كان ياتي قبا كل سبت
وكان يقول رايت النبي صلعم ياتيه كل سبت زاد خ ان ابن عمر صلي فيه وقال انما
اصنع كما رايت اصحابي يصنعون ولا امنع احدا ان يصلي في اي ساعة شاء من
ليل او نهار غير ان لا تحروا طلوع الشمس ولا غروبها ويجوز زيارته راكبا وماشيا
وفيه جواز تخصيص بعض الايام بالزيارة وهذا هو الصواب وقول الجمهور وكره محمد بن سلمة
المالكي ذلك ولعله لم تبلغه هذه الاحاديث انتهى قلت واختلف الناس في المسجد
المؤسس على التقوى من اول يوم اهو قبا ام مسجده صلعم على قولين شهيرين ورجح
كلا مرجحون فلا نطيل بذكر ذلك حديث الصلوة في جماعة تعدل خمسا
وعشرين صلوة فاذا صلاها في فلاة فاتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلوة
د ك عن ابي سعيد تقدم الكلام عليه في صلوة في مسجدي هذا تخريج البخاري
ومسلم وكذا ما بعده من الاحاديث حديث الصلوة في المسجد الحرام بمائة
الف صلوة والصلوة في مسجدي بالف صلوة والصلوة في بيت المقدس بخمس مائة
صلوة طب عن ابي الدرداء حديث الصلوة في المسجد الحرام مائة الف صلوة
والصلوة في مسجدي عشرة الاف صلوة والصلوة في مسجد الرباط الف صلوة
حل عن انس حديث الصلوة الجامع يعدل الفريضة حجة مبرورة والنافلة
كحجة متقبلة وفضيلة الصلوة في المسجد الجامع على ما سواه من المساجد بخمس مائة
صلوة حل عن ابن عمر حديث الصلوة في مسجدي هذا افضل من الف
فيما سواه الا المسجد الحرام والجمعة في مسجدي هذا افضل من الف جمعة فيما سواه الا
المسجد الحرام وشهر رمضان في مسجدي هذا افضل من الف شهر فيما سواه الا المسجد
الحرام هب عن جابر حديث الصلوة نصف النهار تكره الا يوم
الجمعة لان جهنم كل يوم تسجر الا يوم الجمعة عد عن ابي قتادة تقدم معناه في ان
جهنم تسجر الا يوم الجمعة حديث الصلوة نور المؤمن القضاعي وابن
عساكر عن انس حديث الصلوة خير موضوع فمن استطاع ان يستكثر
فليستكثر طس عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث الصلوة
قربان كل تقي القضاعي عن علي قال في النهاية اي ان الاتقياء من الناس يتقربون
بها الى الله اي يطلبون القربة منه بها حديث الصلوة خدمة الله في الارض
فمن صلى ولم يرفع يديه فهي خداج هكذا اخبرني جبريل عن الله عز وجل ان بكل اشارة
درجة وحسنة فر عن ابن عباس قوله خداج تقدم معناه في صلوة الليل
مثنى مثنى وتشهد حديث الصلوة خلف رجل ورع مقبولة والهدية
الى رجل ورع مقبولة والجلوس مع رجل ورع من العبادة والمذاكرة معه صدقة
فر عن البراء تقدم حد الورع في اد ما افترض الله عليك وفي فضل العبادة الفقه
حديث الصلوة عماد الدين هب عن عمر وسنده فيه انقطاع وقال
النووي في شرح الوسيط انه منكر باطل وتعقبه الحافظ ابن حجر في تخريج احاديث

الرافعي وقال ليس كذلك حديث الصلوة عمود الدين ابو نعيم الفضل
ابن دكين في الصلوة عن لم يذكر المؤلف الراوي وقال الحافظ ابن حجر هو عن حبيب
بن سليم عن بلال بن يحيى وهو مرسل ورجاله ثقاة وله طرق اخرى بينتها في تخريج
احاديث الكشاف انتهى من تخريج احاديث الرافعي ثم رايت المؤلف ذكره في حاشية
البيضاوي فقال عن بلال بن يحيى فذكره حديث الصلوة عماد الدين والجهاد
سنام العمل والزكوة بين ذلك فر عن علي قال في النهاية العماد والعمود الخشبة
التي يقوم عليها البيت قوله والجهاد سنام العمل قال في النهاية وسنام كل شيء
اعلاه حديث الصلوة ميزان فمن اوفى استوفى هب عن ابن عباس
حديث الصلوة تسود وجه الشيطان والصدقة تكسر ظهره والتحابب في الله
والتودد في العمل يقطع دابره فاذا فعلتم ذلك تباعد منكم كمطلع الشمس من مغربها فر
عن ابن عمر قال في النهاية وفي حديث الدعاء وابعث عليهم باسا تقطع به دابرهم اي
جميعهم حتى لا يبقى منهم احد حديث الصلوة على النبي هكذا وهكذا وهكذا
طب عن ابي موسى حديث الصلوة على نور على الصراط فمن صلى علي يوم الجمعة
ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين عاما الازدي في الضعفاء قط في الافراد عن ابي هريرة
حديث الصيام جنة حم ن عن ابي هريرة قوله جنة اي وقاية
حديث الصيام جنة من النار كجنة احدكم من القتال حم ن ه عن عثمان
بن ابي العاص حديث الصيام جنة حصينة من النار هب عن جابر
حديث الصيام جنة وحصن حصين من النار حم هب عن ابي هريرة
حديث الصيام جنة ما لم يخرقها ن هق عن ابي عبيدة حديث
الصيام جنة ما لم يخرقها بكذب او غيبة طس عن ابي هريرة حديث
الصيام جنة وهو حصن من حصون المؤمن وكل عمل لصاحبه الا الصيام يقول الله
الصيام لي وانا اجزي به طب عن ابي امامة حديث الصيام جنة من النار
فمن اصبح صائما فلا يجهل يومئذ وان امرؤ جهل عليه فلا يشتمه ولا يسبه وليقل
اني صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك
ن عن عائشة بجانبه علامة الصحة حديث الصيام نصف الصبر ه
عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه قريبا حديث الصيام
نصف الصبر وعلى كل شيء زكوة وزكوة الجسد الصيام هب عن ابي هريرة حديث
الصيام لا رياء فيه قال الله تعالى هو لي وانا اجزي به يدع طعامه وشرابه من اجلي
هب عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث الصيام والقران
يشفعان للعبد يوم القيامة يقول الصيام اي رب اني منعته الطعام والشهوات
بالنهار فشفعني فيه ويقول القران رب اني منعته النوم بالليل فشفعني فيه فيشفعان
حم طب ك هب عن ابن عمرو

حرف الضاد

حرف الضاد من الزيادات
ضحك الله من رجلين قتل احدهما صاحبه
وكلاهما في الجنة حم د عن ابي هريرة
سعد في القبر ضمة فدعوت الله ان يكشف
عنه ك عن ابن عمر ضوال
المسلم حرق النار ابن سعد عن الشخير

حديث ضاف ضيف رجلا من بني اسرائيل وفي داره كلبة مجح فقالت الكلبة
لا انبح ضيف اهلي فعوى جراؤها في بطنها قيل ما هذا فاوحى الله الى رجل منهم هذا
مثل امة تكون من بعدكم يقهر سفهاؤها حلماءها حم عن ابن عمرو قوله كلبة
مجح المجح بضم الميم وكسر الجيم والحاء المهملة الشديدة قال في الدر كاصله المجح الحامل
المقرب التي دنا ولادها انتهى وقال في الصحاح اجحت المرأة حملت واصل
الاجحاح للسباع قال ابو زيد قيس كلها تقول لكل سبعة اذا حملت فاقربت
وعظم بطنها قد اجحت فهي مجح حديث ضالة المسلم حرق النار حم
ن ن حب عن الجارود بن المعلى حم حب عن عبد الله بن الشخير
طب عن عصمة بن مالك وسببه عن الجارود قال اتينا النبي صلعم ونحن على ابل
عجاف فقلنا انا نمر بموضع قد سماه فنجد ابلا فنركبها قال ضالة المسلم فذكره
قوله ضالة المسلم قال شيخنا قال في النهاية الضالة الضائعة من كل
ما يقتنى من الحيوان وغيره يقال ضل الشيء اذا ضاع وهي في الاصل فاعلة ثم اتسع فيها
فصارت من الصفات الغالبة ويقع على الذكر والانثى والاثنين والجمع والمراد بها
في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه ويقدر على الابعاد في طلب المرعى
والماء بخلاف الغنم قوله حرق النار قال في النهاية حرق النار بالتحريك
لهبها وقد تسكن المعنى ضالة المسلم اذا اخذها ليتملكها ادته الى النار
حديث ضالة المؤمن العلم كلما قيد حديثا طلب اليه اخر فر ه عن علي
حديث ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره حم ه عن ابي رزين
باسناد علامة الصحة قال شيخنا قال ابن حبان في صحيحه العرب تضيف الفعل
الى الآمر كما تضيفه الى الفاعل وكذلك تضيف الشيء الذي هو من حركات المخلوقين
الى الباري كما تضيف ذلك اليهم سواء قال فقوله ضحك ربنا يريد ضحك ملائكته وعجبهم
فنسب الضحك الذي من الملائكة الى الله جل وعلا على سبيل الامر والارادة قوله
من قنوط عباده قال في النهاية القنوط هو اشد اليأس من الشيء حديث
ضحكت من ناس ياتونكم من قبل المشرق يساقون الى الجنة وهم كارهون حم
طب عن سهل بن سعد حديث ضحكت من قوم يساقون الى الجنة مقرنين
بالسلاسل حم عن ابي امامة باسناد علامة الصحة قال شيخ شيوخنا قال الخطابي
الضحك الذي يعتري البشر عندما يستخفهم الفرح او الطرب غير جائز على الله تعالى
وانما هذا مثل ضرب لهذا الصنيع الذي يحل محل الاعجاب عند البشر فاذا راوه
اضحكهم ومعناه الاخبار عن رضى الله تعالى والمجازاة بالجنة وتأول البخاري الضحك
على معنى الرحمة وهو قريب وتأويله على معنى الرضى اقرب فان الضحك يدل على الرضى
والقبول قال والكرام يوصفون عندما يسألهم السائل بالبشر وحسن اللقاء فيكون
المعنى في قوله يضحك الله اي يجزل العطاء قال ابن الجوزي كان اكثر السلف
يمتنعون من تأويل مثل هذا ويمرونه كما جاء وينبغي ان يراعى في مثل هذا الامرار

اعتقاد انه لا تشبه صفات الله صفات الخلق ومعنى الامرار عدم العلم بالمراد
منه مع اعتقاد التنزيه قلت ويدل على ان المراد بالضحك الاقبال بالرضى تعديته
بالى تقول ضحك فلان الى فلان اذا توجه اليه طلق الوجه مظهرا للرضى عنه انتهى ملخصا وسياتي
الكلام على بقيته في عجب ربنا من قوم يقادون حديث ضحوا بالجذع
من الضان فانه جائز حم طب عن ام بلال قال في النهاية اصل الجذع من اسنان
الدواب وهو ما كان منها شابا فتيا وهو من الابل ما دخل في السنة الخامسة ومن
البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية ومن الضان ما تمت له سنة وقيل اقل منها
ومنهم من يخالف في بعض هذا التقدير انتهى وقال في المصباح والجذع بفتحتين ما قبل
الثني والجمع جذاع مثل جبل وجبال وجذعان بضم الجيم وكسرها والانثى جذعة
والجمع جذعات مثل قصبة وقصبات ويقال لولد الشاة في السنة الثانية ولولد
البقرة وذات الحافر في الثالثة وللابل في الخامسة اجذع فهو جذع وقال ابن
الاعرابي الاجذاع وقت وليس بسن تسقط ولا تنبت في العناق تجذع لسنة
وربما اجذعت قبل تمامها للخصب فتسمن فيسرع اجذاعها ومن الضان اذا كان
من شابين تجذع لستة اشهر الى سبعة واذا كان من هرمين اجذع من ثمانية الى
عشرة انتهى وبجانبه علامة الصحة وقال فقهاؤنا والجذع ذو سنة تامة نعم ان اجذع
قبلها اي اسقط سنه اجزأ كما لو تمت السنة قبل ان يجذع وذلك كالبلوغ
بالسن والاحتلام فانه يكفي فيه اسبقهما حديث ضرب الله تعالى مثلا صراطا
مستقيما وعلى جنبتي الصراط سوران فيهما ابواب مفتحة وعلى الابواب ستور مرخاة
وعلى باب الصراط داع يقول يا ايها الناس ادخلوا الصراط جميعا ولا تتعوجوا وداع
يدعو من فوق الصراط فاذا اراد الانسان ان يفتح شيئا من تلك الابواب قال
ويحك لا تفتحه فانك ان تفتحه تلجه فالصراط الاسلام والسوران حدود الله
والابواب المفتحة محارم الله وذلك الداعي على راس الصراط كتاب الله والداعي
من فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم حم ك عن النواس حديث
ضرس الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث م ت عن ابي هريرة قال النووي
هذا كله لكونه ابلغ في ايلامه وكل هذا مقدور لله تعالى يجب الايمان به لاخبار الصادق
به حديث ضرس الكافر يوم القيامة مثل احد وفخذه مثل البيضا ومقعده
من النار مسيرة ثلاث مثل الربذة ت عن ابي هريرة قوله وعضده مثل
البيضا قال في الدر كاصله قيل هو اسم جبل وفخذه مثل ورقان بفتح الواو
وسكون الراء بعدها قاف جبل معروف بالحجاز قوله مثل الربذة قرية
معروفة قرب المدينة الشريفة على الحال بها افضل الصلوة والسلام وبها قبر
ابي ذر الغفاري حديث ضرس الكافر يوم القيامة مثل احد وعرض
جلده سبعون ذراعا وعضده مثل البيضا وفخذه مثل ورقان ومقعده
في النار ما بيني وبين الربذة حم ك عن ابي هريرة تقدم معناه في حديث

السابع حديث ضرس الكافر يوم القيامة مثل احد وغلظ جلده اربعون
ذراعاً بذراع الجبار البزار عن ثوبان بجانبه علامة الصحة قوله بذراع
الجبار قال في النهاية اراد به ههنا الطويل وقيل الملك كما يقال بذراع الملك
قال القتيبي واحسبه ملكاً من ملوك الاعاجم كان تام الذراع وسيأتي في ذلك
زيادة في ما بين منكبي الكافر حديث ضع القلم على اذنك فانه اذكر للمملي
ت عن زيد بن ثابت قال في الكبير ضعيف وابن سعد ونحوه عن زيد
بن ثابت قال دخلت على رسول الله وبين يديه كاتب وهو يملي في بعض حوائجه
فسمعته يقول فذكره واورده ابن الجوزي في الموضوعات فافرط قوله
ضع القلم على اذنك فانه اذكر للمملي قال شيخنا قال الطيبي قيل السر في ذلك
ان القلم احد اللسانين المترجمين عما في القلب من الكلام وفنون العبارات
فتارة تترجم عنه اللسان اللحمي المعبر عنه بالقول وتارة يعبر عنه بالقلم وهو المسمى
بالكتابة وكل واحد من اللسانين يسمع ما يريد من القول وفنون الكلام في القلب
ومحل الاستماع الاذن فاللسان موضوع دائماً على محل الاستماع ودرج القلب فلم
يزل يسمع منه الكلام والقلم منفصل عنه خارج عن محل الاستماع فيحتاج في الاستماع
الى القرب من محل الاستماع والدنو الى طريقه ليسمع في القلب ما يريده من العبارات
وفنون الكلام ويكتب وهذا الحديث اورده ابن الجوزي في الموضوعات واعله
بعنبسة فلم يصب وقد ورد من طريق آخر من حديث انس اخرجه ابن عساكر
في تاريخه وفي كلام الحافظ ابن حجر ان الحديث يخرج عن كونه موضوعاً بوجوده
بسند بن مختلفين انتهى حديث ضع انفك ليسجد معك هق عن ابن
عباس بجانبه علامة الحسن حديث ضع اصبع السبابة على ضرسك ثم
اقرأ آخر يس فر عن ابن عباس حديث ضع بدك موضع سجودك
فر عن انس حديث ضع يدك على الذي يالم من جسدك وقل بسم الله
ثلاثاً وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر حم م ه
عن عثمان بن ابي العاص الثقفي وسببه كما في مسلم عن عثمان بن ابي العاص الثقفي
انه شكى الى رسول الله صلعم وجعاً يجده في جسده فقال له رسول الله صلعم ضع
يدك فذكره قال السيوطي ومقصوده انه يستحب وضع يده على موضع الالم
ويأتي بالدعاء المذكور انتهى حديث ضع يمينك على المكان الذي
تشتكي فامسح بها سبع مرات وقل اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد في كل
مسحة طب ك عنه حديث ضعوا السوط حيث يراه الخادم البزار
عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن حديث ضعي في يد المسكين ولو ظلفاً
محرقاً حم طب عن ام بجيد بجانبه علامة الصحة قوله ولو ظلفاً قال في النهاية
الظلف للبقر والغنم والحافر للفرس والبغل والخف للبعير انتهى وقال في المصباح
الظلف من الغنم والبقر ونحوه كالظفر من الانسان والجمع اظلاف مثل حمل واحمال

حديث ضعي يدك عليه ثم قولي ثلاث مرات بسم الله اللهم اذهب عني شر
ما اجد بدعوة نبيك الطيب المبارك المكين عندك بسم الله الحكيم في الخرائطي في مكارم
الاخلاق وابن عساكر عن اسماء بنت ابي بكر قلت وسببه كما في الكبير عن اسماء
بنت ابي بكر قالت خرج في عنقي خراج فتخوفت منه فسألت النبي صلعم فقال
فذكره قوله خراج قال في المصباح والخراج وزان غراب بثر الواحدة خراجة
حديث ضعي يدك اليمنى على فؤادك وقولي بسم الله اللهم داوني بدوائك
واشفني بشفائك واغنني بفضلك عمن سواك واحذر عني اذاك طب
عن ميمونة بنت ابي عسيب زاد في الكبير بعد فؤادك فامسحه وقولي وزاد بعد
قوله واحذر عني اذاك فانه لغيري وفي هامش الاصل بخط غيره قلت ويوضح هذه
الرواية ما ذكره ابن الاثير في معرفة الصحابة واللفظ له وللحافظ ابن حجر نحوه في الاصابة
قال نحوه حدثني المنتجع بن مصعب عن ربيعة بنت عزيد عن منه عن ميمونة بنت
ابي عسيب وقيل بنت ابي عنبسة ان امرأة من حرش اتت النبي صلعم فقالت يا عائشة
اغيثيني بدعوة من رسول الله صلعم تسكنني بها وتطمئنني بها وانه قال لها ضعي الى
اخره قالت ربيعة فدعوت به فوجدته جيداً زاد ابن حجر قال واظن ان ربيعة
قالت وكانت المرأة غيري انتهى قوله غيري وهي فعلى من الغيرة وهي الحمية
والانفة يقال غيور وغيري قوله قال اي قال الراوي عن ربيعة حديث
ضمن الله خلقه اربع الصلوة والزكوة وصوم رمضان والغسل من الجنابة وهن
السرائر التي قال الله تعالى يوم تبلى السرائر هب عن ابي الدرداء

المعرف

حديث الضالة واللقطة تجدها فانشدها ولا تكتم ولا تغيب فان وجدت
ربها فادها والا فانما هو مال الله يؤتيه من يشاء طب عن الجارود قوله
الضالة تقدم الكلام عليها قريباً في ضالة المسلم حرق النار قوله واللقطة
قال في النهاية اللقطة بضم اللام وفتح القاف اسم المال الملقوط اي الموجود
والالتقاط ان يعثر على الشيء من غير قصد وطلب او قال بعضهم هي اسم الملتقط انتهى
قلت وهي لغة الشيء الملقوط وشرعاً ما وجد من حق ضائع محترم لا يعرف الواجد مستحقه
حديث الضب لست آكله ولا احرمه حم ق ت ن ه عن ابن عمر قال في الفتح
الضب دويبة تشبه الجرذون لكنه اكبر منه ويكنى ابا حسل بمهملتين مكسورة ثم
ساكنة ويقال للانثى ضبة وذكر ابن خالويه ان الضب يعيش سبعمائة سنة وانه
لا يشرب الماء ويبول في كل اربعين يوماً قطرة ولا يسقط له سن ويقال بل اسنانه
قطعة واحدة زاد شيخنا مفرجة وحكى غيره ان اكل لحمه يذهب العطش ومن الامثال لا افعل
كذا حتى يرد الضب يقوله من اراد ان لا يفعل الشيء لان الضب لا يرد ويكتفي بالنسيم
وبرد الهواء ولا يخرج من جحره في الشتاء انتهى وقال شيخنا حيوان بري يشبه الورل

والجمع ضب وضباب ومن كلامهم الذي وضعوه على السنة البهائم قالت السمكة وردا يا
ضب فقال اصبح قلبي صردا • لا يشتهي ان يردا • الا عرارا عردا • وصليانا بردا •
والعرب تقول لما كان كل شيء يتكلم خاطر الضب الضفدع ايهما اصبر على الظماء وكان
للضفدع حينئذ ذنب وكان الضب ممسوح الذنب قالوا فخرجت الضفدع يوما
ثم نادت يا ضب وردا وردا • فقال الضب اصبح قلبي صردا • لا يشتهي ان يردا
فلما كان اليوم الثاني نادت الضب وردا وردا • فقال الضب اصبح قلبي صردا • لا يشتهي
ان يردا • الا عرارا عردا • وصليانا بردا • فلما كان اليوم الثالث نادت الضب وردا
وردا • فلم يجبها فلما لم يجبها بادرت الى الماء وتبعها الضب فاخذ ذنبها قوله
الضب لست اكله ولا احرمه وعند مسلم سئل النبي صلعم عن الضب فقال لا آكله فذكره
وعند مسلم والنسائي من حديث ابي سعيد قال رجل يا رسول الله انا بارض مضبة فما تامرنا
قال ذكر لي ان امة من بني اسرائيل مسخت فلم يأمر ولم ينه وقوله مضبة بفتح اوله وكسر المعجمة
اي كثير الضباب قلت وسبب عدم اكله ما اخرجه البخاري عن ابن عباس عن خالد بن الوليد
انه دخل مع رسول الله بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلعم بيده
فقال بعض النسوة اخبروا رسول الله صلعم بما يريد ان يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله
فرفع يده فقلت احرام هو يا رسول الله فقال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني
اعافه قال خالد فاجتررته فاكلته ورسول الله صلعم ينظر قوله فاتي بضب
محنوذ بمهملة ساكنة ونون مضمومة واخره ذال معجمة اي مشوي بالحجارة المحماة قوله
فقال بعض النسوة اخبروا رسول الله صلعم الخ بل ميمونة وهي المخبرة ارادت ان غيرها
يخبر فلما لم يخبروا بادرت واخبرت قوله فرفع يده زاد يونس عن الضب
واكل من غيره كما جاء صريحا في رواية سعيد بن جبير انه اكل اقطا وشرب لبنا
قوله لم يكن بارض قومي قال شيخ شيوخنا في رواية يزيد بن الاصم هذا لحم لم
اكله قط قال ابن العربي اعترض بعض الناس على هذه اللفظة لم يكن بارض قومي لكون
الضباب كثيرة بارض الحجاز قال ابن العربي فان اراد تكذيب الخبر فقد كذب
هو فانه ليس بارض الحجاز منها شيء او ذكرت له بغير اسمها او حدثت بعد ذلك
وكذا انكر ابن عبد البر ومن تبعه ان يكون ببلاد الحجاز شيء من الضباب قلت ولا
يحتاج الى شيء من هذا بل المراد بقوله صلعم بارض قومي قريش فقط فيختص النفي
بمكة وما حولها ولا يمنع ذلك ان تكون موجودة بسائر بلاد الحجاز وقد وقع
في رواية يزيد بن الاصم عند مسلم دعانا عروس بالمدينة فقربت الينا ثلاثة عشر
ضبا فآكل وتارك الحديث فهذا يدل على كثرة وجدانها بتلك الديار قوله
فاجدني اعافه بعين مهملة وفاء خفيفة اي اكره اكله يقال عفت الشيء اعافه
وفي رواية سعيد بن جبير فتركهن النبي صلعم كالمتقذر لهن ولو كن حراما لما
اكلن على مائدة النبي صلعم ولما امر باكلهن وفي رواية عند مسلم فقال لهم كلوا
فاكل الفضل وخالد والمرأة وفي رواية الشعبي كلوا واطعموا فانه حلال

اوقال

او قال لا بأس به ولكنه ليس طعامي وفي هذا كله بيان سبب ترك النبي صلعم وانه بسبب
ما اعتاده وقد ورد لذلك سبب آخر اخرجه مالك من مرسل سليمان بن يسار
فذكر معنى حديث ابن عباس وفي آخره فقال النبي صلعم كلا يعني لخالد وابن عباس فانني
يحضرني من الله حاضرة قال المازري يعني الملائكة وكان للحم الضب ريحا فترك اكله
لاجل ريحه كما ترك اكل الثوم مع كونه حلالا قلت وهذا ان صح يمكن ضمه الى الاول ويكون
لتركه الاكل من الضب سببان قوله قال خالد فاجتررته بجيم وراءين هذا
هو المعروف في كتب الحديث وضبطه بعض شراح المهذب بزاي قبل الراء وقد
غلطه النووي قوله ينظر زاد يونس الخ وفي هذا الحديث من الفوائد جواز
اكل الضب وحكى عياض عن قوم تحريمه وعن الحنفية كراهته وقد جاء عن النبي
صلعم انه نهى عن الضب اخرجه ابو داود بسند حسن فانه من رواية اسماعيل بن عياش
عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن ابي راشد الحبراني عن عبد الرحمن بن شبل
وحديث ابن عياش عن الشاميين قوي وهؤلاء شاميون ثقات ولا يغتر بقول
الخطابي ليس اسناده بذاك ولا بقول ابن حزم فيه ضعفاء ومجهولون وقول
البيهقي تفرد به اسماعيل بن عياش وليس بحجة وقول ابن الجوزي لا يصح ففي كل
ذلك تساهل لا يخفى فان رواية اسماعيل عن الشاميين قوية عند البخاري وقد صحح الترمذي
بعضها وقد اخرج ابو داود من حديث عبد الرحمن بن حسنة نزلنا ارضا كثيرة
الضباب الحديث وفيه انهم طبخوا منها فقال رسول الله صلعم ان امة من بني اسرائيل
مسخت دواب في الارض فاخشى ان تكون هذه فاكفئوها اخرجه احمد وصححه ابن
حبان والطحاوي وسنده على شرط الشيخين الا الضحاك فلم يخرجا له وللطحاوي
من وجه آخر عن زيد بن وهب ووافقه الحارث بن مالك ويزيد بن ابي زياد ووكيع
في الكوفة فقيل له ان الناس قد اشتووها واكلوها فلم يأكل ولم ينه عنه والاحاديث الماضية
وان دلت على الحل تصريحا وتلويحا وتقريرا فالجمع بينها وبين هذا حمل النهي فيه على اول
الحال عند تجويز ان يكون مما مسخ وحينئذ امر باكفاء القدور ثم توقف فلم يأمر
به ولم ينه عنه وحمل الاذن فيه على ثاني الحال لما علم ان الممسوخ لا نسل له ثم بعد ذلك
كان يستقذره فلا يأكله ولا يحرمه واكل على مائدته فدل على الاباحة وتكون الكراهة
للتنزيه في حق من يتقذره وتحمل احاديث الاباحة على من لا يتقذره ولا يلزم من ذلك
انه يكره مطلقا وقد افهم كلام ابن العربي انه لا يحل في حق من يتقذره لما يتوقع في
اكله من الضرر وهذا لا يختص بهذا وتمسك بعضهم في منع اكله بحديث ابي سعيد
عند مسلم ان النبي صلعم قال ذكر لي ان امة من بني اسرائيل مسخت وقد ذكرته وشواهده
قبل الطبري ليس في الحديث الجزم بان الضب مما مسخ وانما خشي ان يكون
منهم فتوقف عنه وانما قال ذلك قبل ان يعلم الله تعالى نبيه ان الممسوخ لا نسل
وبهذا اجاب الطحاوي ثم اخرج من طريق المعرور بن سويد عن عبد الله بن مسعود
قال سئل رسول الله صلعم عن القردة والخنازير اهي مما مسخ فقال ان الله لم

تهلك قوما او يمسخ قوما فيجعل لهم نسلا ولا عاقبة واصل هذا الحديث في
مسلم ثم قال الطحاوي بعد ان اخرجه من طرق ثم اخرج حديث ابن عمر فثبت
بهذه الاحاديث انه لا بأس باكل الضب وبه اقول وتعجب منه ابن العربي حيث
قال قولهم ان الممسوخ لا نسل له دعوى فانه امر لا يعرف بالعقل وانما طريقه النقل
وليس فيه امر معول عليه كذا قال وكأنه لم يستحضره من صحيح مسلم فقد اخبر ان الله لم يجعل
الممسوخ عقبا ولا نسلا ثم قال وعلى تقدير كون الضب ممسوخا فذلك لا يقتضي
تحريم اكله لان كونه آدميا قد زال حكمه ولم يبق له اثر اصلا وانما كره النبي صلعم
الاكل منه لما وقع عليه من سخط الله تعالى كما كره الشرب من مياه ثمود انتهى ومن القبيح ان
الدليل على ان العرب تستطيب الضب قول الشاعر اكلت الضباب فما
عفتها ⁕ واني لاشتهي قديد الغنم ⁕ ولحم الخروف حنيذا وقد ⁕ اتيت به فاترا
في السنم ⁕ وركبت زبدا على تمرة ⁕ فنعم الطعام ونعم الادم ⁕ فاما البهطُ
وحيتانكم ⁕ فاصبحت منها كثير السقم ⁕ وقد نلت منها كما نلتم ⁕ فلم ار فيها
كضب هرم ⁕ وما في البيوض كبيض الدجاج ⁕ وبيض الجراد شفاء القرم ⁕
ومكن الضباب طعام العريب ⁕ ولا تشتهيه نفوس العجم ⁕ السنم البرد
البهط بضم الباء الارز باللبن والمكن بفتح الميم وسكون الكاف بيض الضب
انتهى ذكره شيخنا والحنيذ المشوي والقرم بفتح القاف وكسر الراء هو شدة الشهوة
الى اللحم خاصة وفيه مسئلة جواز اكل الآدمي اذا مسخ حيوانا ماكولا لم ارها في كتب فقهائنا
وفي الحديث ايضا الاعلام بما شك فيه لايضاح حكمه وان مطلق النفرة وعدم
الاستطابة لا يستلزم التحريم وان المنقول عنه صلعم انه كان لا يعيب الطعام انما
هو فيما صنعه الآدمي لئلا ينكسر خاطره وينسب الى التقصير فيه واما الذي خلق كذلك
فليس نفور الطبع منه ممتنعا وفيه ان وقوع مثل ذلك ليس بمعيب ممن يقع منه خلافا لبعض
المتنطعة وفيه ان الطباع تختلف بالنفور عن بعض الماكولات وقد يستنبط منه ان
اللحم اذا انتن لم يحرم لان بعض الطباع لا تعافه وفيه جواز الاكل من بيت القريب
والصهر والصديق وكان خالدا ومن وافقه في الاكل ارادوا جبر قلب التي اهدته او لتحقق
حكم الحل او امتثال قوله صلعم كلوا وفهم من لم يأكل ان الامر فيه للاباحة وفيه انه صلعم
كان يؤاكل اصحابه ويأكل اللحم حيث تيسر وانه كان لا يعلم من المغيبات الا ما علمه
الله تعالى وفيه وفور عقل ميمونة ام المؤمنين وعظيم نصيحتها للنبي صلعم لانها
فهمت مظنة نفوره عن اكله بما استقرت منه فخشيت ان يكون ذلك كذلك
فيتأذى باكله لاستقذاره له فصدقت فراستها ويؤخذ منه ان من خشي ان يتقذر
شيئا لا ينبغي ان يدلس له لئلا يتضرر به وقد شوهد ذلك من بعض الناس انتهى
ملخصا من الفتح **حديث** الضبع صيد وفيه كبش **قط هق** عن ابن عباس
حديث الضبع صيد فكلها وفيها كبش مسن اذا اصابها المحرم **هق**
عن جابر **قوله** الضبع قال شيخنا بضم الباء وسكونها الانثى من الضباع ولا يقال

ضبعه

ضبعه والذكر ضبعان كسرحان وجمعه ضباعين كسراحين وضبعانات وذكر
الجوهري انه يقال للانثى ضبعانة وانكره ابن بري وكنية الذكر ابو عامر وابو كلدة
والانثى ام عامر وام خنور وام غظريف **قوله** وفيه كبش قال الجوهري **قوله**
مسنة قال في النهاية قال الازهري البقرة والشاة يقع عليهما اسم المسن اذا اثنيا
وتثنيان في السنة الثالثة وليس معنى اسنانها كبرها كالرجل المسن ولكن
معناه طلوع سنها في السنة الثالثة انتهى قلت ويستفاد من كلام النهاية ان
الكبش ما له سنتان ودخل في الثالثة وطلع سنه قال شيخنا ويحل اكلها عندنا
وعن ابي حنيفة والثوري يحرم لانها ذو ناب وعن مالك يكره لنا ما رواه الترمذي
وصححه عن عبد الرحمن ابن ابي عمار قال سألت جابر بن عبد الله عن الضبع اصيد هي
قال نعم قلت ايؤكل قال نعم قلت اقاله رسول الله صلعم قال نعم وروى الشافعي
وابن السكن في صحاحه والحاكم وصححه عن جابر قال قال رسول الله صلعم الضبع
صيد وجزاؤه كبش مسن ويؤكل وهي مولعة بنبش القبور لكثرة شهوتها للحم
ابن آدم ومتى رأت نائما حفرت تحته وشربت دمه وبالشفاه فلا تمر باحد من نوعها
الا علاها وبال فيها فاذا وقعت في الغنم عاثت اكثر من الذئب واذا اجتمع
ذئب وضبع سلمت الغنم لان كلا منهما يمنع الاخر ولهذا قالت العرب في دعائها
اللهم ضبعا وذئبا اي اجمعهما في الغنم لتسلم وسئل الاصمعي عن قول الشاعر
تفرقت غنمي فقلت لها ⁕ يا رب سلط عليها الذئب والضبعا ⁕
اهو دعاء عليها او لها قال لا بل دعاء لها قال القمي في الامثال اطرق ام عامر فلقد تكلم كثيرا
ولا يفقه كلامه وروى البيهقي في الشعب عن ابي عبيدة انه سأل يونس بن حبيب
عن المثل المشهور لمجير ام عامر فقال كان من حديثه ان قوما خرجوا الى الصيد في يوم
حار فرأوا ضبعا فطردوها فاقتحمت خباء اعرابي فاجارها منهم وسقاها ماء
ولبنا فبينما هو نائم اذ وثبت عليه فبقرت بطنه وشربت دمه واكلت حشوته
وتركته فجاء ابن عم له فرآه فاتبعها حتى قتلها وانشأ يقول ومن يصنع
المعروف مع غير اهله ⁕ يلاقي كما لاقى مجير ام عامر ⁕ ادام لها حين استجارت بقربه
قراها من البان اللقاح الغزائر ⁕ واشبعها حتى اذا ما تملأت ⁕ فرته بانياب
لها واظافر ⁕ فقل لذوي المعروف هذا جزاء من ⁕ غدا يصنع المعروف مع
غير شاكر ⁕ **حديث** الضحك في المسجد ظلمة في القبر **فر** عن انس
حديث الضحك ضحكان ضحك يحبه الله وضحك يمقت الله تعالى
عليه فاما الضحك الذي يحبه الله فالرجل يكشر في وجه اخيه حداثة عهد وشوقا
الى رؤيته واما الضحك الذي يمقت الله تعالى عليه فالرجل يتكلم بالجفاء والباطل
ليضحك او يضحك يهوي به في جهنم سبعين خريفا هناد عن الحسن مرسلا
قوله يكشر في وجه اخيه قال في الصحاح كشر البعير عن نابه اي كشف عنها ابن
السكيت الكشر التبسم يقال كشر الرجل وافتر وابتسم كل ذلك تبدو

منه للانسان **قوله** تيكلم بالكلمة الجفاء والباطل هو عطف تفسير ويوضحه الرواية
الاخرى وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله ليضحك او يضحك بمثناة تحتية فيهما
مفتوحة في الاول مضمومة في الثاني **قوله** يهوى قال الجوهري قال الاصمعي هوى بالفتح
يهوى هويا اي سقط الى اسفل **قوله** سبعين خريفا وجعل كلام الدرر واصله
ان المراد بالخريف في الحديث السنة ولفظ الدرر واربعين خريفا اي سنة سمية
باسم الجزء لان الخريف احد فصول السنة اذ فيه تجتنى الثمار وعبارة النهاية الخريف
الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء ويريد به في الحديث السنة
حديث الضحك ينقض الصلوة ولا ينقض الوضوء **قط** عن جابر هو مقيد
عند الشافعية بما اذا خرج منه حرفان قال في الفتح قال اهل اللغة التبسم مبادي الضحك
والضحك انبساط الوجه حتى تظهر الاسنان من السرور فان كان بصوت وكان بحيث
يسمع من بعد فهو القهقهة والا فالضحك وان كان بلا صوت فهو التبسم وتسمى الاسنان
في مقدم الفم الضواحك وهي الثنايا والانياب وما يليها وتسمى النواجذ **حديث**
الضرار في الوصية من الكبائر ابن جرير وابن ابي حاتم في التفسير عن ابن عباس تقدم
الكلام على معنى المضارة في الوصية في حديث ان الرجل ليعمل او المراة بطاعة الله ستين
سنة الحديث **حديث** الضحك في القبر كفارة لكل مؤمن لكل ذنب
بقي عليه وسلم بقوله الرافعي في تاريخه عن معاذ **حديث** الضيافة ثلاثة
ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة **خ** عن ابي شريح **حم د** عن ابي هريرة قلت
واول الحديث وتمامه كما في البخاري عن ابي شريح العدوي قال سمعت اذناي
وابصرت عيناي حين تكلم النبي صلعم فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
ضيفه جائزته قال وما جائزته يا رسول الله قال يوم وليلة والضيافة ثلاثة
ايام فما وراء ذلك فهو صدقة عليه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا
او ليصمت انتهى **قوله** جائزته يوم وليلة قال في الفتح قال السهيلي روي
جائزته بالرفع على الابتداء وهو واضح وبالنصب على بدل الاشتمال اي يكرم جائزته
يوم وليلة **قوله** والضيافة ثلاثة ايام فما وراء ذلك فهو صدقة قال
في الفتح قال ابن بطال سئل عنه مالك فقال يكرمه ويتحفه يوما وليلة وثلاثة ايام
ضيافة قلت واختلفوا هل الثلاث غير الاول او يعد منها قال ابو عبيد يتكلف
له في اليوم الاول بالبر والالطاف وفي الثاني والثالث يقدم له ما حضره ولا يزيده
على عادته ثم يعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة وتسمى الجيزة وهي قدر ما يجوز به
المسافر من منهل الى منهل وقال الخطابي معناه انه اذا نزل به الضيف ان يتحفه ويزيده
في البر على ما بحضرته يوما وليلة وفي اليومين الاخيرين يقدم له ما يحضره فاذا مضى الثلاث
فقد قضى حقه فما زاد عليها فما يقدمه له يكون صدقة وقع في رواية عبد الحميد
عند احمد ومسلم بلفظ الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة وهذا يدل على
المغايرة ويؤيده ما قال ابو عبيد واجاب الطيبي بانها جملة مستانفة بيان للجملة

الاولى

الاولى كانه قيل كيف يكرمه قال جائزته ولا بد من تقدير مضاف اي زمان جائزته
اي بره والطافه يوم وليلة فهذه الرواية محمولة على اليوم الاول ورواية عبد الحميد
على اليوم الاخير اي قدر ما يجوز به المسافر ما يكفيه يوم وليلة فينبغي ان يحمل على هذا
عملا بالروايتين انتهى ويحتمل ان يكون المراد بقوله وجائزته بيانا لحالة اخرى وهو ان
المسافر تارة يقيم عند من ينزل عليه فهذا لا يزاد على الثلاث بتفاصيلها وتارة لا يقيم
فهذا يعطى ما يجوز قدر كفايته يوما وليلة ولعل هذا اعدل الاوجه والله اعلم واستدل
بجعل ما زاد على الثلاث صدقة ان الذي قبلها واجبة بان المراد بتسميته صدقة التنفير
عنه لان كثيرا من الناس خصوصا الاغنياء يانفون غالبا من اكل الصدقة واستدل
ابن بطال لعدم الوجوب بقوله جائزته قال والجائزة تفضل واحسان وليست واجبة
وتعقب بانه ليس المراد بالجائزة في حديث ابي شريح العطية بالمعنى المصطلح وهي ما يعطاه
الشاعر والوافد فقد ذكر في الاوائل ان اول من سماها جائزة بعض الامراء من التابعين
وانما المراد بالجائزة في الحديث انه يعطيه ما يغنيه عن غيره كما تقدم تقديره قبل قلت
وهو صحيح في المراد من الحديث واما تسمية العطية للشاعر ونحوه جائزة فليست بحادث
للحديث الصحيح اجيزوا الوفد ولقوله صلعم للعباس الا اعطيك الا امنحك
الا اجيزك فذكر حديث صلوة التسبيح فدل على ان استعمالها لذلك ليس حادثا
انتهى **قوله** او ليصمت قال في الفتح ضبطه النووي بضم الميم وقال الطوفي
سمعناه بكسرها وهو القياس كضرب يضرب وقد استشكل التخيير الذي في قوله فليقل
خيرا او ليصمت لان المباح ان كان في احد الشقين لزم ان يكون مامورا به فيكون
واجبا او منهيا عنه فيكون حراما والجواب عن ذلك ان صيغة افعل في قوله فليقل
وفي قوله ليسكت لمطلق الاذن الذي هو اعم من المباح وغيره نعم يلزم من ذلك
ان يكون المباح حسنا لدخوله في الخير ومعنى الحديث ان المرء اذا اراد ان يتكلم
فليفكر قبل كلامه فان علم انه لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر الى محرم ولا مكروه فليتكلم
وان كان مباحا فالسلامة في السكوت لئلا يجر المباح الى المحرم او المكروه وفي حديث
ابي ذر الطويل الذي صححه ابن حبان ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه
حديث الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة **ع** عن ابي سعيد
البزار عن ابن عمر **طس** عن ابن عباس **حديث** الضيافة ثلاثة ايام فما زاد
فهو صدقة وكل معروف صدقة البزار عن ابن مسعود **حديث** الضيافة
ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة وعلى الضيف ان يتحول بعد ثلاثة ايام ابن ابي
الدنيا في قرى الضيف عن ابي هريرة **حديث** الضيافة ثلاثة ايام فما كان
فوق ذلك فهو معروف **طب** عن طارق ابن اشيم **حديث** الضيافة على
اهل الوبر وليست على اهل المدر القضاعي عن ابن عمر اهل الوبر سكان البوادي
لان بيوتهم تتخذ من وبر الابل واهل المدر سكان المدن والقرى والمدر
جمع مدرة وهي اللبنة **حديث** الضيف ياتي برزقه ويرتحل

بذنوب القوم تمحص عنهم ذنوبهم ابو الشيخ عن ابي الدرداء

حرف الطاء

حديث طائر كل انسان في عنقه ابن جرير عن جابر قال في المصباح وطائر كل انسان عمله اي كتاب يحمله في عنقه وخص العنق بالذكر لان اللزوم فيه اشد قال مجاهد ما من مولود يولد الا وفي عنقه ورقة مكتوب فيها شقي او سعيد قلت والذي يحصل من الحديث والاثر انه كتاب عمله حديث طاعة الله طاعة الوالد ومعصية الله معصية الوالد طس عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث طاعة الامام حق على المرء المسلم ما لم يأمر بمعصية الله فاذا امر بمعصية الله فلا طاعة له هب عن ابي هريرة سياتي الكلام عليه في لا طاعة لاحد في معصية الله وبجانبه علامة الصحة حديث طاعة النساء ندامة عق والقضاعي وابن عساكر عن عائشة قال في النهاية الندم هو الغم اللازم اذ يندم صاحبه لما يعثر عليه من سوء اثاره حديث طاعة المرأة ندامة عد عن زيد بن ثابت حديث طالب العلم تبسط له الملائكة اجنحتها رضى بما يطلب ابن عساكر عن انس تقدم معناه في اطلبوا العلم ولو بالصين حديث طالب العلم بين الجهال كالحي بين الاموات العسكري في الصحابة وابو موسى في الذيل عن حسان بن ابي سنان مرسلا حديث طالب العلم عند الله افضل من المجاهد في سبيل الله فر عن انس حديث طالب العلم كالغازي والرائح في سبيل الله عز وجل فر عن عمار وانس حديث طالب العلم طالب الرحمة طالب العلم ركن الاسلام ويعطى اجره مع النبيين فر عن انس حديث طبقات امتي خمس طبقات كل طبقة منها اربعون سنة فطبقتي وطبقة اصحابي اهل العلم والايمان والذين يلونهم الى الثمانين اهل البر والتقوى والذين يلونهم الى العشرين ومائة اهل التراحم والتواصل والذين يلونهم الى الستين ومائة اهل التقاطع والتدابر والذين يلونهم الى المائتين اهل الهرج والحروب ابن عساكر عن انس حديث طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الاربعة مالك ق ت عن ابي هريرة قال المهلب المراد بهذه الاحاديث الحض على المكارمة والتقنع بالكفاية يعني وليس المراد الحصر في مقدار الكفاية وانما المراد المواساة وانه ينبغي للاثنين ادخال ثالث لطعامهما وادخال رابع ايضا بحسب من يحضر ووقع عند الطبراني ما يرشد الى العلة في ذلك واوله كلوا جميعا ولا تفرقوا فان طعام الواحد يكفي الاثنين الحديث فيؤخذ منه ان الكفاية تنشأ عن بركة الاجتماع وان الجمع كلما كثر ازدادت البركة وقال ابن المنذر يؤخذ من حديث ابي هريرة استحباب الاجتماع على الطعام وان لا يأكل المرء وحده انتهى وفي الحديث ايضا الاشارة الى ان المواساة اذا حصلت حصل معها البركة فتعم الحاضرين وفيه

حرف الطاء من الزيادات

طائفة من امتي يخسف بهم يبعثون الى رجل فيأتي مكة فيمنعه الله منهم ويخسف بهم مصرعهم واحد ومصادرهم شتى ان منهم من يكره فيجيء مكرها طب عن ام سلمة طلب الحلال في مقارعة الابطال في سبيل الله ومن بات عييا في طلب الحلال بات والله عنه راض هب عن الحسن طوبى من وراء الناس وانت راكبه تخ د عن ام سلمة طول القنوت في الصلوة يخفف سكرات الموت فر عن ابي هريرة طلاق العبد اثنتان ولا تحل له حتى تنكح زوجا غيره وقرء الامة حيضتان وتتزوج الحرة على الامة ولا تتزوج الامة على الحرة قط هق عن عائشة

انه لا ينبغي للمرء ان يستحقر ما عنده فيمتنع من تقديمه فان القليل قد يحصل به الاكتفاء بمعنى حصول الرمق وقيام البنية لا حقيقة الشبع انتهى ملخصا من الفتح وقال شيخنا قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام في اماليه ان اريد به الاخبار عن الواقع فذلك مشكل لان طعام الاثنين لا يكفي الا اثنين وان كان له معنى آخر فما هو قال والجواب من وجهين احدهما انه خبر بمعنى الامر اي اطعموا طعام الاثنين الثلاث والثاني انه للتنبيه على ان ذلك يقوت الثلاث واخبر بذلك لئلا يجزع قال والاول ارجح لان الثاني معلوم قلت وروى العسكري في المواعظ من حديث عمر قال قال رسول الله صلعم كلوا جميعا ولا تفرقوا فان طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة والاربعة كلوا جميعا ولا تفرقوا فان البركة في الجماعة فيؤخذ من هذا ان شرط المسألة الاجتماع على الاكل وان معنى الحديث طعام الاثنين اذا اكلا متفرقين كافي الثلاثة اذا اكلوا مجتمعين حديث طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية حم م ت ن عن جابر حديث طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فاجتمعوا عليه ولا تفرقوا طب عن ابن عمر وبجانبه علامة الصحة حديث طعام السخي دواء وطعام الشحيح داء خط في كتاب البخلاء وابو القاسم الحرفي في فوائده عن ابن عمر حديث طعام المؤمنين في زمن الدجال طعام الملائكة التسبيح والتقديس فمن كان منطقه يومئذ التسبيح والتقديس اذهب الله عنه الجوع ك عن ابن عمر حديث طعام اول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به ت عن ابن مسعود وبجانبه علامة الصحة حديث طعام يوم في العرس سنة وطعام يومين فضل وطعام ثلاثة ايام رياء وسمعة طب عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة حديث طعام بطعام واناء باناء ت عن انس قلت وسببه كما في الترمذي عن انس قال اهدت بعض ازواج النبي صلعم طعاما في قصعة فضربت عائشة القصعة بيدها فالقت ما فيها فقال النبي صلعم طعام بطعام فذكره حديث طعام كطعامها واناء كانائها حم عن عائشة حديث طلب العلم فريضة على كل مسلم عد هب عن انس طس خط عن الحسين بن علي طس عن ابن عباس تمام عن ابن عمر طب عن ابن مسعود خط عن علي طس هب عن ابي سعيد قال شيخنا سئل الشيخ محي الدين النووي عن هذا الحديث فقال انه ضعيف وان كان معناه صحيحا وقال تلميذه الحافظ جمال الدين المزي هذا الحديث روي من طرق تبلغ رتبة الحسن وهو كما قال فاني رأيت له خمسين طريقا جمعتها في جزء وحكمت بصحته لكن من القسم الثاني وهو الصحيح لغيره ولم يقع لي اني حكمت بصحة حديث لم اسبق الى تصحيحه سواه لا لذاته ولا لغيره قال البيهقي في المدخل اراد والله اعلم العلم العام الذي لا يسع البالغ العاقل جهله او علم ما يطرأ له خاصة او اراد

انه فريضة على كل مسلم حتى يقوم به من فيه الكفاية ثم روى عن ابن المبارك
انه سئل عن تفسير هذا الحديث فقال ليس هو الذي يظنون انما طلب العلم فريضة
ان يقع الرجل في شيء من امر دينه فيسال عنه حتى يعلمه قال البيضاوي المراد من العلم
هنا ما لا مندوحة للعبد عن تعلمه كمعرفة الصانع والعلم بوحدانيته ونبوة رسوله
وكيفية الصلوة فان تعلمه فرض عين قوله في الحديث الآتي وواضع العلم
عند غير اهله قال شيخنا قال الطيبي يشعر بان كل علم يختص باستعداد وله اهل فاذا
وضعه في غير موضعه فقد ظلم فمثل معنى الظلم بتقليد اخس الحيوان بانفس الجواهر تهجين
ذلك الوضع والتنفير عنه قال الشيخ ابو حفص السهروردي اختلف في العلم الذي
هو فريضة فقيل هو علم الاخلاص ومعرفة آفات النفوس وما يفسد الاعمال لان الاخلاص
مامور به كما ان العمل مامور به وخدع النفس وغرورها وشهواتها تخرب مباني
الاخلاص المامور به فصار علم ذلك فرضا وقيل معرفة الخواطر وتفصيلها لان الخواطر
منشأ الفعل وبذلك يعرف الفرق بين لمة الملك ولمة الشيطان وقيل هو طلب
علم الحلال حيث كان اكل الحلال فريضة وقيل هو علم البيع والشرى والنكاح والطلاق
اذا اراد الدخول في شيء من ذلك يجب عليه طلب علمه وقيل هو علم الفرائض الخمس
التي بني الاسلام عليها وقيل هو طلب علم التوحيد بالنظر والاستدلال والنقل وقيل
هو طلب علم الباطن وما يزداد به العبد يقينا وهو الذي يكتسب بصحبة الصالحين
والزهاد المقربين فهم وراث علم النبي صلعم انتهى وتقدم كلام ابن الجوزي
والرد عليه في اطلبوا العلم ولو بالصين وما احسن ما قيل هو مما ينسب للامام
الشافعي رحمه الله ءانثر درا بين راعية الغنم • وانثر منظوما لراعية النعم •
ومن منح الجهال علما اضاعه • ومن منع المستوجبين فقد ظلم • لئن كنت
قد ضيعت في شر بلده • فلست مضيعا بينهم غرر الكلم • فان فرج الله
الكريم بلطفه • وادركت اهلا للعلوم وللحكم • بثثت مفيدا واستفدت
ودادهم • والا فمخزون لدي ومكتتم • ومن منح البيت وسبب هذه الابيات
كما ذكره ابن السبكي في الطبقات قال لما دخل الشافعي الى مصر كلمه اصحاب مالك
فانشا يقول ءانثر حديث طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع
العلم عند غير اهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والفضة ه عن انس
حديث طلب العلم فريضة على كل مسلم وان طالب العلم يستغفر له كل شيء
حتى الحيتان في البحر ابن عبد البر في العلم عن انس حديث طالب العلم فريضة
على كل مسلم والله يحب اغاثة اللهفان عب وابن عبد البر عن انس
حديث طلب العلم افضل عند الله من الصلوة والصيام والحج والجهاد في
سبيل الله عز وجل فر عن ابن عباس حديث طلب العلم ساعة
خير من قيام ليلة وطلب العلم يوما خير من صيام ثلاثة اشهر فر عن ابن عباس
حديث طلب الحق غربة ابن عساكر عن علي حديث طلب الحلال

فريضة

فريضة بعد الفريضة طب عن ابن مسعود حديث طلب الحلال واجب
على كل مسلم فر عن انس حديث طلب الحلال جهاد القضاعي عن ابن
عباس حل عن ابن عمر حديث طلحة شهيد يمشي على وجه الارض ه
عن جابر ابن عساكر عن ابي هريرة وابي سعيد بجانبه علامة الصحة ونسبه كما في
ابن ماجة عن جابر ان طلحة مر على النبي صلعم فقال شهيد فذكره حديث
طلحة ممن قضى نحبه ت ه عن معاوية ابن عساكر عن عائشة قال الدميري
روى الترمذي عن عيسى وموسى ابني طلحة عن ابيهما ان اصحاب رسول الله
صلعم قالوا لاعرابي جاهل سله عمن قضى نحبه من هو وكانوا لا يجترؤن على مسئلته
يوقرونه ويهابونه فسأله الاعرابي فاعرض عنه ثم ساله فاعرض عنه ثم اني اطلعت
من باب المسجد وعلي ثياب خضر فلما رآني رسول الله صلعم قال اين السائل عمن قضى
نحبه قال الاعرابي انا يا رسول الله قال هذا ممن قضى نحبه قال الترمذي حسن
غريب قوله ممن قضى نحبه قال شيخنا قال في النهاية النحب النذر كانه
الزم نفسه ان يصدق اعداء الله في الحرب فوفى به وقيل الموت كانه الزم نفسه
ان يقاتل حتى يموت بجانبه علامة الصحة حديث طلحة والزبير جاراي
في الجنة ت ك عن علي حديث طلوع الفجر امان لامتي من طلوع الشمس
من مغربها فر عن ابن عباس حديث طهروا هذه الاجساد طهركم الله
فانه ليس عبد يبيت طاهرا الا بات معه ملك في شعاره لا ينقلب ساعة
من الليل الا قال اللهم اغفر لعبدك فانه بات طاهرا طب عن ابن عمر
قوله في شعاره بكسر الشين المعجمة قال في النهاية الشعار الثوب الذي يلي
الجسد حديث طهروا افنيتكم فان اليهود لا تطهر افنيتها طس عن سعد
قوله افنيتكم قال في النهاية الفناء هو المتسع امام الدار حديث
طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل سبع مرات اولاهن بالتراب
م د عن ابي هريرة قوله طهور قال النووي ما ملخصه الاشهر فيه ضم الطاء
ويقال بفتحها لغتان قوله ولغ فيه قال اهل اللغة يقال ولغ الكلب في
الاناء يلغ بفتح اللام فيهما اذا شرب باطراف لسانه وفي الحديث دلالة ظاهرة
لمذهب الشافعي وغيره ممن يقول بنجاسة الكلب لان الطهارة تكون عن حدث
او نجس فليس هنا حدث فتعين النجس فان قيل المراد الطهارة اللغوية فالجواب
حمل اللفظ على حقيقته الشرعية مقدم على اللغوية وفيه ايضا نجاسة ما ولغ فيه الكلب
فانه ان كان طعاما مائعا حرم اكله لان اراقته اضاعة مال فلو كان طاهرا لم يأمر
باراقته بل قد نهينا عن اضاعة المال هذا مذهبنا ومذهب الجماهير انه ينجس
ما ولغ فيه ولا فرق بين الكلب المأذون في اقتنائه وغيره ولا بين كلب البدوي
والحضري لعموم اللفظ وفي مذهب مالك اربعة اقوال طهارته ونجاسته وطهارة
سور المأذون في اتخاذه دون غيره وهذه الثلاثة عن مالك والرابع عن عبد الملك

بن الماجشون انه يفرق بين الحضري والبدوي وفيه وجوب غسل ما ولغ فيه الكلب
سبع مرات وهذا مذهبنا ومذهب مالك واحمد والجماهير وقال ابو حنيفة يكفي
غسله ثلاث مرات اولاهن بالتراب وفي رواية اخراهن او اولاهن وفي رواية
سبع مرات السابعة بالتراب وفي رواية سبع مرات وعفروه الثامنة بالتراب وقد
روى البيهقي وغيره هذه الروايات كلها وفيها دليل على ان التقييد بالاولى وبغيرها
ليس على الاشتراط بل المراد احداهن واما رواية وعفروه الثامنة بالتراب فمذهبنا
ومذهب الجماهير ان المراد اغسلوه سبعا واحدة منهن بتراب مع الماء فكان التراب
قائم مقام غسلة فسميت ثامنة لهذا ولا فرق عندنا بين ولوغ الكلب وغيره من اجزائه
فاذا اصاب بوله او روثه او دمه او عرقه او شعره او لعابه او عضو من اعضائه في حال
رطوبة احدهما وجب غسله سبع مرات احداهن بالتراب انتهى حديث
طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل سبعا الاولى بالتراب والهر مثل ذلك
ك عن ابي هريرة حديث طهور كل اديم دباغه ابو بكر في الغيلانيات
عن عائشة تقدم الكلام عليه في حديث ايما اهاب حديث طهور الطعام
يزيد في الطعام والدين والرزق ابو الشيخ عن عبد الله بن جراد قوله
طهور الطعام لعل المراد به الوضوء قبل الطعام وهو الوضوء اللغوي الذي هو غسل اليدين
كما تقدم وسيأتي الوضوء قبل الطعام حسنة حديث طواف سبع
لا لغو فيه تعدل عتق رقبة عب عن عائشة حديث طوافك
بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك د عن عائشة بجانبه علامة
الصحة واوله كما في ابي داود عن عائشة ان النبي صلعم قال لها طوافك فذكره قوله
قال لها اي حين قرنت بين الحج والعمرة طوافك بالبيت وبالصفا والمروة اي
وسعيك بين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك قال ابن رسلان فيه دليل
ظاهر على ان القارن بين الحج والعمرة لا يلزمه الا ما يلزم المفرد وانه يجزيه طواف
واحد وسعي واحد لحجته وعمرته وبه قال مالك والشافعي وابن المنذر ونص عليه
احمد في رواية عنه ويدل عليه ما رواه الترمذي باسناد حسن عن ابن عمر قال رسول الله
صلعم من احرم بالحج والعمرة اجزاه طواف واحد عنهما جميعا ولانه ناسك يكفيه
حلاق واحد ورمي واحد فيكفيه طواف واحد وسعي واحد كالمفرد ولانهما
عبادتان من جنس واحد فاذا اجتمعا دخلت افعال الصغرى في الكبرى كالطهارتين
وقال ابو حنيفة ورواية عن احمد ان عليه طوافين وسعيين وروي عن علي ولم يصح عنه
واحتجوا بقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله وتمامها ان ياتي بافعالهما على الكمال واجاب
اصحابنا عن الاية بان الطواف الواحد والسعي الواحد اذا وقعا لهما فقد تما
حديث طوبى للشام لان ملائكة الرحمن باسطة اجنحتها عليه حم ت
ك عن زيد بن ثابت واوله كما في الترمذي عن زيد بن ثابت قال كنا عند
رسول الله صلعم نؤلف القرآن من الرقاع فقال رسول الله صلعم طوبى للشام فقلنا

لاي ذلك يا رسول الله قال لان ملائكة الرحمن باسطة اجنحتها عليه قال شيخنا
قال في النهاية المراد بطوبى في هذا الحديث فعلى من الطيب لا الجنة ولا الشجرة التي
فيها كما يراد في غير هذه الاحاديث انتهى قلت ولفظ النهاية طوبى اسم الجنة
وقيل هي شجرة فيها واصلها فعلى من الطيب فلما ضمت الطاء انقلبت الياء واوا
والمراد بها هنا فعلى من الطيب لا الجنة ولا الشجرة انتهى حديث طوبى للشام
ان الرحمن لباسط رحمته عليه طب عنه حديث طوبى للغرباء اناس
صالحون في اناس سوء كثير من يعصيهم اكثر ممن يطيعهم حم عن ابن عمرو بجانبه علامة
الصحة حديث طوبى للمخلصين اولئك مصابيح الهدى تنجلي عنهم كل فتنة
ظلماء حل عن ثوبان اي الجنة للمخلصين وتقدم الكلام على الاخلاص في اخلص دينك
وفي الذي بعده حديث طوبى للسابقين الى ظل الله الذين اذا اعطوا الحق
قبلوه واذا سئلوه بذلوه والذين يحكمون للناس بحكمهم لانفسهم الحكيم عن عائشة
بجانبه علامة الحسن وتقدم معنى الظل في سبعة يظلهم الله في ظله والمراد بطوبى فيه
الجنة حديث طوبى للعلماء طوبى للعباد ويل لاهل الاسواق فر عن انس
قوله ويل لاهل الاسواق قال في الدر كاصله الويل الحزن والهلاك والمشقة
من العذاب حديث طوبى لعيش بعد المسيح يؤذن للسماء في القطر ويؤذن
للارض في النبات حتى لو بذرت حبة على الصفا لنبتت وحتى يمر الرجل على الاسد
فلا يضره ويطأ على الحية فلا تضره ولا تشاح ولا تحاسد ولا تباغض ابو سعيد
النقاش في فوائد العراقيين عن ابي هريرة حديث طوبى لمن ادركني
وآمن بي وطوبى لمن لم يدركني ثم آمن بي ابن النجار عن ابي هريرة حديث
طوبى لمن اكثر في الجهاد في سبيل الله فان له بكل كلمة سبعين الف حسنة كل
منها عشرة اضعاف مع الذي له عند الله من المزيد والنفقة على قدر ذلك طب
عن معاذ حديث طوبى لمن اسكنه الله احدى العروسين عسقلان او غزة
فر عن الزبير حديث طوبى لمن اسلم وكان عيشه كفافا الدارقطني في
مشيخته عن انس حديث طوبى لمن بات حاجا واصبح غازيا رجل
مستور ذو عيال متعفف قانع باليسير من الدنيا يدخل عليهم ضاحكا ويخرج منهم ضاحكا
فوالذي نفسي بيده انهم هم الحاجون الغازون في سبيل الله عز وجل عن ابي هريرة
حديث طوبى لمن ترك الجهل واتى الفضل وعمل بالعدل حل عن زيد
بن اسلم مرسلا حديث طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل في نفسه
في غير مسكنة وانفق من مال جمعه في غير معصية وخالط اهل الفقه والحكمة ورحم
اهل الذل والمسكنة طوبى لمن ذل في نفسه وطاب كسبه وحسنت سريرته
وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل
من ماله وامسك الفضل من قوله تخ والبغوي والباوردي ابن قانع طب
هق عن ركب المصري بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام على التواضع في حديث

التواضع لا يزيد العبد حديث طوبى لمن رزقه الله الكفاف ثم صبر عليه
فر عن عبد الله بن حنطب حديث طوبى لمن رآني وآمن بي مرة
وطوبى لمن لم يرني وآمن بي سبع مرات حم تخ حب ك عن أبي أمامة حم عن أنس
حديث طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى لمن آمن بي ولم يرني ثلاث مرات
الطيالسي وعبد الرحمن عن ابن عمر حديث طوبى لمن رآني وآمن بي ولمن رأى
من رآني ولمن رأى من رأى من رآني وآمن بي ثم طوبى ثم طوبى لمن آمن بي ولم يرني
حم حب عن أبي سعيد حديث طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى لمن
رأى من رآني ولمن رأى من رآني وآمن بي طوبى لهم وحسن مآب طب ك
عن عبد الله بن بسر حديث طوبى لمن رآني ولمن رأى من رآني ولمن رأى
من رأى من رآني عبد بن حميد عن أبي سعيد ابن عساكر عن واثلة حديث
طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل
من قوله ووسعته السنة ولم يعد عنها إلى البدعة فر عن أنس حديث
طوبى لمن طال عمره وحسن عمله طب حل عن عبد الله بن بسر بجانبه علامة الحسن
حديث طوبى لمن ملك لسانه ووسعه بيته وبكى على خطيئته طص حل
عن ثوبان بجانبه علامة الحسن حديث طوبى لمن هدي للإسلام وكان
عيشه كفافا وقنع به ت حب ك عن فضالة بن عبيد سبق معناه في قد أفلح
حديث طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا كثيرا ه عن عبد الله بن بسر حل
عن عائشة حم في الزهد عن أبي الدرداء موقوفا بجانبه علامة الحسن قال الدميري
قال النووي إسناده جيد حديث طوبى لمن يبعث يوم القيامة وجوفه محشو
بالقرآن والفرائض والعلم فر عن أبي هريرة حديث طوبى شجرة في الجنة
مسيرة مائة عام ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها حم حب عن أبي سعيد ونسخة
تخرج من أكمامها قال الكمام جمع كم بالكسر وهو غلاف الثمر والحب قبل أن يظهر انتهى
وقال في المصباح والكم بالكسر وعاء الطلع وغطاء النور والجمع أكمام مثل حمل وأحمال
والكمام والكمامة بكسرهما مثله وجمع الكمام أكمة مثل سلاح وأسلحة حديث
طوبى شجرة غرسها الله بيده ونفخ فيها من روحه تنبت بالحلي والحلل وإن أغصانها
لترى من وراء سور الجنة ابن النجار عن قرة بن إياس حديث طوبى
شجرة في الجنة غرسها الله بيده ونفخ فيها من روحه وإن أغصانها لترى من وراء
سور الجنة متهدلة على أفواهها ابن مردويه عن ابن عباس حديث طوبى
شجرة في الجنة لا يعلم طولها إلا الله يسير الراكب تحت غصن من أغصانها سبعين
خريفا ورقها الحلل يقع عليها الطير كأمثال البخت ابن مردويه عن ابن عمر
حديث طول مقام أمتي في قبورهم تمحيص لذنوبهم عن ابن عمر حديث
طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان د ت ه ك عن عائشة ه عن ابن عمر
قال ابن رسلان احتج به أبو حنيفة على عدد الطلاق يعتبر بحرية الزوجة ورقها فطلاق

الأمة اثنتان سواء كان زوجها حرا أو عبدا لهذا الحديث ولأن المرأة محل
للطلاق فيعتبر بها كالعدة وأجاب أصحابنا بأن الحديث ضعيف وعلى تقدير
صحته يعارضه ما رواه مالك في الموطأ والشافعي عن نافع عن ابن عمر موقوفا
ورواه ابن ماجه والدارقطني والبيهقي مرفوعا عن ابن عمر طلاق الأمة
اثنتان وصحح الدارقطني والبيهقي ولفظ عندهما إذا طلق العبد امرأته طلقتين
حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره حرة كانت أو أمة ولفظ مالك في الموطأ هكذا
وفيه وعدة الحرة ثلاث حيض وعدة الأمة حيضتان وهذه الروايات تدل على أن
المراد بحديث الباب طلاق الأمة تطليقتان إذا كان الزوج عبدا وفيه جمع بين
الأحاديث ويدل على أن المراد بالزوج العبد لأن الأمة لا ينكحها الحر إلا عن ضرورة
والأصل حمل الأحاديث على حالة الاختيار دون الضرورة وقال أبو داود في حديث
الباب هو حديث مجهول وقال في الكبير ت غريب حديث طيب
الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه ت عن أبي هريرة
طب والضياء عن أنس حديث طيبوا أفواهكم فإن أفواهكم طرق القرآن
الكجي في سننه عن وضين مرسلا السجزي في الإبانة عن بعض الصحابة حديث
طيبوا أفواهكم بالسواك فإنها طرق القرآن هب عن سمرة بجانبه علامة الحسن
حديث طيبوا ساحاتكم فإن أنتن الساحات ساحات اليهود طس عن سعد
قال في المصباح ساحة الدار الموضع المتسع أمامها والجمع ساحات حديث
طير كل عبد في عنقه عبد بن حميد عن جابر تقدم معناه في طائر كل عبد في عنقه
حديث طينة المعتق من طينة المعتق ابن لال وابن النجار فر عن ابن عباس
حديث طي الثوب راحته فر عن جابر

المعرف

حديث الطابع معلق بقائمة العرش فإذا انتهكت الحرمة وعمل بالمعاصي
واجترئ على الله بعث الله الطابع فيطبع على قلبه فلا يعقل بعد ذلك شيئا البزار
هب عن ابن عمر قال في النهاية الطابع بالفتح الخاتم حديث الطاعم
الشاكر بمنزلة الصائم الصابر حم ت ه ك عن أبي هريرة حديث
الطاعم الشاكر له مثل أجر الصائم الصابر حم ه عن سنان بن سنة قال الدميري
قال الغزالي اختلف الناس في الأفضل من الصبر والشكر فقال قائلون الصبر أفضل من
الشكر وقال آخرون الشكر أفضل من الصبر وقال آخرون هما سواء وهذا الحديث
يدل على تفضيل الشكر على الصبر إذ ذكر ذلك في معرض المبالغة لرفع درجة الشكر وقال
أيضا اعلم أن الله قرن الشكر بالذكر في كتابه مع أنه قال ولذكر الله أكبر وقال فاذكروني
أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون وقال ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم وقال
وسنجزي الشاكرين وقال حكاية عن إبليس لأقعدن لهم صراطك المستقيم إلى قوله
ولا تجد أكثرهم شاكرين قيل هو طريق الشكر وقد قطع الله بالمزيد مع الشكر ولم

المعرف من الزيادات

الطاعون آية الرجز ابتلى الله به ناسا من عباده
فإذا سمعتم به فلا تدخلوا عليه وإذا وقع بأرض
وأنتم بها فلا تفروا منه م عن أسامة
بن زيد

بشيء فقال الله تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم وقد استثنى في خمسة اشياء في الاغناء والاجابة والرزق والمغفرة والتوبة فقال فسوف يغنيكم الله من فضله ان شاء وقال فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وقال يرزق من يشاء ويغفر لمن يشاء وقال ويتوب الله على من يشاء وجعل الله تعالى الشكر مفتاح كلام اهل الجنة فقال الحمد لله الذي صدقنا وعده واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين حديث الطاعون بقية رجز او عذاب ارسل على بني اسرائيل فاذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه واذا وقع بارض ولستم بها فلا تهبطوا عليها ق ت عن اسامة قلت هذا لفظ الترمذي والبخاري نحوه باسقاط لفظة بقية في اوله لكنه ذكرها في اثناء حديث آخر قوله الطاعون قال شيخ شيوخنا الطاعون بوزن فاعول من الطعن عدلوا به عن اصله ووضعوه دالا على الموت العام كالوباء ويقال طعن فهو مطعون وطعين اذا اصابه الطاعون واذا اصابه الطعن بالرمح هذا كلام الجوهري انتهى قلت وتقدم الكلام على حقيقة الطاعون في اتاني جبريل بالحمى والطاعون قوله فاذا وقع بارض الى اخره تقدم الكلام عليه في اذا سمعتم قوله رجز او عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وعند مالك على طائفة من بني اسرائيل او على من كان قبلكم كذا بالشك وعند ابن خزيمة بالجزم بلفظ فانه رجز سلط على طائفة من بني اسرائيل وعنده ايضا رجز اصيب به من كان قبلكم قال شيخ شيوخنا ننبيه وقع الرجس بالسين المهملة موضع الرجز بالزاي والذي بالزاي هو المعروف وهو العذاب والمشهور في الذي بالسين انه الخبث او النجس او القذر وجزم الفارابي والجوهري انه يطلق على العذاب ومنه قوله تعالى ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون وحكاه الراغب ايضا والتنصيص على بني اسرائيل اخص فان كان ذلك المراد فكانه اشار بذلك الى ما جاء في قصة بلعام فاخرج الطبري من طريق سليمان التيمي احد صغار التابعين عن سيار ان رجلا كان يقال له بلعام كان مجاب الدعوة وان موسى اقبل في بني اسرائيل يريد الارض التي فيها بلعام فاتاه قومه فقالوا ادع الله عليهم فقال حتى اوامر ربي فمنع فاتوه بهدية فقبلها وسالوه ثانيا فقال حتى اوامر ربي فلم يرجع اليه بشيء فقالوا لو كره لنهاك فدعا عليهم فصار يجري على لسانه ما يدعو به على بني اسرائيل فينقلب على قومه فلاموه على ذلك فقال سادلكم على ما فيه هلاكهم ارسلوا النساء في عسكرهم ومروهن لا يمتنعن من احد فعسى ان يزنوا فيهلكوا فكان فيمن خرج بنت الملك فارادها بعض رؤوس الاسباط واخبرها بمكانه فمكنته من نفسها فوقع في بني اسرائيل الطاعون فمات منهم سبعون الفا في يوم وجاء رجل من بني هرون ومعه الرمح فطعنهما وايده الله فانتظمهما جميعا وهذا مرسل جيد وسيار شامي موثق وقد ذكر الطبري هذه القصة من طريق محمد بن اسحق عن سالم ابي النضر فذكره نحوه وسمى المرأة كشتا بفتح الكاف وسكون المعجمة بعدها مثناة والرجل زمري بكسر الزاي وسكون الميم وكسر الراء راس سبط شمعون وسمى الذي طعنهما فنحاص بكسر الفاء وسكون النون بعدها مهملة ثم مهملة ابن هرون وقال في اخره فحسب من هلك

من الطاعون سبعون الفا والمقلل عشرون الفا وهذه الطريق تعضد الاولى وقد اشار اليها عياض فقال قوله ارسل على بني اسرائيل قيل مات منهم في ساعة واحدة عشرون الفا وقيل سبعون الفا وذكر ابن اسحق في المبتدأ ان الله تعالى اوحى الى داود ان بني اسرائيل كثر عصيانهم فخيرهم بين ثلاث اما ان ابتليهم بالقحط او العدو شهرين او الطاعون ثلاثة ايام فاخبرهم فقالوا اخترنا الطاعون فمات منهم الى ان زالت الشمس سبعون الفا وقيل مائة الف فتضرع داود الى الله تعالى فرفع وورد وقوع الطاعون في غير بني اسرائيل فيحتمل ان يكون هو المراد بقوله من كان قبلكم فمن ذلك ما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير قال امر موسى بني اسرائيل ان يذبح كل رجل منهم كبشا ثم ليخضب كفه في دمه ثم ليضرب به على بابه ففعلوا فسالهم القبط عن ذلك فقالوا ان الله سيبعث عليكم عذابا وانا ننجو منه بهذه العلامة فاصبحوا وقد مات من قوم فرعون سبعون الفا فقال فرعون عند ذلك لموسى ادع لنا ربك بما عهد عندك لئن كشفت عنا الرجز الاية فدعا فكشفه عنهم وهذا مرسل جيد الاسناد واخرج عبد الرزاق في تفسيره والطبري من طريق الحسن في قوله تعالى الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت قال فروا من الطاعون فقال لهم الله موتوا ثم احياهم ليكملوا بقية آجالهم واخرج ابن ابي حاتم من طريق السدي عن ابي مالك قصتهم مطولة فاقدم من وقفنا عليه في المنقول ممن وقع الطاعون به من بني اسرائيل في قصة بلعام ومن غيرهم في قصة فرعون وتكرر بعد ذلك لغيرهم والله تعالى اعلم حديث الطاعون شهادة لكل مسلم حم ق عن انس قال في الفتح هكذا جاء مطلقا وسياتي في الذي بعده مقيدا بثلاثة قيود حديث الطاعون كان عذابا يبعثه الله على من يشاء وان جعله رحمة للمؤمنين فليس من احد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد حم خ عن عائشة قوله كان عذابا يبعثه الله على من يشاء اي من كافر او عاص كما تقدم في قصة آل فرعون وفي قصة اصحاب موسى مع بلعام قوله جعله رحمة للمؤمنين اي من هذه الامة وفي حديث ابي عسيب عند احمد والطاعون شهادة للمؤمنين ورحمة لهم ورجس للكافر وهو صريح في ان كون الطاعون رحمة انما هو خاص بالمسلمين واذا وقع بالكفار فانما هو عذاب عليهم يعجل لهم في الدنيا قبل الاخرة واما العاصي من هذه الامة فهل يكون الطاعون له شهادة او يختص بالمؤمن الكامل فيه نظر والمراد بالعاصي من يكون مرتكب الكبيرة ويهجم عليه ذلك وهو مصر فانه يحتمل ان يقال لا يكرم بدرجة الشهادة لشؤم ما كان متلبسا به لقوله تعالى ام حسب الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين امنوا

وعملوا الصالحات وايضاً فقد وقع في حديث ابن عمر ما يدل على ان الطاعون
ينشأ عن ظهور الفاحشة اخرجه ابن ماجه والبيهقي بلفظ لم تظهر الفاحشة
في قوم قط حتى يعلنوا بها الا فشا فيهم الطاعون والاوجاع التي لم تكن في
اسلافهم وفي اسناده خالد بن يزيد بن مالك من فقهاء الشام ضعفه عند
احمد وابن معين وغيرهما ووثقه احمد بن صالح وابو زرعة الدمشقي وقال
ابن حبان كان يخطئ كثيراً وله شاهد عن ابن عباس في الموطأ بلفظ ولا فشا
الزنى في قوم قط الا كثر فيهم الموت وفيه انقطاع واخرجه الحاكم من وجه آخر
موصولا بلفظ اذا ظهر الزنى والربا في قرية فقد احلوا بانفسهم عذاب الله
وللطبراني من وجه آخر عن ابن عباس نحو حديث مالك وفي سنده مقال وله
من حديث عمرو بن العاص بلفظ ما من قوم يظهر فيهم الزنى الا اخذوا بالفناء
وسنده ضعيف وفي حديث بريدة عند الحاكم بسند جيد بلفظ ولا ظهرت
الفاحشة في قوم الا سلط الله عليهم الموت ولاحمد من حديث عائشة مرفوعاً
لا تزال امتي بخير ما لم يفش فيهم ولد الزنى فاذا فشا فيهم ولد الزنى اوشك
ان يعمهم الله بعقاب وسنده حسن ففي هذه الاحاديث ان الطاعون قد
يقع عقوبة بسبب المعصية فكيف يكون شهادة ويحتمل ان يقال بل تحصل له درجة
الشهادة لعموم الاخبار الواردة ولا سيما حديث الطاعون شهادة لكل مسلم
ولا يلزم من حصول درجة الشهادة لمن اجترح السيئات مساواة المؤمن الكامل
في المنزلة لان درجات الشهداء متفاوتة كنظيره من العصاة اذا قتل مجاهداً
في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا مقبلا غير مدبر ومن رحمة الله بهذه الامة
المحمدية ان يعجل لهم العقوبة في الدنيا ولا ينافي ذلك ان يحصل لمن وقع به الطاعون
اجر الشهادة ولا سيما واكثرهم لم يباشر تلك الفاحشة وانما عمهم والله
اعلم لتقاعدهم عن انكار المنكر وقد اخرج احمد وصححه ابن حبان القتلى
ثلاثة رجل جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى اذا لقي العدو قاتلهم حتى يقتل
فذاك الشهيد المفتخر في خيمة الله تحت عرشه لا يفضله النبيون الا بدرجة
النبوة ورجل مؤمن قرف على نفسه من الذنوب والخطايا جاهد بنفسه وماله
في سبيل الله حتى اذا لقي العدو قاتلهم حتى يقتل فمحت خطاياه ان السيف
محاء للخطايا ورجل منافق جاهد بنفسه وماله حتى يقتل فهو في النار ان السيف
لا يمحو النفاق واما الحديث الآخر في الصحيح ان الشهيد يغفر له كل شيء الا الدين فانه
يستفاد منه ان الشهادة لا تكفر التبعات وحصول التبعات لا يمنع حصول
درجة الشهادة وليس للشهادة معنى الا ان الله يثيب من حصلت له ثواباً
مخصوصاً ويكرمه كرامة زائدة وقد بين الحديث ان الله يتجاوز عنه ما عدا
التبعات فلو فرض ان للشهيد اعمالا صالحة وقد كفرت الشهادة اعماله
السيئة غير التبعات فان اعماله الصالحة تنفعه في موازنة ما عليه من التبعات

وتبقى

وتبقى له درجة الشهادة خالصة وان لم يكن له اعمال صالحة فهو في المشيئة
والله اعلم **قوله** فليس من عبد اي مسلم يقع الطاعون اي في مكان هو فيه
فيمكث في بلده في رواية احمد في بيته وفي لفظ للبخاري يكون فيه ويمكث
فيه ولا يخرج من البلد اي الذي وقع فيها الطاعون **قوله** صابراً اي غير منزعج
ولا قلق بل مسلماً لامر الله راضياً بقضائه وهذا قيد في حصول اجر الشهادة لمن يموت
بالطاعون وهو ان يمكث بالمكان الذي يقع به فلا يخرج فراراً منه كما تقدم النهي عنه
صريحاً وقوله يعلم انه لن يصيبه الا ما كتب الله له قيد آخر وهي جملة حالية تتعلق بالاقامة
فلو مكث وهو قلق او متندم على عدم الخروج ظاناً انه لو خرج لما وقع به اصلا ورأساً
وانه بالاقامة يقع به فهذا لا يحصل له اجر الشهيد ولو مات بالطاعون ودخل تحته ثلاث
صور من اتصف بذلك فوقع به الطاعون فمات به او وقع به ولم يمت به او لم يقع به اصلاً
ومات بغيره عاجلا او آجلا **قوله** مثل اجر شهيد لعل السر في التعبير بالمثلية مع ثبوت
التصريح بان من مات بالطاعون كان شهيداً ان من لم يمت من هؤلاء بالطاعون كان
له مثل اجر الشهيد وان لم تحصل له درجة الشهادة بعينها وذلك ان من اتصف بكونه
شهيداً اعلى درجة ممن وعد بانه يعطى مثل اجر الشهيد ويكون كمن خرج على نية الجهاد
في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا فمات بسبب غير القتل واما ما اقتضاه مفهوم حديث
الباب ان من اتصف بالصفات المذكورة ووقع به الطاعون ثم لم يمت منه انه يحصل
ثواب الشهيد فيشهد له حديث ابن مسعود الذي اخرجه احمد من طريق ابراهيم بن عبيد
بن رفاعة ان ابا محمد اخبره وكان من اصحاب ابن مسعود انه حدثه عن رسول الله صلعم
قال ان اكثر شهداء امتي لاصحاب الفرش ورب قتيل بين الصفين الله اعلم بنيته
والضمير في قوله انه لابن مسعود فان احمد اخرجه في مسند ابن مسعود ورجال سنده
موثقون ويستنبط من الحديث ان من اتصف بالصفات المذكورة ثم وقع به الطاعون
فمات به ان يكون له اجر شهيدين ولا مانع من تعدد الثواب بتعدد الاسباب كمن
يموت غريباً بالطاعون او نفساء مع الصبر والاحتساب والتحقيق فيما اقتضاه حديث
الباب انه يكون شهيداً بوقوع الطاعون به ويضاف له مثل اجر الشهيد لصبره وثباته
فان درجة الشهادة شيء واجر الشهادة شيء وقد اشار الى ذلك الشيخ ابو محمد بن ابي
جمرة وقال هذا هو السر في قوله والمطعون شهيد وفي قوله في هذا فله مثل اجر شهيد ويمكن
ان يقال بل درجات الشهداء متفاوتة فارفعها من اتصف بالصفات المذكورة
ومات بالطاعون ودونه في المرتبة من اتصف بها وطعن فلم يمت به ودونه من اتصف
ثم لم يطعن ولم يمت به ويستفاد من الحديث ايضاً ان من لم يتصف بالصفات المذكورة
لا يكون شهيداً ولو وقع الطاعون ومات به فضلا عن ان يموت بغيره وذلك ينشأ من
شؤم الاعتراض الذي ينشأ عنه التضجر والتسخط لقدر الله وكراهة لقاء الله وما اشبه
ذلك من الامور التي تفوت معها الخصال المشروطة والله اعلم وقد جاء في بعض الاحاديث
استواء شهيد الطاعون وشهيد المعركة فاخرج احمد بسند حسن عن عتبة بن عبد السلمي

رفعه يأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول اصحاب الطاعون نحن شهداء فيقال
انظروا فان كان جراحهم كجراح الشهداء تسيل دما وريحها كريح المسك فهم شهداء
فيجدونهم كذلك ولشاهده في حديث العرباض بن سارية اخرجه احمد والنسائي
بسند حسن ايضا بلفظ يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم الى ربنا عز وجل في الذين يتوفون
بالطاعون فيقول الشهداء اخواننا قتلوا كما قتلنا ويقول الذين ماتوا على فرشهم اخواننا
ماتوا على فرشهم كما متنا فيقول الله عز وجل انظروا الى جراحهم فان اشبهت جراح المقتولين
فانهم منهم فاذا جراحهم اشبهت جراحهم زاد الكلاباذي في معاني الاخبار فهذا الوجه
في جراحهم فيلحقون بهم انتهى من شرح الحديث جميعه من الفتح حديث الطاعون غدة
كغدة البعير المقيم بها كالشهيد والفار منها كالفار من الزحف حم عن عائشة قال
في النهاية الغدة طاعون الابل وقلما تسلم منه يقال اغد البعير فهو مغد انتهى وقال في المصباح
الغدة لحم يحدث عن داء بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك والغدة للبعير كالطاعون
للانسان والجمع غدد مثل غرفة وغرف واغد البعير صار ذا غدة حديث
الطاعون وخز اعدائكم من الجن وهو لكم شهادة ك عن ابي موسى حديث
الطاعون شهادة لامتي ووخز اعدائكم من الجن غدة كغدة الابل تخرج في الآباط والمراق
من مات منه مات شهيدا ومن اقام فيه كان كالمرابط في سبيل الله ومن فر منه كان كالفار
من الزحف طس وابو نعيم في فوائد ابي بكر بن خلاد عن عائشة حديث
الطاعون والغرق والبطن والحرق والنفساء شهادة لامتي حم طب والضيا
عن صفوان بن امية حديث الطاعم الشاكر كالصائم القائم فر عن عمرو بن
حريث حديث الطبيب الله ولعلك ترفق باشياء تخرق بها غيرك الشيرازي
عن مجاهد مرسلا حديث الطرق يطهر بعضها بعضا عد هق عن ابي هريرة حديث
الطعام بالطعام مثلا بمثل حم م عن معمر بن عبد الله حديث الطعن والطاعون
والهدم واكل السبع والغرق والحرق والبطن وذات الجنب شهادة ابن قانع عن ربيع
الانصاري بجانبه علامة الصحة حديث الطفل لا يصلى عليه ولا يرث ولا يورث
حتى يستهل ت عن جابر بجانبه علامة الحسن حديث الطمع يذهب الحكمة من قلوب
العلماء في نسخة سمعان عن انس بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام على الطمع في اياكم والطمع
حديث الطوفان الموت ابن جرير وابن ابي حاتم وابن مردويه عن عائشة
قال في النهاية في حديث عمرو بن العاص وذكر الطاعون فقال لا اراه الا رجزا او طوفانا
اراد بالطوفان البلاء وقيل الموت حديث الطواف صلاة فاقلوا فيه الكلام
طب عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن حديث الطواف بالبيت صلاة ولكن
الله احل فيه المنطق فمن نطق فلا ينطق الا بخير طب حل ك هق عن ابن عباس
حديث الطهارات اربع قص الشارب وحلق العانة وتقليم الاظفار والسواك
البزار ع طب عن ابي الدرداء تقدم الكلام عليها في خمس من الفطرة الا السواك حديث
الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن ما بين السماء والارض

والصلوة

والصلوة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقران حجة لك او عليك كل الناس
يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها حم م ت عن ابي مالك الاشعري قوله
الطهور قال شيخنا بالضم على الافصح والمراد به الفعل قوله شطر الايمان اي نصفه
والمعنى ان الاجر فيه ينتهي تضعيفه الى نصف اجر الايمان وقيل الايمان يجب ما قبله من الخطايا
وكذا الوضوء الا انه لا يصح الا مع الايمان فصار لتوقفه على الايمان في معنى الشطر وقيل
المراد بالايمان الصلوة والطهارة شرط في صحتها فصارت كالشطر ولا يلزم في الشطر
ان يكون نصفا حقيقيا قال النووي وهذا اقرب الاقوال زاد النووي ويحتمل ان يكون
معناه ان الايمان تصديق بالقلب وانقياد بالظاهر وهما شطران للايمان والطهارة متضمنة
للصلوة فهي انقياد في الظاهر والله اعلم قوله والحمد لله تملأ الميزان معناه عظم
اجرها وانه يملأ الميزان قوله تملآن او تملأ ما بين فيهما وضمير الثاني للجملة
من الكلام وجوز صاحب التحرير التذكير فيهما على ارادة النوعين من الكلام او الذكرين
في الاول او الذكر في الثاني ومعناه لو قدر ثوابهما جسما لملأ ما بين السماء والارض زاد
النووي وسبب عظم فضلهما ما اشتملتا عليه من التنزيه بقوله سبحان الله والتفويض
والافتقار الى الله تعالى بقوله الحمد لله والله اعلم قوله والصلوة نور لانها
تمنع عن المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدي الى الصواب كما ان النور يستضاء به
وقيل يكون اجرها نورا لصاحبها يوم القيامة وقيل لانها سبب لاشراق انوار
المعارف وانشراح القلب ومكاشفات الحقائق لفراغ القلب فيها واقباله على الله
تعالى وقيل يكون نورا ظاهرا على وجهه يوم القيامة وفي الدنيا ايضا على وجهه بالبهاء
بخلاف من لم يصل قوله والصدقة برهان اي حجة على ايمان فاعلها فان
المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقدها زاد النووي قال صاحب التحرير معناه يفزع
اليها كما يفزع الى البراهين كان العبد اذا سئل يوم القيامة عن مصرف ماله كانت
صدقاته براهين في جواب هذا السؤال فيقول تصدقت به قال ويجوز ان يوسم
المتصدق بسيما يعرف بها فتكون برهانا له على حاله ولا يسأل عن مصرف ماله قوله
والصبر ضياء قال النووي معناه الصبر المحبوب في الشرع وهو الصبر على طاعة الله تعالى
والصبر عن معصيته والصبر ايضا على النائبات وانواع المكاره في الدنيا والمراد ان الصبر
محمود لا يزال صاحبه مستضيئا مهتديا مستمرا على الصواب قال ابراهيم الخواص الصبر هو
الثبات على الكتاب والسنة وقال الاستاذ ابو علي الدقاق حقيقة الصبر ان لا يعترض
على المقدور فاما اظهار البلاء على وجه الشكوى فلا ينافي الصبر قال الله تعالى في حق ايوب
عليه السلام انا وجدناه صابرا مع انه قال مسني الضر وقال الراغب الصبر حبس النفس
عما يقتضيه الهوى ويختلف مواقعه وربما تخالف بين اسمائه بحسب اختلاف مواقعه
فان كان في مصيبة فيقال الصبر لا غير وضده الجزع وان كان في امساك النفس عن الفضول
سمي قناعة وضدها الحرص والشره وان كان في امساك كلام في الضمير سمي كتمانا وضده
الافشاء وان كان في بذل مال سمي صاحبه جوادا وضده البخيل وعلى هذا قياس جميع

الفضائل قوله والقرآن حجة لك او عليك اي تنتفع به ان تلوته وعملت به وان فهو
حجة عليك قوله كل الناس يغدو الى اخره معناه ان كل انسان يسعى بنفسه فمنهم من
يبيعها لله تعالى بطاعته فيعتقها من العذاب ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعهما
فيوبقها اي يهلكها قال شيخنا قال الطيبي كل الناس يغدو مجمل والفاء في قوله فبائع
تفصيلية وفي قوله فمعتقها سببية وقال الاشرفي فبائع نفسه شراي هو مشتري نفسه
بدليل قوله فمعتقها والاعتاق انما يكون من المشتري وهو خبر مبتدا محذوف فانه يحذف
كثيرا بعد الفاء الجزائية وقوله فمعتقها خبر بعد الخبر ويجوز ان يكون بدل بعض من قوله فبائع
نفسه انتهى فان قلت ما وجه اتصال هذه الجملة بما قبلها قلت هي مستنبطة على تقدير
سؤال سائل قد تبين من هذا التقرير الرشد من الغي فما حال الناس بعد ذلك فاجيب
كل الناس يغدو الى اخره وموقع هذا السؤال موقع الفاء في قوله فمن يكفر بالطاغوت
ويؤمن بالله بعد قوله قد تبين الرشد من الغي حديث الطهور ثلاثا ثلاثا واجبة
ومسح الراس واحدة فر عن علي حديث الطواف حول البيت مثل الصلوة
الا انكم تتكلمون فيه فمن تكلم فيه فلا يتكلم الا بخير ت ك هق عن ابن عباس حديث
الطلاق بيد من اخذ بالساق طب عن ابن عباس قلت هو في ابن ماجه طرف حديث
واوله وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عباس قال اتى النبي صلعم رجل فقال سيدي زوجني
امته وهو يريد ان يفرق بيني وبينها قال فصعد النبي صلعم المنبر فقال يا ايها الناس
ما بال احدكم يزوج عبده امته ثم يريد ان يفرق بينهما انما الطلاق فذكره وذكره
المؤلف في حرف الهمزة من الجامع الكبير فجزم عزوه لابن ماجه وانه حديث مستقل لم
يصب قوله بيد من اخذ بالساق قال في المصباح الساق من الاعضاء انثى وهي
ما بين الركبة والقدم حديث الطير تجري بقدر ك عن عائشة
حديث الطير يوم القيامة ترفع مناقيرها وتضرب باذنابها وتطرح ما في اجوافها
وليس عندها طلبة فاتقه طب ع عن ابن عمر حديث الطيرة في المراة
والدار والفرس حم عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة تقدم الكلام على معناه في ان
كان الشؤم في شيء وباقي الكلام على الطيرة في لا عدوى ولا طيرة حديث
الطيرة شرك حم خد د ك عن ابن مسعود وتمامه كما في ابي داود وما منا الا ولكن
الله يذهبه بالتوكل قال شيخنا قال الخطابي معناه وما منا من قد يعتريه التطير ويسبق
الى قلبه الكراهة فيه فحذف اختصارا للكلام واعتمادا على فهم السامع وقال محمد بن اسمعيل
كان سليمان بن حرب ينكر هذا ويقول هذا الحرف ليس من قول رسول الله صلعم
وكانه قول ابن مسعود وقال ابن القيم في مفتاح دار السعادة قوله وما منا الا من
مدرج في الحديث ليس من كلام النبي صلعم قاله بعض الحفاظ وهو الصواب قلت وهذا
الحذف يسمى في البديع بالاكتفاء قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام والفرق بين الطيرة
والتطير ان التطير هو الظن السيئ الذي في القلب والطيرة هو الفعل المرتب على الظن السيئ
وقال البيهقي في شعب الايمان التطير زجر الطائر وازعاجها عن اوكارها عند ارادة

تخرج

الخروج للحاجة حتى اذا مرت على اليمين تفاءل به ومضى على وجهه وان مرت على
الشمال تشاءم به وقعد وهذا من فعل اهل الجاهلية الذين كانوا يرون ذلك ولا يضيفون
التدبير الى الله وقوله الطيرة شرك يريد على ما كان اهل الجاهلية يعتقدون فيها وقوله
وما منا الا يقال هذا من قول عبد الله ابن مسعود وليس من قول النبي صلعم وقوله وما منا
الا يريد وما منا الا وقع في قلبه شيء عند ذلك على ما جرت به العادة وقضت من التجارب
لكنه لا يقر فيه بل يحسن اعتقاده ان لا مدبر سوى الله تعالى فيسال الله الخير ويستعيذ به
من الشر ويمضي على وجهه متوكلا على الله تعالى انتهى

حرف الظاء

حديث ظهر المؤمن حمى الا بحقه طب عن عصمة بن مالك بجانبه علامة الحسن
قوله ظهر المؤمن حمى اي محمي معصوم من الايذاء قوله الا بحقه اي لا يضرب ولا يذل الا
على سبيل الحد والتعزير تاديبا

المعرف

حديث الظلم ثلاثة فظلم لا يغفره الله وظلم يغفره وظلم لا يتركه فاما الظلم
الذي لا يغفره الله فالشرك قال الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم واما الظلم الذي يغفره الله
فظلم العباد انفسهم فيما بينهم وبين ربهم واما الظلم الذي لا يتركه الله فظلم العباد بعضهم
بعضا حتى يدين لبعضهم من بعض الطيالسي والبزار عن انس بجانبه علامة الصحة
قوله حتى يدين لبعضهم من بعض قال في حديث الظلمة واعوانهم في
النار فر عن حذيفة حديث الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا ولبن
الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة خ ت د ه
عن ابي هريرة وفي رواية الرهن يركب بنفقته وقوله يركب بضم اوله على البناء للمجهول
وكذلك يشرب وهو خبر بمعنى الامر لكن لم يتعين فيه المامور والمراد بالرهن
المرهون كما اوضحته الرواية الاولى واستدلت بالحديث طائفة على جواز
انتفاع المرتهن بالرهن اذا قام بمصلحته ولو لم ياذن المالك والجمهور حملوه
قوله والدر بفتح المهملة وتشديد الراء مصدر بمعنى الدارة اي ذات الضرع
او الدر نفس اللبن وقوله لبن الدر هو من اضافة الشيء الى نفسه قوله وعلى
الذي يركب ويشرب النفقة اي كائنا من كان هذا ظاهر الحديث وفيه حجة لمن قال
يجوز للمرتهن الانتفاع بالرهن اذا قام بمصلحته ولو لم ياذن المالك والجمهور على
خلافه كما تقدم

حرف العين

حديث عائد المريض يمشي في مخرفة الجنة حتى يرجع م عن ثوبان تقدم
الكلام عليه في ان المسلم اذا عاد اخاه حديث عائد المريض يخوض في الرحمة
فاذا جلس عنده غمرته الرحمة وتمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على وجهه
او على يده فيسال له كيف هو وتمام تحيتكم بينكم المصافحة حم طب عن ابي امامة
حديث عائشة زوجتي في الجنة ابن سعد عن مسلم البطين مرسلا
حديث عاتبوا الخيل فانها تعتب طب والضيا عن ابي امامة قال

حرف الظاء من الزيادات
ظهرت لهم الصلوة فقبلوها وخفيت الزكوة فمنعوها اولئك هم المنافقون البزار عن ابن عمر

حرف العين من الزيادات

في النهاية اي ادبوها وروضوها للحرب والركوب فانها تتادب وتقبل العتاب.

حديث عادي الله من عادى عليا ابن منده عن رافع مولى عائشة

حديث عادي الارض لله ولرسوله ثم لكم من بعد فمن احيا شيئا من موتان الارض فله رقبتها طب عن طاوس مرسلا وعن ابن عباس موقوفا قوله عادي الارض قال في المصباح وعادي الارض ما تقادم ملكه حديث عارية مؤداة ك عن ابن عباس حديث عاشوراء عيد نبي كان قبلكم فصوموه انتم البزار عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث عاشوراء يوم العاشر قط فر عن ابي هريرة حديث عاشوراء اليوم التاسع حل عن ابن عباس حديث عاقبوا ارقاكم على قدر عقولهم قط في الافراد وابن عساكر عن عائشة حديث عالم ينتفع بعلمه خير من الف عابد فر عن علي حديث عامة اهل النار النساء طب عن عمران بن حصين حديث عامة عذاب اهل القبر من البول ك عن ابن عباس حديث عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم ق د ت عن النعمان بن بشير تقدم الكلام على معناه في سووا صفوفكم حديث عباد الله وضع الله الحرج الا امرا اقترض امرا ظلما فذاك يحرج ويهلك عباد الله تداووا فان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له دواء الا داء واحدا الهرم الطيالسي عن اسامة بن شريك قوله الحرج قال في النهاية الحرج في الاصل الضيق ويقع على الاثم والحرام وقيل الحرج اضيق الضيق قوله الا امرا اقترض امرا ظلما وفي رواية الا من اقترض وفي رواية الا من اقترض عرض مسلم قال في النهاية اي نال منه وقطعه بالغيبة وهو افتعال من القرض القطع وبجانبه علامة الصحة حديث عبد الله ابن سلام عاشر عشرة في الجنة حم طب ك عن معاذ حديث عبد الله بن عمر وابو عبد الرحمن وعمار من السابقين والمقداد من المجتهدين فر عن ابن عباس حديث عبد اطاع الله واطاع مواليه ادخله الله الجنة قبل مواليه بسبعين خريفا فيقول السيد رب هذا كان عبدي في الدنيا قال جازيته بعمله وجازيتك بعملك طب عن ابن عباس حديث عتق النسمة ان تنفرد بعتقها وفك الرقبة ان تعين على عتقها الطيالسي عن البراء بجانبه علامة الصحة حديث عثمان بن عفان ولي في الدنيا ووليي في الاخرة عن جابر حديث عثمان حيي تستحي منه الملائكة ابن عساكر عن ابي هريرة حديث عثمان احيى امتي واكرمها حل عن ابن عمر حديث عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان اصابته سراء شكر وكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر فكان خيرا له حم م عن صهيب حديث عجب ربنا من قوم يقادون الى الجنة بالسلاسل حم خ د عن ابي هريرة قال في النهاية اي عظم عنده وكبر لديه اعلم الله سبحانه انتهى انما

يتعجب الادمي من الشيء اذا عظم موقعه عنده وخفي عليه سببه فاخبرهم بما يعرفون ليعلموا موقع هذه الاشياء عنده وقيل معنى عجب ربك اي رضي واثاب فسماه عجبا مجازا وليس بعجب في الحقيقة والاول اوجه زاد شيخنا والاطلاق التعجب على الله مجاز لانه لا يخفى عليه اسباب الاشياء والتعجب ما خفي سببه ولم يعلم انتهى قوله يقادون الى الجنة في السلاسل قال شيخ شيوخنا قال البخاري باب الاسارى في السلاسل قال ابن المنير ان كان المراد حقيقة وضع السلاسل في الاعناق فالترجمة مطابقة وان كان المراد المجاز عن الاكراه فليست مطابقة قلت المراد يكون السلاسل في اعناقهم مقيد بحالة الدنيا فلا مانع من حمله على حقيقته والتقدير يدخلون الجنة وكانوا قبل ان يسلموا في السلاسل وسياتي في تفسير آل عمران من وجه آخر عن ابي هريرة في قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قال خير الناس للناس ياتون بهم في السلاسل في اعناقهم حتى يدخلون في الاسلام قال ابن الجوزي معناه انهم اسروا وقيدوا فلما عرفوا صحة الاسلام دخلوا طوعا فدخلوا الجنة فكان الاكراه على الاسر والتقييد هو السبب الاول فكانه اطلق على الاكراه التسلسل ولما كان هو السبب في دخول الجنة اقام المسبب مقام السبب وقال الطيبي يحتمل ان يكون المراد بالسلسلة الجذب الذي يجذبه الحق من خلص عباده من الضلالة الى الهدى ومن الهبوط في مهاوي الطبيعة الى العروج للدرجات العلى لكن الحديث في تفسير آل عمران يدل على انه على الحقيقة ونحوه ما اخرجه الطبراني من طريق ابي الطفيل رفعه رايت ناسا من امتي يساقون الى الجنة في السلاسل كرها قلنا يا رسول الله من هم قال قوم من العجم يسبيهم المهاجرون فيدخلونهم في الاسلام واما ابراهيم الحربي فمنع حمله على حقيقة التقييد وقال المعنى يقادون الى الاسلام مكرهين فيكون ذلك سبب دخولهم الجنة ليس المراد ان ثم سلسلة وقال غيره يحتمل ان يكون المراد المسلمين اي يكونون عند اهل الكفر يموتون على ذلك او يقتلون فيحشرون كذلك وعبر عن الحشر بدخول الجنة لثبوت دخولهم فيها عقبه انتهى ما في الفتح وقال في النهاية قيل هم الاسرى يقادون الى الاسلام مكرهين فيكون ذلك سبب دخولهم الجنة ليس ان ثم سلسلة ويدخل فيه كل من حمل على عمل من اعمال الخير انتهى وقال شيخنا زكريا قوله يدخلون الجنة في السلاسل اي يدخلونها وكانوا في الدنيا في السلاسل المكرهين بها على الاسلام او المراد بهم اسارى المسلمين يموتون او يقتلون في ايدي الكفار مسلسلين فيحشرون ويدخلون الجنة على حالهم لاظهار شرفهم كما في الشهيد ودمه عليه وبهذين التقديرين يكون المراد حقيقة وضع السلاسل في الاعناق وتقع المطابقة بين الترجمة والحديث وبعضهم قدر ذلك بما فيه تجوز مع انتفاء المطابقة انتهى حديث عجب ربنا من رجل غزى في سبيل الله فانهزم اصحابه فعلم ما عليه فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل للملائكة انظروا الى عبدي رجع رغبة

فيما عندي وشفقة مما عندي حتى اهريق دمه (د) عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن
قوله عجب ربنا تقدم معناه فيما قبله قوله حتى اهريق دمه قال ابن رسلان
بضم الهمزة وفتح الهاء الزائدة اي اريق ودمه بالرفع نائب عن الفاعل وفي
هذا الحديث دليل على ان الغازي اذا انهزم عنه اصحابه وكان في ثباته
للقتال نكاية للكفار يستحب الثبات لكن لا يجب كما قاله السبكي واما اذا كان الثبات
موجبا للهلاك المحض من غير نكاية فيجب الفرار قطعا قوله فيقول الله لملائكته مباهيا
به ملائكته قوله انظروا الى عبدي اضافه الى نفسه تعظيما لمنزلته عنده قوله رجع
الى القتال قوله رغبة فيما عندي اي من الثواب قوله وشفقة اي خوفا قوله
مما عندي من العقاب وفي هذا دليل على ان نية المقاتل في جهاده طمعا في الثواب وخوفا
من العقاب على الفرار معتبرة لانه علل الرجوع للرغبة وللاشفاق ورغبة وشفقة منصوبان
على المفعول له حديث عجب ربنا من ذبحكم الضأن في يوم عيدكم هب
عن ابي هريرة حديث عجبت من قوم من امتي يركبون البحر كالملوك على الاسرة
خ عن ام حرام قلت واوله مع سببه وتمامه كما في البخاري عن انس بن مالك قال حدثتني
ام حرام ان النبي صلعم قال يوما في بيتها فاستيقظ وهو يضحك قالت قلت يا رسول الله
ما يضحكك قال عجبت من قوم من امتي يركبون البحر كالملوك على الاسرة فقلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم فقال انت معهم ثم نام فاستيقظ وهو يضحك فقال مثل ذلك
مرتين او ثلاثا قلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال انت من الاولين فتزوج
بها عبادة بن الصامت فخرج بها الى الغزو فلما رجعت قربت دابة لتركبها فوقعت
فاندقت عنقها انتهى قوله عجبت تقدم معناه قريبا قوله يركبون البحر
قال في الفتح اختلف السلف في جواز ركوب البحر قال مطر الوراق ما ذكره الله الا
بحق واحتج بقوله تعالى هو الذي يسيركم في البر والبحر وفي حديث زهير بن عبد الله رفعه
من ركب البحر اذا ارتج فقد برئت منه الذمة وفي رواية فلا يلومن الا نفسه اخرجه ابو عبيد
في غريب الحديث وزهير مختلف في صحبته وقد اخرج البخاري حديثه في تاريخه فقال
في روايته عن زهير عن رجل من الصحابة واسناده حسن وفيه تقييد المنع بالارتجاج ومفهومه
الجواز عند عدمه وهو المشهور من اقوال العلماء فاذا غلبت السلامة فالبر والبحر سواء
ومنهم من فرق بين الرجل والمراة وهو عن مالك فمنعه للمراة مطلقا وهذا الحديث حجة
للجمهور واول من ركبه للغزو معاوية بن ابي سفيان في خلافة عثمان وذكر مالك ان عمر كان
يمنع الناس من ركوب البحر حتى كان عثمان فما زال معاوية يستاذنه حتى اذن له وقال
لا تنتخب احدا بل من اختار الغزو فيه طائعا فاعنه ففعل قوله ام حرام بفتح المهملتين
وهي خالة انس قوله قال يوما في بيتها قال في النهاية المقيل والقيلولة الاستراحة
نصف النهار وان لم يكن معها نوم يقال قال فلان يقيل قيلولة فهو قائل قوله
كالملوك على الاسرة قال في الفتح قال ابن عبد البر اراد والله اعلم انه رأى الغزاة في
البحر من امته ملوكا على الاسرة في الجنة ورؤياه وحي وقد قال الله تعالى في صفة اهل الجنة

على سرر متقابلين وقال على الارائك متكئون والارائك السرر في الحجال وقال
عياض هذا محتمل ويحتمل ايضا ان يكون خبرا عن حالهم في الغزو من سعة احوالهم وقوام
امرهم وكثرة عددهم وجودة عددهم فكانهم الملوك على الاسرة قلت وفي هذا
الاحتمال بعد والاول اظهر لكن الاتيان بالتمثيل في معظم طرقه يدل على انه رأى ما
يؤول اليه لانهم نالوا ذلك في تلك الحالة او موضع التشبيه انهم فيما هم فيه من النعيم
الذي اثيبوا به على جهادهم مثل ملوك الدنيا على اسرتهم والتشبيه بالمحسوسات ابلغ في
نفس السامع قلت قال شيخنا قال النووي قيل هو صفة لهم في الاخرة اذا دخلوا
الجنة والاصح انها صفة لهم في الدنيا اي يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم واستقامة
امرهم وكثرة عددهم قوله فقلت ادع الله ان يجعلني منهم في رواية فدعا لها وفي
رواية فقال اللهم اجعلها منهم ووقع في رواية انت منهم ولمسلم فانك منهم وفي رواية
فقلت يا رسول الله انا منهم قال انت منهم ويجمع بانه دعا لها فاجيب فاخبرها جازما
بذلك قوله انت من الاولين زاد في رواية ولست من الآخرين وقول ام حرام ادع
الله ان يجعلني منهم في الثانية فلظنها ان الثانية تساوي الاولى في المرتبة فسالت ثانيا
ليتضاعف لها الاجر لا انها شكت في اجابة دعاء النبي صلعم لها في المرة الاولى وفي
جزمه بذلك قلت لا تنافي بين اجابة دعائه وجزمه بانها من الاولين وبين
سؤالها ان تكون من الاخرين لانه لم يقع التصريح لها انها تموت قبل زمان الغزوة
الثانية فكان كما قال صلعم قوله فلما رجعت قربت دابة لتركبها فوقعت
فاندقت عنقها في رواية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت
وفي رواية قربت اليها دابة لتركبها فصرعت عنها فماتت وفي رواية فوقصتها
بغلة لها شهباء فوقعت فماتت والحاصل ان البغلة الشهباء قربت اليها لتركبها
فشرعت لتركب فسقطت فاندقت عنقها فماتت وفي الحديث جواز تمني الشهادة
وان من يموت غازيا يلحق بمن يقتل في الغزو كذا قال ابن عبد البر وهو ظاهر
القصة لكن لا يلزم من الاستواء في اصل الفضل الاستواء في الدرجات وفيه مشروعية
القائلة لما فيها من الاعانة على قيام الليل وقال بعض الشراح فيه فضل المجاهدين
الى يوم القيامة لقوله فيه ولست من الآخرين ولا نهاية للاخرين الى يوم
القيامة والذي يظهر ان المراد بالاخرين في الحديث الفرقة الثانية وفيه
ضرب من اخبار النبي صلعم بما سيقع فوقع كما قال وذلك معدود من
اعلام نبوته منها اعلامه ببقاء امته بعده وان فيهم اصحاب قوة وشوكة ونكاية
في العدو وانهم يتمكنون من البلاد حتى يغزوا البحر وان ام حرام تعيش الى ذلك
الزمان وانها تكون مع من يغزو البحر وانها لا تدرك زمان الغزوة الثانية وفيه
جواز الفرح بما يحدث من النعم والضحك عند حصول السرور لضحكه صلعم
اعجابا بما رأى من امتثال امته امره لهم بجهاد العدو وما اثابهم الله على
ذلك وما ورد في بعض طرقه بلفظ التعجب محمول على ذلك وفيه جواز القائلة

الضيف في غير بيته بشروطه كالاذن وامن الفتنة ويشكل فانه صلعم في
بيت ام حرام وهي اجنبية قال ابن عبد البر اظن ان ام حرام ارضعت رسول الله
صلعم وقيل خالته من الرضاع وقيل خالة ابيه او جده وقيل كان ذلك قبل الحجاب
ورد بان ذلك كان بعد الحجاب جزما ورد الحافظ الدمياطي على من ادعى المحرمية فقال
ذهل كل من زعم ان ام حرام احدى خالات النبي صلعم من الرضاعة او من النسب
وقيل كان النبي صلعم معصوما يملك اربه عن زوجته فكيف عن غيرها مما هو المنزه
عنه وهو المبرا عن كل فعل قبيح وقول رفث فيكون ذلك من خصائصه ورده
عياض وقال الخصائص لا تثبت بالاحتمال وثبوت العصمة مسلم لكن الاصل عدم
الخصوصية وجواز الاقتداء به في افعاله حتى يقوم على الخصوصية دليل ثم قال الدمياطي
ليس في الحديث ما يدل على الخلوة بام حرام ولعل ذلك كان مع ولد او خادم او زوج
او تابع قلت وهو احتمال قوي لكن لا يدفع الاشكال من اصله واحسن الاجوبة دعوى
الخصوصية ولا يردها كونها لا تثبت الا بدليل لان الدليل على ذلك واضح والله
اعلم انتهى ملخصا من الفتح حديث عجبت للمؤمن ان الله لم يقض له قضاء
الا كان خيرا له حم حب عن انس حديث عجبت للمؤمن وجزعه ولو يعلم ما له
في السقم احب ان يكون سقيما حتى يلقى الله عز وجل طس عن ابن مسعود قوله
وجزعه قال الجوهري الجزع نقيض الصبر وقال في المصباح وجزع الرجل جزعا
من باب تعب فهو جزع وجزوع مبالغة اذا ضعفت منته عن حمل ما نزل به ولم
يجد صبرا وقال في النهاية هو الحزن والخوف قوله ضعفت منته المنة بالضم القوة
قوله في السقم قال في النهاية السقم والسقم المرض وقال في المصباح سقم سقما
من باب تعب طال مرضه ويتعدى بالهمزة والتضعيف والسقام بالفتح اسم منه
حديث عجبت لملكين من الملائكة نزلا الى الارض يلتمسان عبدا في مصلاه فلم
يجداه ثم عرجا الى ربهما فقالا يا رب كنا نكتب لعبدك المؤمن في يومه وليلته من العمل
كذا وكذا فوجدناه قد حبسته في حبالتك فلم نكتب له شيئا فقال عز وجل اكتبا
لعبدي عمله في يومه وليلته ولا تنقصا من عمله شيئا علي اجر ما حبسته وله اجر ما كان
يعمل الطيالسي طس عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن حديث عجبت للمسلم
اذا اصابته مصيبة احتسب وصبر واذا اصابه خير حمد الله وشكر ان المسلم
يوجر في كل شيء حتى في اللقمة يرفعها الى فيه الطيالسي هب عن سعد بجانبه
علامة الصحة حديث عجبت لاقوام يقادون الى الجنة بالسلاسل وهم كارهون
طب عن ابي امامة حل عن ابي هريرة تقدم معناه قريبا حديث عجبت
لصبر اخي يوسف وكرمه والله يغفر له حيث ارسل اليه ليستفتي في الرؤيا ولو
كنت انا لم افعل حتى اخرج وعجبت لصبره وكرمه والله يغفر له اتي ليخرج فلم
يخرج حتى اخبرهم بعذره ولو كنت انا لبادرت الباب ولولا الكلمة لما لبث
في السجن حيث يبتغي الفرج من عند غير الله عز وجل طب وابن مردويه

عن ابن عباس حديث عجبت لطالب الدنيا والموت يطلبه وعجبت
لغافل وليس بمغفول عنه وعجبت لضاحك ملء فيه ولا يدري ارضي عنه ام
سخط عد هب عن ابن مسعود حديث عجبت لمن يشتري المماليك بماله
ثم يعتقهم كيف لا يشتري الاحرار بمعروفه فهو اعظم ثوابا ابو الغنائم النرسي في قضاء
الحوائج عن ابن عمر حديث عجبت وليس بالعجب وعجبت وهو العجب العجب
العجب العجيب عجيب وليس بالعجب اني بعثت اليكم رجلا منكم فآمن بي من آمن
بي منكم وصدقني من صدقني منكم فانه العجب وما هو بالعجب ولكني عجبت وهو العجب
العجب العجيب لمن لم يرني وصدق بي ابن زنجويه في ترغيبه عن عطاء مرسلا
حديث عج جاء الى الله فقال الهي وسيدي عبدتك كذا وكذا سنة
ثم جعلتني في اشر كنف فقال او ما ترضى ان عدلت بك عن مجالس القضاة تمام
وابن عساكر عن ابي هريرة قوله العج رفع الصوت حديث
عجلوا الفطر واخروا السحور طب عن ام حكيم حديث عجلوا الخروج
الى مكة فان احدكم ما يدري ما يعرض له من مرض او حاجة حل هق عن ابن عباس
حديث عجلوا الركعتين بعد المغرب ليرفعا مع العمل هب عن حذيفة
حديث عجلوا الركعتين بعد المغرب فانهما يرفعان مع المكتوبة ابن نصر عنه
حديث عجلوا صلاة النهار في يوم غيم واخروا المغرب د في مراسيله
عن عبد العزيز بن رفيع مرسلا حديث عد من لا يعودك واهد لمن لا يهدي
اليك تخ هب عن ايوب بن قرة مرسلا حديث عد الآي في الفريضة
والتطوع خط عن واثلة حديث عدة المؤمن دين وعدة المؤمن
كالاخذ باليد فر عن علي حديث عدد درج الجنة عدد آي القرآن
فمن دخل الجنة من اهل القرآن فليس فوقه درجة هب عن عائشة حديث
عدد آنية الحوض كعدد نجوم السماء ابو بكر ابن ابي داود في البعث عن انس
حديث عدل صوم يوم عرفة بسنتين سنة مقبلة وسنة متاخرة قط
في فوائد ابن مردك عن ابن عمر حديث عذاب القبر حق خط عن عائشة
حديث عذاب القبر من اثر البول فمن اصابه بول فليغسله فان لم يجد ماء
فليمسحه بتراب طيب طب عن ميمونة بنت سعد حديث عذاب
هذه الامة جعل بايديها في دنياها ك عن عبد الله ابن يزيد حديث
عذاب امتي في دنياها طب ك عنه حديث عذاب القبر حق فمن لم
يؤمن به عذب ابن منيع عن زيد ابن ارقم بجانبه علامة الصحة تقدم الكلام عليه
في اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع ويأتي في لولا ان لا تدافنوا حديث
عرامة الصبي في صغره زيادة في عقله في كبره الحكيم عن عمرو بن معدي كرب
ابو موسى المديني في اماليه عن انس قال الجوهري وصبي عارم بين العرامة بالضم
اي شرس وقال في المصباح العرام مثل غراب الكثرة والشراسة يقال عرم يعرم

من بابي ضرب وقتل فهو عارم وعرم عرما فهو عرم من باب تعب لغة فيه
ويقال العرم الجاهل تقدم تفسير الحدة في تعتري الحدة وقوله شرس قال في المصباح
شرس شرسا فهو شرس من باب تعب والاسم الشراسة بالفتح وهو سوء الخلق
وشرست نفسه بكسر الراء وفتحها حديث عرى الاسلام وقواعد الدين
ثلاثة عليهن اسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة
ان لا اله الا الله والصلوة المكتوبة وصوم رمضان ع عن ابن عباس
حديث عرج بي حتى ظهرت بمستوى اسمع فيه صريف الاقلام خ م
عن ابن عباس وابي حبة البدري قوله حتى ظهرت اي نزلت والمستوى
المصعد وصريف الاقلام بفتح الصاد المهملة تصويتها حالة الكتابة والمراد ما تكتبه
الملائكة من اقضية الله حديث عرش كرسي موسى هق عن سالم بن
عطية مرسلا حديث عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبا فقلت لا يا رب
ولكني اشبع يوما واجوع يوما فاذا جعت تضرعت اليك وذكرتك واذا شبعت
حمدتك وشكرتك حم ت عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن حديث
عرض علي اول ثلاثة يدخلون الجنة واول ثلاثة يدخلون النار فاما اول ثلاثة
يدخلون الجنة فالشهيد ومملوك احسن عبادة ربه ونصح لسيده وعفيف متعفف
واما اول ثلاثة يدخلون النار فامير مسلط وذو ثروة من مال لا يؤدي حق الله
في ماله وفقير فخور حم د هق عن ابي هريرة حديث عرضت علي الجنة
والنار آنفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر ولو تعلمون ما اعلم
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا م عن انس حديث عرضت علي امتي باعمالها
حسنها وسيئها فرايت في محاسن اعمالها اماطة الاذى عن الطريق ورايت
في سيئ اعمالها النخاعة في المسجد لم تدفن حم م ه عن ابي ذر فيه التنبيه على كل
ما نفع المسلمين وازال عنهم ضررا قال شيخنا قال النووي ظاهره ان الذم
لا يختص بصاحب النخاعة بل يدخل فيه هو وكل من رآها ولا يزيلها حديث
عرضت علي اجور امتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت علي ذنوب
امتي فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القرآن او آية اوتيها رجل ثم نسيها د ت
عن انس قوله القذاة بتخفيف الذال المعجمة والقصر قال شيخنا قال التوربشتي
القذاة ما يقع في العين من تراب وتبن او وسخ ولا بد هنا من تقدير مضاف اي اجور
اعمال امتي واجر القذاة او اجر اخراج القذاة ويحتمل الجر وحتى بمعنى الى فحينئذ التقدير
الى اجر اخراج القذاة فيخرجها من المسجد جملة مستانفة للبيان والرفع عطفا على اجور
والتقدير ما مر وحتى يحتمل ان تكون هي الداخلة على الجملة نحو التقدير حتى اجر القذاة
يخرجها على الابتداء والخبر انتهى وقال الشيخ ولي الدين العراقي قوله حتى القذاة بالرفع
عطفا على قوله اجور امتي ويكون فيه تجوز تقديره حتى اجر القذاة ثم حذف المضاف
وابقي المضاف اليه على اعرابه ويجوز فيه النصب حتى رايت القذاة انتهى قال ابن

رسلان

رسلان وسمعت من بعض اشياخي انه ينبغي لمن اخرج قذاة من المسجد او اذى من
طريق المسلمين ان يقول عند اخذها لا اله الا الله ليجمع بين ادنى
شعب الايمان واعلاها وهي كلمة التوحيد وبين الافعال والاقوال وان اجتمع القلب
مع اللسان كان ذلك اكمل قوله عرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم من
سورة من القرآن او آية اوتيها رجل ثم نسيها قال شيخنا قال التوربشتي هذا مقتبس
من قوله تعالى كذلك اتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى وانما قال اوتيها ولم
يقل حفظها لينبه به على انها كانت نعمة عظيمة اولاها الله اياه ليقوم بها ويشكر
موليها فلما نسيها كان كفر تلك النعمة فبالنظر الى هذا المعنى كان اعظم جرما فلما
عد اخراج القذاة التي لا يؤبه لها من الاجور تعظيما لبيت الله تعالى عد ايضا النسيان
من اعظم الجرم تعظيما لكلام الله تعالى كان فاعل ذلك عد الحقير عظيما بالنسبة الى العظيم
فازاله عنه وصاحب هذا عد العظيم حقيرا فازاله عن قلبه وقال الشيخ ولي الدين العراقي
في شرح سنن ابي داود يستدل بهذا الحديث على ان نسيان القرآن من الكبائر وقد
صرح بذلك صاحب العدة وظاهره انه في نسيان جميع القرآن ويحتمل ان المراد به
اي جزء كان من القرآن او آية وهذا يحتمل انه شك من الراوي في اللفظ الذي قاله
النبي صلعم ويحتمل ان يكون تنويعا من النبي صلعم وان الوعيد يترتب على كل منهما
قال وهذا الحديث ان صح يقتضي ان هذا اكبر الكبائر ولا قائل به وقد يحمل نسيانها
على رفضها وتركها كما في قوله تعالى اتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى وهذا
يقتضي الكفر وهو اكبر الكبائر بلا توقف وقد يحمل على الذنوب المتعلقة بالنسيان
وقد يحمل على الذنوب التي اطلع عليها في ذلك الوقت فان قلت كيف يكون النسيان
ذنبا وهو مرفوع عن هذه الامة قلت المعدود ذنبا هو التفريط في محفوظه من القرآن
بترك تعاهده ودرسه فانه سبب ظاهر للنسيان انتهى كلام الشيخ ولي الدين واقول
يحتمل ان المراد بالذنوب التي عرضت الصغائر فيكون نسيان سورة او آية من
القرآن اعظم الصغائر او المراد الذنوب التي اختصت بها هذه الامة بدليل قوله
ذنوب امتي فان الامم السابقة ما كلفوا حفظ كتبهم بل ولا تيسر لهم ذلك فلا تدخل
الذنوب التي اشتركت فيها الامم كالقتل والزنا والسرقة وسائر الكبائر ويكون نسيان
القرآن اعظم الذنوب التي لم تحرم الا في هذه الشريعة كالتصوير ولبس الحرير وكشف
العورة والله اعلم وقال القرطبي في العلل هذا الحديث غريب لان ابن جريج لم
يسمع من المطلب شيئا ويقال كان يدلسه عن ابن سبرة او غيره من الضعفاء انتهى كلام
شيخنا حديث عرضت علي امتي البارحة لدى هذه الحجرة حتى لانا اعرف
بالرجل منهم من احدكم بصاحبه صوروا لي في الطين طب والضياء عن حذيفة
بن اسيد حديث عرفت الحق لاهله حم ك عن الاسود بن سريع وسببه
كما في الكبير عن الاسود بن سريع قال جيء باسير الى رسول الله صلعم فقال اللهم اني اتوب اليك
ولا اتوب الى محمد فذكره حديث عرفت جعفرا في رفقة من الملائكة يبشرون

اهل سنة بالمطر عد عن علي حديث عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة ومزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر ومنى كلها موقف طب عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن قوله عن بطن عرنة قلت وعرنة ما بين العلمين اللذين من جهة عرفة والعلمين اللذين من جهة منى قوله وارتفعوا عن بطن محسر بكسر السين موضع فاصل بين مزدلفة ومنى سمي به لان فيل اصحاب الفيل حسر فيه اي اعيى قال في المجموع قال الازرقي وادي محسر خمسمائة ذراع وخمس واربعون ذراعا انتهى وقولهم وادي محسر الاضافة فيه للبيان كما في جبل احد وشجر اراك ويسمى ايضا وادي النار لانه يقال ان رجلا صاد فيه صيدا فنزلت عليه نار فاحرقته ذكره ابن جماعة ويقول المار به اليك تعدو قلقا وضينها معترضا في بطنها جنينها مخالفا دين النصارى دينها قد ذهب الشحم الذي يزينها ثم يقول اللهم لا تقتل بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ... اللهم اغفر جما واي عبد لك لا الما حديث عرفة اليوم الذي كان يعرف فيه الناس ابن منده وابن عساكر عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن اسيد مرسلا قوله عريشا قال في النهاية العرش والعريش كل ما يستظل به ومنه الحديث قيل الا نبني لك عريشا وقال في المصباح وعرش البيت سقفه والعرش ايضا شبه بيت من جريد يجعل فوقه الثمام والجمع عروش مثل فلس وفلوس والعريش مثله وجمعه عرش مثل بريد وبرد انتهى قوله ثمام بالمثلثة المضمومة قال في النهاية الثمام نبت ضعيف قصير لا يطول وقال في المصباح والثمام مثل غراب نبت يسد به خصاص البيوت الواحدة ثمامة حديث عزمت على امتي ان لا يتكلموا في القدر خط عن ابن عمر حديث عزمت على امتي ان لا يتكلموا في القدر ولا يتكلم في القدر الا شرار امتي في اخر الزمان عد عن ابي هريرة حديث عزيز على الله تعالى ان يأخذ كريمتي عبد مسلم ثم يدخله النار حم طب عن عائشة بنت قدامة بجانبه علامة الحسن قوله عزيز على الله قال في الدر كاصله وعز علي ان اراك بحال سيئة اي اشتد وشق حديث عسى رجل يحدث بما يكون بينه وبين اهله او عسى امرأة تحدث بما يكون بينها وبين زوجها فلا تفعلوا فان ذلك مثل شيطان لقي شيطانة في ظهر الطريق فغشيها والناس ينظرون طب عن اسماء بنت يزيد بجانبه علامة الحسن حديث عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء حم م ع عن عائشة قال شيخنا قال الطيبي اي عشر خصال من السنة وقال البغوي من سنة الانبياء الذين امرنا ان نقتدي بهم وقيل من الدين وتقدم الكلام عليها في ان الفطرة قوله قص الشارب هو الشعر النابت على الشفة العليا وتقدم الكلام عليه في ان من الفطرة وفي خالفوا المشركين وفي احفوا الشوارب قوله واعفاء اللحية قال شيخنا قال الخطابي هو ارسالها وتوفيرها كره لنا ان نقصها كفعل بعض الاعاجم وكان من زي آل كسرى قص اللحى وتوفير الشوارب فندب

صلعم الى مخالفتهم في الزي والهيئة ويقال عفى الشعر والنبات اذا وفى وقد عفيته واعفيته لغتان قوله والسواك تقدم الكلام عليه في السواك مطهرة للفم قوله واستنشاق الماء وتقدم في اذا استنشقت فانتثر قوله وقص الاظفار تقدم في ان من الفطرة وكذا ما بعده من غسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة قوله وانتقاص الماء بالقاف المهملة وبالقاف على المشهور قال في النهاية يريد انتقاص البول بالماء اذا غسل المذاكير به وقيل هو الانتضاح بالماء وقيل الصواب بالفاء والمراد نضحه على الذكر من قولهم لنضح الدم القليل نفصة وجمعها نفص انتهى وفي الفائق انتقاص الماء هو ان يغسل به مذاكيره ليرتد البول لانه اذا لم يغسل نزل منه الشيء بعد الشيء فيعسر استبراؤه فلا يخلو الماء من ان يراد به البول فيكون المصدر مضافا الى المفعول او ان يراد به الماء الذي يغسل به فيكون مضافا الى الفاعل على معنى النقص والانتقاص يكون متعديا ولازما انتهى حديث عشر خصال عملها قوم لوط بها اهلكوا وتزيدها امتي بخلة اتيان الرجال بعضهم بعضا ورميهم بالجلاهق والخذف ولعبهم بالحمام وضرب الدفوف وشرب الخمور وقص اللحية وطول الشارب والصفير والتصفيق ولباس الحرير وتزيدها امتي بخلة اتيان النساء بعضهن بعضا ابن عساكر عن الحسن مرسلا قوله ورميهم بالجلاهق قال في المصباح والجلاهق هو بضم الجيم البندق المعمول من الطين الواحدة جلاهقة وهو فارسي لان الجيم والقاف لا يجتمعان في كلمة عربية ويضاف القوس اليه للتخصيص فيقال قوس الجلاهق كما يقال قوس النشاب قوله والخذف هو بالخاء والذال المعجمتين قال في النهاية هو رميك حصاة او نواة تأخذها بين سبابتيك وترمي بها او تتخذ مخذفة من خشب ثم ترمي بها الحصاة بين ابهامك والسبابة انتهى وقال في المصباح خذفت الحصاة ونحوها خذفا من باب ضرب رميتها بطرف الابهام والسبابة قوله والصفير قال في النهاية هو الصوت بالفم والشفتين وقال في المصباح هو الصوت الخالي من الحروف قوله والتصفيق قال في الصحاح الصفق الضرب الذي يسمع له صوت وكذلك التصفيق يقال صفقته الريح وصفقته والتصفيق باليد التصويت بها انتهى وقال في الدر التصفيق وهو ضرب صفحة الكف على صفحة الاخرى قوله وتزيدها امتي بخلة اتيان النساء بعضهن بعضا قلت وهذا قد نبا فيه ما اخرجه ابن ابي الدنيا وابو الشيخ والبيهقي وابن عساكر عن حذيفة قال انما حق القول على قوم لوط حين استغنى النساء بالنساء والرجال بالرجال واخرج ابن ابي الدنيا والبيهقي وابن عساكر عن ابي حمزة قال قلت لمحمد بن علي عذب الله نساء قوم لوط بعمل رجالهم قال الله اعدل من ذلك استغنى الرجال بالرجال والنساء بالنساء حديث عشرة في الجنة النبي في الجنة وابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير بن العوام في الجنة وسعد بن مالك في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة حم د ه والضياء عن سعيد بن زيد حديث عشرة ابيات بالحجاز ابقى في عشرة من بيتا بالشام طب عن معاوية حديث

عصابتان من امتي احرزهما الله من النار عصابة تغزو الهند وعصابة تكون مع عيسى
بن مريم حم ن والضياء عن ثوبان قال في النهاية العصابة الجماعة من الناس من العشرة
الى الاربعين ولا واحد لها من لفظها حديث عظم الاجر عند عظم المصيبة واذا
احب الله قوما ابتلاهم المحاملي في اماليه عن ابي ايوب حديث عفو الله
اكبر من ذنوبك فر عن عائشة تقدم معنى العفو في ان لله تسعة وتسعين اسما
حديث عفو الملوك ابقى للملك الرافعي عن علي قوله الملوك بضم
الميم واللام جمع ملك بفتح الميم وكسر اللام قوله ابقى بالموحدة والقاف قال
في المصباح بقي الشيء يبقى من باب تعب بقاء وباقية دام وثبت ويتعدى بالالف
فيقال ابقيته والاسم البقوى بالفتح مع الواو والبقيا ايضا بالضم مع الياء
حديث عفوت لكم عن صدقة الجبهة والكسعة والنخة هق عن ابي هريرة
قال في النهاية الجبهة الخيل قال شيخنا قلت زاد في القاموس سميت بذلك لانها
خيار البهائم كما يقال وجه السلعة لخيارها ووجه القوم وجبهتهم لسيدهم وقال
بعضهم هي خيار الخيل انتهى قوله والكسعة بالضم الحمير وقيل الرقيق من الكسع
وهو ضرب الدبر قوله والنخة بضم النون وفتحها وبالخاء المعجمة المفتوحة المشددة
قال في الدر ليس في النخة صدقة وهي بالضم والفتح الرقيق وقيل الحمير وقيل البقر العوامل
وقيل كل دابة استعملت وقيل البقر العوامل بالضم وغيرها بالفتح حديث
عفوا تعف نساؤكم ابو القاسم بن بشران في اماليه عد عن ابن عباس حديث
عفوا تعف نساؤكم وبروا آباءكم تبركم ابناؤكم ومن اعتذر الى اخيه المسلم من شيء بلغه
عنه فلم يقبل عذره لم يرد على الحوض طس عن عائشة حديث
عفوا عن نساء الناس تعف نساؤكم وبروا اباءكم تبركم ابناؤكم ومن اتاه اخوه
متنصلا فليقبل ذلك منه محقا كان او مبطلا فان لم يفعل لم يرد على الحوض
ك عن ابي هريرة قوله عفوا قال في المصباح عف عن الشيء يعف من باب
ضرب وعفة بالكسر وعفافا بالفتح كف عنه فهو عفيف واستعف عن المسألة
وتعفف مثل عف ورجل عف وامرأة عفة بفتح العين فيهما ويتعدى بالالف
فيقال اعفه الله اعفافا وجمع العفيف اعفة واعفاء قوله متنصلا قال في النهاية
اي منتفيا من ذنبه ومعتذرا اليه وقال في المصباح ونصل الشيء من موضعه من باب قتل خرج
منه ومنه يقال تنصل فلان من ذنبه والله تعالى اعلم حديث عقر دار الاسلام
بالشام طب عن سلمة بن نوفل وبجانبه علامة الحسن قال في النهاية اي اصله
وموضعه كانه اشار به الى وقت الفتن اي يكون الشام يومئذ آمنا منها واهل
الاسلام به اسلم حديث عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد ولا يقتل صاحبه
ت عن ابن عمرو وبجانبه علامة الصحة قال في النهاية اما العقل فهو الدية واصله
ان القاتل كان اذا قتل قتيلا جمع الدية من الابل فعقلها بفناء اولياء المقتول
اي شدها في عقلها ليسلمها اليهم ويقبضوها منه فسميت الدية عقلا بالمصدر

يقال

يقال عقل البعير يعقله عقلا وجمعها عقول وكان اصل الدية الابل ثم قومت
بعد ذلك بالذهب والفضة والبقر والغنم وغيرها وقال في المصباح قال الاصمعي
سميت الدية عقلا تسمية بالمصدر لان الابل كانت تعقل بفناء ولي المقتول ثم
كثر الاستعمال حتى اطلق العقل على الدية ابلا كانت او نقدا انتهى قوله عقل اي
دية قوله شبه العمد وهو العمد من وجه دون وجه كالضرب بسوط او عصى خفيفة
ولم يوال الضربات قوله مغلظ بالتغليظ وهو ثلاثون حقة وثلاثون جذعة
واربعون خلفة اي حاملا لكنها مخففة بكونها مؤجلة في ثلاث سنين لان شبه العمد
متردد بين العمد والخطأ فاعطي مثل الخطأ في التأجيل ومثل عقل العمد في التغليظ
ولا يقتل صاحبه اي لا يجب القصاص على قاتل شبه العمد واذا لم يقتل صاحب شبه
العمد فلا يقتل في الخطأ من باب اولى واذا لم يقتل فيهما تعين القتل للعمد سواء
مات في الحال او بعده بسببه وسواء في ذلك النفس والطرف حديث
عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى يبلغ الثلث من ديتها ن عن ابن عمرو قال
في النهاية ومنه حديث ابن المسيب المرأة تعاقل الرجل الى ثلث ديتها يعني انها
تساويه فيما كان من اطرافها الى ثلث الدية فاذا تجاوزت الثلث وبلغ العقل
نصف الدية صارت دية المرأة على النصف من دية الرجل انتهى وقال الشيخ ابو الحسن
الشاذلي انما يكون في شرح الرسالة مثال ذلك ان تقطع للمرأة المسلمة ثلاثة
اصابع ففيها ثلاثون بعيرا مثل الرجل فيما نقص عن ثلث ديته واذا قطع لها
اربع اصابع ففيها عشرون بعيرا لانها لو ساوته فيها لزم ان يجب لها اربعون
وذلك اكثر من ثلث ديته رجعت الى النصف الواجب للرجل وهو عشرون وعلى هذا
اجماع اهل المدينة والفقهاء السبعة انتهى ومذهب الشافعي انها على النصف
فيما قل او كثر حديث عقل اهل الذمة نصف عقل المسلمين ن
عن ابن عمرو حديث عقوبة هذه الامة بالسيف طب عن رجل
خط عن عقبة بن مالك حديث علامة ابدال امتي انهم لا يلعنون شيئا
ابدا ابن ابي الدنيا في كتاب الاولياء عن بكر بن خنيس مرسلا حديث
علامة حب الله تعالى حب ذكر الله وعلامة بغض الله بغض ذكر الله عز وجل
هب عن انس حديث على الخمس جمعة قط عن ابي امامة حديث
على الركن اليماني ملك موكل به منذ خلق الله السموات والارض فاذا مررتم به
فقولوا ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار فانه
يقول آمين آمين خط عن ابن عباس هب عنه موقوفا حديث
على النساء ما على الرجال الا الجمعة والجنائز والجهاد عب عن الحسن مرسلا
حديث على الوالي خمس خصال جمع الفيء من حقه ووضعه في حقه وان يستعين
على امورهم بخير من يعلم ولا يجمرهم فيهلكهم ولا يؤخر امر يوم لغد عق عن واثلة
قوله ولا يجمرهم قال في النهاية تجمير الجيش جمعهم في الثغور وحبسهم عن العود

الى ملهم حديث على اليد ما اخذت حتى تؤديه حم ع ك عن سمرة
اي يجب على من وضع يده على عين لغيره بغصب او عارية او اجارة وانتهت
مدتها او فسخت وانقضت ان يرد العين الى مالكها ان كانت باقية فان تلفت
لزمه البدل وتقدير الحديث على اليد ما اخذت حتى تؤديه من غير نقص ولا تغيير وفروع
المسألة مبسوطة في كتب الفقه حديث على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها
الطاعون ولا الدجال مالك حم ق عن ابي هريرة الانقاب جمع نقب بضم النون
والقاف بعدها موحدة وهو الباب او الطريق وفي رواية على نقابها جمع نقب
بالسكون وهما بمعنى قال ابن وهب المراد بها المداخل وقيل الابواب واصل
النقب الطريق بين جبلين وقيل الانقاب الطرق التي يسلكها الناس ومنه قوله
تع فنقبوا في البلاد والمراد هنا طرق المدينة وفجاجها حديث على اهل كل
بيت ان يذبحوا شاة في كل رجب وفي كل اضحى شاة طب عن مخنف بن سليم
حديث على ذروة كل بعير شيطان فامتهنوهن بالركوب فانما يحمل الله عز
ك عن ابي هريرة حديث على ظهر كل بعير شيطان فاذا ركبتموها فسموا الله
ثم لا تقصروا عن حاجاتكم حم ن حب ك عن حمزة بن عمرو الاسلمي قوله ذروة
هي اعلى سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه قال في النهاية حديث
على كل بطن عقوله حم م عن جابر رواه وله كما في مسلم كتب النبي صلعم على كل بطن
عقوله قال النووي عقوله هو بضم العين والقاف ونصب اللام مفعول
كتب والهاء ضمير البطن والعقول الديات واحدها عقل كفلس وفلوس
ومعناه ان الدية في قتل الخطأ وعمد الخطأ تجب على العاقلة وهم العصبات سوى
الاباء والابناء وان علوا وسفلوا وقال في النهاية كتب على كل بطن عقوله
البطن ما دون القبيلة وفوق الفخذ اي كتب عليهم ما تغرمه العاقلة من الديات
فبين ما على كل قوم منها ويجمع على ابطن وبطون حديث على كل سلامى
من ابن ادم في كل يوم صدقة ويجزي من ذلك كله ركعتا الضحى طس عن ابن عباس
قال في النهاية السلامى جمع سلامية وهي الانملة من انامل الاصابع وقيل واحده
وجمعه سواء ويجمع على سلاميات وهي التي بين كل مفصلين من اصابع الانسان
وقيل السلامى كل عظم مجوف من صغار العظام المعنى على كل عظم من
عظام ابن ادم صدقة وقيل ان اخر ما يبقى فيه المخ من البعير اذا عجف
السلامى والعين قال ابو عبيد هو عظم يكون في فرسن البعير انتهى وقال
في المصباح والسلامى انثى قال الخليل هو عظام الاصابع وزاد الزجاج على
ذلك وتسمى القصب ايضا وقال قطرب السلاميات عروق ظاهر الكف
والقدم حديث على كل محتلم رواح الجمعة وعلى كل من راح الجمعة
الغسل د عن حفصة قوله على كل محتلم اي بالغ قوله رواح الجمعة قال
ابن رسلان قال ابن فارس الرواح رواح العشي وهو من الزوال الى العشي وكذا

الرواح

الرواح المختص بما بعد الزوال مناسب لقوله فيه على كل محتلم فان موضع
على للوجوب ولزوم الذمة فاذا قال لفلان على كذا كان لازما له وواجبا
ولو ادعى خلافه لم يقبل منه قوله وعلى من راح اراد الرواح وسياق الكلام
على الغسل في الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم حديث على كل مسلم
في كل سبعة ايام وهو يوم الجمعة حم ن حب عن جابر حديث
على كل مسلم صدقة فان لم يجد فليعتمل بيده فينفع نفسه ويتصدق فان لم
يستطع فيعين ذا الحاجة الملهوف فان لم يفعل فيأمر بالخير فان لم يفعل فيمسك
عن الشر فانه له صدقة حم ق ن عن ابي موسى قوله على كل مسلم صدقة
زاد ابو هريرة كل يوم اي في مكارم الاخلاق وليس ذلك بفرض اجماعا بل
على سبيل الاستحباب المتأكد او على ما هو اعم من ذلك والعبارة صالحة للايجاب
والاستحباب كقوله صلعم على المسلم ست خصال فذكر منها ما هو مستحب اتفاقا
قال ابن بطال واصل الصدقة ما يخرجه المرء من ماله تطوعا وقد يطلق على الواجب
لتحري صاحبه الصدق في فعله ويقال لكل ما يحابي به المرء من حقه صدقة لانه
تصدق بذلك عن نفسه قوله فان لم يجد فليعتمل بيده في رواية فقالوا
يا نبي الله فمن لم يجد كانهم فهموا من لفظ الصدقة العطية فسألوا عمن ليس
عنده شيء فبين لهم ان المراد بالصدقة ما هو اعم من ذلك ولو باغاثة الملهوف
والامر بالمعروف وهل تلتحق هذه الصدقة بصدقة التطوع التي تحسب
يوم القيامة من الفرض الذي اخل به فيه نظر والذي يظهر انها غيرها لما تبين في
حديث عائشة ان هذه الصدقة شرعت بسبب عتق المفاصل حيث قال
في اخره فانه يمسي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار فيعتمل بيده قال ابن بطال
فيه التنبيه على العمل والتكسب ليجد المرء ما ينفقه على نفسه ويتصدق به ويغنيه
عن ذل السؤال وفيه الحث على فعل الخير مهما امكن وان من قصد شيئا منها فتعسر
عليه فلينتقل الى غيره قوله فيعين ذا الحاجة الملهوف اي المستغيث وهو
اعم من ان يكون مظلوما او عاجزا فيعينه بالقول او بالفعل او بهما قوله
فيأمر بالخير في رواية فليعمل بالمعروف زاد ابو داود الطيالسي وينهى عن المنكر
قوله فان لم يفعل فيمسك عن الشر فانه له صدقة اي للامساك او الامساك
للممسك قال الزين ابن المنير انما يحصل ذلك للممسك عن الشر اذا نوى بالامساك
القربة بخلاف محض الترك والامساك اعم من ان يكون عن غيره فانه بالامساك
عن غيره كانه تصدق عليه بالسلامة منه فان كان شره لا يتعدى نفسه فقد تصدق
على نفسه بان منعها من الاثم قال وليس ما تضمنه الخبر من قوله فان لم يجد ترتيبا وانما هو
للايضاح لما يفعله من عجز عن خصلة من الخصال المذكورة فانه يمكنه خصلة اخرى
قال فمن امكنه ان يعمل بيده فيتصدق وان يغيث الملهوف وان يأمر بالمعروف
وينهى عن المنكر ويمسك عن الشر فليفعل الجميع والمقصود ان اعمال الخير تنزل منزلة

الصدقات في الاجر ولا سيما في حق من يقدر عليها ويفهم منه ان الصدقة في حق
القادر عليها افضل من الاعمال القاصرة ومحصل ما ذكر في حديث الباب انه
لا بد من الشفقة على خلق الله وهي اما بالمال او غيره والمال اما حاصل او مكتسب
وغير المال اما فعل وهو الاغاثة واما ترك وهو الامساك انتهى وقال الشيخ ابو محمد
بن ابي جمرة ترتيب هذا الحديث انه ندب الى الصدقة وعند العجز عنها ندب
الى ما يقرب منها او يقوم مقامها وهو العمل والانتفاع وعند العجز عن ذلك ندب
الى ما يقوم مقامه وهو الاغاثة وعند عدم ذلك ندب الى فعل المعروف اي من
سوى ما تقدم كاماطة الاذى وعند عدم ذلك ندب الى الصلوة فان لم
يطق فترك الشر وذلك آخر المراتب قال ومعنى الشر هنا ما منعه الشرع ففيه تسلية
للعاجز عن فعل المندوبات اذا كان عجزه عن غير اختيار قلت واشار بالصلوة الى ما
وقع في آخر حديث ابي ذر عند مسلم ويجزي من ذلك كله ركعتا الضحى وهو يؤيد
ما قدمناه ان هذه الصدقة لا يكمل منها ما يختص بالفرض لان الزكوة لا تكمل الصلوة
ولا العكس فدل على افتراق الصدقتين واستشكل الحديث مع تقدم ذكر الامر
بالمعروف وهو من فرض الكفاية فكيف يجزي عنه صلوة الضحى وهي من التطوع واجيب
بحمل الامر على ما اذا حصل من غيره فسقط به الفرض وكان في كلامه هو زيادة في تأكيد
ذلك فلو تركه اجزأت عنه صلوة الضحى كذا قيل وفيه نظر والذي يظهر ان المراد صلوة
الضحى تقوم مقام الثلثمائة وستين حسنة التي يستحب للمرء ان يسعى في تحصيلها
كل يوم ليعتق مفاصله التي هي بعددها لا ان المراد ان صلوة الضحى تغني عن الامر
بالمعروف وما ذكر معه وانما كان كذلك لان الصلوة عمل بجميع الجسد فتتحرك
المفاصل فيها كلها بالعبادة ويحتمل ان يكون ذلك لكون الركعتين تشتملان
على الثلثمائة وستين ما بين قول وفعل اذا جعلت كل حرف في القراءة مثلا صدقة
وكان صلوة الضحى خصت بالذكر لكونها اول تطوعات النهار بعد الفرض
وراتبته وقد اشار في حديث ابي ذر الى ان صدقة السلامى نهارية لقوله يصبح
على كل سلامى من احدكم وفي حديث ابي هريرة كل يوم تطلع فيه الشمس وفي حديث
عائشة فيمسي وقد زحزح نفسه عن النار وفي الحديث ان الاحكام تجري على الغالب
لان في المسلمين من يأخذ الصدقة المأمور بصرفها وقد قال كل مسلم صدقة وفيه
مراجعة العالم في تفسير المجمل وتخصيص العام وفيه فضل التكسب لما فيه من الاعانة
وفيه تقديم النفس على الغير والمراد بالنفس ذات الشخص وما يلزمه وقال ابن بطال
فيه حجة لمن جعل الترك عملا وكسبا خلافا لمن قال من المتكلمين ان الترك
ليس بعمل ويستدل بظاهر الحديث الكعبي ليس في الشرع شيء مباح بل اما اجر
واما وزر فمن اشتغل بشيء عن المعصية فهو مأجور عليه قال ابن التين والجماعة
على خلافه وقد الزموه ان يجعل الزاني مأجورا لانه يشتغل به عن غيره من المعصية
قلت ولا يرد عليه ايضا لان الذي انما اراد الاشتغال بغير المعصية نعم يمكن ان

يرد

يرد عليه ما لو اشتغل بفعل صغيرة عن كبيرة كالقبلة والمعانقة عن الزنى وقد لا يرد
عليه ايضا لان الذي يظهر انه يريد الاشتغال بشيء مما لم يرد النص بتحريمه انتهى
من الفتح **حديث** على مثل جعفر فلتبك الباكية ابن عساكر عن اسماء
بنت عميس **حديث** علام يقتل احدكم اخاه اذا راى احدكم من اخيه
ما يعجبه فليدع له بالبركة **ن ه** عن ابي امامة بن سهل بن حنيف بجانبه على هذه الصفحة
وسببه وتمامه كما في ابن ماجة عن ابي امامة بن سهل بن حنيف قال مر عامر بن ربيعة
بسهل بن حنيف وهو يغتسل فقال لم ار كاليوم ولا جلد مخبأة فما لبث ان لبط به
فاتي به النبي صلعم فقيل له ادرك سهلا صريعا قال من تتهمون قالوا عامر بن ربيعة
قال علام فذكره وتمامه ثم دعا بماء فامر عامرا ان يتوضأ فيغسل وجهه ويديه
الى المرفقين وركبتيه وداخلة ازاره فامره ان يصب عليه قال سفيان قال معمر
عن الزهري فامر ان يكفأ الاناء من خلفه انتهى **قوله** ولا جلد مخبأة قال
الدميري والمخبأة هي الجارية في خدرها لم تتزوج بعد لان صيانتها ابلغ
ممن قد تزوجت **قوله** لبط به بضم اللام وبالباء الموحدة اي صرع وسيأتي
بقية البحث فيه وصفة الاستغسال في العين حق **حديث** علام
تدغرن اولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية
من سبعة ادواء منها ذات الجنب ويسعط به من العذرة ويلد به من ذات
الجنب **حم ق د ه** عن ام قيس بنت محصن وسببه كما في البخاري عن ام
قيس قالت دخلت بابن لي على رسول الله صلعم وقد اعلقت عليه من العذرة
فقال علام فذكره **قوله** وقد اعلقت عليه في رواية للبخاري عنه قال شيخنا
قال النووي وهو المعروف عند اهل اللغة قال الخطابي المحدثون يروونه اعلقت
عليه والصواب عنه وكذا قال غيره وحكاهما بعضهم لغتين علقت عنه وعليه
ومعناه عالجت رفع لهاته باصبعي **قوله** تدغرن خطاب للنسوة بالدال
المهملة والغين المعجمة والراء وهي لغة والدغر غمز الحلق **قوله** عليكن بهذا
العود الهندي قلت وسيأتي كيفية المعالجة قريبا يعني القسط وقال ابن الجوزي
القسط نوعان هندي وهو اسود وبحري وهو ابيض والهندي اشدهما حرارة
اخرج احمد واصحاب السنن من حديث جابر مرفوعا ايما امرأة اصاب ولدها
عذرة او وجع في رأسه فلتأخذ قسطا هنديا فتحكه بماء ثم تسعطه اياه وفي
حديث انس **قوله** فان فيه سبعة اشفية جمع شفاء كدواء وادوية **قوله**
يسعط به من العذرة ويلد به من ذات الجنب كذا وقع الاقتصار في الحديث من السبعة
على اثنين فاما ان يكون ذكر السبعة فاختصر الراوي او اقتصر على اثنين لوجودهما
حينئذ دون غيرهما وقد ذكر الاطباء من منافع القسط انه يدر الطمث والبول
ويقتل ديدان الامعاء ويدفع السم وحمى الربع والورد ويسخن المعدة ويحرك
شهوة الجماع ويذهب الكلف طلاء فذكروا اكثر من سبعة واجاب بعض الشراح

بان السبعة علمت بالوحي وما زاد عليها بالتجربة فاقتصر على ما هو بالوحي لتحققه
وقيل ذكر ما يحتاج اليه دون غيره لانه لم يبعث بتفاصيل ذلك قلت ويحتمل
ان تكون السبعة اصول صفة التداوي به لانها اما طلاء او شرب او تكميد او تنطيل
او تبخير او سعوط او لدود فالطلاء يدخل في المراهم ويحل بالزيت ويلطخ وكذلك
التكميد والشرب يسحق ويجعل في عسل او ماء او غيرهما وكذا التنطيل والسعوط يسحق
في زيت ويقطر في الانف وكذا الدهن والتبخير واضح وتحت كل واحد من السبعة
لادواء مختلفة ولا يستغرب ذلك ممن اوتي جوامع الكلم واما العذرة فهي بضم المهملة
وسكون المعجمة وجع في الحلق يعتري الصبيان غالبا وهو الذي يسمى سقوط اللهاة وقيل
هو اسم اللهاة والمراد وجعها سمي باسمها وقيل هو موضع قريب من اللهاة واللهاة
بفتح اللام اللحمة التي في اقصى الحلق وقيل قرحة تخرج فيما بين الاذن والحلق او في الخرم الذي
بين الانف والحلق قيل سميت بذلك لانها تخرج غالبا عند طلوع العذرة وهي خمسة
كواكب تحت الشعرى العبور ويقال لها ايضا العذارى وطلوعها يقع في وسط
الحر وعادة النساء في معالجة العذرة ان تاخذ المراة خرقة فتفتلها فتلا شديدا
وتدخلها في انف الصبي وتطعن في ذلك الموضع فينفجر منه دم اسود وربما اقرحته وذلك
الطعن يسمى دغرا وعذر بمعنى بدغر او لا ذكر انها تغمز حلق الولد باصبعها
فترفع ذلك الموضع وتكبسه بهذا العلاق بفتح العين اسم المصدر والاعلاق
مصدر اعلقت عنه اي ازلت عنه العلوق وهي الافة والداهية بمعالجة العذرة
وقد يستشكل معالجتها بالقسط مع كونه حارا والعذرة انما تعرض في زمن
الحر بالصبيان وامزجتهم حارة ولا سيما وقطر الحجاز حار واجيب بان مادة
العذرة دم يغلب عليه البلغم وفي القسط تجفيف للرطوبة وقد يكون نفعه
في هذا الدواء بالخاصية وايضا فالادوية الحارة قد تنفع في الامراض الحارة
بالعرض كثيرا وبالذات ايضا وقد ذكر ابن سينا في معالجة سقوط اللهاة القسط
مع الشب اليماني وغيره على انا لو لم نجد شيئا من التوجيهات لكان امر المعجزة خارجا
عن الامور الطبية **قوله** ويلد به من ذات الجنب وهو ورم حار يعرض في
الغشاء المستبطن للاضلاع وقد يطلق على ما يعرض في نواحي الجنب من رياح غليظة
تحتقن بين الصفاقات والعضل التي في الصدر والاضلاع فتحدث وجعا فالاول
هو ذات الجنب الحقيقي الذي تكلم عليه الاطباء قالوا ويحدث بسببه خمسة اعراض
الحمى والسعال والنخس وضيق النفس والنبض المنشاري ويقال لذات
الجنب ايضا وجع الخاصرة وهي من الامراض المخوفة لانها تحدث بين القلب
والكبد وهي من سيئ الاسقام ولهذا قال النبي صلعم ما كان الله ليسلطها
علي والمراد بذات الجنب في حديث الباب الثاني لا الاول لان القسط وهو العود
الهندي كما تقدم هو الذي يداوي به الريح الغليظة قال المسيحي العود
حار يابس قابض يحبس البطن ويقوي الاعضاء الباطنة ويطرد الريح ويفتح

التدد

التدد ويذهب فضل الرطوبة قال ويجوز ان ينفع القسط من ذات
الجنب الحقيقي ايضا اذا كانت ناشئة عن مادة بلغمية ولا سيما في وقت
انحطاط العلة انتهى من الفتح وتقدم كيفية العلاج مع مزيد في تداووا من
ذات الجنب **فائدة** قوله ام قيس بابن لي قال في الفتح هو الغلام الذي بال في
حجر النبي صلعم **حديث** علقوا السوط حيث يراه اهل البيت **حل**
عن ابن عمر **حديث** علقوا السوط حيث يراه اهل البيت فانه ادب
لهم **عب طب** عن ابن عباس **حديث** علم لا ينفع ككنز لا ينفق منه
القضاعي عن ابن مسعود **حديث** علم لا يقال به ككنز لا ينفق منه ابن عساكر
عن ابن عمر **حديث** علم الاسلام الصلوة فمن فرغ لها قلبه وحافظ عليها
بحدها ووقتها وسننها فهو مؤمن **خط** وابن النجار عن ابي سعيد وفي نسخة
علم الايمان الصلوة **قوله** علم بفتح العين المهملة كخفيفة قال في النهاية
العلم المنار والجبل انتهى فالمراد منار الاسلام الصلوة **حديث**
علم الباطن سر من اسرار الله عز وجل وحكم من احكام الله يقذفه في قلوب من
يشاء من عباده **فر** عن علي **حديث** علم النسب علم لا ينفع
وجهالة لا تضر ابن عبد البر عن ابي هريرة **حديث** علمني جبريل
الوضوء وامرني ان انضح تحت ثوبي مما يخرج من البول بعد الوضوء **ه** عن زيد
بن حارثة بجانبه علامة الحسن وتقدم معنى الانتضاح في جاءني جبريل في اول
حرف الجيم **حديث** علموا الصبي الصلوة ابن سبع سنين واضربوه
عليها ابن عشر **حم ت طب ك** عن سبرة **حديث**
علموا ابناءكم السباحة والرمي والمراة المغزل **هب** عن ابن عمر قال
الجوهري السباحة العوم وقال في المصباح وسبح الرجل في الماء سبحا من باب
نفع والاسم السباحة بالكسر فهو سابح وسباح مبالغة **حديث**
علموا اولادكم السباحة والرماية ونعم لهو المؤمنة في بيتها المغزل واذا دعاك
ابواك فاجب امك ابن منده في المعرفة وابو موسى في الذيل **فر** عن بكر بن عبد الله
ابن الربيع الانصاري **حديث** علموا بنيكم الرمي فانه نكاية العدو **فر**
عن جابر **حديث** علموا ويسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا واذا
غضب احدكم فليسكت **حم خد** عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة **حديث**
علموا ولا تعنفوا فان المعلم خير من المعنف اي رب **عد هب** عن ابي هريرة
حديث علموا رجالكم سورة المائدة وعلموا نساءكم سورة النور
ص هب عن مجاهد مرسلا **حديث** علمي حفصة رقية النملة ابو عبيد
في الغريب عن ابي بكر بن سليمان بن ابي حثمة قلت والحديث في ابي داود وفيه ذكر
السبب مع تمامه فاعل الشفاء بنت عبد الله قالت دخل علي رسول الله صلعم وانا
عند حفصة فقال لي الا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتيها الكتابة انتهى

قوله تعلمين بضم التاء وتشديد اللام المكسورة وتسمى نملة لان صاحبه
في مكانه كانه نملة تدب عليه وتعضه واصنافها ثلاثة قوله عن الشفاء
بكسر الشين المعجمة وتخفيف الفاء والمد قوله النملة قال شيخنا قال الخطابي
هي قروح تخرج في الجنبين ويقال انها قد تخرج في غير الجنبين فترقى فتذهب باذن
الشرع انتهى وقال في النهاية علمي حفصة رقية النملة قيل ان هذا الكلام مزاح كقوله
صلعم لا يدخل الجنة عجوز وذلك ان رقية النملة شيء كانت تستعمله النساء يعلم كل
من سمعه انه كلام لا يضر ولا ينفع ورقية النملة التي كانت تعرف بينهن ان يقال العروس
تحتفل وتختضب وتكتحل وكل شيء تفتعل غير ان لا تعصي الرجل ويروى عوض تحتفل
تنتعل وعوض تختضب تقتال فاراد صلعم بهذا المقال تانيب حفصة لانه القى اليها سرا
فافشته انتهى قوله والعروس تحتفل قال في الدر كاصله اي تتزين وتحتشد للزينة
والحفلة الحفالة انتهى قال النووي والدميري قال ابن قتيبة وغيره كانت المجوس تزعم
ان ولد الرجل من اخته اذا خط على النملة شفي صاحبها زاد الدميري ولا عيب فينا غير عرق لمعشر
كرام وانا لا نخط على النمل ● قال الدميري ورايت في بعض الكتب بخط بعض الحفاظ ان رقية
النملة يصوم راقيها ثلاثة ايام متوالية ثم يرقيها بكرة كل يوم من الثلاثة عند طلوع الشمس
فيقول اقسطري واتري نقد موه سوه ارتطسن ديعت اشفانها الجرب بلا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم وتنفل على الموضع عقب الرقية ويكون في اصبعه زيت
طيب يمسح به عليها **حديث** عليك بالسمع والطاعة في عسرك ويسرك
ومنشطك ومكرهك واثرة عليك **حم م ن** عن ابي هريرة قال النووي قال
العلماء معناه تجب طاعة ولاة الامور فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره مما ليس بمعصية
فان كان معصية فلا سمع ولا طاعة كما صرح به في الاحاديث الباقية فتحمل هذه
الاحاديث المطلقة بوجوب طاعة ولاة الامور على موافقة تلك الاحاديث المصرحة
بانه لا سمع ولا طاعة في المعصية والاثرة بفتح الهمزة والثاء ويقال بضم الهمزة واسكان الثاء
وبكسر الهمزة واسكان الثاء ثلاث لغات حكاهن في المشارق وغيره وهي الاستئثار
والاختصاص بامور الدنيا عليكم اي اسمعوا واطيعوا وان اختص الامراء بالدنيا ولم يوصلوكم
حقكم مما عندهم وهذه الاحاديث في الحث على السمع والطاعة في جميع الاحوال وسببها
اجتماع كلمة المسلمين فان الخلاف سبب لفساد احوالهم في دينهم ودنياهم انتهى
قوله في عسرك قال في النهاية العسر ضد اليسر وهو الضيق والشدة والصعوبة
قال في المصباح عسر الامر عسرا مثل قرب قربا وعسارة بالفتح فهو عسير اي صعب شديد
ومنه قيل للفقر عسر وعسر الامر عسرا فهو عسر من باب تعب وتعسر واستعسر كذلك **قوله**
ويسرك قال في النهاية اليسر ضد العسر وقال في المصباح اليسر بضم السين وسكونها
ضد العسر وقال الجوهري اليسر نقيض العسر وكذلك اليسر مثل عسر وعسر
قوله ومنشطك قال في النهاية المنشط مفعل من النشاط وهو الامر
الذي تنشط له وتخف اليه وتؤثر فعله وهو مصدر بمعنى النشاط وقال في

المصباح

المصباح نشط من عمله ينشط من باب تعب خف واسرع نشاطا وهو نشيط
حديث عليك بالاياس مما في ايدي الناس واياك والطمع فانه
الفقر الحاضر وصل صلوتك وانت مودع واياك وما يعتذر منه **ك**
عن سعد قال في النهاية والاياس ضد الرجاء **قوله** واياك والطمع تقدم
معناه في اياكم والطمع **حديث** عليك بالبز فان صاحب البز يعجبه
يعجبه ان يكون الناس بخير وفي خصب **خط** عن ابي هريرة وسببه كما في الكبير
قال سال رجل النبي صلعم بما تامرني ان اتجر قال فذكره قال في المصباح البز
بالفتح قيل نوع من الثياب وقيل الثياب خاصة من امتعة البيت وقيل
امتعة التاجر من الثياب ورجل بزاز والحرفة البزازة بالكسر **قوله** وفي
خصب قال في المصباح الخصب وزان حمل النماء والبركة وهو خلاف الجدب وهو اسم
من اخصب المكان بالالف فهو مخصب وفي لغة خصب يخصب من باب تعب فهو
خصيب واخصب الله الموضع اذا انبت فيه العشب والكلاء **حديث**
عليك بالخيل فان الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة **طب** والضياء
عن سوادة بن الربيع تقدم معناه في الخيل معقود **حديث** عليك
بالصعيد فانه يكفيك **ق ن** عن عمران بن حصين وسببه كما في البخاري قال
حدثنا عوف قال حدثنا ابو رجاء عن عمران قال كنا في سفر مع النبي صلعم وانا
اسرينا حتى اذا كنا في اخر الليل وقعنا وقعة ولا وقعة عند المسافر احلى منها
فما ايقظنا الا حر الشمس وكان اول من استيقظ فلان ثم فلان ثم فلان
يسميهم ابو رجاء فنسي عوف ثم عمر بن الخطاب الرابع وكان النبي صلعم اذا نام
لم نوقظه حتى يكون هو يستيقظ لانا لا ندري ما يحدث له في نومه فلما استيقظ عمر
وراى ما اصاب الناس وكان رجلا جليدا فكبر ورفع صوته بالتكبير فما زال يكبر
ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته النبي صلعم فلما استيقظ شكوا اليه الذي
اصابهم قال لا ضير او لا يضير ارتحلوا فارتحل فسار غير بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء
فتوضا ونودي بالصلوة فصلى بالناس فلما انفتل من صلوته اذا هو برجل
معتزل لم يصل مع القوم قال ما منعك يا فلان ان تصلي مع القوم قال اصابتني
جنابة ولا ماء قال عليك فذكره **قوله** عوف بالفاء **قوله** كنا في سفر في مسلم
عن ابي هريرة انه وقع عند رجوعهم من خيبر ولابي داود عن ابن مسعود من الحديبية
وفي مصنف عبد الرزاق عن عطاء بن يسار مرسلا ان ذلك كان بطريق تبوك
وكذا للبيهقي في الدلائل من حديث عقبة بن عامر وفي رواية لابي داود ان ذلك
كان في غزوة جيش الامراء وتعقبه ابن عبد البر بان تلك غزوة مؤتة ولم يشهدها
النبي صلعم وهو كما قال وذهب جماعة الى تعدد وقوع ذلك ليحصل الجمع
بين هذه الروايات خصوصا ان في سياق الاحاديث اختلافا وان في
بعضها ان الذي كلا الفجر ذو مخبر وفي بعضها بلال **قوله** اسرينا في الصحاح سريت

وامرب بمعنى اى مرت لبنا وفي المحكم التمري بسر التبيل في الماء وقيل كله قوله
وقعنا وقعة ثمنا نومة قوله وكان اول بالنصب خبر كان قوله يحدث
بضم الدال بعدها مثلثة اى من الوحي فكانوا يخافون من انقطاع الوحي قوله
جليدا اى من الجلادة بمعنى الصلابة وزاد في مسلم اجوف اى رفيع الصوت يخرج صوته
من جوفه بقوة وفي استعماله التكبير سلوك طريق الادب والجمع بين المصلحتين وخص
التكبير لانه اصل الدعاء الى الصلوة قوله الذي اصابهم اى من نومهم عن صلوة
الصبح حتى خرج وقتها قوله لا ضير اى لا اضرار قوله او لا يضير شك
من عوف بقية البيهقي ولابي نعيم لا يسوء ولا يضير وفيه تانيس لقلوب الصحابة لما
عرض لهم من الاسف عن فوات الصلوة في وقتها بانهم لا حرج عليهم اذ لم يتعمدوا ذلك
قوله ارتحلوا بصيغة الامر زاد مسلم عن ابي هريرة فان هذا منزل حضرنا فيه
الشيطان استدل به على جواز تاخير الفائتة عن وقت ذكرها اذا لم يكن عن تغافل او استهانة
وقد قيل انما اخر النبي صلعم الصلوة لاشتغالهم باحوالها وقيل تحرزا من العدو وقيل
انتظارا لما ينزل عليه من الوحي وقيل لان المحل محل غفلة كما في ابي داود من حديث ابن
مسعود تحولوا عن مكانكم الذي اصابتكم فيه غفلة وفيه رد على من زعم ان العلة فيه كون
ذلك كان وقت الكراهة بل في حديث الباب انهم لم يستيقظوا حتى وجدوا حر
الشمس وعند مسلم حتى ضربتهم الشمس ولا يكون ذلك الا بعد ان يذهب وقت
الكراهة وقيل يستيقظ من كان نائما وينشط من كان كسلانا تنبيه تكلم العلماء
في الجمع بين هذا الحديث ان عيني تنامان ولا ينام قلبي قال النووي وله جوابان احدهما
ان القلب انما يدرك الامور المتعلقة به كالحدث والالم ونحوهما ولا يدرك ما يتعلق
بالعين كرؤية الفجر والشمس لانها نائمة والقلب يقظان والثاني وهو ضعيف انه كان
له حالان حال لا ينام قلبه وهو الاغلب وحال ينام فيه قلبه وهو نادر فصادف هذا
قصة النوم والمعتمد الاول لان قيل القلب يدرك مرور الوقت الطويل اجيب
لعله كان مستغرقا بالوحي كما كان يستغرق حالة القاء الوحي في اليقظة والحكمة
في ذلك بيان التشريع بالفعل لانه اوقع في النفس كما في قصة سهوه وقريب من هذا جواب
ابن المنير ان القلب قد يحصل له السهو في اليقظة لمصلحة التشريع ففي النوم بطريق الاولى
او على السواء فائدة قال القرطبي اخذ بهذا بعض العلماء فقال من انتبه من نوم عن صلوة
فانه في سفر فليتحول عن موضعه وان كان واديا فليخرج عنه وقيل انما يلزم في ذلك
الوادي بعينه وقيل هو خاص بالنبي صلعم لانه لا يعلم من حال ذلك الوادي ولا غيره
ذلك الا هو وقال غيره يؤخذ منه ان من حصلت له غفلة في مكان عن عبادة
استحب له التحول منه ومنه امر الناعس في سماع الخطبة يوم الجمعة بالتحول من مكانه
الى مكان اخر قوله فسار غير بعيد يدل على ان الارتحال المذكور وقع على خلاف
سيرهم المعتاد قوله ونودي بالصلوة استدل به على الاذان للفوائت
وتعقب بان النداء اعم من الاذان فيحتمل ان يراد به هنا الاقامة واجيب بان

في

في رواية مسلم التصريح بالاذان وكذا عند البخاري قوله فصلى بالناس
فيه مشروعية الجماعة بالفوائت قوله فاذا هو برجل قيل هو خلاد بن رافع
الانصاري اخو رفاعة قوله اصابتني جنابة ولا ماء بفتح الهمزة اي معي
او موجود وهو ابلغ في اقامة عذره وفي هذه القصة مشروعية تيمم الجنب وفيها
جواز الاجتهاد بحضرة النبي صلعم لان سياق القصة يدل على ان التيمم كان
معلوما عندهم لكنه صريح في الاية عن الحدث الاصغر بناء على ان المراد بالملامسة
ما دون الجماع واما الحدث الاكبر فليست صريحة فيه فكانه كان يعتقد ان
الجنب لا يتيمم فعمل بذلك مع قدرته على ان يسال النبي صلعم عن هذا الحكم ويحتمل
انه كان لا يعلم مشروعية التيمم اصلا فكان حكمه حكم فاقد الطهورين ويؤخذ
من هذه القصة ان العالم اذا راى فعلا محتملا ان يسال فاعله ليوضح له وجه
الصواب وفيه التحريض على الصلوة في الجماعة وان ترك الشخص الصلوة
بحضرة المصلين معيب على فاعله بغير عذر وفيه حسن الملاطفة والرفق في الانكار
قوله عليك بالصعيد اللام فيه للعهد المذكور في الاية الكريمة ويؤخذ منه
الاكتفاء في البيان بما يحصل به المقصود من الافهام لانه احاله على الكيفية المعلومة
من الاية ولم يصرح له بها ودل قوله يكفيك على ان المتيمم في مثل هذه الحالة لا يلزمه
القضاء ويحتمل ان يكون المراد بقوله يكفيك اي للاداء فلا يدل على ترك
القضاء وتقدم الكلام على الصعيد في ان الصعيد حديث عليك
بالصوم فانه لا مثل له حم ن حب ك عن عمران بن حصين وسببه كما
في النسائي عن ابي امامة قال قلت يا رسول الله مرني بامر ينفعني الله به وفي
رواية مرني بامر اخذه عنك قال عليك فذكره حديث عليك
بالصوم فانه محضي هب عن قدامة بن مظعون عن اخيه عثمان قال في المصباح
وخصيت العبد اخصيه خصاء بالمد والكسر سللت خصييه فهو خصي فعيل بمعنى مفعول
مثل صريع وقتيل والجمع خصيان انتهى قلت كنى بذلك عن كسر شهوته بكثرة الصوم
كما قال فانه له وجاء وهو رض عروق البيضتين حتى تنفضخ من غير اخراج
حديث عليك بالعلم فان العلم خليل المؤمن والحلم وزيره والعقل
دليله والعمل قيمه والرفق ابوه واللين اخوه والصبر امير جنوده الحكيم
عن ابن عباس حديث عليك بالهجرة فانه لا مثل لها عليك بالجهاد
فانه لا مثل له عليك بالصوم فانه لا مثل له عليك بالسجود فانك لا تسجد لله
سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة طب عن ابي فاطمة
بجانبه علامة الحسن حديث عليك باول السوم قال الزبخ مع السماح
د في مراسيله هق عن الزهري مرسلا حديث عليك بتقوى الله
والتكبير على كل شرف ت عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن وسببه وتمامه
كما في الترمذي عن ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله اني اريد سفرا فاوصني

قال عليك بتقوى الله والتكبير على كل شرف فلما ان ولى الرجل قال اللهم اطو له البعيد
وهوّن عليه السفر هذا حديث حسن انتهى على كل شرف قال الجوهري الشرف
العلو والمكان العالي حديث عليك بتقوى الله فانه جماع كل خير وعليك
بالجهاد فانه رهبانية المسلمين وعليك بذكر الله وتلاوة كتاب الله فانه نور
لك في الارض وذكر لك في السماء واخزن لسانك الا من خير فانك بذلك تغلب
الشيطان ابن الضريس ع عن ابي سعيد قوله رهبانية قال في المصباح رهب
رهبا من باب تعب خاف والاسم الرهبة فهو راهب من الله والله مرهوب قال
في النهاية عليكم بالجهاد فانه رهبانية امتي يريد ان الرهبان وان تركوا الدنيا
وزهدوا فيها وتخلوا عنها فلا ترك ولا تخلي ولا زهد اكثر من بذل النفس
في سبيل الله عز وجل وكما انه ليس عند النصارى عمل افضل من الترهب ففي الاسلام
لا عمل افضل من الجهاد ولهذا قال ذروة سنام الاسلام الجهاد انتهى وحاصل كلام
النهاية ان الرهبانية هي التخلي من اشغال الدنيا وترك ملاذها والزهد فيها
والعزلة عن اهلها وتعمد مشاقها كالخصي ووضع السلسلة في العنق وغير ذلك
من انواع التعذيب انتهى ملخصا وعبارة شيخنا والرهبانية انواع المجاهدات التي
كانت الرهبان تتكلفها كالاختصاء وربط الاعناق بالسلاسل وزيادة الجوع واشباهها
على طريق الابتداع وهي منسوبة الى الرهبنة وجمع الراهب رهبان ورهابين
ورهابنة والجهاد رهبانية امتي اي انه افضل اعمالهم كما ان الرهبانية افضل
اعمال اولئك حديث عليك بتقوى الله عز وجل ما استطعت واذكر الله عز
وجل عند كل حجر وشجر واذا عملت سيئة فاحدث عندها توبة السر بالسر والعلانية
بالعلانية حم في الزهد طب عن معاذ حديث عليك بحسن الخلق
فان احسن الناس خلقا احسنهم دينا طب عن معاذ حديث
عليك بحسن الخلق وطول الصمت فوالذي نفسي بيده ما تجمل الخلائق بمثلهما ع
عن انس تقدم الكلام على الاول في حديث اتق الله حيثما كنت والثاني في حديث
الا اخبركم بايسر العبادة قوله ما تجمل الخلائق بمثلهما الجمال يقع على الصور والمعاني
قال في المصباح وجمل الرجل بالضم والكسر جمالا فهو جميل وامراة جميلة قال سيبويه
الجمال رقة الحسن والاصل جمالة بالهاء مثل صبح وصباحة لكنهم حذفوا الهاء تخفيفا
لكثرة الاستعمال وتجمل تجملا بمعنى تزين وتحسن اذا اجتلب البهاء والاضاءة مص
حديث عليك بحسن الكلام وبذل الطعام خد ك عن هاني ابن يزيد
حديث عليك بركعتي الفجر فان فيهما فضيلة طب عن ابن عمر بجانبه
علامة الحسن حديث عليك بسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
فانهن يحططن الخطايا كما تحط الشجرة ورقها ه عن ابي الدرداء بجانبه علامة
الحسن وسبحان معنى التسبيح في كلمات ن قوله يحططن الخطايا اي يلقيها ويسقطها
حديث عليك بكثرة السجود فانك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها

درجة

درجة وحط عنك بها خطيئة حم م ت ن ه عن ثوبان وابي الدرداء وسببه كما في
مسلم قال حدثني معدان بن طلحة اليعمري قال لقيت ثوبان مولى رسول الله صلعم
فقلت اخبرني بعمل اعمله يدخلني الله به الجنة او قال قلت باحب الاعمال الى الله عز وجل
فسكت ثم سالته فسكت ثم سالته الثالثة فقال سالت عن ذلك رسول الله صلعم
فقال عليك فذكره وفي آخره قال معدان ثم لقيت ابا الدرداء فسالته فقال لي مثل
ما قال ثوبان قلت والحديث لابي فراس اسالك مرافقتك في الجنة قال او غير ذلك
قلت هو ذاك قال فاعني على نفسك بكثرة السجود قال النووي في ذلك
الحث على كثرة السجود والترغيب والمراد به السجود في الصلوة وفيه دليل لمن
يقول تكثير السجود افضل من اطالة القيام وسائر اركان الصلوة وفي المسالة
ثلاثة مذاهب احدها ان تطويل السجود وتكثير الركوع والسجود افضل حكاه الترمذي
والبغوي عن جماعة وممن قال بتفضيل السجود ابن عمر رضي الله عنهما والمذهب
الثاني مذهب الشافعي وجماعة ان تطويل القيام افضل لحديث جابر في صحيح مسلم
ان النبي صلعم قال ان افضل الصلوة طول القنوت والمراد بالقنوت القيام ولان
ذكر القيام القراءة وذكر السجود التسبيح والقراءة افضل ولان المنقول عن النبي
صلعم انه كان يطول القيام اكثر من تطويل السجود والمذهب الثالث انهما سواء
وتوقف احمد بن حنبل في المسالة ولم يقض فيها بشيء وقال اسحق بن راهويه
اما في النهار فتكثير الركوع والسجود افضل واما بالليل فتطويل القيام الا ان يكون
للرجل جزء بالليل ياتي عليه فتكثير الركوع والسجود افضل لانه يقرا جزءه ويربح
كثرة الركوع والسجود قال الترمذي انما قال اسحق هذا لانهم وصفوا صلوة النبي
صلعم بالليل بطول القيام ولم يوصف من تطويله بالنهار ما وصف بالليل والله
اعلم وسبب الحث على كثرة السجود ما سبق في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه
وهو ساجد وهو موافق لقوله تعالى واسجد واقترب ولان السجود غاية
التواضع والعبودية لله تعالى وفيها تمكين اعز اعضاء الانسان واعلاها وهو وجهه
من التراب الذي يداس ويمتهن والله اعلم حديث عليك بالرفق
ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه خد عن عائشة
حديث عليك بالرفق واياك والعنف والفحش خد عن عائشة وسببه كما
في مسلم ركبت عائشة بعيرا فيه صعوبة فجعلت تردده فقال لها رسول الله صلعم
عليك فذكره تقدم معنى الرفق في ان الله رفيق يحب الرفق قوله والعنف
قال النووي واما العنف فبضم العين وفتحها وكسرها حكاهن القاضي وغيره
الضم افصح واشهر انتهى وقال هو بالضم الشدة والمشقة وكل ما في الرفق من الخير ففي
العنف من الشر مثله وقال في المصباح عنف به وعليه عنفا من باب قرب اذا لم يرفق
به فهو عنيف واعتنفت الامر اخذته بعنف قوله والفحش قال في النهاية
اراد بالفحش التعدي في القول والجواب لا الفحش الذي هو الكلام الردي في هذه

الاحاديث فضل الرفق من الخرق في العنف من الشر مثله وقال في المصباح عنف به وعليه عنفا من باب قرب اذا لم يرفق به فهو عنيف واعتنفت الامر اخذته بعنف **قوله** والفحش قال في النهاية اراد بالفحش التعدي في القول والجواب لا الفحش الذي هو الكلام وورد به وفي هذه الاحاديث فضل الرفق والحث على التخلق به وذم العنف والرفق سبب كل خير **حديث** عليك بالصلاة فانها افضل الجهاد واهجر المعاصي فانه افضل الهجرة المحاملي في اماليه عن ام انس **حديث** عليك بجمل الدعاء وجوامعه قولي اللهم اني اسالك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم اعلم واعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم اعلم واسالك الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول وعمل واسالك مما سالك به محمد واعوذ بك مما تعوذ منه محمد وما قضيت لي من قضاء فاجعل عاقبته رشدا **خد** عن عائشة بحاشية علامة الحسن وفي الحديث انه كان يستحب الجوامع من الدعاء قال في النهاية هي التي تجمع الاغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة او تجمع الثناء على الله تعالى وآداب المسالة انتهى وقيل هي ما كان لفظه قليلا ومعناه كثيرا جمع فيه خير الدنيا والآخرة نحو قوله تعالى ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة **قوله** بجمل الدعاء قال في المصباح واجملت الشيء اجمالا جمعته من غير تفصيل **حديث** عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما وارضى باليسير **هوع** عن عويم بن ساعدة **قوله** عليكم بالابكار قال في المصباح البكر خلاف الثيب رجلا كان او امراة وهو الذي لم يتزوج والجمع ابكار مثل حمل واحمال والبكارة بالفتح عذرة المراة **قوله** اعذب افواها قال الجوهري العذب الماء الطيب وقال شيخنا في الدر الماء العذب هو الطيب الذي لا ملوحة فيه وقد عذب عذوبة ويقال للريق والاحمر الاعذبان انتهى قلت واخرج سعيد بن منصور في سننه عن مكحول مرسلا عليكم بالجواري الشباب فانهن اطيب افواها اطيب نفسا **قوله** وانتق ارحاما اي اكثر اولادا يقال للمراة الكثيرة الولد ناتق لانها ترمي بالاولاد رميا والنتق الرمي والنفض والحركة والنتق الرفع ايضا قاله في النهاية انتهى **قوله** واقل خبا قال في المصباح الخب بالكسر الخداع وفعله خب خبا من باب قتل ورجل خب تسمية بالمصدر **قوله** واسخن اقبالا قال في المصباح القبل الفرج للانسان بضم الباء وسكونها والجمع اقبال مثل عنق واعناق والقبل من كل شيء خلاف دبره وقيل سمي قبلا لان صاحبه يقابل به غيره **قوله** وارضى باليسير من العمل قال شيخنا قال عبد الملك بن حبيب يعني من الجماع **فائدة** روى الحافظ ابو نعيم عن شجاع بن الوليد قال كان فيمن قبلكم رجل حلف لا يتزوج امراة حتى يستشير مائة نفس وانه استشار تسعة وتسعين رجلا فاختلفوا عليه فقال بقي واحد وهو اول من يطلع من هذا الفج فآخذ بقوله ولا اعدوه فبينا

هو كذلك اذ طلع عليه رجل يركب قصبة فاخبره بقصته فقال له النساء ثلاثة فواحدة لك وواحدة عليك وواحدة لا لك ولا عليك فالبكر لك وذات الولد عليك والثيب لا لك ولا عليك ثم قال اطلق الجواد فقال له اخبرني بقصتك فقال انا رجل من علماء بني اسرائيل مات قاضينا فركبت هذه القصبة وتباهت لاتخلص من القضاء انتهى قلت ومن الالفاظ الرشيقة المستحسنة ما قال الحريري في المقامة الثالثة والاربعين في وصف البكر والثيب من المدح والذم فقال اما البكر فالدرة المخزونة والبيضة المكنونة والباكورة المجتناة والسلافة المنتقاة والروضة الانف والطوق الذي ثمن وشرف لم يدنسها لامس ولا استغشاها لابس ولا مارسها عابث ولا وكسها طامث ولها الوجه الحيي والطرف الخفي واللسان العيي والقلب النقي ثم هي الدمية الملاعبة واللعبة المداعبة والغزالة المغازلة والملحة الكاملة والوشاح الطاهر القشيب والضجيع الذي يشب ولا يشيب واما الثيب فالمطية المذللة واللهنة المعجلة والبغية المسهلة والطبة المعللة والقرينة المتحببة والخلة المتقربة والصناع المدبرة والفطنة المختبرة ثم انها عجالة الراكب وانشوطة الخاطب وقعدة العاجز ونهزة المبارز عريكتها لينة وعقلتها هينة ودخلتها متبينة وخدمتها مزينة واقسم لقد صدقت في النعتين وجليت المذهبين فبايتهما هام قلبك وعلى ايتهما قام رينك قال ابو زيد فرايته ممن يقلبه المراجم وتتدين بها المهاجم الا انني كنت سمعت ان البكر اشد حبا واقل خبا فقلت العري قد قيل هذا ولكن كم قول اذى ويحك اما هي المهرة الابية العنان والمطية البطيئة الاذعان والزندة المتعسرة الاقتداح والقلعة المستصعبة الافتتاح ثم ان مؤونتها كثيرة ومعونتها يسيرة وعشرتها صلفة ودالتها مكلفة ويدها خرقا وفتنتها صما وعريكتها خشنا وليلتها ليلا وفي رياضتها عنا وعلى خبرتها غشا وطالما اوهنت المنازل وفركت المغازل واخلقت الهازل واعرت الغنوي الباذل ثم انها تقول انا ألبس والبس فاطلب من يطلع ويحبس فقلت له فما ترى في الثيب يا ابا الطيب فقال ويحك اترغب في فضلة الماكل وثمالة المنهل واللباس المستبذل والوعاء المستعمل والزوفة المتطرفة والخراجة المتصرفة والوقاح المتسلطة والمحنكة المتسخطة ثم كلمتها كنت وصرت وطالما بغي على فنصرت وشتان بين اليوم وامس واين القمر من الشمس وان كانت الحنانة البروك او المطماحة الهلوك فهي الغل القمل والجرح الذي لا يندمل فقلت له فترى ان اترهب واسلك هذا المذهب فانتهرني انتهار الموتب عند زلة المذنب ثم قال ويلك اتقتدي بالرهبان والحق قد استبان اف لك ولوهن رايك وتبا لك ولا والايك اتراك ما سمعت بان لا رهبانية في الاسلام او ما حدثت بمناكح نبيك عليه السلام ثم ما تعلم ان الشكل الصالحة تثبت بيتك وتلبي صوتك وتغض طرفك وتطيب عرفك وبها ترى قرة عينك وريحانة انفك وفرحة قلبك وذخر يومك وغدك فكيف رغبت عن سنة المرسلين ومتعة المتاهلين وشرعة المحصنين وجلبة المال والبنين

والله لقد ساءني فيك ما سمعت من فيك ثم اعرض عن المغضب ونزى نزوان العنطب حديث عليكم بالابكار فانهن انتق ارحاما واعذب افواها واقل خبا وارضى باليسير طس عن جابر حديث عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما واسخن اقبالا وارضى باليسير من العمل ابن السني وابو نعيم في الطب عن ابن عمر حديث عليكم بالاترج فانه يشد الفؤاد فر عن عبد الرحمن ابن دلهم معضلا سياتي الكلام عليه في حديث المؤمن من حديث عليكم بالاثمد فانه يجلي البصر وينبت الشعر حل عن ابن عباس حديث عليكم بالاثمد عند النوم فانه يجلوا البصر وينبت الشعر ه عن جابر ه ك عن ابن عمر قوله الاثمد هو بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة وحكي فيه ضم الهمزة حجر معروف اسود يضرب الى الحمرة يكون في بلاد الحجاز واجوده يؤتى به من اصبهان واختلف هل هو اسم الحجر الذي يتخذ منه الكحل او هو نفس الكحل ذكره ابن سيده واشار اليه الجوهري والاحاديث دالة على استحباب الاكتحال بالاثمد ووقع الامر بالاكتحال وترا في حديث ابي هريرة عند ابي داود ووقع في بعض الاحاديث كيفية الاكتحال وحاصله ثلاثا في كل عين فيكون الوتر في كل واحدة على حدة او اثنين في كل عين وواحدة بينهما او في اليمين ثلاثا وفي اليسرى اثنين فيكون الوتر بالنسبة لهما معا وارجحها الاول انتهى ملخصا من الفتح وسياتي فيه مزيد في كان له مكحلة قال التدمري قال عبد اللطيف الاثمد يحفظ صحة العين ويقويها اعين المشايخ والصبيان لكنه لا يوافق الرمد الحار وهو بالتقوية اخص منه بالجلاء وينبت الهدب وتحسن العيون وتحبب الى القلوب وهو بارد في الاولى يابس في الثانية يقبض ويغني اوساخ العين وخاصته النفع للجفون ذوات الفضول الغليظة انتهى وقال ش يحنا قال في الموجز الاثمد بارد في الاولى يابس في الثانية يقبض ويجفف بلا لذع ويدمل القروح ويذهب لحمها الزائد ويقوي العين ويقطع الرعاف والنزف قوله مذهبة للقذى والقذى جمع قذاة وهو ما يقع في العين والماء والشراب من تراب وتبن ووسخ او غير ذلك قاله في النهاية حديث عليكم بالاثمد فانه منبتة للشعر مذهبة للقذى مصفاة للبصر طب حل عن علي حديث عليكم بالباءة فمن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء طس والضياء عن انس قال في النهاية يعني النكاح والتزويج يقال فيه الباءة والباء وقد يقصر وهو من اباءة المنزل لان من تزوج امراة بواها منزلا وقيل لان الرجل يتبوا من اهله اي يستمكن كما يتبوا من منزله انثى والباه بالمد النكاح والتزويج وقد تطلق الباءة على الجماع نفسه ويقال ايضا الباهة على وزن العاهة والباه بلا الف مع الهاء وابن قتيبة يجعل هذه الاخيرة تصحيفا وليس كذلك بل حكاها الازهري عن ابن الانباري وبعضهم يقول الهاء مبدلة من الهمزة قال يقال فلان حريص على الباءة والباء والباه بالهاء والقصر

اي على النكاح قال يعني ابن الانباري الباه الواحدة والباء الجمع ثم حكاها عن ابن الاعرابي ايضا ويقال ان الباءة هي الموضع الذي تبوا اليه الابل ثم جعل عبارة عن المنزل ثم كني به عن الجماع اما لانه لا يكون الا في الباءة غالبا او لان الرجل يتبوا من اهله اي يستمكن كما يتبوا من داره وقوله صلعم من استطاع منكم الباءة فيه حذف مضاف والتقدير من وجد اهبة النكاح فليتزوج ومن لم يستطع اي من لم يجد اهبه فعليه بالصوم قوله فانه له وجاء قال في النهاية الوجاء ان ترض انثيا الفحل رضا شديدا يذهب شهوة الجماع وتتنزل في قطعه منزلة الخصا وقد وجئ وجاء فهو موجوء وقيل هو ان توجا العروق والخصيتان بحالهما اراد ان الصوم يقطع النكاح كما يقطعه الوجا وروي وجئ بوزن عصي يريد التعب والحفا وذلك بعيد الا ان يراد فيه معنى الفتور لان من وجئ فتر عن المشي فشبه الصوم في باب النكاح بالتعب في باب المشي انتهى وقال في المصباح ويطلق الوجا على رض عروق البيضتين حتى تنفضخا من غير اخراج فيكون شبيها بالخصي لانه يكسر الشهوة حديث عليكم بالبياض من الثياب فليلبسها احياؤكم وكفنوا فيها موتاكم فانها من خير ثيابكم حم ن ك عن سمرة حديث عليكم بالبغيض النافع التلبينة فوالذي نفسي بيده انه ليغسل بطن احدكم كما يغسل الوسخ عن وجهه بالماء ه ك عن عائشة تقدم الكلام عليه مستوفى في التلبينة وتقدم معنى التواضع الذي في الحديث الاتي في حديث التواضع لا يزيد حديث عليكم بالتواضع فان التواضع في القلب ولا يؤذين مسلم مسلما فرب متضاعف في اطمار لو اقسم على الله لابره طب عن ابي امامة حديث عليكم بالثفا فان الله جعل فيه شفاء من كل داء ابن السني وابو نعيم عن ابي هريرة قوله بالثفا بالمثلثة المضمومة والفاء المفتوحة الممدودة وآخره همزة قال في الدر كاصله الثفاء الخردل وقيل الحرف وتسميه اهل العراق حب الرشاد الواحدة ثفاءة انتهى قال شيخنا قال ابو عبيد الثفاء هو الحرف وقال ابن القيم وتسميه العامة الرشاد وقوته في الحرارة واليبوسة من الدرجة الثالثة وهو يسخن ويلين البطن ويخرج الدود وحب القرع ويحلل اورام الطحال ويحرك شهوة الجماع ويجلوا الجرب المتقرح والقوبا واذا تضمد به مع العسل حلل ورم الطحال واذا طبخ في الحناء اخرج الفضول التي في الصدر وشربه ينفع من نهش الهوام ولسعها واذا دخن به في موضع طرد الهوام عنه ويمسك الشعر المتساقط واذا خلط بسويق الشعير والخل وتضمد به نفع من عرق النسا وحلل الاورام الحادة في آخرها واذا تضمد به مع الماء والملح انضج الدماميل وينفع من الاسترخاء في جميع الاعضاء ومن الربو وعسر التنفس وغلظ الطحال ويشهي الطعام وينقي الرئة ويدر الطمث وينفع من عرق النساء ووجع حق الورك مما يخرج من الفضول اذا شرب واحتقن به ويجلو ما في الصدر والرئة من البلغم اللزج واذا شرب منه بعد سحقه وزن خمسة

دراهم بماء الحار اسهل الطبيعة وحلل الرياح ونفع من وجع القولنج البارد المسبب
واذا طبخ وشرب نفع من البرص وان لطخ عليه وعلى البهق الابيض بالخل نفع منهما
وينفع من الصداع الحادث من البرد والبلغم وان قلي وشرب عقل الطبع واذا غسل
بمائه الراس نقاه من الاوساخ والرطوبات اللزجة حديث عليكم بالجهاد
في سبيل الله فانه باب من ابواب الجنة يذهب الله به الهم والغم طس عن ابي امامة
حديث عليكم بالحجامة في جوزة القمحدوة فانها دواء من اثنين وسبعين
داء وخمسة ادواء من الجنون والجذام والبرص ووجع الاضراس طب وابن السني
وابو نعيم عن صهيب قوله القمحدوة ضبطها شيخنا بالقلم بالقاف والميم
المفتوحتين والحاء المهملة الساكنة والدال المهملة المضمومة والواو المفتوحة وآخرها
هاء ثم قال وقال ابن القيم القمحدوة نقرة القفا والحجامة فيها تنفع من جحظ العين
والنتوء العارض فيها وكثير من امراضها ومن ثقل الحاجبين والجفن وتنفع من جربه
حديث عليكم بالحزن فانه مفتاح القلب اجيعوا انفسكم واظمئوها طب
عن ابن عباس حديث عليكم بالحناء فانه ينور رؤوسكم ويطهر قلوبكم ويزيد
في الجماع وهو شاهد في القبر ابن عساكر عن واثلة قال شيخنا اخرج الخطيب عن
سلمى مولاة النبي صلعم قالت كنت عند رسول الله صلعم يوما جالسة اذ اتى اليه
رجل فشكى اليه وجعا يجده في رأسه فامره بالحجامة وسط راسه وشكى اليه ضربانا
يجده في قدميه فامره ان يخضبهما بالحناء وبلغني في الحناء شيئا من هذا وفي رواية
شيئا من هذا انتهى قوله عليكم بالحناء تقدم ضبط الحناء في تخضبوا قال الدميري
قال عبد اللطيف الحناء مركب من جوهرين ناري مائي فهو صابغ حار باعتدال وجوهر ارضي
بارد فاقبض تجفيف بلا اذى ويردع ويحلل ومن خاصيته التبريد والترطيب والتليين
ولونه ناري محبوب يهيج قوى المحبة وفي رائحته عطرية مع قبض وقال شيخنا قال
ابن القيم الحناء بارد في الاولى يابس في الثانية ومن منافعه انه يحلل نافع من حرق النار
وفيه قوة موافقة للعصب اذا ضمد به وينفع اذا مضغ من قروح الفم والسلاق العارض
فيه ويبرئ القلاع الحادث في افواه الصبيان والضماد به ينفع من الاورام الحارة
الملتهبة وينفع في الجراحات واذا خلط نوره مع الشمع المصفى ودهن الورد نفع
من اوجاع الجنب ومن خواصه انه اذا ابدا الجدري يخرج بصبي فخضبت اسافل رجليه
بحناء فانه يؤمن على عينيه ان يخرج فيهما شيء وهو صحيح مجرب لا شك فيه واذا
جعل نوره بين طي ثياب الصوف طيبها ومنع السوس عنها واذا نقع ورقه
في ماء عذب يغمره وشرب من صفوه اربعين يوما كل يوم عشرين درهما مع
عشرة دراهم سكر وتغذى عليه بلحم الضأن الصغير فانه ينفع من ابتداء الجذام
بخاصية فيه عجيبة وحكي ان رجلا تعفنت اظافير اصابع يده وانه بذل لمن يبرئه مالا فلم
يجد فوصفت له امرأة ان يشرب عشرة ايام حناء فلم يقدر عليه ثم نقعه
بماء وشربه فبرأ ورجعت اظافيره الى حسنها والحناء اذا الزمت به الاظفار

معجونا حسنها ونفعها واذا عجن بالسمن وضمد به بقايا الاورام الحارة التي
ترشح ماء اصفر نفعها ونفع من الجرب المتقرح المزمن منفعة بليغة وهو ينبت
الشعر ويقويه ويحسنه ويقوي الراس وينفع من النفاطات والبثور العارضة
في الساقين والرجلين وسائر البدن حديث عليكم بالدلجة فان
الارض تطوى بالليل د ك هق عن انس قوله عليكم بالدلجة قال
في النهاية هو سير الليل يقال ادلج بالتخفيف اذا سار من اول الليل وادلج بالتشديد
اذا سار من آخره والدلجة بالضم والفتح ومنهم من يجعل الادلاج لليل كله وكانه
المراد في هذا الحديث لانه عقبه بقوله فان الارض تطوى بالليل ولم يفرق فيه بين
اوله وآخره وانشدوا لعلي رضي الله عنه ٭ اصبر على السير والادلاج في السحر
وفي الرواح على الحاجات والبكر ٭ انتهى وقال في المصباح ادلج ادلاجا مثل اكرم اكراما
سار الليل كله فهو مدلج فان خرج آخر الليل فقد ادّلج بالتشديد انتهى وقال
شيخنا الدلجة بالضم والفتح سير الليل وادلج بالتخفيف سار من اوله وبالتشديد
من آخره انتهى وقال ابن رسلان الدلجة بضم الدال وسكون اللام وهي سير آخر
الليل فان فيه البركة فيستحب الاكثار من سير الليل فان الارض تطوى بالليل
ما لا تطوى بالنهار اي ينزوي بعضها الى بعض ويدخل فيه فيقطع الماشي من المسافة
في الليل ما لا يقطعه في النهار وخصوصا آخر الليل الذي ما فعل فيه شيء من العبادات والمباحات
الا وكانت البركة الكثيرة فيه فانه الوقت الذي ينزل الله فيه الى سماء الدنيا فيقول
هل من تائب الى آخره وقد قال الله تعالى فاسر باهلك بقطع من الليل اي بجزء من سواد
الليل اذا بقي منه قطعة قال ابن رواحة عند الصباح يحمد القوم السرى وتنجلي عنا
غيابات الكرى حديث عليكم بالرمي فانه من خير لهوكم البزار عن سعد
حديث عليكم بالرمي فانه من خير لعبكم طس عن سعد بجانبه علامة الصحة
قال في النهاية واللهو اللعب يقال لهوت بالشيء الهو لهوا وتلهيت به اذا
لعبت به وتشاغلت وغفلت به عن غيره والهاه عن كذا اي شغله ولهيت
عن الشيء بالكسر الهى بالفتح لهيا اذا سلوت عنه وتركت ذكره واذا غفلت عنه
واشتغلت وقال في المصباح اللهو معروف تقول اهل نجد لهوت عنه الهو لهيا والاصل
على فعول من باب قعد واهل العالية لهيت عنه الهى من باب تعب ومعناه السلوان والترك
ولهوت به لهوا من باب قتل اولعت به وتلهيت به ايضا قال الطرطوشي واصل اللهو
الترويح عن النفس بما لا تقتضيه الحكمة والهاني الشيء بالالف شغلني انتهى قوله
خير لعبكم تقدم انه تفسير اللهو قال في المصباح لعب يلعب لعبا بفتح اللام وكسر
العين ويجوز تخفيفه بكسر اللام وسكون العين قال ابن قتيبة ولم يسمع في التخفيف
فتح اللام مع السكون حديث عليكم بالزبيب فانه يكشف المرة
ويذهب بالبلغم ويشد العصب ويذهب بالعياء ويحسن الخلق ويطيب النفس
ويذهب بالهم ابو نعيم عن علي قال شيخنا اخرج ابن السني وابو نعيم عن علي ابن

ابي طالب رضي الله عنه قال من اكل احدى وعشرين زبيبة حمراء كل يوم لم ير في جسده
شيئا يكرهه الزبيب حار رطب في الاولى وهو كالعنب المتخذ منه الحلو منه حار والحامض
والقابض بارد والابيض اشد قبضا من غيره واذا اكل لحمه وافق قصبة الرئة ونفع من السعال
ووجع الكلى والمثانة ويلين البطن ويقوي المعدة والكبد والطحال وينفع من وجع الصدر
والحلق والرئة ويغذو غذاء صالحا ولا يسدد كما يفعل التمر واذا اكل بعجمه كان اكثر نفعا للمعدة
والكبد والطحال وهو مخصب للكبد وينفعها بخاصية فيه وفيه نفع للحفظ قال الزهري من
احب ان يحفظ الحديث فليأكل الزبيب ذكره السكتي في الطبوريات حديث
عليكم بالسكينة عليكم بالقصد في المشي بجنائزكم طب هق عن ابي موسى بجانبه علامة الحسن
قال في النهاية في حديث الدفع من عرفة عليكم السكينة اي الوقار والتاني في الحركة والسير
قوله عليكم بالقصد هو الوسط بين الطرفين اي طرفي الافراط والتفريط قال في المصباح
وقصد في الامر قصدا توسط وطلب الاسد ولم يجاوز الحد حديث عليكم
بالسنا والسنوت فان فيهما شفاء من كل داء الا السام وهو الموت ه ك عن
عبد الله بن ام حرام تقدم الكلام عليه سنوتي في ثلاث فيهن شفاء من كل داء حديث
عليكم بالسراري فانهن مباركات الارحام طس ك عن ابي الدرداء د في مراسيله
والعدني عن رجل من بني هاشم مرسلا حديث عليكم بالسواك فانه مطيبة للفم
مرضاة للرب حم عن ابن عمر حديث عليكم بالسواك فنعم الشيء السواك
يذهب بالحفر وينزع البلغم ويجلو البصر ويشد اللثة ويذهب بالبخر ويصلح المعدة ويزيد
في درجات الجنة ويحمد الملائكة ويرضي الرب ويسخط الشيطان عبد الجبار الخولاني في تاريخ
داريا عن انس سياتي الكلام عليه في حديث في السواك عشر خصال قوله يذهب بالحفر
قال في المصباح وحفرت الاسنان حفرا من باب ضرب وفي لغة لبني اسد حفرت حفرا
من باب تعب اذا فسدت اصولها بسلاق يصيبها حكى اللغتين الازهري وجماعة ولفظ
ثعلب وجماعة باسنانه حفر وحفر لكن ابن السكيت جعل المفتوح من لحن العامة وهو
محمول على انه ما بلغه لغة بني اسد حديث عليكم بالشام طب عن معوية
بن حيدة حديث عليكم بالشام فانها صفوة بلاد الله يسكنها خيرته من خلقه
فمن ابى فليلحق بيمنه وليسق من غدره فان الله عز وجل تكفل لي بالشام واهله طب
عن واثلة قال اهل اللغة الشام اسم بلاد تذكر وتؤنث يقال بشام ورشام بالهمز وتركه
وشآم بالهمز والمد وسميت شاما لانها في شمال الكعبة المشرفة كما سميت اليمن يمنا
لما كان عن يمين الكعبة من بلاد الغور وقيل سميت بذلك لان نوحا عليه السلام
لما خرج من السفينة فرق اصحابه فمنهم من اخذ نحو يمين الكعبة المشرفة ومنهم من اخذ نحو
شمالها فسمي الموضع باسم الجهة التي اخذ منها فقالوا يمن وشام وقيل سميت شاما
لجبال هناك سود وبيض كانها شامات وقيل سميت بسام بن نوح لانه اول
من نزلها فقطعت العرب ان تكونها فجعلت تقول الشام لانه اسم اعجمي فقالت
شام وقيل سميت بذلك لكثرة قراها وتداني بعضها من بعض فشبهت بالشامات

وقيل

وقيل غير ذلك وتسمى الشام سورية بضم السين المهملة وكسر الراء وفتح الياء المخففة
وقال مجاهد باركت الله للمقدس في فلسطين ارض الروم كما بارك لهم في شعير سورية
قال معوية بن عمرو سورية الشام قال القبتي حسبه اسمها بالرومية وكانت العرب
تقول من خرج من الشام نقص عمره بنقلته وفاته نعيم الشام قلت ولعل نقص
عمره لما يفوته من النعيم فيها وحد الشام من الغرب بحر الملح وعلى ساحله مدن عدة وحده
من الجنوب رمل مصر والعريش ثم تيه بني اسرائيل وطور سيناء ثم تبوك ثم دومة الجندل
وحده من الشرق بعد دومة الجندل برية السماوة وهي كثيرة ممتدة الى العراق ينزلها
عرب الشام وحده من الشمال مما يلي المشرق ايضا الفرات فطوله من العريش الى الفرات
عشرون يوما او اكثر وقال في المسالك خمسة وعشرون يوما وعرضه يزيد وينقص
الكثرة ثمانية وقلته ثلاثة وقسمت الاوائل الشام خمسة اقسام الشام الاولى فلسطين
وسميت فلسطين لان اول من نزلها فلسطين بن لوسخين بن بطين بن يونان بن
يافث بن نوح عليه السلام وهي بكسر الفاء وفتح اللام واول حدود فلسطين من طريق
مصر رفح وهي العريش ثم يليها غزة ثم رملة فلسطين ومن مدن فلسطين ايليا
وهي بيت المقدس بينها وبين الرملة نحو ثمانية عشر ميلا وبيت المقدس كان دار
ملك داود وسليمان عليهما السلام ومن مدن فلسطين عسقلان ولدوما لبلس قال في المسالك
وطولها بالراكب يومان من رفح الى حد اللجون وعرضها من يافا الى ريحا يومان
الشام الثانية الحوران مدينتها العظمى طبرية ومن مدنها الغور واليرموك وبيسان
وهما بين فلسطين والاردن وبيسان هذه هي التي سال الدجال عن نخلها والاردن
هو النهر المعروف بالشريعة المذكور في قوله تعالى ان الله مبتليكم بنهر وهو بضم الهمزة والراء
الساكنة وضم الدال المهملة وتشديد النون الشام الثالثة الغوطة ومدينتها العظمى
دمشق بكسر الدال وفتح الميم وفي لغة ضعيفة بكسر الميم قال ابن عساكر ان الشام
الكبرى هذه وهي من الارض المقدسة الشام الرابعة حمص قيل لا يدخلها عقرب ولا حية
ومن اعمالها مدينة سلمية الشام الخامسة قنسرين ومدينتها العظمى حلب ومن
اعمالها مدينة مرعش وانطاكية ويقال انها قرية حبيب النجار والحق ان
من هذه يحيى بلاد ومعانيه قوله وليستق من غدره قال في المصباح الغدير النهر
والجمع الغدران حديث عليكم بالشفاءين العسل والقرآن ه ك
عن ابن مسعود تقدم الكلام على العسل في الكلام عليه في حديث شفاء امتي في ثلاث
قال الدميري وفي تاريخ اصبهان في ترجمة احمد بن الحسن عن ابن عمر موقوفا اول نعمة
ترفع من الارض العسل قال الدميري هو لعاب النحل يذكر ويؤنث الواحدة عسلة
قال شيخنا قال الموفق عبد اللطيف البغدادي العسل جاء بالمنافع انه
جلاء يفتح افواه العروق يلين الطبع ويحفظ قوى المعاجين وغيرها
وكلما يودع فيه ولذلك سمي الحافظ الامين وان اكتحل به جلا البصر واذا استن
به بيض الاسنان وصقلها وحفظ صحتها وصحة اللثة واذا تغرغر به نفع من ورم الحلق

وفي الخناق ويوافق السعال البلغمي ويدر البول ويلين البطن ويفتح سددها
ويفتح افواه العروق ويدر الطمث وينفع من لسع العقرب ومن نهش الهوام ذوات
السموم ومن عضة الكلب الكلب وهو غذاء مع الاغذية وشراب في الاشربة
ودواء وحده ومع الادوية وحلوى وفاكهة ولم يخلق لنا شي في معانيه افضل منه
ولا مثله لاما نصنعه ولا ما يجيئ لنا وهو مع هذه الفضائل الجمة مامول الغائلة
قليل المضار وانفع ما كان للمشايخ ومضرته للصفراويين ودفع مضرته بالخل
او نحوه فيعود حينئذ نافعا لهم وهو يدخل في اغذية الشيوخ ومن يشبههم وهو
في اكثر الاحوال والامراض انفع من السكر بانه يفتح ويجلو ويدر ويحلل وهذه
الافعال في السكر ضعيفة وفي السكر ارخاء للمعدة وليس ذلك في العسل وانما فضل
السكر عليه بحالتين فقط انه اقل حلاوة وحدة وحرارة والتي فيه ارضية
ليس في العسل ولذلك مهما طبخ السكر ظهر له رغوة ووسخ واما العسل فتذهب
رغوته بطبخة واحدة ولكثرة ارضية السكر وقلة حدته صار ملايما للمعدة والتغذية
وانفع لارباب الامزجة الملتهبة فانه ابطأ استحالة الى الصفراء من العسل
فاذن العسل ادخل في باب الدواء من السكر في جميع الامراض واصلاح كيفيته
في باب الصفراء سهل متيسر واما السكر فادخل في باب الغذاء واصلاحه لمن لا يوافقه
عسر ولذلك كان القدماء يعتمدون على العسل في العلاج ولا يتخطونه الى السكر
اصلا وقد عمل بعض اطباء المغرب مقالة في العسل وتفضيله على السكر وتغالى
حتى تعصب على السكر وصرح بالنهي عنه وبالجملة فلعق العسل على الريق يذيب
البلغم ويغسل خمل المعدة ويدفع الفضول وينضجه ويسخنها باعتدال ويفتح سددها
ويفعل مثل ذلك بالكبد والكلى والمثانة وهو اقل اضرارا لسدد الكبد والطحال
من كل حلو وانما يضر بالعرض لصاحب الصفراء الحديدة ويدفع مضرته بالخل وقد
كان النبي صلعم يشرب كل يوم قدح عسل ممزوجا بالماء على الريق فهذه حكمة عجيبة
في حفظ الصحة لا يعقلها الا العالمون وقد كان بعد ذلك يجتزئ بالشعير مع الملح والخل
او نحوه ويصابر شظف العيش فلا يضره لما سبق له من الاصلاح وقد كان النبي صلعم
يراعي في حفظ صحته امورا فاضلة جدا منها شرب العسل بالماء على الريق ومنها
تقليل الغذاء وتجنب التخم ومنها شرب بعض المنقوعات يلطف بها غذاءه كنقيع
التمر او الزبيب والشعير ومنها استعمال الطيب وجعل المسك في مفرقه والادهان
والاكتحال وكان صلعم يغذي روح الدماغ والقلب بالمسك وروح الكبد
والقلب بماء العسل وثقل الغذاء الارضي الجسماني وينفذه بالنقيع فما اتقن
هذا التدبير وما افضله وقوله عليكم بالشفائين العسل والقران جمع في هذا
القول بين الطب البشري والطب الالهي وبين الفاعل الطبيعي والفاعل الروحاني
وبين طب الاجساد وطب الانفس وبين السبب الارضي والسبب السمائي
انتهى وقال الدميري قال عبد اللطيف قوله صلعم عليكم بالشفائين العسل والقران

في هذا

في هذا القول سر لطيف من اسرار القدر وهو ان يعمل الانسان عمله ويكل الامر كله لله
تعالى ويترقب فعل الطبيعة ويعمل لها تمامه ويحقق وجوده ولا يتكل بانفسنا فيما
نعانيه ولا يبطل التسبب اصلا فيكون بمنزلة العلاج في تحريث الارض وتعهدها بالبذر
وتحين الوقت ثم نفوض الى الخالق سبحانه في بلوغ الغاية ودفع العاهة وانزال
المطر وكذلك نفعل بالمريض نسقيه العسل ونجتهد في كل ما تصل اليه القدرة ثم نستعمل
بعد ذلك التوكل على الله سبحانه وتعالى ونفوض اليه في حصول الصحة ودفع السقم
والخلاص فيعمل العبد الاسباب بعقل صحيح كان قول الانبياء والحكماء الا ولولا
لا على ما يراه الجهال ولا يصح قول النبي قال الله تعالى وننزل من القران ما هو شفاء ورحمة
للمؤمنين قال ابن عطية يصح ان يكون من لابتداء الغاية ويصح ان يكون لبيان الجنس
كانه قال وننزل ما فيه شفاء من القران وانكر بعض المتأولين ان تكون للتبعيض
بحسب انه نزل متبعضا فكانه قال ننزل بعضا فيه شفاء ورحمة وشفاء القران بحسب ازالته
للريب وكشف غطاء القلب لفهم المعجزات والامور الدالة على الله المقررة لشرعه
ويحتمل ان يراد بالشفاء نفعه من الامراض بالرقى والتعويذ ونحوه مما ثبت كما في الرقية
بفاتحة الكتاب والمعوذتين وغير ذلك وهذه الاية احدى ايات الشفاء وهي ست
ويشف صدور قوم مؤمنين • وشفاء لما في الصدور • يخرج من بطونها شراب
مختلف الوانه فيه شفاء للناس • وننزل من القران ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين •
واذا مرضت فهو يشفين • قل هو للذين امنوا هدى وشفاء • وتمام نفعه
لمن تشفى ان يكتب هذه الايات الست ثم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد •
اي والله اي والله اي والله • الله الصمد • اي والله اي والله اي والله • لم يلد ولم يولد
لا والله لا والله لا والله • ولم يكن له كفوا احد • لا والله لا والله لا والله • رب
الناس اذهب الباس • انت الشافي لا شافي الا انت شفاء لا يغادر سقما
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم • في اناء نظيف ويسقى المريض [illegible]
فلم يرد له في القران اسم لكن ورد فعلا **حديث** عليكم بالصدق
فانه مع البر وهما في الجنة واياكم والكذب فانه مع الفجور وهما في النار وسلوا الله
اليقين والمعافاة فانه لم يؤت احد بعد اليقين خيرا من المعافاة ولا تحاسدوا
ولا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم الله
حم خد ه عن ابي بكر لانه على منبر الصحابة واوله كما في ابن ماجه عن اوسط البجلي
انه سمع ابا بكر حين قبض النبي صلعم يقول قام رسول الله صلعم في مقامي هذا
عام الاول ثم بكى ابو بكر ثم قال عليكم فذكره **قوله** عن اوسط البجلي قال
شيخنا اوسط بن اسمعيل او ابن عامر او ابن عمرو البجلي ابو اسمعيل او
ابو عمرو شامي ثقة مخضرم من الثانية مات سنة تسع وسبعين **قوله** عليكم
بالصدق قال في المصباح صدق في قوله صدقا اخبر بما يطابق الواقع فهو صادق
وصدوق مبالغة وصدقته في القول يتعدى ولا يتعدى وصدقته بالتسهيل

نسبته الى الصدق وصدقته قلت له صدقت وتقدم هنا خبر الصدق قوله
مع البر لعل المراد به هنا العبادة والطاعة اى الصدق مع العبادة والطاعة يدخلان
الجنة وتقدم الكلام على البر في الصدق قوله واياكم والكذب تقدم
تعريفه لغة واصطلاحا الصنف قوله مع الفجور الفاجر هو المنبعث في المعاصي والمحارم
وقد فجر يفجر فجورا اى الكذب مع الفجور يدخلان النار قوله وسلوا الله اليقين
تقدم تعريفه في اذا اراد الله بعبد خيرا فتح له قفل قلبه قوله والمعافاة تقدم
تعريفها في اللهم الطف بي في تيسير كل عسير قال الدميري قال البيهقي في الشعب قال
الحليمي من جوامع الكلم الذي اوتيه النبي صلعم قوله للرجل الذي سأله ان يعلمه ما يدعو
به سل ربك اليقين والعافية وذلك انه ليس شيء مما يعمل للآخرة يتلقى الا
باليقين وليس شيء في الدنيا مهنأ لصاحبه الا مع العافية وهي الامن والصحة
وفراغ القلب فجمع امر الآخرة كله في كلمة وامر الدنيا كله في كلمة اخرى وتقدم معنى
زيادة في ان الصدق حديث عليكم بالصدق فان الصدق يهدي
الى البر وان البر يهدي الى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب
عند الله صديقا واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي
الى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا
حم خد م ت عن ابن مسعود حديث عليكم بالصدق فانه باب من
ابواب الجنة واياكم والكذب فانه باب من ابواب النار خط عن ابي بكر
حديث عليكم بالصف الاول وعليكم بالميمنة واياكم والصف بين السواري
طب عن ابن عباس حديث عليكم بالصلوة فيما بين العشائين فانها
تذهب بملاغات النهار فر عن سلمان قوله فيما بين العشائين اي المغرب والعشاء
فهو من باب التغليب قال في النهاية وقيل لصلوة المغرب والعشاء العشائين تذهب
بملاغات النهار تقدم الكلام عليه في حديث صلوة في اثر صلوة حديث
عليكم بالصوم فانه محسمة للعروق ومذهبة للاشر ابو نعيم في الطب عن شداد بن عبد الله
قوله محسمة قال في النهاية محسمة للعروق اي مقطعة للنكاح انتهى وقال في المصباح حسمته
حسما من باب ضرب فانحسم بمعنى قطعته فانقطع والاصل حسمت دم العرق اذا قطعته
ومنعته السيلان بالكي بالنار قوله ومذهبة للاشر قال شيخنا الاشر البطر
انتهى ثلث والمعنى ان الجوع يقلل دم العروق ويكسر النفس فيذهب بطرها حديث
عليكم بالعمائم فانها سيماء الملائكة وارخوها خلف ظهوركم طب عن ابن عمر
هب عن عبادة حديث عليكم بالغنم فانها من دواب الجنة فصلوا
في مراحها وامسحوا رغامها طب عن ابن عمر حديث عليكم بالقرآن
فاتخذوه اماما وقائدا فانه كلام رب العالمين الذي هو منه واليه يعود فآمنوا
بمتشابهه واعتبروا بامثاله ابن شاهين وابن مردويه عن علي قوله اماما
قال في المصباح الامام العالم المقتدى به قوله واعتبروا بامثاله قال الشيخ ولقد

ضربنا

في هذا القرآن من كل مثل لعلهم يتذكرون
وقال وتلك الامثال نضربها للناس

ضربنا للناس وما يعقلها الا العالمون قال شيخنا قال المرزوقي في شرح الفصيح المثل
جملة من القول مقتضبة من اصلها او مرسلة بذاتها تتسم بالقبول وتشتهر بالتداول
فتنتقل عما وردت فيه الى كل ما يصح قصده بها من غير تغيير يلحقها في لفظها وعما يوجبه
الظاهر الى اشباهه من المعاني ولذلك تضرب وان جهلت اسبابها التي خرجت عليها
وتستجيز من الحذف ومضارع ضرورات الشعر فيها ما لا يستجاز في سائر الكلام انتهى
وقال بعضهم المثل بفتح المثلثة قول دائر مشهور يشبه مضربه بمورده انتهى وقال
شيخنا ضرب المثل اعتبار الشيء بغيره وتمثيله به قال الشيخ عز الدين انما ضرب
الامثال في القرآن تذكيرا ووعظا فما اشتمل منها على تفاوت في ثواب او على احباط
عمل او على مدح او ذم او نحوه فانه يدل على الاحكام وقال غيره ضرب الامثال في القرآن
يستفاد منه امور كثيرة التذكير والوعظ والحث والزجر والاعتبار والتقرير
وتقريب المراد للعقل وتصويره بصورة المحسوس فان الامثال تصور المعاني بصورة
الاشخاص لانها اثبت في الاذهان لاستعانة الذهن فيها بالحواس ومن ثم كان الغرض
من المثل تشبيه الخفي بالجلي والغائب بالشاهد وتأتي امثال القرآن مشتملة على بيان
تفاوت الاجر وعلى المدح والذم وعلى الثواب والعقاب وعلى تفخيم الامر او تحقيره وعلى
تحقيق امر او ابطاله قال الله عز وجل وضربنا لكم الامثال فامتن علينا بذلك لما
تضمنته من الفوائد فائدة امثال القرآن قسمان ظاهر مصرح به وكامن لا ذكر للمثل
فيه فمن امثلة الاول مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الآيات ضرب فيها للمنافقين
مثلين مثلا بالنار ومثلا بالمطر ومن الكامنة قال الماوردي سمعت ابا اسحق
ابراهيم بن مضارب يقول سمعت ابي يقول سألت الحسين بن الفضل فقلت انك
تخرج امثال العرب والعجم من القرآن فهل تجد في كتاب الله خير الامور اوسطها
قال نعم في اربعة مواضع قوله لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك وقوله والذين
اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما وقوله ولا تجعل يدك مغلولة
الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وقوله ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ
بين ذلك سبيلا حديث عليكم بالقرع فانه يزيد في الدماغ وعليكم بالعدس
فانه قدس على لسان سبعين نبيا طب عن واثلة قال شيخنا القرع بارد رطب
سريع الانحدار وان لم يفسد قبل الهضم تولد منه خلط محمود وان طبخ بالسفرجل
غذى البدن غذاء جيدا وهو لطيف مائي وينفع المحرورين وماؤه يقطع العطش
ويذهب الصداع وهو ملين للبطن كيف استعمل ولا يتداوى المحرورون بمثله ولا
اعجل منه نفعا وهو شديد النفع لاصحاب الامزجة الحارة والمحمومين قال ابن القيم
وبالجملة فهو من الطف الاغذية واسرعها انفعالا قوله وعليكم بالعدس فانه
قدس على لسان سبعين نبيا قال شيخنا في سنده عمرو بن الحصين عن محمد بن
عبد الله بن علاثة عن ثور وشيخه متروكان انتهى وحديث قدس العدس على لسان
سبعين نبيا آخرهم عيسى بن مريم قال السخاوي وفي الطبراني من جهة محمد بن عبد الله بن علاثة

عن ثور بن يزيد عن مكحول عن واثلة مرفوعا واسنده ابو نعيم في المعرفة من طريقه
من حديث عبد الرحمن بن دلهم بزيادة انه يرقق القلب ويسرع الدمعة وعليكم
بالقرع فانه يشد الفؤاد ويزيد في الدماغ وقال انه مجهول لا نعرف له صحبة وفي الباب
عن علي ابن ابي طالب ولا يصح من ذلك شيء وقد حكى الخطيب في ترجمة مسلم بن سالم
من تاريخه ان ابن المبارك سئل عنه فقال ولا على لسان نبي واحد انه مؤذ ينفخ من
يحدثكم به قالوا مسلم بن سالم قال عن من قالوا عنك قال وعني ايضا وكذا نقل عن ابن
المبارك بطلانه ابن الصلاح وقال الحافظ ابو موسى المديني في كتاب له ايضا انه
باطل روي بغير سند عن ابن عباس وواثلة ثم اسند ابو يوسف بن ابي طيبة عن ابن
ادريس عن الليث انه ذكر العدس فقالوا بارك عليه كذا وكذا نبي وكان الليث
يركع فما التفت اليهم يعني بعد فراغه وقال ولا نبي واحد انه لبارد انه ليؤذي وذكره
ابن الجوزي في الموضوعات انتهى ذكر شيخنا نحوه وزاد قال ابن السني في الطب انبانا
علي بن محمد حدثنا حسنون بن احمد بن سليمان حدثنا موسى بن محمد المرادي حدثنا
يحيى بن حوشب السهدي عن صدقة بن عمرو عن مكحول عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلعم ان نبيا من الانبياء شكى الى الله تعالى قساوة قلوب قومه فاوحى الله تعالى اليه وهو
في مصلاه ان مر قومك ياكلوا العدس فانه يرق القلب ويدمع العينين ويذهب
الكبر وهو طعام الابرار يحيى منكر الحديث انتهى **حديث** عليكم بالقنا والقسي
العربية فان بها يعز الله دينكم ويفتح لكم البلاد **طب** عن عبد الله ابن بسر **قوله**
بالقنا قال في الضياء القنا جمع قناة وهي الرمح ويجمع على قنوات **قوله** والقسي
العربية هي القوس الذي يرمى بها بالنشاب فخرج قوس الحلاج وهي الذي يرمى
بها بالبندق المعمول من الطين والاضافة فيه للتخصيص فيقال قوس حلاج كما
يقال قوس النشاب **حديث** عليكم بالقناعة فان القناعة مال لا ينفد
طس عن جابر **قوله** بالقناعة قال شيخنا القنوع والقناعة الرضى باليسير قال
في النهاية القنوع الرضى باليسير من العطاء وقد قنع بالكسر يقنع قنوعا وقناعة اي رضي
وقنع بالفتح يقنع قنوعا اذا سال ومنه الحديث القناعة كنز لا يفنى لان الانفاق
منها لا ينقطع كلما تعذر عليه شيء من امر الدنيا قنع بما دونه ورضي به ومنه الحديث
عز من قنع وذل من طمع لان القانع لا يذله الطلب فلا يزال عزيزا انتهى وقيل القناعة
هي الاكتفاء بما تندفع به الحاجة من ماكل وملبس وغيرها وهي محمودة ومطلوبة شرعا
في الدنيا السالمة من المطالبة بالحقوق وما يتبعها من التعب وفي الاخرة السالمة من
طول الحساب وقيل القناعة السكون عند عدم المالوفات وقيل القناعة ترك التشوق
الى المفقود والاستغناء بالموجود وقيل القناعة رضى النفس بما قسم لها من الرزق وقيل
الاكتفاء بالموجود وزوال الطمع فيما ليس بحاصل قيل في قوله تعالى ان الابرار لفي نعيم النعيم
هو القناعة في الدنيا وفي قوله وان الفجار لفي جحيم الجحيم هو الحرص على الدنيا وفي الزبور
القانع غني وان كان جائعا وقيل وضع الله خمسة اشياء في خمسة مواضع الغنى في القناعة

والذل

والذل في المعصية والهيبة في قيام الليل والحكمة في البطن الخالي والغنى في القناعة
ولهذا قيل من قنع استراح من مزاحمة اهل زمانه اي في الاسواق وغيرها وتسلط على اقرانه
وقيل من قنع استراح من الشغل اي بغير الطاعة وتسلط على الكل بالعز والمروءة وقيل
من تبعت عيناه بما في ايدي الناس طال حزنه وفقره اي على امتيازهم عنه لان المقادير
لا تجري على وفق غرضه وانشدوا في ذلك واحسن بالفتى من يوم عار • ينال به الغنى
كرم بجوع • احسن مبتدأ خبره كرم رجوع والمعنى يوم يكون العبد فيه جائعا كريم النفس
عن الحرص والشره احسن من يوم يكون فيه ذا عار وذل لينال بذلك الغنى قال شيخنا
زكريا **حديث** عليكم بالكحل فانه ينبت الشعر ويشد العين البغوي
في مسند عثمان عنه **حديث** عليكم بالمرزنجوش فشموه فانه جيد للخشام
ابن السني وابو نعيم في الطب عن انس قال شيخنا قال في شرح المهذب بميم مفتوحة ثم راء
ساكنة ثم زاي مفتوحة ثم نون ساكنة ثم جيم مضمومة ثم واو ثم شين معجمة وهو عرب
وهو نوع من الطيب يشبه الغب بكسر الغين والعوام يصحفونه وقال في المهمات هو
الورد المدني وقال في المحكم هو نبت له ورق يشبه ورق الآس وقيل الصواب
باسقاط النون وليس من كلام العرب يقال مرزجوش ومردقوش ومعناه بالفارسية
بيت الاذان يريدون به اوراقه وقال في القاموس المرزجوش بالفتح المردقوش معرب
مرزنكوش وعربيته السمسق وقال قبله المردقوش المرزنجوش معرب مردكوش فتحوا الميم
والزعفران وطيب تجعله المراة في مشطها يضرب الى السواد والمين الادب وقال في
القاموس السمسق الياسمين والمرزنجوش انتهى **قوله** فانه جيد للخشام بخاء
معجمة مضمومة ثم شين معجمة قال في المصباح وخشم الانسان خشما من باب تعب طابه
داء في انفه فسده فصار لا يشتم فهو اخشم والانثى خشماء وقيل الاخشم الذي انتنت
ريح خيشومه اخذا من خشم اللحم اذا تغيرت ريحه وقال في النهاية الاخشم الذي لا يجد
ريح الشيء وهو الخشام **حديث** عليكم بالهليلج الاسود فاشربوه فانه من
شجر الجنة طعمه مر وهو شفاء من كل داء **ك** عن ابي هريرة قال شيخنا قال في الموجز
هليلج بارد في الاولى يابس في الثانية اكله يطفي الصفراء وينفع الخفقان والجذام
والتوحش والطحال ويقوي خمل المعدة والاسود يصفي اللون والكابلي ينفع الحواس
والحفظ والعقل ومن الاستسقاء ويسهل السوداء والبلغم والاصفر يسهل الصفراء
وقليل البلغم والاسود السوداء وينفع البواسير **حديث** عليكم بالهندباء فانه
ما من يوم الا وهو يقطر عليه قطر من قطر الجنة ابو نعيم عن ابن عباس قال شيخنا الهندبا
وماء الهندبا فيه احاديث عديدة طرق بعضها لبعض شهيدة ماخذ ورقه من ورق الهندبا
ان عليها قطرة من الجنة وهذه منقبة جليلة وفضيلة ومنه من الاطباء من يسميها
البقلة المباركة لانه محمود وانفع نوعها الطبي لانه بارد رطب في الاولى جيد للمعدة
ماكول ينفع من ضعف القلب والمعدة ويفتح من الكبد والطحال السدد وهو افضل
دواء للمعدة والكبد الحارتين ويصفي حرارة الدم والصفراء وينقي مجاري الكلى من

الزبت واذا اكلت مطبوخة عقلت وتسكن لهيب المعدة والكبد فتضمد بها او اكلت
وتنفع من الحكات والاستسقاء والاورام ومن نفث الدم واكثر السموم ولسع الهوام
وتسكن العطش وتضمد بها من الحمرة والخفقان ومن النقرس والورم الحار في عين الانسان
وتضمد باصلها من لسع الحية والعقربان وماؤها اذا غلي وصفي وشرب بالسكنجبين تنقي
الرطوبات العفنة وتنفع من الحميات المزمنة وان طلي به الاورام بردها واضعف
وبزره قريب الفعل من مائه المعتصر الا انه اضعف وقال في القانون وهو ابزرها انفع
الهندبا دواء اصحاب الشعال فانه لا يوافقهم بحال وفيه يقول الشاعر القوال • الا انما الهندبا
بقلة • منافعها جامعة • له ورقات تجلبن الرباط • خضر باطرافه طالعة •
اذا ناله ذو سقام اتى • ولم يخش من بعده واقعة • **حديث**
عليكم بابوال الابل البرية والبانها ابن السني وابو نعيم عن صهيب **قوله** عليكم
بابوال الابل اي تداووا بها في المرض الملائم لذلك اخرج ابن المنذر عن ابن عباس
رفعه عليكم بابوال الابل فانها نافعة للذربة بطونهم والذربة بفتح المعجمة وكسر الراء جمع
ذرب والذرب بفتحتين فساد المعدة والتداوي عندنا بالنجس جائز الا بالخمر
وما الحق بها من المسكر على ان جماعة من ائمتنا قالوا بطهارة ابوال الابل تبعا
لما لكية **حديث** عليكم باسقية الادم التي تلاث على افواهها **د** عن
ابن عباس بجانبه علامة الصحة ونسبه كما في ابي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما في
قصة وفد عبد القيس قالوا فيما نشرب يا نبي الله فقال النبي صلعم عليكم فذكره **قوله**
عليكم باسقية الادم قال في النهاية السقاء ظرف الماء ويجمع على اسقية وقال في
المصباح والسقاء يكون للماء واللبن **قوله** من ادم قال في المصباح والاديم
الجلد المدبوغ والجمع ادم بفتحتين وبضمتين ايضا وهو القياس مثل بريد وبرد التي
تلاث على افواهها بالمثلثة اي تشد وتربط **حديث** عليكم باصطناع
المعروف فانه يمنع مصارع السوء وعليكم بصدقة السر فانها تطفئ غضب الرب
عز وجل ابن ابي الدنيا في قضاء الحوائج عن ابن عباس **حديث** عليكم بالبان
الابل والبقر فانها ترم من الشجر كله وهو دواء من كل داء ابن عساكر عن طارق
بن شهاب **حديث** عليكم بالبان البقر فانها ترم من كل الشجر وهو
شفاء من كل داء **ك** عن ابن مسعود **حديث** عليكم بالبان البقر فانها
شفاء وسمنها دواء ولحمها داء ابن السني وابو نعيم عن صهيب **حديث**
عليكم بالبان البقر فانها دواء واسمانها فانها شفاء واياكم ولحومها فان لحومها
داء ابن السني وابو نعيم **ك** عن ابن مسعود تقدم الكلام عليه في البان البقر وعلى
السمن ايضا قال شيخنا السمن حار رطب في الاولى ينضج ويحلل ويلين الحلوق
والصدر وينضج فضلاته وخصوصا بالعسل واللوز وهو ترياق السموم المشروبة
قاله في الموجز قال ابن القيم ذكر جالينوس انه ابرأ به الاورام الحادثة في الاذن
وفي الارنبة واما سمن البقر والمعز فانه اذا شرب مع العسل نفع من شرب السم القاتل

دو

تربطه كل ما يريد لست بلعتين ... [illegible]

ومن لدغ الحيات والعقارب **حديث** عليكم بانقاء الدبر فانه
يذهب بالباسور **ع** عن ابن عمر **حديث** عليكم بثياب البيض
فالبسوها وكفنوا فيها موتاكم **طب** عن ابن عمر **حديث** عليكم
بثياب البيض فليلبسها احياؤكم وكفنوا فيها موتاكم البزار عن انس **حديث**
عليكم بحصى الخذف الذي ترمى به الجمرة **حم ن حب** عن الفضل بن عباس واوله
كما في الكبير عن الفضل بن العباس قال قال رسول الله صلعم حين دفعوا عشية
عرفة وغداة جمع عليكم بالسكينة وهو كاف ناقته حتى اذا دخل منى حين هبط محسرا
قال عليكم بحصى الخذف الذي ترمى به الجمرة قال وقال النبي صلعم يشير بيده كما يخذف
الانسان انتهى **قوله** محسر بضم الميم وفتح الحاء وكسر السين المشددة المهملتين
سمي بذلك لان فيل اصحاب الفيل حسر فيه اي اعيي وكل وتقدم الكلام على حصى الخذف
وسياتي ايضا في نهي عن الخذف **حديث** عليكم بذكر ربكم وصلوا
صلواتكم في اول وقتكم فان الله عز وجل يضاعف لكم **طب** عن عياض
حديث عليكم برخصة الله التي رخص لكم **م** عن جابر قلت وسببه
كما في مسلم عن جابر قال كان رسول الله صلعم في سفر فراى رجلا قد اجتمع الناس
عليه وقد ظلل عليه فقالوا ما له قالوا رجل صائم فقال رسول الله صلعم ليس من البر
ان تصوموا في السفر وزاد في طريق شعبة عليكم برخصة الله فذكره **حديث**
عليكم بركعتي الفجر فان فيهما الرغائب الحارث عن انس **حديث**
عليكم بركعتي الضحى فان فيهما الرغائب **خط** عن انس **حديث**
عليكم بزيت الزيتون فكلوه وادهنوا به فانه ينفع من الباسور ابن السني عن عقبة
بن عامر تقدم الكلام عليه في ائتدموا **حديث** عليكم بسيد الخضاب
الحناء فانه يطيب البشرة ويزيد في الجماع ابن السني وابو نعيم عن ابي رافع تقدم الكلام
على الحناء في اختضبوا بالحناء وعلى منافعه في عليكم بالحناء **حديث**
عليكم بشراب العسل فانه اطيب قراها واتقي لطرفها واسمح ولا السيرازي
في الالقاب عن بشر بن عاصم عن ابيه عن جده تقدم الكلام على الشباب في عذر الله
وعلى بقية الحديث في عليكم بالابكار **حديث** عليكم بصلاة الليل ولو ركعة
واحدة **حم** في الزهد وابن نصر **طب** عن ابن عباس **حديث**
عليكم بغسل الدبر فانه مذهبة للباسور ابن السني وابو نعيم عن ابن عمر **حديث**
عليكم بقلة الكلام ولا يستهوينكم الشيطان فان تشقيق الكلام من شقاشق
الشيطان الشيرازي عن جابر وسببه ما اخرجه البزار عن جابر ان اعرابيا مدح
النبي صلعم حتى ازبد شدقه فقال عليكم فذكره **قوله** حتى ازبد شدقه
اي ظهر عليه شبه الرغوة قال في المصباح الزبد بفتحتين من البحر وغيره كالرغوة
قوله فان تشقيق الكلام قال في النهاية اي التطلب فيه ليخرجه احسن مخرج
حديث عليكم بقيام الليل فانه داب الصالحين قبلكم وقربة الى ربكم

ومنهاة عن الاثم وتكفير للسيئات ومطردة للداء عن الجسد **حم ت ك هق**
عن بلال **ت ك هق** عن ابي امامة ابن عساكر عن ابي الدرداء **طب** عن سلمان
بن جنى عن جابر **قوله** فانه داب الصالحين قال في النهاية الداب العادة والشان
وقد يحرك واصله من داب في العمل اذا جد وتعب الا ان العرب حولت معناه الى العادة
والشان **قوله** قبلكم قال شيخنا قال الطيبي اي هي عادة قديمة واظب عليها الانبياء
والصالحون الاولين السابقين **قوله** ومنهاة عن الاثم قال في النهاية اي حالة من شانها
ان تنهى عن الاثم او هي مكان مختص بذلك وهي مفعلة من النهي والميم زائدة **قوله** وتكفير
للسيئات قال شيخنا قال البيضاوي اي خصلة تكفر سيئاتكم **قوله** ومطردة للداء
عن الجسد قال اي حالة من شانها ابعاد الداء او مكان مختص به ومعروف وهي مفعلة من الطرد
حديث عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان في قلوبكم **ك هب**
عن ابي امامة **حديث** عليكم بلحم الظهر فانه من اطيبه ابو نعيم عن عبد الله ابن جعفر
بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام عليه في اطيب اللحم **حديث** عليكم بماء
الكماة الرطبة فانها من المن وماؤها شفاء للعين ابن السني وابو نعيم عن صهيب
بجانبه علامة الصحة قال شيخنا زاد ابن السني قال عبد الملك بن عمير فحدثت بهذا الحديث
شهر بن حوشب فلقيني بعد فقال الحديث الذي حدثتني به لقد اخبرني ان هذا الجدري
نشرت عيناه ماشاء الله منه حتى ذهبت عيناه فاخذت الكماة فقطرت في عينيه قطرة
قطرة وعرفت ان الله عز وجل وتر يحب الوتر حتى اذا كان الغد قطرت فيه ثلاثا ثلاثا
حتى اذا كان الغد قطرت فيه خمسا خمسا حتى بلغت احد عشر فكان ليس بعينيه نكتة وقال
المستغفري وجدت في كتاب ابن السني سمعت محمد بن احمد الداودي يقول سمعت الحسن
بن بكار ... يقول سمعت علي بن الجهم يقول دعاني المتوكل امير المؤمنين فقال
لي قد اكثرت من الادوية لعيني فلا تزداد الا رمدا فسل اهل العلم هل يعرفون في ذلك
اثرا عن النبي صلعم قال فقصدت الى احمد بن حنبل فسالته عن ذلك فقال روى لنا شهر
بن حوشب عن عبد الرحمن ابن غنم عن ابي هريرة ان النبي صلعم قال الكماة من المن
وماؤها شفاء للعين قال فرجعت الى المتوكل فاخبرته فقال ادع لنا يوحنا بن ماسويه
فدعوته فقال له المتوكل كيف يستخرج ماء الكماة قال انا استخرج ذلك فاخذ
الكماة فقشرها ثم سلقها بعد فانضجت ادنى النضج ثم شقها واستخرج ماءها بالميل
فكحل به عين المتوكل فبرات في الدفعة الثانية فعجب من ذلك يوحنا وقال اشهد ان
صاحبكم كان حكيما يعني النبي صلعم قلت ولفظ البخاري الكماة من المن وماؤها شفاء
للعين قال شيخ شيوخنا ما ملخصه الكماة بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة مفتوحة
قال الخطابي وفي العامة من لا يهمزه واحده الكمء بفتح ثم سكون ثم همزة مثل تمرة
وتمر وعكس ابن الاعرابي فقال الكماة الجمع والكمء الواحد على غير قياس قال ولم يقع
في كلامهم نظيره سوى خباة وخبء وقيل الكماة قد تطلق على الواحد وعلى الجمع
وقد جمعوها على اكمؤ قال ش ولقد جنيتك اكموا وعساقلا والعساقل بمهملتين

وقاف ولام السراب وكانه اشار الى ان الاكمؤ محل وجدانها الفلوات والكماة
نبات لا ورق لها ولا ساق توجد في الارض من غير ان تزرع قيل سميت بذلك
لاستتارها يقال كما الشهادة اذا كتمها ومادة الكماة من جوهر ارضي بخاري يحتقن
نحو سطح الارض ببرد الشتاء وينميه مطر الربيع فيتولد ويندفع متجسدا ولذلك كان
بعض العرب يسميها جدري الارض تشبيها لها بالجدري مادة وصورة لان مادته
رطوبة دموية تندفع غالبا عند الترعرع وفي ابتداء استيلاء الحرارة ونماء القوة وشبهها
له في الصورة ظاهر واخرج الترمذي من حديث ابي هريرة ان ناسا من اصحاب رسول الله
صلعم قالوا الكماة جدري الارض فقال النبي صلعم الكماة من المن الحديث وللطبري
من طريق ابن المنكدر عن جابر قال كثرت الكماة على عهد رسول الله صلعم فامتنع قوم
من اكلها وقالوا هي جدري الارض فبلغه ذلك فقال ان الكماة ليست من جدري الارض
الا ان الكماة من المن فكان وهذا الحديث والذي قبله كل منهما صريح في انه سبب
لقوله الكماة من المن الحديث ثم قال والعرب تسمي الكماة ايضا نبات الرعد لانها تكثر بكثرته
ثم تنفطر عنها الارض وهي كثيرة بارض العرب وتوجد بالشام ومصر واجودها ما كانت
ارضه رملية قليلة الماء ومنها صنف قتال يضرب لونه الى الحمرة وهي باردة رطبة في الثالثة
ردية للمعدة بطيئة الهضم وادمان اكلها يورث القولنج والسكتة والفالج
وعسر البول والرطب منها اقل ضررا من اليابس واذا دفنت في الطين الرطب
ثم سلقت بالماء والملح والسعتر واكلت بالزيت والتوابل الحارة قل ضررها
ومع ذلك ففيها جوهر مائي لطيف بدليل خفتها فلذلك كان ماؤها شفاء
للعين وقال ابن البيطار الغذاء المتولد منه غليظ وليس برديء الكيموس
وينفع المعدة الحارة لانه بارد رطب وماؤه يجلو البصر واذا ربيت به الاثمد
نفع جدا ودفع نزول الماء وقال ابن ماسويه يعصر ماؤه ويخلط بادوية فيكتحل
وقال ابن العربي الصحيح انه ينفع من وجع العين مفردا ومركبا وقال غيره ان كان
عن حرارة نفع مفردا والا فمركبا **قوله** من المن قال في الفتح قيل في المراد بالمن
ثلاثة اقوال احدها ان المراد انها من المن الذي انزل على بني اسرائيل وهو الطل
الذي يسقط على الشجر فيجمع ويؤكل حلوا ومنه الترنجبين فكانه شبه الكماة بجامع
ما بينهما في وجود كل منهما عفوا بغير علاج والثاني ان المعنى انها من المن الذي
امتن الله تع به على عباده عفوا بغير علاج قاله ابو عبيد وجماعة وقال الخطابي
ليس المراد انها نوع من المن الذي انزل على بني اسرائيل فان الذي انزل على بني
اسرائيل كان كالترنجبين الذي يسقط على الشجر وانما المعنى ان الكماة شيء ينبت
من غير تكلف ببذر ولا سقي فهو من قبيل المن الذي كان ينزل على بني اسرائيل فيقع
على الشجر فيتناولونه ثم اشار الى انه يحتمل ان يكون الذي انزل على بني اسرائيل
كان انواعا منها ما يسقط على الشجر ومنها ما يخرج من الارض فتكون الكماة
منه وهذا هو القول الثالث وبه جزم الموفق عبد اللطيف البغدادي ومن تبعه

فقالوا ان المن الذي انزل على بني اسرائيل ليس هو ما يسقط على الشجر فقط بل كان انواعاً
من الله عليهم من النبات الذي يوجد عفواً ومن الطير الذي يسقط عليهم بغير اصطياد
ومن الطل الذي يسقط على الشجر والمن مصدر بمعنى المفعول اي ممنون به فلما لم يكن
للعبد فيه شايبة كسب كان مناً محضاً وان كانت جميع نعمه تعالى على عبيده مناً منه
عليهم لكن خص هذا باسم المن لكونه لا صنع فيه لاحد فجعل سبحانه وتعالى قوتهم في التيه الكماة
وهي تقوم مقام الخبز وادامهم السلوى وهي تقوم مقام اللحم وحلواهم الطل الذي
ينزل على الشجر فكمل بذلك عيشهم ويشير الى ذلك قوله صلعم من المن اشارة الى انها
فرد من افراده فالترنجبيل كذلك فرد من افراد المن وان غلب استعمال المن عليه عرفاً
انتهى ولا يعكر على هذا قولهم لن نصبر على طعام واحد لان المراد بالوحدة دوام الاشياء
المذكورة من غير تبدل وذلك يصدق عليها اذا كان المطعوم اصنافاً لكنها لا تتبدل
اعيانها **قوله** وماؤها شفاء للعين قال الخطابي انما اختصت الكماة بهذه
الفضيلة لانها من الحلال المحض الذي ليس في اكتسابه شبهة ويستنبط منه ان استعمال
الحلال يجلو البصر قلت والبصيرة انتهى والعكس بالعكس قال ابن الجوزي في المراد بكون مائها
شفاء للعين قولان احدهما ان ماءها حقيقة الا ان اصحاب هذا القول اتفقوا على
انه لا يستعمل صرفاً في العين لكن اختلفوا كيف يصنع به على رايين احدهما انه يخلط في الادوية
التي يكتحل بها حكاه ابو عبيد قال ويصدق على هذا الذي حكاه ابو عبيد ان بعض
الاطباء قالوا اكل الكماة يجلو البصر ثانيهما ان تؤخذ فتشق وتوضع على الجمر حتى يغلي
ماؤها ثم يؤخذ الميل فيجعل في ذلك الشق وهو فاتر فيكتحل بمائها لان النار تلطفه
وتذهب فضلاته الردية ويبقى النافع منه ولا يجعل الميل في مائها وهي باردة يابسة
فلا ينجع وحكى ابراهيم الحربي عن صالح وعبد الله ابني احمد بن حنبل انهما اشتكت اعينهما فاخذا
كماة وعصراها واكتحلا بمائها فهاجت اعينهما ورمدا قال ابن الجوزي وحكى شيخنا ابو بكر
ابن عبد الباقي ان بعض الناس عصر ماء كماة فاكتحل به فذهبت عينه والقول الثاني
ان المراد ماؤها الذي ينبت به فانه اول مطر يقع في الارض فتربى به الاكحال حكاه
ابن الجوزي عن ابي بكر بن عبد الباقي ايضاً فتكون الاضافة اضافة الكل لا اضافة
جزء قال ابن القيم وهذا اضعف الوجوه قلت وفيما ادعاه ابن الجوزي من الاتفاق
على انها لا تستعمل صرفاً نظر فقد حكى عياض عن بعض اهل الطب في التداوي بماء الكماة
تفصيل وهو ان كان لتبريد ما يكون بالعين من الحرارة فتستعمل مفردة وان كان
لغير ذلك فتستعمل مركبة وبهذا جزم ابن العربي فقال الصحيح انه ينفع بصورته
في حال وباضافته في اخرى وقد جرب ذلك فوجد صحيحاً نعم جزم الخطابي بما قال
ابن الجوزي فقال تربى به التوتيا وغيرها من الاكحال قال ولا يستعمل صرفاً فان ذلك
يؤذي العين وقال الغافقي في المفردات ماء الكماة اصلح الادوية للعين اذا عجن
به الاثمد واكتحل به فانه يقوي الجفن ويزيد الروح الباصرة حدة وقوة ويدفع عنها
النوازل وقال النووي الصواب ان ماءها شفاء للعين مطلقاً فيعصر ماؤها ويجعل

في العين

في العين منه قال وقد رايت انا وغيري في زماننا من كان عمي وذهب بصره حقيقة
فكحل عينه بماء الكماة مجرداً فشفي وعاد اليه بصره وهو الشيخ العدل الامين الكمال
ابن عبد الله الدمشقي صاحب صلاح ورواية الحديث وكان استعماله لماء الكماة اعتقاداً
في الحديث وتبركاً به نفعه الله ثم قلت الكمال المذكور هو كمال الدين عبد العزيز بن
عبد المنعم ابن الخضر يعرف بابن عبد بن غرابا الحارثي الدمشقي من اصحاب ابي طاهر
الخشوعي سمع منه جماعة من شيوخ شيخنا عاش ثمانياً وثمانين سنة ومات سنة
اثنين وسبعين وستمائة قبل النووي باربع سنين وينبغي تقييد ذلك بمن عرف
من نفسه قوة اعتقاد في صحة الحديث والعمل به كما يشير اليه آخر كلامه وهو ينافي
قوله اولاً مطلقاً وقد اخرج الترمذي في جامعه بسند صحيح الى قتادة قال حدثت
ان ابا هريرة قال اخذت ثلاثة اكمؤ او خمساً او سبعاً فعصرتهن فجعلت ماءهن في
قارورة فكحلت به جارية لي فبرات وقال ابن القيم اعترف فضلاء الاطباء ان ماء
الكماة يجلو العين منهم المسيحي وابن سينا وغيرهما والذي يزيل الاشكال عن هذا الاختلاف
ان الكماة وغيرها من المخلوقات خلقت في اصل خلقتها سليمة من المضار ثم عرضت لها
الآفات بامور اخرى من مجاورة او امتزاج وغير ذلك من الاسباب التي ارادها
الله تعالى فالكماة في الاصل نافعة لما اختصت به من وصفها بانها من الله وانما عرضت
لها المضار بالمجاورة واستعمال كل ما وردت به السنة بصدق ينتفع به من يستعمله
ويدفع الله عنه الضرر بنيته والعكس بالعكس والله تعالى اعلم **حديث**
عليكم بهذا الشجر فانه هو الغذاء المبارك **حم ن** عن مقدام بجانبه علامة الصحة
على معناه في تسحروا **حديث** عليكم بهذا العود الهندي فان فيه
سبعة اشفية يستعط به من العذرة ويلد به من ذات الجنب **خ** عن ام قيس تقدم
الكلام عليه في علام تدغرن **حديث** عليكم بهذا العلم قبل ان يقبض
وقبل ان يرفع العالم والمتعلم شريكان في الاجر ولا خير في سائر الناس بعد **ه** عن ابي
امامة **حديث** عليكم بهذه الحبة السوداء فان فيها شفاء من كل
داء الا السام وهو الموت **ه** عن ابن عمر **ت** عن ابي هريرة **حم** عن عائشة
سياتي الكلام عليها في الحبة السوداء شفاء **حديث** عليكم بهذه الخمس
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله **طب**
عن ابي موسى بجانبه علامة الصحة **حديث** عليكم بهذه الشجرة المباركة زيت
الزيتون فتداووا به فانه مصحة من الباسور **طب** وابو نعيم عن عقبة
بن عامر تقدم البحث فيه في ائتدموا بالزيت **حديث** عليكم بحج
نسائكم وفك عانيكم **ص** عن مكحول مرسلاً **قوله** وفك عانيكم قال في
النهاية العاني الاسير وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا يعنو وهو عان والمراة
عانية وجمعها عوان **حديث** عليكم هدياً قاصداً عليكم هدياً قاصداً
فانه من يشاد هذا الدين يغلبه **حم ك هق** عن بريدة **قوله** عليكم هدياً

فاصدا قال في النهاية اي طرقا معتدلا قوله فان من شاد هذا الدين يغلبه
قال في النهاية اي من يقاويه ويقاومه ويكلف نفسه من العبادة فيه فوق طاقته
والمشادة وهو مثل الحديث الآخر ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق انتهى
قلت وتقدم ايضا ان هذا الدين يسر وقد روى الخطابي في العزلة من جهة ابن ابي
خماس عن ابن عائشة قال ما امر الله عباده بامر الا وللشيطان فيه نزغتان فاما
الى غلو واما الى تقصير فبايهما ظفر قنع وعن علي بن عثام قال كلا طرفي القصد مذموم
ولبعض الشعراء • فسامح ولا تستوف حقك كله • وابق فلم يستوف قط كريم
ولا تغل في شيء من الامر واقتصد • كلا طرفي قصد الامور ذميم • حديث
عليكم من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا طب عن عمران بن حصين
تقدم معناه في اكلفوا من العمل حديث عليكم بلا اله الا الله والاستغفار فاكثروا
منهما فان ابليس قال اهلكت الناس بالذنوب واهلكوني بلا اله الا الله والاستغفار
فلما رايت ذلك اهلكتهم بالاهواء وهم يحسبون انهم مهتدون ع عن ابي بكر
قوله واهلكتهم بالاهواء قال الجوهري والهوى مقصور هوى النفس والجمع الاهواء
انتهى وقال في المصباح والهوى مقصور مصدر هويته من باب تعب اذا احببته
وعلقت به ثم اطلق على ميل النفس وانحرافها نحو الشيء ثم استعمل في ميل مذموم
فيقال اتبع هواه وهو من اهل الاهواء انتهى فالمراد اهلكتهم بميل نفوسهم الى الآراء
المذمومة حديث عليكم بالتسبيح والتهليل والتقديس واعقدن بالانامل
فانهن مسئولات مستنطقات ولا تغفلن فتنسين الرحمة ت ك عن يسيرة
حديث عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم طب عن يزيد بن سلمة الجعفي
قلت وسببه ما اخرجه ابن جرير وابن قانع والطبراني عن علقمة بن وائل الحضرمي عن سلمة
ابن يزيد الجعفي قال قلت يا رسول الله ارايت ان كان علينا امراء من بعدك ياخذونا
بالحق الذي علينا ويمنعونا الحق الذي جعله الله لنا نقاتلهم ونبغضهم فقال النبي صلعم
فذكره انتهى من الدر المنثور حديث علي اخي في الدنيا والآخرة طب
عن ابن عمر حديث علي اصلي وجعفر فرعي طب والضيا عن عبد الله بن جعفر
حديث علي امام البررة وقاتل الفجرة منصور من نصره مخذول من
خذله ك عن جابر قوله امام البررة قوله وقاتل الفجرة قال في النهاية
الفاجر هو المنبعث في المعاصي والمحارم قوله منصور من نصره قال في المصباح
نصرته على عدوه ونصرته منه نصرا من باب قتل اعنته وقويته والفاعل ناصر ونصير
وجمعه انصار مثل يتيم وايتام والنصرة بالضم اسم منه قوله ومخذول من
خذله قال في النهاية الخذل ترك الاعانة والنصرة انتهى وقال في المصباح خذلته
وخذلت عنه من باب قتل والاسم الخذلان اذا تركت نصرته واعانته وتاخرت
عنه انتهى حديث علي باب حطة من دخل منه كان مؤمنا ومن خرج
منه كان كافرا قط في الافراد عن ابن عباس اشار بذلك الى قوله تعالى وقولوا

حطة

حطة نغفر لكم خطاياكم اي قولوا حط عنا ذنوبنا وارتفعت على معنى مسئلتنا
او امرنا فعلي رضي الله عنه من اقتدى به واهتدى بهديه واتبعه في افعاله واقواله
كان مؤمنا حديث علي عيبة علمي عد عن ابن عباس قال الجوهري
العيبة ما يجعل فيه الثياب انتهى قلت والمراد كما في النهاية اي بطانته واستنصاحي
وخاصتي وموضع سري حديث علي مع القرآن والقرآن مع علي
لن يفترقا حتى يردا على الحوض طس ك عن ام سلمة حديث علي مني
وانا من علي ولا يؤدي عني الا انا او علي حم ت ن ه عن حبشي بن جنادة
قوله علي مني وانا من علي قال شيخنا قال التوربشتي كان من داب العرب
اذا كان بينهم مقاولة في نقض وابرام وصلح ونبذ عهد ان لا يؤدي ذلك الا سيد
القوم او من يليه من ذوي قرابته القريبة ولا يقبلون من سواهم قوله ولا يؤدي
عني الا انا او علي قال شيخنا قال الطيبي كان الظاهر ان يقال لا يؤدي عني الا علي
فادخل انا تاكيدا لمعنى الاتصال في قوله علي مني وانا من علي حديث
علي مني بمنزلة راسي من بدني خط عن البراء فر عن ابن عباس حديث
علي مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي المطري في جزئه عن ابي سعيد
وفي رواية الترمذي قال لعلي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي
قلت وسببه نعلم مما قال البيضاوي قوله انت مني بمنزلة هرون من
موسى كان هذا القول من النبي صلعم مخرجه الى غزوة تبوك وقد خلف عليا رضي الله
عنه على اهله وامره بالاقامة فيهم فارجف به المنافقون وقالوا ما خلفه الا
استثقالا له وتخففا منه فلما سمع به علي رضي الله عنه اخذ سلاحه ثم خرج
حتى اتى رسول الله صلعم وهو نازل بالجرف فقال يا رسول الله زعم المنافقون
كذا فقال كذبوا انما خلفتك لما تركت ورائي فارجع فاخلفني في اهلي واهلك
اما ترضى يا علي ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى تاول قول الله تع وقال موسى
لاخيه هرون اخلفني في قومي مح قال القاضي عياض هذا مما تعلقت به الروافض
وسائر فرق الشيعة في ان الخلافة كانت حقا لعلي رضي الله عنه وانه وصى له
بها فكفرت الروافض سائر الصحابة بتقديمهم غيره وزاد بعضهم فكفر عليا لانه
لم يقم في طلب حقه وهولاء اسخف عقولا وافسد مذهبا من ان يذكر قولهم
ولا شك في تكفير هولاء لان من كفر الامة كلها والصدر الاول خصوصا فقد
ابطل الشريعة وهدم الاسلام ولا حجة في الحديث لاحد منهم بل فيه اثبات فضيلة
لعلي ولا تعرض فيه لكونه افضل من غيره وليس فيه دلالة على استخلافه بعده لان
النبي صلعم انما قال هذا حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك ويؤيد هذا
ان هرون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى لان هرون توفي قبل وفاة موسى
بنحو اربعين سنة وانما استخلفه حين ذهب لميقات ربه للمناجاة قوله
تحبيره من جهة علم المعاني ان قوله مني خبر للمبتدا ومن اتصالية ومتعلق الخبر

خاص والباء زائدة كما في قوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به اي فان امنوا ايمانا
مثل ايمانكم يعني انت متصل بي ونازل مني منزلة هرون من موسى وفيه تشبيه
ووجه التشبيه مبهم لم يفهم انه رضي الله عنه فيما شبهه به صلعم فبين بقوله الا
انه لا نبي بعدي ان اتصاله به ليس من جهة النبوة فبقي الاتصال من جهة الخلافة
لانها تلي النبوة في المرتبة ثم اما ان يكون في حيوته او بعد مماته فخرج بعد مماته لان
هرون مات قبل موسى فتعين ان يكون في حيوته عند مسيره الى غزوة تبوك مح
قال بعض العلماء وفي قوله الا انه لا نبي بعدي دليل على ان عيسى بن مريم اذا نزل نزل
حكما من حكام هذه الامة يدعو بشريعة نبينا محمد صلعم ولا ينزل نبيا انتهى كلام
البيضاوي اقول قول هذا البعض ولا ينزل نبيا يشعر بان نزوله بان يقال الا ينزل
نبيا بشريعة ناسخة لشريعة نبينا صلعم بل ينزل وهو باق على نبوته ورسالته
ومن زعم غير ذلك فهو كافر وقوله لا نبي بعدي لا دلالة فيه على ما ذكر بوجه من الوجوه
لان المراد لا يحدث بعده بعث نبي بشرع ينسخ شرعه كما فسره بذلك العلماء
ويقال لهذا البعض هل انت خبط في الحديث في غير محل على المعنى المذكور فيلزمك
عليه احد امرين اما نفي نزول عيسى او نفي النبوة عنه وكلاهما كفر اشار الى ذلك
شيخنا رحمه الله حديث علي بن ابي طالب مولى من كنت مولاه [illegible]
في اماليه عن ابن عباس سبق الكلام عليه في من كنت مولاه حديث علي
يزهر في الجنة ككوكب الصبح لاهل الدنيا البيهقي في فضائل الصحابة فر عن انس
حديث علي يعسوب المؤمنين والمال يعسوب المنافقين عد عن علي
قال في النهاية اليعسوب السيد والرئيس والمقدم واصله فحل النحل حديث
علي يقضي ديني البزار عن انس حديث عم الرجل صنو ابيه عن علي
طب عن ابن عباس تقدم الكلام على معناه في احفظوني حديث عمار
ما عرض عليه امران الا اختار الارشد منهما ه عن عائشة بجانبه علامة الحسن قال
في المصباح الرشد الصلاح وهو خلاف الغي والضلال وهو اصابة الصواب ورشد
رشدا من باب تعب ورشد يرشد من باب قتل فهو راشد ورشيد حديث
عمار ملئ ايمانا الى مشاشه حل عن علي موسى تقدم الكلام عليه
في انس شهادة حديث عمار يزول مع الحق حيث يزول ابن عساكر
عن ابن مسعود حديث عمار خلط الله الايمان ما بين قرنه الى قدمه وخلط
الايمان بلحمه ودمه يزول مع الحق حيث زال وليس ينبغي للنار ان تاكل منه شيئا
ابن عساكر عن علي وتقدم الكلام على عمار في اقتدوا باللذين من بعدي
حديث عمار تقتله الفئة الباغية حل عن ابي قتادة ياتي الكلام
عليه في ويح عمار تقتله الفئة الباغية حديث عمدا صنعته
يا عمر حم م ع عن بريدة وسببه كما في مسلم عن بريدة قال النبي صلعم الصلوات
بوضوء واحد يوم الفتح ومسح على خفيه فقال له عمر لقد صنعت شيئا اليوم

لم تكن تصنعه قال فذكره قال النووي في هذا الحديث انواع من العلم منها جواز المسح
على الخف وجواز الصلوات المفروضات والنوافل بوضوء واحد ما لم يحدث وهذا
جائز باجماع من يعتد به وحكى ابو جعفر الطحاوي وابن بطال في شرح البخاري عن
طائفة من العلماء انهم قالوا يجب الوضوء لكل صلوة وان كان متطهرا واحتجوا
بقوله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا الآية وما اظن هذا يصح عن احد ولعلهم
ارادوا استحباب تجديد الوضوء عند كل صلوة ودليل الجمهور الاحاديث الصحيحة منها
هذا الحديث وحديث انس في البخاري كان رسول الله صلعم يتوضا عند كل
صلوة وكان احدنا يكفيه الوضوء ما لم يحدث وحديث سويد بن النعمان في البخاري
ايضا ان رسول الله صلعم صلى العصر ثم اكل سويقا ثم صلى المغرب ولم يتوضا وفي
معناه احاديث كثيرة كحديث الجمع بين الصلوتين بعرفة والمزدلفة وسائر
الاسفار والجمع بين الصلوات الفائتات يوم الخندق وغير ذلك واما الآية
الكريمة فالمراد بها والله اعلم اذا قمتم محدثين وقيل انها منسوخة بفعل النبي صلعم
وهذا القول ضعيف والله اعلم قال اصحابنا يستحب تجديد الوضوء وهو ان يكون
على طهارة ثم يتطهر ثانيا من غير حدث وفي شرط استحباب التجديد اوجه اصحها انه
يستحب لمن صلى به صلوة سواء كانت فريضة او نافلة والثاني لا يستحب الا لمن يصلي
فريضة والثالث يستحب لمن فعل به ما لا يجوز الا بطهارة كمس المصحف وسجود التلاوة
والرابع يستحب وان لم يفعل به شيئا اصلا بشرط ان يتخلل بين التجديد والوضوء
ما يقع بمثله تفريق ولا يستحب تجديد الغسل على المذهب الصحيح المشهور وحكى امام
الحرمين وجها انه يستحب واما قول عمر صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه ففيه تصريح
بان النبي صلعم كان يواظب على الوضوء لكل صلوة عملا بالافضل وصلى الصلوات
في هذا اليوم بوضوء واحد بيانا للجواز كما قال صلعم عمدا صنعته يا عمر وفي هذا
الحديث جواز سؤال المفضول الفاضل عن بعض اعماله التي في ظاهرها مخالفة للعادة
لانها قد تكون عن نسيان فيرجع عنها وقد تكون تعمدا لمعنى خفي عن المفضول فيستفيده
والله اعلم حديث عمر بن الخطاب سراج اهل الجنة البزار عن ابن عمر
حل عن ابي هريرة ابن عساكر عن الصعب بن جثامة حديث عمر معي وانا مع
عمر والحق بعدي مع عمر حيث كان طب عد عن الفضل حديث
عمرو بن العاص من صالحي قريش ت عن طلحة حديث عمران بيت المقدس
خراب يثرب وخراب يثرب خروج الملحمة وخروج الملحمة فتح القسطنطينية وفتح القسطنطينية
خروج الدجال حم د عن معاذ قال شيخنا قال ابن كثير ليس المراد ان المدينة تخرب
بالكلية قبل خروج الدجال وانما ذلك في آخر الزمان حديث عمرة في رمضان
تعدل حجة حم خ م د عن جابر حم ق ده عن ابن عباس د ت ه عن ام معقل ه
عن وهب بن خنبش طب عن ابن الزبير قلت واوله وسببه كما في مسلم عن ابن جريج
قال اخبرني عطاء قال سمعت ابن عباس يقول قال رسول الله صلعم لامرأة من الانصار

سماها ابن عباس فنسيت اسمها ما منعك ان تحجي معنا قالت لم يكن لنا
الا ناضحان فحج ابو ولدها وابنها على ناضح وترك لنا ناضحا ننضح عليه
قال فاذا جاء رمضان فاعتمري فان عمرة فيه تعدل حجة **قوله** فنسيت اسمها
القائل نسيت اسمها ابن جريج وقد سماها ابن عباس كما في رواية للبخاري
ومسلم ولفظ البخاري لما رجع النبي صلعم من حجته قال لام سنان الانصارية
ما منعك من الحج قال في الفتح ما ملخصه ووقع تسميتها بهذه اللفظة لام معقل اخرجه
النسائي وابو داود قال والذي يظهر لي انهما قصتان ويعنا لا ان ابن وقع
نظر ذلك لام الهيثم **قوله** الا ناضحان قال ابن بطال الناضح البعير او الثور
او الحمار الذي يستقي عليه لكن المراد هنا البعير لتصريحه في رواية ابي داود بكونه
جملا **قوله** ننضح عليه بكسر الضاد **قوله** فاذا جاء رمضان في رواية فاذا كان
رمضان بالرفع فكان تامة وفي رواية فاذا كان في رمضان **قوله** فان عمرة
في رمضان تعدل حجة قال ابن خزيمة في هذا الحديث ان الشيء يشبه بالشيء ويجعل
عدله اذا اشبهه في بعض المعاني لا جميعها لان العمرة لا يقضى بها فرض الحج ولا النذر
وقال ابن بطال فيه دليل على ان الحج الذي ندبها اليه كان تطوعا لاجماع الامة
على ان العمرة لا تجزى من حجة الفريضة وتعقبه ابن التين بان الحجة المذكورة هي حجة
الوداع قال وكانت اول حجة اقيمت في الاسلام فرضا لان حج ابي بكر كان انذارا
فعلى هذا يستحيل ان تكون تلك المراة كانت قامت بوظيفة الحج قلت وما قاله
غير مسلم اذ لا مانع ان يكون حجت مع ابي بكر وسقط عنها الفرض بذلك لكنه بني على
ان الحج انما فرض في السنة العاشرة حتى يسلم مما يرد على مذهبه من القول بان الحج
على الفور وعلى ما قاله ابن خزيمة فلا يحتاج الى شيء مما بحثه ابن بطال فالحاصل انه
اعلمها ان العمرة في رمضان تعدل الحجة في الثواب لا انها تقوم مقامها في اسقاط
الفرض للاجماع على ان الاعتمار لا يجزى عن حج الفرض ونقل الترمذي عن اسحق بن راهويه
ان معنى هذا الحديث نظير ما جاء ان قل هو الله احد تعدل ثلث القران وقال ابن
العربي حديث العمرة هذا صحيح وهو فضل من الله ونعمة فقد ادركت العمرة منزلة
الحج بانضمام رمضان اليها وقال ابن الجوزي فيه ان ثواب العمل يزيد بزيادة شرف
الوقت كما يزيد بحضور القلب وبخلوص القصد وقال غيره يحتمل ان يكون المراد ان
عمرة فريضة في رمضان كحجة فريضة وعمرة نافلة في رمضان كحجة نافلة وقال ابن
التين قوله كحجة يحتمل ان يكون على بابه قدت اي ثهات وي الحج في الفضل والثواب
انتهى ويحتمل ان يكون لبركة رمضان ويحتمل ان يكون مخصوصا بهذه المراة قلت
الثالث قال به بعض المتقدمين ففي رواية احمد بن منيع قال سعيد بن جبير ولا نعلم
هذا الا لهذه المراة وحدها ووقع عند ابي داود عن ام معقل في اخر حديثها قالت
فكانت تقول الحج حجة والعمرة عمرة وقد قال هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فما ادري الي خاصة او للناس عامة انتهى والظاهر حمله على العموم انتهى شرح

الحديث ملخصا من الفتح **حديث** عمرة في رمضان كحجة معي سمويه
عن انس **حديث** عمل الابرار من الرجال الخياطة وعمل الابرار من النساء
المغزل تمام **خط** وابن لال وابن عساكر عن سهل بن سعد **قوله** الابرار
جمع بر او بار وهم المطيعون **حديث** عمل البر كله نصف العبادة والدعاء
نصف العبادة فاذا اراد الله تعالى بعبد خيرا انتحى قلبه للدعاء ابن منيع عن انس
قوله انتحى قلبه للعبادة اي مال قلبه للدعاء وتوجه اليه **حديث**
عمل الجنة الصدق واذا صدق العبد بر واذا بر امن واذا امن دخل الجنة
وعمل النار الكذب اذا كذب العبد فجر واذا فجر كفر واذا كفر دخل النار **حم**
عن ابن عمرو وتقدم معنى الصدق في ان الصدق وفي عليكم بالصدق ومعنى الكذب
في آفة الطرق **حديث** عمل قليل في سنة خير من عمل كثير في بدعة الرافعي
عن ابي هريرة **فر** عن ابن مسعود قال في النهاية قد تكرر في الحديث ذكر السنة وما
تصرف منها والاصل فيها الطريقة والسيرة واذا اطلقت في الشرع فانما يراد
بها ما امر به النبي صلعم ونهى عنه وندب اليه قولا وفعلا مما لم ينطق به الكتاب العزيز
ولهذا يقال في ادلة الشرع الكتاب والسنة اي القران والحديث **قوله**
في بدعة تقدم الكلام على البدعة في ابى الله ان يقبل عمل صاحب بدعة **حديث**
عمل هذا قليلا واجر كثيرا **ق** عن البراء تقدم سببه في اسلم ثم قاتل **حديث**
عموا بالسلام وعموا بالتشميت ابن عساكر عن ابن مسعود اي بان يقول المبتدى
اذا سلم على جماعة السلام عليكم قال تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب
سلام عليكم الاية وقال تعالى فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة لكن
باللام اولى لانها للتفخيم والتكثير وثبت في حديث التشهد السلام عليك
ايها النبي **قوله** وعموا بالتشميت اي بان يقول يرحمكم الله ويهديكم الله
او يغفر الله لكم ونحو ذلك لكن لو قال يرحمك الله كفاه ذلك **حديث**
عمي وصنو ابي العباس ابو بكر في الغيلانيات عن عمر **حديث**
عن الغلام عقيقتان وعن الجارية عقيقة **طب** عن ابن عباس **حديث**
عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة **حم د ن ه حب** عن ام كرز
حم ه عن عائشة **طب** عن اسماء بنت يزيد قال في النهاية العقيقة الذبيحة
التي تذبح عن المولود واصل العق الشق والقطع وقيل للذبيحة عقيقة لانها
يشق حلقها **قوله** عن الغلام شاتان مكافئتان الى اخره قال شيخنا قال
في النهاية يعني متساويتين في السن اي لا يعق عنه الا بمسنة واقله ان يكون
جذعا كما يجزي في الضحايا وقيل مكافئتان اي مستويتان او متقاربتان واختار الخطابي الاول
واللفظة مكافئتان بكسر الفاء يقال كافاه يكافئه فهو مكافئه اي مساويه قال
والمحدثون يقولون مكافاتان بالفتح وارى الفتح اولى لانه يريد شاتين
قد سوى بينهما اي مساوى بينهما واما بالكسر فمعناه انهما متساويتان فيحتاج

او متعارضان صح

ان يذكر اتى شيء ساويا وانما لو قال متكافئتان كان اكثر اولى وقال الزمخشري لا فرق
بين المتكافئتين والمكافئتين لان كل واحدة اذا كافأت اختها فقد كوفئت
فهي مكافئة ومكافأة او يكون معناه معادلتان لما يجب في الزكوة والاضحية من
الاسنان ويحتمل مع الفتح ان يراد مذبوحتان من كافأ الرجل بين بعيرين اذا نحرهما
معا من غير تفريق كانه يريد شاتين يذبحهما في وقت واحد حديث عن الغلام
شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم اذكرانا كن ام اناثا حم د ن حب
عن ام كرز ت عن سلمان بن عامر وعن عائشة حديث عن يمين الرحمن
تعالى وكلتا يديه يمين رجال ليسوا بانبياء ولا شهداء يغشى بياض وجوههم
نظر الناظرين يغبطهم النبيون والشهداء بمقعدهم وقربهم من الله تع جماع
من نوازع القبائل يجتمعون على ذكر الله عز وجل فينتقون اطايب الكلام كما
ينتقي آكل التمر اطايبه طب عن عمرو بن عبسة بجانبه علامة الحسن قوله
وكلتا يديه يمين قال في النهاية اي ان يديه تبارك وتعالى بصفة الكمال لا نقص
في واحدة منهما لان الشمال تنقص عن اليمين وكلما جاء في القرآن والحديث من اضافة
اليد والايدي واليمين وغير ذلك من اسماء الجوارح الى الله تع فانما هو على سبيل المجاز
والاستعارة والله تع منزه عن التشبيه والتجسيم انتهى قوله يغبطهم النبيون
قال في النهاية الغبطة حسد خاص يقال غبطت الرجل اغبطه غبطا اذا اشتهيت
ان يكون لك مثل ماله وان يدوم عليه ما هو فيه قال في المصباح الغبطة حسن الحال
وهو اسم من غبطته غبطا من باب ضرب اذا تمنيت مثل ما ناله من غير ان يريد زواله
عنه لما اعجبك منه وعظم عندك وهذا جائز فانه ليس بحسد انتهى قوله
جماع اي جماعات من قبائل شتى متفرقة قوله ينتقون اي يختارون المختار
والافضل من الكلام قال في المصباح وانتقيت الشيء اخترته والنقاوة بالضم الافضل
وهو لذا انتقيته واخترته قال الجوهري نقاوة الشيء خياره وكذلك النقاية
بالضم فيهما انتهى حديث عند الله خزائن الخير والشر مفاتيحها الرجال
فطوبى لمن جعله مفتاحا للخير مغلاقا للشر وويل لمن جعله مفتاحا للشر مغلاقا
للخير طب والضياء عن سهل بن سعد قوله وويل لمن جعله مفتاحا للشر
قال في النهاية الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب وكل من وقع في هلكة دعا
بالويل وقال في المصباح الشر الفساد والسوء والظلم والجمع شرور حديث
عند الله علم امية بن ابي الصلت طب عن شريد بن سويد تقدم الكلام
على ذلك مستوفى في آمن شعر امية حديث عند اتخاذ الاغنياء الدجاج
ياذن الله بهلاك القرى ه عن ابي هريرة حديث عند اذان المؤذن
يستجاب الدعاء فاذا كان الاقامة لا ترد دعوة خط عن انس حديث
عند كل ختمة دعوة مستجابة حل وابن عساكر عن انس حديث
عندي اخوف عليكم من الذهب والفضة ان الدنيا ستصب عليكم صبا فيا ليت

امتي

امتي لا تلبس الذهب حم عن رجل بجانبه علامة الحسن حديث
عنوان كتاب المؤمن يوم القيامة حسن ثناء الناس فر عن ابي هريرة
حديث عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن ابي طالب خط
عن انس حديث عهدة الله تع احق ما ادى طب عن ابي امامة
حديث عهدة الرقيق ثلاثة ايام حم د ك هق عن عقبة
بن عامر ه عن سمرة قال الدميري قال الخطابي معنى عهدة الرقيق ان يشتري العبد
او الجارية ولا يشترط البائع البراءة من العيب فما اصاب المشتري به من عيب في الايام
الثلاثة فهو من مال البائع ويرد عليه بلا بينة وان وجد به عيبا بعد الثلث لم
يرد الا ببينة كما فسره قتادة والى هذا ذهب مالك بن انس وقال هذا اذا
لم يشترط البائع البراءة من العيب قال وعهدة السنة من الجنون والجذام والبرص فاذا
مضت السنة فقد برئ البائع من العهدة كلها قال ولا عهدة الا في الرقيق خاصة
وهذا قول اهل المدينة ابن المسيب والزهري اعني عهدة السنة في كل داء عضال
وكان الشافعي لا يعتبر الثلث والسنة في شيء منها وينظر الى العيب فان كان
مما يحدث مثله في تلك المدة التي اشتراه فيها الى وقت الخصومة فالقول قول
البائع بيمينه وان كان لا يمكن حدوثه في تلك المدة رده على البائع وضعف
احمد عهدة الثلاثة في الرقيق وقال لا يثبت في العهدة حديث وقالوا لم يسمع
الحسن من عقبة بن عامر شيئا والحديث مشكوك فيه فمرة قال عن سمرة ومرة قال
عن عقبة حديث عودوا المريض واتبعوا الجنازة تذكركم الاخرة
حم خد حب هق عن ابي سعيد حديث عودوا المرضى ومروهم
فليدعوا لكم فان دعوة المريض مستجابة وذنبه مغفور طس عن انس
حديث عودوا المريض واتبعوا الجنائز والعيادة غبا او ربعا
الا ان يكون مغلوبا عليه فلا يعاد والتعزية مرة البغوي في مسند عثمان عنه قوله
عودوا بضم العين والدال المهملتين بينهما واو ساكنة قال في المصباح وعدت
المريض عيادة زرته فالفاعل عائد وجمعه عواد والمرأة عائدة وجمعها عود بغير
الف قال الازهري هذا كلام العرب انتهى وقال في الدر والعيادة الزيارة واشتهر
في عيادة المريض حتى صار كانه مختص به زاد في الاصل وكل من اتاك مرة بعد
اخرى فهو عائد قوله غبا تقدم معنى الغب والربع في اغبوا في العيادة
واربعوا مستوفى حديث عودوا قلوبكم الترقب واكثروا
التفكر والاعتبار فر عن الحكم بن عمير قوله عودوا بفتح العين المهملة
والواو المكسورة المشددة والدال المهملة المضمومة قال في المصباح والعادة
معروفة والجمع عاد وعادات وعوائد سميت بذلك لان صاحبها يعاودها
اي يرجع اليها مرة بعد مرة وعودته كذا فاعتاده وتعوده اي صيرته له عادة
قوله واكثروا التفكر قال في المصباح الفكر بالكسر تردد القلب بالنظر والتدبر

لطلب المعاني ولى في الامر فكر اي نظر وروية ويقال هو ترتيب امور في الذهن يتوصل بها الى مطلوب يكون علماً او ظناً والفكر بالفتح مصدر فكرت في الامر من باب ضرب وتفكرت فيه وافكرت بالف والفكرة اسم من الافتكار مثل العبرة والرحلة من الاعتبار والارتحال وجمعها فكر مثل سدرة وسدر **قوله** والاعتبار قال في النهاية المعتبر المستدل بالشئ على الشئ **حديث** عوذ وا بالله من عذاب القبر عوذ وا من عذاب النار عوذ وا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذ وا بالله من فتنة المحيا والممات **م ن** عن ابى هريرة **قوله** عوذ وا بضم العين المهملة والذال المعجمة بينهما واو ساكنة قال في النهاية يقال عذت به اعوذ عوذاً وعياذاً ومعاذاً اى لجأت اليه وقال في المصباح استعذت بالله وعذت به معاذاً وعياذاً اعتصمت وتعوذت قال النووي فيه اثبات عذاب القبر وفتنته وهو مذهب اهل الحق خلافاً للمعتزلة ومعنى فتنة المحيا والممات وفتنة المسيح الدجال وعذاب القبر في باب ذكرنا فيض بعد العام ونظايره كثيرة وقد تقدم فيه قريب في اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع **حديث** عورة المؤمن ما بين سرته الى ركبته سمويه عن ابى سعيد بجانبه على انه يحسن قال في النهاية العورة كل ما يستحيى منه اذا ظهر وتقدم فيه زيادة في اطلبوا الخير دهركم كله **حديث** عورة الرجل على الرجل كعورة المراة على الرجل وعورة المراة على المراة كعورة المراة على الرجل **ك** عن على **حديث** عوضوهن ولو بسوط يعني في التزويج **طب** والضيا عن سهل بن سعد **حديث** عون العبد اخاه يوما خير من اعتكافه شهرا ابن زنجويه عن الحسن مرسلا **قوله** عون العبد قال في المصباح العون الظهير على الامر والجمع اعوان واستعان به فاعانه وقد يتعدى بنفسه فيقال استعانه والاسم المعونة والمعانة ايضا بالفتح ووزن المعونة مفعلة بضم العين وبعضهم يجعل الميم اصلية ويقول هي ماخوذة من الماعون ويقول هي فعولة **حديث** عويمر حكيم امتي وجندب طريد امتي يعيش وحده ويموت وحده والله يبعثه وحده الحارث عن ابى المثنى المليكى مرسلا هو عويمر بن زيد بن قيس الانصاري ابو الدرداء مشهور بكنيته وقيل اسمه عامر وعويمر لقب صحابي جليل اول مشاهده احد وكان عابدا مات في اواخر خلافة عثمان وقيل عاش بعد ذلك وتقدم شئ من حكمه في ان لكل امة حكيما **قوله** وجندب طريد امتي هو ابو ذر الغفاري الصحابي المشهور اسمه جندب بن جنادة على الاصح تقدم اسلامه وتاخرت هجرته فلم يشهد بدرا ومناقبه كثيرة جدا مات سنة اثنين وثلاثين في خلافة عثمان قلت وسبب الحديث ما ذكره اهل السير روى ابن اسحق عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لما سار رسول الله صلعم الى تبوك جعل يتخلف عنه الرجل فيقولون يا رسول الله تخلف فلان فيقول دعوه فان يك فيه خير فسيلحقه الله بكم وان يك

غير

غير ذلك فقد اراحكم الله منه حتى قيل يا رسول الله تخلف ابو ذر وابطا به بعيره فقال رسول الله صلعم فان يك فيه خير فسيلحقه الله بكم وان يك غير ذلك فقد اراحكم الله منه وتلوم ابو ذر على بعيره فلما ابطا عليه اخذ متاعه فحمله على ظهره ثم خرج يتبع اثر رسول الله صلعم ماشيا قال محمد بن عمر قالوا وكان ابو ذر الغفاري يقول ابطات على رسول الله صلعم في غزوة تبوك من اجل بعيري وكان نضوا اعجف فقلت اعلفه اياما ثم الحق برسول الله صلعم فعلفته اياما ثم خرجت فلما كنت بذي المروة اذ ربي فتلومت عليه يوما فلم ار به حركة فاخذت متاعي فحملته انتهى قال ابن سعد ونزل رسول الله صلعم في بعض منازله قال محمد بن عمر قال ابو ذر فطلعت على رسول الله صلعم نصف النهار وقد اخذني العطش انتهى فنظر ناظر من المسلمين فقال يا رسول الله ان هذا الرجل يمشي على الطريق وحده فقال رسول الله صلعم كن ابا ذر فلما تامله القوم قالوا يا رسول الله هو والله ابو ذر فقال رسول الله صلعم رحم الله ابا ذر يمشي وحده ويموت وحده ويبعث وحده قلت وسبب الوحدة اما ما في البخاري عن زيد بن وهب قال مررت بالربذة فاذا انا بابي ذر رضي الله عنه فقلت له ما انزلك منزلك هذا قال كنت بالشام فاختلفت انا ومعاوية في الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله نزلت في اهل الكتاب فقلت نزلت فينا وفيهم فكان بيني وبينه في ذلك وكتب الى عثمان رضي الله عنه يشكوني فكتب الي عثمان ان اقدم المدينة فقدمتها فكثر على الناس حتى كانهم لم يروني قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال ان شئت تنحيت فكنت قريبا فذاك الذي انزلني هذا المنزل ولو امروا علي حبشيا لسمعت واطعت انتهى ولنذكر شرح ما اشتمل عليه الحديث تتميما للفائدة **قوله** عن زيد بن وهب هو زيد بن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي التابعي الكبير مخضرم ثقة جليل لم يصب من قال في حديثه خلل مات بعد الثمانين وقيل سنة ست وتسعين **قوله** بالربذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة مكان معروف بين مكة والمدينة نزل به ابو ذر في عهد عثمان ومات به وقد ذكر في هذا الحديث سبب نزوله وانما ساله زيد بن وهب عن ذلك لان مبغضي عثمان كانوا يشنعون عليه انه نفى ابا ذر وقد بين ابو ذر ان نزوله في ذلك المكان كان باختياره نعم امره عثمان بالتنحي عن المدينة لدفع المفسدة التي خافها على غيره من مذهبه المذكور فاختار الربذة وقد كان يغدو اليها في زمن النبي صلعم كما رواه اصحاب السنن عنه من وجه اخر وروينا في فوائد ابي الحسن بن حذلم باسناده الى عبد الله بن الصامت قال دخلت مع ابي ذر على عثمان فحسر عن راسه فقال والله ما انا منهم يعني الخوارج فقال انما ارسلنا اليك لتجاورنا بالمدينة قال لا حاجة لي في ذلك ائذن لي بالربذة قال نعم ورواه ابو داود الطيالسي من هذا الوجه دون اخره وقال بعد قوله ما انا منهم ولا ادركهم سيماهم التحليق يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية والله لو

ادركني ان اقوم ما تعرضت وفي طبقات ابن سعد من وجه آخر ان ناسا من اهل
الكوفة قالوا لابي ذر وهو بالربذة ان هذا الرجل فعل بك وفعل فهل انت
ناصب لنا راية يعني فنقاتله فقال لا لو ان عثمان سيرني من المشرق الى المغرب
لسمعت واطعت **قوله** كنت بالشام يعني بدمشق ومعاوية اذ ذاك
عامل عثمان عليها وقد بين السبب في سكناه الشام ما اخرجه ابو يعلى من طريق
اخرى عن زيد بن وهب حدثني ابو ذر قال قال لي رسول الله صلعم اذا بلغ
البناء اي المدينة سلعا فارتحل الى الشام فلما بلغ البناء سلعا قدمت
الشام فكنت فذكر الحديث نحوه وعنده ايضا باسناد فيه ضعف عن
ابن عباس قال استاذن ابو ذر على عثمان فقال انه يؤذينا فلما دخل قال له
عثمان انت الذي تزعم انك خير من ابي بكر وعمر قال لا ولكن سمعت رسول الله
صلعم يقول ان احبكم الي واقربكم مني من بقي على عهدي الذي عاهدته عليه
وانا باق على عهده قال فامره ان يلحق بالشام فكان يحدثهم ويقول لا يبيتن
عند احد منكم دينار ولا درهم الا ما ينفقه في سبيل الله او يعده لغريم فكتب
معاوية الى عثمان ان كان لك بالشام حاجة فابعث الى ابي ذر فكتب اليه عثمان
ان اقدم علي فقدم **قوله** فكثر على الناس في رواية الطبري انهم كثروا
عليه يسالونه عن سبب خروجه من الشام قال فخشي عثمان على اهل المدينة ما خشيه
معاوية على اهل الشام **قوله** ان شئت تنحيت في رواية الطبري فقال له
تنح قريبا فقال والله لن ادع ما كنت اقوله **قوله** حبشيا في رواية
ورقاء عبدا حبشيا ولاحمد وابي يعلى من طريق ابي حرب بن ابي الاسود عن ابي ذر
ان النبي صلعم قال له كيف تصنع اذا اخرجت منها قال اعود اليه اي الى المسجد
فقال له كيف تصنع اذا اخرجت منه قال اضرب بسيفي قال الا ادلك على ما هو
خير لك من ذلك واقرب رشدا تسمع وتطيع وتنساق لهم حيث ساقوك
والصحيح ان انكار ابي ذر كان على السلاطين الذين ياخذون المال لانفسهم
ولا ينفقونه في وجهه وتعقبه النووي بالابطال لان السلاطين حينئذ كانوا مثل
ابي بكر وعمر وعثمان وهؤلاء لم يخونوا قلت لقوله محمل وهو انه اراد من يفعل ذلك
وان لم يفعل ذلك وان لم يوجد حينئذ من يفعله وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم
ان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة لاتفاق ابي ذر ومعاوية على ان الاية
نزلت في اهل الكتاب وفيه ملاطفة الائمة للعلماء فان معاوية لم يجسر على الانكار
عليه حتى كاتب من هو اعلى منه في امره وعثمان لم يحنق على ابي ذر مع كونه كان مخالفا
في تاويله وفيه التحذير من الشقاق والخروج على الائمة والترغيب في الطاعة لاولي
الامر وامر الافضل بطاعة المفضول خشية المفسدة وجواز الاختلاف في الاجتهاد
والاخذ بالشدة في الامر بالمعروف وان ادى ذلك الى فراق الوطن وتقديم دفع
المفسدة على جلب المصلحة لان في بقاء ابي ذر بالمدينة مصلحة كبيرة من بث علمه

في طالبي

في طالبي العلم ومع ذلك فرجح عند عثمان دفع ما يتوقع من المفسدة بالاخذ بمذهبه
الشديد في هذه المسالة ولم يامره مع ذلك بالرجوع عنه لان كلا منهما كان
مجتهدا انتهى من الفتح ملخصا **تتمة** عن ابن مسعود قال لما نفى عثمان ابا ذر الى
الربذة واصابه بها قدره لم يكن معه احد الا امراته وغلامه فاوصاهما ان
اغسلاني وكفناني ثم ضعاني على قارعة الطريق فاول ركب يمر بكم فقولوا هذا
ابو ذر صاحب رسول الله صلعم فاعينونا على دفنه فلما مات فعلا ذلك به واقبل
عبد الله ابن مسعود في رهط من اهل العراق عمار فلم يرعهم الا بالجنازة على ظهر
الطريق قد كادت الابل تطؤها وقام اليهم الغلام فقال هذا ابو ذر صاحب
رسول الله صلعم فاعينونا على دفنه قال فاستهل عبد الله يبكي ويقول صدق رسول الله
صلعم تمشي وحدك وتموت وحدك وتبعث وحدك ثم نزل هو واصحابه
فواروه ثم حدثهم عبد الله ابن مسعود حديثه وما قال له رسول الله صلعم في مسيره
الى تبوك انتهى نقله ابن سيد الناس عن ابن اسحق قلت لكن في الحلية لابي نعيم بسنده
عن ام ذر ما هو صريح او كالصريح في ان الركب هم الذين غسلوه وكفنوه فلينظر
في التوفيق بينهما انتهى **حديث** عيادة المريض اعظم اجرا من اتباع
الجنائز فر عن ابن عمر **حديث** عينان لا تمسهما النار ابدا عين
بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله ع والضياء عن انس
قوله من خشية الله تقدم معنى الخشية في اللهم اقسم لنا من خشيتك
حديث عينان لا تريان النار عين بكت وجلا من خشية الله وعين
باتت تكلأ في سبيل الله طس عن انس **قوله** وجلا من خشية قال في النهاية
الوجل الفزع وقد وجل يوجل وجلا فهو وجل وقال في المصباح رجل وجل فهو
واجل والانثى وجلة اذا خاف وجاء في الذكر اوجل ايضا ويتعدى بالهمزة
قوله تكلأ قال في المصباح كلأه الله يكلؤه مهموز بفتحتين كلاءة بالكسر
والمد حفظه ويجوز التخفيف فيقال كليته اكلاه وكليته من باب تعب لغة قريش
وقال في النهاية الكلاءة الحفظ والحراسة قلت وكذا قال الجوهري
حديث عينان لا تصيبهما النار عين بكت في جوف الليل من خشية الله
وعين باتت تحرس في سبيل الله ت عن ابن عباس

المعرف

حديث العائد في هبته كالعائد في قيئه حم ق د ن ه عن ابن عباس
زاد ابو داود في اخره قال همام قال قتادة ولا اعلم القيء الا حراما وتقدم
الكلام عليه في ان مثل الذي يعود **حديث** العارية مؤداة والمنحة مردودة
ه عن انس **قوله** العارية بتشديد الياء وقد تخفف وفيها لغة ثالثة عارة
بوزن ناقة وهي اسم لما يعار ولعلها من عار اذا ذهب وجاء ومنه قيل
للغلام الخفيف عيار لكثرة ذهابه ومجيئه وقيل من التعاور وهو التناوب

المعرف من الزيادات
العجماء جرحها جبار والمعدن جبار ن جباره عنه
عمرو بن عوف **العزلة** سلامة فر عن ابي موسى
العصبية ان تعين قومك على الظلم
هق عن واثلة **العطسة** الشديدة
والتثاوب الرفيعة من الشيطان
ابن السني عن ام سلمة

وقال الجوهري كانها منسوبة الى العار لان طلبها عار وعيب فذن قال الدميري
وهو مردود لان النبي صلعم استعار فرسا من ابي طلحة ودرعا من صفوان بن امية
يوم حنين انتهى وحقيقتها شرعا اباحة الانتفاع بما يحل الانتفاع به مع بقاء عينه
والاصل فيها قبل الاجماع ويمنعون الماعون فسره جمهور المفسرين بما يستعيره الجيران
بعضهم من بعض قال الروياني وغيره وكانت واجبة اول الاسلام للاية السابقة ثم
نسخ وجوبها فصارت مستحبة اي اصالة والا فقد تجب كاعارة الثوب لحر او
برد واعارة الحبل لانقاذ الغريق والسكين لذبح حيوان محترم يخشى موته وقد تحرم
كاعارة الصيد من المحرم والامة من الاجنبي وقد تكره كاعارة العبد الكافر من مسلم
قوله مؤداة اي مردودة قال الدميري قال الخطابي قوله مؤداة تضمنت الزام
في دائها عينا حال الوجود وقيمة عند التلف **قوله** والمنحة مردودة قال
الخطابي هي ما يمنحه الرجل صاحبه من ارض يزرعها مدة ثم يردها او شاة يشرب
درها ثم يردها او شجرة ياكل ثمرها وجملتها انها تمليك المنفعة دون الرقبة وهي في
معنى العواري وحكمها الضمان كالعارية وتقدم فيها زيادة في ربعون خصلة
قوله والزعيم غارم هذا في الحديث الآتي قال في النهاية الزعيم الكفيل والغارم
الضامن **حديث** العارية مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضي والزعيم
غارم **حم د ت ه** والضيا عن ابي امامة **حديث** العافية عشرة اجزاء
تسعة في الصمت والعاشر في العزلة **فر** عن ابن عباس تقدم تفسير العافية في فضل
الدعاء وتقدم معنى الصمت في الا اخبركم بايسر العبادة **قوله** والعاشر في العزلة
قال بعضهم العزلة هي الانفراد وقال في المصباح يقال انعزل عن الناس اذا تنحى عنهم
جانبا والعزلة في الحقيقة اعتزال الخصال الدنية والاتصاف بالحميدة وان اختلط
صاحبها بالناس فمتى كان العبد بهذه الصفة كان في عزلة وان كان بين الناس
لان ما يحصل بها حاصل مع ذلك لانه حينئذ لا يفرة الناس ولا يفترون بعفوه
عما يبدو امنهم لعلمهم براءتهم منه وبرائة من الاتصاف بالخير الا بعون الله فلذا شر
العزلة انما هو ليتكمل الصفات لا للتباعد عن الاوطان ولهذا قيل العارف بائن
كائن بائن كائن مع الخلوة بالظاهر بائن عنهم بالسر فيما بينه وبين الله ومنهم
من يعبر بقوله كائن بجسمه مع الخلق بائن عنهم بشغله مع الحق من الاخلاص والتعظيم
والاجلال والتفكر ونحوها ومحل طلب العزلة اذا استغنى عن الناس واستغنوا عنه
والا فمتى دعاه الشرع الى الخلطة بهم اما في التعليم والتعلم لهم فلا خير في البعد عنهم
وبهذا يجمع بين الادلة الدالة على طلب العزلة والادلة الدالة على طلب الخلطة
ومن اداب العزلة ان يحصل العبد قبل اعتزاله ما يصحح به عقد توحيده لكيلا
يستهويه الشيطان عند انفراده بوساوسه وسائر طاعاته ثم بعد تحصيله
ذلك يحصل من علوم الشرع ما يؤدي به فرضه ونفله ليكون بناء امره على اساس
محكم فمتى اختل اعتقاده او عمله بالاحكام وقع فيما لا ينبغي ومن حق العبد

اذا

اذا آثر العزلة على الخلطة ان يعتقد باعتزاله عن الخلق سلامة الناس من شره
ولا يعتقد سلامته من شر الخلق فان الاول من هذين القسمين نتيجة استصغار
نفسه ومعرفته بافاتها وسوء اخلاقها والثاني منهما شهوده فضيلته على الخلق
ومن استصغر نفسه فهو متواضع ومن راى نفسه مزية على احد فان تعاظم بها
واستصغر غيره فهو متكبر ومن اراد الفوائد الكثيرة فعليه بكتاب العزلة من الاحياء
للغزالي **حديث** العافية عشرة اجزاء تسعة في طلب المعيشة والعاشر
في سائر الاشياء **فر** عن انس **قوله** في طلب المعيشة قال في المصباح والمعيش والمعيشة
مكسب الانسان الذي يعيش بسببه والجمع معايش هذا على قول الجمهور انه من عاش والميم
زايدة ووزن معايش مفاعل فلا يهمز وبه قرا السبعة وقيل هو من معش فالميم اصلية ووزن
معيش ومعيشة فعيل وفعيلة ووزن معايش فعائل فيهمز وبه قرا ابو جعفر المدني والاعرج
حديث العالم امين الله في الارض ابن عبد البر في العلم عن معاذ قال في النهاية
هو مؤتمن القوم الذين يثقون اليه ويتخذونه امينا حافظا يقال امن الرجل فهو
مؤتمن الامين هو الثقة المرضي **حديث** العالم والمتعلم شريكان في الخير
وسائر الناس لا خير فيه **طب** عن ابي الدرداء بجانبه علامة الحسن **حديث**
العالم اذا اراد بعلمه وجه الله هابه كل شيء واذا اراد ان يكثر به الكنوز هاب من كل
شيء **فر** عن انس **حديث** العالم سلطان الله في الارض فمن وقع فيه
فقد هلك **فر** عن ابي ذر قال في النهاية وقعت بفلان اذا لمته ووقعت فيه اذا
عبته وذممته وقال في المصباح ووقع فلان في فلان وقوعا ووقيعة سبه وثلبه
انتهى ولهذا كانت الغيبة في العلماء وحملة القران كبيرة قال النووي في التبيان
نقلا عن الحافظ ابي القاسم ابن عساكر انه قال اعلم يا اخي وفقني الله واياك لمرضاته
وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته ان لحوم العلماء مسمومة وعادة الله
في هتك استار منتقصيهم معلومة وان من اطلق لسانه في العلماء بالثلب بلاه الله
قبل موته بموت القلب فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم
عذاب اليم **حديث** العالم والعلم والعمل في الجنة فاذا لم يعمل العالم بما
يعلم كان العلم والعمل في الجنة وكان العالم في النار **فر** عن ابي هريرة **حديث**
العامل بالحق على الصدقة كالغازي في سبيل الله عز وجل حتى يرجع الى بيته
حم د ت ه ك عن رافع بن خديج **حديث** العباد عباد الله والبلاد
بلاد الله فمن احيا من موات الارض شيئا فهو له وليس لعرق ظالم حق **هق**
عن عائشة بجانبه علامة الحسن **حديث** العبادة في الهرج كهجرة الي
حم م ت ه عن معقل بن يسار قال النووي المراد بالهرج هنا الفتنة واختلاط
امور الناس وسبب كثرة فضل العبادة فيه ان الناس يغفلون عنها ويشتغلون
عنها ولا يتفرغ لها الا الافراد انتهى وقال الدميري قال القرطبي المتمسك في ذلك
الوقت والمنقطع اليها المعتزل عن الناس اجره كاجر المهاجر الى النبي صلعم لانه

بمناسبة من حيث ان المهاجر قد بدنه بمن يصده عنه للاعتصام بالنبي صلعم وكذلك
هذا المنقطع للعبادة فر من الناس بدينه الى الاعتصام بعبادة ربه فهو في الحقيقة مهاجر
هاجر الى ربه وفر من جميع خلقه **حديث** العباس مني وانا منه **ت ك**
عن ابن عباس **حديث** العباس عم رسول الله صلعم وان عم الرجل صنو ابيه
ت عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام على الصنو في احفظوني **حديث**
العباس وصيي ووارثي **خط** عن ابن عباس **حديث** العباس عمي وصنو ابي
فمن شاء فليباهي بعمه ابن عساكر عن علي **قوله** فليباهي بعمه قال في الصحاح والمباهاة
المفاخرة وتباهوا اي تفاخروا **حديث** العبد من الله وهو منه ما لم يخدم فاذا
خدم وقع عليه الحساب **ص هب** عن ابي الدرداء بجانبه علامة الحسن **قوله**
ما لم يخدم قال في النهاية الخادم واحد الخدم ويقع على الذكر والانثى لاجرائه مجرى
الاسماء غير الماخوذة من الافعال كحايض وعايق وقال في المصباح خدمه يخدمه
خدمة فهو خادم غلاما كان او جارية والخادمة بالهاء في المؤنث قليل والجمع
خدم وخدام وقولهم فلانة خادمة غدا ليس بوصف حقيقي والمعنى ستصير كذلك خائفة
غدا واخدمتها بالالف اعطيتها خادما وخدمتها بالتثقيل تكثير ومبالغة واستخدمته
سالته ان يخدمني وجعلته كذلك **حديث** العبد مع من احب **حم**
عن جابر بجانبه علامة الصحة **حديث** العبد عند ظنه بالله مع من احب
ابو الشيخ عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** العبد الآبق لا تقبل
له صلوة حتى يرجع الى مواليه **طب** عن جرير بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه **حديث**
العبد المطيع لوالديه ولربه في اعلى عليين **فر** عن انس **قوله** المطيع قال في النهاية
يقال اطاعه يطيعه فهو مطيع وطاع له يطوع ويطيع فهو طايع اي اذعن وانقاد
والاسم الطاعة وقال في المصباح اطاعه اطاعة انقاد له وطاعه طوعا من باب
قال لغة وبعضهم يعديه بالحرف فيقال طاع له في لغة من باب باع وخاف والطاعة
اسم من الاول والفاعل من الرباعي مطيع ومن الثلاثي طايع وطيع قالوا ولا تكون الطاعة
الا عن امر كما ان الجواب لا يكون الا عن قول يقال امره فاطاع ...
واذا وافقه فقد طاوعه **حديث** العتل كل رغيب الجوف وثيق الخلق
اكول شروب جموع للمال منوع له ابن مردويه عن ابي الدرداء قال في النهاية
العتل هو الشديد الجافي والفظ الغليظ من الناس انتهى قلت لكن النبي صلعم
بينه بقوله كل رغيب الى آخره فهو مشتمل على صفات دنية او يقال الاول صفة
ذاته والثاني صفة الذات **قوله** كل رغيب قال في النهاية الرغيب هو الواسع
يقال جوف رغيب وواد رغيب وقال في المصباح ورجل رغيب وزان
شريف ذو رغبة في كثرة الاكل واذا اريد المبالغة كسر وثقل **قوله** وثيق
الخلق قال في المصباح ووثق الشيء بالضم وثاقة قوي وثبت فهو وثيق ثابت
قوي **قوله** في الذي بعده الزنيم قال في النهاية الزنيم وهو الداعي في
النسب الملحق بالقوم وليس منهم تشبيها له بالزنمة وهو شيء يقطع من اذن

الشاة وتترك معلقة بها وهي ايضا هنة مدلاة في حلق الشاة كالملحقة
بها قال في المصباح رجل زنيم دعي وزنم بالبناء للمفعول وهو مشبه بزنمة العنز
وهي التي تعلق باذنها والزنمة اشبه قصبة اي بطنا المتدلية في الحلق **قوله** الفاحش
قال في النهاية الفحش ذو الفحش في كلامه وفعاله **قوله** اللئيم قال في المصباح ولؤم
بضم الهمزة لؤما فهو لئيم يقال ذلك للشحيح والدني النفس والمهين ونحوهم
لان اللؤم ضد الكرم **حديث** العتل الزنيم الفاحش اللئيم ابن ابي حاتم
عن ابي موسى بن عقبة مرسلا **حديث** العتيرة حق **حم ن** عن ابن عمرو
قال في النهاية كان الرجل من العرب ينذر النذر يقول اذا كان كذا وكذا
او بلغ شاؤه كذا فعليه ان يذبح من كل عشرة منها في رجب كذا وكانوا يسمونها
العتاير وقد عتر يعتر عترا اذا ذبح العتيرة وهكذا كان في صدر الاسلام واوله
ثم نسخ قال الخطابي العتيرة تفسيرها في الحديث انها شاة تذبح في رجب
وهذا هو الذي يشبه معنى الحديث ويليق بحكم الدين واما العتيرة التي كان
يعترها الجاهلية فهي الذبيحة التي كانت تذبح للاصنام فيصب دمها على
راسها انتهى وتقدم الكلام على العتيرة مستوفى في اذبحوا لله في اي شهر كان
حديث العجب ان ناسا من امتي يؤمون البيت لرجل من قريش قد لجأ
بالبيت حتى اذا كانوا بالبيداء خسف بهم فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل
يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم **م** عن
عائشة قلت وسببه كما في مسلم عن عبد الله ابن الزبير ان عائشة قالت عبث
رسول الله صلعم في منامه فقلنا يا رسول الله صنعت شيئا في منامك لم تكن
تفعله فقال العجب فذكره قال النووي قوله عبث رسول الله صلعم في منامه
هو بكسر الباء قيل معناه اضطرب بجسمه وقيل حرك اطرافه كمن ياخذ شيئا او يدفعه
قوله قوله صلعم فيهم المستبصر والمجبور الى آخره اما المستبصر فهو المستبين لذلك
القاصد له عمدا وهو بالسين المهملة والمثناة الفوقية والباء الموحدة والصاد
المهملة بعدها راء واما المجبور فهو المكره يقال اجبرته فهو مجبر هذه اللغة المشهورة
ويقال ايضا جبرته فهو مجبور حكاها الفراء وغيره وجاء هذا الحديث على هذه
اللغة واما ابن السبيل فالمراد به سالك الطريق معهم وليس منهم ويهلكون مهلكا
واحدا اي يقع الهلاك في الدنيا على جميعهم ويصدرون يوم القيامة مصادر
شتى اي يبعثون مختلفين على قدر نياتهم فيجازون بحسبها وفي هذا الحديث من
الفقه التباعد من اهل الظلم والتحذير من مجالستهم ومجالسة البغاة ونحوهم
من المبطلين لئلا يناله ما يعاقبون به وفيه ان من كثر سواد قوم جرى عليه حكمهم
في ظاهر عقوبات الدنيا **حديث** العجماء جرحها جبار والبئر جبار
والمعدن جبار وفي الركاز الخمس مالك **حم ق ع** عن ابي هريرة **طب**
عن عوف **قوله** العجماء بفتح المهملة وسكون الجيم وبالمد تانيث اعجم وهو

البهيمة ويقال ايضا لكل حيوان غير الانسان ويقال ايضا لمن لا يفصح والمراد هنا
الاول وسميت البهيمة عجماء لانها لا تتكلم **قوله** جرحها قال في النهاية
الجرح هنا بفتح الجيم على المصدر لا غير قاله الازهري واما الجرح بالضم فهو الاسم والمراد
بجرحها ما يحصل بالواقع فيها من الجراحة وليست الجراحة مخصوصة بذلك بل كل الاتلافات
ملحقة بها قال القاضي عياض وانما عبر بالجرح لانه الاغلب وهو مثال نبه به على ما عداه **قوله**
جبار بضم الجيم وتخفيف الموحدة هو الهدر الذي لا شيء فيه والمراد الدابة المرسلة
في رعيها او المنفلتة من صاحبها **قوله** والبئر جبار البئر بكسر الموحدة ثم ياء
ساكنة مهموزة ويجوز تسهيلها وهي مؤنثة وقد تذكر على معنى القليب والطوي
قال ابو عبيد المراد بالبئر هنا العادية القديمة التي لا يعلم لها مالك تكون في البادية
فيقع فيها انسان او دابة فلا شيء في ذلك على احد انتهى وقال شيخنا يتأول بوجهين
بان يحفر الرجل بارض فلاة للمارة فيسقط فيها انسان فيهلك وبان يستاجر
الرجل من يحفر له البئر في ملكه فتنهار عليه فانه لا يلزم شيء في ذلك **قوله** والمعدن
جبار اي هدر وليس المراد انه لا زكوة فيه وانما المعنى ان من استاجر رجلا ليعمل
في معدن مثلا فهلك فهو هدر لا شيء على من استاجره وعبر عنه شيخنا بقوله الاجراء
في استخراج ما في بطون الارض لو انهار عليهم المعدن لا يكون على المستاجر غرامة
انتهى وقال شيخنا زكريا المعدن هو بكسر الدال المستخرج من مكان خلقه الله تعالى فيه
ويسمى به مكانه ايضا لاقامة ما خلقه الله فيه تقول عدن بالمكان يعدن اذا اقام
فيه والاصل في زكوته قبل الاجماع قوله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما اخرجنا
لكم من الارض وخبر الحاكم في صحيحه انه صلعم اخذ من المعادن القبلية الصدقة اذا
استخرج من تلزمه الزكوة من معدن اي من مكان موات او ملك له نصابا من ذهب
او فضة لا من غيرهما كلؤلؤ وياقوت وحديد ونحاس والفص [illegible] والنيل لزمه
ربع العشر في الحال ولا يعتبر فيه الحول لانه انما يعتبر للتمكن من تنمية المال وهذا نماء في
نفسه ومحل بسط فروعه في كتب الفقه **قوله** وفي الركاز الخمس الركاز بمعنى المركوز
كالكتاب بمعنى المكتوب ومعناه لغة المثبوت وشرعا ما دفنه جاهلي في موات
سواء كان بدار الاسلام او بدار الحرب وان كانوا يذبون عنه وسواء احياه الواجد
او اقطعه ام لا وخرج بالموات ما لو وجده في طريق مسلوك او مسجد فهو
لقطة واذا وجده في ارض مملوكة فان كان المالك الذي وجده فهو له وان كان
غيره فان ادعاه المالك فهو له والا فهو لمن تلقاه عنه الى ان ينتهي الحال الى من
احيا تلك الارض وخصه الشافعي بالذهب والفضة وقال الجمهور لا يختص ومصرفه
عند مالك وابي حنيفة والجمهور مصرف خمس الفيء وعند الشافعي مصرف الزكوة وعند
احمد روايتان ويبتنى على ذلك ما اذا وجده الذمي فعند الجمهور يخرج منه الخمس
وعند الشافعي لا يؤخذ منه شيء واتفقوا على انه لا يشترط فيه الحول بل يجب اخراج
الخمس في الحال **فائدة** قال شيخنا وقع في زمن شيخ الاسلام عز الدين ابن عبد

السلام

السلام ان رجلا راى النبي صلعم في النوم فقال له اذهب الى موضع كذا فاحفره فان
فيه ركازا فخذه لك ولا خمس عليك فيه فلما اصبح ذهب الى ذلك الموضع فحفره فوجد
الركاز فاستفتى علماء عصره فافتوه بانه لا خمس عليه لصحة الرؤيا وافتى الشيخ عز
الدين ابن عبد السلام بان عليه الخمس واكثر ما ينزل المنام منزلة حديث روي باسناد
صحيح وقد عارضه ما هو اصح منه وهو الحديث المخرج في الصحيحين في الركاز الخمس
فيقدم عليه انتهى وسياتي فيه مزيد في الركاز الخمس والله سبحانه وتعالى اعلم
حديث العجم يبدؤن بكبارهم اذا كتبوا فاذا كتب احدكم
فليبدا بنفسه **فر** عن ابي هريرة **حديث** العجوة من فاكهة الجنة
ابو نعيم في الطب عن بريدة **حديث** العجوة والصخرة والشجرة
من الجنة **حم ه ك** عن رافع بن عمرو المزني العجوة نوع من تمر المدينة اكبر
من الصيحاني يضرب الى السواد من غرس النبي صلعم قاله في النهاية وقال الدميري قال
عبد اللطيف العجوة غذاء فاضل كاف ليس شيء مما [illegible] الله سبحانه وتعالى ليس
فيه عمل اكثر من التمر ولا اغذى واحفظ للصحة منه فهو وحده غذاء كاف فضلا عن ان
انضاف اليه السمن فقد تمت كفايته والعجوة صنف من التمر كريم وهو صلب كثير
القوة وكون عجوة المدينة من الجنة يدل على شرفها وفضلها وانها لا تنقطع ابدا من
المدينة فان فاكهة الجنة كما قال الله تعالى لا مقطوعة ولا ممنوعة واما الصخرة
فهي صخرة بيت المقدس التي منها واختلفوا في الشجرة فقيل الكرمة وقيل يحتمل ان
يكون اراد شجرة بيعة الرضوان بالحديبية لان اصحابها استوجبوا الجنة
حديث العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم والكماة من المن
وماؤها شفاء للعين **حم ت ه** عن ابي هريرة **حم ن ه** عن ابي سعيد
وجابر كما نبه عليه المحشي قال الدميري وفي الصحيحين من اكل سبع تمرات مما بين
لابتيها حين يصبح لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر ومعنى يصبح اكلها عند
الصباح كما في ابي داود ورواية اخرى وظاهر هذه الاحاديث خصوصية عجوة
المدينة بدفع السم وابطال السحر وهذا كما يوجد بعض الادوية مختصة ببعض
المواضع وبعض الازمان وكل هذا من الخواص التي لا تدرك بقياس ظني وقال
بعض علمائنا ان السموم انما تقتل لافراط برودتها فاذا دام على التصبح بالعجوة
تحكمت منه الحرارة واستعانت بها الحرارة الغريزية فقابل ذلك برودة السم
ما لم يستحكم فيبرأ باذن الله تعالى قال القرطبي وهذا يدفع خصوصية عجوة المدينة
بل خصوصية العجوة مطلقا بل خصوصية التمر فان من الادوية الحارة ما هو
اولى بذلك منه كما هو معروف عند اهله والذي ينبغي ان يقال ان ذلك لخصوصية
عجوة المدينة كما اخبر به الصادق صلعم وهل هو مخصوص بزمان نطقه او في
كل زمان سياتي مع مزيد في من تصبح وقال عبد اللطيف الكماة جوهر ارضي
وغذاؤها ردي غليظ لكن فيها جوهر مائي لطيف ولذلك اذا اكتحل بمائها

نفع في ضعف البصر واذا دقت بما وخضب بها الشعر نفع في ابتداء الصلع
العارض قبل وقته وتقدم الكلام عليها في عليكم بها والكمأة الرطبة حديث
العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم والكماة من المن وماؤها شفاء للعين
والكبش العربي الاسود شفاء من عرق النسا يوكل من لحمه ويحسى من مرقه ابن النجار
عن ابن عباس قوله والكبش العربي الاسود الى آخره تقدم الكلام عليه في شفاء
عرق النساء حديث العدة دين طس عن علي حديث
العدة دين ويل لمن وعد ثم اخلف ويل لمن وعد ثم اخلف ويل لمن وعد ثم اخلف
ابن عساكر عن علي قوله ويل الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب
وتقدم حديث العدة عطية حل عن ابن مسعود
حديث العدل حسن ولكن في الامراء احسن السخاء حسن ولكن في الاغنياء
احسن الورع حسن ولكن في العلماء احسن الصبر حسن ولكن في الفقراء احسن التوبة
حسن ولكن في الشباب احسن الحياء حسن ولكن في النساء احسن فر عن علي قوله
العدل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم وهو في الاصل مصدر يسمى به فوضع
موضع العادل وهو ابلغ منه قوله السخاء تقدم معناه في قبلوا السخي
قوله الصبر تقدم معناه في ان الصبر وفي فضل الايمان الصبر قوله الورع
تقدم معناه في اذا افترض الله عليك قوله الحياء تقدم معناه في الحياء
من الايمان وتقدم معنى الشباب في اعذر الله الى امرء حديث
العرافة اولها ملامة وآخرها ندامة والعذاب يوم القيامة الطيالسي عن ابي هريرة
تقدم معنى العرافة في ان العرافة حق وتقدم الكلام على الندامة في انكم ستحرصون
على الامارة وعلى بقية معنى الحديث في ان العرافة حق حديث العرب
للعرب اكفاء والموالي اكفاء للموالي الا حائك او حجام هق عن عائشة قال
في النهاية الكفو النظير والمساوي ومنه الكفاءة في النكاح وهو ان يكون
الزوج مساويا للمرأة في دينها وحسبها ونسبها وبيتها وغير ذلك انتهى
قلت واطلاق الحديث لا يتاتى على مذهبنا فان بني هاشم وبني المطلب اكفاء
بعضهم وليس غيرهم كفوا لهم ولا غير قريش كفوا للقرشي الى غير ذلك من التفاصيل
قوله الا حائك قال في المصباح حاك الرجل الثوب حوكا من باب قال
والحياكة بالكسر الصناعة فهو حائك وجمعه حاكة وحوكة حديث
العربون لمن عربن خط في رواية مالك عن ابن عمر قال في النهاية نهى عن بيع العربان
وهو ان يشتري السلعة ويدفع الى صاحبها شيئا على انه ان امضى البيع حسب
من الثمن وان لم يمض البيع كان لصاحب السلعة ولم يرتجعه المشتري يقال اعرب
في كذا وعرب وعربن وهو عربان وعربون وقيل سمي بذلك لان فيه اعرابا
لعقد البيع اي اصلاحا وازالة فساد لئلا يملكه غيره باشترائه وهو بيع باطل عند الفقهاء
لما فيه من الشرط والغرر واجازه احمد وروي عن ابن عمر اجازته حديث

الوش

الوشم من باقوتة حمراء ابو الشيخ في العظمة عن الشعبي مرسلا حديث
العرف ينقطع فيما بين الناس ولا ينقطع فيما بين الله وبين من فعله
عن ابي البشر حديث العجلة الجماع حل عن عائشة حديث
العشر عشر الاضحى والوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر حم ك عن جابر واوله
كما عند احمد والنسائي والبزار وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والحاكم
وصححه والبيهقي في الشعب عن جابر ان النبي صلعم قال والفجر وليال عشر والشفع والوتر
قال ان العشر عشر الاضحى فذكره حديث العطاس من الله والتثاؤب
من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليضع يده على فيه واذا قال آه آه فان الشيطان
يضحك من جوفه وان الله عز وجل يحب العطاس ويكره التثاؤب ت وابن
السني في يوم وليلة عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن تقدم الكلام على العطاس
في اذا عطس احدكم وعلى التثاؤب في اذا تثاوب احدكم وفي التثاؤب من الشيطان
قوله والله يحب العطاس تقدم معناه في ان الله يحب العطاس حديث
العطاس والنعاس والتثاؤب في الصلوة والقيء والرعاف من الشيطان
ت عن دينار حديث العطاس عند الدعاء شاهد صدق ابو نعيم
عن ابي هريرة حديث العفو احق ما عمل به ابن منيع في المؤتلف عن
جليس بن زيد تقدم الكلام على العفو في حديث العقل على العصبة
وفي السقط غرة عبد او امة طب عن حمل بن النابغة حديث
العقيقة حق عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة حم عن اسماء
بنت يزيد تقدم الكلام عليه قريبا في عن الغلام شاتان حديث العقيقة
تذبح لسبع ولاربع عشرة ولاحدى وعشرين حم والضياء عن بريدة حديث
العلماء امناء الله على خلقه القضاعي وابن عساكر عن انس حديث
العلماء امناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويداخلوا الدنيا فاذا خالطوا
السلطان وداخلوا الدنيا فقد خانوا الرسل فاحذروهم عق عن انس بجانبه
علامة الحسن وتقدم معنى الامين قريبا في العالم امين الله في الارض قوله
فاحذروهم قال في المصباح حذر حذرا من باب تعب واحذر واحتذر كلها بمعنى
استعد وتاهب فهو حذر وحاذر والاسم الحذر مثل حمل يقال حذر الشيء اذا
خافه فالشيء محذور اي مخوف وحذرته الشيء بالتثقيل في التعدية حديث
العلماء امناء امتي فر عن عثمان حديث العلماء مصابيح الارض
وخلفاء الانبياء وورثتي وورثة الانبياء عد عن علي قال في النهاية المصباح
السراج وقال في المصباح المصباح معروف والجمع مصابيح واستصبحت بالمصباح
واستصبحت بالدهن نورت به المصباح حديث العلماء قادة
والمتقون سادة ومجالستهم زيادة ابن النجار عن انس قال في المصباح قاد
الامير الجيش قيادة فهو قائد وجمعه قادة وقواد وانقاد انقيادا في المطاوعة

انتهى فالمعنى العلماء يقودون الناس إلى أحكام الله من أمره ونهيه قوله والمتقون
سادة قال في المصباح ساد يسود سيادة والاسم السؤدد وهو المجد والشرف فهو سيد
والأنثى سيدة بالهاء ثم أطلق ذلك على الموالي لشرفهم على الخدم وإن لم يكن لهم في
قومهم شرف فقيل سيد العبد وسيدته والجمع سادة وسادات وزوج المرأة يسمى
سيدها وسيد القوم رئيسهم وأكرمهم والسيد المالك انتهى قوله ومجالستهم
زيادة قال في المصباح زاد الشيء يزيد زيدا وزيادة فهو زائد وزدته أنا يستعمل
لازما ومتعديا انتهى فالمعنى زيادة للجليس في تشبهه بالمتقي والعمل بعمله واقتفاء
آثاره وتقدم الكلام على حقيقة التقوى في اتقوا الله حديث العلماء
ورثة الأنبياء يحبهم أهل السماء ويستغفر لهم الحيتان في البحر إذا ماتوا إلى يوم القيامة
ابن النجار عن أنس حديث العلماء ثلاثة رجل عاش بعلمه وعاش الناس
به ورجل عاش الناس به وأهلك نفسه ورجل عاش بعلمه ولم يعش به غيره فر
عن أنس فالأول من علم وعلم غيره والناس من علمه فعل الناس بعلمه ولم يعمل هو بما
علم والثالث من عمل بعلمه ولم يعلم غيره حديث العلم أفضل من
العبادة وملاك الدين الورع خط وابن عبد البر في العلم عن ابن عباس
لأن منه ما هو فرض عين ومنه ما هو فرض كفاية ونفعه متعد والقاعدة المتعدي
أفضل من القاصر قوله وملاك الدين الورع قال في النهاية الملاك بالكسر
والفتح قوام الشيء ونظامه وما يعتمد عليه فيه وتقدم حديث الورع في أفضل العبادة
الفقه حديث العلم أفضل من العمل وخير الأعمال أوسطها ودين الله
تعالى بين القاسي والغالي والحسنة بين السيئتين لا ينالها إلا بالله وشر السير
الحقحقة هب عن بعض الصحابة قوله العلم أفضل من العمل لأن العمل الذي
لا علم معه لا فائدة فيه أو المراد العلم المتعدي نفعه بأن يعلم غيره فهذا لا شك في
أنه أفضل من العبادة قوله وخير الأعمال أوسطها قال في النهاية خير الأمور
أوساطها كل خصلة محمودة لها طرفان مذمومان فإن السخاء وسط بين البخل
والتبذير والشجاعة وسط بين الجبن والتهور والإنسان مأمور أن يتجنب
كل وصف مذموم وتجنبه بالتعري منه والبعد عنه فكلما ازداد منه بعدا ازداد
منه تعريا وأبعد الجهات والمقادير والمعاني في كل طرفين وسطهما وهو غاية
البعد عنهما فإذا كان في الوسط فقد بعد عن الأطراف المذمومة بقدر الإمكان
انتهى فعليه لا يكون في عمل الطاعة مقصرا ولا غاليا قوله ودين الله تعالى بين
القاسي والغالي وتقدم ما يؤخذ منه معناه في إياكم والغلو في الدين وفي إن
هذا الدين متين قوله والحسنة بين السيئتين قوله وشر السير
الحقحقة قال في الدر كأصله الحقحقة المتعب من السير وقيل أن تحمل الدابة على ما لا تطيقه
زاد في النهاية ومنه حديث مطرف قال لولده شر السير الحقحقة وهو إشارة إلى الرفق
في العبادة انتهى حديث العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل

آية

آية محكمة أو سنة قائمة أو فريضة عادلة د ه ك عن ابن عمر قوله العلم
قال الراغب العلم إدراك الشيء بحقيقته وذلك ضربان أحدهما إدراك ذات
الشيء والثاني الحكم على الشيء بوجود شيء هو موجود له أو نفي شيء هو منفي عنه فالأول
هو المتعدي إلى مفعول واحد نحو لا تعلمهم نحن نعلمهم والثاني إلى مفعولين نحو قوله عز
وجل فإن علمتموهن مؤمنات انتهى قال شيخنا قال الطيبي التعريف في العلم للعهد
وهو ما علم من الشارع وهو العلم النافع في الدين قوله آية محكمة
قيل المراد غير منسوخة وقيل غير متشابهة لأنها أحكم بيانها بنفسها ولم تفتقر إلى
غيرها قوله أو سنة قائمة قال في النهاية القائمة الدائمة المستمرة التي
العمل بها متصل لا يترك قوله أو فريضة عادلة قال في النهاية يريد العدل
في القسمة بحيث تكون معدلة على السهام والأنصباء المذكورة في الكتاب والسنة
من غير جور وقيل أراد أنها تكون مستنبطة من الكتاب والسنة وإن لم يرد بها
نص منهما فتكون معادلة للنص وقيل هي ما اتفق عليه المسلمون قال شيخنا
قال الطيبي العام مطلوب يجب أن يقيد بما يفهم منه المقصود فيقال علم الشريعة
معرفة ثلاثة أشياء والتقسيم حاصر وبيانه أن قوله آية محكمة تشتمل على معرفة كتاب
الله تعالى وما يتوقف عليه معرفته لأن المحكمة هي التي أحكمت عبارتها بأن حفظت من
الاحتمال والاشتباه فكانت أم الكتاب أي أصله فتحمل المتشابهات عليها وترد إليها
ولا يتم ذلك إلا للماهر الحاذق في علم التفسير والتأويل الحاوي لمقدمات يفتقر
إليها من الأصلين وفنون العربية وقوله سنة قائمة معنى قيام السنة ثباتها
ودوامها بالمحافظة عليها من قامت السوق إذا نفقت لأنها إذا حوفظ عليها
كانت كالشيء النافق الذي تتوجه إليه الرغبات وتتنافس فيه المحصلون وإذا عطلت
وأضيعت كانت كالشيء الكاسد الذي لا يرغب فيه ودوامها إما أن يكون بحفظ
أسانيدها من معرفة أسماء الرجال والجرح والتعديل ومعرفة الأقسام من الصحيح
والحسن والضعيف المتشعب منه أنواع كثيرة وإما أن يكون بحفظ متونها من التغيير
والتبديل بالإتقان والضبط وتفهم معانيها واستنباط العلوم الجمة منها لأن جلها
بل كلها من جوامع الكلم التي أوتي وخص بها هذا النبي الأمي وقوله أو فريضة عادلة
إن فسر بالفرائض المتكاثرة كانت شاملة لجميع أنواعها وإن ذهب إلى أن العادلة
هي المستقيمة المستنبطة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس رجع المعنى إلى أنه سميت
عادلة لأنها معادلة أي مساوية لما أخذ منها وتعرف من هذا على أن المراد بقوله
مما وراء ذلك فهو فضل أن الفضل واحد الفضول الذي لا مدخل له في أصل علوم الدين
وما يتعوذ منه حيث يقول أعوذ بالله من علم لا ينفع قال صاحب المغرب الفضل الزيادة
حتى غلب جمعه على ما لا خير فيه حتى قيل فضول بلا فضل وطول بلا طول ثم قيل لمن يشتغل
بما لا يعنيه فضولي وأما الطب فليس بفضول لما ثبت بنصوص السنة الافتقار
إليه انتهى حديث العلم ثلاثة كتاب ناطق وسنة ماضية ولا أدري

فر عن ابن عمر **قوله** كتاب ناطق اي مبين واضح قال في المصباح نطق الكتاب بين واوضح **قوله** وسنة ماضية **قوله** ولا ادري اي قول المجيب لمن سأله عن مسألة لا يعلم حكمها لا ادري قال النووي في شرح المهذب وعن ابن عباس ومحمد بن عجلان اذا اغفل العالم لا ادري اصيبت مقاتله **حديث** العلم حيوة الاسلام وعماد الدين ومن علم علما انمى الله له اجره ومن تعلم فعمل علمه الله ما لم يعلم ابو الشيخ عن ابن عباس **قوله** العلم حيوة الاسلام اي لان الاسلام لا تعلم حقيقته وشروطه وادابه وما يطلب من المسلم الا بالعلم **قوله** وعماد الدين اي معتمده ومقصوده الاعظم **قوله** ومن علم علما انمى الله له اجره قلت معنى في خط الشيخ انمى بالمثناة الفوقية وسياتي في حرف الميم من علم اية من كتاب الله او بابا من العلم انمى الله له اجره الى يوم القيامة بالنون وتقدم في شرح حديث ان مما يلحق ابن آدم بعد موته ومعنى نمى كمل قال في المصباح نمى الشيء ينمى بالكسر نماء زاد ومعنى انمى زاد وتقدم الكلام فيه في اذا اراد الله بقوم نماء **قوله** ومن تعلم فعمل علمه الله ما لم يعلم وفي رواية من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم قال شيخنا سئل الشيخ عز الدين عن معنى قوله صلعم من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم وما العلم الذي اذا عمل به ورث وما العلم الموروث وما صفة التوارث أالهام ام غيره فبعض الناس قال انما هذا مخصوص بالعالم انه اذا عمل بعلمه ورث علم ما لم يعلم بان يرفع ويسدد اذا نظر في الوقايع فهل يصح هذا الكلام ام لا فاجاب معنى الحديث ان من عمل بما يعلم من واجبات الشرع ومندوباته واجتناب مكروهاته ومحرماته اورثه الله تعالى من العلم الالهامي ما لم يعلم من ذلك كقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا هذا هو اللفظ من الحديث المتبادر الى الفهوم ولا يجوز حمله على اهل النظر في علم الشرع لان ذلك تخصيص للحديث بغير دليل واذا حمل على ظاهره وعمومه دخل فيه الفقهاء وغيرهم وقد ذكر بعض الاكابر من العارفين الذين عاملهم الله بذلك ان لكل طاعة نوعا من العلم الالهامي يختص بها لا يترتب على غيرها كما ان لكل عبادة نوعا من الثواب يختص بها لا يترتب على غيرها فللصلوات نوع من تلك الالهامات لا يترتب على غيرها كما ان لكل عبادة نوعا من الثواب يختص بها وكذلك الصوم والحج والعمرة والتسبيح والتقديس وغير ذلك لان الالهام من جملة ما عجله الله تعالى من ثواب الاعمال الصالحة فان الله تعالى يعطي بها في الدنيا ويجازي بها في الاخرة ولقد بلغني ان بعض الاكابر اذا اخبر بشيء من العلوم الالهامية قال لمن يخبره بذلك انت مواظب على العمل الفلاني فيعلمه بان ذلك الالهام لا يترتب الا على ذلك العمل ثم يختلف ذلك باختلاف التكاليف فمن له اهلية الجهاد وقامت الهمة على عمله بجهاده وكذلك من له اهلية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والفتيا والقضا والامامة الكبرى وما عدة المسلمين على ما ندب اليه ما عدتهم عليه وكذلك التعاون على انواع البر والتقوى فيلهم المفتي الهاما يختص بالفتيا والحكم

وكذلك

وكذلك كل من عمل شيئا من الاعمال الصالحة فان الهامه على قدر ما يختص به ذلك العمل الصالح والظاهر ان افضل الالهامات ما يترتب على افضل الاعمال لانه من جملة ثوابها والثواب مرتب على فضائل الاعمال وكذلك الترتيب للطاعات واعمال البر يكون ايضا مرتبا على فضائل الاعمال **حديث** العلم خزائن ومفاتيحها السؤال فاسألوا يرحمكم الله فانه يوجر فيه اربعة السائل والمعلم والمستمع والمحب لهم **حل** عن علي **حديث** العلم خليل المؤمن والعقل دليله والعمل قيمه والحلم وزيره والصبر امير جنوده والرفق والده واللين اخوه **هب** عن الحسن مرسلا **حديث** العلم خير من العبادة وملاك الدين الورع ابن عبد البر عن ابي هريرة **حديث** العلم خير من العمل وملاك الدين الورع والعالم من يعمل ابو الشيخ عن عبادة **حديث** العلم دين والصلوة دين فانظروا عمن تأخذون هذا العلم وكيف تصلون هذه الصلوة فانكم تسألون يوم القيامة **فر** عن ابن عمر **حديث** العلم علمان فعلم في القلب فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فذلك حجة الله على ابن آدم **ش** والحكيم عن الحسن مرسلا **خط** عنه عن جابر **حديث** العلم في قريش والامانة في الانصار **طب** عن ابي جبر **حديث** العلم ميراثي وميراث الانبياء قبلي **فر** عن ام هاني **حديث** العلم والمال يستران كل عيب والجهل والفقر يكشفان كل عيب **فر** عن ابن عباس **حديث** العلم لا يحل منعه **فر** عن ابي هريرة **حديث** العلم والدرس **ص** عن عبد الله الوراق مرسلا **حديث** العمايم تيجان العرب والاحتباء حيطانها وجلوس المومن في المسجد رباطه القضاعي **فر** عن علي **حديث** العمايم تيجان العرب فاذا وضعوا العمايم وضعوا عزهم **فر** عن ابن عباس **حديث** العمامة على القلنسوة فصل ما بيننا وبين المشركين يعطى يوم القيامة بكل كورة يدورها على راسه نورا الباوردي عن ركانة **قوله** القلنسوة قال في المصباح والقلنسوة فعنلوة بفتح العين وسكون النون وضم اللام وجمعها قلانس انتهى قال ابن الملقن هي لباس الراس معروفة وقال شيخنا بفتح القاف واللام وسكون النون وضم المهملة غشاء مبطن يستر به الراس انتهى وقال في الفتح بفتح القاف واللام وسكون النون وضم المهملة ثم فتح الواو وقد تبدل ياء مثناة من تحت وقد تبدل الفا وتفتح السين فيقال قلنساة وقد تحذف النون من هذه بعدها هاء وتاء غشاء مبطن يستر به الراس قاله القزاز في شرح الفصيح وقال ابن هشام هي التي يقول لها العامة الشاشية وفي المحكم هي من ملابس الروس معروفة وقال ابو هلال العسكري هي التي تغطى بها العمايم وتستر من الشمس والمطر كانها عنده راس البرنس انتهى **قوله** فصل ما بيننا وبين المشركين اي قطع ما بيننا وبينهم قال في المصباح فصلته عن غيره فصلا من باب ضرب نحيته او قطعته

ومنه فصل الخصومات وهو يحكم بقطعها قوله يعطى يوم القيامة بكل كورة يدورها
الى اخره قال في المصباح كار الرجل العمامة كورا من باب قال ادارها على راسه وكل
دور كور تسمية بالمصدر والجمع اكوار مثل ثوب واثواب وكورها بالتشديد مبالغة
ومنه يقال كورت الشئ اذا لففته على جهة الاستدارة حديث الجهد
فوق والخط دونه طب عن ابن عمرو رجاله ثقات الحسن حديث العمرى
جائزة لاهلها حم ق ن عن جابر حم ق د ن عن ابي هريرة حم د ت عن سمرة
ن عن زيد بن ثابت وعن ابن عباس قوله العمرى بضم المهملة وسكون الميم مع القصر
وحكى ضم الميم مع ضم اوله وحكى فتح اوله مع السكون ماخوذة من العمر والرقبى بوزنها
ماخوذة من المراقبة لانهم كانوا يفعلون ذلك في الجاهلية فيعطى الرجل الدار ويقول له اعمرتك
اياها اي ابحتها لك مدة عمرك فقيل لها عمرى لذلك وكذا قيل لها رقبى لان كلا
منهما يرقب متى يموت الاخر لترجع اليه وكذا ورثته يقومون مقامه في ذلك هذا
اصلها لغة وكانا عقدين في الجاهلية واما شرعا فالجمهور على ان العمرى اذا وقعت
كانت ملكا للاخذ ولا ترجع الى الاول الا ان صرح باشتراط ذلك وسياتي ما فيه ثم الى
ما يتوجه التمليك فالجمهور انه يتوجه الى الرقبة كسائر الهبات حتى لو كان المعمر عبدا
فاعتقه الموهوب له نفذ قال النووي قال اصحابنا وغيرهم من العلماء العمرى قوله اعمرتك
هذه الدار مثلا او جعلتها لك عمري او حياتك او ما عشت وما حييت وما بقيت
او ما يفيده هذا المعنى واما العقب قلت اي المذكور في رواية جابر انما العمرى التي اجاز
رسول الله صلعم ان يقول هي لك او لعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت فانها
ترجع الى صاحبها فبكسر القاف ويجوز اسكانها مع فتح العين ومع كسرها كما في نظائره
والعقب هم اولاد الانسان ما تناسلوا قال اصحابنا العمرى ثلاثة احوال احدها ان
يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت فهي لورثتك ولعقبك فيصح بلا خلاف
ويملك بهذا اللفظ رقبة الدار وهي هبة لكنها بعبارة طويلة فاذا مات فالدار
لورثته فان لم يكن له وارث فلبيت المال ولا تعود الى الواهب بحال الحال الثانية
ان يقتصر على قوله جعلتها لك عمرك ولا يتعرض لما سواه ففي صحة هذا العقد قولان
للشافعي اصحهما وهو الجديد وله حكم الحال الاول الثالث ان يقول جعلتها لك عمرك
فاذا مت عادت الي او الى ورثتي ان كنت مت ففي صحته خلاف والاصح صحته ويكون
له حكم الحال الاول واعتمدوا على الاحاديث الصحيحة المطلقة العمرى جائزة وعدلوا به
عن قياس الشروط الفاسدة فلذي لم يعتبروه فلم يفسدوا به العقد بل جعلوه لاغيا
لاطلاق الاخبار الصحيحة ولانه لم يشرط عليه شيئا انما شرط العود اليه والى ورثته بعد
الموت وحينئذ قد صار الملك للورثة انتهى ثم قال النووي والاصح الصحة في جميع
الاحوال وان الموهوب له يملكها ملكا تاما يتصرف فيها بالبيع وغيره من التصرفات
هذا مذهبنا وقال احمد تصح العمرى المطلقة دون المؤقتة وقال مالك في اشهر الروايات
عنه العمرى في جميع الاحوال تمليك لمنافع الدار مثلا ولا يملك فيها رقبة الدار بحال

وقال ابو حنيفة بالصحة كنحو مذهبنا وبه قال الثوري والحسن ابن صالح وابو عبيد
وحجة الشافعي وموافقيه هذه الاحاديث الصحيحة والله اعلم انتهى كلام النووي
وصورة الرقبى ان يقول وهبتها لك عمرك فان مت قبلي عادت الي او الى
زيد وان مت قبلك استقرت لك فهي صحيحة ويلغو الشرط او يقول ارقبتك هذه
الدار او جعلتها لك رقبى اخذا باطلاق خبر ابي داود لا تعمروا ولا ترقبوا فمن ارقب
شيئا او اعمره فهو لورثته والنهي للارشاد اي لا تعمروا شيئا طمعا في عوده اليكم
واعلموا انه ميراث فلو وقت الواهب بعمر نفسه او اجنبي كان قال جعلتها لك
عمري او عمر فلان فسد لخروجهما عن اللفظ المعتاد ولما فيهما من تاقيت
الملك لجواز موته او موت فلان قبل موت الموهوب له بخلاف قوله عمرك لان
الانسان لا يملك مدة حياته فلا تاقيت فيه حديث العمرى ميراث لاهلها
م عن جابر وابي هريرة حديث العمرى لمن وهبت له م د ن عن جابر
حديث العمرى جائزة لاهلها والرقبى جائزة لاهلها ع عن جابر حديث
العمرى جائزة لمن اعمرها والرقبى جائزة لمن ارقبها والعائد في هبته كالعائد
في قيئه هب عن ابن عباس حديث العمرى والرقبى سبيلهما
سبيل الميراث طب عن زيد بن ثابت حديث العمرة الى العمرة
كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة مالك حم ن عن ابي هريرة
حديث العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما من الذنوب والخطايا والحج
المبرور ليس له جزاء الا الجنة د عن عامر بن ربيعة اشار ابن عبد البر الى ان
المراد تكفير الصغائر دون الكبائر قال وذهب بعض العلماء من عصرنا الى تعميم
ذلك ثم بالغ في الانكار عليه قلت وتقدم تحرير ذلك في الصلوات الخمس انتهى
ثم قال واستشكل بعضهم كون العمرة كفارة مع ان اجتناب الكبائر يكفر فماذا تكفر
العمرة والجواب ان تكفير العمرة مقيد بزمنها وتكفير الاجتناب عام لجميع عمر العبد فتغايرا
من هذه الحيثية قال ابن التين قوله العمرة الى العمرة يحتمل ان تكون الى بمعنى مع
فيكون التقدير العمرة مع العمرة مكفرة لما بينهما قوله والحج المبرور تقدم الكلام
عليه في قوله العمرتان تكفران ما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة
وما سبح الحاج من تسبيحة ولا هلل من تهليلة ولا كبر من تكبيرة الا بشر بها تبشيرة
طب عن ابي هريرة حديث العمرة من الحج بمنزلة الراس من الجسد وبمنزلة
الزكوة من الصيام د عن ابن عباس حديث العنبر ليس بركاز بل
هو لمن وجده ابن النجار عن جابر حديث العنكبوت شيطان فاقتلوه
د في مراسيله عن زيد بن مرثد مرسلا حديث العنكبوت شيطان مسخه
الله فاقتلوه م عن ابن عمر قال شيخنا العنكبوت دويبة تنسج في الهواء والجمع
عناكب والذكر عنكب وكنيته ابو خيثمة وابو قشعم والانثى ام قشعم وهي قصيرة
الارجل كثيرة الاعين لها ثمانية ارجل وست عيون اذا ارادت صيد الذباب

لطدت بالارض وجمعت نفسها ثم وثبت عليه وهي اقنع الاشياء فجعل رزقها
احرص الاشياء وتبيض وتحيض واول ما تلده دودا صغارا ثم يتغير ويصير عنكبوتا وتكمل
صورته في ثلثة ايام ويقوى على النسج ساعة يولد من غير تعليم والذي تنسجه لا تخرجه
من جوفها بل من خارج جلدها وتنسج بيتها مثلث الشكل ويكون بحيث يغيب
فيه شخصها وروى الثعلبي عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه انه قال طهروا بيوتكم من نسج
العنكبوت فان تركه في البيت يورث الفقر وفي الحلية عن عطاء ابن ميسرة قال نسجت
العنكبوت مرتين مرة على داود عليه السلام حين كان جالوت يطلبه ومرة على رسول الله
صلعم في الغار ونسجت ايضا على الغار الذي دخله عبد الله بن انيس لما بعثه النبي صلعم
لقتل خالد الهذلي وجاء الطلب فلم يروه ونسجت على عورة زيد بن علي بن الحسين
لما صلب عريانا في سنة احدى وعشرين ومائة واقام مصلوبا اربع سنين ذكره ابن
عساكر في تاريخه واخرج الزبير بن بكار في الموفقيات والديلمي في مسند الفردوس
عن علي رضي الله عنه ان النبي صلعم سئل عن المسوخ فقال هم ثلثة عشر الفيل والدب
والخنزير والقرد والجريث والضب والوطواط والعقرب والدعموص والعنكبوت
والارنب وسهيل والزهرة فقيل يا رسول الله ما سبب مسخهن قال اما الفيل فكان رجلا
جبارا لوطيا لا يدع رطبا ولا يابسا واما الدب فكان مؤنثا يدعو الرجال الى نفسه
واما الخنزير فكان من النصارى الذين سألوا المائدة فلما نزلت كفروا واما القرد
فيهود اعتدوا في السبت واما الجريث فكان ديوثا يدعو الرجال الى حليلته واما الضب
فكان اعرابيا يسرق الحاج بمحجنه واما الوطواط فكان رجلا يسرق الثمار من رؤس
النخل واما العقرب فكان لا يسلم احد من لسانه واما الدعموص فكان نماما يفرق
بين الاحبة واما العنكبوت فامرأة سحرت زوجها واما الارنب فامرأة كانت
لا تطهر من الحيض واما سهيل فكان عشارا باليمن واما الزهرة فكانت بنتا
لملوك بعض بني اسرائيل افتتن بها هاروت وماروت وقال محمد بن يوسف
الشيرازي المعروف بالحكيم في ذلك مع زيادات آخر

بالله سل عن نبإ الممسوخ ... من قول ذي البيان والرسوخ
انبيك عن احوالها فاستمع ... ومنتهى اعدادها تنتفع
قد مسخ الله من ابن آدما ... عشرين صنفا ركبوا المآثما
الكلب والعقرب والخنزير ... والدب والقنفذ والزنبور
والفيل والسهيل والقمري ... والذئب والخفاش البري
والزهرة الزهراء ثم العقعق ... والعنكبوت الفاتن المطوق
والقرد والضب مع ابن عرس ... وفارة مع ابن آوى النحس
رماهم الخالق بالخذلان ... لما جروا في طاعة الشيطان
فالفيل كان عاصيا مبارزا ... بالكلم الربوا ثم حين تراه
ثم السهيل كان عشارا باليمن ... تراه في افق السماء كالوثن

والذئب

والذئب كان واعظا شريرا ... والقرد قوم خالفوا الزبورا
وموذي الجار ترى الزنبورا ... وابن عرس انبش القبورا
ان ابن آوى قد عدا في النفخ ... وكان قصابا رمى بالمسخ
وفي الخفاش خبيث قد عثر ... كن ن ولم يوار الطرر
والضب كان يقتل الحجاجا ... والدب كان انفذ الفجاجا
والعنكبوت عصت الازواجا ... وخالفت ساداتها لجاجا
وفي الخنازير اعتبروا نهتا ... فاتت للمسيخ كان نها
وكانت الفارة قد كانا لها ... نفر بالنوح القلوب الصالحة
يا ايها الانسان لا تختكر ... وانظر الى القمري كيف تبصر
وكان فيما قد حكى حنا لها ... ولم يكن في دينه مخنا لها
والكلب كان غمزا للبين ... والفاخت الني من اي للدين
وعقعق في ذنبه كابن الاثير ... ويدخل الحمام من غير ازر
والعقرب النمامة الجنينة ... والقنفذ الدلالة الخبيثة
والزهرة الزهراء بالجمال ... والحسن وهي فتنة الرجال
لما دعت في دينه هاروتا ... واستمردت في دينه ماروتا

حديث العهد الذي بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد كفر حم
ت ن ه عن بريدة قال شيخنا قال البيضاوي الضمير الغائب للمنافقين شبه
الموجب لابقائهم وحقن دمائهم بالعهد المقتضي لابقاء المعاهد والكف عنه والمعنى
ان العمدة في اجراء احكام الاسلام عليهم تشبههم بالمسلمين في حضور صلوتهم
ولزوم جماعتهم وانقيادهم للاحكام الظاهرة فاذا تركوا ذلك كانوا هم والكفار
سواء وقال الطيبي يمكن ان يكون الضمير عاما فيمن تابع رسول الله صلعم
بالاسلام سواء كان منافقا ام لا قوله فمن تركها فقد كفر قال شيخنا قال الخطابي
هو توبيخ لتارك الصلوة وتحذير له من الكفر اي سيؤديه ذلك اليه اذا تهاون بالصلوة
وقال البيهقي في شعب الايمان يحتمل ان يكون المراد بهذا الكفر كفرا يبيح الدم لا كفرا يرده
الى ما كان عليه في الابتداء وقد روي عن النبي صلعم انه جعل منها ما ذهب بحقن الدم
وقال في النهاية قيل هو لمن تركها جاحدا وقيل اراد المنافقين لانهم يصلون
رياء ولا سبيل عليهم ولو تركوها في الظاهر كفروا وقيل اراد بالترك تركها مع الاقرار
بوجوبها او حتى يخرج وقتها ولذلك ذهب احمد بن حنبل الى انه يكفر بذلك حملا للحديث
على ظاهره انتهى حديث العيافة والطيرة والطرق من الجبت د عن
قبيصة بن مخارق علامة الصحة قوله العيافة قال شيخنا قال ابو عبيد هي زجر الطير
والتفاؤل باسمائها واصواتها وممرها وكان من عادة العرب كثيرا قوله والطيرة
تقدم الكلام عليها في الطيرة شرك وسيأتي في لا عدوى ولا طيرة قوله والطرق
قال في النهاية هو الضرب بالحصا الذي يفعله النساء وقيل هو الخط بالرمل قوله

من الجبت قال في الصحاح هو كلمة تقع على الصنم والكاهن والساحر ونحو ذلك وليس في الحديث قال وليس من محض العربية لاجتماع الجيم والتاء في كلمة واحدة من غير حرف
ذولقي **حديث** العيادة قدر فواق ناقة **هب** عن انس اي قدر فواق
ناقة وهو ما بين الحلبتين وبضم فاؤه وتفتح ماخوذ من فواق الناقة لانها تحلب
ثم تراح حتى تدر ثم تحلب قال الجوهري الفواق والفواق ما بين الحلبتين من الوقت
لانها تحلب ثم تترك سويعة يرضعها الفصيل لتدر ثم تحلب يقال ما اقام عنده الا فواقا
وفي الحديث العيادة قدر فواق ناقة انتهى وقال في المصباح الفواق بالضم والفتح الزمان
الذي بين الحلبتين وقال ابن فارس الفواق رجوع اللبن في ضرعها بعد الحلاب وقال شيخنا
قال الطيبي فواق خبر المبتدا اي زمان العيادة مقدار فواق ناقة انتهى **حديث**
العيد ان واجبان على كل حالم من ذكر وانثى **فر** عن ابن عباس قال في الكبير فيه عمرو بن شمر
حديث العقل حق **حم ق د** عن ابي هريرة **ه** عن عامر بن ربيعة **حديث**
العين حق تستنزل الحالق **حم طب ك** عن ابن عباس **حديث**
العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا
حم م عن ابن عباس **حديث** العين حق يحضرها الشيطان وحسد
ابن ادم **الكجي في سننه** عن ابي هريرة **حديث** العين تدخل الرجل القبر وتدخل
الجمل القدر **عد حل** عن جابر **عد** عن ابي ذر اي الاصابة بالعين شيء ثابت موجود
وهو من جملة ما تحقق كونه قال في النهاية يقال اصابت فلانا عين اذا نظر اليه عدو
او حسود فاثرت فيه فمرض بسببها يقال عانه يعينه عينا فهو عاين اذا اصابه بالعين والمصاب
معين **قوله** يستنزل الحالق هو الجبل العالي **قوله** ولو كان شيء سابق القدر
سبقته العين قال في الفتح ما ملخصه الحديث فيه ردّ على من زعم المغايرة بين القدر وبين العين
وان كنا نعتقد ان العين من جملة المقدور لكن ظاهره اثبات العين التي تصيب اما بما جعل الله
تعالى فيها من ذلك واودعه فيها واما باجراء العادة بحدوث الضرر عند تحديد النظر وانما
جرى الحديث مجرى المبالغة في اثبات العين لا انه يمكن ان يرد القدر بشيء اذ القدر
عبارة عن سابق علم الله وهو لا راد لامره اشار بذلك القرطبي وحاصله لو فرض ان
شيئا له قوة بحيث يسبق القدر لكان العين لكنها لا تسبق القدر فكيف غيرها وقد
اخرج البزار من حديث جابر بسند حسن عن النبي صلعم قال اكثر من يموت من امتي بعد
قضاء الله وقدره بالانفس قال الراوي يعني بالعين وقال النووي في الحديث اثبات
القدر وصحة امر العين وانها قوية الضرر وقال النووي قوله صلعم العين حق ولو كان
كان شيء سابق القدر الى اخره قال الامام ابو عبد الله المازري اخذ جماهير العلماء بظاهر
الحديث وقالوا العين حق وانكره طوائف من المبتدعة والدليل على فساد قولهم ان كل
معنى ليس مخالفا في نفسه ولا يؤدي الى قلب حقيقته ولا افساد دليل فانه من مجوزات
العقول فاذا اخبر الشرع بوقوعه وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه فهل فرق بين
تكذيبهم بهذا وتكذيبهم بما يخبر به من امور الاخرة قال وقد زعم بعض الطبائعيين

المشتبين للعين ان العاين ينبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعين فيهلك او يفسد
قالوا ولا يمتنع هذا كما لا يمتنع انبعاث قوة سمية من الافعى والعقرب تتصل باللديغ
فيهلك وان كان غير محسوس لنا فكذا العين قال المازري وهذا غير مسلم لانا بينا
في كتب علم الكلام ان لا فاعل الا الله تعالى وبينا فساد القول بالطبايع وبينا
ان المحدث لا يفعل في غيره شيئا واذا تقرر هذا بطل ما قالوه ثم نقول هذا الذي هو
المنبعث من العين اما جوهر واما عرض فان كان عرضا فهو باطل لانه لا يقبل
الانتقال وان كان جوهرا فباطل ايضا لان الجواهر متجانسة فليس بعضها بان
يكون مفسدا لبعضها باولى من عكسه فبطل ما قالوه قال واقرب طريقة قالها
من ينتحل الكلام منهم ان قال لا يبعد ان ينبعث جواهر لطيفة غير مرئية من العين
فتتصل بالمعين وتتخلل مسام جسمه فيخلق الله تعالى الهلاك عندها كما يخلق الهلاك
عند شرب السموم عادة اجراها الله سبحانه وتعالى وليست ضرورة ولا طبيعة الجأ
العقل اليها ومذهب اهل السنة ان العين انما تفسد وتهلك عند نظر العاين بفعل الله
اجرى الله سبحانه وتعالى العادة ان يخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص اخر وهل
ثم جواهر خفية ام لا هذا من مجوزات العقول لا يقطع فيه بواحد من الامرين وانما يقطع
بنفي الفعل عنها وباضافته الى الله تعالى فمن قطع من اطباء الاسلام بانبعاث الجواهر
فقد اخطا في قطعه وانما هو من الجائزات هذا ما يتعلق بعلم الاصول واما ما يتعلق
بعلم الفقه فان الشرع ورد بالوضوء لهذا الامر في حديث سهل بن حنيف لما اصيب
بالعين عند اغتساله فامر النبي صلعم عائنه ان يتوضا رواه مالك في الموطا
وصفة وضوء العاين عند العلماء ان يؤتى بقدح ماء ولا يوضع القدح في الارض فياخذ
منه غرفة فيتمضمض بها ثم يمجها في القدح ثم ياخذ منه ما يغسل به وجهه ثم ياخذ
بشماله ما يغسل به كفه اليمنى ثم بيمينه ما يغسل به كفه اليسرى ثم بشماله ما يغسل به
مرفقه الايمن ثم بيمينه ما يغسل به مرفقه الايسر ولا يغسل ما بين المرفقين والكفين
ثم يغسل قدمه اليمنى ثم اليسرى ثم ركبته اليمنى ثم اليسرى على الصفة المتقدمة وكل
ذلك في القدح ثم داخلة ازاره وهو الطرف المتدلي الذي يلي حقوه الايمن وقد
ظن بعضهم ان داخلة الازار كناية عن الفرج وجمهور العلماء على ما قدمناه فاذا استكمل
صبه من خلفه على راسه وهذا المعنى لا يمكن تعليله ومعرفة وجهه وليس في قوة العقل
الاطلاع على اسرار جميع المعلومات فلا يدفع هذا بان لا يعقل معناه قال وقد اختلف العلماء
في العاين هل يجبر على الوضوء للمعين ام لا واحتج من اوجبه بقوله صلعم في رواية مسلم هذه
واذا استغسلتم فاغسلوا وبرواية الموطا التي ذكرناها ان النبي صلعم امره بالوضوء والامر
للوجوب قال المازري والصحيح عندي الوجوب ويبعد الخلاف فيه اذا خشي على المعين الهلاك
وكان وضوء العاين مما جرت العادة بالبرء به او كان الشرع اخبر به خبرا عاما ولم يكن
زوال الهلاك الا بوضوء العاين فانه يصير من باب من تعين عليه احياء نفس مشرفة على
الهلاك وقد تقرر انه يجبر على بذل الطعام للمضطر فهذا اولى وبهذا التقرير يرتفع الخلاف

هذا آخر كلام المازري وقال القاضي عياض بعد ان ذكر قول المازري الذي حكيته بقي من
تفسير هذا الغسل على قول الجمهور وما فسره به الزهري واخبر انه ادرك العلماء يصفونه واستحسنه
علماؤنا ومضى به العمل ان غسل العائن وجهه انما هو صبة واحدة بيده اليمنى وكذلك باقي اعضائه
انما هو صبة على ذلك العضو في القدح ليس على صفة غسل الاعضاء في الوضوء وغيره وكذلك
غسل داخلة الازار انما هو داخله وغمسه في القدح ثم يقوم الذي في يده القدح فيصبه
على رأس المعين من ورائه على جميع جسده ثم يكفأ القدح وراءه على ظهر الارض وقيل
يستغفله بذلك عند صبه عليه هذه رواية ابن ابي ذئب عن ابن شهاب وقد جاء
عن ابن شهاب من رواية عقيل مثل هذا الا ان فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة
وفيه في غسل القدمين انه لا يغسل جميعهما وانما قال ثم يفعل مثل ذلك في طرف قدمه اليمنى
من عند اصول اصابعه واليسرى كذلك وداخلة الازار هنا المئزر والمراد بداخلته ما يلي
الجسد منه وقيل المراد موضعه من الجسد وقيل المراد مذاكيره كما يقال عفيف الازار اي الفرج
وقيل المراد وركه اذ هو معقد الازار وقد جاء في حديث سهل بن حنيف من رواية مالك
في صفته انه قال للعائن اغتسل له فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه
وداخل ازاره وفي رواية فغسل وجهه وظاهر كفيه ومرفقيه وغسل صدره وداخلة ازاره
وركبتيه واطراف قدميه ظاهرهما في الاناء قال وحسبته قال وامر فحسى منه حسوات ثم
قال القاضي في هذا الحديث من الفقه ما قاله بعض العلماء انه ينبغي اذا عرف احد بالاصابة
بالعين ان يجتنب ويتحرز منه وينبغي للامام منعه من مداخلة الناس ويأمره بلزوم بيته
فان كان فقيرا رزقه من بيت المال ما يكفيه ويكف اذاه عن الناس فضرره اشد
من ضرر آكل الثوم والبصل الذي منعه النبي صلعم دخول المسجد لئلا يؤذي المسلمين
ومن ضرر المجذوم الذي منعه عمر رضي الله عنه والعلماء بعده الاختلاط بالناس ومن ضرر المؤذيات من
المواشي التي يؤمر بتغريبها الى حيث لا يتأذى بها احد وهذا الذي قاله هذا القائل صحيح
متعين ولا يعرف عن غيره تصريح بخلافه وقال القاضي وفي هذا الحديث دليل لجواز النشرة
والتطيب بها انتهى قال الدميري وقال القرطبي اذا انتهت اصابة العين الى ان يعرف
بذلك ويعلم من حاله انه كلما تكلم بشيء معظما له او متعجبا منه اصيب ذلك الشيء
ويكون ذلك بحيث يصير ذلك عادة فما اتلفه بعينه غرمه وان قتل احدا بعينه عامدا
لقتله قتل به كالساحر والقاتل بسحره عندنا لا يقتله كفرا واما عندنا فيقتل على كل حال
قتل بسحره اولا لانه كالزنديق انتهى ومذهب الشافعي ان من عان واعترف
انه قتل بعينه لا قود عليه وان كانت العين حقا لانه لا يفضي الى القتل غالبا ولا دية
ايضا ولا كفارة وسكتوا عن القاتل بالحال وافتى بعض المتأخرين بانه للولي ان يقتل به
لان له فيه اختيارا كالساحر والصواب انه لا يقتل به ولا يقتل القاتل بالدعاء عليه كما
نقل ذلك عن جماعة من السلف فقال مهدي بن ميمون حدثنا غيلان بن جرير عن
مطرف بن عبد الله بن الشخير انه كان بينه وبين رجل كلام فكذب عليه فقال مطرف
اللهم ان كان كاذبا فامته فخر مكانه ميتا فرفع ذلك الى زياد فقال قتلت الرجل قال لا

ولكن

ولكنها دعوة وافقت اجلا انتهى **تنبيهان** الاول قال شيخ شيوخنا قال
المازري هذا المعنى مما لا يمكن تعليله ومعرفة وجهه من جهة العقل فلا يرد لكونه لا يعقل
معناه وقال ابن العربي ان توقف فيه متشرع قلنا له الله ورسوله اعلم وقد عضدته التجربة
وصدقته المعاينة او متفلسف فالرد عليه اظهر لان عنده ان الادوية تفعل بقواها بمعنى
لا يدرك ويسمون ما هذا سبيله الخواص وقال ابن القيم هذه الكيفية لا ينتفع بها من انكرها
ولا من سخر منها ولا من شك فيها او فعلها مجربا غير معتقد واذا كان في الطبيعة خواص
لا تعرف الاطباء عللها بل هي عندهم خارجة عن القياس وانما تفعل بالخاصية فما الذي
ينكر جهلتهم من الخواص الشرعية هذا مع ان في المعالجة بالاغتسال مناسبة لا تأباها
العقول الصحيحة فهذا ترياق سم الحية يؤخذ من لحمها وهذا علاج النفس الغضبية
بوضع اليد على بدن الغضبان فيسكن فكأن اثر تلك العين كشعلة نار وقعت
على جسد ففي الاغتسال اطفاء لتلك الشعلة ثم لما كانت هذه الكيفية الخبيثة تظهر في
المواضع الرقيقة من الجسد لشدة النفوذ فيها ولا شيء ارق من المغابن فكان في
غسلها ابطال لعملها ولا سيما ان الارواح الشيطانية في تلك المواضع اختصاصا
وفيه ايضا وصول اثر الغسل الى القلب من ارق المواضع واسرعها نفاذا فتنطفي
تلك النار التي اثارتها العين بهذا الماء الثاني هذا الغسل ينفع بعد استحكام النظرة
واما عند الاصابة به وقبل الاستحكام فقد ارشد الشارع الى ما يدفعه بقوله في قصة
سهل بن حنيف المذكورة كما مضى الا بركت عليه وفي رواية ابن ماجة فليدع بالبركة
ومثله عند ابن السني من حديث عامر بن ربيعة واخرج البزار وابن السني من حديث
انس رفعه من رأى شيئا فاعجبه فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله لم تضره وفي الحديث
من الفوائد ايضا ان العائن اذا عرف يقضى عليه بالاغتسال وان الاغتسال من النشرة
النافعة وان العين تكون مع الاعجاب ولو بغير حسد ولو من الرجل المحب ومن الرجل الصالح
وان الذي يعجبه الشيء ينبغي ان يبادر الى الدعاء للذي يعجبه بالبركة ويكون ذلك
رقية منه وان الماء المستعمل طاهر وان الاصابة بالعين قد تقتل وقد اختلف في
جريان القصاص بذلك فقال القرطبي لو اتلف العائن شيئا ضمنه ولو قتل فعليه القصاص
او الدية اذا تكرر ذلك منه بحيث يصير عادة وهو في ذلك كالساحر عند من لا يقتله
كفرا انتهى ولم يتعرض الشافعية للقصاص في ذلك بل منعوه كما تقدم وقالوا انه لا يقتل
غالبا ولا يعد مهلكا وقال النووي في الروضة ولا دية فيه ولا كفارة لان الحكم
انما يترتب على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس في بعض الاحوال مما لا انضباط
له كيف ولم يقع منه فعل اصلا وانما غايته حسد وتمني لزوال نعمة وايضا فالذي
ينشأ عن الاصابة بالعين حصول مكروه لذلك الشخص ولا يتعين ذلك المكروه
في زوال الحياة فقد يحصل له مكروه بغير ذلك من اثر العين انتهى **حديث**
العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ **حم د** عن علي بجانبه علامة الصحة
قوله وكاء السه الوكاء بكسر الواو الخيط الذي يربط به الشيء وال

حرف الغين من الزيادات

غزى نبي من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني منكم رجل ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولما يبن بها ولا احد بنى بيوتا ولم يرفع سقفها ولا احد اشترى غنما او خلفات وهو ينتظر ولادها فغزى فدنا من القرية صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انك مأمورة وانا مأمور اللهم احبسها علينا فحبست حتى فتح الله عليه فجمع الغنائم فجاءت يعني النار لتأكلها فلم تطعمها فقال ان فيكم غلولا فليبايعني من كل قبيلة رجل فلزقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فلزقت يد رجلين او ثلثة بيده فقال فيكم الغلول فجاؤا برأس مثل رأس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فأكلتها ثم احل الله لنا الغنائم رأى ضعفنا وعجزنا فاحلها لنا حم ق عن ابي هريرة

غزوا رأسه بشيء واجتنبوا السواد م د ن ه عن جابر

غير الدجال اخوفني عليكم ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم انه شاب قطط احد عينيه كانها عنبة طافية كأني اشبهه بعبد العزى بن قطن فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف انه خارج خلة بين الشام والعراق فعاث يمينا وعاث شمالا يا عباد الله فاثبتوا قالوا يا رسول الله ما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وسائر ايامه كأيامكم قالوا يا رسول الله فذلك اليوم كسنة تكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره قالوا وما اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم سارحتهم اطول ما كانت ذرا واسبغه ضروعا وامده خواصر ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين ليس بايديهم شيء ...

بسين مهملة مفتوحة بعدها تاء اصله سته وهو العجز وقد يراد به حلقة الدبر كذا قاله الجوهري وجعل منه هذا الحديث ثم قال وروي وكاء الست بحذف الهاء وبالتاء وقال في المصباح الاست العجز ويراد به حلقة الدبر والاصل سته بالتحريك ولهذا يجمع على استاه مثل سبب واسباب وجمع التكثير والتصغير يرد ان الاشياء الى اصولها وقد يقال سته بالهاء وست بالتاء ومنهم من يقول است ودم وقال الشاعر وانت الست السفلى اذا دعيت نصر وفي الحديث العينان وكاء السته بالهاء ويروى بالتاء وبعضهم يقول في الوصل بالتاء وفي الوقف بالهاء على قياس هاء التأنيث ولا وصلوا مثله ستة ستها من باب تعب اذا كبرت عجيزته ثم سمي بالمصدر ودخله النقص بعد التسمية فحذفوا العين تارة وقالوا سه واللام تارة وقالوا ست ثم اجتلبوا همزة الوصل كأنها عوض عن اللام واسكنوا السين تخفيفا كما فعلوا في اسم وابن ومعنى الحديث ان التيقظ وكاء الدبر اي الحافظ لما فيه من الخروج فان الانسان يحس بما يخرج منه ما دام مستيقظا فاذا نام زال الضبط **فائدة** قال القاضي حسين والمتولي حد النوم ما ازول الاستشعار من القلب مع استرخاء المفاصل قال اصحابنا ومن علامات النوم الرؤيا ومن علامات النعاس ان يسمع كلام من عنده وان لم يفهم معناه والفرق بين النعاس والنوم ان النوم فيه غلبة على العقل وسقوط حاسة البصر وغيرها والنعاس لا يغلب العقل وانما تفتر فيه الحواس من غير سقوط فان قيل النوم ليس بحدث وانتم اوجبتم الوضوء باحتمال خروج ريح والاصل عدمه فلا يجب الوضوء بالشك قلنا النائم غير متمكن يخرج منه الريح غالبا فاقام الشرع هذا الظاهر مقام اليقين كما اقام شهادة الشاهدين التي تفيد الظن مقام اليقين في شغل الذمة **حديث** العين وكاء السته فاذا نامت العين استطلق الوكاء **حم** عن معاوية بجانبه علامة الصحة **حديث** العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يزني **حم طب** عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى **حديث** العين دليل والاذن قمع واللسان ترجمان واليدان جناحان والكبد رحمة والطحال ضحك والرئة نفس والكليتان مكر والقلب ملك فاذا صلح الملك صلحت رعيته واذا فسد الملك فسدت رعيته ابو الشيخ في العظمة **عد** وابو نعيم في الطب عن ابي سعيد الحكيم عن عائشة

حرف الغين

حديث غبار المدينة شفاء من الجذام ابو نعيم في الطب عن ثابت بن قيس بن شماس تقدم معنى الجذام في اللهم اني اعوذ بك من العجز **حديث** غبار المدينة يبرئ الجذام ابن السني وابو نعيم معا في الطب عن ابي بكر بن سالم مرسلا **حديث** غبار المدينة يطفئ الجذام الزبير بن بكار في اخبار المدينة عن ابراهيم بلاغا **حديث** غبن المسترسل حرام **طب** عن ابي امامة **حديث** غبن المسترسل ربا **هب** عن انس وعن جابر وعن علي تقدم معناه في ايما مسلم استرسل **حديث** غدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها **حم ق ه** عن انس **ت ن** عن سهل بن سعد **م ه** عن ابي هريرة **ت** عن ابن عباس تقدم معناه في رباط يوم في سبيل الله **حديث** غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت **حم ن م** عن ابي ايوب **حديث** غرة العرب كنانة واركانها تميم وخطباؤها اسد وفرسانها قيس ولله تعالى من الارض فرسان وفرسانه في الارض قيس ابن عساكر عن ابي ذر **قوله** غرة قال في الصحاح والغرة بالضم بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم يقال فرس اغر والاغر الابيض قال امرؤ القيس ثياب بني عوف طهارى نقية واوجههم بيض المسافر غران ورجل اغر اي شريف وفلان غرة قومه اي سيدهم وهم غرر قومهم وغرة كل شيء اوله واكرمه **قوله** كنانة تقدم الكلام عليه في انا محمد بن عبد الله **حديث** غزوة في البحر مثل عشر غزوات في البر والذي يسدر في البحر كالمتشحط في دمه في سبيل الله **ه** عن ابي الدرداء **قوله** والذي يسدر في البحر السادر المتحير والسدر بالتحريك الدوار وهو كثير ما يعرض لراكب البحر يقال سدر يسدر سدرا **قوله** كالمتشحط في دمه هو الذي يتخبط ويضطرب ويتمرغ **قوله** والمائد في البحر هو الذي يدار برأسه من ريح البحر واضطراب السفينة بالامواج **حديث** غزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر ومن اجاز البحر فكانما اجاز الاودية كلها والمائد فيه كالمتشحط في دمه **ك** عن ابن عمرو **حديث** غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **مالك حم د ن ه** عن ابي سعيد قال شيخنا اي متأكد وقال الخطابي معناه وجوب الاختيار والاستحباب دون وجوب الفرض كما يقول الرجل لصاحبه حقك واجب علي اي متأكد **قوله** على كل محتلم اي بالغ وقال ابن عبد البر ليس المراد انه واجب فرضا بل هو مأول اي واجب في السنة او في المروءة او في الاخلاق الجميلة كما تقول العرب حقك واجب علي ثم اخرج بسنده من طريق اشهب عن مالك انه سئل عن غسل يوم الجمعة اواجب هو قال هو حسن وليس بواجب واخرج من طريق ابن وهب ان مالكا سئل عن غسل يوم الجمعة اواجب هو قال هو سنة ومعروف قيل ان في الحديث واجب قال ليس كل ما جاء في الحديث يكون كذلك **قوله** على كل محتلم اي بالغ وانما ذكر الاحتلام لكونه الغالب انتهى قلت والصارف له عن الوجوب حديث من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل ولان الغسل لو كان واجبا لما تركه عثمان ولرده عمر ليغتسل

جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم الى السماء فيرد الله عليهم نشابهم مخضوبة دما ويحصر نبي الله عيسى واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصبحون فرسى كموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة من الابل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فبينما هم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة فتأخذهم تحت اباطهم فتقبض روح كل مؤمن ومسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة **حم م ت** عن النواس بن سمعان

حديث غسل يوم الجمعة واجب كوجوب غسل الجنابة الرافعي عن ابي
سعيد حديث غسل القدمين بالماء البارد بعد الخروج من
الحمام امان من الصداع ابو نعيم في الطب عن ابي هريرة حديث غسل
الاناء وطهارة الفناء يورثان الغنى خط عن انس حديث غشيتكم
السكرتان سكرة حب العيش وحب الجهل فعند ذلك لا تامرون بالمعروف
ولا تنهون عن المنكر والقائمون بالكتاب والسنة كالسابقين الاولين من
المهاجرين والانصار حل عن عائشة حديث غشيتكم الفتن
كقطع الليل المظلم انجى الناس فيه رجل صاحب شاهقة ياكل من رسل
غنمه او رجل اخذ بعنان فرسه من وراء الدروب ياكل من سيفه ك
عن ابي هريرة قوله الفتن قال في المصباح والفتنة المحنة والابتلاء والجمع فتن
واصل الفتنة من قولك فتنت الذهب والفضة اذا ادخلته النار لتتبين
الجيد من الردي قوله صاحب شاهقة الشاهق هو الجبل العالي يقال
جبل شاهق اي عال قوله من وراء الدروب الدروب هي الطرق قال في
النهاية وقال في المصباح والدرب المدخل بين جبلين والجمع دروب مثل
فلس وفلوس وليس اصله عربيا والعرب تستعمله في معنى الباب فيقال لباب
السكة درب وللمدخل الضيق درب لانه كالباب لما يفضي اليه انتهى
حديث غضوا الابصار واهجروا الدعار واجتنبوا اعمال اهل
النار طب عن الحكم بن عمير قوله غضوا الابصار قال في المصباح
غض الرجل صوته وطرفه ومن صوته ومن طرفه غضا من باب قتل خفض قوله
واهجروا الدعار قال في المصباح هجرته هجرا من باب قتل تركته ورفضته فهو
مهجور وهجرت الانسان قطعته والاسم الهجران والدعار قال في النهاية الدعارة
الفساد والشر ورجل داعر خبيث مفسد وقال في المصباح دعر العود دعرا
فهو دعر من باب تعب كثر دخانه ومنه قيل للرجل الخبيث المفسد دعر فهو
داعر من الدعارة بالفتح حديث غط فخذك فان الفخذ عورة
ك عن محمد بن عبد الله بن جحش حديث غط فخذك فان فخذ الرجل
من عورته حم ك عن ابن عباس سياتي الكلام عليه في حديث الفخذ عورة
حديث غطوا حرمة عورته فان حرمة عورة الصغير كحرمة عورة الكبير
ولا ينظر الله الى كاشف عورته ك عن محمد بن عياض الزهري حديث
غطوا الاناء واوكوا السقاء واغلقوا الابواب واطفئوا السراج فان الشيطان
لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء فان لم يجد احدكم الا ان يعرض
على انائه عودا ويذكر اسم الله فليفعل فان الفويسقة تضرم على اهل البيت
بيتهم م ه عن جابر حديث غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة
ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء لم يغط ولا سقاء لم يوك الا وقع فيه من ذلك

الوباء حم م عن جابر قوله غطوا قال في المصباح الغطاء مثل كتاب
الستر وهو ما يغطى به وجمعه اغطية ماخوذ من قولهم غطاء الليل يغطو اذا
سترت ظلمته كل شيء قال النووي ذكر العلماء للامر بالتغطية فوائد منها
صيانته من الشيطان فان الشيطان لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء وصيانته
من الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة وصيانته من النجاسة والمقذرات
وصيانته من الحشرات والهوام فربما وقع شيء منها فيه فشربه وهو غافل او في
الليل فيتضرر به قال النووي ايضا قال ابو حميد الساعدي راوي هذا الحديث
انما امر بالاسقية توكى ليلا وبالابواب ان تغلق ليلا هذا الذي قاله ابو حميد
من تخصيصهما بالليل ليس في اللفظ ما يدل عليه والمختار عند الاكثرين من الاصوليين
وهو مذهب الشافعي وغيره ان تفسير الصحابي اذا كان خلاف ظاهر اللفظ
ليس بحجة ولا يلزم غيره من المجتهدين موافقته على تفسيره واما اذا لم يكن في
ظاهر الحديث ما يخالفه بان كان مجملا فيرجع الى تاويله ويجب الحمل عليه لانه
اذا كان مجملا لا يحل حمله على شيء الا بتوقيف وكذا لا يجوز تخصيص العموم بمذهب
الراوي عند الشافعي والاكثرين والامر بتغطية الاناء عام فلا يقبل تخصيصه
بمذهب الراوي بل يتمسك بالعموم قوله فان الفويسقة تضرم على اهل البيت
بيتهم المراد بالفويسقة الفارة وتضرم بضم التاء واسكان الضاد اي تحرق سريعا
قال اهل اللغة ضرمت النار بكسر الراء وتضرمت واضرمت اي التهبت واضرمتها انا
وضرمتها قوله فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء قال النووي وفي رواية
يوما بدل ليلة قال الليث فالاعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الاول الوباء
بالمد والقصر لغتان حكاهما الجوهري وغيره والقصر اشهر قال الجوهري جمع المقصور
اوباء وجمع الممدود اوبية قالوا والوباء مرض عام يفضي الى الموت غالبا وقوله
يتقون ذلك في كانون اي يتقونه ويخافونه وكانون غير مصروف لانه علم اعجمي
وهو الشهر المعروف واما قوله في رواية يوما وفي رواية ليلة فلا منافاة بينهما اذ
ليس في احدهما نفي الآخر فهما ثابتان انتهى وتقدم الكلام على ذلك مستوفى في اذا
نمتم وفي اذا كان جنح الليل حديث غفار غفر الله لها واسلم
سالمها الله وعصية عصت الله ورسوله حم ق ت عن ابن عمر تقدم الكلام
في اسلم سالمها الله قوله وعصية عصت الله ورسوله وعصية هم بطن من
بني سليم ينتسبون الى عصية بمهملتين مصغر ابن خفاف بضم المعجمة وفائين مخفف
ابن امرئ القيس بن بهثة بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها مثلثة ابن سليم
وانما قال فيهم صلى الله عليه وسلم لانهم عاهدوه فغدروا وذلك مذكور في غزوة
بئر معونة حديث غفر الله لرجل ممن كان قبلكم سهلا اذا باع سهلا
اذا اشترى سهلا اذا اقتضى حم ق ت هق عن جابر قال في الكبير ت
حسن غريب حديث غفر الله عز وجل لرجل اماط غصن شوك

عن الطبراني ما تقدم من ذنبه وما تأخر ابن زنجويه عن ابي سعيد وابي هريرة

حديث غفر الله لامراة مومسة مرت بكلب على راس ركي يلهث كاد يقتله العطش فنزعت خفها فاوثقته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك حم عن ابي هريرة قوله مومسة بضم الميم وسكون الواو بعدها مهملة وهي الزانية وجمعها مومسات ويجمع على مواميس ايضا قوله ركي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتانية البئر مطوية او غير مطوية قوله يلهث بفتح الهاء واللهث هو ارتفاع النفس من الاعياء وقال ابن التين لهث الكلب اخرج لسانه من العطش وكذلك الطائر ولهث الرجل اذا اعيى ويقال اذا بحث بيديه ورجليه قوله فاوثقته اي شددته قال الجوهري واوثقه في الوثاق اي شده وقال الله عز وجل فشدوا الوثاق والوثاق بالكسر لغة فيه قوله بخمارها قال في المصباح الخمار ثوب تغطي به المراة راسها والجمع خمر مثل كتب وكتب قوله فنزعت قال في النهاية اصل النزع الجذب والقلع انتهى والمراد هنا قلعت له الماء من الركي واخرجته حديث غفر الله عز وجل لزيد بن عمرو ورحمه فانه مات على دين ابراهيم ابن سعيد بن المسيب مرسلا حديث غلظ القلوب والجفا في اهل المشرق والايمان والسكينة في اهل الحجاز حم م عن جابر وفي رواية راس الكفر نحو المشرق قال النووي كان ذلك في عهده صلعم حين قال ذلك ويكون حين يخرج الدجال وهو فيما بين ذلك منشا الفتن العظيمة ومثار الترك الغاشمة العاتية الشديدة الباس قوله والسكينة اي الطمانينة والسكون في اهل الحجاز لانا في قوله الايمان يمان لانه ليس فيه النفي عن غيرهم قال شيخنا قاله ابن الصلاح حديث غنيمة مجالس الذكر الجنة حم طب عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن اي غنيمة موصلة للدرجات العالية في الجنة لما حصل به من الاجر والثواب حديث غير الدجال اخوف على امتي من الدجال الائمة المضلون حم عن ابي ذر بجانبه علامة الصحة حديث غيرتان احدهما يحبها الله والاخرى يبغضها الله ومخيلتان احدهما يحبها الله والاخرى يبغضها الله الغيرة في الريبة يحبها الله والغيرة في غير ريبة يبغضها الله والمخيلة اذا تصدق الرجل يحبها الله والمخيلة في الكبر يبغضها الله عز وجل حم طب ك عن عقبة بن عامر قوله غيرتان قال في النهاية فوله واما غيور فعول من الغيرة وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامراة غيور بلاها قوله ومخيلة قال في النهاية والخيلا والمخيلة الكبر ومنه الحديث من الخيلا ما يحبه الله يعني في الصدقة لان الشخص تهزه اريحية السخا فيعطيها طيبة بها نفسه ولا يستكثر كثيرا ولا يعطي منها شيئا الا وهو له مستقل حديث غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود حم ن عن الزبير ت عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث غيروا الشيب لا تشبهوا باليهود والنصارى حم حب عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث غيروا

الشيب

الشيب ولا تقربوه السواد حم عن انس بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام على الثلاثة في ان اليهود والنصارى لا يصبغون

المعرف

حديث الغازي في سبيل الله عز وجل والحاج والمعتمر وفد الله دعاهم فاجابوه وسالوه فاعطاهم ه حب عن ابن عمر حديث الغبار في سبيل الله اسفار الوجوه يوم القيامة حل عن انس حديث الغدو والرواح الى المساجد من الجهاد في سبيل الله طب عن ابي امامة حديث الغدو والرواح في تعلم العلم افضل عند الله من الجهاد في سبيل الله ابو مسعود الاصبهاني في معجمه وابن النجار فر عن ابن عباس حديث الغرباء في الدنيا اربعة القران في جوف ظالم ومسجد في نادي قوم لا يصلى فيه ومصحف في بيت لا يقرا فيه ورجل صالح مع قوم سوء فر عن ابي هريرة حديث الغرفة من ياقوتة حمراء او زبرجدة خضراء او درة بيضاء ليس فيها فصم ولا وصم وان اهل الجنة ليتراءون الغرفة منها كما تتراءون الكوكب الدري الشرقي او الغربي في افق السماء وان ابا بكر وعمر منهم وانعما الحكيم عن سهل بن سعد قوله ليس فيها فصم ولا وصم اصل الفصم بالفاء القطع بلا ابانة وبالقاف القطع بابانة وقال في النهاية الفصم ان ينصدع الشيء فلا يبين تقول فصمته فانفصم وقال في المصباح فصمته فصما من باب ضرب كسرته من غير ابانة فانفصم وفي التنزيل لا انفصام لها والوصم قال الجوهري والوصم العيب والعار يقال ما في فلان وصمة حديث الغريب اذا مرض فنظر عن يمينه وعن شماله ومن امامه ومن خلفه فلم ير احدا يعرفه غفر الله له ما تقدم من ذنبه ابن النجار عن ابن عباس حديث الغريق شهيد والحريق شهيد والغريب شهيد والملدوغ شهيد والمبطون شهيد ومن يقع عليه البيت فهو شهيد ومن يقع من فوق البيت فتندق رجله او عنقه فيموت فهو شهيد ومن تقع عليه الصخرة فهو شهيد والغيرى على زوجها كالمجاهد في سبيل الله فلها اجر شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد والامر بالمعروف والناهي عن المنكر شهيد ابن عساكر عن علي حديث الغريق في سبيل الله شهيد تخ عن عقبة بن عامر حديث الغزو خير لو ديك فر عن ابي الدرداء قلت وسببه وتمامه كما في الكبير عن ابي الدرداء ان رسول الله صلعم قال لرجل من بني حارثة الا تغزو يا فلان قال يا رسول الله غربت ودنا لي واني اخاف ان غزوت ان يضيع فقال الغزو خير لو ديك فغزى الرجل فوجد ودنه كاحسن الودي واجوده الديلمي حديث الغزو غزوان فاما من غزى ابتغاء وجه الله واطاع الامام وانفق الكريمة وياسر الشريك واجتنب الفساد في الارض فان نومه ونبهه اجر كله واما من غزى فخرا ورياء وسمعة وعصى الامام وافسد

الغضب من الغيبة ... [illegible]
الغضب من الشيطان ... [illegible]

في الارض فانه لن يرجع بالكفاف حم د ك حب عن معاذ قوله انفق الكريمة
قال شيخنا هي العزيزة على صاحبها الجامعة للكمال قوله وياسر الشريك
قال شيخنا قال الخطابي معناه الاخذ باليسر والسهولة مع الشريك والصاحب
لهما قوله ونبهه بفتح النون وسكون الموحدة هو الانتباه من النوم قوله
رياء بالمد وسمعة بضم السين ان يفعل الشخص الشيء ليراه الناس ويسمعوه
قوله لن يرجع بالكفاف اي سوا بسوا والكفاف هو الذي لا يفضل عن الشيء
ويكون بقدر الحاجة اليه حديث الغسل يوم الجمعة سنة طب حل
عن ابن مسعود حديث الغسل واجب على كل مسلم في سبعة ايام شعره
وبشره طب عن ابن عباس حديث الغسل يوم الجمعة واجب على
كل محتلم وان يستن وان يمس طيبا ان وجد حم ق د عن ابي سعيد
قوله واجب تقدم الكلام عليه في غسل يوم الجمعة واجب قريبا قوله
وان يستن اي يدلك اسنانه بالسواك قوله وان يمس بفتح الميم على الافصح
قوله وان وجد قال في الفتح متعلق بالطيب اي ان وجد الطيب مسه ويحتمل
تعلقه بما قبله ايضا وفي رواية مسلم ويمس من الطيب ما يقدر عليه وفي رواية
ولو من طيب المراة قال عياض يحتمل قوله ما يقدر عليه ارادة التاكيد ليفعل ما امكنه
ويحتمل ارادة الكثرة والاول اظهر ويؤيده قوله ولو من طيب المراة لانه يكره
استعماله للرجل وهو ما ظهر لونه وخفي ريحه فاباحته للرجل لعدم غيره يدل على
تاكد الامر في ذلك ويؤخذ من اقتصاره على المس الاخذ بالتخفيف في ذلك قال
الزين ابن المنير فيه تنبيه على الرفق وعلى تيسير الامر في التطيب بان يكون باقل ما يمكن
حتى انه يجزي مسه من غير تناول قدر ينقصه تحريضا على امتثال الامر فيه انتهى
حديث الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك ويمس من الطيب ما قدر
عليه ولو من طيب المراة الا ان يكثره د حب عن ابي سعيد حديث
الغسل من الغسل والوضوء من الحمل الضياء عن ابي سعيد بغير قوله صلعم من غسل
ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضا رواه ابو داود وابن ماجة وابن حبان
حديث الغسل صاع والوضوء مد طس عن ابن عمر حديث
الغسل في هذه الايام واجب يوم الجمعة ويوم الفطر ويوم عرفة ويوم النحر
فر عن ابي هريرة حديث الغضب من الشيطان والشيطان خلق
من النار والماء تطفي النار فاذا غضب احدكم فليغتسل ابن عساكر عن معاوية
تقدم الكلام على حقيقة الغضب ومعناه في اجتناب الغضب حديث
الغفلة في ثلث عن ذكر الله وحين يصلي الصبح الى طلوع الشمس وغفلة الرجل
عن نفسه في الدين حتى يركبه طب هب عن ابن عمر قوله الغفلة قال
في المصباح غيبة الشيء عن بال الانسان وعدم تذكره له حديث
الغل والحسد ياكلان الحسنات كما تاكل النار الحطب ابن صصري في اماليه عن الحسن

بن علي قوله الغل قال في النهاية الغلول هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة
قبل القسمة يقال غل في المغنم يغل غلولا فهو غال وكل من خان في شيء خفية فقد
غل وسميت غلولا لان الايدي فيها مغلولة اي ممنوعة مجعول فيها غل وهي
الحديدة التي تجمع يد الاسير الى عنقه ويقال لها جامعة ايضا وقال في المصباح
الغل بالكسر الحقد انتهى قلت وهو عندي اولى من الاول المقارنة الحسد ان يرى
الرجل لاخيه نعمة فيتمنى ان يزول عنه ويكون له دونه حديث
الغلة بالضمان حم هق عن عائشة بجانبه علامة الصحة قال في النهاية
هو كحديثه الاخر الخراج بالضمان والغلة الدخل الذي يحصل من الزرع والثمر
واللبن والاجارة والنتاج ونحو ذلك قلت وتقدم الكلام عليه مستوفى في
الخراج بالضمان من حرف الخاء حديث الغنا ينبت النفاق في القلب
كما ينبت الماء البقل ابن ابي الدنيا في ذم الملاهي عن ابن مسعود قال ابن الملقن
الغناء بالكسر والمد الصوت المعروف وقد يقصر قال الهروي في غريبه الغنا
صوت مرتفع متوال وقال ابن سيده الغنا من الصوت ما طرب به وحده اصطلاحا
ما ذكره القرطبي في كشف القناع انه رفع الصوت بالشعر وما قاربه من الرجز على
نحو مخصوص قال العسكري في رسالة اكثر اهل العلم على ان اول من غنى العرب طويس
قال ابو الفرج الاصبهاني لم يكن للعرب الا الحدى والنشيد وكانوا يسمونه
الركباني فائدة الغنا مثلث وبالمد مع الكسر الصوت كما ذكرناه وقد يقصر
والغنا بالكسر مع القصر اليسار والغنا بالفتح والمد النفع انتهى قوله
ينبت قال في المصباح نبت نبتا من باب قتل والاسم النبات وانبته الله بالالف
في التعدية وانبت في اللزوم لغة وانكره الاصمعي وقال ابو زيد لا يكون الرباعي الا متعديا
ثم قيل لما ينبت نبتا ونبات انتهى قوله النفاق قال في النهاية النفاق
وما تصرف منه اسما وفعلا وهو اسم اسلامي لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به وهو الذي
يستر كفره ويظهر ايمانه وان كان اصله في اللغة معروفا يقال نافق ينافق منافقة
ونفاقا وهو ماخوذ من النافقاء احد جحرة اليربوع اذا طلب من واحد هرب
الى الاخر وخرج منه وقيل هو من النفق وهو السرب الذي يستتر فيه لستره كفره انتهى
وقال في المصباح والنفق بفتحتين سرب في الارض يكون له مخرج من موضع اخر ونافق
اليربوع اذا اتى النافقاء ومنه قيل نافق الرجل اذا اظهر الاسلام لاهله واضمر
غير الاسلام واتاه مع اهله ايضا فقد خرج منه بذلك ومحل النفاق القلب انتهى
حديث الغنا الياس مما في ايدي الناس حل والقضاعي عن
ابن مسعود حديث الغنا ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء
الزرع هب عن جابر حديث الغنا الياس مما في ايدي الناس
ومن مشي منكم الى طمع من طمع الدنيا فليمش رويدا العسكري في المواعظ عن ابن مسعود
حديث الغنا الاياس مما في ايدي الناس واياك والطمع فانه

الفقر الحاضر العسكري عن ابن عباس قوله الا ايس قال الجوهري الاياس
القنوط قوله ومن يمشي منكم الى مطمع تقدم الكلام عليه في اياكم والطمع قوله
رويدا قال في النهاية وفي حديث انجشة رويدك رفقا بالقوارير اي امهل وتأن
وهو تصغير رود ويقال ارود به اروادا اي رفق ويقال رويد زيد ورويدك زيدا
وهي فيه مصدر مضاف وقد يكون صفة نحو سار واسيرا رويدا وحالا نحو سار رويدا
وهي من اسماء الافعال المتعدية انتهى حديث الغنم بركة ع عن البراء
تقدم الكلام عليه في اتخذوا الغنم وبجانبه علامة الحسن حديث
الغنم بركة والابل عز لاهلها والخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة وعبدك
اخوك فاحسن اليه وان وجدته مغلوبا فاعنه البزار عن حذيفة بجانبه علامة الحسن
قوله والخيل معقود تقدم الكلام عليه في الخيل معقود في نواصيها الخير حديث
الغنم من دواب الجنة فامسحوا رغامها وصلوا في مرابطها خط عن ابي هريرة
حديث الغنم اموال الانبياء فر عن ابي هريرة حديث
الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء ت عن عامر بن مسعود قال شيخنا قال العراقي
هذا مثل من امثال النبي صلعم وقد ذكره في الامثال ابو الشيخ ابن حيان وابو عمرو بن
الحراني وغيرهما قوله الصوم في الشتاء شبهه بها بجامع ان كلا منهما حصول
نفع بلا جهد ومشقة والغنيمة الباردة هي التي حصلت بلا حرب بدون مشقة
ويعبرون عن شدة الحرب بكونها حميت ومنه الآن حمي الوطيس حديث
الغلام مرتهن بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويسمى ويحلق رأسه ت ك
عن سمرة حديث الغلام مرتهن اي هريقوا عنه الدم واميطوا عنه الاذى
هب عن سلمان بن عامر قال شيخنا قال في النهاية اي ان العقيقة لازمة له
لا بد منها فشبهه في لزومها وعدم انفكاكه منها بالرهن في يد المرتهن قال الخطابي
تكلم الناس في هذا واجود ما قيل فيه ما ذهب اليه احمد بن حنبل قال هذا في الشفاعة
يريد انه اذا لم يعق عنه فمات طفلا لم يشفع في والديه وقيل معناه انه مرهون
باذى شعره واستدلوا بقوله فاميطوا عنه الاذى وهو ما علق به من دم الرحم وقال
شيخنا قال ابن القيم في كتاب تحفة المولود اختلف في معنى هذا الارتهان فقالت
طائفة هو محبوس مرتهن عن الشفاعة لوالديه قاله عطاء وتبعه عليه احمد وفيه
نظر لا يخفى فانه لا يقال لمن لم يشفع لغيره انه مرتهن ولا في اللفظ ما يدل على ذلك بل المرتهن
هو المحبوس عن امر كان بصدد نيله وحصوله والاولى ان يقال ان العقيقة سبب
لفك رهانه من الشيطان الذي يعلق به من حين خروجه الى الدنيا وطعنه
في خاصرته فكانت العقيقة فداء وتخليصا له من حبس الشيطان له في اسره ومنعه
له من سعيه في مصالح آخرته فهو بالمرصاد للمولود من حين يخرج الى الدنيا يحرص
ان يجعله في قبضته وتحت اسره ومن جملة اوليائه فجعل للوالدين ان يفكا رهانه
بذبح يكون فداه فاذا لم يذبح عنه بقي مرتهنا ولهذا قال فاريقوا عنه الدم

واميطوا

واميطوا عنه الاذى امر باراقة الدم عنه الذي يخلص به من الارتهان ولو كان الارتهان
يتعلق بالابوين لقال فاريقوا عنكم الدم تتخلص اليكم شفاعته فلما امر بازالة الاذى
الظاهر عنه واراقة الدم الذي يزيل الاذى الباطن بارتهانه علم ان ذلك تخليص للمولود من
الاذى الباطن والظاهر والله اعلم بمراده ومراد رسوله انتهى قوله واميطوا
اي نحوا قوله عنه الاذى قال في النهاية يريد الشعر والنجس وما يخرج على رأس
الصبي حين يولد يحلق عنه يوم سابعه حديث الغلام الذي قتله الخضر
طبع يوم طبع كافرا ولو عاش لارهق ابويه طغيانا وكفرا م د ت
عن ابي قال النووي واما غلام الخضر فيجب تاويله قطعا لان ابويه كانا مؤمنين
فيكون هو مسلما فيتاول على ان معناه ان الله عز وجل علم انه لو بلغ لكان كافرا
لا انه كافر في الحال ولا يجري عليه احكام الكفار حديث الغيبة ذكرك
اخاك بما يكره د عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث
الغيبة تنقض الوضوء والصلاة فر عن ابي عمر حديث الغيرة من الايمان
والمذاء من النفاق البزار هب عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن قوله
والمذاء من النفاق قال في النهاية قيل هو ان يدخل الرجال على اهله ثم يخليهم
يماذي بعضهم بعضا يقال امذى الرجل وماذى اذا قاد على اهله ماخوذ من المذي
وقيل هو من امذيت فرسي ومذيته اذا ارسلته ترعى وقيل هو المذاء بالفتح كانه
من اللين والرخاوة من امذيت الشراب اذا اكثرت مزاجه فذهبت شدته
وحدته ويروى المذال باللام هو ان يقلق الرجل عن فراشه الذي يضاجع عليه
حليلته ويتحول عنه ليفترشه غيره يقال مذل بسره يمذل ومذل يمذل اذا اقلق
والمذل والماذل الذي تطيب نفسه عن الشيء يتركه ويسترخي عنه حديث
الغيلان سحرة الجن ابن ابي الدنيا في مكائد الشيطان عن عبد الله بن عبيد بن عمير
مرسلا قال شيخنا وخلفها خلوق ان ن ورجلاها رجلا حمار قال القزويني وراى
الغول جماعة من الصحابة منهم عمر حين سافر الى الشام قبل الاسلام وضربه بالسيف
وذكر ثابت بن جابر الفهمي انه لقي الغول وله ابيات غريبة في ذلك وروى الترمذي
والحاكم وابو الشيخ في العظمة عن ابي ايوب الانصاري انه قال كانت لنا سهوة
فيها تمر فكانت الغول تجيء كهيئة السنور فتاخذ منه فشكوت الى النبي صلعم فقال
اذا رايتها فقل بسم الله اجيبي رسول الله صلعم قلت ابو الشيخ في العظمة عن
جابر قال سئل رسول الله صلعم عن الغيلان فقال سحرة الجن وقال ابو الشيخ
حدثنا ابو سعيد بن يحيى حدثنا محمد بن سهل المقرئ حدثنا احمد بن عبد الله بن
محمد بن عمرو الدباغ عن ابيه انه سلك طريقا فيها غول وقد كان نهي ان يسلك
ذلك الطريق قال فسلكتها فاذا امراة عليها ثياب معصفرة على سرير وقناديل
وهي تدعوني فلما رايت ذلك اخذت في قراءة يس فطفئت قناديلها وهي
تقول يا عبد الله ما صنعت بي يا عبد الله ما صنعت بي فسلمت منها قال المقرئ

حرف الفاء من الزيادات

فلا يصيبنكم شيء من خوف او ظالم من سلطان او عدو الا قرأتم سورة يس فانه يدفع عنكم بها انتهى ما ذكره شيخنا

حرف الفاء

حديث فاتحة الكتاب شفاء من السم ص عب عن ابي سعيد ابو الشيخ في الثواب عن ابي هريرة وابي سعيد معا حديث فاتحة الكتاب شفاء من كل داء هب عن عبد الملك بن عمير مرسلا حديث فاتحة الكتاب تعدل بثلث القرآن عبد بن حميد عن ابن عباس حديث فاتحة الكتاب انزلت من كنز تحت العرش ابن راهويه عن علي حديث فاتحة الكتاب وآية الكرسي لا يقرأهما عبد في دار فيصيبهم ذلك اليوم عين انس او جن فر عن عمران بن حصين حديث فاتحة الكتاب تجزي ما لا يجزي شيء من القرآن ولو ان فاتحة الكتاب جعلت في كفة الميزان وجعل القرآن في الكفة الاخرى لفضلت فاتحة الكتاب على القرآن سبع مرات فر عن ابي الدرداء حديث فارس نطحة او نطحتان ثم لا فارس بعد هذا ابدا والروم ذات القرون كلما هلك قرن خلفه قرن اهل صبر واهله لآخر الدهر هم اصحابكم ما دام في العيش خير الحارث عن ابن محيريز قال في النهاية قوله فارس نطحة او نطحتان ثم لا فارس بعد هذا ابدا معناه ان فارس يقاتل المسلمين مرة او مرتين ثم يبطل ملكها ويزول فحذف الفعل لبيان معناه قوله والروم ذات القرون قال في النهاية القرون جمع قرن ومنه حديث ابي سفيان لم ار كاليوم طاعة قوم ولا فارس الاكارم ولا الروم ذات القرون وقيل اراد بالقرون في حديث ابي سفيان الشعور وكل ضفيرة من ضفائر الشعر قرن انتهى وقال الجوهري والقرن الخصلة من الشعر ومنه قول ابي سفيان في الروم ذات القرون قال الاصمعي اراد قرون شعورهم وكانوا يطولون ذلك يعرفون به ويقال للرجل قرنان ضفيرتان انتهى حديث فاطمة بضعة مني فمن اغضبها اغضبني خ عن المسور قوله فاطمة قال شيخ شيوخنا اي بنت رسول الله صلعم ورضي الله عنها وامها خديجة رضي الله عنها ولدت في الاسلام وقيل قبل البعثة وتزوجها علي رضي الله عنه بعد بدر في السنة الثانية وولدت له وماتت سنة احدى عشرة بعد النبي صلعم بستة اشهر وقيل غير ذلك ولها اربع وعشرون سنة واقوى ما يستدل به على تقديم فاطمة على غيرها من نساء عصرها ومن بعدهن ما ذكر من قوله صلعم انها سيدة نساء العالمين الا مريم وانها رزئت النبي صلعم دون غيرها من بناته فانهن متن في حياته فكن في صحيفته ومات هو في حياتها فكان في صحيفتها وكنت اقول ذلك استنباطا الى وجدته منصوصا عليه قال ابو جعفر الطبري في تفسير آل عمران من التفسير الكبير من طريق فاطمة بنت الحسين بن علي ان جدتها فاطمة قالت دخل رسول الله صلعم يوما وانا عند عائشة فناجاني فبكيت ثم ناجاني فضحكت فسألتني عائشة عن ذلك فقلت لقد عجلت اخبرك

بسر رسول الله صلعم فتركتني فلما توفي سالت فقلت ناجاني فذكر الحديث في معارضة جبريل له بالقرآن مرتين وانه قال احسب اني ميت في عامي هذا وانه لن ترزأ امرأة من نساء المسلمين بمثل ما رزئت فلا تكوني دون امرأة منهن صبرا فبكيت فقال انت سيدة نساء اهل الجنة الا مريم فضحكت قلت واصل الحديث في الصحيح بدون هذه الزيادة قوله بضعة بفتح الموحدة وحكي ضمها وكسرها الفتح وسكون المعجمة اي قطعة لحم قوله فمن اغضبها اغضبني استدل به السهيلي على ان من سبها فانه يكفر وتوجيهه انها تغضب ممن سبها وقد سوى بين غضبها وغضبه ومن اغضبه صلعم يكفر وفي هذا التوجيه نظر لا يخفى وفيه انها افضل بنات النبي صلعم واما ما اخرج الطحاوي وغيره من حديث عائشة في قصة مجيء زيد بن حارثة بزينب بنت رسول الله صلعم من مكة وفي آخره فقال النبي صلعم هي افضل بناتي اصيبت في فقد اجاب عنه بعض الائمة تقدير ثبوته بان ذلك كان متقدما ثم وهب الله تعالى لفاطمة من الاحوال السنية والكمال ما لم يشركها فيه احد من نساء هذه الامة مطلقا انتهى قلت وقد مضى تقرير افضليتها مطلقا على الشيخين انتهى حديث فاطمة مني يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها وان الانساب تنقطع يوم القيامة غير نسبي وسببي وصهري حم ك عنه قوله يقبضني ما يقبضها قال في النهاية اي اكره ما تكرهه وانجمع مما تنجمع منه قوله ويبسطني ما يبسطها قال في النهاية اي يسرني ما يسرها قوله وان الانساب تنقطع يوم القيامة قال الله عز وجل فلا انساب بينهم يومئذ ولا نسبا ولون قال في المصباح نسبته الى ابيه نسبا من باب قتل عزوته اليه وانتسب هو اليه اعتزى والاسم النسبة بالكسر فيجمع على نسب مثل سدرة وسدر وقد تضم فيجمع مثل غرفة وغرف قال ابن السكيت ويكون من قبل الاب ومن قبل الام ويقال نسبته في تميم اي هو منهم والجمع انساب مثل سبب واسباب انتهى وقال في النهاية كل سبب ونسب ينقطع الا سببي ونسبي النسب بالولادة والسبب بالزواج واصله من السبب وهو الحبل الذي يتوصل به الى الماء ثم استعير لكل ما يتوصل به الى شيء كقوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب اي الوصل والمودات قوله وصهري قال في النهاية الصهر حرمة التزويج والفرق بينه وبين النسب ان النسب ما رجع الى ولادة قريبة من جهة الآباء والصهر ما كان من خلطة تشبه القرابة يحدثها التزويج انتهى وقال في المصباح الصهر اهل بيت المرأة قال ومن العرب من يجعل الاحماء والاختان جميعا اصهارا وقال الازهري الصهر يشتمل على قرابات النساء ذوي المحارم وذوات المحارم كالابوين والاخوة واولادهم والاعمام والاخوال والخالات فهؤلاء اصهار زوج المرأة ايضا وقال ابن السكيت كل من كان من قبل الزوج من ابيه واخيه او عمه فهم الاحماء ومن كان من قبل المرأة فهم الاختان ويجمع الصنفين الاصهار وصاهرت اليهم اذا

زوجت منهم وتقدم فيه كلام في احفظوني في اصحابي **حديث** فاطمة سيدة
ن اهل الجنة الا مريم بنت عمران **ك** عن ابي سعيد **حديث** فاطمة احب
الي منك وانت اعز علي منها قاله لعلي **طس** عن ابي هريرة **حديث** فتح اليوم
من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد بيده تسعين **حم ق** عن ابي هريرة **قوله**
من ردم ياجوج وماجوج المراد بالردم السد
فتح بضم الف وكسر المثناة **قوله**
الذي بناه ذو القرنين وصفته كما في البخاري معلقا قال رجل للنبي صلعم رايت السد
مثل البرد المحبر قال رايته قال شيخ شيوخنا وصله ابن ابي عمر من طريق سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن رجل من اهل المدينة انه قال للنبي صلعم يا رسول الله قد رايت سد ياجوج وماجوج
قال كيف رايته قال مثل البرد المحبر طريقة حمراء وطريقة سوداء قال قد رايته **قوله**
ياجوج وماجوج هم قبيلتان من ولد يافث بن نوح روى ابن مردويه والحاكم من حديث
حذيفة مرفوعا ياجوج امة وماجوج امة كل امة اربعمائة الف رجل لا يموت احدهم
حتى ينظر الف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون على شيء اذا خرجوا الا اكلوه ومن يموت
منهم مات منهم انتهى واخرج ابن ابي حاتم من طريق شريح بن عبيد عن كعب قال هم
ثلاثة اصناف صنف اجسادهم كالارز بفتح الهمزة وسكون الراء ثم زاء وهو شجر
كبار جدا وصنف اربعة اذرع في اربعة اذرع وصنف يفترشون آذانهم ويلتحفون
بالاخرى واخرج هو ايضا والحاكم من طريق ابي الجوزاء عن ابن عباس ياجوج وماجوج
شبرا شبرا وشبرين شبرين واطولهم ثلاثة اشبار وهم من ولد آدم قال في الفتح ووقع
في فتاوى الشيخ محيي الدين ياجوج وماجوج من اولاد آدم لا من حواء عند جماهير العلماء
فيكونون اخوتنا لاب كذا قال ولم نر هذا عن احد من السلف الا عن كعب الاحبار
ويرده الحديث المرفوع انهم من ذرية نوح ونوح من ذرية حواء قطعا **قوله**
وعقد بيده تسعين وصورتها ان يجعل طرف السبابة اليمنى في اصل الابهام ويضمها
ضما محكما بحيث ينطوي عقدتاها حتى تصير مثل الحية المطوقة **فائدة** ياجوج وماجوج
بغير همزة لاكثر القراء وقراءة عاصم بالهمز وانكنة فيهما وهي لغة بني اسد وقرا العجاج
وولده رؤبة اجوج بهمزة بدل الياء وهما اسمان اعجميان عند الاكثر منعا من الصرف
للعلمية والعجمة وقيل بل عربيان **حديث** فتح الله بابا للتوبة من المغرب
عرضه مسيرة سبعين عاما لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه **تخ** عن صفوان بن عسال
حديث فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يكفرها الصيام
والصدقة والصلوة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر **ق ت ه** عن حذيفة
واوله وتمامه كما في مسلم عن شقيق عن حذيفة قال كنا عند عمر رضي الله عنه قال ايكم
يحفظ قول رسول الله صلعم في الفتنة كما قال قلت انا قال انك لجري وكيف قال قال
بل سمعت رسول الله صلعم يقول فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره
يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال
عمر ليس هذا اريد انما اريد التي تموج كموج البحر فقلت ما لك ولها يا امير المؤمنين ان

بينك

بينك وبينها بابا مغلقا قال فيكسر الباب ام يفتح قال قلت لا بل يكسر قال
ذلك احرى ان لا يغلق ابدا قال فقلنا لحذيفة هل كان عمر يعلم من الباب
قال نعم كما يعلم ان دون غد الليلة اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط قال فهبنا
ان نسال حذيفة من الباب فقلنا لمسروق سله فساله فقال عمر انتهى هذا لفظ مسلم
وفي البخاري بمعناه **قوله** ايكم يحفظ الخ خاطب بذلك الصحابة **قوله**
يكفرها الصيام والصلوة قال في الفتح قال بعض الشراح يحتمل ان كل واحدة
من الصلوة وما معها مكفرة للمذكورات كلها لا لكل واحدة منها وان يكون من باب
اللف والنشر بان الصلوة مثلا مكفرة للفتنة في الاهل والصوم في الولد الى اخره والمراد
بالفتنة ما يعرض للانسان مع من ذكر من البشر او الالتهاء بهم او ان ياتي لاجلهم بما لا يحل
له او يخل بما يجب عليه واستشكل ابن ابي جمرة وقوع التكفير بالمذكورات للوقوع
في المحرم او الاخلال بالواجب لان الطاعات لا تسقط ذلك فان حمل على الوقوع
في المكروه والاخلال بالمستحب لم يناسب اطلاق التكفير والجواب التزام الاول وان
الممتنع من تكفير الحرام والواجب ما كان كبيرة فهي التي فيها النزاع واما الصغائر
فلا نزاع في انها تكفر لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الاية
وقال الزين بن المنير الفتنة بالاهل تقع بالميل اليهن او عليهن في القسمة والايثار
حتى في اولادهن ومن جهة التفريط في الحقوق الواجبة لهن وبالمال تقع بالاشتغال
به عن العبادة او بحبسه عن اخراج حق الله فيه والفتنة بالاولاد تقع بالميل الطبيعي
الى الولد وايثاره على كل احد والفتنة بالجار تقع بالحسد والمفاخرة والمزاحمة
في الحقوق واهمال التعاهد ثم قال واسباب الفتنة بمن ذكر غير منحصرة فيما ذكرت
من الامثلة واما تخصيص الصلوة وما ذكر معها بالتكفير دون سائر العبادات
ففيه اشارة الى تعظيم قدرها لا نفي ان غيرها من الحسنات ليس فيه صلاحية
التكفير ثم ان التكفير المذكور يحتمل ان يقع بنفس فعل الحسنات المذكورة ويحتمل
ان يقع بالموازنة والاول اظهر والله اعلم وقال ابن ابي جمرة خص الرجل بالذكر لانه
في الغالب صاحب الحكم في داره واهله والا فالنساء شقائق الرجال في الحكم
ثم اشار الى ان التكفير لا يختص بالاربع المذكورات بل نبه بها على ما عداها
والضابط ان كل ما شغل صاحبه عن الله فهو فتنة له وكذلك المكفرات
فذكر من عبادة الافعال الصلوة والصيام ومن عبادة المال الصدقة ومن عبادة
الاقوال الامر بالمعروف وتقدم في هذا مزيد في الصلوات **قوله** التي تموج
اي الفتنة وصرح بها في رواية للبخاري **قوله** كموج البحر اي تضطرب
اضطراب البحر عند هيجانه وكنى بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشا
عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة **قوله** ان بينك وبينها بابا مغلقا اي
لا يخرج منها شيء في حياتك قال ابن المنير آثر حذيفة الحرص على حفظ السر
ولم يصرح لعمر بما سال عنه وانما كنى عنه كناية وكانه كان ماذونا له في مثل

ذلك وقال النووي يحتمل ان يكون حذيفة علم ان عمر يقتل ولكنه كره ان
يخاطبه بالقتل لان عمر كان يعلم انه الباب فاتى بعبارة يحصل بها المقصود بغير
تصريح بالقتل انتهى وفي لفظ من طريق ربعي ما يعكر على ذلك كما سأذكره وكانه
مثل الفتن بدار ومثل حياة عمر بباب لها مغلق ومثل موته بفتح ذلك الباب
فما دامت حياة عمر موجودة وهي الباب المغلق لا يخرج مما داخل تلك الدار شيء
فاذا مات فقد انفتح ذلك الباب فخرج ما في تلك الدار قوله قال يفتح
الباب او يكسر قال لا بل يكسر قال ذلك احرى ان لا يغلق زاد في رواية ذلك اجدر ان
لا يغلق الى يوم القيامة قال ابن بطال انما قال ذلك لان العادة ان الغلق انما
يقع في الصحيح فاما ما انكسر فلا يتصور غلقه حتى يجبر انتهى ويحتمل ان يكون كنى عن الموت
بالفتح وعن القتل بالكسر ولهذا قال في رواية ربعي فقال كسرا لا ابا لك لكن بقية
رواية ربعي تدل على ما قدمته فان فيه قال وحدثته ان ذلك الباب رجل يقتل
او يموت وانما قال عمر ذلك اعتمادا على ما عنده من النصوص الصريحة في وقوع الفتن
في هذه الامة ووقوع البأس بينهم الى يوم القيامة وقد وافق حذيفة على معنى
رواية هذه ابو ذر فروى الطبراني برجال ثقات انه لقي عمر فاخذ بيده
فغمزها فقال ابو ذر ارسل يدي يا قفل الفتنة الحديث وفيه ان ابا ذر قال
لا تصيبكم فتنة ما دام فيكم واشار الى عمر وروى البزار من حديث قدامة بن
مظعون عن اخيه عثمان انه قال لعمر يا غلق الفتنة فسأله عن ذلك فقال مررت
ونحن جلوس مع النبي صلعم فقال هذا غلق الفتنة لا يزال بينكم وبين الفتنة
باب شديد الغلق ما عاش قوله كما ان دون غد الليلة اي ان ليلة غد
اقرب الى اليوم من غد قوله اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط
جمع اغلوطة وهو ما يغالط به اي حدثته حديثا صدقا محققا عن النبي صلعم
لا عن اجتهاد ولا رأي وقال ابن بطال انما علم عمر انه الباب لانه كان مع النبي
صلعم على حراء وابو بكر وعثمان فرجف فقال اثبت فانما عليك نبي وصديق
وشهيدان او فهم ذلك من قول حذيفة بل يكسر انتهى والذي يظهر ان عمر علم
الباب بالنص كما قدمته عن عثمان بن مظعون وابي ذر فلعل حذيفة حضر
ذلك وقد قيل ان عمر عابر فانه ذلك فلم يشك فيه حتى سأل عنه فالجواب
ان ذلك يقع مثله عند شدة الخوف ولعله خشي ان يكون نسي فسأل من يذكره
وهذا هو المعتمد قوله فهبنا بكسر الهاء اي خفنا ودل ذلك على حسن تأدبهم
مع كبارهم قوله فقلنا لمسروق سله هو ابن الاجدع من كبار التابعين
وكان من خواص اصحاب ابن مسعود وحذيفة وغيرهما من كبار الصحابة قوله
فسأله فقال من الباب قال عمر قال الكرماني تقدم قوله ان بين الفتنة وبين
عمر بابا فكيف يفسر الباب بعد ذلك انه عمر والجواب ان في الاول تجوزا
او المراد بين الفتنة وبين حياة عمر او بين نفس عمر وبين الفتنة بدنه

لان البدن غير النفس انتهى شرح الحديث ملخصا من الفتح حديث
فتنة القبر فاذا سئلتم عني فلا تشكوا ك عن عائشة تقدم الكلام على
فتنة القبر في حديث فجرت اربعة انهار من الجنة الفرات والنيل
وسيحان وجيحان حم عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في
حديث فجور المرأة الفاجرة كفجور الف فاجر وبر المرأة كعمل سبعين
صديقا ابو الشيخ عن ابن عمر قوله الفاجر قال في النهاية الفاجر هو المنبعث
في المعاصي والمحارم وقال في المصباح فجر العبد فجورا من باب قعد فسق وزنى
انتهى وتقدم ذلك حديث فخذ المرء المسلم من عورته طب
عن جرهد بجانبه علامة الصحة حديث فراش للرجل وفراش للمرأة
والثالث للضيف والرابع للشيطان حم م د ن عن جابر قال النووي
قال العلماء معناه ان ما زاد على الحاجة فاتخاذه انما هو للمباهاة والاختيال
والالتهاء بزينة الدنيا وما كان بهذه الصفة فهو مذموم وكل مذموم يضاف
الى الشيطان لانه يرتضيه ويوسوس به ويحسنه ويساعد عليه وقيل انه على ظاهره
وانه اذا كان لغير حاجة كان للشيطان عليه مبيت ومقيل كما انه يحصل له المبيت
بالبيت الذي لا يذكر اسم الله تعالى صاحبه عند دخوله عشاء واما تعديد الفراش
للزوج والزوجة فلا بأس به لانه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض ونحوه
وغير ذلك واستدل بعضهم بهذا على انه لا يلزمه النوم مع امرأته وان له الانفراد
عنها بفراش والاستدلال به في هذا ضعيف لان المراد بهذا وقت الحاجة بالمرض
وغيره كما ذكر وان كان النوم مع الزوجة ليس واجبا لكنه بدليل آخر والصواب
في النوم مع الزوجة انه اذا لم يكن لواحد منهما عذر في الانفراد فاجتماعهما في
فراش واحد افضل وهو ظاهر فعل رسول الله صلعم الذي واظب عليه مع مواظبته
صلعم على قيام الليل معها فاذا اراد القيام لوظيفته قام وتركها فيجمع بين
وظيفته وقضاء حقها المندوب وعشرتها بالمعروف لا سيما ان عرف من
حالها حرصها على هذا ثم انه لا يلزم من النوم معها الجماع والله اعلم انتهى
حديث فرج سقف بيتي وانا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري
ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغها في
صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء الدنيا فلما جئنا الى السماء
الدنيا قال جبريل لخازن السماء الدنيا افتح قال من هذا قال هذا جبريل
قال هل معك احد قال نعم معي محمد قال ارسل اليه قال نعم فافتح فلما علونا
السماء الدنيا فاذا رجل عن يمينه اسودة وعن يساره اسودة فاذا نظر
قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن
الصالح قلت يا جبريل من هذا قال هذا آدم وهذه الاسودة عن يمينه
وعن شماله نسم بنيه فاهل اليمين اهل الجنة والاسودة التي عن شماله

اهل النار فاذا نظر عن يمينه ضحك واذا نظر عن شماله بكى ثم عرج بي جبريل
حتى اتى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال له خازنها مثل ما قال خازن السماء
الدنيا ففتح فلما مررت بادريس قال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا
قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت
من هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح
فقلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ
الصالح فقلت من هذا قال هذا عيسى ابن مريم ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي
الصالح والاخ الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابرهيم ثم عرج بي حتى
ظهرت بمستوى اسمع فيه صريف الاقلام ففرض الله عز وجل على امتي خمسين صلوة فرجعت
بذلك حتى مررت على موسى فقال موسى ماذا فرض ربك على امتك قلت فرض عليهم
خمسين صلوة قال لي موسى فراجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت ربي
فوضع عني شطرها فرجعت الى موسى فاخبرته فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق
ذلك فراجعت ربي فقال هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي فرجعت الى موسى
فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي ثم انطلق بي حتى انتهى الى سدرة
المنتهى فغشيها الوان لا ادري ما هي ثم دخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ
واذا ترابها المسك ق غرابة ذكر الا قوله ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى اسمع
فيه صريف الاقلام فانه عن ابن عباس وابي حبة البدري **قوله** فرج بضم الفاء
وخفة الراء المكسورة وبالجيم اي فتح والحكمة فيه ان الملك انصب اليه من السماء
انصبابة واحدة ولم يعرج على شيء سواه مبالغة في المفاجاة وتنبيها على ان الطلب
وقع على غير ميعاد ويحتمل ان يكون السر في ذلك التمهيد لما وقع من شق صدره فكان
الملك اراه بانفراج السقف والتيامه في الحال كيفية ما سيصنع به لطفا به وتثبيتا
له والله اعلم **قوله** سقف بيتي اضافه لنفسه لصدق الاضافة بادنى ملابسة
والا فهو بيت ام هانئ **قوله** فنزل جبريل اي من الموضع المفروج من السقف
قوله ففرج صدري هو بفتح الفاء وبالجيم ايضا بالبناء للفاعل اي شقه وفي
نسخة ففرج صدري والحكمة في شق صدره ليطمئنه لما يرى من عظيم الملكوت قال الراغب
الصدر الجارحة وجمعه صدور وقال حكي المراد بالصدر القلب لانه محل الفهم والعلم
وانما ذكر الصدر لقربه من القلب وامتزاجه به وقال الحكيم الترمذي ذكر الصدر دون
القلب لان محل الوسوسة في الصدر فازال منه الوسوسة وابدلها بدواعي الخير وقد
تكرر شق الصدر الشريف اربع مرات قيل وخامسة ولم تثبت الاولى وهو صغير في بني
سعد روى حديثها الامام احمد ومسلم والدارمي والحاكم وصححه والطبراني والبيهقي
وابو نعيم الثانية وهو ابن عشر سنين روى عبد الله ابن الامام احمد في زوائد المسند
بسند رجاله ثقات وابن حبان والحاكم وابو نعيم وابن عساكر والضيا في المختارة
عن ابي ابن كعب ان ابا هريرة قال يا رسول الله ما اول ما ابتديت به من امر النبوة

قال

قال اني لفي صحراء ابن عشر حجج اذا انا برجلين فوق راسي يقول احدهما لصاحبه
اهو هو قال نعم فاخذاني فاستقبلاني بوجوه لم ارها لخلق قط وارواح لم ارها
من خلق قط وثياب لم ارها على احد قط فاقبلا الي يمشيان حتى اخذ كل واحد
منهما بعضدي لا اجد لاخذهما مسا فقال احدهما لصاحبه اضجعه فاضجعاني بلا قصر
ولا هصر فقال احدهما لصاحبه افلق صدره فهوى احدهما الى صدري ففلقاه فيما ارى
بلا دم ولا وجع فكان احدهما يختلف بالماء في طست من ذهب والاخر يغسل جوفي
فقال احدهما لصاحبه افلق صدره فاذا صدري فيما ارى مفلوقا لا اجد له وجعا
ثم قال شق قلبه فشق قلبي فقال اخرج الغل والحسد منه فاخرج شبه العلقة فنبذ به
ثم قال ادخل الرافة والرحمة في قلبه فادخل شيئا كهيئة الفضة ثم اخرج ذرورا
كان معه فذره عليه ثم نقر ابهامي ثم قال اغد واسلم فرجعت بما لم اغد به من رحمتي للصغير
ورقتي للكبير المرة الثالثة عند المبعث روى حديثها ابو داود والطيالسي والحرث بن
ابي اسامة والبيهقي وابو نعيم المرة الرابعة ليلة الاسراء روى حديثها الامام احمد
والشيخان والحكمة في تكرر ذلك فالاولى في زمن الطفولية لينشأ على اكمل الاحوال
من العصمة من الشيطان ثم عند التكليف وهو ابن عشر تقريبا حتى لا يتلبس بشيء مما
يعاب على الرجال ثم عند المبعث زيادة في الكرامة ليتلقى ما يلقى اليه بقلب قوي في اكمل
الاحوال من التطهير ثم عند ارادة العروج ليتاهب للمناجاة قال القرطبي في المفهم
والتوربشتي والحافظ وشيخنا رحمهم الله ان جميع ما ورد من شق الصدر واستخراج
القلب وغير ذلك مما يجب التسليم له دون التعرض لصرفه عن حقيقته لصلاحية القدرة فلا يستحيل
شيء من ذلك ويؤيده الحديث الصحيح انهم كانوا يرون اثر المخيط في صدره قال شيخنا
وما وقع من بعض جهلة العصر من انكار ذلك وحمله على الامر المعنوي والزام قائله القول
بقلب الحقائق فهو جهل صريح وخطأ قبيح نشأ من خذلان الله تعالى لهم وعكوفهم
على العلوم الفلسفية وبعدهم عن دقائق السنة عافانا الله تعالى من ذلك انتهى
ملخصا من كلام صاحبنا محمد بن يوسف الشامي **قوله** ثم غسله بماء زمزم يؤخذ
منه انه افضل المياه وبه جزم البلقيني قال ابن ابي جمرة انما لم يغسل بماء الجنة لما اجتمع
في زمزم من كون اصل مائها من الجنة ثم استقر في الارض فاريد بذلك بقاء بركته
صلعم في الارض وقال غيره لما كان زمزم اصل حيوة ابيه اسماعيل وقد ربي عليه
ونما عليه قلبه وجسده وصار هو صاحبه وصاحب البلدة المباركة ناسب ان
يكون ولده الصادق المصدوق كذلك ولما فيه من الاشارة الى اختصاصه
بذلك فانه قد صارت الولاية اليه في الفتح فجعل السقاية للعباس ولولده وحجابة
البيت لعثمان بن ابي شيبة وعقبه الى يوم القيامة **قوله** ثم جاء بطست من ذهب
بفتح الطاء وكسرها وسكون السين المهملة وقد تدغم السين في التاء بعد قلبها تاء
قوله من ذهب لا يقال فيه جواز استعمال انية الذهب لانا نقول هذا
استعمال فعل الملائكة لا فعلنا او كان ذلك قبل تحريم انية الذهب لانه معروف

فخص بذلك لأنه آلة الغسل عرفا وكان من ذهب لأنه أعلى أواني الجنة قوله
ممتلئ نعت لطست كذا وقع بالتذكير على معنى الإناء لا على لفظ الطست لأنها مؤنثة
قوله حكمة وإيمانا بالنصب على التمييز والمعنى أن الطست جعل فيها شيء يحصل
كمال الإيمان والحكمة فسمي حكمة وإيمانا مجازا أو مثلا له بناء على جواز تمثيل المعاني كما يمثل الموت
كبشا قوله ممتلئ في رواية مملوءا حكمة وإيمانا فأفرغها في صدري قال شيخنا
قال أبو البقاء ومملوءا بالنصب على الحال وصاحب الحال الطست لأنه وإن كان نكرة
فقد وصف بقوله من ذهب فقرب من المعرفة ويجوز أن يكون حالا من الضمير في الجار لأن
تقديره بطست كائن من ذهب فنقل الضمير من اسم الفاعل إلى الجار ولو روي بالجر
على الصفة وأما حكمة وإيمانا فمنصوبان على التمييز قال والطست مؤنث ولكنه غير
حقيقي فيجوز تذكير صفته حملا على معنى الإناء انتهى وتقدم الكلام على الحكمة في باب كم أهل
اليمن قوله ثم أطبقه أي غطاه وجعله مطبقا قوله ثم أخذ بيدي استدل به
بعضهم على أن المعراج وقع غير مرة لكون الإسراء إلى بيت المقدس لم يذكر هنا
ويمكن أن يقال هو من اختصار الراوي والإتيان بثم المقتضية للتراخي لا ينافي
وقوع أمر الإسراء بين الأمرين المذكورين وهما الإطباق والعروج بل يشير إليه وحاصله
أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر قوله فعرج بالفتح أي الملك أي صعد بي
قوله افتح يدل على أن الباب كان مغلقا قال ابن المنير حكمته التحقق أن السماء لا تفتح
إلا من أجله بخلاف ما لو وجده مفتوحا قوله قال هذا جبريل فيه من أدب الاستئذان
أن المستأذن يسمي نفسه لئلا يلتبس بغيره قوله أرسل إليه يحتمل أن يكون خفي
عليه أصل إرساله لاشتغاله بعبادته ويحتمل أن يكون استفهم عن الإرسال إليه للعروج إلى
السماء وهو الأظهر لقوله إليه ويؤخذ منه أن رسول الرجل يقوم مقام إذنه لأن الخازن
لم يتوقف على الفتح له على الوحي إليه بذلك بل عمل بلازم الإرسال إليه قوله
أسودة بوزن أزمنة وهي الأشخاص من كل شيء قوله قلت يا جبريل من هذا
ظاهره أنه سأل عنه بعد أن قال له آدم مرحبا ورواية مالك بن صعصعة بعكس ذلك
وهي المعتمدة فتحمل هذه عليها إذ ليس في هذه أداة ترتيب قوله نسم بنيه
النسم بالنون والمهملة المفتوحتين جمع نسمة وهي الروح وظاهره أن أرواح بني
آدم من أهل الجنة والنار في السماء وهو مشكل قال القاضي عياض فقد جاء أن أرواح
الكفار في سجين وأن أرواح المؤمنين منعمة في الجنة يعني فكيف تكون مجتمعة
في سماء الدنيا وأجاب بأنه يحتمل أنها تعرض على آدم أوقاتا فصادف وقت عرضها
مرور النبي صلعم أو وقت وفاتها ويدل على أن كونهم في الجنة والنار إنما هو في
أوقات دون أوقات قوله تع النار يعرضون عليها غدوا وعشيا واعترض
بأن أرواح الكفار لا تفتح لهم أبواب السماء كما هو نص القرآن والجواب عنه
ما أبداه هو احتمالا أن الجنة كانت في جهة يمين آدم والنار كانت في جهة
شماله وكان يكشف له عنهما انتهى ويحتمل أن يقال إن النسم المرئية هي التي لم تدخل

الأجسام

الأجساد بعد وهي مخلوقة قبل الأجساد ومستقرها عن يمين آدم والنار كانت
في جهة شماله وكان يكشف له عنهما انتهى ويحتمل أن يقال إن النسم المرئية هي التي
لم تدخل وشماله وقد أعلم بما سيصيرون إليه فلذلك كان يستبشر إذا نظر إلى من
عن يمينه ويحزن إذا نظر إلى من عن شماله بخلاف التي في الأجساد فليست مرادة قطعا
بخلاف التي انتقلت من الأجساد إلى مستقرها في جنة أو نار فليست مرادة أيضا فيما
يظهر وبهذا يندفع الإيراد ويعرف أن قوله نسم بنيه عام مخصوص أو أريد به الخصوص
وأما ما أخرجه ابن إسحق والبيهقي من طريقه في حديث الإسراء فإذا أنا بآدم تعرض
عليه أرواح ذريته المؤمنين فيقول روح طيبة ونفس طيبة اجعلوها في عليين
ثم تعرض عليه أرواح ذريته الفجار فيقول روح خبيثة ونفس خبيثة اجعلوها في
سجين وفي حديث أبي هريرة عند الطبراني والبزار فإذا عن يمينه باب تخرج منه ريح
طيبة وعن شماله باب تخرج منه ريح خبيثة إذا نظر عن يمينه استبشر وإذا نظر عن
شماله حزن فهذا لو صح لكان المصير إليه أولى من جميع ما تقدم ولكن سندهما ضعيف
قوله مرحبا مفعول مطلق أي صادفت رحبا لا ضيقا وهي كلمة تقال عند
تأنيس القادم قوله ثم مررت بعيسى ليست ثم هنا على بابها في الترتيب إلا
أن قيل بتعدد المعراج إذ الروايات متفقة على أن المرور به كان قبل المرور بموسى
فهي للترتيب الإخباري لا للترتيب الزماني إذا لم نقل بتعدد المعراج فوائد
الأولى أثبت ما قيل في ترتيبهم في السموات أن في الأولى آدم وفي الثانية يحيى
وعيسى وفي الثالثة يوسف وفي الرابعة إدريس وفي الخامسة هرون وفي السادسة
موسى وفي السابعة إبرهيم أشار إلى ذلك في الفتح الثانية استشكل رؤية الأنبياء
في السموات مع أن أجسادهم مستقرة في قبورهم وأجيب بأن أرواحهم تشكلت
بصور أجسادهم أو أحضرت أجسادهم لملاقاته صلعم تلك الليلة تشريفا له ومثله
الذين صلوا معه في بيت المقدس يحتمل الأرواح خاصة ويحتمل الأجساد بأرواحها
والأظهر أن صلوته بهم ببيت المقدس كان قبل العروج فعند أحمد في حديث ابن
عباس فلما أتى النبي صلعم المسجد الأقصى قام يصلي فإذا النبيون أجمعون
يصلون معه قال عياض ثم صعد منهم إلى السموات من ذكر أنه صلعم رآه ويحتمل أن
تكون صلوته بهم بعد أن هبط من السماء فهبطوا أيضا الثالثة اختلف في حكمة
اختصاص من ذكر من الأنبياء بالسماء التي لقيه فيها والأشهر على حسب تفاوتهم
في الدرجات وعلى هذا قال ابن أبي جمرة اختص آدم بالأولى لأنه أول الأنبياء
وأول الآباء وهو الأصل فكان أولا في الأولى ولأجل تأنيس النبوة بالأبوة وعيسى
بالثانية لأنه أقرب الأنبياء عهدا من محمد ويليه يوسف لأن أمة محمد تدخل الجنة
على صورته وإدريس في الرابعة لقوله تع ورفعناه مكانا عليا والرابعة من السبع
وسط معتدل وهرون في الخامسة لقربه من أخيه وموسى أرفع منه لفضل كلام الله
تع وإبرهيم فوقه لأنه أفضل الأنبياء بعد النبي صلعم الرابعة نزول الأنبياء بالأماكن

الصالح والنبي الصالح واقتصارهم على ذلك وتواردهم عليها لان الصلاح صفة
تشمل خلال الخير ولذلك كررها كل منهم عند كل صفة والصالح هو الذي يقوم بما يلزمه
من حقوق الله وحقوق العباد فمن ثم كانت كلمة جامعة لخلال الخير وفي قول ادم والابن
الصالح اشارة الى افتخاره ببنوة النبي صلعم الى ... وقول ادريس بالاخ تلطفا وتواضعا
اذ الانبيا اخوة والمومنون اخوة وانما لم يقل والابن كما قال ادم لانه لم يكن من ابائه صلعم
وقضيته ان ذلك يأتي في نظايره الآتية **قوله** ثم عرج بي حتى ظهرت الى آخره تقدم
الكلام عليه في عرج به من حرف العين **قوله** ففرض الله عز وجل على امتي خمسين
صلوة او في رواية عند مسلم ففرض الله علي خمسين صلوة في كل يوم وليلة ونحوه
في البخاري فيحتمل ان يقال في كل من رواية الباب والرواية الاخرى اختصار او يقال
ذكر الفرض عليه يستلزم الفرض على الامة وبالعكس الا ما يستثنى من خصايصه اشار الى ذلك
في الفتح **قوله** فوضع عني شطرها قال شيخنا في رواية مالك بن صعصعة
فوضع عني عشرا وفي رواية ثابت فحط عني خمسا قال ابن المنير ذكر الشطر اعم من كونه
وقع دفعة واحدة زاد في الفتح قلت وكذا العشر فكانه وضع العشر في دفعتين والشطر
في خمس دفعات والمراد بالشطر في حديث الباب البعض وقد حققت رواية ثابت
ان التخفيف كان خمسا خمسا وهي زيادة معتمدة يتعين حمل باقي الروايات عليها
قوله فراجع ربك في رواية فارجع الى ربك اي الى الموضع الذي ناجيت فيه
ربك قيل ما وجه اعتناء موسى بهذه الامة من بين ساير الانبياء المذكورين
في الحديث واجيب بانه قال يا رب اجعلني من امة محمد صلعم لما راى من كرامتهم على
ربهم اعتنى بهم كما يعتني بالقوم من هو منهم **قوله** فقد استحييت قال ابن
المنير تفرس صلعم من كون التخفيف وقع خمسا خمسا انه لو سال التخفيف بعد ان صارت
خمسا لكان سايلا في رفعها مع ما فهم من الالزام في الاخير هي خمس وهي خمسون لا يبدل
القول لدي **قوله** ثم انطلق بي حتى انتهى بي الى سدرة المنتهى سبب تسميتها
بذلك ما وقع عند مسلم من حديث ابن مسعود ولفظه لما اسري برسول الله صلعم
قال انتهى بي الى سدرة المنتهى وهي في السماء السادسة واليها ينتهي ما يعرج من الارض
فيقبض منها وقال النووي سميت سدرة المنتهى لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها
احد الا رسول الله صلعم وقال القرطبي في المفهم ظاهر حديث انس انها في السماء السابعة
لقوله بعد ذكر السماء السابعة ثم ذهب بي الى سدرة المنتهى وفي حديث ابن مسعود
انها في السماء السادسة وهذا تعارض لا شك فيه وحديث انس هو قول الاكثر
وهو الذي يقتضيه وصفها بانها التي ينتهي اليها علم كل نبي مرسل وكل ملك مقرب
على ما قال كعب قال وما خلفها غيب لا يعلمه الا الله او من اعلمه وبهذا جزم اسمعيل
بن احمد وقال غيره اليها تنتهي ارواح الشهداء قال ويترجح حديث انس بانه مرفوع
وحديث ابن مسعود بانه موقوف كذا قال ولم يعرج على الجمع بل جزم بالتعارض
قلت ولا تعارض فقوله انها في السادسة ما دلت عليه بقية الاخبار انه وصل اليها بعد

ان دخل

ان دخل في السماء السابعة لانه يحمل على ان اصلها في السادسة واغصانها وفروعها
ومعظمها في السابعة وليس في السادسة منها الا اصل ساقها **قوله** فغشيها
الوان لا ادري ما هي فيه من الابهام للتفخيم والتهويل مثل ما في بقية حديث ابن مسعود
قال الله عز وجل اذ يغشى قال فراش من ذهب كذا فسر المبهم في قوله ما يغشى بالفراش
ووقع في رواية يزيد بن ابي مالك عن انس جراد من ذهب قال البيضاوي وذكر
الفراش وقع على سبيل التمثيل لان من شان الشجر ان يسقط عليها الجراد وشبهه وجعلها
من ذهب لصفاء لونها واضاءتها في نفسها انتهى ويجوز ان يكون من الذهب حقيقة
ويخلق فيه الطيران والقدرة صالحة لذلك وفي حديث ابي سعيد وابن عباس
عند البيهقي يغشاها الملائكة وفي حديث ابي سعيد عند البيهقي على كل ورقة منها
ملك ووقع في رواية ثابت عن انس عند ابن مردويه نحوه لكن قال تحولت ياقوتا
ونحو ذلك **قوله** هي خمس وفي رواية هن خمس وهن خمسون والمراد هن خمس
عددا بحسب الفعل وهي خمسون اي اعتدادا باعتبار الثواب قال السيوطي من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها **قوله** ثم دخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللولو بجيم ثم نون ثم موحدة
بعد الالف فذال معجمة جمع جنبذ بضم اوله وثالثه وهو ما ارتفع من الشيء واستدار كالقبة
وفي رواية حبايل بمهملة ثم موحدة ثم تحتية بعد الالف ثم لام جمع حبالة اي عقود اللولو
او قلائده وذكر الخطابي وغيره انه تصحيف واستدل به على عدم فرضية ما زاد على
الصلوات الخمس كالوتر وعلى جواز النسخ في الانشاءات خلافا لقوم فيما اكد وعلى
جواز النسخ قبل الفعل وعبارة شيخنا زكريا وفي الحديث جواز النسخ قبل الفعل
خلافا للمعتزلة ولا يشكل بان النسخ انما يكون بعد التبليغ وهنا قبله لان هذا
بعده بالنسبة الى النبي صلعم لانه كلف بذلك قطعا ثم نسخ بعد ان بلغه وفي الحديث
ان ارواح المومنين يصعد بها الى السماء وان اعمال بني ادم الصالحة تسر ادم والسيئة
تسوؤه والترحيب عند اللقاء وذكر اقرب قرابة لتمام الترحيب وان لله اقلاما تكتب
باقلام كثيرة وان ما كتبه الله تع واحكمه من اثار معلومة لا يتبدل وجواز النسخ
قبل الفعل كما تقرر بيانه والاستشفاع والمراجعة فيه والحياء من تكثير الحوايج خشية
الضعف عند القيام بشكرها وان الجنة في السماء والاستيذان وقول المستاذن
فلان ولا يقول انا [illegible] ولانه مبهم وان للسماء ابوابا حقيقة تفتح وتغلق
وان لها حفظة وانه صلعم من نسل ابرهيم عليه السلام ومدح الانسان في وجهه عند
الامن من الاعجاب ونحوه وشفقة الوالد على ولده وسروره بحسن حاله وضد ذلك
وعدم وجوب صلوة الوتر لزيادتها على الخمس وان الجنة والنار مخلوقتان

حديث فرج الزاني لا يدخل الجنة **عد** عن ابي هريرة
حديث فرغ الله عز وجل الى كل عبد من خمس من اجله ورزقه واثره ومضجعه وشقي او سعيد
حم طب عن ابي الدرداء بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في ان احدكم
حديث فرغ الى ابن ادم من اربع الخلق والخلق والرزق والاجل

طس عن ابن مسعود وتقدم معناه ايضا كما في الحديث التي قبله حديث
فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس د ت عن ركانة تقدم الكلام
عليه في العمامة على القلنسوة حديث فسطاط المسلمين يوم الملحمة
الكبرى بارض يقال لها الغوطة فيها مدينة يقال لها دمشق خير منازل المسلمين
يومئذ حم عن ابي الدرداء عليه علامة الصحة قوله فسطاط قال في النهاية هو
بالضم والكسر المدينة التي فيها مجتمع الناس وكل مدينة فسطاط وقال الزمخشري
هو ضرب من الابنية في السفر دون السرادق انتهى وقال في المصباح الفسطاط بضم
الفاء وكسرها بيت من الشعر والجمع فساطيط والفسطاط بالوجهين ايضا مدينة مصر
قديما وبعضهم يقول كل مدينة جامعة فسطاط ووزنه فعلال وبابه الكسر وشذ
من ذلك الفاظ جاءت بوجهين الفسطاط والفسطاس والقرطاس قوله
يوم الملحمة قال في النهاية الملحمة هي الحرب وموضع القتال والجمع الملاحم ماخوذ من اشتباك
الناس واختلاطهم فيها كاشتباك لحمة الثوب بالسداء وقيل هو من اللحم لكثرة لحوم
القتلى فيها انتهى وقال في المصباح الملحمة القتال قوله الغوطة قال في النهاية الغوطة
اسم البساتين والمياه التي حول دمشق وهي غوطتها حديث فصل
ما بين الحلال والحرام ضرب الدف والصوت في النكاح حم ت ن ه ك
عن محمد بن حاطب قال في النهاية هو بالضم والفتح معروف والمراد اعلان النكاح
انتهى واما حديث نهى عن الضرب بالدف فهو حديث ضعيف وسياتي رده في
نهى عن الضرب بالدف حديث فصل ما بين صيامنا وصيام اهل
الكتاب اكلة السحر حم م ٣ عن عمرو بن العاص قال شيخنا اي الفارق والمميز
بين صيامنا وصيام اليهود والنصارى السحور فانهم لا يتسحرون ونحن يستحب لنا
التسحر قال القرطبي هذا الحديث يدل على ان السحور من خصائص هذه الامة ومما خفف
به عنهم قوله اكلة السحر قال النووي المشهور وضبط الجمهور انه بفتح الهمزة مصدر
للمرة من الاكل كالغدوة والعشوة وان كثر الماكول وضبطه المغاربة بالضم قال القرطبي
وفيه بعد لان الاكلة بالضم هي اللقمة وليس المراد ان المتسحر ياكل لقمة واحدة قال
ويصح ان يقال عبر عما يتسحر به باللقمة لقلته حديث فصل ما بين
لذة المراة ولذة الرجل كاثر المخيط في الطين الا ان الله يسترهن بالحياء طس عن ابي
عمرو حديث فضل الجمعة في رمضان كفضل رمضان على الشهور فر
عن جابر حديث فضل الدار القريبة من المسجد على الدار الشاسعة كفضل
الغازي على القاعد حم عن حذيفة بجانبه علامة الحسن حديث فضل
الشاب العابد الذي تعبد في صباه على الشيخ الذي تعبد بعد ما كبرت سنه كفضل المرسلين
على سائر الناس ابو محمد التكريتي في معرفة النفس فر عن انس حديث
فضل الصلوة بالسواك على الصلوة بغير سواك سبعين ضعفا حم ك عن عائشة
حديث فضل العالم على العابد كفضلي على امتي الحارث عن ابي سعيد

حديث فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ان الله عز وجل
وملائكته واهل السموات والارضين حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون
على معلم الناس الخير ت عن ابي امامة بجانبه علامة الصحة قوله فضل
العالم على العابد كفضلي على ادناكم قال شيخنا قال الشيخ كمال الدين الزملكاني
في كتابه المسمى تحقيق الاولى من اهل الرفيق الاعلى اعلم ان التفضيل تارة يكون
بين الصفتين وتارة يكون بين المتصفين ثم التفضيل بين المتصفين قد يراد
به الاكثر منهما ثوابا وقد يراد به الاقرب الى الله تع وفي كلام كثير من العلماء اشارة
الى ان الفضيلة تكون بكثرة الثواب وهذا يحتاج الى تفصيل لانه ان اريد بكثرة الثواب
ما يعطيه الله تع للعبد في الاخرة من درجات الجنة ولذاتها وماكلها ومشاربها
ومناكحها وملكها ونعيمها الجسماني فالمنع في ذلك محال وان اريد به ما يعطيه الله
تعالى للعبد من مقامات القرب ولذة النظر اليه وسماع كلامه ولذات المعارف
الالهية التي تحصل عند كشف الغطاء وما ناسب ذلك فهذا القول الاخر وهو الاقرب
الى ان يقال ان الثواب بين مثل زمان فمن كان ارفع في احدهما فهو ارفع في الاخر
وفي ذلك نظر للمتامل ثم الفضيلة تارة تكون باعتبار ذاتي وتارة تكون
باعتبار عرضي فالذي باعتبار الذاتي كتفضيل احد الجنسين على الاخر في قوله
تع الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض والذي باعتبار العرضي
فما يمكن اكتسابه كقوله عز وجل وفضل الله المجاهدين على القاعدين وقد يطلق المفضل
على كل عطية لا تلزم المعطي ثم ان الصفة التي يتحقق بها التفضيل قد تكون فضيلة
احدهما على الاخر بالنسبة الى اعتبار حال الاخر وقد تكون فضيلة في نفسها كالعلم
فانه شريف مطلوب لذاته وهو فضيلة بالنسبة الى ما دونه ومن وجه اخر وهو ان الفضيلة
قد تراد لذاتها وقد تراد لما يتوصل بها اليه كالعلم والعبادة فان العلم في ذاته يتعلق
تتلذذ به ويفتخر وتراد العبادات لما يتوصل اليه من السعادة الاخروية ويشاركها في ذلك العلم
فيظهر بهذا ان التفضيل بين امرين قد يكون باعتبار ذاتيهما وقد يكون باعتبار
ما يوصلان اليه وقد اطلق بعضهم ان الفضل في الاعمال الصالحة باعتبار كثرة الثواب
وعندي ان ذلك ليس على اطلاقه بل ان كانت ذات هذا الوصف والعمل اشرف
واعلى فهو افضل وقد يخص الله تع بعض الاعمال من الوعد بما لا يخص به الاخر ترغيبا فيه
اما لنفرة النفس عنه او لمشقته عليها فيرغب فيه بمزيد الثواب او لان غيره مما يكفي
فيه بداعي النفس والثواب عليه فضل لا انتصاف فان المفاضلة تارة تكون بكثرة
الثواب وتارة تكون بحسب الوصفين بالنظر اليهما وتارة تكون بحسب متعلقيهما وتارة
تكون بحسب ثمرتهما وقد تكون بامر عرضي هذا اذا كان الكلام في وصفين لذات
واما المفاضلة بين الذاتين فقد تكون لامر يرجع الى الجنسين وهو امر لا يدخل
تحت الاكتساب كتفضيل الانسان على الحمار وقد تكون لامر يرجع الى الشخصين
وهذا النوع من التفضيل عند التحقيق يرجع الى التفضيل بالاوصاف قال ابن حزم

الفضل قسمان لانّ ثبت لهما فضل اختصاص من الله تعالى بلا عمل وفضل مجازاة بعمل
فامّا فضل الاختصاص دون العمل فيشترك فيه جميع المخلوقين من الحيوان الناطق
وغير الناطق والجمادات والاعراض كفضل الملائكة وفضل الانبياء وفضل ابرهيم بن رسول الله
صلعم على الاطفال وناقة صالح وذبح ابرهيم وفضل مكة والمدينة و[غير مقروء] على
البقاع والحجر الاسود على الحجارة وشهر رمضان ويوم الجمعة وليلة القدر واما فضل
المجازاة فلا يكون الا للحي الناطق وهم الملائكة والانس والجن فقط واما المستحق
بها التفضيل في هذا القسم وهو المستحق بالعمل سبعة ماهية العمل وكميته وحكم الفرض نسبه
وكيفيته والكم والزمن والمكان والاضافة فالماهية ان يكون احدهما يوفي فروضه والاخر
لا يوفيها ويكثر النوافل او نوافل احدهما افضل من نوافل الاخر والكمية ان يخلص احدهما
في العمل ويشوبه الاخر ببعض المقاصد الدنيوية والكيفية ان يوفي احدهما جميع حقوق
العمل ورتبته والاخر ياتي به ولكن ينقص من رتبته والكم ان يستويا في الفرض ويتفاوتا
في النوافل والزمان كصدر الاسلام او وقت الحاجة والمكان كالصلوة في المسجد الحرام
او المدينة والاضافة كعمل من نبي او عمل مع نبي فهذا تلخيص ما ذكره في جهات التفضيل
ثم قال ونتيجة التفضيل بهذه الوجوه شيئان احدهما تعظيم الفاضل على المفضول فيما
يشترك فيه ما كان فضله بغير عمل بل باختصاص وما كان فضله بعمل والثاني علو الدرجة
في الجنة على المفضول والاول لطف الفضل وهذا القسم من التفضيل يختص به الفاضل بفضل عمله
دون من حكم بفضله الاختصاص هذا خلاصة ما ذكره واعلم ان فضيلة العمل على العمل
او الوصف على الوصف والشخص على الشخص من الامور التوقيفية التي لا سبيل الى
الكلام فيها من قبل نفسه ولا ينبغي لاحد ان يحكم بتفضيل شخص على شخص ولا نوع على نوع
الا بتوقيف نص له التفضيل او بدليل يستند الى كتاب الله تعالى او سنة رسوله صلعم
او اجماع الامة فاذا قام دليل شرعي على تفضيل مقام على مقام او نوع على نوع عملنا
بمقتضى الدليل الشرعي واما غير ذلك فلا سبيل اليه لانه لا مدخل للعقل في احكام الشريعة
لا سيما في فضائل الاعمال فانها ترجع في الحقيقة الى مقادير الثواب والعقاب او الى تفاوت
درجات القرب الالهي ولا مجال للعقل في ذلك وقد يعرض لبعض الاعمال ان يعطي النوع
من الاجر في الاخرة لا يحصل لغيره ويكون ما فعله غيره افضل مما فعله كما ورد ان الصائمين
يدخلون الجنة من باب الريان لا يدخل منه غيرهم كرامة لهم مع ان في العبادات ما هو افضل
من الصيام وقد يكون الاجر على العمل بحسب فضله على غيره ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء
وقد ورد في اعمال خاصة وعود باجور لم يرد مثلها على غيرها بل قد ورد تخصيص بعض
الاعمال المفضولة بنوع من الاجر لم يحصل على العمل الافضل مثاله ما روى ابو موسى الاشعري
ان النبي صلعم قال ثلاثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد صلعم
والعبد المملوك اذا ادّى حق الله وحق مواليه ورجل كانت له امة فادّبها فاحسن
تاديبها وعلّمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران وكان في الصحابة جماعة
امنوا بانبيائهم وآمنوا بمحمد صلعم مع ان غيرهم من الصحابة افضل منهم وانقص منهم

بان

بان لهم اجرين وبان يؤتوا اجرهم مرتين وكذلك العبد المملوك والمتزوج
عتيقته وكما ورد في اجر الشهيد من الحيوة بعد الموت وكذلك كثير من الخصائص
وهذه الخصوصيات لم تحصل لغيرهم فثبت ان الدرجات تتفاوت تارة بحسب
تفاوت الاعمال وتارة بحسب رتب الاعمال وتارة بحسب خصوصية عمل في مكان ووقت
خاص فاذا حاولنا الكلام في تفضيل مرتبة على مرتبة او عمل على عمل فلا بد من ملاحظة
ذلك فيما لم يكن فيه نص بتفضيل فيحتاج الى الاجتهاد في جهات الترجيح واما ما ورد
النص بكونه افضل من شيء آخر من غير تعارض فلا يعدل عن المنصوص عليه ولا حاكم
سوى شريعة الله الماخوذة عن رسول الله صلعم واما العلم فهو فضل في ذاته وشرف
للذات المتصفة به كيف ما كان وهو خير من الجهل على كل حال لكن هذا الفضل والشرف
الذي يشير اليه عقلي واما فضل العلم من جهة الشرع فانما كان لكونه قربة الى الله تعالى
ومقتضيا لثوابه وموجبا للخشية ومؤديا الى معرفة الله ومعرفة شريعته والفهم عنه او فهم
كلامه او هداية ضال او ارشاد مسترشد وكل واحد من هذه الامور فضيلة بحسب
متعلقه وما يترتب عليه من الخير في الدنيا والاخرة وعلم لا يؤدي الى المقصود شرعي فليس
هو العلم النافع الذي يستحق العالم به التفضيل الشرعي والعلوم تنقسم الى محمودة ومذمومة
والمحمود منها ينقسم الى فرض عين والى فرض كفاية والى مندوب والى ما يختلف في هذه الرتب
بحسب الاشخاص والازمان والامكنة وعلى الجملة فكل علم ادى الى مقصود شرعي من غير معارض
معتبر فهو في قسم العلم المحمود ومنها فاضل ومنها مفضول ومنها ما لا يوصف المتصف به
بفضل شرعي كعلم العروض مثلا ومنها ما يكون مذموما شرعا كعلم السحر والطلسمات
واحكام النجوم وما يجري مجرى ذلك ومنها ما لا يدخل فيه مدح ولا ذم الا بحسب
ما يستعمل فيه او يقصد به كعلم الهندسة وما شاكله وجميع العلوم الشرعية يجري فيها
كلام يناسب ما ذكرناه في تفاضل العبادات فان الفاضل منها قد يكون مفضولا باعتبار
والمفضول قد يصير فاضلا باعتبار وقد ينتقل العلم بحسب قصد متعلمه واستعماله له
في مقصود شرعي من درجة الاباحة الى درجة الندب كعلم الحساب وتسييرات الشمس
والقمر اذا تعلمه ليتوصل من هذا الى قسمة المواريث ومن هذا الى معرفة اوقات العبادات
وكذلك قد يصير فرض الكفاية من العلوم فرض عين وهو ظاهر واما ادراك
فضل علم على علم بالنظر الى ذاته لا بالنظر الى حال متعلمه ولا قصده ولا ما عرض من
كونه في وقت معين او زمن معين بل من حيث كونه علما كليا فان شرف العلم
بشرف معلومه فكلما كان متعلق العلم اشرف كان العلم اشرف فعلى هذا الاشرف
من العلم الموصل الى معرفة الله تعالى ومعرفة صفاته والغوص في معاني كلامه والفهم عنه
وتحقيق توحيده وتنزيهه اما بالادلة وذلك شان علماء اصول الدين القائمين
بحقه واما بالمعارف الالهية وذلك شان العارفين بالله تعالى ويحتاج ادراك
هذا العلم الى المبالغة في تزكية النفس وتطهير القلب والتنزه عن اوضار الذنوب
ورذائل الاخلاق اذا تقرر هذا فشرف العالم وفضله فكلما كان العلم اشرف

وافضل كان العالم به من حيث اتصافه به اشرف وافضل من المتصف بما دونه من
حيث اتصافه به نعم قد يعرض للمتصف بالعلم المفضول حالة يكون فيها افضل من المتصف
بالعلم الذي هو اعلى رتبة منه كما يعرض للعلم المفضول حالة يكون فيها افضل من العلم
الفاضل فيكون التفضيل في هذا المقام بحسب العوارض فاذا انتفت العوارض او قطع
النظر عنها رجع الامر الى تفضيل العلم على الاخر من حيث هو هو فلذلك لا نقطع القول
باطلاق تفضيل العالم في الجملة فانه قد لا يكون عالما بعلم تقتضي التفضيل بل العالم
بالعلم الذي تقتضي التفضيل كالعالم بعلم الشريعة الذي هو وراثة النبوة وعلم الحلال
والحرام الذي يهتدى به الى طريق الاخرة اذا لم يكن قائما بحقوق علمه عاملا به او فسدت
نيته في علمه او استعمله في غير وجهه لا يحكم له بالتفضيل وان كان علمه فاضلا في نفسه شريفا
على الدرجة لكن هو كالبضاعة النفيسة في الوعاء الخبيث واذا فسد العالم لم يكن
فساده مقصورا على نفسه بل هو فساد متعد وهو فتنة على الناس وضرر عليهم
ان كان في محل الاقتداء به لا سيما اذا استعمل ما علمه الشرع او ما اعطاه من الجدل والحجاج
والتفقه في استنباط الباطل والمراء في الدين وتدقيق الحيل في بلوغ المقاصد والتقدم
عند الاكابر ابتغاء لتتميم اغراضهم وتشبيه الباطل بالحق وتلبيسه على الناس والمغالبة
في المناظرة وكيف يقال في هذا العالم انه افضل من صديق او شهيد او احد من المؤمنين
المطيعين كلا بل هو شبيه بابليس حين غر آدم وحوا بقوله ما نهاكما ربكما عن هذه
الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين والاحاديث والاثار في تعيير علماء
الاخرة من علماء السوء كثيرة والذي يتحقق من ذلك ان العلم النافع في الاخرة من
الفضائل العظيمة وليس كل عالم به مستحقا للتفضيل والعالم المستحق للتفضيل المطلق
هو الذي يعلم العلم النافع شرعا في الدنيا والاخرة وقام بحقوق علمه من عمل او نفع او هداية
او غير ذلك من حقوق العلم النافع فذلك هو العالم المفضل بعلمه انتهى كلام الزملكاني
حديث فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر
الكواكب حل عن معاذ حديث فضل العالم على العابد سبعين
درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض ع عن عبد الرحمن بن عوف
حديث فضل المؤمن العالم على المؤمن العابد سبعون درجة ابن
عبد البر عن ابن عباس حديث فضل العالم على غيره كفضل النبي على امته
خط عن انس حديث فضل العلم احب الي من فضل العبادة
وخير دينكم الورع البزار طس ك عن حذيفة ك عن سعد حديث
فضل القران على سائر الكلام كفضل الرحمن على سائر خلقه ع في معجمه هب
عن ابي هريرة حديث فضل الماشي خلف الجنازة على الماشي امامها كفضل
المكتوبة على التطوع ابو الشيخ عن علي حديث فضل الوقت الاول
على الاخر كفضل الاخرة على الدنيا ابو الشيخ عن ابن عمر حديث
فضل الصلوة في المسجد الحرام على غيره مائة الف صلوة وفي مسجدي الف صلوة

وفي بيت

وفي بيت المقدس خمس مائة صلوة هب عن ابي الدرداء تقدم الكلام على
معناه في صلوة في مسجدي هذا حديث فضل صلوة الجماعة على صلوة
الرجل وحده خمس وعشرون درجة وفضل صلوة التطوع في البيت على فعلها في
المسجد كفضل صلوة الجماعة على المنفرد ابن السكن عن ضمرة بن حبيب عن ابيه
حديث فضل صلوة الجميع على صلوة الواحد خمس وعشرون درجة
وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلوة الفجر ق عن ابي هريرة تقدم الكلام
عليه في صلوة الرجل في جماعة تزيد قوله وتجتمع ملائكة الليل وملائكة
النهار في صلوة الفجر وفي رواية في العصر والفجر قال في الفتح قيل هم الحفظة نقله عياض
وغيره عن الجمهور وتردد ابن بزيزة وقال القرطبي الاظهر عندي انهم غيرهم ويقويه انه
لم ينقل ان الحفظة يفارقون العبد ولا ان حفظة الليل غير حفظة النهار وبانهم
لو كانوا هم الحفظة لم يقع الاكتفاء في السؤال منهم عن حال الترك دون غيرها
في قوله كيف تركتم عبادي قوله ويجتمعون قال ابن عبد البر الاظهر انهم
يشهدون معهم الصلوة في الجماعة واللفظ يحتمل الجماعة وغيرها قال عياض والحكمة في
اجتماعهم في هاتين الصلوتين من لطف الله تعالى بعباده واكرامه لهم بان جعل اجتماع
ملائكته في حال طاعة عباده لتكون شهادتهم لهم باحسن الشهادة حديث
فضل صلوة الرجل في بيته على صلوته حيث يراه الناس كفضل المكتوبة على النافلة
طب عن صهيب بجانبه علامة الحسن حديث فضل صلوة الليل على
صلوة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية ابن المبارك طب حل عن ابن
مسعود حديث فضل غازي البحر على غازي البر كفضل غازي البر على القاعد
في اهله وماله طب عن ابي الدرداء بجانبه علامة الحسن حديث
فضل غازي البحر على غازي البر كعشر غزوات في البر طب عن ابي الدرداء
حديث فضل حملة القران على الذي لم يحمله كفضل الخالق على المخلوق
فر عن ابن عباس حديث فضل الثريد على الطعام كفضل عائشة
على الكل عن انس حديث فضل القران نظرا على من يقرأه ظاهرا كفضل
الفريضة على النافلة ابو عبيد في فضائله عن بعض الصحابة حديث
فضل الله قريشا بسبع خصال لم يعطها احدا قبلهم ولا يعطاها احد بعدهم
فضل الله قريشا اني منهم وان النبوة فيهم وان الحجابة فيهم وان السقاية فيهم
ونصرهم على الفيل وعبدوا الله عشر سنين لا يعبده غيرهم وانزل الله فيهم سورة
من القران لم يذكر فيها احد غيرهم لايلاف قريش تخ طب ك والبيهقي في الخلافيات
عن ام هانئ حديث فضل الله قريشا بسبع خصال فضلهم بانهم عبدوا الله
عشر سنين لا يعبد الله الا قريش وفضلهم بانه نصرهم بان فيهم النبوة والخلافة والحجابة
والسقاية طس عن الزبير بن العوام قوله فضل بفتح الفاء وتشديد
الضاد المعجمة قوله الحجابة هي سدانة الكعبة وتولي حفظها ومن بيده

مفتاحها وهي في بني شيبة قال شيخنا سدانة البيت بكسر السين وبالدال المهملتين
وهي خدمته والقيام بأمره قال الخطابي كانت الحجابة في الجاهلية في بني عبد الدار
والسقاية في بني هاشم فأقرهما رسول الله صلعم فصار بنو شيبة يحجبون البيت
وبنو العباس يسقون الحجيج **قوله** والسقاية هي ما كانت قريش تسقيه الحجاج
من الزبيب المنبوذ في الماء وكان يليها العباس بن عبد المطلب في الجاهلية والإسلام
قال شيخنا قال النووي في شرح مسلم اعلم ان سقاية العباس حق لآل العباس كانت
للعباس في الجاهلية وأقرها النبي صلعم فهي لآل العباس أبدا قال وقال العلماء لا يجوز لأحد أن
ينزعها منهم قالوا وهي ولاية لهم عليها أقرهم رسول الله صلعم فتبقى دائمة لهم ولذريتهم أبدا
ولا ينازعون فيها ولا يشركون فيها ما داموا موجودين وقال الأزرقي كانت السقاية
بيد عبد مناف فكان يحمل الماء في المزاد والقرب الى مكة ويسكب في حياض من أدم بفناء
الكعبة للحجاج ثم وليها بعده هاشم ثم عبد المطلب حتى حفر زمزم فكان يشتري الزبيب
فينبذه في ماء زمزم ويسقي الناس وكان يسقي اللبن واللبن بالعسل في حوض آخر فقام
بأمر السقاية بعده العباس في الجاهلية ثم أقرها النبي صلعم يوم الفتح ولم تزل في يده
حتى مات فوليها عبد الله ثم ابنه علي بن عبد الله وهلم جرا وقال صاحب المجمل السقاية
الموضع الذي يتخذ فيه الشراب في الموسم وغيره انتهى **قوله** والخلافة هي الإمامة
العظمى لا يجوز أن يليها إلا قرشي **حديث** فضلت على الأنبياء بست أعطيت
جوامع الكلم ونصرت بالرعب وأحلت لي الغنائم وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا
وأرسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون **م ت** عن أبي هريرة تقدم الكلام عليه
مستوفى في أعطيت خمسا **حديث** فضلت على الأنبياء بخمس بعثت
الى الناس كافة وادخرت شفاعتي لأمتي ونصرت بالرعب شهرا أمامي وشهرا خلفي
وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي **طب**
عن السائب بن يزيد **حديث** فضلت بأربع جعلت لي الأرض مسجدا
وطهورا فأيما رجل من أمتي أتى الصلوة فلم يجد ما يصلي عليه وجد الأرض مسجدا وطهورا
وأرسلت الى الناس كافة ونصرت بالرعب من مسيرة شهرين يسير بين يدي
وأحلت لي الغنائم **حم** عن أبي أمامة **حديث** فضلت بأربع جعلت
أنا وأمتي في الصلوة كما تصف الملائكة وجعل الصعيد لي وضوءا وجعلت لي
الأرض مسجدا وطهورا وأحلت لي الغنائم **طب** عن أبي الدرداء **حديث**
فضلت على الناس بأربع بالسخاء والشجاعة وكثرة الجماع وشدة البطش
طس والإسماعيلي في معجمه عن أنس **حديث** فضلت على آدم بخصلتين كان
شيطاني كافرا فأعانني الله عليه حتى أسلم وكن أزواجي عونا لي وكان شيطان آدم
كافرا وكانت زوجته عونا على خطيئته البيهقي في الدلائل عن ابن عمر **حديث**
فضلت سورة الحج على القرآن بسجدتين **د** في مراسيله **هق** عن خالد بن معدان
مرسلا **حديث** فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين ولم نسجدهما

فلا يقرأها

فلا يقرأهما **حم ت ك طب** عن عقبة بن عامر **حديث** فضلت المرأة
على الرجل بتسعة وتسعين جزءا من اللذة ولكن الله ألقى عليهن الحياء **هب**
عن أبي هريرة **حديث** فضلت على الناس بثلاث جعلت صفوفنا
كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا
إذا لم نجد الماء وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم
يعطها نبي قبلي **حم م ن** عن حذيفة **حديث** فضوح الدنيا أهون
من فضوح الآخرة **طب** عن الفضل قال في المصباح الفضيحة العيب والجمع فضائح
وفضحته فضحا من باب نفع كشفته **حديث** فطركم يوم تفطرون وأضحاكم
يوم تضحون وعرفة يوم تعرفون الشافعي **هق** عن عطاء مرسلا **حديث**
فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون قال شيخنا قال الخطابي معنى الحديث
أن الخطأ موضوع عن الناس فيما سبيله الاجتهاد فلو أن قوما اجتهدوا فلم يروا
الهلال إلا بعد الثلاثين فلم يفطروا حتى استوفوا العدد ثم ثبت عندهم أن الشهر كان
تسعا وعشرين فإن صومهم وفطرهم ماض ولا عتب عليهم وكذا في الحج إذا أخطأوا يوم
عرفة فإنه ليس عليهم إعادته ويجزيهم أضحاهم كذلك وهذا تخفيف من الله سبحانه
ونعم ورفق بعباده انتهى **حديث** فعل المعروف يقي مصارع السوء
ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن أبي سعيد **حديث** فقدت أمة من بني
إسرائيل لا يدرى ما فعلت وإني لا أراها إلا الفار ألا ترونها إذا وضع لها ألبان
الإبل لم تشرب وإذا وضع لها ألبان الشاء شربت **حم ق** عن أبي هريرة **قوله**
لا أراها إلا الفار بالهمزة قال في الفتح وعند مسلم من طريق أخرى عن ابن
سيرين بلفظ الفارة مسخ وآية ذلك أنه يوضع بين يديها لبن الغنم فتشربه ويوضع
بين يديها لبن الإبل فلا تشربه انتهى قلت قال النووي في حديث الباب معنى هذا
أن لحوم الإبل وألبانها حرمت على بني إسرائيل دون لحوم الغنم وألبانها فدل امتناع
الفار من لبن الإبل دون الغنم على أنها مسخ من بني إسرائيل انتهى قال في الفتح ذكر عند
النبي صلعم القردة والخنازير فقال إن الله تعالى لم يجعل لمسخ نسلا ولا عقبا وقد
كانت القردة والخنازير قبل ذلك وعلى هذا يحمل قوله صلعم لا أراها إلا الفار وكأنه
كان يظن ذلك ثم أعلم بأنها ليست هي هي قال ابن قتيبة إن صح هذا الحديث
وإلا فالقردة والخنازير هي الممسوخ بأعيانها توالدت قلت الحديث صحيح انتهى
وتقدم أنه في رواية مسلم وتقدم فيه مزيد كلام في أن الله تعالى لم يجعل وفي الضب
لست آكله ولا أحرمه **حديث** فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل
أغنيائهم بخمسمائة عام **ت** عن أبي سعيد كذا بخطه على أنه الحسن تقدم معناه
في أن فقراء المهاجرين **حديث** فقيه واحد أشد على الشيطان
من ألف عابد **ت ه** عن ابن عباس قال شيخنا قال الطيبي لأن الشيطان
كلما فتح بابا على الناس من الأهواء وزين الشهوات في قلوبهم بين الفقيه العارف

مكائد ومكامن غوائله فيتردى لك الى . ويجعله خائبا خاسرا بخلاف العابد فانه ربما يشتغل بالعبادة وهو في حبائل الشيطان ولا يدري **حديث** فكرة ساعة خير من عبادة ستين سنة ابو الشيخ في العظمة عن ابي هريرة قال في المصباح الفكر بالكسر تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعاني ولي في الامر فكرة اي نظر وروية ويقال هو ترتيب امور في الذهن يتوصل بها الى مطلوب يكون علما او ظنا انتهى قلت والمراد في الحديث فكرة ساعة في علم شرعي او في مصنوعات الله تعالى الدالة على وحدانيته لزيادة الايمان وقوته ونحو ذلك **حديث** فكوا العاني واجيبوا الداعي واطعموا الجائع وعودوا المريض **حم خ** عن ابي موسى العاني هو الاسير اي خلصوا الاسير من فككت الشيء فانفك كذا وقع التفسير في الحديث مدرجا وهو بالمهملة والنون وزنه القاضي قال ابن بطال فكاك الاسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور وقال اسحق بن راهويه من بيت المال وروي عن مالك ايضا قال احمد يفادى بالرؤس واما بالمال فلا اعرفه ولو كان عند المسلمين اسرى وعند المشركين اسرى واتفقوا على المفاداة تعينت ولم تجز مفاداة اسرى المشركين بالمال انتهى من الفتح وتقدم الكلام على اجابة الداعي في اذا دعي احدكم وعلى العيادة في حق المسلم على المسلم خمس **قوله** واطعموا الجائع قال الكرماني الامر فيه للندب وقد يكون واجبا في بعض الاحوال انتهى ويؤخذ من الامر باطعام الجائع جواز الشبع لانه ما دام قبل الشبع فصفة الجوع قائمة به والامر باطعامه مستمر من الفتح **حديث** فلق البحر لبني اسرائيل يوم عاشوراء **ع** وابن مردويه عن انس **حديث** فمن اعدى الاول **ق د** عن ابي هريرة وسببه كما في البخاري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل لكانها الظباء فيأتي البعير الاجرب فيجربها فقال رسول الله صلعم فمن اعدى الاول **قوله** لا هامة قال ابو زيد هي بالتشديد وخالفه الجميع فخففوها وهو المحفوظ في الرواية وكان من يشددها ذهب الى واحدة الهوام وهي ذوات السموم وقيل ذوات الارض التي تهتم باذى الناس وهذا لا يصح نفيه الا ان اريد انها لا تضر بذواتها وانما تضر اذا اراد الله ايقاع الضرر بمن اصابته وقد ذكر الزبير بن بكار في الموفقيات ان العرب كانت في الجاهلية تقول اذا قتل الرجل فلم يؤخذ بثاره خرجت من رأسه هامة وهي دودة فتدور حول قبره فتقول اسقوني اسقوني فان ادرك بثاره ذهبت والا بقيت وفي ذلك يقول شاعرهم يا عمرو الا تدع شتمي ومنقصتي اضربك حتى تقول الهامة اسقوني قال وكانت اليهود تزعم انها تدور حول قبره سبعة ايام ثم تذهب وذكر ابن فارس وغيره من اللغويين نحو الاول الا انهم لم يعينوا كونها دودة بل قال القزاز الهامة طائر من طير الليل كانه يعني البومة وقال ابن الاعرابي كانوا يتشاءمون بها اذا وقعت على بيت احدهم يقول نعت الي نفسي او احدا من اهل داري وقال ابو عبيد كانوا يزعمون ان عظام الميت تصير هامة فتطير ويسمون ذلك الطائر الصدى فعلى

هذا

هذا فالمعنى في الحديث لا حيوة لهامة الميت وعلى الاول لا شؤم بالبومة ونحوها **قوله** يكون في الرمل كانها الظباء وفي رواية امثال الظباء بكسر المعجمة بعدها موحدة وبالمد جمع ظبي شبهها بها في النشاط والقوة والسلامة من الداء **قوله** فيجربها في رواية مسلم فيدخل فيها ويجربها بضم اوله وهو بناء على ما كانوا يعتقدون من العدوى اي يكون سببا لوقوع الجرب بها وهذا من اوهام الجهال كانوا يعتقدون ان المريض اذا دخل في الاصحاء امرضهم فنفى الشارع ذلك وابطله فلما اورد الاعرابي الشبهة عليه النبي صلعم بقوله فمن اعدى الاول وهو جواب في غاية البلاغة والرشاقة وحاصله من اين جاء الجرب للذي اعدى بزعمهم فان اجيب من بعير آخر لزم التسلسل او بسبب آخر فليفصح به فان اجيب بان الذي فعله في الاول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعى وهو ان الذي فعل بالجميع ذلك هو الخالق القادر على كل شيء وهو الله تعالى وسيأتي الكلام على قوله لا عدوى الى آخره في لا عدوى ولا هامة ولا صفر ولا غول **حديث** فناء امتي بالطعن والطاعون وخز اعدائكم من الجن وفي كل شهادة **حم طب** عن ابي موسى **طس** عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام على معناه في اتاني جبريل بالحمى والطاعون **حديث** فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك **حم ق د ن ه** عن جابر وسببه كما في مسلم عن جابر بن عبد الله قال كنت في مسير مع رسول الله صلعم وانا على ناضح انما هو في آخريات الناس فضربه رسول الله صلعم او قال نخسه اراه قال بشيء كان معه قال فجعل بعد ذلك يتقدم الناس ينازعني حتى اني لاكفه قال فقال رسول الله صلعم اتبيعنيه بكذا وكذا والله يغفر لك قال قلت هو لك يا نبي الله قال اتبيعنيه بكذا وكذا والله يغفر لك قال قلت هو لك قال وقال لي اتزوجت بعد ابيك قال قلت نعم قال ثيبا ام بكرا قال قلت ثيبا قال فهلا تزوجت بكرا فذكره قلت وفي رواية لمسلم قال فاين انت من العذارى ولعابها قال النووي اما قوله صلعم ولعابها فهو بكسر اللام ووقع لبعض رواة البخاري بضمها قال القاضي واما الرواية في كتاب مسلم فبالكسر لا غير وهو من الملاعبة مصدر لاعب ملاعبة كقاتل مقاتلة وقد حمل جمهور المتكلمين في شرح هذا الحديث قوله صلعم تلاعبها على اللعب المعروف ويؤيده تضاحكها وتضاحكك وقال بعضهم يحتمل ان يكون من اللعاب وهو الريق وفيه فضيلة تزوج الابكار وثوابهن افضل وفيه ملاعبة الرجل امرأته وملاطفته لها ومضاحكتها وحسن العشرة وفيه سؤال الامام والكبير اصحابه عن امورهم وتفقد احوالهم وارشادهم الى مصالحهم وتنبيههم على وجه المصلحة فيها **حديث** فهلا بكرا تعضها وتعضك **طب** عن كعب بن عجرة **حديث** فوالهم ونستعين الله عليهم **حم** عن حذيفة وسببه كما في الكبير عن حذيفة ان المشركين اخذوه واباه فاخذوا عليهم ان لا يقاتلوهم يوم بدر

فقال النبي صلعم فوالطهم فذكره حديث في الابل صدقتها وفي الغنم صدقتها
وفي البقر صدقتها وفي البز صدقته ومن رفع دنانير او دراهم او تبرا او فضة لا يعدها
لغريم ولا ينفقها في سبيل الله فهو كنز يكوى به يوم القيامة ش حم ك طوع
عن ابي ذر حديث في الابل فرع وفي الغنم فرع ويعق عن الغلام ولا يمس
راسه بدم طب عن يزيد بن عبد الله المزني عن ابيه قال في النهاية قيل كان الرجل
في الجاهلية اذا تمت ابله مائة قدم بكرا فذبحه لصنمه وهو الفرع وقد كان المسلمون يفعلونه
في صدر الاسلام ثم نسخ انتهى وتقدم الكلام عليه في اذبحوا لله وبابه في لا فرع ولا عتيرة
حديث في الاسنان خمس خمس من الابل د ن عن ابن عمر
حديث في الاصابع عشر عشر حم د ن عن ابن عمر حديث
في الانف الدية اذا استوعب جدعه مائة من الابل وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون
وفي العين خمسون وفي الآمة ثلث النفس وفي الجائفة ثلث النفس وفي المنقلة خمسة
عشر وفي الموضحة خمس وفي السن خمس وفي كل اصبع مما هنالك عشر هق عن ابن عمرو
حديث في الانسان ستون وثلاثمائة مفصل فعليه ان يتصدق عن كل
مفصل منها صدقة النخاعة في المسجد تدفنها والشيء تنحيه عن الطريق فان لم
تقدر فركعتا الضحى تجزي عنك حم د حب عن بريدة قوله النخاعة
قال في النهاية هي البزقة التي تخرج من اصل الفم مما يلي اصل النخاع والنخامة البزقة
التي تخرج من اصل الحلق من مخرج الخاء المعجمة حديث في الانسان
ثلاثة الطيرة والظن والحسد فمخرجه من الطيرة ان لا يرجع ومخرجه من الظن ان
لا يحقق ومخرجه من الحسد ان لا يبغي هب عن ابي هريرة قوله الطيرة
قال في النهاية الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن هي التشاؤم بالشيء وهي
مصدر تطير يقال تطير طيرة وتخير خيرة ولم يجئ من المصادر هكذا غيرهما واصله فيما
يقال التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما وكان ذلك يصدهم
عن مقاصدهم فنفاه الشرع وابطله ونهى عنه واخبر انه ليس له تاثير في جلب نفع
او دفع ضر انتهى وسياتي فيه مزيد في لا عدوى ولا طيرة قوله والظن قال
في النهاية في قوله اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث اراد الشك يعرض
لك في الشيء فتحققه وتحكم به وقيل اراد اياكم وسوء الظن وتحققه دون مبادي
الظنون التي لا تملك وخواطر القلب التي لا تدفع ومنه الحديث فاذا ظننت
فلا تحقق انتهى وتقدم فيه مزيد في اياكم والظن وقد حرر الكلام فيه في احترسوا
من الناس بسوء الظن قوله والحسد تقدم الكلام عليه مرارا حديث
في البطيخ عشر خصال هو طعام وشراب وريحان وفاكهة واشنان ويغسل
البطن ويكثر ماء الظهر ويزيد في الجماع ويقطع الابردة وينقي البشرة الرافعي فر
عن ابن عباس ابو عمرو النوقاني في كتاب البطيخ عنه موقوفا قوله
ويغسل البطن في نسخة ويغسل المثانة حديث في التلبينة شفاء من كل

داء الحارث عن انس تقدم الكلام على التلبينة في حديث في الجمعة
ساعة لا يوافقها عبد يستغفر الله الا غفر له ابن السني عن ابي هريرة حديث
في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مائة عام طب عن ابي هريرة بجانبه
علامة الحسن حديث في الجنة ثمانية ابواب فيها باب يسمى
الريان لا يدخله الا الصائمون خ عن سهل بن سعد قوله ثمانية ابواب
ذكر منها في حديث رواه البخاري عن ابي هريرة عن رسول الله صلعم قال من انفق زوجين
من ماله في سبيل الله دعي من ابواب الجنة وللجنة ثمانية ابواب فمن كان من اهل الصلوة
دعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الريان ومن كان من اهل
الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد قال شيخ
شيوخنا وقع في الحديث ذكر اربعة ابواب من ابواب الجنة وفي رواية ان ابواب الجنة ثمانية
وبقي من الابواب الحج فله باب بلا شك واما الثلاثة الاخرى فمنها باب الكاظمين الغيظ
العافين عن الناس رواه احمد بن حنبل عن روح بن عبادة عن اشعث عن الحسن مرسلا
ان لله بابا في الجنة لا يدخله الا من عفا عن مظلمة ومنها الباب الايمن وهو باب المتوكلين
الذي يدخل منه من لا حساب عليهم ولا عذاب واما الثالث فلعله باب الذكر فان عند
الترمذي ما يومي اليه ويحتمل ان يكون باب العلم ويحتمل ان يكون المراد بالابواب التي يدعى
منها ابواب من داخل ابواب الجنة الاصلية لان الاعمال الصالحة اكثر عددا من ثمانية
انتهى قلت وهذا الاحتمال هو الظاهر ويشهد له ما اخرجه احمد عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلعم لكل اهل عمل باب من ابواب الجنة يدعون منه بذلك العمل وسياتي
وما اخرجه الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة عن النبي صلعم قال ان في الجنة بابا يقال له الضحى
فاذا كان يوم القيمة نادى مناد اين الذين كانوا يديمون الضحى هذا بابكم فادخلوه
برحمة الله وما اخرجه الديلمي عن ابن عباس عن النبي صلعم قال للجنة باب يقال له باب
الفرح لا يدخل منه الا من فرح الصبيان وتقدما انتهى وقال في الفتح في الحديث اشارة
الى ان المراد ما يتطوع به من الاعمال المذكورة لا واجباتها لكثرة من يجتمع له العمل بالواجبات
كلها بخلاف التطوعات فقل من يجتمع له العمل بجميع التطوعات ثم من يجتمع له ذلك
انما يدعى من جميع الابواب على سبيل التكريم له والا فدخوله انما يكون من باب واحد ولعله
باب العمل الذي يكون اغلب عليه انتهى وقال شيخنا قال القرطبي المدعاء من جميعها دعاء تنويه
واكرام ثم يدخل من الباب الذي غلب عليه العمل انتهى وتقدم الكلام على الريان في ان في الجنة
بابا يقال له الريان وعلى عدد الجنان حديث في الجنة باب يدعى
الريان يدعى له الصائمون فمن كان من الصائمين دخله ومن دخله لا يظمأ ابدا
ت ه عنه حديث في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون
ميلا في كل زاوية منها اهل ما يرون الآخرين يطوف عليهم المؤمن حم م ت
عن ابي موسى تقدم الكلام عليه في ان للمؤمن في الجنة حديث في الجنة مائة
درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض والفردوس اعلاها درجة ومنها

تفجر انهار الجنة الاربعة ومن فوقها يكون العرش فاذا سالتم الله فاسالوه الفردوس
شرح حديث ك عن عبادة بن الصامت **قوله** والفردوس تقدم
معناه في اذا سالتم **قوله** ومن فوقها يكون العرش قال شيخنا قال ابن القيم
في كتابه نكت شتى وفوائد حسان انزه الموجودات واطهرها وانورها واشرفها
واعلاها ذاتا وقدرها واوسعها عرش الرحمن جل جلاله وكل ما كان اقرب الى العرش كان
انور وازهى واشرف مما بعد عنه ولهذا كانت جنة الفردوس اعلى الجنان واشرفها
وانورها واجلها لقربها من العرش اذ هو سقفها وكل ما بعد عنه كان اظلم واضيق ولهذا
كان اسفل سافلين شر الامكنة واضيقها وابعدها من كل خير انتهى **حديث**
في الجنة ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر **طس** عن ابي سعيد
حديث في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام **حم ق ه**
عن ابي هريرة **قوله** من كل داء الداء والدواء كلاهما بفتح الدال وبالمد
وحكي كسر دال الدواء **قوله** الا السام بالمهملة بغير همزة وكابن ماجه الا ان
يكون الموت وفي هذا ان الموت داء من جملة الادواء قال الشاعر وداء الموت
ليس له دواء **قوله** في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام قال ابن
شهاب وهو الموت والحبة السوداء الشونيز كذا عطفه على تفسير ابن شهاب فيقتضي
ذلك ان تفسير الحبة السوداء ايضا له والشونيز تقدم ضبطه في الشونيز دواء وقال
في الفتح وتفسير الحبة السوداء بالشونيز لشهرة الشونيز عندهم اذ ذاك واما الآن
فالامر بالعكس والحبة السوداء اشهر عند اهل هذا العصر من الشونيز بكثير وتفسيرها
بالشونيز هو الاشهر الاكثر وهي الكمون الاسود ويقال له ايضا الكمون الهندي ونقل
ابراهيم الحربي في غريب الحديث عن الحسن البصري انها الخردل وحكى ابو عبيد الهروي
في الغريبين انها ثمرة البطم بضم الموحدة وسكون المهملة واسم شجرتها الضرو
بكسر المعجمة وسكون الراء وقال الجوهري هو صمغ شجرة تدعى الكمكام تجلب من
اليمن ورائحتها طيبة وتستعمل في البخور قلت وليست المراد هنا جزما قال القرطبي
تفسيرها بالشونيز اولى من وجهين احدهما انه قول الاكثر والثاني كثرة منافعها
بخلاف الخردل والبطم انتهى وقال شيخنا قال ابن القيم في الهدي الحبة السوداء
هي الشونيز في لغة الفرس وهي الكمون الاسود وتسمى الكمون الهندي وقال الحربي
عن الحسن انها الخردل وحكى النووي انها الحبة الخضراء ثمرة البطم وكلاهما وهم
والصواب انها الشونيز وهي كثيرة المنافع جدا وقوله شفاء من كل داء مثل قوله
تدمر كل شيء اي كل شيء يقبل التدمير ونظائره وهي نافعة من جميع الامراض الباردة
وتدخل في الامراض الحارة بالعرض فتوصل قوى الادوية الباردة الرطبة اليها ومعنى
كون الحبة السوداء شفاء من كل داء انها لا تستعمل في كل داء صرفا بل ربما استعملت
مفردة وربما استعملت مركبة وربما استعملت مسحوقة وربما استعملت اكلا وشربا
وسعوطا وضمادا وغير ذلك وقيل ان قوله من كل داء تقديره يقبل العلاج بها فانها

انما

الحارة

انما تنفع من الامراض الباردة واما الباردة فلا نعم قد تدخل في بعض الامراض الحارة
اليابسة بالعرض فتوصل قوى الادوية الرطبة الباردة اليها بسرعة تنفيذها واستعمال
الحارة في بعض الامراض الحارة لخاصية فيه لا يستنكر كالعنزروت فانه حار ويستعمل
في ادوية الرمد المركبة مع ان الرمد ورم حار باتفاق الاطباء وقد قال اهل العلم
بالطب ان طبع الحبة السوداء حار يابس وهي منعشة النفخ نافعة من حمى الربع
والبلغم مفتحة للسدد والريح مخففة لبلة المعدة واذا دقت وعجنت بالعسل وشربت
بالماء الحار اذابت الحصاة وادرت البول والطمث وفيها جلاء وتقطيع واذا
دقت وربطت بخرقة من كتان وادمن شمها نفع من الزكام البارد واذا طبخت
بخل وتمضمض بها نفعت من وجع الاسنان الكائن عن برد وقد ذكر ابن البيطار
وغيره ممن صنف في المفردات في منافعها هذا الذي ذكرته واكثر منه انتهى قلت
وتقدم في الشونيز زيادة على ذلك ثم قال في الفتح وقال الخطابي من كل داء هو
من العام الذي يراد به الخاص لانه ليس في طبع شيء من النبات ما يجمع جميع الامور التي
تقابل الطبائع كلها في معالجة الادواء بمقابلها وانما المراد انها شفاء من كل
داء يحدث من الرطوبة وقال ابو بكر بن العربي العسل عند الاطباء اقرب الى ان يكون
دواء من كل داء من الحبة السوداء ومع ذلك فان من الامراض ما لو شرب صاحبه
العسل لتأذى به فاذا كان المراد بقوله في العسل فيه شفاء للناس الاكثر الاغلب
فحمل الحبة السوداء على ذلك اولى وقال غيره كان النبي صلعم يصف الدواء بحسب
ما يشاهده من حال المريض فلعل قوله في الحبة السوداء وافق مرض من مزاجه بارد
فيكون معنى قوله شفاء من كل داء اي من هذا الجنس الذي وقع القول فيه والتخصيص
بالحيثية كثير سائغ وقال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة تكلم الناس في هذا الحديث
وخصوا عمومه وردوه الى اهل الطب والتجربة ولا خفاء بغلط قائل ذلك
لانا اذا صدقنا اهل الطب ومدار علمهم غالبا انما هو على التجربة التي بناؤها على
الظن الغالب فتصديق من لا ينطق عن الهوى اولى انتهى فائدة ذكرها الاطباء
في علاج الزكام الذي معه عطاس كثير قالوا تقلى الحبة السوداء ثم تدق ناعما ثم
تنقع في الزيت ثم تقطر منه في الانف ثلاث قطرات قال في الفتح بعد ذلك
واخرج المستغفري في كتاب الطب من طريق حم بن مصك عن عبد الله بن
بريدة عن ابيه عن النبي صلعم ان في الحبة السوداء فيها شفاء الحديث قال وفي
لفظ ما الحبة السوداء قال الشونيز قال وكيف اصنع بها قال تاخذ احدى وعشرين
حبة فتصرها في خرقة ثم تضعها في ماء ليلة فاذا اصبحت قطرت في المنخر الايمن
واحدة وفي الايسر اثنتين فاذا كان من الغد قطرت في المنخر الايمن اثنتين وفي
الايسر واحدة فاذا كان اليوم الثالث قطرت في الايمن واحدة وفي الايسر اثنتين
انتهى قلت وتقدم في شرح حديث الشونيز عن قتادة ما ظاهره يخالف ما هنا
فان ظاهر ما هنا ان الاخذ للحبة السوداء مرة واحدة وما تقدم صريح انه باخذ

لكل نوم ونوم كيفية الوضع ايضا وعندي ان ما قاله اخذ او كيفية اول الاخراج الظاهر
عن انس ان النبي صلعم كان اذا اشتكى تقمح كفا من شونيز وشرب عليه ماء وعسلا
حديث في الحجم شفاء سموية حل والضيا عن عبد الله بن بسر حسن
حديث في الخيل الف ثمنه في كل فرس دينار قط هق عن جابر وضعفاه
انتهى قلت وسيأتي قد عفوت عن الخيل والرقيق الحديث وسيأتي ليس في الخيل والرقيق
زكوة وسيأتي ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة حديث في الخيل وابوالها
وارواثها كف من مسك الجنة ابن ابي عاصم في الجهاد عن عريب المليكي حديث
في الذباب احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء فاذا وقع في الاناء فارسبوه فيذهب
شفاؤه بداءه ابن النجار عن علي قوله فارسبوه تقدم الكلام على معناه في اذا وقع
الذباب حديث في الركاز الخمس ه عن ابن عباس طب عن ابي
ثعلبة طس عن جابر وعن ابن مسعود تقدم الكلام عليه في العجماء جرحها جبار وقال الدميري
هذا بعض حديث رواه حم في الحدود واصحاب الستة الا ربعة واوله العجماء جرحها
جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس قال الخطابي الركاز مال العادي وهو على
وجهين فالمال الذي يوجد مدفونا لا يعلم له مالك ركاز لان صاحبه قد كان
ركزه في الارض اي اثبته فيها والوجه الثاني من الركاز عروق الذهب والفضة
فتستخرج بالعلاج ركزها الله في الارض ركزا والعرب تقول اركز المعدن
اذا انات بالركاز وفي الحديث انما جاء في النوع الاول منهما وهو الكنز الجاهلي
على ما فسره الحسن وانما كان فيه الخمس لكثرة نفعه وسهولة نيله والاصل فيه ان ما خفت
مؤنته كثر مقدار الواجب فيه وما كثرت مؤنته قل مقدار الواجب فيه كالعشر فيما
سقي من الانهار ونصف العشر فيما سقي بالدو والدبب واختلفوا في مصرف الزكوة
فقال ابو حنيفة يصرف مصرف الفيء وقال الشافعي يصرف مصرف الصدقات واحتجوا
لابي حنيفة بانه مال ماخوذ من ايدي المشركين واحتج الشافعي بانه مستفاد
من الارض كالزرع وبان الفيء يكون اربعة اخماسه للمقاتلة وهذا المال يختص
الواجد له كمال الصدقة ومحض الامر عند ابي حنيفة واهل العراق الركاز هو المعدن
وهما عنده لفظان مترادفان وهذا الحديث حجة على من قال ذلك لان النبي
صلعم فرق بينهما وعطف احدهما على الاخر قلت والوجه الثاني ربما اوهم كلامه
انه لا زكوة فيه بل فيه الزكوة وتقدم ذلك في حديث العجماء جرحها جبار
حديث في الركاز العشر ابو بكر بن ابي داود في جزء من حديثه
عن ابن عمر حديث في السماء ملكان احدهما يامر بالشدة والاخر
يامر باللين وكلاهما مصيب احدهما جبريل والاخر ميكائيل ونبيان احدهما
يامر باللين والاخر يامر بالشدة وكل مصيب ابرهيم ونوح ولي صاحبان
احدهما يامر باللين والاخر بالشدة ابو بكر وعمر طب وابن عساكر عن
ام سلمة حديث في السمع مائة من الابل وفي العقل مائة من الابل

هق

هق عن معاذ حديث في السواك عشر خصال يطيب الفم ويشد اللثة
ويجلو البصر ويذهب البلغم ويذهب الحفر ويوافق السنة ويفرح الملائكة
ويرضي الرب ويزيد في الحسنات ويصحح المعدة ابو الشيخ في الثواب وابو نعيم في
كتاب السواك عن ابن عباس قال شيخنا قال في شرح المهذب قال الروياني قال
بعض اصحابنا يستحب ان يقول عند ابتداء السواك اللهم بيض به اسناني وشد به
لثاتي وثبت به لهاتي وبارك لي فيه يا ارحم الراحمين وهذا الذي قاله وان لم
وهذا الذي قاله وان لم يكن له اصل فلا باس به فانه دعاء حسن قلت وروى
الديلمي في مسند الفردوس عن انس ان النبي صلعم كان يقول اذا استاك اللهم
اجعل سواكي رضاك عني واجعله طهورا وتمحيصا وبيض به وجهي كما تبيض به
اسناني لكن في سنده عبد الله بن محمد بن يعقوب البخاري والحارثي فقيه استاد
له معرفة بالاثار وتصانيف الا انه متهم بالوضع لا يحتج به انتهى ويستحب ان
يكون باليد اليمنى ويبدا بجانب فمه الايمن الى الاوسط ثم يفعل بالايسر كذلك
قال الغزي في شرح المنهاج قال الحنفية يكون السواك غلظ الخنصر وطوله شبر
وقال الدميري في شرحه قال الحكيم الترمذي يكره ان يزيد طول السواك على شبر
قال العراقي هل يتادى السنة بمجرد الاستياك ولم تزل الرائحة الكريهة او لابد
من زوالها مقتضى التعليل يتاذى الملك بالرائحة الكريهة الثاني
حديث في الضبع كبش ه عن جابر واوله كما في ابن ماجه عن جابر
قال جعل رسول الله صلعم في الضبع يصيبه المحرم كبشا وجعله من الصيد قوله
في الضبع وهو للذكر والانثى عند جماعة وللانثى فقط عند الاكثر واما الذكر فضبعان
بكسر الضاد واسكان الباء وقال شيخنا الضبع بضم الباء وسكونها الانثى من الضباع
والذكر ضبعان كسرحان وجمعه ضباعين كسراحين وضبعانات وذكر الجوهري
انه يقال للانثى ضبعانة وانكره ابن بري وذكر ابن الانباري وابن هشام
الخضراوي ان الضبع يطلق على الذكر والانثى والمعروف مما تقدم والضباع جمع
للذكر والانثى قوله كبش قال شيخنا الكبش فحل الضان في اي سن
كان وقيل اذا اثنى وقيل اذا اربع والجمع الكبش والاكباش وكباش انتهى واما
الانثى فيقال فيها نعجة فواجب الضبع على قول الاكثر نعجة لا كبش
حديث في الضبع كبش وفي الظبي شاة وفي الارنب عناق وفي اليربوع
جفرة هق عن جابر عد هق عن عمر تقدم الكلام في الضبع في الحديث
قبله قوله وفي الظبي شاة قال شيخنا الظبي الغزال والجمع اظب
وظباء وظبي والانثى ظبية والجمع ظبيات وظباء وتكنى الظبية ام الخشف وام
شادن وام الطلا وام عزة قوله شاة قال شيخنا الشاة الواحدة من الغنم
تقع على الذكر والانثى من الضان والمعز والجمع شياه وشاء قوله
وفي الارنب عناق وهو حيوان قصير اليدين طويل الرجلين عكس الزرافة

يطاء الارض على وفوقوائمه وهو اسم جنس يقع على الذكر والانثى ويقال للذكر قُرْزٌ
وللانثى عِكْرِشة **قوله** عناق قال النووي في التحرير هي انثى المعز اذا قويت ما لم تبلغ سنة
وقال في الروضة كاصلها انها انثى المعز من حين تولد حتى ترعى **قوله** وفي اليربوع
جفرة هو حيوان طويل الرجلين قصير اليدين جدا وله ذنب كذنب الجرذ يرفعه صعدا
في طرفه شبه النوارة كلون الغزال تتخذ حجره في نشز من الارض ويحفره في مهب الرياح
الاربع لانه يؤثر النسيم وهو يجتر ويبعر وله كرش واسنان واضراس في الفك
الاعلى والاسفل وهو من الحيوان الذي لم يبيس نقيا داليه ويحل اكله لان العرب تستطيبه
وقال ابو حنيفة لا لانه من الحشرات **قوله** جفرة هي انثى المعز اذا بلغت اربعة
اشهر وفصلت عن امها والذكر جفر سمي به لانه جفر جنباه اي عظما والجمع جفار وجفاء
وجفرة **حديث** في العسل في كل عشر ازق زق **ت ه** عن ابن عمر قال
قال شيخنا هو جمع قلة لزق واصله ازقق وفي رواية البيهقي ازقاق والزق
السقاء والذي زق جلده اي سلخ من قبل راسه على خلاف ما يسلخ الناس قال الدميري
قال **ت** في جامعه لا يصح عن النبي صلعم في هذا شيء وقال البيهقي قال **ت** في كتاب
العلل قال **خ** ليس في زكوة العسل شيء يصح والحاصل ان جميع الاحاديث والاثار
ضعيفة ومذهبنا انه في الجديد ان العسل لا زكوة فيه والقديم تجب استدل
في الجديد بانه ليس بقوت فلا يجب فيه العشر كالبيض وما روي في ذلك ضعيف فقد
اتفق الحفاظ على ضعف ما جاء في زكوة العسل واتفق اصحابنا ايضا في كتب
المذهب على ضعفه قال البيهقي ولم يثبت في هذا اسناد تقوم به حجة والاصل عدم
الوجوب ولا زكوة فيما لم يرد فيه حديث صحيح او كان في معنى ما ورد فيه حديث
صحيح وسواء في الحكم اكان النحل مملوكا او اخذه في الاماكن المباحة لا زكوة فيه على
الجديد **حديث** في الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى
ن عن سلمان بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام عليه قريبا **حديث**
في الكبد الحارة اجر **هب** عن سراقة بن مالك **حديث** في اللبن صدقة
الروياني عن ابي ذر **حديث** في اللسان الدية اذا منع الكلام
وفي الذكر الدية اذا قطعت الحشفة وفي الشفتين الدية **عد هق** عن ابن عمر
حديث في المؤمن ثلث خصال الطيرة والظن والحسد فمخرجه من الطيرة
ان لا يرجع ومخرجه من الظن ان لا يحقق ومخرجه من الحسد ان لا يبغي ابن صصرى
في اماليه **فر** عن ابي هريرة تقدم الكلام على معناه في الا ان ثلاثة قريبا
حديث في المنافق ثلث خصال اذا حدث كذب واذا وعد
اخلف واذا اؤتمن خان البزار عن جابر تقدم معناه في اية المنافق ثلث
حديث في المواضح خمس خمس من الابل **حم ٤** عن ابن عمرو قال
في النهاية الموضحة هي التي تبدي وضح العظم اي بياضه والجمع المواضح والتي فرض
فيها خمس من الابل هي ما كان منها في الراس والوجه واما الموضحة في غيرهما ففيها الحكومة

انتهى

انتهى **حديث** في الوضوء اسراف وفي كل شيء اسراف **ص** عن يحيى بن عمرو
الشيباني مرسلا قال في المصباح اسرف اسرافا جاوز القصد **حديث**
في ابوال الابل والبانها شفاء للذربة بطونهم ابن السني وابو نعيم في الطب عن انس
تقدم معناه في عليكم بابوال الابل **حديث** في احد جناحي الذباب سم
وفي الاخر شفاء فاذا وقع في الطعام فامقلوه فيه فانه يقدم السم ويؤخر الشفاء
ه عن ابي سعيد تقدم معناه في اذا وقع **قوله** فامقلوه قال في النهاية اي اغمسوه
فيه يقال مقلت الشيء امقله مقلا اذا غمسته في الماء ونحوه **حديث**
في اصحابي اثنا عشر منافقا منهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط
حم م عن حذيفة واوله وتمامه كما في مسلم عن قيس بن عباد قال قلنا لعمار
ارأيتم قتالكم ارأيا رأيتموه فان الرأي يخطئ ويصيب او عهدا عهده اليكم رسول الله
صلعم فقال ما عهد الينا رسول الله صلعم شيئا لم يعهده الى الناس كافة وقال ان
ان رسول الله صلعم قال ان في اصحابي قال شعبة واحسبه قال حدثني حذيفة قال
عند راراه قال في اصحابي اثنا عشر منافقا لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها
حتى يلج الجمل في سم الخياط ثمانية منهم تكفيكهم الدبيلة سراج من نار يظهر في اكتافهم
حتى ينجم في صدورهم **قوله** في اصحابي قال النووي معناه الذين ينتسبون
الى صحبتي كما قال في الرواية الاخرى في امتي وسم الخياط بفتح السين وضمها وكسرها
والفتح اشهر وبه قرأ السبعة وهو ثقب الابرة ومعناه لا يدخلون ابدا كما لا يدخل
الجمل في ثقب الابرة والدبيلة بدال مهملة مضمومة ثم با موحدة مفتوحة وقد
فسرها في الحديث بسراج من نار ومعنى ينجم يظهر ويعلو وهو بضم الجيم وروي تكفهم
الدبيلة بحذف الكاف الثانية وروي تكفتهم بتاء مثناة فوق بعد الفاء من
الكفت وهو الجمع والستر اي تجمعهم في قبورهم وتسترهم انتهى **حديث**
في امتي خسف ومسخ وقذف **ك** عن ابن عمرو تقدم معناه في
حديث في امتي كذابون ودجالون سبعة وعشرون منهم اربع
نسوة واني خاتم النبيين لا نبي بعدي **حم ك** والضيا عن حذيفة **حديث**
في بيض النعام يصيبه المحرم ثمنه **ه** عن ابي هريرة اي نصف القشر بقيمته لانه ينتفع به
حديث في بيضة نعام صيام يوم او اطعام مسكين **هق**
عن ابي هريرة **حديث** في ثقيف كذاب ومبير **ت** عن ابن عمر
طب عن سلامة بن الحر بجانبه علامة الصحة وتقدم في ان في ثقيف كذابا
حديث في ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة وفي اربعين من البقر مسنة
ت ه عن ابن مسعود التبيع ما له سنة كاملة سمي تبيعا لانه يتبع امه وقيل
لان قرنه يتبع اذنه ويحكى عنه تبيعة بل اولى للانوثة **قوله** مسنة وتسمى ثنية
وهي ما لها سنتان كاملتان وسميت مسنة لتكامل اسنانها **حديث**
في جهنم واد وفي الوادي بئر يقال له هبهب حق على الله ان يسكنها كل جبار

ك عن ابي موسى **حديث** في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي
خمس عشرة ثلث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض
الى خمس وثلاثين فان زادت واحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين
فان زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة
الى خمس وسبعين فان زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فان زادت
واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فان زادت فان كانت الابل اكثر من
ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون فاذا كانت احدى وعشرين
ومائة ففيها ثلث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت
ثلاثين ومائة ففيها بنتا لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فاذا كانت
اربعين ومائة ففيها حقتان وبنت لبون حتى تبلغ تسعا واربعين ومائة
فاذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلث حقاق حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فاذا
كانت ستين ومائة ففيها اربع بنات لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وسبعين
ومائة فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وابنتا لبون حتى تبلغ تسعا
وثمانين ومائة فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلث حقاق وبنت لبون
فاذا كانت مائتين ففيها اربع حقاق او خمس بنات لبون اي السنين وجدت
اخذت وفي سائمة الغنم في كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فان زادت
واحدة فشاتان الى مائتين فان زادت على المائتين ففيها ثلث الى ثلاثمائة
فان كانت الغنم اكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة ليس فيها شيء حتى تبلغ
المائة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة وما كان من
خليطين فانهما يتراجعان بالسوية ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات
عوار من الغنم ولا تيس الغنم الا ان يشاء المصدق حم ع ك عن ابن عمر
كله مذكور في كتب الفقه مشروحا فلا نطيل به **حديث** في دية الخطاء
عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت
لبون وعشرون ابن مخاض ذكر د عن ابن مسعود **حديث** في طعام العرس
مثقال من ريح الجنة الحرث عن عمر **حديث** في عجوة العالية اول البكرة
على ريق النفس شفاء من كل سحر او سم حم عن عائشة بجانبه علامة الصحة
سبانه معناه فيه تصحيح **حديث** في كتاب الله ثمان آيات للعين
الفاتحة وآية الكرسي فر عن عمران بن حصين **حديث** في كل اشارة في الصلوة
عشر حسنات المومل بن اهاب في جزء عن عقبة بن عامر **حديث**
في كل ذات كبد حرى اجر حم ه عن سراقة بن مالك حم عن ابن عمرو وسببه
كما في ابن ماجه عن سراقة بن مالك قال سالت رسول الله صلعم عن ضالة الابل
تغشى حياضي قد لطتها لابلي فهل لي من اجر ان سقيتها فقال نعم في كل فذكره **قوله**
قد لطتها لابلي يقال لاط حوضه اي طينه واصلحه **قوله** في كل ذات كبد

حرى اجر قال في النهاية الحرى فعلى من الحر وهي تانيث حران وهما للمبالغة
يريد انها لشدة حرها قد عطشت ويبست من العطش والمعنى ان في سقي كل ذي
كبد حرى اجر وقيل اراد بالكبد الحرى حيوة صاحبها لانه انما يكون كبده حرى اذا
كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح من الحيوان اجر ويشهد له ما جاء في الحديث
الاخر في كل كبد حارة اجر والحديث الاخر ما دخل في جوفي ما يدخل جوف حران
كبد انتهى قلت وفي رواية البخاري في كل كبد رطبة اجر قال شيخ مشايخنا اي
كل كبد حية والمراد رطوبة الحيوة او لان الرطوبة لازمة للحيوة فهو كناية
ومعنى الظرفية معناها اي بعد محذوف اي الاجر ثابت في ارواء كل كبد حية
والكبد يذكر ويؤنث ويحتمل ان تكون في سببية كقولك في النفس الدية قال
الداودي المعنى في كل كبد حي اجر وهو عام في جميع الحيوان وقال ابو عبد
الملك هذا الحديث كان في بني اسرائيل واما الاسلام فقد امر بقتل الكلاب
واما قوله في كل كبد فمخصوص ببعض البهائم مما لا ضرر فيه لان المامور بقتله
كالخنزير لا يجوز ان يقوى ليزداد ضرره وكذا قال النووي ان عمومه مخصوص
بالحيوان المحترم وهو ما لم يؤمر بقتله فيحصل الثواب بسقيه ويلتحق به اطعامه
وغير ذلك من وجوه الاحسان وقال ابن التيمي لا يمتنع اجراؤه على عمومه يعني
فيسقى ثم يقتل لانا امرنا بان نحسن القتلة ونهينا عن المثلة انتهى **حديث**
في كل ركعتين تسليمة ه عن ابي سعيد اي بعد التشهد لمن اراد وذلك
في صلوة النافلة ورواتب الفرايض ونحوها **حديث** في كل ركعتين
التحية م عن عائشة هذه قطعة من اثناء حديث طويل ذكره مسلم في باب
ما تفتتح به الصلوة وتختم اوله كان رسول الله صلعم يستفتح الصلوة بالتكبير
الى ان قال وكان يقرا في كل ركعتين التحية قال النووي فيه حجة لاحمد بن حنبل
ومن وافقه من فقهاء اصحاب الحديث ان التشهد الاول والاخر واجبان وقال مالك
وابو حنيفة والاكثرون هما سنتان ليسا واجبين وقال الشافعي الاول
سنة والثاني واجب واحتج احمد بهذا الحديث مع قوله صلعم كما رايتموني اصلي
وبقوله كان النبي صلعم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة وبقوله صلعم اذا
صلى احدكم فليقل التحيات والامر للوجوب واحتج الاكثرون بان النبي صلعم
ترك التشهد الاول وجبره بسجود السهو ولو وجب لم يصح جبره كالركوع
وغيره من الاركان قالوا واذا ثبت هذا في الاول فالاخر بمعناه ولان
النبي صلعم لم يعلمه الاعرابي حين علمه فرض الصلوة انتهى قلت ويجاب
بانه كان معلوما عنده كما لم يعلمه النية والسلام **حديث** في كل
ركعة تشهد وتسليم على المرسلين وعلى من تبعهم من عباد الله الصالحين
طب عن ام سلمة **حديث** في كل قرن من امتي سابقون الحكيم عن
انس **حديث** في ليلة النصف من شعبان يغفر الله لاهل الارض

الا المشرك او مشاحن هب عن كثير بن مرة الحضرمي مرسلاً حديث
في ليلة النصف من شعبان يوحي الله الى ملك الموت يقبض كل نفس يريد
قبضها في تلك السنة الدينوري في المجالسة عن راشد بن سعد مرسلاً
حديث في مسجد الخيف قبر سبعين نبياً طب عن ابن عمر
حديث في هذا مرة وفي هذا مرة يعني القرآن والشعر ابن الانباري
في الوقف عن ابي بكرة حديث في هذه الامة خسف وقذف
في اهل القدرية ت ه عن ابن عمر حديث في هذه الامة خسف
وقذف اذا ظهرت القينات والمعازف وشربت الخمور ت عن عمران
بن حصين بجانبه علامة تحسين قوله اذا ظهرت القينات تقدم معناه
في اذا فعلت امتي حديث فيما سقت السماء والانهار والعيون
او كان عثرياً العشر وفيما سقي بالسواني او النضح نصف العشر حم خ ع عن
ابن عمر قوله السماء اي المطر قال في المصباح والسماء المطر مؤنثة لانها في معنى
السحابة قوله والانهار قال في المصباح النهر الماء الجاري المتسع والجمع
نهر بضمتين قوله او كان عثرياً قال في الفتح بفتح المهملة والمثلثة وكسر الراء
وتشديد الياء التحتانية قال الخطابي هو الذي يشرب بعروقه من غير سقي زاد
ابن قدامة عن القاضي ابي يعلى والمستنقع في بركة ونحوها يصب اليه ماء المطر في
سواقي تشق له قال واشتقاقه من العاثور وهي الساقية التي يجري فيها الماء لان
الماشي يتعثر فيها قال ومنه الذي يشرب من الانهار بغير مؤنة او يشرب بعروقه
كان يغرس في ارض يكون الماء قريباً من وجهها فيصل اليه عروق الشجر فيستغني
عن السقي قوله او النضح بفتح النون وسكون المعجمة بعدها مهملة اي
بالسانية وهي رواية مسلم والمراد بها الابل التي يستقى عليها وذكر الابل كالمثال
والا فالبقر وغيرها كذلك في الحكم وقال شيخنا السواني وهي البعير التي يستقى عليه
اي يستقى والنضح هو السقي بالرشا والناضح البعير التي يستقى عليه حديث
فيهما فجاهد يعني الوالدين حم ق ٣ عن ابن عمرو وسببه كما في البخاري
عن ابن عمرو جاء رجل الى النبي صلعم فاستاذنه في الجهاد فقال أحي والداك قال نعم
قال ففيهما فجاهد انتهى قوله جاء رجل قال في الفتح يحتمل ان يكون جاهمة بن
العباس بن مرداس ومعاوية بن جاهمة قوله ففيهما فجاهد المجرور يتعلق
بجاهد قدم عليه للاختصاص كما في قوله عز وجل فاما اليتيم فلا تقهر اي خصصهما بجهاد
النفس في رضاهما ويستفاد منه جواز التعبير عن الشيء بضده اذا فهم المعنى لان
صيغة الامر في هذا ظاهرها ايصال الضرر كان يحصل لغيرهما لهما وليس ذلك مراداً
قطعاً وانما المراد ايصال القدر المشترك من كلفة الجهاد وهو تعب البدن والمال
ويؤخذ منه ان كل شيء يتعب النفس يسمى جهاداً وفيه ان بر الوالدين قد يكون
افضل من الجهاد وان المستشار يشير بالنصيحة المحضة وان المكلف يستفصل

عن الافضل في اعمال الطاعة ليعمل به لانه سمع فضل الجهاد فبادر اليه ثم لم يقنع
حتى استاذن فيه فدل على ما هو افضل منه في حقه ولولا السؤال ما حصل له العلم بذلك
قال جمهور العلماء يحرم الجهاد اذا منع الابوان او احدهما بشرط ان يكونا مسلمين
لان برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية فاذا تعين الجهاد فلا اذن ويشهد
له ما خرجه ابن حبان من طريق اخرى عن عبد الله ابن عمرو جاء رجل الى رسول الله
صلعم فسأله عن افضل الاعمال فقال الصلوة لوقتها ثم مه قال الجهاد قال فان
لي والدين فقال آمرك بوالديك خيراً فقال والذي بعثك نبياً لاجاهدن
ولاتركنهما قال فانت اعلم وهو محمول على جهاد فرض العين توفيقاً بين الحديثين
وهل يلتحق الجد والجدة بالابوين في ذلك الاصح عند الشافعية نعم ولو كان
الولد رقيقاً فاذن له سيده لم يعتبر اذن ابويه ولهما الرجوع في الاذن الا ان
حضر الصف وكذا لو شرط ان لا يقاتل فحضر الصف فلا اثر للشرط واستدل
به على تحريم السفر بغير اذن لان الجهاد اذا منع مع فضيلته فالسفر المباح اولى
نعم ان كان سفره لتعلم فرض عين حيث تعين السفر طريقاً اليه فلا منع وان
كان فرض كفاية ففيه خلاف وفي الحديث فضل بر الوالدين وتعظيم حقهما
وكثرة الثواب على برهما

المعرف

حديث القانط الراجي لرحمة الله تعالى اقرب منها من العابد المقنط الحكيم
والشيرازي في الالقاب عن ابن مسعود تقدم معنى القانط قوله المقنط قال في النهاية
القنوط هو اشد الياس من الشيء يقال قنط يقنط وقنط يقنط فهو قانط وقنط
والقنوط بالضم المصدر انتهى وقال في المصباح القنوط بالضم الاياس من رحمة الله
تعالى وقنط يقنط من باب ضرب وتعب فهو قانط وقنوط وقنط وحكى الجوهري
لغة ثالثة من باب قعد ويتعدى بالهمزة والتضعيف حديث
القائم من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه كالصابر في الزحف
حم وعبد بن حميد عن جابر بجانبه والذي بعده علامة الصحة وتقدم الكلام على المعنى
حديث الفار من الطاعون كالفار من الزحف ومن صبر فيه كان له اجر
شهيد حم عن جابر حديث الفال مرسل والعطاس شاهد عدل
الحكيم عن ابي الرهيب حديث الفتنة نائمة لعن الله من ايقظها
الرافعي عن انس حديث الفجر فجران فجر يحرم فيه الطعام ويحل
فيه الصلوة وفجر تحرم فيه الصلوة ويحل فيه الطعام ك هق عن ابن عباس
حديث الفجر فجران فاما الفجر الذي يكون كذنب السرحان فلا يحل
الصلوة ولا يحرم الطعام واما الذي يذهب مستطيلاً في الافق فانه يحل الصلوة
ويحرم الطعام ك هق عن جابر حديث الفخذ عورة ت
عن جرهد وعن ابن عباس وسببه كما في الترمذي في حديث قبله عن ابي الزناد عن
ابن جرهد عن ابيه ان النبي صلعم مر به وهو كاشف عن فخذه فقال النبي صلعم غط

المعرف من الزيادات

الفرع حق وان تتركوه حتى يكون بكراً شغزباً
ابن مخاض او ابن لبون فتعطيه ارملة او تحمل
عليه في سبيل الله خير من ان تذبحه فيلزق لحمه
بوبره وتكفئ اناءك وتوله ناقتك حم د
ن ك عن ابن عمرو الفضة بالفضة
والذهب بالذهب والشعير بالشعير والحنطة
بالحنطة مثلاً بمثل عن ابي هريرة
الفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون
ت عن ابي هريرة الفطرة قص الاظفار واخذ
الشارب وحلق العانة ه عن ابن عمر
الفطرة خمس الختان وحلق العانة ونتف
الابط وتقليم الاظفار وحلق الشارب ن
عن ابي هريرة

فخذك فانها من العورة قلت وعبارة البخاري في الصحيح قال باب ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلعم الفخذ عورة وقال انس بن مالك حسر النبي صلعم عن فخذه وحديث انس اسند وحديث جرهد احوط حتى نخرج من اختلافهم انتهى قال في الفتح ما ملخصه قوله وجرهد بفتح الجيم وسكون الراء وفتح الهاء وحديثه موصول عند مالك في الموطأ والترمذي وحسنه وابن حبان وصححه وضعفه البخاري في التاريخ للاضطراب في اسناده قوله وقال انس حسر بمهملات مفتوحات اي كشف وقد وصل المصنف حديث انس قوله وحديث انس اسند اي اصح اسنادا كانه يقول حديث جرهد ولو قلنا بصحته فهو مرجوح بالنسبة الى حديث انس قوله وحديث جرهد احوط اي للدين وهو يحتمل ان يريد بالاحتياط الوجوب او الورع وهو اظهر لقوله حتى نخرج من اختلافهم ونخرج في روايتنا مضبوطة بفتح النون وضم الراء وفي غيرها بضم الياء وفتح الراء انتهى ملخصا حديث الفخر والخيلاء في اهل الابل والسكينة والوقار في اهل الغنم حم عن ابي سعيد قوله الفخر قال في النهاية الفخر ادعاء العظم والكبر والشرف حديث الفار من الطاعون كالفار من الزحف ابن سعد عن عائشة حديث الفردوس ربوة الجنة واعلاها واوسطها ومنها تفجر الانهار الجنة طب عن سمرة حديث الفريضة في المسجد والتطوع في البيت ع عن عمر حديث افضل ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك هنا د عن عطاء مرسلا حديث الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس ت عن عائشة بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه قريبا في فطركم يوم تفطرون حديث الفطرة على كل مسلم خط عن ابن مسعود حديث الفقر ازين على المؤمن من العذار الحسن على خد الفرس طب عن شداد هب عن سعيد بن مسعود حديث الفقر امانة فمن كتمه كان عبادة ومن باح به فقد قلد اخوانه المسلمين ابن عساكر عن عمر حديث الفقر شين عند الناس وزين عند الله يوم القيامة فر عن انس حديث الفقهاء امناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا ويتبعوا السلطان فاذا فعلوا ذلك فاحذروهم العسكري عن علي بجانبه علامة الحسن حديث الفقه يمان والحكمة يمانية ابن منيع عن ابي مسعود تقدم معناه في اتاكم اهل اليمن حديث الفلق جب في جهنم مغطى ابن جرير عن ابي هريرة وقال في الدر واخرج ابن ابي حاتم عن زيد بن علي عن ابائه قال الفلق جب في قعر جهنم عليه غطاء واذا كشف عنه خرجت منه نار تضج منه جهنم من شدة حر ما يخرج منه حديث الفلق سجن في جهنم يحبس فيه الجبارون والمتكبرون وان جهنم لتعوذ بالله منه ابن

مردويه

مردويه عن ابن عمرو واوله وشبهه كما في الدر المنثور عن عبد الله ابن عمرو بن العاص قال سالت رسول الله صلعم عن قول الله عز وجل قل اعوذ برب الفلق والمعوذتين قال هو سجن في جهنم فذكره

حرف القاف

حديث قاتلوا الناس ابن سعد والبغوي والباوردي طب وابو نعيم عن ابراهيم الطائفي ومالة غيره قال في النهاية اي اعملوا لها قبالا والنعل مقبلة اذا جعلت لها قبالا ومقبولة اذا شددت قبالها حديث قاتل الله اليهود ان الله عز وجل لما حرم عليهم الشحوم جملوها ثم باعوها فاكلوا اثمانها حم ق ع عن جابر ق عن ابي هريرة حم ق ن ه عن عمر وشبهه كما في البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلعم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلعم عند ذلك قاتل الله اليهود فذكره قوله عام الفتح وهو بمكة قال في الفتح فيه بيان تاريخ ذلك في رمضان سنة ثمان من الهجرة ويحتمل ان يكون التحريم وقع قبل ذلك ثم اعاده صلعم ليسمعه من لم يكن سمعه قوله ان الله ورسوله حرم هكذا في الصحيحين باسناد الفعل الى ضمير الواحد وكان الاصل حرما فقال القرطبي انه صلعم تادب فلم يجمع بينه وبين اسم الله في ضمير الاثنين لانه من نوع ما رد به على الخطيب الذي قال ومن يعصهما كذا قال ولم تتفق الرواة في هذا الحديث على ذلك فان في بعض طرقه في الصحيح ان الله حرم ليس فيه ورسوله وفي رواية لابن مردويه من وجه اخر عن الليث ان الله ورسوله حرما وقد صح حديث انس في النهي عن اكل الحمر الاهلية ان الله ورسوله ينهيانكم ووقع في رواية النسائي في هذا الحديث ينهاكم والتحقيق جواز الافراد في مثل هذا ووجه الاشارة الى ان امر النبي صلعم ناشئ عن امر الله وهو نحو قوله والله ورسوله احق ان يرضوه والمختار في هذا ان الجملة الاولى حذفت لدلالة الثانية عليها والتقدير عند سيبويه والله احق ان يرضوه وهو كقول الشاعر • نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والراي مختلف • وقيل احق ان يرضوه خبر عن الاثنين لان الرسول تابع لامر الله قوله حرم بيع الميتة والخمر والخنزير الميتة بفتح الميم ما زالت عنه الحياة لا بذكاة شرعية ونقل ابن المنذر وغيره الاجماع على تحريم بيع الميتة ويستثنى من ذلك السمك والجراد والاصنام جمع صنم قال الجوهري هو الوثن وقال غيره الوثن ما له جثة والصنم ما كان مصورا فبينهما عموم وخصوص وجهي فان كان مصورا وله جثة فهو وثن وصنم وقال جمهور العلماء العلة في منع بيع الميتة والخمر والخنزير النجاسة فيتعدى ذلك الى كل نجاسة ولكن المشهور

حرف القاف من الزيادات

قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله م عن ابي هريرة قاربوا وسددوا وابشروا واعلموا انه لن ينجو احد منكم بعمله ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمة منه وفضل حم م عن جابر حم م ه عن ابي هريرة قال الله ان امتك لا يزالون يقولون ما كذا ما كذا حتى يقولون هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله حم م عن انس قال لي جبريل قل اعوذ برب الفلق فقلتها فقال لي قل اعوذ برب الناس فقلتها حم خ ن عن ابي ...

عند مالك طهارة الخنزير والعلة في منع بيع الاصنام عدم المنفعة المباحة **قوله** ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس اي فهل يحل بيعها لما ذكر من المنافع فانها مقتضية لصحة البيع **قوله** فقال لا هو حرام اي البيع هكذا فسره بعض العلماء كالشافعي ومن تبعه ومنهم من حمل قوله هو حرام على الانتفاع فقال يحرم الانتفاع بها وهو قول اكثر العلماء فلا ينتفع من الميتة بشيء اصلا عندهم الا ما خص بالدليل وهو الجلد المدبوغ **قوله** ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود اي لعنهم وقال النووي معنى قاتلهم قتلهم قال وفاعل اصلها اي يقع الفعل بين اثنين وربما جاء من واحد كسافرت وطارقت النعل وقال غيره معنى قاتلهم عاداهم وقال الداودي من صار عدوا لله وجب قتله وقال البيضاوي قاتل اي عادل او قتل واخرج في صورة المبالغة او عبر عنه بما هو سبب عنهم فانهم بما اخترعوا من الحيلة انتصبوا لمحاربة الله تعالى ومن حاربه حرب ومن قاتله قتل **قوله** حرمت عليهم اي اكلها والا فلو حرم عليهم بيعها لم يكن لهم حيلة فيما صنعوه من اذابتها **قوله** جملوها بفتح الجيم اي اذابوها والجميل الشحم المذاب وقال في النهاية جملت الشحم واجملته اذا اذبته واستخرجت دهنه وجملت افصح من اجملت قال شيخنا وقال الخطابي معناه اذابوها حتى تصير ودكا فيزول عنها اسم الشحم وفي هذا ابطال كل حيلة يتوصل بها الى المحرم وانه لا يتغير حكمه بتغير هيئته وتبدل اسمه **قوله** ثم باعوها فاكلوا اثمانها في رواية لابي داود قاتل الله اليهود ان الله حرم عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمانها وان الله اذا حرم على قوم اكل شيء حرم عليهم ثمنه وفي رواية لابي داود لعن الله اليهود ان الله حرم عليهم الشحوم فباعوها قال شيخنا قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام في اماليه فيه اشكال لان التحريم اذا اضيف الى الاعيان فانما يتعلق بما هو المقصود الاهم منها فنقول في قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم معناه وطئ امهاتكم واذا قلنا حرمت عليكم الخمر فمعناه شربها والطعام فمعناه اكله والقدوم فمعناه التجارة ربا واذا تعين متعلق التحريم في هذه الاشياء فيكون ما عداه ليس بمحرم كما انه لما حرم شرب الخمر لم يحرم النظر اليها ولما حرم وطئ الامهات لم يحرم النظر الى وجوههن اذا تقرر ذلك فنقول المتبادر الى الفهم من تحريم الشحوم انما هو تحريم اكلها لانها من المطعومات فتحريم البيع مشكل لانه غير متعلق التحريم قال والجواب انه صلعم لعن اليهود لكونهم فعلوا غير الاكل ولكن ذلك على ان المحرم عموم منافعها لا خصوص اكلها انتهى **حديث** قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد ق د عن ابي هريرة قال النووي معناه لعنهم الله كما جاء في الرواية الاخرى وقيل معناه قتلهم واهلكهم **حديث** قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون الطيا لسي عن اسامة بن زيد بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام

على معناه **حديث** قاتل دون مالك حتى تحرزا وتقتل فتكون من شهداء الاخرة حم طب عن مخارق **حديث** قاتل عمار وسالبه في النار طب عن عمرو بن العاص وعن ابنه بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام على عمار رضي الله عنه ملئ ايمانا والسبب في قتله انه قاتل مع علي بن ابي طالب رضي الله عنهما في صفين قتالا شديدا وكان نيف عمره على سبعين سنة وكانت الحربة في يده ويده ترعد وقال هذه راية قاتلت بها مع رسول الله صلعم ثلث مرات وهذه الرابعة ودعا بقدح من لبن فشرب منه ثم قال صدق الله ورسوله اليوم القى الاحبة محمدا وحزبه قال رسول الله صلعم ان آخر رزقك من الدنيا ضيح من لبن والضيح اللبن الرقيق الممزوج وروي انه كان يرتجز

نحن قتلناكم على تاويله • كما قتلناكم على تنزيله • ضربا يزيل الهام عن مقيله • ويذهل الخليل عن خليله •

ولم يزل عمار يقاتل حتى استشهد رضي الله عنه قتله ابو عادية المزني برمح فسقط عمار فجاء آخر فاحتز راسه واقبلا يختصمان الى عمرو ومعاوية كل منهما يقول انا قتلته فقال عمرو انكما في النار فلما انصرفا قال معاوية لعمرو ما رايت مثل ما صنعت قوما بذلوا انفسهم دوننا فقال عمرو هو والله ذلك والله انك لتعلم ولوددت اني مت قبل هذا بعشرين سنة **حديث** قارئ سورة الكهف تدعى في التوراة الحائلة تحول بين قارئها وبين النار هب فر عن ابن عباس **حديث** قارئ اقتربت تدعى في التوراة المبيضة تبيض وجه صاحبها يوم تسود الوجوه هب فر عن ابن عباس **حديث** قارئ الحمد لله واذا وقعت والرحمن يدعى في ملكوت السموات والارض ساكن الفردوس هب فر عن فاطمة **حديث** قارئ الهيكم التكاثر يدعى في الملكوت مؤدي الشكر فر عن اسماء بنت عميس **حديث** قاربوا وسددوا ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها او الشوكة يشاكها حم م ت عن ابي هريرة **حديث** قاضيان في النار وقاض في الجنة قاض عرف الحق فقضى به فهو في الجنة وقاض عرف الحق فجار متعمدا او قضى بغير علم فهما في النار ك عن بريدة **حديث** قاطع السدر يصوب الله راسه في النار هق عن معاوية بن حيدة **حديث** قال الله تعالى يا ابن آدم لا تعجز من اربع ركعات من اول النهار اكفك آخره حم م د عن نعيم بن همار طب عن النواس **حديث** قال الله تعالى اني والجن والانس في نبا عظيم اخلق ويعبد غيري وارزق ويشكر غيري الحكيم هب عن ابي الدرداء **حديث** قال الله تعالى يا ابن آدم صل لي اربع ركعات من اول النهار اكفك آخره حم عن ابي مرة الطائفي ت عن ابي الدرداء **حديث** قال الله تعالى من لم يرض

تقضاه وقدري فليلبس ربنا غيري هب عن انس **حديث**
قال الله تعالى الصيام جنة يستجن بها العبد من النار وهو لي وانا اجزي به
حم طب عن جابر **حديث** قال الله تعالى كل عمل ابن آدم له الا الصيام
فانه لي وانا اجزي به والصيام جنة واذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث
ولا يصخب وان سابه احد او قاتله فليقل اني امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده
لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك وللصائم فرحتان يفرحهما
اذا افطر فرح بفطره واذا لقي ربه فرح بصومه **ق ن** عن ابي هريرة قال
شيخنا اختلف في معناه لان الاعمال كلها لله تعالى وهو الذي يجزي بها فقيل
انما خص الصوم لانه ليس يظهر من ابن آدم ولا يطلع عليه وانما هو شيء في القلب
بخلاف سائر الاعمال فانها افعال وحركات ترى وتشاهد ويؤيده
حديث الصيام لا رياء فيه اخرجه البيهقي في الشعب وقيل المعنى ان العبادات
قد كشف مقادير ثوابها للخلق انها تضعف حسناتها فقوله وانا اجزي
به اي جزاء كثيرا من غير تعيين لمقداره كقوله عز وجل انما يوفى الصابرون
اجرهم بغير حساب ويؤيده حديث الى سبعمائة ضعف الا الصوم فانه
لا يدري احد ما فيه اخرجه سمويه وللطبراني الاعمال عند الله سبع وفيه وعمل لا يعلم
ثواب عامله الا الله وهو الصيام وقيل معناه انه احب العبادات الي والمقدم
عندي وقيل ان الصوم لم يعبد به غير الله بخلاف الصلوة والصدقة والطواف
ونحو ذلك وقيل ان جميع العبادات يوفى منها مظالم العباد الا الصوم اخرج البيهقي
عن ابن عيينة قال اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عبده ويؤدي ما عليه من
المظالم من عمله حتى لا يبقى له الا الصوم فيتحمل الله ما بقي عليه من المظالم ويدخله
بالصوم الجنة انتهى قال شيخ شيوخنا قال القرطبي قد كنت استحسن هذا الجواب
الى ان فكرت في حديث المقاصة فوجدت فيه ذكر الصوم في جملة الاعمال حيث
قال فيه المفلس الذي يأتي يوم القيامة بصلوة وصدقة وصوم ويأتي وقد شتم هذا
وضرب هذا واكل مال هذا الحديث وفيه فيؤخذ لهذا من حسناته وهذا من حسناته
فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اخذ من سيئاتهم فطرحت عليه ثم طرح
في النار فظاهره ان الصيام مشترك مع بقية الاعمال في ذلك فان ثبت
قول ابن عيينة امكن تخصيص الصيام من ذلك انتهى وقيل معناه ان الصوم لا يقع
فيه الرياء كما يقع في غيره حكاه المازري ونقله عياض عن ابي عبيد وقال الطيبي لما
كانت الاعمال يدخلها الرياء والصوم لا يطلع عليه بمجرد فعله الا الله فاضافه الله
الى نفسه ولهذا قال في الحديث يدع شهوته من اجلي وقال ابن الجوزي جميع
العبادات تظهر بفعلها وقل ان يسلم ما يظهر من شوب بخلاف الصوم وارتضى هذا
الجواب المازري وقرره القرطبي بان اعمال بني آدم لما كانت يمكن دخول الرياء
فيها اضيفت اليهم بخلاف الصوم فان حال الممسك شبعا مثل حال الممسك

النبي الامي
كما صليت على ابرهيم وبارك على محمد النبي الامي
وعلى آل محمد كما باركت على ابرهيم في العالمين
انك حميد مجيد والسلام كما علمتم **م ٣** عن ابي
مسعود الانصاري **قوله** بعض قولكم ولا
يستجرينكم الشيطان **حم د** عن والد مطرف **قوله**
ما شاء الله ثم شئت **طب** عن ابن مسعود **قوله**
اللهم استر عوراتنا وامن روعاتنا **حم** عن ابي
سعيد **قوله** اللهم رب السموات السبع ورب
العرش العظيم ربنا ورب كل شيء منزل التوراة
والانجيل والقرآن فالق الحب والنوى اعوذ
بك من شر كل شيء انت آخذ بناصيته انت الاول
فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء وانت
الظاهر فليس فوقك شيء وانت
الباطن فليس دونك شيء اقض عني الدين
واغنني من الفقر **ه حب** عن ابي هريرة **قوله**
اللهم مصغر الكبير ومكبر الصغير صغرها ابن السني
في عمل يوم وليلة عن بعض ازواج النبي
قوله انك عفو تحب العفو فاعف عني
قوله عند اذان
المغرب اللهم هذا اقبال ليلك وادبار
نهارك واصوات دعاتك وحضور
صلواتك اسالك ان تغفر لي **ت ه ن** عن عائشة **قوله**
وابن السني **طب ك** عن ام سلمة
قوله لبيك اللهم لبيك ومحلي من الارض
حيث تحبسني فان لك على ربك ما استثنيت
عن ضباعة **قوله**
حم ن عن ابن عباس
حين يصبح سبحان الله وبحمده ولا قوة
الا بالله ما شاء الله كان وما لم يشأ لم
يكن اعلم ان الله على كل شيء قدير وان الله قد
احاط بكل شيء علما فانه من قالهن حين
يصبح حفظ حتى يمسي ومن قالهن حين
يمسي حفظ حتى يصبح **د** عن بعض بنات
النبي صلى الله عليه وسلم

تقربا يعني في الصورة الظاهرة فدت ومعنى النفي في قوله لا رياء في الصوم انه
لا يدخله الرياء بفعله وان كان قد يدخله الرياء بقوله كمن يصوم ثم يخبر بانه صائم
فقد يدخله الرياء من هذه الحيثية فدخول الرياء في الصوم انما يقع من جهة الاخبار
بخلاف بقية الاعمال فان الرياء قد يدخلها بمجرد فعلها **قوله** والصيام جنة
زاد احمد وحصن حصين من النار والنسائي جنة احدكم من القتال زاد احمد في
رواية ما لم يخرقها زاد الدارمي بالغيبة والجنة بضم الجيم الوقاية والستر وقد
تبين بهذه الروايات متعلق هذا الستر وانه من النار وبهذا جزم ابن عبد البر
واما صاحب النهاية فقال معنى كونه جنة اي يقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات
وقال القرطبي جنة اي سترة يعني بحسب مشروعيته فينبغي للصائم ان يصونه
مما يفسده وينقص ثوابه واليه الاشارة بقوله فاذا كان يوم صوم احدكم
فلا يرفث الى اخره ويصح ان يراد انه سترة بحسب فائدته وهو اضعاف
شهوات النفس واليه الاشارة بقوله يدع شهوته الى اخره ويصح ان يراد انه سترة
بحسب ما يحصل من الثواب وتضعيف الحسنات وقال عياض في الاكمال معناه ستر
من الاثام او من النار او من جميع ذلك وبالاخير جزم النووي وقال ابن العربي
انما كان الصوم جنة من النار لانه امساك عن الشهوات والنار محفوفة بالشهوات
فالحاصل انه اذا كف نفسه عن الشهوات في الدنيا كان ذلك ساترا له من النار في
الاخرة **قوله** ولا يصخب قال في النهاية الصخب والسخب الضجة واضطراب
الاصوات للخصام وتقدم معنى الرفث وقوله وان سابه احد الى اخره في
حديث اذا كان يوم صوم احدكم **قوله** لخلوف فم الصائم بضم المعجمة
واللام وسكون الواو بعدها فاء قال عياض هذه الرواية الصحيحة وبعض
الشيوخ يقوله بفتح الخاء قال الخطابي وهو خطأ وحكي عن القابسي الوجهين
وبالغ النووي في شرح المهذب فقال لا يجوز فتح الخاء واحتج غيره لذلك بان
المصادر التي جاءت على فعول بفتح اوله قليلة ذكرها سيبويه وغيره وليس
هذا منها **قوله** فم الصائم فيه رد على من قال لا تثبت الميم في الفم عند الاضافة
الا في ضرورة الشعر لثبوته في هذا الحديث الصحيح وغيره قاله في الفتح **قوله**
اطيب عند الله من ريح المسك قال في الفتح اختلف في كون الخلوف اطيب
عند الله من المسك مع انه سبحانه وتعالى منزه عن استطابة الروائح اذ ذلك
من صفات الحيوان ومع انه يعلم الشيء على ما هو عليه على اوجه قال المازري
هو مجاز لانه جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعير ذلك
من الصوم لتقريبه من الله عز وجل فالمعنى انه اطيب عند الله من ريح المسك
عندكم اي يقرب اليه اكثر من تقريب المسك اليكم والى ذلك اشار ابن عبد البر
وقيل المراد ان ذلك في حق الملائكة وانهم يستطيبون ريح الخلوف اكثر مما
يستطيبون ريح المسك وقيل المعنى ان حكم الخلوف والمسك عند الله على ضد

ما هو عندكم وهذا قريب من الاول وقيل المراد ان الله يجزيه في الاخرة فتكون
نكهته اطيب من ريح المسك كما يأتي المكلوم وريح جرحه يفوح مسكا وقيل
المراد ان صاحبه ينال من الثواب ما هو افضل من ريح المسك لا سيما بالاضافة الى الخلوف
حكاهما عياض وقال الداودي وجماعة المعنى ان الخلوف اكثر ثوابا من المسك
المندوب اليه في الجمع ومجالس الذكر ورجح النووي هذا الاخير وحاصله حمل معنى
الطيب على القبول والرضى فحصلنا على ستة اجوبة وقد نقل القاضي حسين في تعليقه
ان للطاعات يوم القيامة ريحا يفوح قال فرائحة الصيام فيها بين العبادات
كالمسك انتهى وقال شيخنا قد تنازع ابن عبد السلام وابن الصلاح في ذلك
هل هو خاص بالاخرة او لا فذهب الاول الى اختصاصه بها كدم الشهيد لحديث
عند مسلم واحمد والنسائي في خلوف فم الصائم اطيب عند الله يوم القيامة وخالفه ابن
الصلاح لحديث البيهقي وغيره فان خلوف افواههم حين يمسون وهذا صريح
في كونه في الدنيا قال واما ذكر يوم القيامة في تلك الرواية فلانه يوم الجزاء وفيه
يظهر رجحان الخلوف في الميزان على المسك المستعمل لدفع الرائحة الكريهة طلبا
لرضى الله تعالى حيث يؤمر باجتنابها ونظيره ان ربهم يومئذ لخبير بهم خبير بهم في كل يوم
ويؤخذ من الحديث تفضيل الخلوف على دم الشهيد لان الدم شبه بريح المسك
والخلوف وصف بانه اطيب قوله وللصائم فرحتان يفرحهما اذا افطر فرح
بفطره قال في الفتح قوله يفرحهما اصله يفرح بهما فحذف الجار ووصل الضمير كقوله
صام رمضان اي فيه قال القرطبي فرح بزوال جوعه وعطشه حيث ابيح له
الفطر وهذا الفرح طبيعي وهو السابق للفهم وقيل ان فرحه بفطره انما هو من حيث
انه تمام صومه وخاتمة عبادته وتخفيف من ربه ومعونة على مستقبل صومه قلت
ولا مانع من الحمل على ما هو اعم مما ذكر ففرح كل احد بحسبه لاختلاف مقامات
الناس في ذلك فمنهم من يكون فرحه مباحا وهو الطبيعي ومنهم من يكون مستحبا
وهو من يكون سببه شيء مما ذكره قوله واذا لقي ربه فرح بصومه قال في الفتح
اي بجزائه وثوابه وقيل الفرح الذي عند لقاء ربه اما لسروره بربه او بثواب
ربه على الاحتمالين قلت والثاني اظهر اذ لا ينحصر الاول في الصوم بل يفرح حالئذ
بقبول صومه وترتب الجزاء الوافر عليه انتهى حديث قال الله تعالى
ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل
ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره حم خ عن ابي هريرة
قوله ثلاثة انا خصمهم قال في الفتح زاد ابن خزيمة وابن حبان ومن كنت
خصمه خصمته قال ابن التين هو سبحانه وتعالى خصم لجميع الظالمين الا انه اراد التشديد
على هؤلاء بالتصريح والخصم يطلق على الواحد وعلى الاثنين وعلى اكثر من ذلك
وقال الهروي الواحد بكسر اوله وقال الفراء الاول قول الفصحاء ويجوز
في الاثنين خصمان والثلاثة خصوم قوله اعطى بي غدر كذا للجميع

على حذف

على حذف المفعول والتقدير اعطى يمينه بي اي عاهد عهدا وحلف عليه بالله
ثم نقضه قوله باع حرا فاكل ثمنه خص الاكل بالذكر لانه اعظم مقصود ووقع
عند ابي داود عن عبد الله بن عمر مرفوعا كما تقدم ثلاثة لا يقبل منهم فذكر فيهم
ورجل اعتبد محررا وهذا اعم من الاول في الفعل واخص منه في المفعول به قال
الخطابي اعتباد الحر يقع بامرين ان يعتقه ثم يكتم ذلك او يجحده والثاني ان
يستخدمه كرها بعد العتق والاول اشدهما قلت وحديث الباب اشد لان
فيه مع كتم العتق او جحده العمل بمقتضى ذلك من البيع واكل الثمن فمن ثم كان
الوعيد عليه اشد قال المهلب وانما كان اثمه شديدا لان المسلمين اكفاء في
الحرية فمن باع حرا فقد منعه التصرف فيما اباح الله له والزمه الذل الذي انقذه
الله منه وقال ابن الجوزي الحر عبد الله فمن جنى عليه فخصمه سيده وقال ابن المنذر
لم يختلفوا في ان من باع حرا انه لا قطع عليه يعني اذا لم يسرقه من حرز مثله الا
ما يروى عن علي تقطع يد من باع حرا قال وكان في جواز بيع الحر خلاف قديم
ثم ارتفع فروي عن علي قال من اقر على نفسه بانه عبد فانه عبد قلت يحتمل ان
يكون محله فيمن لم تعلم حريته لكن روى ابن ابي شيبة من طريق قتادة ان
رجلا باع نفسه فقضى عمر بانه عبد وجعل ثمنه في سبيل الله ومن طريق زرارة
من اوفى احد التابعين انه باع حرا في دين ونقل ابن حزم ان الحر كان يباع
في الدين حتى نزلت وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة ونقل عن الشافعي مثل قول
زرارة ولا يثبت ذلك عند اكثر الاصحاب واستقر الاجماع على المنع قوله
ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره هو في معنى من باع حرا واكل
ثمنه لانه استوفى منفعته بغير عوض فكانه اكلها لانه استخدمه بغير اجرة فكانه
استعبده انتهى وتقدم فيه مزيد كلام في حديث ثلاثة انا خصمهم حديث
قال الله تعالى شتمني ابن آدم وما ينبغي له ان يشتمني وكذبني وما ينبغي له ان يكذبني اما
شتمه اياي فقوله ان لي ولدا وانا الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم
يكن له كفوا احد واما تكذيبه اياي فقوله ليس يعيدني كما بداني وليس اول
الخلق باهون علي من اعادته حم خ ن عن ابي هريرة قوله قال الله تعالى
هذا من الاحاديث القدسية قوله شتمني في رواية يشتمني بكسر التاء
من يشتمني والشتم هو الوصف بما يقتضي النقص ولا شك ان دعوى الولد
لله تستدعي الامكان المتداعي للحدوث وذلك غاية النقص في حق الباري
سبحانه وتعالى قوله ابن ادم المراد به بعض بني ادم وهم من انكر البعث
من العرب وغيرهم من عباد الاوثان والدهرية ومن ادعى ان لله ولدا من العرب
ايضا ومن اليهود والنصارى قوله اما شتمه اياي فقوله ان لي ولدا
انما سماه شتما لما فيه من التنقيص لان الولد انما يكون عن والدة تحمله ثم تضعه
ويستلزم ذلك سبق النكاح والناكح يستدعي باعثا له على ذلك والله سبحانه

وتعالى منزه عن جميع ذلك **قوله** وانا الله الاحد الصمد لم الد ولم اولد ولم يكن لي كفوا احد لما كان الرب سبحانه وتعالى واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود الاشياء وكان كل مولود محدثا انتفت عنه الوالدية ولما كان لا يشبهه احد من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه صاحبة فيتوالد انتفت عنه الوالدية **قوله** واما تكذيبه اياي المراد من الحديث قوله ليس يعيدني كما بدأني وهو قول منكر البعث من عباد الاوثان وغيرهم كما تقدم **حديث** قال الله تعالى كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فزعم اني لا اقدر اعيده كما كان واما شتمه اياي فقوله لي ولد فسبحاني ان اتخذ صاحبة او ولدا **خ** عن ابن عباس **حديث** قال الله تعالى اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر **حم ق ت ه** عن ابي هريرة ونسبه كما في الدر المنثور واشار اليه في الفتح والحفظ للاول ما اخرج ابن ابي شيبة ومسلم والترمذي وابن جرير والطبراني وابو الشيخ في العظمة وابن مردويه والبيهقي في الاسماء والصفات عن المغيرة بن شعبة يرفعه الى النبي صلعم ان موسى عليه السلام سال ربه فقال اي رب اي اهل الجنة ادنى منزلة فقال رجل يجيء بعد ما دخل اهل الجنة الجنة فيقال له ادخل فيقول كيف ادخل وقد نزلوا منازلهم واخذوا اخذاتهم فيقال له اترضى ان يكون لك مثل ما كان لملك من ملوك الدنيا فيقول نعم اي رب قد رضيت فيقال له فان لك هذا وعشرة امثاله معه فيقول رضيت اي رب فيقال له فان لك مع هذا ما اشتهت نفسك ولذت عينك فقال موسى اي رب فاي اهل الجنة ارفع منزلة قال اياها اردت وسأحدثك عنهم اني غرست كرامتهم بيدي وختمت عليها فلا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر قال ومصداق ذلك في كتاب الله عز وجل فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين انتهى **حديث** قال الله تعالى اذا هم عبدي بحسنة ولم يعملها كتبتها له حسنة فان عملها كتبتها عشر حسنات الى سبعمائة ضعف واذا هم بسيئة ولم يعملها لم اكتبها عليه فان عملها كتبتها سيئة واحدة **ق ت** عن ابي هريرة تقدم الكلام عليه في ان الله كتب الحسنات **حديث** قال الله تعالى اذا احب عبدي لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه **مالك خ ن** عن ابي هريرة سيأتي الكلام عليه في من احب لقاء الله **حديث** قال الله تعالى قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي فاذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي فاذا قال مالك يوم الدين قال مجدني عبدي فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل **حم م ع** عن ابي هريرة **قوله** قسمت الصلوة بيني وبين عبدي

نصفين

نصفين فاذا قال الحمد لله رب العالمين لم يذكر البسملة احتج به من لا يرى البسملة منها فقال لو كانت منها لذكرها واجاب اصحابنا وغيرهم ممن قال ان البسملة آية من الفاتحة باجوبة احدها ان التنصيف عائد الى جملة الصلوة لا الى الفاتحة هذا حقيقة اللفظ والثاني ان التنصيف عائد الى ما يختص بالفاتحة من الآيات الكاملة والثالث معناه واذا انتهى العبد في قراءته الى الحمد لله رب العالمين قال العلماء وقوله حمدني عبدي ومجدني واثنى علي انما قاله لان التحميد الثناء بجميل الفعال والتمجيد الثناء بصفات الجلال ويقال اثنى عليه في ذلك كله ولهذا جاء جوابا للرحمن الرحيم لاشتمال اللفظين على الصفات الذاتية والفعلية وفي بعض روايات مسلم وربما قال فوض الي عبدي ووجه مطابقة هذا لقوله مالك يوم الدين ان الله تعالى منفرد بالملك ذلك اليوم وبجزاء العباد وحسابهم والدين الحساب وقيل الجزاء ولا دعوى لاحد ذلك اليوم لا حقيقة ولا مجازا واما في الدنيا فلبعض العباد ملك مجازي ويدعي بعضهم دعوى باطلة وكل هذا منقطع في ذلك اليوم هذا معناه والا فالله سبحانه وتعالى هو المالك والملك على الحقيقة في الدارين وما فيهما ومن فيهما وكل من سواه مربوب له عبد مسخر ثم في هذا الاعتراف من التعظيم والتمجيد وتفويض الامر ما لا يخفى وقوله سبحانه وتعالى فاذا قال العبد اهدنا الصراط المستقيم الى آخر السورة قال الله هذا لعبدي وفي رواية فهؤلاء لعبدي في هذه الرواية دليل على ان اهدنا وما بعدها الى آخر السورة ثلث آيات لا آيتان وفي المسألة الخلاف مبني على ان البسملة من الفاتحة ام لا ومذهبنا ومذهب الاكثرين انه آية منها وان اهدنا وما بعدها آيتان ومذهب مالك وغيره ممن يقول انها ليست من الفاتحة ان اهدنا وما بعدها ثلث آيات وللاكثرين ان يقولوا قوله هؤلاء المراد به الكلمات لا الآيات وهذا احسن من الجمع المحمول على آيتين لان هذا المجاز عند الاكثرين فيحتاج الى دليل على صرفه عن الحقيقة الى المجاز انتهى من الدميري **حديث** قال الله تعالى يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته محرما بينكم فلا تظالموا يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم تخطئون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه **م** عن ابي ذر الكلام

على ضبط الفاظ **قوله** لا تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا والمراد لا يظلم
بعضكم بعضاً وهذا توكيد لقوله تعالى وجعلته بينكم محرماً والظلم وضع الشيء في غير محله
كما سيأتي **قوله** تخطئون قال النووي الرواية المشهورة بضم التاء وروي
بفتحها وفتح الطاء يقال خطئ يخطأ اذا فعل ما يأثم به فهو خاطئ ومنه قوله تعالى استغفر لنا
ذنوبنا انا كنا خاطئين ويقال في الاثم اخطأ ايضاً فهما صحيحان انتهى وقال الطوفي في ضبطه
بعض الفضلاء بفتح التاء والطاء على وزن تغفرون من الافتراء يقال اخطأ يخطئ
رباعياً اذا فعل من غير قصد وخطئ يخطأ على وزن علم يعلم ومنه ناصية كاذبة خاطئة
قال وانما وجب ان تكون هنا يخطئون ثلاثياً لانه جعله ذنباً يغفر بقوله وانا اغفر الذنوب
جميعاً والخطأ من العبد من غير قصد معفو عنه لا يعتد به اصلا ذنباً ولا غيره لقوله صلعم
عفي لامتي عن الخطأ والنسيان انتهى قلت وقد علمت ما قاله النووي **قوله** وينقص قال
الطوفي يستعمل لازماً نحو نقص المال ومتعدياً نحو نقصت زيداً حقه وينقص المخيط هنا متعد
لانه يحل من البحر نقصه به والمخيط الابرة ونحوها وهو بكسر الميم واسكان الخاء وفتح الياء
وهو من الآلات فلذلك كسر اوله **قوله** اني حرمت الظلم على نفسي قال النووي
قال العلماء معناه تقدست عنه وتعاليت والظلم مستحيل منه سبحانه وتعالى لانه المتصرف
في غير ملك او مجاوزة الحد وكلاهما مستحيل في حق الله تعالى وكيف يجاوز سبحانه وتعالى حداً
وليس فوقه من يطيعه وكيف يتصرف في غير ملك والعالم كله ملكه وسلطانه واصل التحريم
في اللغة المنع فسمى تقدسه عن الظلم تحريماً لمشابهته للممنوع في اصل عدم الشيء انتهى قال
الطوفي قلت هذا قول الجمهور وقد ذهب قوم الى انه عز وجل قادر على الظلم وهو
متصور منه لكنه لا يفعله عدلاً منه وتنزيهاً عنه واحتجوا بقوله تعالى وما انا بظلام
للعبيد وهو تمدح بنفي الظلم والحكيم لا يتمدح الا بما يقدر عليه ويصح منه ولو قال الاعمى
اني لا انظر الى المحرمات على جهة التمدح لضحك منه الناس وقالوا شيء لا يقدر عليه
كيف يتمدح بتركه وايضاً قوله اني حرمت الظلم على نفسي حقيقته اني منعت نفسي منه
وانما يمنع الحكيم نفسه بما يقدر على فعله ولو قال ادمي اني منعت نفسي من صعود السماء
لسخر منه لذلك ولان الله عز وجل عامل عباده معاملة المستأجر مع الاجراء حيث
قال لاهل الكتاب هل ظلمتكم من اجركم شيئاً قالوا لا قال فذلك فضلي اوتيه من اشاء
والمستأجر يصح منه ظلم الاجراء ولان ترك الظلم مع امكانه والقدرة عليه امدح من
تركه مع استحالته والعجز عنه كما ان ترك الفحل امدح له بالعفاف من ترك الخصي والعنين
وجعلته محرماً بينكم فلا تظالموا اي حرمته عليكم ومنعتكم منه شرعاً والظلم لغة وضع الشيء
في غير موضعه وشرعاً التصرف في غير ملك او في غير ملك الغير فلا يظلم بعضكم بعضاً وجوابه
ممتنع بطلانه فان الله تعالى في خلقه تصرفين ظاهراً وباطناً فتصرفه الظاهر هو ينبني عنه
وتصرفه الباطن بقضيه وبخلقه حقيقة وهو الاول والاخر والظاهر والباطن **قوله**
يا عبادي كلكم ضال الا من هديته قال النووي قال المازري ظاهر هذا انهم
خلقوا على الضلال الا من هداه الله تعالى وفي الحديث المشهور كل مولود يولد على الفطرة

قال

قال فقد يكون المراد بالاول وصفهم بما كانوا عليه قبل مبعث النبي صلعم اليهم ولو تركهم
وما في طباعهم من ايثار الشهوات والراحة واهمال النظر لضلوا وهذا الثاني
اظهر وفي هذا دليل لمذهب اصحابنا وسائر اهل السنة ان المهتدي من هداه الله
وبهدى الله اهتدى وبارادة الله ذلك وانه سبحانه وتعالى انما اراد هداية بعض
عباده وهم المهتدون ولم يرد هداية الآخرين ولو ارادها لاهتدوا خلافاً للمعتزلة
في قولهم الفاسد انه تعالى اراد هداية الجميع جل الله عن ان يريد ما لا يقع او يقع
ما لا يريد انتهى وقال الطوفي قوله كلكم ضال الا من هديته هذا كقوله تعالى من يهد الله
فهو المهتدي ونحوه ووجدك ضالاً فهدى وبيان ذلك ان الله عز وجل خلق
النفوس بقواها وطباعها وما ارصد لها من الاهواء والشياطين مائلة الى
الضلال ارسله على سجيته ومن اراد هدايته عارضه بأسباب الهدى فصده
عن الضلال فاهتدى ومثال ذلك راع له ابل عطاش وجياع فهي بطباعها تهوي
الى موارد الهلكة ومراتع الغرة الا ما عارضه الراعي فصده عن ذلك وفي التنزيل والله
يدعوا الى دار السلام ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم فاستهدوني اي سلوني
الهداية واعتقدوا انها لا تكون الا من فضلي وبايدي اهدكم **قوله** كلكم جائع
الا من اطعمته وذلك لان الناس عبيد لا يملكون شيئاً وخزائن الرزق بيد الله عز
وجل فمن لا يطعمه بفضله بقي جائعاً بعدله اذ ليس عليه اطعام احد فان قلت كيف هذا
مع قوله تعالى وما من دابة الا على الله رزقها قلت هذا التزام منه تفضلاً لا ان
للدابة حقاً بالاصالة وشبه هذا قوله عز وجل انما التوبة على الله للذين يعملون
السوء بجهالة ثم يتوبون الاية اي ذلك واجب منه تفضلاً التزاماً لا عليه لزوماً
فان قيل كيف نسب الاطعام الى الله عز وجل ونحن نشاهد الارزاق مرتبة على
هذه الاسباب الظاهرة من الحرف والصناعات وانواع الاكتساب قلنا هو
المقدر لتلك الاسباب الظاهرة بقدرته وحكمته الباطنة فالجاهل محجوب بالظاهر
عن الباطن والعارف محجوب بالباطن عن الظاهر وفي نقل الحكمة ابن ادم اسوأ
برايك ظناً حين كنت اكمل عقلاً لانك تركت الحرص جنيناً محمولاً ورضيعاً مكفولاً
ثم ادرعته عاقلاً قد اصبت رشدك وبلغت اشدك ورد معناه عن عيسى بن مريم
عليهما السلام فاستطعموني اي سلوني الطعام اطعمكم بتقدير اسبابه وتيسير طلبه
واسألوا الله من فضله واعلم ان العالم جماده وحيوانه مطيع لله تعالى طاعة العبد لسيده
فكما ان السيد يقول لعبده اعط فلاناً كذا واهد لفلان كذا وتصدق على هذا الفقير
بكذا كذلك الله عز وجل يأمر السحاب فيسقي ارض فلان والبلد الفلاني ويحرك
قلب فلان لاعطاء فلان ويخرج فلاناً الى فلان بوجه من الوجوه لينال منه نفعاً ونحو
ذلك وتصرفات الباري عز وجل في العالم عجيبة لمن تدبرها ان الله هو الرزاق
ذو القوة المتين **قوله** انكم تخطئون بالليل والنهار هذا من باب مقابلة
الجمع بالجمع اي تصدر منكم الخطيئة ليلاً ونهاراً من بعضكم ليلاً ومن بعضكم نهاراً

اذ ليس كل من العباد يخطئ بالليل والنهار مع انه غير ممتنع فيجوز ان يكون مرادا وقوله
في هذا الحديث متكررا يا عبادي يتناول الاماء وهن النساء اجماعا لكن بقرينة التكليف
وقد قال الاصوليون ان الخطاب بما للفظ المذكور يختص بالرجال ويختص بالاناث
كالنساء بحكمه واضح او يحكم بلفظ يصلح لهما نحو الاناسي فيتناول الفصيلتين مع اختلاف
في نحو المسلمين والمؤمنين هل يتناول النساء ام لا والاشبه انه لا يتناولهن وضعا
بل بقرينة او عرف قوله وانا اغفر الذنوب جميعا هو كقوله تعالى ان الله يغفر
الذنوب جميعا وهو عام مخصوص بالشرك وما شاء الله تعالى ان لا يغفره لقوله تعالى ان
الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فاستغفروني اي اطلبوا مني المغفرة
اغفر لكم وجاء في الحديث انكم لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم غيركم فيذنبون
فيستغفرون فيغفر لهم واصل الغفر الستر وغفرت المتاع سترته والمغفرة وقاية تستر
الرأس في الحرب وغفر الذنب ستره ومحو اثره وامن عاقبته قوله يا عبادي
انكم لن تبلغوا ضري فتضروني الى اخره اعلم ان الاجماع والبرهان على ان الله عز وجل
منزه متقدس غني بذاته لا يلحقه ضر ولا نفع ولا يحتاج الى ذلك وظاهر هذا الحديث
ان ضره ونفعه غاية لا يبلغها العباد وهذا ظاهره ما اول محمول على ما دل عليه الاجماع
من غناه المطلق او يكون من باب ولا ترى الضب بها ينجحر وقوله على لاحب لا يهتدي
لمناره الا حب الطريق الواسع المعنى الذي لا ينقطع نهاية اي لا ضب بها فينجحر
ولا منار لها فيهتدى به المعنى ههنا لا يتعلق بي ضر ولا نفع فتضروني او تنفعوني ولان
الحق جل جلاله غني مطلق والعبد فقير مطلق لقوله يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والفقير
المطلق لا يملك ضرا ولا نفعا خصوصا للغني المطلق قوله لو ان اولكم واخركم
الى اخره معناه ان تقوى العالم باجمعه لا يزيد في ملك الله عز وجل شيئا وكذلك
فجورهم لا ينقص من ملكه شيئا لان ملك الله تعالى مرتبط بقدرته وارادته وهما ذاتيان
لا انقطاع لهما فكذلك ما ارتبط بهما وانما عائد التقوى والفجور على اهلهما نفعا او ضرا
قوله قاموا في صعيد واحد اي في ارض واحدة ومقام واحد ما نقص ذلك
من ملكي لان ملكه عز وجل بين الكاف والنون اذا اراد شيئا قال له كن فيكون
وفي بعض الاثار عطائي كلام ورضائي كلام او كما قال اشارة الى كن فيكون فان
قيل هل نقص ملك يعطي منه هذا العطاء العظيم ولا ينقص قلنا كالنار والعلم يقتبس
منهما ما شاء الله ولا ينقصان بل يزيد العلم على البذل وفي الحديث يد الله ملأى
سحاء الليل والنهار ارأيتم ما انفق منذ خلق السموات والارض لم ينقص ما في يمينه
او كما قال قوله الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر المخيط بكسر الميم وفتح الياء
هو الابرة قال النووي قال العلماء هذا تقريب الى الافهام ومعناه لا ينقص شيئا
كما قال في الحديث الاخر لا يغيضها نفقة اي لا ينقصها لان ما عند الله لا يدخله نقص
وانما يدخل النقص المحدود الفاني وعطاء الله من رحمته وكرمه وهما صفتان
قديمتان لا يتطرق اليهما نقص فضرب المثل بالمخيط بالبحر لانه غاية ما يضرب به المثل

في القلة والمقصود التقريب الى الافهام بما شاهدوه فان البحر من اعظم المرئيات
عيانا واكبرها والابرة من اصغر الموجودات مع انها صقيلة لا يتعلق بها ماء انتهى
قوله احصيها لكم اي بعلمي وملائكتي الحفظة فان قيل ما الحكمة في الحفظة مع علمه
قيل ليكونوا شهودا بين بني ادم وخلقه ولهذا يقال لبعض الناس يوم القيامة كفى
بنفسك اليوم عليك حسيبا وبالكرام الكاتبين شهودا وقيل فيه غير ذلك قوله
ثم اوفيكم اياها اي جزاءها وثوابها بحذف المضاف فانقلب الضمير المخفوض منصوبا
منفصلا والمفعول المحذوف قوله فمن وجد خيرا فليحمد الله الى اخره اي ان الطاعات
التي لا تترتب عليها الثواب والخير بتوفيق الله عز وجل فيجب حمده على التوفيق والمعاصي
التي يترتب عليها العقاب والشر وان كان بقدر الله عز وجل وخذلانه العبد فهي
كسب للعبد فليلم نفسه لتورطه بالكسب القبيح وتحتج القدرية بهذا وهو حجة عليهم
منه ان لوم العبد نفسه على سوء العاقبة تقتضي انه خالق لافعاله وقوله عز وجل فلا
يلومن الا نفسه من القضاء وانه ليس فيها اثر لخلق فعل ولا تقرير وجوابهم بما
سبق بقوله لتورطه ثم نلزمهم انه من وجد خيرا لا يحمد الله اذ ليس له في القضية اثر كما
ذكروه بل يحمد الا نفسه لانه الخالق لطاعته الموجب لسلامته وهو به اعلم للنص
المذكور وغيره وقد اخبر الله تعالى عن اهل الجنة انهم يقولون فيها الحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله فان قلت قوله فانما هي اعمالكم الى اخره تقتضي
الحصر فائدة الناس في معادهم في ثواب اعمالهم ونفي المزيد من فضل الله تعالى لكن
بالنص والاجماع ثبت المزيد نحو ولدينا مزيد للذين احسنوا الحسنى وزيادة
فالجواب ان الحصر انما هو للجزاء بسببية الاعمال اي لا جزاء الا عن عمل يكون سببا للجزاء
وزيادته وتضعيفه فالجميع من فضل الله عز وجل اذ العبد وعمله ملك لسيده لا يستحق
عليه ثوابا الا تفضلا والله اعلم بالصواب حديث قال الله تعالى اذا ابتليت
عبدا من عبادي مؤمنا فحمدني وصبر على ما ابتليته فانه يقوم من مضجعه ذلك كيوم
ولدته امه من الخطايا ويقول الرب للحفظة اني انا قيدت عبدي هذا وابتليته
فاجروا له ما كنتم تجرون له قبل ذلك في الاجر وهو صحيح حم ع طب حل
عن شداد بن اوس بعلامة الحسن حديث قال الله تعالى يا ابن ادم
انك ما ذكرتني شكرتني واذا ما نسيتني كفرتني طس عن ابي هريرة حديث
قال الله عز وجل انفق انفق عليك حم ق عن ابي هريرة انفق الاول بفتح اوله
وسكون القاف بصيغة الامر بالانفاق والثاني بضم اوله وسكون القاف على
الجواب بصيغة المضارع ومنه قوله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه الاية حديث
قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم يسب الدهر وانا الدهر بيدي الامر اقلب الليل والنهار
حم ق د عن ابي هريرة قوله يؤذيني ابن ادم كذا اورده مختصرا وقد اخرجه
الطبري عن ابي كريب عن ابن عيينة بهذا الاسناد عن النبي صلعم قال كان اهل الجاهلية
يقولون انما يهلكنا الليل والنهار هو الذي يهلكنا ويحيينا فقال الله تعالى في كتابه

وقالوا ما هي الا حياتنا الدنيا الآية قال فيسبون الدهر قال ابن التين يؤذيني ابن آدم فذكره
قال القرطبي معناه يخاطبني من القول بما يتأذى من يجوز في حقه التأذي والله تعالى
منزه عن أن يصل إليه الأذى وإنما هذا من التوسع في الكلام والمراد أن من وقع ذلك
منه تعرض لسخط الله **قوله** وأنا الدهر قال في الفتح قال الخطابي معناه أنا صاحب
الدهر ومدبر الأمور التي ينسبونها إلى الدهر فمن سب الدهر من أنه فاعل هذه
الأمور عاد سبه إلى ربه الذي هو فاعلها وإنما الدهر زمان جعل ظرفا لمواقع
الأمور وكانت عادتهم إذا أصابهم مكروه أضافوه إلى الدهر فقالوا بؤسا
للدهر وتبا للدهر وقال النووي أنا الدهر بالرفع في ضبط الأكثرين والمحققين
ويقال بالنصب على الظرف أي أنا باق أبدا والموافق لقوله إن الله هو الدهر الرفع
وهو مجاز وذلك أن العرب كانوا يسبون الدهر عند الحوادث فقال لا تسبوه
فإن فاعلها هو الله فكأنه قال لا تسبوا الفاعل فإنكم إن سببتموه سببتموني أو الدهر
هنا بمعنى الداهر فقد حكى الراغب أن الدهر في قوله إن الله هو الدهر غير الدهر
في قوله يسب الدهر قال والدهر الأول الزمان والثاني المدبر المتصرف لما يحدث
ثم استضعف هذا القول لعدم الدليل عليه ثم قال لو كان كذلك لعد الدهر
من أسماء الله تعالى انتهى وتعقب بأن ذلك ليس بلازم ولا سيما مع رواية فإن الله
هو الدهر قال ابن الجوزي يصوب ضم الراء من أوجه أحدها أن المضبوط عند المحدثين
بالضم وثانيها لو كان بالنصب يصير التقدير فأنا الدهر أقلبه فلا يكون علة النهي
عن سبه مذكورة لأنه تعالى يقلب الخير والشر فلا يستلزم ذلك منع الذم وثالثها
الرواية التي فيها فإن الله هو الدهر انتهى وهذه الأخيرة لا تعين الرفع لأن للمتكلف
أن يقول التقدير فإن الله هو الدهر يقلب فيرجع للرواية الأولى وكذا ترك ذكر
علة النهي لا تعين الرفع لأنها تعرف من السياق أي لا ذنب له فلا تسبوه انتهى ثم
قال في الفتح ومعنى النهي عن سب الدهر أن من اعتقد أنه فاعل المكروه فسبه خطأ فإن الله
هو الفاعل فإذا سببتم من أنزل ذلك بكم رجع السب إلى الله ومحصل ما قيل في تأويله
ثلاثة أوجه أحدها أن المراد بقوله إن الله هو الدهر أي المدبر للأمور وثانيها أنه
على حذف مضاف أي صاحب الدهر وثالثها مقلب الدهر ولذلك عقبه بقوله
بيدي الليل والنهار ووقع في رواية زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ
بيدي الليل والنهار أجدده وأبليه وأذهب بالملوك أخرجه أحمد وقال المحققون
من نسب شيئا من الأفعال إلى الدهر حقيقة كفر ومن جرى هذا اللفظ على لسانه غير معتقد
لذلك فليس بكافر لكن يكره له ذلك لتشبهه بأهل الكفر في الإطلاق وهو نحو
التفصيل من قولهم مطرنا بكذا وقال عياض زعم بعض من لا تحقيق له أن الدهر
من أسماء الله تعالى وهو غلط فإن الدهر مدة زمان الدنيا وعرفه بعضهم بأنه أمد
مفعولات الله في الدنيا أو فعله لما قبل الموت وقد تمسك الجهلة من الدهرية
والمعطلة بظاهر هذا الحديث واحتجوا به على من لا رسوخ له في العلم لأن الدهر عندهم

هو حركات الفلك وأمد العالم ولا شيء عندهم ولا صانع سواه وكفى في الرد عليهم
قوله في بقية الحديث أقلب ليله ونهاره فكيف يقلب الشيء نفسه تعالى الله عن قولهم
علوا كبيرا وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة لا يخفى أن من سب الصنعة فقد سب صانعها
فمن سب نفس الليل والنهار أقدم على أمر عظيم بغير معنى ومن سب ما يجري فيهما
من الحوادث وذلك هو أغلب ما يقع من الناس وهو الذي يعطيه سياق الحديث
حيث نفى عنهما التأثير فكأنه قال لا ذنب لهما في ذلك وأما الحوادث فمنها ما يجري
بوساطة العاقل المكلف فهذا يضاف شرعا ولغة إلى الذي أجري على يديه ويضاف
إلى الله تعالى لكونه بتقديره فأفعال العباد من اكتسابهم ولهذا ترتبت عليها الأحكام
وهي في الابتداء خلق الله ومنها ما يجري بغير وساطة فهو منسوب إلى قدرة القادر
وليس لليل والنهار فعل ولا تأثير لا لغة ولا شرعا ولا عقلا والمعنى في هذا الحديث ويلتحق
بذلك ما يجري من الحيوان غير العاقل ثم أشار بأن النهي عن سب الدهر تنبيه بالأعلى
على الأدنى وأن فيه إشارة إلى ترك سب كل شيء مطلقا إلا ما أذن الشرع فيه لأن
العلة واحدة انتهى ملخصا واستنبط منه أيضا منع الحيلة في البيوع مثل العينة لأنه
نهى عن سب الدهر لما يؤول إليه **حديث** قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم
يقول يا خيبة الدهر فلا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر فإني أنا الدهر أقلب ليله
ونهاره فإذا شئت قبضتهما **م** عن أبي هريرة قال النووي وفي رواية لا تسبوا
الدهر فإن الله هو الدهر قلت وسوق لفظ النووي بحروفه وإن تقدم
معناه قال أما قوله عز وجل يؤذيني ابن آدم فمعناه يعاملني معاملة توجب
الأذى في حقكم وأما قوله وأنا الدهر فإنه برفع الراء هذا هو الصواب المعروف
الذي قاله الشافعي وأبو عبيد وجماهير المتقدمين والمتأخرين وقال أبو بكر محمد
بن داود الأصبهاني إنما هو الدهر بالنصب على الظرف أي أنا مدة الدهر أقلب ليله
ونهاره وحكى ابن عبد البر هذه الرواية عن بعض أهل العلم وقال النحاس يجوز
النصب أي فإن الله باق مقيم أبدا لا يزول قال القاضي قال بعضهم هو منصوب
على التخصيص قال والظرف أصح وأصوب وأما رواية الرفع وهي الصواب
فموافقة لقوله فإن الله هو الدهر قال العلماء وهو مجاز وسببه أن العرب كان
شأنها أن تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من
موت أو هرم أو تلف مال أو غير ذلك فيقولون يا خيبة الدهر ونحو هذا من ألفاظ
سب الدهر فقال النبي صلعم لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر أي لا تسبوا فاعل
النوازل فإنكم إذا سببتم فاعلها وقع السب على الله تعالى لأنه هو فاعلها ومنزلها
وأما الدهر الذي هو الزمان فلا فعل له بل هو مخلوق من جملة خلق الله تعالى ومعنى
فإن الله هو الدهر أي فاعل النوازل والحوادث وخالق الكائنات انتهى وقال
شيخنا قال الزركشي كان أبو بكر بن داود الظاهري يرويه بالفتح نصبا على الظرف
أي أنا طول الدهر بيدي الأمر وكان يقول لو كان بالرفع لصار اسما من أسماء الله

تعالى وقال الطيبي روي نصب الدهر اي انا اقلب الليل والنهار في الدهر والرفع اولى لا طائل تحته على تقدير النصب لان معنى فانه لا فائدة في قوله انا اقلب الليل والنهار في الدهر لان الكلام مسوق للرد على الشاتم والانكار عليه واما لفظا فلان تقديم الظرف اما للاهتمام او للاختصاص ولا يقتضي الكلام ذلك لان الكلام متوقع في شان المتكلم لا في الظرف ولهذا عرف الخبر بلام الجنس لافادة الحصر فكانه قيل انا اقلب الليل والنهار لا ما تنسبونه اليه وقيل الدهر الثاني غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه انا الداهر المتصرف المدبر المفيض لما يحدث وقيل فيه اضمار المضاف والتقدير انا مقلب الدهر والمتصرف فيه انتهى فقال شيخ شيوخنا قوله ولا تقولوا خيبة الدهر كذا للاكثر وللنسفي ما خيبة الدهر وفي غير البخاري واخيبة الدهر والخيبة بفتح الخاء المعجمة واسكان التحتانية بعدها موحدة الحرمان وهي بالنصب على الندبة كانه فقد الدهر لما يصدر عنه مما يكرهه فندبه متفجعا عليه ومتوجعا منه وقال الداودي هو دعاء على الدهر بالخيبة وهو كقولهم قحط الله نوءها يدعون على الارض بالقحط وهي كلمة هذا اصلها ثم صارت تقال لكل مذموم ووقع في رواية العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عند مسلم بلفظ وا دهراه وا دهراه انتهى حديث قال الله تعالى سبقت رحمتي غضبي م عن ابي هريرة قلت وفي رواية البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلعم قال ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت غضبي قال في الفتح قوله لما قضى الله الخلق اي خلق الخلق وهو كقوله تع فقضاهن سبع سموات او المراد اوجد جنسه وقضى يطلق بمعنى حكم واتقن وفرغ وامضى قوله كتب في رواية يكتب في كتاب اي امر القلم بان يكتب في اللوح المحفوظ ويحتمل ان يكون المراد بالكتاب اللفظ الذي قضاه كقوله تعالى كتب الله لاغلبن انا ورسلي وقال الخطابي المراد بالكتاب احد شيئين اما القضاء الذي قضاه كقوله كتب الله لاغلبن انا ورسلي اي قضى ذلك قال ويكون معنى قوله فوق العرش اي عنده علم ذلك فهو لا ينساه ولا يبدله كقوله عز وجل في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى واما اللوح المحفوظ الذي فيه ذكر اصناف الخلق وبيان امورهم واجالهم وارزاقهم واحوالهم ويكون معنى فهو عنده فوق العرش اي ذكره وعلمه وكل ذلك جائز في التخريج على ان العرش خلق مخلوق تحمله الملائكة فلا يستحيل ان يماسوا العرش اذا حملوه وان كان حامل العرش وحامل حملته هو الله تعالى وليس قولنا ان الله عز وجل على العرش انه مماس له او متمكن فيه او متحيز في جهة من جهاته بل هو خبر جاء به التوقيف فقلنا به ونفينا عنه التكييف اذ ليس كمثله شيء وبالله التوفيق قوله فوق عرشه صفة للكتاب وقيل ان فوق هنا بمعنى دون كما جاء في قوله تعالى بعوضة فما فوقها وهو بعيد قال ابن ابي جمرة يؤخذ من كون الكتاب المذكور فوق العرش ان الحكمة اقتضت ان يكون العرش حاملا لما شاء من اثر حكمة الله وقدرته وغامض غيبه ليستاثر هو بذلك من طريق العلم والاحاطة فيكون من اكبر الادلة على انفراده

علم

بعلم الغيب قال وقد يكون ذلك تفسيرا لقوله عز وجل تفسيرا لقوله عز وجل الرحمن على العرش استوى اي من شاءه من اثر قدرته وهو كتابه الذي وضعه فوق العرش انتهى واما قوله عنده فقال ابن بطال عند في اللغة للمكان والله منزه عن الحلول في المواضع لان الحلول عرض يفنى وهو حادث والحادث لا يليق بالله فعلى هذا قيل معناه انه سبق علمه باثابة من يعمل بطاعته وعقوبة من يعمل بمعصيته ويؤيده قوله في الحديث الآخر انا عند ظن عبدي بي ولا مكان هناك قطعا وقال الراغب عند لفظ موضوع للقرب ويستعمل في المكان وهو الاصل ويستعمل في الاعتقاد تقول في عندي كذا اي اعتقده ويستعمل في المرتبة ومنه احياء عند ربهم واما قوله ان كان هذا هو الحق من عندك فمعناه في حكمك وقال ابن التين معنى العندية في هذا الحديث العلم بانه موضوع على العرش واما معنى كتبه فليس للاستعانة لئلا ينساه فانه منزه عن ذلك لا يخفى عنه شيء وانما كتب من اجل الملائكة الموكلين بالمكلفين انتهى وقيل معناه دون العرش وهو كقوله تع فما بعوضة فما فوقها ويحمل على هذا التاويل استبعاد ان يكون الشيء من المخلوقات فوق العرش ولا محذور في اجراء ذلك على ظاهره لان العرش خلق من خلقه ويحتمل ان يكون المراد بقوله فهو عنده اي ذكره او علمه فلا تكون العندية مكانية بل هي اشارة الى كمال كونه مخفيا عن الخلق مرفوعا عن حيز ادراكهم وحكى الكرماني ان بعضهم زعم ان لفظ فوق زائد كقوله فان كن نساء فوق اثنتين والمراد اثنتان فصاعدا ولم يحققه وهو متعقب لان محل دعوى الزيادة ما اذا بقي الكلام مستقيما مع حذفها كما في الآية واما في الحديث فما يبقى مع الحذف فهو عنده العرش وذلك غير مستقيم قوله ان رحمتي بفتح ان على انها بدل من كتب وبكسرها على انها حكاية مضمون الكتاب قوله غلبت في رواية سبقت بدل غلبت والمراد من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب والسبق والغلبة باعتبار التعلق اي تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب لان الرحمة تقتضي ذاته المقدسة واما الغضب فانه يتوقف على سابقة عمل من العبد الحادث وبهذا التقرير يندفع استشكال من اورد وقوع العذاب قبل الرحمة في بعض المواطن كمن يدخل النار من الموحدين ثم يخرج بالشفاعة وغيرها وقيل معنى الغلبة الكثرة والشمول تقول غلب على فلان الكرم اي اكثر افعاله وهذا كله بناء على ان الرحمة والغضب من صفات الذات وقال بعض العلماء الرحمة والغضب من صفات الفعل لا من صفات الذات ولا مانع من تقدم بعض الافعال على بعض فتكون الاشارة بالرحمة الى اسكان آدم الجنة اول ما خلق مثلا ومقابلها ما وقع من اخراجه منها وعلى ذلك استمرت احوال الامم بتقدم الرحمة في خلقهم بالتوسيع عليهم من الرزق وغيره ثم يقع بهم العذاب على كفرهم واما ما اشكل من امر من يعذب من الموحدين فالرحمة سابقة في حقهم ايضا ولولا وجودها لخلدوا ابدا وقال الطيبي في سبق الرحمة اشارة الى ان قسط الخلق منها اكثر من قسطهم من الغضب وانها تنالهم

من غير استحقاق وان الغضب لا يتاهم الا باستحقاق فالرحمة تشمل الشخص جنينا ورضيعا
وفطيما وناشيا قبل ان يصدر منه شيء من الطاعة ولا يلحقه الغضب الا بعد ان يصدر عنه
من الذنوب ما يستحق معه ذلك انتهى وتقدم فيه مزيد في ان الله لما خلق الخلق
كتب بيده **حديث** قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب يخلق خلقا
كخلقي فليخلقوا حبة او ليخلقوا ذرة او ليخلقوا شعيرة **حم ق** عن ابي هريرة قلت
واوله كما في البخاري ثنا ابو زرعة قال دخلت مع ابي هريرة دارا بالمدينة فرأى اعلاها
مصورا يصور قال سمعت رسول الله صلعم يقول فذكره **قوله** دارا
بالمدينة وهي لمروان بن الحكم وعند مسلم دارا تبنى **قوله** يصور بصيغة المضارع للجميع
وضبطه الكرماني بوجهين احدهما هذا والآخر بكسر الموحدة وضم الضاد المهملة وفتح الواو ثم راء
منونة وهو بعيد **قوله** ذهب قال في الفتح اي قصد وقوله كخلقي التشبيه في فعل الصورة
وحدها لا من كل الوجوه قال ابن بطال فهم ابو هريرة ان التصوير يتناول ما له ظل وما ليس له
ظل فلهذا انكر ما ينقش في الحيطان قلت هو ظاهر من عموم اللفظ ويحتمل ان يقصر على ما له ظل من
جهة قوله كخلقي فان خلقه الذي اخترعه ليس صورة في حائط بل هو خلق تام لكن بقية الحديث
يقتضي تعميم الزجر عن تصوير كل شيء وهو قوله فليخلقوا حبة وليخلقوا ذرة وهو بفتح
المعجمة وتشديد الراء ويجاب عن ذلك بان المراد ايجاد حبة على الحقيقة لا تصويرها
ووقع لابن فضيل من الزيادة وليخلقوا شعيرة والمراد بالحبة حبة القمح بقرينة ذكر الشعير
او الحبة اعم والمراد بالذرة النملة والغرض تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو
اشد واخرى بتكليفهم خلق جماد وهو اهون ومع ذلك لا قدرة لهم على ذلك وتقدم
الكلام على الصور والتحذير منها والحكم في ذلك في اشد الناس **حديث**
قال الله تعالى لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم اكن قدرته ولكن يلقيه النذر الى القدر وقد
قدرته له استخرج به من البخيل فيؤتيني عليه ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل **حم خ**
عن ابي هريرة **قوله** لا يأتي ابن آدم النذر بشيء ابن آدم بالنصب مفعول مقدم
والنذر بالرفع هو الفاعل **قوله** من البخيل في رواية عند مسلم من الشحيح وعند
ابن ماجه من اللئيم والمعاني متقاربة لان الشح اخص واللؤم اعم قال الراغب البخل
امساك ما تقتضي عن من يستحق والشح بخل مع حرص واللؤم فعل ما يلام عليه **قوله**
ولكن يلقيه النذر الى القدر قال الكرماني فان قيل القدر هو الذي يلقيه الى النذر قلنا تقدير
النذر غير تقدير الالقاء فالاول يلجئه الى الوفاء وتقدم الكلام على معنى الحديث في لا النذر
لا يقرب من ابن آدم شيئا **حديث** قال الله تعالى اذا تقرب الي العبد
شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الي ذراعا تقربت منه باعا واذا اتاني مشيا اتيته
هرولة **خ** عن انس وعن ابي هريرة **طب** عن سلمان **قوله** اذا تقرب الي العبد
شبرا في رواية مني وفي رواية الطيالسي ان تقرب مني عبدي واصل هذا الافتعال بمعنى لكن
تفيد استعمال الى معنى الانتهاء فهو ابلغ **قوله** تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الي
في رواية مني **قوله** ذراعا تقربت منه باعا واذا اتاني يمشي اتيته هرولة قال

في الفتح

في الفتح قال ابن بطال وصف نفسه سبحانه وتعالى بانه يتقرب الى عبده ووصف العبد
بالتقرب اليه ووصفه بالاتيان والهرولة كل ذلك يحتمل الحقيقة والمجاز فحملها على الحقيقة
يقتضي قطع المسافات وتداني الاجسام وذلك محال في حقه تعالى فلما استحالت الحقيقة
تعين المجاز لشهرته في كلام العرب فيكون وصف العبد بالتقرب اليه شبرا او ذراعا واتيانه
ومشيه معناه التقرب اليه بطاعته واداء مفترضاته ونوافله ويكون تقربه سبحانه وتعالى من
عبده واتيانه والمشي عبارة عن اثابته على طاعته وتقربه من رحمته ويكون قوله اتيته هرولة
اي اتاه ثوابي مسرعا ونقل عن الطبري انه انما مثل القليل من الطاعة بالشبر منه
والضعف من الكرامة والثواب بالذراع فجعل ذلك دليلا على مبلغ كرامته لمن ادمن
على طاعته ان ثواب عمله له على عمله الضعف وان الكرامة مجاوزة حده الى ما يثيبه الله
تعالى وقال ابن التين القرب هنا نظير ما في قوله تعالى فكان قاب قوسين او ادنى
فان المراد به قرب الرتبة وتوفير الكرامة والهرولة كناية عن سرعة الرحمة اليه ورضا الله
عن العبد وتضعيف الاجر قال والهرولة ضرب من المشي السريع وهي دون العدو وقال
صاحب المشارق المراد بما جاء في هذا الحديث سرعة قبول توبة الله من العبد وتيسير
طاعته وتقويته عليها وتمام هدايته وتوفيقه والله اعلم بمراده وقال الراغب قرب
العبد من الله التخصيص بكثير من الصفات التي يصح ان يوصف الله بها وان لم يكن على
الحد الذي يوصف به الله تعالى نحو الحكمة والعلم والحلم والرحمة وغيرها وذلك
يحصل بازالة القاذورات المعنوية من الجهل والطيش والغضب وغيرها بقدر طاقة البشر
وهو قرب روحاني لا بدني وهو المراد بقوله اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت منه ذراعا
الحديث **قوله** باعا في رواية باعا او بوعا على الشك قال في الفتح قال الخطابي
الباع معروف وهو قدر مد اليدين واما البوع وهو بفتح الموحدة فهو مصدر باع يبوع
بوعا قال ويحتمل ان يكون بضم الباء جمع باع مثل دار ودور واغرب النووي فقال
الباع والبوع بالضم والفتح كله بمعنى فان اراد ما قال الخطابي والا فلا يعرف احد قال
البوع بالضم والباع بمعنى واحد وقال الباجي الباع طول ذراعي الانسان وعضديه
وعرض صدره وذلك قدر اربعة اذرع وهو من الدواب قدر خطوها في المشي وهو بين
قوائمها انتهى وقال في المصباح الباع قال ابو حاتم هو مذكر يقال هذا باع وهو مسافة ما بين
الكفين اذا بسطتهما يمينا وشمالا انتهى وقال في النهاية البوع والباع سواء وهو قدر
مد اليدين وما بينهما من البدن وهو هنا مثل لقرب الطاف الله تعالى من العبد اذا تقرب
اليه بالاخلاص والطاعة انتهى قال الخطابي مثل مضاعفة الثواب يفعل من اقبل نحوه
قدر شبر فاستقبله بقدر ذراع قال ويحتمل ان يكون معناه التوفيق له بالعمل الذي يقربه منه
وقال الكرماني لما قامت البراهين على استحالة هذه الاشياء في حق الله تعالى وجب ان يكون
المعنى من تقرب يكون كيفية اتياني بالثواب بطريق الاسرع والحاصل ان الثواب راجح على
العمل بطريق الكيف والكم ولفظ القرب والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة او الاستعارة
او ارادة لوازمها انتهى ملخصا من الفتح وقال صاحب النهاية المراد تقرب العبد من الله القرب

الى الطاعة قليلة جازيته بثواب كثير وكلما زاد في الطاعة
ازيد في الثواب وان كان كيفية اتيانه بالطاعة
بطريق التأني صح

بالمذكور والعمل الصالح الاقرب المراد والمكان لان ذلك من صفات الاجسام والله
يتعالى عن ذلك ويتقدس والمراد بقرب الرب تع من العبد قرب نعمه والطافه منه وبره
واحسانه اليه وترادف منته عنده وفيض مواهبه عليه **حديث** قال الله تعالى
لا ينبغي لعبد لي ان يقول انا خير من يونس بن متى م عن ابي هريرة قال شيخ شيوخنا
وفي رواية ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى وفي رواية عند الطبراني لا ينبغي لنبي
ان يقول انا خير منه قلت قال النووي قال العلماء هذه الاحاديث تحتمل وجهين احدهما
انه صلعم قال هذا قبل ان يعلم انه افضل من يونس فلما علم ذلك قال انا سيد ولد آدم
ولا فخر ولم يقل هنا ان يونس افضل منه او من غيره من الانبياء والثاني انه صلعم قال
هذا زجرا ان يتخيل احد من الجاهلين شيئا من حط مرتبة يونس من اجل ما في القرآن
العزيز في قصته قال العلماء وما جرى ليونس لم يحطه من النبوة مثقال ذرة وخص
يونس بالذكر لما ذكرناه من ذكره في القرآن بما ذكروا قوله صلعم لا ينبغي لعبد لي
ان يقول انا خير من يونس بن متى والضمير في انا قيل يعود الى النبي صلعم وقيل يعود الى
القائل اي لا يقول ذلك بعض الجاهلين من المجتهدين في علم او عبادة او غير ذلك من الفضائل
فانه لو بلغ من الفضائل ما بلغ لم يبلغ درجة النبوة ويؤيد هذا الثاني رواية
التي لا ينبغي لعبد لي ان يقول الى آخره انتهى **فائدة** قوله يونس بن متى بفتح الميم
وتشديد المثناة مقصور وملخص قصته ان الله بعث يونس الى اهل نينوى وهي من
ارض الموصل فكذبوه فوعدهم بنزول العذاب في وقت معين وخرج عنهم مغاضبا
لهم فلما راوا ذلك خضعوا وتضرعوا وآمنوا فرحمهم الله تع فكشف عنهم العذاب
واصبح يونس فاشرف على القرية فلم ير العذاب وقع عليهم وكان في شرعهم من كذب
قتل فانطلق حتى ركب في سفينة فركدت فقال لهم يونس ان معكم عبدا ابق من ربه
وانها والله لا تسير حتى تلقوه فقالوا لا نلقيك يا نبي الله ابدا قال فاقترعوا فخرج
عليه ثلاث مرات فالقوه فالتقمه الحوت فبلغ به قرار الارض فسمع تسبيح الحصى
فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت الاية قلت قال في الدر المنثور خرج ابن ابي
شيبة في المصنف واحمد في الزهد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن ابي
حاتم عن ابن مسعود قال ان يونس كان وعد قومه العذاب واخبرهم انه ياتيهم الى ثلاثة
ايام ففرقوا بين كل والدة وولدها ثم خرجوا فجاروا الى الله واستغفروه فكف الله
عنهم العذاب وغدا يونس ينتظر العذاب فلم ير شيئا وكان في شريعتهم من كذب
ولم يكن له بينة قتل فانطلق مغاضبا حتى اتى قوما في سفينة فحملوه وعرفوه فلما
دخل السفينة ركدت والسفن تسير يمينا وشمالا فقال ما بال سفينتكم قالوا لا ندري
قال ولكني ادري ان فيها عبدا ابق من ربه وانها والله لا تسير حتى تلقوه قالوا اما انت
والله يا نبي الله فلا نلقيك فقال لهم يونس اقترعوا فمن قرع فليلقي فاقترعوا فقرعهم
يونس ثلاث مرات فوقع وقد وكل به الحوت فلما وقع ابتلعه فاهوى به الى قرار
الارض فسمع يونس تسبيح الحصى فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني

كنت

كنت من الظالمين قال ظلمة بطن الحوت وظلمة البحر وظلمة الليل قال فنبذ
بالعراء وهو سقيم قال كهيئة الفرخ الممعوط الذي ليس عليه ريش وانبت الله عليه شجرة
من يقطين وكان يستظل بها ويصيب منها فيبست فبكى عليها حين يبست
فاوحي اليه اتبكي على شجرة ولا تبكي على مائة الف او يزيدون اردت ان تهلكهم
فخرج فاذا هو بغلام يرعى غنما فقال ممن انت يا غلام قال من قوم يونس قال
فاذا رجعت اليهم فاقرأهم السلام واخبرهم انك لقيت يونس فقال له الغلام ان تك
يونس فقد تعلم انه من كذب ولم يكن له بينة قتل فمن يشهد لي قال تشهد لك
هذه الشجرة وهذه البقعة فقال الغلام ليونس مرهما فقال لهما يونس اذا
جاءكما هذا الغلام فاشهدا له قالتا نعم فرجع الغلام الى قومه وكان له اخوة وكان
في منعة فاتى الملك فقال اني لقيت يونس وهو يقرأ عليكم السلام فامر به الملك
ان يقتل فقالوا ان له بينة فارسل معه فانتهوا الى الشجرة والبقعة فقال لهما الغلام
نشدتكما بالله تعالى بيد الغلام فاجلسه في مجلسه وقال انت احق بهذا المكان مني
واقام لهم امرهم ذلك الغلام اربعين سنة انتهى **حديث** قال الله تعالى
انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه م ه
عن ابي هريرة قال الدميري قال النووي هكذا وقع في بعض الاصول وشركه وفي بعضها
وشريكه ومعناه انا غني عن المشاركة وغيرها فمن عمل شيئا لي ولغيري لم اقبله
بل اتركه لذلك الغير والمراد ان عمل المرائي باطل لا ثواب فيه ويأثم به
حديث قال الله تع انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من
اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته ومن بتها بتته حم خ د ت ك
عن عبد الرحمن بن عوف ك عن ابي هريرة تقدم الكلام على معناه في ان الله تعالى خلق
الخلق وفي حديث الرحم شجنة **قوله** ومن بتها بتته اي قطعته لان البت
القطع فعطفه على ما قبله للتاكيد **قوله** وشققت لها اسما من اسمي قال شيخنا
قال الخطابي في هذا بيان صحة القول بالاشتقاق في الاسماء اللغوية ورد على
الذين انكروا ذلك وزعموا ان الاسماء كلها موضوعة وفيه دليل على ان اسم الرحمن
عربي مأخوذ من الرحمة ورد على من زعم انه عبراني **حديث** قال الله تعالى
الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا منهما قذفته في النار
حم د ه عن ابي هريرة ه عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة **قوله** والعظمة
قال في النهاية قوله العظمة ازاري والكبرياء ردائي ضرب الازار والرداء مثلا
في انفراده بصفة العظمة والكبرياء اي ليستا كسائر الصفات التي قد يتصف
بها الخلق مجازا كالرحمة والكرم وغيرهما وشبههما بالازار والرداء لان المتصف
بهما يشملانه كما يشمل الرداء الانسان ولانه لا يشاركه في ازاره وردائه احد
كذلك الله لا ينبغي ان يشركه فيهما احد ومنه الحديث الاخر تازر بالعظمة
وتردى بالكبرياء وتسربل بالعز وقال في حرف الكاف والكبرياء العظمة والملك

وقيل هما عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بهما الا الله تعالى وقد
تكرر ذكرهما في الحديث ومنه الكبريا بالكسر وهو العظمة ويقال كبر بالضم يكبر اي عظم
فهو كبير انتهى وقال الدميري قال الخطابي معنى قوله العظمة ازاري والكبريا ردائي
ان الكبرياء والعظمة صفتان لله عز وجل اختص بهما لا يشركه احد فيهما ولا ينبغي لمخلوق
ان يتعاطاهما لان صفة المخلوق التواضع والتذلل وضرب الرداء والازار مثلا
في ذلك كما لا يشرك الانسان في ردائه وازاره احد فكذلك لا يشركني في الكبرياء
والعظمة مخلوق انتهى وقال النووي الضمير في ازاره وردائه يعود الى الله تعالى
ومعنى ينازعني يتخلق بذلك فيصير في معنى المشارك وهذا وعيد شديد في الكبر
مصرح بتحريمه واما تسميته ازارا ورداء فمجاز واستعارة حسنة كما تقول
العرب فلان شعاره الزهد ودثاره التقوى لا يريدون الثوب الذي هو شعار
او دثار بل معناه صفته كذا قال المازري ومعنى الاستعارة هنا ان الازار والرداء
يلصقان بالانسان ويلزمانه وهما جمال له فضرب ذلك مثلا لكون العز والكبرياء
لله تعالى احق وله الزم واقتضاؤهما جماله ومن مشهور كلام العرب فلان واسع
الرداء وغمر الرداء اي واسع العطية انتهى قوله قذفته في النار القذف
الرمي قوله قصمته قال في المصباح قصمت العود قصما من باب ضرب كسرته فانقصم
فانقصم وقولهم في الدعاء قصمه الله قيل معناه اذله واهانه وقيل قرب موته
انتهى قلت عذبته قال في المصباح وعذبته تعذيبا عاقبته والاسم العذاب
واصله في كلام العرب الضرب ثم استعمل في كل عقوبة مؤلمة انتهى حديث
قال الله تعالى الكبرياء ردائي فمن نازعني ردائي قصمته ك عن ابي هريرة
حديث قال الله تعالى الكبرياء رداء والعز ازاري فمن نازعني في
شيء منهما عذبته سمويه عن ابي سعيد وابي هريرة حديث قال الله تعالى
احب الي اعجلهم فطرا حم ت حب عن ابي هريرة حديث قال الله تعالى
المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء ت عن معاذ
بجانبه علامة الصحة حديث قال الله تعالى احب ما تعبدني به عبدي الي
النصح لي حم عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن حديث قال الله تعالى
ايما عبد من عبادي يخرج مجاهدا في سبيلي ابتغاء مرضاتي ضمنت له ان ارجعه ان
ارجعته بما اصاب من اجر او غنيمة وان قبضته ان اغفر له وارحمه وادخله الجنة حم
ن عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة حديث قال الله تعالى افترضت على
امتك خمس صلوات وعهدت عندي عهدا انه من حافظ عليهن لوقتهن ادخلته
الجنة ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي ه عن ابي قتادة حديث
قال الله تعالى اذا بلغ عبدي اربعين سنة عافيته من البلايا الثلاث من الجنون والجذام
والبرص ثمانين سنة كتبت حسناته والغيت سيئاته واذا بلغ تسعين سنة
قالت الملائكة اسير الله في ارضه نغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ويشفع في اهله

الحكيم

الحكيم عن عثمان حديث قال الله تعالى اذا وجهت الى عبد من عبيدي
مصيبة في بدنه او في ولده او في ماله فاستقبله بصبر جميل استحييت يوم القيامة
ان انصب له ميزانا او انشر له ديوانا الحكيم عن انس قال في المصباح المصيبة
الشدة النازلة وجمعها المشهور مصائب في الكثير والاصل مصاوب وقال الاصمعي
قد جمعت على لفظها بالالف والتاء فقيل مصيبات قال وارى ان جمعها على مصاوب
من كلام اهل الامصار واسم المفعول منه صابه يصوب على النقص ومن صابه مصائب
حديث قال الله تعالى حقت محبتي للمتحابين في وحقت محبتي للمتواصلين
في وحقت محبتي للمتناصحين في وحقت محبتي للمتزاورين في وحقت محبتي للمتباذلين
في المتحابون في على منابر من نور يغبطهم بمكانهم النبيون والصديقون والشهداء
حم طب ك عن عبادة بن الصامت حديث قال الله تعالى اذا
ابتليت عبدي بحبيبتيه يريد عينيه ثم صبر عوضته منهما الجنة حم خ عن انس
قوله بحبيبتيه بالتثنية وقد فسرهما في الحديث بقوله يريد عينيه ولم يصرح
بالذي فسرهما والمراد بالحبيبتين المحبوبتان لانهما احب الاعضاء الى الانسان لما يحصل
له بفقدهما من الاسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به او شر فيجتنبه
ثم صبر زاد الدميري واحتسب والمراد انه يصبر مستحضرا ما وعد الله به الصابر من
الثواب لا ان يصبر مجردا عن ذلك لان الاعمال بالنيات وابتلاء الله عبده في
الدنيا ليس من سخط عليه بل اما لدفع مكروه او لكفارة ذنوب او لرفع منزلة فاذا
تلقى ذلك بالرضى تم له المراد والا صار كما في حديث سلمان ان مرض المؤمن يجعله الله له كفارة
ومستعتبا وان مرض الفاجر كالبعير عقله اهله ثم ارسلوه فلا يدري لم عقل ولم ارسل
اخرجه البخاري في الادب المفرد موقوفا قوله عوضته منهما الجنة وهذا اعظم
العوض لان الالتذاذ بالبصر يفنى بفناء الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقائها وهو
شامل لكل من وقع له ذلك بالشرط المذكور ووقع في حديث ابي امامة قيد اخرجه
البخاري في الادب المفرد بلفظ اذا اخذت كريمتيك فصبرت عند الصدمة واحتسبت
فاشار الى ان الصبر النافع هو ما يكون في اول وقوع البلاء فيفوض ويسلم والا فمتى
تضجر وقلق في اول وهلة ثم يئس فصبر لا يكون حصل المقصود انتهى الصبر عند الصدمة
الاولى وعند ابن حبان في حديث العرباض شرط اخر ولفظه اذا سلبت من عبدي
كريمتيه وهو بهما ضنين لم ارض له ثوابا دون الجنة اذا هو حمدني عليهما واذا
كان ثواب من وقع له ذلك الجنة فالذي له اعمال صالحة اخرى يزاد في الدرجات
انتهى ملخصا من الفتح حديث قال الله تعالى اذا سلبت من عبدي
كريمتيه وهو بهما ضنين لم ارض له ثوابا دون الجنة اذا حمدني عليهما طب
حل عن عرباض حديث قال الله تعالى يا ابن ادم مهما عبدتني ورجوتني
ولم تشرك بي شيئا غفرت لك على ما كان منك وان استقبلتني بملء السماء
والارض خطايا وذنوبا استقبلتك بملئهن من المغفرة واغفر لك ولا ابالي

طب عن ابي الدرداء وابي امامة علامة الحسن وسيأتي الكلام على معناه بعد خمسة عشر
حديثا وفيه الكلام على آدم حديث قال الله تعالى اني انا الله لا اله الا انا فمن
اقر لي بالتوحيد دخل حصني ومن دخل حصني امن من عذابي الشيرازي عن علي
حديث قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء طب ك
عن واثلة حديث قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي ان ظن بي خيرا فله وان
ظن شرا فله حم عن ابي هريرة قال شيخنا قال البيضاوي يصح اجراء الظن على
ظاهره اي اعامله على حسب ظنه وافعل له ما يتوقعه مني والمراد الحث على تغليب
الرجاء على الخوف وحسن الظن بالله ويجوز ان يفسر بالعلم والمعنى انا عند يقينه بي
وعلمه بان مصيره الي وحسابه علي وانما قضيت له من خير وشر فلا مرد له ولا معطي لما
منعت ولا مانع لما اعطيت اي اذا تمكن العبد في مقام التوحيد ورسخ في الايمان والوثوق
بالله تعالى قرب منه ورفع دونه الحجاب بحيث اذا دعاه اجاب واذا سأله استجاب
حديث قال الله تعالى يا ابن آدم قم الي امش اليك وامش الي اهرول
اليك حم عن رجل حديث قال الله تعالى لعيسى يا عيسى اني باعث
من بعدك امة ان اصابهم ما يحبون حمدوا وشكروا وان اصابهم ما يكرهون
صبروا واحتسبوا ولا حلم ولا علم قال يا رب كيف يكون هذا لهم ولا حلم ولا علم
قال اعطيهم من حلمي وعلمي حم طب ك هب عن ابي الدرداء حديث
قال الله تعالى يا ابن آدم اثنتان لم يكن لك واحدة منهما جعلت لك نصيبا من
مالك حين اخذت بكظمك لاطهرك به وازكيك وصلوة عبادي عليك بعد
انقضاء اجلك ه عن ابن عمر قال الدميري قال ابن الفاكهاني في شرح رسالة ابن ابي
زيد من خصائص هذه الامة الصلوة على الميت والايصاء بالثلث قوله
والكظم بتحريك الكاف والظاء مجرى النفس والجمع اكظام قاله الدميري وقال شيخنا
بكظمك اي عند خروج نفسك وانقطاع نفسك انتهى قال الدميري روى ابو الطيب
بن غلبون باسناده الى الوليد بن عبد الملك انه لما امر ببناء مسجد دمشق وجدوا
في الحائط القبلي لوحا من حجر فيه كتابة بالرومي فسألوا عنها اهل بلادهم فلم يعرفوها
فدل على وهب بن منبه فبعث اليه فلما قدم احضر اليه اللوح فاذا هو من بناء هود
عليه السلام فلما نظر اليه وهب حرك راسه وقرأه فاذا هو بسم الله الرحمن الرحيم
ابن آدم لو رأيت ما بقي من اجلك لزهدت في طول ما ترجوا من املك وانما تلقى
ندمك اذا زلت بك قدمك واسلمك اهلك وحشمك وانصرف عنك الحبيب
وودعك القريب وصرت تدعى فلا تجيب فلا انت الى اهلك عائد ولا في عملك زائد
فاعمل لنفسك قبل القيامة قبل الحسرة والندامة حيث لا ينفعك مال جمعته ولا ولد
ولدته ولا اخ تركته وتصير الى منزل ضيق ليس فيه اخ ولا صديق فاغتنم الحيوة
قبل الموت والقوة قبل الضعف والصحة قبل السقم قبل ان تؤخذ بالكظم ويحال
بينك وبين العمل وكتب في زمن سليمان بن داود عليهما السلام حديث

قال الله تعالى

قال الله تعالى من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم
يشرك بي شيئا طب ك قال الله تعالى يا ابن آدم اذكرني بعد الفجر وبعد العصر
ساعة اكفك ما بينهما حل عن ابي هريرة حديث قال الله تعالى
ان المؤمن مني بعرض كل خير اني انزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمدني الحكيم
عن ابن عباس وعن ابي هريرة حديث قال الله تعالى انا اكرم واعظم عفوا
من ان استر على عبد مسلم في الدنيا ثم افضحه بعد اذ سترته ولا ازال اغفر لعبدي ما
استغفرني الحكيم عن الحسن مرسلا عق عنه عن انس حديث
قال الله تعالى حقت محبتي على المتحابين اظلهم في ظل العرش يوم القيامة يوم
لا ظل الا ظلي ابن ابي الدنيا في كتاب الاخوان عن عبادة بن الصامت تقدم
معنى الظل في سبعة يظلهم الله حديث قال الله تعالى لا يذكرني عبدي في نفسه
الا ذكرته في ملا من ملائكتي ولا يذكرني في ملا الا ذكرته في الرفيق الاعلى
طب عن معاذ بن انس سيأتي معناه مع الذي بعده بعد اربعة احاديث
حديث قال الله تعالى اذا ابتليت عبدي المؤمن فلم يشكني الى عواده
اطلقته من اساري ثم ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه ثم يستانف العمل
ك هق عن ابي هريرة قوله ابتليت قال في النهاية الابتلاء في الاصل
الاختبار والامتحان يقال بلوته وابتليته وقال في المصباح وابتلاه ابتلاء بمعنى
امتحنه والاسم البلاء مثل سلام والبلوى والبلية مثله قوله فلم يشكني الى
عواده اي لم يخبرهم بما عنده من الالم قوله عواده اي زواره وكل من اتاك
مرة بعد اخرى فهو عائد وان اشتهر ذلك في عيادة المريض حتى صار كانه مختص
به قاله في النهاية وقال في المصباح وعدت المريض عيادة زرته فالرجل عائد
وجمعه عواد والمرأة عائدة وجمعها عود بغير الف قال الازهري هذا كلام العرب
انتهى حديث قال الله تعالى عبدي المؤمن احب الي من بعض
ملائكتي طس عن ابي هريرة حديث قال الله تعالى وعزتي وجلالي
لا اجمع لعبدي امنين ولا خوفين ان هو امنني في الدنيا اخفته يوم اجمع عبادي
وان هو خافني في الدنيا امنته يوم اجمع عبادي حل عن شداد بن اوس
حديث قال الله تعالى يا ابن آدم ان ذكرتني في نفسك ذكرتك
في نفسي وان ذكرتني في ملا ذكرتك في ملا خير منهم وان دنوت مني شبرا دنوت
منك ذراعا وان دنوت مني ذراعا دنوت منك باعا وان اتيتني تمشي اتيتك
اهرول حم عن انس قوله ان ذكرتني في نفسك اي سرا وخفية اخلاصا
وتجنبا للرياء قوله ذكرتك في نفسي اي اسر بثوابه على منوال عمله واتولى
بنفسي اثابته لا اكله الى احد من خلقي قوله وان ذكرتني في ملا ذكرتك
في ملا خير منهم اي ملا من الملائكة المقربين وارواح المرسلين والمراد منه مجازاة
العبد بحسن فعله وافضل مما جاء به قال شيخنا قال الطيبي وانما قيد بالروح

المرسلين لئن يستدل بهذا الحديث على ان الملائكة افضل من البشر على ان المراد
من الملا الملائكة فحسب وقوله ذكرته في نفسي جاء على سبيل المشاكلة قوله
وان دنوت مني شبرا الخ قال شيخنا قال النووي هذا من احاديث الصفات
ويستحيل ارادة ظاهره ومعناه من تقرب الي بطاعتي تقربت اليه برحمتي وان زاد
زدت حديث قال الله تعالى يا ابن آدم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت
لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني
غفرت لك ولا ابالي يا ابن آدم لو انك اتيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني
لا تشرك بي شيئا لاتيتك بقرابها مغفرة ت والضيا عن انس قال الطوفي
ما ملخصه الكلام على لفظه ومعناه اما لفظه فآدم عجمي لا اشتقاق له وقيل عربي مشتق
من اديم الارض لانه خلق منه وهو منصرف للعجمة ووزن الفعل اذ وزنه افعل مثل
احمر قوله انك ما دعوتني اي مدة دعائك فهي زمانية نحو ما تيذكر فيه من
تذكر وعنان السماء بفتح العين قيل هو السحاب وقيل ما عن لك منها اي ظهر
اذا رفعت راسك واما معناه فالدعاء سؤال النفع والصلاح والرجاء تأميل
الخير وهو عقد قرب وقوعه وقال في النهاية بما يقارب ميلها وهو مصدر قارب
يقارب قوله قراب الارض بضم القاف وكسرها لغتان والضم اشهر ومعناه
ما يقارب ميلها وقيل ملؤها وهو اشبه لان الكلام في سياق المبالغة قوله
انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك لان الدعاء مخ العبادة والرجاء يتضمن
حسن الظن بالله عز وجل وهو يقول انا عند ظن عبدي بي وعند ذلك تتوجه رحمة
الله الى العبد واذا توجهت لا يتعاظمها شيء لانها وسعت كل شيء قوله ولا ابالي
اي بذنوبك لانه سبحانه وتعالى لا حجر عليه فيما يفعل ولا معقب لحكمه ولا مانع لعطائه
سبحانه وتعالى وكانه في البال واذا في الاتقاء لا ابالي كانه قال لا اشتغل بالي بهذا الامر
او شبه ذلك قوله لو بلغت ذنوبك عنان السماء الخ اي ملات الارض
والفضا حتى ارتفعت الى السماء ثم استغفرتني غفرت لك والمعنى لو كانت ذنوبك
اشخاصا فملات ما بين السما والارض ثم استغفرتني غفرت لك لان الله عز وجل
كريم والاستغفار استقالة والكريم يقيل العثرة ويغفر الزلة قال حاتم الطائي
واغفر عوراء الكريم ادخاره • واعرض عن شتم اللئيم تكرما • وفي التنزيل استغفروا
ربكم انه كان غفارا وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه الاية وهذا متناه في
الكثرة والكرم والفضل اكثر منه واوسع فمنطقي يقال ليس بينهما صيغة افعل لان
كرمه سبحانه وفضله واحسانه وجوده وامتنانه وعفوه وغفرانه ورحمته الشاملة
والباديه المتناهية وجميع صفاته عز وجل لا نهاية لها وكيف تتصور المفاضلة بين
المتناهي وغير المتناهي وهذا الحديث على عمومه لان الذنب اما شرك فيغفر بالكفر
منه وهو الايمان او دونه فيغفر بالاستغفار منه وهو سؤال المغفرة وحقيقة لفظه
اللهم اغفر لي فيقوم مقامه استغفر الله لانه خبر في معنى الطلب قوله لو اتيتني بقراب

الارض

الارض خطايا الى آخره والمعنى لقيتني لا تشرك بي شيئا اي مت معتقدا التوحيد مصدقا
برسولي محمد صلعم وبما جاء به وهو الايمان ووجوده شرط في غفران الذنوب التي هي
دون الشرك لان الايمان اصل للمبني عليه من الطاعات وغفران المعاصي اما مع الشرك
فلا اصل للمبني عليه ذلك وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا حديث
قال الله تعالى عبدي انا عند ظنك بي وانا معك اذا ذكرتني ك عن انس
حديث قال الله تعالى للنفس اخرجي قالت لا اخرج الا كارهة خد
عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث قال الله تعالى يا ابن آدم ثلاثة
واحدة لي وواحدة لك وواحدة بيني وبينك فاما التي لي فتعبدني لا تشرك بي
شيئا واما التي لك فما عملت من عمل جزيتك به فان اغفر فانا الغفور واما التي بيني
وبينك فعليك الدعاء والمسئلة وعلي الاجابة والعطاء طب عن سلمان بجانبه علامة
الحسن حديث قال اشتد من لا يدعوني اغضب عليه العسكري في المواعظ عن
ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث قال ربكم انا اهل ان اتقى فلا يجعل
معي اله فان اهل ان اغفر له حم ت ن ه ك عن انس وسببه كما عند الديلمي
والترمذي وحسنه وقال في الكبير ت غريب والنسائي وابن ماجه والبزار وابو
يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن عدي والحاكم وصححه قال في الكبير وتعقب
وابن مردويه عن انس ان رسول الله صلعم قرا هذه الآية فقال قال ربكم فذكره وفي
رواية عند ابن مردويه عن ابن عباس سئل رسول الله صلعم عن قول الله عز وجل
هو اهل التقوى واهل المغفرة قال يقول الله انا اهل ان اتقى فلا يجعل معي شريك فاذا
اتقيت ولم يجعل معي شريك فانا اهل ان اغفر ما سوى ذلك انتهى ملخصا من الدر المنثور
حديث قال ربكم لو ان عبادي اطاعوني لاسقيتهم المطر بالليل ولاطلعت
عليهم الشمس بالنهار ولما اسمعتهم صوت الرعد حم ك عن ابي هريرة حديث
قال لي جبريل لو رايتني وانا آخذ من حال البحر فادسه في في فرعون مخافة ان تدركه
الرحمة حم ك عن ابن عباس قال في النهاية الحال الطين الاسود كالحماة حديث
قال لي جبريل بشر خديجة ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب طب
عن ابن ابي اوفى تقدم معناه حديث قال لي جبريل قلبت مشارق
الارض ومغاربها فلم اجد رجلا افضل من محمد وقلبت مشارق الارض ومغاربها
فلم اجد بني اب افضل من بني هاشم الحاكم في الكنى وابن عساكر عن عائشة
حديث قال لي جبريل من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا ادخل الجنة
قلت وان زنى وان سرق قال وان خ عن ابي ذر تقدم الكلام فيه في اتاني جبريل
فبشرني وفي ان المكثرين هم الاقلون حديث قال لي جبريل ليبك الاسلام
على موت عمر طب عن ابي حديث قال لي جبريل يا محمد عش ما شئت
فانك ميت واحبب من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه الطيالسي
هب عن جابر حديث قال لي جبريل قد حببت اليك الصلاة فخذ منها

ما شئت حم عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن حديث قال لي جبريل
راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة ك عن انس
وعن قيس بن زيد حديث قال موسى بن عمران يا رب من اعز عبادك
عندك قال من اذا قدر غفر هب عن ابي هريرة حديث قال موسى
يا رب كيف شكرك آدم قال علم ان ذلك مني فكان ذلك شكره الحكيم عن الحسن
مرسلا حديث قال موسى لربه عز وجل ما جزاء من عزى الثكلى قال اظله
في ظلي يوم لا ظل الا ظلي ابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي بكر وعمران بن حصين قوله
الثكلى في النهاية الثكل فقد الولد قوله اظله في ظلي تقدم معناه في سبعة
يظلهم الله حديث قال داود يا زارع السيئات انت تحصد شوكها
وحسكها ابن عساكر عن ابي الدرداء قوله وحسكها قال في النهاية الحسك
جمع حسكة وهي شوكة صلبة معروفة انتهى حديث قال داود
ادخالك اليد في فم التنين الى ان تبلغ المرفق فيقضمها خير لك من ان تسأل من لم
يكن له شيء ثم كان ابن عساكر عن ابي هريرة قوله التنين قال الجوهري
ضرب من الحيات انتهى قال شيخنا التنين ضرب من الحيات كاكبر ما يكون كنيته
ابو مرداس طويل كالنخلة السحوق احمر العينين مثل الدم واسع الفم والجوف
براق العينين يبتلع كثيرا من الحيوان يخافه حيوان البر والبحر اذا تحرك يموج البحر
لشدة قوته واول امره يكون حية متمردة تأكل من دواب البر ما ترى فاذا كثر
فسادها احتملها ملك والقاها في البحر فتفعل بدواب البحر ما كانت تفعل بدواب
البر فيعظم بدنها فيبعث الله ملكا يحملها فيلقيها الى ياجوج وماجوج وعن بعضهم
انه رأى تنينا طوله نحو من فرسخين ولونه لون النمر مفلس كفلوس السمك
بجناحين عظيمين على هيئة جناح السمك ورأسه كرأس الانسان لكنه كالتل العظيم
واذناه طويلتان وعيناه مدورتان كبيرتان جدا وروى ابن ابي شيبة وابن ماجة
عن ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلعم يقول ليسلط الله على الكافر في قبره
تسعة وتسعين تنينا تنهشه وتلدغه حتى تقوم الساعة ولو ان تنينا منها نفخ
على الارض ما انبتت خضراء قال شيخنا روى السلفي في بعض تخاريجه عن ابي سفيان
الثوري قال اوحى الله عز وجل الى موسى عم يا موسى لان تدخل يدك الى المنكبين
في فم التنين خير لك من ان ترفعها الى ذي نعمة قد عالج الفقر انتهى ونظم معنى
ذلك شاعر العصر السمسي العروضي فقال ادخال اليد فم التنين توصلها •
للمرفق منك مستعل فيقضمها • خير من المرء يرجى في تناوله • خصاصة
سبقت قد كان ينعمها • وقال الآخر ومستحدث النعمة لا ترجه • نكهته
مملوءة فقرا • جن له الدهر فنال الغنى • يا ويحه ان عقل الدهر • وما اطيب
لك فتى لا تحسبن الموت موت البلى • وانما الموت سؤال الرجال • كلاهما
موت ولكن ذا • اشد من ذاك لذل السؤال • اعز الناس نفسا من تراه •

يعز النفس عن ذل السؤال • ويقنع باليسير ولا يبالي • بفضل فات من
جاه ومال • فكم دقت ورقت واسترقت • فضول العيش اعناق الرجال •
ما اعتاض باذل وجهه بسؤاله • عوضا ولو نال الغنى بسؤال • واذا السؤال
مع النوال وزنته • رجح السؤال وخف كل نوال • فاذا ابتليت ببذل وجهك سائلا •
فابذله للمتكرم المفضال • حديث قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة على
مائة امرأة كلهن يأتين بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله
فطاف عليهن فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق انسان والذي نفس محمد بيده
لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته حم ق ن عن ابي هريرة قوله
لاطوفن في رواية لاطيفن وهما لغتان طاف بالشيء واطاف به اذا دار حوله وتكرر
عليه وهو هنا كناية عن الجماع واللام جواب القسم وهو محذوف اي والله لاطوفن ويؤيده
قوله في آخره لم يحنث لان الحنث لا يكون الا عن قسم والقسم لا بد له من مقسم به قوله
الليلة على مائة امرأة وفي رواية سبعين وفي اخرى تسعين قال في الفتح ومحصل الروايات
ستون وسبعون وتسعون وتسع وتسعون ومائة والجمع بينها ان الستين حرائر وما زاد عليهن
كن سراري او بالعكس واما السبعون فللمبالغة واما التسعون والمائة فكن دون المائة
وفوق التسعين فمن قال تسعون الغى الكسر ومن قال مائة جبره واما قول بعض الشراح ليس
في ذكر القليل نفي الكثير وهو من مفهوم العدد وليس بحجة عند الجمهور فليس بكاف في
هذا المقام وذلك ان مفهوم العدد معتبر عند كثيرين والله اعلم وقد حكى وهب بن منبه
في المبتدأ انه كان لسليمان الف امرأة ثلاثمائة مهيرة وسبعمائة سرية ونحوه ما اخرجه الحاكم
في المستدرك من طريق ابي معشر عن محمد بن كعب قال بلغنا انه كان لسليمان الف بيت من
قوارير على الخشب منها ثلاثمائة صريحة وسبعمائة سرية قوله كلهن يأتي بفارس يجاهد
في سبيل الله هذا قاله على سبيل التمني للخير وانما جزم به لانه غلب عليه الرجاء لكونه قصد به الخير
وامر الآخرة لا لغرض الدنيا قال بعض السلف نبه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث على آفة
التمني والاعراض عن التفويض قال ولذلك نسي الاستثناء ليمضي فيه القدر قوله فقال
له صاحبه قال ان شاء الله تعالى وفي رواية معمر عن طاوس فقال له الملك وفي رواية هشام
بن حجير فقال له صاحبه قال سفيان يعني الملك وهذا يشعر بان تفسير صاحبه بالملك ليس
بمرفوع لكن في مسند الحميدي عن سفيان فقال له صاحبه او الملك بالشك ومثلها
لمسلم وفي الجملة ففيه رد على من فسر صاحبه بانه الذي عنده علم من الكتاب وهو آصف
بالمد وكسر المهملة بعدها فاء ابن برخيا بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر المعجمة
بعدها تحتانية وقال القرطبي في قوله فقال له صاحبه او الملك ان كان صاحبه
فيعني به وزيره من الانس والجن وان كان الملك فهو الذي كان يأتيه بالوحي قال
وقد ابعد من قال المراد به خاطره قال النووي قيل المراد بصاحبه الملك وهو الظاهر
من لفظه وقيل القرين وقيل صاحب له آدمي قلت ليس بين قوله صاحبه والملك
منافاة الا ان لفظ صاحبه اعم فمن ثم نشأ لهم الاحتمال ولكن الشك يؤذن في
لفظ

الجزم فنعم جزم بانه الملك فحجة على من لم يجزم **قوله** فلم يقل قال عياض يعني في الطريق انا اي نقولها فنسي ومعنى قوله فلم يقل اي بلسانه لا انه ابى ان يفوض الى الله تعالى بل كان ذلك ثابتا في قلبه لكنه اكتفى بذلك اولا ونسي ان يجرى به على لسانه لما قيل له لشيء عرض له **قوله** الا امراة واحدة جاءت بشق انسان في رواية الا واحدا ساقطا شقه وفي رواية الا امراة واحدة جاءت بشق رجل وفي رواية ولدت شق غلام وفي رواية نصف انسان حكى النقاش في تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذي القي على كرسيه وهو قول غير واحد من المفسرين لكن المراد بالجسد المذكور شيطان وهو المعتمد والنقاش صاحب مناكير **قوله** وكان دركا بفتحتين من الادراك وهو كقوله تعالى لا تخاف دركا اي لحاقا والمراد انه كان يحصل له ما طلب ولا يلزم من اخباره صلعم بذلك في حق سليمان في هذه القصة ان يقع ذلك لكل من استثنى في امنيته بل في الاستثناء رجاء الوقوع وفي ترك الاستثناء خشية عدم الوقوع وفي الحديث فضل فعل الخير وتعاطي اسبابه وان كثيرا من المباح والملاذ يصير مستحبا بالنية وفيه استحباب الاستثناء لمن قال سافعل كذا وان اتباع المشيئة اليمين يرفع حكمها وهو متفق عليه بشرط الاتصال وقد استدل بهذا الحديث من قال ان الاستثناء اذا عقب اليمين ولو تخلل بينهما شيء يسير لا يضر فان الحديث دل على ان سليمان لو قال ان شاء الله عقب قول الملك له قل ان شاء الله لافاد مع التخلل بين كلاميه بمقدار كلام الملك واجاب القرطبي باحتمال ان يكون الملك قال ذلك في اثناء كلام سليمان وهو احتمال ممكن يسقط به الاستدلال المذكور وفيه ان الاستثناء لا يكون الا باللفظ ولا يكفي فيه النية وهو اتفاق الا ما حكي عن بعض المالكية وفيه ما خص به الانبياء من القوة على الجماع الدال ذلك على صحة البنية وقوة الفحولية وكمال الرجولية مع ما هم فيه من الاشتغال بالعبادة والعلوم وقد وقع للنبي صلعم من ذلك ابلغ المعجزة لانه مع اشتغاله بعبادة ربه وعلومه ومعالجة الخلق كان متقللا من الماكل والمشارب المقتضية لضعف البدن على كثرة الجماع ومع ذلك فكان يطوف على نسائه في ليلة بغسل واحد وهن احدى عشرة امراة ويقال ان كل من كان اتقى لله فشهوته اشد لان الذي لا يتقي يتفرج بالنظر ونحوه وفيه جواز الاخبار عن الشيء ووقوعه في المستقبل بناء على غلبة الظن فان سليمان عم جزم بما قال ولم يكن ذلك عن وحي والا لوقع كذا قيل وقال القرطبي لا يظن بسليمان عم انه قطع بذلك على ربه الا من جهل حال الانبياء وادبهم مع الله تع وقال ابن الجوزي فان قيل من اين لسليمان ان يخلق من مائه هذا العدد في ليلة لا جائز ان يكون بوحي لانه ما وقع ولا جائز ان يكون الامر في ذلك اليه لان الارادة لله تع قال والجواب انه من جنس التمني على الله تعالى والسؤال له ان يفعل والقسم عليه كقول انس والله لا تكسر سنها ويحتمل ان يكون لما اجاب الله دعوته ان يهب له ملكا لا ينبغي لاحد من بعده كان هذا عنده من جملة ذلك فجزم به واقرب الاحتمالات ما ذكرته اولا وبالله التوفيق قلت ويحتمل انه اوحي اليه بذلك مقيدا بشرط الاستثناء فنسي الاستثناء فلم يقع ذلك لفقدان الشرط ومن ثم ساغ له ان يحلف وابعد من استدل به على جواز الحلف

علي

على غلبة الظن مع وجود القرينة المقوية لذلك وفيه جواز السهو على الانبياء وان ذلك لا يقدح في علو منصبهم وفيه جواز الاخبار عن الشيء انه سيقع ومستنده الخبر الظن ووجود القرينة المقوية لذلك وفيه جواز اضمار المقسم به في اليمين لقوله لاطوفن مع قوله صلعم لم يحنث فدل على ان اسم الله فيه مقدر فان قال احد بجواز ذلك فالحديث حجة له بناء على ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا ورد وتقريره على لسان الشارع وان وقع الاتفاق على عدم الجواز فيحتاج الى تاويله كان يقال لعل التلفظ باسم الله وقع في الاصل وان لم يقع في الحكاية وليس ذلك بممتنع فان من قال والله لاطوفن يصدق انه قال لاطوفن لان اللافظ بالمركب لافظ بالمفرد وفيه حجة لمن قال لا يشترط التصريح بمقسم به معين فمن قال احلف او اشهد ونحو ذلك فهو يمين وهو قول الحنفية وقيده المالكية بالنية وقال بعض الشافعية ليست بيمين مطلقا وفيه جواز استعمال لو ولولا وفيه استعمال الكناية في اللفظ الذي يستقبح ذكره لقوله لاطوفن بدل قوله لاجامعن انتهى ملخصا من الفتح **حديث** قال يحيى بن زكريا لعيسى بن مريم انت روح الله وكلمته وانت خير مني فقال عيسى بل انت خير مني سلم الله عليك وسلمت على نفسي ابن عساكر عن الحسن مرسلا **حديث** قال رجل لا يغفر الله لفلان فاوحى الله تع الى نبي من الانبياء انها خطيئة فليستقبل العمل **طب** عن جندب **حديث** قالت ام سليمان بن داود لسليمان يا بني لا تكثر النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تترك الانسان فقيرا يوم القيامة **هب** عن جابر قال الدميري ورواه الطبري وفي بعض طرقه وان اكثر الناس شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيامة قلت وتقدم بعض الكلام عليه في ان اكثر الناس شبعا قال وكانت ام سليمان من العابدات الصالحات قال ولدها سليمان قرت به عيني الاية وقال في قوت القلوب بعد ان ذكر حديث ام سليمان كان شباب متعبدون في بني اسرائيل فكانوا اذا حضر عشاؤهم قام فيهم عالمهم فقال يا معشر المريدين لا تاكلوا كثيرا فترقدوا كثيرا فتخسروا كثيرا وعن الثوري انه قال خصلتان يقسيان القلب طول الشبع وكثرة النوم وعن مكحول انه قال ثلاث خصال يحبها الله عز وجل وثلاث خصال يبغضها الله عز وجل اما اللاتي يحبها الله تع فقلة الاكل وقلة النوم وقلة الكلام واما اللاتي يبغضها الله فكثرة النوم وكثرة الاكل وكثرة الكلام واما النوم فمن مداومته طول الغفلة وبلة العقل ونقصان الفطنة وسهو القلب وفي هذه الثلاثة الفوت وفي الفوت الحسرة بعد الموت انتهى **حديث** قبضات التمر للمساكين مهور الحور العين **قط** في الافراد عن ابي امامة **حديث** قبلة المسلم اخاه المصافحة المحاملي في اماليه **فر** عن انس **حديث** قتال المسلم اخاه كفر وسبابه فسوق **ت** عن ابن مسعود **ن** عن سعد تقدم معناه **حديث** قتال المسلم كفر وسبابه فسوق ولا يحل لمسلم

ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام حم ع طب والضياء عن سعد حديث
قتل الرجل صبرا كفارة لما قبله من الذنوب البزار عن ابي هريرة قال في الدر قتل الصبر ان
يمسك الحي ثم يرمى بشيء حتى يموت وكل من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطا فانه مقتول
صبرا وبجانبه علامة الصحة حديث قتل الصبر لا يمر بذنب الا محاه البزار
عن عائشة بجانبه علامة الصحة حديث قتل المؤمن اعظم عند الله من زوال
الدنيا ن والضياء عن بريدة حديث قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها
لا يزيغ عنها بعدي الا هالك ومن يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة
الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ وعليكم بالطاعة وان عبدا حبشيا
فانما المؤمن كالجمل الانف حيثما قيد انقاد حم ه ك عن عرباض وسببه كما في ابن
ماجه عن عبد الرحمن ابن عمرو السلمي انه سمع العرباض بن سارية يقول وعظنا رسول الله صلعم
موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا يا رسول الله ان هذه لموعظة مودع
فماذا تعهد الينا فقال قد تركتكم فذكره قوله موعظة هي ما يوعظ به والمصدر الوعظ
والعظة وفي رواية الترمذي موعظة بليغة قال شيخنا قال الطيبي اي بالغ فيها بالانذار والتخويف
كقوله تع وقل لهم في انفسهم قولا بليغا قوله ذرفت منها العيون بفتح الذال المعجمة والراء
وفا اي جرى دمعها قوله عضوا عليها بالنواجذ بالذال المعجمة هي الاضراس وقيل
الضواحك وقيل الانياب والعض بالنواجذ مثل في التمسك بهذه الوصية بجميع ما يمكن
من الاسباب المعينة عليه كمن يتمسك بشيء ليستعين عليه باسنانه استظهارا للمحافظة
قوله وعليكم بالطاعة وان عبدا حبشيا قال في النهاية اطيعوا صاحب الامر
واسمعوا له وان كان عبدا حبشيا فحذف كان وهي مراده وقال شيخنا قال الطيبي هذا
ورد على سبيل المبالغة لا التحقيق كما جاء من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة يعني لا تستنكفوا
عن طاعة من ولي عليكم ولو كان ادنى خلق وقال الدميري يريد طاعة من ولاه الامام
عليكم وان كان عبدا حبشيا ولم يرد بذلك ان يكون الامام عبدا حبشيا وقد ثبت
عنه صلعم انه قال الائمة من قريش قال الخطابي وقد يضرب المثل في الشيء بما لا يكاد يصح
في الوجود كقوله صلعم من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة وكقوله
في امراة شريفة لو سرقت لقطعت يدها وهي رضوان الله عليها لا يتوهم جواز
ذلك عليها وكقوله لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ونظائر هذا في
الكلام كثير قوله كالجمل الانف قال في النهاية اي المانوف وهو الذي عقر الخشاش
انفه فهو لا يمتنع على قائده للوجع الذي به وقيل الانف الذلول يقال انف البعير
اذا اشتكى انفه من الخشاش وكان الاصل ان يقال مانوف لانه مفعول به كما يقال
مصدور ومبطون للذي يشتكي صدره وبطنه وانما جاء هذا شاذا ويروى الانف
بالمد وهو بمعناه انتهى وقال في المصباح والانف المعطس والجمع اناف على
افعال وانوف وانف مثل فلوس وافلس انتهى وقال في الدر كاصله والخشاش
عود يجعل في انف البعير يشد به الزمام ليكون اسرع لانقياده وبعير مخشوش

جعل

جعل في انفه الخشاش انتهى حديث قد كان فيما مضى قبلكم من الامم اناس
محدثون فان يك في امتي منهم احد فانه عمر بن الخطاب حم خ عن ابي هريرة حم م
ت ن عن عائشة قوله قبلكم من الامم وفي رواية من بني اسرائيل قوله
محدثون بفتح الدال المشددة جمع محدث اختلف في تاويله فقيل ملهم قاله الاكثر قالوا
المحدث بالفتح هو الرجل الصادق الظن وهو من القي في روعه شيء من قبل الملا الاعلى
فيكون كالذي حدثه غيره به وبهذا جزم ابو احمد العسكري وقيل من يجري الصواب على لسانه
من غير قصد وقيل مكلم اي تكلمه الملائكة بغير نبوة وهذا ورد من حديث ابي سعيد الخدري
مرفوعا ولفظه قيل يا رسول الله وكيف يحدث قال تتكلم الملائكة على لسانه من غير قصد
رويناه في فوايد الجوهري وحكاه القابسي وآخرون واجيب بان المعنى تكلمه في
نفسه وان لم ير المكلم فيرجع الى الالهام وقيل المحدث الملهم بالصواب الذي يلقى على فيه
وقيل محدثون يعني مفهمون وقيل محدث اي يلقى في روعه ويؤيده حديث ان الله
جعل الحق على لسان عمر وقلبه اخرجه الترمذي من حديث ابن عمر وفي رواية عند احمد
جعل الحق على لسان عمر يقول به وصححه الحاكم قوله فان يك في امتي منهم احد قال
شيخنا تبعا لما في الفتح صورته صورة الترديد وقال في النهاية جاء في الحديث
تفسيره انهم الملهمون والملهم هو الذي يلقى في نفسه الشيء فيخبر به حدسا وفراسة
وهو نوع يختص الله به من يشاء من عباده الذين اصطفى مثل عمر كانهم حدثوا
بشيء فقالوه والمراد التاكيد كما يقول الرجل ان يك لي صديق فانه فلان يريد
اختصاصه بكمال الصداقة لا غيره ولا التردد في وجود صديق له ونحوه قول
الاجير ان كنت عملت لك فوفني حقي وكلاهما عالم بالعمل لكن مراد القائل ان
تاخير حقي عمل من عنده شك في كونه عملت وقيل الحكمة فيه ان وجودهم في بني
اسرائيل كان قد تحقق وقوعه وسبب ذلك احتياجهم حيث لا يكون حينئذ
منهم نبي واحتمل عنده صلعم ان لا تحتاج هذه الامة الى ذلك لاستغنائها بالقران
عن حدوث نبي وقد وقع الامر كذلك حتى ان المحدث منهم اذا تحقق وجوده
لا يحكم بما وقع له بل لا بد له من عرضه على القران فان وافقه او وافق السنة عمل به
والا تركه وهذا وان جاز ان يقع لكنه نادر عمن يكون امره منهم مبنيا على اتباع
الكتاب والسنة وتمحضت الحكمة في وجودهم وكثرتهم بعد العصر الاول في زيادة شرف
هذه الامة بوجود امثالهم منهم وقد تكون الحكمة في تكثيرهم مضاهاة بني اسرائيل
في كثرة الانبياء فيهم فلما فات هذه الامة كثرة الانبياء فيها لكون نبيها خاتم
الانبياء عوضوا بكثرة الملهمين وقال الطيبي المراد بالمحدث الملهم البالغ في ذلك
مبلغ النبي في الصدق والمعنى لقد كان فيما قبلكم من الامم انبياء ملهمون فان يكن
في امتي احد هذا شانه فهو عمر فكانه جعله في انقطاع قرينه في ذلك هل نبي ام لا
فلذلك اتى بلفظ ان ويؤيده حديث لو كان بعدي نبي لكان عمر فلو فيه بمنزلة
ان في الاخر على سبيل الفرض والتقدير انتهى والحديث المشار اليه اخرجه احمد والترمذي

وحسنه وابن ماجه والحاكم من حديث عقبة بن عامر به ولكن في تقدير الطيبي نظر
لانه وقع في نفس الحديث من غير ان يكونوا انبياء ولا يتم مراده الا بفرض انهم
كانوا انبياء انتهى قلت وقال التوربشتي قوله فان يك في امتي منهم احد فعمر
ولم يورد هذا القول مورد التردد فان امته افضل الامم واذا كانوا موجودين
في غيرهم من الامم فبالحري ان يكونوا في هذه الامة اكثر عددا واعلى رتبة وانما ورد
مورد التاكيد والقطع به ولا يخفى على ذي الفهم محمله لقول الرجل ان يكون لي صديق
فهو فلان يريد بذلك اختصاصه بالكمال في صداقته لا نفي الاصدقاء انتهى
والسبب في تخصيص عمر بالذكر لكثرة ما وقع له في زمن النبي صلعم من الموافقات
التي نزل القران مطابقا لها ووقع له بعد النبي صلعم عدة اصابات
حديث قد افلح من اخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا
ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة واذنه مستمعة وعينه ناظرة حم عن ابي ذر بجانبه
علامة الحسن حديث قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما اتاه
حم م ت ه عن ابن عمرو قوله ورزق كفافا اي بقدر الحاجة لا يفضل
عنه وقال شيخنا قال النووي هو الكفاية بلا زيادة ولا نقص وقال القرطبي هو ما يكف
عن الحاجة ويدفع الضرورات والفاقات ولا يلحق باهل الترفهات قال وفيه حجة
لمذهب من يقول الكفاف افضل من الفقر والغنى قال ومعنى هذا الحديث ان من حصل له ذلك
فقد حصل على مطلوبه وظفر بمرغوبه في الدنيا والاخرة حديث قد افلح
من رزق لبا عب عن قرة بن هبيرة تقدم معناه في افلح من رزق لبا
حديث قد كنت اكره لكم ان تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ولكن قولوا
ما شاء الله ثم شاء محمد الحكيم ن والضيا عن حذيفة بجانبه علامة الصحة ومعنى الكراهة
للتشريك في المشيئة حديث قد رحمها الله تعالى برحمتها ابنيها طب عن الحسن
بن علي بجانبه علامة الحسن وسببه كما في الكبير عن السيد الحسن قال جاءت امراة الى النبي صلعم
ومعها ابنان لها فاعطاها ثلاث تمرات فاعطت ابنيها كل واحد منهما تمرة فاكلا تمرتيهما
ثم جعلا ينظران الى امهما فشقت تمرتها نصفين بينهما فال فذكره حديث
قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء اجزاه من الجمعة وانا مجمعون ان شاء الله تعالى د ه
ك عن ابي هريرة ه عن ابن عباس وعن ابن عمر قوله فمن شاء اجزاه من الجمعة
قال شيخنا قال الخطابي اي عن حضورها ولا تسقط عنه الظهر وقال الدميري ما ملخصه قال
الشافعي والاصحاب اذا اتفق يوم جمعة يوم عيد وحضر اهل القرى الذين تلزمهم الجمعة
لبلوغ نداء البلد فصلوا العيد لم تسقط الجمعة بلا خلاف عن اهل البلد وفي اهل القرى
وجهان الصحيح المنصوص في الام والقديم انها تسقط قلت لهذا الحديث وغيره ثم قال
ولانهم اذا قعدوا في البلد والتوا الى العيد ثم رجعوا لصلوة الجمعة حصل لهم مشقة
والجمعة تسقط بالمشقة وبهذا قال عثمان بن عفان فانه قال في خطبته ايها الناس
قد اجتمع عيدان في يومكم فمن اراد من اهل العالية ان يصلي معنا الجمعة فليصل ومن اراد ان

ينصرف

ينصرف فلينصرف ولم ينكر عليه احد كذا رواه البخاري في صحيحه وبه قال عمر بن عبد
العزيز وجمهور العلماء وقال عطاء بن ابي رباح اذا صلوا العيد لم تجب بعده في هذا
اليوم صلوة جمعة ولا ظهر ولا غيرهما الا العصر لا على اهل القرى ولا على اهل البلد
قال ابن المنذر وروينا نحوه عن علي بن ابي طالب وابن الزبير وقال احمد تسقط
الجمعة عن اهل القرى واهل البلد ولكن تجب الظهر وقال ابو حنيفة لا تسقط الجمعة
عن اهل البلد ولا عن اهل القرى حديث قد عفوت عن الخيل والرقيق
فهاتوا صدقة الرقة في كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء
فاذا بلغ مائتين ففيها خمسة دراهم وما زاد فعلى حساب ذلك وفي الغنم في
كل اربعين شاة شاة فان لم تكن الا تسع وثلاثين فليس عليك فيها شيء
وفي البقر في كل ثلاثين تبيع وفي الاربعين مسنة وليس على العوامل شيء وفي
خمس وعشرين من الابل خمسة من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها ابنة
مخاض فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى خمس وثلاثين فاذا زادت
واحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة
طروقة الجمل الى ستين فاذا كانت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا
الجمل الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة ولا يفرق
بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة ولا يوخذ في الصدقة هرمة
ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق وفي النبات ما سقته الانهار
او سقت السماء العشر وما سقي بالغرب ففيه نصف العشر حم د عن علي حديث
قدر الله المقادير قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة حم ت
عن ابن عمرو وقال شيخنا قال البيضاوي وزمن الغرب في شرح المصابيح اي اجرى
القلم على اللوح المحفوظ واثبت فيه مقادير الخلائق ما كان وما يكون وما هو كائن
الى الابد على وفق ما تعلقت به ارادته ازلا قوله بخمسين الف
سنة معناه طول الامد وتمادي الزمان بين التقدير والخلق من المدة
خمسون الف سنة مما تعدون فان قيل كيف يحمل على الزمان وهو مقدار حركة
الفلك الذي لم يخلق حينئذ اجيب بانه ان سلم ان الزمان ذلك فان مقدار
حركة الفلك الاعظم الذي هو العرش وهو موجود حينئذ بدليل قوله عز وجل
وكان عرشه على الماء اي ما كان تحته قبل السموات والارض الا الماء وعلى متن
الريح وهو يدل على ان العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلق السموات والارض
انتهى وبجانبه علامة الصحة حديث قدمت المدينة ولاهل المدينة يومان
يلعبون فيهما في الجاهلية وان الله تعالى قد ابدلكم بهما خيرا منهما يوم الفطر ويوم
النحر هق عن انس بجانبه علامة الحسن حديث قد تم خير مقدم
وقدمتم من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر مجاهدة العبد هواه خط عن جابر
حديث قدموا قريشا ولا تقدموها وتعلموا من قريش ولا تعالموها

قوله سبحان الله عدد ما خلق من شيء
قوله السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين
منا والمستاخرين وانا ان شاء الله بكم
لاحقون م ن عن عائشة قوله اللهم اغفر لي
وله واعقبني منه عقبى حسنة م ع
عن ام سلمة قوموا فان للموت فزعا حم ه
عن ابي هريرة قوموا الى جنة عرضها السموات
والارض حم م عن انس قوموا لا ترقدوا
في المسجد حب عن جابر قيام الليل
فريضة على كل حامل القران ولو ركعتين فر
عن جابر قيدها وتوكل خط في رواة
مالك وابن عساكر عن ابن عمر قيل
لبني اسرائيل ادخلوا الباب سجدا وقولوا
حطة فبدلوا فدخلوا يزحفون على استاههم
وقالوا حبة في شعرة حم ق د ت
عن ابي هريرة

الا نعيم والبيهقي في المعرفة عن ابن شهاب بلاغاً عد عن ابي هريرة **قوله**
ولا تقدموها بفتح المثناة والقاف والدال المشددة على حذف احدى
التائين اي ولا تتقدموا عليها في امر شرع تقدمها فيه كالامامة ونحوها
قوله ولا تعلموها بفتح المثناة والعين المهملة واللام وضم الميم **قوله**
في الحديث بعده وتعلموا من قريش بفتح المثناة والعين المهملة واللام **قوله**
ولا تعلموها بضم المثناة وفتح العين المهملة وكسر اللام المشددة ولولا ان تبطر
قال في النهاية البطر الطغيان عند النعمة والغناء **حديث** قدموا
قريشا ولا تقدموها وتعلموا من قريش ولا تعلموها ولولا ان تبطر قريش لاخبرتها
بما لخيارها عند الله **طب** عن عبد الله بن السائب **حديث**
قدموا قريشا ولا تقدموها ولولا ان تبطر قريش لاخبرتها بما لها عند الله البزار
عن علي **حديث** قُدْه بيده **طب** عن ابن عباس بحاشية على الصحة
وسببه كما في الكبير ان النبي صلعم مر وهو يطوف بالكعبة بانسان قد ربط يده
الى انسان آخر بسير او بخيط او بشيء غير ذلك فقطعه النبي صلعم ثم قال
قُدْه بيده **حديث** قراءة القرآن في الصلوة افضل من قراءة القرآن
في غير الصلوة وقراءة القرآن في غير الصلوة افضل من التسبيح والتكبير والتسبيح
افضل من الصدقة والصدقة افضل من الصوم والصوم جنة من النار **قط**
في الافراد **هب** عن عائشة **حديث** قراءة الرجل القرآن في غير
المصحف الف درجة وقراءته في المصحف تضاعف على ذلك الى الفي درجة
طب هب عن اوس بن ابي اوس الثقفي **حديث** قراءتك نظراً
تضاعف على قراءتك ظاهراً كفضل المكتوبة على النافلة ابن مردويه عن عمرو
بن اوس **حديث** قرّب اللحم من فيك فانه اهنأ وامرأ **حم ك
هب** عن صفوان بن امية قلت وسببه كما في رواية اخرى اخرج ابو داود
والترمذي والحاكم وصححه والبيهقي عن صفوان عن ابيه قال كنت آكل مع النبي
صلعم فآخذ اللحم من العظم بيدي فقال ادن العظم من فيك فانه اهنأ
وامرأ **قوله** فانه اهنأ وامرأ كلاهما بالهمزة يقال هنؤ الطعام صار
هنيئا ومرؤ صار مريئا وهو ان لا يثقل على المعدة وينهضم عنها طيبا **حديث**
قرصت نملة نبيا من الانبياء فامر بقرية النمل فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك
نملة احرقت امة من الامم تسبح **حم ق د ن ه** عن ابي هريرة **قوله** نملة
واحدة النمل وجمع الجمع نمال وما احسن ما قال الشاعر اقنع فما تبقى بلا بلغة •
فليس ينسى ربك النملة • ان اقبل الدهر فقم قائما • وان تولى مدبرا نم له •
وكنيته ابو مشغول والانثى ام نوبة وام زمان وسميت نملة لتنملها وهو كثرة
حركتها وقلة قوائمها والنمل عظيم الحيلة في طلب الرزق فاذا وجد شيئا انذر
الباقين ليأتوا اليه وقيل انما يفعل ذلك رؤساؤها ومن طبعه انه يحتكر

في زمن الصيف لزمن الشتاء واذا احتكر ما يخاف ثباته اختزله نصفين
ما خلا الكسفرة فانه يقسمها ارباعا لما الهم من ان كل نصف منها ينبت واذا
خاف العفن على الحب اخرجه الى ظاهر الارض ونشره واكثر ما يفعل ذلك ليلاً
في القمر ويقال ان حياته ليست من قبل ما يأكله وذلك انه ليس له جوف
ينفذ فيه الطعام ولكنه مقطوع نصفين وانما قوته اذا قطع الحب في استنشاق
ريحه فقط وذلك يكفيه وهو شديد الشم واذا حفر مكانه اتخذ فيها معاوج لئلا
يجري اليها ماء المطر وربما اتخذ قرية فوق قرية بسبب ذلك خوفا على ما يدخره
من البلل وليس في الحيوان ما يحمل اثقل منه غيره والذر في النمل كالزنبور في النحل
قوله البيض كله بالضاد المعجمة الا بيض النمل فانه بالظاء المشالة **قوله**
نبيا من الانبياء قال في الفتح قيل هو عزير وروى الحكيم الترمذي في النوادر انه موسى
عليه السلم وبذلك جزم الكلاباذي في معاني الاخبار والقرطبي في التفسير **قوله** فامر بقرية
النمل فاحرقت وقرية النمل موضع اجتماعهن والعرب تفرق في الاوطان فيقولون
لمسكن الانسان وطن وللابل عطن وللاسد عرين وغابة وللظبي كناس وللذئب
وجار وللطائر عش وللزنبور كور وللير بوع نافقاء وللنمل قرية واستدلوا
بهذا الحديث على جواز احراق الحيوان المؤذي بالنار من جهة ان شرع من قبلنا شرع
لنا اذ الحرمات في شرعنا ما يرفعه ولا سيما ان ورد على لسان الشارع ما يشعر
باستحسان ذلك لكن ورد في شرعنا النهي عن التعذيب بالنار وقال النووي هذا
الحديث محمول على انه كان جائزا في شرع ذلك النبي جواز قتل النمل وجواز التعذيب
بالنار فانه لم يقع عليه العتب في اصل القتل ولا في الاحراق بل في الزيادة على النملة
الواحدة واما في شرعنا فلا يجوز احراق الحيوان بالنار الا في القصاص بشرطه وكذا
لا يجوز عندنا قتل النمل لحديث ابن عباس في السنن ان النبي صلعم نهى عن قتل
النملة والنحلة انتهى وقد قيده غيره كالخطابي المنهي عن قتله من النمل بالسليماني
وقال البغوي النمل الصغير الذي يقال له الذر يجوز قتله ونقله صاحب الاقتصار
عن الصيمري وبه جزم الخطابي وفي قوله ان القتل والاحراق كان جائزا في شرع
ذلك النبي نظر لانه لو كان كذلك لم يعاتب اصلا ورأسا اذ ثبت ان الاذى
طبعه وقال عياض في هذا الحديث دلالة على جواز قتل كل مؤذ ويقال ان لهذه
القصة سببا وهو ان هذا النبي مر على قرية اهلكها الله تعالى بذنوب اهلها فوقف
متعجبا فقال يا رب قد كان فيهم صبيان ودواب ومن لم يقترف ذنبا ثم نزل
تحت شجرة فجرت له هذه القصة فنبهه الله تعالى على ان الجنس المؤذي يقتل وان لم
يؤذ وتقتل اولاده وان لم تبلغ الاذى انتهى وهذا هو الظاهر وان ثبت
هذه القصة تعين المصير اليه والحاصل انه لم يعاتب انكارا لما فعل بل جوابا
له وايضاحا لحكمة شمول الهلاك لجميع اهل تلك القرية فضرب له المثل بذلك اي
اذا اختلط من يصح الاهلاك بغيره وتعين اهلاك الجميع طريقا الى اهلاك المستحق

ذامي

جاز إهلاك الجميع ولهذا نظائر كتترس الكفار بالمسلمين وغير ذلك والله أعلم
وقال الكرماني النمل غير مكلف فكيف أشير في الحديث إلى أنه لو أحرق نملة واحدة
جاز مع أن القصاص إنما يكون بالمثل لقوله عز وجل وجزاء سيئة سيئة مثلها
ثم أجاب بتجويز أن التحريق كان جائزا عنده ثم قال يرد على قولنا كان جائزا لو
كان كذلك لما ذم عليه وأجاب أنه قد يذم الرفيع القدر على ترك الأولى انتهى
والتعبير بالذم في هذا لا يليق بمقام النبي فينبغي أن يعبر بالعتاب وقال القرطبي ظاهر
الحديث أن هذا النبي إنما عاتبه الله حيث انتقم لنفسه بإهلاك جمع آذاه منهم
واحد وكان الأولى به الصبر والصفح وكأنه وقع له أن هذا النوع مؤذ لبني آدم وحرمة
بني آدم أعظم من حرمة الحيوان فلو انفرد هذا النظر ولم ينضم إليه التشفي لم يعاتب
قال والذي يؤيد هذا التمسك بأصل عصمة الأنبياء وأنهم أعلم بالله وأحكامه من
غيرهم وأشدهم له خشية **قوله** أمة من الأمم تسبح استدل به على أن الحيوان يسبح الله
حقيقة ويتأيد به قول من حمل قوله عز وجل وإن من شيء إلا يسبح بحمده على الحقيقة وتعقب
بأن ذلك لا يمنع الحمل على المجاز بأن يكون سببا للتسبيح انتهى من شرح الحديث ملخصا
من الفتح **حديث** فرض الشيء خير من صدقته **هق** عن ابن **حديث**
فرض مرتين في عفاف خير من صدقة مرة ابن النجار عن أنس تقدم معناه في دخلت
الجنة **حديث** قريش صلاح الناس ولا يصلح الناس إلا بهم ولا يعطى إلا
عليهم كما أن الطعام لا يصلح إلا بالملح **عد** عن عائشة **حديث**
قريش خالصة الله تعالى فمن نصب لها حربا سلب ومن أرادها بسوء خزي في الدنيا
والآخرة ابن عساكر عن عمرو بن العاص **حديث** قريش على مقدمة الناس يوم
القيامة ولولا أن تبطر قريش لأخبرتها بما لمحسنها عند الله من الثواب **عد**
عن جابر **حديث** قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وأشجع
وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله **ق** عن أبي هريرة تقدم الكلام
على قريش في أحبوا قريشا وأما الأنصار فهو اسم إسلامي سمى النبي صلعم به الأوس والخزرج
وحلفاءهم كما في حديث أنس والأوس ينتسبون إلى أوس بن حارثة والخزرج
ينتسبون إلى الخزرج بن حارثة وهما ابنا قيلة وهو اسم أمهم وأبوهم هو حارثة
بن عمرو بن عامر الذي يجتمع إليه أنساب الأزد وأما جهينة فهم بنو جهينة بن زيد
بن ليث بن سود بن أسلم بضم اللام ابن الحاف بالمهملة والفاء وزن الناس ابن
قضاعة من مشهوري الصحابة منهم عقبة بن عامر الجهني وغيره وأما مزينة فهم
بضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها نون وهو اسم امرأة عمرو بن أد بن
طابخة بالموحدة ثم المعجمة ابن الياس بن مضر وهي مزينة بنت كلب بن وبرة
وهي أم أوس وعثمان ابني عمرو فولدهما يقال لهم بنو مزينة والمزنيون ومن
قدماء الصحابة منهم عبد الله بن مغفل بن عبد نهم المزني وعمه خزاعي بن عبد نهم
والياس بن هلال وأبيه قرة بن إياس وهو جد القاضي إياس بن معاوية بن قرة

واخون وأما أشجع فبالمعجمة والجيم وزن أحمد وهو بنو أشجع بن ريث بفتح الراء وسكون
التحتية بعدها مثلثة ابن غطفان بن سعد بن قيس بن مشهوري الصحابة منهم نعيم بن مسعود
بن عامر بن أنيف وتقدم الكلام على نسب أسلم وغفار في حديث أسلم سالمها الله وهذه
القبائل الخمس وهي أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع كانت في الجاهلية في القوة
والمكانة دون بني عامر بن صعصعة وبني تميم بن مرة وغيرهما من القبائل فلما جاء الإسلام كانوا
أسرع دخولا فيه من أولئك فانقلب الشرف إليهم بسبب ذلك والقبائل الخمسة من مضر
قوله موالي بتشديد التحتانية أضافه إلى النبي صلعم أي أنصاري قال في الفتح وهذا
هو المناسب هنا وإن كان للمولى عدة معان ويروى بتخفيف التحتانية والمضاف محذوف
أي موالي الله ورسوله ويدل عليه قوله ليس لهم مولى دون الله ورسوله وهذه فضيلة ظاهرة
لهذه القبائل والمراد من آمن منهم والشرف يحصل للشيء إذا حصل لبعضه وقيل إنما خصوا بذلك
لأنهم بادروا إلى الإسلام ولم يسبوا كما سبي غيرهم وهذا إذا سلم يحمل على الغالب وقيل المراد
بهذا الخبر النهي عن استرقاقهم وأنهم لا يدخلون تحت الرق وهذا بعيد **حديث**
قريش ولاة الناس في الخير والشر إلى يوم القيامة **حم ت** عن عمرو بن العاص بجانبه
علامة الصحة **حديث** قريش ولاة هذا الأمر فبر الناس تبع لبرهم وفاجرهم
تبع لفاجرهم **حم** عن أبي بكر وسعد قلت وفي حديث البخاري لا يزال هذا الأمر
في قريش ما بقي منهم اثنان **قوله** هذا الأمر أي الخلافة **قوله** ما بقي منهم اثنان وفي رواية
مسلم ما بقي من الناس اثنان ولما كان الناس تبعا لقريش في الجاهلية ورؤساء العرب
كانوا أيضا تبعا لهم في الإسلام وهم أصحاب الخلافة وهي مستمرة لهم إلى آخر الدنيا ما بقي من
الناس اثنان وقد ظهر ما قاله صلعم فمن زمنه إلى الآن الخلافة في قريش من غير
مزاحمة لهم فيها وإن كان المتغلبون ملكوا البلاد ولكنهم معترفون أن الخلافة
في قريش فاسم الخلافة باق ولو كان بمجرد التسمية انتهى من العيني قلت بطلت
التسمية أيضا فالحديث مقيد بما إذا أقاموا الدين كما في الحديث ومفهومه
أنهم إذا لم يقيموا الدين خرج الأمر عنهم وهذا هو الذي ينبغي أن يعول عليه كما
هو مشاهد الآن وقال في الفتح قال الكرماني ليست الحكومة في زماننا لقريش
فكيف يطابق الحديث وأجاب عن ذلك بأن في بلاد الغرب خليفة من قريش وكذا
في مصر وتعقب بأن الذي في الغرب هو الحفصي صاحب تونس وغيرها وهو منسوب
إلى أبي حفص رفيق عبد المؤمن صاحب ابن تومرت الذي كان على رأس المائة السادسة
ادعى أنه المهدي ثم غلب أتباعه على معظم الغرب وتسموا بالخلافة وهم عبد المؤمن
وذريته ثم انتقل ذلك إلى ذرية أبي حفص ولم يكن عبد المؤمن من قريش وقد
تسمى بالخلافة هو وآل بيته وأما أبو حفص فلم يكن يدعي أنه من قريش في زمانه
وإنما ادعاه بعض ولده لما غلبوا على الأمر فزعموا أنهم من ذرية أبي حفص عمر بن
الخطاب وليس بيدهم الآن إلا المغرب الأدنى وأما الأقصى فمع بني الأحمر وهم منتسبون
إلى الأنصار وأما الأوسط فمع بني زيد وهم من البربر وأما قوله وخليفة في مصر فصحيح

ولكن لا حل بيده ولا ربط وانما له من الخلافة الاسم فقط وحينئذ فهو خبر بمعنى الامر والا
فقد خرج هذا الامر عن قريش في اكثر البلاد ويحتمل حمله على ظاهره وان المتغلبين
على النظر في امر الرعية في معظم الاقطار وان كانوا غير قريش لكنهم يعترفون ان الخلافة
في قريش ويكون المراد بالامر مجرد التسمية بالخلافة لا الاستقلال بالحكم والاول اظهر
والله اعلم انتهى وقال العيني ما ملخصه بعد نقل كلام الكرماني [illegible] ما قاله
فيلزم منه تعدد الخلافة ولا يجوز الا خليفة واحد لان الشارع امر ببيعة الامام
والوفاء ببيعته ثم من نازعه يضرب عنقه انتهى **حديث** قسم من الله
تعالى لا يدخل الجنة بخيل ابن عساكر عن ابن عباس **قوله** قسم بفتح القاف
والسين المهملة المخففة وتنوين الميم قال في الكبير غريب جدا وفيه محمد بن زكريا
الغلابي ضعيف **حديث** قسمت النار سبعين جزءا فللآمر تسع وستون
وللقاتل جزء وحسبه **حم** عن رجل بجانبه علامة الحسن **قوله** والقاتل بالقاف
والمثناة الفوقية **حديث** قصوا الشوارب واعفوا اللحى **حم** عن ابي
هريرة بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في خالفوا **حديث** قصوا
الشوارب مع الشفاه **طب** عن الحكم بن عمير **حديث** قصوا
اظافركم وادفنوا قلاماتكم ونقوا براجمكم ونظفوا لثاتكم واستاكوا ولا تدخلوا
علي بخرا الحكيم عن عبد الله بن بسر **قوله** ونقوا براجمكم قال في النهاية البراجم
هي العقد التي في ظهور الاصابع يجتمع فيها الوسخ الواحدة برجمة بالضم انتهى وتقدم
في قوله كره **قوله** ونظفوا لثاتكم قال في النهاية اللثة بالكسر والتخفيف
عمور الاسنان وهي مغارزها **قوله** بخرا قال في النهاية البخر بالتحريك تغير ريح
الفم **حديث** قص الظفر ونتف الابط وحلق العانة يوم الجمعة
والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة التيمي في مسلسلاته **فر** عن علي **حديث**
قفلة كغزوة **حم د ك** عن ابن عمرو فالقفلة من القفول اي ان اجر المجاهد في
انصرافه الى اهله بعد غزوه كاجره في اقباله الى الجهاد لان في قفوله راحة للنفس واستعدادا
بالقوة للعود وحفظا لاهله برجوعه اليهم قال في النهاية قال شيخنا قال الخطابي يحتمل
وجهين احدهما ان يكون اراد به القفول عن الغزو والرجوع الى الوطن يقول ان اجر
المجاهد في انصرافه الى اهله كاجره في اقباله الى الجهاد وذلك ان تجهيز الغازي يضر
باهله وفي قفوله اليهم ازالة الضرر عنهم واستجمام النفس واستعداد بالقوة الى العدو
والوجه الاخر ان يكون اراد بذلك التعقيب وهو رجوعه ثانيا في الوجه الذي جاء
منه منصرفا وان لم يلق عدوا ولا يشهد قتالا وقد يفعل ذلك الجيش اذا انصرفوا
من مغزاهم وذلك لاحد امرين احدهما ان العدو اذا رآهم قد انصرفوا عنهم
امنوهم فخرجوا من مكامنهم فاذا قفل الجيش الى دار العدو نالوا الفرصة منهم فاغاروا
عليهم والثاني انهم اذا انصرفوا من مغزاهم ظاهرين لم يامنوا ان يقفو العدو
اثرهم فيوقعوا بهم وهم غارون فربما استظهر الجيش او بعضهم بالرجوع على ادراجهم

كذا بنسخة الاصل

بان

بان كان من العدو طلب كانوا مستعدين للقائهم والا فقد سلموا واحرزوا
ما معهم من الغنيمة انتهى في النهاية وقيل يحتمل ان يكون سئل عن قوم قفلوا لخوفهم
ان يدهمهم من عدوهم من هو اكثر عددا منهم فقفلوا ليستضيفوا اليهم عددا اخر
من اصحابهم ثم يكروا على عدوهم **حديث** قل هو الله احد تعدل
ثلث القرآن **حم خ د ن** عن ابي سعيد **خ** عن قتادة بن النعمان **م** عن ابي
الدرداء **ت ه** عن ابي هريرة **ن** عن ابي ايوب **حم ه** عن ابي مسعود الانصاري
طب عن ابن مسعود وعن معاذ **حم** عن ام كلثوم بنت عقبة البزار عن جابر ابو
عبيد عن ابن عباس قال شيخنا قيل معناه ان القرآن على ثلاثة انحاء قصص واحكام
وصفات الله تعالى وقل هو الله احد متضمنة للصفات فهي ثلث وجزء من ثلاثة
اجزاء وقيل معناه ان ثواب قراءتها يضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن
بغير تضعيف وقيل هذا من متشابه الحديث الذي لا يدرى تاويله وتقدم هذا
بحروفه في اذا زلزلت تعدل نصف القرآن مع زيادة عليه **حديث**
قل اللهم اجعل سريرتي خيرا من علانيتي واجعل علانيتي صالحة اللهم اني اسالك
من صالح ما تؤتي الناس من المال والاهل والولد غير الضال ولا المضل **ت**
عن عمر قال في الكبير **ت** وضعفه انتهى ونسبه الى الضعف لم يصب **وقوله**
سريرتي اي ما اخفيه وعلانيتي اي ما اظهر **حديث** قل اللهم فاطر
السموات والارض عالم الغيب والشهادة رب كل شيء ومليكه اشهد ان لا اله الا انت
اعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه قلها اذا اصبحت واذا امسيت
واذا اخذت مضجعك **حم د ت حب ك** عن ابي هريرة **حديث** قل اللهم
اني اسالك نفسا مطمئنة تؤمن بلقائك وترضى بقضائك وتقنع بعطائك
طب والضيا عن ابي امامة **حديث** قل اللهم اني ضعيف فقوني واني ذليل
فاعزني واني فقير فارزقني **ك** عن بريدة **حديث** قل اللهم مغفرتك اوسع
من ذنوبي ورحمتك ارجى عندي من عملي **ك** والضيا عن جابر **حديث**
قل اذا اصبحت بسم الله على نفسي واهلي ومالي فانه لا يذهب لك شيء ابن السني في عمل
يوم وليلة عن ابن عباس **حديث** قل كلما اصبحت واذا امسيت بسم الله على ديني
ونفسي واهلي وولدي ومالي ابن عساكر عن ابن مسعود **حديث** قل اللهم
اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء تجمع لك دنياك واخرتك **حم**
م ه عن طارق الاشجعي **حديث** قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا وانه لا يغفر
الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم
حم ق ت ن ه عن ابن عمرو عن ابي بكر وسببه كما في ابن ماجه عن ابي بكر الصديق انه
قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي
فذكره قال الدميري قال النووي روي كثيرا بالمثلثة وكبيرا بالموحدة فينبغي
ان يقول الداعي كثيرا كبيرا يجمع بينهما قال وهذا الدعاء وان كان ورد في الصلوة

فهو حسن لغلبس صحيح ويستحب في كل موطن وقد جاء في رواية في صلوتي وفي بيتي وقال
القرطبي انما خص الصلوة بالذكر لانها بالاجابة اجدر وقد قال النبي صلعم اقرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا فيه من الدعاء والظلم وضع الشيء في غير موضعه وظلم
الانسان لنفسه هو تركها مع هوىها حتى تصدر عنها من المعاصي ما يوجب عقوبتها
وغفران الذنوب هو سترها بالمتوبة منها او بالعفو عنها وقوله مغفرة من عندك
وان لم اكن لها اهلا والا فالمغفرة والرحمة وكل النعم من عنده تعالى وقد اكد ذلك
قوله وارحمني انك انت الغفور الرحيم اي لانك كثير المغفرة والرحمة بالاتي استحق
ذلك وقد استحب بعض العلماء ان يدعى بهذا الدعاء في الصلوة قبل التسليم والصلوة
كلها عند علمائنا محل الدعاء غير انه يكره الدعاء في الركوع واقربه للاجابة السجود
كما تقدم اي في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا فيه الدعاء
ويجوز الدعاء في الصلوة بكل دعاء سواء كان بالفاظ الكتاب والسنة او بغير ذلك
خلافا لمن منع ذلك اذا كان بالفاظ الناس وهو احمد وابو حنيفة انتهى

حديث قل آمنت بالله ثم استقم حم ت ن ه عن سفيان بن
عبد الله الثقفي وسببه كما في مسلم عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال قلت يا رسول الله
قل لي في الاسلام قولا لا اسال عنه احدا بعدك قال قل آمنت بالله ثم استقم وفي ابن
ماجه قال قلت يا رسول الله حدثني بامر اعتصم به قال قل ربي الله ثم استقم ورواه
الترمذي وزاد قلت يا رسول الله اخوف ما تخاف علي قال هذا واخذ بلسانه
والاستقامة هي ان لا يختار العبد على الله شيئا وقال الجنيد الاستقامة لا يطيقها
الا الاكابر ولهذا قيل والاستقامة الخروج عن المعهودات ومفارقة الرسوم
والعادات من حظوظ النفس والقيام بين يدي الله تعالى على حقيقة الصدق
وقال القشيري الاستقامة درجة بها كمال الامور وتمامها وبوجودها حصول
الخيرات ونظامها ومن لم يكن مستقيما في حالته ضاع سعيه وخاب جهده وقال الواسطي
اعلم ان الاستقامة لا يستغني عنها احد من اهل التكوين ولها ثلث درجات عليا ووسطى وادنى
قال الاستاد ابو علي الدقاق رحمه الله الاستقامة ثلث مدارج اولها التقويم ثم الاقامة
ثم الاستقامة فالتقويم يكون من حيث تاديب النفوس لانه عبارة عن اصلاح الجوارح
وتعديلها بميزان الخوف والرجاء بتسليم المنهيات وتستقيم على فعل الطاعات
والاقامة تكون من حيث تطهيرها من الاخلاق الذميمة والاستقامة تكون من حيث
تقريب الاسرار من القلوب بان تكون افعال العبد كلها موزونة بميزان الشرع
من غير تكلف تقويم ولا اقامة فالمعنى الاول تحقيق والثاني تحقيق والثالث توفيق
والاستقامة بالنظر الى محالها خمسة انواع استقامة اللسان واستقامة القلب واستقامة
النفس واستقامة الروح واستقامة السر فالاولى بالنطق بالحكمة والثانية بصدق النية
والثالثة بحسن الخدمة والرابعة بتعظيم الحرمة والخامسة بالاشتغال بالمنعم دون النعم
وحديث سفيان هذا رواه ابن حبان في كتابه ثم قال المعنى فيه اخذ النبي صلعم بلسانه

بيده

بيده انه صلعم كان عالما بالعلم الذي يعلم الناس فاراد ان يبين بنفسه
الى العمل بالعلم الذي يستعمل لكانه اخره بقبض لسانه وكفه ولا يطلقه ليعمل
صلعم بما كان يعلمه اولا حتى يفصل مواضع العلم والتعليم وعن يوسف بن الحسين
الرازي قال بقدر الاستقامة على الحق تنال الهيبة عند الخلق والركن الاعظم
في الاستقامة استقامة القلب واللسان ففي الخبر لا يستقيم ايمان احدكم حتى يستقيم قلبه
وعن ابي سعيد الخدري مرفوعا اذا اصبح ابن ادم قالت الاعضاء للسان اتق الله فينا فانك
ان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا وتقدم مع شرحه واعلم ان الدنيا واحوالها
سريعة التقلب بعيدة الاستقامة والاستقرار قريبة من الزوال والبوار وان الاخرة
هي دار القرار وانت لا تزال تتقلب في دنياك من طور الى طور وتعتريك جور بعد جور
ثم تعلم انه ليس للدنيا استقامة ولا لمن فيها اقامة هي امامة طيف وانت من
مدامة هي مثل البرق صدوره من تجا ونفع عمامة زائل ما انت فيه من هوان
وكرامة حصل المأمول منها بتعات وغرامة تعب في الحال صعب ثم في العقبى
ندامة جاف عنها الجنب صفي تنج منها بسلامة وتقدم في ذلك مزيد في استقيموا
ولن تحصوا حديث قل اللهم اهدني وسددني واذكر بالهدى هدايتك
الطريق وبالسداد سداد السهم م د ن عن علي اوله كما في مسلم عن علي قال
قال لي رسول الله صلعم قل اللهم فذكره قال النووي اما السداد هنا فبفتح السين
وسداد السهم تقويمه ومعنى سددني وفقني واجعلني مصيبا في جميع اموري
مستقيما واصل السداد الاستقامة والقصد في الامور قوله واهدني اي
ارشدني قال النووي واما الهدى هنا فهو الرشاد قوله واذكر بالهدى
الى آخره قال شيخنا اي تذكر في حال دعائك هذين اللفظين لان هادي الطريق
لا يزيغ عنه وسداد السهم يحرص على تقويمه فكذا الداعي ينبغي ان يحرص على السداد
علمه وتقويمه ولزومه السنة وقيل ليتذكر بهذا اللفظ السداد والهدى لئلا
ينسى حديث قلب الشيخ شاب على حب اثنتين حب العيش
والمال م عن ابي هريرة قال شيخ شيوخنا قال النووي هذا مجاز واستعارة
ومعناه ان قلب المؤمن كامل الحب للمال محتكم في ذلك كاحتكام قوة الشباب
في شبابه هذا صوابه وقيل في تفسيره غير هذا مما لا يرتضى وكانه اشار الى قول عياض
هذا الحديث فيه من المطابقة وبديع الكلام الغاية وذلك ان الشيخ من شانه ان
يكون امانه وحرصه على الدنيا قد بليت على بلاء جسمه اذا انقضى عمره ولم يبق له الا
انتظار الموت فلما كان الامر بضده ذم قال والتعبير بالشباب اشارة الى كثرة الحرص
وبعد الامل الذي هو في الشباب اكثر وبهم اليق اكثر الرجاء عادة عندهم في طول
اعمارهم ودوام استمتاعهم ولذاتهم في الدنيا وقال القرطبي في هذا الحديث كراهة
الحرص على طول العمر وكثرة المال وان ذلك ليس بمحمود وقال غيره الحكمة في التخصيص
بهذين الامرين ان احب الاشياء الى ابن ادم نفسه فهو راغب في بقائها فاحب

لذلك طول العمر وادب المال لانه من اعظم الامور في دوام الصحة التي يترتب عنها غالب
طول العمر فكلما احس بقرب معاد وذلك يشتد حبه له ورغبته في دوامه انتهى وقال بعضهم
والكرى عند الصباح يطيب وقال آخر والمرء ما عاش ممدود له امل لا ينتهي العمر حتى ينتهي
الاثر قال في الفتح واستدل به الحديث على ان الارادة في القلب خلافا لمن قال انه في الرأس
قاله المازري وفي الحديث الترجيع وهو الاتيان بمثنى وتفسيره بعود من **حديث**
قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحيوة وكثرة المال **حم ت ك** عن ابي هريرة
عد وابن عساكر عن انس **حديث** قلب المؤمن حلو يحب الحلاوة **هب** عن
ابي امامة **خط** عن ابي موسى زاد في الكبير وقال منكر وفي اسناده من هو مجهول الخطيب عن ابي
موسى وقال موضوع قال في المصباح الحلوى التي تؤكل تمد وتقصر وهي مؤنثة وجمع الممدود
حلاوي مثل صحراء وصحاري بالتشديد وجمع المقصور حلاوى بفتح الواو وقال الازهري
الحلو اسم لما يؤكل من الطعام اذا كان معالجا بحلاوة انتهى **حديث** قلب شاكر
ولسان ذاكر وزوجة صالحة تعينك على امر دنياك ودينك خير ما اكتنز الناس **هب**
عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن **حديث** قلوب ابن آدم تلين في الشتاء وذلك لان
الله تعالى خلق آدم من طين والطين يلين في الشتاء **حل** عن معاذ **حديث**
قليل الفقه خير من كثير العبادة وكفى بالمرء فقها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب
برأيه وانما الناس رجلان مؤمن وجاهل فلا تؤذي المؤمن ولا تجاور الجاهل **طب**
عن ابن عمرو **قوله** ولا تجاور الجاهل قال في الصحاح المجاورة المجاوبة انتهى وقال
في المصباح وجاورته راجعته الكلام وتجاوروا واحار الرجل الجواب بالالف رده
وما احاره ما رده انتهى **حديث** قليل التوفيق خير من كثير العقل والعقل
في امر الدنيا مضرة والعقل في امر الدين مسرة ابن عساكر عن ابي الدرداء **حديث**
قليل العمل ينفع مع العلم وكثير العمل لا ينفع مع الجهل **فر** عن انس **حديث**
قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه البغوي والباوردي وابن قانع وابن السكن
وابن شاهين عن ابي امامة عن ثعلب بن حاطب **حديث** قم فصل
فان في الصلوة شفاء **حم ه** عن ابي هريرة وسببه كما في ابن ماجه عن ابي هريرة قال
هجر النبي صلعم فهجرت فصليت ثم جلست فالتفت الي النبي صلعم فقال اشكم درد
وفي رواية لابن ماجه وابن السني وابي نعيم عن ابي هريرة قال دخل علي النبي صلعم وانا نائم
في المسجد فقال من نود اشكم درد فقلت نعم قال قم فصل فذكره **قوله** هجر
قال في النهاية التهجير التبكير الى كل شيء والمبادرة اليه يقال هجر يهجر تهجيرا فهو مهجر وهي
لغة حجازية اراد المبادرة الى اول وقت الصلوة **قوله** من نود اي اي شيء وقع
لك **قوله** اشكم درد اي تشتكي بطنك اشكم البطن ودرد الوجع والمعنى
اي شيء وقع لك تشتكي وجع بطنك **قوله** قم فصل الى آخره قال الدميري قال الموفق
عبد اللطيف في الحديث فائدتان احدهما انه صلعم تكلم بالفارسية والثانية ان الصلوة
قد تبري من الم الفؤاد والامعاء وكثير من الآلام وذلك لثلث علل الاولى امر الهي

حيث

حيث كانت عبادة والثانية امر نفسي وذلك ان النفس تلهى بالصلوة
عن الالام ويقل احساسها به واحتفالها له فتظهر القوة المستخدمة لشدة
الالم عليها فان قوة العضو المودعة فيه الموكلة بمصالحه وحراسته التي تسميها الاطباء
طبيعة هي التي فيه للامراض باذن ربها وخالقها وانما هو الاطباء يعمل كل حيلة
في تقويتها ان كانت ضعيفة وفي انتباهها ان كانت غافلة وفي ايقاظها ان كانت
نومة وفي استزادتها ناقصة تارة بتحريك السرور والفرح وتارة بتحريك الرجاء
والامل وتارة بتحريك الحزن والغم والغضب وتارة بالحياء والخوف والخجل
وتارة بتذكرها وشغلها بعظائم الامور وعواقب المصير واسرار العباد واضعاف
ذلك والصلوة تجمع ذلك كله او اكثره اذا الخير للعبد فيها خوف ورجاء وامل
وحياء وتذكر الاخرة واهوالها التي هي اهم ما نظر له واخرى وانفع وكثير من الامراض
المرتبة في النفس والحس تشتغل بالاوهام وفي ذلك كتب مفرزة تسمى كتب الطب
الروحاني وقد روى ابو سعيد الخدري ان النبي صلعم قال اذا دخلتم على المريض
فنفسوا له في الاجل فان ذلك لا يرد شيئا وهو يطيب نفس المريض ويروى عن
بعض ولد علي رضي الله عنه انه كان به جراح يفتقر الى البط فلم يمكن من ذلك لشدة
المه فامهله اهله حتى دخل في الصلوة ثم مكنوا الطبيب من بطها فلم يكترث لاستغراقه
بالعبادة والفائدة الثالثة امر طبيعي وذلك ان الصلوة رياضة فاضلة للنفس
كما ذكرنا وفوق ما ذكرنا وهي رياضة الجسد وقد رأيت جماعة من اصحاب الترف
لحفظ الصحة فبحثت عن ذلك فانهم كثيرو الصحة والتهجد وذلك لانها تشتمل
على انتصاب وركوع وسجود وبروك وغير ذلك من الاوضاع التي تتحرك اكثر
المفاصل وتنغمز فيها اكثر الاعضاء ولا سيما المعدة والامعاء وسائر الات التنفس
والغذاء عند السجود وما انفع السجود الطويل لصاحب النزلة والزكام وما انفع السجود
لانصباب النزلة الى الحلق وقصبة الرئة لترجع الى مجاري الانف وما اشد اعانة
السجود الطويل على فتح سدد المنخرين في علة الزكام وانضاج مادته وما اقوى معونة
السجود على انحدار الطعام عن المعدة والامعاء وتحريك الفضول المحتقنة فيها ونقلها
واخراجها اذ عنده تنعصر الالات بازدحامها وتساقط بعضها على بعض وكثيرا ما
تنشر الصلوة النفس وتمحو الهم والحزن وتذهب الامال الخائبة وتكشف الاوهام
الكاذبة ويصفو فيها الذهن وتطفي نار الغضب وتدفع العزم عن الفراش والتواضع
له وترق القلب وتحبب العفو وتكره قبح الانتقام وكثيرا ما يحضر فيها الرأي العازب
والتدبير المصيب والجواب السديد وتذكر العبد ما نسي ولا سيما ان طال الانتصاب
وخفض صوته وكان ذلك دليلا عندما تنجح الفكر وهذا لا ضرر انتهى
حديث قم فعلمها عشرين آية وهي امرأتك **د** عن ابي هريرة بجانبه
علامة الحسن وسببه كما في ابي داود عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم جاءته امرأة
فقالت يا رسول الله اني قد وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقال رجل

يا رسول الله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال صلعم ما تحفظ من القران قال سورة البقرة او التي تليها قال قم فعلمها فذكره حديث قمت على باب الجنة فاذا عامة من دخلها المساكين واذا اصحاب الجد محبوسون الا اصحاب النار فقد امر بهم الى النار وقمت على باب النار فاذا عامة من يدخلها النساء حم ق ن عن اسامة بن زيد قوله واذا اصحاب الجد محبوسون قال النووي هو بفتح الجيم قيل المراد به اصحاب الحظ والبخت في الدنيا والغنى والوجاهة بها وقيل المراد اصحاب الولايات ومعناه محبوسون للحساب ويسبقهم الفقراء بخمس مائة عام كما جاء في الحديث قوله الا اصحاب النار فقد امر بهم الى النار معناه من استحق من اهل الغنى النار بكفره او معاصيه وفي هذا الحديث تفضيل الفقر على الغنى وفيه فضيلة الفقراء والضعفاء انتهى وتقدم الكلام على بقية معناه في اطلعت على اهل الجنة حديث قوائم منبري رواتب في الجنة حم ن حب عن ام سلمة طب ك عن ابي واقد حديث قوائم منبري رواتب ... حم طب عن ميمون بن سنباد قال في النهاية وقوام الشيء عماده الذي يقوم به يقال فلان قوام اهل بيته وقوام الامر ملاكه حديث قوام المرء عقله ولا دين لمن لا عقل له هب عن جابر حديث قوا باموالكم عن اعراضكم وليصانع احدكم بلسانه عن دينه عد وابن عساكر عن عائشة حديث قوتوا طعامكم يبارك لكم فيه طب عن ابي الدرداء قال في النهاية سئل الاوزاعي عنه فقال صغر الارغفة وقال غيره هو مثل قوله كيلوا طعامكم انتهى وسياتي كيلوا والكلام عليه حديث قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابرهيم وعلى ال ابرهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابرهيم وعلى ال ابرهيم انك حميد مجيد حم ق د ن ه عن كعب بن عجرة وسببه كما في البخاري عن كعب بن عجرة قال قيل يا رسول الله اما السلام عليك فقد عرفناه فكيف الصلوة عليك قال قولوا فذكره قوله قيل يا رسول الله اما السلام عليك فقد عرفناه قال في الفتح والمراد بالسلام ما علمهم اياه في التشهد من قولهم السلام عليك ايها النبي ورحمة الله والسائل عن ذلك هو كعب بن عجرة نفسه اخرجه ابن مردويه وقد وقع السؤال عن ذلك لبشير بن سعد ايضا عند مسلم بلفظ اتانا رسول الله صلعم في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد امرنا الله عز وجل ان نصلي عليك وروى الترمذي من طريق يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال لما نزلت ان الله وملائكته الاية قلنا يا رسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف الصلوة عليك زاد ابو مسعود في رواية اذا نحن صلينا عليك في صلوتنا اخرجه ابو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان بهذه الزيادة قوله قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وفي حديث ابي سعيد عبدك ورسولك قوله كما صليت على ابرهيم اي تقدمت

منك

منك الصلوة على ابرهيم وعلى آل ابرهيم فنسال منك الصلوة على محمد وعلى ال محمد بطريق الاولى لان الذي يثبت للفاضل يثبت للافضل بطريق الاولى وبهذا يحصل الانفصال عن الايراد المشهور من ان شرط التشبيه ان يكون المشبه به اقوى ومحصل الجواب ان التشبيه ليس من باب الحاق الكامل بالاكمل بل من باب التهييج ونحوه او من بيان حال ما لا يعرف بما يعرف لانه فيما يستقبل والذي يحصل لمحمد صلعم من ذلك اقوى واكمل واجابوا بجواب آخر على تقدير انه من باب الالحاق وحاصل الجواب ان التشبيه وقع للمجموع بالمجموع لان مجموع آل ابرهيم افضل من مجموع آل محمد لان في آل ابرهيم الانبياء بخلاف آل محمد ويعكر على هذا الجواب التفصيل الواقع في غالب طرق الحديث وقيل في الجواب ايضا ان ذلك كان قبل ان يعلم الله نبيه انه افضل من ابرهيم وغيره من الانبياء وهو مثل ما وقع عند مسلم عن انس ان رجلا قال للنبي صلعم يا خير البرية قال ذاك ابرهيم انتهى ملخصا من الفتح وقال شيخنا قال النووي اختلف العلماء في الحكمة في قوله كما صليت على ابرهيم مع ان محمدا صلعم افضل من ابرهيم عليه السلم قال القاضي عياض اظهر الاقوال ان نبينا صلعم سال ذلك لنفسه ولاهل بيته ليتم النعمة عليهم كما اتمها على ابرهيم وآله وقيل بل سال ذلك لامته وقيل بل ليبقى ذلك له دائما الى يوم القيامة ويجعل له به لسان صدق في الاخرين كابرهيم وقيل كان ذلك قبل ان يعلم انه افضل من ابرهيم وقيل سال صلوة يتخذه بها خليلا كما اتخذ ابرهيم خليلا هذا كلام القاضي قال النووي والمختار في ذلك احد ثلاثة اقوال احدها وكان بعض اصحابنا عن الشافعي ان معناه اللهم صل على محمد وتم الكلام هنا ثم استانف وعلى ال محمد اي وصل على آل محمد كما صليت على ابرهيم وعلى ال ابرهيم والمسؤل له مثل ابرهيم وآله هم ال محمد صلعم لا نفسه القول الثاني معناه اجعل لمحمد وآله صلوة مقدار الصلوة التي لابرهيم وآله والمسؤل المشاركة في اصل الصلوة لا قدرها القول الثالث انه على ظاهره والمراد اجعل لمحمد وآله صلوة مقدار الصلوة التي لابرهيم وآله والمسؤل مقابلة الجملة بالجملة ويدخل في آل ابرهيم خلائق لا يحصون من الانبياء ولا يدخل في آل محمد نبي فطلب الحاق هذه الجملة التي فيها نبي واحد بتلك الجملة التي فيها خلائق من الانبياء انتهى واستدل بهذا الحديث على جواز الصلوة على غير النبي صلعم من اجل قوله فيه وعلى ال محمد واجاب من منع بان الجواز مقيد بما اذا وقع تبعا والمنع اذا وقع مستقلا والحجة فيه انه صار شعارا للنبي صلعم فلا يشاركه غيره فيه فلا يقال قال ابو بكر صلعم وان كان معناه صحيحا ويقال صلى الله على النبي وعلى صديقه او خليفته ونحو ذلك وقريب من هذا انه لا يقال قال محمد عز وجل وان كان معناه صحيحا لان هذا الثناء صار شعارا لله تعالى فلا يشاركه فيه غيره ولا حجة لمن اجاز ذلك منفردا فيما وقع من قوله وصل عليهم ولا في قوله اللهم صل على آل ابي اوفى ولا في قول المراة جابر صل علي وعلى زوجي فقال اللهم صل عليهما فان ذلك كله وقع من النبي صلعم ولصاحب

الحق ان يتفضل من خصه بها، وليس لغيره ان يتصرف فيه الا باذنه ولم يثبت
عنه اذن في ذلك ويقوي المنع بان الصلوة على غير النبي صار شعارا لاهل الاهواء
على من يعظمونه من اهل البيت وغيرهم وهل المنع في ذلك حرام او مكروه او خلاف
الاولى على الاوجه الثلاثة النووي في الاذكار وصحح الثاني وقد روى اسمعيل بن
اسحق في كتاب احكام القران باسناد حسن عن عمر بن عبد العزيز انه كتب اما بعد فان
اناسا من الناس التمسوا عمل الدنيا بعمل الاخرة وان اناسا من القصاص احدثوا في الصلوة
على خلفائهم وامرائهم عدل الصلوة على النبي صلعم فاذا جاءك كتابي هذا فمرهم ان يكون
صلوتهم على النبيين ودعاؤهم للمسلمين ويدعوا ما سوى ذلك ثم اخرج عن ابن عباس
باسناد صحيح قال لا تصلح الصلوة على احد الا على النبي صلعم ولكن للمسلمين والمسلمات
الاستغفار وذكر ابو ذر ان الامر بالصلوة على النبي صلعم كان في السنة الثانية من الهجرة
وقيل من ليلة الاسراء انتهى من الفتح حديث قولوا خيرا تغنموا واسكتوا
عن شر تسلموا القضاعي عن عبادة بن الصامت حديث قوموا الى
سيدكم د عن ابي سعيد بجانبه علامة الصحة وسببه كما في ابي داود عن ابي سعيد الخدري
ان اهل قريظة لما نزلوا على حكم سعد ارسل اليه النبي صلعم فجاء على حمار اقمر فقال النبي
صلعم قوموا الى سيدكم او الى خيركم فجاء حتى قعد الى رسول الله صلعم وفي رواية فلما كان
قريبا من المسجد قال للانصار قوموا الى سيدكم قوله على حمار اقمر قال شيخنا قال
في الصحاح اي ابيض قوله قال للانصار قوموا الى سيدكم قال شيخنا احتج به المصنف
والبخاري ومسلم على مشروعية القيام قال مسلم لا اعلم في قيام الرجل للرجل حديثا اصح
من هذا ونازع فيه طائفة منهم بانه صلعم انما امرهم بالقيام لسعد لينزلوه عن الحمار لكونه
كان مريضا كما في بعض الروايات ففي مسند احمد قوموا الى سيدكم فانزلوه قال ولو
كان القيام المامور به لسعد هو المتنازع فيه لما خص به الانصار فان الاصل في افعال
القرب التعميم وقال التوربشتي في شرح المصابيح معنى قوموا الى سيدكم اي الى اعانته وانزاله
من دابته ولو كان المراد التعظيم لقال قوموا لسيدكم وتعقبه الطيبي بان الفرق بين
الى واللام ضعيف لان الى في هذا المقام افخم من اللام كانه قيل قوموا وامشوا اليه تلقيا
واكراما وهذا ماخوذ من ترتيب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية فان قوله
سيدكم علة للقيام له وذلك لكونه شريفا على القدر انتهى كلام شيخنا وقال النووي ايضا
ليس هذا من القيام الذي يراد به التعظيم على ما كان يعهد للاعاجم في شيء وكيف يجوز ان
يامر بما صح انه نهى عنه وانما كان سعد وجعا لخوفا عليه من الحركة حذرا من سيلان العرق
بالدم وقد اتي به يومئذ للحكم الذي سلمت بنو قريظة اليه عند النزول فالقيام اليه
ليعينوه على النزول عن الحمار ويرفقوا به فلا يصيبه الم من اضطراره الى حركة ينفجر منها
العرق وكان معنى قوله قوموا الى سيدكم اي الى اعانته وانزاله من المركب وما ذكر في
قيام النبي صلعم الى ادمي او تحرك فان ذلك مما لا يصح الاحتجاج به لضعفه والمشهور
عن عدي الاو شعبي ولو ثبت فالوجه فيه ان يحمل على الترخيص حيث تقتضيه الحال

وقد كان عكرمة من رؤساء قريش وعدي كان سيد بني طي فراى تاليفهما بذلك
على الاسلام وقال النووي في هذا الحديث اكرام اهل الفضل من علم او صلاح او شرف والقيام
للقادم من اهل الفضل مستحب وقد جاءت به احاديث ولم يصح في النهي عنه شيء صريح
وقد جمعت كل ذلك مع كلام العلماء في جزء واجبت فيه عما يوهم النهي عنه واختلفوا في الذين
عناهم النبي صلعم بقوله قوموا الى سيدكم هل هم الانصار خاصة ام هم وجميع من حضر من
المهاجرين معهم انتهى حديث قيام ساعة في الصف للقتال في سبيل الله
خير من قيام ستين سنة عد وابن عساكر عن ابي هريرة حديث قيد
وتوكل هب عن عمرو بن امية قلت وعبارة الكبير قيدها وتوكل الخطيب في رواة مالك
ابن عساكر عن ابن عمر قال قلت يا رسول الله ارسل واتوكل قال اعقله وفيه محمد بن عبد الرحمن
بن محمد قال الخطيب متروك طب عب وابن عساكر عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري
عن ابيه مثله ثم قال قيد وتوكل هب عن عمرو بن امية الضمري انتهى ما في الكبير بحروفه
وتظهر ان الشك للمحدثين واحد واعاد الضمير تارة على الناقة وتارة على البعير حديث
قيدوا العلم بالكتاب الحكيم وسمويه عن انس طب ك عن ابن عمرو حديث
قيلوا فان الشياطين لا تقيل طس وابو نعيم في الطب عن انس بجانبه علامة التحسين
قوله قيلوا قال في النهاية والمقيل والقيلولة الاستراحة نصف النهار وان لم يكن
معها نوم يقال قال فلان يقيل قيلولة فهو قائل حديث قيم الدين الصلوة
وسنام العمل الجهاد وافضل اخلاق الاسلام الصمت حتى يسلم الناس منك
ابن المبارك عن وهب بن منبه مرسلا

المعرف

حديث القائم بعدي في الجنة والذي يقوم بعده في الجنة والثالث
والرابع ابن عساكر عن ابن مسعود حديث القاتل لا يرث ت ه عن ابي
هريرة حديث القاص ينتظر المقت والمستمع ينتظر الرحمة والتاجر ينتظر
الرزق والمحتكر ينتظر اللعنة والنائحة ومن حولها من امراة مستمعة عليهن لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين طب عن ابن عمرو وابن عباس سيأتي معنى القصاص
في القصاص ثلاثة ومعنى المحتكر في لا يحتكر وتقدم الكلام على النائحة حديث
القبلة حسنة والحسنة عشرة حل عن ابن عمر قوله القبلة بضم القاف وسكون
الموحدة والمراد قبلة الولد حديث القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة
الا الدين م عن ابن عمرو ت عن انس قال شيخنا قال الامام كمال الدين الزملكاني
في كتابه المسمى تحقيق الاولى من اهل الرفيق الاعلى فيه تنبيه على ان حقوق الادميين
لا تكفر لكونها مبنية على المشاحة والتضييق ويمكن ان يقال ان هذا محمول على الدين
الذي هو خطيئة وهو الذي استدانه صاحبه على وجه لا يجوز له فعله بان اخذه بحيلة او غصبه
فثبت في ذمته البدل وادان غير عازم على الوفاء لانه استثنى ذلك من الخطايا
والاصل في الاستثناء ان يكون من جنس ويكون الدين الماذون فيه مسكوتا عنه في هذا
الاستثناء فلا يلزم المؤاخذة به لما يلطف الله بعبده من استيفائه له وتعويض صاحبه من

حرف القاف المعرف من الزيادات
القائم بسنتي عند فساد امتي له اجر شهيد
ن في تاريخه عن محمد بن عجلان عن ابيه
القاعد على الصلوة كالقانت ويكتب من المصلين من حين
يخرج من بيته حتى يرجع الى بيته حب عن عقبة
بن عامر القتيل في سبيل الله شهيد والمطعون
شهيد والغريق شهيد والنفساء شهيد
طب عن عبد الله بن بسر القنطار الف
اوقية ومائتا اوقية ابن جرير عن ابي القنطار
الف ومائتا دينار ابن جرير عن الحسن
مرسلا

فضل الشرع فان قيل ما تقول فيمن مات وهو عاجز عن الوفاء ولو وجد وفاء
وفى فلت ان كان المال الذى لزم ذمته انما لزمها بطريق لا يجوز تعاطى مثله من غصب
او اتلاف مقصود فلا تبرأ الذمة امن ذلك الا بوصوله الى من وجب له او بابرائه منه
ولا تسقطه التوبة وانما تنفع التوبة فى اسقاط العقوبة الاخروية فيما يختص بحق
الله تعالى لمخالفته الى ما نهى الله عنه وان كان ذلك المال لزمه بطريق سائغ وهو عازم
على الوفاء ولم يقدر فهذا ليس بصاحب ذنب حتى يتوب عنه ويرجى له الخير فى العقبى
ما دام على هذا الحال انتهى وقال النووى والقرطبى فيه تنبيه على جميع حقوق الادميين
وان الجهاد والشهادة وغيرهما من اعمال البر لا تكفر حقوق الادميين وانما تكفر
حقوق الله تع انتهى حديث القتل فى سبيل الله يكفر الذنوب كلها الا
الامانة والامانة فى الصلوة والامانة فى الصوم والامانة فى الحديث واشد ذلك الودايع
طب حل عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن قوله الا الامانة الامانة تقع
على الطاعة والعبادة والوديعة والثقة والمراد هنا الوديعة اى الخيانة فيها لا يكفرها
القتل فى سبيل الله كما تقدم التنبيه عليه فى الذى قبله حديث القتل فى سبيل الله
شهادة والطاعون شهادة والبطن شهادة والغرق شهادة والنفساء شهادة
حم والضيا عن عبادة بن الصامت حديث القتل فى سبيل الله شهادة
والطاعون شهادة والغرق شهادة والبطن شهادة والحرق شهادة والسيل
شهادة والنفساء يجرها ولدها بسرره الى الجنة حم عن راشد بن حبيش
قوله السيل بفتح الشين هو من جملة الامراض وتقدم تعريفه فى حرف الشين
وفى نسخة بفتح السين الخفيفة بعدها مثناة تحتية حديث القدر نظام
التوحيد فمن وحد الله وآمن بالقدر فقد استمسك بالعروة الوثقى طس
عن ابن عباس حديث القدر سر الله لم يذكر المخرج ولا الراوى وقال فى درر
البحار القدر سر الله فلا تفشوا سره حل عن ابن عمر حديث القدرية
مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم دك
عن ابن عمر قال شيخنا هذا احد الاحاديث التى انتقدها الحافظ سراج الدين القزوينى
على المصابيح وزعم انه موضوع وقال الحافظ ابن حجر فيما تعقبه عليه هذا الحديث
حسنه الترمذى وصححه الحاكم ورجاله من رجال الصحيح الا ان له علتين الاولى الاختلاف
فى بعض رواته عن عبد العزيز ابن ابى حازم وهو زكريا بن منظور فرواه عن عبد العزيز
ان اباحازم فقال عن نافع عن ابن عمر والاخرى ما ذكره المنذرى وغيره من ان
سنده منقطع لان اباحازم لم يسمع من ابن عمر والجواب عن الثانية ان ابا الحسن
بن القطان القابسى الحافظ صحح السند وقال ان اباحازم عاصر ابن عمر وعلى تقدير
ان لا يكون وهم فيكون لعبد العزيز فيه شيخان واذا تقرر هذا لا يسوغ الحكم بانه
موضوع ولعل مستند من اطلق عليه الوضع تسميتهم المجوس وهم مسلمون وجوابه
ان المراد بانهم كالمجوس فى اثبات فاعلين لا فى جميع معتقد المجوس ومن ثم ساغت

اضافتهم

اضافتهم اليهم انتهى وقال الخطابى انما جعلهم مجوسا لمضاهاة مذهبهم مذهب
المجوس فى قولهم بالاصلين وهما النور والظلمة يزعمون ان الخير من فعل النور
والشر من فعل الظلمة فصاروا ثنوية وكذلك القدرية يضيفون الخير الى الله
والشر الى غيره والله عز وجل خالق الامرين معا انتهى زاد فى النهاية لا يكون شئ منهما
الا بمشيئته فهما مضافان اليه خلقا وايجادا والى الفاعلين لهما عملا واكتسابا
حديث القراء عرفاء اهل الجنة ابن منيع فى معجمه والضيا عن انس
حديث القران شافع مشفع وماحل مصدق من جعله امامه قاده الى الجنة
ومن جعله خلفه ساقه الى النار حب هب عن جابر طب هب عن ابن مسعود
قوله شافع مشفع قال فى النهاية الشفاعة هى السؤال فى التجاوز عن الذنوب
والجرائم يقال شفع يشفع فهو شافع وشفيع والمشفع الذى يقبل الشفاعة والمشفع
الذى تقبل شفاعته قوله وماحل مصدق قال فى النهاية اى خصيم مجادل مصدق
وقيل ساع مصدق من قولهم محل بفلان اذا سعى به الى السلطان يعنى ان من اتبعه وعمل بما
فيه فانه شافع له مقبول الشفاعة ومصدق عليه فيما يرفع من مساويه اذا ترك العمل به
حديث القران غنى لا فقر بعده ولا غنى دونه ع ومحمد بن نصر عن انس
حديث القران الف الف حرف وسبعة وعشرون الف حرف فمن قراه
صابرا محتسبا كان له بكل حرف زوجة من الحور العين طس عن عمر حديث
القران يقرأ على سبعة احرف ولا تماروا فى القران فان مراء فى القران كفر حم عن ابى
جهيم بجانبه علامة الصحة قوله ولا تماروا قال فى النهاية المراد الجدال والتمارى
والمماراة التى دلت على مذهب الشك والريبة ويقال للمناظرة مماراة لان كل واحد
منهما يستخرج ما عند صاحبه ويمتريه كما يستخرج الحالب اللبن من الضرع قال ابو عبيد
وليس وجه الحديث عندنا على الاختلاف من التاويل ولكنه على الاختلاف فى اللفظ وهو
ان يقول الرجل على حرف فيقول الاخر ليس هو كذا ولكنه على خلافه وكلاهما منزل
مقروء به فاذا جحد كل واحد قراءة صاحبه لم يؤمن ان يكون ذلك يخرجه الى الكفر
لانه نفى حرفا انزله الله عز وجل على نبيه صلعم والتنكير فى المراء ايذان بان شيئا منه
كفر فضلا عما زاد عليه وقيل انما جاء هذا فى الجدال والمراء فى الايات التى فيها ذكر
القدر ونحوه من المعانى على مذهب اهل الكلام واصحاب الاهواء والاراء دون ما تضمنته
من الاحكام وابواب الحلال والحرام فان ذلك قد جرى بين الصحابة رضى الله عنهم فمن بعدهم
من العلماء واذلك فيما يكون الغرض منه والباعث عليه ظهور الحق ليتبع دون الغلبة
والتعجيز والله تعالى اعلم حديث القران هو النور المبين والذكر الحكيم والصراط
المستقيم هب عن رجل حديث القران هو الدواء السيجزى فى الابانة
والقضاعى عن على حديث القصاص ثلاثة امير او مامور او مختال طب
عن عوف بن مالك وعن كعب بن عياض بجانبه علامة الحسن قال فى النهاية
والقص البيان والقصص بالفتح الاسم وبالكسر جمع قصة والقاص الذى ياتى

بالقصة على وجهها كان يتبع معانيها والفاظها ومنه الحديث لا يقص الا امير او مأمور او مختال اي لا ينبغي ذلك الا لامير يعظ الناس ويخبرهم بما مضى ليعتبروا او مأمور بذلك فيكون حكمه حكم الامير ولا يقص تكسبا او يكون القاص مختالا يفعل ذلك تكبرا على الناس او مرائيا يرائي بقوله وعمله ولا يكون وعظه وكلامه حقيقة وقيل اراد الخطبة لان الامراء كانوا يلونها في الاول ويعظون الناس فيها ويقصون عليهم اخبار الامم السالفة ومنه الحديث القاص ينتظر المقت لما يعرض في قصصه من الزيادة والنقصان وسياتي فيه مزيد في لا يقص على الناس الا امير

حديث القضاة ثلاثة اثنان في النار وواحد في الجنة رجل علم الحق فقضى به فهو في الجنة ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ع ك عن بريدة

حديث القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة قاض قضى بالهوى فهو في النار وقاض قضى بغير علم فهو في النار وقاض قضى بالحق فهو في الجنة طب عن ابن عمر

حديث القلب ملك وله جنود فاذا صلح الملك صلحت جنوده واذا فسد الملك فسدت جنوده والاذنان قمع والعينان مسلحه واللسان ترجمان واليدان جناحان والرجلان بريد والكبد رحمة والطحال ضحك والكليتان مكر والرئة نفس هب عن ابي هريرة

حديث القلس حدث قط عن الحسين قال في النهاية القلس بالتحريك وقيل بالسكون ما خرج من الجوف ملء الفم او دونه وليس بقيء فان عاد فهو القيء انتهى وقال في المصباح قلس قلسا من باب ضرب خرج من بطنه طعام او شراب الى الفم وسواء القاه او اعاده الى بطنه اذا كان ملء الفم او دونه فاذا غلب فهو قيء والقلس بفتحتين اسم المقلوس فعل بمعنى مفعول

حديث القناعة مال لا ينفد القضاعي عن انس القناعة هي الاكتفاء بما تندفع به الحاجة من ماكل وملبس وغيرهما وهي ممدوحة ومطلوبة قوله مال لا ينفد وفي رواية كنز لا ينفد وفي اخرى كنز لا يفنى لان الانفاق منها لا ينقطع كلما تعذر عليه شيء من امور الدنيا قنع بما دونه ورضي وثمرة القناعة في الدنيا الراحة من المطالبة بالحقوق وما يتبعها من التعب وفي الآخرة الراحة من طول الحساب قوله لا ينفد بفتح التحتية والفاء بينهما نون ساكنة قال في المصباح نفد ينفد من باب تعب فنفا وفني وانقطع ويتعدى بالهمزة انتهى وقال الله عز وجل ما عندكم ينفد ومن قال بضم الفاء في هذا فهو مخطئ

حديث القنطار الف اوقية تخ عن انس

حديث القنطار اثنتي عشرة الف اوقية كل اوقية خير مما بين السماء والارض ه حب عن ابي هريرة

حديث القهقهة من الشيطان والتبسم من الله طس عن ابي هريرة قال في المصباح قه قهها من باب ضرب ضحك وقال في ضحكه قه بالسكون فاذا كرر قيل قهقه قهقهة مثل دحرج دحرجة قوله والتبسم قال في المصباح تبسم تبسما من باب ضرب ضحك قليلا من غير صوت وابتسم

وتبسم

وتبسم كذلك ويقال هو دون الضحك

حرف الكاف

حديث كاتم العلم يلعنه كل شيء حتى الحوت في البحر والطير في السماء ابن الجوزي في العلل عن ابي سعيد

حديث كاد الحكيم ان يكون نبيا خط عن انس

حديث كاد الفقر ان يكون كفرا وكاد الحسد ان يكون سبق القدر حل عن انس

حديث كادت النميمة ان تكون سحرا ابن لال عن انس قال في النهاية النميمة وهي نقل الحديث من قوم الى قوم على جهة الافساد والشر وقد نم الحديث ينمه وينمه فهو نمام والاسم النميمة ونم الحديث اذا ظهر فهو متعد ولازم انتهى وقال في المصباح نم الرجل الحديث نما من بابي قتل وضرب سعى به ليوقع فتنة او وحشة فالرجل نم تسمية بالمصدر ونمام مبالغة والاسم النميمة ايضا قوله ان يكون سحرا قال في النهاية والسحر في كلامهم صرف الشيء عن وجهه وقال في المصباح والسحر قال ابن فارس هو اخراج الباطل في صورة الحق ويقال هو الخديعة وسحره بكلامه استماله برقته وحسن تركيبه قال الامام فخر الدين في التفسير ولفظ السحر في عرف الشرع مختص بكل امر يخفى سببه ويتخيل على غير حقيقته ويجري مجرى التمويه والخداع قال الله تعالى يخيل اليه من سحرهم انها تسعى واذا اطلق ذم فاعله وقد يستعمل مقيدا فيما يمدح ويحمد قوله صلعم ان من البيان لسحرا اي ان بعض البيان سحر لان صاحبه يوضح الشيء المشكل ويكشف عن حقيقته بحسن بيانه فيستميل القلوب كما تستمال بالسحر وقال بعضهم لما كان في الكلام من ابداع التركيب وغرابة التاليف ما يجذب السامع ويخرجه الى حد يكاد يشغله عن غيره شبه بالسحر الحقيقي وقيل هو السحر الحلال انتهى وتقدم فيه البحث في حديث ان من البيان لسحرا

حديث كافل اليتيم له او لغيره انا وهو كهاتين في الجنة م عن ابي هريرة قلت وتمامه كما في مسلم واشار مالك بالسبابة والوسطى قوله كافل اليتيم قال النووي هو القائم بامور من نفقة وكسوة وتاديب وتربية وغير ذلك وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه او من مال اليتيم بولاية شرعية واما قوله له او لغيره فالذي له ان يكون قريبا له كجده وامه وجدته واخيه واخته وعمه وخاله وعمته وخالته وغيرهم من اقاربه والذي لغيره ان يكون اجنبيا

حديث كان اول من اضاف الضيف ابرهيم ابن ابي الدنيا في قري الضيف عن ابي هريرة قلت وفي رواية كان ابرهيم اول الناس ضيف الضيف الحديث قال شيخنا قال الطيبي ضيف الضيف هو خبر كان واول الناس ظرف له وكذا ما بعده ويحتمل ان يكون اول الناس خبر كان وضيف يكون ماولا بمصدر ووقع تمييزا اي اول الناس تضييفا او بتقدير المميز ويكون الفعل المذكور بيانا له وضيف الضيف مجاز باعتبار ما يؤل اليه

حديث كان على موسى يوم كلمه ربه كساء صوف وجبة

حرف الكاف من الزيادات

كان الحلق لم يسمعوا القرآن حين يسمعونه من الرحمن يتلوه عليهم يوم القيامة فر عن ابي هريرة

كان الناس لم يسمعوا القرآن حين يتلوه الله عليهم في الجنة السجزي في الابانة

كاني انظر الى موسى في زهده الوادي عن ابن مسعود

كاني انظر الى يونس بن متى على ناقة خطامها ليف عن انس طب

كاني انظر الى يونس على ناقة وعليه جبة صوف وهو يقول لبيك اللهم لبيك عن ابن عباس حم ك

كاني انظر الى الاسود يرجم انظر الى حضرة الحجر عن زيد بن ثابت حم خ

انظر الى زيد بن ثابت يعني الكعبة ينقضها حجرا حجرا

كان داود يقول اللهم اني اسالك حبك وحب من يحبك والعمل الذي يبلغني حبك اللهم اجعل حبك احب الي من نفسي واهلي ومن الماء البارد ت عن ابي الدرداء

كان رجلان في بني اسرائيل متواخيين وكان احدهما مذنب والاخر مجتهد في العبادة وكان لا يزال المجتهد يرى الاخر على الذنب فيقول اقصر فوجده يوما على ذنب فقال له اقصر فقال خلني وربي ابعثت علي رقيبا فقال والله لا يغفر الله لك او لا يدخلك الله الجنة فقبض روحهما فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد اكنت بي عالما او كنت على ما في يدي قادرا وقال للمذنب اذهب فادخل الجنة برحمتي وقال للاخر اذهبوا به الى النار حم د عن ابي هريرة

كان الكفل من بني اسرائيل لا يتورع عن ذنب عمله فاتته امراة فاعطاها ستين دينارا على ان يطاها فلما قعد منها مقعد الرجل من امراته ارعدت وبكت فقال ما يبكيك اكرهتك قالت لا ولكنه عمل ما عملته قط وما حملني عليه الا الحاجة فقال تفعلين انت هذا وما فعلته اذهبي فهي لك وقال والله لا اعصي الله بعدها ابدا فمات من ليلته فاصبح مكتوب على بابه ان الله قد غفر للكفل حم ت حب ك

كان في بني اسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انسانا ثم خرج يسال فاتى راهبا فساله فقال له توبة فقال لا فقتله فجعل يسال فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا

صوف وكمة صوف وسراويل صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت ت عن ابن مسعود قوله وكمة صوف قال شيخنا بضم الكاف وتشديد الميم وقيل بكسر الكاف الكمة القلنسوة الصغيرة وقال الجوهري القلنسوة المدورة وقال صاحب المحكم هي القلنسوة ولم يقيد حديث كان ايوب احلم الناس واصبر الناس واكظمهم للغيظ الحكيم عن ابن ابزى قوله احلم الناس قال في المصباح حلم بالضم حلما بالكسر صفح وستر فهو حليم قوله واصبر الناس الصبر هو حبس النفس على كريه تتحمله او لذيذ تفارقه وهو ممدوح ومطلوب وتقدم الكلام عليه في ان الصبر عند الصدمة الاولى قوله واكظمهم للغيظ قال في المصباح كظمت الغيظ كظما من باب ضرب وكظوما امسكت على ما في نفسك على صفح او غيظ وفي التنزيل والكاظمين الغيظ الكافين عن امضائه مع القدرة حديث كان داود اعبد البشر تخ عن ابي الدرداء حديث كان الناس يعودون داود يظنون ان به مرضا وما به الا شدة الخوف من الله عز وجل ابن عساكر عن ابن عمر حديث كان زكريا نجارا حم م ه عن ابي هريرة قوله كان زكريا نجارا قال النووي فيه جواز الصنائع وان النجارة لا تسقط المروءة وانها صنعة فاضلة وفيه فضيلة لزكريا فانه كان صانعا ياكل من كسبه وقد ثبت قوله صلعم افضل ما اكل الرجل من كسبه وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده وفي زكريا خمس لغات المد والقصر وزكري بالتشديد والتخفيف وزكر كقلم انتهى زاد الدميري بعد نقله وهو ابو يحيى عليهما السلام وهو اسم اعجمي قال الله تعالى هنالك دعا زكريا ربه قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة انك سميع الدعاء فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب ان الله يبشرك بيحيى الآيات وقال عز وجل كهيعص ذكر رحمت ربك عبده زكريا الآيات وقال تعالى وزكريا اذ نادى ربه رب لا تذرني فردا الآيات واختلف العلماء في قوله تعالى انهم كانوا لنا خاشعين هل هو مختص بزكريا واهله او عائد الى جميع الانبياء المذكورين في السورة من موسى وهارون وعلى التقديرين فيه فضل زكريا وقال تعالى وزكريا ويحيى وعيسى والياس كل من الصالحين الآيات قال اصحاب التواريخ كان زكريا من ذرية سليمان بن داود وقتل زكريا بعد قتل ابنه يحيى عليهما السلام وقال القرطبي قوله صلعم كان زكريا نجارا يدل على شرف النجارة وعلى ان التحرف بالصناعات لا ينقص من مناصب اهل الفضائل بل نقول ان الحرف والصناعات غير الركيكة زيادة فضيلة لاهل الفضل يحصل لهم بذلك التواضع في انفسهم والاستغناء عن غيرهم وكسب الحلال الخلي عن الامتنان الذي هو خير المكاسب كما قد نص عليه صلعم بقوله ان خير ما اكل الرجل من كسب يده وقد نقل عن كثير من الانبياء انهم كانوا يزاولون الاعمال اولهم آدم علمه الله تعالى صناعة الحراثة ونوح عليه السلام علمه الله صناعة النجارة وداود عليه السلام علمه الله تعالى صناعة الحدادة وقيل ان موسى كان كاتبا كان يكتب التوراة بيده وكلهم قد رعى الغنم كما قال

النبي

النبي صلعم انتهى وقال ابن الجوزي في كتابه تلقيح فهوم الاثر كان آدم حراثا ونوح نجارا وكذلك زكريا وادريس خياطا وداود زرادا وابراهيم زراعا ولوط زراعا ايضا وصالح تاجرا ولقمان خياطا قاله ابن المسيب وقال خالد الربعي كان نجارا وموسى وشعيب ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم رعاة وابو بكر الصديق وعثمان وابن عوف وطلحة ومحمد بن سيرين وميمون بن مهران بزازين والزبير وعمرو بن العاص وعامر بن كريز خزازين وسعد بن ابي وقاص يبري النبل وعثمان بن طلحة الحجبي خياطا ومثله قيس بن مخرمة وايوب السختياني يبيع جلود السختيان ومالك بن دينار وراقا يكتب المصاحف ومحمد الزاهد حائكا انتهى كلام الدميري حديث كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك حم م د ن عن معاوية بن الحكم قلت اول الحديث نذكره بتمامه ونذكر شرحه بعده وفيه ذكر سببه كما في مسلم عن معاوية بن الحكم السلمي قال بينا انا اصلي مع رسول الله صلعم اذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت واثكل امياه ما شانكم تنظرون الي فجعلوا يضربون بايديهم على افخاذهم يصمتونني لكني سكت فلما صلى صلعم فبابي هو وامي ما رايت معلما قبله ولا بعده احسن تعليما منه فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني ثم قال ان هذه الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن او كما قال رسول الله صلعم قلت يا رسول الله اني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالاسلام وان منا رجالا ياتون الكهان قال فلا تاتهم قال ومنا رجال يتطيرون قال ذاك شيء يجدونه في صدورهم وقال ابن الصباح فلا يصدنهم قال قلت ومنا رجال يخطون قال كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك قال وكانت لي جارية ترعى غنما لي قبل احد والجوانية فاطلعت ذات يوم فاذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها وانا رجل من بني آدم آسف كما ياسفون لكني صككتها صكة فاتيت رسول الله صلعم فعظم ذلك علي فقلت يا رسول الله افلا اعتقها قال ائتني بها فاتيته بها فقال لها رسول الله صلعم اين الله قالت في السماء قال من انا قالت انت رسول الله قال اعتقها فانها مؤمنة انتهى قوله اذ عطس بكسر الطاء قوله واثكل امياه بضم المثلثة واسكان الكاف وبفتحهما لغتان فقدان المراة ولدها وامياه بكسر الميم وقال القرطبي امياه مضاف اليه الثكل وكلاهما مندوب كما قالوا وا امير المؤمنيناه واصله امي زيدت عليه الالف لمد الصوت وردت بعدها هاء السكت الثابتة في الوقف المحذوفة في الوصل انتهى قوله ما كهرني اي ما انتهرني ولا اغلظ وقيل الكهر استقبالك الانسان بالعبوس قوله ياتون الكهان قال شيخنا قال الخطابي الفرق بين الكاهن والعراف ان الكاهن انما يتعاطى الاخبار عن الكوائن في المستقبل ويدعي معرفة الاسرار والعراف يتعاطى

معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما وقال النووي قال العلماء انما نهي
عن اتيان الكهان لانهم قد يتكلمون في مغيبات قد يصادف بعضها الاصابة فيخاف
الفتنة على الانسان بسبب ذلك ولانهم يلبسون على الناس كثيرا من الشرايع وقال الخطابي
كان في العرب كهنة يدعون انهم يعرفون كثيرا من الامور فمنهم من يزعم ان له رئيا من
الجن يلقي اليه الاخبار ومنهم من يدعي استدراك ذلك بفهم اعطيه ومنهم من يسمى عرافا
وهو الذي يزعم معرفة الامور بمقدمات اسباب يستدل بها كمعرفة من سرق الشيء الفلاني
ومعرفة من تتهم به المراة ونحو ذلك قال فالحديث مشتمل على النهي عن اتيان هؤلاء
كلهم انتهى ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم قال شيخنا قال الخطابي يريد
ان ذلك شيء وجد في النفوس من البشرية وما يعتري الانسان من قبل الظنون
بالاوهام من غير ان يكون له تاثير من جهة الطباع ويكون فيه ضرر كما كان يزعم
اهل الجاهلية انتهى وقال النووي معناه ان الطيرة شيء تجدونه في النفوس
ضرورة ولا عتب عليكم في ذلك فانه غير مكتسب لكم فلا تكليف به ولكن لا تمتنعوا
بسببه من التصرف في اموركم فهذا هو الذي تقدرون عليه وهو مكتسب لكم فيقع
به التكليف فنهاهم صلعم عن العمل بالطيرة والامتناع من تصرفاتهم بسببها قال
وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة في النهي عن التطير والطيرة وهو محمول على العمل
بها لا على ما يوجد في النفس من غير عمل على مقتضاه عندهم انتهى وقال الشيخ عز
الدين ابن عبد السلام الفرق بين التطير والطيرة ان التطير هو الظن السيء الذي يقع
في النفس والطيرة هي الفعل المرتب على الظن السيء قال وانما حرم التطير والطيرة لانهما
من باب سوء الظن بالله تعالى وحسن الفال لانه حسن الظن بالله تعالى وقد قال
تعالى انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء وفي رواية فليظن بي خيرا قال
وسال رجل بعض العلماء فقال اني ان ظننت الخير وقع بي وان ظننت الشر حل
بي هل يشهد لذلك شيء من الشريعة قال نعم قوله صلعم حكاية عن الله عز وجل انا
عند ظن عبدي بي الحديث يخطون قال شيخنا قال ابن الاعرابي الخط عند
العرب ان ياتي الرجل العراف وبين يديه غلام فيامره ان يخط في الرمل خطوطا
كثيرة وهو يقول ابني عيان اسرعا البيان ثم يامره ان يمحو منها اثنين اثنين
ثم ينظر الى ما بقي من تلك الخطوط فان كان الباقي منها زوجا فهو دليل الفلح والظفر
وان كان فردا فهو دليل الخيبة والياس **قوله** كان نبي من الانبياء يخط
قال شيخنا تبعا للنووي هو ادريس او دانيال قلت وقال ابن رسلان هو خالد بن سنان
انتهى **قوله** فمن وافق خطه فذاك قال شيخنا قال الخطابي يشبه ان يكون
اراد به الزجر عنه وترك التعاطي له اذ كانوا لا يصادفون معنى خط ذلك النبي لان
خطه كان علما لنبوته وقد انقطعت نبوته فذهبت معالمها وقال النووي الصحيح
ان معناه من وافق خطه فهو مباح له ولكن لا طريق لنا الى العلم اليقيني بالموافقة
فلا يباح والمقصود انه لا يباح الا بيقين الموافقة وليس لنا بهذا يقين وفي

والخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك
حم م ن ه عن ابي هريرة **كل** قسم قسم
في الجاهلية فهو على ما قسم وكل قسم ادركه
الاسلام فهو على قسم الاسلام **د ه** عن ابن عباس
كل على خيرها ولا يقرؤون القران ويدعون
الله فان شاء اعطاهم وان شاء منعهم
وهؤلاء يتعلمون ويعلمون وانما بعثت معلما
ه عن ابن عمرو **كل** مستلحق يستلحق بعد ابيه الذي
يدعى له ادعاه ورثته من بعده من كان
امة يملكها يوم اصابها فقد لحق بمن استلحقه
وليس فيما قسم قبله من الميراث شيء وما ادرك
من ميراث لم يقسم فله نصيبه ولا يلحق اذا
كان ابوه الذي يدعى له انكره وان كان
من امة لا يملكها او من حرة عاهر بها فانه لا يلحق
ولا يورث وان كان الذي يدعى له هو
ادعاه فهو ولد زنا لاهل امه من كانوا
حرة او امة **ه** عن ابن عمرو **كل** من مال
يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متاثل
مالا ولا تقي مالك بماله **د ن ه** عن ابن
عمرو **كل** فلعمري من اكل برقية باطل لقد
اكلت برقية حق **حم د** عن علاقة
بن صحار **كلوا** واشربوا ولا يهيدنكم
الساطع المصعد فكلوا واشربوا حتى
يعترض لكم الاحمر **د ت** عن طلق **كلوه**
فانه من صيد البحر يعني الجراد **ت ه**
عن ابي هريرة **كلوه** ومن اكله منكم فلا يقرب
هذا المسجد حتى يذهب ريحه منه يعني
الثوم **د حب** عن ابي سعيد **كلوه**
فاني لست كاحدكم اني اخاف ان اوذي
صاحبي **حم ت حب** عن ام ايوب
كونوا في الصف الذي يليني **حم ن حب
ك** عن ابي **كونوا** على مشاعركم هذه فانكم
اليوم على ارث من ارث ابراهيم **حم
ن ه ك** عن زيد بن مربع **كيف**
بكم بزمان يوشك ان ياتي الناس فيه يغربلون
غربلة ويبقى حثالة من الناس قد مرجت
عهودهم واماناتهم واختلفوا وكانوا
هكذا وشبك بين اصابعه تاخذون
بما تعرفون وتدعون ما تنكرون وتقبلون
على خاصتكم وتذرون امر عامتكم **ه**

هذه

هذه العبارة حفظ حرمة ذلك النبي وقال القاضي عياض المختار ان معناه
من وافق خطه فذاك الذي تجدون اصابته فيما يقول لا انه اباح ذلك
لفاعله قال ويحتمل ان هذا نسخ في شرعنا قال النووي فحصل من مجموع كلام
العلماء فيه الاتفاق على النهي عنه الان وقال القرطبي حكى مكي في تفسيره انه روي
ان هذا النبي كان يخط باصبعه السبابة والوسطى في الرمل ثم يزجر وعن ابن
عباس يخط خطوطا معجلة لئلا يلحقها العدد ثم يرجع فيمحو على مهل خطين
خطين فان بقي خطان فهو علامة النجح وان بقي خط فهو علامة الخيبة **قوله**
ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس قال شيخنا هذا من خصائص
هذه الشريعة ذكر القاضي ابو بكر بن العربي ان شريعة بني اسرائيل كان يباح فيها الكلام
في الصلاة دون الصوم فجاءت شريعتنا بعكس ذلك وقال ابن بطال الا تعجب
على جريج عدم اجابته لامه وهو في الصلاة لان الكلام في الصلاة كان مباحا
في شرعهم وفي شرعنا لا يجوز قطع الصلاة لاجابة الام اذ لا طاعة لمخلوق في معصية
الخالق **قوله** قبل احد والجوانية قال شيخنا قال النووي هي بفتح الجيم وتشديد الواو
وبعد الالف نون ثم ياء مشددة وحكي تخفيفها موضع بقرب احد في شمالي المدينة واما قول عياض
انها من عمل الفرع فليس بمقبول لان الفرع بين مكة والمدينة بعيد من المدينة واحد في شام المدينة
وقد قال في الحديث قبل احد والجوانية فكيف يكون عند الفرع **قوله** آسف قال
شيخنا بالمد وفتح السين اي اغضب **قوله** وصككتها اي لطمتها **قوله** فقال
رسول الله صلعم اين الله قالت في السماء قال شيخنا قال النووي هذا من احاديث الصفات
وفيها مذهبان احدهما الايمان من غير خوض في معناه مع اعتقاد ان الله تعالى ليس كمثله شيء وتنزيهه
عن سمات المخلوقين والثاني تاويله بما يليق به فمن قال بهذا قال كان المراد بهذا امتحانها
هل هي موحدة تقر بان الخالق المدبر الفعال هو الله وحده وهو الذي اذا دعاه الداعي
استقبل السماء كما اذا صلى له المصلي استقبل الكعبة وليس ذلك لانه منحصر في السماء كما انه
ليس منحصرا في جهة الكعبة بل ذلك لان السماء قبلة الداعين كما ان الكعبة قبلة المصلين
ام هي من الذين يعبدون الاوثان التي بين ايديهم قال القاضي عياض لا خلاف بين المسلمين
قاطبة فقيههم ومحدثهم ومتكلمهم ونظارهم ومقلدهم ان الظواهر الواردة بذكر الله في
السماء كقوله عز وجل أأمنتم من في السماء ونحوه ليس على ظاهرها بل متاولة عند جميعهم
فمن قال باثبات جهة فوق من غير تحديد ولا تكييف من المحدثين والفقهاء والمتكلمين
تاول في السماء على السماء ومن قال بنفي الحد واستحالة الجهة في حقه تعالى تاولها تاويلات
بحسب مقتضاها وذكر نحو ما سبق انتهى **حديث** كان رجل يداين الناس
فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فلقي الله فتجاوز
عنه **حم ق ن** عن ابي هريرة **قوله** لفتاه اي غلامه **قوله** فتجاوز
عنه يدخل في لفظ التجاوز الانظار والوضيعة وحسن التقاضي وفي الحديث ان اليسير
من الحسنات اذا كان خالصا لله كفر كثيرا من السيئات وفيه ان الاجر يحصل لمن

نعيم بن ابي الهند
عن سمرة **كيف** انت
بكم اذا جمعكم الله كما يجمع النبل في الكنانة خمسين الف سنة
طب ك عن ابن عمرو ثم لا ينظر اليكم
لا ينظر الله اليكم **كيف** بكم اذا غدا
اذا انقضت عليكم عادا اما قبل هؤلاء عليكم
هل هم هؤلاء ورائح في حلة ووضعت بين يديه
احدكم في حلة ورفعت اخرى وسترتم بيوتكم كما تستر
صحفة وزينت الكعبة انتم اليوم خير منكم يومئذ
الكعبة انتم واليوم **ت** عن علي
كيف انت وائمة من بعدي يستاثرون بهذا
الفيء اصبر حتى تلقاني **ن** عن ابي ذر
كيف انتم اذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما
تنتهك ذمة الله وذمة رسوله فيشد الله
قلوب اهل الذمة فيمنعون ما في ايديهم
كيف بكم اذا نزل **حم د** عن ابي هريرة
ع عن ابي هريرة ابن مريم فيكم فاصكم
كيف بالوليمة تدعون لها الشبعان وتطردون
الغرثان وتدعون فيها الافراد عن ابي ذر
كيف انت اذا كان عليك امراء يؤخرون
الصلاة عن وقتها صل الصلاة لوقتها
فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة
٣ عن ابي ذر **كيف** بكم اذا اتت
عليكم امراء يصلون الصلاة لغير ميقاتها
صل الصلاة لميقاتها واجعل صلاتك
معهم سبحة **د** عن معاذ **كيف** تقولون
بفرح رجل انفلتت منه راحلته تجر زمامها
بارض قفر ليس بها طعام ولا شراب
وعليها له طعام وشراب فطلبها حتى شق
عليه ثم مرت بجذل شجرة فتعلق زمامها
فوجدها متعلقة به والله لله اشد
فرحا بتوبة عبده من الرجل براحلته
حم م عن البراء

بامر به وان لم يتول ذلك بنفسه وهذا كله بعد تقرير ان شرع من قبلنا اذا جاء في شرعنا في سياق المدح كان حسنا انتهى من الفتح **حديث** كان هذا الامر في حمير فنزعه الله منهم وجعله في قريش وسيعود اليهم **حم طب** عن ذي مخمر اي الحبشي فروى كابنه علامة الحسن **حديث** كان الحجر الاسود اشد بياضا من الثلج حتى سودته خطايا بني آدم **طب** عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن **قوله** سودته خطايا بني آدم وسياتي الكلام عليه في نزل الحجر الاسود من الجنة **حديث** كان على الطريق غصن شجرة يوذي الناس فاماطها رجل فادخل الجنة **ه** عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن وسياتي الكلام عليه في لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة **حديث** كبر كبر **ق د** عن سهل بن ابي حثمة **حم** عن رافع بن خديج وسببه كما في البخاري عن سهل بن ابي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد الى خيبر وهي يومئذ صلح فتفرقا فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود الى النبي صلعم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو احدث القوم فسكت فتكلما فقال تحلفون وتستحقون دم قاتلكم او صاحبكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبريكم يهود بخمسين قالوا كيف ناخذ ايمان قوم كفار فعقله النبي صلعم من عنده انتهى **قوله** حويصة ومحيصة بتشديد الياء فيهما وتخفيفها لغتان مشهورتان اشهرهما التشديد **قوله** كبر كبر في رواية للبخاري قال في النهاية اي ليبدا الاكبر بالكلام او قدموا الاكبر ارشادا الى الادب في تقديم الاسن انتهى وسياتي فيه مزيد في الكبر الكبر **حديث** كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك به مصدق وانت له به كاذب **خد د** عن سفيان بن اسيد **حم طب** عن النواس **حديث** كبر مقتا عند الله الاكل من غير جوع والنوم من غير سهر والضحك من غير عجب وصوت الرنة عند المصيبة والمزمار عند النغمة **فر** عن ابن عمرو **حديث** كبروا على موتاكم بالليل والنهار اربع تكبيرات **حم** عن جابر بجانبه علامة الحسن **حديث** كبري الله مائة مرة واحمدي الله مائة مرة وسبحي الله مائة مرة خير من مائة فرس ملجم في سبيل الله وخير من مائة بدنة وخير من مائة رقبة **ه** عن ام هاني وسببه كما في ابن ماجه عن ام هاني قالت اتيت الى رسول الله صلعم فقلت يا رسول الله دلني على عمل فاني قد كبرت وضعفت وبدنت فقال كبري الله فذكره **حديث** كبرت الملائكة على آدم اربعا **ك** عن انس **حل** عن ابن مسعود **حديث** كتاب الله القصاص **حم ق د ن ه** عن انس وسببه كما في البخاري حدثني حميد ان انسا حدثهم ان الربيع وهي ابنة النضر كسرت ثنية جارية فطلبوا الارش وطلبوا العفو فابوا فاتوا النبي صلعم فامرهم بالقصاص فقال انس بن النضر اتكسر ثنية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها قال يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم وعفوا فقال النبي صلعم

ان

ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره انتهى ثم الكلام عليه مستوفى في ان من عباد الله **حديث** كتاب الله هو حبل الله الممدود من السماء الى الارض **ش** وابن جرير عن ابي سعيد **حديث** كتب الله تعالى مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة وعرشه على الماء **م** عن ابن عمرو قال النووي قال العلماء المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ او غيره لا اصل التقدير فان ذلك ازلي لا اول له وقوله وعرشه على الماء اي قبل خلق السموات والارض **حديث** كتب ربكم على نفسه بيده قبل ان يخلق الخلق رحمتي سبقت غضبي **ه** عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة قال شيخنا قال التوربشتي يحتمل ان يكون المراد بالكتاب اللوح المحفوظ ويحتمل ان يكون المراد القضاء الذي قضاه وقال النووي غضب الله ورحمته يرجعان الى العقوبة للعاصي والاثابة للمطيع والمراد بالسبق هنا وبالغلبة في الحديث الآخر كثرة الرحمة وشمولها كما يقال غلب على فلان الكرم والشجاعة اذا اكثرا منه وقال الطيبي الحديث على وزان قوله تعالى كتب على نفسه الرحمة اي وجب وعدا ان يرحمهم قطعا بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فان الله غفور كريم يتجاوز عنه بفضله وانشد

واني وان اوعدته او وعدته ⁕ لمخلف ايعادي ومنجز موعدي ⁕

والمراد بالسبق هنا القطع بوقوعها انتهى وقال الدميري قال العلماء غضب الله ورضاه يرجعان الى معنى الارادة فان ارادته الاثابة للمطيع ومنفعة العبد تسمى رضى ورحمة وارادته العقاب للعاصي وخذلانه تسمى غضبا وارادته سبحانه وتعالى صفة قديمة قالوا والمراد بالسبق والغلبة هنا كثرة الرحمة وشمولها كما يقال غلب على فلان الكرم والشجاعة اذا اكثرا منه انتهى **حديث** كتب علي الاضحى ولم يكتب عليكم وامرت بصلوة الضحى ولم تؤمروا بها **حم طب** عن ابن عباس **حديث** كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا يدرك ذلك لا محالة فالعينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطى والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذبه **م** عن ابي هريرة تقدم الكلام عليه في ان الله كتب **حديث** كثرة الحج والعمرة تمنع العيلة اي تمنع الفقر **حديث** كخ كخ ارم بها اما شعرت انا لا ناكل الصدقة **ق** عن ابي هريرة وسببه كما في البخاري عن محمد بن زياد انه قال سمعت ابا هريرة قال اخذ الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلعم كخ كخ فذكره **قوله** كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون المعجمة مثقلا ومخففا وبكسرها منونة وغير منونة فيخرج من ذلك ست لغات والثانية تاكيد للاولى وهي كلمة يقال يردع الصبي عندنا وله ما يستقذر قيل عربية وقيل عجمية وزعم الداودي انها معربة وقد اوردها البخاري في باب من تكلم بالفارسية في آخر الجهاد **قوله** ارم بها رواية البخاري ليطرحها

ورواية مسلم لنطرحها ارم بها قال في الفتح وفي رواية حماد بن سلمة عن محمد بن
زياد عند احمد فنظر اليه فاذا هو يلوك تمرة فحرك خده وقال القها يا بني القها
يا بني ويجمع بين هذا وبين قوله كخ كخ بانه كلمه اولا بهذا فلما تمادى نزعه قال
كخ كخ اشارة الى استقذار ذلك له ويحتمل العكس بان يكون كلمه بذلك فلما تمادى
نزعها من فيه **قوله** انا لا نأكل الصدقة في مسلم انا لا تحل لنا الصدقة وفي رواية
معمر ان الصدقة لا تحل لآل محمد تقدم البحث فيه في ان الصدقة لا تنبغي لآل محمد
وفي الحديث تاديب الاطفال بما ينفعهم ومنعهم مما يضرهم ومن تناول المحرمات
وان كانوا غير مكلفين ليتدربوا بذلك واستنبط بعضهم منه منع ولي الصغيرة
اذا اعتدت من الزينة وفيه الاعلام بسبب النهي ومخاطبة من لا يميز لقصد اسماع من
يميز لان الحسن كان اذ ذاك طفلا واما قوله اما شعرت وفي رواية للبخاري
في الجهاد اما تعرف ولمسلم اما علمت فهو شيء يقال عند الامر الواضح وان لم يكن
المخاطب به عالما اي كيف خفي عليك ذلك مع ظهوره وهو ابلغ في الزجر من قوله
لا تفعل **حديث** كذب النسابون قال الله تعالى وقرونا بين ذلك
كثيرا ابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس **حديث** كرامة الكتاب
ختمه **طب** عن ابن عباس **حديث** كرم المرء دينه ومروءته عقله
وحسبه خلقه **حم ك هق** عن ابي هريرة **حديث** كسب الاماء حرام
الضياء عن انس **حديث** كسر عظم الميت ككسره حيا **حم د ه** عن
عائشة وتقدم معناه في ان كسر عظم المسلم **حديث** كسر عظم الميت
ككسر عظم الحي في الاثم **ه** عن ام سلمة **حديث** كفى بالدهر واعظا وبالموت
مفرقا ابن السني في عمل يوم وليلة عن انس وسببه جاء رجل الى النبي صلعم فقال ان
فلانا جاري يؤذيني فقال اصبر على اذاه وكف عنه اذاك قال فما لبث الا يسيرا
اذ جاء فقال يا رسول الله ان جاري ذاك مات فقال فذكره **حديث**
كفى بالسلامة داء **فر** عن ابن عباس **حديث** كفى بالسيف شاهدا
ه عن سلمة بن المحبق وسببه كما في ابن ماجه عن سلمة بن المحبق قال قيل لابي ثابت
سعد بن عبادة حين نزلت اية الحدود وكان رجلا غيورا ارايت انك لو وجدت
مع ام ثابت رجلا اي شيء كنت تصنع قال كنت ضاربهما بالسيف انتظر حتى اجيء
باربعة الى ما ذاك قد قضى حاجته وذهب واقول كذا وكذا فيضربوني الحد ولا يقبلوا
لي شهادة ابدا قال فذكر ذلك النبي صلعم فقال كفى بالسيف شاهدا ثم قال لا اني
اخاف ان يتتابع في ذلك السكران والغيران انتهى قلت وحديث سعد بن عبادة
في مسلم بالفاظ منها عن ابي هريرة ان سعد بن عبادة الانصاري قال يا رسول الله ارايت
الرجل يجد مع امرأته رجلا ايقتله فقال رسول الله صلعم لا قال سعد بلى والذي اكرمك
فقال رسول الله صلعم اسمعوا الى ما يقول سيدكم ومنها عن ابي هريرة قال قال سعد
بن عبادة يا رسول الله لو وجدت مع امرأتي رجلا اامهله حتى اتي باربعة شهداء

قال

ومنها عن ابي هريرة قال قال سعد بن عبادة
يا رسول الله لو وجدت مع اهلي رجلا لم
امسه حتى اتي باربعة شهداء قال نعم

قال رسول الله نعم قال كلا والذي بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف قبل ذلك
قال رسول الله صلعم اسمعوا الى ما يقول سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني
ومنها عن المغيرة بن شعبة قال سعد بن عبادة لو رايت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف
غير مصفح عنه فبلغ ذلك رسول الله صلعم فقال اتعجبون من غيرة سعد فوالله لانا اغير
منه والله اغير مني ومن اجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا شخص
اغير من الله ولا شخص احب اليه العذر من الله من اجل ذلك بعث الله المرسلين مبشرين
ومنذرين ولا شخص احب اليه المدحة من الله من اجل ذلك وعد الله الجنة انتهى
قوله سعد بن عبادة قال يا رسول الله ارايت الرجل يجد مع امرأته رجلا ايقتله
قال رسول الله صلعم لا قال سعد بلى والذي اكرمك بالحق فقال رسول الله صلعم
اسمعوا الى ما يقول سيدكم وفي الرواية الاخرى كلا والذي بعثك بالحق ان كنت
لاعاجله بالسيف قال النووي قال المازري وغيره ليس هو ردا لقول النبي صلعم
ومخالفة من سعد لامره وانما معناه الاخبار عن حالة الانسان عند رؤيته الرجل
مع امرأته واستيلاء الغضب عليه فانه حينئذ يعاجله بالسيف وان كان عاصيا
واما السيد فقال ابن الانباري وغيره هو الذي يفوق قومه في الفخر قالوا والسيد
ايضا الحليم وهو ايضا حسن الخلق وهو ايضا الرئيس ومعنى الحديث تعجبوا
من قول سيدكم **قوله** لضربته بالسيف غير مصفح هو بكسر
الفاء اي غير ضارب بصفح السيف وهو جانبه بل اضربه بحده **قوله**
وانه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني وفي الرواية الاخرى والله اغير مني من اجل
غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن قال العلماء الغيرة بفتح الغين واصلها
المنع والرجل الغيور على اهله اي يمنعهم من التعلق باجنبي بنظر او حديث وغيره
صفة كمال واخبر النبي صلعم بان سعدا غيور وانه اغير منه صلعم وان الله من اجل
ذلك حرم الفواحش وهذا تفسير لمعنى غيرة الله اي انها منعه سبحانه وتعالى الناس
من الفواحش لكن الغيرة في حق الناس **قوله** لا شخص اغير من الله اي لا احد
وانما قال لا شخص استعارة وقيل معناه لا ينبغي لشخص ان يكون اغير من الله ولا يتصور
ذلك منه فينبغي ان يتأدب لان ان يعاملة سبحانه وتعالى لعباده فانه لا يعاجلهم
بالعقوبة بل حذرهم وانذرهم وكرر ذلك عليهم وامهلهم وكذا ينبغي للعبد ان لا يبادر
بالقتل وغيره في غير موضعه فان الله تعالى لم يعاجله بالعقوبة مع انه سبحانه وتعالى لو عاجلهم
كان عدلا منه **قوله** ولا شخص احب اليه العذر من الله من اجل ذلك
بعث المرسلين مبشرين ومنذرين **قوله** ولا شخص احب اليه المدحة من الله من اجل
من اجل ذلك وعد الجنة معنى الاول ليس احد الاعذار احب اليه من الله تعالى
فالعذر هنا بمعنى الاعذار والانذار قبل اخذهم بالعقوبة ولهذا بعث المرسلين
كما قال سبحانه وتعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا والمدحة بكسر الميم
وهو المدح بفتح الميم فاذا ثبتت الهاء كسرت الميم واذا حذفت فتحت ومعنى

اجل ذلك وعن حكمة انه لما وعدها ورغب فيها كثر سؤال العباد اياها منه والثناء
عليه انتهى كلام النووي زاد الدميري وقال الخطابي يشبه ان تكون مراجعة سعد النبي
صلعم طمعا في الرخصة لا ردا لقول النبي صلعم فلما ابى ذلك رسول الله صلعم وانكر عليه
عليه قوله سكت سعد وانقاد وقد اختلف العلماء في هذه المسئلة فكان علي بن ابي طالب
رضي الله عنه يقول ان لم يأت باربعة شهداء اعطي برمته اي قيد به وروي عن عمر انه
اهدر دمه ولم يرفعه قصاصا ويشبه ان يكون انما رأى دمه مباحا فيما بينه وبين الله
تعالى اذا تحقق الزنا منه فعلا وكان الزاني محصنا وذكر الشافعي حديث علي ثم قال
وبهذا نأخذ غير انه قال وسعه فيما بينه وبين الله تع قتل الرجل وامرأته اذا كانا ثيبين
وعلم انه قد نال منها ما يوجب الغسل ولا يسقط عنه القود في الحكم وكذلك قال ابو ثور وقال
احمد ان جاء ببينة انه وجده مع امرأته في بيته فقتله فهدر دمه وكذلك قال
اسحق انتهى حديث كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع د ك عن ابي
هريرة سيأتي الكلام عليه بعد سبعة احاديث حديث كفى بالمرء اثما ان يضيع
من يقوت حم د ك هق عن ابن عمرو قال شيخنا اي من يلزمه قوته حديث
كفى بالمرء سعادة ان يوثق به في امر دينه ودنياه ابن النجار عن انس حديث
كفى بالمرء شرا ان يتسخط ما قرب اليه ابن ابي الدنيا في قرى الضيف وابو الحسين
بن بشران في اماليه عن جابر حديث كفى بالمرء علما ان يخشى الله وكفى بالمرء
جهلا ان يعجب بنفسه هب عن مسروق مرسلا حديث كفى بالمرء
فقها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب برأيه حل عن ابن عمرو حديث
كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع م عن ابي هريرة قال شيخنا تبعا للنووي
لانه يسمع في العادة الصدق والكذب فاذا حدث بكل ما سمع فقد كذب لا محالة
لاخباره بما لم يكن والكذب الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه وان لم يتعمده زاد النووي
لكن التعمد شرط في كونه اثما حديث كفى بالمرء من الشر ان يشار اليه بالاصابع
طب عن عمران بن حصين بجانبه علامة الحسن حديث كفى بالمرء
من الكذب ان يحدث بكل ما سمع وكفى بالمرء من الشح ان يقول آخذ حقي لا اترك
منه شيئا ك عن ابي امامة حديث كفى بالموت واعظا وكفى باليقين
غنى طب عن عمار حديث كفى بالموت مزهدا في الدنيا
ومرغبا في الآخرة ش حم في الزهد عن الربيع بن انس مرسلا حديث
كفى اثما ان تحبس عمن تملك قوته م عن ابن عمرو وبوب عليه النووي فقال
باب النفقة على العيال والمملوك واثم من ضيعهم او حبس نفقتهم عنهم ثم قال مقصود
الباب الحث على النفقة على العيال وبيان عظم الثواب فيه لان منهم من تجب نفقته
بالقرابة ومنهم من تكون صدقة وصلة ومنهم من تكون واجبة بملك النكاح او ملك
اليمين وهذا كله فاضل محثوث عليه وهو افضل من صدقة التطوع ولهذا قال
النبي صلعم في رواية ابن ابي شيبة اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك مع انه ذكر قبله

النفقة

النفقة في سبيل الله وفي العتق والصدقة ورجح النفقة على العيال على هذا كله لما
ذكرناه وزاده تأكيدا بقوله في الحديث الآخر كفى اثما ان تحبس عمن تملك قوته
فقوته مفعول تحبس انتهى قوله كفى اثما ان تحبس عمن تملك قوته قال شيخنا
قال النووي قوته مفعول تحبس قلت هو من باب التنازع واعمل الاول وترك
الاضمار في الثاني وقال المظهري ان تحبس مبتدأ وكفى خبره مقدما عليه مثل بئس رجلا
زيدا وخبر مبتدأ محذوف واثما تمييز حديث كفى ببارقة السيوف على رأسه
فتنة ن عن رجل بجانبه علامة الصحة وسببه عن رجل من اصحاب النبي صلعم
ان رجلا قال يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم الا الشهيد فقال
كفى فذكره قال شيخنا قال القرطبي في التذكرة معناه انه لو كان في هؤلاء المقتولين
نفاق كان اذا التقى الزحفان وبرقت السيوف فروا لان من شأن المنافق الفرار
والروغان عن ذلك ومن شأن المؤمن البذل والتسليم لله نفسا وهيجان
حمية لله عز وجل والتعصب له لاعلاء كلمته فهذا قد اظهر صدق ما في ضميره
حيث برز للحرب والقتل فلماذا يعاد عليه السؤال في القبر قاله الترمذي الحكيم قال
القرطبي واذا كان الشهيد لا يفتن فالصديق اجل خطرا واعظم اجرا فهو احرى
ان لا يفتن لانه المقدم ذكره في التنزيل على الشهداء في قوله تع فاولئك مع الذين
انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين قال وقد جاء في المرابط الذي
هو اقل رتبة من الشهداء انه لا يفتن فكيف بمن هو اعلى رتبة منه ومن الشهيد
قلت وقد صرح الحكيم الترمذي ان الصديقين لا يسألون وعبارته ثم قال تعالى
ويفعل الله ما يشاء وتأويله عندنا والله تع اعلم ان من مشيئته ان يرفع درجة اقوام
عن السؤال وهم الصديقون والشهداء وما نقله القرطبي عن الحكيم في توجيه
حديث الشهيد يقتضي اختصاص ذلك بشهيد المعركة لكن قضية احاديث
الرباط التعميم في كل شهيد وقد جزم الحافظ في كتاب بذل الماعون في فضل الطاعون
بان الميت بالطعن لا يسأل لانه نظير المقتول في المعركة وبان الصابر في الطاعون
محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب له اذا مات فيه بغير الطعن لا يفتن ايضا لانه
نظير المرابط وقد قال الحكيم في توجيه حديث المرابط انه قد ربط نفسه وسجنها
حبيسا لله تع في سبيل الله لمحاربة اعدائه فاذا مات على هذا فقد صدق ما في ضميره
فوقي فتنة القبر انتهى حديث كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما ت
عن ابن عباس قال الدميري هذا حديث غريب حديث كفى به شحا ان اذكر
عند رجل فلا يصلي علي ص عن الحسن مرسلا حديث كفى بالمرء نصرا
ان ينظر الى عدوه في معاصي الله فر عن رجل حديث كفى بالمرء ان يكون
بذيا فاحشا بخيلا هب عن عقبة بن عامر حديث كفى بالمرء
في دينه ان يكثر خطاؤه وينقص حلمه وتقل حقيقته جيفة بالليل بطال بالنهار
كسول هلوع منوع رتوع حل عن الحكم بن عمير قوله خطاؤه قال في

النهاية قد تكرر ذكر الخطأ والخطيئة في الحديث يقال خطئ في دينه خطأ اذا
اثم فيه والخطء الذنب والاثم **قوله** كسول تقدم الكلام عليه **قوله**
هلوع قال في النهاية الهلع اشد الجزع والضجر وقال في المصباح هلع هلعاً
فهو هلع من باب تعب جزع وهو هلوع مبالغة **قوله** منوع قال في المصباح
منعته الامر ومنعته منه منعاً فهو ممنوع منه والفاعل مانع والجمع منعة مثل كافر وكفرة وفي
المبالغة منوع ومناع **قوله** رتوع قال في النهاية الرتوع الاتساع في الخصب
حديث كفى بالمرء اثماً ان يشار اليه بالاصابع ان كان خيراً فهو مزلة الا من
رحم الله وان كان شراً فهو شر **هب** عن عمران بن حصين **حديث** كفى
الخطيئة ضربة بالسوط اصبتها ام اخطأتها **قط** في الافراد **هو** عن ابي هريرة
حديث كفارة الذنب الندامة ولو لم تذنبوا لاتى الله بقوم يذنبون
ليغفر لهم **حم طب** عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن **قوله** الندامة قال في
النهاية والندم هو الغم اللازم اذ يندم صاحبه لما يعثر عليه من سوء آثاره وقال
في المصباح ندم على ما فعل ندماً وندامة فهو نادم والمرأة نادمة اذا حزن وفعل
شيئاً ثم كرهه **حديث** كفارة المجلس ان يقول العبد سبحانك اللهم وبحمدك
اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك استغفرك واتوب اليك **طب**
عن ابن عمرو وعن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن **حديث** كفارة النذر
اذا لم يسم كفارة اليمين **حم م ت** عن عقبة بن عامر **حديث**
كفارة من اغتبت ان تستغفر له ابن ابي الدنيا في الصمت عن انس وهذا مقيد بما اذا
تعذرت مراجعته واعلامه كموت او سفر لا يمكن الوصول له كما تقدم **حديث**
كفارات الخطايا اسباغ الوضوء على المكاره واعمال الاقدام الى المساجد وانتظار
الصلوة بعد الصلوة **ه** عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام عليه في الا
ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا **حديث** كفر بالله تبرؤ من نسب وان دق البزار
عن ابي بكر بجانبه علامة الحسن **حديث** كفر بامرئ ادعاء نسب لا يعرف او جحده
وان دق **ه** عن ابن عمرو وسبق الكلام عليه في من ادعى لغير ابيه **حديث** كفر
بالله العظيم عشرة من هذه الامة الغال والساحر والديوث وناكح المرأة في دبرها
وشارب الخمر ومانع الزكوة ومن وجد سعة ومات ولم يحج والساعي في الفتن
وبايع السلاح من اهل الحرب ومن نكح ذات محرم منه ابن عساكر عن انس كلها ظاهرة
قوله والديوث قال في النهاية هو الذي لا يغار على اهله وقيل هو سريانية
معرب وقال في المصباح هو الرجل الذي لا غيرة له على اهله **حديث** كف شرك
عن الناس فانها صدقة منك على نفسك ابن ابي الدنيا في الصمت عن ابي ذر بجانبه
علامة الحسن **حديث** كف عنا جشاءك فان اكثرهم شبعاً في الدنيا
اطولهم جوعاً يوم القيامة **ت ه** عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن وقال في
الكبير **ت** حسن غريب وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عمر قال تجشأ رجل

عند رسول الله صلعم فقال كف عنا فذكره وسياتي فيما ملأ آدمي وعاء شراً
من بطنه والكلام عليه قال في المصباح تجشأ والاسم الجشاء مثل
غراب وهو صوت مع ريح يحصل من فم المعدة عند حصول الشبع **حديث**
كف عنه اذاك واصبر لاذاه فكفى بالموت مفرقاً ابن النبي عن ابي عبد الرحمن
الحبلي مرسلاً وسببه كما في الكبير قال شكى رجل الى رسول الله صلعم جاره قال فذكره
حديث كفوا صبيانكم عند العشاء فان للجن انتشاراً وخطفة
عن جابر بجانبه علامة الصحة **قوله** انتشاراً قال في المصباح
نشر الراعي غنمه نشراً من باب قتل فرقها بعد ان اواها فانتشرت وخطفة قال
في المصباح خطفه يخطفه من باب تعب استلبه بسرعة وخطفه خطفاً من باب ضرب
لغة واختطف ومختطف مثله والخطفة مثل تمرة المرة **حديث**
كفوا عن اهل لا اله الا الله لا تكفروهم بذنب فمن كفر اهل لا اله الا الله فهو
الى الكفر اقرب **طب** عن ابن عمر **حديث** كل آية في القرآن درجة
في الجنة ومصباح في بيوتكم **خل** عن ابن عمر **حديث** كل ابن آدم يأكله
التراب الا عجب الذنب منه خلق ومنه يركب **م د ن** عن ابي هريرة
قوله عجب الذنب قال النووي هو بفتح العين واسكان الجيم العظم اللطيف
الذي في اسفل الصلب وهو رأس العصعص ويقال له عجم بالميم وهو اول
ما يخلق من الادمي وهو الذي يبقى منه ليعاد تركيب الخلق عليه وقوله صلعم
كل ابن آدم يأكله التراب الا عجب الذنب هذا مخصوص فيخص منه الانبياء
صلوات الله وسلامه على نبينا وعليهم فان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم
كما صرح به في الحديث وسياتي فيه مزيد فيما بين النفختين **حديث**
كل احد احق بماله من والده وولده والناس اجمعين **هق** عن حبان
الجمحي بجانبه علامة الصحة **حديث** كل البواكي يكذبن الا ام سعد
ابن سعد عن سعد بن ابراهيم مرسلاً **حديث** كل التجار اهل ربح
ابن سعد وابن عساكر عن العباس **حديث** كل الذنوب
يؤخر الله تعالى ما شاء منها الى يوم القيامة الا عقوق الوالدين فان الله
يعجله لصاحبه في الحيوة الدنيا قبل الممات **طب ك** عن ابي بكرة **حديث**
كل العرب من ولد اسمعيل بن ابرهيم ابن سعد عن علي بن رباح مرسلاً
حديث كل الكذب يكتب على ابن آدم الا ثلاث الرجل
يكذب في الحرب فان الحرب خدعة والرجل يكذب المرأة فيرضيها والرجل
يكذب بين الرجلين ليصلح بينهما **طب** وابن السني في يوم وليلة عن
النواس بجانبه علامة الحسن **حديث** كل المسلم على المسلم حرام ماله
وعرضه ودمه حسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم **د ه** عن ابي هريرة
قوله ان يحقر قال في النهاية حقر الرجل اذا صار حقيراً اي ذليلاً وقال

في المصباح حقر الشيء بالضم حقارة هان قدره فلا يعبأ به فهو حقير ويتعدى بالحركة فيقال حقرته من باب ضرب واحتقرته والحقرة اسم منه مثل الفرقة من الافتراق ويجابنه علامة الصحة حديث كل امتي معافى الا المجاهرين وان من الجهار ان يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله فيقول عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه ق عن ابي هريرة قال شيخنا النسفي بالرفع على البدل وهو رأي الكوفيين انتهى قال في الفتح والمجاهر الذي اظهر معصيته وكشف ما ستر الله عليه فيتحدث بها وقد ذكر النووي ان من جاهر بفسقه او بدعته جاز ذكره بما جاهر به دون ما لم يجاهر به انتهى والمجاهر في هذا الحديث يحتمل ان يكون من جاهر بكذا بمعنى جهر به والنكتة في التعبير بفاعل المبالغة ويحتمل ان يكون على ظاهر المبالغة والمراد الذين يجاهرون بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصي وبقية الحديث يؤكد الاحتمال الاول قوله وان من الجهار قال شيخنا كذا قال النسفي والكشميهني والاكثر في البخارى وهو تصحيف قاله عياض ولمسلم من الاجهار ولا في نعيم الجهار والثلاثة بمعنى الظهور والاظهار وفي رواية مسلم الهجار والاسماعيلي الاهجار ومعناها بمعنى الفحش والخنا وكثرة الكلام وقال عياض هما ايضا تصحيف قوله البارحة قال في الفتح هي اقرب ليلة مضت من وقت القول يقول لقيته البارحة واصلها من برح اذا زال قال ابن بطال في الجهر بالمعصية استخفاف بحق الله ورسوله وبصالحي المؤمنين وفيه ضرب العناد لهم وفي التستر بها السلامة من الاستخفاف لان المعاصي تذل اهلها من اقامة الحد عليه ان كان فيه حد ومن التعزير ان لم يوجب حدا واذا تمحض حق الله تعالى وهو اكرم الاكرمين ورحمته سبقت غضبه فكذلك اذا ستره في الدنيا لم يفضحه في الاخرة والذي يجاهر يفوته جميع ذلك والحديث مصرح بذم من جاهر بالمعصية فيستلزم مدح من ستر وستر الله مستلزم لستر المؤمن على نفسه فمن قصد اظهار المعصية والمجاهرة بها اغضب ربه فلم يستره ومن قصد التستر بها حياء من ربه ومن الناس من الله عليه بستره اياه انتهى ملخصا حديث كل امتي معافى الا المجاهرين يعمل العمل بالليل فيستره ربه ثم يصبح فيقول يا فلان اني عملت البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله عز وجل طس عن ابي قتادة حديث كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى خ عن ابي هريرة قال شيخ شيوخنا بفتح الموحدة اي امتنع وظاهره ان العموم مستمر لان كلا منهم لا يمتنع من دخول الجنة فلذلك قالوا ومن يابى فبين لهم ان اسناد الامتناع عن الدخول مجاز عن الامتناع عن سننه وهو عصيان الرسول صلعم والموصوف بالاباء هو الامتناع ان كان كافرا فلا يدخل الجنة اصلا وان كان مسلما فالمراد منعه من دخولها مع اول داخل الا ان يشاء الله حديث

كل

كل امرئ مهيئ لما خلق له حم طب ك عن ابي الدرداء حديث كل امرئ في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس حم ك عن عقبة بن عامر حديث كل امر ذي بال لا يبدا فيه بالحمد لله اقطع ه هق عن ابي هريرة ويجابنه علامة الحسن حديث كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم اقطع عبد القادر الرهاوي في الاربعين عن ابي هريرة حديث كل امر ذي بال لا يبدا فيه بحمد الله والصلوة علي فهو اقطع ابتر ممحوق من كل بركة الرهاوي عن ابي هريرة زاد في الكبير للديلمي قال الرهاوي غريب تفرد بذكر فيه الصلوة اسمعيل بن ابي زياد وهو ضعيف جدا لا يعتبر بروايته ولا بزيادته انتهى حديث كل اهل الجنة يرى مقعده من النار فيقول لولا ان الله هداني فيكون له شكرا وكل اهل النار يرى مقعده في الجنة فيقول لو ان الله هداني فيكون عليه حسرة حم ك عن ابي هريرة قال شيخنا قال ابو البقاء وشكر في هذه الرواية مرفوع ووجهه ان يكون قوله فيكون بمعنى يحدث وهي كان التامة وشكر فاعلها ولو روي بالنصب لكان خبر كان انتهى قلت ظاهره ان الرواية بالرفع ومع في خط شيخنا في الاصل بالنصب فلعل هناك رواية اخرى بالنصب ويرشد اليه قوله في هذه الرواية حديث كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة الا مسجدا هب عن انس ويجابنه علامة الحسن حديث كل بنيان وبال على صاحبه الا ما كان هكذا واشار بكفه وكل علم وبال على صاحبه يوم القيامة الا من عمل به هب عن وائلة حديث كل بني ادم يمسه الشيطان يوم ولدته امه الا مريم وابنها م عن ابي هريرة قال النووي هذه فضيلة ظاهرة وظاهر الحديث اختصاصها بعيسى ومريم واشار القاضي الى ان جميع الانبياء يشاركون فيها حديث كل بني ادم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب خ عن ابي هريرة قوله في جنبيه بالافراد للاكثر ولابي ذر والجرجاني جنبيه بالتثنية والمراد بالحجاب الجلدة التي فيها الجنين وهي المشيمة التي الولد والثوب الملفوف على الطفل وفي هذه الرواية ذكر عيسى خاصة وفي رواية في البخاري ايضا غير مريم وابنها قال في الفتح يحتمل ان يكون هذا بالنسبة الى المس وذاك بالنسبة الى الطعن في الجنب ويحتمل ان يكون ذلك قبل الاعلام بما زاد وفيه نظر لانه حديث واحد وقد رواه خلاس عن ابي هريرة بلفظ كل بني ادم قد طعن الشيطان فيه حين ولد غير عيسى وامه جعل الله دون طعنته حجابا فاصاب الحجاب ولم يصبهما والذي يظهر ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر والزيادة من الحافظ مقبولة واما قول بعضهم يحتمل ان يكون من العطف التفسيري والمقصود الابن كقولك اعجبني زيد وكرمه فهو تعسف شديد قال القرطبي هذا الطعن من الشيطان هو ابتداء التسليط فحفظ الله مريم وابنها منه ببركة دعوة امها حيث قالت اني اعيذها

بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم غير عيسى عليهما السلام حديث
كل بني آدم حسود ولا يضر حاسدا حسده ما لم يتكلم باللسان او يعمل باليد حل عن انس
حديث كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون حم ت ه ك
عن انس قال الدميري ت غريب لا نعرفه الا من حديث علي بن مسعدة قال
في حديثه نظر وقال ابن حبان وابو حاتم لا يحتج بما انفرد به حديث كل بني آدم
ينتسبون الى العصبة الا ولد فاطمة فاني انا وليهم وانا عصبتهم طب عن فاطمة الزهرا
بجانبه علامة الحسن حديث كل بني انثى فان عصبتهم لابيهم ما خلا ولد فاطمة
فاني انا عصبتهم وانا ابوهم طب عن عمر حديث كل بيعين لا بيع
بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار خ م ق ن عن ابن عمر قال النووي اي ليس
بينهما بيع لازم حديث كل جسد نبت من سحت فالنار اولى به
هب حل عن ابي بكر حديث كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت
فهو الطاعة حم ع حب عن ابي سعيد حديث كل خطبة ليس فيها
تشهد فهي كاليد الجذماء د عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث
كل خطوة يخطوها احدكم الى الصلوة يكتب له حسنة ويمحو عنه بها سيئة حم
عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث كل خلة يطبع عليها المؤمن الا الخيانة
والكذب ع عن سعد بجانبه علامة الحسن حديث كل خلق الله تعالى
حسن حم طب عن الشريد بن سويد بجانبه علامة الحسن حديث
كل دابة من دواب البحر والبر ليس لها دم منعقد فليس لها ذكاة طب
عن ابن عمر حديث كل دعاء محجوب حتى يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم فر
عن انس هب عن علي موقوفا حديث كل ذنب عسى الله ان يغفره
الا من مات مشركا او قتل مؤمنا متعمدا د عن ابي الدرداء حم ن ك
عن معاوية حديث كل ذي مال احق بماله يصنع به ما شاء هق عن ابن
المنكدر مرسلا حديث كل ذي ناب من السباع فاكله حرام م ن
عن انس سبق الكلام عليه في نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير
حديث كل راع مسؤول عن رعيته خط عن انس سبق الكلام عليه في
كلكم راع حديث كل سارحة ورائحة على قوم حرام على غيرهم طب
عن ابي امامة حديث كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة الا سببي
ونسبي طب ك هق عن عمر طب عن ابن عباس وعن المسور حديث
كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين الاثنين صدقة
وتعين الرجل على دابته فتحمل عليها صدقة او ترفع له عليها متاعه صدقة والكلمة
الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها الى الصلوة صدقة ودل الطريق صدقة وتميط
الاذى عن الطريق صدقة حم ق عن ابي هريرة قوله كل سلامى بفتح المهملة
اي انملة وقيل كل عظم مجوف صغير وقيل هو في الاصل عظم يكون في فرسن البعير

واحده وجمعه سواء وقيل جمعه سلاميات قوله كل يوم عليه صدقة بنصب
كل على الظرفية وقوله عليه مشكل قال ابن مالك المعهود في كل اذا اضيف الى نكرة
من خبر وتمييز وغيرهما ان يجيء على وفق المضاف لقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت
وههنا جاء على وفق كل سلامى عليه صدقة وكان القياس ان يقول عليها صدقة
لان السلامى مؤنثة لكن دل مجيئها في هذا الحديث على الجواز ويحتمل ان يكون ضمن
السلامى معنى العظم او المفصل فاعاد الضمير عليه لذلك والمعنى على كل مسلم مكلف
بعدد كل مفصل من عظامه صدقة لله تعالى على سبيل الشكر له بان جعل عظامه
مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط وخصت بالذكر لما في التصرف بها من دقائق
الصنائع التي اختص بها الآدمي قوله تعدل اي على الشخص المسلم المكلف
وهو مبتدا على تقدير العدل نحو تسمع بالمعيدي خير من ان تراه وقد قال سبحانه وتعالى
ومن اياته يريكم البرق قوله وتعين الرجل على دابته فتحمل عليها اعم من ان تحمل
عليها المتاع او الراكب وقوله او ترفع عليها متاعه اما شك من الراوي او تنويع
وحمل الراكب اعم من ان يحمل كما هو او يعينه في الركوب حديث كل سنن
قوم لوط فقدت الا ثلاثا جر نعال السيوف وخصف الاظفار وكشف عن العورة
[illegible] وابن عساكر عن الزبير بن العوام حديث كل شراب
اسكر فهو حرام حم ق ع عن عائشة وسببه كما في البخاري عن عائشة قالت
سالت رسول الله صلعم عن البتع فقال كل فذكره قوله عن البتع هو نبيذ
العسل قال في الفتح ويؤخذ من لفظ السؤال انه وقع عن حكم جنس البتع لا عن
القدر المسكر منه لانه لو اراد السائل ذلك لقال اخبرني عما يحل منه وما يحرم وهذا
هو المعهود من لسان العرب اذا سالوا عن الجنس قالوا هل هذا نافع او ضار مثلا
واذا سالوا عن القدر قالوا كم يؤخذ منه وفي الحديث ان المفتي يجيب السائل
بزيادة عما سال عنه اذا كان مما يحتاج اليه السائل وفيه تحريم كل مسكر سواء كان
متخذا من عصير العنب او من غيره قال المازري اجمعوا على ان عصير العنب قبل ان يشتد
حلال وعلى انه اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد حرم قليله وكثيره ثم لو حصل له
تخلل بنفسه حل بالاجماع ايضا فوقع النظر في تبدل هذه الاحكام عند هذه المتجددات
فاشعر ذلك بارتباط بعضها ببعض ودل على ان علة التحريم الاسكار فاقتضى ذلك
ان كل شراب وجد فيه الاسكار حرم تناول قليله وكثيره انتهى وما ذكره استنباطا
ثبت التصريح به في بعض طرق الخبر فعند ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان
من حديث جابر قال قال رسول الله صلعم ما اسكر كثيره فقليله حرام حديث
كل شرط ليس في كتاب الله تعالى فهو باطل وان كان مائة شرط البزار طب
عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه حديث كل شيء
بقدر حتى العجز والكيس حم م عن ابن عمر قال النووي او قال الكيس والعجز قال
القاضي رويناه برفع العجز والكيس عطفا على كل وبجرهما على شيء قال ويحتمل ان

العجز هنا على ظاهره وهو عدم القدرة وقيل هو على ترك ما يجب فعله والتسويف
به وتأخيره عن وقته قال ويحتمل العجز عن الطاعات ويحتمل العموم في امور الدنيا
والاخرة والكيس ضد العجز وهو النشاط والحذق بالامور ومعناه ان العاجز
قد قدر عجزه والكيس قد قدر كيسه حديث كل شيء فضل عن ظل
بيت وجلف الخبز وثوب يواري عورة الرجل والماء لم يكن لابن آدم فيه
حق حم عن عثمان بجانبه علامة الحسن حديث كل شيء ليس فيه ذكر
الله لهو ولعب الا ان يكون اربعة ملاعبة الرجل امرأته وتاديب الرجل فرسه
ومشي الرجل بين الغرضين وتعليم الرجل السباحة ن عن جابر بن عبد الله وجابر
بن عمير بجانبه علامة الحسن حديث كل شيء للرجل حل من المرأة في
صيامه ما خلا ما بين رجليها طس عن جابر بجانبه علامة الحسن حديث
كل شيء ينقص الا الشر فانه يزاد فيه طب عن ابي الدرداء بجانبه علامة الحسن
حديث كل شيء جاوز الكعبين من الازار في النار طب عن ابن عباس
حديث كل شيء قطع من الحي فهو ميت حل عن ابي سعيد حديث
كل شيء خلق من الماء حم ك عن ابي هريرة حديث كل شيء
سوى الحديدة خطاء ولكل خطاء ارش طب عن النعمان بن بشير
حديث كل شيء ساء المؤمن فهو مصيبة ابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي
ادريس الخولاني مرسلا حديث كل شيء بينه وبين الله تعالى حجاب الا
شهادة ان لا اله الا الله ودعاء الوالد لولده ابن النبي عن انس حديث
كل شيء يتكلم به ابن آدم فانه مكتوب عليه فاذا اخطأ الخطيئة ثم احب ان يتوب
الى الله عز وجل فليات بقعة مرتفعة فليمد يديه الى الله تعالى ثم يقول اللهم اني
اتوب اليك منها لا ارجع اليها ابدا فانه يغفر له ما لم يرجع في عمله ذلك طب ك
عن ابي الدرداء حديث كل صلوة لا يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج
حم ه عن عائشة حم ه عن ابن عمرو هق عن علي خط عن ابي امامة قوله
خداج قال الدميري والخداج بكسر الخاء المعجمة يقال خدجت الناقة اذا القت
ولدها قبل اوان النتاج واستدل الجمهور بهذا الحديث وغيره على وجوب قراءة
الفاتحة في الصلوة وانها متعينة لا يجزي غيرها ولا يقوم مقامها ترجمتها بغير
العربية ولا قراءة غيرها من القرآن ويستوي في تعينها جميع الصلوات فرضها
ونفلها جهرها وسرها والرجل والمرأة والمسافر والصبي والقائم والقاعد
والمضطجع وفي حال شدة الخوف وغيرها وسواء في تعينها الامام والمأموم وهذا
مذهب مالك والشافعي وجمهور العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم
وقال ابو حنيفة وطائفة قليلة لا تجب قراءة الفاتحة بل الواجب آية من القرآن
انتهى حديث كل طعام لا يذكر اسم الله عليه فانما هو داء ولا بركة
فيه وكفارة ذلك ان كانت المائدة موضوعة ان تسمي وتعيد يدك وان

كانت

كانت قد رفعت ان تسمي الله تعالى وتلعق اصابعك ابن عساكر عن عقبة بن عامر
حديث كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه والمغلوب على عقله ت
عن ابي هريرة قوله المعتوه قال في النهاية المعتوه هو المجنون المصاب بعقله
وقد عته فهو معتوه انتهى وقال في المصباح عته عتها من باب تعب وعتاها
بالفتح نقص عقله من غير جنون لغة في عته بالبناء للمفعول عتاهة بالفتح وعتاهية
بالتخفيف فهو معتوه بين العتة وفي التهذيب المعتوه المدهوش من غير مس
او جنون انتهى حديث كل عرفة موقف وكل منى منحر وكل المزدلفة
موقف وكل فجاج مكة طريق ومنحر د ه ك عن جابر حديث
كل عرفة موقف وارفعوا عن بطن عرنة وكل المزدلفة موقف وارفعوا
عن بطن محسر وكل منى منحر الا ما وراء العقبة ه عن جابر بجانبه علامة الصحة
حديث كل عرفات موقف وارفعوا عن عرنة وكل مزدلفة موقف وارفعوا
عن بطن محسر وكل فجاج منى منحر وكل ايام التشريق ذبح حم عن جبير بن مطعم
حديث كل عمل منقطع عن صاحبه اذا مات الا المرابط في سبيل الله فانه
ينمى له عمله ويجرى عليه رزقه الى يوم القيامة طب حل عن العرباض بجانبه علامة
الحسن حديث كل عين زانية والمرأة اذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي
زانية حم ت عن ابي موسى بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في اذا استعطرت
المرأة حديث كل عين باكية يوم القيامة الا عينا غضت عن
محارم الله وعينا سهرت في سبيل الله وعينا خرج منها مثل راس الذباب من خشية الله
حل عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث كل قرض صدقة طص
حل عن ابن مسعود حديث كل قرض جر منفعة فهو ربا الحارث عن علي
حديث كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اجذم د عن ابي هريرة بجانبه
علامة الصحة حديث كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله يكون يوم القيامة كهيئتها
اذ طعنت تفجر دما اللون لون دم والعرف عرف مسك ق عن ابي هريرة قوله
كل كلم بفتح الكاف واسكان اللام قوله يكلمه بضم اوله واسكان الكاف
وفتح اللام اي كل جرح يجرح قوله في سبيل الله قيد يخرج ما يصيب المسلم
من الجراحات في غير سبيل الله وزاد في رواية والله اعلم بمن يكلم في سبيله وفيه اشارة
الى ان ذلك انما يحصل لمن خلصت نيته قوله يكون كهيئتها اعاد الضمير مؤنثا
لارادة الجراحة ويوضحه رواية القابسي عن ابي زيد المروزي عن الفربري كل كلمة
يكلمها وكذا هو في رواية ابن عساكر قوله تفجر بفتح الجيم المشددة وحذف
التاء الاولى اذ اصله تتفجر قوله والعرف بفتح المهملة وسكون الراء
الريح والحكمة في كون الدم ياتي يوم القيامة على هيئته انه يشهد لصاحبه بفضله
وعلى ظالمه بفعله وفائدة رائحته الطيبة ان تنتشر في اهل الموقف اظهارا لفضله
ايضا ومن ثم لم يشرع غسل الشهيد في المعركة انتهى من الفتح توضيح قال شيخنا

قال الكرماني يكلمها اي يكلم بها فحذف الجار واوصل المجرور الى الفعل والمسلم هو مفعول ما لم يسم فاعله واعاد الضمير في تكتسبها الى الكلم مؤنثا باعتبار الجراحة فان قلت ما وجه التأنيث في طعنت والمطعون هو المسلم قلت اصله طعن بها وقد حذف الجار ثم اوصل الضمير المجرور الى الفعل وصار المنفصل متصلا وفي رواية مسلم اذا طعنت فان قلت اذا للاستقبال ولا يصح المعنى عليه قلت هو هنا لمجرد الظرفية اذ هو بمعنى اذ وقد يتعاقبان او هو لاستحضار صورة الطعن اذ الاستحضار كما يكون بصريح لفظ المضارع كما في قوله تعالى الله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا يكون ايضا بما في معنى المضارع كما فيما نحن فيه حديث

كل ما صنعت الى اهلك فهو صدقة عليهم طب عن عمرو بن امية بها بنه علامة الحسن حديث كل مال النبي صدقة الا ما اطعمه اهله وكساهم انا لا نورث د عن الزبير بها بنه علامة الحسن واوله كما في ابي داود دخل العباس وعلي على عمر وعنده طلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد وهما يختصمان فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد الم تعلموا ان رسول الله صلعم قال كل مال النبي صدقة الا ما اطعمه اهله وكساهم انا لا نورث قالوا بلى قال فكان رسول الله صلعم ينفق من ماله على اهله ويتصدق بفضله ثم توفي رسول الله صلعم فوليها ابو بكر سنتين فكان يصنع الذي يصنع رسول الله صلعم ثم ذكر شيئا من حديث مالك بن اوس انتهى قلت يشير الى ما في آخره وهو فلما توفي ابو بكر قلت انا ولي رسول الله صلعم وولي ابو بكر فوليتها ما شاء الله ان اليها فجئت انت وهذا وانتما جميع وامركما واحد فسألتمانيها فقلت ان شئتما ان ادفعها اليكما على ان عليكما عهد الله ان تليانها بالذي كان رسول الله يليها فاخذتماها مني على ذلك ثم جئتماني لاقضي بينكما بغير ذلك والله لا اقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فردوها الي انتهى قلت والمراد اموال بني النضير حديث كل مال ادي زكوته فليس بكنز وان كان مدفونا تحت الارض وكل مال لا يؤدي زكوته فهو كنز وان كان ظاهرا هق عن ابن عمر حديث كل ما توعدون به في مائة سنة البزار عن ثوبان حديث كل مؤدب يحب ان يؤتى مادبه وادبة الله القرآن فلا تهجروه هب عن سمرة حديث كل مؤذ في النار خط وابن عساكر عن علي حديث كل مسجد فيه امام ومؤذن فالاعتكاف فيه يصلح قط عن حذيفة حديث كل مسكر حرام حم ق د ن ه عن ابي موسى حم ن عن انس حم د ن ه عن ابن عمر حم ن ه عن ابي هريرة ه عن ابن مسعود وسببه كما في مسلم عن ابي موسى قال بعثني رسول الله صلعم انا ومعاذ بن جبل الى اليمن فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضنا يقال له المزر وشراب يقال له البتع من العسل فقال كل ما اسكر حرام حديث كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا ومات وهو يدمنها لم يتب لم يشربها في الآخرة حم م ع عن ابن عمر قوله كل مسكر خمر قال شيخنا قال الخطابي يتناول على وجهين احدهما ان الخمر اسم لكل ما يوجد فيه الاسكار من الاشربة كلها ومن ذهب

الى هذا قال ان للشريعة ان تحدث الاسماء بعد ان لم يكن كما ان لها ان تضع الاحكام بعد ان لم تكن والآخر ان يكون معناه انه كالخمر في الحرمة ووجوب الحد على شاربه وان لم يكن عين الخمر وانما الحق بالخمر حكما اذ كان في معناها وهذا كما جعلوا النبيذ في حكم الخمر والملوط في حكم الزاني وان كان كل واحد منهما مختصا في اللغة باسم غير الخمر وغير الزاني انتهى قوله لم يشربها في الآخرة قال الخطابي معناه لم يدخل الجنة لان شراب اهل الجنة خمر انتهى ثم اكثرهم يأول مثل هذا الحديث على معنى انه لا يدخل الجنة مع السابقين الاولين وعندي فيه تأويل آخر وهو انه قد يكون اشارة الى ما ذكره العلماء من اسباب سوء الخاتمة والعياذ بالله تعالى ادمان الخمر فلعله اشار بذلك الى انه يقبض على غير التوحيد عقوبة له فلا يدخل الجنة ولا يشربها وسياق الكلام عليه من شرب الخمر في الدنيا حديث كل مسكر حرام وما اسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام د ت عن عائشة قوله الفرق بفتح الراء المهملة شيء ستة عشر رطلا حديث كل شكل حرام ولبس في الدين اشكال طب عن تميم الداري قال في المصباح واشكل الامر بالالف التبس حديث كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفس فتعذبه في جهنم حم م عن ابن عباس واوله كما في مسلم جاء رجل الى ابن عباس فقال اني اصور هذه الصور فافتني فيها فقال له ادن مني فدنا ثم قال له ادن مني فدنا حتى وضع يده على رأسه فقال انبئك بما سمعت من رسول الله صلعم سمعت رسول الله صلعم يقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفس فتعذبه في جهنم وقال ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له انتهى قال النووي قوله يجعل له هو بفتح الياء من يجعل والفاعل هو الله تعالى اضمر للعلم به وقلت قال شيخنا وفي نسخة الصحيح نفس بالرفع فيجعل بضم اوله مبنيا للمفعول انتهى قال النووي قال القاضي في رواية ابن عباس يحتمل ان معناها ان الصورة التي صورها هي التي تعذبه بعد ان يجعل فيها روح ويكون الباء في بكل بمعنى في قال ويحتمل ان يجعل له بعدد كل صورة ومكانها شخصا يعذبه ويكون الباء بمعنى لام السبب انتهى وتقدم فيه ان من اشد الناس عذابا وسيأتي فيه كلام في من صور صورة في الدنيا حديث كل معروف صدقة حم خ عن جابر حم م د عن حذيفة قال شيخنا اي كل ما يفعل من اعمال البر والخير كان ثوابه كثواب الصدقة حديث كل معروف صنعته الى غني او فقير فهو صدقة خط في الجامع عن جابر طب عن ابن مسعود حديث كل معروف صدقة وما انفق المسلم من نفقة على نفسه واهله كتب له بها صدقة وما وقى به المرء المسلم عرضه كتب له به صدقة وكل نفقة انفقها المسلم فعلى الله خلفها والله ضامن الا نفقة في بنيان او معصية عبد بن حميد ك عن جابر حديث كل معروف صدقة والدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان هب عن ابن عباس تقدم معناه في الدال على الخير حديث كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه ع طب هق عن الاسود بن سريع بها بنه علامة الصحة حديث

كل ميت يختم على عمله الا الذي مات رابطا في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيامة ويؤمن
من فتان القبر د ت ك عن فضالة بن عبيد حم عن عقبة بن عامر قوله كل من الشيخ
من ابي داود كل الميت قال شيخنا قال الشيخ ولي الدين العراقي فيه اشكال من جهة اللفظ لان
النحاة ذكروا ان كل اذا اضيفت الى نكرة او معرفة هي جمع فهي لاستغراق افرادها مثال
الاول كل نفس ذائقة الموت ومثال الثاني وكلهم اتيه يوم القيامة فردا وان اضيفت
الى مفرد معرف فهي لاستغراق اجزائه نحو كل زيد حسن اى كل جزء منه حسن واذا تقرر
هذا فقد اضيفت الى مفرد معرف فمقتضاها استغراق اجزائه ويكون معناه انه يختم على
كل جزء من اجزاء الميت وابطال هذا اوضح من ان يقام عليه حجة فالصواب من جهة
اللفظ ان يؤتى بالمضاف اليه هنا نكرة فيقال كل ميت وكذا وقع في رواية الترمذي
فلعل تعريفه وقع من بعض الرواة تحريفا قوله يختم على عمله قال شيخنا ولي الدين
المراد به طي صحيفته وان لا يكتب له بعد موته عمل قوله الا المرابط قال شيخنا
هو الملازم للثغر للجهاد قال ابن قتيبة اصل المرابطة ان يربط الفريقان خيولهم في ثغر
كل منهما معدا لصاحبه فسمي المقام في الثغور رباطا قوله فانه ينمو له عملا اى يزيد
وفي رواية ينمي وهما لغتان قوله ويؤمن بضم الياء وفتح الهمزة وتشديد الميم
قوله من فتان القبر اى فتانيه وهما منكر ونكير قال الشيخ ولي الدين يحتمل ان يكون
المراد ان الملكين لا يجيئان اليه ولا يختبرانه بالمحنة بل يكفي موته رابطا في سبيل الله
شاهدا على صحة ايمانه ويحتمل انهما يجيئان اليه لكن بحيث انهما لا يضرانه ولا يروعانه
ولا يحصل له بسبب مجيئهما فتنة حديث كل من ورد القيامة عطشان
حل هب عن انس حديث كل ميسر لما خلق له حم ق د عن عمران
بن حصين ت عن عمر حم عن ابي بكر وفي رواية قال كل يعمل لما خلق له او لما يسر له
وفي رواية الكشميهني ميسر بضم اوله وكسر المهملة الثقيلة وفي رواية حماد قال كل ميسر
لما خلق له وسببه كما في البخاري عن عمران بن حصين قال قال رجل يا رسول الله ايعرف
اهل الجنة من اهل النار قال نعم فقال فلم يعمل العاملون قال كل فذكره وفي الحديث
اشارة الى ان المآل محجوب عن المكلف فعليه ان يجتهد في عمل ما امر به فان عمله امارة الى ما يؤول
اليه امره غالبا وان كان بعضهم قد يختم له بغير ذلك كما في حديث ابن مسعود وغيره
لكن لا اطلاع له على ذلك فعليه ان يبذل جهده ويجاهد نفسه في عمل الطاعة ولا يترك
وكولا الى ما يؤول امره اليه فيلام على ترك المامور ويستحق العقوبة ولمسلم من طريق
ابي الاسود عن عمران انه قال له ارايت ما يعمل الناس اليوم اشيء قضي عليهم ومضى
فيهم من قدر قد سبق او فيما يستقبلون مما اتاهم به نبيهم وثبتت الحجة عليهم فقال
لا بل شيء قضي عليهم ومضى فيهم وتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل ونفس وما سواها
فالهمها فجورها وتقواها وفيه قوله له ايكون ذلك ظلما قال لا كل شيء خلق الله
وملك يده فلا يسأل عما يفعل قال عياض اورد عمران على ابي الاسود شبهة القدرية
من تحكمهم على الشرع ودخولهم بآرائهم في حكمه فلما اجابه بما دل على ثباته في الدين

واثنى بذكر الاله وهي حجة لاهل السنة وقوله كل شيء خلق الله وملكه يشير الى ان المالك
الاعلى الخالق الآمر لا يعترض عليه اذا تصرف في ملكه بما شاء وانما يعترض على المخلوق المامور
انتهى ملخصا من الفتح حديث كل نائحة تكذب الا ام سعد عن محمود
بن لبيد حديث كل نادبة كاذبة الا نادبة حمزة ابن سعد عن سعد بن ابراهيم مرسلا
حديث كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة الا نسبي وصهري ابن عساكر عن عمر
بجانبه علامة الصحة حديث كل نعيم زائل الا نعيم الجنة وكل هم منقطع الا هم
اهل النار ابن لال عن انس حديث تحشر كل نفس على هواها فمن هوي
الكفرة فهو مع الكفرة ولا ينفعه عمله شيئا طس عن جابر حديث كل نفس
من بني آدم سيد فالرجل سيد اهله والمراة سيدة بيتها ابن السني في عمل يوم وليلة
عن ابي هريرة حديث كل نفقة ينفقها العبد يؤجر فيها الا البنيان
طب عن خباب بجانبه علامة الحسن حديث كل نفقة ينفقها
المسلم يؤجر فيها على نفسه وعلى عياله وعلى صديقه وعلى بهيمته الا في بناء الا بناء
مسجد يبتغي به وجه الله هب عن ابراهيم مرسلا حديث كل يمين
يحلف بها دون الله شرك ك عن ابن عمر حديث كلكم بنو آدم
وآدم من تراب لينتهين قوم يفتخرون بآبائهم او ليكونن اهون على الله من
الجعلان البزار عن حذيفة بجانبه علامة الحسن قوله من الجعلان قال في النهاية الجعل
حيوان معروف كالخنفساء وقال في المصباح والجعل وزان عمر الحرباء وهو ذكر الانثى
ام جبين وجمعه جعلان مثل صرد وصردان وقال شيخنا الجعل كصرد والجمع جعلان ويقال
له ابو جعران بالكسر دويبة معروفة تسمى الزعقوق تعض البهائم في فروجها فتهرب
وهو اكبر من الخنفساء شديد السواد في بطنه لون حمرة للذكر قرنان يوجد في مراح
البقر والجواميس ومواضع الروث يتولد غالبا من اخثاء البقر ومن شانه جمع النجاسة
وادخارها ويموت من ريح الورد والطيب فاذا اعيد الى الروث عاش قال
ابو الطيب كما تضر رياح الورد بالجعل وله جناحان لا يكادان يريان الا اذا طار وله ستة
ارجل وسنام مرتفع جدا وهو يمشي القهقرى الى خلفه ويهتدي مع ذلك الى بيته
واذا اراد الطيران تنفش فتظهر جناحاه وقوته الغائط طس ك حديث كلكم
يدخل الجنة الا من شرد على الله شراد البعير على اهله حديث عن ابي امامة
قال في النهاية الا من شرد على الله اي خرج عن طاعته وفارق الجماعة يقال شرد البعير
يشرد شرودا وشرادا اذا نفر وشارد وشرود حديث كلكم راع وكلكم
مسؤول عن رعيته فالامام راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع في اهله وهو
مسؤول عن رعيته والمراة راعية في بيت زوجها وهي مسؤولة عن رعيتها والخادم
راع في مال سيده وهو مسؤول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته حم ق
د ت عن ابن عمر قوله راع هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما اؤتمن على حفظه
فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه قوله فالامام وفي رواية فالامير

بدل الامام **قوله** والرجل راع في اهله وفي رواية على اهل بيته **قوله** والمرأة راعية في بيت زوجها وفي رواية على بيت بعلها **قوله** والخادم راع في مال سيده وفي رواية وعبد الرجل راع على مال سيده قال شيخ شيوخنا قال اشتركوا اي الامام والرجل ومن ذكر في التسمية اي في الوصف بالراعي ومعانيهم مختلفة فرعاية الامام الاعظم رعاية الشريعة باقامة الحدود والعدل في الحكم ورعاية الرجل اهله سياسته لامرهم وايصالهم حقوقهم ورعاية المرأة تدبير البيت والاولاد والخدم والنصيحة للزوج ورعاية الخادم حفظ ما تحت يده والقيام بما يجب عليه من خدمته **قوله** فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته وفي رواية الا وكلكم راع قال في الفتح قال الطيبي في هذا الحديث ان الراعي ليس مطلوبا لذاته وانما اقيم لحفظ ما استرعاه المالك فينبغي ان لا يتصرف الا بما اذن الشارع فيه وهو تمثيل ليس في الباب الطف منه ولا اجمع ولا ابلغ فانه اجمل اولا ثم فصل واتى بحرف التنبيه مكررا قال والفاء في قوله الا فكلكم جواب شرط محذوف وختم بما يشبه الفذلكة اشارة الى استيفاء التفصيل وقال غيره دخل في هذا العموم المنفرد الذي لا زوج له ولا خادم ولا ولد فانه يصدق عليه انه راع في جوارحه بامتثال المأمورات واجتناب المنهيات فعلا ونطقا واعتقادا فجوارحه وقواه وحواسه رعيته ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعيا ان لا يكون مرعيا باعتبار آخر وجاء في حديث انس مثل حديث ابن عمر فزاد في آخره فاعدوا للمسئلة جوابا قالوا وما جوابها قال اعمال البر اخرجه ابن عدي والطبراني في الاوسط وسنده حسن وفي هذا الحديث بيان كذب الخبر الذي افتراه بعض المتعصبين لبني امية قرأت في كتاب القضاء لابي علي الكرابيسي انبأنا الشافعي عن عمه هو محمد بن علي قال دخل ابن شهاب على الوليد بن عبد الملك فسأله عن حديث ان الله اذا استرعى عبدا الخلافة كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيئات فقال له هذا كذب ثم تلا يا داود انا جعلناك خليفة في الارض الى قوله بما نسوا يوم الحساب فقال الوليد ان الناس ليغروننا في ديننا **حديث** كلمات لا يقولهن عبد مسلم كان له خير **طب** عن عوف بن مالك بجانبه علامة الحسن **حديث** كلمات الفرج لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم لا اله الا الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم ابن ابي الدنيا في الفرج عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن **حديث** كلمات من ذكرهن مائة مرة دبر كل صلوة الله اكبر سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله وحده لا شريك له ولا حول ولا قوة الا بالله لو كانت خطاياه مثل زبد البحر لمحتهن **حم** عن ابي ذر بجانبه علامة الحسن **حديث** كلمات من قالهن عند وفاته دخل الجنة لا اله الا الله الحليم الكريم ثلاثا الحمد لله رب العالمين ثلاثا تبارك الله بيده الملك يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ابن عساكر عن علي **حديث** كلمات لا يتكلم بهن احد في مجلسه عند قيامه ثلاث مرات الا كفر بهن عنه ولا يقولهن في مجلس خير ومجلس ذكر الا ختم الله بهن عليه كما يختم

بالخاتم

بالخاتم على الصحيفة سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك **د حب** عن ابي هريرة **حديث** كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم **حم ق ت ه** عن ابي هريرة قال في الفتح في قوله كلمتان اطلاق كلمة على الكلام وهو مثل كلمة الاخلاص وكلمة الشهادة وقوله كلمتان هو الخبر وحبيبتان وما بعده صفة والمبتدأ سبحان الله الى آخره والنكتة في تقديم الخبر تشويق السامع الى المبتدأ وكلما طال الكلام في وصف الخبر حسن تقديمه لان كثرة الاوصاف الجميلة تزيد السامع شوقا وقوله حبيبتان اي محبوبتان والمعنى محبوب قائلهما ومحبة الله للعبد ارادة ايصال الخير له والتكريم **قوله** ثقيلتان في الميزان قال في الفتح قال الكرماني فان قيل فعيل بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث ولا سيما اذا كان موصوفه معه فلما عدل عن التذكير الى التأنيث فالجواب ان ذلك جائز لا واجب وهو في المفرد لا المثنى سلمنا لكن انث لمناسبة الثقيلتين والخفيفتين او لانهما بمعنى الفاعلة لا المفعولة والتاء لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية وقد يطلق على ما لم يقع لكنه متوقع كمن يقول خذ ذبيحتك للشاة التي لم تذبح فاذا وقع عليها الفعل فهي ذبيح حقيقة وخص لفظ الرحمن بالذكر لان المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله تعالى على عباده حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الكثير **قوله** خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان وصفهما بالخفة والثقل لبيان قلة العمل وكثرة الثواب وفي هذه الالفاظ الثلاثة سجع مستعذب وقد تقدم بيان الجائز منه والمنهي عنه في اللهم اني اعوذ بك من قلب لا يخشع وان حاصل ان المنهي ما كان متكلفا او متضمنا لباطل لا ما جاء عفوا من غير قصد اليه **قوله** خفيفتان فيه اشارة الى قلة كلامهما واحرفهما ورشاقتهما قال الطيبي الخفة مستعارة للسهولة شبه سهولة جريانها على اللسان بما خف على الحامل من بعض الامتعة فلا تتعبه كالشيء الثقيل ففيه اشارة الى ان سائر التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة وهذه سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان كثقل الشاق من التكاليف وقد سئل بعض السلف عن سبب ثقل الحسنة وخفة السيئة فقال لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت فلا يحملنك ثقلها على تركها والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت فلا يحملنك خفتها وحلاوتها على ارتكابها **قوله** سبحان الله ومعنى التسبيح تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص فيلزم نفي الشريك والصاحبة والولد وجميع الرذائل ويطلق التسبيح ويراد به جميع الفاظ الذكر ويطلق ويراد به صلوة النافلة واما صلوة التسبيح فسميت بذلك لكثرة التسبيح فيها وسبحان اسم منصوب على انه واقع موقع المصدر لفعل محذوف تقديره سبحت الله سبحانا كسبحت الله تسبيحا وقد جاء غير مضاف في الشعر كقوله سبحان ثم سبحانا انزهه **قوله** وبحمده قيل الواو فيه للحال والتقدير

اسبح الله ملتبسا بحمدي له من اجل توفيقه وقيل عاطفة والتقدير اسبح الله والتبس بحمده
ويحتمل ان يكون الحمد مضافا للفاعل والمراد من الحمد لازمه او ما يوجب الحمد من التوفيق
ونحوه ويحتمل ان يكون الباء متعلقة بمحذوف متقدم والتقدير واثني عليه بحمده فيكون
سبحان الله جملة مستقلة وبحمده جملة اخرى وقال الخطابي في حديث سبحانك اللهم
ربنا وبحمدك اي بقوتك التي هي نعمة توجب علي حمدك سبحتك لا بحولي وبقوتي
كانه يريد ان ذلك مما اقيم فيه المسبب مقام السبب قوله سبحان الله العظيم قال شيخ
شيوخنا قال ابن بطال هذه الفضائل الواردة في فضل الذكر انما هي لاهل الشرف في الدين
والكمال والطهارة من الحرام والمعاصي العظام فلا تظن ان من ادمن الذكر واصر على
ما شاءه من شهواته وانتهك دين الله وحرماته انه يلتحق بالمطهرين المقدسين
ويبلغ منازلهم بكلام اجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح انتهى قلت قال
القاضي قال بعض العلماء هذه الفضائل المذكورة في هذه الاذكار انما هي لاهل الشرف
في الدين والطهارة من الكبائر دون المصرين وغيرهم قال القاضي وهذا فيه
نظر والاحاديث عامة قلت الصحيح انها لا تختص انتهى كلام النووي قلت وقد
يقال وان نالها اهل المعاصي فلهم منازل لكن دون منازل اهل الشرف والدين
قال في الفتح قال الكرماني صفات الله وجودية كالعلم والقدرة وهي صفات
الاكرام وعدمية لا شريك له ولا مثل وهي صفات الجلال فالتسبيح اشارة الى
صفات الجلال والتحميد اشارة الى صفات الاكرام وترك التقييد مشعر بالتعميم والمعنى
انزهه عن جميع النقائص واحمده بجميع الكمالات قال والنظم الطبيعي يقتضي تقديم التخلية
على التحلية فقدم التسبيح الدال على التخلي وقدم لفظ الله لانه اسم الذات المقدسة
الجامع لجميع الصفات والاسماء الحسنى ووصفه بالعظيم لانه الشامل لسلب ما لا يليق
به واثبات ما يليق به اذ العظمة الكاملة مستلزمة لعدم النظير والمثيل ونحو ذلك
وكذا العلم بجميع المعلومات والقدرة على جميع المقدورات ونحو ذلك وذكر التسبيح
ملتبسا بالحمد ليعلم ثبوت الكمال له نفيا واثباتا وكرره تاكيدا ولان الاعتناء
بشان التنزيه اكثر من جهة كثرة المخالفين ولهذا جاء في القران بعبارات مختلفة
نحو سبحان وسبح بلفظ الامر وسبح بلفظ الماضي ويسبح بلفظ المضارع ولان التنزيهات
تدرك بالعقل بخلاف الكمالات فانها تقصر عن ادراك حقائقها كما قال بعض المحققين
الحقائق الالهية لا تعرف الا بطريق السلب كما في العلم لا يدرك منه الا انه ليس بجاهل
فاما معرفة حقيقة علمه فلا سبيل اليه وفي الحديث ترغيب وتخفيف وحث على الذكر
المذكور لمحبة الرحمن له والخفة بالنسبة الى ما يتعلق بالعمل والثقل بالنسبة لاظهار
الثواب وجاء ترتيب هذا الحديث على اسلوب عظيم وهو ان حب الرب سابق
وذكر العبد وخفة الذكر على لسانه تال ثم بيان ما فيهما من الثواب العظيم النافع يوم
القيامة انتهى ملخصا من الفتح حديث كلمتان احداهما ليس لها ناهية
دون العرش والاخرى تملأ ما بين السماء والارض لا اله الا الله والله اكبر طب

عن معاذ حديث كلمتان قالهما فرعون ما علمت لكم من اله غيري الى قوله
انا ربكم الاعلى كان بينهما اربعون عاما فاخذه الله نكال الاخرة والاولى ابن عساكر
عن انس حديث كلم الله موسى ببيت لحم ابن عساكر عن انس حديث
كلم المجذوم وبينك وبينه قيد رمح او رمحين ابن السني وابو نعيم في الطب عن عبد الله
ابن ابي اوفى حديث كل الثوم نيا فلولا اني اناجي الملك لاكلته حل
وابو بكر في الغيلانيات عن علي حديث كل الجنين في بطن الناقة قط
عن جابر حديث كل باسم الله ثقة بالله وتوكلا على الله ع حب ك
عن جابر وسببه كما في ابن ماجه عن جابر بن عبد الله قال اخذ رسول الله صلعم بيد
مجذوم فادخلها معه في القصعة ثم قال كل فذكره قلت وسيأتي لا تديموا النظر الى
المجذومين وورد فر من المجذوم فرارك من الاسد قال الدميري قال الموفق عبد
اللطيف البغدادي احاديث هذا الباب مع قوله صلعم لا عدوى ولا طيرة ولا يورد
ممرض على مصح ظاهرها التعارض لانه نهى عن ادامة النظر الى المجذومين وارسل اليه
فبايعه ورده لئلا يلقاه ثم قال والجواب انه صلعم خاطب بكل منها على انفراده
في حال يليق به فبعض الناس يكون قوي الايمان ثابت الجنان فيخاطبه بطريق
التوكل وبعضهم لا يقوى على ذلك فيخاطبه بالاحتياط والاخذ بالتحفظ وكذلك
هو صلعم يفعل الحالتين معا تارة بما فيه من البشرية وتارة بما يغلب عليه من القدسية
الالهية ليتأسى به في ذلك ويكون لكل طبقة من الناس حجة بحسب حالهم وعلى
ما يليق بهم ويمكن منهم انتهى وسيأتي فيه مزيد في لا عدوى ولا طيرة حديث
كل فلعمري لمن اكل برقية باطل لقد اكلت برقية حق حم د ك عن عم
خارجة وسببه كما في ابي داود عن خارجة بن الصلت التميمي عن عمه قال اقبلنا من عند
رسول الله صلعم فاتينا على حي من العرب فقالوا انبئنا انكم جئتم من عند هذا الرجل
بخير فهل عندكم من دواء او رقية فان عندنا معتوها في القيود فقال فقلنا نعم قال
فجاءوا بمعتوه في القيود قال فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة ايام غدوة وعشية
اجمع بزاقي ثم اتفل فكانما انشط من عقال قال فاعطوني جعلا فقلت لا حتى
اسال رسول الله صلعم فقال كل فذكره حديث كل ما اصميت ودع
ما انميت طب عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن قوله كل ما اصميت قال في
النهاية الاصماء ان تقتل الصيد مكانه ومعناه سرعة ازهاق الروح من قولهم
للمسرع صميان والانماء ان تصيب اصابة غير قاتلة في الحال يقال انميت الرمية ونمت
بنفسها ومعناه اذا صدت بكلب او سهم او غيرهما فمات وانت تراه غير غائب
عنك فكل منه وما اصبته ثم غاب عنك فمات بعد ذلك فدعه فانك لا تدري امات
بصيدك ام بعارض آخر انتهى وقال في المصباح صمى الصيد يصمي صميا من باب رمى مات
وانت تراه ويتعدى بالالف فيقال اصميته اذا قتلته بين يديك وانت تراه
وفي الحديث كل ما اصميت ودع ما انميت قال الازهري معناه ان يأخذ الكلب

صيد أبقيتك وسبيل دمه فتحقه وقد قتلته فهذا يؤكل والمعنى كل ما قتله كلبك
وانت تراه واقتصر الازهري في التفسير على الكلاب على وجه التمثيل والسهم ملحق به والحديث
عام فيهما ولفظ الجوهري اصميت الصيد اذا رميته فقتلته وانت تراه انتهى ثم قال وانمى
الصيد ينمي من باب رمى فغاب عنك ومات بحيث لا تراه ويتعدى بالالف فيقال انميته
وتقدم قوله صلعم كل ما اصميت ودع ما انميت اي لا تأكل ما مات بحيث لا تراه لانك
لا تدري أهل مات بسهمك وكلبك او بغير ذلك وعليه قول امرئ القيس فهو لا ينمي رميته
ماله لا عد من نفره تعجب من ضعفه بلفظ الدعاء ومعنى البيت اذا رمى لا يخطئ ومنهم
من يقول ترى رميته باسناد الفعل اليها ومنهم من يقول لا ينمى رميته انتهى حديث
كل ما طفى على البحر ابن مردويه عن انس قال في المصباح طفى الشئ فوق الماء
طفوا من باب قال وطفوا على فعول اذا علا ولم يرسب ومنه السمك الطافي
وهو الذي يموت في الماء ثم يعلو فوق وجهه حديث كل ما فرى الاوداج ما لم يكن
قرض سن او حز ظفر طب عن ابي امامة قال في النهاية واصل الفري القطع يقال
فريت الشئ افريه اذا شققته وقطعته للاصلاح فهو مفري ومنه حديث ابن
عباس والذبيحة بالعود كلما افرى الاوداج غير مثرد اي ما شقها وقطعها حتى
يخرج ما فيها من الدم انتهى حديث كل ما ردت عليك قوسك حم عن عقبة
بن عامر وحذيفة بن اليمان حم د عن ابن عمرو عن ابي ثعلبة الخشني وبجانبه علامة
الصحة قلت واوله وسببه كما في ابي داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
ان اعرابيا يقال له ابو ثعلبة قال يا رسول الله ان لي كلابا مكلبة فافتني في صيدها
فقال النبي صلعم ان كان لك كلاب مكلبة فكل مما امسكن عليك ذكيا او غير ذكي
قلت وان اكل منه قال وان اكل منه قال افتني في قوسي قال كل ما ردت عليك
قوسك قال ذكيا وغير ذكي قال وان تغيب عني قال وان تغيب عنك ما لم
يصل او تجد فيه اثرا غير سهمك قال افتني في آنية المجوس اذا اضطررنا اليها قال اغسلها
وكل فيها انتهى قوله كلاب مكلبة قال شيخنا بفتح اللام هي المسلطة على الصيد
المعودة بالاصطياد التي قد ضريت به قوله ذكي وغير ذكي قال شيخنا قال
الخطابي يحتمل وجهين احدهما ان يكون اراد بالذكي ما جرحه الكلاب بسنه او مخالبه
فسال دمه وغير الذكي ما لم يجرحه قوله ما لم يصل بتشديد اللام اي ينتن ويتغير
ريحه يقال صل اللحم واصل لغتان قال شيخنا قال الخطابي وهذا على معنى الاستحباب
دون التحريم لان تغير ريحه لا يحرم اكله ويحتمل ان يكون معناه بان يكون هامة
نهشته فتكون تغير الرائحة لما دب فيه من سمها فيسرع اليه الفساد
حديث كل مع صاحب البلاء تواضعا لربك وايمانا الطحاوي عن ابي
ذر حديث كلوا الزيت وادهنوا به فانه طيب مبارك ه ك
عن ابي هريرة حديث كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة ت
عن عمر حم ت ك عن ابي اسيد تقدم الكلام على معناه في ائتدموا بالزيت

حديث كلوا الزيت وادهنوا به فان فيه شفاء من سبعين داء منها
الجذام ابو نعيم في الطب عن ابي هريرة حديث كلوا التين فلو قلت ان فاكهة
نزلت من الجنة بلا عجم لقلت هي التين وانه يذهب بالبواسير ويذهب
بالنقرس ابن السني وابو نعيم فر عن ابي ذر قال شيخنا قال في الموجز الرطب من التين
حار قليلا ركب كثير المائية والغذاء اسرع الانحدار حلا الى المراد ما هو واليابس حار
لطيف وهو اغذى من جميع الفواكه والنضيج خير بتجربة من ان لا تضر والفج اكثر انفاخا
وفيه تليين بالغ وترطيب فلذلك قد تسكن الحرارة ويجمل ولبنه يجمد الذائب من
الدماء والالبان ويذيب الجامد منهما وهو يصلح اللون الفاسد بسبب الامراض
وينضج الدماميل نضجا ويعطش المحرورين ويسكن العطش الكائن من البلغم المالح
وينفع السعال المزمن ويدر البول ويفتح سدد الكبد والطحال ويعين على حسن
البول وينفع الكلى والمثانة وللاكل على الريق منفعة عظيمة في تفتيح مجاري الغذاء
خصوصا بالجوز واللوز وهو مع الاغذية الغليظة ردي جدا والجميز ردي للمعدة
قليل الغذاء انتهى حديث كلوا التمر على الريق فانه يقتل الدود ابو بكر
في الغيلانيات فر عن ابن عباس حديث كلوا البلح بالتمر كلوا الخلق بالجديد
فان الشيطان اذا رآه غضب وقال عاش ابن آدم حتى اكل الخلق بالجديد ن ه
ك عن عائشة قال في النهاية البلح هو اول ما يرطب من البسر انتهى وقال في
المصباح والبلح ثمر النخل ما دام اخضر قريبا الى الاستدارة الى ان يغلظ النوى وهو
كالحصرم من العنب واهل البصرة يسمونه الخلال الواحدة بلحة وخلالة فاذا اخذ
في الطول والتلون الى الحمرة والصفرة فهو بسر فاذا خلص لونه وتكامل ارطابه فهو
الزهو وقال في البسر البسر من ثمر النخل معروف قال ابن فارس البسر من كل شئ الغض
انتهى قال شيخنا قال في الهدي قال بعض اطباء الاسلام انما امر النبي صلعم باكل البلح بالتمر
ولم يامر باكل البسر مع التمر لان البلح بارد يابس والتمر حار رطب ففي اكل منهما اصلاح
للآخر وليس كذلك البسر مع التمر فان كل واحد منهما حار وان كانت حرارة التمر
اكثر ولا ينبغي من جهة الطب الجمع بين حارين او باردين قال وفي هذا الحديث التنبيه
على صحة اهل صناعة اهل الطب ومراعاة التدبير الذي يصلح في دفع كيفيات
الاغذية والادوية بعضها ببعض ومراعاة القانون الطبي الذي يحفظ به الصحة قال
والتمر حار في الثانية وهل هو رطب في الاولى او يابس فيها قولان وهو مقو للكبد ملين
للطبع يزيد في الباه ويبرئ من خشونة الحلق وهو من اكثر الثمار تغذية للبدن بما فيه
من الجوهر الحار الرطب واكله على الريق يقتل الدود فانه مع حرارته فيه قوة ترياقية
فاذا ادمن استعماله على الريق خفف مادة الدود واضعفه وقتله وهو فاكهة وغذاء
ودواء وحلوى وشراب انتهى حديث كلوا جميعا ولا تفرقوا فان
البركة مع الجماعة ه عن عمر بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في طعام الواحد
يكفي الاثنين وفي اجتمعوا على طعامكم والذي يظهر ان المعنى الذي في الثاني هو المراد ويؤيده

صحيح ابن ماجة فانه ذكر حديث الباب بعد حديث وحشي وهو اجتمعوا
حديث كلوا جميعا ولا تفرقوا فان طعام الواحد يكفي الاثنين
يكفي الثلاثة والاربعة تقدم معناه في طعام الواحد حديث كلوا
جميعا ولا تفرقوا فان البركة في الجماعة ابن عساكر في المواعظ عن عمر حديث
كلوا لحوم الاضاحي وادخروا حم ك عن ابي سعيد وقتادة بن النعمان
حديث كلوا في القصعة من جوانبها ولا تاكلوا من وسطها فان البركة
تنزل في وسطها حم هق عن ابن عباس والحديثان بعده تقدم معناهم في
حديث اذا وضع الطعام فخذوا من حافته حديث كلوا من جوانبها
وذروا ذروتها يبارك فيها د ه عن عبد الله بن بسر حديث
كلوا باسم الله من حواليها واعفوا راسها فان البركة تاتيها من فوقها ه عن
واثلة حديث كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا في غير
غير اسراف ولا مخيلة حم ن ه ك عن ابن عمرو قال الدميري السرف التبذير
في النفقة لغير حاجة او في غير طاعة الله وهو ضد التقتير قال تعالى والذين
اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما والمخيلة الكبر والعجب
يقال اختال فهو مختال ومنه الخيلاء وفي الحديث من الخيلاء ما يحبه الله يعني
في الصدقة وفي الحرب اما الصدقة بان تهزه اريحية السخاء فيعطيها طيبة
بها نفسه فلا يستكثر كثيرا ولا يعطي منها شيئا الا وهو مستقل واما الحرب
بان يتقدم فيها بنشاط وقوة جنان وقال اللطيف البغدادي هذا الحديث
جامع لفضائل تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير مصالح النفس والجسد والدنيا
والاخرة فان الاسراف في كل شيء يضر بالجسد ويضر بالمعيشة اذ فيه الاتلاف
ويضر بالنفس حيث كانت النفس تابعة للجسد في كثير من الاحوال والمخيلة
تضر بالنفس من الخيلاء وهي تضر بالنفس حيث يلبسها العجب ويضر بالاخرة
حيث تكسب الاثم ويضر بالدنيا حيث تكسب المقت من الناس فمن برئ
من الاسراف والخيلاء في تصرفاته وتدبيره وسياسته فقد برئ من العيوب
كلها او جلها حديث كلوا السفرجل فانه يجلي عن الفؤاد ويذهب
بطخاء الصدر ابن السني وابو نعيم عن جابر تقدم الكلام عليه في اكل السفرجل
حديث كلوا السفرجل على الريق فانه يذهب وغر الصدر ابن السني
وابو نعيم فر عن انس حديث كلوا السفرجل فانه يجم الفؤاد ويشجع
القلب ويحسن الولد فر عن عوف بن مالك حديث كما تكونوا
يولى عليكم فر عن ابي بكرة طب عن ابي اسحاق السبيعي مرسلا حديث
كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الابرار وهما
طريقان فايهما اخذتم ادركتم اليه ابن عساكر عن ابي ذر حديث
كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الابرار فاسلكوا

اي طريق شئتم فاي طريق سلكتم وردتم على اهله حل عن يزيد بن
مرثد مرسلا حديث كما لا ينفع مع الشرك شيء كذلك لا يضر
مع الايمان شيء خط عن عمر حل عن ابن عمرو حديث كما يضاعف
لنا الاجر كذلك يضاعف علينا البلاء ابن سعد عن عائشة حديث
كما تدين تدان عد عن ابن عمر حديث كم من اشعث اغبر ذي طمرين
لا يؤبه له لو اقسم على الله لابره منهم البراء بن مالك ت والضياء عن انس
حديث كم من ذي طمرين لا يؤبه له لو اقسم على الله لابره منهم عمار بن
ياسر ابن عساكر عن عائشة حديث كم من عذق مدلى لابي الدحداح
تمامه في الجنة في يونس عري وفي نسخة معرور فعقله رجل فجعل يتوقص به ونحن
نتبعه نسعى خلفه قال فقال رجل من القوم ان النبي صلعم قال كم من عذق معلق
او مدلى لابن الدحداح وقال شعبة لابي الدحداح قوله ثم اتى اي
النبي صلعم بفرس معرور فركبه بضم الميم وفتح الراء قال اهل اللغة اعروريت
الفرس اذا ركبته عريانا فهو معرورى قال ولم يات افعوعل معدى الا
هذا واحلوليت الشيء قوله فركبه حتى انصرف من جنازة ابن الدحداح
كما في رواية فيه اباحة الركوب في الرجوع من الجنازة وانما يكره الركوب في الذهاب
معها قاله النووي وابن الدحداح بدالين وحائين مهملات ويقال ابو الدحداح
ويقال ابو الدحداحة قال ابن عبد البر لا يعرف اسمه رضي الله تعالى عنه قوله
ونحن نتبعه نسعى خلفه وفي رواية فيه اباحة ونحن نمشي حوله فيه جواز مشي الجماعة
حول كبيرهم وانه لا كراهة فيه في حقه ولا في حقهم اذا لم يكن فيه مفسدة وانما
كره ذلك اذا حصل فيه انتهاك للتابعين وخيف اعجاب ونحوه في حق
التابع او نحو ذلك من المفاسد قوله فعقله رجل فركبه معناه امسكه
له وحبسه وفيه اباحة ذلك وانه لا باس بخدمة التابع متبوعه برضاه قوله
فجعل يتوقص به اي يتوثب به قوله كم من عذق معلق العذق هنا بكسر
العين المهملة وهو الغصن من النخلة واما العذق بفتحها فهو النخلة بكمالها
وليس مرادا هنا قاله النووي قوله كم من عذق الى اخره قال النووي
قالوا سبب ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال النبي صلعم اعطه
اياها ولك بها عذق في الجنة فقال لا فسمع بذلك ابو الدحداح فاشتراها
من ابي لبابة بحديقة له ثم قال للنبي صلعم الي بها عذق في الجنة ان اعطيتها
اليتيم قال نعم فقال النبي صلعم كم من عذق فذكره حديث كم من
جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول يا رب هذا اغلق بابه دوني فمنع معروفه
خد عن ابن عمر حديث كم من عاقل عقل عن الله امره وهو حقير
عند الناس ذميم المنظر ينجو غدا وكم من ظريف اللسان جميل المنظر
عظيم الشان هالك غدا يوم القيامة هب عن ابن عمر

قوله في الجنة
كما في مسلم عن جابر بن سمرة رضي الله عنه
الدحداح مع
رر
مسلم عن جابر بن سمرة قال صلى النبي صلعم
على ابن الدحداح

حديث كم ممن اصابه السلاح ليس بشهيد ولا حميد وكم ممن قد مات على فراشه حتف انفه عند الله صديق شهيد حل عن ابي ذر حديث كم من حوراء عيناء ما كان مهرها الا قبضة من حنطة او مثلها من تمر عق عن ابن عمر قوله العيناء الواسعة العين حديث كم من مستقبل يوما لا يستكمله ومنتظر غدا لا يبلغه فر عن ابن عمر حديث كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا آسية امراة فرعون ومريم بنت عمران وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حم ق ت ه عن ابي موسى قوله كمل بتثليث الميم قوله كفضل الثريد على الطعام قال العلماء معناه ان الثريد من كل الطعام افضل من المرق والمراد بفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساغه والالتذاذ به وتيسر تناوله وتمكن الانسان من اخذه كفايته منه وغير ذلك والمراد بالطعام المتخذ من اللحم والثريد معا ولكن كان اصله فتيت الخبز في مرق اللحم وظاهره ان فضل الثريد على الطعام كان في زمنهم لانهم قلما كانوا يجدون الطبيخ واما في زماننا فثم اطعمة فاخرة الا الثريد فيها فلا يقال ان مجرد اللحم مع الخبز الفتيت افضل منها او لانه افضل طعام العرب ولا يكون غالبا الا باللحم واللحم سيد طعام الدنيا والآخرة كما في حديث وهذا لا تصريح فيه بافضلية عائشة على غيرها لان فضل الثريد على غيره من الطعام انما هو لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة الاساغة وكان اجل اطعمتهم يومئذ وكل هذه الخصال لا تستلزم الافضلية له من كل جهة فقد يكون مفضولا بالنسبة لغيره من جهات اخرى حديث كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل خ عن ابن عمر زاد حم ت ه وعد نفسك كانك من اهل القبور واوله كما في البخاري عن عبد الله بن عمر قال اخذ رسول الله صلعم بمنكبي فقال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وكان ابن عمر يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك انتهى قوله اخذ رسول الله صلعم بمنكبي قال في الفتح فيه تعيين ما ابهم وفي رواية ليث عند الترمذي اخذ ببعض جسدي والمنكب مجمع العضد والكتف وضبط في بعض الاصول بالتثنية قوله كن في الدنيا الى آخره قال في الفتح زاد عنده في روايته عن ابن عمر اعبد الله كانك تراه وكن في الدنيا الحديث وزاد ليث في روايته وعد نفسك من اهل القبور قال الطيبي ليست له مسكن ياويه ولا سكن يسكنه ثم ترقى واضرب عنه الى عابر السبيل لان الغريب قد يسكن في بلد الغربة بخلاف عابر السبيل القاصد لبلد شاسع وبينهما اودية مردية ومفاوز مهلكة وقطاع طريق فان من شانه ان لا يقيم لحظة ولا يسكن لمحة ومن ثم عقبه بقوله اذا امسيت فلا تنتظر الصباح الى آخره وبقوله وعد نفسك من اهل القبور والمعنى استمر سائرا ولا تفتر فانك ان قصرت

انقطعت

انقطعت وهلكت في تلك الاودية وهذا معنى المشبه به واما المشبه فهو قوله وخذ من صحتك لمرضك اي ان العمر لا يخلو عن صحة ومرض فاذا كنت صحيحا فسر سير القصد وزد عليه بقدر قوتك ما دامت فيك قوة بحيث يكون ما بك من تلك الزيادة قائما مقام ما لعله يفوت حالة المرض والضعف وقال ابن بطال لما كان الغريب قليل الانبساط الى الناس بل هو مستوحش منهم اذ لا يكاد يمر بمن يعرفه يانس به فهو ذليل في نفسه خائف وكذلك عابر السبيل لا ينفذ في سفره الا بقوته عليه وتخفيفه من الاثقال غير متشبث بما يمنعه من قطع سفره معه زاده وراحلته يبلغانه الى بغيته من قصده شبهه بهما وفي ذلك اشارة الى ايثار الزهد في الدنيا واخذ البلغة منها والكفاف فكما لا يحتاج المسافر الى اكثر مما يبلغه الى غاية سفره فكذلك لا يحتاج المؤمن في الدنيا الى اكثر مما يبلغه المحل وقال غيره هذا الحديث اصل في الحث على الفراغ عن الدنيا والزهد فيها والاحتقار لها والقناعة فيها بالبلغة وقال النووي معنى الحديث لا تركن الى الدنيا ولا تتخذها وطنا ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه وقال غيره عابر السبيل هو المار على الطريق طالبا وطنه والمرء في الدنيا كعبد ارسله سيده في حاجة الى غير بلده فشانه ان يبادر بفعل ما ارسل فيه ثم يعود الى وطنه ولا يتعلق بشيء غير ما هو فيه وقال غيره المراد ان ينزل المؤمن نفسه في الدنيا منزلة الغريب فلا يعلق قلبه بشيء من بلد الغربة بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع اليه ويجعل اقامته في الدنيا ليقضي حاجته وجهازه للرجوع الى وطنه وهذا شان الغريب او يكون كالمسافر لا يستقر في مكان بعينه بل هو دائم السير الى بلد الاقامة واستشكل عطف عابر السبيل على الغريب وقد تقدم جواب الطيبي واجاب الكرماني بانه من عطف العام على الخاص وفيه نوع من الترقي لان تعلقاته اقل من تعلقات الغريب المقيم قوله وكان ابن عمر يقول في رواية ليث وكان ابن عمر يقول لي اذا اصبحت الحديث قوله وخذ من صحتك اي من زمن صحتك لمرضك وفي رواية ليث لسقمك والمعنى اشتغل في الصحة بالطاعة بحيث لو حصل تقصير في المرض يجبر بذلك قوله ومن حياتك لموتك وفي رواية ليث قبل موتك وزاد فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا اي هل يقال له سعيد او شقي ولم يرد اسمه الخاص به فانه لا يتغير وقيل المراد هل هو حي او ميت قال بعض العلماء كلام ابن عمر منتزع من الحديث المرفوع وهو متضمن لنهاية قصر الامل وان العاقل لا ينبغي له اذا امسى لا ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر المساء بل يظن ان اجله مدركه قبل ذلك قال وقوله وخذ من صحتك الى آخره اي عمل ما يبقى نفعه بعد موتك وبادر ايام صحتك بالعمل الصالح فان المرض قد يطرا فيمنع من العمل فيخشى على من فرط في ذلك ان يصل

الى المعاد بغير زاد ولا يعارض ذلك الحديث الماضي اذا مرض العبد او سافر كتب
له ما يعمل صحيحا ومقيما لانه ورد في حق من يعمل والتحذير الذي في حديث ابن عمر في حق
من لم يعمل شيئا فانه اذا مرض يندم على ترك العمل وعجز لمرضه عن العمل فلا يفيده الندم
وفي الحديث مس المعلم اعضاء المتعلم عند التعليم والموعوظ عند الموعظة وذلك
للتأنيس والتنبيه ولا يفعل ذلك غالبا الا بمن يميل اليه وفيه مخاطبة الواحد وارادة
الجميع وحض النبي صلعم على ايصال الخير لامته والحض على ترك الدنيا والاقتصار
على ما لا بد منه انتهى ملخصا من الفتح **حديث** كن ورعا تكن اعبد
الناس وكن قنعا تكن اشكر الناس واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا
واحسن جوار من جاورت تكن مسلما واقل الضحك فان كثرة الضحك تميت
القلب **هب** عن ابي هريرة تقدم الكلام في ذم افراطه وعلى القناعة في عليك
بالقناعة **حديث** كنت اول الناس في الخلق وآخرهم في البعث ابن سعد
عن قتادة مرسلا وروى ابو سهل الجوزقاني في تاريخه وابن ابي حاتم في تفسيره
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم كنت اول الانبياء خلقا وآخرهم بعثا
وروى ابو سعيد النيسابوري في الشرف وابن الجوزي في الوفاء عن كعب
الاحبار قال لما اراد الله تعالى ان يخلق محمدا صلعم امر جبريل ان يأتيه بالطينة
التي هي قلب الارض وبهاؤها ونورها فهبط جبريل في ملائكة الفردوس
وملائكة الرفيع الاعلى فقبض قبضة رسول الله صلعم من موضع قبره الشريف وهي
بيضاء منيرة فعجنت بماء التسنيم في معين انهار الجنة حتى صارت كالدرة لها
شعاع عظيم ثم طافت بها الملائكة حول العرش والكرسي والسموات والارض
فعرفت الملائكة محمدا صلعم قبل ان تعرف آدم ابا البشر ثم كان نور محمد صلعم
يرى في غرة جبهة آدم وقيل له يا آدم هذا سيد ولدك من المرسلين فلما حملت
حوا بشيث انتقل النور عن آدم الى حوا وكانت تلد في كل بطن ولدين
الا شيثا فانها ولدته وحده كرامة لمحمد صلعم ثم لم يزل النور ينتقل من طاهر الى طاهر
الى ان ولد صلعم وفي كتاب الاحكام لابن القطان مما روى علي بن الحسين عن ابيه
عن جده مرفوعا كنت نورا بين يدي ربي عز وجل قبل ان يخلق آدم باربعة عشر
الف عام وروى الحافظ ابن ابي عمر العدني شيخ مسلم في مسنده عن ابن عباس ان
قريشا اي المستقرة بالاسلام كانت نورا بين يدي الله عز وجل قبل ان يخلق
آدم بالفي عام يسبح ذلك النور وتسبح الملائكة بتسبيحه قال ابن القطان فيجتمع
من هذا مع ما في حديث علي ان النور النبوي صلعم جسم بعد خلقه باثني عشر الف
عام وزيد فيه سائر قريش وانطق بالتسبيح انتهى وقد اشار الى ذلك العباس بما
رواه عن الطبراني انه قال يا رسول الله اريد ان امتدحك فقال له رسول الله صلعم
قل لا يفضض الله فاك فقال • من قبلها طبت في الظلال وفي • مستودع حيث
يخصف الورق • ثم هبطت البلاد لا بشر • انت ولا مضغة ولا علق •

بل نطفة

بل نطفة تركب السفين وقد • الجم نسرا واهله الغرق • وردت نار
الخليل مكتتما • تجول فيها وليس تحترق • تنقل من صالب الى رحم • اذا
مضى عالم بدا طبق • حتى احتوى بيتك المهيمن من • خندف علياء تحتها
النطق • وانت لما ولدت اشرقت الا • رض وضاءت بنورك
الافق • ونحن في ذلك الضياء وفي • النور وسبل الرشاد نخترق •
قال صاحبنا الشيخ العلامة محمد بن يوسف الدمشقي رحمه الله في سيرته قال
الغزالي في كتاب النفخ والتسوية في قوله صلعم كنت اول النبيين خلقا ان
المراد بالخلق هنا التقدير دون الايجاد فانه قبل ان ولدته امه لم يكن موجودا
ولكن الغايات والكمالات سابقة في التقدير لاحقة في الوجود وبسط الكلام
على ذلك ورده عليه السبكي فقال لم يصب من فسر قوله صلعم كنت نبيا وآدم
بين الروح والجسد بانه سيصير نبيا لان علم الله محيط بجميع الاشياء ووصف النبي
صلعم بالنبوة في ذلك الوقت ينبغي ان يفهم منه انه امر ثابت له في ذلك الوقت
ولو كان المراد بذلك مجرد العلم بما سيصير اليه في المستقبل لم يكن له خصوصية
بانه نبي وآدم بين الروح والجسد لان جميع الانبياء يعلم الله نبوتهم في ذلك
الوقت وقبله فلا بد من خصوصية للنبي صلعم لاجلها اخبر امته بخبر اعلاما لامته
ليعرفوا قدره عند الله تع ثم قال فان قلت النبوة وصف لا بد ان يكون
الموصوف به موجودا وانما يكون بعد بلوغ اربعين سنة فكيف يوصف به
قبل وجوده وقبل ارساله وان صح ذلك فغيره كذلك قلت قد جاء ان الله
خلق الارواح قبل الاجساد فقد تكون الاشارة بقوله كنت نبيا الى روحه الشريفة
او الى حقيقة من الحقائق تقصر عقولنا عن معرفتها وانما يعلمها خالقها ومن امده
الله بنور الهي ثم ان تلك الحقائق يؤتي الله كل حقيقة منها ما يشاء في الوقت الذي
يشاء فحقيقة النبي صلعم قد تكون من قبل خلق آدم آتاها الله ذلك الوصف بان يكون
خلقها متهيئة لذلك وافاضه عليها من ذلك الوقت فصار نبيا وكتب اسمه
على العرش واخبر عنه بالرسالة ليعلم ملائكته وغيرهم كرامته عنده فحقيقته موجودة
من ذلك الوقت وان تأخر جسده الشريف المتصف بها واتصاف حقيقته
بالاوصاف الشريفة المضافة عليه من الحضرة الالهية وانما يتأخر البعث والتبليغ وكل
ما له من جهة الله ومن جهة تأهل ذاته الشريفة به وحقيقته معجل لا تأخر فيه وكذا
استنباؤه وايتاؤه الكتاب والحكم والنبوة وانما المتأخر تكونه وتنقله
الى ان ظهر صلعم انتهى ملخصا واثر كعب الاحبار يؤيده ما قاله وقال بعض العارفين
لما خلق الله الارواح المدبرة للاجسام عند وجود حركة الفلك اول ما خلق الزمان
بحركته كان اول ما خلق روح محمد صلعم ثم صدرت الارواح عن الحركات
الفلكية وكان لها وجود في عالم الغيب دون عالم الشهادة واعلمه بنبوته وآدم
لم يكن الا كما قال بين الروح والجسد فانقضى قوله كنت نبيا وآدم بين الروح

والحد انه يكون حقيقة فانه لا يكون العدم بين امرين موجودين لا لحضارة والمعدوم
لا يوصف بالمصرة شئ ثم انتهى الزمان الى وجود جسمه وارتباط الروح به فظهر
سيدنا محمد صلعم بعينه جسما وروحا فكان له الحكم اولا باطنا في جميع ما ظهر
من الشرايع على ايدي الانبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم ثم صار له
الحكم ظاهرا فنسخ كل شرع وان كان الشرع واحدا وهو صاحب الشرع فانه
قال كنت نبيا ما قال كنت انسانا ولا كنت موجودا وليست النبوة الا بالشرع
المقرر عند الله تعالى فاخبر انه صاحب النبوة قبل وجود الانبياء في الدنيا انتهى
تنبيه ما اشتهر على الالسنة بلفظ كنت نبيا وآدم بين الماء والطين
فقال ابن تيمية والزركشي وغيرهم من الحفاظ لا اصل له وكذا كنت نبيا ولا آدم
ولا طين فائدة في شرح غريب ابيات العباس التسنيم هو ارفع شراب
الجنة وضياء مشعشع اي منتشر وقوله من قبلها الضمير فيه اما للدنيا او للنبوة
او للولادة الظلال جمع ظل والمراد به هنا ظل الجنة واعترض بان الظل انما يكون
للشمس وهي مفقودة في الجنة واجيب بانه على نوع المعهود في الدنيا خاطبا
بما يعرفونه حيث يخصف الورق اشارة الى قوله عز وجل وطفقا يخصفان عليهما
من ورق الجنة واشارة الى كونه في صلب آدم كما كان نطفة في صلب سام بن
نوح وهو في السفينة حتى اغرق الله نسرا مستودع بفتح الدال المهملة والمضغة
قطعة لحم قدر ما يمضغ في الفم والعلق جمع علقة وهي قطعة من دم غليظ وانما
اجمع العلوق هنا لاجل القافية او للتعظيم والسفين جمع سفينة كما في الصحاح
ونسرا هو المذكور في سورة نوح وتنقل بضم المثناة الفوقية اوله ومن صالب
اي صلب واذا مضى عالم بفتح اللام وبدا طبق بترك الهمزة اي ظهر والطبق بفتح
الطاء والموحدة والمعنى اذا مضى قرن بدا قرن وقيل للقرن طبق لانه طبق
الارض ويطلق الطبق ايضا على الجماعة من الناس وخندف بكسر الخاء المعجمة
وسكون النون وكسر الدال المهملة بعدها فاء من الخندفة وهي في الاصل مشية
كالهرولة ثم سمي به ليلى امراة الياس بن مضر والنطق بضم النون والطاء المهملة
جمع نطاق وحبال تشد بعضها فوق بعض يشد بها اوساط الناس يعني انه صلعم
مرتفع ومتوسط في عشيرته صلعم حتى جعلهم تحته بمنزلة اوساط الجبال والمراد ببيته
شرفه اي حوى شرفك الشاهد بفضلك على كل مكان من بيت خندف
والافق بضم الهمزة والفاء وسكون الفاء ايضا وهو الناحية وسبل
الرشاد طرقه وهو مجرور عطفا على ما قبله حديث كنت نبيا وآدم
بين الروح والجسد ابن سعد حل عن ميسرة الفجر ابن سعد عن ابن ابي الجدعاء
طب عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في الذي قبله حديث
كنت من اقل الناس في الجماع حتى انزل الله علي الكفيت فما اريده من
ساعة الا وجدته وهو قدر فيها لحم ابن سعد عن محمد بن ابراهيم مرسلا وعن

صح

صالح بن كيسان مرسلا حديث كنت نهيتكم عن الاشربة الا في ظروف
الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا م عن بريدة قال النووي في
رواية نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا
وفي رواية نهيتكم عن الظروف وان الظروف او ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه
وكل مسكر حرام وفي رواية كنت نهيتكم عن الاشربة في ظروف الادم فاشربوا
في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا قال القاضي هذه الرواية الثالثة اي وهي
حديث الباب فيه تغيير من بعض الرواة وصوابه كنت نهيتكم عن الاشربة الا في
ظروف الادم فحذف لفظة الا التي للاستثناء ولا بد منها قال والرواية الاولى
فيها تغيير ايضا وصوابها فاشربوا في الاوعية كلها لان الاسقية وظروف الادم
لم تزل مباحة مأذونا فيها وانما نهى عن غيرها من الاوعية كما قال في رواية كنت
نهيتكم عن الانتباذ الا في سقاء فلي ضن ان صواب الروايتين كنت نهيتكم
عن الانتباذ الا في سقاء فانتبذوا واشربوا في كل وعاء وما سوى هذا تغيير
من الرواة والله تعالى اعلم انتهى قلت وورد النهي عن الانتباذ في الزفت والدباء
والحنتم والنقير وهو منسوخ عندنا وعند جماهير العلماء وانه اليوم حلال ما لم يصر
مسكرا ومختصر القول فيه كما قال النووي انه كان الانتباذ في هذه الاوعية
منهيا عنه في اول الاسلام خوفا من ان يصير مسكرا فيها ولا يعلم به لكثافتها فتتلف
ماليته وربما شربه الانسان ظانا انه لم يصر مسكرا فيصير شاربا للمسكر وكان العهد
باباحة المسكر قريبا فلما طال الزمان واشتهر تحريم المسكرات وتقرر ذلك في نفوسهم
نسخ ذلك وابيح لهم الانتباذ في كل وعاء بشرط ان لا يشربوا مسكرا وهذا صريح
قوله صلعم في حديث بريدة كنت نهيتكم عن الانتباذ الا في سقاء فاشربوا في كل
وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا انتهى حديث كنت نهيتكم عن الاوعية
فانتبذوا واجتنبوا كل مسكر ه عن بريدة حديث كنت نهيتكم
عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث ليتسع ذو الطول على من لا طول له فكلوا
ما بدا لكم واطعموا وادخروا ت عن بريدة وروى ابن ماجه عن عائشة
قالت انما نهى رسول الله صلعم عن لحوم الاضاحي لجهد الناس ثم رخص فيها وروى
النسائي عن عائشة ايضا قالت دف دافة من اهل البادية حضرة الاضحى
فقال رسول الله صلعم كلوا وادخروا ثلاثا فلما كان بعد ذلك قالوا يا رسول
الله ان الناس كانوا ينتفعون من ضحاياهم يجملون منها الودك ويتخذون
منها الاسقية قال وما ذاك قال الذي نهيت عن امساك لحوم الاضاحي قال
انما نهيت للدافة التي دفت كلوا وادخروا وتصدقوا انتهى قوله
ليتسع ذو الطول اي ليوسع اصحاب الغنى على الفقراء قوله دفت دافة
بالدال المهملة والفاء وهي قوم من الاعراب يريد المصر قوله حضرة الاضحى
بتثليث الحاء المهملة قوله انما نهيت للدافة التي دفت يريد انهم قوم

قدموا المدينة عند الاضحى فنهاهم عن ادخار لحوم الاضاحي ليفرقوها ويتصدقوا
بها فينتفع اولئك القادمون بها **شرح احاديث هذا الباب** قال الدميري
ان عمر وعليا وابن عمر كانوا يرون بقاء حكم النهي عن ادخار لحوم الاضاحي
فوق ثلاث وان ذلك ليس بمنسوخ ولا مخصوصا بوقت ولا بقوم وكانهم لم يبلغهم
شيء من الاحاديث الدالة على نسخ المنع او على ان ذلك لعلة الدافة التي دفت
عليهم وانما لم يبلغهم بذلك الاحاديث الرافعة لانها اخبار احاد لا متواترة
وما كان كذلك صح ان يبلغ بعض الناس دون بعض فلذلك قال القاضي عياض
اختلف العلماء في الاخذ بهذه الاحاديث فقال قوم بحرم امساك لحوم الضحايا
والاكل منها بعد ثلاث وان حكم التحريم باق كما قاله علي وابن عمر وقال جماهير العلماء
يباح الاكل والامساك بعد الثلاث والنهي منسوخ بهذه الاحاديث المصرحة بالنهي
لا سيما حديث بريدة وهذا من نسخ السنة بالسنة وقال بعضهم ليس هو نسخا بل كان
التحريم لعلة فلما زالت زال الحكم لحديث سلمة وعائشة وقيل كان النهي الاول للكراهة
قال هؤلاء والكراهة باقية الى اليوم ولكن لا يحرم قالوا ولو وقع مثل تلك العلة
اليوم فدفت دافة وواساهم الناس وحملوا على هذا مذهب علي وابن عمر
والصحيح نسخ النهي مطلقا وانه لم يبق تحريم ولا كراهة فيباح اليوم الادخار فوق
ثلاث والاكل متى شاء لصريح حديث بريدة وغيره **تتمة** بعد ثلاث قال القاضي
يحتمل ان يكون ابتداء الثلاث من يوم ذبحها ويحتمل ان يكون من يوم النحر وان
تاخر ذبحها الى ايام التشريق قال وهذا اظهر قال النووي وقوله صلعم انما نهيتكم
من اجل الدافة فكلوا وتصدقوا وادخروا هذا تصريح بزوال النهي عن ادخارها
فوق ثلاث وفيه الامر بالصدقة منها والامر بالاكل منها فاما الصدقة منها اذا
كانت اضحية تطوع فواجبة بما يقع عليه الاسم ويستحب ان يكون بمعظمها واما الاكل
منها فيستحب ولا يجب هي مندوبة للمقيم والمسافر قال جماهير العلماء وقال النخعي
وابو حنيفة لا اضحية على المسافر قال ابن المنذر من اكل بعض الاضحية وتصدق
ببعضها هل يثاب على جميعها او على ما تصدق فقط فيه وجهان قال الرافعي ينبغي
ان يقال له ثواب التضحية بالجميع وثواب التصدق بالبعض قال النووي وهذا
هو الصواب الذي تشهد به الاحاديث والقواعد وممن جزم به تصريحا ابراهيم
المروزي **حديث** كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
فانها تزهد في الدنيا وتذكر الاخرة ه عن ابن مسعود **حديث**
كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها ترق القلب وتدمع العين
وتذكر الاخرة ولا تقولوا هجرا **ك** عن انس قال العلماء ينبغي لمن اراد علاج
قلبه وانقياده بسلاسل القهر الى طاعة ربه ان يكثر ذكر هادم اللذات ومفرق
الجماعات وموتم البنين والبنات ويواظب على مشاهدة المحتضرين وزيارة قبور
اموات المسلمين فهذه ثلاثة امور فينبغي لمن قسى قلبه ولزمه ذنبه ان يستعين

بها

بها على دوائه فان انتفع بالاكثار من ذكر الموت ولان قلبه فذلك والا شاهد
المحتضرين والاموات وزار القبور فليس الخبر كالمعاينة وتقدم الكلام
على معنى حديث الباب في زوروا القبور فانها تذكركم الاخرة **قوله**
ولا تقولوا هجرا قال في النهاية اي فحشا يقال اهجر في منطقه يهجر اهجارا اذا
افحش وكذا اذا اكثر الكلام فيما لا ينبغي والاسم الهجر بالضم وهجر يهجر هجرا
بالفتح اذا خلط في كلامه واذا هذى واختلف العلماء في دخول النساء
في قوله كنت نهيتكم عن زيارة القبور والمختار عند اصحابنا انهن لا يدخلن
في ضمير الرجال **حديث** كسر المجاذيف ... ابن الجوزي
عن انس **حديث** كونوا في الدنيا اضيافا واتخذوا المساجد
بيوتا وعودوا قلوبكم الرقة واكثروا التفكر والبكاء ولا تختلفن بكم الاهواء
تبنون ما لا تسكنون وتجمعون ما لا تاكلون وتاملون ما لا تدركون الحسن
بن سفيان **حل** عن الحكم بن عمير **حديث** كونوا للعلم رعاة ولا تكونوا
له رواة **حل** عن ابن مسعود **حديث** كلام ابن آدم كله عليه لا له الا
امرا بمعروف او نهيا عن منكر او ذكر الله عز وجل **ت ه ك هب** عن ام
حبيبة قال الدميري روى ابن ابي الدنيا عن علي بن الحسين عن حجاج بن نصر
عن حسن بن ابي جعفر قال سمعت ميمون بن سياه يقول ما تكلمت بكلمة منذ
عشرين سنة لم اتدبرها قبل ان اتكلم بها الا ندمت عليها الا ما كان من ذكر
الله عز وجل **حديث** كلمات اهل الاثم لا حول ولا قوة الا بالله
خط عن انس **حديث** كلامي لا ينسخ كلام الله وكلام الله
ينسخ كلامي وكلام الله ينسخ بعضه بعضا **عد قط** عن جابر **حديث**
كيف انتم اذا كنتم من دينكم في مثل القمر ليلة البدر لا يبصره منكم الا البصير
ابن عساكر عن ابي هريرة **حديث** كيف انتم اذا جارت عليكم الولاة
طب عن عبد الله بن بسر بجانبه علامة الحسن **حديث** كيف انتم
اذا نزل فيكم ابن مريم وامامكم منكم **ق** عن ابي هريرة قال في الفتح ابو ذر
الترمذي ثنا الجوري عن بعض المتقدمين قال معنى قوله وامامكم منكم يعني
انه يحكم بالقرآن لا بالانجيل وقال ابن التين معنى قوله وامامكم منكم ان الشريعة
المحمدية متصلة الى يوم القيامة وان في كل قرن طائفة من اهل العلم وهذا
والذي قبله لا يبين كون عيسى اذا نزل يكون اماما او ماموما وعلى تقدير ان
يكون عيسى اماما فمعناه انه يصير معكم بالجماعة في هذه الامة قال الطيبي المعنى
يؤمكم عيسى حال كونه في دينكم ويعكر عليه قوله في حديث آخر عند مسلم فيقال
له صل لنا فيقول لا ان بعضكم على بعض امراء تكرمة الله هذه الامة وقال ابن الجوزي
لو تقدم عيسى اماما لوقع في النفس اشكال ولقيل اتراه تقدم نائبا او مبتدئا
شرعا فصلى ماموما لئلا يتدنس بغبار الشبهة وجه قوله لا نبي بعدي وفي صلوة

عيسى عليه السلام خلف رجل من هذه الامة مع كونه في آخر الزمان وقرب
قيام الساعة دلالة للصحيح من الاقوال ان الارض لا تخلو عن قائم لله بحجة
والله تعالى اعلم **حديث** كيف انت يا عويمر اذا قيل لك يوم
القيامة اعلمت ام جهلت فان قلت علمت قيل لك فماذا عملت فيما علمت
وان قلت جهلت قيل لك فما كان عذرك فيما جهلت الا تعلمت ابن
عساكر عن ابي الدرداء **حديث** كيف بكم اذا كنتم من دينكم
كرؤية الهلال ابن عساكر عن ابي هريرة **حديث** كيف تقدس الله
امة لا يؤخذ من شديدهم لضعيفهم **ه حب** عن جابر قلت واوله
وسببه كما في ابن ماجه عن جابر قال لما رجعت الى رسول الله صلعم مهاجرة
البحر قال الا تحدثوني باعجب ما رأيتم بارض الحبشة قال فتية منهم يا رسول
الله بينا نحن جلوس مرت بنا عجوز من عجائز رهابينهم تحمل على رأسها قلة
من ماء فمرت بفتى منهم فجعل احدى يديه بين كتفيها ثم دفعها فخرت على ركبتيها
فانكسرت قلتها فلما ارتفعت التفتت اليه قالت سوف تعلم يا غدر اذا وضع الله
الكرسي وجمع الاولين والآخرين وتكلمت الايدي والارجل بما كانوا يكسبون
وسوف تعلم امري وامرك عنده غدا قال يقول رسول الله صلعم صدقت
صدقت كيف يقدس الله فذكره **قوله** اذا وضع الله الكرسي قال الدميري
اختلف الناس في الكرسي الذي وصفه الله بانه وسع السموات والارض فقال
ابن عباس كرسيه علمه ورجحه الطبري وقال غيره الكرسي مخلوق عظيم بين يدي
العرش كموضع القدمين من اسرة الملوك وقال الحسن البصري الكرسي مخلوق
عظيم بين يدي العرش والعرش اعظم منه وقد قال النبي صلعم ما السموات
السبع في الكرسي الا كحلقة ملقاة في فلاة وما الكرسي في العرش الا كحلقة من
حديد القيت في فلاة من الارض وهذه الآية منبئة عن عظيم مخلوقات
الله تعالى والمستفاد من ذلك عظيم قدرته **حديث** كيف تقدس الله
امة لا يأخذ ضعيفها حقه من قويها وهو غير متعتع **ع هق** عن بريدة
قوله وهو غير متعتع قال في النهاية بفتح التاء اي من غير ان يصيبه اذى
يقلقه ويزعجه يقال تعتعه فتتعتع **قوله** يقدس الله قال في النهاية لا قدست
امة لا يؤخذ لضعيفها من قويها اي لا طهرت **حديث** كيف وقد
قيل **خ** عن عقبة بن الحارث وسببه وتمامه كما في البخاري عن عقبة بن
الحارث انه تزوج ابنة لابي اهاب بن عزيز فاتته امرأة فقالت اني قد
ارضعت عقبة والتي تزوج بها فقال لها عقبة ما اعلم انك ارضعتني ولا اخبرتني
فركب الى رسول الله صلعم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلعم كيف فذكره
قوله انه تزوج ابنة اسمها غنية بفتح المعجمة وكسر النون بعدها ياء
تحتانية مشددة وكنيتها ام يحيى قال في الفتح ثم وجدت في النسائي ان اسمها

زينب فلعل غنية لقبها او كان اسمها فغير بزينب كما غير اسم غيرها وابو اهاب
بكسر الهمزة لا اعرف اسمه وهو مذكور في الصحابة وعزيز بفتح العين المهملة وكسر
الزاء وآخره زاء ايضا ومن قاله بضم اوله فقد صحف **قوله** فاتته امرأة
لم اقف على اسمها **قوله** ولا اخبرتني بكسر التاء المثناة اي قبل ذلك كانه
اتهمها **قوله** فركب اي من مكة لانها كانت دار اقامته وفي رواية فاتت
امة سوداء فقالت قد ارضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلعم فاعرض عني قال
فتنحيت فذكرت ذلك قال وكيف وقد زعمت انها قد ارضعتكما فنهاه وفي
رواية فقال وكيف وقد قيل دعها عنك واحتج بالحديث من قبل شهادة
المرضعة وحدها قال علي بن سعيد احمد سئل عن شهادة المرأة الواحدة
في الرضاع قال تجوز على حديث عقبة بن الحارث وهو قول الاوزاعي
ونقل عن عثمان وابن عباس والزهري والحسن واسحاق وروى عبد
الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب قال فرق عثمان بين ناس تناكحوا
بقول امرأة سوداء انها ارضعتهم قال ابن شهاب الناس يأخذون بذلك
من قول عثمان اليوم واختاره ابو عبيد الا انه قال ان شهدت المرضعة
معها اخرى وجب الحكم به واحتج بانه صلعم لم يلزم عقبة بفراق امرأته بل قال
دعها عنك وفي رواية انه صلعم كيف وقد زعمت فاشار الى ان ذلك
على التنزيه وذهب الجمهور الى انه لا يكفي في ذلك شهادة المرضعة لانها شهادة
على فعل نفسها وقد اخرج ابو عبيد من طريق عمر والمغيرة بن شعبة وعلي بن
ابي طالب وابن عباس انهم امتنعوا من التفرقة بين الزوجين بذلك
وقال عمر فرق بينهما ان جاءت بينة والا فخل بين الرجل وامرأته الا ان
يتنزها ولو فتح هذا الباب لم تشأ امرأة ان تفرق بين زوجين الا فعلت
وقال الشافعي يقبل مع ثلاث نسوة في ثبوت المحرمية دون ثبوت الاجرة لها
على ذلك وقال تقبل مع اخرى وعن احمد لا تقبل في الرضاع شهادة النساء
المتمحضات وعكسه الاصطخري من الشافعية واجاب من لم يقبل شهادة
المرأة وحدها بحمل النهي في قوله فنهاه عنها على التنزيه وبحمل الامر في قوله
دعها عنك على الارشاد وفي الحديث جواز اعراض المفتي ليتنبه المستفتي على ان
الحكم فيما سأله الكف عنه وجواز تكرار السؤال لمن لم يفهم المراد والسؤال
عن السبب المقتضي لرفع النكاح **قوله** ونكحت زوجا غيره اسم هذا الزوج
ظريب بضم المعجمة المثناة وفتح الراء وآخره موحدة مصغرا **حديث**
كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه **حم خ** عن المقداد بن معدي كرب **حم تخ ه**
عن عبد الله بن بسر **حم ه** عن ابي ايوب **طب** عن ابي الدرداء **حديث**
كيلوا طعامكم فان البركة في الطعام المكيل ابن النجار عن علي **قوله**
يبارك لكم فيه قال في الفتح قال ابن بطال الكيل مندوب اليه فيما ينفقه المرء

على عياله ومعنى الحديث أخرجوا بكيل معلوم يبلغكم الى المدة التي قدر لكم مع ما وضع الله من البركة في مد اهل المدينة بدعوته صلعم وقال ابن الجوزي يشبه ان تكون هذه البركة للتسمية عليه عند الكيل وقال المهلب ليس بين هذا الحديث وحديث عائشة كان عندي شطر شعير اكل منه حتى طال علي فكلته ففني معارضة لان معنى حديث عائشة انها كانت تخرج قوتها وهو شيء يسير بغير كيل فبورك لها فيه مع بركة النبي صلعم فلما كالته علمت المدة التي يبلغ اليها عند انقضائها انتهى وهو صرف ما يتبادر الى الذهن من معنى البركة وقد وقع في حديث عائشة المذكور عند ابن حبان فما زلنا ناكل منه حتى كالته الجارية فلم يلبث ان فني ولو لم تكله لرجوت ان يبقى اكثر وقال المحب الطبري لما امرت عائشة بكيل الطعام ناظرة الى مقتضى العادة غافلة عن طلب البركة في تلك الحالة ردت الى مقتضى العادة انتهى والذي يظهر لي ان حديث المقدام اي وهو حديث الباب محمول على الطعام الذي يشترى فالبركة تحصل فيه بالكيل لامتثال امر الشارع واذا لم يمتثل الامر فيه بالاكتيال نزعت البركة لشوم العصيان وحديث عائشة محمول على انها كالته للاختبار فلذلك دخله النقص وهو شبيه بقول ابي رافع لما قال له النبي صلعم في الثالثة ناولني الذراع قال وهل للشاة الا ذراعان فقال لو لم تقل هذا لناولتني ما دمت اطلب منك فخرج من شوم المعارضة انتزاع البركة ويشهد لما قلته حديث لا تحصي فيحصي الله عليك والحاصل ان الكيل بمجرده لا يحصل به البركة ما لم ينضم اليه امر آخر وهو امتثال الامر فيما يشرع فيه الكيل ولا تنزع البركة من المكيل بمجرد الكيل ما لم ينضم اليه امر آخر كالمعارضة والاختبار والله اعلم ويحتمل ان يكون معناه كيلوا طعامكم اي اذا ادخرتموه طالبين من الله البركة واثقين بالاجابة فكان من كاله بعد ذلك انما يكيله ليعرف مقداره فيكون ذلك شكا في الاجابة فيعاقب بسرعة نفاده قاله المحب الطبري ويحتمل ان تكون البركة التي تحصل بالكيل بسبب السلامة من سوء الظن بالخادم لانه اذا اخرج بغير حساب قد يفرغ ما يخرجه وهو لا يشعر فيتهم من يتولى امره بالاخذ منه وقد يكون بريئا فاذا كاله امن من ذلك وقيل ان في مسند البزار ان المراد بكيل الطعام تصغير الارغفة ولم اتحقق ذلك ولا خلافه انتهى ما في الفتح قلت وتقدم في قوتوا طعامكم انه صغر الارغفة وهو منقول عن الاوزاعي

المعرف

حديث الكافر يلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول ارحني ولو الى النار **خط** عن ابن مسعود **حديث** الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس **حم خ ت ن** عن ابن عمرو وتقدم شأن بعده بحاشيته على الصحيح وتقدم الكلام على معنى ذلك في اجتنبوا السبع الموبقات وعلى تعداد الكبائر بما لا مزيد عليه **حديث** الكبائر سبع الاشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وقذف المحصنة والفرار من الزحف

حرف الكاف المعرف من الزيادات

الكبائر الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين الا انبئكم باكبر الكبائر قول الزور **الكبائر** **حم ق ن** عن انس **الكبائر** تسع اعظمهن اشراك بالله وقتل النفس بغير حق واكل الربوا واكل مال اليتيم وقذف المحصنة والفرار يوم الزحف وعقوق الوالدين واستحلال البيت الحرام قبلتكم احياء وامواتا **د ل** عن عمير **الكلمة** الحكمة ضالة المؤمن حيث وجدها فهو احق بها **ح** في الصغائر عن ابي هريرة **الكمأة** من المن الذي انزل الله على بني اسرائيل وماؤها شفاء للعين **م ه** عن سعيد بن زيد

واكل الربوا واكل مال اليتيم والرجوع الى الاعرابية بعد الهجرة **طس** عن ابي سعيد **حديث** الكبائر الشرك بالله والاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله البزار عن ابن عباس **حديث** الكبائر الاشراك بالله وقذف المحصنة وقتل النفس المؤمنة والفرار يوم الزحف واكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والالحاد بالبيت قبلتكم احياء وامواتا **هق** عن ابن عمر **حديث** الكبر من بطر الحق وغمط الناس **د ك** عن ابي هريرة **قوله** من بطر الحق قال شيخنا قال الخطابي معناه ولكن الكبر كبر من بطر فاضمر كقوله تع ولكن البر من آمن بالله اي بر من آمن ويجوز ان يقدر المضاف في الاول اي ولكن ذا الكبر من بطر كما قيل بمثله في الآية وقد ذكره ابن الاثير في هذا الحديث مع قول الخطابي قال ابو حيان في البحر البر معنى من المعاني فلا يكون خبره الذوات الا مجازا فاما ان يجعل البر هو نفس من آمن على طريق المبالغة والمعنى ولكن البار واما ان يكون على حذف من الاول اي ولكن ذا البر قاله الزجاج او من الثاني اي بر من آمن وعلى هذا خرجه سيبويه قال في النهاية بطر الحق ان يجعل ما جعله الله حقا في توحيده وعبادته باطلا وقيل هو ان يتكبر على الحق فلا يقبله وغمط الناس بفتح الغين المعجمة والميم وكسرها وطاء مهملة وقد يقال غمص بالصاد المهملة اي احتقرهم واستخف بهم **حديث** الكبر الكبر **ق د** عن سهل بن ابي حثمة ورافع بن خديج **حديث** على بشير بن يسار زعم ان رجلا من الانصار يقال له سهل بن ابي حثمة اخبره ان نفرا من قومه انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا احدهم قتيلا وقالوا للذي وجد فيهم قتلتم صاحبنا قالوا ما قتلناه ولا علمنا له قاتلا فانطلقوا الى النبي صلعم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال الكبر الكبر فقال لهم تاتون بالبينة على من قتله فقالوا ما لنا بينة قال فتحلفون قالوا لا نرضى بايمان اليهود فكره رسول الله صلعم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة انتهى **قوله** عن بشير بالموحدة والمعجمة مصغر ابن يسار بتحتانية ومهملة خفيفة **قوله** زعم ان رجلا من الانصار يقال له سهل بن ابي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة واسم ابي حثمة عامر بن ساعدة بن عامر من بني حارثة بطن من الاوس **قوله** انطلقوا الى خيبر وفي رواية فانطلق الى خيبر فتفرقا فيحمل رواية الباب على انه كان معهما تابع لهما في رواية وهي يومئذ صلح والمراد ان ذلك وقع بعد فتحها فانها لما فتحت اقر النبي صلعم اهلها فيها ان يعملوا في المزارع بالشطر مما يخرج منها **قوله** فوجدوا احدهم قتيلا المقتول عبد الله بن سهل كما تقدم في حديث كثير **قوله** فانطلقوا الى رسول الله صلعم في رواية حماد فتكلموا في امر صاحبهم **قوله** فقال له الكبر الكبر بضم الكاف وسكون الموحدة وبالنصب فيهما على الاغراء في رواية فبدا عبد الرحمن يتكلم وكان اصغر القوم

وفي رواية وهو أحدث القوم وفي رواية فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر الكبر الاولى امر والاخرى كالاول وفي رواية قال يبدأ الاكبر قوله تأتون بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة لا في رواية يحيى ولا ابي قلابة للبينة ذكر وانما قال يحيى تحلفون وتستحقون قاتلكم او صاحبكم قال النووي قال القاضي حديث القسامة اصل من اصول الشرع وقاعدة من قواعد الاحكام وركن من اركان مصالح العباد وبه اخذ العلماء كافة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامصار الحجازيين والشاميين والكوفيين وغيرهم وان اختلفوا في كيفية الاخذ به وروي عن جماعة ابطال القسامة وانه لا حكم لها ولا عمل بها وممن قال بهذا سالم بن عبد الله ابن بر والحكم بن عيينة وقتادة وابن قلابة ومسلم بن خالد وابن علية والبخاري وغيرهم وعن عمر بن عبد العزيز روايتان كالمذهبين واختلف القائلون بها فيما اذا كان القتل عمدا هل يجب القصاص بها فقال معظم الحجازيين يجب وهو قول الزهري وربيعة وابي الزناد ومالك واصحابه والليث والاوزاعي واحمد واسحاق وابو ثور وداود وهو قول الشافعي في القديم وروي عن الزبير وعمر بن عبد العزيز وقال الكوفيون والشافعي في اصح قوليه لا يجب بها القصاص وانما تجب الدية وهو مروي عن الحسن البصري والشعبي والنخعي وعثمان البتي والحسن بن صالح وروي ايضا عن ابي بكر وعمر وابن عباس ومعاوية رضي الله عنهم واختلفوا في من يحلف في القسامة فقال مالك والشافعي والجمهور يحلف الورثة ويجب الحق بحلفهم خمسين يمينا واحتجوا بهذا الحديث الصحيح وفيه التصريح بالابتداء بالمدعي وهو ثابت من طرق كثيرة صحاح لا تندفع قال مالك الذي اجمعت عليه الائمة قديما وحديثا ان المدعين يبدؤون في القسامة ولان جنبة المدعي صارت قوية باللوث قال القاضي وضعف هؤلاء رواية من روى الابتداء بيمين المدعى عليهم قال اهل الحديث هذه الرواية وهم من الراوي لانه اسقط الابتداء بيمين المدعي ولم يذكر رد اليمين ولكن من روى الابتداء بالمدعين معه زيادة علم ورواياتها صحاح من طرق كثيرة مشهورة فوجب العمل بها ولا يعارضها رواية من نسي وقال كل من لم يوجب القصاص واقتصر على الدية يبدأ بيمين المدعى عليهم الا الشافعي واحمد فقالا بقول الجمهور انه يبدأ بيمين المدعي فان نكل ردت على المدعى عليهم واجمع العلماء على انه لا يجب قصاص ولا دية بمجرد الدعوى حتى تقترن بها شبهة تغلب الظن بالحكم بها واختلفوا في هذه الشبهة المعتبرة الموجبة للقسامة ولها سبع صور الاولى ان يقول المقتول في حياته دمي عند فلان وهو قتلني او ضربني وان لم يكن به اثر او فعل بي هذا من انفاذ مقاتلي او جرحني ويذكر

العمد

العمد فهذا موجب للقسامة عند مالك والليث وادعى مالك انه مما اجمع عليه الائمة قديما وحديثا قال القاضي ولم يقل بهذا من فقهاء الامصار غيرهما ولا روي عن غيرهما وخالف في ذلك العلماء كافة فلم ير احد غيرهما في هذا قسامة واحتج مالك في ذلك بقصة بقرة بني اسرائيل وقوله تعالى فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيي الله الموتى قال فحيي الرجل فاخبر بقاتله واحتج اصحاب مالك بان تلك حالة يطلب فيها غفلة الناس فلو شرطنا الشهادة وابطلنا قول المجروح ادى ذلك الى ابطال الدماء غالبا قالوا ولانها حالة يتحرى فيها المجروح الصدق ويتجنب الكذب والمعاصي ويتزود البر والتقوى فوجب قبول قوله واختلفت المالكية هل يكتفى في الشهادة على قوله بشاهد ام لا بد من اثنين والثانية اللوث من غير بينة على معاينة القتل وبهذا قال مالك والشافعي والليث ومن اللوث شهادة العدلين الرابعة يوجد المتهم عند المقتول وقريبا منه او آتيا من جهته ومعه آلة القتل وعليه اثره من لطخ دم وغيره وليس هناك سبع وغيره مما يمكن احالة القتل عليه او تفرق جماعة عن قتيل فهذا لوث موجب للقسامة عند مالك والشافعي الخامسة ان يقتتل طائفتان فيوجد بينهما قتيل ففيه القسامة عند مالك والشافعي واحمد واسحاق وعن مالك رواية انه لا قسامة بل فيه دية على الطائفة الاخرى ان كان من احدى الطائفتين وان كان من غيرهما فعلى الطائفتين ديته السادسة يوجد الميت في زحمة الناس قال الشافعي تثبت فيه القسامة وتجب بها الدية وقال مالك هو هدر وقال الثوري واسحاق تجب ديته في بيت المال وروي مثله عن عمر وعلي السابعة ان يوجد في محلة قوم او قبيلة في محلة طائفة لينسب اليهم قال الشافعي الا ان يكون في محلة اعدائه لا يخالطهم غيرهم فيكون كالقصة التي جرت بخيبر فحكم النبي صلعم بالقسامة لورثة القتيل لما كان بين الانصار وبين اليهود من العداوة ولم يكن هناك سواهم وعن احمد نحو قول الشافعي وقال ابو حنيفة والثوري ومعظم الكوفيين وجود القتيل في المحلة والقرية يوجب القسامة ولا تثبت القسامة عندهم في شيء من الصور السبع السابقة الا هنا لانها عندهم هي الصورة التي حكم النبي صلعم فيها بالقسامة ولا قسامة عندهم الا اذا وجد القتيل وبه اثر قالوا فان وجد القتيل في المسجد حلف اهل المحلة ووجبت الدية في بيت المال وذلك اذا ادعوا على اهل المحلة وقال الاوزاعي وجود القتيل في المحلة يوجب القسامة وان لم يكن عليه اثر ونحوه عن داود وهذا آخر كلام القاضي في رواية مسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم قبل صاحبيه فقال له رسول الله صلعم كبر الكبر في السن فصمت وتكلم صاحباه وتكلم معهما قال النووي معنى هذا ان المقتول هو عبد الله وله اخ اسمه عبد الرحمن ولهما ابنا عم وهما محيصة وحويصة وهما اكبر سنا من عبد الرحمن لا حق فيها لابني عمه وانما امر النبي صلعم ان يتكلم الاكبر وهو حويصة لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وكيف جرت

فاذا اراد حقيقة الدعوى تكلم صاحبها ويحتمل ان عبد الرحمن وكل حويصة ومحيصة في الدعوى
ومساعدته او امر بتوكيله وفي هذا فضيلة السن عند التساوي في الفضائل ولهذا نظائر
فانه يقدم بها في الامامة وفي ولاية النكاح ندبا وغير ذلك **قوله** الكبر في السن معناه
يريد الكبر في السن والكبر منصوب باضمار يريد ونحوها وفي بعض النسخ للكبر باللام وهو صحيح
قوله يحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم فقد يقال كيف عرضت اليمين على
الثلاثة وانما يكون اليمين للوارث خاصة والوارث هو عبد الرحمن وهو اخو القتيل واما
الاخوان فابنا عمه لا ميراث لهما مع وجود الاخ والجواب انه كان معلوما عندهم ان اليمين تختص
بالوارث فاطلق الخطاب لهم والمراد من تختص به اليمين واحتمل ذلك لكونه معلوما للمخاطبين
كما سمع كلام الجميع في صورة قتله وكيفية ما جرى له وان كانت حقيقة الدعوى وقت الحاجة
مختصة بالوارث واما قوله صلعم فتستحقون صاحبكم فمعناه يثبت حقكم على من حلفتم
عليه وهل ذلك الحق قصاص او دية فيه خلاف سبق من العلماء واعلم انهم انما يجوز لهم
الحلف اذا علموا او ظنوا ذلك وانما عرض عليهم النبي صلعم اليمين ان وجد فيهم هذا الشرط وليس
المراد الاذن لهم في الحلف من غير ظن ولهذا قالوا كيف نحلف ولم نشهد **قوله**
فوداه بمائة من ابل الصدقة انما وداه رسول الله صلعم قطعا للنزاع واصلاحا
لذات البين فان اهل القتيل لا يستحقون الا ان يحلفوا او يستحلفوا المدعى عليهم وقد
امتنعوا من الامرين وهم مكسورون بقتل صاحبهم فاراد رسول الله صلعم جبرهم وقطع
المنازعة واصلاح ذات البين بدفع ديته من عنده **قوله** في رواية فوداه
من عنده يحتمل ان يكون من خالص ماله في بعض الاحوال صادف ذلك عنده ويحتمل انه
من بيت مال المسلمين واما قوله في رواية من ابل الصدقة فقد قال بعض العلماء انها غلط
من الرواة لان الصدقة المفروضة لا تصرف هذا المصرف بل هي لاصناف
الذين سماهم الله تعالى وقد قال الامام ابو اسحق المروزي من اصحابنا يجوز صرفها
من ابل الزكوة لهذا الحديث فاخذ بظاهره وقال جمهور اصحابنا وغيرهم معناه اشتراها
من اهل الصدقات بعد ان ملكوها ثم دفعها تبرعا الى اهل القتيل وحكى القاضي
عن بعض العلماء انه يجوز صرف الزكوة في المصالح العامة وتاول هذا الحديث عليه
وتاوله بعضهم على ان اولياء القتيل كانوا محتاجين ممن تباح لهم الزكوة وهذا تاويل
باطل لان هذا قدر كثير لا يدفع الى الواحد الحامل من الزكوة بخلاف اشراف القبائل
ولانه سماه دية وتاوله بعضهم على انه دفعه من سهم المؤلفة من الزكوة استئلافا لليهود
لعلهم يسلمون وهذا ضعيف لان الزكوة لا يجوز صرفها الى الكافر والمختار ما حكيناه
عن الجمهور انه اشتراها من ابل الصدقة وفي هذا الحديث ينبغي للامام مراعاة المصالح العامة
والاهتمام باصلاح ذات البين وفيه اثبات القسامة وفيه الابتداء بيمين المدعي
في القسامة وفيه رد اليمين على المدعى عليه اذا نكل المدعي في القسامة وفيه جواز
سماع الدعوى في الدماء وفيه جواز اليمين بالظن وان لم يتيقن وفيه ان الحكم
بين المسلم والكافر يكون بحكم الاسلام **حديث** الكذب كله اثم

الا ما نفع

الا ما نفع به مسلم او دفع به عن دين الروياني عن ثوبان [illegible] **حديث**
الكذب يسود الوجه والنميمة عذاب القبر **هب** عن ابي برزة **حديث**
الكرسي لؤلؤة والقلم لؤلؤة وطول القلم سبعمائة سنة وطول الكرسي حيث
لا يعلمه العالمون الحسن بن سفيان **حل** عن محمد بن الحنفية مرسلا **حديث**
الكرم التقوى والشرف التواضع واليقين الغنى ابن ابي الدنيا في اليقين عن يحيى
بن ابي كثير مرسلا **حديث** الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف
بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم **حم خ** عن ابن عمر **حم** عن ابي هريرة **حديث**
الكشر لا يقطع الصلوة ولكن يقطعها القرقرة **خط** عن جابر **قوله** الكشر
قال في النهاية الكشر ظهور الاسنان للضحك وكاشره اذا ضحك في وجهه وباسطه والاسم
الكشرة كالعشرة انتهى **قوله** يقطعها القرقرة قال في النهاية القرقرة الضحك
العالي **حديث** الكلب الاسود البهيم شيطان **حم** عن عائشة بجانبه
علامة الصحة **حديث** الكلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو احق بها
ت ه عن ابي هريرة وابن عساكر عن علي **قوله** الكلمة الحكمة قال الدميري في
الحكمة ضالة هي كل ما منع من الجهل وزجر عن القبيح قال الله تعالى يؤتي الحكمة من يشاء ومن
يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا قال ابن عطية اختلف الناس في الحكمة في هذه الاية
فقال ابن عباس المعرفة بالقرآن فقهه وناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه وغريبه
وقال قتادة الحكمة الفقه في القرآن وقال مجاهد الحكمة الاصابة في القول والفعل وقال
ابن زيد وابوه زيد بن اسلم الحكمة العقل في الدين وقال مالك الحكمة المعرفة بالدين
والفقه فيه والاتباع له وروى عنه ابن القاسم انه قال الحكمة التفكر في امر الله والاتباع له
وقال ايضا الحكمة العقل في الدين والعمل به وقال الربيع الحكمة الخشية ومنه قول النبي صلعم
راس كل شيء مخافة الله تعالى وقال ابرهيم الحكمة الفهم وقال الحسن الورع وهذه الاقوال كلها
قريبة بعضها من بعض لان الحكمة مصدر من الاحكام وهو الاتقان في عمل او قول وكتاب الله
حكمة وسنة نبيه صلعم حكمة وكل ما ذكر فهو جزء من الحكمة التي هي الجنس وقال الزمخشري الحكمة
هاهنا العلم والعمل والحكيم عند الله تعالى هو العالم العامل وقال ايضا الاحمق لا ينتفع بالحكمة
كما لا ينتفع بالنور صاحب الزكمة وهذا الحديث رواه العسكري في امثاله من حديث
ابرهيم بن الفضل المدني عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم
الكلمة الحكمة ضالة كل حكيم فاذا وجدها فهو احق بها قال الشيخ اراد صلعم ان الحكيم تطلبه
الحكمة ابدا وينشدها فهو بمنزلة المضل ناقته يطلبها ثم روى عن انس ان النبي صلعم قال
العلم ضالة المؤمن حيث وجده اخذه ثم روى عن ابن عباس انه قال خذوا الحكمة ممن
سمعتموها فانه قد يقول الحكمة غير الحكيم وتكون الرمية من غير الرامي ثم روى عن مبارك بن
ابن فضالة قال خطب الحجاج فقال ان الله تعالى امرنا بطلب الاخرة وكفانا مؤنة الدنيا فليته
كفانا مؤنة الاخرة وامرنا بطلب الدنيا قال الحسن ضالة مؤمن عند فاسق فلياخذها
ثم روى عن يوسف ابن اسباط قال كنت مع سفيان الثوري وحازم بن خزيمة فخطب

فقال حازم ان يوما اسكر الكبار وشيب الصغار ليوم عسير شره مستطير فقال سفيان
حكمة من جوف خرب ثم اخرج الواحا فكتبها وفي تنبيه الغافلين عن منصور بن عمار من الحكمة
من عرف عيب نفسه اشتغل عن عيوب غيره ومن تعرى عن لباس التقوى لم يستتر بشيء
ومن رضي برزق الله لم يحزن على ما في ايدي الناس ومن سل سيف البغي قتل به ومن احتفر
لاخيه بئرا وقع فيه ومن هتك حجاب غيره انكشفت عورته ومن نسي زلة نفسه استعظم
زلة غيره ومن كابد الامور عطب يعني ارتكب الامور العظام ومن خاطر بنفسه هلك
ومن استغنى بعقله زل ومن تكبر على الناس ذل ومن تعمق في العمل مل ومن تعمق في العلم
ضل ومن تجبر على الناس قصم يعني كسر ومن سفه على الناس شتم ومن صحب الارذال حقر
ومن عاشر العلماء وقر ومن دخل مداخل السوء اتهم ومن تهاون بالدين ارتطم
ومن اغتنم اموال الناس افتقر ومن انتظر العاقبة انتصر ومن خشي الله فاز ومن لم يجرب
الامور خدع ومن صارع اهل الحق صرع ومن احتمل ما لا يطيقه عجز ومن عرف اجله قصر امله
انتهى وقال شيخنا الكلمة الحكمة ضالة المؤمن اي مطلوبه قال في النهاية اي لا يزال يتطلبها
كما يتطلب الرجل ضالته فحيث وجدها فهو احق بها قال التوربشتي اي لا يعمل بها
واتباعها والمعنى ان كلمة الحكمة ربما تكلم بها من ليس لها باهل ثم وقعت الى اهلها
فهو احق بها من غيرها كما ان صاحب الضالة لا ينظر الى خساسة من وجدها عنده كذلك
المؤمن لا ينظر الى خساسة من تفوه بالكلمة الحكمة منه اخذ صاحب الضالة اياها ممن هو
عنده والمراد بالكلمة الجملة المفيدة والحكمة التي احكمت معانيها بالعلم والعقل وتدل على
معنى فيه دقة انتهى وتقدم فيه زيد في اتاكم اهل اليمن **حديث** الكماة من المن
وماؤها شفاء للعين **حم ق ت** عن سعيد بن زيد **حم م ن** عن ابي سعيد
وجابر ابو نعيم في الطب عن ابن عباس وعن عائشة تقدم الكلام عليه مستوفى بما لا مزيد عليه
في عليكم بهذه الكماة الرطبة **حديث** الكماة من المن وماؤها شفاء للعين ابو
نعيم عن ابي سعيد **حديث** الكنود الذي يأكل وحده ويمنع رفده ويضرب
عبده **طب** عن ابي امامة **حديث** الكوثر نهر في الجنة حافتاه من ذهب
ومجراه على الدر والياقوت تربته اطيب ريحا من المسك وماؤها احلى من العسل
واشد بياضا من الثلج **حم ت ه** عن ابن عمر **حديث** الكوثر
نهر اعطانيه الله في الجنة ترابه مسك ابيض من اللبن واحلى من العسل يرده طائر اعناقها
مثل اعناق الجزر آكلها انعم منها **ك** عن انس بجانبه علامة الصحة قال
الدميري اختلف العلماء في الكوثر الذي اعطيه النبي صلعم على اقوال احدها انه نهر في الجنة
وهذا دليله والثاني انه حوض النبي صلعم في الموقف قاله عطاء وفي صحيح مسلم عن انس
قال بينا نحن عند رسول الله صلعم اذ اغفى اغفاءة ثم رفع راسه متبسما فقلنا ما اضحكك
يا رسول الله قال انزلت علي آنفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر
فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم
قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي والاخبار في حوضه

صلعم في الموقف كثيرة ويجوز ان يسمى ذلك الحوض والنهر كوثرا لكثرة الواردين
منه الثالث الكوثر النبوة والكتاب قاله عكرمة والرابع القرآن قاله الحسن والخامس الاسلام
والسادس تفسير القرآن وتخفيف الشرائع والسابع الاصحاب والامة والاشياع والثامن
الايثار قاله كيسان والتاسع رفعة الذكر حكاه الماوردي والعاشر نور في قلبك دلك
علي وقطعك عما سواي والحادي عشر الشفاعة والثاني عشر قاله هلال بن يساف هو لا اله
الا الله محمد رسول الله وقيل الفقه في الدين وقيل الصلوات الخمس واصح هذه الاقوال
الاول والثاني لانه صلعم **حديث** الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت
والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله **حم ت ه ك** عن شداد بن اوس
قال في النهاية اي العاقل وقد كاس يكيس كيسا والكيس العقل انتهى وقال في المصباح الكيس
وزان فلس الظرف والفطنة وقال ابن الاعرابي العقل هو مخفف من كيس مثل هين
وهين والاول اصح لانه مصدر كاس كيسا من باب باع واما المثقل فاسم فاعل وجمعه
اكياس مثل جيد واجياد انتهى وقال شيخنا الكيس من دان نفسه اي اذلها واستعبدها
وقيل حاسبها وقال الدميري قال العلماء فائدة هذا الحديث تنبيه العبد على التيقظ
للموت والاستعداد له بحسن الطاعة والخروج عن المظالم وقضاء الدين واثبات الوصية
بما له وعليه في السفر والحضر فانه لا يدري اين كتبت قال الله تعالى وما تدري نفس
باي ارض تموت وانشد بعضهم مشيناها خطا كتبت علينا ومن كتبت عليه
خطا مشاها ومن كتبت منيته بارض فليس يموت في ارض سواها وقد روي
في الآثار القديمة ان سليمان عم كان عنده رجل يقول يا نبي الله ان لي حاجة بارض
الهند فاسألك ان تامر الريح ان تحملني اليها في هذه الساعة فنظر سليمان
الى ملك الموت فرآه يتبسم فقال مم تبسمت قال تعجبا اني امرت بقبض روح هذا الرجل
في بقية هذه الساعة بالهند وانا اراه عندك فروي ان الريح حملته في تلك
الساعة الى الهند فقبض روحها انتهى **حديث** الكيس من عمل لما بعد الموت
والعاري العاري من الدين اللهم لا عيش الا عيش الآخرة **طب** عن انس

باب كان وهي الشمائل الشريفة صلوات الله وسلامه على صاحبها

قال شيخنا قال الحافظ ابو الفضل ابن حجر الاحاديث التي فيها صفة النبي صلعم
داخلة في قسم المرفوع بالاتفاق مع انها ليست قولا له صلعم ولا فعلا ولا
تقريرا انتهى والى هذا اشار العلامة شمس الدين الكرماني حيث قال اعلم ان
علم الحديث موضوعه هو ذات رسول الله صلعم من حيث انه رسول الله صلعم
وحده هو علم يعرف به اقوال رسول الله صلعم وافعاله واحواله وغايته هو الفوز
بسعادة الدارين **حديث** كان رسول الله صلعم ابيض مليحا مقصدا
م ت في الشمائل عن ابي الطفيل **قوله** مقصدا بفتح الصاد المشددة
وهو الذي ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير قال شيخنا وقال في الدر

كاصله مقصداً هو الذي ليس بطويل ولا قصير وجسمه كان خلقه يحى بالقصد من الامور والمعتدل الذي لا يميل الى احد طرفى الافراط والتفريط انتهى **حديث** كان ابيض كانما صيغ من فضة رجل الشعر **ت** فيها عن ابى هريرة بجانبه علامة الصحة **قوله** رجل الشعر بفتح الراء وكسر الجيم وفتحها وسكونها ثلاث لغات ذكره فى المفهم اى لم يكن شديد الجعودة ولا شديد المبسوطة بل بينهما قال القرطبى وكان شعره باصل الخلقة مسرحاً **حديث** كان ابيض مشرباً بياضه بحمرة وكان اسود الحدقة اهدب الاشفار **ر** البيهقى فى الدلائل عن على قال فى الدر كاصله اى طويل شعر الاجفان وقال العلامة محمد بن يوسف الدمشقى الاهدب بالدال المهملة الطويل الاشفار والاشفار جمع شفر وزان قفل وهو حرف الجفن الذى ينبت عليه الهدب قال ابن قتيبة والعامة تجعل اشفار العين الشعر وهو غلط وانما الاشفار حروف العين التى ينبت عليها الشعر انتهى قلت والحاصل ان الهدب هو الشعر الثابت على حرف العين والشفر هو حرف العين فمن جمعهما وقال اهدب الاشفار وفسر بالشفر فمراده الهدب فقط **حديث** كان ابيض مشرباً بحمرة ضخم الهامة اغر ابلج اهدب الاشفار **ر** البيهقى عن على بجانبه علامة الصحة **قوله** ضخم الهامة قال فى المصباح ضخم الشئ بالضم ضخماً وزان عنب وضخامة عظم فهو ضخم والجمع ضخام مثل سهم وسهام والهامة الرأس **قوله** اغر قال فى المصباح ورجل اغر صبيح **قوله** ابلج الابلج والمبلج الحسن المشرق المضئ **حديث** كان احسن الناس وجها واحسنه خلقاً ليس بالطويل البائن ولا بالقصير **ق** عن البراء **قوله** واحسنه خلقاً قال شيخنا قال القاضى ضبطناه هنا بفتح الخاء وسكون اللام لان المراد صفات جسمه قال واما فى حديث انس فرويناه بالضم لانه انما اخبر عن معاشرته **قوله** ليس بالطويل البائن ولا بالقصير فى حديث ربيعة عن انس كان ربعة وفى حديث عائشة لم يكن احد يماشيه من الناس ينسب الى الطول الا طاله رسول الله صلعم ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما فاذا فارقاه نسبا الى الطول ونسب رسول الله صلعم الى الربعة **قوله** البائن بالموحدة الطويل فى بحافه اسم فاعل من بان اى ظهر على غيره او فارق من سواه وفى النهاية اى المفرط طولا الذى بعد عن قدر الرجال الطوال وقال شيخنا ليس بالطويل البائن اى الزائد الطول **حديث** كان احسن البشر قدما ابن سعد عن عبد الله ابن بريدة مرسلاً **حديث** كان احسن الناس خلقاً **م د** عن انس ضبطناه بالضم كما تقدم فى الذى قبله **حديث** كان احسن الناس واجود الناس واشجع الناس **ق ت ه** عن انس قال النووى فيه بيان ما اكرمه الله تعالى به من جميل الصفات وان هذه صفات كمال **حديث** كان احسن الناس صفة واجملها كان ربعة الى الطول ما هو بعيد ما بين المنكبين اسيل الخدين شديد سواد الشعر اكحل العينين اهدب اذا وطئ بقدمه وطئ بكلها

ليس له اخمص اذا وضع رداءه عن منكبيه فكأنه سبيكة فضة واذا ضحك يتلألأ **ر** البيهقى عن ابى هريرة **قوله** اسيل الخدين فى رواية الترمذى سهل الخدين اى ليس فى خديه نتوء وارتفاع وقيل اراد ان خديه اسيلان قليلا اللحم رقيقا الجلدة **قوله** اكحل العينين قال فى الدر كاصله الكحل بفتحتين سواد فى اجفان العين خلقة والرجل اكحل وكحيل والجمع كحل كقتيل وقتلى **قوله** ليس له اخمص قال فى الدر كاصله الاخمص من القدم الموضع الذى لا يصيب الارض منها عند الوطء والخمصان المبالغ منه وخمصان الاخمصين اى ان ذلك الموضع من اسفل قدمه شديد التجافى عن الارض انتهى قلت ومقتضى الحديث انه صلعم لم يكن فى قدمه تجافى **تنبيه** قال صاحبنا العلامة محمد بن يوسف الدمشقى ذكر كثير من المداح ان النبى صلعم كان اذا مشى على الصخر غاصت قدماه فيه ولا وجود لذلك فى كتب الاحاديث البتة وقد انكره الامام برهان الدين الناجى بالبرهان الدمشقى وجزم بعدم وروده والشيخ رحمه الله فى فتاويه وقال انه لم نقف له على اصل ولا سند ولا ارى من خرجه فى شئ من كتب الحديث وناهيك باطلاع الشيخ رحمه الله وقد راجعت الكتب التى ذكرها فى آخر الكتاب فلم ار من ذكر ذلك فى كتب الاحاديث والتواريخ كيف يسوغ نسبته للنبى صلعم **حديث** كان ازهر اللون كان عرقه اللؤلؤ اذا مشى تكفأ **م** عن انس **قوله** ازهر اللون هو الابيض المستنير المشرق وهو احسن الالوان اى ليس بالشديد البياض **قوله** كان عرقه اللؤلؤ اى فى الصفاء والبياض **قوله** اذا مشى تكفأ بالهمزة وقد تترك الهمزة قال شيخنا قال شمر اى مال يمينا وشمالا قال الازهرى هذا خطأ لان هذه صفة المختال وانما معناه انه يميل الى سننه وقصد مشيه قال القاضى لا بعد فيما قاله شمر اذا كان خلقة وجبلة والمذموم منه ما كان مستعملاً مقصوداً وقال فى الدر اذا مشى تكفأ تكفيا اى تمايل الى قدام هكذا روى غير مهموز والاصل الهمزة وروى به انتهى **حديث** كان اشد حياء من العذراء فى خدرها **حم ق ه** عن ابى سعيد **قوله** اشد حياء من العذراء اى البكر **قوله** فى خدرها بكسر المعجمة اى فى سترها وهو من باب التتميم لان العذراء فى الخلوة يشتد حياؤها اكثر مما يكون خارجا عنه لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها والظاهر ان المراد تقييده بما اذا دخل عليها فى خدرها الى حدث تكون منفوذة فيه ومحل وجود الحياء منه صلعم فى غير حدود الله ولهذا قال للذى اعترف بالزنا انكتها لا يكنى واخرج البزار عن ابن عباس قال كان رسول الله صلعم يغتسل من وراء الحجرات وما رأى احد عورته قط واسناده حسن **حديث** كان اصبر الناس على اقذار الناس ابن سعد عن اسماعيل بن عباس مرسلا تقدم الكلام على الصبر **قوله**

على اقدار الناس قلت لعل المراد ما يكون من فعلهم القبيح وقولهم السيئ
حديث كان افلج الثنيتين اذا تكلم رئي كالنور يخرج من بين
ثناياه ت في الشمائل طب والبيهقي عن ابن عباس قال في النهاية كان
مفلج الاسنان وفي رواية افلج الاسنان الفلج بالتحريك فرجة بين الثنايا والرباعيات
حديث كان حسن السبلة طب عن العداء بن خالد السبلة بالتحريك
مقدم اللحية وما انحدر منها على الصدر وقيل هي الشعرات التي تحت اللحي الاسفل
وقيل الشارب حديث كان خاتم النبوة في ظهره بضعة ناشزة ت
عن ابي سعيد اختلف في خاتم النبوة على اقوال كثيرة متقاربة المعنى وليس
ذلك باختلاف بل كل راو شبه بما سنح له فواحد قال كزر الحجلة وهو بيض الطائر
المعروف او ازرار البشخاناه واخر كبيضة حمامة واخر كالتفاحة واخر بضعة
لحم ناشزة واخر لحمة نابتة واخر كالمحجمة واخر كركبة العنز وغير ذلك كلها الفاظ
مؤداها واحد وهو قطعة لحم ومن قال شعر فلان الشعر حوله متراكم عليه كما في الرواية
الاخرى وقال ابو العباس القرطبي في المفهم دلت الاحاديث الثابتة على ان خاتم
النبوة كان شيئا بارزا احمر عند كتفه الايسر اذا قلل قدر بيضة الحمامة واذا كبر
جمع اليد وذكر نحوه القاضي وزاد وامار رواية جمع الكف فظاهرها المخالفة
فتتاول على وفق الروايات الكثيرة ويكون معناها على هيئة جمع الكف لكنه
اصغر منه بقدر بيضة الحمامة قال السهيلي والحكمة في كون الخاتم عند نغض كتفه
الايسر انه معصوم من وسوسة الشيطان وذلك الموضع منه يوسوس لابن آدم
قال الحافظ ما قيل ان الخاتم كان كاثر محجم او كالشامة السوداء والخضراء مكتوب
عليها لا اله الا الله محمد رسول الله او سر فانك المنصور ونحو ذلك فلم يثبت من
ذلك شيء ولا يغتر بما وقع في صحيح ابن حبان فانه غفل حيث صحح ذلك انتهى
وقال القطب في المورد والمجد ابن شهاب ابن الهائم في الغرر انه حديث باطل
ونقل ابو الخطاب ابن دحية عن حكيم الترمذي انه قال كان الخاتم الذي بين كتفي
رسول الله صلعم كان بيضة حمامة مكتوب في باطنها الله وحده وفي ظاهرها
توجه حيث شئت فانك منصور قال ابن دحية وهذا غريب واستنكروه
حديث كان خاتمه غدة حمراء مثل بيضة الحمامة ت عن جابر بن سمرة
حديث كان ربعة من القوم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ازهر
اللون ليس بالابيض الامهق ولا بالادم وليس بالجعد القطط ولا بالسبط
ق ت عن انس قوله كان ربعة بفتح الراء وسكون الموحدة اي
مربوع والتانيث باعتبار النفس فقال رجل ربعة وامراة ربعة وقد فسر في الحديث
المذكور بقوله ليس بالطويل البائن ولا بالقصير والمراد بالطويل البائن المفرط
في الطول قوله ازهر اللون تقدم قريبا قوله ليس بالابيض الامهق
كذا في الاصول ووقع عند الداودي تبعا لرواية المروزي امهق ليس بابيض

واعترضه

واعترضه الداودي وقال عياض انه وهم قال وكذلك رواية من روى انه
ليس بالابيض ولا الادم ليس بصواب كذا قال وليس بجيد في هذا الثاني لان المراد
انه ليس بالابيض الشديد البياض ولا بالادم الشديد الادمة وانما يخالط بياضه
الحمرة والعرب قد تطلق على من كان كذلك اسمر ولهذا جاء في حديث انس عند احمد
والبزار وابن منده باسناد صحيح وصححه ابن حبان ان النبي صلعم كان اسمر
وقد رد المحب الطبري هذه الرواية بقوله في حديث الباب من طريق مالك عن
ربيعة ولا بالابيض الامهق وليس بالادم والجمع بينهما ممكن واخرج البيهقي في الدلائل
من وجه اخر عن انس فذكر الصفة النبوية قال كان رسول الله صلعم ابيض بياضه الى
السمرة وفي حديث ابن عباس رجل بين رجلين جسمه ولحمه احمر وفي لفظ اسمر الى البياض
اخرجه احمد وسنده حسن وتبين من مجموع الروايات ان المراد بالسمرة الحمرة التي
تخالط البياض وان المراد بالبياض المثبت ما يخالطه الحمرة والمنفي ما لا يخالطه وهو
الذي تكرهه العرب لونه وتسميه امهق وبهذا تبين ان رواية المروزي امهق ليس
بابيض معلولة والله اعلم قوله ليس بجعد قطط ولا سبط القطط بفتحتين
الشديد الجعودة الشبيه بشعر السودان والسبط بفتح المهملة وكسر الموحدة وسكونها
وهو المنبسط المسترسل الذي لا يتكسر فيه اي لم يكن شديد الجعودة ولا شديد السبوطة بل
بينهما قوله الامهق بالميم وهو شديد البياض كلون الجص وهو كريه المنظر
وربما توهمه الناظر ابرص ولا بالادم وهو الاسمر حديث كان شبح
الذراعين بعيد ما بين المنكبين اهدب اشفار العينين البيهقي عن ابي هريرة
قوله شبح الذراعين بشين معجمة فباء موحدة فحاء مهملة اي عريض الذراعين
قوله المنكبين المنكب بفتح اوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه مجمع راس العضد
والكتف وبعد ما بين المنكبين يدل على سعة الصدر والظهر حديث
كان شعره دون الجمة وفوق الوفرة ت في الشمائل ه عن عائشة الجمة من شعر
الراس ما سقط على المنكبين والوفرة شعر الراس اذا وصل الى شحمة الاذن
حديث كان شيبه نحو عشرين شعرة ت ه عن ابي هريرة
اختلف في عدد الشعرات التي شابت في لحيته وراسه صلعم فمقتضى حديث عبد الله بن
بسر انه شيبه كان لا تزيد على عشر شعرات لايراده بصيغة القلة وفي رواية ابن سعد
لم يبلغ ما في لحيته من الشيب عشرين شعرة قال حميد واوما الى عنفقته سبع عشرة وروى
ايضا عن ثابت عن انس قال ما كان في راس رسول الله صلعم ولحيته الا سبع عشرة او ثمان
عشرة وروى ابن ابي خيثمة عن انس قال لم يكن في لحية رسول الله صلعم عشرون شعرة
بيضاء قال حميد كن سبع عشرة وروى الحاكم من طريق عبد الله بن محمد بن
عقيل عن انس قال لو عددت ما اقبل من شيبه في راسه ولحيته ما كنت ازيدهن
على احدى عشرة وجمع العلامة العيني بين هذه الروايات فانها تدل على ان شعراته
البيض لم يكن تبلغ عشرين شعرة والرواية الثانية توضح ان ما دون العشرين

كان سبع عشرة فيكون كما ذكرنا العشرة على عنفقته والزايد عليها يكون في بقية لحيته لانه قال في الرواية الثانية لم يكن في لحية رسول الله صلعم عشرون شعرة بيضاء واللحية تشمل العنفقة وغيرها وكون العشرة على العنفقة بحديث عبد الله بن بسر والبقية بالاحاديث الاخر في بقية لحيته يكون اشار الى عنفقته سبع عشرة ليس يفهم ذلك من نفس الحديث والحديث لا يدل الا على ما ذكره في التوفيق واما الرواية الرابعة فلا تنافي كون العشرة على العنفقة والواحدة على غيرها وهذا الموضع موضع تامل انتهى **حديث** كان ضخم الراس واليدين والقدمين **خ** عن انس **قوله** ضخم الراس اي عظيم الراس **حديث** كان ضليع الفم اشكل العين منهوس العقب **م ت** عن جابر بن سمرة **قوله** ضليع الفم الضليع بضاد معجمة وعين مهملة قال في النهاية اي عظيم الفم وقيل واسعة الفم والعرب تحمد عظم الفم وتذم صغره قال الامام النووي هذا قول الاكثر وهو الاظهر والضليع العظيم الخلق الشديد وقال غيره الضليع المنزول الزايل وهو في صفته صلعم ذبول شفتيه ورقتهما وحسنهما **قوله** اشكل العين رواه سماك بن حرب عن جابر قال الراوي له عن سماك ما اشكل العين قال طويل شق العين رواه مسلم قال شيخنا قال القاضي هذا وهم من سماك باتفاق العلماء وغلط ظاهر وصوابه ما اتفق عليه العلماء ونقله ابو عبيد وجميع اصحاب الغريب ان الشكلة حمرة في بياض العين **قوله** منهوس العقب باعجام السين واهمالها اي قليل لحم العقب **حديث** كان فخما مفخما يتلالا وجهه تلالا القمر ليلة البدر اطول من المربوع واقصر من المشذب عظيم الهامة رجل الشعر اذا تفرقت عقيصته فرقها والا فلا يجاوز شعره شحمة اذنيه اذا هو وفره ازهر اللون واسع الجبين ازج الحواجب سوابغ في غير قرن بينهما عرق يدره الغضب اقنى العرنين له نور يعلوه يحسبه من لم يتامله اشم كث اللحية سهل الخدين ضليع الفم اشنب مفلج الاسنان دقيق المسربة كان عنقه جيد دمية في صفاء الفضة معتدل الخلق بادنا متماسكا سواء البطن والصدر عريض الصدر بعيد ما بين المنكبين ضخم الكراديس انور المتجرد موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخط عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك اشعر الذراعين والمنكبين واعالي الصدر طويل الزندين رحب الراحة سبط القصب شثن الكفين والقدمين سائل الاطراف خمصان الاخمصين مسيح القدمين ينبو عنهما الماء اذا زال زال تقلعا ويخطو تكفيا ويمشي هونا ذريع المشية اذا مشى كانما ينحط من صبب واذا التفت التفت جميعا خافض الطرف نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء جل نظره الملاحظة يسوق اصحابه ويبدا من لقيه بالسلام **ت** في الشمائل **طب هب** عن هند بن ابي هالة **قوله** فخما مفخما اي عظيما معظما في الصدور والعيون ولم يكن خلقته

في جسمه الفخامة وقيل الفخامة في وجهه نبالة وامتلاؤه مع الجمال والمهابة **قوله** يتلالا وجهه تلالا القمر ليلة البدر اي يشرق ويستدير ماخوذ من اللؤلؤ قاله في الدر المربوع الذي بين الطويل والقصير **قوله** من المشذب بميم مضمومة فشين فذال مشددة معجمتين مفتوحتين فباء هو جده البائن طولا مع نقص في لحمه اي ليس بتخفيف طويل طوله وعرضه متناسبان على اتم صفة **قوله** عقيصته بقافين على المشهور شعر الراس يسمى عقيقة تشبيها بشعر المولود قبل ان يحلق فاذا حلق ونبت ثانيا فقد زال عنه اسم العقيقة وربما سمي الشعر عقيقة بعد الحلق على الاستعارة ومنه هذا الحديث والمراد اذا تفرقت عقيقته من ذات نفسها والا تركها معقوصة وروي عقيصته بقاف وصاد مهملة وهي اسم المعقوص مشتق من العقص وهو اللي **قوله** واسع الجبين الجبين ما فوق الصدغ والصدغ ما بين العين الى الاذن ولكل انسان جبينان يكتنفان الجبهة **قوله** ازج الحواجب قال في النهاية الزجج تقوس في الحاجب مع طول في طرفه وامتداد وقال غيره الزجج دقة الحاجبين وسبوغهما الى محاذاة اخر العين مع تقوس **قوله** سوابغ جمع سابغ وهو التام الطويل اي انها دقت في حال سبوغها **قوله** في غير قرن القرن بالتحريك اتصال شعر الحاجبين وفي رواية عند ابن عساكر من طريق عن علي رضي الله عنه كان رسول الله صلعم مقرون الحاجبين والاول نفى القرن بقوله في غير قرن ويمكن الجمع بانه صلعم كان اولا بغير قرن او من جهة الراي من قرب ومن بعد وبانه لم يكن بالاقرن حقيقة ولا بالابلج حقيقة بل كان بين الحاجبين فرجة يسيرة لا تتبين الا لمن دقق النظر اليها كما ذكر في صفة انفه الشريف فقال يحسبه من لم يتامله اشم ولم يكن اشم **قوله** يدره الغضب بضم اوله وكسر ثانيه وتشديد ثالثه اي يحركه ويظهره كان اذا غضب امتلا ذلك العرق دما كامتلاء الضرع لبنا اذا در فيظهر ويرتفع **قوله** اقنى العرنين بكسر العين وسكون الراء المهملتين وكسر النون الانف والقنى طوله ودقة ارنبته مع ارتفاع في وسطه **قوله** اشم الشمم ارتفاع قصبة الانف واستواء اعلاها واشراف الارنبة قليلا **قوله** كث اللحية بفتح الكاف وثاء مثلثة الكثاثة في اللحية اي فيها كثافة واستدارة وليست بطويلة وقال في المصباح كث الشعر يكث من باب ضرب كثوثة وكثاثة اجتمع وكثر نبته في غير طول ولا دقة ومن باب تعب لغة وكث الشيء يكث غلظ وثخن فهو كث ولحية كثة وقال شيخنا الكثاثة في اللحية ان تكون غير دقيقة ولا طويلة وفيها كثاثة انتهى **قوله** سهل الخدين اي ليس في خديه نتوء وارتفاع وقيل اراد ان خديه اسيلان قليلا اللحم رقيقا الجلد **قوله** اشنب الشنب بشين معجمة فنون مفتوحتين فموحدة البياض والبريق والتحديد في الاسنان وقيل هو بردها وعذوبتها **قوله** دقيق

المسربة بفتح الميم وسكون السين المهملة وضم الراء وفتح الباء الموحدة وتاء التأنيث الشعر المستدق ما بين اللبة الى السرة **قوله** كأن عنقه جيد دمية الجيد بكسر الجيم وسكون المثناة التحتية العنق دمية بضم الدال المهملة واسكان الميم وتحتية مفتوحة الصورة المصورة سميت بذلك لان الصانع يتنوق في صنعتها وتحسينها شبه عنقه صلعم بالفضة في صفائها **قوله** معتدل الخلق هو تناسب الاعضاء والاطراف اي الكمول متباينة في الدقة والغلظ والصغر والكبر والطول والقصر **قوله** بادنا متماسكا البادن بكسر الدال المهملة الضخم الكثير اللحم والمتماسك هو الذي يمسك بعضه بعضا فليس هو بمسترخ ولا مهزول لان لحم لاكتنازه واصطكاكه يمسك بعضه بعضا لان الغالب على السمن الاسترخاء **قوله** سواء البطن والصدر عريض الصدر يعني ان بطنه غير خارج فهو مساو لصدره وصدره عريض فهو مساو لبطنه **قوله** بعيد ما بين المنكبين المنكب بفتح اوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه مجتمع رأس العضد والكتف وبعد ما بين المنكبين يدل على سعة الصدر والظهر **قوله** ضخم الكراديس قال في النهاية هي رؤس العظام واحدها كردوس وقيل هي ملتقى كل عظمين ضخمين كالركبتين والمرفقين والمنكبين اراد انه ضخم الاعضاء **قوله** انور المتجرد بجيم وراء مشددة مفتوحتين ما كشف عنه الثوب من البدن يعني انه كان مشرق الجسد نير اللون فوضع الانور موضع النير **قوله** اللبة بفتح اللام وتشديد الموحدة المفتوحة المنحر وهي النطا من الذي فوق الصدر واسفل الحلق ما بين الترقوتين وفيها تنحر الابل **قوله** عاري الثديين الى اخره اي ان ثدييه وبطنه ليس عليهما شعر سوى المسربة المتقدم ذكرها الذي جعله رابطا كالخط **قوله** اشعر الذراعين الذي عليه الشعر في البدن **قوله** طويل الزندين الزند بفتح الزاء عظم الذراعين **قوله** رحب الراحة اي واسع الكف وقال في النهاية يكنون بذلك عن السخاء والكرم **قوله** سبط بفتح السين المهملة وسكون الباء وكسرها وحكي الفتح ايضا وبالطاء المهملة الممتد الذي ليس فيه تعقد ولا نتوء **قوله** والقصب بقاف فصاد مهملة فموحدة جمع قصبة وهي كل عظم اجوف فيه مخ واما الوتيف فنيتم لوحا يريد بهما ساعديه وساقيه وفي لفظ العصب بالعين المهملة بدل القاف **قوله** شثن الكفين بشين معجمة فثاء مثلثة ساكنة فنون هو المذر فيه انامله غلظ بلا قصر ويحمد ذلك في الرجال لانه اشد لقبضهم ويذم في النساء **قوله** سايل الاطراف بسين مهملة واخره لام من السيلان اي ممتدها يعني انها طوال ليست بمتعقدة ولا منقبضة ورواه بعضهم بالنون بدل اللام فقال ساين قال ابن الانباري وهما بمعنى تبدل اللام من النون اي طويل الاصابع **قوله** خمصان الاخمصين قال العلامة محمد بن يوسف الدمشقي بضم الخاء المعجمة كما وجدته مضبوطا بالقلم في نسخة صحيحة من الصحاح والنهاية قلت وكذا رايته مضبوطا بالقلم بخط شيخنا انتهى ثم قال لكن في بعض نسخ الشفا المعتمدة بالفتح قلت

ويؤيده

ويؤيده ما في المصباح حيث قال فيه وخمصت القدم خمصا من باب تعب ارتفعت عن الارض فلم تمسها فالرجل اخمص القدم والمراة خمصاء والجمع خمص مثل احمر وحمراء وحمر لانه صفة فان جمعت القدم نفسها قلت الاخامص مثل الافضل والافاضل اجراء له مجرى الاسماء فان لم يكن بالقدم خمص فهي رحاء براء وحاء مشددة مهملتين وبالمد انتهى قال في النهاية الاخمص من القدم الموضع الذي لا يلصق بالارض منها عند الوطئ الخمصان المبالغ منه اي ان ذلك الموضع الذي من اسفل قدمه شديد التجافي عن الارض وسئل ابن الاعرابي عنه فقال اذا خمص الاخمص بقدر لم يرتفع جدا ولم يستو اسفل القدم جدا فهو احسن ما يكون واذا استوى او ارتفع جدا فهو ذم فيكون المعنى ان اخمصه معتدل الخمص بخلاف الاول انتهى **قوله** مسيح القدمين بميم مفتوحة فسين مهملة مكسورة فمثناة تحتية ساكنة فحاء مهملة اي ملسا وانهما لينتان ليس فيهما تكسر ولا تشقق فاذا صبهما الماء نبا عنهما سريعا لملاستهما فينبو عنهما ولا يقف يقال نبا الشيء ينبو اذا تباعد **قوله** ينبو عنهما الماء اي يسيل ويمر سريعا لملاستهما واصطكاكهما **قوله** ويخطو تكفيا التكفؤ التمايل الى قدام كالغصن اذا ذهبت به الريح **قوله** هونا الهون بفتح الهاء وسكون الواو المشي في لين ورفق غير مختال ولا معجب **قوله** ذريع المشية الذريع السريع اي انه كان واسع الخطو فيسرع مشيه وربما يظن ان هذا غير الاول ولا تضاد فيه لان معناه انه كان مع تثبته في المشي يتابع بين الخطوات ويوسعها فيسبق غيره **قوله** كانما ينحط من صبب الصبب بفتح الصاد المهملة والباء الموحدة الاولى الموضع المنحدر من الارض وذلك دليل على سرعة مشيه لان المنحدر لا يكاد يثبت في مشيه **قوله** التفت جميعا اي انه لا يسارق النظر وقيل لا يلوي عنقه يمنة ويسرة اذا نظر الى الشيء وانما يفعل ذلك الطائش الخفيف ولكن كان يقبل جميعا ويدبر جميعا قال في النهاية وفيه ايضا حكمة طيبة لان الالتفات ببعض الجسد ربما كان سببا للفتوة

حديث كان في ساقيه حموشة **ت ك** عن جابر بن سمرة الحموشة بفتح الحاء المهملة وشين معجمة الدقة

حديث كان في كلامه ترتيل او ترسيل **د** عن جابر قال في الدر ترتيل القران التاني فيها والتمهل وتبيين الحروف والحركات وفي كلامه ترسيل اي ترسل انتهى

حديث كان كثير العرق **م** عن انس واول الحديث وتمامه كما في مسلم عن انس عن ام سليم ان النبي صلعم كان ياتيها فيقيل عندها فتبسط له نطعا فيقيل عليه وكان كثير العرق فكانت تجمع عرقه فتجعله في الطيب والقوارير فقال النبي صلعم يا ام سليم ما هذا قالت عرقك اذوف به طيبي انتهى قوله عرقك اذوف به طيبي هو بالدال المهملة والمعجمة والاكثرون على المهملة وكذا نقله القاضي عن رواية الاكثرين ومعناه اخلط

حديث كان كثير شعر اللحية **م** عن جابر

بن سمرة واوله وتمامه كما في مسلم عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلعم قد شمط مقدم
راسه ولحيته اذا ادهن لم يتبين واذا شعث راسه تبين وكان كثير شعر اللحية
فقال رجل وجهه مثل السيف قال لا بل كان مثل الشمس والقمر وكان مستديرا ورايت
الخاتم عند كتفه مثل بيضة الحمامة يشبه جسده انتهى وسئل البراء بن عازب اكان وجه
رسول الله صلعم مثل السيف قال لا بل مثل القمر رواه البخاري قال ابن دحية كان وجه
رسول الله صلعم مستديرا فاراد البراء ان يزيل ما توهم القائل من معنى الطول الذي
في السيف الى معنى الاستدارة التي في القمر لان القمر يونس كل من شاهده ويجمع النور
من غير اذى حر ويتمكن من النظر اليه بخلاف الشمس التي تغشى البصر وقال في الفتح ويحتمل
ان يكون اراد مثل السيف في اللمعان والصقالة فقال البراء لا مثل القمر الذي فوق
السيف في ذلك لان القمر يشمل التدوير واللمعان بل التشبيه به ابلغ واشهر ولهذا قال
جابر بن سمرة كان مستديرا ليبنيه على انه جمع الصفتين لان قوله مثل السيف يحتمل ان
يريد به الطول واللمعان فرده المسئول ردا بليغا ولما جرى التعارف
في ان التشبيه بالشمس انما يراد به غالبا الاشراق والتشبيه بالقمر انما يراد به الملاحة
دون غيرها اتى بقوله وكان مستديرا اشارة الى انه اراد التشبيه بالصفتين معا
الحسن والاستدارة **حديث** كان كلامه كلاما فصلا يفهمه كل من سمعه
د عن عائشة قال في النهاية في صفة كلامه صلعم فصل لا نزر ولا هذر اي بين
ظاهر يفصل الحق والباطل قال ابن رسلان والفصيح في اللغة المنطوق الذي في القول
الذي يعرف جيد الكلام من رديه ويحتمل ان يكون المعنى فيه انه كان يفصل في كلامه
بين كل حرفين ليبين الحروف او بين كل كلمتين ليبين الكلام **حديث**
كان ابغض الخلق اليه الكذب **هب** عن عائشة **حديث** كان في وجهه
مثل الشمس والقمر وكان مستديرا **م** عن جابر بن سمرة تقدم الكلام عليه في كان كثير
شعر اللحية **حديث** كان احب الالوان اليه الخضرة **طس** وابن السني
وابن نعيم في الطب عن انس قال ابن بطال الخضر من لباس الجنة وكفى بذلك شرفا لها
واخرج ابو داود من حديث ابي رمثة بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة انه
رأى على النبي صلعم بردين اخضرين **حديث** كان احب التمر اليه العجوة ابو نعيم
عن ابن عباس **حديث** كان احب الثياب اليه القميص **د ت ك**
عن ام سلمة قال ابن رسلان المحبة هنا هي ميل النفس الى الشيء لانتفاعه به اذا لم يكن
النبي صلعم يحب في حقيقته غير الله تعالى وكان يميل الى القميص اكثر من غيره من الثياب لانه
امكن في الستر من الرداء والازار اللذين يحتاجان كثيرا الى الربط والامساك وغير
ذلك بخلاف القميص ويحتمل ان يكون المراد من احب الثياب اليه القميص لانه يستر عورته
ويباشر جسمه فهو شعار جسده بخلاف ما يلبس فوقه من الدثار والظاهر انه سمي قميصا
لان الادمي يتقمص فيه اي يدخل فيه ليستتر به وفي حديث المرجوم انه يتقمص في انهار
اي ينغمس فيها **حديث** كان احب الثياب اليه الحبرة **ق د ن** عن انس

قال

قال في الفتح قال الجوهري الحبرة بوزن عنبة برد يماني وقال الجوهري نوشية مخططة
وقال الداودي لونها اخضر لانها لباس اهل الجنة كذا قال وقال ابن بطال هي من
برود اليمن تصنع من قطن وكانت اشرف الثياب عندهم وقال القرطبي سميت حبرة
لما تحبر اي تزين والتحبير التزيين والتحسين وقال ابن رسلان انما كانت الحبرة احب
الثياب واعجبها الى رسول الله صلعم لانه ليس فيها كثير زينة ولانها اكثر احتمالا للوسخ
من غيرها والله تعالى اعلم **حديث** كان احب الدين اليه ما داوم عليه
صاحبه **خ ه** عن عائشة تقدم الكلام عليه في احب الاعمال الى الله **حديث**
كان احب الرياحين اليه الفاغية **طس هب** عن انس **حديث**
كان احب الشاة اليه مقدمها ابن السني وابو نعيم في الطب **هق** عن مجاهد مرسلا
حديث كان احب الشراب اليه الحلو البارد **حم ت ك** عن عائشة
سياتي الكلام عليه في كان يستعذب **حديث** كان احب الشراب اليه
اللبن ابو نعيم في الطب عن عائشة **حديث** كان احب الشهور اليه ان يصومه
شعبان عن عائشة بجانبه علامة الصحة قال ابن رسلان فان قيل كيف كان رسول الله
صلعم يخص شعبان بصيام التطوع فيه مع انه قال افضل الصيام بعد رمضان شهر الله
المحرم فالجواب ان جماعة اجابوا عن ذلك باجوبة غير مرضية لاعتقادهم ان صيام
المحرم افضل من شعبان كما صرح به الشافعية وغيرهم كما قال النووي افضل الاشهر
للصوم بعد رمضان الاشهر الحرم وافضلها المحرم ويلي المحرم في الفضيلة شعبان والاظهر كما
قال بعض الشافعية والحنابلة وغيرهم ان افضل الصيام بعد شهر رمضان شعبان لمحافظته
صلعم على صومه اكثره فيكون قوله افضل الصيام بعد شهر رمضان المحرم محمولا على التطوع
المطلق وكذا افضل الصلوة بعد المكتوبة قيام الليل انما اريد به تفضيل قيام الليل
على التطوع المطلق دون السنن الرواتب التي قبل الفرض وبعده خلافا لبعض الشافعية
فكذلك ما كان قبل رمضان او بعده من شوال تشبيها له بالسنن الرواتب
والله تعالى اعلم **حديث** كان احب الصباغ اليه الخل ابو نعيم عن ابن
عباس **حديث** كان احب الصبغ اليه الصفرة **طب** عن ابن ابي
اوفى بجانبه علامة الصحة **حديث** كان احب الطعام اليه الثريد
من الخبز والثريد من الحيس **د ك** عن ابن عباس الحيس تقدم الكلام عليه
قال ابن رسلان وحقيقته ان يؤخذ التمر والعجوة فينزع منه النوى ثم يدق مع اقط
او دقيق او فتيت او رقاق ونحوه ويعجنان بالسمن ثم يدلك باليد حتى يبقى
كالثريد وربما جعل معه سويق الثريد فيحمل من الرجال والحيس طعام يتخذ من تمر
واقط وسمن **حديث** كان احب العراق اليه ذراع الشاة **حم د** وابن
السني وابو نعيم عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة قال شيخنا العراق بضم العين
جمع عرق بالسكون وهو العظم اذا اخذ عنه اللحم قال في النهاية هو جمع نادر
حديث كان احب العمل اليه ما دووم عليه وان قل **ت ن** عن عائشة

وأم سلمة تقدم الكلام عليه في أحب الأعمال حديث كان أحب الفاكهة
إليه الرطب والبطيخ أعد عن عائشة السرقاني في كتاب البطيخ عن أبي هريرة
حديث كان أحب اللحم إليه الكتف أبو نعيم عن ابن عباس حديث
كان أحب ما استتر إليه لحاجته هدف أو حائش نخل حم م د ه عن عبد الله
ابن جعفر وأوله كما في مسلم عن عبد الله بن جعفر قال أردفني رسول الله صلعم ذات يوم
فأسر إلي حديثا لا أحدث به أحدا من الناس وكان أحب ما استتر به لحاجته هدف أو حائش
نخل قال ابن أسماء في حديثه يعني حائط نخل الهدف هو بناء مرتفع مشرف وحائش نخل هو
الملتف المجتمع كأنه لالتفافه يحوش بعضه إلى بعض انتهى وقال النووي الهدف بفتح الهاء
والدال ما ارتفع من الأرض وأما حائش النخل بالحاء المهملة والشين المعجمة وقد فسره في الكتاب
بحائط النخل وهو البستان وهو تفسير صحيح ويقال فيه أيضا حش وحش بفتح الحاء وضمها
وفي هذا الحديث من الفقه استحباب الاستتار عند قضاء الحاجة بحائط أو هدف أو وهدة
أو نحو ذلك بحيث يغيب جميع شخص الإنسان عن أعين الناظرين وهذه سنة متأكدة
حديث كان أخف الناس صلاة في تمام م ت ن عن أنس تقدم معناه
في إذا أم أحدكم الناس فليخفف حديث كان أخف الناس صلاة على الناس
وأطول الناس صلاة لنفسه حم ع عن أبي واقد بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه
كما في الذي قبله حديث كان إذا أتى مريضا أو أوتي به قال أذهب البأس
رب الناس اشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما ق ه
عن عائشة قوله إذا أتى مريضا أو أتي به شك من الراوي قوله لا يغادر بالغين
المعجمة أي لا يترك وفائدة التقييد بذلك أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض
آخر يتولد منه مثلا وكان يدعو له بالشفاء المطلق لا بمطلق الشفاء وقد استشكل الدعاء
للمريض بالشفاء مع ما في المرض من كفارة وثواب كما تظافرت الأحاديث بذلك والجواب
أن الدعاء عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة لأنهما يحصلان بأول المرض وبالصبر عليه
والداعي بين حسنيين إما يحصل له مقصوده أو يعوض عنه بجلب نفع أو دفع ضر وكل ذلك
من فضل الله تعالى حديث كان إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء
وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ويقول السلام عليكم السلام عليكم حم د عن عبد الله
ابن بسر تقدم معناه في إنما جعل الاستئذان حديث كان إذا أتاه الفيء قسمه
في يومه فأعطى الآهل حظين وأعطى العزب حظا د ك عن عوف بن مالك
فأعطى الآهل حظين وأعطى العزب حظا وتتمته كما في أبي داود زاد ابن المصفى فدعينا
وكنت أدعى قبل عمار فدعيت فأعطاني حظين وكان لي أهل ثم دعي بعدي عمار بن
ياسر فأعطي حظا واحدا قوله في يومه فيه مبادرة الإمام إلى القسمة ليصل كل
أحد إلى مستحقه فينتفع به ولا يجوز التأخير إلا لعذر قوله حظين لأنه أكثر احتياجا
من الأعزب فيعطي المتزوج نصيبا له ونصيبا لزوجته وإن كان متزوجا أربعا
قوله الآهل بالمد الذي له زوجة وعيال قوله العزب الذي لا زوجة له ويقال

في لغة

في لغة رديئة أعزب والفصيح عزب حديث كان إذا أتاه الرجل وله اسم
لا يحبه حوله ابن منده عن عتبة بن عبد حديث كان إذا أتاه رجل
فرأى في وجهه بشرا أخذ بيده ابن عساكر عن عكرمة مرسلا حديث
كان إذا أتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان حم ق د ن ه
عن ابن أبي أوفى قوله على آل فلان في رواية على فلان وفي رواية على آل أبي أوفى
يريد أبا أوفى نفسه لأن الآل يطلق على ذات الشيء كقوله في قصة أبي موسى لقد أوتي
مزمارا من مزامير آل داود وقيل لا يقال ذلك إلا في حق الرجل الجليل القدر واسم أبي أوفى
علقمة بن خالد واستدل بالحديث على جواز الصلاة على غير الأنبياء وكرهه مالك والجمهور
قال ابن التين وهذا الحديث يعكر عليه وقد قال جماعة من العلماء يدعو آخذ الصدقة للمتصدق
بهذا الدعاء لهذا الحديث وأجاب الخطابي عنه قديما بأن أصل الصلاة الدعاء إلا أنه
يختلف بحسب المدعو له وصلاة النبي صلعم على أمته دعاؤه لهم بالمغفرة وصلاة أمته
عليه دعاء له بزيادة القربة والزلفى ولذلك كان لا يليق بغيره انتهى واستدل به على
استحباب دعاء آخذ الزكاة لمعطيها وأوجبه بعض أهل الظاهر وحكاه الخطابي وجها
لبعض الشافعية وتعقب بأنه لو كان واجبا لعلمه النبي صلعم للسعاة ولأن سائر
ما يأخذه الإمام من الكفارات والديون وغيرها لا يجب عليه فيها الدعاء فكذلك
الزكاة وأما الآية فيحتمل أن يكون الوجوب خاصا به لكون صلاته سكنا لهم
بخلاف غيره حديث كان إذا أتاه الأمر يسره قال الحمد لله الذي بنعمته
تتم الصالحات وإذا أتاه الأمر يكرهه قال الحمد لله على كل حال ابن السني في عمل يوم
وليلة ك عن عائشة حديث كان إذا أتي بطعام سأل عنه أهدية
أم صدقة فإن قيل صدقة قال لأصحابه كلوا ولم يأكل وإن قيل هدية ضرب بيده
فأكل معهم ق ن عن أبي هريرة قوله أتي بطعام زاد أحمد وابن حبان من طريق
حماد بن سلمة عن محمد بن زياد من غير أهله قوله ضرب بيده أي شرع في الأكل
مسرعا ومثله ضرب في الأرض إذا أسرع السير حديث كان إذا أتي بالسبي أعطى
أهل البيت جميعا كراهية أن يفرق بينهم حم ه عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة قال
الدميري إنما كان النبي صلعم يفعل ذلك لأن الله تعالى جبله على الرأفة والرحمة ومكارم
الأخلاق ومحاسن الشيم وكذلك يستحب للإمام ولكل من ولي أمر السبي وغيره أن يجمع
شملهم ولا يفرقهم فإن ذلك أدعى إلى دوام الألفة وأقرب إلى الرأفة بهم والإحسان
إليهم والوصلة بينهم بعد الكلام حديث كان إذا أتي بلبن قال بركة
ه عن عائشة حديث كان إذا أتي بطعام أكل مما يليه وإذا أتي بالتمر جالت
يده خط عن عائشة حديث كان إذا أتي بباكورة الثمرة وضعها على عينيه
ثم على شفتيه وقال اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان
ابن السني عن أبي هريرة طب عن ابن عباس الحكيم عن أنس حديث
كان إذا أتي بدهن الطيب لعق منه ثم ادهن ابن عساكر عن سالم بن عبد الله

ابن عمرو القاسم رسلا حديث كان اذا اتي بارئ قد شهد بدرا والشجرة
كبر عليه تسعا واذا اتي به قد شهد بدرا ولم يشهد الشجرة او شهد الشجرة ولم يشهد
بدرا كبر عليه سبعا واذا اتي به لم يشهد بدرا ولا الشجرة كبر عليه اربعا ابن عساكر
عن جابر حديث كان اشتكى الناس اقعى وقتل ابن سعد عن ابي اسيد
الساعدي حديث كان اذا اجتهد في اليمين قال والذي نفس ابي القاسم
بيده حم عن ابي سعيد بجانبه علامة الصحة حديث كان اذا اخذ مضجعه
جعل يده اليمنى تحت خده الايمن طب عن حفصة بجانبه علامة الصحة حديث
كان اذا اخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده ثم يقول باسمك اللهم احيى وباسمك
اموت واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعدما اماتنا واليه النشور حم م
ن عن البراء خ حم ع عن حذيفة حم ق عن ابي ذر ليس فيه ذكر اليمين وعند
النسائي كان اذا اوى الى فراشه وضع يده اليمنى تحت خده الايمن وقال اللهم
قني عذابك يوم تبعث عبادك ثلاثا وسنده صحيح حديث كان اذا اخذ
مضجعه من الليل قال بسم الله وضعت جنبي اللهم اغفر لي ذنبي واخسأ شيطاني وفك
رهاني وثقل ميزاني واجعلني في الندي الاعلى د ك عن ابي هريرة حديث
كان اذا اخذ مضجعه قرا قل يا ايها الكافرون حتى يختمها طب عن عباد بن اخضر
بجانبه علامة الحسن حديث كان اذا اخذ اهله الوعك امر بالحساء فصنع
ثم امرهم فحسوا وكان يقول انه ليرتو فؤاد الحزين ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو
احداكن الوسخ بالماء عن وجهها ت ه ك عن عائشة قوله الوعك
هو الحمى وقيل المها قوله امر بالحساء بالفتح والمد طبيخ يتخذ من دقيق وماء
ودهن قوله ليرتو فؤاد الحزين براء بعدها مثناة فوق اي يشده ويقويه
قوله ويسرو عن فؤاد السقيم بسين مهملة وراء اي يكشف عن فؤاده الالم
ويزيله حديث كان اذا ادهن صب في راحته اليسرى فبدا بحاجبيه ثم
عينيه ثم راسه الشيرازي في الالقاب عن عائشة حديث كان اذا اراد الحاجة
لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض د ت عن انس وعن ابن عمر طس عن جابر
بجانبه علامة الصحة هذا الادب مستحب بالاتفاق ليس بواجب وقد صرح به الشيخ
ابو حامد حديث كان اذا اراد الحاجة ابعد ه عن بلال بن الحارث
حم ن ه عن عبد الرحمن بن ابي قراد بجانبه علامة الصحة قال الزمري يستحب
لمريد قضاء الحاجة ان يبعد اذا كان في الصحراء او هناك غيره بحيث لا يسمع منه
صوت ولا يشم منه ريحه روى ابن السني في سننه الصحاح وابو يعلى الموصلي في مسنده
عن ابن عمر ان النبي صلعم كان بمكة اذا اراد قضاء الحاجة خرج الى المغمس قال نافع
وهو على نحو ميلين من مكة قال الخطابي قد يدخل في معناه الاستتار بالابنية وضرب
الحجب وارخاء الستور واعماق الابار والحفاير ونحو ذلك من الامور الساترة
للعورات حديث كان اذا اراد ان يبول فاتى عزازا من الارض اخذ

عوداً

عودا فنكت به في الارض حتى يثير من التراب ثم يبول فيه ه في مراسيله والحارث
عن طلحة بن ابي قنان مرسلا قوله عزازا قال في النهاية العزاز ما صلب
من الارض واشتد وخشن وانما يكون في اطرافها حديث كان
اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ للصلاة حم ق د ن
عن عائشة قوله للصلاة ان يتوضأ وضوءا كما للصلاة وليس المعنى
انه توضأ لاداء الصلاة وانما المراد انه توضأ وضوءا شرعيا حديث
كان اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة واذا اراد ان ياكل
ويشرب وهو جنب غسل يديه ثم ياكل ويشرب د ن ه عن عائشة حديث
كان اذا اراد ان يباشر امراة من نسائه وهي حائض امرها ان تتزر ثم يباشرها
خ د عن ميمونة قوله ان تتزر بتشديد المثناة الفوقية وللكشميهني
ان تاتزر بهمزة ساكنة وهي افصح والمراد بالمباشرة هنا التقاء البشرتين
لا الجماع حديث كان اذا اراد من الحائض شيئا القى على فرجها ثوبا
د عن بعض امهات المؤمنين حديث كان اذا اراد سفرا اقرع بين
نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه ق د ه عن عائشة فيه مشروعية القرعة
والرد على من منع منها قوله فايتهن وفي رواية فايتهن بغير تاء والاول
اولى وكان ذلك السفر غزوة بني المصطلق وهذا اول حديث الافك
خرجه البخاري في عدة مواضع فاول ما اخرجه في الجهاد ثم في الشهادات ثم في
التفسير في سورة النور ثم في الايمان والنذور ثم في التوحيد وعلقه في الشهادات
والتفسير والايمان والنذور والاعتصام والمغازي حديث
كان اذا اراد ان يحرم تطيب باطيب ما يجد م عن عائشة فيه دلالة على استحباب
الطيب عند ارادة الاحرام وان يكون باطيب الطيب وانه لا باس باستدامته
ولاسيما وبيض المسك وهو بريقه ولمعانه بعد الاحرام وانما يحرم ابتداؤه في
الاحرام وهذا مذهبنا وبه قال خلائق من الصحابة والتابعين وجماهير المحدثين
والفقهاء وقال الاخرون بمنعه منهم الزهري ومالك ومحمد بن الحسن
وحكي عن جماعة من الصحابة والتابعين حديث كان اذا اراد ان
يتحف الرجل بتحفة سقاه من ماء زمزم حل عن ابن عباس قال شيخنا والتحفة
طرفة الفاكهة ثم تستعمل في غيرها وقد تفتح الحاء والجمع تحف قال الازهري اصلها
وحفة فابدلت الواو تاء انتهى وقال في المصباح التحفة وزان رطبة ما اتحفت
به غيرك وحكى الصغاني سكون الحاء ايضا والتاء اصلها واو حديث
كان اذا اراد ان يدعو على احد او لاحد قنت بعد الركوع خ عن ابي هريرة
قوله على احد اي في صلوته قوله قنت بعد الركوع تمسك بمفهومه
من زعم ان القنوت قبل الركوع قال وانما يكون بعد الركوع عند ارادة الدعاء
على قوم او لقوم وتعقب باحتمال ان مفهومه ان القنوت لم يقع الا في هذه

الحالة ويؤيده ما اخرجه ابن خزيمة بسند صحيح عن انس ان النبي صلعم كان لا يقنت
الا اذا دعى لقوم او على قوم **حديث** كان اذا اراد ان يعتكف
صلى الفجر ثم دخل معتكفه **د ت** عن عائشة بجانبه علامة الحسن وتتمته كما في
ابي داود عن عائشة قالت وانه اراد مرة ان يعتكف في العشر الاواخر من رمضان
قالت فامر ببنائه فضرب فلما رايت ذلك امرت ببنائي فضرب قالت وامر غيري
من ازواج النبي صلعم ببنائه فضرب فلما صلى الفجر نظر الى الابنية فقال ما هذه
آلبر تردن قالت فامر ببنائه فقوض وامر ازواجه بابنيتهن فقوضت ثم اخر
الاعتكاف الى العشر الاول يعني من شوال **قوله** صلى الفجر ثم دخل معتكفه
قال ابن رسلان رواية ابن ماجه صلى الفجر ثم دخل المكان الذي يريد ان يعتكف
فيه اخذ بظاهره من الاعتكاف بعد الفجر الاوزاعي والثوري والليث في احد
قوليه ومذهب الشافعي واحمد ومالك لا بد ان يدخل معتكفه الا قبل غروب الشمس
وسبب هذا الاختلاف ان اول ليلة الاعتكاف هل هي داخلة في الايام ام لا بدخل
وان اليوم هو المقصود بالاعتكاف والليل تابع قولان ومن قال بالاول اول
الحديث على ان معناه انه كان ينزوي فيها نهاره لا ان وقت دخوله قبته
كان اول اعتكافه **قوله** فامر ببنائه اي بخبائه كما في الصحيحين والخباء واحد الاخبية
من وبر او صوف ويكون من شعر وهو على عودين او ثلاثة وما فوق ذلك فهو
بيت **قوله** فلما رايت ذلك امرت ببنائي فضرب هذا يشعر انها فعلت ذلك
بغير اذن وفي رواية البخاري فاستاذنته عائشة ان تعتكف فاذن لها فضربت قبة
فسمعت حفصة بها فضربت قبة كذا في رواية ابن فضيل وفي رواية عمرو بن الحارث لتعتكف
معه وفي رواية البخاري فاستاذنت حفصة عائشة وفي رواية فسالت حفصة
عائشة ان تستاذن لها ففعلت **قوله** وامر غيري الى آخره رواية البخاري فلما
رأته زينب بنت جحش ضربت خباء آخر وفي رواية ابن فضيل فسمعت بها زينب فضربت
قبة اخرى وفي رواية عمرو بن الحارث فلما رأته زينب ضربت معهن وكانت امراة
غيورا **قوله** نظر الى الابنية من رواية ابن فضيل فلما انصرف من الغداة
ابصر اربع قباب يعني قبة له وثلاثة للثلاثة وهذه الرواية تبين المراد بقولها
وامر غيري ويدل على ذلك رواية النسائي فلما صلى الصبح اذا هو باربعة ابنية
قال لمن هذه قالوا لعائشة وحفصة وزينب **قوله** آلبر بهمزة الاستفهام
ممدودة وبغير مد مع التسهيل والبر منصوب على انه مفعول تردن مقدما ومن
رواية ابن فضيل ما حملهن على ذلك آلبر انزعوها **قوله** فامر ببنائه فقوض
بضم القاف وتشديد الواو المكسورة وبعدها ضاد معجمة اي نقض وازيل
كانه صلعم خشي ان يكون الحامل لهن على ذلك المباهاة او التنافس الناشي
عن الغيرة فيخرج الاعتكاف عن موضوعه او لئلا يضيق المسجد على المصلين
او بالنسبة الى اجتماع النسوة عنده يصير كالجالس في بيته وربما شغلته عن

التخلي

التخلي للعبادة فيفوت مقصوده وفي الحديث دليل لصحة اعتكاف الند،
قوله وامر ازواجه بابنيتهن فقوضت اي ازيلت يقال قوضت زالت
عمده وفيه منع الرجل امراته من الاعتكاف بغير اذنه وبه قال العلماء كافة **قوله**
ثم اخر الاعتكاف تركه الاعتكاف في ذلك العشر الذي كان عزم على اعتكافه انما كان
مواساة للازواج وتطييبا لقلوبهن وتجنبا لعشرتهن وفيه ان من عزم على فعل
طاعة يجوز له تركها بل يكون الافضل تركها لمصلحة ترجح فعلها على تركها الطاعة **قوله**
الى العشر الاول فيه ان من عزم على عبادة وتركها يابي بها اول زمان يمكنه الفعل فيه **قوله**
يعني من شوال فيه دليل على ان الاعتكاف لا يختص برمضان وان كان الافضل في رمضان
وفيه ان الاعتكاف لا يجب بالنية واما قضاؤه له فعلى طريق الاستحباب لانه كان اذا
عمل عملا داوم عليه وان المراة اذا اعتكفت وصلت في المسجد تستحب لها التستر
وفيه دليل على ما ذهب اليه الشافعي وغيره انه لا يشترط لصحة الاعتكاف الصيام وكان
يوم عيد الفطر كان فيه معتكفا مفطرا وهو من العشر والله اعلم **حديث**
كان اذا اراد ان يستودع الجيش قال استودع الله دينكم وامانتكم وخواتيم اعمالكم
د ك عن عبد الله ابن يزيد الخطمي تقدم معناه في استودع الله **حديث**
كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها **د** عن كعب بن مالك بجانبه علامة الصحة
قوله ورى بغيرها معنى ورى ستر ويستعمل في اظهار شيء مع ارادة غيره واصله
من الوري بفتح ثم سكون وهو يجعل وراءه الانسان لان من ورى بشيء كانه
جعله وراءه وقيل هو في الحرب وخداع العدو على غيره وقيده المبرد في شرح سيبويه
بالهمزة قال واصحاب الحديث لم يضبطوا فيه الهمزة وكانهم سهلوها وقال
في النهاية كان اذا اراد سفرا ورى بغيره اي ستره وكنى عنه واوهم انه يريد غيره
وقال ابو عبيد لا اراه ماخوذا من وراء الانسان فاذا قال وريته فكانه جعله وراءه
حيث لا يظهر والتورية ان تطلق لفظا هو ظاهر في معنى وتريد به آخر يتناوله ذلك
اللفظ لكنه خلاف ظاهره والتورية قيل ماخوذة من وري الزند فانها
نور وضياء وقيل من التورية وانما قلبت الفاء على لفظ طي وفيه نظر لانها غير غريبة
حديث كان اذا اراد ان يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول
اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ثلاث مرات **د** عن حفصة بجانبه علامة
على الحسن **قوله** اللهم قني عذابك اي جنبني عذابك في نار جهنم وغيرها
قوله يوم تبعث عبادك اي من القبور الى المحشر ولفظ النسائي يوم تجمع عبادك
حديث كان اذا اراد امرا قال اللهم خر لي واختر لي **ت** عن ابي
بكر قال شيخنا اي خر لي اصلح الامرين واجعل لي الخيرة فيه **حديث**
كان اذا اراد سفرا قال اللهم بك اصول وبك احول وبك اسير **حم** عن علي
بجانبه علامة الحسن **قوله** اصول اي اسطو واقهر **قوله** احول اي اتحول
وقيل احتال وقيل ادفع وامنع **حديث** كان اذا اراد ان يزوج

اراده من بنته يأتيها من وراء الحجاب فيقول لها يا بنية ان فلانا قد خطبك فان
كرهتيه فقولي لا فانه لا يستحي احد ان يقول لا وان احببت فان سكوتك اقرار
طب عن عمر حديث كان اذا استجد ثوبا سماه باسمه قميصا او عمامة
ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسالك من خيره وخير ما صنع له واعوذ بك
من شره وشر ما صنع له حم د ت ك عن ابي سعيد قوله اسالك من خيره
لفظ الترمذي خيره باسقاط من التبعيضية وفيه دليل على استحباب افتتاح الدعاء
بالحمد لله والثناء عليه قوله وخير ما صنع له اي استعماله في طاعة الله وعبادته
ليكون له عونا عليها قوله وشر ما صنع له في معصية الله تعالى حديث
كان اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة خط عن انس حديث
كان اذا استراث الخبر تمثل ببيت طرفة ويأتيك بالاخبار من لم تزود حم
عن عائشة قوله استراث اي ابطأ وهو استفعل من الريث وفي نسخ المصابيح
راث ريثا من باب باع ابطأ حديث كان اذا استسقى قال اللهم
اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلدك الميت د عن ابن
عمرو بجانبه علامة الحسن قوله عبادك العباد هنا كالسبب للسقي اي اسقهم
لانهم عبيدك المتذللين اي ضعيف لك قوله وبهائمك جمع بهيمة وهي
كل ذات اربع من ذوات البر والبحر وكل حيوان لا يميز فهو بهيمة لانهم يرحمون
فيسقون وفي الحديث لولا بهائم رتع ولابن ماجه لولا البهائم لم تمطروا قوله
وانشر رحمتك اي ابسط بركات غيثك ومنافعه على العباد قوله واحي
بلدك الميت وللطبراني في الاوسط اللهم انزل علينا من السماء ماء طهورا واحي به
بلدة ميتة واسقه مما خلقت انعاما واناسي كثيرا حديث كان اذا
استسقى قال اللهم انزل في ارضنا بركتها وزينتها وسكنها وارزقنا وانت خير
الرازقين ابو عوانة طب عن سمرة بجانبه علامة الصحة قوله وزينتها
قال في النهاية اي نباتها الذي قوله وسكنها قال في النهاية بفتح السين
والكاف اي غياث اهلها الذي تسكن اليه نفسهم حديث كان
اذا استفتح الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى
جدك ولا اله غيرك د ت ه ك عن عائشة ن ه ك عن ابي سعيد طب
عن ابن مسعود وعن واثلة حديث كان اذا استلم الركن قبله ووضع
خده الايمن عليه هق عن ابن عباس حديث كان اذا استن
اعطى السواك الاكبر واذا شرب اعطى الذي عن يمينه الحكيم عن عبد الله بن كعب
حديث كان اذا اشتد البرد بكر بالصلوة واذا اشتد الحر ابرد بالصلوة
خ ن عن انس قوله بكر بالصلوة اي صلاها في اول وقتها وكل من اسرع
الى شيء فقد بكر اليه وفي حديث آخر بكروا بالصلوة في يوم الغيم اي حافظوا عليها
وقدموها حديث كان اذا اشتد الريح الشمال قال اللهم اني اعوذ

بك

بك من شر ما ارسلت فيها ابن السني طب عن عثمان بن ابي العاص بجانبه
علامة الحسن الشمال تقابل الجنوب وسيأتي الكلام عليها في لا تسبوا الريح
حديث كان اذا اشتد الريح قال اللهم لقحا لا عقيما حب ك
عن سلمة بن الاكوع قال الله عز وجل وارسلنا الرياح لواقح اي حوامل شبه الريح
التي جاءت بخير من انشاء سحاب ماطر بالحامل كما شبه ما لا يكون كذلك بالعقيم
او ملقحات بالشجر والسحاب حديث كان اذا اشتكى نفث على نفسه
بالمعوذات ومسح عنه بيده ق د ه عن عائشة قال عياض فائدة النفث
التبرك بتلك الرطوبة او الهواء الذي ماسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب
من الذكر وقد يكون على سبيل التفاؤل لزوال ذلك الالم عن المريض كانفصال
ذلك من الراقي انتهى حديث كان اذا اشتكى رقاه جبرائيل قال بسم الله
يبريك من كل داء يشفيك ومن شر حاسد اذا حسد ومن شر كل ذي عين م
عن عائشة حديث كان اذا اشتكى اقتمح كفا من شونيز وشرب
عليه ماء وعسلا خط عن انس وفي رواية كان اذا اشتكى تقمح قال في النهاية
اي استف كفا من الحبة السوداء انتهى وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في الشونيز
وفي الحبة السوداء حديث كان اذا اشتكى احد رأسه قال اذهب
فاحتجم واذا اشتكى رجله قال اذهب فاخضبها بالحناء طب عن سلمى امرأة
ابي رافع حديث كان اذا اشفق من الحاجة ينساها ربط في خنصره
او في خاتمه الخيط ابن سعد والحكيم عن ابن عمر حديث كان اذا اصابته
شدة فدعا رفع يديه حتى يرى بياض ابطيه ع عن البراء بجانبه علامة الحسن
حديث كان اذا اصاب احدا من اصحابه رمد دعا بهؤلاء الكلمات
اللهم متعني ببصري واجعله الوارث مني وارني في العدو ثاري وانصرني على من
ظلمني ابن السني ك عن انس حديث كان اذا اصابه غم او كرب
يقول حسبي الرب من العباد حسبي الخالق من المخلوقين حسبي الرازق من
المرزوقين حسبي الذي هو حسبي حسبي الله ونعم الوكيل حسبي الله لا اله الا هو
عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ابن ابي الدنيا في الفرج من طريق الخليل بن مرة
عن فقيه اهل الاردن بلاغا حديث كان اذا اصبح واذا امسى
يدعو بهذه الدعوات اللهم اني اسالك من فجاءة الخير واعوذ بك من فجاءة
الشر فان العبد لا يدري ما يفجؤه اذا اصبح واذا امسى ع وابن السني
عن انس حديث كان اذا اصبح واذا امسى قال اصبحنا على فطرة الاسلام
وكلمة الاخلاص ودين نبينا محمد وملة ابينا ابراهيم حنيفا مسلما وما كان
من المشركين حم طب عن عبد الرحمن بن ابزى حديث كان اذا اطلى
بدأ بعورته فطلاها بالنورة وسائر جسده اهله ه عن ام سلمة حديث
كان اذا اطلى بالنورة ولي عانته وفرجه بيده ابن سعد عن ابراهيم وعن حبيب

بن ثابت مرسلاً حديث كان اذا اطلع على احد من اهل بيته كذب
كذبة لم يزل معرضا عنه حتى يحدث توبة حم ك عن عائشة حديث
كان اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه ت عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن وسدل
عمامته اى ارخاها حديث كان اذا اغتم اخذ لحيته بيده ينظر فيها الشيرازى
عن ابى هريرة قال فى المصباح غمه الشيء غما من باب قتل غطاه ومنه قيل للحزن غم لانه
يغطى السرور والحلم وهو فى غمة اى فى حيرة ولبس والجمع غمم مثل غرفة وغرف
حديث كان اذا افطر قال ذهب الظماء وابتلت العروق وثبت
الاجر ان شاء الله د ك عن ابن عمر حديث كان اذا افطر قال اللهم
لك صمت وعلى رزقك افطرت د عن معاذ بن زهرة مرسلا حديث
كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت فتقبل منى انك انت السميع
العليم طب وابن السنى عن ابن عباس حديث كان اذا افطر
قال الحمد لله الذى اعاننى فصمت ورزقنى فافطرت ابن السنى هب عن معاذ
حديث كان اذا افطر عند قوم قال افطر عندكم الصائمون واكل طعامكم
الابرار وتنزلت عليكم الملائكة حم هق عن انس بجانبه علامة الحسن حديث
كان اذا افطر عند قوم قال افطر عندكم الصائمون وصلت عليكم الملائكة طب
عن ابن الزبير حديث كان اذا اكتحل اكتحل وترا واذا استجمر استجمر وترا
حم عن عقبة بن عامر بجانبه علامة الصحة حديث كان اذا اكل
طعاما لعق اصابعه الثلاث حم م ٣ عن انس فيه يستحب الاكل بثلاث اصابع
ولا يضم اليها الرابعة والخامسة الا لعذر بان يكون مرقا لا يمكن بثلاث وغير ذلك
من الاعذار وتقدم فيه مزيد فى اذا اكل احدكم طعاما حديث كان اذا اكل
لم تعد اصابعه ما بين يديه تخ عن جعفر بن ابى الحكم مرسلا ابو نعيم فى المعرفة عنه عن
الحكم بن رافع بن سنان طب عن الحكم بن عمرو الغفارى بجانبه علامة الحسن حديث
كان اذا اكل وشرب قال الحمد لله الذى اطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا د ن
حب عن ابى ايوب قال فى النهاية وساغ الشراب فى الحلق يسوغ اذا دخل سهلا
وقال فى المصباح ساغ يسوغ سوغا من باب قال سهل مدخله فى الحلق واسغته اساغة
جعلته سائغا ويتعدى بنفسه فى لغة وقوله تعالى ولا يكاد يسيغه اى يبتلعه
حديث كان اذا التقى الختانان اغتسل الطحاوى عن عائشة بجانبه
علامة الصحة وتقدم معناه فى اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل حديث
كان اذا انتسب لم يجاوز فى نسبه معد بن عدنان بن اد ثم يمسك ويقول كذب
النسابون قال الله تعالى وقرونا بين ذلك كثيرا ابن سعد عن ابن عباس حديث
كان اذا انزل عليه الوحى نكس رأسه ونكس اصحابه رؤسهم فاذا اقلع عنه رفع
رأسه م عن عبادة بن الصامت حديث كان اذا نزل عليه كرب
لذلك وتربد وجهه حم م عنه حديث كان اذا انزل عليه الوحى

سمع

سمع عنده وجهه كدوى النحل حم ت ك عن عمر حديث كان اذا انصرف
من صلوته استغفر ثلاثا ثم قال اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت
يا ذا الجلال والاكرام حم م ع عن ثوبان حديث كان اذا انصرف
انحرف د عن يزيد بن الاسود بجانبه علامة الحسن واوله صليت خلف
رسول الله صلعم فكان فذكره قوله اذا انصرف من صلوته بالسلام قوله
انحرف اى مال عن شق الايمن او الايسر روى ابن حبان عن قبيصة بن هلب
رجل من طى عن ابيه انه صلى مع النبى صلعم فكان ينصرف عن شقيه قال اصحابنا
اذا اراد ان ينفتل فى المحراب ويقبل على الناس للذكر والدعاء وغيرهما جاز ان
ينفتل كيف شاء واما الافضل ان ينفتل عن يمينه قاله البغوى وفى كيفيته وجهان
احدهما وبه قال ابو حنيفة يدخل يمينه فى المحراب ويساره الى الناس ويجلس
على يمين المحراب والثانى وهو الاصح يدخل يساره فى المحراب ويمينه الى الناس
ويجلس على يسار المحراب فاذا انصرف فى جهة حاجته اى جهة كانت
وان لم يكن له حاجة فجهة اليمين اولى حديث كان اذا انكسفت
الشمس والقمر صلى حتى تنجلى طب عن النعمان بن بشير حديث
كان اذا اهتم اكثر من مس لحيته ابن السنى وابو نعيم فى الطب عن عائشة
ابو نعيم عن ابى هريرة حديث كان اذا اهمه الامر رفع رأسه الى السماء
وقال سبحان الله العظيم واذا اجتهد فى الدعاء قال يا حى يا قيوم ت
عن ابى هريرة حديث كان اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذى
اطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم ممن لا كافى له ولا مؤوى حم م ٣ عن انس
حديث كان اذا اوحى اليه وقذ لذلك ساعة كهيئة السكران ابن سعد
عن عكرمة مرسلا قوله وقذ اى سكت حديث كان اذا بايع
الناس يلقنهم فيما استطعت حم عن انس بجانبه علامة الحسن حديث
كان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم من اول النهار د ت عن صخر حديث
كان اذا بعث احدا من اصحابه فى بعض امره قال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا
د عن ابى موسى حديث كان اذا بعث اميرا قال اقصر الخطبة واقل الكلام فان
من الكلام سحرا طب عن ابى امامة بجانبه علامة الحسن حديث
كان اذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل ما بال فلان يقول ولكن يقول ما بال اقوام يقولون
كذا وكذا د هـ عن عائشة حديث كان اذا تضور من الليل
قال لا اله الا الله الواحد القهار رب السموات والارض وما بينهما العزيز الغفار ن ك
عن عائشة قوله تضور قال فى النهاية انه دخل على امرأة وهى تتضور من شدة
الحمى اى تتلوى وتضج وتنقلب ظهرا لبطن وقيل تتضور تظهر الضور بمعنى الضر يقال
اضاره يضوره ويضيره حديث كان اذا تعار من الليل قال رب
اغفر وارحم واهد السبيل الاقوم محمد بن نصر فى الصلوة عن ام سلمة قوله

ثم قال في النهاية اي هب من نومه واستيقظ والتاء زائدة حديث
كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا حتى تفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم
ثلاثا حم خ ت عن انس قوله اعادها ثلاثا قد بين المراد بذلك في نفس
الحديث بقوله حتى تفهم عنه وللترمذي والحاكم في المستدرك حتى يعقل عنه قال ابن
المنير فيه ان الثلاث غاية ما يقع به الاعذار والبيان قوله واذا اتى على قوم
وكان اذا اتى على قوم قوله فسلم عليهم هو من تتمة الشرط وقوله سلم عليهم
هو الجواب قال الاسماعيلي يشبه ان يكون ذلك اذا سلم سلام الاستيذان على ما رواه
ابو موسى وغيره واما ان يمر مسلما فالمعروف عدم التكرار قال في الفتح قلت وقد
فهم البخاري هذا بعينه فاورد هذا الحديث مقرونا بحديث ابي موسى في قصة
عمر لكن يحتمل ان يكون ذلك كان يقع ايضا منه اذا خشي ان لا يسمع سلامه وما ادعاه
الكرماني من ان الصيغة المذكورة تفيد الاستمرار مما يبحث فيه والله تعالى اعلم
وتقدم فيه مزيد في اذا استاذن احدكم حديث كان اذا تغدى لم
يتعش واذا تعشى لم يتغد حل عن ابي سعيد قال الغزالي وللجوع عشر فوائد الاولى
صفاء القلب واتقاد القريحة ونفاذ البصيرة فان الشبع يورث البلادة ويعمي
القلب ويبطئ الفهم والادراك ورقة القلب تورث العلم اشهى وقال ابن عباس
من شبع ونام قسى قلبه وان وان لكل شيء زكوة وزكوة البدن الجوع ٥ الثانية
رقة القلب قال ابو سليمان القلب اذا شبع عمي وغلظ واذا جاع صفا ورق ٥ الثالثة
الانكسار والذل وزوال البطر والفرح والاشر الذي هو مبدأ الطغيان والغفلة
عن الله تعالى ولا تنكسر النفس ولا تذل بشيء كما تذل بالجوع وفيه لم يث يعرف ذل نفسه
وعجزه لم يث يعرف عز مولاه وقهره ولذلك لما عرضت على النبي صلعم الدنيا قال
لا اجوع يوما واشبع يوما فاذا جعت صبرت وتضرعت واذا شبعت شكرت ٥
الرابعة ان لا ينسى بلاء الله وعذابه ولا ينسى اهل البلاء فان الشبعان ينسى الجائعين
ولذلك لما قيل ليوسف لم تجوع وفي يدك خزاين الارض قال اخاف ان اشبع
فانسى الجايع فذكر الجايعين وذكر المحتاجين احد فوائد الجوع فان ذلك يدعو الى الرحمة
والشفقة على خلق الله والشبعان في غفلة عن الجايع ٥ الخامسة كسر شهوات المعاصي
كلها قال ذو النون ما شبعت قط الا عصيت او هممت بمعصية وقالت عائشة
اول بدعة حدثت بعد رسول الله صلعم الشبع ان القوم لما شبعت بطونهم جمحت بهم
نفوسهم الى الدنيا واقل ما يندفع بالجوع شهوة الفرج وشهوة الكلام فان
الجايع لا يتحرك عليه شهوة فضول الكلام فيتخلص به من افات اللسان ولا يكتب
انتزع الكبر على مناخرهم الا حصائد السنتهم واما شهوة الفرج فلا يخفى غوائلها
والجوع يكفي شرها ٥ السادسة دفع النوم فان من يشبع شرب كثيرا ومن شرب كثيرا
نومه وبفوته بالنوم من انواع القربات والطاعات ما لا يحصى وقد يحتلم فيمنعه
ذلك بما ينفعه في الدار الاخرة وقد قال ابو سليمان الاحتلام عقوبة وانما قال ذلك

لانه

لانه يمنع من عبادات كثيرة ٥ السابعة تيسير المواظبة على العبادة فان الاكل يمنع من
كثير من العبادات لانه يحتاج الى زمن يشتغل فيه بالاكل وربما يحتاج الى زمان يشتري
فيه الطعام وطبخه ثم يحتاج الى غسل اليد والخلال ثم يكثر تردده الى الخلاء لكثرة شربه
والاوقات المصروفة الى هذه الاشياء لو صرفها الى الذكر والمناجاة وساير العبادات
لكثر ربحه ٥ الثامنة في قلة الاكل صحة البدن ودفع الامراض فان سببها كثرة الاكل
وحصول فضلة الاخلاط في المعدة والعروق ثم المرض يمنع العبادات ويشوش القلب
ويمنع من الذكر والفكر وينغص العيش ويحوج الى الفصد والحجامة والدواء والطبيب
وكل ذلك يحتاج الى مؤن وتعب وتبعات لا يخلو الانسان منها من انواع المعاصي
واتباع الشهوات وفي الجوع ما يدفع عنه ذلك ٥ التاسعة خفة المؤنة فان من
تعود خفة الاكل كفاه من المال قدر يسير والذي تعود الشبع صار بطنه غريما ملازما له
فيحتاج ان يدخل المداخل السوء فيكتسب من الحرام فيعصي ومن الحلال فيذل ويتعب
وربما يحتاج ان يمد عين الطمع الى الخلق وهو غاية الذل والمؤمن خفيف المؤنة ٥
العاشرة ان يتمكن من الايثار والتصدق بما فضل من الاطعمة على الفقراء والمساكين
فيكون يوم القيامة في ظل صدقته والذي ياكله خزانته الكنيف والذي يتصدق
به خزانته فضل الله وليس للعبد من ماله الا ما تصدق فابقى او اكل فافنى او لبس فابلى
انتهى وتقدم ما فيه كفاية في حديث ان من السرف حديث كان اذا
تهجد يسلم بين كل ركعتين ابن نصر عن ابي ايوب بجانبه علامة الحسن حديث
كان اذا توضأ اخذ كفا من ماء فنضح به فرجه حم د ن ه ك عن الحكم بن
سفيان تقدم معناه في اذا توضأت فانتضح حديث كان اذا توضأ
فضل ماء حتى يسيله على موضع سجوده طب عن الحسن ع عن الحسين
حديث كان اذا توضأ حرك خاتمه ه عن ابي رافع حديث
كان اذا توضأ ادار الماء على مرفقيه قط عن جابر بجانبه علامة الحسن حديث
كان اذا توضأ خلل لحيته بالماء حم ك عن عائشة ت ك عن عثمان ك
عن عمار بن ياسر ك عن بلال ه ك عن انس طب عن ابي امامة وعن ابي الدرداء
وعن ام سلمة طس عن ابن عمر حديث كان اذا توضأ اخذ كفا من ماء
فادخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا امرني ربي د ك عن انس حديث
كان اذا توضأ دلك عارضيه بعض الدلك ثم شبك لحيته باصابعه من تحتها
٥ عن ابن عمر حديث كان اذا توضأ صلى ركعتين ثم خرج الى الصلوة
٥ عن عائشة حديث كان اذا توضأ دلك اصابع رجليه بخنصره
د ت ه عن المستورد حديث كان اذا توضأ مسح وجهه بطرف
ثوبه ت عن معاذ حديث كان اذا تلا غير المغضوب عليهم ولا الضالين
قال آمين حتى يسمع من يليه من الصف الاول د عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث
كان اذا جاء الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة واذا جاء الصيف خرج ليلة الجمعة

واذا لبس ثوباً جديداً حمد الله وصلى ركعتين وكسى الخلق خط وابن عساكر عن
ابن عباس حديث كان اذا جاءه جبريل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
علم انها سورة ك عن ابن عباس حديث كان اذا جاءه مال
ببيته ولم يقيله هق خط عن الحسن بن محمد بن علي مرسلا حديث
كان اذا جاءه امر يسره خر ساجداً شكراً لله د ه ك عن ابي بكرة حديث
كان اذا جرى به الضحك وضع يده على فيه البغوي عن والد مرة حديث
كان اذا جلس مجلساً فاراد ان يقوم استغفر عشراً الى خمس عشرة ابن السني عن ابي
امامة حديث كان اذا جلس احتبى بيديه د هق عن ابي سعيد بسند
علامة الحسن حديث كان اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء
د عن عبد الله بن سلام بسند علامة الحسن حديث كان اذا جلس
يتحدث يخلع نعليه هب عن انس حديث كان اذا جلس جلس اليه
اصحابه حلقاً حلقاً البزار عن قرة بن اياس حديث كان اذا حزبه امر
صلى حم د عن حذيفة قوله حزبه قال في النهاية اي نزل به مهم واصابه غم
انتهى وقال في المصباح وحزبه اي يحزنه من باب قتل اصابه بسند علامة الحسن
حديث كان اذا حزبه امر قال لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب
العرش العظيم رب العالمين حم عن عبد الله بن جعفر حديث كان اذا
حلف على يمين لا يحنث حتى نزلت كفارة اليمين ك عن عائشة حديث
كان اذا حلف قال والذي نفس محمد بيده ه عن رفاعة الجهني حديث
كان اذا حم دعى بقربة من ماء فافرغها على قرنه فاغتسل طب ك عن سمرة
تقدم الكلام ان الحمى مستوفى بما لا مزيد عليه في الحمى من فيح جهنم حديث
كان اذا خاف قوماً قال اللهم انا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم
حم د ك هق عن ابي موسى حديث كان اذا خاف ~~قوماً قال~~
ان يصيب شيئاً بعينه قال اللهم بارك فيه ولا تضره ابن السني عن سعيد بن
حكيم حديث كان اذا خرج من الغائط قال غفرانك حم ع حب
ك عن عائشة حديث كان اذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذي اذهب
عني الاذى وعافاني ه عن انس ن عن ابي ذر حديث كان اذا خرج
من الغائط قال الحمد لله الذي احسن الي في اوله وآخره ابن السني عن انس حديث
كان اذا خرج من بيته قال بسم الله التكلان على الله لا حول ولا قوة الا بالله ه
ك وابن السني عن ابي هريرة حديث كان اذا خرج من بيته قال بسم الله
توكلت على الله اللهم انا نعوذ بك من ان نزل ونضل او نظلم او نظلم او نجهل
او يجهل علينا ت ن وابن السني عن ام سلمة بسند علامة الصحة حديث
كان اذا خرج من بيته قال بسم الله رب اعوذ بك من ان ازل او اضل او اظلم
او اظلم او اجهل او يجهل علي حم ن ه ك عن ام سلمة زاد ابن عساكر وان

ابغي

ابغي او يبغى علي قوله من ان ازل بفتح اوله وكسر الزاء اي من الزلل
وروي بالذال من الذل قوله او اضل بفتح اوله وكسر الضاد وفي رواية
اعوذ بك ان ازل او ازل واضل او اضل بفتح الاول فيهما مبني للفاعل
والثاني مبني للمفعول وهو المناسب لقوله بعده او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل
علي فان الاول فيهما مبني للفاعل والثاني للمفعول وبقدر في اجهل على احد
ليوازن قوله في الثاني على فلت ويحتمل ان يراد بقوله اجهل او يجهل علي الحال
التي كانت عليها العرب قبل الاسلام من الجهل بالله ورسوله وشرائع الدين
والمفاخرة بالانساب والكبر والتجبر وغير ذلك من الامور التي لا تليق كالسفه
والازدراء للناس وتنقيصهم حديث كان اذا خرج يوم العيد في طريق
رجع في غيره ت ك عن ابي هريرة حديث كان اذا خرج من بيته
قال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم اني اعوذ بك ان
اضل او اضل او ازل او ازل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي او ابغي
او يبغى علي طب عن بريدة حديث كان اذا خطب احمرت عيناه
وعلا صوته واشتد غضبه كانه منذر جيش يقول صبحكم مساكم ه حب
ك عن جابر تقدم معناه في حديث اما بعد فان اصدق حديث
كان اذا خطب في الحرب خطب على قوس واذا خطب في الجمعة خطب على عصى
ك هق عن سعد القرظ حديث كان اذا خطب يعتمد على عنزة او عصى
الشافعي عن عطاء مرسلا قوله عنزة قال في النهاية العنزة مثل نصف الرمح واكبر
يسيرا وفيها سنان مثل سنان الرمح والعكازة قريب منها حديث
كان اذا خطب المرأة قال اذكروا لها جفنة سعد بن عبادة ابن سعد عن ابي بكر
بن محمد بن عمرو بن حزم وعن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلا حديث
كان اذا خطب فرد لم يعد فخطب امرأة فابت ثم عادت فقال قد التحفنا لحافاً
غيرك ابن سعد عن مجاهد مرسلا حديث كان اذا خلا بنسائه الين الناس
واكرم الناس ضحاكاً بساماً ابن سعد وابن عساكر عن عائشة حديث
كان اذا دخل الخلاء وضع خاتمه ع حب ك عن انس قال شيخنا قال الطيبي وذلك
لما كان عليه محمد رسول الله حديث كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني
اعوذ بك من الخبث والخبائث حم ق ع عن انس قال شيخنا قال الخطابي
الخبث بضم الباء جمع الخبيث والخبائث جمع الخبيثة يريد ذكران الشياطين
واناثهم وعامة اصحاب الحديث يقولون الخبث ساكنة الباء وهو غلط
والصواب الخبث مضمومة الباء زاد في كتابه اصلاح غلط رواة الحديث فقال بعد
ذكر ان اصحاب الحديث يرونه باسكان الباء وكذلك رواه ابو عبيدة في كتابه
وفسره فقال الخبث فانه يعني الشر والخبائث الشياطين انتهى واتفق من بعد الخطابي
على تغليطه في انكار الاسكان قال النووي في شرح مسلم هذا الذي غلطهم فيه ليس

بغلط ولا يقبح انكاره جواز الاسكان فان الاسكان جائز على سبيل التخفيف كما
يقال كتب ورسل وعنق واذن ونظائره فكل هذا وما اشبهه جائز تسكينه بلا خلاف
عند اهل العربية وهو باب معروف من ابواب التصريف لا يمكن انكاره ولعل الخطابي
اراد الانكار على من يقول اصله الاسكان فان كان اراد هذا فعبارته توهم انتهى
ونقل القاضي عياض عن بعضهم انه حمل الخبث على الشياطين والخبائث على البول والغائط
فقال انه استعاذ اولا من الشياطين لئلا يطلعوا على عورته الانسان عند انكشافها
فلما استعاذ منها ولكن عبارته في استعاذته من الخبائث وهي البول والغائط لئلا
يناله مكروههما انتهى قلت وفي رواية كان يدخل الخلاء قال شيخنا قال ابن الحاجب
وغيره هو منصوب على الظرفية لان دخل من الافعال اللازمة بدليل ان مصدره على
فعول وما كان مصدره على فعول فهو لازم ولانه نقيض خرج وهو لازم فيكون
هو ايضا كذلك واختار قوم انه مفعول به وعن سيبويه انه منصوب باسقاط
الخافض وجعله الجرمي من الافعال التي تتعدى تارة بنفسها وتارة بحرف الجر وقال
ابو حيان دخل يتعدى عند سيبويه بظرف المكان المختص الحقيقي بغير واسطة فان
كان مجازا تعدى اليه بواسطة في نحو دخلت في الامر انتهى حديث
كان اذا دخل الكنيف قال بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث ش
عن انس حديث كان اذا دخل الخلاء قال يا ذا الجلال ابن السني عن عائشة
حديث كان اذا دخل الغائط قال اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث
المخبث الشيطان الرجيم د في مراسيله عن الحسن مرسلا ابن السني عنه عن انس عد عن بريدة
حديث كان اذا دخل المرفق لبس حذاءه وغطى راسه ابن سعد عن حبيب بن
صالح مرسلا حديث كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس
الخبيث المخبث الشيطان الرجيم واذا خرج قال الحمد لله الذي اذاقني لذته وابقى في قوته
واذهب عني اذاه ابن السني عن ابن عمر قوله الرجس النجس بكسر الراء والنون
وسكون الجيم فيهما لانه من باب الاتباع قال شيخنا قال ابن فارس في فقه اللغة للعرب
الاتباع وهو ان تتبع الكلمة الكلمة على وزنها او رويها اشباعا وتاكيدا وروي
ان بعض العرب سئل عن ذلك فقال هو شيء نتد به كلامنا ومن ذلك قولهم ساغب لاغب
وهو خب ضب وخراب يباب وقد شاركت العجم العرب في هذا الباب انتهى وهو
انواع منه اتباع حركة فاء الكلمة لحركة فاء اخرى لكونها قرنت معها وسكون عين
كلمة لسكون عين اخرى او حركتها لحركتها لذلك قال ابن دريد في الجمهرة تقول
ما سمعت له حسا اذا افردت فاذا قلت ما سمعت له حسا ولا جرسا كسرت
الجيم على الاتباع وقال الفارابي في ديوان الادب يقال رجس نجس فاذا افردوا قالوا
نجس حديث كان اذا دخل المسجد قال اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم
وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم وقال اذا قال ذلك حفظ مني سائر اليوم
د عن ابن عمرو بيض له علامة الحسن حديث كان اذا دخل المسجد يقول

بسم الله

بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك
واذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب
فضلك حم ه طب عن فاطمة الزهراء حديث كان اذا دخل المسجد
صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج
صلى على محمد وسلم وقال اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك ت
عن فاطمة الزهراء بجانبه علامة الحسن حديث كان اذا دخل المسجد قال
بسم الله اللهم صل على محمد وازواج محمد ابن السني عن انس حديث كان اذا
دخل السوق قال بسم الله اللهم اني اسالك من خير هذه السوق وخير ما فيها واعوذ
بك من شرها وشر ما فيها اللهم اني اعوذ ان اصيب فيها يمينا فاجرة او صفقة
خاسرة طب ك عن بريدة حديث كان اذا دخل بيته بدا بالسواك
م د ن ه عن عائشة حديث كان اذا دخل قال هل عندكم طعام فاذا
قيل لا قال اني صائم د عن عائشة بجانبه علامة الصحة حديث كان اذا
دخل الجبانة يقول السلام عليكم ايتها الارواح الفانية والابدان البالية والعظام
النخرة التي خرجت من الدنيا وهي بالله مؤمنة اللهم ادخل عليهم روحا منك وسلاما
منا ابن السني عن ابن مسعود حديث كان اذا دخل على مريض يعوده
قال لا باس طهور ان شاء الله خ عن ابن عباس قلت واوله وتمامه كما في البخاري
عن ابن عباس ان النبي صلعم دخل على اعرابي يعوده قال وكان النبي صلعم اذا دخل على
مريض يعوده فقال له لا باس طهور ان شاء الله قال قلت طهور كلا بل هي حمى تفور
او تثور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلعم فنعم اذا انتهى قوله
على اعرابي اسمه قيس بن ابي حازم قوله لا باس اي ان المرض يكفر الخطايا
فان حصلت العافية فقد حصلت الفائدتان والا حصل ربح التكفير وقوله طهور
هو خبر مبتدا محذوف اي هي طهور لك من ذنوبك اي مطهرة ويستفاد منه ان لفظ
طهور ليس بمعنى الطاهر فقط وقوله ان شاء الله يدل على ان طهور دعاء لا خبر قوله
قلت بفتح التاء على المخاطبة وهو استفهام انكار قوله بل هي اي الحمى وفي رواية
الكشميهني بل هو اي المرض قوله تفور او تثور شك من الراوي هل قاله
بالفاء او بالمثلثة وهما بمعنى قوله تزيره بضم اوله من ازاره اذا حمله على الزيارة
من غير اختياره قوله فنعم اذا الفاء معقبة لمحذوف تقديره اذا ابيت
فنعم اي كما ظننت قال ابن التين يحتمل ان يكون ذلك دعاء عليه ويحتمل ان يكون
خبرا عما يؤول اليه امره وقال غيره يحتمل ان يكون النبي صلعم علم انه سيموت من ذلك
المرض فدعى له بان تكون الحمى له طهرة لذنوبه ويحتمل ان يكون علم بذلك فاجاب
الاعرابي بما اجاب واخرج الدولابي في الكنى وابن السكن في الصحابة فقال النبي
صلعم ما قضى الله فهو كائن فاصبح الاعرابي ميتا قال المهلب فائدة هذا الحديث
انه لا نقص على الامام في عيادة مريض من رعيته ولو كان اعرابيا جافيا ولا على

العالم في عبادة الجاهل ليعلمه ويذكره بما ينفعه ويأمره بالصبر لئلا يتسخط قدر الله
فيسخط عليه ويسليه عن المرض بغبطة سقمه الى غير ذلك من جبر خاطره وفكاك اهله
وفيه انه ينبغي للمريض ان يتلقى الموعظة بالقبول ويحسن جواب من تذكره ذلك
حديث كان اذا دخل رجب قال اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا
الى رمضان وكان اذا كانت ليلة الجمعة قال هذه ليلة غراء ويوم ازهر هب وابن
عساكر عن انس حديث كان اذا دخل رمضان اطلق كل اسير واعطى
كل سائل هب عن ابن عباس ابن سعد عن عائشة حديث كان اذا
دخل شهر رمضان شد مئزره ثم لم يأت فراشه حتى ينسلخ هب عن عائشة
بجانبه علامة الحسن حديث كان اذا دخل رمضان تغير لونه وكثرت
صلوته وابتهل في الدعاء واشفق لونه هب عن عائشة حديث
كان اذا دخل العشر شد مئزره واحيى ليله وايقظ اهله ق د ن عن عائشة
قوله اذا دخل العشر اي الاواخر وصرح به في حديث علي عند ابن ابي شيبة والبيهقي
قوله شد مئزره بكسر الميم مهموزة وهو الازار اي اعتزل النساء وبذلك جزم
عبد الرزاق عن الثوري واستشهد بقول الشاعر قوم اذا حاربوا شدوا
مآزرهم عن النساء ولو باتت باطهار وقال الخطابي يحتمل ان يريد به الجد
في العبادة كما يقال شددت لهذا الامر مئزري اي تشمرت له ويحتمل ان يراد التشمير
والاعتزال معا ويحتمل ان يراد الحقيقة والمجاز كمن يقول طويل النجاد لطويل القامة
وهو طويل النجاد حقيقة فيكون المراد شد مئزره واعتزل النساء وتشمر للعبادة
قلت وقد وقع في رواية شد مئزره واعتزل النساء فعطفه بالواو فيتقوى
الاحتمال الاول قوله واحيى ليله اي سهره احياه بالطاعة واحيا نفسه بسهره
فيه لان النوم اخ الموت واضافه الى الليل اتساعا لان النائم اذا حيي باليقظة
حيي ليله بحياته وهو نحو قوله لا تجعلوا بيوتكم قبورا اي لا تناموا فتكونوا
كالاموات فتكون بيوتكم كالقبور قوله وايقظ اهله وعند الترمذي لم
يكن النبي صلعم اذا بقي من رمضان عشرة ايام يدع احدا من اهله يطيق القيام
الا اقامه قال القرطبي ذهب بعضهم الى ان اعتزاله النساء كان بالاعتكاف وفيه
نظر لقوله فيه وايقظ اهله فانه يشعر بانه كان معهم في البيت فلو كان معتكفا
لكان في المسجد ولم يكن معه احد وفيه نظر فقد روى اعتكف مع النبي صلعم امرأة
من ازواجه وعلى تقدير انه لم يعتكف احد منهن فيحتمل ان يوقظهن من موضعه
وان يوقظهن عندما يدخل البيت حديث كان اذا دعى رجل اصابته
الدعوة وولده وولد ولده حم عن حذيفة بجانبه علامة الصحة حديث
كان اذا دعى بدأ بنفسه طب عن ابي ايوب بجانبه علامة الحسن حديث
كان اذا دعى فرفع يديه مسح وجهه بيديه د عن يزيد بجانبه علامة الحسن
حديث كان اذا دنى من منبره يوم الجمعة سلم على من عنده من الجلوس

فاذا صعد المنبر استقبل الناس بوجهه ثم سلم قبل ان يجلس هق عن ابن عمر بجانبه
علامة الحسن حديث كان اذا ذبح الشاة يقول ارسلوا بها الى اصدقاء
خديجة م عن عائشة واوله كما في مسلم عن عائشة قالت ما غرت على النبي
صلعم الا على خديجة واني لم ادركها قالت وكان رسول الله صلعم اذا ذبح الشاة
فذكره فيه دليل لحفظ العهد وحسن الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير في حيوته
ووفاته واكرام اهل ذلك الصاحب حديث كان اذا ذهب المذهب ابعد
ع ك عن المغيرة قال شيخنا قال في النهاية هو الموضع الذي يتغوط فيه وهو مفعل من الذهاب
وقال الشيخ ولي الدين العراقي هو بفتح الميم واسكان الذال المعجمة وفتح الهاء مفعل
من الذهاب ويطلق على معنيين احدهما المكان الذي يذهب اليه والثاني المصدر
يقال ذهب ذهابا ومذهبا فيحتمل ان يراد المكان فيكون التقدير اذا ذهب في المذهب
لان شان الظروف تقدير في بها وقت ويحتمل ان يراد المصدر اي اذا ذهب مذهبا
فوق المصدر لان المراد ذهاب خاص قال والاحتمال الاول هو المنقول عن اهل
الغريب قاله ابو عبيدة وغيره وجزم به في النهاية تبعا للهروي ويوافق الاحتمال
الثاني قوله في رواية الترمذي اتى حاجته فابعد في المذهب فانه يتعين فيها
ان يراد بالمذهب المصدر وزعم ابن سيده ان رواية ابي داود وهم وان رواية
الصحيحين من طريق مسروق عن المغيرة قال كنت مع النبي صلعم في سفر فقال يا مغيرة
خذ الاداوة فاخذتها فانطلق حتى توارى عني فقضى حاجته قال الشيخ
ولي الدين وليس كما ذكر فكلا الروايتين صحيح ولا منافاة بينهما فاحداهما
شاهدة للاخرى وقال النووي في شرحه ان قيل كيف حكمتم بصحة هذا الحديث
وفي سنده محمد بن عمرو بن علقمة فالجواب انه لم يثبت في ابن علقمة قادح مفسر
انتهى حديث كان اذا ذكر احدا فدعى له بدأ بنفسه ت حب ك
عن ابي هذا لفظ الترمذي وقال حسن صحيح حديث كان اذا رأى المطر
قال اللهم صيبا نافعا خ عن عائشة بجانبه في رواية المستملي وسقط اللهم لغيرهما
وصيبا منصوب بفعل مقدر اي اجعله ونافعا صفة للصيب وكانه احترز بها
عن الصيب الضار والصيب المطر وهو قول الجمهور وقال بعضهم الصيب
السحاب ولعله اطلق ذلك مجازا وفي رواية النسائي وابي داود وكان
اذا رأى ناشئا في افق السماء ترك العمل وان كشف حمد الله فان امطرت
قال اللهم صيبا نافعا فعرف بهذه الرواية ان الدعاء مقيد بدفع ما يحذر
من ضرر والله تعالى اعلم والدعاء المذكور مستحب بعد نزول المطر للازدياد
من الخير والبركة حديث كان اذا رأى الهلال صرف وجهه عنه
د عن قتادة مرسلا حديث كان اذا رأى الهلال قال هلال خير
ورشد آمنت بالذي خلقك ثلاثا ثم يقول الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء
بشهر كذا د عن قتادة بلاغا ابن السني عن ابي سعيد حديث كان اذا رأى

الهلال قال هلال خير ورشد اللهم اني اسألك من خير هذا ثلاثا اللهم اني اسألك
من خير هذا الشهر وخير القدر واعوذ بك من شره ثلاث مرات طب عن رافع
بن خديج حديث كان اذا راى الهلال قال اللهم اهله علينا باليمن والايمان
والسلامة والاسلام ربي وربك الله حم ت ك عن طلحة حديث كان
اذا راى الهلال قال الله اكبر الله اكبر الحمد لله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم اني
اسألك من خير هذا الشهر واعوذ بك من شر القدر ومن شر يوم المحشر حم طب
عن عبادة بن الصامت حديث كان اذا راى الهلال قال اللهم اهله
علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والتوفيق لما تحب وترضى ربنا وربك
الله طب عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث كان اذا راى الهلال
قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والسكينة والعافية
والرزق الحسن ابن السني عن حدير السلمي حديث كان اذا راى الهلال قال
هلال خير الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا اسألك من خير هذا الشهر
ونوره وبركته وهداه وطهوره ومعافاته ابن السني عن عبد الله بن مطرف
حديث كان اذا راى سهيلا قال لعن الله سهيلا فانه كان عشارا يمنح
ابن السني عن علي حديث كان اذا راى ما يحب قال الحمد لله الذي بنعمته
تتم الصالحات واذا راى ما يكره قال الحمد لله على كل حال رب اعوذ بك من حال
اهل النار ه عن عائشة الا اغناه الله ورواه الحاكم وتقدم للدعاء اركان وشروط
واداب في الدعاء المجوب حديث كان اذا راعه شيء قال هو الله ربي لا شريك
له ن عن ثوبان بجانبه علامة الحسن حديث كان اذا رضي شيئا سكت ابن
منده عن سهيل بن سعد الساعدي اخي سهل حديث كان اذا رفا الانسان
اذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير حم ع ك
عن ابي هريرة قوله اذا رفا قال شيخنا بفتح الراء وتشديد الفاء
مهموز بهذا هو المشهور في الرواية اي اذا احب ان يدعو له بالرفاء وهي كلمة
في الالتئام والاجتماع ومنه رفوت الثوب وروي بالقصر بغير همزة على ترك
الهمزة وقال في محل اخر بتشديد الفاء وهمزة وقد لا يهمز اي هنأه ودعا له وكان
من دعائهم للمتزوج ان يقولوا بالرفاء والبنين ونهي عنه وعبارة النهاية كان
اذا رفأ الانسان قال بارك الله لك وعليك وجمع بينكما على خير ويهمز الفعل
ولا يهمز انتهى وعبارة الدر وكان اذا رفأ الانسان اي دعا له بالرفاء انتهى قلت
والعبارة الاولى مفسرة لما بعدها وهي المرادة لانه قال بالرفاء والبنين لانه نهى عن
ذلك وقال شيخنا ايضا قال الطيبي اذا الاولى شرطية والثانية ظرفية وقوله قال
بارك الله جواب الشرط حديث كان اذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما
حتى يمسح بهما وجهه ت ك عن ابن عمر حديث كان اذا
رفع راسه من الركوع في صلاة الصبح في اخر ركعة قنت محمد بن نصر عن ابي هريرة

بجانبه

بجانبه علامة الحسن حديث كان اذا رفع بصره الى السماء قال يا مصرف
القلوب ثبت قلبي على طاعتك ابن السني عن عائشة بجانبه علامة الحسن حديث
كان اذا رفعت مائدته قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه الحمد لله الذي كفانا
واوانا غير مكفي ولا مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا حم خ د ت ه
عن ابي امامة قال في الفتح ما ملخصه في رواية اذا فرغ من طعامه وفي رواية اذا فرغ
من طعامه ورفعت مائدته فجمع بين اللفظين وفي رواية عن ابي امامة علمني رسول الله
صلعم ان اقول عند فراغي من الطعام ورفع المائدة وفي حديث انس انه صلعم لم ياكل
على خوان قط وقد فسروا المائدة بانها خوان عليه طعام وان بعضهم اجاب بان
انسا ما راى ذلك ورآه غيره والمثبت مقدم على النافي او المراد بالخوان صفة
مخصوصة والمائدة تطلق على كل ما يوضع عليه الطعام لانها اما من ماد يميد اذا تحرك
او اطعم ولا تختص ذلك بصفة مخصوصة وقد تطلق المائدة ويراد بها نفس الطعام
او بقيته او اناؤه وقد نقل عن البخاري انه قال اذا اكل الطعام على شيء ثم
رفع قيل رفعت مائدته انتهى قلت قال في النهاية الخوان ما يوضع عليه الطعام
للاكل وعبارة المصباح والخوان ما يؤكل عليه معروف قوله الحمد لله زاد ابن
ماجه حمدا كثيرا قوله غير مكفي بفتح الميم وسكون الكاف وكسر الفاء وتشديد
التحتية قال في النهاية هو من المهموز غير مردود ولا مقلوب والضمير راجع الى
الطعام وقيل مكفي من الكفاية فيكون من المعتل يعني ان الله تعالى هو المطعم
والكافي وهو غير مطعم ولا مكفي فيكون الضمير راجعا الى الله تعالى وقوله ولا مودع
اي غير متروك الطلب اليه والرغبة فيما عنده واما قوله ربنا فيكون على الاول
منصوبا على النداء المضاف بحذف حرف وعلى الثاني مرفوعا على الابتداء
المؤخر اي ربنا غير مكفي ولا مودع ويجوز ان يكون الكاف راجعا الى الحمد
كانه قال حمدا كثيرا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه اي عن الحمد
انتهى قوله ولا مودع بفتح الدال الثقيلة اي غير متروك ويحتمل كسرها
على انه حال من القائل اي غير تارك وفي رواية ولا مكفور اي مجحود فضله ونعمته
وهذا انما يقوي ان الضمير لله تعالى قوله ولا مستغنى عنه بفتح النون والتنوين
قوله ربنا بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي هو ربنا او على انه مبتدا خبره
مقدم ويجوز النصب على المدح او الاختصاص او اضمار اعني قال ابن التين
ويجوز الجر على انه بدل من الضمير في فيه وقال غيره على البدل من الاسم في قوله الحمد لله
وقال ابن الجوزي ربنا بالنصب على النداء مع حذف اداة النداء انتهى من الفتح
وسياتي تمام ما يقول في كان اذا فرغ من طعامه قال فائدة من اداب
الشارب ان يراعي اسفل الكوز حتى لا يسقط وان ينظر في الكوز قبل الشرب
ولا يتجشى فيه بل ينحيه عن فمه بالحمد ويرده بالتسمية ويندب ان يشرب في ثلاثة
انفاس بالتسمية في اولها وبالحمد في اواخرها ويقول في اخر الاول الحمد لله

وزيد في الثاني رب العالمين وفي الثالث الرحمن الرحيم الحمد لله الذي جعله عذبا
فراتا برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا بذنوبنا واذا شرب لبنا قال اللهم بارك لنا
فيه وزدنا منه **حديث** كان اذا ركع سوى ظهره حتى لو صب عليه الماء
لاستقر **ه** عن وابصة **طب** عن ابن عباس وعن ابي برزة وعن ابي مسعود
بجانبه علامة الحسن واوله كما عند ابن ماجة عن راشد قال سمعت وابصة يقول
رايت رسول الله صلعم يصلي وكان اذا ركع سوى فذكره قال الدميري الواجب
في الركوع عندنا ان ينحني بحيث تنال راحتاه ركبتيه ولا يجب وضعهما على الركبتين
وتجب الطمانينة في الركوع والسجود والجلوس بين السجدتين وبهذا كله قال مالك
واحمد وداود وقال ابو حنيفة يكفيه في الركوع ادنى انحناء ولا تجب الطمانينة في
شيء من هذه الاركان واحتج له بقوله تعالى اركعوا واسجدوا واصل الركوع الانخفاض
وقد اتى به واحتج اصحابنا والجمهور بحديث ابي هريرة في قصة المسيء صلوته ان النبي
صلعم قال له اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن
ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك في صلوتك
كلها رواه البخاري ومسلم **حديث** كان اذا ركع قال سبحان ربي العظيم
وبحمده ثلاثا واذا سجد قال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاثا **د** عن عقبة بن عامر
بجانبه علامة الحسن **حديث** كان اذا ركع فرج اصابعه واذا سجد ضم اصابعه
ك هق عن وائل بن حجر **حديث** كان اذا رمى جمرة العقبة مضى
ولم يقف **ه** عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن رمي جمرة العقبة عندنا واجب
وليس بركن وبه قال مالك وابو حنيفة واحمد وداود وقال ابن المنذر اجمعوا
على انه لا يرمي يوم النحر الا جمرة العقبة **تتمة** يجوز الرمي بما يسمى حجرا ولا يجوز
بما لا يسمى حجرا كالرصاص والحديد والذهب والفضة والكحل ونحوها وبه
قال مالك واحمد وداود وقال ابو حنيفة يجوز الرمي بكل ما يكون من جنس
الارض كالكحل والزرنيخ والمدر ولا يجوز بما ليس من جنسها والله تعالى
اعلم **حديث** كان اذا رمدت عين امراة من نسائه لم ياتها حتى تبرا
عينها ابو نعيم في الطب عن ام سلمة **حديث** كان اذا رفأ او زوج
قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير (?) **هق** عن عائشة **حديث** كان اذا سال جعل باطن كفه
الىه واذا استعاذ جعل ظاهرهما اليه **حم** عن السائب بن خلاد بجانبه علامة
الحسن **حديث** كان اذا سال الكبر قال الحمد لله الذي جعل هذا الوادي
الذي جعله الله طهورا فتطهر منه ونحمد الله عليك ثم **هق** عن يزيد بن الهاد
مرسلا **حديث** كان اذا سجد جافى حتى يرى بياض ابطيه **حم** عن جابر
بجانبه علامة الصحة **حديث** كان اذا سجد رفع العمامة عن جبهته ابن
سعد عن صالح بن خيران مرسلا **حديث** كان اذا سر استنار وجهه كانه
قطعة قمر **ق** عن كعب بن مالك قال الحافظ ابن حجر قوله كانه قطعة قمر لعله

صلعم كان حينئذ ملثما والموضع الذي يتبين فيه السرور هو جبينه وفيه يظهر
السرور وكان التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب ان يشبه ببعض القمر ثم
قال في الفارسي ويسئل عن السر في التقييد بالقطعة مع كثرة ما ورد في كلام
البلغاء من تشبيه الوجه بالقمر بغير تقييد وتشبيههم له بالشمس طالعة وغير ذلك
وكان كعب قائل هذا من شعراء الصحابة وحاله في ذلك مشهور وما قيل في
ذلك من الاحتراز من السواد الذي في القمر ليس بقوي لان المراد تشبيهه ما في القمر
من الضياء والاستنارة وهو في تمامه لا يكون فيها اقل مما في القطعة المجردة ويحتمل
ان يكون اراد بقوله قطعة قمر القمر نفسه وقد روى الطبراني حديث كعب بن
مالك من طريق وفي بعضها كانه دارة قمر وروى النسائي عن ابن مسعود في قصة
صلوة النبي صلعم يوم بدر وسؤاله ربه تبارك وتعالى قال ثم التفت الينا رسول الله
صلعم كان شقة وجهه القمر فقال هذه مصارع القوم ووقع في حديث جبير بن
عند الطبراني التفت الينا رسول الله صلعم بوجهه مثل شقة القمر فهذا محمول على صفته
عند الالتفات **تنبيه** هذه التشبيهات الواردة في صفاته صلعم انما هي على
عادة الشعراء والعرب والا فلا شيء من هذه المحدثات يعادل صفاته صلعم ورحم
الله القائل كالبدر والكاف ان انصفت زائدة • فلا تظنها كاف التشبيه
وللقائل يقولون يحكي البدر في الحسن وجهه • وبدر الدجى عن حسن تلك الحسن
منحط • كما شبهوا غصن النقا بقوامه • لقد بالغوا بالمدح المغصن واشتطوا •
حديث كان اذا سلم من الصلوة قال ثلاث مرات سبحان ربك رب العزة
عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين **ع** عن ابي سعيد
حديث كان اذا سلم لم يقعد الا بمقدار ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام
تباركت يا ذا الجلال والاكرام **م ع** عن عائشة قلت وفي البخاري عن ام سلمة
ان النبي صلعم كان اذا سلم يمكث في مكانه يسيرا قال العلامة محمد بن يوسف
الدمشقي والظاهر ان القعود هنا القعود الذي كان عليه في الصلوة ثم يجعل يمينه
للناس ويساره للقبلة جمعا بين الاحاديث يجوز ذلك انتهى قلت وهذا الذي
ذكره يتعين المصير اليه فيما ياتي بعد اربعة عشر حديثا كان اذا صلى الغداة جلس في
مصلاه وبعد خمسة عشر حديثا كان اذا صلى بالناس الغداة اقبل عليهم بوجهه
الى اخره **حديث** كان اذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول حتى اذا بلغ
حي على الصلوة حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله **حم** عن ابي رافع
حديث كان اذا سمع المؤذن يتشهد قال وانا وانا **د ك**
عن عائشة قال ابن رسلان اي عند شهادة ان لا اله الا الله وانا وعند اشهد ان
محمدا رسول الله وانا رواه ابن حبان من طريق هشام عن ابيه ايضا وبوب
عليه باب اباحة الاقتصار للمرء عند سماعه الاذان على قوله وانا وانا دون تلفظ
الاذان كله بنفسه انتهى وهذا يدل على انه اذا اقتصر على وانا يحصل فضيلة متابعة

الاذان كله **حديث** كان اذا سمع المؤذن قال حي على الفلاح قال
اللهم اجعلنا مفلحين ابن السني عن معاوية **حديث** كان اذا سمع صوت
الرعد والصواعق قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا
قبل ذلك **حم ت ك** عن ابن عمر **حديث** كان اذا سمع بالاسم القبيح
حوله الى ما هو احسن منه ابن سعد عن عروة مرسلا **حديث** كان اذا شرب الماء
قال الحمد لله الذي سقانا عذبا فراتا برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا بذنوبنا **حل**
عن ابي جعفر مرسلا **حديث** كان اذا شرب تنفس ثلاثا ويقول هو اهنأ
وامرأ وابرأ **حم ق ع** عن انس قال شيخنا قال ابن القيم وكان من هديه
صلعم ان يشرب في ثلاثة انفاس وفي هذا الشرب حكم جمة وفوائد مهمة وقد
نبه صلعم على مجامعها بقوله انه اروى وامرأ وابرأ فاروى اشد ريا
وابلغه وانفعه وابرأ افعل من البرء وهو الشفاء اي يبرئ من شدة العطش ودائه
لتردده على المعدة الملتهبة دفعات فتسكن الدفعة الثانية ما عجزت الاولى عن
تسكينه والثالثة ما عجزت الثانية عنه وايضا فانه اسلم لحرارة المعدة وابقى
عليها من ان يهجم عليها البارد وهلة واحدة فيطفئ الحرارة الغريزية ويؤدي
الى فساد مزاج المعدة والكبد والى امراض رديئة وقوله وامرأ اي الذ وانفع
اسرع انحدارا عن المري لسهولته وخفته عليه ومن آفات الشرب دفعة واحدة
انه يخاف منه الشرق لان الشارب اذا شرب تصاعد البخار الدخاني الذي كان
على القلب والكبد لورود الماء البارد عليه فاذا ادام الشرب اتفق نزول الماء وصعود
البخار فيتدافعان ويتعالجان ومن ذلك يحدث الشرق ولا يتهنأ ولا تتم ريه وقد
علم بالتجربة ان ورود الماء على الكبد يولمها ويضعف حرارتها ولهذا قال
صلعم الكباد من العب والكباد وجع الكبد وتخفيف الوجع الكبد واذا ورد
بالتدريج شيئا فشيئا لم يضاد حرارتها ولم يضعفها ومثاله صب الماء البارد
على القدر وهي تفور لا يضره صبه قليلا قليلا **حديث** كان اذا شرب
تنفس مرتين **ت** عن ابن عباس **حديث** كان اذا شرب تنفس في الاناء
ثلاثا يسمي عند كل نفس ويشكر عند آخرهن ابن السني **طب** عن ابن مسعود
حديث كان اذا شهد جنازة اكثر الصمات واكثر حديث نفسه ابن المبارك
وابن سعد عن عبد العزيز بن ابي رواد مرسلا **حديث** كان اذا شهد جنازة
رئيت عليه كآبة واكثر حديث النفس **طب** عن ابن عباس **قوله** كآبة قال
في النهاية الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن **حديث** كان
اذا شيع جنازة علا كربه واقل الكلام واكثر حديث نفسه الحاكم في الكنى عن عمران
بن حصين **قوله** علا كربه الكرب بفتح الكاف وسكون الراء بعدها موحدة
وهو ما يدهم المرء مما ياخذ نفسه فيغمه ويحزنه **حديث** كان اذا صعد
المنبر سلم **ه** عن جابر يجابنه علامة سن للامام السلام على الناس مرتين

احدهما عند دخوله المسجد يسلم على من هناك وعلى من عند المنبر اذا انتهى اليه
الثانية اذا وصل اعلى المنبر واقبل على الناس بوجهه يسلم عليهم واذا سلم لزم
السامعين الرد عليه وهو فرض كفاية وهو السلام الثاني هو مذهبنا ومذهب
الاكثرين وبه قال ابن عباس وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز والاوزاعي واحمد وقال
مالك وابو حنيفة يكره **حديث** كان اذا صلى الغداة جاءه خدم اهل المدينة
بآنيتهم فيها الماء فما يؤتى باناء الا غمس يده فيه **حم م** عن انس وتمامه كما في مسلم
فربما جاؤه بالغداة الباردة فيغمس يده فيها انتهى وفي الحديث بروزه صلعم للناس
وقربه منهم لتصل اهل الحقوق الى حقوقهم ويعلم جاهلهم ويسترشد بهم ويشاهدوا
افعاله وحركاته فيقتدى بها وهكذا ينبغي لولاة الامور وفي ذلك صبره صلعم على
المشقة في نفسه لمصلحة المسلمين واجابته من ساله حاجة او تبركا بمس يده وادخالها
في الماء وفيه التبرك بآثار الصالحين وبيان ما كانت الصحابة عليه من التبرك بآثاره
صلعم وتبركهم بادخال يده الشريفة في الآنية **حديث** كان اذا صلى
الغداة جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس **حم م ٣** عن جابر بن سمرة فيه استحباب
الجلوس في المصلى بعد صلوة الصبح الى طلوع الشمس يذكر الله لكن كما في بعض الاحاديث
التصريح بالذكر **حديث** كان اذا صلى بالناس الغداة اقبل عليهم بوجهه
وقال هل فيكم مريض اعوده فان قالوا لا قال فهل فيكم جنازة اتبعها فان قالوا
لا قال من رأى منكم رؤيا يقصها علينا ابن عساكر عن ابن عمر **حديث**
كان اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الايمن **خ** عن عائشة قال في الفتح
قيل الحكمة فيه ان القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه لاستغرق نوما لكونه ابلغ
في الراحة بخلاف اليمين فيكون القلب معلقا فلا يستغرق وفيه ان الاضطجاع انما يتم
اذا كان على الشق الايمن واما انكار ابن مسعود الاضطجاع وقول ابراهيم النخعي هي
ضجعة الشيطان كما اخرجهما ابن ابي شيبة فمحمول على انه لم يبلغهما الامر بفعله وكلام
ابن مسعود يدل على انه انما انكر تحتمه وكذا ما حكي عن ابن عمر من انه بدعة فانه شذ
بذلك حتى روي عنه انه امر بحصب من اضطجع وارجح الاقوال مشروعيته للفصل
لكن بعينه وان لم يفصل باضطجاع فيتحدث او تحول من مكانه او نحوهما واستحب
البغوي الاضطجاع بخصوصه واختاره في المجموع للنجم وقال ان تعذر عليه فصل
بكلام والله تعالى اعلم **حديث** كان اذا صلى صلوة اثبتها **م** عن عائشة
واوله وتمامه كما في مسلم حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وعلي بن حجر قال ابن ايوب
ابا اسمعيل وهو ابن جعفر قال اخبرني محمد وهو ابن ابي حرملة قال اخبرني ابو سلمة
انه سال عائشة عن السجدتين اللتين كان رسول الله صلعم يصليهما بعد العصر
فقالت كان يصليهما قبل العصر ثم انه شغل عنهما او نسيهما فصلاهما بعد العصر
ثم اثبتهما وكان اذا صلى صلوة اثبتها قال يحيى بن ايوب قال اسمعيل يعني داوم
عليها انتهى قال النووي هذا الحديث ظاهر في ان المراد بالسجدتين ركعتان

هما سنة العصر قبلها وقال القاضي ينبغي ان يحمل على سنة الظهر كما في حديث ام سلمة ليتفق الحديثان وسنة الظهر يصح تسميتها انها قبل العصر انتهى **حديث** كان اذا صلى مسح بيده اليمنى على راسه ويقول بسم الله الذي لا اله غيره الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الهم والحزن **خط** عن انس **حديث** كان اذا صلى الغداة في سفر مشى عن راحلته قليلا **حل هق** عن انس **حديث** كان اذا طاف بالبيت استلم الحجر والركن في كل طواف **ك** عن ابن عمر **حديث** كان اذا ظهر في الصيف استحب ان يظهر ليلة الجمعة واذا دخل البيت في الشتاء استحب ان يدخل ليلة الجمعة ابن السني وابو نعيم في الطب عن عائشة **حديث** كان اذا عرس وعليه ليل توسد يمينه واذا عرس قبل الصبح وضع راسه على كفه اليمنى واقام ساعده **حم حب ك** عن ابي قتادة **قوله** عرس قال في النهاية التعريس نزول المسافر في اخر الليل نزلة للنوم والاستراحة يقال منه عرس يعرس تعريسا ولغة قليلة اعرس والمعرس موضع التعريس انتهى **حديث** كان اذا عصفت الريح قال اللهم اني اسالك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به **حم م ت** عن عائشة قلت وتمامه كما في مسلم قال واذا تخيلت السماء تغير لونه وخرج ودخل واقبل وادبر فاذا مطرت سري عنه فعرفت عائشة ذلك في وجهه فقال لعله يا عائشة كما قال قوم عاد فلما راوه عارضا مستقبل اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا الاية فيه الاستعداد بالمراقبة لله والالتجاء اليه عند اختلاف الاحوال وحدوث ما يخاف بسببه وكان خوفه صلعم ان يعاقبوا بعصيان العصاة وسروره بنزول المطر **قوله** واذا تخيلت السماء تغير لونه قال ابو عبيد وغيره تخيلت من المخيلة بفتح الميم وهي سحابة فيها رعد وبرق يخيل اليه انها ماطرة ويقال اخالت اذا تغيمت **حديث** كان اذا عطس حمد الله فيقال له يرحمك الله فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم **حم طب** عن عبد الله بن جعفر بجانبه علامة الحسن **حديث** كان اذا عطس وضع يده على فيه وخفض بها صوته **ت د ك** عن ابي هريرة **حديث** كان اذا عمل عملا اثبته **م د** عن عائشة تقدم معناه في كان اذا صلى قريبا **حديث** كان اذا غزا قال اللهم انت عضدي وانت نصيري وبك اقاتل **حم د ت ه حب** والضيا عن انس **حديث** كان اذا غضب احمرت وجنتاه **طب** عن ابن مسعود وعن ام سلمة **حديث** كان اذا غضب وهو قائم جلس واذا غضب وهو جالس اضطجع فيذهب غضبه ابن ابي الدنيا في ذم الغضب عن ابي هريرة **حديث** كان اذا غضب لم يجترئ عليه احد الا علي **حل ك** عن ام سلمة **حديث** كان اذا غضبت عائشة عرك بانفها وقال يا عويش قولي اللهم رب محمد اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من

مضلات الفتن ابن السني عن عائشة **حديث** كان اذا فاتته الاربع قبل الظهر صلاها بعد الركعتين بعد الظهر **ه** عن عائشة بجانبه علامة الحسن قال الدميري رواه الترمذي وقال حسن غريب انما كان النبي صلعم يفعل ذلك لان التي بعد الظهر هي التي تجبر الخلل الواقع في الصلوة فاستحقت التقديم واما التي قبلها فانها وان كانت ايضا جابرة فسنتها تتقدم على الصلوة وتلك تابعة فكان تقديم الجابر اولى من غيره انتهى والله تعالى اعلم **حديث** كان اذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين **حم ع** عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن **حديث** كان اذا فرغ من طعامه قال اللهم لك الحمد اطعمت وسقيت واشبعت وارويت فلك الحمد غير مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنك **حم** عن رجل من بني سليم بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه قريبا في كان اذا رفعت مائدته **تتمة** اذا قرب اليه الاكل قال اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وقنا عذاب النار **ش** اذا خاف قلة تيوا دين اذا اسرع فيه سمى فان نسي قال في الاثناء بسم الله اوله واخره **د ت** فان لم يتذكر حتى فرغ قراء سورة الاخلاص **طب حل** اذا اكل مع ذي عاهة قال بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه **د ت** اذا فرغ الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا **خ** الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين **د ت** الحمد لله الذي اطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا **د ن** الحمد لله الذي اطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة **د ت** الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم من علينا فهدانا واطعمنا وسقانا وكل بلاء حسن ابلانا الحمد لله غير مودع ربي ولا مكافئ ولا مكفور ولا مستغنى عنه **حم** الحمد لله الذي اطعم من الطعام وسقى من الشراب وكسى من العري وهدى من الضلالة وبصر من العماية وفضل على كثير ممن خلق تفضيلا **حل** الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا الحمد لله الذي كفانا واوانا الحمد لله الذي انعم علينا وافضل نسالك برحمتك ان تجيرنا من النار **ر** اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه **ت** اللهم اطعمت وسقيت واغنيت واقنيت وهديت واحييت فلك الحمد على ما اعطيت رواه المعمري **حديث** كان اذا فرغ من تلبيته سال الله رضوانه ومغفرته واستعاذ برحمته من النار **هق** عن خزيمة بن ثابت **حديث** كان اذا فقد الرجل من اخوانه ثلاثة ايام سال عنه فان كان غائبا دعا له وان كان شاهدا زاره وان كان مريضا عاده **ع** عن انس **حديث** كان اذا قال الشيء ثلاث مرات لم يراجع الشيرازي عن ابي حدرد **حديث** كان اذا قال بلال قد قامت الصلوة نهض فكبر سمويه **طب** عن ابن ابي اوفى **حديث** كان اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك **حم ق د ن ه** عن حذيفة **قوله** يشوص قال في الفتح بفتح المعجمة وسكون الواو وبعدها مهملة والشوص

بالفتح الغسل والتنظيف كذا في الصحاح وفي المحكم الغسل عن كراع والتنقية عن
ابي عبيدة والدلك عن ابن الانباري وقيل الامرار على الاسنان من اسفل الى فوق
واستدل قائله بانه مأخوذ من الشوصة وهي ريح ترفع القلب عن موضعه وعكسه
الخطابي فقال هو دلك الاسنان بالسواك او الاصابع عرضا قال ابن دقيق العيد
فيه استحباب السواك عند القيام من النوم لان النوم مقتض لتغير الفم لما يتصاعد
اليه من ابخرة المعدة والسواك آلة تنظيفه فيستحب عند مقتضاه قال وظاهر
قوله من الليل عام في كل حالة ويحتمل ان يخص بما اذا قام الى الصلوة قلت ويدل
عليه رواية اذا قام الى التهجد ولمسلم نحوه وحديث ابن عباس **حديث**
كان اذا قام من الليل ليصلي افتتح الصلوة بركعتين خفيفتين **م د** عن
عائشة قال النووي وفي حديث ابي هريرة الامر بذلك لينشط بهما لما
بعدهما **حديث** كان اذا قام الى الصلوة رفع يديه مدا **ت**
عن ابي هريرة قال شيخنا قوله رفع يديه مدا قال ابن سيد الناس يجوز ان
يكون مدا مصدرا مختصا كقعد القرفصا او مصدرا من المعنى كقعدت جلوسا
او حالا اي رافع **حديث** كان اذا قام على المنبر استقبله اصحابه بوجوههم
ه عن ثابت بجانبه علامة الحسن قال الدميري السنة ان يقبل الخطيب على القوم
في جميع خطبته ولا يلتفت في شيء منها وان يقصد قصد وجهه وقال ابو حنيفة
يلتفت يمينا وشمالا في بعض الخطبة كما في الاذان قال اصحابنا ويستحب للقوم
الاقبال بوجوههم عليه وجاءت فيه احاديث كثيرة ولانه الذي يقتضيه الادب
وهو ابلغ في الوعظ وهو مجمع عليه قال امام الحرمين وسبب استقبالهم له واستقبا
له اياهم واستدباره القبلة انه يخاطبهم فلو استدبرهم كان خارجا عن عرف
الخطاب فلو خالف السنة وخطب مستقبل القبلة مستدبر الناس صحت خطبته
مع الكراهة هكذا قطع به جمهور الاصحاب وفي وجه شاذ لا تصح خطبته وطرد
الدارمي الوجه اذا استدبروه او خالفوهم او الهيئة المشروعة بغير ذلك
حديث كان اذا قام في الصلوة قبض على شماله بيمينه **طب** عن وائل
بن حجر بجانبه علامة الحسن وكيفية ذلك عند الشافعية ان يقبض بكف اليمنى
كوع اليسرى وبعض الساعد والرسغ باسطا اصابعها في عرض المفصل
او ناشرا لها صوب الساعد ويضعهما اي اليدين بين السرة والصدر وا
والحكمة في جعلهما تحت الصدر ان يكونا فوق اشرف الاعضاء وهو القلب فانه
تحت الصدر **حديث** كان اذا قام اتكأ على احدى يديه **طب**
عنه **حديث** كان اذا قام من المجلس استغفر الله عشرين مرة فاعلن
ابن السني عن عبد الله الحضرمي **حديث** كان اذا قدم عليه الوفد لبس
احسن ثيابه وامر عليه اصحابه بذلك البغوي عن جندب بن مكيث
حديث كان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين

ثم يثني بفاطمة ثم يأتي ازواجه **طب ك** عن ابي ثعلبة **حديث** كان
اذا قدم من سفر تلقي بصبيان اهل بيته **حم م د** عن عبد الله بن جعفر ونذكره
بتمامه كما في مسلم عن عبد الله ابن جعفر قال كان رسول الله صلعم اذا قدم من سفر
تلقي بصبيان اهل بيته قال وانه قدم من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جيء باحد
ابني فاطمة فاردفه خلفه فادخلنا المدينة ثلاثة على دابة انتهى قال النووي قوله
كان رسول الله صلعم اذا قدم من سفر تلقي بصبيان اهل بيته هذه سنة مستحبة ان
يتلقى الصبيان المسافر وان يركبهم وان يردفهم ويلاطفهم **حديث** كان اذا
قرأ من الليل رفع طورا وخفض طورا ابن نصر عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن
حديث كان اذا قرأ اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى قال بلى واذا
قرأ اليس الله باحكم الحاكمين قال بلى **حم ك** عن ابي هريرة **حديث**
كان اذا قرأ سبح اسم ربك الاعلى قال سبحان ربي الاعلى **ك هب** عن ابن عباس
حديث كان اذا قرب اليه طعام قال بسم الله فاذا فرغ قال اللهم انك
اطعمت وسقيت واغنيت واقنيت وهديت واجتبيت اللهم فلك الحمد على
ما اعطيت **حم** عن رجل بجانبه علامة الحسن **حديث** كان اذا قفل من غزو
او حج او عمرة يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا
حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده مالك **حم ق د**
ت عن ابن عمر **قوله** كان اذا قفل بقاف ثم فاء اي رجع وزنه ومعناه
قوله من غزو او حج او عمرة قال في الفتح ظاهره اختصاص ذلك بهذه الامور
الثلاثة وليس الحكم كذلك عند الجمهور بل يشرع قول ذلك في كل سفر اذا كان سفر
طاعة كصلة الرحم وطلب العلم لما يشمل الجميع من اسم الطاعة وقيل يتعدى ايضا
الى السفر المباح كالتجر لان المسافر فيه لا ثواب له فلا يمتنع عليه فعل ما يحصل له الثواب
من غيره وهذا التعليل متعقب لان الذي يخصه بسفر الطاعة لا يمنع من سافر
في مباح ولا في معصية من الاكثار من ذكر الله وانما النزاع في خصوص هذا الذكر في
هذا الوقت المخصوص فذهب قوم الى الاختصاص لكونها عبادات مخصوصة شرع لها
ذكر مخصوص فتختص به كالذكر المأثور عقب الاذان وعقب الصلوة وانما اقتصر
الصحابي على الثلاث لانحصار سفر النبي صلعم فيها **قوله** يكبر على كل شرف
بفتح المعجمة والراء بعدها فاء هو المكان العالي وعند مسلم اذا اوفى اي ارتفع
على ثنية بمثلثة ثم نون ثم تحتانية هي العقبة او فدفد بفتح الفاء بعدها دال مهملة
ثم فاء ثم دال والاشهر تفسيره بالمكان المرتفع وقيل هو الارض المستوية وقيل الفلاة
الخالية من شجر وغيره وقيل غليظ الاودية ذات الحصى **قوله** ثم يقول لا اله الا الله
الى آخره يحتمل انه كان يأتي بهذا الذكر عقب التكبير وهو على المكان المرتفع ويحتمل
ان يكمل الذكر مطلقا عقب التكبير ثم يأتي بالتسبيح اذا هبط قال القرطبي وفي

تعقيب التكبير بالتهليل اشارة الى انه المتفرد بايجاد جميع الموجودات وانه المعبود
في جميع الاماكن **قوله** آيبون جمع آيب اي راجع وزنه ومعناه وهو خبر
مبتدأ محذوف والتقدير نحن آيبون وليس المراد الاخبار بمحض الرجوع فانه تحصيل
الحاصل بل الرجوع في حالة مخصوصة وهي تلبسهم بالعبادة المخصوصة والاتصاف
بالاوصاف المذكورة **قوله** تائبون فيه اشارة الى التقصير في العبادة وقاله
صلعم على سبيل التواضع او تعليما لامته او المراد امته وقد تستعمل التوبة لارادة الاستمرار
على الطاعة فيكون المراد انه لا يقع منهم ذنب **قوله** صدق الله وعده اي فيما
وعد به من اظهار دينه في قوله وعدكم الله مغانم كثيرة وقوله وعد الله الذين امنوا منكم
وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض الاية وهذا في سفر الغزو ومناسبته لسفر الحج
والعمرة قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين **قوله** ونصر عبده يريد
نفسه **قوله** وهزم الاحزاب وحده اي من غير فعل احد من الادميين واختلف في
المراد بالاحزاب هنا فقيل هم كفار قريش ومن وافقهم من العرب واليهود الذين تحزبوا
اي تجمعوا في غزوة الخندق ونزل في شانهم سورة الاحزاب وقيل المراد اعم من ذلك
وقال النووي المشهور الاول وقيل فيه نظر لانه يتوقف على ان هذا الذكر انما شرع
من بعد الخندق والجواب ان غزوات النبي صلعم التي خرج فيها بنفسه محصورة والمطابق
منها لذلك غزوة الخندق لظاهر قوله تعالى في سورة الاحزاب ورد الله الذين كفروا
بغيظهم لم ينالوا خيرا وكفى الله المؤمنين القتال وفيها قبل ذلك اذ جاءتكم جنود فارسلنا
عليهم ريحا وجنودا لم تروها الاية والاصل في الاحزاب انه جمع حزب وهو القطعة
المجتمعة من الناس فاللام اما جنسية والمراد كل من تحزب من الكفار واما عهدية
والمراد من تقدم وهو الاقرب قال القرطبي ويحتمل ان يكون هذا الخبر بمعنى الدعاء اي اللهم
اهزم الاحزاب والاول اظهر انتهى من الفتح **حديث** كان اذا كان الرطب
لم يفطر الا على الرطب واذا لم يكن الرطب لم يفطر الا على التمر عبد بن حميد عن جابر
حديث كان اذا كان يوم عيد خالف الطريق **خ** عن جابر قال شيخ
شيوخنا كان تامة اي اذا وقع وفي رواية الاسماعيلي كان اذا خرج الى العيد رجع
من غير الطريق الذي ذهب به قال الترمذي اخذ بهذا بعض اهل العلم فاستحبه للامام
وبه يقول الشافعي انتهى والذي في الام انه مستحب للامام والماموم وبه قال اكثر الشافعية
وقال الرافعي لم يتعرض في الوجيز الا للامام انتهى وبالتعميم قال اكثر اهل العلم وقد اختلف
في معنى ذلك على اقوال كثيرة اجتمع لي منها اكثر من عشرين قولا وقد لخصتها وبينت الواهي
منها قال القاضي عبد الوهاب المالكي ذكر في ذلك فوائد بعضها قريب واكثرها دعاوى
فارغة انتهى فمن ذلك انه فعل ذلك ليشهد له الطريقان وقيل سكانهما من الجن والانس
وقيل ليسوي بينهما في مزية الفضل بمروره او في التبرك به او ليشم رائحة المسك
من الطريق التي يمر بها لانه كان معروفا بذلك وقيل لان طريقه الى المصلى كانت
على اليمين فلو رجع منها لرجع على جهة الشمال فرجع من غيرها وهذا يحتاج الى دليل

وقبل

وقيل لاظهار شعائر الاسلام فيهما وقيل لاظهار ذكر الله وقيل ليغيظ المنافقين واليهود
وقيل ليرهبهم بكثرة من معه ورجحه ابن بطال وقيل حذرا من كيد الطائفتين او احدهما
وفيه نظر لانه لو كان كذلك لم يكرره قاله ابن التين وتعقب بانه لا يلزم من مواظبته
على مخالفة الطريق المواظبة على طريق منها معين لكن في رواية الشافعي من طريق
المطلب بن عبد الله بن حنطب مرسلا انه صلعم كان يغدو يوم العيد الى المصلى من
الطريق الاعظم ويرجع من الطريق الاخر وهذا لو ثبت لقوى بحث ابن التين وقيل
فعل ذلك ليعمهم في السرور به او التبرك بمروره وبرؤيته والانتفاع به في قضاء
حوائجهم في الاستفتاء او التعلم او الاقتداء او الاسترشاد او الصدقة او السلام
عليهم او غير ذلك وقيل ليزور اقاربه الاحياء والاموات وقيل ليصل رحمه وقيل
ليتفاءل بتغير الحال الى المغفرة والرضى وقيل كان في ذهابه يتصدق فاذا رجع لم
يبق معه شيء فيرجع في طريق اخرى لئلا يرد من يساله وهذا ضعيف جدا مع
احتياجه الى الدليل وقيل فعل ذلك لتخفيف الزحام وهذا رجحه الشيخ ابو حامد
وايده المحب الطبري بما رواه البيهقي في حديث ابن عمر فقال فيه ليسع الناس
ويحتمل ان يفسر ببركته وفضله وهذا الذي رجحه ابن التين وقيل كان طريقه التي
يتوجه منها ابعد من التي يرجع فيها فاراد تكثير الاجر بتكثير الخطى في الذهاب واما
في الرجوع فليسرع الى منزله وهذا اختيار الرافعي وتعقب بانه يحتاج الى دليل وبان
اجر الخطى يكتب في الرجوع ايضا كما ثبت في حديث ابي بن كعب عند الترمذي
وغيره فلو عكس ما قال لكان له اتجاه ويكون سلوك الطريق القريبة للمبادرة
الى فعل الطاعة وادراك فضيلة الوقت وقيل لان الملائكة تقف في الطرقات
فاراد ان يشهد له فريقان منهم وقال ابن حمزة هو في معنى قول يعقوب لبنيه لا تدخلوا
من باب واحد فاشار الى انه فعل ذلك حذر اصابة العين واشار صاحب الهدي
الى انه فعل ذلك لجميع ما ذكر من الاشياء المحتملة القريبة والله تعالى اعلم **حديث**
كان اذا كان مقيما اعتكف العشر الاواخر من رمضان واذا سافر اعتكف من العام المقبل
عشرين **حم** عن انس بجانبه علامة الحسن **حديث** كان اذا كان في وتر
من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا **د ت** عن مالك بن الحويرث بجانبه علامة
الصحة **قوله** لم ينهض حتى يستوي قاعدا قال ابن رسلان فيه دليل على مشروعية
جلسة الاستراحة في كل ركعة منها لانه اذا ثبتت في الاوتار فمحل التشهد اولى واما
خبر وائل بن حجر انه صلعم كان اذا رفع راسه من السجود استوى قائما فغريب
او محمول على بيان الجواز انتهى **حديث** كان اذا كان صائما امر رجلا فاوفى
على شيء فاذا قال غابت الشمس افطر **ك** عن سهل بن سعد **طب** عن ابي الدرداء
حديث كان اذا كان راكعا او ساجدا قال سبحانك وبحمدك استغفرك
واتوب اليك **طب** عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن **حديث**
كان اذا كان قبل التروية بيوم خطب الناس فاخبرهم بمناسكهم **ك هق**

ش قوله وفيه مشروعية جلسة الاستراحة ... نقيض ... [illegible] ... تشهد ... الرجيم ... اهـ

عن ابن عمر **حديث** كان اذا كبر للصلوة نشر اصابعه **ت ك** عن ابي
هريرة **حديث** كان اذا كبر اذا قال يا حي يا قيوم برحمتك استغيث
ت عن انس تقدم جمعها في لا اعلمك كلمات وباقي الكلام على المعنى في كان يدعو
عند الكرب **حديث** كان اذا كره شيئا رئي ذلك في وجهه **طس** عن انس
حديث كان اذا لبس قميصا بدا بميامنه **ت** عن ابي هريرة **حديث**
كان اذا لقيه احد من اصحابه فقام معه قام معه فلم ينصرف حتى يكون الرجل هو الذي
ينصرف عنه واذا لقيه احد من اصحابه فتناول يده ناوله اياها فلم ينزع يده منه
حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده منه واذا لقي احدا من اصحابه فتناول اذنه ناوله
اياها ثم لم ينزعها منه حتى يكون الرجل هو الذي ينزعها عنه ابن سعد عن انس **حديث**
كان اذا لقيه الرجل من اصحابه مسحه ودعا له **ن** عن حذيفة بن اليمان علامة الحسن
حديث كان اذا لقي اصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم **طب** عن جندب
حديث كان اذا لم يحفظ اسم الرجل قال يا ابن عبد الله ابن عمرو عن جارية
الانصاري **حديث** كان اذا مر باية خوف تعوذ واذا مر باية رحمة سال
واذا مر باية فيها تنزيه لله سبح **حم م ع** عن حذيفة هذه قطعة من حديث
نذكره بتمامه كما في مسلم عن حذيفة قال صليت مع النبي صلعم ذات ليلة فافتتح البقرة
فقلت يركع عند المائة ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فقلت يركع بها ثم افتتح
سورة النساء فقراها ثم افتتح آل عمران فقراها يقرا مترسلا اذا مر باية فيها تسبيح
سبح واذا مر بسؤال سال واذا مر بتعوذ تعوذ ثم ركع فجعل يقول سبحان ربي العظيم
فكان ركوعه نحوا من قيامه ثم قال سمع الله لمن حمده ثم قام طويلا قريبا مما ركع ثم
سجد فقال سبحان ربي الاعلى وكان سجوده قريبا من قيامه **قوله** يصلي بها
في ركعة قال النووي معناه ظننت انه يسلم بها فيقسمها على ركعتين واراد
بالركعة الصلوة بكمالها وهي ركعتان ثم هذا التاويل لينتظم الكلام بعده وعلى هذا
فقوله ثم مضى معناه قرا معظمها بحيث غلب على ظني انه لا يركع الركعة الاولى الا في آخر
البقرة فحينئذ قلت يركع الركعة الاولى بها فجاوز وافتتح النساء وقوله ثم افتتح
النساء فقراها ثم افتتح آل عمران قال القاضي عياض فيه دليل لمن يقول ان ترتيب
السور اجتهاد من المسلمين حين كتبوا المصحف وانه لم يكن ذلك من ترتيب النبي صلعم
بل وكله الى امته بعده قال وهذا قول مالك وجمهور العلماء واختاره القاضي ابو بكر
ابن الباقلاني قال ابن الباقلاني هو اصح القولين مع احتمالهما قال والذي نقوله
ان ترتيب السور ليس بواجب في الكتابة ولا في الصلوة ولا في الدرس ولا في التلقين
والتعليم وانه لم يكن من النبي صلعم في ذلك نص ولا حد تحرم مخالفته ولذلك
اختلف ترتيب المصاحف قبل مصحف عثمان رضي الله عنه قال واستجاز النبي صلعم
والامة بعده في جميع الاعصار ترك ترتيب السور في الصلوة والدرس
والتلقين قال واما على قول من يقول من اهل العلم ان ذلك بتوقيف من النبي

صلعم

صلعم حده لهم كما استقر في مصحف عثمان رضي الله عنه وانما اختلفت المصاحف
قبل ان يبلغهم التوقيف والعرض الاخير فيتاول قراءته صلعم النساء ثم آل عمران
على انه كان قبل التوقيف في الترتيب وكانت هاتان السورتان هكذا في مصحف ابي
قال ولا خلاف انه يجوز للمصلي ان يقرا في الركعة الثانية سورة قبل التي قراها في الاولى
وانما يكره ذلك في ركعة ولمن يتلو في غير الصلوة قال وقد اباح هذا بعضهم وتاول نهي
السلف عن قراءة القرآن منكوسا على من يقرا من آخر السورة الى اولها قال ولا خلاف
ان ترتيب آيات كل سورة بتوقيف من الله تعالى على ما هي عليه الآن في المصحف وهكذا
نقلته الامة عن نبيها صلعم هذا آخر كلام القاضي عياض قلت والذي نذهب اليه ونعتمده
انه توقيفي تبعا لجمع كثير منهم القاضي في احد قوليه وابو بكر ابن الانباري والكرماني
والطيبي والبيهقي وابن عطية في كثير من السور وابو جعفر النحاس وابن الحصار
قال شيخنا بعد ان ذكر من تقدم بعباراتهم وادلتهم والذي ينشرح له الصدر ما
ذهب اليه البيهقي وهو ان جميع السور ترتيبها توقيفي الا براءة والانفال ولا ينبغي
ان يستدل بقراءته سورا ولاء على ان ترتيبها كذلك وحينئذ فلا يرد حديث
قراءته النساء قبل آل عمران لان ترتيب السور في القراءة ليس بواجب ولعله
فعل ذلك لبيان الجواز انتهى **قوله** يقرا مترسلا قال في النهاية كان
في كلامه ترسيل اي ترتيل يقال ترسل الرجل في كلامه ومشيه اذا لم يعجل قال
والترسيل سواء ومنه حديث عمر اذا اذنت فترسل اي تان ولا تعجل انتهى
قوله واذا مر باية فيها تنزيه لله تعالى سبح قال في النهاية اصل التنزيه البعد
وتنزيه الله تعالى تبعيده عما لا يجوز عليه من النقائص ومنه الحديث في تفسير سبحان
الله هو تنزيهه اي ابعاده عن السوء وتقديسه ومنه حديث ابي هريرة الايمان
نزه اي بعيد عن المعاصي **قوله** اذا مر باية فيها تسبيح سبح واذا مر بسؤال
سال واذا مر بتعوذ تعوذ قال النووي فيه استحباب هذه الامور لكل قاري
في الصلوة او غيرها ومذهبنا استحبابه للامام والماموم والمنفرد **قوله**
ثم ركع فجعل يقول سبحان ربي العظيم وقال في السجود سبحان ربي الاعلى فيه
استحباب تكرير سبحان ربي العظيم في الركوع وسبحان ربي الاعلى في السجود
وهو مذهبنا ومذهب الاوزاعي وابي حنيفة والكوفيين واحمد والجمهور
وقال مالك لا يتعين ذكر الاستحباب وقال في الاذكار يسن لكل من قرا في الصلوة
او غيرها اذا مر باية رحمة ان يسال الله تعالى من فضله واذا مر باية عذاب
ان يستعيذه من النار ومن العذاب ومن الشر ومن المكروه او يقول اللهم
اني اسالك العافية او نحو ذلك واذا مر بتنزيه لله تعالى نزه فيقول سبحانه
وتعالى او تبارك الله رب العالمين او جلت عظمة ربنا ونحو ذلك **حديث**
كان اذا مر باية فيها ذكر النار قال ويل لاهل النار اعوذ بالله من النار **قنع**
عن ابي ليلى بجانبه علامة الحسن **حديث** كان اذا مر بالمقابر قال السلام

عليكم اهل الديار من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والصالحين
والصالحات وانا ان شاء الله بكم لاحقون ابن السني عن ابي هريرة حديث
كان اذا مرض احد من اهل بيته نفث عليه بالمعوذات م عن عائشة
قوله نفث عليه بالمعوذات قال النووي بكسر الواو والنفث نفخ لطيف
بلا ريق فيه استحباب النفث في الرقية وقد اجمعوا على جوازه واستحبه الجمهور من
الصحابة والتابعين ومن بعدهم قال القاضي وفائدة التفل التبرك بتلك الرطوبة
والهواء والنفس المباشرة للرقية والذكر الحسن كما قال كما يتبرك بغسالة ما يكتب
من الذكر والاسماء الحسنى وكان مالك ينفث اذا رقى نفسه وكان يكره الرقية
بالحديد والملح والذي يعقد والذي يكتب خاتم سليمان والعقد عنده اشد كراهة
لما في ذلك من مشابهة السحر والله اعلم وفي هذا الحديث استحباب الرقية بالقرآن
وبالاذكار وانما رقى بالمعوذات لانهن جامعة للاستعاذة من كل المكروهات
جملة وتفصيلا ففيها الاستعاذة من شر ما خلق فيدخل فيه كل شيء ومن شر
النفاثات في العقد وهن السواحر ومن شر حاسد اذا حسد ومن شر الوسواس
الخناس حديث كان اذا مشى لم يلتفت ك عن جابر حديث
كان اذا مشى مشى اصحابه امامه وتركوا ظهره للملائكة ه ك عن جابر اي لا يمشي
خلف الشخص صفة المتكبرين وكان سيد المرسلين صلعم لا متكبرا ولا متجبرا
حديث كان اذا مشى اسرع حتى يهرول الرجل وراءه فلا يدركه ابن سعد
عن يزيد بن مرثد مرسلا قال في النهاية الهرولة بين المشي والعدو وقال في المصباح
هرول هرولة اسرع في مشيه دون الخبب وهذا يقال هو بين المشي والعدو وجعل
بعضهم الواو اصلا وخب في الارض خبا من باب طلب اسرع الاخذ فيه ومنه الخبب
اضرب من العدو وهو خطو فسيح دون العنق قاله في المصباح وفيه والعنق
بفتحتين ضرب من السير فسيح سريع وهو اسم من اعنق اعناقا حديث
كان اذا مشى اقلع طب عن ابي عتبة قال في النهاية اذا مشى تقلع اراد قوة
مشيه كان يرفع رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن يمشي اختيالا ويقارب
خطاه فان ذلك من مشي النساء ويوصفن به وقال غيره التقلع الانحدار من الصبب
والتقلع من الارض قريب بعضه من بعض اراد انه كان يستعمل التثبت ولا يتبين
منه في هذه الحالة استعجال ومبادرة شديدة واراد به قوة المشي وانه كان يرفع
رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن يمشي اختيالا ويقارب خطوه وان ذلك
من مشي النساء حديث كان اذا مشى كانه يتوكأ د ك عن انس قال
في النهاية وفي حديث ابن الزبير انه كان يتوكأ بين الصفا والمروة سعيا اي يتكلم
كانه اوكى فاه فلم ينطق وقال الازهري الايكاء في كلام العرب يكون بمعنى الشد
واستدل عليه بحديث الزبير ثم قال وانما قيل للذي اشتد عدوه يتوكأ لانه قد
ملأ ما بين خطوتي رجليه واوكى عليه انتهى حديث كان اذا نام نفخ حم ق

عن ابن عباس

عن ابن عباس واوله وتمامه كما في مسلم عن عبد الله ابن عباس قال بت عند
خالتي ميمونة زوج النبي صلعم ورسول الله صلعم عندها تلك الليلة فتوضأ
رسول الله صلعم فقام فصلى فقمت عن يساره فاخذني فجعلني عن يمينه فصلى
في تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة فنام رسول الله صلعم حتى نفخ وكان اذا نام نفخ
ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ انتهى فيه ان موقف المأموم الواحد
عن يمين الامام وانه اذا وقف عن يساره يتحول الى يمينه وانه اذا لم يتحول حوله
الامام وان الفعل القليل لا يبطل الصلوة وان صلوة الصبي صحيحة وان له موقفا
من الامام كالبالغ وان الجماعة في غير المكتوبة صحيحة حديث كان اذا نام من الليل
او مرض صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة م د عن عائشة قلت واوله وتمامه كما في
مسلم عن عائشة قالت كان رسول الله صلعم اذا عمل عملا اثبته وكان اذا نام من
الليل او مرض صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة قالت وما رايت رسول الله صلعم قام
ليلة حتى الصباح وما صام شهرا متتابعا الا رمضان انتهى حديث كان اذا
نام وضع يده اليمنى تحت خده وقال اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك حم
ت ن عن البراء حم ت عن حذيفة حم د عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة
حديث كان اذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلي الظهر حم د ن عن انس
بجانبه علامة الصحة حديث كان اذا نزل منزلا في سفر او دخل بيته لم يجلس
حتى يركع ركعتين طب عن فضالة بن عبيد حديث كان اذا نزل عليه
الوحي ثقل لذلك وتحدر جبينه عرقا كانه جمان وان كان في البرد طب عن زيد
بن ثابت بجانبه علامة الصحة حديث كان اذا نزل عليه الوحي صدع
فيغلف راسه بالحناء ابن السني وابو نعيم في الطب عن ابي هريرة حديث
كان اذا نزل به هم او غم قال يا حي يا قيوم برحمتك استغيث ك عن ابن مسعود
حديث كان اذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلي فيه ركعتين هق
عن انس حديث كان اذا نظر وجهه في المرآة قال الحمد لله الذي سوى
خلقي فعدله وكرم وجمل صورة وجهي فحسنها وجعلني من المسلمين ابن السني عن انس
حديث كان اذا نظر في المرآة قال الحمد لله الذي حسن خلقي وخلقي وزان
مني ما شان من غيري واذا اكتحل جعل في عين اثنتين وواحدة بينهما وكان اذا
لبس نعليه بدا باليمين واذا خلع خلع اليسرى وكان اذا دخل المسجد ادخل رجله
اليمنى وكان يحب التيمن في كل شيء اخذا وعطاء ع طب عن ابن عباس
حديث كان اذا نظر الى البيت قال اللهم زد بيتك هذا تشريفا وتعظيما
وتكريما وبرا ومهابة طب عن حذيفة بن اسيد حديث كان اذا نظر
الى الهلال قال اللهم اجعله هلال يمن ورشد آمنت بالذي خلقك فعدلك تبارك الله
احسن الخالقين ابن السني عن انس حديث كان اذا هاجت ريح
استقبلها بوجهه وجثى على ركبتيه ومد يديه وقال اللهم اني اسالك من خير هذه

الريح وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت به اللهم اجعلها رحمة
ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا طب عن ابن عباس بجانبه
علامة الحسن حديث كان اذا اوقع بعض اهله فكسل ان يقوم ضرب بيده
على الحائط فتيمم طس عن عائشة حديث كان اذا وجد الرجل راقدا
على وجهه ليس على عجزه شيء ركضه برجله وقال هي ابغض الرقدة الى الله حم عن الشريد
بن سويد بجانبه علامة الحسن حديث كان اذا ودع رجلا اخذ بيده
فلا يدعها حتى يكون الرجل هو يدع يده ويقول استودع الله دينك وامانتك
وخواتيم عملك حم ت ن ه ك عن ابن عمر حديث كان اذا وضع
الميت في لحده قال بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله د ت ه
هق عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث كان ارحم الناس بالصبيان
والعيال ابن عساكر عن انس حديث كان اكثر ايمانه لا ومصرف القلوب
عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث كان اكثر دعائه يا مقلب القلوب
ثبت قلبي على دينك فقيل له في ذلك قال انه ليس آدمي الا وقلبه بين اصبعين
من اصابع الله فمن شاء اقام ومن شاء ازاغ ت عن ام سلمة حديث
كان اكثر دعائه يوم عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير
وهو على كل شيء قدير حم عن ابن عمرو حديث كان اكثر ما يصوم الاثنين
والخميس فقيل له في ذلك فقال الاعمال تعرض كل اثنين وخميس فيغفر لكل مسلم
الا المهاجرين فيقال اخرهما حم عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث
كان اكثر صومه السبت والاحد ويقول هما يوما عيد المشركين وانا احب ان اخالفهم
حم طب ك هق عن ام سلمة حديث كان اكثر دعوة يدعو بها ربنا آتنا
في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار حم ق د عن انس تقدم الكلام
مستوفى في اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة حديث كان بابه يقرع بالاظافير
الحاكم في الكنى عن انس حديث كان تنام عيناه ولا ينام قلبه ك
عن انس حديث كان خاتمه من ورق وكان فصه حبشيا م عن انس
قال شيخنا قال في النهاية يحتمل انه اراد من الجزع او العقيق لان معدنهما اليمن
والحبشة او نوعا آخر ينسب اليها وفي مفردات ابن البيطار انه نوع من الزبرجد يكون
ببلاد الحبش لونه الى الخضرة ما هو من خواصه انه ينفي العين ويجلو ظلمة البصر فائدة
سئل ابن الاكفاني عن الحكمة في خلق الجواهر النفيسة فقال في وجودها اربعة ما اودع
الله فيها من الخواص الجليلة كتفريح الياقوت ومنافع الزمرد وغير ذلك الثاني
ان يتحلى بها الغواني زيادة لجمالهن الثالث كمال قدرة الله تعالى في خلقه في تخوم
الارض واعماق البحار جواهر تشبه نجوم السماء في الضياء والاشراق الرابع ان
يكون انموذجا في هذه الدنيا لامثالها في الجنة حديث كان خاتمه من
فضة فصه منه خ عن انس حديث كان خلقه القرآن حم م د

عن عائشة

عن عائشة حديث كان رايته سوداء ولواؤه ابيض ه ك عن ابن
عباس حديث كان ربما اغتسل يوم الجمعة وربما تركها احيانا طب
عن ابن عباس حديث كان ربما اخذته الشقيقة فيمكث اليوم واليومين
لا يخرج ابن السني وابو نعيم في الطب عن بريدة حديث كان ربما يضع
يده على لحيته في الصلاة من غير عبث عد هق عن ابن عمر حديث
كان ربما بال العيال الطيالسي عن انس بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام على
العيال في ابدا بمن تعول حديث كان ربما وكان لا يأخذ احدا الا
وعده وانجز له ان كان عنده خر عن انس حديث كان شديد
البطش ابن سعد عن محمد بن علي مرسلا حديث كان طويل الصمت قليل
الضحك حم عن جابر بن سمرة حديث كان فراشه نحوا مما يوضع
للانسان في قبره وكان المسجد عند راسه د عن بعض آل ام سلمة بجانبه علامة الحسن
حديث كان فراشه مسحا ت في الشمائل عن حفصة بجانبه علامة
الحسن قوله مسحا قال في المصباح المسح البلاس والجمع مسوح مثل حمل وحمول
حديث كان فرسه يقال له المرتجز وناقته القصواء وبغلته الدلدل
وحماره عفير ودرعه ذات الفضول وسيفه ذو الفقار ك هق عن علي
حديث كان فيه دعابة قليلة خط وابن عساكر عن ابن عباس
قوله دعابة قال في النهاية الدعابة المزاح وتقدم الكلام عليه في تمام انه
حديث كان قراءته المد ليس فيها ترجيع طب عن ابي بكرة بجانبه علامة
الحسن وتقدم الكلام عليه حديث كان قميصه فوق الكعبين وكان كمه
مع الاصابع ك عن ابن عباس باقي الكلام عليه في الذي بعده حديث
كان كم قميصه الى الرسغ د ت عن اسماء بنت يزيد بجانبه علامة الحسن
قوله الى الرسغ قال شيخنا بضم الراء وسكون السين المهملة وغين معجمة
ويقال الرصغ بالصاد المهملة وهو مفصل ما بين الكف والساعد وهذا
الحديث اخرجه البيهقي في شعب الايمان واخرج ايضا من طريق قتادة عن
انس قال كم قميص رسول الله صلعم الى رسغه واخرج من طريق مسلم الاعور
عن انس ان رسول الله صلعم كان له قميص من قطن قصير الطول قصير الكم
واخرج عن ابن عباس قال كان رسول الله صلعم يلبس قميصا وكان فوق
الكعبين وكان كمه مع الاصابع وجمع بعضهم بين هذا وبين الحديث
الاول بان هذا كان يلبسه في الحضر وذاك في السفر ويؤيده ما اخرجه سعيد
بن منصور والبيهقي عن علي انه كان يلبس القميص ثم تمد الكم حتى اذا بلغ
الاصابع قطع ما فضل ويقول لا فضل للكمين على الاصابع واخرج البيهقي
انه ابتاع قميصا فجاء به الخياط فمد كم القميص واراد ان يقطع ما خلف
اصابعه والله تعالى اعلم حديث كان كثيرا ما يقبل عرف فاطمة ابن

عد كر عن عائشة **حديث** كان له برد يلبسه في العيدين والجمعة
هق عن جابر **حديث** كان له جفنة لها اربع حلق **طب** عن عبد الله
ابن بسر **حديث** كان له حربة يمشي بها فاذا صلى ركزها بين يديه **طب**
عن عصمة بن مالك بجانبه علامة الحسن **حديث** كان له حمار اسمه عفير **حم**
عن علي **طب** عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن **حديث** كان له خرقة
ينشف بها بعد الوضوء **ت ك** عن عائشة **حديث** كان له سكة يتطيب
منها **ت** في الشمائل بجانبه علامة الحسن **قوله** سكة قال المنذري يحتمل ان يكون
السكة وعاء للطيب ويحتمل ان يكون قطعة من السك وهو طيب مجموع من اخلاط
وقيل هو نوع من الطيب وقال في النهاية وفي حديث عائشة كنا نضمخ جباهنا
بالسك المطيب عند الاحرام هو طيب معروف يضاف الى غيره من الطيب
ويستعمل **حديث** كان له سيف محلى قائمته من فضة ونعله من فضة
وفيه حلق من فضة وكان يسمى ذا الفقار وكان له قوس يسمى ذا السداد وكان له
كنانة تسمى ذا الجمع وكان له درع موشحة بنحاس تسمى ذات الفضول وكان له حربة
تسمى النبعاء وكان له مجن يسمى الذقن وكان له فرس اشقر يسمى المرتجز وكان له
فرس ادهم يسمى السكب وكان له سرج يسمى الداج وكان له بغلة شهباء تسمى دلدل
وكان له ناقة تسمى القصوى وكان له حمار يسمى يعفور وكان له بساط يسمى الكز
وكان له عنزة تسمى النمر وكان له ركوة تسمى الصادر وكان له مرآة تسمى المدلة وكان
له مقراض يسمى الجامع وكان له قضيب شوحط يسمى الممشوق **طب** عن ابن عباس
قوله وكان له حربة تسمى النبعاء بالنون المفتوحة ثم الباء الموحدة الساكنة
فعين مهملة فالف ممدودة مهموزة قال في النهاية النبع شجر تتخذ منه القسي قيل
كان شجرا يطول ويعلو فدعا عليه النبي صلعم فقال لا اطالك الله من عود فلم يطل بعد
حديث كان له فرس يقال له اللحيف **خ** عن سهل بن سعد **قوله**
يقال له اللحيف يعني بالمهملة والتصغير قال ابن قرقول وضبطوه عن ابن سراج بوزن
رغيف فعيل بمعنى فاعل كانه يلحف الارض بذنبه لطوله ورجحه الدمياطي وبه جزم
الثوري وقال سمي بذلك لطول ذنبه وقال بعضهم اللحيف بالخاء المعجمة وحكوا فيه
الوجهين وهذه رواية عبد بن عباس بن سهل اخو ابي بن عباس ولفظ عبد ابن
منده كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد بن سعد والد سهل ثلاثة افراس
فسمعت النبي صلعم يسميهن لزاز بكسر اللام يعني بزائين الاولى خفيفة والظرب
بفتح المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة واللحيف وحكى سبط ابن الجوزي ان البخاري
قيده بالتصغير والمعجمة قال وكذا حكاه ابن سعد عن الواقدي وقال اهداه له
ربيعة بن ابي البراء مالك بن عامر العامري وابوه الذي يعرف بملاعب الاسنة
انتهى ووقع عند ابي خيثمة اهداه له فروة بن عمرو وحكى ابن الاثير في النهاية انه
روى بالجيم بدل الخاء المعجمة وسبقه الى ذلك صاحب المغيث ثم قال فان صح فهو

سهم

سهم عريض النصل كانه سمي بذلك لسرعته وحكى ابن الجوزي بالنون بدل اللام
من الكفاية انتهى من الفتح **حديث** كان له فرس يقال له الظرب واخر
يقال له اللزاز **هق** عنه بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في الذي قبله **حديث**
كان له قدح قوارير يشرب فيه **ه** عن ابن عباس قال الدميري قال الحافظ
ابو الشيخ القدح الذي كان له صلعم من زجاج بعث به النجاشي اليه قلت وقال
العلامة محمد بن يوسف الدمشقي روى البزار وابن ماجه عن ابن عباس قال اهدى
المقوقس الى رسول الله صلعم قدحا من قوارير فكان يشرب منه وفي الحديث رويدك
رفقا بالقوارير قال في النهاية اراد النساء شبههن بالقوارير من الزجاج لانه
يسرع اليه الكسر وكان انجشة يحدو وينشد الرجز والرجز فلم يامن ان يصيبهن او يقع
في قلوبهن حداوه فامره بالكف عن ذلك وفي المثل الغناء رقية الزنا وقيل اراد
ان الابل اذا سمعت الحداء اسرعت في المشي واشتدت فازعجت الراكب واتعبته
فنهاه عن ذلك لان النساء يضعفن عن شدة الحركة وواحدة القوارير قارورة
سميت بها لاستقرار الشراب فيها انتهى وتقدم الكلام على ذلك في طب الشراب
الحلو البارد **حديث** كان له قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه
بالليل **د ن ك** عن اميمة بنت رقيقة **قوله** قدح من عيدان قال شيخنا
بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية ودال مهملة قال في الصحاح العيدان
الطوال من النخل الواحدة عيدانة فيعلانة او فعلانة **قوله** تحت سريره يبول فيه
بالليل قال شيخنا قال الشيخ ولي الدين يعارضه ما رواه الطبراني في الاوسط
بسند جيد عن عبد الله بن يزيد عن النبي صلعم قال لا ينقع بول في طست في البيت
فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول منتقع وروى ابن ابي شيبة عن ابن عمر قال
لا تدخل الملائكة بيتا فيه بول قال ويجاب بان المراد بانتقاعه طول مكثه وما يجعل
في الاناء لا يطول مكثه غالبا **حديث** كان له قصعة يقال لها الغراء يحملها اربعة
رجال **د** عن عبد الله بن بسر بجانبه علامة الحسن وتمامه كما في ابي داود فلما اضحوا
وسجدوا الضحى اتي بتلك القصعة يعني وقد ثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا
جثى رسول الله صلعم فقال له اعرابي ما هذه الجلسة قال النبي صلعم ان الله جعلني
عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا ثم قال رسول الله صلعم كلوا من حواليها ودعوا
ذروتها يبارك فيها **قوله** يقال لها الغراء قال ابن رسلان تانيث الاغر مشتق
من الغرة وهي بياض الوجه واضاءته ويجوز ان يراد بها من الغرة وهي الشيء النفيس
المرغوب فيه وتكون سميت بذلك لرغبة الناس فيها لنفاسة ما فيها او لكثرة
ما تسعه وقال المنذري سميت غراء لبياضها بالالية او الشحم او لبياض برها
او لبياضها باللبن **قوله** الجلسة بكسر الجيم اي ما هذه الهيئة التي جلست
عليها وتقدم الكلام على قوله كلوا من جوانبها الى اخرها فاذا وضع الطعام فخذوا
من جوانبه **حديث** كان له مكحلة يكتحل كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة

في هذه ت ه عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن قال الترمذي يستحب الكحل
كل عين ثلاثا وقيل في اليمنى ثلاثا وفي اليسرى مرتين ليكون المجموع وترا والاول
اصح لهذا الحديث فلو اكتحل شفعا حصل بعض السنة قلت وتقدم الكلام عليه مستوفى
في عليكم بالاثمد حديث كان له ملحفة مصبوغة بالورس والزعفران يدور
بها على نسائه فاذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء واذا كانت ليلة هذه رشتها
بالماء واذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء خط عن انس حديث كان له
مؤذنان بلال وابن ام مكتوم الاعمى م عن ابن عمر قال النووي ما ملخصه في الحديث
فوائد منها جواز وصف الشخص بعيب فيه للتعريف ومصلحة تترتب عليه لا
على قصد التنقص وهذا احد وجوه الغيبة المباحة مثل قوله صلعم اما معاوية فصعلوك
وفي ابي سفيان رجل شحيح وحديث بئس اخو العشيرة ونحو ذلك واسم ابن ام مكتوم
عمرو بن قيس بن زائدة وقيل اسمه عبد الله ابن زائدة واسم ام مكتوم عاتكة توفي
ابن ام مكتوم بالقادسية شهيدا قوله كان لرسول الله صلعم مؤذنان يعني في
المدينة وفي وقت واحد وقد كان ابو محذورة مؤذنا لرسول الله صلعم بمكة
وسعد القرظ اذن لرسول الله صلعم بقباء مرات وفي هذا الحديث استحباب
اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد ويؤذن احدهما قبل الطلوع والاخر عند طلوعه
كما كان بلال وابن ام مكتوم يفعلان قال اصحابنا واذا احتاج الى اكثر من مؤذنين
اتخذ ثلاثا واربعة فاكثر بحسب الحاجة وقد اتخذ عثمان اربعة للحاجة عند كثرة
الناس قال اصحابنا ويستحب ان لا يزاد على اربعة الا لحاجة ظاهرة قال اصحابنا
واذا ترتب للاذان اثنان فصاعدا فالمستحب ان لا يؤذنوا جملة بل ان
اتسع الوقت ترتبوا فيه فان تنازعوا في الابتداء اقرع بينهم وان ضاق الوقت
فان كان المسجد كبيرا اذنوا متفرقين في اقطاره وان كان ضيقا وقفوا معا
واذنوا وهذا اذا لم يؤد اختلاف الاصوات الى تهويش فان ادى الى ذلك
لم يؤذن الا واحد فان تنازعوا اقرع حديث كان لنعله قبالان
ت عن انس بجانبه علامة الصحة قوله قبالان قال شيخنا تثنية قبال وهو
زمام النعل وهو السير الذي يكون بين الاصبعين حديث كان من اضحك
الناس واطيبهم نفسا طب عن ابي امامة قال العلامة محمد بن يوسف الدمشقي
قال ابو الحسن بن الضحاك صحت الاخبار وتظاهرت بضحك رسول الله صلعم
في غير موطن حتى تبدو نواجذه وثبت عنه صلعم انه كان لا يضحك الا تبسما
ويمكن الجمع بينهما بان يقال ان التبسم كان الغالب عليه فيمكن ان يكون الناقل
عنه انه كان لا يضحك الا تبسما لم يشهد من النبي صلعم غير ما اخبر به ويكون من
روى انه ضحك حتى بدت نواجذه فقد شاهد ذلك في وقت ما فنقل ما شاهد
فلا اختلاف بينهما لاختلاف المواطن والاوقات ويمكن ان يكون في ابتداء
امره كان يضحك حتى تبدو نواجذه في الاوقات النادرة وكان آخر امره

يضحك

لا يضحك الا تبسما شاهد ضحكه حتى بدت نواجذه نادرا فاخبر عن الاكثر
وغلبه عن القليل النادر على ان اهل اللغة قد اختلفوا في نواجذه ما هي فقالت
جماعة ان النواجذ اقصى الاضراس من الفم موضعا فعلى هذا تحقق المعارضة ويمكن
الجمع بين الاحاديث بما قلناه ومنهم من قال النواجذ هي الانياب وقال الاخرون
هي الضواحك فعلى هذا لا يكون في ظهورها معارضة لان المبتسم يلزمه ذلك
قال في النهاية النواجذ بكسر الجيم وبالذال المعجمة وهي من الاسنان الضواحك وهي
التي تبدو عند الضحك والاكثر الاشهر انها اقصى الاسنان والمراد الاول لانه ما كان
يبلغ به الضحك حتى تبدو اضراسه كيف وتقدم ان اجل ضحكه من غير ان يراد ظهور
نواجذه في الضحك وهو تقييس القولين لاشتهار النواجذ باواخر الاسنان
حديث كان من افكه الناس ابن عساكر عن انس قال في النهاية الفاكه
المازح والاسم الفكاهة وقال في المصباح الفكاهة بالضم المزاح لانبساط النفس
بها حديث كان مما يقول للخادم الك حاجة حم عن رجل بجانبه
علامة الحسن حديث كان له ناقة تسمى العضباء وبغلة الشهباء وحماره
يعفور وجاريته خضرة هق عن جعفر بن محمد عن ابيه مرسلا حديث
كان وسادته التي ينام عليها بالليل من ادم حشوها ليف حم د ت ه
عن عائشة بجانبه علامة الحسن وفي رواية كان ضجاع رسول الله صلعم وفي
رواية فراش وفي ذلك ما كان النبي صلعم فيه من الزهادة في الدنيا والاعراض
عن متاعها وملاذها وشهواتها وفاخر لباسها ونحوه والاجتزاء بما يحصل
به ادنى التجزية في ذلك كله وفيه الندب للاقتداء به صلعم في هذا وغيره وفيه
جواز اتخاذ الفرش والوسائد والنوم عليها والارتفاق بها وجواز المحشو
جواز اتخاذ ذلك من ادم وهي الجلود المدبوغة والوسادة بكسر الواو ما يوضع عليه الرأس
حديث كان لا يأخذ بالقرف ولا يقبل قول احد على احد حل عن انس
قال في النهاية القرف التهمة والجمع القراف حديث كان لا يؤذن له
في العيدين م د ت عن جابر بن سمرة العيد مشتق من العود لتكرره كل عام
وقيل لعود السرور بعوده وقيل لكثرة عوائد الله على عباده فيه وقيل تفاؤلا
بعوده على من ادركه كما سميت القافلة حين خروجها تفاؤلا لقفولها
سالمة وهو رجوعها وحقيقتها الراجعة وصلوة العيد عندنا في وعند جمهور
اصحابه وجماهير العلماء سنة مؤكدة وقال الاصطخري هي فرض كفاية
وقال ابو حنيفة رحمه الله هي واجبة قوله كان لا يؤذن له في العيدين
وفي رواية لا اذان يوم الفطر ولا اقامة ولا نداء ولا شيء قال النووي ظاهره
مخالف لما يقوله اصحابنا وغيرهم انه يستحب ان يقال الصلوة جامعة فيتناول
على ان المراد لا اذان ولا اقامة ولا نداء في معناهما ولا شيء من ذلك انتهى
حديث كان لا يأكل الثوم ولا البصل ولا الكراث من اجل ان الملائكة

ناتيه وانه يكلم جبريل حل خط عن انس والمراد بالثوم والبصل ونحوه النيء فاكله
مكروه له دون حديث كان لا ياكل الجراد ولا الكلوتين ولا الضب من
غير ان يحرمها ابن صصرى في اماليه عن ابن عباس حديث كان لا ياكل
متكئا ولا يطا عقبه رجلان حم عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن قوله
لا ياكل متكئا سياتي الكلام عليه في لا اكل وانا متكئ قوله ولا يطا عقبه
رجلان قال ابن رسلان اي لا يمشي خلفه رجلان ولا اكثر من ذلك كما تفعل الملوك
يتبع الملوك الناس يمشون وراءه كالخدم ورواه ابو نعيم بلفظ امشوا امامي وخلوا
ظهري للملائكة قال ابو نعيم لان الملائكة يحرسونه من اعدائه قلت لعل هذا قبل
ان ينزل والله يعصمك من الناس انتهى حديث كان لا ياكل من هدية
حتى يامر صاحبها ان ياكل منها للشاة التي اهديت له طب عن عمار بن ياسر
حديث كان لا يتطير ولكن يتفاءل الحكيم والبغوي عن بريدة حديث
كان لا يتعار من الليل الا اجرى السواك على فيه ابن نصر عن ابن عمر حديث
كان لا يتوضا من موطئ طب عن ابي امامة قال شيخنا لفظه كنا نصلي
مع النبي صلعم ولا نتوضا من موطئ وهو بفتح الميم وسكون الواو وكسر الطاء
مهموز قال الخطابي ما يوطئ من الاذى في الطريق واصله الموطوء قال واراد بذلك
انهم لا يعيدون الوضوء للاذى الا اذا اصاب رجلهم لانهم كانوا لا يغسلون
ارجلهم ولا ينظفونها من الاذى اذا اصابها وحمله البيهقي على النجاسة اليابسة
وانهم كانوا لا يغسلون الرجل من مسها وقال الشيخ ولي الدين يحتمل ان يحمل الوضوء
هنا على اللغوي وهو التنظيف ويكون المعنى انهم كانوا لا يغسلون ارجلهم
من الطين ونحوه لما يمشون عليه بل يبنون على ان الاصل فيه الطهارة انتهى
والله تعالى اعلم حديث كان لا يتوضا بعد الغسل حم ت ن ه ك
عن عائشة قال ابن رسلان قال النووي وغيره لو افاض على جميع بدنه من غير وضوء
صح غسله واستباح به الصلوة وغيرها ولكن الافضل ان يتوضا قال وتحصل
الفضيلة بالوضوء قبل الغسل وبعده واذا توضا قبله لا ياتي به ثانيا بعده
لهذا الحديث فقد اتفق العلماء على انه لا يستحب في الغسل وضوآن الا ان يحدث
من الوضوء الاول او يشك في الحدث حديث كان لا يجد من الدقل ما يملا
بطنه طب عن النعمان بن بشير قوله الدقل في النهاية هو ردي التمر
ويابسه حديث كان لا يجيز على شهادة الافطار الا رجلين هق
عن ابن عباس وابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث كان لا يحدث
حديثا الا تبسم حم عن ابي الدرداء بجانبه علامة الحسن قال في المصباح بسم
بسما من باب ضرب ضحك قليلا من غير صوت وابتسم وتبسم كذلك ويقال
هو دون الضحك حديث كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم
يوم النحر حتى يذبح حم ت ه ك عن بريدة قوله حتى يطعم قال

الدميري بفتح الياء والعين قال اصحابنا السنة ان ياكل يوم الفطر قبل الصلوة
وعكسه في الاضحى حتى يفرغ من الصلوة فان لم ياكل قبل الخروج فلياكل قبل الصلوة
ويستحب كون ما ياكل تمرا وكونه وترا قال الشافعي في الام ونحن نامر من اتى
الصلوة ان ياكل ويشرب قبل ان يغدو الى المصلى فان لم يفعل امرناه بذلك في
طريقه او المصلى ان امكنه فان لم يمكنه ذلك فلا شيء عليه ويكره له ان لا يفعل هذا
نقله بحروفه والسنة في عيد الاضحى ان يمسك عن الاكل حتى يرجع من الصلوة فياكل
من نسكه وانما فرق بينهما لان السنة ان يتصدق في عيد الفطر قبل الصلوة فاستحب
له الاكل ليشارك به المساكين في ذلك والصدقة في عيد النحر انما هي بعد الصلوة
من الاضحية فاستحب موافقتهم وقيل لما قبل يوم الفطر يحرم فيه الاكل فندب الاكل فيه
قبل الصلوة ليتميز عما قبله وفي الاضحى لا يحرم الاكل قبله فلا تمييز حديث
كان لا يدخر شيئا لغد ت عن انس بجانبه علامة الصحة قال شيخنا قال البيهقي
في شعب الايمان قال الامام ابو سهل محمد بن سليمان في املائه على هذا الحديث
فان قال قائل كان النبي صلعم يجمع المفرش والملبس وكان يعد للجميع ما يعده
وكان له الدرع والسيف والقوس والفرس والبغل والحمار وكان له ينبذ
بالعشي فيشربه بالغداة وكان ينبذ له بالغداة فيشربه بالعشي وكان يحبس
لنسائه قوت سنة تماما انار الله تعالى عليه وكل هذا ادخار فكيف نسلم على هذه
الاخبار هذا الخبر المأثور قال الاستاذ ابو سهل الرواية صحيحة وعلى حكم الرواية
مستقيمة والتنافي عن هذه الرواية منصرف ووجه ذلك انه كان يعامل
فيما بينه وبين مولاه على حسن الظن والانتظار دون الحبس والادخار وكان
لا يحتبس لنفسه ليومه من امسه فاما ثيابه فانما يعدها لدينه لا على نية ادخارها
لغد وهكذا آلات الحرب كان يحبسها لنصر الاولياء وكبت الاعداء على
حكم الاستعمال بما يتصدق به في حيوته ولهذا قال انا لا نورث ما تركناه صدقة
واما ما كان ينبذ له فانما كان ينبذ له ما صار في ملكه وبد حق
تمليكا وتحويلا منه لحق وقد صح انه لم يكن يدخر شيئا لغد فان احتبس عنده
شيء فلا على نية الغد وقيل لا يدخر ملكا بل يدخر تمليكا وقيل لم يكن يدخره على
اهل البقاء الى غد انتهى وسياتي فيه مزيد في كان يبيع نخل بني النضير حديث
كان لا يدع اربعا قبل الظهر وركعتين قبل الغداة خ د ن عن عائشة
قال شيخ شيوخنا قال الداودي وقع في حديث ابن عمر ان قبل الظهر ركعتين
وفي حديث عائشة اربعا وهو محمول على ان كل واحد منهما وصف ما راى قال
ويحتمل ان نسي ابن عمر ركعتين من الاربع قلت هذا الاحتمال بعيد والاولى ان
يحمل على حالين وكانت تارة يصلي اربعا وقيل هو محمول على انه كان في المسجد
يقتصر على ركعتين وفي بيته يصلي اربعا ويحتمل ان يكون يصلي اذا كان في بيته
ركعتين ثم يخرج الى المسجد فيصلي ركعتين فراى ابن عمر ما في المسجد دون ما في

بيته قبل الظهر اربعاً ثم يخرج وقال ابو جعفر الطبري الاربع كانت في كثير من احواله
والركعتان في قليلها انتهى **حديث** كان لا يدع قيام الليل وكان
اذا مرض او كسل صلى قاعدا **د ك** عن عائشة هكذا رواه ابن خزيمة في صحيحه وروى
ابن حبان في صحيحه عن ام سلمة قالت ما مات رسول الله صلعم حتى كان اكثر صلوته وهو
جالس وكان احب العمل اليه ما دوام عليه صاحبه وان كان يسيرا **حديث**
كان لا يدع ركعتي الفجر في السفر ولا في الحضر ولا في الصحة ولا في السقم
خط عن عائشة **حديث** كان لا يدع صوم ايام البيض في سفر ولا حضر
طب عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن **قوله** ايام البيض هي الثالث عشر
والرابع عشر والخامس عشر وهو على حذف مضاف يريد ايام الليالي البيض وسميت
بيضا لان القمر يطلع فيها من اولها الى آخرها **حديث** كان لا يدع
عنه الناس ولا يضربوا عنه **طب** عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن **حديث**
كان لا يراجع بعد ثلاث ابن قانع عن زياد بن سعد بجانبه علامة الحسن
حديث كان لا يرد الطيب **حم خ ت ن** عن انس ولفظ البخاري
ثنا عزرة بن ثابت الانصاري حدثني ثمامة بن عبد الله قال دخلت عليه فناولني
طيبا قال كان انس لا يرد الطيب قال وزعم انس ان النبي صلعم كان لا يرد الطيب
قال في الفتح قال ابن بطال انما كان لا يرد الطيب من اجل انه ملازم لمناجاة الملائكة
ولذلك كان لا ياكل الثوم ونحوه قلت لو كان هذا هو السبب في ذلك لكان
من خصائصه وليس كذلك فان انسا اقتدى به في ذلك وقد ورد النهي عن
رده مقرونا ببيان الحكمة في ذلك حديث صحيح رواه ابو داود والنسائي وابو
عوانة من طريق عبيد الله ابن ابي جعفر عن الاعرج عن ابي هريرة مرفوعا من عرض عليه
طيب فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الرائحة واخرجه مسلم من هذا الوجه لكن
قال ريحان بدل طيب ورواية الجماعة اثبت فان احمد وسبعة انفس معه رووه
عن عبد الله ابن يزيد المقرئ عن سعيد ابن ابي ايوب بلفظ الطيب ووافقه ابن وهب
عن سعيد عن ابن حبان والعدد الكثير اولى بالحفظ من الواحد وقد قال الترمذي
عقب حديث انس وابن عمر وفي الباب عن ابي هريرة واشار الى هذا الحديث
حديث كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا تسوك **ش د** عن عائشة
حديث كان لا يركع بعد الفرض في موضع يصلي فيه الفرض **قط** في الافراد عن ابن عمر
حديث كان لا يسأل شيئا الا اعطاه او سكت **ك** عن انس
حديث كان لا يستلم الا الحجر والركن اليماني **ن** عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة
حديث كان لا يصافح النساء في البيعة **حم** عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن
حديث كان لا يصلي المغرب حتى يفطر ولو على شربة من ماء **ك هب** عن انس
حديث كان لا يصلي قبل العيد شيئا فاذا رجع الى منزله صلى ركعتين **ه** عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن
حديث كان لا يصلي الركعتين بعد الجمعة ولا الركعتين بعد المغرب الا في اهله

الطيالسي عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن **حديث** كان لا يصيبه قرحة
ولا شوكة الا وضع عليها الحناء **ه** عن سلمى تقدم الكلام عليه في عليكم بالحناء
حديث كان لا يضحك الا تبسما **حم ت ك** عن جابر بن سمرة
حديث كان لا يطرق اهله ليلا **حم ق ن** عن انس هذا لفظ مسلم
وتمامه وكان ياتيهم غدوة او عشية قال في الفتح قال اهل اللغة الطروق
بالضم المجيء بالليل من سفر او من غيره على غفلة ويقال لكل آت بالليل طارق ولا
يقال في النهار الا مجازا وقال بعض اهل اللغة اصل الطروق الدفع والضرب
وبذلك سميت الطريق لان المارة تدقها بارجلها وسمي الآتي بالليل طارقا
لانه يحتاج غالبا الى دق الباب وقيل اصل الطروق السكون ومنه اطرق راسه
فلما كان الليل يسكن فيه سمي الآتي فيه طارقا وفي حديث جابر اذا اطال
احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا التقييد فيه بطول الغيبة يشير الى ان علة
النهي انما توجد حينئذ فالحكم يدور مع علته وجودا وعدما فلما كان الذي
يخرج لحاجته مثلا نهارا ويرجع ليلا لا يتاتى له ما يحذر من الذي يطيل الغيبة لان
طول الغيبة مظنة الامن من الهجوم فيقع الذي يهجم بعد طول الغيبة غالبا ما ينفره اما
ان يجد اهله على غير اهبة من التنظيف والتزين المطلوب من المراة فيكون ذلك
سبب النفرة بينهما وقد اشار الى ذلك في الحديث كي تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة
ويؤخذ منه كراهة مباشرة المراة في الحالة التي تكون فيها غير متنظفة لئلا يطلع فيها
على ما يكون سببا لنفرته منها واما ان يجدها على حالة غير مرضية والشرع محرض
على الستر وقد اشار الى ذلك بقوله ان يتخونهم ويتطلب عثراتهم فعلى هذا من اعلم
اهله بوصوله وانه يقدم في وقت كذا مثلا لا يتناوله هذا النهي وقد صرح بذلك
ابن خزيمة في صحيحه ثم ساق من حديث ابن عمر قال قدم النبي صلعم من غزوة فقال
لا تطرقوا النساء وارسل من يؤذن الناس انهم قادمون قال ابن ابي جمرة فيه النهي
عن طروق المسافر اهله على غرة من غير تقدم اعلام منه لهم بقدومه والسبب
في ذلك ما وقعت اليه الاشارة في الحديث قال وقد خالف بعضهم فرأى عند اهله
رجلا فعوقب بذلك على المخالفة انتهى واشار بذلك الى حديث اخرجه ابن خزيمة
عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلعم ان يطرق النساء ليلا فطرق رجلان كلاهما فوجد
مع امراته ما يكره واخرجه من حديث ابن عباس نحوه فقال فيه فكلاهما وجد مع امراته
رجلا ووقع في حديث محارب عن جابر ان عبد الله ابن رواحة اتى امراته ليلا وعندها
امراة تمشطها فظنها رجلا فاشار اليها بالسيف فلما ذكر للنبي صلعم نهى ان يطرق
الرجل اهله ليلا اخرجه ابو عوانة في صحيحه وفي الحديث الحث على التودد والتحبب
خصوصا بين الزوجين لان الشرع راعى ذلك بين الزوجين مع اطلاع كل منهما
على ما جرت العادة بستره حتى ان كل واحد منهما لا يخفى عليه من عيوب الآخر شيء في الغالب
ومع ذلك فنهى عن الطروق لئلا يطلع على ما تنفر نفسه عنه فيكون مراعاة ذلك

في غير الزوجين بطريق الاولى ويؤخذ منه ان الا تحداد ونحوه مما تتزين به المراة ليس داخلا
في النهي عن تغيير الخلقة وفيه التحريض على ترك التعرض لما يوجب سوء الظن بالمسلم انتهى
حديث كان لا يطيل الموعظة يوم الجمعة دك عن جابر بن سمرة وتمامه كما في
ابي داود انما هو كلمات يسيرات قوله لا يطيل الموعظة اي لئلا يمل السامعون قوله
كلمات بالرفع منونات بليغات حديث كان لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه
بسم الله الرحمن الرحيم د عن ابن عباس قوله لا يعرف فصل السورة اي انقضاءها كما
يدل عليه رواية ابن حبان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان المؤمنين كانوا في عهد رسول الله
صلعم لا يعلمون انقضاء السورة حتى ينزل عليهم بسم الله الرحمن الرحيم زاد ابن حبان فاذا
نزل بسم الله الرحمن الرحيم علموا ان السورة قد انقضت ونزلت سورة اخرى واخرج
الحاكم في المستدرك على الصحيحين ثلاثة احاديث كلها عن عمرو بن دينار عن سعيد بن
عن ابن عباس الاول ان النبي صلعم كان اذا جاءه جبريل فقرا بسم الله الرحمن الرحيم علم
انها سورة الثاني كان النبي صلعم لا يعلم ختم السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم
الثالث كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم فاذا
نزلت علموا ان السورة قد انقضت والله تعالى اعلم حديث كان
لا يعود مريضا الا بعد ثلاث ه عن انس قال الحافظ ابن حجر هذا حديث ضعيف
باطل ووجدت له شاهدا من حديث جدا تفرد به مسلمة بن علي وهو متروك وقد
سئل عنه ابو حاتم فقال هو حديث باطل ووجدت له شاهدا من حديث ابي هريرة
عند الطبراني في الاوسط وفيه راو متروك ايضا وينبغي بعيادة المريض تعهده وتفقد
احواله والتلطف به وفي اطلاق الحديث اي حديث البخاري اطعموا الجائع وعودوا
المريض وفكوا العاني ان العيادة لا تتقيد بوقت دون وقت لكن جرت العادة
بها طرفي النهار انتهى وقال الدميري والاحاديث الصحيحة بعمومها على خلاف حديث الباب.
حديث كان لا يغدو يوم الفطر حتى ياكل سبع تمرات طب عن جابر بن سمرة
بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام عليه قريبا حديث كان لا يفارقه في الحضر
ولا في السفر خمس المراة والمكحلة والمشط والسواك والمدرا عق عن عائشة
قوله والمدرا قال في النهاية كان في يده مدرى يحك به راسه المدرى والمدراة
شيء يعمل من حديد او خشب على شكل سن من اسنان المشط واطول يسرح به الشعر
المتلبد ويستعمله من لا مشط له حديث كان لا يتوارى اوان في اقل من ثلاث
ابن سعد عن عائشة بجانبه علامة الحسن حديث كان لا يقعد في بيت
مظلم حتى يضاء له بالسراج ابن سعد عن عائشة حديث كان لا يقوم
من مجلس الا قال سبحانك اللهم ربي وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب
اليك وقال لا يقولهن احد حين يقوم من مجلسه الا غفر له ما كان منه في ذلك المجلس
ك عن عائشة حديث كان لا يكاد يدع احدا من اهله في يوم عيد الا
اخرجه ابن عساكر عن جابر حديث كان لا يكاد يسال شيئا الا فعله طب

عن طلحة

عن طلحة حديث كان لا يكاد يقول لشيء فاذا هو سئل واراد ان يفعل قال نعم
واذا لم يرد ان يفعل سكت ابن سعد عن محمد بن الحنفية مرسلا حديث كان
لا يكل طهوره الى احد ولا صدقته التي يتصدق بها يكون هو الذي يتولاها بنفسه
ه عن ابن عباس قال الدميري انما خص النبي صلعم هاتين الخصلتين بانهما لا يكلهما الى
غيره لقوله صلعم لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول لان غيره
صلعم قد ينهما ولكن بماء الطهارة فقد يحضر له ماء غير طهور وقد ياخذ الصدقة فيغلها
او يكون هو في نفسه غالا ولقوله صلعم الصلوة نور والصدقة برهان فلذلك
كان صلعم يحب ان يتولى ذلك بنفسه ولانه اقرب الى التواضع ومحاسن الاخلاق
وايضا فان مناولة السائل تقي ميتة السوء روى الرافعي في اماليه والبزار باسناد
ضعيف وقال النووي انه باطل لا اصل له عن عمر بن الخطاب انه قال رايت النبي
صلعم يستقي ماء لوضوئه فاردت ان اعينه عليه فقال اني لا احب ان يعينني
على وضوئي احد انتهى قلت فربما نعارض حديث الباب وهو كان لا يكل
طهوره الى احد الى آخره ما رواه ابن ماجة والحاكم وقال صحيح الاسناد عن عائشة
قالت كنت اضع لرسول الله صلعم ثلاثة آنية من الليل مخمرة اناء لطهوره واناء لسواكه
واناء لشرابه انتهى قلنا لا معارضة فان حديث الباب في فعل الطهارة والثاني
في وضع الماء للطهارة فلا منافاة ولا ينافيه ايضا ما رواه الامام احمد عنها
قالت ما رايت رسول الله صلعم يكل وضوءه الى غيره حتى يكون هو الذي يهيئ
وضوءه لنفسه حتى يقوم من الليل لان المراد اخذ الاهبة والتفرغ قال في المصباح
تهيات للشيء اخذت له اهبته وتفرغت له وهيات له اعددته فتهيا انتهى
حديث كان لا يكون في المصلين الا كان اكثرهم صلوة ولا يكون
في الذاكرين الا كان اكثرهم ذكرا ابو نعيم في اماليه خط وابن عساكر عن ابن
مسعود حديث كان لا يلتفت وراءه اذا مشى وكان ربما تعلق
رداؤه بالشجرة فلا يلتفت حتى يرفعوه عليه ابن سعد والحكيم وابن عساكر عن جابر
حديث كان لا يلهيه عن صلوة المغرب طعام ولا غيره قط عن
جابر بجانبه علامة الحسن حديث كان لا يمنع شيئا يسأله حم عن ابي
اسيد الساعدي بجانبه علامة الحسن حديث كان لا ينام حتى يستن
ابن عساكر عن ابي هريرة حديث كان لا ينام الا والسواك عند راسه
فاذا استيقظ بدا بالسواك حم ومحمد بن نصر عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن
حديث كان لا ينام حتى يقرا بني اسرائيل والزمر حم ت ك
عن عائشة حديث كان لا ينام حتى يقرا الم تنزيل السجدة وتبارك
الذي بيده الملك حم ت ن ك عن جابر حديث كان لا ينبعث
في الضحك طب عن جابر بن سمرة حديث كان لا ينزل منزلا الا
ودعه بركعتين ك عن انس حديث كان لا ينفخ في طعام ولا شراب

ولا يتنفس في الاناء ه عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن قال الدميري من آداب
الاكل ان لا ينفخ في الطعام الحار ولا في الشراب بل يصبر الى ان يستجي اكله فيأكله
وقال الخطابي يحتمل ان يكون النهي عن ذلك من اجل ما يخاف ان يبرز من
ريقه ورطوبة فمه شيء فيقع في الماء وقد يكون النكهة من بعض من يشرب متغيرة
فتعلق الرائحة بالماء لرقته ولطافته فيكون الاحسن في الادب ان يتنفس بعد
ابانة الاناء عن فيه وان لا يتنفس فيه لان النفخ انما يكون لاحد معنيين
فان كان من حرارة الشراب فليصبر حتى يبرد وان كان من اجل قذاء يبصره
فليمطه باصبع او بخلال ونحوه ولا حاجة به الى النفخ فيه **حديث**
كان لا يواجه احدا في وجهه بشيء يكرهه **حم خد د ل** عن انس بجانبه
علامة الصحة ولفظه كما في ابي داود عن انس ان رجلا دخل على رسول الله صلعم
وعليه اثر صفرة وكان رسول الله صلعم قلما يواجه رجلا في وجهه بشيء
يكرهه فلما خرج قال لو امرتم هذا ان يغسل ذا عنه انتهى **قوله** اثر صفرة
اي من زعفران ونحوه فكرهه منه ولم يقل له عنه شيئا لشدة حيائه وحسن
عشرته **قوله** لا يواجه الى آخره لئلا يشوش على من يجالسه **قوله**
لو امرتم الظاهر ان لو هنا للتمني وهو طلب بلين وامرتم لفظه ماض ومعناه
الاستقبال والتقدير لو تأمرون هذا الرجل اي يغسل ذا عنه اي الاثر
الذي من صفرة عنه لتصيبوا اجر الكم وليس فيه دليل على النهي عن اكل المزعفر
والمعصفر ونحوهما للرجل **حديث** كان لا يولي واليا حتى يعممه
ويرخي له عذبة من جانبه الايمن نحو الاذن **طب** عن ابي امامة
حديث كان يأتي ضعفاء المسلمين ويزورهم ويعود مرضاهم
ويشهد جنائزهم **ع طب ك** عن سهل بن حنيف **حديث**
كان يؤتى بالتمر فيه دود فيفتشه يخرج السوس منه **د** عن انس قال
اصحابنا في الدود المتولد من الفواكه والجبن والخل والحبوب ونحوها انه
اذا مات فيما تولد منه لا ينجس بالموت على المذهب ويحل اكله مع ما تولد منه
على الاصح ان عسر تمييزه لا منفردا ولا اذا لم يعسر التمييز **حديث** كان يؤتى
بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم ويدعو لهم **ق د** عن عائشة قال النووي
اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود يوم ولادته بتمر فان تعذر فيما
في معناه او قريب منه من الحلو فيمضغ المحنك التمرة حتى تصير مائعة بحيث
تبتلع ثم يفتح فم المولود ويضعها فيه ليدخل منها شيء جوفه ويستحب ان
يكون المحنك من الصالحين وممن يتبرك به رجلا كان او امرأة فان لم يكن
حاضرا عند المولود حمل اليه **حديث** كان يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ
بيساره فيأكل الرطب بالبطيخ وكان احب الفاكهة اليه **طس ك**
وابو نعيم في الطب عن انس **حديث** كان يأخذ القرآن من جبريل

خمسا

خمسا خمسا **هب** عن عمر **حديث** كان يأخذ المسك فيمسح به رأسه
ولحيته **ع** عن سلمة بن الاكوع **حديث** كان يأخذ من لحيته من عرضها
وطولها **ت** عن ابن عمرو **حديث** كان يأكل البطيخ بالرطب **ه**
عن سهل بن سعد **ت** عن عائشة **طب** عن عبد الله بن جعفر بجانبه علامة
الصحة وسيأتي تعليله في حديث ابي داود بعد ستة احاديث وسيأتي فيه
زيادة **حديث** كان يأكل الرطب ويلقي النوى على الطبق **ك** عن انس
قلت لعل المراد الطبق الموضوع تحت الاناء الذي فيه الرطب لا الطبق الذي
فيه الرطب **حديث** كان يأكل العنب خرطا **طب** عن ابن عباس
قال في النهاية يقال خرط العنقود واخترطه اذا وضعه في فيه ثم يأخذ حبه
ويخرج عرجونه عاريا **حديث** كان يأكل الخربز بالرطب ويقول
هما الاطيبان الطيالسي عن جابر بجانبه علامة الحسن **قوله** الخربز هو
بكسر المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها زاي نوع من البطيخ الاصفر ومن
زعم ان المراد به الاخضر واعتل بان في الاصفر حرارة كما في الرطب وقد ورد
التعليل بان احدهما يطفئ حرارة الآخر فجوابه عن ذلك بان في الاصفر بالنسبة
للرطب برودة وان كان فيه لحلاوته طرف حرارة انتهى ملخصا من الفتح وقال
في النهاية هو بالفارسية البطيخ وسيأتي تعليله قريبا **حديث** كان
يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة **حم طب** عن سلمان بن سعد عن عائشة
وعن ابي هريرة **حديث** كان يأكل القثاء بالرطب **حم ق ع**
عن عبد الله بن جعفر قال في الفتح قال النووي في حديث الباب جواز اكل الشيئين
من الفاكهة وغيرهما معا وجواز اكل طعامين معا ويؤخذ منه جواز التوسع
في المطاعم ولا خلاف بين العلماء في جواز ذلك وما نقل عن السلف من خلاف
هذا محمول على الكراهة منعا لاعتياد التوسع والترفه والاكثار لغير مصلحة دينية
وقال القرطبي يؤخذ منه جواز مراعاة صفات الاطعمة وطبائعها واستعمالها
على الوجه اللائق بها على قاعدة الطب لان في الرطب حرارة وفي القثاء برودة
فاذا اكلا معا اعتدلا وهذا اصل كبير في المركبات من الادوية **حديث**
كان يأكل بثلاث اصابع ويلعق يده قبل ان يمسحها **حم م د** عن كعب بن
مالك **حديث** كان يأكل الطبيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا برد
هذا وبرد هذا حر هذا **د هق** عن عائشة **قوله** الطبيخ بتقديم الطاء
لغة في البطيخ بوزنه والمراد به الاصفر بدليل ورود الحديث بلفظ الخربز بدل
البطيخ وكان يكثر وجوده بارض الحجاز بخلاف البطيخ الاخضر قال شيخنا قال
في الموجز بطيخ بارد في اول الثانية رطب في آخرها والظاهر ان الاصفر ليس
كذلك والنضيج منه الخفيف وغيره كثيف في طبع القثاء وهو منفخ حال مدر ينفع
من حصاة الكلى والمثانة وينقي الجلد وينفع من الكلف والنمش والبهق ويتحلل

الى انّي خلط وافوخ في المعدة وهو الى البلغمية اميل منه الى الصفرا والطف من ان
سخالة الاصفراي الصفراء اكثر وليتبعه الجوارسكنجبينا سكريا والمطبوب
زنجبيلا مربى وفي الهوى البطيخ اسرع انحدارا عن المعدة من القثا والخيار واذا
اكله المحرور انتفع به جدا او مبرود دفع ضرره بشيء من الزنجبيل ونحوه وينبغي
اكله قبل الطعام ويتبع به وذكر بعض الاطباء انه قبل الطعام يغسل البطن غسلا
ويذهب الداء اصلا انتهى قلت هذا حديث تقدم في حرف الباء اوخ م
ابن عساكر وقالت ذا لا يصح وتقدم فيه زيادة في كان ياكل الخربز حديث
كان ياكل بثلاث اصابع ويستعين بالرابعة طب عن عامر بن ربيعة
حديث كان ياكل مما مست النار ثم يصلي ولا يتوضا طب عن
ابن عباس يجانبه علامة الصحة حديث كان يامر بالباءة وينهى عن
التبتل نهيا شديدا حم عن انس يجانبه علامة الصحة قوله بالباءة قال في
النهاية يعني النكاح وتقدم الكلام مستوفي في عليكم بالباءة قوله وينهى عن
التبتل قال في النهاية التبتل الانقطاع عن النساء وترك النكاح وامراة بتول
منقطعة عن الرجال لا شهوة لها فيهم وبها سميت مريم ام المسيح وسميت فاطمة
البتول لانقطاعها عن نساء زمانها فضلا ودينا وقيل لانقطاعها عن الدنيا
الى الله تعالى حديث كان يامر نساءه اذا اراد احداهن ان تنام ان
تحمد ثلاثا وثلاثين وتسبح ثلاثا وثلاثين وتكبر ثلاثا وثلاثين ابن منده عن حابس
حديث كان يامر بالهدية صلة بين الناس ابن عساكر عن انس
حديث كان يامر بالعتاقة في صلوة الكسوف د ك عن اسماء
قوله بالعتاقة بفتح العين المهملة مصدر من عتق يعتق عتقا كضرب يضرب ضربا
وعتاقا كلها بفتح الاول وابن واغال البرّ كلها مندوبة عند الكسوف يدفع الله بها البلاء
عن عباده لا سيما العتق والصدقة الكثيرة حديث كان يامر ان نسترقي
من العين م عن عائشة تقدم الكلام على الرقية وشروطها في استرقوا لها فان العين حق
حديث كان يامر باخراج الزكوة قبل الغدو للصلوة يوم الفطر ت
عن ابن عمر يجانبه علامة الصحة يستحب اخراجها قبل صلوة العيد للامر به في هذا الحديث
وغيره والتعبير بالصلوة جرى على الغالب من فعلها اول النهار فان اخرت استحب
الاداء اول النهار للتوسعة على المستحقين ويحرم تاخيرها عن يوم العيد بلا عذر
كغيبة ماله والمستحقين لان القصد اغناؤهم عن الطلب فيه ويقضي وجوبا فورا
فيما اخرها بلا عذر حديث كان يامر بناته ونساءه ان يخرجن في
العيدين حم عن ابن عباس يجانبه علامة الحسن حديث كان يامر بتغيير
الشعر مخالفة للاعاجم طب عن عتبة بن عبد يجانبه علامة الحسن حديث
كان يامر بدفن الشعر والاظفار طب عن وائل بن حجر حديث كان
يامر بدفن سبعة اشياء من الانسان الشعر والظفر والدم والحيضة والسن والعلقة

والمشيمة

والمشيمة الحكيم عن عائشة حديث كان يامر من اسلم ان يختتن
وان كان ابن ثمانين سنة طب عن قتادة الرهاوي يجانبه علامة الحسن
حديث كان يباشر نساءه فوق الازار وهن حيض م د عن ميمونة
اعلم ان مباشرة الحائض اقسام احدها ان يباشر بالجماع في الفرج وهذا حرام
باجماع المسلمين بنص القران العزيز والسنة الصحيحة القسم الثاني المباشرة
فيما فوق السرة وتحت الركبة بالذكر او بالقبلة او المعانقة او اللمس او غير ذلك
وهو حلال باتفاق العلماء وقد نقل الشيخ ابو حامد الاسفرايني وجماعة كثيرة
الاجماع على هذا القسم الثالث المباشرة فيما بين السرة والركبة في غير القبل
والدبر المشهور من مذهبنا الحرمة وهو قول مالك وابي حنيفة واكثر العلماء
واعلم ان تحريم الوطئ والمباشرة تكون في مدة الحيض وبعد انقطاعه الى ان تغتسل
او تتيمم ان عدمت بشرطه هذا مذهبنا ومذهب مالك واحمد وجماهير السلف
والخلف وقال ابو حنيفة رحمه الله اذا انقطع الدم لاكثر الحيض حل وطؤها في الحال
واحتج الجمهور بقوله تعالى حتى يطهرن فاذا تطهرن فاتوهن الاية انتهى ملخصا
من كلام النووي حديث كان يبدا بالشراب اذا كان صائما
وكان لا يعب يشرب مرتين او ثلاثا طب عن ام سلمة قوله لا يعب
قال في النهاية العب الشرب بلا تنفس وقال في المصباح عب الرجل الماء عبا من
باب قتل شربه من غير تنفس حديث كان يبدا اذا افطر بالتمر ل
عن انس يجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في حديث اذا افطر احدكم
حديث كان يبدو الى التلاع د حب عن عائشة يجانبه علامة
الحسن قوله التلاع قال في النهاية التلاع مسايل الماء من علو الى سفل
واحدها تلعة وقيل هو من الاضداد يقع على ما انحدر من الارض وما اشرف
منها حديث كان يبعث الى المطاهر فيؤتى بالماء فيشربه يرجو
بركة ايدي المسلمين طس حل عن ابن عمر حديث كان يبيت
الليالي المتتابعة طاويا واهله لا يجدون عشاء وكان اكثر خبزهم خبز الشعير
حم ت ه عن ابن عباس يجانبه علامة الصحة حديث كان يبيع
نخل بني النضير ويحبس لاهله قوت سنتهم خ عن عمر قال في الفتح قال ابن دقيق
العيد في الحديث جواز الادخار للاهل قوت سنة وفي السياق ما يؤخذ منه
الجمع بينه وبين حديث كان لا يدخر شيئا لغد فيحمل على الادخار لنفسه وحديث
الباب على الادخار لغيره ولو كان له في ذلك مشاركة لكن المعنى انهم المقصد
بالادخار دونه حتى لو لم يوجد والم يدخر قال والمتكلمون على المعرفة الطريقة
جعلوا او بعضهم ما زاد على السنة خارجا عن طريقة التوكل انتهى وفيه اشارة
الى الرد على الطبري حيث استدل بالحديث على جواز الادخار مطلقا خلافا
لمن منع ذلك وفي الذي نقله الشيخ تقييد بالسنة اتباعا للخبر الوارد لكن

مسند لان الطبري فوقي بل التقييد بالسنة انما جاء من ضرورة الواقع لان الذي
كان يدخر لم يحصل الا من السنة الى السنة لانه انما كان اما تمرا واما شعيرا فلو
قدر ان شيئا مما يدخر كان لا يحصل الا من سنتين الى سنتين لاقتضى الحال جواز
الادخار لاجل ذلك والله اعلم ومع كونه صلعم كان يحبس قوت سنة لعياله فكان
في طول السنة ربما استخرجه منهم لمن يرد عليه ويعوضهم عنه وكذلك مات صلعم
ودرعه مرهونة على شعير اقترضه قوتا لاهله واختلف في جواز ادخار القوت
لمن يشتريه من السوق قال عياض اجازه قوم واحتجوا بهذا الحديث ولا حجة فيه
لانه انما كان من مغل الارض ومنعه قوم الا ان كان لا يضر بالسعر وهو متجه
ارفاقا بالناس ثم محل هذا الاختلاف اذا لم يكن في حال الضيق والا فلا يجوز الادخار
في تلك الحالة اصلا انتهى وتقدم فيه كلام في كان لا يدخر **حديث** كان
يتبع الحرير من الثياب فينزعه **حم** عن ابي هريرة **حديث** كان يتبع
الطيب في رباع النساء الطيالسي عن انس بجانبه علامة الحسن قال في النهاية
الربع المنزل ودار الاقامة وربع القوم محلتهم والرباع جمعه **حديث**
كان يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله **طس** عن ابي هريرة **حديث** كان يتحرى
صيام الاثنين والخميس **ت ن** عن عائشة تقدم معناه في ان اعمال العباد
حديث كان يتختم في يمينه **خ ت** عن ابن عمر **م ن** عن انس **حم**
ت ه عن عبد الله بن جعفر قال النووي اجمعوا على جواز التختم في اليمين وعلى
جوازه في اليسار ولا كراهة في واحد منهما وانما اختلفوا في الافضل منهما فتختم
كثيرون من السلف في اليمين وكثيرون في اليسار واستحب مالك اليسار وكره
اليمين وفي مذهبنا وجهان لاصحابنا الصحيح ان اليمين افضل لانه زينة واليمين
اشرف واحق بالزينة والاكرام انتهى وقال شيخنا قال الحافظ ابن حجر ورد التختم
في اليمين في رواية تسعة من الصحابة وفي اليسار من رواية ثلاثة منهم وورد
رواية ضعيفة انه تختم اولا في اليمين ثم حوله الى اليسار واخرجها ابن عدي
من حديث ابن عمر واعتمد عليها البغوي في شرح السنة فجمع بين الاحاديث
المختلفة بانه تختم اولا في يمينه ثم تختم في يساره وكان ذلك اخر الامرين
انتهى **حديث** كان يتختم في يساره **م** عن انس **د** عن ابن عمر
حديث كان يتختم في يمينه ثم حوله في يساره **عد** عن ابن عمر ابن
عساكر عن عائشة **حديث** كان يتختم بالفضة **طب** عن عبد الله
ابن جعفر بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يتخلف في المسير فيزجي الضعيف
ويردف ويدعو لهم **د ك** عن جابر **قوله** فيزجي قال في النهاية
اي يسوقه ليلحقه بالرفاق **قوله** ويردف قال في المصباح الرديف
الذي تحمله خلفك على ظهر الدابة تقول اردفته اردافا فهو رديف
وردف **حديث** كان يتعوذ من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء

القضاء وشماتة الاعداء **ق ن** عن ابي هريرة تقدم الكلام على معناه في تعوذوا
حديث كان يتعوذ من خمس من الجبن والبخل وسوء العمر وفتنة
الصدر وعذاب القبر **د ن ه** عن عمر بجانبه علامة الحسن **قوله**
وفتنة الصدر قال ابن ماجه في اخر الحديث قال وكيع يعني الرجل يموت على
فتنة لا يستغفر الله منها انتهى وقال شيخنا قال ابن الجوزي في جامع المسانيد
هي ان يموت غير تائب وقال الاشرفي في شرح قيل هي موته وفده وقيل
ما ينطوي عليه الصدر من غل وحسد وخلق سيئ وعقيدة غير مرضية وقال
الطيبي هي الضيق المشار اليه في قوله عز وجل ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا
حرجا الاية **حديث** كان يتعوذ من الجان وعين الانسان حتى نزلت
المعوذتان فلما نزلتا اخذ بهما وترك ما سواهما **ت ن ه** والضياء عن ابي
سعيد **حديث** كان يتعوذ من موت الفجاءة وكان يعجبه ان يمرض قبل
ان يموت **طب** عن ابي امامة **حديث** كان يتفاءل ولا يتطير وكان يحب
الاسم الحسن **حم** عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن قال في النهاية الفال مهموز
فيما يسر ويسوء والطيرة لا تكون الا فيما يسوء وربما استعملت فيما يسر وانما
احب الفال لان الناس اذا املوا فائدة الله ورجوا عائدته عند كل
سبب ضعيف او قوي فهم على خير ولو غلطوا في جهة الرجاء فان الرجاء لهم خير
واذا قطعوا املهم ورجاءهم من الله تعالى كان ذلك من الشر واما الطيرة فان
فيها سوء الظن بالله تعالى وتوقع البلاء ومعنى التفاؤل مثل ان يكون رجل
مريض فيتفاءل بما يسمع من كلام فيسمع اخر يقول يا سالم او يكون طالب
ضالة فيسمع اخر يقول يا واجد فيقع في ظنه انه يبرأ من مرضه ويجد ضالته
حديث كان يتمثل بالشعر ويأتيك بالاخبار من لم تزود **طب**
عن ابن عباس **ت** عن عائشة بجانبه علامة الصحة وربما انشد من لم تزوده
بالاخبار رواه البزار عن ابن عباس **حديث** كان يتمثل بهذا البيت
كفى بالاسلام والشيب للمرء ناهيا ابن سعد عن الحسن مرسلا **حديث**
كان يتنور في كل شهر ويقلم اظفاره في كل خمسة عشر يوما ابن عساكر عن ابن
عمر **حديث** كان يتوضأ عند كل صلوة **حم خ ع** عن انس وتمامه
كما في البخاري قلت كيف كنتم تصنعون قال يجزي احدنا الوضوء ما لم يحدث
انتهى **قوله** عند كل صلوة اي مفروضة زاد الترمذي من طريق حميد
عن انس طاهرا او غير طاهر وظاهره ان تلك عادته لكن حديث سويد بن
النعمان قال خرجنا مع رسول الله صلعم عام خيبر حتى اذا كنا بالصهباء صلى
لنا رسول الله صلعم العصر فلما صلى دعا بالاطعمة فلم يؤت الا بالسويق فاكلنا
وشربنا ثم قام النبي صلعم الى المغرب فمضمض ثم صلى لنا المغرب ولم يتوضأ
يدل على ان المراد الغالب قال الطحاوي ويحتمل ان ذلك كان واجبا عليه

خاصة ثم نسخ يوم الفتح لحديث بريدة يعني الذي اخرجه مسلم انه صلعم صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد وان عمر سأله فقال عمدا فعلته قال ويحتمل انه كان يفعله استحبابا ثم خشي ان يظن وجوبه فتركه لبيان الجواز قلت وهذا اقرب وعلى تقدير الاول فالنسخ كان قبل الفتح بدليل حديث سويد فانه كان في خيبر وهي قبل الفتح بزمان قوله كيف كنتم القائل عمرو بن عامر والمراد الصحابة وللنسائي من طريق شعبة عن عمرو انه سأل انسا اكان النبي صلعم يتوضأ لكل صلوة قال نعم ولابن ماجه وكنا نحن نصلي الصلوات كلها بوضوء واحد قوله يجزي بضم اوله اي يكفي وللاسماعيلي يكتفي انتهى من الفتح حديث كان يتوضأ مما مست النار طب عن ام سلمة بجانبه علامة الصحة قلت وهو منسوخ بحديث جابر وتقدم الكلام عليه في توضأوا مما مست النار حديث كان يتوضأ ثم يقبل ويصلي ولا يتوضأ حم ه عن عائشة وتمامه كما في ابن ماجه وربما فعله بي بجانبه علامة الصحة لكن قال الدميري هو ضعيف كما قال البيهقي وغيره انتهى وذكره شيخنا في الجامع الكبير بلفظ ان النبي صلعم كان يصلي ولا يعيد الوضوء عب صحيح وقال ايضا وكان رسول الله صلعم يتوضأ ثم يخرج الى الصلوة فيقبلني ثم يمضي الى الصلوة فما يحدث وضوءا عب من طرق انتهى وسيأتي الكلام عليه في كان يقبل بعض ازواجه حديث كان يتوضأ واحدة واحدة واثنتين اثنتين وثلاثا ثلاثا كل ذلك يفعل طب عن معاذ بجانبه علامة الحسن حديث كان يتيمم بالصعيد فلم يمسح وجهه ويديه الا مرة واحدة طب عن معاذ حديث كان يجتهد في العشر الاواخر ما لا يجتهد في غيرها حم م ت ه عن عائشة اي يجد في العبادة زيادة على العادة بان يزيد في العبادات في العشر الاواخر من رمضان باحياء لياليه بالعبادات قال الدميري واما قول اصحابنا يكره قيام كل الليل فمعناه الدوام عليه ولم يقولوا بكراهة ليلة وليلتين والعشر ولهذا اتفقوا على استحباب ليلتي العيد وغير ذلك انتهى وتقدم فيه مزيد في كان اذا دخل العشر حديث كان يجعل يمينه لاكله وشربه ووضوئه وثيابه واخذه وعطائه وشماله لما سوى ذلك حم عن حفصة بجانبه علامة الصحة حديث كان يجعل فصه مما يلي كفه ه عن انس وعن ابن عمر حديث كان يجل العباس اجلال الولد للوالد ك عن ابن عباس حديث كان يجلس القرفصاء طب عن اياس بن ثعلبة قال في النهاية يعني قعدة المحتبي بيديه دون الثوب حديث كان يجلس على الارض ويأكل على الارض ويعتقل الشاة ويجيب دعوة المملوك على خبز الشعير طب عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة حديث كان يجلس اذا صعد المنبر حتى يفرغ المؤذن ثم يقوم

فيخطب

فيخطب ثم يجلس فلا يتكلم ثم يقوم فيخطب د عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة واوله كما في ابي داود عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة واوله كما في ابي داود عن ابن عمر كان النبي صلعم يخطب خطبتين كان يجلس اذا صعد المنبر حتى يفرغ اراه المؤذن وبقيته سواء قوله يخطب خطبتين يستدل به على ان الخطبتين ركن من اركان الجمعة او من شروطها خطبتان قبل الصلوة قوله كان يجلس اذا صعد بكسر العين قوله المنبر اي علاه فيكون جلوسه على المستراح دون على الدرجة التي تلي المستراح قوله حتى يفرغ اراه بضم الهمزة اي اظن قوله المؤذن يعني الواحد لما تقدم وهو لم يكن لرسول الله صلعم الا مؤذن واحد يعني في يوم الجمعة وهو بلال وحتى يجيب المؤذن ويدعو بالدعاء المشروع عقب الاذان وان اجابه جهرا ليقتدي به المأمون فلا بأس واجابة الخطيب سنة وان كان اجاب في الاذان الاول قوله ثم يقوم ان قدر لهذا الحديث ولا طباق الناس عليه قوله فيخطب خطبة بليغة مفهومة قصيرة قوله ثم يجلس نحو سورة الاخلاص وان قرأها فهو اولى قوله فلا يتكلم ثم يقوم ثانيا فيخطب ثانيا ويشترط ان يكون الخطبة بالعربية حديث كان يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في السفر حم خ عن انس اي يجمع في السفر الطويل المباح والاطلاق في حديث الباب وهو حديث انس وقيد في حديث ابن عمر بما اذا جد به السير وحديث ابن عباس بما اذا كان سائرا والعمل بالمطلق اولى لان المقيد فرد من افراده فيجوز الجمع بالسفر سواء كان سائرا ام لا وسواء كان سيره مجدا ام لا وبهذا الاطلاق اخذ كثير من الصحابة والتابعين ومن الفقهاء الثوري والشافعي واحمد واسحق واشهب حديث كان يجمع بين الخربز والرطب حم ت في الشمائل ن عن انس بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام على معناه قريبا في كان يأكل البطيخ بالرطب وفي كان يأكل الخربز حديث كان يحب ان يليه المهاجرون والانصار في الصلوة ليحفظوا عنه حم ن ك عن انس يأتي معناه في ليليني منكم اولوا الاحلام حديث كان يحب الدباء حم ت في الشمائل ن ه عن انس بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في عليكم بالقرع حديث كان يحب التيامن ما استطاع في طهوره وتنعله وترجله وفي شأنه كله حم ق ع عن عائشة وفي رواية كان يعجبه التيمن قيل لانه كان يحب الفال الحسن اذ اصحاب اليمين اهل الجنة قوله في طهوره بضم الطاء لان المراد تطهيره وهو شامل للوضوء والغسل قوله وتنعله اي لبس نعله قوله وترجله اي ترجيل شعره وهو تسريحه ودهنه قال في المشارق رجل شعره اذا مشطه بماء او دهن ليلينه ويرسل الثائر ويمد المنقبض قوله وفي شأنه كله قال في الفتح

لا لكثرة الرواة بغير واو ولا لاتي الوقت باثبات الواو وقال الشيخ تقي الدين
هو عام مخصوص لان دخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوهما يبدأ فيهما باليسار
انتهى وتاكيد الشأن بقوله كله يدل على التعميم لان التاكيد يرفع المجاز فيمكن ان
يقال حقيقة الشأن ما كان فعلا مقصودا وما يستحب فيه التياسر ليس من
الافعال المقصودة بل هي اما تروك واما غير مقصودة وهذا كله على تقدير اثبات
الواو واما على اسقاطها فقوله في شأنه متعلق بيعجبه لا بالتيمن اي يعجبه التيمن في
شأنه كله التيمن في تنعله الى آخره اي لا يترك ذلك سفرا ولا حضرا ولا في فراغه
ولا شغله ونحو ذلك وقال الطيبي قوله في شأنه بدل من قوله في تنعله باعادة
العامل قال وكأنه ذكر التنعل لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالرأس والطهور
لكونه بواب مفتاح العبادة فكأنه نبه على جميع الاعضاء فيكون كبدل الكل
من الكل انتهى وقال شيخنا زكريا قوله في شأنه كله اي في حاله كله والمراد
جميع حالاته مما هو من باب التكريم والتزيين كلبس السراويل والخف وتقليم
الاظفار وقص الشارب نعم الكفان والخدان والاذنان يطهران دفعة
واحدة اما ما ليس من باب ذلك كدخول الخلاء والخروج من المسجد فانه باليسار
وفي نسخة وفي شأنه كله بواو العطف وهو من عطف العام على الخاص ووجه
حذف العاطف انه جائز عند بعضهم حيث دلت عليه قرينة او ان ما ذكر بدل
مما قبله بدل اشتمال والشرط فيه ان يكون المبدل منه مشتملا على الثاني اي متقاضيا
له بوجه ما وهنا كذلك او هو بدل كل من بعض على ما جوزه بعضهم وعليه قوله
نضر الله اعظما دفنوها بسجستان طلحة الطلحات او يقدر قبله يعجبه التيمن فيكون
الجملة بدلا من الجملة وفي الحديث شرف اليمين على اليسار **حديث**
كان يحب ان يخرج اذا غزا يوم الخميس **حم خ** عن كعب بن مالك وسبب
الخروج يوم الخميس ما روي من قوله صلعم بورك لامتي في بكورها يوم الخميس
وهو حديث ضعيف اخرجه الطبراني وكونه صلعم كان يحب الخروج يوم الخميس
لا يستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه وقد خرج في بعض اسفاره يوم السبت
حديث كان يحب ان يفطر على ثلاث تمرات او شيء لم تصبه النار
ع عن انس بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في اذا افطر **حديث**
كان يحب من الفاكهة العنب والبطيخ ابو نعيم في الطب عن معاوية بن يزيد
العبسي **حديث** كان يحب الحلواء والعسل **ق ع** عن عائشة
قال النووي قال العلماء المراد بالحلوا هنا كل شيء حلو وذكر العسل بعدها تنبيها
على شرفه ومزيته وهو من باب ذكر الخاص بعد العام والحلوا بالمد وفيه جواز اكل
لذيذ الاطعمة والطيبات من الرزق وان ذلك لا ينافي الزهد والمراقبة
لا سيما اذا حصل اتفاقا وقال شيخنا قال الخطابي حبه صلعم الحلوا ليس
على معنى كثرة التشهي لها وشدة نزاع النفس اليها وتأنق الصنعة في اتخاذها

فعل

فعل اهل الشره والنهم وانما هو انه كان اذا قدم له الحلوا نال منها نيلا صالحا
من غير تقدير فيعلم بذلك انه قد اعجبه طعمها وحلاوتها وفيه دليل على جواز اتخاذ
الحلاوات والاطعمة من اخلاط شتى ذكره البيهقي في شعب الايمان انتهى وقال
في الفتح وكان بعض اهل الورع يكره ذلك ولا يرخص ان يأكل من الحلاوة
الا ما كان حلوه بطبعه كالتمر والعسل وهذا الحديث يرد عليه وانما تورع عن ذلك
من السلف من آثر تأخير الطيبات الى الآخرة مع القدرة على ذلك في الدنيا
تواضعا لا شحا ووقع في كتاب فقه اللغة للثعالبي ان حلوا النبي صلعم التي كان
يحبها هي المجيع بالجيم بوزن عظيم وهو تمر يعجن بلبن وسيأتي بعد حديث كان
يحب الزبد والتمر وفيه رد على من زعم ان المراد بالحلوا انه صلعم كان يشرب
كل يوم قدح عسل يمزج بالماء واما الحلوا المصنوعة فما كان يعرفها وقيل المراد
بالحلوى الفالوذج لا المعقودة على النار انتهى وقال في المصباح والحلوا التي
تؤكل تمد وتقصر وهي مؤنثة وجمع الممدود حلاوي مثل صحراء وصحاري بالتشديد
وجمع المقصور حلاوى بفتح الواو وقال الازهري الحلوا اسم لما يؤكل من الطعام
اذا كان معالجا بحلاوة انتهى **فائدة** قال الزركشي الحلوى ان قصرته كتبته
بالياء وان مددته فبالالف وهو كل حلو وقال الخطابي لا يقع الا على ما دخلته
الصنعة قال وان يكون معمولا يمزج السكر والعسل فالحلو غير الحلوى وصوبه
النووي وتقدم الكلام على العسل في ان كان شيء من ادويتكم وفي الشفا في
وفي عليكم بالشفائين **حديث** كان يحب العراجين ولا يزال
في يده منها **حم د** عن ابي سعيد بجانبه علامة الصحة قال في النهاية العرجون هو
العود الاصفر فيه شماريخ العذق وهو فعلول من الانعراج الانعطاف
والواو والنون زائدتان وجمعه عراجين **حديث** كان يحب
الزبد والتمر **د ه** عن ابني بسر بجانبه علامة الحسن **حديث** كان
يحب القثاء **طب** عن الربيع بنت معوذ بجانبه علامة الحسن
حديث كان يحب هذه السورة سبح اسم ربك الاعلى **حم** عن
علي بجانبه علامة الصحة **حديث** كان يحتجم **ق** عن انس
حديث كان يحتجم على هامته وبين كتفيه ويقول من اهراق
من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشيء لشيء **د ه** عن ابي كبشة
بجانبه علامة الحسن **قوله** الهامة الرأس **حديث** كان يحتجم
في رأسه ويسميها ام مغيث **خط** عن ابن عمر **حديث** كان يحتجم
في الاخدعين والكاهل وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى
وعشرين **ت ك** عن انس **طب ك** عن ابن عباس **حديث**
كان يحدث حديثا لو عده العاد لاحصاه **ق د** عن عائشة **حديث**
كان يخفي شاربه **طب** عن ام عياش مولاته بجانبه علامة الحسن

و تقدم معناه في احفوا الشوارب **حديث** كان يحلف لا ومقلب القلوب **حم خ ت ن** عن ابن عمر **قوله** لا ومقلب القلوب لا نفي للكلام السابق ومقلب القلوب هو المقسم به والمراد تقليب القلوب تقلب عراضها واحوالها لا تقلب ذات القلب وفي الحديث دلالة على ان اعمال القلب من الارادات والدواعي وساير الاعراض بخلق الله تعالى وفيه جواز تسمية الله تعالى بما ثبت من صفاته على الوجه الذي يليق به وفي هذا الحديث حجة لمن اوجب الكفارة على من حلف بصفة من صفات الله فحنث ولا نزاع في اصل ذلك وانما اختلف في اي صفة تنعقد بها اليمين والتحقيق انها مختصة بالتي لا يشاركه فيها غيره كمقلب القلوب قال القاضي ابو بكر ابن العربي في الحديث جواز الحلف بافعال الله اذا وصف بها ولم يذكر اسمه قال وفرق الحنفية بين القدرة والعلم فقالوا ان حلف بقدرة الله انعقدت يمينه وان حلف بعلم الله لم تنعقد لان العلم يعبر به عن المعلوم كقوله هل عندكم من علم فتخرجوه لنا والجواب انه هنا مجاز ان سلم ان المراد به المعلوم والكلام انما هو في الحقيقة قال الراغب تقليب الله القلوب والابصار صرفها عن راي الى راي والتقلب التصرف قال الله تعالى او ياخذهم في تقلبهم قال وسمي قلب الانسان لكثرة تقلبه ويعبر بالقلب عن المعاني التي تختص به من الروح والعلم والشجاعة ومنه قوله تعالى وبلغت القلوب الحناجر اي الارواح وقوله عز وجل لمن كان له قلب اي فهم وعلم وقوله عز وجل ولتطمئن به قلوبكم اي يثبت به شجاعتكم وقال القاضي ابو بكر ابن العربي القلب جزء من البدن خلقه الله وجعله للانسان محل العلم والكلام وغير ذلك من الصفات الباطنة وجعل ظاهر البدن محل التصرفات الفعلية والقولية ووكل به ملكا يامر بالخير وشيطانا يامر بالشر فالعقل بنوره يهديه والهوى بظلمته يغويه والقضاء والقدر مسيطر على الكل والقلب يتقلب بين الخواطر الحسنة والسيئة واللمة من الملك تارة ومن الشيطان اخرى والمحفوظ من حفظه الله تعالى انتهى **حديث** كان يحمل ماء زمزم **ت ك** عن عائشة **حديث** كان يخرج الى العيد ماشيا ويرجع ماشيا **ه** عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يخرج الى العيدين ويصلي بغير اذان ولا اقامة ثم يرجع ماشيا في طريق آخر **ه** عن ابي رافع **حديث** كان يخرج في العيدين رافعا صوته بالتهليل والتكبير **هب** عن ابن عمر **حديث** كان يخطب قائما ويجلس بين الخطبتين ويقرا آيات ويذكر الناس **حم م د ن ه** عن جابر بن سمرة وتمامه وكانت خطبته قصدا وصلوته قصدا **قوله** يخطب قائما هكذا سنة الخطبة ليكون ابلغ في الاسماع كالمؤذن عند الجمهور الا ان تدعو حاجة الى ضعف او غيره وعندنا ان القيام شرط

لصحتها

لصحتها مع القدرة وقال مالك القيام ليس من شروط الصحة للخطبة الا للجمعة ومن تركه فقد اساء ولا شيء عليه وقد روي ان اول من خطب قاعدا معاوية لما ثقل من الذهبي **قوله** وكانت خطبته قصدا وصلوته قصدا اي كل منهما معتدل بالنسبة الى وضعه اي متوسطة بين الطول والقصر والتطويل في الخطبة مكروه للتشدق والاملال للتطويل وقد ورد عن عمار انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول ان طول الصلوة وقصر الخطبة مئنة من فقه الرجل **قوله** مئنة بفتح الميم ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة العلامة والميم فيها زائدة عن الاكثرين قال الازهري وغلط ابو عبيد في جعله الميم اصلية وتقدم فيها مزيد في ان طول صلوة الرجل ولا تخالف بين هذا الحديث وبين الامر بتخفيف الصلوة فالمراد بهذا الحديث ان الصلوة تكون طويلة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلا يشق على المأمومين وهي حينئذ تكون قصدا معتدلا **حديث** كان يخطب النساء ويقول لك كذا وكذا وجفنة سعد تدور معي اليك كلما درت **طب** عن سهل بن سعد بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يخطب بقاف كل جمعة **د** عن بنت الحارث بن النعمان بجانبه علامة الصحة قلت الحديث في صحيح مسلم من طرق منها عن ابنة حارثة بن النعمان قالت ما حفظت ق والقرآن المجيد الا من في رسول الله صلعم يخطب بها كل يوم جمعة قالت وكان تنورنا وتنور رسول الله صلعم واحدا وفي رواية وفي رواية قالت لقد كان تنورنا وتنور رسول الله صلعم واحدا سنتين او سنة وبعض سنة ما اخذت ق والقرآن المجيد الا من في رسول الله صلعم يوم الجمعة وهو يقراها على المنبر في كل جمعة انتهى قال في النهاية التنور الذي يخبز فيه يقال انه في جميع اللغات كذلك انتهى قال النووي قال العلماء سبب اختيار ق انها مشتملة على البعث والموت والمواعظ الشديدة والزواجر الاكيدة وفيه دليل على القراءة في الخطبة وفيه استحباب قراءة ق وبعضها في كل خطبة جمعة انتهى وقولها كل جمعة قد يحمل كلامها على الجمع التي حضرتها ويحمل ما سمع من النبي صلعم من غيرها على انها لم تحضره فمن ذلك ما رواه ابن ماجة عن ابي بن كعب انه صلعم قرا في يوم الجمعة تبارك وهو قائم يذكر بايام الله وفي رواية لسعيد بن منصور وغيره في عن عمر انه كان يقرا في الخطبة اذا الشمس كورت ويقطع عند قوله ما احضرت وفي اسناده انقطاع انتهى من ابن رسلان **حديث** كان يخيط ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم **حم** عن عائشة بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يدخل الحمام ويتنور ابن عساكر عن واثلة **حديث** كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم مالك **ق ع** عن عائشة وام سلمة وفي رواية مالك كان يصبح جنبا من غير احتلام وفي رواية كان يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم وللنسائي كان يصبح جنبا من غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم

قوله ويقرا آيات ويذكر الناس فيه دليل على انه يشترط في خطبة الوعظ والقراءة صح

ولم عن أم سلمة يصبح جنبا مني فيصوم ويأمرني بالصيام قال القرطبي في هذا فائدتان
إحداهما أنه كان يجامع في رمضان ويؤخر الغسل إلى بعد طلوع الفجر بيانا للجواز والثانية
أن ذلك من جماع لا من احتلام لأنه كان لا يحتلم إذ الاحتلام من الشيطان وهو معصوم عنه
وقال غيره في قولها من غير احتلام إشارة إلى جواز الاحتلام عليه وإلا لما كان لاستثنائه معنى
ورد بأن الاحتلام من الشيطان وهو معصوم عنه وأجيب بأن الاحتلام يطلق على الإنزال بغير
رؤية شيء في المنام وأرادت بالتقييد بالجماع المبالغة في الرد على من زعم أن من فعل ذلك
عمدا أفطر وإذا كان فاعله عمدا لا يفطر فالذي ينسى الاغتسال أو ينام عنه أولى بذلك قال
ابن دقيق العيد لما كان الاحتلام يأتي للمرء على غير اختياره فقد يتمسك به من يرخص لغير
المتعمد للجماع فبين في هذا الحديث أن ذلك كان من جماع لإزالة هذا الاحتمال انتهى ملخصا
من الفتح **حديث** كان يدعى إلى خبز الشعير والإهالة السنخة **ت** في الشمائل
عن أنس **حديث** كان يدعو عند الكرب لا إله إلا الله العظيم الحليم • لا إله إلا الله
رب العرش العظيم • لا إله إلا الله رب السموات السبع • ورب الأرض ورب العرش
الكريم • **حم ق ت ه** عن ابن عباس **طب** وزاد اصرف عني شر فلان **قوله**
يدعو عند الكرب أي عند حلول الكرب وفي رواية كان إذا حزبه أمر وهو بفتح المهملة
والزاي وبالموحدة أي هجم عليه أو غلبه رب العرش العظيم نقل ابن التين عن الداودي
أنه رواه برفع العظيم وكذا برفع الكريم في قوله ورب العرش الكريم على أنهما نعتان
للرب والذي ثبت في رواية الجمهور بالجر على أنه نعت العرش وكذلك قرأ الجمهور
في قوله تعالى رب العرش العظيم ورب العرش الكريم بالرفع وقرأ ابن محيصن بالجر فيهما
وجاء ذلك أيضا عن ابن كثير وعن أبي جعفر المدني وأعرب بوجهين أحدهما ما تقدم
والثاني أن يكون مع الرفع نعتا للعرش على أنه خبر مبتدأ محذوف قطع عما قبله للمدح
ورجح لحصول توافق القراءتين ورجح أبو بكر الأصم الأول لأن وصف الرب بالعظيم
أولى من وصف العرش وفيه نظر لأن وصف ما يضاف للعظيم بالعظيم أقوى في تعظيم
العظيم وقد نعت الهدهد عرش بلقيس بأنه عرش عظيم ولم ينكر عليه سليمان قال العلماء
الحليم الذي يؤخر العقوبة مع القدرة والعظيم الذي لا شيء يعظم عليه والكريم المعطي
فضلا وقال الطيبي صدر هذا الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لأنه مقتضى
[illegible] وفيه التهليل المشتمل على التوحيد وهو أصل التنزيهات الجلالية والعظمة
التي تدل على تمام القدرة والحلم الذي يدل على العلم إذ الجاهل لا يتصور منه حلم ولا كرم
وهما أصل الأوصاف الإكرامية قال الطبري معنى قول ابن عباس يدعو وإنما
هو تهليل وتعظيم يحتمل أمرين أحدهما أن المراد تقديم ذلك قبل الدعاء كما ورد
من طريق يوسف بن عبد الله وفي آخره ثم يدعو قلت وكذا هو عند أبي عوانة في مستخرجه
وعند عبد بن حميد كان إذا حزبه أمر قال فذكر الذكر أي المأثور وزاد ثم دعا وفي الأدب
المفرد عن ابن عباس وزاد في آخره اللهم اصرف عني شره قال الطبري ويؤيد هذا
ما روى الأعمش عن إبراهيم قال كان يقال إذا بدأ الرجل بالثناء قبل الدعاء استجيب

واذا

واذا بدأ بالدعاء قبل الثناء كان على الرجاء والثاني ما أجاب به ابن عيينة
عن الحديث الذي فيه كان أكثر ما يدعو به النبي صلعم بعرفة لا إله إلا الله وحده
لا شريك له الحديث فقال سفيان هو ذكر وليس فيه دعاء ولكن قال النبي صلعم
عن ربه عز وجل من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين
قال وقال أمية بن أبي الصلت في مدح عبد الله بن جدعان أأذكر حاجتي
أم قد كفاني • حباؤك إن شيمتك الحباء • إذا أثنى عليك المرء يوما • كفاه
من تعرضك الثناء • قال سفيان فهذا مخلوق نسب إلى الكرم اكتفى بالثناء عن
السؤال فكيف بالخالق قلت ويؤيد الاحتمال الثاني حديث سعد بن أبي وقاص
رفعه دعوة ذي النون إذ دعا وهو في بطن الحوت لا إله إلا أنت سبحانك
إني كنت من الظالمين فإنه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط إلا استجاب الله
له أخرجه الترمذي والنسائي وفي لفظ للحاكم فقال رجل أكانت ليونس خاصة
أم للمؤمنين عامة فقال رسول الله صلعم ألا تسمع إلى قول الله عز وجل وكذلك
ننجي المؤمنين **حديث** كان يدور على نسائه في الساعة الواحدة من
الليل والنهار **خ ن** عن أنس وتمامه كما في البخاري وهن إحدى عشرة
قال قلت لأنس أوكان يطيقه قال كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين وقال
سعيد عن قتادة إن أنسا حدثهم تسع نسوة انتهى اعلم أنه لما قدم المدينة لم
يكن تحته امرأة سوى سودة ثم دخل على عائشة بالمدينة ثم تزوج أم سلمة وحفصة
وزينب بنت خزيمة في الثالثة والرابعة ثم تزوج زينب بنت جحش في الخامسة
ثم تزوج جويرية في السادسة ثم صفية وأم حبيبة وميمونة في السابعة هؤلاء جميع
من دخل بهن من الزوجات بعد الهجرة على المشهور واختلف في ريحانة وكانت من سبي
بني قريظة فجزم ابن إسحاق بأنه عرض عليها أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب
فاختارت البقاء في ملكه والأكثر على أنها ماتت قبله في سنة عشر وكذا ماتت زينب
بنت خزيمة بعد دخولها عليه بقليل قال ابن عبد البر مكثت عنده شهرين أو ثلاثة
فعلى هذا لم يجتمع عنده من الزوجات أكثر من تسع لكن ضم إليهن مارية وريحانة وأطلق
عليهن نساءه تغليبا وبهذا يجمع بين الحديث وحديث وهن تسع نسوة أو يحمل
على اختلاف الأوقات وإطلاق نسائه في حديث عائشة محمول على المقيد بتسع
أو بإحدى عشرة وإنما جاز وطؤه لهن في ساعة لأن القسم لم يكن واجبا
عليه كما هو وجه عندنا أو كان ذلك باستطابتهن أو الدوران كان في يوم
القرعة للقسمة قبل أن يقرع بينهن أو كان من خصائصه وأن الله خصه بجواز دورانه
عليهن في ساعة وكانت بعد العصر كما في مسلم عن ابن عباس **قوله** أوكان
بفتح الواو عاطفة وهو مقول قتادة [illegible] والهمزة للاستفهام وتمييز ثلاثين
محذوف أي ثلاثين رجلا **قوله** أعطي قوة ثلاثين وفي رواية الإسماعيلي أربعين
وفي الحلية عن مجاهد أنه أعطي قوة أربعين رجلا كل رجل من رجال أهل الجنة وفي الترمذي

وصحح ان قوة الرجل من اهل الجنة بمائة رجل وقد قيل ان كل من كان اتقى لله فشهوته اشد لان من لا يتقى يتفرج بالنظر ونحوه وعند احمد والنسائي والحاكم وصححه من حديث زيد بن ارقم رفعه ان الرجل من اهل الجنة ليعطى قوة مائة في الاكل والشرب والجماع والشهوة فعلى هذا يكون حساب نبينا قوة اربعة الآف حديث كان يدير العمامة على راسه ويغرزها من ورائه ويرسل لها ذؤابة بين كتفيه طب هب عن ابن عمر حديث كان يذبح اضحيته بيده حم عن انس بجانبه علامة الصحة حديث كان يذكر الله تعالى على كل احيانه م د ت ه عن عائشة قال الدميري مقصود الحديث انه صلعم كان يذكر الله متطهرا ومحدثا وقاعدا وقائما ومضطجعا وماشيا وانما اختلف العلماء في جواز القراءة للجنب والحائض فالجمهور على تحريم القراءة عليهما ولا فرق عندنا بين آية وبعض آية فلو قال الجنب بسم الله الرحمن الرحيم ان قصد به القراءة اثم وان قصد به الذكر او لم يقصد شيئا لم يحرم ويجوز للجنب والحائض ان يجريا القراءة على قلوبهما وان ينظرا في المصحف ويستحب لهما اذا ارادا الغسل ان يقولا بسم الله على قصد الذكر حديث كان يرى بالليل في الظلمة كما يرى بالنهار في الضوء البيهقي في الدلائل عن ابن عباس عد عن عائشة بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في انه حديث كان يرى للعباس ما يرى الولد لوالده يعظمه ويفخمه ويبر قسمه ك عن عمر حديث كان يرخي الازار من بين يديه ويرفعه من ورائه ابن سعد عن يزيد بن ابي حبيب مرسلا حديث كان يردف خلفه ويضع طعامه على الارض ويجيب دعوة المملوك ويركب الحمار ك عن انس حديث كان يركب الحمار عريا ليس عليه شيء ابن سعد عن حمزة بن عبد الله بن عتبة مرسلا حديث كان يركب الحمار ويخصف النعل ويرقع القميص ويلبس الصوف ويقول من رغب عن سنتي فليس مني ابن عساكر عن ابي ايوب حديث كان يركع قبل الجمعة اربعا وبعدها اربعا لا يفصل في شيء منهن ه عن ابن عباس حديث كان يزور الانصار ويسلم على صبيانهم ويمسح رؤسهم ن عن انس بجانبه علامة الحسن حديث كان يسمي كل شيء نفضل وصوابه ع عن انس حديث كان يستاك عرضا ويشرب مصا ويتنفس ثلاثا ويقول هو اهنا وامرأ وابرأ البغوي وابن قانع طب وابن السني وابو نعيم في الطب عن بهز هق عن ربيعة بن اكثم حديث كان يستحب اذا افطر ان يفطر على لبن قط عن انس حديث كان يستجمر بالالوة غير مطراة وبكافور يطرحه مع الالوة م عن ابن عمر قال في النهاية الالوة هو العود الذي يتبخر به وتفتح همزته وتضم وهمزها اصلية وقيل زائدة ومنه حديث ابن عمر كان يستجمر بالالوة غير مطراة والمطراة التي يعمل عليها الوان الطيب غيرها كالعنبر والمسك والكافور حديث كان يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك د ك عن عائشة حديث كان يستحب ان يسافر يوم الخميس طب عن ام سلمة

بجانبه

بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام عليه فربما كان يحب اذا غزى حديث كان يستحب ان يكون له فروة مدبوغة يصلي عليها ابن سعد عن المغيرة حديث كان يستحب الصلوة في الحيطان ت عن معاذ حديث كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا وفي لفظ يستسقى له الماء العذب من بئر السقيا حم د ك عن عائشة قال في النهاية اي يحضر له منها الماء العذب وهو الطيب الذي لا ملوحة فيه والسقيا منزل بين مكة والمدينة وقيل على يومين من المدينة حديث كان يستعط بالسمسم ويغسل راسه بالسدر ابن سعد عن ابي جعفر مرسلا حديث كان يستغفر للصف المقدم ثلاثا وللثاني مرة حم ه ك عن عرباض حديث كان يستفتح دعاءه بسبحان ربي الاعلى الوهاب حم ك عن سلمة بن الاكوع حديث كان يستفتح ويستنصر بصعاليك المسلمين ش طب عن امية بن عبد الله بجانبه علامة الحسن حديث كان يستمطر في اول مطرة ينزع ثيابه كلها الا الازار حل عن انس حديث كان يسجد على مسح طب عن ابن عباس حديث كان يسلت المني من ثوبه بعرق الاذخر ثم يصلي فيه ويحته من ثوبه يابسا ثم يصلي فيه حم عن عائشة بجانبه علامة الصحة حديث كان يسمي الانثى من الخيل فرسا د ك عن ابي هريرة قال ابن رسلان لما كان صلعم افصح العرب جرى على تسميتهم الانثى فرسا بغير هاء ولا يقول فرسة لانه لم يسمع من كلامهم وكذا قال الجوهري لا يقال للانثى فرسة وايضا فلما كانت الخيل تتخذ للقوة على الكفار والاعداء يركبونها عليهم وكانت الهاء للتانيث الذي اصله الضعف واللين لم يدخلها في اسم الفرس وحكى الحافظ ابو القاسم الدمشقي عن يونس وغيره انانة وعجوزة وفرسة وقيل عفريه و دستفه حديث كان يسمي التمر واللبن الاطيبين ك عن عائشة حديث كان يشتد عليه ان يوجد منه الريح د عن عائشة بجانبه علامة الحسن حديث كان يشد صلبه بالحجر من الغرث ابن سعد عن ابي هريرة قوله من الغرث الغرث بالغين المعجمة والراء المفتوحة ثم المثلثة قال الجوهري الغرث الجوع وقد غرث بالكسر يغرث فهو غرثان وقوم غرثى وغراثى مثل صحارى وغراث وامراة غرثى ونسوة غراث انتهى حديث كان يشير في الصلوة د حم عن انس حديث كان يشرب ثلاثة انفاس يسمي الله في اوله ويحمد الله في آخره ابن السني عن نوفل بن معاوية حديث كان يصافح النساء من تحت الثوب طس عن معقل بن يسار حديث كان يصغي للهرة الاناء فتشرب ثم يتوضأ بفضلها طس حل عن عائشة حديث كان يصلي في نعليه حم ق ت عن انس والمراد عليها اوبها ان لم يكن فيه نجاسة غير معفو عنها فان كانت متنجسة ولم يتعلق بحرف صحت الظرفية بان يقال كان يصلي والارجل في النعال اي مستقرة فيها وجمع النعل نعال بكسر النون وهي معروفة

وسياتي فيها دليل في كان يلبس النعال قال في الفتح قال ابن بطال هو محمول على ما لم يكن فيها نجاسة ثم هي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات لان ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من الصلوة وهو وان كان من ملابس الزينة الا ان ملامسة الارض التي تكثر فيها النجاسات قد يقصر عن هذه المرتبة واذا تعارضت مصلحة مراعاة التحسين ومراعاة ازالة النجاسة قدمت الثانية لانها من باب دفع المفاسد والاخرى من باب جلب المصالح قال الا ان يرد دليل بالحاقها بما يتجمل به فيرجع اليه ويترك هذا النظر قلت قد روى ابو داود والحاكم من حديث شداد بن اوس مرفوعا خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم فيكون استحباب ذلك من جهة قصد المخالفة المذكورة وورد في كون الصلوة في النعال من الزينة المامور باخذها في الاية حديث ضعيف جدا اورده ابن عدي في الكامل وابن مردويه في تفسيره من حديث ابي هريرة والعقيلي من حديث انس انتهى قلت وروى ابو يعلى في مسنده من حديث علي زين الصلوة الحذاء وهو بالحاء المهملة والذال المعجمة والمد النعل

حديث كان يصلي الضحى ست ركعات **ت** في الشمائل عن انس

حديث كان يصلي الضحى اربعا ويزيد ما شاء الله **حم م** عن عائشة قال شيخنا هذا لما اخترناه من ان صلوة الضحى لا تنحصر في عدد مخصوص اذ لا دليل على ذلك وقد نبه الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي على ذلك وانه ليس في الاحاديث الواردة في اعدادها ما ينفي الزائد ولا ثبت عن احد من الصحابة والتابعين فمن بعدهم انها تنحصر في عدد بحيث لا يزاد عليه وانما ذكر ان اكثرها اثنتا عشرة الروياني فتبعه الرافعي ثم النووي ولا سلف لهم في هذا الحصر ولا دليل ولي في المسالة مؤلف انتهى

حديث كان يصلي على الخمرة **حم د ن ه** عن ميمونة بضم الخاء المعجمة وسكون الميم وهي سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل تنسج بالخيوط بقدر ما يوضع عليه الوجه والكفان فان زاد على ذلك فهو حصير قاله شيخنا زكريا وقال العلامة محمد بن يوسف الدمشقي قال الحافظ العراقي اختلف في حقيقة الخمرة واشتقاقها فقال ابو عبيدة هي بضم الخاء سجادة من سعف النخل على قدر ما يسجد عليه المصلي سميت بذلك لان خيوطها مستورة بسعفها فان عظم بحيث يكفي لجسده كله في صلوة او اضطجاع فهو حصير وليس بخمرة قال الجوهري بالضم سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل تنسج بالسيور وهو قدر ما يوضع عليه الوجه والانف فان كبرت عن ذلك فهو حصير وسميت خمرة لسترها الوجه والكفين من الارض وحرها وبردها وقال صاحب النهاية هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير او نسيجة خوص ونحوه من النبات ولا تكون خمرة الا في هذا المقدار قال وجاء في سنن ابي داود عن ابن عباس قال جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة فجاءت بها فالقتها بين يدي رسول الله صلعم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها مثل موضع الدرهم قال وهذا صريح

في اطلا

في اطلاق الخمرة على اكبر من نوعها انتهى قلت وعبارة شيخنا ومن خطه نقلت والخمرة شيء منسوج يعمل من سعف النخل ويرمل بالخيوط وهو صغير على قدر ما يسجد عليه المصلي او فوق ذلك فان عظم حتى يكفي الرجل لجسده كله في صلوة او اضطجاع فهو حصير وليس بخمرة قاله ابو عبيد انتهى

حديث كان يصلي على راحلته حيث توجهت به فاذا اراد ان يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة **حم ق** عن جابر

قوله حيثما توجهت قال في الفتح قال ابن التين قوله حيثما توجهت به مفهومه انه يجلس عليها على هيئته التي يركبها عليه ويستقبل بوجهه ما تستقبله الراحلة فتقديره يصلي على راحلته التي له حيث توجهت به فعلى هذا يتعلق قوله توجهت بقوله يصلي ويحتمل ان يتعلق بقوله على راحلته لكن يؤيد الاول رواية وهو على الراحلة يسبح قبل اي وجه توجهت

حديث كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته مالك **ق د ن** عن ابن عمر

قوله وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف قال ابن بطال انما اعاد ابن عمر ذكر الجمعة بعد ذكر الظهر من اجل انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي سنة الجمعة في بيته بخلاف الظهر قال والحكمة فيه ان الجمعة لما كانت بدل الظهر واقتصر فيها على ركعتين ترك التنفل بعدها في المسجد خشية ان يظن انها التي حذفت انتهى وعلى هذا فينبغي لمن لا يتنفل بعدها ركعتين متصلتين بها في المسجد لهذا المعنى انتهى من الفتح

حديث كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر **ق د** عن عائشة وقد ورد عنها ان الوتر احدى عشرة ركعة قال في الفتح وظهر لي ان الحكمة في الزيادة على احدى عشرة ان التهجد والوتر مختص بصلوة الليل وفرايض النهار الظهر وهي اربع والعصر وهي اربع والمغرب وهي ثلاث وتر النهار فناسب ان تكون صلوة الليل كصلوة النهار في العدد جملة وتفصيلا واما مناسبة ثلاث عشرة فتنضم صلوة الصبح لكونها نهارية الى ما بعدها

حديث كان يصلي قبل العصر ركعتين **د** عن علي بجانبه علامة الصحة استدل به على ان سنة العصر ركعتان قال ابن قدامة قوله رحمه الله اربع قبل العصر اربعا ترغيب في الاربع ولم يجعلها من السنن الرواتب وعن ابي يعلى ان الاربع قبلها من السنن الرواتب لما روى احمد والترمذي والبزار والنسائي من حديث عاصم بن ضمرة عنه كان رسول الله صلعم يصلي قبل الظهر اربعا وقبل العصر اربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين قال البزار لا نعرفه الا من حديث عاصم انتهى ملخصا من ابن رسلان

حديث كان يصلي بالليل ركعتين ركعتين ثم ينصرف فيستاك **حم د ك** عن المغيرة

حديث كان يصلي

بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عن الوصال د عن عائشة بجانبه علامة الصحة
قلت وحاصل ما اجابوا به ان الركعتين من خصائصه وهما اللتان كانتا
بعد الظهر فحصل فيهما فوات فقضاهما بعد العصر وكان اذا عمل عملا اثبته واما الوصال
فمن خصائصه ايضا **حديث** كان يصلي على بساط ه عن ابن عباس
بجانبه علامة الحسن قال العلقمي محمد بن يوسف الدمشقي قال العراقي في سنن ابي داود
تفسير هذا البساط بالحصير انتهى وعبارة ابي داود عن انس ان النبي صلعم كان يزور ام
سليم فتدركه الصلوة احيانا فيصلي على بساط لنا وهو حصير ننضحه بالماء انتهى
حديث كان يصلي قبل الظهر اربعا اذا زالت الشمس لا يفصل بينهن
بتسليم ويقول ابواب السماء تفتح اذا زالت الشمس ه عن ابي ايوب بجانبه علامة
الحسن **حديث** كان يصلي بين المغرب والعشاء طب عن عبيد مولاه
بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يصلي والحسن والحسين يلعبان ويقعدان
على ظهره حل عن ابن مسعود **حديث** كان يصلي على الرجل يراه يخدم اصحابه
هناد عن علي بن رباح مرسلا **حديث** كان يصوم عاشوراء ويامر به
عم عن علي بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يصوم يوم الاثنين والخميس
ه عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يصوم من غرة كل شهر
ثلاثة ايام وقلما كان يفطر يوم الجمعة ت عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن قال
شيخنا قال العراقي يحتمل ان يراد بغرة الشهر اوله وان يراد الايام الغر وهي البيض
حديث كان يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة ايام من كل شهر
اول اثنين من الشهر والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى حم د ن عن حفصة بجانبه
علامة الحسن **حديث** كان يصوم من الشهر السبت والاحد ومن الشهر الآخر
الثلثا والاربعا والخميس ت عن عائشة بجانبه علامة الحسن **حديث** كان
يضحي بكبشين اقرنين املحين وكان يسمي ويكبر حم ق ن ه عن انس الاملح
بالمهملة هو الذي فيه سواد وبياض والبياض اكثر ويقال هو الاغبر وهو قول
الاصمعي وزاد الخطابي هو الابيض الذي في خلل صوفه طبقات سود ويقال الابيض
الخالص قاله ابن الاعرابي وبه تمسك الشافعية في تفضيل الابيض في الاضحية وقيل
الذي يعلوه حمرة وقيل الذي ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد ويبرك
في سواد اي ان مواضع هذه منه سواد وما عدا ذلك ابيض واختلف في اختيار
هذه الصفة فقيل لحسن منظره وقيل لشحمه وكثرة لحمه واستدل به على اختيار العدد
في الاضحية ومن ثم قال الشافعية ان الاضحية بسبع شياه افضل من البعير لان الدم المراق
فيها اكثر والثواب يزيد بحسبه وان من اراد ان يضحي باكثر من واحد يعجله وحكى
الروياني من الشافعية استحباب التفريق على ايام النحر قال النووي هذا ارفق
بالمساكين لكنه خلاف السنة كذا قال والحديث دال على اختيار التثنية ولا
يلزم منه ان من اراد ان يضحي بعدد فيضحي اول يوم باثنين ثم يفرق البقية على ايام

النحر

النحر ان يكون مني تفاؤلا للسنة وفيه ان الذكر في الاضحية افضل من الانثى وهو قول
احمد وهو الاصح عندنا وفيه استحباب التضحية بالاقرن وانه افضل من الاجم
مع الاتفاق على جواز التضحية بالاجم وهو الذي لا قرن له واستدل به على مشروعية
استحباب الاضحية صفة ولونا قال الماوردي ان اجتمع حسن المنظر مع طيب
المخبر في اللحم فهو افضل وان انفرد فطيب المخبر اولى من حسن المنظر وقال الشافعية
افضلها البيضاء ثم الصفراء ثم الغبراء ثم البلقاء ثم السوداء **قوله** يسمي ويكبر
وفي رواية ابي عوانة يسمي ويكبر والاول اظهر في وقوع ذلك عند الذبح وفيه
مشروعية التسمية عند الذبح وفيه استحباب التكبير مع التسمية **حديث**
كان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله ك عن عبد الله بن هشام
حديث كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد ه عن انس بجانبه علامة
الحسن قال الدميري اجمع المسلمون على حصول حد الخمر بالجلد وبالجريد والنعال
واطراف الثياب واختلفوا في جوازه بالسوط وهما وجهان لاصحابنا الاصح الجواز
وشذ بعض اصحابنا فشرط فيه السوط وقال لا يجوز بالثياب والنعال وهذا غلط فاحش
مردود على قائله لمنابذته لصريح الاحاديث الصحيحة قال اصحابنا واذا ضرب بسوط
يكون سوطا معتدلا في الحجم بين القضيب والعصا فان ضربه بجريدة فلتكن خفيفة
بين الرطبة واليابسة ويضرب ضربا بين ضربين فلا يرفع يده فوق راسه ولا يكتفي
بالوضع بل يرفع ذراعه رفعا معتدلا انتهى **حديث** كان يضع اليمنى
على اليسرى في الصلوة وربما مس لحيته وهو يصلي هق عن عمرو بن حريث
حديث كان يضمر الخيل حم عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه
حديث كان يطوف على جميع نسائه في ليلة بغسل واحد حم ق ع
عن انس تقدم معناه في كان يدور **حديث** كان يعبر على الاسماء البزار
عن انس **حديث** كان يعجبه الرؤيا الحسنة حم ن عن انس بجانبه علامة
الحسن **حديث** كان يعجبه الثفل حم ت في الشمائل ك عن انس
وفي رواية كان يحب الثفل قال في النهاية قيل هو الثريد وانشد يحلف بالله وان
لم تسألي ما ذاق ثفلا منذ عام اول قال شيخنا قلت قال الترمذي في الشمائل يعني
ما بقي من الطعام وفي القاموس الثفل ما رسب تحت الشيء من خثورته وكدره
كثفل الزيت والعصير والمرق ثم قيل لكل ما لا يشرب كالخبز ونحوه ثفل انتهى وقال
في المصباح الثفل مثل قفل حثالة الشيء وهو الثخين الذي يبقى اسفل الصافي
انتهى وقال شيخنا قال البيهقي في شعب الايمان بلغني عن ابن خزيمة انه قال الثفل
هو الثريد انتهى **حديث** كان يعجبه اذا خرج لحاجته ان يسمع يا راشد
يا نجيح ت ك عن انس **حديث** كان يعجبه الفاغية حم عن انس
بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يعجبه القرع حم حب عن انس تقدم
معناه في كان يحب الدباء **حديث** كان يعجبه ان يدعى الرجل باحب

اسمائه اليه واحبّ كناه ع طب وابن قانع والباوردي عن حنظلة بن حذيم بجانبه
علامة الحسن قوله عن حنظلة بن حِذيم بكسر المهملة وسكون المعجمة وفتح التحتية بن
ابن حنيفة التميمي وفد مع ابيه وجده وهو صغير على النبي صلعم تفرّد بالرواية عنه حفيده
الزيال ابن عبيد بن حنظلة حديث كان يعجبه البطيخ بالرطب ابن عساكر
عن عائشة تقدم معناه في كان ياكل البطيخ بالرطب حديث كان يعجبه ان
يفطر على الرطب ما دام الرطب وعلى التمر اذا لم يكن رطب ويختم بهن ويجعلهن وترا
ثلاثا او خمسا او سبعا ابن عساكر عن جابر حديث كان يعجبه ان يتهجد
من الليل طب عن جندب بجانبه علامة الحسن حديث كان يعجبه ان
يدعو ثلاثا وان يستغفر ثلاثا حم د عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن قوله
ان يدعو بفتح الواو دون الف ومن كتب بالف فهو مسبوق فيهم قوله ثلاثا
هذا من اداب الدعاء ان يلح في الدعاء ويكون ثلاثا فاكثر قال صلعم لابي بكر يغفر الله لك
ثلاثا ولسعد لما عاده اشف سعدا ثلاث مرات ولجرير بن عبد الله لما كسر ذا الخلصة التي
كان يقال لها الكعبة اليمانية بارك الله على خيل احمس ورجالها خمس مرات وفي
الترمذي وابن حبان عن جابر قال استغفر لي رسول الله صلعم ليلة البعير خمسا
وعشرين مرة فيحمل قوله ويستغفر ثلاثا على انه اقل العدد انتهى ملخصا من ابن رسلان
حديث كان يعجبه الذراع د عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن حديث
كان يعجبه الذراعان والكتف ابن السني وابو نعيم في الطب عن ابي هريرة حديث
كان يعجبه الحلو البارد ابن عساكر عن عائشة تقدم معناه في اطيب الشراب
حديث كان يعجبه الريح الطيبة د ك عن عائشة حديث كان يعجبه
الفال الحسن ويكره الطيرة ه عن ابي هريرة ك عن عائشة قال الدميري قال النووي
الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء على وزن العنبة هذا هو الصحيح المعروف في رواية الحديث
وكتب اللغة والغريب وحكى القاضي وابن الاثير ان منهم من سكن الياء والمشهور الاول
قالوا وهي مصدر تطير طيرة قالوا ولم يجئ في المصادر على هذا الوزن الا تطير طيرة
وتخير خيرة بالياء المعجمة وجاء في الاسماء حرفان بغيا وهما شيء طيبة اي طيب والتولة
بكسر التاء المثناة فوق وضمها وهو نوع من السحر وقيل يشبه السحر وهو ما تتحبب
به المراة الى زوجها والتطير التشاؤم واصله الشيء المكروه من قول وفعل وكانوا يتطيرون
بالسوانح والبوارح ينفرون الظباء والطيور فان اخذت ذات اليمين تبركوا
به ومضوا في سفرهم وحوائجهم وان اخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم
وتشاءموا بها وكانت تصدهم في كثير من الاوقات عن مصالحهم فنفى الشرع ذلك
وابطله ونهى عنه واخبر انه ليس له تاثير بنفع ولا ضر فهذا معنى قوله صلعم لا طيرة
واما الفال فمهموز ويجوز ترك همزه وجمعه فؤول كفلس وفلوس وقد فسر النبي
صلعم بالكلمة الصالحة والحسنة والطيبة قال العلماء يكون الفال فيما يسر وفيما
يسوء والغالب في السرور والطيرة لا يكون الا فيما يسوء قالوا وقد يستعمل مجازا

في السرور

في السرور يقال تفاءلت بكذا بالتخفيف وتفالت بالتشديد وهو الاصل والاول مخفف
منه ومقلوب عنه قال العلماء وانما احب الفال لان الانسان اذا امّل فائدة الله تعالى وفضله
عند سبب قوي او ضعيف فهو على خير في الحال وان غلط في جهة الرجاء فالرجاء له خير واما
اذا قطع رجاؤه واملَه من الله تعالى فان ذلك شر له والطيرة فيها سوء الظن
وتوقع البلاء ومن امثال التفاؤل ان يكون له مريض فيتفاءل بما يسمعه فيسمع من يقول
يا سالم او يكون له حاجة فيسمع من يقول يا واجد فيقع في قلبه رجاء البرء والوجدان
انتهى حديث كان يعجبه ان يلقى العدو عند زوال الشمس طب
عن ابن ابي اوفى بجانبه علامة الحسن حديث كان يعجبه النظر الى الاترج
وكان يعجبه النظر الى الحمام الاحمر طب وابن السني وابو نعيم في الطب عن ابي كبشة
ابن السني وابو نعيم عن علي وابو نعيم عن عائشة حديث كان يعجبه
النظر الى الخضرة والماء الجاري ابن السني وابو نعيم عن ابن عباس حديث
كان يعجبه الاناء المنطبق مسدد عن ابي جعفر مرسلا قال في النهاية والدر والطبق
كل غطاء لازم على الشيء انتهى اي يعجبه الاناء الذي له غطاء لازم له حديث
كان يعجبه العراجين ان يمسكها بيده ك عن ابي سعيد تقدم في نفير
العرجون في كان يحب حديث كان يعجبه ان يتوضا من المخضب من
صفر ابن سعد عن زينب بنت جحش المخضب بالكسر الاجانة صفر بضم المهملة صنف
من جيد النحاس حديث كان يعد الاي في الصلوة طب عن
ابن عمرو حديث كان يعرف بريح الطيب اذا اقبل ابن سعد عن ابراهيم
مرسلا حديث كان يعقد التسبيح ت ن ك عن ابن عمرو
حديث كان يعلمهم من الحمى ومن الاوجاع كلها ان يقولوا بسم الله الكبير اعوذ
بالله العظيم من شر كل عرق نعار ومن شر حر النار حم ت ك عن ابن عباس
قوله نعار بالنون والعين المهملة قال في النهاية نعر العرق بالدم اذا ارتفع وعلا
وفي القاموس نعر العرق فار منه الدم او صوت لخروج الدم وروي عرق يعار
بالمثناة التحتية اي صوت لخروج الدم واصل اليعار صوت الغنم حديث
كان يعمل عمل البيت واكثر ما يعمل الخياطة ابن سعد عن عائشة حديث
كان يعود المريض وهو معتكف د عن عائشة بجانبه علامة الحسن قال ابن رسلان
فيه دليل على ان المعتكف يجوز له ان يعود المريض وهو قول علي رضي الله عنه وبه
قال سعيد بن جبير والنخعي والحسن وهو احدى الروايتين عن احمد ويدل عليه
احمد والاثرم عن علي قال اذا اعتكف الرجل فليشهد الجمعة وليعد المريض وليشهد
الجنازة وليات اهله وليامرهم بالحاجة وهو قائم ورواه عاصم بن ضمرة قال
احمد وهو عندي حجة وما رواه ابن ماجه عن الهياج الخراساني عن عنبسة بن
عبد الرحمن عن عبد الخالق عن انس قال رسول الله صلعم المعتكف يتبع الجنازة ويعود
المريض قال النووي هياج وعنبسة ضعيفا متروكا الحديث لا يجوز الاحتجاج

روايته واحد منهما وعند الشافعي لا يجوز ويبطل الاعتكاف وعلى تقدير صحة الدليل فهو محمول على ان المعتكف يعود المريض اذا خرج لما لا بد له منه وعاده في طريقه ولم يخرج للعيادة وفيه جمع بين الاحاديث انتهى حديث كان يعيد الكلمة ثلاثا لتعقل عنه ت ك عن انس تقدم معناه في كان اذا تكلم حديث كان يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد ق د عن انس قوله الصاع هو اناء يسع خمسة ارطال وثلثا بالبغدادي وقال بعض الحنفية ثمانية وربما زاد في غسله صلعم على الصاع الى خمسة امداد والى ستة عشر رطلا كما رواه البخاري وربما نقص عنه فقد اغتسل هو وعائشة من اناء يسع ثلاثة امداد كما رواه مسلم قوله ويتوضأ بالمد هو بضم الميم مكيال يسع قدر رطل وثلث عند اهل الحجاز ورطلين عند اهل العراق وربما زاد عليه ونقص عنه فقد توضأ من اناء يسع رطلين ومن اناء يسع ثلثي مد كما رواهما ابو داود والجمع بين هذه الروايات كما نقله النووي عن الشافعي انها كانت اغتسالات ووضوآت في احوال وجد فيها اكثر ما استعمله وأقله وهو يدل على انه لا حد لقدر ماء الطهارة وهو كذلك لكن السنة اخذا من غالب احواله صلعم ان لا ينقص ماء الوضوء عن مد والغسل عن صاع وهذا لمن جسده كجسد النبي صلعم اما نحيف الجسد وعظيمه فينبغي لهما ان يستعملا من الماء قدرا يكون نسبته الى جسدهما كنسبة المد والصاع الى جسد النبي صلعم حديث كان يغتسل هو والمرأة من نسائه من اناء واحد حم خ عن انس قال في الفتح والمرأة يجوز فيها الرفع على العطف والنصب على المعية واللام فيها للجنس حديث كان يغتسل يوم الجمعة ويوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة حم و طب عن الفاكه بن سعد حديث كان يعقد التسبيح ه عن عائشة قال الدميري قال ابن عمر فعلناه ووجدناه دواء وطهورا حديث كان يغير الاسم القبيح ت عن عائشة بجانبه علامة الحسن قد غير النبي صلعم اسماء جماعة فسمى الحباب ابن عبد الله ابن ابي سلول عبد الله وقال الحباب اسم شيطان وجابر بن الحارث عبد الجبار وعبد عمرو ويقال عبد الكعبة احد العشرة عبد الرحمن الى اسماء كثيرة حديث كان يفطر على رطبات قبل ان يصلي فان لم يكن رطبات فتمرات فان لم يكن تمرات حسا حسوات من ماء حم د ت عن انس بجانبه علامة الحسن قوله حسوات بحاء وسين مهملتين جمع حسوة بالفتح وهي المرة من الشرب والحسوة بالضم الجرعة من الشراب بقدر ما يحسى قاله شيخنا حديث كان يفلي ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه حل عن عائشة كان يقبل الهدية ويثيب عليها حم خ د ت عن عائشة قال في الفتح اي يعطي الذي يهدي له بدلها والمراد بالثواب المجازاة واقله ما يساوي قيمة الهدية حديث كان يقبل بوجهه وحديثه على شر القوم يتألفهم بذلك طب عن عمرو بن العاص حديث

كان يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ حم د ن عن عائشة بجانبه علامة الحسن كان يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ قيل فيه خصائصه صلعم عدم انتقاض وضوئه باللمس على احد وجهين وجزم في الروضة بانتقاضه واختار الشيخ عدم الانتقاض لما رواه ابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلعم قبل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ وفي لفظ له عنها كان يتوضأ ثم يقبل ويصلي ولا يتوضأ قال عبد الحق لا اعلم لهذا الحديث علة توجب تركه وقال الحافظ في تخريج احاديث الرافعي اسناده جيد قوي قال واجاب بكون ذلك من الخصائص بعض الشافعية لما اورد هذا الحديث عليهم الحنفية في ان اللمس لا ينقض مطلقا لان الحنفية احتجوا باحاديث منها ما رواه النسائي باسناد صحيح عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت ان كان رسول الله صلعم يصلي واني لمعترضة بين يديه اعتراض الجنازة حتى اذا اراد ان يوتر مسني برجله من السيرة للشيخ محمد الشامي رحمه الله حديث كان يقبل وهو صائم حم ق ع عن عائشة قال النووي القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته لكن الاولى له تركها واما من حركت شهوته فهي حرام في حقه على الاصح وقيل مكروهة وروى ابن ابي وهب عن مالك اباحتها في النفل دون الفرض قال النووي ولا خلاف انها لا تبطل الصوم الا ان انزل بها حديث كان يقبل وهو محرم خط عن عائشة حديث كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك حم ع ك عن عائشة قال النووي مذهبنا انه لا يلزم الزوج ان يقسم لنسائه بل له اجتنابهن كلهن لكن يكره له تعطيلهن مخافة من الفتنة عليهن والاضرار بهن فان اراد القسم لم يجز له ان يبتدي بواحدة منهن الا بقرعة ويجوز ان يقسم ليلة ليلة وليلتين ليلتين وثلاثا ثلاثا ولا يجوز اقل من ليلة ولا تجوز زيادة على الثلاث الا برضاهن على هو الصحيح من مذهبنا واتفقوا على انه يجوز ان يطوف عليهن كلهن ويطأهن في الساعة الواحدة برضاهن ولا يجوز ذلك بغير رضاهن واذا قسم كان لها اليوم الذي بعد ليلتها ويقسم للمريضة والحائض والنفساء لانه يحصل لها الانس به ولانه يستمتع بها بغير الوطئ من قبلة ولمس ونظر وغير ذلك قال اصحابنا واذا قسم لا يلزمه الوطئ ولا التسوية فيه بل له ان يبيت عندهن ولا يطأ واحدة حديث كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم قط هق عن عائشة بجانبه علامة الحسن حديث كان يقطع قراءته آية آية الحمد لله رب العالمين ثم يقف الرحمن الرحيم ثم يقف ت ك عن ام سلمة حديث كان يقلس له يوم الفطر حم ه عن قيس بن سعد قال الجوهري التقليس الضرب بالدف والغناء قال الشاعر ضرب المقلس جنب الدف للعجم وقال الاموي المقلس الذي يلعب بين يدي الامراء اذا

قدم المصر قال ابو الحجاج التقليس استقبال الولاة عند قدومهم باصناف اللهو انتهى قال الدميري ونظير هذا ما في صحيح مسلم عن عائشة قالت دخل علي ابو بكر وعندي جاريتان من جواري الانصار تغنيان بما تقاولت به الانصار يوم بعاث قالت وليستا بمغنيتين وفي رواية وتضربان ورسول الله صلعم قد اضطجع على فراشه وحول وجهه وتغطى بثوب فقال ابو بكر مزمور الشيطان في بيت رسول الله صلعم وذلك في يوم عيد فقال رسول الله صلعم ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا وفي رواية كان ذلك في ايام منى وقولها ليستا بمغنيتين معناه ليس الغناء عادة لهما واختلف العلماء في الغناء فاباحه جماعة من اهل الحجاز وهي رواية عن مالك وحرمه ابو حنيفة واهل العراق ومذهب الشافعي كراهته وهو المشهور من مذهب مالك احتج المجوزون بهذا الحديث واجاب الآخرون بان هذا الغناء انما كان في الشجاعة والقتل والحذق في القتال ونحو ذلك مما لا مفسدة فيه بخلاف الغناء المشتمل على ما يهيج النفوس على الشر ويحملها على البطالة والقبيح ومزمور الشيطان بضم الميم الاولى وفتحها والضم اشهر ويقال له ايضا زمارة ويؤخذ منه ان مواضع الصالحين واهل الفضل تنزه عن اللهو واللغو ونحوه وان لم يكن فيه اثم وانما سكت النبي صلعم عنهن لانه مباح لهن وتسجى بثوب وحول وجهه عنهن اعراضا عن اللغو ولئلا يستحيين فيقطعن ما هو مباح لهن وهذا من رافته ورحمته صلعم ويؤخذ منه ان ضرب الدف يباح في يوم السرور الظاهر كالعيد والعرس والختان وقولها في ايام منى يعني الثلاثة بعد يوم النحر وهي ايام التشريق لانها ايام داخلة في ايام العيد وحكمه جار عليها كتحريم الصوم وجواز الاضحية واستحباب التكبير قال القرطبي ويدل على جواز هذا النوع هذا الحديث وما في معناه مثل ما جاء في الوليمة وحفر الخندق وفي حدو انجشة وسلمة بن الاكوع فاما ما ابدعه الصوفية اليوم من الادمان على سماع المغاني بالالات المطربة فمن قبيل ما لا يختلف في تحريمه لكن النفوس الشهوانية والاغراض الشيطانية قد غلبت على كثير ممن ينسب الى الخير وشهر بذكره حتى عموا عن تحريم ذلك وعن فحشه حتى ظهرت من كثير منهم عورات المجان والمخنثين والصبيان فيرقصون بحركات مطابقة وتقطيعات متلاحقة كما يفعل اهل المجون والسخف وقد انتهى التواقح باقوام منهم الى ان يقولوا ان تلك الامور من ابواب القرب وصالحات الاعمال وان ذلك يثمر صفاء الاوقات وسنيات الاحوال وهذا على التحقيق من آثار الزندقة وقول اهل البطالة والمخرقة نعوذ بالله من البدع والفتن ونسأله التوبة والمشي على السنن حديث كان يقلم اظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل ان يروح الى الصلوة هب عن ابي هريرة حديث كان يقول لاحدهم عند المعاتبة ماله تربت جبينه حم خ عن انس قلت واوله كما في البخاري عن انس بن مالك قال لم يكن النبي صلعم سبابا ولا فحاشا ولا لعانا كان يقول فذكره وفي رواية منه فاحشا والفحش كل ما خرج عن مقداره حتى يستقبح ويدخل في القول والفعل والصفة يقال طويل فاحش

الطول اذا افرط في طوله لكن استعماله في القول اكثر والمتفحش بالتشديد الذي يتعمد ذلك ويكثر منه ويتكلفه واغرب الداودي فقال الفاحش الذي يقول الفحش والمتفحش الذي يستعمل الفحش ليضحك الناس قوله سبابا بالمهملة وموحدتين الاولى ثقيلة والسب والسباب الشتم وتقدم فيه مزيد في سباب المسلم فسوق قوله كان يقول لاحدهم عند المعتبة بفتح الميم وسكون المهملة وكسر المثناة ويجوز ماله تربت جبينه قال الخطابي يحتمل ان يكون خر لوجهه فاصاب التراب جبينه ويحتمل ان يكون دعاء له بالعبادة كان يصلي فيترب جبينه والاول اشبه لان الجبين لا يصلى عليه حينئذ قلت وايضا والثاني بعيد جدا لان هذه الكلمة استعملها العرب قبل ان يعرفوا وضع الجبهة بالارض في الصلوة وقال الداودي قوله تربت جبينه كلمة يقولها العرب جرت على السنتهم وهي من التراب اي سقط جبينه للارض وهي كقولهم رغم انفه لكن لا يراد معنى قوله تربت جبينه بل هو نظير تربت يمينك انها كلمة تجري على اللسان ولا يراد حقيقتها انتهى من الفتح حديث كان يقوم اذا سمع الصارخ حم ق د ن عن عائشة واوله كما في البخاري عن مسروق قال سالت عائشة اي العمل كان احب الى النبي صلعم قالت الدائم قلت متى كان يقوم قال كان فذكره قوله الدائم اي المواظبة العرفية وتقدم فيه مزيد في احب الاعمال قوله الصارخ اي الديك والصرخة الصيحة الشديدة وجرت العادة بان الديك يصيح عند نصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل قال محمد بن نصر قال ابن التين وهو موافق لقول ابن عباس نصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل وقال ابن بطال الصارخ يصرخ عند ثلث الليل قال والمراد بالدوام قيامه كل ليلة في ذلك الوقت لا الدوام المطلق وفي هذا الحديث الحث على المداومة على العمل وان قل وفيه الاقتصاد في العبادة وترك التعمق فيها لان ذلك انشط والقلب به اشد انشراحا حديث كان يقوم من الليل حتى تنفطر قدماه ق ت ن ه عن المغيرة قلت والفاظ هذا الحديث متقاربة ومعناها واحد فلنذكر منها لفظا من الفاظ البخاري قال عن زياد قال سمعت المغيرة رضي الله عنه يقول ان كان النبي صلعم ليقوم يصلي حتى ترم قدماه او ساقاه فيقال له فيقول افلا اكون عبدا شكورا انتهى وفي لفظ عائشة رضي الله عنها حتى تنفطر قدماه قوله ان كان ليقوم او ليصلي ان مخففة من الثقيلة وليقوم بفتح اللام وفي رواية كريمة ليقوم يصلي وفي حديث عائشة كان يقوم من الليل قوله حتى ترم بفتح المثناة وكسر الراء وتخفيف الميم بلفظ المضارع من الورم هكذا سمع وهو نادر وفي رواية خلاد بن يحيى حتى ترم او تنتفخ وفي رواية ابي عوانة عن زياد عند الترمذي حتى انتفخت قدماه قوله حتى تنفطر بنا واحدة وفي رواية الاصيلي تتفطر بمثناتين والفطور الشقوق وفي رواية حتى تورمت وللنسائي من

حديث ابي هريرة حتى تزلع قدماه بزاي وعين مهملة ولا اختلاف بين هذه الروايات
فانه اذا حصل الانتفاخ والورم حصل الزلع والتشقق قوله فيقال له لم يذكر
المفعول ولم يسم الفاعل وفي تفسير سورة الفتح فقيل له غفر الله لك ما تقدم من ذنبك
وما تأخر وفي رواية ابي عوانة اتتكلف هذا وفي حديث عائشة فقالت عائشة لم تصنع
هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك وفي حديث ابي هريرة عند البزار فقيل له تفعل هذا
وقد جاءك من الله ان قد غفر لك قوله افلا اكون في حديث عائشة افلا احب
ان اكون عبدا شكورا وزادت فيه فلما كثر لحمه صلى جالسا الحديث والفاء في قوله
افلا اكون ~~في حديث عائشة افلا احب ان اكون~~ للسببية وهي عن محذوف
تقديره اأترك تهجدي فلا اكون عبدا شكورا والمعنى ان المغفرة سبب
لكون التهجد شكرا فكيف اتركه قال ابن بطال في هذا الحديث اخذ الانسان على نفسه
بالشدة في العبادة وان اضر ذلك ببدنه لانه صلعم اذا فعل ذلك مع علمه
بما سبق له فكيف بمن لم يعلم بذلك فضلا عمن لم يأمن انه استحق النار
انتهى ومحل ذلك ما لم يفضي الى الملال لان حال النبي صلعم كانت اكمل الاحوال
فكان لا يمل من عبادة ربه وان اضر ذلك ببدنه بل صح انه قال وجعلت قرة
عيني في الصلوة كما اخرجه النسائي من حديث انس واما غيره صلى الله عليه وسلم
فاذا خشي الملل فلا ينبغي له ان يكد نفسه وعليه يحمل قوله صلعم خذوا من الاعمال
ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وفيه مشروعية الصلوة للشكر وفيه ان
الشكر يكون بالعمل كما يكون باللسان كما قال تعالى اعملوا آل داود شكرا قال القرطبي
ظن من سأله عن سبب تحمله المشقة في العبادة انه انما يعبد الله خوفا من الذنوب
وطلبا للمغفرة والرحمة فمن تحقق انه غفر له لا يحتاج الى ذلك فافادهم ان هناك
طريقا آخر للعبادة وهو الشكر على المغفرة وايصال النعمة لمن لا يستحق عليه فيها شيئا
فيتعين كثرة الشكر على ذلك والشكر الاعتراف بالنعمة والقيام بالخدمة فمن كثر ذلك
منه سمي شكورا ومن ثم قال سبحانه وتعالى وقليل من عبادي الشكور وفيه ما كان
النبي صلعم عليه من الاجتهاد في العبادة والخشية من ربه قال العلماء انما الزم الانبياء
انفسهم بشدة الخوف لعلمهم بعظيم نعمة الله عليهم وانه ابتداهم بها قبل استحقاقها
فبذلوا مجهودهم في عبادته ليؤدوا بعض شكره مع ان حقوق الله اعظم من ان
يقوم بها العباد فائدة قيل في الحديث تنبيه على ان قيام جميع الليل غير مكروه
ولا يعارضه الاحاديث بخلافه كحديث عبد الله ابن عمرو لانه يجمع بينهما بانه صلعم
لم يكن يداوم على جميع قيام الليل بل كان يقوم وينام كما اخبر عن نفسه واخبرت
عنه عائشة ايضا والله اعلم حديث كان يكبر بين اضعاف الخطبة
يكثر التكبير في خطبة العيدين ه ك عن سعد القرظ حديث كان
يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلى ك هق عن ابن عمر
حديث كان يكبر يوم عرفة من صلوة الغداة الى صلوة العصر آخر ايام

التشريق

التشريق هق عن جابر بجانبه علامة الحسن حديث كان يكتحل
كل ليلة ويحتجم كل شهر ويشرب الدواء كل سنة عد عن عائشة حديث
كان يكتحل بالاثمد وهو صائم طب هق عن ابي رافع حديث
كان يكثر القناع ويكثر دهن راسه ويسرح لحيته هب عن انس حديث
كان يكثر القناع ت في الشمائل هب عن سهل بن سعد بجانبه علامة الحسن
قلت وفي رواية في الشمائل ايضا عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلعم
يكثر دهن راسه وتسريح لحيته ويكثر القناع كان ثوبه ثوب زيات انتهى قال
شيخنا هذا الحديث اخرجه ابن سعد في طبقاته ثنا خالد بن يحيى المكي حدثنا
سفيان الثوري عن الربيع به ولفظه يكثر القناع حتى يرى حاشية ثوبه كأنه
ثوب زيات قال واخبرنا عمر بن حفص العبدي عن يزيد بن ابان الرقاشي
بي محمد عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلعم يكثر التقنع بثوبه حتى كان
ثوبه ثوب زيات او دهان قال الجاحظ في كتاب البيان معناه انه كان يدهن
شعر راسه ويتقنع فيكون الموضع الذي يصيب راسه من ثوبه ثوب دهان وقال
البيضاوي في شرح المصابيح في شرح هذا الحديث القناع ثوب يلقى على الراس شبيه
بقناع المرأة والمعنى يكثر اتخاذه واستعماله وقال الاسماعيلي التقنع تغطية الراس
وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري التقنع تغطية الراس واكثر الوجه برداء او غيره
وقال ايضا في قوله في حديث الهجرة هذا رسول الله مقبل متقنعا اي مطيلسا راسه
وقال التوربشتي في شرح المصابيح في حديث انه صلعم مر بالحجر فقنع راسه اي
لبس قناعا على راسه شبه الطيلسان واعلم ان اطلاق لفظ الطيلسان على التقنع
انما كثر بعد الصدر الاول واكثر ما الموجود في الاحاديث والآثار لفظ التقنع والسبب
في ذلك ان لفظ التقنع هو العربي ولفظ الطيلسان اعجمي ولبسه عربي فلذا
كثر الاول في الاحاديث دونه وقد ورد ذكره في زيد من اربعين حديث واثر
قال عبد الرحمن بن حسان بن ثابت واذا تذكرت الجارم قرة في مجلس انتم به
فتقنعوا قال الطيبي في حاشية الكشاف قوله فتقنعوا اي غطوا رؤسكم ووجوهكم وقال
الآخر وكنت اذا همو باحدى هناتهم حسرت لهم راسي ولا اتقنع وقال الآخر
والقيت عن راسي القناع ولم اكن لاتقنعه الا لاحدى العظائم وبالجملة فلا ينكر
ان التقنع تغطية الراس الا جاهل ومن اكثاره صلعم التقنع سنيها له اباه حالة الجماع
اخرج المروزي في مسند عائشة قالت ما اتى رسول الله صلعم احدا من نسائه
الا متقنعا يرخي الثوب على راسه حديث كان يكثر الذكر ويقل
اللغو ويطيل الصلوة ويقصر الخطبة وكان لا يأنف ولا يستكبر ان يمشي مع الارملة
والمسكين والعبد حتى يقضي له حاجته ن ك عن ابن ابي اوفى ك عن ابي سعيد
حديث كان يكره نكاح السر حتى يضرب بدف عم عن ابي حسن المازني
بجانبه علامة الحسن حديث كان يكره الشكال من الخيل حم م ع

عن ابي هريرة قال في مسلم وزاد في حديث عبد الرزاق والشكال ان يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى او في يده اليمنى ورجله اليسرى قال النووي وهذا التفسير هو احد الاقوال في الشكال وقال ابو عبيد وجمهور اهل اللغة والغريب هو ان يكون منه ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقة تشبيها بالشكال الذي تشكل به الخيل فانه يكون في ثلاث قوائم غالبا قال ابو عبيد وقد يكون الشكال ثلاث قوائم مطلقة وواحدة محجلة قال ولا يكون المطلقة من القوائم والمحجلة الا الرجل وقال ابن دريد الشكال ان يكون محجلا من شق واحد في يده ورجله فان كان مخالفا قيل شكال مخالف قال القاضي ابو عمر والمطرز قيل الشكال بياض الرجل اليمنى وقيل بياض الرجل اليسرى وقيل بياض اليدين وقيل بياض الرجلين ويد واحدة قال العلماء انما كرهه لانه على صورة المشكول وقيل يحتمل ان يكون قد جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجابة وقال بعض العلماء اذا كان مع ذلك اغر زالت الكراهة لزوال شبه الشكال وقال شيخنا قال القرطبي يحتمل ان يكون كره اسم الشكال من جهة اللفظ لانه يشعر بنقيض ما تراد الخيل له **حديث** كان يكره ريح الحنا **حم د ن** عن عائشة بجانبه علامة الحسن قال ابو محمد عبد الله التيجاني في كتابه تحفة العروس ومتعة النفوس اخرج النسائي عن كريمة بنت همام ان امراة اتت عائشة فسالتها عن خضاب الحنا فقالت لا باس به ولكن اكرهه لان رسول الله صلعم كان يكره ريحه وليس هذا الحديث بمنا قض لما تقدم من الامر بالخضاب فان كراهة النبي صلعم ريحه ليس امرا شرعيا وانما هو امر طبعي والطباع تختلف وانما الناس متعبدون باتباعه صلعم في الامور الشرعية انتهى **حديث** كان يكره التثاوب في الصلوة **طب** عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام عليه **حديث** كان يكره ان يرى الرجل جهيرا رفيع الصوت وكان يحب ان يراه خفيض الصوت **طب** عن ابي امامة قال في الدر ورجل مجهر صاحب جهر ورفع لصوته يقال جهر فهو جهير واجهر فهو مجهر وقال الجوهري رجل مجهر بكسر الميم اذا كان من عادته ان يجهر بكلامه وامراة جهيرة عالية الصوت انتهى **حديث** كان يكره رفع الصوت عند القتال **طب ك** ابن ابي موسى **حديث** كان يكره ان يرى الخاتم **طب** عن عباد بن عمرو **حديث** كان يكره الكي والطعام الحار ويقول عليكم بالبارد فانه ذو بركة الا وان الحار لا بركة له **حل** عن انس بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يكره ان يطا احد عقبه ولكن يمين وشمال **ك** عن ابن عمرو **حديث** كان يكره المسائل ويعيبها فاذا ساله ابو رزين اجابه واعجبه **طب** عن ابي رزين **حديث** كان يكره سورة الدم ثلاثا ثم يباشر بعد الثلاث **طب** عن ام سلمة بجانبه علامة الحسن قال في المصباح قال الرشدي والسورة الحدة **حديث** كان يكره ان يؤخذ من راس

الطعام

الطعام **طب** عن سلمى بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يكره ان يؤكل الطعام حتى تذهب فورة دخانه **طب** عن جويرية بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يكره العطسة الشديدة في المسجد **هق** عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يكره ان يرى المراة ليس في يدها اثر حناء او اثر خضاب **هق** عن عائشة بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يكره ان يطلع من نعليه شيء عن قدميه **حم** في الزهد عن زياد بن سعد **حديث** كان يكره ان ياكل الضب **خط** عن عائشة **حديث** كان يكره من الشاة سبعا المرارة والمثانة والحيا والذكر والانثيين والغدة والدم وكان احب الشاة اليه مقدمها **طس** عن ابن عمر **هق** عن مجاهد مرسلا **عد هق** عنه عن ابن عباس **حديث** كان يكره الكليتين لمكانهما من البول ابن السني في الطب عن ابن عباس **حديث** كان يكسوبناته خمر القز والابريسم ابن النجار عن ابن عمر **حديث** كان يلبس برده الاحمر في الجمعة والعيدين **هق** عن جابر **حديث** كان يلبس قميصا قصير الكمين والطول **ه** عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام عليه في كان كم قميصه **حديث** كان يلبس قميصا فوق الكعبين مستوي الكمين باطراف اصابعه ابن عساكر عن ابن عباس **حديث** كان يلبس قلنسوة بيضاء **طب** عن ابن عمر **حديث** كان يلبس قلنسوة بيضاء لاطية ابن عساكر عن عائشة تقدم الكلام على القلنسوة في العمامة على القلنسوة **قوله** لاطية اي لاصقة بالراس اشار بذلك الى قصرها **حديث** كان يلبس القلانس تحت العمايم وبغير العمايم ويلبس العمايم بغير قلانس وكان يلبس القلانس اليمانية ويلبس ذوات الاذان في الحرب وكان ربما نزع قلنسوته فجعلها سترة بين يديه وهو يصلي وكان من خلقه ان يسمي سلاحه ودوابه ومتاعه الروياني وابن عساكر عن ابن عباس **حديث** كان يلبس النعال السبتية ويصفر لحيته بالورس والزعفران **ق د** عن ابن عمر **قوله** النعال جمع نعل وهي مؤنثة قال ابن الاثير هي التي تسمى الان تاسومة وقال ابن العربي النعل لباس الانبياء وانما اتخذ الناس غيرها لما في ارضهم من الطين وقد يطلق النعل على كل ما يقي القدم قال صاحب المحكم النعل والنعلة ما وقيت به قدمك قلت وقال في المصباح النعل الحذاء وهي مؤنثة وتطلق على التاسومة انتهى وسياتي ضبط طولها وعرضها في التنبيه الثالث **قوله** السبتية بكسر السين المهملة وسكون الموحدة بعدها مثناة منسوبة الى السبت قال ابو عبيد هي المدبوغة ونقله عن الاصمعي وعن ابي عمرو الشيباني زاد الشيباني بالقرظ قال وزعم بعض الناس انها التي حلق عنها الشعر قلت اشار بذلك الى مالك نقله ابن وهب عنه ووافقه وكانه ماخوذ من لفظ السبت

لان معناه القطع فالحلق بمعناه وانتز ذلك جواب ابن عمر المذكور وقد رد قول
الاصمعي الخليل وقالوا قيل لها سبتية لانها تسبتت بالدباغ اي لانت قال ابو عبيد
كانوا في الجاهلية لا يلبس النعال المدبوغة الا اهل السعة واستشهد لذلك بشعر
وقال الخطابي السبتية التي دبغت بالقرظ وهي التي سبت ما عليها من شعر اي
حلق قال وقد يتمسك بهذا من يدعي ان الشعر ينجس بالموت وانه لا يؤثر فيه
الدباغ ولا دلالة فيه لذلك واستدل بحديث ابن عمر في لباس النبي صلعم
النعال السبتية ومحبته لذلك على جواز لبسها على كل حال وقال احمد يكره لبسها
في المقابر لحديث بشير بن الخصاصية بينما انا امشي في المقابر وعلي نعلان اذا
رجل ينادي من خلفي يا صاحب السبتيتين اذا كنت في هذا الموضع فاخلع
نعليك اخرجه احمد وابو داود وصححه الحاكم واحتج به على ما ذكر وتعقبه الطحاوي
بانه يجوز ان يكون لاذى بنعليهما لاذى كان فيهما وقد ثبت في الحديث ان الميت
يسمع قرع نعالهم اذا ولوا عنه مدبرين وهو دال على جواز لبس النعال في المقابر
قال وثبت حديث انس ان النبي صلعم صلى في نعليه قال فاذا جاز دخول المسجد
بالنعل فالمقبرة اولى قلت ويحتمل ان يكون النهي لاكرام الميت كما ورد النهي
عن الجلوس على المقبرة وليس ذكر السبتيتين للتخصيص بل اتفق ذلك والنهي انما
هو عن المشي على القبور بالنعال **قوله** ويصبغ لحيته بالورس والزعفران
الورس نبت اصفر يصبغ به **تنبيهات** الاول قال الشيخ عبد الجليل القصري انما
صبغ صلعم لان الناس غالبا يكرهون الشيب ومن كره من النبي صلعم شيئا فقد كفر
الثاني اختلف العلماء رحمهم الله هل خضب النبي صلعم ام لا قال القاضي منعه الاكثرون
وهو مذهب مالك وقال النووي المختار انه صلعم فعل في وقت وتركه في معظم الاوقات
فاخبر كل بما رأى وهو صادق قال وهذا التاويل كالمتعين لحديث ابن عمر في الصحيحين
لا يمكن تركه ولا تاويل له وقال الحافظ ابن حجر والجمع بين حديث ابي رمثة وابن عمر
حديث انس ان يحمل نفي انس على غلبة الشيب حتى يحتاج الى خضابه ولم يتفق انه راه
وهو يخضب ويحمل حديث من اثبت الخضاب على انه فعله لارادة الجواز ولم
يواظب عليه واما ما رواه الحاكم عن عائشة ما شانه الله ببيضاء فمحمول على ان تلك
الشعرات البيض لم يتغير بها شيء من حسنه صلعم وقد انكر الامام احمد انكار انس
وذكر حديث ابن عمر ووافق الامام مالك انسا في انكاره الخضاب وتاول
ما ورد قلت وفي التاويل بعد وخضابه ككتاب ما يختضب به الثالث
ورد ان طول نعله صلعم شبر واصبعان وعرضها مما يلي الكعبان سبع اصابع
وبطن القدم خمس وفوقها ست وراسها محدد وعرض ما بين القبالين
اصبعان قال الحافظ الكبير زين الدين العراقي في الفية السيرة النبوية على صاحبها
افضل الصلوة واتم السلام ونعله الكريمة المصونه • طوبى لمن مس بها
جبينه • لها قبالان بسير وهما • سبتيتان سبتوا شعرهما • وطولها

شبر

شبر واصبعان • وعرضها مما يلي الكعبان • سبع اصابع وبطن القدم • خمس
وفوق ذا فست فاعلم • وراسها محدد وعرض ما • بين القبالين اصبعان
اضبطهما • وهذه مثال تلك النعل • ودورها اكرم بها من نعل •
حديث كان يلحظ في الصلوة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف
ظهره **هق ت** عن ابن عباس **حديث** كان يلزق صدره
ووجهه بالملتزم **هق** عن ابن عمرو **حديث** كان يليه في الصلوة
الرجال ثم الصبيان ثم النساء **هق** عن ابي مالك الاشعري **حديث**
كان يمد صوته بالقراءة مدا **حم ن ه ك** عن انس **حديث**
كان يمر بالصبيان فيسلم عليهم **خ** عن انس قال في الفتح قال ابن بطال في السلام
على الصبيان تدريبهم على اداب الشريعة وفيه طرح الاكابر رداء الكبر وسلوك التواضع
ولين الجانب قال المتولي من سلم على صبي لم يجب عليه الرد لان الصبي ليس من
اهل الفرض وينبغي لوليه ان يامره بالرد ليتمرن على ذلك ويستثنى من السلام
على الصبي ما لو كان وضيا وخشي من السلام عليه الافتتان فلا يشرع ولا سيما
ان كان مراهقا منفردا **حديث** كان يمر بنساء فيسلم عليهن
حم عن جرير بجانبه علامة الحسن **حديث** كان يمسح على وجهه
بطرف ثوبه في الوضوء **طب** عن معاذ **حديث** كان يمشي مشيا
يعرف فيه انه ليس بعاجز ولا كسلان ابن عساكر عن ابن عباس **حديث**
كان يمص اللسان الترقفي في جزئه عن عائشة الترقفي بالمثناة المفتوحة
ثم راء ساكنة فقاف مضمومة ففاء نسبة الى ترقف وظني انها من اعمال
واسط **حديث** كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء **حم ت ن ه**
عن عائشة قلت وسنده حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابي اسحق عن الاسود
عن عائشة قالت كان فذكره **قوله** ابو اسحق هو السبيعي واسمه عمرو بن
عبد الله **قوله** من غير ان يمس ماء قال ابو داود قال يزيد بن هرون هذا
الحديث خطاء قال شيخنا قال الترمذي يرون ان قوله من غير ان يمس ماء غلط
من السبيعي وقال البيهقي طعن الحفاظ في هذه اللفظة وتوهموها ماخوذة
عن غير الاسود وان السبيعي دلس قال البيهقي وحديث السبيعي بهذه الزيادة
صحيح وجوابه من وجهين احدهما ما رواه البيهقي عن ابن سريج واستحسنه
ان معناه لا يمس ماء للغسل ليجمع بينه وبين حديثها الاخر وحديث ابن
عمر والثاني ان المراد انه كان يترك الوضوء في بعض الاحوال ليبين الجواز
اذ لو واظب عليه لاعتقدوا وجوبه وهذا عندي حسن او احسن وحديث
انس انه صلعم طاف على نسائه بغسل واحد يحتمل انه كان يتوضا بينهما ويحتمل
ترك الوضوء لبيان الجواز انتهى **حديث** كان ينام حتى ينفخ ثم يقوم
فيصلي ولا يتوضا **حم** عن عائشة بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه قريبا

حديث كان يقام اول الليل ويحيى آخره ه عن عايشة بجانبه علامة الحسن حديث كان ينحر اضحيته بالمصلى د ن ه خ عن ابن عمر قال في الفتح قال ابن بطال هو سنة للامام خاصة عند مالك فيما رواه ابن وهب انما يفعل ذلك لئلا يذبح احد قبله زاد المهلب وليذبحوا بعده على يقين وليتعلموا منه صفة الذبح انتهى وقال الدميري السنة للامام ان يذبح بالمصلى ليقتدي به الناس في اوقاتهم في منازلهم وانما فعل النبي صلعم ليجمع لهم البيان القولي في الخطبة والبيان الفعلي بالذبح في المصلى وقول الاصحاب الا فضل للانسان ان يضحي في داره ليشهدها اهله ويعمهم بركتها وخيرها مخصوص بغير الامام فقد قال الامام كما وللامام ان يضحي للمسلمين كلهم من بيت المال بدنة في المصلى فان لم يتيسر فشاة ويستحب ان ينحرها بيده وان ضحى من ماله ضحى حيث شاء قال النووي وقد ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر وذكر هذا الحديث في سنن ابي داود عن جابر بن عبد الله قال شهدت مع رسول الله صلعم الاضحى بالمصلى فلما قضى خطبته نزل عن منبره واتي بكبش فذبحه صلعم بيده وقال بسم الله والله اكبر هذا عني وعن من لم يضح من امتي وتضحيته النبي صلعم والامام عن الرعية مستثنى من قول الاصحاب لا يضحي عن الغير بغير اذنه لانها عبادة لم يرد من الشارع اذن في فعلها عن الغير وقال الرافعي لا يضحي عن الحمل في بطن امه ولا يضحي عن الميت ان لم يوص بها وجوزها العبادي ومنعها البغوي قال الرافعي والقياس جوازها عنه لانه ضرب من الصدقة تصح عن الميت وتصل ثوابها اليه حديث كان ينزل من المنبر يوم الجمعة فيكلمه الرجل في الحاجة فيكلمه ثم يتقدم الى مصلاه فيصلي حم ع ك عن انس قال الدميري يجوز الكلام قبل ان يبتدي الخطبة واذا جلس الامام بين الخطبتين واذا نزل عن المنبر قبل ان يدخل في الصلوة لانه ليس بحال صلوة ولا حال استماع فلم يمنع من الكلام انتهى حديث كان ينصرف من الصلوة عن يمينه ع عن انس بجانبه علامة الحسن حديث كان ينفث في الرقية ه عن عايشة بجانبه علامة الحسن تقدم الكلام على معناه في كان اذا اشتكى حديث كان يوتر من اول الليل واوسطه واخره حم عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة قلت ولمسلم من طريق مسروق من كل الليل قد اوتر رسول الله صلعم من اول الليل واوسطه واخره فانتهى وتره الى السحر وعند البخاري قالت كل الليل اوتر رسول الله صلعم وانتهى وتره الى السحر انتهى وحاصل هذه الاحاديث ان الليل كله وقت للوتر لكن اجمعوا على ان ابتداءه مغيب الشفق بعد صلوة العشاء كذا نقل ابن المنذر لكن اطلق بعضهم انه يدخل بدخول العشاء قالوا ويظهر اثر الخلاف فيمن صلى العشاء وبان انه كان بغير طهارة ثم صلى الوتر متطهرا او ظن انه صلى العشاء فصلى الوتر فانه يجزي على هذا القول دون الاول ولا معارضة بين وصية ابي هريرة بالوتر قبل النوم

وبين

وبين قول عايشة انتهى وتره الى السحر لان الاول لارادة الاحتياط والاخر لمن علم من نفسه قوة كما ورد في حديث جابر عند مسلم ولفظه من طمع منكم ان يقوم آخر الليل فليوتر من آخره فان صلوة آخر الليل مشهودة وذلك افضل ومن خاف منكم ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر من اوله قوله في حديث البخاري كل الليل بنصب كل على الظرفية وبالرفع على انه مبتدا والجملة خبره والتقدير اوتر فيه قوله الى السحر زاد ابو داود والترمذي حين مات ويحتمل ان يكون اختلاف وقت الوتر باختلاف الاحوال فحيث اوتر في اوله لعله كان وجعا وحيث اوتر في وسطه لعله كان مسافرا واما وتره في آخره فكانه كان غالب احواله لما عرف من مواظبته على الصلوة في اكثر الليل والله اعلم والسحر قبيل الصبح وحكى الماوردي انه السدس الاخير وقيل اوله الفجر وفي رواية طلحة عن ابن عباس عند ابن خزيمة فلما انفجر الفجر قام فاوتر بركعة قال ابن خزيمة المراد به الفجر الاول وروى احمد من حديث معاذ مرفوعا زادني ربي صلوة وهي الوتر ووقتها من العشاء الى طلوع الفجر وفي اسناده ضعف وكذا في حديث خارجة بن حذافة في السنن وهو الذي احتج به من قال بوجوب الوتر وليس صريحا في الوجوب واما حديث بريدة رفعه الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا واعاده ثلاثا ففي سنده ابو المنيب وفيه ضعف وعلى تقدير قبوله فيحتاج من احتج به الى ان يثبت ان لفظ حق بمعنى واجب في عرف الشارع وسياتي فيه مزيد في الوتر حق حديث كان يوتر على البعير ق عن ابن عمر قلت واوله كما في مسلم عن سعيد بن يسار انه قال كنت اسير مع ابن عمر بطريق مكة قال سعيد فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم ادركته فقال لي ابن عمر اين كنت فقلت له خشيت الفجر فنزلت فاوترت فقال عبد الله اليس لك في رسول الله صلعم اسوة فقلت بلى والله قال ان رسول الله صلعم كان يوتر على البعير ولفظ البخاري عن ابن عمر قال كان النبي صلعم يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومي ايماء صلوة الليل الا الفرايض ويوتر على راحلته انتهى وفي ذلك دليل لمن قال ان الوتر مسنون في السفر وفيه رد على من قال بان الوتر لا يسن في السفر وهو منقول عن الضحاك واما قول ابن عمر لو كنت مسبحا في السفر لاتممت كما اخرجه مسلم وابو داود من طريق حفص بن عاصم عنه فانما اراد به راتبة المكتوبة لا النافلة المقصودة كالوتر وذلك بين من سياق الحديث المذكور فقد رواه الترمذي من وجه آخر بلفظ سافرت مع النبي صلعم وابو بكر وعمر وعثمان فكانوا يصلون الظهر والعصر ركعتين ركعتين لا يصلون قبلها ولا بعدها فلو كنت مصليا قبلها او بعدها لاتممت ويحتمل ان يكون التفرقة بين نوافل النهار ونوافل الليل فان ابن عمر كان يتنفل على راحلته وعلى دابته في الليل وهو مسافر وقد قال مع ذلك ما قال قوله الا الفرايض اي لكن الفرايض بخلاف ذلك فكان لا يصليها على الراحلة واستدل به على ان الوتر

لبس بفرض وعلى انه من خصائص النبي صلعم وجوب الوتر عليه لكونه اوقعه على
الراحلة واما قول بعضهم انه كان من خصائصه ايضا انه يوقعه على الراحلة مع كونه
واجبا عليه فهي دعوى لا دليل عليها لانه لم يثبت دليل وجوبه عليه حتى يحتاج الى تكلف
هذا الجمع ويستدل به على ان الفريضة لا تصلى على الراحلة قال ابن دقيق العيد وليس
ذلك بقوي لان الترك لا يدل على المنع الا ان يقال ان دخول وقت الفريضة
مما يكثر على المسافر فترك الصلوة لها على الراحلة دائما يشعر بالفرق بينها وبين النافلة
في الجواز وعدمه واجاب من ادعى وجوب الوتر من الحنفية بان الفرض عندهم غير
الواجب فلا يلزم من نفي الفرض نفي الواجب وهذا يتوقف على ان ابن عمر كان يفرق
بين الفرض والواجب وقد بالغ الشيخ ابو حامد فادعى ان ابا حنيفة انفرد بوجوب
الوتر ولم يوافقه صاحباه مع ان ابن ابي شيبة اخرج عن سعيد بن المسيب وابي عبيدة
بن عبد الله بن مسعود والضحاك ما يدل على وجوبه عندهم وعنده عن مجاهد الوتر
واجب ولم يكتب ونقله ابن العربي عن اصبغ من المالكية ووافقه سحنون وكانه
اخذه من قول مالك من تركه ادب وكان جرحا في شهادته **حديث**
كان يلاعب زينب بنت ام سلمة ويقول يا زوينب يا زوينب مرارا الضيا عن
انس **حديث** كان آخر كلامه الصلوة الصلوة اتقوا الله فيما ملكت
ايمانكم **ده** عن علي بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام على معناه في اتقوا الله في الصلوة
في حرف الصاد **حديث** كان آخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع فقد بلغت
ثم قضى **ك** عن انس بجانبه علامة الصحة قلت ولفظ البخاري لما نزل برسول الله
صلعم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو
كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وفي رواية
ابي هريرة قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا الى آخره قال في الفتح **قوله**
لما نزل كذا لابي ذر بفتحتين والفاعل محذوف اي الموت ولغيره بضم النون وكسر
الزاي وطفق اي جعل والخميصة كساء له اعلام **قوله** فقال وهو كذلك اي
في تلك الحالة ويحتمل ان يكون ذلك في الوقت الذي ذكرت ام سلمة وام حبيبة
امر الكنيسة التي رأتاها بارض الحبشة انتهى قلت ويؤيده الاول حديث الباب
ويحتمل انه قال ذلك عند ذكرهما الكنيسة وفي مرض موته انتهى ثم قال في الفتح وكانه
صلعم علم انه مرتحل من ذلك المرض فخاف ان يعظم قبره كما فعل من مضى فلعن اليهود
والنصارى اشارة الى ذم من يفعل فعلهم وقوله اتخذوا جملة مستانفة من كلام
الراوي كانه سئل عن حكمة ذكر ذلك في ذلك الوقت فاجاب بذلك وقد استشكل
ذكر النصارى فيه لان اليهود لهم انبياء بخلاف النصارى فليس بين عيسى وبين
نبينا صلى الله عليهما وسلم نبي غيره وليس له قبر والجواب انه كان فيهم انبياء
ايضا لكنهم غير مرسلين كالحواريين ومريم في قول او الجمع في قوله انبيائهم
بازاء المجموع من اليهود والنصارى او المراد الانبياء وكبار اتباعهم فاكتفى

بذكر

بذكر الانبياء ويؤيده قوله في رواية لمسلم قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد
ولهذا لما افرد النصارى في حديث قال اذا مات فيهم الرجل الصالح ولما افرد
اليهود في حديث قال قبور انبيائهم او المراد بالاتخاذ اعم من ان يكون ابتداعا
او اتباعا فاليهود ابتدعت والنصارى اتبعت ولا ريب ان النصارى
تعظم قبور كثير من الانبياء الذين تعظمهم اليهود انتهى **قوله** كان آخر ما تكلم به
اي من الذي كان يوصي به من الامور فلا ينافي آخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع ونحوه

حرف اللام

حديث لله اشد فرحا بتوبة عبده من احدكم اذا سقط على بعيره
قد اضله بارض فلاة **ق** عن انس قال في الفتح اطلاق الفرح في حق الله مجاز
عن رضاه قال الخطابي معنى الحديث ان الله ارضى بالتوبة واقبل لها والفرح
الذي يتعارفه الناس بينهم غير جائز على الله وهو كقوله تعالى كل حزب بما لديهم
فرحون اي راضون وقال ابن فورك الفرح في اللغة السرور ويطلق على البطر
ومنه ان الله لا يحب الفرحين وعلى الرضى فان كل من يسر بشيء ورضي به يقال
في حقه فرح به وقال ابن العربي كل صفة تقتضي التغير لا يجوز ان يوصف الله
بحقيقتها فان ورد شيء من ذلك حمل على معنى يليق به وقد يعبر عن الشيء بسببه
او ثمرته الحاصلة عنه فان من فرح بشيء جاد لفاعله بما سأل وبذل له ما طلب فعبر
عن عطاء الباري وواسع كرمه بالفرح وقال ابن ابي جمرة كنى عن احسان الله
للتائب وتجاوزه عنه بالفرح لان عادة الملك اذا فرح بفعل احد ان يبالغ
في الاحسان اليه وقال القرطبي في المفهم هذا مثل قصد به بيان سرعة قبول الله توبة
عبده التائب وانه يقبل عليه بمغفرته ويعامله معاملة من يفرح بعمله ووجه هذا
المثل ان العاصي حصل بسبب معصيته في قبضة الشيطان واسره وقد اشرف على
الهلاك فاذا لطف الله به ووفقه للتوبة خرج من شؤم تلك المعصية وتخلص
من اسر الشيطان ومن المهلكة التي اشرف عليها فاقبل الله عليه بمغفرته ورحمته والا
فالفرح الذي هو من صفات المخلوقين محال على الله تعالى لانه اهتزاز وطرب
يجده الشخص من نفسه عند ظفره بغرض يستكمل نقصانه ويسد به خلته او يدفع
به عن نفسه ضررا او نقصا وكل ذلك محال على الله تعالى فانه الكامل بذاته الغني
بوجوده الذي لا يلحقه نقص ولا نقص لكن هذا الفرح له عنده ثمرة وفائدة
وهو الاقبال على الشيء المفروح به واحلاله المحل الاعلى وهذا هو الذي يصح في حقه
تعالى فعبر عن ثمرة الفرح بالفرح على طريقة العرب في تسمية الشيء باسم ما جاوره
او كان منه بسبب وهذا القانون جار في جميع ما اطلقه الله تعالى على صفة من
الصفات التي لا تليق به وكذا ما ثبت من ذلك عن رسول الله صلعم قال بعض
الناس كل مذنب يجوز قبول التوبة منه الا ابليس وهاروت وماروت

وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه
الحر والعطش قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه
فانام حتى اموت ثم رفع رأسه فاذا راحلته
عنده عليها زاده وطعامه وشرابه فالله اشد
فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته **م**
وزاده **حم ق ت** عن ابن مسعود
الله افرح بتوبة احدكم من احدكم بضالته اذا وجدها **ه**
افرح بتوبة عبده **ت ه** عن ابي هريرة الله افرح بتوبة عبده
من رجل اضل راحلته بفلاة من الارض
فطلبها فلم يقدر عليها فتسجى للموت فبينما هو
كذلك اذ سمع وجبة الراحلة حين بركت
فكشف عن وجهه فاذا هو براحلته **حم ه**
عن ابي سعيد **لله** احسن بعبده المؤمن من احدكم
بكريمه ماله حتى يقبضه على فراشه الحكيم عن ابن
عمرو **لاخرجن** اليهود والنصارى من
جزيرة العرب حتى لا ادع الا مسلما **م د**
ت عن عمر **لاذودن** عن حوضي رجالا
كما تذاد الغريبة من الابل **م** عن ابي هريرة
لاعلمن اقواما من امتي يأتون يوم القيامة
بحسنات امثال جبال تهامة بيضا فيجعلها الله
هباء منثورا اما انهم اخوانكم ومن جلدتكم
ويأخذون من الليل كما تأخذون ولكنهم
قوم اذا خلوا بمحارم الله انتهكوها **ه**
عن ثوبان **لانا** اعلم بما مع الدجال من الدجال
معه نهران يجريان احدهما رأي العين ماء ابيض
والآخر رأي العين نار تأجج فاما
ادركن واحد منكم فليأت النهر الذي يراه نارا
ثم ليغمض ثم ليطأطئ رأسه فيشرب فانه ماء
بارد وان الدجال ممسوح العين عليها ظفرة غليظة مكتوب بين عينيه كافر
يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب **حم**
وح د عن حذيفة وابي مسعود معا **لان**
يأخذ احدكم حبله فيأتي الجبل فيجيء بحزمة
الحطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه
خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه **لان**
حم خ ه عن الزبير بن العوام

وعاقر الناقة وقابيل قلت وفيه في غير ابليس نظر اما هاروت وماروت فتابا وقبلت توبتهما وكان عذاب الدنيا في حقهما شرطا لصحة توبتهما واما قابيل وعاقر الناقة قبل ان يتوبا والتوبة بعد الموت لا اثر لها انتهى **قوله** بتوبة عبده تقدم الكلام على التوبة وحدها مستوفى في التائب من الذنب كمن لا ذنب له **قوله** سقط على بعيره اي صادفه وعثر عليه من غير قصد فظفر به ومنه قولهم على الخبير سقطت وحكى الكرماني ان في رواية سقط الى بعيره اي انتهى اليه والاول اولى **قوله** قد اضله اي ذهب منه بغير قصده او نسي المكان الذي تركه فيه وقد قالوا اضله بمعنى اهلكه وليس مرادا هنا قال ابن السكيت اضللت بعيري اي ذهب مني وضللت بعيري اي لم اعرف موضعه **قوله** بفلاة اي مفازة **حديث** لله افرح بتوبة عبده من العقيم الوالد ومن الضال الواجد ومن الظمآن الوارد ابن عساكر في اماليه عن ابي هريرة **قوله** العقيم قال في النهاية العقيم المراة التي لا تلد وقد عقمت تعقم فهي عقيم وعقمت فهي معقومة والرجل عقيم ومعقوم **قوله** ومن الظمآن الوارد الظمأ هو شدة العطش **قوله** في الحديث الآتي توبة نصوحا قال قتادة توبة نصوحا الصادقة الناصحة وقيل سميت ناصحة لان العبد ينصح نفسه فيها وقال الراغب النصح تحري قول او فعل فيه صلاح تقول نصحت لك الود اي اخلصته ونصحت الجلد خطته والناصح الخياط والنصاح الخيط فيحتمل ان يكون قوله توبة نصوحا ماخوذا من الاخلاص او من الاحكام انتهى وتقدم فيها زيادة في حديث التوبة النصوح **حديث** لله افرح بتوبة التائب من الظمآن الوارد ومن العقيم الوالد ومن الضال الواجد فمن تاب الى الله توبة نصوحا انسى الله حافظيه وجوارحه وبقاع الارض كلها خطاياه وذنوبه ابو العباس بن تركان الهمداني في كتاب التائبين عن ابي الجون مرسلا **حديث** لله اشد اذنا الى الرجل الحسن الصوت بالقران يجهر به من صاحب القينة الى قينته ه حب ك هب عن فضالة بن عبيد قال الدميري قال القرطبي قوله ما اذن الله اي ما استمع واصغى واصله ان المستمع يميل باذنه الى جهة المستمع تقول العرب اذن بكسر الذال ياذن بفتحها في المستقبل اذنا بفتح الهمزة والذال في المصدر اذا اصغى واستمع وهذا المعنى في حق الله تعالى محال وانما هو من باب التوسع على ما جرى من عرف النبي طب وهو منصرف في حق الله تعالى لاكرام القاري واجزال ثوابه ووجه هذا التوسع ان الاصغاء الى الشيء قبول له واعتناء به ويترتب على ذلك اكرام المصغى اليه فعبر عن الاكرام بالاصغاء اذ هو يحبه وفائدة هذا الحديث حث القاري على اعطاء القراءة حقها في ترتيلها وتحسينها وتطييبها بالصوت الحسن ما امكن انتهى **قوله** يجهر به قال في النهاية يقال

جهر بالقول اذا رفع به صوته فهو جهير **قوله** من صاحب القينة الى قينته المراد هنا المغنية قال في التذكرة اصل القينة الامة غنت او لم تغن والماشطة وكثيرا ما يطلق على المغنية من الاماء والجمع قينات وقيان انتهى **حديث** لله اقدر عليك منك عليه م ت عن ابي مسعود بجانبه علامة الصحة وسببه كما في الترمذي عن ابي مسعود قال كنت اضرب مملوكا لي فسمعت قائلا من خلفي يقول اعلم ابا مسعود فالتفت فاذا انا برسول الله صلعم فقال لله اقدر عليك منك عليه قال ابو مسعود فما ضربت لي مملوكا بعد ذلك هذا حديث حسن صحيح انتهى وتقدم معناه في اعلم يا ابا مسعود **حديث** لانا اشد عليكم خوفا من النعم منى من الذنوب الا ان النعم التي لا تشكر هي الحتف القاضي ابن عساكر عن المنكدر بن محمد بن المنكدر بلاغا **قوله** هي الحتف القاضي قال في النهاية الحتف الهلاك **حديث** لانا من فتنة السراء اخوف عليكم من فتنة الضراء انكم ابتليتم بفتنة الضراء فصبرتم وان الدنيا حلوة خضرة البزار حل هب عن سعد **حديث** لان اذكر الله تعالى مع قوم بعد صلوة الفجر الى طلوع الشمس احب الي من الدنيا وما فيها ولان اذكر الله تعالى مع قوم بعد صلوة العصر الى ان تغيب الشمس احب الي من الدنيا وما فيها هب عن انس بجانبه علامة الحسن **حديث** لان اطاء على جمرة احب الي من ان اطاء على قبر خط عن ابي هريرة **حديث** لان اطعم اخا في الله مسلما لقمة احب الي من ان اتصدق بدرهم ولان اعطي اخا في الله مسلما درهما احب الي من ان اتصدق بعشرة ولان اعطيه عشرة احب الي من ان اعتق رقبة هناد هب عن بديل مرسلا **حديث** لان اعين اخي المؤمن على حاجته احب الي من صيام شهر واعتكافه في المسجد الحرام ابو الغنائم النرسي في قضاء الحوائج عن ابن عمر **حديث** لان اقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلوة الغداة حتى تطلع الشمس احب الي من ان اعتق اربعة من ولد اسمعيل ولان اقعد مع قوم يذكرون الله من صلوة العصر الى ان تغرب الشمس احب الي من ان اعتق اربعة د عن انس بجانبه علامة الحسن **قوله** لان بفتح الهمزة التي بعد لام القسم **قوله** اقعد مع قوم يذكرون الله هذا لا يختص بذكر لا اله الا الله بل يلتحق به ما في معناه لما روى احمد باسناد حسن عن ابي امامة ان رسول الله صلعم قال لان اقعد اذكر الله واكبره واحمده واسبحه واهلله حتى تطلع الشمس احب الي من ان اعتق الحديث والتلاوة في معناه ايضا **قوله** من صلوة الغداة فيه تسمية الصبح غداة **قوله** حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين او اربعا كما في بعض الروايات **قوله** احب الي من ان اعتق بضم الهمزة وكسر التاء **قوله** اربعة من ولد اسمعيل زاد ابو يعلى

دية كل رجل منهم اثني عشر الفاً **قوله** ولان اقعد مع قوم يذكرون الله فيه فضيلة الذكر جماعة بعد صلوة الصبح وصلوة العصر وظاهر الحديث ان الفضيلة تحصل لمن جلس مع الذاكرين وان لم يذكر لان الاجتماع قايم مقام الذكر وهم القوم لا يشقى جليسهم **قوله** من بعد صلوة العصر الى ان تغرب الشمس احب الي من ان اعتق اربعة اي من ولد اسمعيل بين ان من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار فقد حصل بعتق رقبة واحدة تكفير جميع الخطايا مع ما يبقى منه من زيادة عتق الرقاب الزايدة على الواحدة لا سيما من اولاد الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين انتهى **حديث** لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس **ت م** عن ابي هريرة **حديث** لان امتع بسوط في سبيل الله احب الي من ان اعتق ولد الزنى **ك** عن ابي هريرة **حديث** لان امتع بسوط في سبيل الله احب الي من ان امر بالزنى ثم اعتق الولد **ك** عن عائشة قال في المصباح المتاع في اللغة كل ما ينتفع به كالطعام والبز واثاث البيت واصل المتاع ما يتبلغ به من الزاد **حديث** لان امشي على جمرة او سيف او اخصف نعلي برجلي احب الي من ان امشي على قبر مسلم وما ابالي اوسط القبر قضيت حاجتي او وسط السوق **ه** عن عقبة بن عامر قال النووي القعود على القبر حرام والمراد بالقعود الجلوس عليه هذا مذهب الشافعي وجمهور العلماء وقال مالك في الموطا المراد الحدث وهذا تاويل ضعيف او باطل والصواب ان المراد بالقعود الجلوس ومما يوضحه قوله صلعم لا تجلسوا على القبور وفي الرواية الاخرى لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده خير له من ان يجلس على قبر قال اصحابنا تجصيص القبر مكروه والقعود عليها حرام وكذا الاستناد اليه والاتكاء عليه انتهى ما في شرح مسلم **حديث** لان تصلي المراة في بيتها خير لها من ان تصلي في حجرتها ولان تصلي في حجرتها خير لها من ان تصلي في الدار ولان تصلي في الدار خير لها من ان تصلي في المسجد **هق** عن عائشة بجانبه علامة الحسن **حديث** لان ياخذ احدكم حبله ثم يغدو الى الجبل فيحتطب فيبيع فياكل ويتصدق خير له من ان يسال الناس **ق ن** عن ابي هريرة في الحديث الحض على التعفف عن المسالة والتنزه عنها ولو امتهن المرء نفسه في طلب الرزق وارتكب المشقة في ذلك ولولا قبح المسالة في نظر الشرع لم يفضل ذلك عليها وذلك لما يدخل على السائل من ذل السؤال ومن ذل الرد اذا لم يعط ولما يدخل على المسؤول من الضيق في ماله ان اعطى كل سائل واما قوله خير له فليست بمعنى افعل التفضيل اذ لا خير في السؤال مع القدرة على الاكتساب والاصح عند الشافعية ان سؤال من هذا حاله حرام ويحتمل

ز عن ابن عباس **لعن** الله آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه فيه سلوى **حم م** عن جابر **لغدوة** او روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب ولقاب قوس في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب **ز** عن ابي هريرة **لغد** قاف القبلة بال محمد نساء كثير كلهن تشكو ازواجها من الضرب وايم الله لا تجدون اولئك خياركم **د ن ه حب ك** عن اياس الدوسي **لغد** تحجرت واسعا **ن** عن ابي هريرة **لغد** خطرت رحمة الله واسعة ان الله تعالى خلق مائة رحمة فانزل رحمة واحدة تتعاطف بها الخلايق جنها وانسها وبهائمها وعنده تسعة وتسعين اتقولون هو اضل ام بعيره **حم د ك** عن جندب **لغد** ادرت بالسواك حتى خشيت ان يحفي **طس** عن ابن عباس **لغد** تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله **حم م د ن** عن عمران بن حصين **لغد** قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته **م د** عن جويرية **لغد** اعجبني ان تكون صلوة المؤمنين واحدة **لغد** هممت ان آت رجالا في الدور فبادرون الناس يحبس الصلوة وحتى هممت ان آمر رجالا يقومون على الاطام ينادون المسلمين بحين الصلوة **د ك** عن رجال **لغد** هممت ان آمر فتيتي فيجمعوا حزما من حطب ثم آت قوما يصلون في بيوتهم ليست

ان يكون المراد بالخير فيه بحسب اعتقاد السائل وتسميته الذي يعطاه خيراً وهو في الحقيقة شر والله اعلم والنهي عن السؤال اتفق العلماء عليه اذا لم يكن ضرورة ومقابل الاصح مكروه بثلثة شروط ان لا يذل نفسه ولا يلح في السؤال ولا يؤذي المسؤول فان فقد احد هذه الشروط فهي حرام بالاتفاق **حديث** لان يؤدب الرجل ولده خير له من ان يتصدق بصاع **ت** عن جابر بن سمرة **حديث** لان يتصدق المرء في حيوته بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة عند موته **د حب** عن ابي سعيد **حديث** لان يجعل احدكم في فيه تراباً خير له من ان يجعل في فيه ما حرم الله **هب** عن ابي هريرة **حديث** لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده خير له من ان يجلس على قبر **م د ن ه** عن ابي هريرة تقدم ما فيه قبل نحو اثنى عشر حديث وقال في النهاية قيل اراد القعود لقضاء الحاجة من الحدث وقيل اراد للاحداد والحزن وهو ان يلازمه ولا يرجع عنه وقيل اراد به احترام الميت وتهويل الامر في القعود عليه تهاوناً بالميت والموت **حديث** لان يزني الرجل بعشر نسوة خير له من ان يزني بامراة جاره ولان يسرق الرجل من عشرة ابيات ايسر له من ان يسرق من بيت جاره **خد حم طب** عن المقداد بن الاسود بجانبه علامة الحسن **حديث** لان يطا الرجل على جمرة خير له من ان يطا على قبر **حل** عن ابي هريرة **حديث** لان يطعن في راس احدكم بمخيط من حديد خير له من ان يمس امراة لا تحل له **طب** عن معقل بن يسار **حديث** لان يلبس احدكم ثوباً من رقاع شتى خير له من ان ياخذ بامانته ما ليس عنده **حم** عن انس بجانبه علامة الحسن **حديث** لان يمتلي جوف رجل قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلي شعرا **ق ع** عن ابي هريرة وفي رواية في الصحيح قيحاً يريه باسقاط حتى قال ابن الجوزي وقع في حديث سعد عند مسلم حتى يريه وفي حديث ابي هريرة عند البخاري باسقاط حتى فعلى ثبوتها يقرا يريه بالنصب وعلى حذفها بالرفع قال ورايت جماعة المبتدئين يقرونها بالنصب مع اسقاط حتى جرياً على العادة المالوفة في قراءة الحديث الذي فيه حتى وهو غلط اذ ليس هنا ما ينصب وذكر ابن الخشاب ينبه على ذلك قال الزركشي رواه الاصيلي بالنصب على بدل الفعل من الفعل واجرى اعراب يمتلي على يريه ووقع في حديث عوف بن مالك عند الطحاوي والطبراني لان يمتلي جوف احدكم من عانته الى لهاته قيحاً يتخضخض خير له من ان يمتلي شعراً وسنده حسن ووقع في حديث ابي سعيد عند مسلم لهذا الحديث سبب ولفظه بينما نحن نسير مع رسول الله صلعم بالعرج اذ عرض لنا شاعر ينشد فقال امسكوا الشيطان لان يمتلي فذكره ويريه بفتح الياء وآخر الحروف بعدها راء ثم ياء اخرى قال الاصمعي هو من الوري بوزن الرمي يقال منه رجل يوري غير مهموز وهو ان

يا بنية قد اطلتني فنظرت فاذا فيها جبريل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد فقال ذلك فما شئت ان شئت ان اطبق عليهم الاخشبين قلت بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً **حم ق** عن عائشة **لقد** انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس انا فتحنا لك فتحا مبينا **حم خ ت** عن عمر **لقد** انزلت علي آية هي احب الي من الدنيا جميعاً انا فتحنا لك الى قوله عظيما **م** **لقد** رايتني في الحجر وقريش تسالني عن مسراي فسالتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها فكربت كرباً ما كربت مثله قط فرفعه الله لي انظر اليه ما يسالوني عن شيء الا انباتهم به وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قايم يصلي فاذا رجل ضرب جعد كانه من رجال شنوءة واذا عيسى بن مريم قايم يصلي اقرب الناس به شبهاً عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قايم يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه فحانت الصلوة فاممتهم فلما فرغت من الصلوة قال قايل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبداني بالسلام **م** عن ابي هريرة **لقد** هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه فاعهد ان يقول القائلون او يتمنى المتمنون ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون **خ** عن عائشة **لقد** هممت ان العنه لعناً يدخل معه قبره كيف يورثه وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له **حم م د** عن ابي الدرداء **لقد** سالتني عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله عليه تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلوة المكتوبة وتؤتي الزكوة المفروضة

هذه قال حبستها حتى ماتت جوعا فلا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها تاكل من خشاش الارض **حم ه** عن اسماء بنت ابي بكر **لقد** اعذر الله الى عبد احياه حتى بلغ ستين او سبعين سنة لقد اعذر الله اليه **ك** عن ابي هريرة **لقد** اوصاني جبريل بالجار حتى ظننت انه سيورثه **طس** عن زيد بن ابي **لقد** طهر الله اهل هذه الجزيرة من الشرك ان لم تضلهم النجوم ابن خزيمة **طب** عن العباس **لقنوا** موتاكم لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين قالوا كيف هي للاحياء قال اجود واجود **ه** والحكيم **طب** عن عبد الله بن جعفر **لقنوا** موتاكم لا اله الا الله فانه من كان آخر كلامه لا اله الا الله عند الموت دخل الجنة يوما من الدهر وان اصابه قبل ذلك ما اصابه **حب** عن ابي هريرة **لقنوا** موتاكم لا اله الا الله فان نفس المؤمن تخرج رشحا ونفس الكافر تخرج من شدقه كما تخرج نفس الحمار **طب** عن ابن مسعود **لقنوا** موتاكم لا اله الا الله وقولوا الثبات الثبات ولا قوة الا بالله **طس** عن ابي هريرة **لقيت** ابراهيم ليلة اسري بي فقال يا محمد اقرأ امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غرسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر **ت** عن ابن مسعود **لقيت** ليلة اسري بي ابراهيم وموسى وعيسى فتذاكروا امر الساعة فردوا امرهم الى ابراهيم فقال لا علم لي بها فردوا الامر الى موسى فقال لا علم لي بها فردوا الامر الى عيسى فقال اما وجبتها فلم يعلم بها احد الا الله وفيما عهد الي ربي ان الدجال خارج ومعي قضيبان

يوري جوفه وانشد قالت له وربما اذا تمثل تدعو عليه بذلك وقال ابو عبيد الوري بهوان ياكل القيح جوفه **قوله** جوف رجل قال ابن ابي جمرة يحتمل ظاهره وان يكون المراد الجوف كله وما فيه من القلب وغيره ويحتمل ان يريد به القلب خاصة وهو الاظهر لان الاطباء يزعمون ان القيح اذا وصل الى القلب شيء منه وان كان يسيرا فان صاحبه يموت لا محالة بخلاف غير القلب مما في الجوف من الكبد والرئة قلت ويقوي الاحتمال الاول رواية عوف بن مالك لان يمتلئ جوف احدكم قيحا من عانته الى لهاته وتظهر مناسبة الثاني بان مقابله وهو الشعر محله القلب لانه ينشأ عن الفكر واشار ابن ابي جمرة الى عدم الفرق في امتلاء الجوف من الشعر بين من ينشئه او يتعانى حفظه من شعر غيره وهو ظاهر وقوله شعرا ظاهره العموم في كل شعر لكنه مخصوص بما لم يكن حقا كمدح الله ورسوله وما اشتمل على الذكر والزهد وسائر المواعظ مما لا افراط فيه ويؤيده حديث عمرو بن الشريد عن ابيه عند مسلم قال استنشدني النبي صلعم من شعر امية بن ابي الصلت فانشدته حتى انشدته مائة قافية قال ابن بطال قال ابن بطال ذكر بعضهم ان معنى قوله خير له من ان يمتلئ شعرا يعني الشعر الذي هجي به النبي صلعم وقال ابو عبيد والذي عندي في هذا الحديث غير هذا القول لان الذي هجي به النبي صلعم لو كان شطر بيت لكان كفرا فكانه اذا حمل وجه الحديث على امتلاء القلب منه انه قد رخص في القليل منه ولكن وجهه عندي ان يمتلئ قلبه من الشعر حتى يغلب عليه فيشغله عن القران وعن ذكر الله فيكون الغالب عليه فاما اذا كان القران والعلم الغالبين عليه فليس جوفه ممتلئا من الشعر قلت واخص انه في المذموم من الشعر دون المحمود او فيما اذا امتلأ منه بحيث غلب على القران والعلم وقيل خاص بشعر هجي به النبي صلعم لحديث ابي يعلى عن جابر شعرا هجيت به ولابن عدي من طريق واه ان ابا هريرة لما روى هذا الحديث قالت عائشة لم يحفظ انما قال شعرا هجيت به وقيل ورد في اقوام كانوا في غاية الاقبال على الشعر فبولغ في زجرهم ليقبلوا على القران والذكر والعبادة والله تعالى اعلم **حديث** لان يهدي الله على يديك رجلا خير لك مما طلعت عليه الشمس وغربت **طب** عن ابي رافع بجانبه علامة الحسن **حديث** لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع **م ه** عن ابن عباس قلت وسببه كما في مسلم عن ابن عباس قال حين صام رسول الله صلعم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلعم فاذا كان العام المقبل ان شاء الله صمنا اليوم التاسع قال فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلعم قال شيخنا قال العلماء السبب في ذلك ان لا يتشبه باليهود في افراد العاشر وقال القرطبي ظاهره انه كان عزم على ان يصوم التاسع بدل العاشر وهذا هو الذي فهمه ابن

عباس حتى قال للذي سأله عن يوم عاشوراء اذا رأيت هلال المحرم فاعدد واصبح يوم التاسع صائما وبهذا تمسك من رآه التاسع وقوله هكذا كان رسول الله صلعم يصومه يعني انه لو عاش لصامه كذلك لوعده الذي وعد به لا انه اصام التاسع بدل العاشر اذ لم يسمع ذلك عنه ولا روي قط وتقدم فيه مزيد في صوموا عاشوراء **حديث** لتاخذوا عني مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه **م** عن جابر واوله كما في مسلم عن جابر رايت النبي صلعم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتاخذوا فذكره **حديث** لتؤدن الحقوق الى اهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء تنطحها **حم خد م ت** عن ابي هريرة قال النووي هذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة واعادتها في القيامة كما يعاد اهل التكليف من الادميين وكما يعاد الاطفال والمجانين وعلى هذا تظاهرت دلائل القران والسنة قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت واذا ورد لفظ الشرع ولم يمنع من اجرائه على ظاهره عقل ولا شرع وجب حمله على ظاهره قال العلماء وليس من شرط الحشر والاعادة في القيامة المجازاة والعقاب والثواب واما القصاص من القرناء للجلحاء فليس هو من قصاص التكليف اذ لا تكليف عليها بل هو قصاص مقابلة والجلحاء بالمد هي الجماء التي لا قرن لها والله سبحانه وتعالى اعلم **حديث** لتامرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر او ليسلطن الله عليكم شراركم فيدعو خياركم فلا يستجاب لهم البزار **طس** عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو ان احدهم دخل جحر ضب لدخلتم وحتى لو ان احدهم جامع امراته بالطريق لفعلتموه **ك** عن ابن عباس **حديث** لتزدحمن هذه الامة على الحوض ازدحام ابل وردت لخمس **طب** عن العرباض بجانبه علامة الحسن **حديث** لتستحلن طائفة من امتي الخمر باسم يسمونها اياه **حم** والضيا عن عبادة بن الصامت **حديث** لتفتحن القسطنطينية ولنعم الامير اميرها ولنعم الجيش ذلك الجيش **حم ك** عن بشر الغنوي **حديث** لتملأن الارض جورا وظلما فاذا ملئت جورا وظلما يبعث الله رجلا مني اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي فيملأها عدلا وقسطا كما ملئت جورا وظلما فلا تمنع السماء شيئا من قطرها ولا الارض شيئا من نباتها يمكث فيكم سبعا او ثمانيا فان اكثر فتسعا البزار **طب** عن قرة المزني **حديث** لتملأن الارض ظلما وعدوانا ثم ليخرجن رجل من اهل بيتي حتى يملأها قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وعدوانا **ك** عن ابي سعيد **حديث** لتنتقون كما ينتقى التمر من الحثالة فليذهبن خياركم

على الله ان يحشرهم معه **ق ن** عن حذيفة **نخل** الله ابي لك وابينا ابيها الانة ابو عبيدة بن الجراح **ق ن** عن انس **نخل** غادر لواء ينصب بغدره **ق خ** عن ابن عمر **نخل** غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره الا ولا غادر اعظم غدرا من امير عامة **م** عن ابي سعيد **نخل** بني ام عصبة ينتمون اليهم الا ابني فاطمة فانا وليهما وعصبتهما **ك** عن جابر **نخل** ابن آدم حظه من الزنا فزنا العينين النظر وزنا اللسان المنطق والاذنان زناهما الاستماع واليدان تزنيان فزناهما البطش والرجلان تزنيان فزناهما المشي والفم يزني فزناه القبل **د** عن ابي هريرة **نخل** بني انثى عصبة ينتمون اليه الا ولدي فاطمة فانا وليهم وعصبتهم **طب** عن فاطمة الزهراء **نخل** بكل رزقه من الدنيا هو بانه لا مال له فمن رضي به بورك له فيه ووسعه ومن لم يرض لم يبارك له فيه ولم يسعه **ز** عن ابن عباس **نخل** شيء باب وباب العبادة الصيام ابو الشيخ عن ابي الدرداء **نخل** شيء صفوة وصفوة الصلوة التكبيرة الاولى **هب** عن ابي هريرة **نخل** نوح سادة حتى ان للنخل سادة **ز** عن ابي موسى **نخل** نبي دعوة قد دعا بها في امته وانه خبأت دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة **حم م** عن جابر **نخل** نبي دعوة

عن عثمان بن ابي العاص **لكم** اهل السفينة **لكن** احسن الجهاد هجرتان **ن** عن ابي موسى **لكن** احسن الجهاد وأجمله حج مبرور **خ ن** عن عائشة **للابنة** النصف ولابنة الابن السدس وما بقي فللاخت **خ** عن ابن مسعود **للشهيد** عند الله سبع خصال يغفر له في اول دفعة من دمه ويرى مقعده من الجنة ويحلى حلة الايمان ويزوج اثنين وسبعين زوجة من الحور العين ويجار من عذاب القبر ويأمن من الفزع الاكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها ويشفع في سبعين انسانا من اهل بيته **حم** عن المقدام بن معدي كرب **للصائم** عند افطاره دعوة مستجابة **الطيالسي هب** عن ابن عمر **للصائم** فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين يلقى ربه **ن** عن ابي هريرة **للصائمين** باب في الجنة يقال له الريان لا يدخل فيه احد غيرهم فاذا دخل احدهم اغلق من دخل فيه شرب لا يظمأ ابدا **طب** عن سهل بن سعد **للمقيم** يوم وليلة في المسح على الخفين **حم** ثلاثة ايام ولياليهن **ه** عن علي **حم ع حب** عن خزيمة بن ثابت **حم خ** عن عوف بن مالك عن اسامة بن شريك والبراء بن عازب وجرير البجلي وصفوان بن عسال والمغيرة بن شعبة ويعلى بن مرة وابي بكرة **طس** عن عمر **ع** البزار عن ابي هريرة ابو نعيم في الافراد عن بلال وابي مريم في المعرفة عن مالك بن سعد **قط** عن خالد بن عرفطة البارودي عن عمرو بن ر ابو بكر الذهبي عن عمرو بن امية الضمري **للمسلم** على المسلم اربع خلال يشمته اذا عطس ويجيبه اذا دعاه ويعوده اذا مرض ويشهده اذا مات **هـ** عن ابي سعيد **للمؤمن** على المؤمن ست خلال يعوده اذا مرض ويشهده اذا مات ويجيبه اذا دعاه ويسلم عليه اذا لقيه ويشمته اذا عطس وينصح له اذا غاب او شهد **ت ن**

وليبقين شراركم فموتوا ان استطعتم **ك** عن ابي هريرة **قوله** لتنقون قال في المصباح نقي الشئ ينقى من باب تعب نقاء بالفتح والمد ونقاوة بالفتح نظف فهو نقي على وزن فعيل ويتعدى بالهمزة والتضعيف انتهى **قوله** من الحثالة قال في النهاية الحثالة الردئ من كل شئ ومنه حثالة الشعير والارز والتمر وكل ذي قشر انتهى والمعنى لتنظفن كما ينظف التمر الجيد من الرديء **حديث** لتنهكن الاصابع بالطهور او لتنهكنها النار **طس** عن ابن مسعود قال في الصحاح وفي الحديث انهكوا الاعقاب ولتنهكنها النار اي بالغوا في غسلها وتنظيفها في الوضوء **حديث** لتنقضن عرى الاسلام عروة عروة فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها فاولهن نقضا الحكم واخرهن الصلوة **حم حب ك** عن ابي امامة **قوله** لتنقضن قال في المصباح ونقضت الحبل والعهد نقضا حللت برمه **قوله** عرى الاسلام العرى جمع عروة وهي التي يتمسك بها **قوله** تشبث اي تعلق **قوله** فاولهن نقضا الحكم المراد به هنا القضاء بالعدل واصله المنع يقال حكمت عليه بكذا اذا منعته من خلافه فلم يقدر على الخروج من ذلك وظهر مصداق قوله صلعم من نقض الحكم في هذه الايام حتى في القضية الواحدة من نقض وابرام وقال بعض خطباء الارض وصارت الاحكام دائرة على الدراهم والدنانير المنقوشة الواسعة الدائرة واما الصلوة فهو بالبوادي لا يصلون اصلا ورأسا واما اهل القرى فالصلوة فيهم قليلة ومن يحسن شروطها فاقل من القليل نسأل الله العافية **حديث** لجهنم سبعة ابواب باب منها لمن سل السيف على امتي **حم ت** عن ابن عمر **حديث** لحجة افضل من عشر غزوات ولغزوة افضل من عشر حجات **هب** عن ابي هريرة **حديث** لحم صيد البر لكم حلال وانتم حرم ما لم تصيدوه او يصاد لكم **ك** عن جابر قلت وخاتم الترمذي باسقاط لحم فقال صيد البر الى اخره **قوله** او يصاد لكم قال شيخنا كذا في النسخ والجاري على قوانين العربية او يصيد لانه معطوف على المجزوم انتهى قال الترمذي على هذا عند بعض اهل العلم لا يرون باكل الصيد للمحرم بأسا اذا لم يصده او لم يصد من اجله قال الشافعي هذا احسن حديث روي في هذا الباب واقيس والعمل على هذا وهو قول احمد واسحاق انتهى **حديث** لزوال الدنيا اهون على الله من قتل رجل مسلم **ت ن** عن ابن عمرو **حديث** لس ن القضاة بين جمرتين اما الى جنة واما الى نار **فر** عن انس **حديث** لست اخاف على امتي غوغاء تقتلهم ولا عدوا يجتاحهم ولكني اخاف على امتي ائمة مضلين ان اطاعوهم فتنوهم وان عصوهم قتلوهم **طب** عن ابي امامة **قوله** غوغاء قال في النهاية اصل الغوغاء الجراد حين يخف للطيران ثم استعير للسفلة من الناس والمتسرعين الى الشر **حديث** لست ادخل دارا فيها نوح ولا كلب

اسود **طب** عن ابن عمر **حديث** لست من دد ولا الدد مني **خد هق** عن انس **طب** عن معاوية بجانبه علامة الصحة قال في النهاية الدد اللهو واللعب وهي محذوفة اللام وقد استعملت متممة ددا كندى وددن كبدن ولا يخلو المحذوف ان يكون ياء كقولهم يد في يدي او نونا كقولهم لد في لدن ومعنى تنكير الدد في الاول الشياع وان لا يبقى شئ منه الا وهو منزه عنه اي ما انا في شئ من اللهو واللعب وتعريفه في الجملة الثانية لانه صار معهودا بالذكر كانه قال ولا ذلك النوع مني وانما لم يقل ولا هو مني لان الصريح هو اكد وابلغ وقيل اللام في الدد لاستغراق جنس اللعب اي ولا جنس اللعب مني سواء كان الذي قلته او غيره من انواع اللهو واللعب واختار الزمخشري الاول وقالوا ليس يحسن ان يكون لتعريف الجنس ويخرج عن التامة والكلام جملتان وفي الموضعين مضاف محذوف تقديره ما انا من اهل دد ولا الدد من اشغالي انتهى **حديث** لست من دد ولا دد مني ولست من الباطل ولا الباطل مني ابن عساكر عن انس **حديث** لست من الدنيا وليست مني اني بعثت والساعة نستبق الضيا عن انس **حديث** لسفرة في سبيل الله خير من خمسين حجة ابو الحسن الصيقلي في الاربعين عن ابي سعيد **حديث** لسقط اقدمه بين يدي احب الي من فارس اخلفه خلفي **ه** عن ابي هريرة قال في النهاية السقط بالكسر والفتح والضم والكسر اكثرها الولد الذي يسقط من بطن امه قبل تمامه انتهى وقال في المصباح السقط الولد ذكرا كان او انثى يسقط قبل تمامه وهو مستبين الخلق يقال سقط الولد من بطن امه سقوطا فهو سقط بالكسر والتثليث لغة ولا يقال وقع واسقطت الحامل بالالف القت سقطا قال بعضهم واما بنت العرب ذكر المفعول فلا يكادون يقولون اسقطت سقطا ولا يقال اسقط الولد بالبناء للمفعول **حديث** لشبر في الجنة خير من الدنيا وما فيها **ه** عن ابي سعيد **حل** عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن قال الدميري وهذا الحديث معناه صحيح ويوضحه قوله صلعم وموضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولا شك في ذلك لان موضع السوط او الشبر من الجنة باق والدنيا فانية والباقي وان قل خير من الكثير الفاني وان كثر **حديث** لصوت ابي طلحة في الجيش خير من فئة **حم ك** عن انس ابو طلحة اسمه زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عمرو بن مالك بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الانصاري الخزرجي ابو طلحة مشهور بكنيته واسمه وهو القائل انا ابو طلحة واسمي زيد وكل يوم في سلاحي صيد كان من فضلاء الصحابة ومن مناقبه ما اخرجه ابن حبان في صحيحه عن انس ان ابا طلحة قرأ سورة براءة فاتى على هذه الاية انفروا خفافا وثقالا فقال لا ارى ربي يستنفرني شابا وشيخا جهزوني فقال له بنوه قد غزوت مع رسول الله صلعم حتى قبض وغزوت مع ابي بكر حتى مات وغزوت مع عمر حتى مات فنحن نغزو عنك قال جهزوني فجهزوه فركب البحر حتى مات فلم يجدوا له جزيرة يدفنوه فيها الا بعد سبعة

حتى فلا تكذبني فارسل اليها فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت الله فاطلق ثم تناولها الثانية فاخذ مثلها او اشد فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت فاطلق فدعا بعض حجبته فقال انك لم تأتني بانسان انما اتيتني بشيطان فاخدمها هاجر فاتته وهو قائم يصلي فاومأ بيده مهيا قالت رد الله كيد الكافر او الفاجر في نحره واخدم هاجر **حم ق** عن ابي هريرة **لم** يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى وصاحب جريج وكان جريج رجلا عابدا فاتخذ صومعة فكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات

ايام فلم تتغير **حديث** لصوت ابي طلحة في الجيش خير من الف رجل
كر عن جابر **حديث** لغزة في كد حلال على عيل محجوب افضل عند الله
من ضرب بسيف حولا كاملا لا يجف دما مع امام عادل ابن عساكر عن عثمان العثرة
المرة من العثار في المشي ولعل المراد هنا السقوط **قوله** في كد حلال قال في النهاية
الكد الاتعاب يقال كد يكد في عمله كدا اذا استعجل وتعب **قوله** عيال اي صاحب
عيال ومحجوب ممنوع **حديث** لعلك ترزق به **ت ك** عن انس
وسببه كما في الترمذي عن انس قال كان اخوان على عهد رسول الله صلعم فكان احدهما
ياتي النبي صلعم والاخر يحترف فشكى المحترف اخاه الى النبي صلعم فقال لعلك فذكره
قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب **حديث** لعلكم ستفتحون
بعدي مدائن عظاما وتتخذون في اسواقها مجالس فاذا كان ذلك فردوا السلام
وغضوا من ابصاركم واهدوا الاعمى واعينوا المظلوم **طب** عن وحشي بن حرب قال العلامة
الحسن **حديث** لعنة الله على الراشي والمرتشي **حم د ت ه** عن ابن عمرو
قال العلامة الحسن بسياق الكلام عليه بعد اربعة احاديث واصل اللعن الطرد والابعاد
من الله تعالى ومن الخلق السب والدعاء قاله في النهاية **حديث** لعن الله
الخامشة وجهها والشاقة جيبها والداعية بالويل والثبور **ه حب** عن ابي امامة
قوله الخامشة قال في المصباح خمشت المراة وجهها بظفرها خمشا من باب ضرب
جرحت ظاهر البشرة ثم اطلق الخمش على الاثر وجمع على خموش مثل فلس وفلوس انتهى
وقال في النهاية وفيه من سال وهو غني جاءت مسالته يوم القيامة خموشا في وجهه
اي خدوشا يقال خمشت المراة وجهها تخمشه خمشا وخموشا الخموش مصدر ويجوز
ان يكون جمعا للمصدر حيث سمي به **قوله** والشاقة جيبها هي التي تشق جيبها
عند المصيبة **قوله** بالويل والثبور قال في النهاية الويل الحزن والهلاك
والمشقة من العذاب وكل من وقع في هلكة دعا بالويل ومعنى النداء يا حزني ويا هلاكي
ويا عذابي احضر فهذا وقتك واوانك فكانه نادى الويل ان يحضره لما عرض له من الامر
الفظيع والثبور الهلاك **حديث** لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها
ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه واكل ثمنها **د ك** عن ابن عمر
حديث لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم **حم ت ك** عن ابي هريرة
حديث لعن الله الراشي والمرتشي والرائش الذي يمشي بينهما **حم** عن ثوبان
لا بد من تعريف الرشوة وهي كما قال في المصباح الرشوة بالكسر ما يعطيه الشخص الحاكم وغيره
ليحكم له او يحمله على ما يريد وقال شيخنا الرشوة الوصلة الى الحاجة بالمصانعة والراشي
من يعطي الذي يعينه على الباطل والمرتشي الاخذ والرائش الذي يسعى بينهما يستزيد لهذا
وينقص لهذا وقال شيخ شيوخنا الرشوة بضم الراء وكسرها ويجوز الفتح وهي ما يؤخذ
بغير عوض ويعاب اخذه وقال ابن العربي الرشوة كل مال دفع ليبتاع به من جاه
عونا على ما لا يحل والمرتشي قابضه والراشي الذي يعطيه والرائش الواسطة انتهى

وهو الواحد والد وقال لواهذه سنة آدم
في ولده **ن ك** عن ابي **ت** خلق الله الجنة
قال لجبريل اذهب اليها فذهب فنظر اليها
ثم جاء فقال اي رب وعزتك لا يسمع بها
احد الا دخلها ثم حفها بالمكاره ثم قال
يا جبريل اذهب فانظر اليها فذهب فنظر
اليها ثم جاء فقال اي رب وعزتك
لقد خشيت ان لا يدخلها احد فلما خلق
النار قال يا جبريل اذهب فانظر اليها
فذهب فنظر اليها ثم جاء فقال وعزتك لا يسمع
بها احد فيدخلها فحفها بالشهوات ثم قال يا جبريل
اذهب فانظر اليها فذهب فنظر اليها فقال
اي رب وعزتك لقد خشيت ان لا يبقى
احد الا دخلها **حم ٣ ك** عن ابي هريرة
ت خلق الله الارض جعلت تميد فخلق الجبال
فالقاها فاستقرت فعجبت الملائكة من
خلق الجبال فقالت يا رب هل في خلقك شيء
اشد من الجبال قال نعم الحديد قالت
يا رب فهل في خلقك شيء اشد من الحديد
قال نعم النار قالت يا رب فهل في خلقك
شيء اشد من النار قال نعم الماء قالت يا رب
فهل في خلقك شيء اشد من الماء قال نعم الريح
قالت يا رب فهل في خلقك شيء اشد
من الريح قال نعم ابن آدم تصدق بيمينه
يخفيها من شماله **حم ت** عن انس
ت عرج بي رايت ادريس في السماء الرابعة
ت عن انس **ت** انتهينا الى
بيت المقدس ليلة اسري بي فقال جبريل
باصبعه فخرق به الحجر وشد به البراق
ت حب ك عن بريدة **ت** اغرق
الله فرعون قال امنت انه لا اله الا
الذي امنت به بنو اسرائيل فقال جبريل
يا محمد فلو رايتني وانا آخذ من حال
البحر وادسه في فيه مخافة ان

قلت وتقدم فيها حد وزاجر مع الحكم عليها عند حديث اخذ الامير الهدية
سحت واما باذل الرشوة فان بذلها ليحكم له بغير الحق او ليترك الحكم بالحق عصى وان
بذلها ليصل الى حقه فلا كقوله الخبير والتمتوا سقط حكم موكله منهما قاله في الانوار
انتهى **حديث** لعن الله الربوا واكله وموكله وكاتبه وشاهده وهم يعلمون
والواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة **طب**
عن ابن مسعود قال العلامة الحسن **قوله** والواصلة والمستوصلة قال في النهاية
الواصلة هي التي تصل الشعر بشعر آخر زور والمستوصلة التي تامر من يفعل بها ذلك
وروي عن عائشة انها قالت ليست الواصلة بالتي تعنون ولا باس ان تعرى
المراة عن الشعر ان تصل قرنا من قرونها بصوف اسود وانما الواصلة التي تكون
بغيا في شبيبتها فاذا اسنت وصلتها بالقيادة وقال احمد بن حنبل رحمه الله لما ذكر
له ذلك ما سمعت باعجب من ذلك انتهى وسياتي الكلام على بقيته بعد اربعة عشر
حديثا **حديث** لعن الله الرجل يلبس لبسة المراة والمراة تلبس لبسة الرجل
د ك عن ابي هريرة **حديث** لعن الله الرجلة من النساء **د** عن عائشة
قال العلامة الحسن **قوله** الرجلة بضم الجيم قاله شيخنا وقال الجوهري ويقال
للمراة رجلة وقال مزقوا اجيب فانهم لم يبالوا حرمة الرجلة ويقال كانت
عائشة رضي الله عنها رجلة الراي انتهى والاضبط رجلة بالقلم في الثلاثة بفتح الراء
وضم الجيم وفتح اللام قال في النهاية اي تتشبه بالرجال في زيهم وهيئتهم فاما في
العلم والراي فمحمود انتهى وسياتي بقية الكلام عليه بعد سبعة احاديث
حديث لعن الله الزهرة فانها هي التي فتنت الملكين هاروت وماروت
ت ابن راهويه وابن مردويه عن علي **حديث** لعن الله السارق
يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده **حم ق ن ه** عن ابي هريرة
وتمامه كما في البخاري وقال الاعمش كانوا يرون انه بيض الحديد والحبل كانوا
يرون ان منها ما يساوي دراهم قال في الفتح قال الداودي قوله في هذا الحديث
لعن الله السارق يحتمل ان يكون خبرا ليرتدع من سمعه عن السرقة ويحتمل ان يكون
دعاء قلت ويحتمل ان لا يراد به حقيقة اللعن بل التنفير فقط وقال الطيبي لعل المراد
باللعن الاهانة والخذلان كانه قيل لما استعمل اعز شيء في احقر شيء اخذله الله حتى
قطع يده **قوله** هو موصول بالاسناد المذكور **قوله** كانوا يرون
بفتح اوله من الراي وبضمه من الظن **قوله** بيض الحديد في رواية الكشميهني
بيضة الحديد **قوله** في الحبل ما يساوي وقع لغير ابي ذر يسوى وقد انكر
بعضهم صحتها والحق انها جائزة لكن بقلة قال الخطابي تاويل الاعمش هذا غير
مطابق لمذهب الحديث ومخرج الكلام فيه وذلك انه ليس بالشائع في الكلام
ان يقال في مثل ما ورد فيه الحديث من اللوم والتثريب اخزى الله فلانا عرض
نفسه للتلف في مال له قدر ومزية وفي عرض له قيمة انما يضرب المثل في مثله بالشيء

من ذريتك في آخر الامم يقال له داود
قال اي رب كم عمره قال ستون سنة قال
فزده من عمري اربعين سنة قال اذن يكتب
ويختم ولا يبدل فلما انقضى عمر آدم جاءه ملك
الموت قال اولم يبق من عمري اربعون سنة
قال اولم تعطها ابنك داود فجحد فجحدت ذريته
ونسي آدم فنسيت ذريته وخطئ آدم فخطئت
ذريته **ت ك** عن ابي هريرة **ت** خلق الله
آدم ونفخ فيه الروح عطس فقال الحمد لله فحمد الله باذنه
فقال له ربه يرحمك الله يا آدم اذهب الى اولئك
الملائكة الى ملا منهم جلوس فقل السلام عليكم
فقالوا وعليك السلام ورحمة الله ثم رجع الى
ربه فقال يا آدم ان هذه تحيتك وتحية بنيك
بينهم فقال الله ويداه مقبوضتان اختر ايهما
شئت قال اخترت يمين ربي وكلتا يدي
ربي يمين مباركة ثم بسطها فاذا فيها آدم
وذريته فقال اي رب ما هؤلاء قال هؤلاء
ذريتك فاذا كل انسان مكتوب عمره بين عينيه
فاذا فيهم رجل اضوؤهم او من اضوئهم قال
يا رب من هذا قال هذا ابنك داود وقد
كتبت له عمر اربعين سنة قال يا رب زد في
عمره قال ذاك الذي كتبت له قال اي رب
فاني جعلت له من عمري ستين سنة قال انت
وذاك ثم اسكن الجنة ما شاء الله ثم اهبط
منها فكان بعد يعد لنفسه فاتاه ملك الموت
فقال له آدم قد عجلت قد كتب لي الف سنة
قال بلى ولكنك قد جعلت لابنك داود
ستين سنة فجحد فجحدت ذريته

بذلك فدعى بها وقال يا فلانة الك رب غيري قالت نعم ربي وربك الله الذي في السماء فامر بنقرة من نحاس فاحميت ثم اخذوا اولادها يلقون فيها واحدا واحدا فقالت ان لي اليك حاجة قال وما هي قالت احب ان تجمع عظامي وعظام ولدي في ثوب واحد فتدفننا جميعا قال ذلك لك لما لك علينا من الحق فلم يزل اولادها يلقون في البقرة حتى انتهى الى ابن لها رضيع فكانها تقاعست من اجله فقال لها يا امه اقتحمي فان عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة ثم اقتحمت مع ولدها وتكلم اربعة وهم صغار هذا وشاهد يوسف وصاحب جريج وعيسى بن مريم

حم ن ك هب عن ابن عباس

لن ترى عيد يوم القيامة يقول لا اله الا الله يبتغي بها وجه الله الا حرم الله عليه النار

حم خ عن عتبان بن مالك

حم ن لن تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار

حب عن عبد الله بن وقدان السعدي

لن تقرا شيئا ابلغ عند الله من قل اعوذ برب الفلق

ن عن عقبة بن عامر

لن يدخل احدا عمله الجنة ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته فسددوا وقاربوا ولا يتمنين احدكم الموت اما محسن فلعله يزداد خيرا واما مسيء فلعله ان يستعتب

ق عن ابي هريرة

لن ينجي احدا منكم عمله ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته ولكن سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد القصد تبلغوا

ق عن ابي هريرة

لن يلج النار احد شهد بدرا او بيعة الرضوان

البغوي وابن قانع عن سعد مولى حاطب

لن يبرح الناس يتساءلون هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله

الذي لا وزن له ولا قيمة هذا حكم العرف الجاري في مثله واما وجه الحديث وتاويله ذم السرقة وتهجين امرها وتحذير سوء مغبتها فيما قل وكثر من المال يقول ان سرقة الشيء القليل الذي لا قيمة له كالبيضة المذرة والحبل الخلق الذي لا قيمة له اذا تعاطاه فاستمرت به العادة لم ييئس ان يؤديه ذلك الى سرقة ما فوقها حتى يبلغ قدر ما تقطع فيه اليد فتقطع يده فليحذر هذا الفعل وليتوقه قبل ان تملكه العادة ويمرن عليها ليسلم من سوء مغبته ووخيم عاقبته قلت وسبق الخطابي الى ذلك ابو محمد بن قتيبة فيما حكاه ابن بطال فقال واحتج الخوارج بهذا الحديث على ان القطع يجب في قليل الشيء وكثيره ولا حجة لهم في ذلك وذلك ان الاية لما نزلت قال صلعم ذلك على ظاهر ما نزل ثم اعلمه الله تعالى ان القطع لا يكون الا في ربع دينار فكان بيانا لما اجمل فوجب المصير اليه قال واما قول الاعمش ان البيضة في هذا الحديث بيضة الحديد التي تجعل في الراس في الحرب وان الحبل من حبال السفن فهذا تاويل لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل واحد من هذين يبلغ دنانير كثيرة وهذا ليس موضع تكثير لما يسرقه السارق ولا من عادة العرب والعجم ان يقولوا قبح الله فلانا عرض نفسه للضرب في عقد جوهر وتعرض للعقوبة بالغلول في جراب مسك وانما العادة في مثل هذا ان يقال لعنه الله تعرض لقطع اليد في حبل رث او في كبة شعر او رداء خلق وكل ما كان نحو ذلك كان ابلغ انتهى واما الحبل فكثيرا ما يستعمل في التحقير كقولهم وما ترك فلان عقالا وما ذهب من فلان عقال فكان المراد انه اذا اعتاد السرقة لم يتمالك مع غلبة العادة التمييز بين الجليل والحقير وايضا فان العار الذي يلزمه بالقطع لا يناسب ما حصل له ولو كان جليلا والى هذا اشار القاضي عبد الوهاب بقوله صيانة العضو اغلاها وارخصها • صيانة المال اغلاها وارخصها • صيانة المال فافهم حكمة الباري • ورد بذلك على قول المعري • يد بخمس مئين عسجد وديت • ما بالها قطعت في ربع دينار • انتهى ملخصا من الفتح لكن في الدميري ما لفظه ولما نظم ابو العلاء المعري احمد بن عبد الله بن سليمان بيته الذي شكك فيه الشريعة وهو يد بخمس مئين عسجد وديت • ما بالها قطعت في ربع دينار • فاجابه القاضي عبد الوهاب • صيانة النفس اغلاها وارخصها • خيانة المال فافهم حكمة الباري • يعني لما كانت امينة كانت ثمينة فلما خانت هانت انتهى وفي حفظي ان لفظ البيت • عز الامانة اغلاها وارخصها ذل الخيانة فافهم حكمة الباري • وقال الحافظ في الفتح وشرح ذلك اي بيت القاضي عبد الوهاب على ما اشار اليه من قوله صيانة بالصاد المهملة في الشقين ما لفظه وشرح ذلك ان الدية لو كانت ربع دينار لكثرت الجنايات على الايدي ولو كان نصاب القطع خمسمائة دينار لكثرت الجنايات على الاموال فظهرت الحكمة في الجانبين وكان في ذلك صيانة من الطرفين حديث لعن الله العقرب ما تدع المصلي وغير المصلي اقتلوها في الحل والحرم ه عن عائشة

حديث لعن الله العقرب ما تدع نبيا ولا غيره الا لدغتهم هب

عن علي حديث لعن الله القاشرة والمقشورة حم عن عائشة القاشرة بالقاف والشين المعجمة قال في النهاية القاشرة التي تعالج وجهها او وجه غيرها بالغمرة ليصفو لونها والمقشورة هي التي يفعل بها ذلك كانها تقشر اعلى الجلد حديث لعن الله الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر حم عن معاوية قوله يشققون الخطب قال في الدر وتشقيق الكلام التكلف فيه ليخرج احسن مخرج حديث لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء حم د ت ه عن ابن عباس حديث لعن الله المحلل والمحلل له حم ت ن عن ابن مسعود ت عن جابر ه عن علي عن ابن عباس حم ق قال في النهاية وفي رواية المحل والمحل له وفي حديث بعض الصحابة ولا اوتى بحال ولا محلل الا رجمته جعل الزمخشري هذا الاخير حديثا لا اثرا وفي هذه اللفظة ثلاث لغات حللت واحللت وحللت فعلى الاولى جاء الاول يقال حل فهو محل ومحلل له وعلى الثانية جاء الثاني تقول احل فهو محل ومحلل له وعلى الثالثة جاء الثالث تقول حللت فانا حال وهو محلول له وقيل اراد بقوله لا اوتى بحال اي بذي احلال مثل قولهم ريح لاقح اي ذات القاح والمعنى في الجميع هو ان يطلق الرجل امراته ثلاثا فيتزوجها رجل آخر على شريطة ان يطلقها بعد وطئها لتحل لزوجها الاول وقيل سمي محللا لقصده الى التحليل كما يسمى مشتريا اذا قصد الشرى حديث لعن الله المختفي والمختفية هق عن عائشة قال في النهاية المختفي النباش عند اهل الحجاز وهو من الاختفاء والاستخراج او من الاستتار لانه يسرق في خفية ومنه حديث آخر من اختفى ميتا فكانما قتله حديث لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء خ د ت عن ابن عباس وتمامه كما في البخاري قال واخرجوهم من بيوتكم قال فاخرج النبي صلعم فلانا واخرج عمر فلانا قوله المخنثين بكسر النون وفتحها من يشبه خلقه النساء في حركاته وكلامه وغير ذلك فان كان من اصل الخلقة لم يكن عليه لوم وعليه ان يتكلف ازالة ذلك وان كان بقصد منه وتكلف له فهو المذموم ويطلق عليه اسم المخنث سواء فعل الفاحشة او لم يفعل قال ابن حبيب المخنث هو المؤنث من الرجال وان لم تعرف منه الفاحشة ماخوذ من التكسر في المشي وغيره قوله والمترجلات من النساء زاد ابو داود من طريق يزيد بن ابي زياد عن عكرمة فقلت له ما المترجلات من النساء قال المتشبهات بالرجال انتهى وفي البخاري لعن النبي صلعم المتشبهين قال في الفتح قال الطبري المعنى انه لا يجوز للرجال التشبه بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء ولا العكس قلت وكذا في الكلام والمشي فاما هيئة اللباس فيختلف باختلاف عادة كل بلد فرب قوم لا يختلف زي رجالهم من نسائهم في اللبس لكن تمتاز النساء بالاحتجاب والاستتار واما ذم التشبه بالكلام والمشي فمختص بمن تعمد ذلك واما من كان من اصل خلقته فانما يؤمر بتكلف تركه والادمان على ذلك بالتدريج فان لم يفعل وتمادى دخله الذم ولا سيما ان بدا منه ما يدل

ما بقي ظفر مما في الجنة بدا لتزخرفت له ما بين خوافق السموات والارض ولو ان رجلا من اهل الجنة اطلع فبدا اسوره لطمس نور الشمس كما تطمس الشمس ضوء النجوم حم ت عن سعد لو ان رصاصة مثل هذه واشار الى مثل الجمجمة ارسلت من السماء الى الارض وهي مسيرة خمس مائة سنة لبلغت الارض قبل الليل ولو انها ارسلت من راس السلسلة لسارت اربعين خريفا الليل والنهار قبل ان تبلغ اصلها او قعرها حم ت عن ابن عمرو لو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدي لاحللت حم ق ن عن جابر لو اني استقبلت من امري ما استدبرت لم اسق الهدي وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة م عن جابر لو ادركت هذا ان تعجل عنه الصوم م عن اسن لو اعطيتها الوالدك كان اعظم لاجرك خ عن ميمونة لو اخرتها حم د ن عن ميمونة لو اصبحت الرحمة اصبحت ركعتهما وحسنتهما واجملتهما يعني ركعتي الفجر د عن بلال لو امسك الله المطر عن عباده خمس سنين ثم ارسله لاصبح طائفة من الناس بها كافرين يقولون سقينا بنوء المجدح حم ن حب عن ابي سعيد لو تركنا هذا الباب للنساء د عن ابن عمر لو اوصيت احدا ان يسجد لاحد لامرت المراة ان تسجد لزوجها ولو ان رجلا امر امراته ان تنقل من جبل احمر الى جبل اسود ومن جبل اسود الى جبل احمر لكان نولها ان تفعل

على الرضى به واخذ هذا واضح من لفظ المتشبهين واما اطلاق من اطلق كالنووي ان المخنث الخلقي لا يتجه عليه اللوم فمحمول على ما اذا لم يقدر على ترك التمشي والتكسر في المشي والكلام بعد تعاطيه المعالجة لترك ذلك والا متى كان ترك ذلك ممكنا ولو بالتدريج فتركه بغير عذر لحقه اللوم واستدل لذلك الطبري بكونه صلعم لم يمنع المخنث من الدخول على النساء حتى سمع منه التدقيق في وصف المراة فمنعه حينئذ فدل على ان لا ذم على ما كان من اصل الخلقة وقال ابن التين المراد باللعن في هذا الحديث من تشبه من الرجال بالنساء في الزي ومن تشبه من النساء بالرجال كذلك فاما من انتهى في التشبه بالنساء من الرجال الى ان يؤتى في دبره وبالرجال من النساء الى ان يتعاطى السحق بغيرها من النساء فان لهذين الصنفين من الذم والعقوبة اشد ممن لم يصل الى ذلك وانما امر باخراج من تعاطى ذلك من البيوت لئلا يفضي الامر بالمتشبه الى تعاطي ذلك الامر المنكر وقال ابن ابي جمرة ما ملخصه ظاهر اللفظ الزجر عن التشبه في كل شيء لكن عرف من الادلة الاخرى ان المراد التشبه في الزي وبعض الصفات والحركات ونحوها لا التشبه في امور الخير وقال ايضا اللعن الصادر من النبي صلعم ضربين احدهما يراد به الزجر عن الشيء الذي وقع اللعن بسببه وهو مخوف فان اللعن من علامات الكبائر والاخر يقع في حال الحرج وذلك غير مخوف بل هو رحمة في حق من لعنه بشرط ان لا يكون الذي لعنه مستحقا لذلك كما ثبت في حديث ابن عباس عند مسلم قال والحكمة في لعن من تشبه اخراجه الشيء عن الصفة التي وضعها عليه احكم الحكماء وقد اشار الى ذلك في لعن الواصلات بقوله المتغيرات خلق الله انتهى واخرج النبي صلعم فلانا واخرج عمر فلانا الذي اخرجه النبي صلعم هو انجشة العبد الاسود الذي كان يحدو بالنساء وقيل مانع بالمثناة الفوقية وقيل بالنون والذي اخرجه عمر هو مانع وقيل هد م

حديث لعن الله المسوفات التي يدعوها زوجها الى فراشه فتقول سوف حتى تغلبه عيناه **طب** عن ابن عمر **حديث** لعن الله المفسلة التي اذا اراد زوجها ان ياتيها قالت اني حائض **ع** عن ابي هريرة **قوله** المفسلة ضبطها شيخنا بالضم بالميم المفتوحة وبالسين المشددة وقال في النهاية المفسلة والمسوفة هي التي اذا طلبها زوجها للوطء قالت اني حائض وليست بحائض فتفتر الرجل عنها وتفتر نشاطه من الفسولة وهي الفتور في الامر **حديث** لعن الله الناكحة والمستمعة **حم د** عن ابي سعيد بجانبه علامة الصحة وتقدم معنى النياحة في اربع في امتي من امر الجاهلية **حديث** لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله **حم ق ع** عن ابن مسعود وتمامه ما لي لا العن من لعنه رسول الله صلعم وهو في كتاب الله **قوله** الواشمات جمع واشمة بالشين المعجمة وهي التي تشم والمستوشمات جمع مستوشمة وهي التي تطلب الوشم قال اهل اللغة

طب عن ابي امامة **لو** علمت وقوعه انك تنظر لطعنت بها في عينيك انما جعل الاستيذان من اجل البصر **حم ق ت ن** عن سهل بن سعد **لو** قتلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح **د م** عن عمران بن حصين **لو** قلت بسم الله لرفعتك الملائكة والناس ينظرون اليك حتى يلج بك في جو السماء **ن** عن جابر **طب** عن طلحة وانس **لو** قلت نعم لوجبت ولو وجبت لم تقوموا بها **ه** عن انس **لو** كان الايمان عند الثريا لذهب به رجل من ابناء فارس حتى يتناوله **م** عن ابي هريرة **لو** كان ذلك ضارا ضر فارس والروم يعني الغيل **م** عن اسامة بن زيد **لو** كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لاطلقتهم يعني اسارى بدر **حم خ د** عن جبير بن مطعم **لو** كانت سورة واحدة لكفت الناس **حم د** عن ابي سعيد **لو** كنت امرا احدا ان يسجد لغير الله لامرت المراة ان تسجد لزوجها والذي نفس محمد بيده لا تؤدي حق ربها حتى تؤدي حق زوجها كله حتى لو سالها نفسها وهي على قتب لم تمنعه **حم ه حب** عن عبد الله بن ابي اوفى **لو** كنت متخذا خليلا لاتخذت ابن ابي قحافة خليلا ولكن صاحبكم خليل الله عن ابن مسعود **لو** كنت متخذا من

الوشم بفتح ثم سكون ان تغرز في العضو ابرة او نحوها حتى يسيل الدم ثم يحشى بنورة او غيرها فيخضر وانما تعاطيه حرام بدليل اللعن ويصير الموضع الموشوم نجسا لان الدم انحبس فيه فتجب ازالته ان امكنت ولو بالجرح الا ان خاف منه تلفا او شينا او فوات منفعة عضو فيجوز ابقاؤه وتكفي التوبة في سقوط الاثم ويستوي في ذلك المتنمصات جمع متنمصة وحكى ابن الجوزي متنمصة بتقديم النون على الميم وهو مقلوب والمتنمصة هي التي تطلب النماص والنامصة التي تفعله والنماص ازالة شعر الوجه بالمنقاش ويسمى المنقاش منماصا لذلك ويقال ان النماص مختص بازالة شعر الحاجبين لترقيقهما او لتسويتهما قال ابو داود في السنن النامصة التي تنقش الحاجب حتى ترقه قال الطبري لا يجوز للمراة تغيير شيء من خلقتها التي خلقها الله عليها بزيادة او نقص التماس الحسن لا للزوج ولا لغيره كمن تكون مقرونة الحاجبين فتزيل ما بينهما توهم البلج او عكسه ومن تكون لها سن زائدة فتقلعها او طويلة فتقطع منها او لحية او شارب او عنفقة فتزيلها بالنتف ومن يكون شعرها قصيرا او حقيرا فتطوله او تغزره بشعر غيرها فكل ذلك داخل في النهي وهو من تغيير خلق الله تعالى قال ويستثنى من ذلك ما يحصل به الضرر والاذية كمن يكون لها سن زائدة او طويلة تعيقها في الاكل او اصبع زائدة تؤذيها او تولمها فيجوز ذلك والرجل في هذا الاخير كالمراة وقال النووي يستثنى من النماص ما اذا نبتت للمراة لحية او شارب او عنفقة فلا يحرم عليها ازالتها بل يستحب قلت واطلاقه مقيد باذن الزوج وعلمه والا فمتى خلا عن ذلك منع للتدليس وقال بعض الحنابلة ان كان النمص اشتهر شعارا للفواجر امتنع والا فيكره تنزيها وفي رواية يجوز باذن الزوج الا ان وقع به تدليس فيحرم قالوا ويجوز الحف والتحمير والنقش والتطريف اذا كان باذن الزوج لانه من الزينة وقد اخرج الطبري من طريق ابي اسحق عن امراته انها دخلت على عائشة وكانت شابة يعجبها الجمال فقالت المراة تحف جبينها لزوجها فقالت اميطي عنك الاذى ما استطعت وقال النووي يجوز التزيين بما ذكر الا الحف فانه من جملة النماص انتهى من الفتح **قوله** والمتفلجات للحسن اي لاجل الحسن والمتفلجات جمع متفلجة وهي التي تطلب الفلج او تصنعه والفلج بالفاء واللام والجيم انفراج ما بين السنين والتفلج ان يفرق بين المتلاصقين بالمبرد ونحوه وهو مختص عادة بالثنايا والرباعيات ويستحسن من المراة فربما صنعته المراة التي تكون اسنانها متلاصقة لتصير متفلجة وقد تفعله الكبيرة توهم انها صغيرة لان الصغيرة غالبا تكون مفلجة جديدة السن ويذهب ذلك في الكبر وتحديد الاسنان يسمى الوشر بالراء وقد ثبت عنه ايضا في بعض طرق حديث ابن مسعود وفي حديث غيره في السنن وغيرها وهو نهي رسول الله صلعم عن النامصة والواشرة والواصلة والواشمة الا من اذى وورد النهي عن ذلك لما فيه من تغيير الخلقة الاصلية **قوله** المغيرات خلق الله هي صفة لازمة لمن تصنع الوشم والنمص

ان اشق على امتي لامرتهم ان يؤخروا العشاء الى ثلث الليل او نصفه **حم ت ه** عن ابي هريرة **لو** لا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها هكذا يعني العشاء نصف الليل **حم خ ن** عن ابن عباس **م** عن ابن عمرو وعائشة **لو** لا ان الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوى على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع ولجعلت لها بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه **م ن** عن عائشة **لو** لا ان قومك حديثو عهد بجاهلية لانفقت كنز الكعبة في سبيل الله ولجعلت بابها بالارض ولادخلت فيها من الحجر **م** عن عائشة **لو** لا ان قومك حديثو عهد بالجاهلية لهدمت الكعبة وجعلت لها بابين **ت ن** عن عائشة **لو** لا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها فاقتلوا منها كل اسود بهيم وما من اهل بيت يرتبطون كلبا الا نقصت من عملهم كل يوم قيراط الا كلب صيد او كلب حرث او كلب غنم **حم ت ن ه** عن عبد الله بن مغفل **لو** لا ان الرسل لا تقتل لضربت اعناقكما **حم طب** عن نعيم بن مسعود الاشجعي **لو** لا انك رسول لضربت عنقك **حم د ك** عن ابن مسعود **لو** لا الهجرة لكنت امرا من الانصار

ه ن ر ق عن ابن عمر ان يطلق لها انسا امركم عن الناس تقضيب لبت بغى عن ميمون بن ابي شبيب سواك هب الدجال من بلد الا سيطاه رسلا ليس من انقابها نقب من الاكمة والمدينة وليس من نقب الا عليه الملائكة حافين تحرسها فينزل بالسبخة فترجف المدينة ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق ق ن عن انس ليس المسكين الذى ترده الاكلة والاكلتان ولكن المسكين الذى ليس له غنى ويستحى لا يسال الناس الحافا خ ن عن ابي هريرة ليس لله شريك د عن ابن عمر ليس شئ من الانسان الا يبلى الا عظم واحد وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة ليس من البر الصيام ه عن ابي هريرة في السفر عليكم برخصة الله التى رخص لكم فاقبلوها ن حب عن جابر ليس لنا مثل السوء في هبته العائد كالكلب يعود فى قيئه حم خ ت ن عن ابن عباس ع خط عن ابي بكر ليس بك هوان على اهلك ان شئت سبعت عندك وسبعت لهن وان شئت ثلثت ثم درت م ده عن ام سلمة ليس بينى وبين عيسى نبى وانه نازل فاذا رايتموه فاعرفوه

حديث لعن الله الواصلة والمستوصلة والفلج وكذا الوصل على احدى الروايات والواشمة والمستوشمة حم ق ع عن ابن عمر حديث لعن الله آكل الربوا وموكله وشاهده وكاتبه حم د ت ه عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة قال النووى هذا تصريح بتحريم كتابة المبايعة بين المترابيين والشهادة عليها وفيه تحريم الاعانة على الباطل وتقدم فيه مزيد فى آكل الربوا حديث لعن الله آكل الربوا وموكله وكاتبه ومانع الصدقة حم ن عن على بجانبه علامة الصحة قوله ومانع الصدقة اى الزكوة المفروضة وتقدم معناه فى آكل الربوا ايضا حديث لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج ٣ ك عن ابن عباس حديث لعن الله زوارات القبور حم ه ك عن حسان بن ثابت حم ت ه عن ابي هريرة قال الدميرى قال صاحب المهذب والبيان من اصحابنا لا يجوز للنساء زيارة القبور لظاهر هذا النهى قال النووى وقولهما شاذ فى المذهب والذى قطع به الجمهور انها مكروهة كراهة تنزيه وقال صاحب المستظهرى ان كانت زيارتهن لتجديد الحزن والنوح والتعديد والبكاء فحرام وعليه يحمل حديث لعن الله زوارات القبور وان كانت زيارتهن للاعتبار من غير تعديد ولا نياحة فتكره الا ان تكون عجوزا لا تشتهى فلا تكره كحضور الجماعة فى المساجد قال وهذا الذى قاله حسن ومع هذا فالاحتياط للعجوز ترك الزيارة لظاهر الحديث قال الاصحاب يستحب للزائر ان يسلم على اهل المقابر ويدعو لهم وللجميع اهل المقبرة والافضل ان يكون السلام والدعاء بما ثبت فى الحديث وان يكون يوم الجمعة فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستاخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون انتم لنا فرط ونحن لكم تبع اسال الله لنا ولكم العافية السلام عليكم اهل القبور يغفر الله لنا ولكم وانتم سلفنا ونحن على الاثر اصبتم خيرا جزيلا وسبقتم شرا طويلا السلام عليكم ايتها الارواح الفانية والابدان البالية والعظام النخرة التى خرجت من الدنيا وهى بالله مؤمنة اللهم ادخل عليهم روحا منك وسلاما منى ويقرا يس وآية الكرسى والاخلاص احد عشر مرة والمعوذتين ثم يدعو لاهل المقابر قال الحافظ ابو موسى الاصبهانى فى كتاب اداب زيارة القبور الزائر بالخيار ان شاء زار قائما وان شاء قعد كما يزور الرجل اخاه فربما جلس عنده وربما زار قائما ومارا ولا يستلم ولا يقبله ولا يقبله على هذا مضت السنة قال واستلام القبور وتقبيلها الذى يفعله العوام الان من المبتدعات المنكرة شرعا ينبغى ان يجتنب فعلها وينهى فاعلها فان ذلك فعل النصارى قال ومن قصد السلام على ميت سلم عليه من قبل وجهه فان اراد الدعاء له تحول عن موضعه واستقبل القبلة قال الحافظ ابو موسى ويستحب للزائر ان يقف مستقبل القبلة مستدبر الميت حديث لعن الله من

ست اصابع طب عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة وياتى معناه فى حديث من بنت اصابع حديث لعن الله من قعد وسط الحلقة حم د ت ك عن حذيفة قال شيخنا قال الخطابى هذا يدل على وجهين احدهما ان ياتى حلقة قوم فيتخطى رقابهم ويقعد وسطها ولا يقعد حيث ينتهى به المجلس والثانى ان يقعد وسط الحلقة فيحول بين الوجوه ويحجب بعضهم عن بعض فيتضررون حديث لعن الله من يسم فى الوجه طب عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة وسياتى الكلام عليه فى نهى عن الوسم حديث لعن الله من فرق بين الوالدة وولدها وبين الاخ واخيه ه عن ابي موسى يحرم التفريق بين الام وولدها قبل التمييز بالبيع والهبة والقسمة ونحو ذلك ولا يحرم ذلك بالعتق لانه قربة وكذلك لا يحرم بالوصية على المذهب وفيه نظر ويحرم بالرد والعيب خلافا لصاحب التهذيب ولو رضيت الام بالتفريق لم يزل التحريم على الاصح تغليبا لحق الله وغاية ذلك التمييز لانه يستقل ويقوى وفى قول الى البلوغ والحرمة حتى يبلغ لحديث عبادة بن الصامت ان النبى صلعم قال لا يفرق بين الام والولد قيل الى متى قال حتى يبلغ الغلام وتحيض الجارية رواه الحاكم وصححه والدارقطنى وضعفه وقال ابو حاتم انه ليس بشئ وقيل يجوز التفريق بعد سبع سنين وقيل ان افترقا الى كفالتها لم يجز وان استغنى جاز واما بعد البلوغ فقطعوا بجوازه خلافا لاحمد حديث لعن الله من لعن والديه ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من اوى محدثا ولعن الله من غير منار الارض حم م ن عن على واوله كما فى مسلم عن عامر بن واثلة قال كنت عند على بن ابي طالب فاتاه رجل فقال ما كان النبى صلعم يسر اليك قال فغضب وقال ما كان النبى صلعم يسر الى شيئا يكتمه الناس غير انه قد حدثنى بكلمات اربع قال فقال ما هن يا امير المؤمنين قال قال لعن الله فذكره قوله من لعن والديه اما لعن الوالد والوالدة فمن الكبائر قال النووى فيه دليل على ان من تسبب فى شئ جاز ان ينسب اليه ذلك الشئ وانما جعل هذا عقوقا لكونه يحصل منه ما يتاذى به الوالد تاذيا ليس بالهين والمراد بمنار الارض بفتح الميم علاماتها حدودها واما المحدث بكسر الدال فهو من ياتى بفساد فى الارض والمراد باللعن هنا العذاب الذى يستحقه على ذنبه والطرد عن الجنة اول الامر وليس هو كلعنة الكفار الذين يبعدون من رحمة الله كل الابعاد قوله من آوى محدثا قال الرازى روى بكسر الدال وفتحها فمن فتح اراد الاحداث نفسه ومن كسر اراد فاعل الحدث واما الذبح لغير الله تعالى فالمراد به ان يذبح باسم غير الله تعالى كمن ذبح للصنم والصليب او لموسى او لعيسى او للكعبة ونحو ذلك وكل هذا حرام ولا تحل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلما او نصرانيا او يهوديا نص عليه الشافعى واتفق عليه

بلغت خمسا وعشرين ففيها بنت مخاض فان لم يكن فابن لبون ذكر فان زادت بعيرا ففيها بنت لبون الى ان تبلغ خمسا واربعين فان زادت بعيرا ففيها حقة الى ان تبلغ ستين فان زادت بعيرا ففيها جذعة الى ان تبلغ خمسا وسبعين فان زادت بعيرا ففيها بنتا لبون الى ان تبلغ تسعين فان زادت بعيرا ففيها حقتان الى ان تبلغ عشرين ومائة ثم فى كل خمسين حقة وفى كل اربعين بنت لبون ه عن خولة بنت حكيم ليصيبن ع سفعة من النار عقوبة بذنوب عملوها ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم الجهنميون حم خ عن انس ليكفرن اقوام بعد ايمانهم تمام وابن عساكر عن ابي الدرداء ليكونن فى امتى اقوام يستحلون الخز والحرير والمعازف ولينزلن اقوام الى جنب علم تروح عليهم سارحتهم فياتيهم لحاجته فيقولون ارجع الينا غدا فيبيتهم الله ويضع العلم عليهم ويمسخ منهم آخرين قردة وخنازير الى يوم القيامة خ د عن ابي عامر وابي مالك الاشعرى ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن اصبح للضيف بفنائه فهو له عليه دين ان شاء اقتضى وان شاء ترك حم د ه عن ابي كريمة ليلة اسرى بى رايت موسى واذا هو رجل كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى فاذا هو رجل ربعة احمر كانما خرج من ديماس ورايت ابراهيم اشبه ولده به ثم اتيت باناءين فى احدهما لبن وفى الآخر خمر فقيل اشرب ايهما

لينتهين اقوام يفتخرون باباءهم الذين ماتوا انما هم فحم جهنم اوليكونن اهون على الله من الجعل الذي يدهده الخرا بانفه ان الله اذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالاباء انما هو مؤمن تقي وفاجر شقي الناس كلهم بنو آدم وادم خلق من تراب ت عن ابي هريرة لو تكن الثريا ولم يعل رجل ان يتمنى انه خرمن الثريا ولم يل من امر الناس شيئا حم ت عن ابي هريرة

اصحابنا فان قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له غير الله والعبادة له كان ذلك كفرا فان كان الذابح مسلما قبل ذلك صار بالذبح مرتدا وذكر المروزي ان ما ذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارى بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله قال الرافعي هذا انما يذبحونه استبشارا بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم **قوله** ان عليا غضب حين قال له رجل ما كان النبي صلعم يسر اليك الى آخره فيه ابطال ما تزعم الرافضة والشيعة والامامية من الوصية الى علي رضي الله عنه وغير ذلك من اختراعاتهم **حديث** لعن الله من مثل بالحيوان **حم خ ن** عن ابن عمر واوله كما في البخاري عن سعيد بن جبير قال كنت عند ابن عمر فمروا بفتية اوبنفر نصبوا دجاجة يرمونها فلما راوا ابن عمر تفرقوا عنها فقال ابن عمر من فعل هذا ان النبي صلعم لعن من فعل هذا تابعه سليمان عن شعبة حدثنا المنهال عن سعيد عن ابن عمر عن النبي صلعم من مثل بالحيوان **قوله** بفتية اوبنفر شك من الراوي **قوله** لعن الله من فعل هذا وفي رواية مسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا بفتحتين ومعجمتين اي منصوبا للرمي وفي رواية الاسماعيلي لعن رسول الله صلعم من مثل بالحيوان وفي رواية بالبهايم وفي رواية له من تجثم واللعن من دلايل التحريم ولاحمد عن رجل من الصحابة اراه عن ابن عمر رفعه من مثل بذي روح ثم لم يتب مثل الله به يوم القيامة رجاله ثقات **قوله** من مثل بالحيوان اي صيره مثلة بضم الميم وسكون المثلثة هي قطع اطراف الحيوان اوبعضها وهو حي يقال مثلت به امثل بالتشديد للمبالغة والمجثمة بالجيم والمثلثة المفتوحة التي تربط وتجعل غرضا للرمي فاذا ماتت من ذلك لم يحل اكلها والجثوم للطير ونحوها بمنزلة البروك للابل فلو جثمت بنفسها فهي جاثمة ومجثمة بكسر المثلثة وتلك اذا صيدت على تلك الحالة فذبحت جاز اكلها وان رميت فماتت لم يجز لانها تصير موقوذة انتهى ملخصا من الفتح **حديث** لعن الله عبد الدينار لعن الله عبد الدرهم **ت** عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** لعنت القدرية على لسان سبعين نبيا **قط** في العلل عن علي **حديث** لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم او موضع قده في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو اطلعت امراة من نساء اهل الجنة الى الارض لملات ما بينهما ريحا ولاضاءت ما بينهما ولنصيفها على راسها خير من الدنيا وما فيها **حم ق ت ه** عن انس **قوله** لغدوة الى آخره تقدم الكلام عليه في رباط يوم في سبيل الله **قوله** ولقاب قوس احدكم اي قدره والقاب بتخفيف القاف واخره موحدة معناه القدر وكذلك القيد بكسر القاف بعدها تحتية ثم دال وبالموحدة بدل الدال وقيل القاب ما بين مقبض القوس والسية بكسر السين المهملة وتخفيف الياء المفتوحة المنعطف من طرفي القوس وقيل

القاب ما بين الوتر والقوس وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذي يقاس به فكان المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة **قوله** او موضع قده في نسخة او موضع قيد يعني سوطه بتحتية بعد القاف هو شك من الراوي هل قال قاب او قيد وقد تقدم انهما بمعنى وانه بمعنى المقدار وقوله يعني سوطه تفسير للقيد غير معروف ولهذا جزم بعضهم بانه تصحيف وان الصواب بكسر القاف وتشديد الدال وهو السوط المتخذ من الجلد قلت ما ودعوى الوهم في التفسير اسهل من دعوى التصحيف في الاصل وكلاهما والقيد بمعنى القاب كما بينته **قوله** خير من الدنيا وما فيها وفي رواية خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب والمراد منها واحد **قوله** ولنصيفها بفتح النون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم فاء هو الخمار بكسر المعجمة وتخفيف الميم وتقدم الكلام على معنى خير من الدنيا وما فيها في رباط يوم في سبيل الله **حديث** لغدوة في سبيل الله احب الي من اربعين حجة عبد الجبار الخولاني في تاريخ داريا عن مكحول مرسلا **حديث** لقد اكل الدجال الطعام ومشى في الاسواق **حم** عن عمران بن حصين **حديث** لقد امرت ان اتجوز في القول فان الجواز في القول هو خير **د هب** عن عمرو بن العاص بجانبه علامة الحسن واوله كما في ابي داود ان عمرو بن العاص قال يوما وقام رجل فاكثر القول فقال عمرو لو قصد في قوله لكان خيرا له سمعت رسول الله صلعم يقول لقد فذكره **حديث** لقد انزل علي عشر ايات من اقامهن دخل الجنة قد افلح المؤمنون الايات **حم ك** عن عمر **حديث** لقد اوذيت في الله وما يؤذى احد واخفت في الله وما يخاف احد ولقد اتت علي ثلاثون ما بين يوم وليلة ومالي ولبلال طعام ياكله ذو كبد الا شيء يواريه ابط بلال **حم ت حب ه** عن انس قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح ومعنى هذا الحديث حين خرج النبي صلعم هاربا من مكة ومعه بلال انما كان مع بلال من الطعام ما يحمل تحت ابطه والله تعالى اعلم **حديث** لقد بارك الله لرجل في حاجة اكثر الدعاء فيها اعطيها او منعها **هب خط** عن جابر **حديث** لقد رايتني يوم احد وما في الارض قربي مخلوق غير جبريل عن يميني وطلحة عن يساري **ك** عن ابي هريرة **حديث** لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس **م** عن ابي هريرة فيه فضل ازالة الاذى عن الطريق سواء كان الاذى شجرة تؤذي وما يحوج بها من غصن شوك وحجر يعثر به او قذرا او جيفة او غير ذلك واماطة الاذى عن الطريق من شعب الايمان وفيه التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين وازال عنهم ضررا **قوله** رايت رجلا يتقلب في الجنة اي يتنعم بملاذها بسبب قطعه الشجرة **حديث** لقد رايت الملائكة تغسل حمزة ابن سعد عن الحسن مرسلا **حديث** لقد رايت

الآن منذ صليت لكم الجنة والنار ممثلتين في قبلة هذا الجدار فلم ار كاليوم
في الخير والشر خ عن انس واوله كما في البخاري عن انس بن مالك قال صلى لنا
النبي صلعم ثم رقي المنبر فاشار بيده قبل قبلة المسجد ثم قال لقد فذكره قوله
صلى لنا وفي رواية صلى بنا يوما الصلوة هي الظهر قوله ثم رقي بفتح اوله
وكسر القاف من الارتقاء اي صعد وزنا ومعنى قوله قبل اي جهة وزنا
ومعنى قوله رايت بفتحتين وفي رواية اريت بضم الهمزة وكسر الراء قوله
ممثلتين اي مصورتين وزنا ومعنى يقال مثله اذا صوره كانه ينظر اليه والمراد
بالجدار جدار المسجد قوله في قبلة هذا الجدار وفي رواية في عرض هذا الحائط
بضم العين اي جانبه او وسطه قوله فلم ار كاليوم في الخير والشر اي ما ابصرت
كالخير الذي في الجنة والشر الذي في النار وما ابصرت شيئا مثل الطاعة والمعصية
في سبب دخولهما حديث لقد هممت ان لا اقبل هدية الا من قرشي او انصاري
او ثقفي او دوسي ن عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة قال شيخنا قال
الاندلسي في شرح المفصل سئل المزني عن رجل حلف ان لا يكلم احدا الا كوفيا
او بصريا فكلم كوفيا وبصريا فقال لا اراه الا حانثا فانهى ذلك الى بعض
اصحاب اسحق المقيمين بمصر فقال اخطأ المزني وخالف الكتاب والسنة
اما الكتاب فقوله تعالى وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الى قوله الا
ما حملت ظهورهما او الحوايا او ما اختلط بعظم واما السنة فقوله صلعم
لقد هممت ان لا اقبل هدية الا من قرشي او ثقفي فالمفهوم ان القرشي والثقفي
كانا مستثنيين فذكر ان المزني لما سمع بذلك رجع الى قوله حديث
لقد هممت ان انهى عن الغيلة حتى ذكرت ان فارس والروم يصنعون ذلك
فلا يضر اولادهم مالك حم م ع عن جدامة بنت وهب قوله الغيلة بكسر
الغين المعجمة ان يجامع الرجل امراته وهي ترضع هكذا قال مالك وتابعه عليه
الاصمعي وغيره من اهل اللغة وقال ابن السكيت هي ان ترضع المراة وهي حامل قال
العلماء وسبب همه صلعم بالنهي انه يخاف منه ضرر الولد الرضيع لان الاطباء يقولون
ان ذلك اللبن داء والعرب تكرهه وتتقيه وقال في النهاية الغيلة بالكسر
الاسم من الغيل بالفتح وهي ان يجامع الرجل زوجته وهي مرضع وكذلك اذا حملت
وهي مرضع وقيل يقال الغيلة والغيلة بمعنى وقيل الكسر للاسم والفتح للمرة وقيل
لا يصح الفتح الا مع حذف الهاء وقد اغال الرجل واغيل والولد مغال ومغيل
واللبن الذي يشربه الولد يقال له الغيل ايضا قوله عن جدامة بنت وهب
قال شيخنا بالجيم واختلف في الدال هل هي معجمة ام مهملة والصحيح عند الجمهور انها
مهملة وقيل اسم ابيها جندب وقيل جندل قال ابن عبد البر كل الرواة رووه
هكذا الا ابا عامر العقدي فانه جعله عن عائشة عن النبي صلعم لم يذكر جدامة
حديث لقد هممت ان امر رجلا يصلي بالناس ثم اخالف على رجال يتخلفون

عن الجمعة

عن الجمعة بيوتهم حم م عن ابن مسعود قلت وعند مسلم ايضا عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلعم ان اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الصبح
ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا ولقد هممت ان امر بالصلوة فتقام ثم امر
رجلا فيصلي ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلوة
فاحرق عليهم بيوتهم بالنار انتهى قوله يتخلفون عن الجمعة لا ينافي ما في
الحديث الاخر العشاء قال شيخنا قال كلاهما صحيح ولا منافاة وقد ذكر بعضهم ان
الحديث ورد على ما كان في اول الامر من العقوبة بالمال لان تحريق البيوت
عقوبة مالية وقد نسخت وقال بعض المحققين ان هذا الحديث ونحوه باق
نهما اذا احتاج انكار المنكر الى ردع شديد لانهماك الناس في الفساد وعدم
رجوعهم بما دون ذلك وقد حرق عمر بن الخطاب قصر سعد وحانوت الخمار وغير
ذلك واستمر عليه ولاة الامور من بعده وفي هذه المسالة تاليفان انتهى قوله
ثم احرق على رجال التقييد بالرجال يخرج النساء والصبيان قوله فاحرق بالتشديد
والمراد به التكثير يقال حرقه اذا بالغ في تحريقه قوله عليهم قال في الفتح يشعر بان
العقوبة ليست قاصرة على المال بل المراد تحريق المقصودين والبيوت تبع للقاطنين
بها وفي رواية مسلم من طريق ابي صالح فاحرق بيوتا على من فيها قلت وهذا يعكر
على من قال المراد البيوت فقط واستدل بالحديث ابن العربي على جواز اعدام
محل المعصية كما هو مذهب مالك وتعقب بانه منسوخ كما قيل في العقوبة بالمال
انتهى قلت وشيخنا رحمه الله اختار في مثل هذه المسالة اذا كانت المعصية في بناء
واستمرت ولا يرجع عنها بجواز الهدم وله في المسالة تاليف سماه رفع منار
الدين وهدم بناء المفسدين ثم اختصره وسماه هدم الجاني على الباني
حديث لقلب ابن ادم اشد انقلابا من القدر اذا اجتمعت غليانا
حم ك عن المقداد بن الاسود حديث لقنوا موتاكم لا اله الا الله
حم م ع عن ابي سعيد م ه عن ابي هريرة ن عن عائشة قال الدميري نقل
في الروضة عن الجمهور الاقتصار على لا اله الا الله وعن جماعة من الاصحاب انه
يضيف اليها محمد رسول الله لان المقصود ذكر التوحيد والمراد موته مسلما
وهو لا يسمى مسلما الا بهما اصح اما اذا كان المحتضر كافرا فينبغي الجزم بتلقين
الشهادتين لانه لا يصير مسلما الا بهما قالوا وينبغي ان يكون الملقن غير وارث
حتى لا يتهم باستعجال موته فان لم يكن عنده الا الورثة لقنه ارفقهم به واحبهم
اليه ومعنى قوله صلعم لقنوا موتاكم اي قولوا لهم ذلك وذكروهم به عند الموت
وسماهم موتى لان الموت قد حضرهم وتلقين الموتى هذه الكلمة سنة ماثورة
عمل بها المسلمون ليختم لهم بالسعادة فيدخلوا الجنة وليتنبه المحتضر على ما
يدفع به الشيطان فانه يتعرض للمحتضر حينئذ ليفسد عليه عقيدته ولا يلح عليه
في التلقين لئلا يتضجر فيمتنع من ذلك فيشمت به الشيطان ولا يقول له قل

لا اله الا الله بل يقول بحضرته ذلك حتى يسمع ليتفطن فيقولها الا ان يكون
كافرا فيقول له كما قال النبي صلعم لعمه ابي طالب وللغلام اليهودي فاذا قالها مرة
لا يكرر عليه ما لم يتكلم ولا يتكلم بعدها لتكون آخر كلامه فان تكلم بعدها اعيد
التلقين ليختم بها اقواله اماتنا الله عليها بمنه وكرمه حديث
لقيام رجل في الصف في سبيل الله عز وجل ساعة افضل من عبادة ستين سنة
عو خط عن عمران بن حصين حديث لقيد سوط احدكم من الجنة
خير مما بين السماء والارض حم عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة تقدم معنى القيد
في الغدوة حديث لكل امة مجوس ومجوس امتي الذين يقولون لا قدر ان
مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم حم عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن
وتقدم الكلام على معناه في القدرية مجوس هذه الامة حديث لكل باب
من ابواب البر باب من ابواب الجنة وان باب الصيام يدعى الريان طب عن سهل
بن سعد بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام عليه في حديث في الجنة ثمانية ابواب
حديث لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله حم م
عن جابر قال النووي الدواء بفتح الدال ممدود وحكى جماعة منهم الجوهري فيه لغة بكسر
الدال قال القاضي هي لغة الكلابيين وهو شاذ وفي هذا الحديث اشارة الى استحباب
الدواء وهو مذهب اصحابنا وجمهور السلف وعامة الخلف قال القاضي وفي الحديث
جمل من علوم الدين والدنيا وصحة علم الطب وجواز التطبب في الجملة واستحبابه
بالامور المذكورة في هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم قال وفيه رد على من انكر
التداوي من غلاة الصوفية وقال كل شيء بقضاء وقدر فلا حاجة الى التداوي وحجة
العلماء هذه الاحاديث ويعتقدون ان الله تعالى هو الفاعل وان التداوي ايضا
من قدر الله وهذا كالامر بالدعاء وكالامر بقتال الكفار وبالتحصن ومجانبة الالقاء
باليد الى التهلكة مع ان الاجل لا يتغير والمقادير لا تتأخر ولا تتقدم عن اوقاتها
ولا بد من وقوع المقدورات قال المازري ذكر مسلم هذه الاحاديث الكثيرة في
الطب والعلاج وقد اعترض في بعضها من في قلبه مرض فقال الاطباء مجمعون على ان
العسل مسهل فكيف يوصف لمن به الاسهال ومجمعون ايضا ان استعمال المحموم الماء
البارد مخاطرة وقريب من الهلاك لانه يجمع المسام ويحقن البخار المتحلل ويعكس
الحرارة الى داخل الجسم فيكون سببا للتلف وينكرون ايضا مداواة ذات الجنب
بالقسط مع ما فيه من الحرارة الشديدة ويرون ذلك خطرا قال المازري وهذا
الذي قاله هذا المعترض جهالة بينة وهو فيها كما قال الله تعالى بل كذبوا بما لم يحيطوا
بعلمه ونحن نشرح الاحاديث المذكورة في هذا الموضع فنقول قوله صلعم لكل داء
دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله فهذا فيه بيان واضح لانه قد علم ان
الاطباء يقولون المرض هو خروج الجسم عن المجرى الطبيعي والمداواة رده وحفظ
الصحة بقاؤه عليه فحفظها يكون باصلاح الاغذية وغيرها ورده يكون بالموافق

من

من الادوية المضادة للمرض وبقراط يقول الاشياء تداوى باضدادها ولكن قد
يدق ويغمض حقيقة المرض وحقيقة طبع الدواء فيقل الثقة بالمضادة ومن هنا
يقع الخطأ من الطبيب فقد يظن الطبيب العلة عن مادة حارة فيكون عن غير مادة
او عن مادة باردة او عن مادة حارة دون الحرارة التي ظنها فلا يحصل الشفاء
فكأنه صلعم نبه بآخر كلامه ما قد يعارض به اوله فيقال قلت لكل داء دواء ونحن
نجد كثيرين من المرضى يداوون فلا يبرؤن فقال انما ذلك لفقد العلم بحقيقة المداواة
لا لفقد الدواء وهذا واضح والله تعالى اعلم وسيأتي فيه مزيد في ما انزل الله داء
حديث لكل داء دواء ودواء الذنوب الاستغفار عن علي لم يذكره
[illegible] وقال في درر البحار رف عن علي بسند حديث لكل سهو سجدتان
بعد ما يسلم حم د ه عن ثوبان بجانبه علامة الحسن لكن قال الدميري هو
حديث ضعيف ولم يذكر الحديث في الكبير لا في الاقوال ولا في الافعال قال ابن رسلان
ما ملخصه هذا الحديث حجة لما ليس بين تفتين لمذهب الحنفي وغيره الاولى
على ان المقتضي لسجود السهو اذا تعدد يجب لكل سهو سجدتان وحكاه النووي في شرح
مسلم عن ابن ابي ليلى والذي عليه جمهور العلماء ان سجود السهو لا يتعدد وان
تعدد مقتضيه لان النبي صلعم في حديث ذي اليدين سلم وتكلم ومشى ناسيا ولم
يسجد الا سجدتين وعلى تقدير ثبوته والاحتجاج به فلا دلالة فيه على تعدد السجود
لتعدد السهو بل معنى قوله صلعم ان لكل سهو سجدتان محمول على الكلية المقتضية
للعموم في كل ساه لا العموم المقتضي للتفصيل فيفيد الحديث ان كل من سهى في
صلوته باي سهو كان يشرع له سجدتان جبرا له وانهما لا تختصان بالمواضع التي
سهى فيها النبي صلعم ولا بالانواع التي سها وقال النووي هذا حديث ضعيف ظاهر
الضعف قال العلائي ولم يتبين جهة الضعف وهذا الحديث مداره على اسمعيل
بن عياش وقد ضعفه جماعة ووثقه آخرون وقال احمد بن حنبل والبخاري
اذا حدث عن اهل بلده يعني الشاميين فصحيح واذا حدث عن غيرهم ففيه نظر
وقال الحافظ ابن حجر اسمعيل بن عياش بن سليم العنسي بالنون ابو عتبة الحمصي
صدوق في روايته عن اهل بلده مخلط في غيرهم الثانية في الحديث تصريح بان
السجود للسهو محله بعد السلام وبه قال ابو حنيفة سواء كان بزيادة او نقصان
وقال ابو بكر البيهقي ورد ان سجود السهو قبل السلام وبعده وكل صحيح والاشبه
بالصواب جواز الامرين جميعا والى هذا اكثر اصحابنا انتهى كلام ابن رسلان
ملخصا وقال شيخنا زكريا قال الزهري وفعله قبل السلام هو آخر الامرين من
فعله صلعم ولانه لمصلحة الصلوة فكان قبل السلام كما لو نسي سجدة منها واجابوا
عن سجوده بعده في خبر ذي اليدين بحمله على انه لم يرد بيان حكم سجود السهو سواء
اكان بزيادة ام نقصان ام بهما انتهى حديث لكل سورة حظها من
الركوع والسجود حم عن رجل بجانبه علامة الحسن حديث

لكل شيء آفة تفسده وآفة هذا الدين ولاة السوء الحارث عن ابن مسعود
حديث لكل شيء اس واس الايمان الورع ولكل شيء فرع وفرع
الايمان الصبر ولكل شيء سنام وسنام هذه الامة عمي العباس ولكل شيء سبط وسبط
هذه الامة الحسن والحسين ولكل شيء جناح وجناح هذه الامة ابو بكر وعمر ولكل
شيء مجن ومجن هذه الامة علي بن ابي طالب خط وابن عساكر عن ابن عباس
قال في المصباح اس الحائط بالضم اصله والجمع اساس مثل قفل واقفال وربما قيل
اساس مثل عش وعشاش والاساس مثله وجمعه اسس مثل عناق وعنق وتقدم
حد الورع في اداء ما افترض عليك وحد الصبر في افضل الايمان الصبر والسماحة والسنام
من كل شيء اعلاه والمجن الترس حديث لكل شيء حصاد وحصاد امتي
ما بين الستين الى السبعين ابن عساكر عن انس وحصدهم بالسيف اسنا صلعم
حديث لكل شيء حلية وحلية القران الصوت الحسن عب والضيا
عن انس حديث لكل شيء زكوة وزكوة الجسد الصوم ه عن ابي هريرة
طب عن سهل بن سعد قال الدميري وانما كان الصوم زكوة البدن فانه
سر من اسرار الله تعالى وسبب لتحول الجسد وزيادة بركته ونمائه المعنوي فاشبه
الزكوة التي فيها وان نقصته حسا زادته بركة ونموا فكذلك الصوم
حديث لكل شيء زكوة وزكوة الدار بيت الضيافة الرافعي عن انس
حديث لكل شيء سنام وان سنام القران سورة البقرة وفيها آية
هي سيدة آي القران آية الكرسي ت عن ابي هريرة قال في الكبير وضعفه
قوله لكل شيء سنام قال في النهاية سنام كل شيء اعلاه وتقدم الكلام على معناه
في افضل القران الحمد لله رب العالمين وفي الذي بعده حديث لكل
شيء صفوة وصفوة الصلوة التكبيرة الاولى ع هب عن ابي هريرة حل عن عبد الله
ابن ابي اوفى بجانبه علامة الحسن قوله صفوة قال في النهاية الصفوة بكسر الصاد
خيار الشيء وخلاصته وما صفي منه واذا حذفت الهاء فتحت الصاد حديث
لكل شيء طريق وطريق الجنة العلم فر عن ابن عمر حديث لكل شيء عروس
وعروس القران الرحمن حب عن علي حديث عن علي حديث
لكل شيء معدن ومعدن التقوى قلوب العارفين طب عن ابن عمر
هب عن عمر قال في النهاية المعدن مركز كل شيء قوله قلوب العارفين
قال بعضهم العارف بالله هو دائم الشغل به عمن سواه وعالما بانه لا حافظ له
ولا مالك الا اياه وقيل العارف بانه من نطق الحق عن سره وهو ساكت
بان جعل احواله الظاهرة التي اجراها عليه دالة ناطقة للخلق بعمارة باطنه
وكمال حاله معه تعالى وهو ساكت لم ينطق وقيل هو من لا يرى في نومه
غير الله ولا في يقظته غير الله ولا يوافق غير الله ولا يطالع غير الله قلت
وهذا على طريقة الصوفية وقد يقال على طريقة الفقهاء العارف الاعلى

من

من توالى عليه العلم بالله وصفاته والنظر في مصنوعاته واستخراج احكامه
وغلب عليه ذلك بحيث صار حالا له ولهذا قيل في الفرق بين العالم والعارف
بان العالم من يدرك الاحكام فيقتدى به في العمل بها والعارف من غلب
على قلبه شغله بمولاه فيهتدى به وبرؤيته لظهور النعم ومواهب الله عليه وان
المعرفة بالله هي تحقيق العلم باثبات الوحدانية ويقال حيرة القلب مع الله
ويقال بيان غير الله حديث لكل شيء مفتاح ومفتاح السموات
قول لا اله الا الله طب عن معقل بن يسار حديث لكل شيء مفتاح
ومفتاح الجنة حب المساكين والفقراء ابن لال عن ابن عمر حديث
لكل عبد صيت فان كان صالحا وضع في الارض وان كان سيئا وضع في الارض
الحكيم عن ابي هريرة اي ذكر وشهرة ويكون في الخير والشر حديث
لكل عبد صائم دعوة مستجابة عند افطاره اعطيها في الدنيا او ذخر له في الآخرة
الحكيم عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث لكل غادر لواء يعرف
به يوم القيامة حم ق عن انس حم م عن ابن مسعود م عن ابن عمر تقدم
الكلام عليه في ان الغادر ينصب له لواء حديث لكل غادر لواء
عند استه يوم القيامة م عن ابي سعيد حديث لكل قرن
من امتي سابقون حل عن ابن عمر حديث لكل قرن سابق
حل عن انس حديث لكل نبي تركة وان تركتي وضيعتي الانصار
فاحفظوني فيهم طس عن انس بجانبه علامة الحسن حديث
لكل نبي حرم وحرمي المدينة حم عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن
حديث لكل نبي خليل في امته وان خليلي عثمان بن عفان ابن عساكر
عن ابي هريرة حديث لكل نبي رفيق في الجنة ورفيقي فيها عثمان بن عفان
ت عن طلحة ه عن ابي هريرة حديث لكل نبي رهبانية ورهبانية
هذه الامة الجهاد في سبيل الله حم عن انس تقدم معنى الرهبانية في وصيتك بتقوى الله
حديث للامام والمؤذن مثل اجر من صلى معهما ابو الشيخ عن ابي هريرة
حديث للبكر سبع وللثيب ثلاث م عن ام سلمة ه عن انس وسببه
كما في مسلم عن ابي بكر بن عبد الرحمن ان رسول الله صلعم حين تزوج ام سلمة فدخل
عليها فاراد ان يخرج اخذت بثوبه فقال رسول الله صلعم ان شئت زدتك
وحاسبتك به للبكر سبع وللثيب ثلاث حديث للتوبة باب بالمغرب
مسيرة سبعين عاما لا يزال كذلك حتى ياتي بعض آيات ربك طلوع الشمس
من مغربها طب عن صفوان بن عسال بجانبه علامة الحسن حديث
للحاج حق البراز والخرائطي في مكارم الاخلاق عن سعيد بن زيد بجانبه علامة الحسن
وسبق الكلام عليه في من كان يؤمن حديث للجنة ثمانية ابواب
سبعة مغلقة وباب مفتوح للتوبة حتى تطلع الشمس من نحوه طب ك

عن ابن مسعود تقدم الكلام عليه في الجنة ثمانية **حديث** للجرة يومان
وللامة يوم ابن منده عن الاسود بن عويم **حديث** للرجال حواري
وللنساء حوارية فحواري الرجال الزبير وحوارية النساء عائشة ابن عساكر
عن يزيد بن ابي حبيب معضلا تقدم معنى الحواري في حواري من الرجال الزبير
حديث للرحم لسان عند الميزان تقول يا رب من قطعني فاقطعه ومن وصلني
فصله **طب** عن بريدة بجانبه علامة الحسن **حديث** للسائل حق
وان جاء على فرس **حم د** والضياء عن الحسين **د** عن علي **طب** عن الهرماس
بن زياد واول سنده كما في ابي داود حدثنا محمد بن كثير انبانا سفيان حدثنا
مصعب بن محمد بن شرحبيل حدثني يعلى بن ابي يحيى عن فاطمة بنت حسين عن حسين
بن علي قال قال رسول الله صلعم للسائل حق وان جاء على فرس حدثنا محمد بن رافع
حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عمن سمع رايت سفيان عنده عن فاطمة بنت حسين
عن ابيها عن علي عن النبي صلعم مثله قال شيخنا فقد انتقد الحافظ سراج الدين القزويني
على المصابيح احاديث وزعم انها موضوعة ورد عليه الحافظ صلاح الدين
العلائي في كراسة ثم الحافظ ابو الفضل بن حجر منها هذا الحديث قال العلائي الطريق
الاول فيها حسنة مصعب وثقه ابن معين وغيره وقال فيه ابو حاتم صالح ولا يحتج
به وتوثيق الاولين اولى بالاعتماد ويعلى بن ابي يحيى قال فيه ابو حاتم مجهول
ووثقه ابن حبان فعنده علم على من لم يعلم حاله وقد اثبت ابو عبد الله محمد بن
يحيى بن الحذاء سماع الحسين رضي الله عنه من جده صلعم وقال ابو علي ابن السكن وابو
القاسم البغوي وغيرهما كل رواياته مرسل فعلى هذا هي مرسل صحابي وجمهور العلماء
على الاحتجاج بها فاما على الرواية الثانية فقد بين فيها انه سمع ذلك من ابيه
علي عن النبي صلعم وزهير بن معاوية متفق على الاحتجاج به ولكن شيخه لم يسم والظاهر
انه يعلى بن ابي يحيى المتقدم وبالجملة الحديث حسن ولا يجوز نسبته الى الوضع
انتهى للسائل حق وان جاء على فرس قال الخطابي معناه الامر بحسن الظن بالسائل
اذا تعرض وان لا تجبه بالتكذيب والرد مع امكان الصدقة في امره يقول
لا تخيب السائل اذا سالك وان رايته متنظرا فقد يكون له الفرس يركبه
ووراء ذلك عائلة ودين يجوز له معها اخذ الصدقة بعضوه وقد يكون من اصحاب
سهم السبيل فيباح له اخذها مع الغنى وقد يكون صاحب حمالة وغرامة انتهى
قلت والحديث رويناه في الغيلانيات بلفظ للسائل حق ولو جاء على فرس
فلا تردوا السائل ولابن عدي في حديث ابي هريرة اعطوا السائل وان
كان على فرس وفي مصنف ابن ابي شيبة عن سالم بن ابي الجعد قال قال عيسى بن
مريم عليهما السلام ان للسائل حق وان جاء على فرس مطوق بالفضة انتهى
حديث للصف الاول فضل على الصفوف **طب** عن الحكم بن عمير
حديث للعبد المملوك الصالح اجران **حم ق** عن ابي هريرة وتتمته كما

في البخاري والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر امي لاحببت ان
اموت وانا مملوك انتهى **قوله** الصالح قال في الفتح اسم الصلاح يشمل شرطين
وهما اداء العبادة والنصح للسيد ونصيحة السيد تشمل اداء حقه من الخدمة
وغيرها وفي حديث ابي موسى بلفظ ويؤدي الى سيده الذي عليه من الحق والنصيحة
والطاعة **قوله** والذي نفسي بيده الى آخره ظاهر هذا السياق رفع هذه
الجمل الى آخرها وعلى ذلك جرى الخطابي فقال لله ان يمتحن انبياءه واصفياءه
بالرق كما امتحن يوسف انتهى وجزم الداودي وابن بطال وغير واحد بان
ذلك مدرج من قول ابي هريرة ويدل عليه من حيث المعنى قوله وبر امي فانه
لم يكن للنبي صلعم حينئذ ام يبرها ووجه الكرماني فقال اراد بذلك تعليم
امته او اورده على سبيل فرض حياتها او المراد امه التي ارضعته انتهى وفاته
التنصيص على ادراج ذلك فقد فصله الاسماعيلي من طريق اخرى عن ابن المبارك
ولفظه والذي نفس ابي هريرة بيده الى آخره وكذلك اخرجه حسين بن الحسين
المروزي في كتاب البر والصلة عن ابن المبارك وكذلك اخرجه مسلم من
طريق عبد الله ابن وهب وابي صفوان الاموي والمصنف في الادب المفرد
من طريق سليمان بن بلال والاسماعيلي من طريق سعيد بن يحيى اللخمي وابو عوانة من
طريق عثمان بن عمر كلهم عن يونس زاد مسلم في آخر طريق ابن وهب قال
يعني الزهري وبلغنا ان ابا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت امه لصحبتها ولابي
عوانة واحمد من طريق سعيد عن ابيه عن ابي هريرة انه كان يسمعه يقول لولا امر
ان لاحببت ان اكون عبدا وذلك اني سمعت رسول الله صلعم يقول ما خلق الله
عبدا يؤدي حق الله وحق سيده الا وفاه الله اجره مرتين فعرف بذلك
ان الكلام المذكور من استنباط ابي هريرة ثم استدل له بالمرفوع وانما استثنى
ابو هريرة هذه الاشياء لان الجهاد والحج يشترط فيهما اذن السيد وكذلك
بر الام قد يحتاج فيه الى اذن السيد في بعض وجوهه بخلاف بقية العبادات
البدنية ولم يتعرض للعبادات المالية اما لكونه كان اذ ذاك لم يكن له مال
يزيد على قدر حاجته فيمكنه صرفه في القربات بدون اذن السيد واما لانه
كان يرى ان للعبد ان يتصرف في ماله بغير اذن السيد **فائدة** ام ابي هريرة
اسمها اميمة بالتصغير وقيل ميمونة وهي صحابية ثبت ذكر اسلامها في صحيح
مسلم وبيان اسمها في ذيل المعرفة لابي موسى انتهى وتقدم الكلام على معناه في
حديث ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين **حديث** للغازي اجره
وللجاعل اجره واجر الغازي **د** عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن **قوله**
للغازي اجره قال ابن رسلان للغازي في سبيل الله اجره والذي جعله له قال
مالك لا باس بالجعائل في الغزو ولم يزل الناس يتجاعلون عندنا بالمدينة
يجعل القاعد للخارج اذا كانوا من اهل ديوان واحد لان عليهم سد الثغور

واصحاب ابي حنيفة يكرهون الجعائل ما دام بالمسلمين قوة او في بيت المال ما يفي بذلك فان لم يكن لهم قوة ولا مال فلا باس بان يجهز بعضهم بعضا على وجه المعونة لا على وجه البدل وقال الشافعي لا يجوز ان تغزو بجعل فان اخذه فعليه رده **قوله** وللجاعل وهو معطي الاجرة اجره اي ثواب ما دفعه من الاجرة الى الغازي وله ايضا اجر الغازي النائب عنه في الجهاد وفي هذا ترغيب للجاعل واستدل الشافعي بقوله صلعم الغنيمة لمن حضر الوقعة قال مجاهد لعبد الله ابن عمر اريد الغزو فقال اني اريد ان اعينك بطائفة من مالي قلت قد اوسع الله علي قال غناؤك لك واني احب ان يكون من مالي في هذا الوجه وليس هذا من الجعائل المكروهة ولانها اجارة مجهولة انتهى **حديث** للمائد اجر شهيد وللغريق اجر شهيدين **طب** عن ام حرام **حديث** للمراة ستران القبر والزوج **عد** عن ابن عباس **حديث** للمسلم على المسلم ست بالمعروف يسلم عليه اذا لقيه ويجيبه اذا دعاه ويشمته اذا عطس ويعوده اذا مرض ويتبع جنازته اذا مات ويحب له ما يحب لنفسه **حم ت ه** عن علي بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في حق المسلم على المسلم خمس **حديث** للمصلي ثلث خصال يتناثر البر من عنان السماء الى مفرق راسه ويحف الملائكة من لدن قدميه الى عنان السماء ويناديه مناد لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل محمد بن نصر في الصلوة عن الحسن مرسلا **قوله** من عنان السماء قال في النهاية العنان بالفتح السحاب والواحدة عنانة وقيل ما عن لك منها اي عرض وبدا لك اذا رفعت راسك **حديث** للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل الا ما يطيق **حم م هق** عن ابي هريرة تقدم معناه في اخوانكم خولكم **حديث** للمملوك على سيده ثلاث خصال لا يعجله عن صلوته ولا يقيمه عن طعامه ويشبعه كل الاشباع **طب** عن ابن عباس **حديث** للمؤمن اربعة اعداء مؤمن يحسده ومنافق يبغضه وشيطان يضله وكافر يقاتله **فر** عن ابي هريرة **حديث** للانبياء منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيمة قد امنوا من الفزع **ك** عن ابي سعيد **حديث** للنار باب لا يدخل منه الا من شفى غيظه بسخط الله الحكيم عن ابن عباس **حديث** لم تؤتوا بعد كلمة الاخلاص مثل العافية فسلوا الله العافية **هب** عن ابي بكر بجانبه علامة الحسن **حديث** لم تحل الغنائم لاحد سود الراس من قبلكم كانت تجمع وتنزل نار من السماء فتاكلها **ت** عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام على الغنائم في اعطيت خمسا **حديث** لم يبعث الله نبيا الا بلغة قومه **حم** عن ابي ذر بجانبه علامة الحسن **حديث** لم يبق من النبوة الا المبشرات الرؤيا الصالحة **خ** المبشرات هي بكسر الشين المعجمة جمع مبشرة وقد ورد في قوله تعالى لهم البشرى في الحيوة

الرؤيا

الدنيا هي الرؤيا الصالحة اخرجه الترمذي **قوله** لم يبق من النبوة الا المبشرات كذا ذكره باللفظ الدال على المضي تحقيقا لوقوعه والمراد الاستقبال اي لا يبقى وقيل هو على ظاهره لانه قال ذلك في زمانه واللام في النبوة للعهد والمراد نبوته والمعنى لم يبق بعد النبوة المختصة بي الا المبشرات ثم فسرها بالرؤيا الصالحة وفي حديث عائشة عند احمد بلفظ لم يبق بعدي وعند مسلم وابي داود والنسائي انه قال ذلك في مرض موته ولفظه ان النبي صلعم كشف الستارة وراسه معصوب في مرضه الذي مات فيه والناس صفوف خلف ابي بكر فقال ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له وعند النسائي من رواية ابي هريرة رفعه انه ليس بعدي من النبوة الا الرؤيا الصالحة وهذا يؤيد التاويل الاول وظاهره الاستثناء مع ما تقدم من ان الرؤيا جزء من اجزاء النبوة ان الرؤيا نبوة وليس كذلك لما تقدم ان المراد تشبيه الرؤيا بالنبوة لان جزء الشيء لا يستلزم ثبوت وصفه كمن قال اشهد ان لا اله الا الله رافعا صوته لا يسمى مؤذنا ولا يقال انه اذن وان كانت جزءا من الاذان وكذا لو قرا شيئا من القران وهو قائم لا يسمى مصليا وان كانت القراءة جزءا من الصلوة ويؤيده حديث ام كرز بفتح الكاف وسكون الراء بعدها زاء الكعبية قالت سمعت النبي صلعم يقول ذهبت النبوة وبقيت المبشرات اخرجه احمد وابن ماجة وصححه ابن خزيمة وابن حبان قال المهلب ما حاصله التعبير بالمبشرات خرج مخرج الاغلب فان من الرؤيا ما تكون منذرة وهي صادقة يريها الله تعالى للمؤمن رفقا به ليستعد لما يقع قبل وقوعه وقال ابن التين معنى الحديث ان الوحي ينقطع بموتي ولا يبقى ما يعلم منه ما سيكون الا الرؤيا ويرد عليه الالهام فان فيه اخبارا بما سيكون وهو للانبياء بالنسبة للوحي كالرؤيا ويقع لغير الانبياء كما في الحديث في مناقب عمر رضي الله عنه قد كان فيمن مضى محدثون وفسر المحدث بفتح الدال بالملهم بالفتح ايضا وقد اخبر كثير من الاولياء عن امور مغيبة فكانت كما اخبروا والجواب ان الحصر في المنام لكونه يشمل احاد المؤمنين بخلاف الالهام فانه يختص بالبعض ومع كونه مختصا فانه نادر فانما ذكر المنام لشموله وكثرة وقوعه ويشير الى ذلك قوله صلعم فان يكن وكان السر في ندور الالهام في زمنه وكثرته من بعده غلبة الوحي اليه صلعم في اليقظة وارادة اظهار المعجزات منه وكان المناسب ان لا يقع لغيره منه في زمانه شيء فلما انقطع الوحي بموته وقع الالهام لمن اختصه الله به للامن من اللبس في ذلك وفي انكار وقوع ذلك مع كثرته واشتهاره مكابرة ممن انكره وتقدم بقية معناه في رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا **حديث** لم يتكلم في المهد الا عيسى وشاهد يوسف وصاحب جريج وابن ماشطة فرعون **ك** عن ابي هريرة قلت وفي البخاري من حديث ابي هريرة ما ملخصه لم يتكلم في المهد الا ثلاثة عيسى وجريج وكانت امراة ترضع ابنا لها من بني اسرائيل فمر بها رجل راكب ذو شارة فقالت اللهم اجعل

ابني مثله فترك ثديها واقبل على الراكب فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديها
يمصه ثم مر بامة زاد احمد عن وهب بن جرير تضرب واما من رواية الاعرج عن ابي
هريرة تجرر ويلعب بها فقالت اللهم لا تجعل ابني مثل هذه فترك ثديها فقال
اللهم اجعلني مثلها فقالت لم ذلك فقال الراكب جبار من الجبابرة وهذه الامة يقولون
سرقت زنيت ولم تفعل انتهى قال في الفتح قال القرطبي في هذا الحصر نظر الا ان يحمل على انه
صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل ان يعلم الزيادة على ذلك وفيه بعد ويحتمل ان يكون كلام
الثلثة المذكورين مقيدا بالمهد وكلام غيرهم من الاطفال بغير مهد انتهى وقال شيخنا انتهى
قال الزركشي اي في بني اسرائيل والا فقد تكلم في المهد جماعة غيرهم ففي مسلم في قصة اصحاب
الاخدود ان امراة جيء بها لتلقى في النار لتكفر ومعها صبي يرضع فتقاعست فقال لها
يا اماه اصبري فانك على الحق ولاحمد والحاكم من حديث ابن عباس مرفوعا تكلم في
المهد اربعة فذكر منهم شاهد يوسف وابن ماشطة بنت فرعون لما اراد فرعون
القاءها في النار فقال لها اصبري واخرج الثعلبي عن الضحاك ان يحيى تكلم في المهد وفي
تفسير البغوي ان ابرهيم الخليل عليه السلم تكلم في المهد وفي سير الواقدي ان نبينا صلعم تكلم في
اوائل ما ولد وقد تكلم في زمنه مبارك اليمامة وهو طفل وقصته في الدلائل للبيهقي
فكملوا عشرة وقد نظمهم شيخنا فقال مع زيادة مريم
تكلم في المهد النبي محمد • ويحيى وعيسى والخليل ومريم •
ومبري جريج ثم شاهد يوسف • وطفل لدى الاخدود يرويه مسلم •
وطفل عليه مر بالامة التي • يقال لها تزني ولا تتكلم •
وماشطة في عهد فرعون طفلها • وفي زمن الهادي المبارك يختم
حديث لم تحسد اليهود بشيء ما حسدونا بثلاث التسليم والتامين واللهم ربنا ولك الحمد هق
عن عائشة حديث لم تر للمتحابين مثل النكاح ه ك عن ابن عباس
قال الدميري هذا والله اعلم محمول على ما اذا قصد خطبة امراة ورآها واعجبته يستحب له
المبادرة بتزويجها حديث لم يزل امر بني اسرائيل معتدلا حتى فشى فيهم
المولدون وابناء سبايا الامم التي كانت بنو اسرائيل تسبيها فقالوا بالراي فضلوا
واضلوا طب عن ابن عمرو قوله معتدلا قال في المصباح التعادل التساوي
وعدلته تعديلا فاعتدل سويته فاستوى قوله المولدون قال في النهاية
وفي حديث شريح ان رجلا اشترى جارية وشرطوا انها مولدة فوجدها تليدة المولدة
التي ولدت ببلاد العجم وحملت فنشأت ببلاد العرب انتهى وقال في المصباح ورجل
مولد بالفتح عربي غير محض قوله بني اسرائيل بنو اسرائيل ذرية يعقوب بن
اسحق بن ابرهيم خليل الله ويعقوب اسرائيل الله وهو اسم عجمي واسرا بالعبرانية عبد وايل
اسم الله تعالى فمعناه عبد الله واسرائيل لقب يعقوب قال السهيلي سمي اسرائيل لانه اسرى
ذات ليلة حين هاجر الى الله تعالى فسمي اسرائيل اي مسرى الى الله تعالى قال وهب دخل
يعقوب وولده مصر وهم اثنان وسبعون انسانا ما بين رجل وامراة وخرجوا
منها مع موسى وهم ستمائة الف مقاتل وخمسمائة وبضع وسبعون رجلا

[illegible]

سوى

سوى الذرية والزمنى وكانت الذرية الف الف سوى المقاتلة واقام يعقوب
عليه السلم بعد موافاته باهله اربعة وعشرين سنة ثم لما حضرته الوفاة جمع بنيه فقال
ما تعبدون من بعدي قالوا نعبد الهك واله ابائك ابرهيم واسمعيل واسحق ثم قال
يا بني ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون ومات هو واخوه
العيص في يوم واحد وعمرهما جميعا مائة وسبعة واربعون سنة وكانا في بطن واحد
وقال ابن عباس كل الانبياء من بني اسرائيل الا عشرة نوح وهود وشعيب وصالح
ولوط وابرهيم واسحق ويعقوب واسمعيل ومحمد عليه وعليهم الصلوة والسلام هكذا
ذكره الدميري قلت وفيه نظر بما قاله شيخ شيوخنا الجلال المحلي في تفسير سورة غافر
روي انه تعالى بعث ثمانية الاف نبي اربعة الاف من بني اسرائيل واربعة الاف
نبي من سائر الناس حديث لم يسلط على الدجال الا عيسى ابن مريم
الطيالسي عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث لم يقبض نبي الا
حتى يموت حم عن ابي بكر بجانبه علامة الحسن حديث لم يكذب
من نمى بين اثنين ليصلح د عن ام كلثوم بنت عقبة بجانبه علامة الحسن ويأتي
الكلام على معناه في ليس بالكاذب حديث لم يكن مؤمن ولا يكون الى
يوم القيامة الا وله جار يؤذيه ابو سعيد النقاش في معجمه وابن النجار عن علي
حديث لم يلق ابن آدم شيئا قط منذ خلقه الله اشد عليه من الموت ثم ان
الموت اهون مما بعده حم عن انس حديث لم يمت نبي حتى يؤمه رجل من قومه
ك عن المغيرة انتهى صلى خلف عبد الرحمن بن عوف في الركعة الاخرة من صلوة
الصبح حديث لم يمنع قوم زكوة اموالهم الا منعوا القطر من السماء
ولولا البهائم لم يمطروا طب عن ابن عمر حديث لما صور
الله تعالى ادم في الجنة تركه ما شاء الله ان يتركه فجعل ابليس يطيف به ينظر اليه
فلما راه اجوف عرف انه خلق لا يتمالك حم م عن انس قوله يطيف
به قال النووي قال اهل اللغة طاف بالشيء يطوف طوفا وطوافا واطاف
يطيف اذا استدار حوله قوله فلما راه اجوف علم انه خلق خلقا لا يتمالك
قال النووي الاجوف صاحب الجوف وقيل هو الذي داخله خال ومعنى لا يتمالك
اي لا يملك نفسه ويحبسها عن الشهوات وقيل لا يملك دفع الوسواس عنه وقيل
لا يملك نفسه عند الغضب والمراد جنس بني آدم حديث لما عرج
بي ربي عز وجل مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم
فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين ياكلون لحوم الناس ويقعون
في اعراضهم حم د والضياء عن انس قوله يخمشون تقدم معنى الخموش في لعن الله
الخامشة وجهها حديث لما نفخ في آدم الروح مارت فطارت فصارت
في راسه فعطس فقال الحمد لله رب العالمين فقال الله يرحمك الله ك عن انس
قوله مارت قال في النهاية ومار الروح في راس آدم دار وتردد وتقدم

فيه خرجه في خلق الله آدم حديث لما خلق الله تعالى جنة عدن خلق فيها ما لا عين
رأت ولا خطر على قلب بشر ثم قال لها تكلمي فقالت قد أفلح المؤمنون طب عن ابن
عباس حديث لما ألقي إبراهيم الخليل في النار قال اللهم أنت في السماء واحد
وأنا في الأرض واحد أعبدك حل عن أبي هريرة حديث لما ألقي إبراهيم
الخليل في النار قال حسبي الله ونعم الوكيل فما أحرق منه إلا موضع الكتاف ابن أبي حاتم
عن أبي هريرة حديث لما كذبتني قريش حين أسري بي إلى بيت المقدس قمت
في الحجر فجلى الله لي بيت المقدس فطفقت أخبرهم عن آياته وأنا أنظر إليه حم ق
ت ن عن جابر قوله لما كذبتني وفي رواية لما كذبتني بإسقاط النون وكلاهما
جائز قال في الفتح وقد وقع بيان ذلك [illegible] فروى البيهقي في الدلائل
من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن أبي سلمة قال افتتن ناس كثير يعني عقب
الإسراء فجاء ناس إلى أبي بكر فذكروا له فقال أشهد أنه صادق فقالوا وتصدقه
بأنه أتى الشام في ليلة واحدة ثم رجع إلى مكة قال نعم إني أصدقه بأبعد من ذلك
أصدقه بخبر السماء قال فسمي بذلك الصديق قال سمعت جابرا يقول فذكر
الحديث وفي حديث ابن عباس عند أحمد والبزار بإسناد حسن قال رسول الله
صلعم لما كان ليلة أسري بي وأصبحت بمكة مر بي عدو الله أبو جهل فقال هل كان
من شيء قال رسول الله صلعم إني أسري بي الليلة إلى بيت المقدس قال ثم أصبحت
بين ظهرانينا قال نعم فقال إن دعوت قومك أتحدثهم قال نعم فقال يا معشر بني كعب
بن لؤي قال فانتفضت إليه المجالس حتى جاؤوا إليهما فقال حدث قومك
بما حدثتني فحدثتهم قال فمن بين مصفق ومن بين واضع يده على رأسه متعجبا
وقالوا وتستطيع أن تنعت لنا المسجد الحديث قوله فجلى الله لي بيت
المقدس قيل معناه كشف الحجب بيني وبينه حتى رأيته وفي رواية عبد الله بن
الفضل فسألوني عن أشياء لم أثبتها فكربت كربا لم أكرب مثله قط فرفع الله
لي بيت المقدس أنظر إليه ما يسألوني عن شيء إلا أنبأتهم به وفي حديث ابن
عباس فجيء بالمسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع عند دار عقيل فنعتته وأنا أنظر إليه
وهذا أبلغ في المعجزة ولا استحالة فيه فقد أحضر عرش بلقيس في طرفة عين
وهو يقتضي أنه أزيل من مكانه حتى أحضر إليه وما ذلك في قدرة الله بعزيز ووقع
في حديث أم هانئ عند ابن سعد فمثل لي بيت المقدس فطفقت أخبرهم عن
آياته فإن لم يكن مغيرا فقوله فجلى وقوله مثل [illegible] أن يكون المراد مثل قريبا
منه كما تقدم ونظيره في حديث أريت الجنة والنار رويا قيل قوله جيء بالمسجد
أي جيء بمثاله قال ابن أبي جمرة الحكمة في الإسراء إلى بيت المقدس قبل العروج إلى
السماء إرادة إظهار الحق لمعاندة من يريد إخماده لأنه لو عرج به من مكة إلى السماء
لم يجد لمعاندة الأعداء سبيلا إلى البيان والإيضاح فلما ذكر أنه أسري به إلى بيت
المقدس في ليلة وإذا صح خبره في ذلك لزم تصديقه في بقية ما ذكره فكان

ذلك

ذلك زيادة في إيمان المؤمن وزيادة في شقاء الجاحد والمعاند انتهى ملخصا قاله
في الفتح حديث لما أسلم عمر أتاني جبريل فقال قد استبشر أهل السماء
بإسلام عمر كـ عن ابن عباس حديث لمعالجة ملك
الموت أشد من ألف ضربة بالسيف خط عن أنس حديث
لن تخلو الأرض من ثلاثين مثل إبراهيم خليل الرحمن بهم تغاثون وبهم ترزقون
وبهم تمطرون حب في تاريخه عن أبي هريرة حديث لن تخلو
الأرض من أربعين رجلا مثل خليل الرحمن فبهم تسقون وبهم تنصرون ما مات
منهم أحد إلا أبدل الله مكانه آخر طس عن أنس حديث لن تزال
أمتي على سنتي ما لم تنتظر بفطرها طلوع النجوم طب عن أبي الدرداء
بجانبه علامة الحسن حديث لن تزول قدم شاهد الزور حتى يوجب
الله له النار ه عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة وتقدم على شاهد الزور ما فيه
في الكبائر قوله حتى يوجب الله له النار أي يستحقها بما ارتكب من فعل
الكبيرة وأمره إلى الله تعالى إن شاء عذبه وإن شاء غفر له إذا مات قبل التوبة
حديث لن تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقوها طب
عن ابن مسعود حديث لن تهلك أمة أنا في أولها وعيسى ابن مريم في آخرها
والمهدي في وسطها أبو نعيم في أخبار المهدي عن ابن عباس حديث لن يبتلى
عبد بشيء أشد من الشرك ولن يبتلى بشيء بعد الشرك أشد من ذهاب بصره
ولن يبتلى عبد بذهاب بصره فيصبر إلا غفر الله له البزار عن بريدة حديث
لن يبرح هذا الدين قائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة
م عن جابر بن سمرة تقدم الكلام على معناه في إن الله يبعث ريحا من اليمن
حديث لن يجمع الله تعالى على هذه الأمة سيفين سيفا منها وسيفا
من عدوها د عن عوف بن مالك قوله سيفا بدل مما قبله قوله
منها أي من هذه الأمة في قتال بعضهم لبعض في أيام الفتن والملاحم وكل باغ من
البغاة قوله وسيفا من عدوها من الكفار الذين يقاتلونهم في الجهاد
من خصائص هذه الأمة ورحمة الله تعالى لها أن لا يجمع قتال الكفار والمسلمين
في وقت واحد بل إما الكفار وإما المسلمين ولو كانوا في قتال المسلمين ووقع
قتال الكفار رجع المسلمون عن القتال واجتمعوا على قتال الكفار لتكون كلمة الله
هي العليا حديث لن يدخل النار رجل شهد بدرا والحديبية حم
عن جابر بجانبه علامة الحسن حديث لن يزال العبد في فسحة
من دينه ما لم يشرب الخمر فإذا شربها خرق الله عنه ستره وكان الشيطان وليه
وسمعه وبصره ورجله يسوقه إلى كل شر ويصرفه عن كل خير طب عن قتادة
بن عباس حديث لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون
منتهاه الجنة حب عن أبي سعيد حديث لن يعجز الله هذه

هذه الامة من نصف يوم **د ك** عن ابي ثعلبة تقدم الكلام عليه مستوفى في
اني لا ارجو **حديث** لن يغلب عسر يسرين ان مع العسر يسرا
ان مع العسر يسرا **ك** عن الحسن مرسلا **حديث** لن يفلح قوم
ولوا امرهم امرأة **حم خ ت ن** عن ابي بكرة وسببه كما في البخاري عن ابي بكرة
قال لقد نفعني الله بكلمة ايام الجمل لما بلغ النبي صلعم ان فارس ملكوا ابنة كسرى فقال
لن يفلح فذكره **قوله** لقد نفعني الله وفي رواية حميد عصمني الله بشيء سمعته
من رسول الله صلعم **قوله** ايام الجمل اي التي كانت بين علي وعائشة بالبصرة
وسميت بذلك لان عائشة سارت منها الى البصرة لقتال علي على جمل اسمه عسكر
اشتراه لها يعلى بن امية من عرينة بمائتي دينار **قوله** لما بلغ النبي صلعم ان فارس
قال ابن مالك كذا وقع مصروفا قلت اي على ارادة الحي ثم قال والصواب عدم صرفه
قلت اي على ارادة القبيلة وقال الكرماني هو يطلق على الفرس وعلى بلادهم فعلى الاول
يصرف الا ان يراد القبيلة وعلى الثاني يجوز الامران كسائر البلاد انتهى وقد جوز بعض
اهل اللغة صرف الاسماء كلها **قوله** ملكوا ابنة كسرى وفي رواية حميد هلك كسرى
قال النبي صلعم من استخلفوا قالوا ابنته **قوله** لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة بالنصب
على المفعولية وفي رواية حميد ولي امرهم امرأة بالرفع على انها الفاعل وكسرى المذكور
هو شيرويه بن ابرويز بن هرمز واسم ابنته المذكورة بوران قال ابن التين احتج
بحديث ابي بكرة من قال لا يجوز ان تولى المرأة القضاء وهو قول الجمهور وخالف
ابن جرير الطبري فقال يجوز ان تقضي المرأة فيما تقبل شهادتها فيه واطلق بعض
المالكية الجواز **حديث** لن يلج النار احد صلى قبل طلوع الشمس وقبل
غروبها **حم م د ن** عن عمارة بن رويبة وتمامه كما في مسلم يعني الفجر والعصر
حديث لن يلج الدرجات العلى من تكهن او استقسم او رجع من
سفر تطيرا **طب** عن ابي الدرداء بجانبه علامة الحسن **قوله** من تكهن قال
في النهاية الكاهن الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة
الاسرار وقد كان في العرب كهنة كشق وسطيح وغيرهما فمنهم من يزعم ان له تابعا من
الجن ورئيا يلقي اليه الاخبار ومنهم من يزعم انه كان يعرف الامور بمقدمات اسباب
يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله او فعله او حاله وهذا يخصونه باسم العراف
كالذي يدعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما والحديث الذي فيه من
اتى كاهنا قد يشتمل على اتيان الكاهن والعراف والمنجم وجمع الكاهن كهنة وكهان
قوله او استقسم قال في النهاية وفي حديث الفتح دخل البيت فرأى ابراهيم واسمعيل
بايديهما الازلام فقال قاتلهم الله والله لو علموا انهما لم يستقسما بها قط الاستقسام طلب
القسم الذي قسم له وقدر مما لم يقسم ولم يقدر وهو استفعال منه وكانوا اذا اراد
احدهم سفرا او تزويجا او نحو ذلك من المهام ضرب بالازلام وهي القداح وكان
على بعضها مكتوب امرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي وعلى الآخر غفل فان خرج امرني

مضى

مضى لشأنه وان خرج نهاني امسك وان خرج الغفل عاد اجالها وضرب بها اخرى
الى ان يخرج الامر والنهي انتهى **قوله** او رجع من سفر تطيرا تقدم معناه في الطيرة شرك
حديث لن ينفع حذر من قدر تقدم معناه في اذا اراد الله انفاذ قضائه
وقدره **قوله** الدعاء ينفع مما نزل الى آخره سبق الكلام عليه في لا يرد القضاء
الا الدعاء **حديث** لن يهلك الناس حتى يعذروا من انفسهم **حم د**
عن رجل بجانبه علامة الحسن قلت وعبارة ابي داود حتى يعذروا او من انفسهم قال
شيخنا قال الخطابي فسره ابو عبيد وحكى عن ابي عبيدة انه قال معنى يعذروا اي تكثر
ذنوبهم وعيوبهم قال وفيه لغتان يقال اعذر الرجل اعذارا اذا صار ذا عيب وفساد
قال وكان بعضهم يقول عذر يعذر بمعناه ولم يعرفه الاصمعي قال ابو عبيد وقد يكون
يعذروا بفتح الياء بمعنى يكون لمن يعذرهم العذر في ذلك وقال في النهاية يقال
اعذر فلان من نفسه اذا امكن منها يعني انهم لا يهلكون حتى تكثر ذنوبهم وعيوبهم
فيستوجبون العقوبة ويكون لمن يعذبهم عذر كانهم قاموا بعذره ويروى بفتح
الياء من عذرته وهو بمعناه رواه سعيد بن فيروز ابو البختري الطائي عن رجل
من اصحاب النبي صلعم **حديث** لو ان الدنيا كلها بحذافيرها بيد رجل
من امتي ثم قال الحمد لله لكانت الحمد لله افضل من ذلك كله ابن عساكر عن انس
قوله بحذافيرها قال في النهاية الحذافير الجوانب وقيل الاعالي واحدها حذفار
وقيل حذفور **حديث** لو ان العباد لم يذنبوا لخلق الله خلقا يذنبون
ثم يغفر لهم وهو الغفور الرحيم **ك** عن ابن عمرو **حديث** لو ان الماء
الذي يكون منه الولد اهرقته على صخرة لاخرج الله تعالى منها ولدا وليخلقن الله
تعالى نفسا هو خالقها **حم** والضياء عن انس **حديث** لو ان ابن آدم
هرب من رزقه كما يهرب من الموت لادركه رزقه كما يدركه الموت **حل** عن جابر
حديث لو ان احدكم يعمل في صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة لخرج عمله للناس
كائنا ما كان **حم ع حب ك** عن ابي سعيد **حديث** لو ان احدكم اذا نزل
منزلا قال اعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى
يرتحل منه **ه** عن خولة بنت حكيم بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في اذا نزل
حديث لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان قضي بينهما ولد من ذلك لم يضره الشيطان
ابدا **حم ق ع** عن ابن عباس **قوله** اذا اراد ان ياتي اهله هذه الرواية
مفسرة لغيرها من الروايات دالة على ان القول قبل الشروع وفي رواية لو يقول
حين يجامع اهله وهو ظاهر في ان القول يكون مع الفعل لكن يمكن حمله على
المجاز **قوله** لم يضره الشيطان ابدا وفي رواية شيطان بالتنكير وعند مسلم
لم يسلط عليه الشيطان واللام للعهد المذكور في الدعاء واختلفوا في الضرر المنفي
فقيل المعنى لم يسلط عليه من اجل بركة التسمية بل يكون من جملة العباد الذين

قيل فيهم ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وقيل المراد لم يطعن في بطنه وهو بعيد
وقيل المراد لم يصرعه وقيل لم يضره في بدنه وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان لا يضره
في دينه ايضا وقال الداودي معنى لم يضره اي لم يفتنه في دينه الى الكفر وليس المراد عصمته
منه عن المعصية وقيل لم يضره بمشاركة ابيه في جماع امه كما جاء عن مجاهد ان الذي
يجامع ولا يسمي يلتف الشيطان على احليله فيجامع معه ولعل هذا اقرب الاجوبة وفي
الحديث من الفوائد استحباب التسمية والدعاء والمحافظة على ذلك حتى في حالة
الملاذ والوقاع وفيه الاعتصام بذكر الله ودعائه من الشيطان والتبرك باسمه والاستعاذة
به من جميع الاسواء وفيه الاستشعار بانه الميسر لذلك العمل والمعين عليه وفيه رد على
من منع المحدث ان يذكر الله **حديث** لو ان امرءا اطلع عليك بغير اذن فخذفته
بحصاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح **حم ق** عن ابي هريرة **قوله** بغير اذن
احترز به عمن اطلع باذن **قوله** فخذفته بالخاء المعجمة عند ابي ذر والقابسي وعند
غيرهما بالحاء المهملة وهو وهم لانه الرمي بحصاة او نواة او نحوهما اما بين الابهام والسبابة
واما بين السبابتين وجزم النووي بانه في مسلم بالمعجمة لكن في رواية سفيان بالمهملة
وقال القرطبي الرواية بالمهملة خطأ لان في نفس الخبر انه الرمي بالحصا وهو بالمعجمة جزما
قلت ولا مانع من استعمال المهملة في ذلك مجازا **قوله** ففقأت عينه بقاف ثم همزة
ساكنة اي شققت عينه قال ابن القطاع فقأ عينه اطفأ ضوءها **قوله** لم يكن
عليك جناح وعند مسلم ما كان عليك من جناح المراد بالجناح هنا الحرج وفي رواية
ابن عيينة بلفظ ما كان عليك من حرج وعند مسلم من حديث ابي هريرة بلفظ
من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤوا عينه وفيه رد على من حمل
الجناح هنا على الاثم ورتب على ذلك وجوب الدية اذ لا يلزم من رفع الاثم
رفعها لان وجوب الدية من خطاب الوضع ووجه الدلالة ان اثبات الحل
يمنع من ثبوت القصاص والدية وورد ما هو اصرح من هذا عند احمد والنسائي
وصححه ابن حبان والبيهقي من رواية بشير بن نهيك بلفظ من اطلع في بيت قوم بغير
اذنهم ففقؤوا عينه فلا قصاص ولا دية وفي رواية فهو هدر ولا يختص الاستيذان
بغير المحارم بل يشرع على من كان ولو كان اما او اختا واستدل به على جواز رمي من
يتجسس ولو لم يندفع بالشيء الخفيف جاز بالثقيل وانه ان اصيبت نفسه او بعضه
فهو هدر وذهب بعض المالكية الى القصاص وانه لا يجوز قصد العين ولا غيرها واعتلوا
بان المعصية لا تدفع بالمعصية واجاب الجمهور بان المأذون فيه اذا ثبت الاذن لا يسمى
معصية وان كان الفعل لو تجرد عن هذا السبب يعد معصية وقد اتفقوا على جواز
دفع الصائل ولو اتى على نفس المدفوع وهو بغير السبب المذكور معصية فهذا يلحق
به مع ثبوت النص فيه واجابوا عن الحديث بانه ورد على سبيل التغليظ والارهاب
ووافق الجمهور منهم ابن نافع وقال يحيى بن عمر منهم لعل مالكا لم يبلغه الخبر وقال القرطبي
في المفهم ما كان صلعم بالذي يهم ان يفعل ما لا يجوز او يؤدي الى ما لا يجوز والحمل على

دفع

دفع الاثم لا يتم مع وجود النص برفع الحرج وليس مع النص قياس انتهى وتقدم
فيه مزيد في باب الاستيذان وفي المسألة شروط وفروع محلها كتب الفقه
حديث لو ان امرأة من نساء اهل الجنة اشرفت الى الارض لملأت
الارض من ريح المسك ولاذهبت ضوء الشمس والقمر **طب** والضيا
عن سعيد بن عامر **حديث** لو ان اهل السماء واهل الارض اشتركوا في
دم مؤمن لكبهم الله عز وجل في النار **ت** عن ابي سعيد وابي هريرة معا
حديث لو ان بكاء داود وبكاء جميع اهل الارض يعدل ببكاء آدم ما عدله
ابن عساكر عن بريدة **حديث** لو ان حجرا مثل سبع خلفات
القي على شفير جهنم هوى فيها سبعين خريفا لا يبلغ قعرها هناد عن انس
قوله خلفات الخلفة بكسر اللام هي الحامل من الابل وجمعها مخاض من غير لفظها
كما يجمع المرأة على النساء من غير لفظها وهي اسم فاعل يقال خلفت خلفا من باب
تعب اذا حملت فهي خلفة مثل تعبة وربما جمعت على لفظها فقيل خلفات وتحذف
الهاء ايضا فيقال خلف انتهى من المصباح **حديث** لو ان دلوا من غساق
يهراق في الدنيا لانتن اهل الدنيا **ت حب ك** عن ابي سعيد قال في النهاية
الغساق بالتخفيف والتشديد ما يسيل من صديد اهل النار وغسالتهم
وقيل ما يسيل من دموعهم وقيل هو الزمهرير **حديث** لو ان رجلا يجر
على وجهه من يوم ولد الى يوم يموت هرما في مرضاة الله تعالى لحقره يوم
القيامة **حم تخ طب** عن عتبة بن عبد بالنون علامة الحسن قال في النهاية
الهرم الكبر وقد هرم يهرم فهو هرم وقال في المصباح هرم هرما فهو هرم
من باب تعب اذا كبر او ضعف وشيوخ هرمى مثل زمن وزمنى
حديث لو ان رجلا في حجره دراهم يقسمها واخر يذكر الله كان الذاكر
لله افضل **طس** عن ابي موسى بجانبه علامة الحسن **حديث**
لو ان شررة من شرار جهنم بالمشرق لوجد حرها من بالمغرب ابن مردويه
عن انس **حديث** لو ان شيئا كان فيه شفاء من الموت لكان في السنا
حم ت ه ك عن اسماء بنت عميس تقدم الكلام على السنا في ثلاث فيهن
شفاء **حديث** لو ان عبدين تحابا في الله واحد في المشرق واخر في المغرب
لجمع الله تعالى بينهما يوم القيامة يقول هذا الذي كنت تحبه فيّ **هب**
عن ابي هريرة **حديث** لو ان قطرة من الزقوم قطرت في دار الدنيا
لافسدت على اهل الدنيا معايشهم فكيف بمن يكون طعامه **حم ت ن ه**
حب ك عن ابن عباس قال في النهاية الزقوم ما وصف الله تعالى في كتابه
العزيز فقال انها شجرة تخرج في اصل الجحيم طلعها كأنه رؤوس الشياطين وهي
فعول من الزقم اللقم الشديد والشرب المفرط وقال البيضاوي هو اسم
شجرة صغيرة الورق زفرة مرة تكون بتهامة سميت به الشجرة الموصوفة

حديث لو ان مقمعا من حديد وضع في الارض فاجتمع له الثقلان ما اقلوه
من الارض ولو ضرب الجبل بمقمع من حديد كما يضرب اهل النار لتفتت وعاد
غبارا حم ع ك عن ابي سعيد قوله مقمعا قال في النهاية وفي حديث
ابن عمر ثم لقيني ملك في يده مقمعة من حديد المقمعة بالكسر واحدة المقامع وهي
سياط تعمل من حديد رؤوسها معوجة وقال البيضاوي ولهم مقامع من حديد
سياط منه تجلدون بها جمع مقمعة وحقيقتها ما يقمع به اي يكف بعنف قوله
الثقلان اي الانس والجن سميا بذلك لثقلهما على الارض او لرزانة قدرهم
ورأيهم او لانهما مثقلان بالتكليف حديث لو انكم تكونون على
كل حال على الحال التي انتم عليها عندي لصافحتكم الملائكة باكفهم ولزارتكم في
بيوتكم ولو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون كي يغفر لهم حم ت عن ابي هريرة
حديث لو انكم اذا خرجتم من عندي تكونون على الحال الذي تكونون
عليه لصافحتكم الملائكة بطرق المدينة ع عن انس حديث
لو انكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح
بطانا حم ت ه ك عن عمر قوله تغدو خماصا وتروح بطانا قال
شيخنا اي تغدو بكرة وهي جياع وتروح عشاء وهي ممتلئة البطون والخماص
بكسر الخاء المعجمة واخره صاد مهملة جمع خميص وهو الضامر البطن والبطان بكسر الموحدة
جمع بطين وهو العظيم البطن قال البيهقي في شعب الايمان ليس في هذا الحديث دلالة
على القعود عن الكسب بل فيه ما يدل على طلب الرزق لان الطير اذا غدت
فانما تغدو لطلب الرزق وانما اراد والله اعلم لو توكلوا على الله في ذهابهم
ومجيئهم وتصرفهم وراوا ان الخير بيده ومن عنده لم ينصرفوا الا سالمين غانمين
كالطير تغدو خماصا وتروح بطانا لكنهم يعتمدون على قوتهم وجلدهم ويغشون
ويكذبون ولا ينصحون وهذا خلاف التوكل انتهى قال الدميري قال ابو طالب
المكي قال عيسى بن مريم عليهما السلام انظروا الى الطير لا تزرع ولا تحصد ولا تدخر والله
تعالى يرزقها يوما بيوم فان قلتم نحن اكبر بطونا من الطير فانظروا الى الانعام
كيف قيض الله تبارك وتعالى لها هذا الخلق وقال لا يدخر من الدواب الا
ثلاثة النملة والفارة وابن آدم وقال عامر بن عبد الله قرأت ثلاث آيات
في كتاب الله تعالى فاستغنيت بهن عن ما انا فيه فاستغنيت بقوله تبارك وتعالى
وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله
فعلمت ان ارادني بضر لم يقدر احد ان ينفعني وان اعطاني لم يقدر احد ان يمنعني
وقوله تعالى فاذكروني اذكركم فاشتغلت بذكره عن ذكر شيء سواه وقوله تعالى
وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فوالله ما اهتممت برزقي منذ قرأتها
فاسترحت حديث لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود خ
عن ابي هريرة وفي رواية الاسماعيلي لم يبق يهودي الا اسلم وكذا اخرجه ابو سعد

في شرف

في شرف المصطفى وزاد في آخره قال وقال كعب هم الذين سماهم الله تعالى في سورة
المائدة فعلى هذا فالمراد عشرة مختصة والا فقد آمن به اكثر من عشرة وقيل المعنى
لو آمن بي في الزمان الماضي كالزمن الذي قبل قدوم النبي صلعم المدينة او حال قدومه
والذي يظهر انهم الذين كانوا حينئذ رؤساء في اليهود ومن عداهم كان تبعا
لهم فلم يسلم منهم الا القليل كعبد الله بن سلام وكان من المشهورين بالرياسة
في اليهود عند قدوم النبي صلعم من بني النضير ابو ياسر بن اخطب واخوه حيي بن
اخطب وكعب بن الاشرف ورافع بن ابي الحقيق ومن بني قينقاع عبد الله بن حنيف
وفنحاص ورفاعة بن زيد ومن قريظة الزبير بن باطيا وكعب بن اسد وشمويل
بن زيد فهؤلاء لم يثبت اسلام احد منهم وكان كل منهم رئيسا في اليهود ولو اسلم
لاتبعه جماعة منهم فيحتمل ان يكونوا المراد وقد روى ابو نعيم في الدلائل من وجه
آخر الحديث بلفظ لو آمن بي الزبير بن باطيا وذووه من رؤساء يهود لاسلموا
كلهم واغرب السهيلي فقال لم يسلم من احبار اليهود الا اثنان يعني عبد الله بن سلام
وعبد الله بن صوريا كذا قال ولم ار لعبد الله بن صوريا اسلاما من طريق صحيح
وانما نسبه السهيلي في موضع آخر لتفسير النقاش حديث لو اخطاتم حتى تبلغ
خطاياكم السماء ثم تبتم لتاب الله عليكم ه عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن
وهو في معنى حديث انس يقول قال الله تعالى يا ابن آدم وتقدم في حرف القاف
حديث لو اذن الله تعالى في التجارة لاهل الجنة لاتجروا في البز والعطر
طب عن ابن عمر قوله البز قال في المصباح البز بالفتح قيل نوع من
الثياب وقيل الثياب خاصة من امتعة البيت وقيل امتعة التاجر من الثياب
ورجل بزاز وحرفته البزازة بالكسر قوله والعطر هو الطيب حديث
لو اعلم لك فيه خيرا لعلمتك لان افضل الدعاء ما خرج من القلب بجد واجتهاد
فذلك الذي يسمع ويستجاب وان قل الحكيم عن معاذ حديث
لو اغتسلتم من المذي لكان اشد عليكم من الحيض العسكري في الصحابة عن حسان
بن عبد الرحمن الضبعي مرسلا حديث لو افلت احد من ضمة القبر لافلت
هذا الصبي طب عن ابي ايوب حديث لو اقسمت لبررت
لا يدخل الجنة قبل سابق امتي طب عن عبد الله بن عبد الثمالي
حديث لو اقسمت لبررت ان احب عباد الله الى الله لرعاة
الشمس والقمر وانهم ليعرفون يوم القيامة بطول اعناقهم خط عن انس
حديث لو اهدي الي كراع لقبلت ولو دعيت عليه لاجبت حم
ت حب عن انس الكراع قال في المصباح والكراع وزان غراب من الغنم
بمنزلة الوظيف من الفرس وهو مستدق الساعد وقال في النهاية هو ما دون الركبة
وقال في الدر والكراع يداك ه حديث لو بغى جبل على جبل لدك الباغي
منهما ابن لال عن ابي هريرة قوله لو بغى قال في النهاية البغي مجاوزة الحد

حديث لو بني مسجدي هذا الى صنعاء كان مسجدي الزبير بن بكار في اخبار المدينة عن ابي هريرة حديث لو تركت احدا لا حد لابن المقعد بن حو عن ابن عمر حديث لو تعلم البهائم من الموت ما تعلم ابن آدم ما اكلت منها سمينا هب عن ام صبية حديث لو تعلم المراة حق الزوج لم تقعد ما حضر غداؤه وعشاؤه حتى يفرغ منه طب عن معاذ حديث لو تعلمون قدر رحمة الله لا تكلتم عليها البزار عن ابي سعيد حديث لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ولما ساغ لكم الطعام ولا الشراب ك عن ابي ذر حديث لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا حم ق ت ن ه عن انس حديث لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا ولخرجتم الى الصعدات تجأرون الى الله تعالى لا تدرون تنجون او لا تنجون طب ك هب عن ابي الدرداء حديث لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا يظهر النفاق وترتفع الامانة وتقبض الرحمة ويتهم الامين ويؤتمن غير الامين اناخ بكم الشرف الجون الفتن كامثال الليل المظلم ك عن ابي هريرة قلت واوله وتمامه كما في البخاري عن انس قال خطب رسول الله صلعم خطبة ما سمعت مثلها قط قال لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال فغطى اصحاب رسول الله صلعم وجوههم لهم خنين فقال رجل من ابي قال فلان فنزلت هذه الاية لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم قوله خطب رسول الله صلعم قال في الفتح عند مسلم في اوله زيادة يظهر منها سبب الخطبة ولفظه بلغ النبي صلعم عن اصحابه شيء فخطب فقال عرضت على الجنة والنار فلم ار كاليوم في الخير والشر ولو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال فغطى في رواية النضر ابن شميل قال فما اتى على اصحاب رسول الله صلعم يوم كان اشد منه غطوا رؤسهم قوله لو تعلمون قال في الفتح والمراد بالعلم هنا ما يتعلق بعظمة الله وانتقامه ممن يعصيه والاهوال التي تقع عند النزع والموت وفي القبر ويوم القيامة ومناسبة كثرة البكاء وقلة الضحك في هذا المقام واضحة والمراد به التخويف وقد جاء لهذا الحديث سبب اخرجه سنيد في تفسيره بسند واه والطبراني عن ابن عمر خرج رسول الله صلعم الى المسجد فاذا بقوم يتحدثون ويضحكون فقال والذي نفسي بيده فذكر هذا الحديث وعن الحسن البصري من علم ان الموت مورده والقيامة موعده والوقوف بين يدي الله مشهده فحقه ان يطول في الدنيا حزنه قال الكرماني في هذا الحديث من صناعة البديع مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما قوله لهم خنين بالحاء المهملة للاكثر وللكشميهني بالخاء المعجمة والاول الصوت الذي يرتفع بالبكاء من الصدر والثاني من الانف وقد يجعلون الحنين والخنين واحدا الا ان الحنين من الصدر بالمهملة والخنين من الانف

اي بالمعجمة قوله فقال رجل من ابي هو عبد الله ابن حذافة قوله فنزلت هذه الاية اي انها نزلت بسبب كثرة المسائل اما على سبيل الاستهزاء واما على سبيل التعنت عن الشيء الذي لو لم يسأل عنه لكان على الاباحة قوله الى الصعدات بضم الصاد والعين المهملتين هي الطرق جمع صعيد وقيل جمع صعدة كظلمة وهي فناء باب الدار وممر الناس بين يديه قوله تجأرون قال في النهاية الجؤار رفع الصوت والاستغاثة جأر يجأر جؤارا بالضم قوله اناخ بكم الشرف الجون الفتن كامثال الليل المظلم قال في النهاية قيل يا رسول الله وما الشرف الجون قال فتن كقطع الليل المظلم شبه الفتن في اتصالها وامتداد اوقاتها بالنوق المسنمة السود هكذا يروى بسكون الراء وهو جمع قليل في جمع فاعل لم يرد الا في اسماء معدودة قالوا بازل وبزل وهو في المعتل العين اكثر نحو عائذ وعوذ ويروى الشرق بالقاف يعني الفتن تأتي من جهة المشرق جمع شارق الجون من الالوان وهو يقع على الابيض والاسود والمراد هنا الثاني بدلالة التشبيه بالليل المظلم حديث لو تعلمون ما ادخر لكم ما حزنتم على ما زوي عنكم حم عن العرباض بجانبه علامة الصحة حديث لو تعلمون ما لكم عند الله لاحببتم ان تزدادوا فاقة وحاجة ت عن فضالة بن عبيد بجانبه علامة الصحة واوله كما في الترمذي عن فضالة بن عبيد ان رسول الله صلعم كان اذا صلى بالناس يخر رجال من قامتهم في الصلاة من الخصاصة وهم اصحاب الصفة حتى تقول الاعراب هؤلاء مجانين او مجانون فاذا صلى رسول الله صلعم انصرف اليهم قال لو تعلمون فذكره قوله من الخصاصة قال في النهاية اي الجوع والضعف واصلها الفقر والحاجة الى الشيء قوله يخر رجال قال في النهاية خر يخر بالضم والكسر اذا سقط من علو قوله هؤلاء مجانين ومجانون قال في النهاية المجانين جمع تكسير لمجنون واما مجانون فشاذ كما شذ شياطون في شياطين حديث لو تعلمون من الدنيا ما اعلم لاسترحت انفسكم منها هب عن عروة مرسلا حديث لو تعلمون ما في المسألة ما مشى احد الى احد يسأله شيئا ن عن عائذ بن عمرو بجانبه علامة الصحة حديث لو تعلمون ما في الصف الاول ما كانت الا قرعة م ه عن ابي هريرة حديث لو تعلمون ما انتم لاقون بعد الموت ما اكلتم طعاما على شهوة ابدا ولا شربتم شرابا على شهوة ابدا ولا دخلتم بيتا تستظلون به ولمررتم الى الصعدات تلدمون صدوركم وتبكون على انفسكم ابن عساكر عن ابي الدرداء قوله ولمررتم الى الصعدات تلدمون تقدم الكلام على الصعدات قريبا وقوله تلدمون قال شيخنا ولدمت في صدري ضربت ودققت حديث لو جاء العسر فدخل هذا الجحر لجاء اليسر فدخل عليه فاخرجه ك عن انس حديث لو خشع قلب

هذا لخشعت جوارحه الحكيم عن ابي هريرة **حديث** لو خفتم الله حق خيفته
لعلمتم العلم الذي لا جهل معه ولو عرفتم الله حق معرفته لزالت لدعائكم
الجبال الحكيم عن معاذ **حديث** لو دعي لك اسرافيل وجبرائيل وميكائيل وحملة العرش
وانا فيهم ما تزوجت الا المرأة التي كتبت لك ابن عساكر عن محمد السعدي وسببه
كما في الكبير ان رجلا قال قال يا رسول الله اني اريد ان اتزوج امرأة فادع لي
قال فذكره **حديث** لو دعي بهذا الدعاء على شيء بين المشرق والمغرب في ساعة
من يوم الجمعة لاستجيب لصاحبه لا اله الا انت يا حنان يا منان يا بديع السموات
والارض يا ذا الجلال والاكرام **خط** عن جابر **حديث** لو رايت الاجل
ومسيره لابغضت الامل وغروره **هب** عن انس **حديث**
لو رجمت احدا بغير بينة لرجمت هذه **ق** عن ابن عباس واوله كما في البخاري
عن ابن عباس قال ذكر التلاعن عند النبي صلعم فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا
ثم انصرف فاتاه رجل من قومه يشكو انه وجد مع اهله رجلا فقال عاصم بن عدي
ما ابتليت بهذا الا لقولي فذهب به الى النبي صلعم فاخبره بالذي وجد عليه امرأته
وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي ادعى عليه انه وجده عند
اهله ادم خدلا كثير اللحم فقال النبي صلعم اللهم بين فوضعت شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها
انه وجده عندها فلاعن النبي صلعم بينهما فقال رجل لابن عباس هي التي قال النبي صلعم
لو رجمت احدا بغير بينة لرجمت هذه فقال لا تلك امرأة كانت تظهر السوء في الاسلام
قوله ذكر التلاعن بضم اوله على البناء للمجهول وفي رواية المعلق عنان والمراد ذكر
حكم الرجل يرمي امرأته بالزنا فعبر عنه بالتلاعن باعتبار ما آل اليه الامر بعد نزول الاية
قوله في ذلك قولا هو قوله ارايت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه
قوله فاتاه رجل من قومه هو عويمر **قوله** فقال عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولي
اي لسؤالي عما لم يقع كأنه قال فعوقبت بوقوع ذلك في اهل بيتي **قوله** مصفرا
بضم اوله وسكون الصاد المهملة وفتح الفاء وتشديد الراء اي قوي الصفرة
وقوله قليل اللحم اي نحيف الجسم وقوله سبط الشعر بفتح المهملة وكسر الموحدة هو
ضد الجعودة وقوله آدم بالمد اي لونه قريب من السواد وقوله خدلا بفتح
المعجمة ثم المهملة وتشديد اللام اي ممتلئ الساقين وقيل ممتلئ الاعضاء وقوله كثير
اللحم اي في جميع جسده يحتمل ان يكون صفة شارحة لقوله خدلا بناء على ان
الخدل الممتلئ البدن واما على قول من قال انه ممتلئ الساق فيكون فيه تعميم بعد
تخصيص **قوله** فقال رجل لابن عباس هذا السائل هو عبد الله بن شداد
قوله تلك امرأة كانت تظهر السوء في الاسلام وفي رواية عروة عن ابن عباس
بسند صحيح عن ابن ماجه لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمت فلانة فقد ظهر
فيها الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها قال في الفتح ولم اقف
على اسم المرأة المذكورة وكانهم تعمدوا ابهامها سترا عليها قال المهلب فيه

ال

ان الحد لا يجب على احد بغير بينة او اقرار ولو كان متهما بالفاحشة وقال
النووي معنى تظهر السوء انه اشتهر عنها وشاع ولكن لم تقم البينة عليها
ولا اعترفت فدل على ان الحد لا يجب بالاستفاضة **حديث**
لو عاش ابراهيم لكان صديقا نبيا الباوردي عن انس وابن عساكر عن جابر
وعن ابن عباس وعن ابن ابي اوفى **حديث** لو عاش ابراهيم
لوضعت الجزية عن كل قبطي ابن سعد عن الزهري مرسلا **حديث**
لو غفر لكم ما تأتون الى البهائم لغفر لكم كثير **حم طب** عن ابي الدرداء بجانبه
علامة الحسن **حديث** لو تعلمون ما ادخر لكم ما حزنتم على ما زوي عنكم **قط** في الافراد **ص** عن انس
حديث لو قيل لاهل النار انكم ماكثون في النار عدد كل حصاة في
الدنيا لفرحوا بها ولو قيل لاهل الجنة انكم ماكثون عدد كل حصاة لحزنوا
ولكن جعل لهم الابد **طب** عن ابن مسعود **حديث** لو كان
الايمان عند الثريا لتناوله رجال من فارس **ق ت** عن ابي هريرة **طس حديث**
لو كان الحياء رجلا لكان رجلا صالحا **طس خط** عن عائشة **حديث**
لو كان رجلا لكان رجلا كريما **حل** عن عائشة **حديث** لو كان
العجب رجلا كان رجل سوء **طص** عن عائشة **حديث** لو كان
العسر في جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرجه **طب** عن ابن مسعود **حديث**
لو كان العلم معلقا بالثريا لتناوله قوم من ابناء فارس **حل** عن ابي هريرة
والشيرازي في الالقاب عن قيس بن سعد **حديث** لو كان
الفحش خلقا لكان سوء خلق خلقه الله ابن ابي الدنيا في الصمت عن عائشة
حديث لو كان القرآن في اهاب ما اكلته النار **طب** عن
عقبة بن عامر وعن عصمة بن مالك قال في النهاية قيل كان هذا معجزة للقرآن
في زمن النبي صلعم كما تكون الآيات في عصور الانبياء وقيل المعنى من علمه الله
القرآن لم تحرقه نار الآخرة فجعل جسم حافظ القرآن كالاهاب **حديث**
لو كان المؤمن في جحر ضب لقيض الله له فيه من يؤذيه **طس هب** عن انس
حديث لو كان المؤمن على قصبة في البحر لقيض الله له فيه من يؤذيه
ش عن انس **حديث** لو كان اسامة جارية لكسوته وحليته حتى انفقه
حم ه عن عائشة بجانبه علامة الحسن قلت وسببه كما في ابن ماجه عن عائشة
رضي الله عنها قالت عثر اسامة بعتبة الباب فشج في وجهه فقال النبي
صلعم اميطي عنه الاذى فتقذرته فجعل يمص عنه الدم ويمجه عن وجهه ثم قال
لو كان فذكره **حديث** لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب
حم ت ك عن عقبة بن عامر **طب** عن عصمة بن مالك تقدم معناه في قد
كان فيما مضى **حديث** لو كان جريج الراهب فقيها عالما لعلم
ان اجابته دعاء امه اولى من عبادة ربه الحسن بن سفيان والحكيم وابن قانع

مو ب عن حوشب الفهري حديث لو كان حسن الخلق رجلا يمشي
في الناس لكان رجلا صالحا الخرايطي في مكارم الاخلاق عن عايشة
حديث لو كان سوء الخلق رجلا يمشي في الناس لكان رجل سوء
وان الله تع لم يخلقني فحاشا الخرايطي في مساوي الاخلاق عن عايشة
حديث لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين حم ت ه
عن اسماء بنت عميس بجانبه علامة الصحة حديث لو كان شيء
سابق القدر لسبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا ت عن ابن
عباس بجانبه علامة الصحة حديث لو كان لابن ادم واد من مال
لابتغى اليه ثانيا ولو كان له واديان لابتغى لهما ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم
الا التراب ويتوب الله على من تاب حم ق ت عن انس حم ق عن ابن عباس
ح عن ابن الزبير ه عن ابي هريرة حم عن ابي واقد تخ والبزار عن بريدة
وفي رواية لو ان لابن آدم واديا مالا لاحب ان له اليه مثله وعند ابي عبيد
في رواية لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة لابتغى الثالث قوله
لابتغى بالغين المعجمة هو افتعل بمعنى الطلب وفي رواية لتمنى مثله ثم تمنى مثله
حتى يتمنى اودية قوله ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب وفي رواية
نفس بدل جوف وفي مرسل جبير ولا يشبع بفتح اوله جوف وفي رواية
ولا يسد جوف وفي رواية ولا يملأ عين وفي رواية ولا يملأ فاه وفي رواية
ولا يملأ بطن قال في الفتح قال الكرماني ليس المراد الحقيقة في عضو بعينه بقرينة
عدم الانحصار في التراب اذ غيره يملأه ايضا بل هو كناية عن الموت لانه
مستلزم للامتلاء فكأنه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالغرض من
العبارات كلها واحد وهي من التفنن في العبارة قلت وهذا يحسن فيما اذا
اختلفت مخارج الحديث واما اذا اتحدت فهو من تصرف الرواة ثم نسبة
الامتلاء للجوف واضحة والبطن بمعناه واما النفس فعبر بها عن الذات
واطلق الذات واراد البطن من اطلاق الكل وارادة البعض واما النسبة
الى الفم فلكونه الطريق الى الوصول للجوف ويحتمل ان يكون المراد بالنفس
العين واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى ما يعجبه فيطلبه ليحوزه اليه
وخص البطن في اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات
واكثرها تكرارا الاكل والشرب وقال الطيبي وقع قوله ولا يملأ الى اخره موقع
التذييل والتقرير للكلام السابق كانه قيل ولا يشبع من خلق من التراب
الا بالتراب ويحتمل ان يكون الحكمة في ذكر التراب دون غيره ان المرء لا ينقص
طمعه حتى يموت فاذا مات كان من شانه ان يدفن فاذا دفن صب عليه
التراب فملأ جوفه وفاه وعينيه ولم يبق منه موضع يحتاج الى تراب غيره
قوله ويتوب الله على من تاب اي ان الله يقبل التوبة من الحريص كما

يقبلها

يقبلها من غيره قيل وفيه اشارة الى ذم الاستكثار من جمع المال وتمني ذلك
والحرص عليه للاشارة الى ان الذي يترك ذلك يطلق عليه انه تاب ويحتمل
ان يكون تاب بالمعنى اللغوي وهو مطلق الرجوع اي رجع عن ذلك الفعل والتمني
وقال الطيبي يمكن ان يكون معناه ان الادمي مجبول على حب المال وانه
لا يشبع من جمعه الا من حفظه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة من نفسه وقليل ما هم
فوضع ويتوب موضعه اشعارا بان هذه الجبلة مذمومة جارية مجرى الذنب
وان ازالتها ممكنة بتوفيق الله وتسديده والى ذلك الاشارة بقوله تع ومن
يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون ففي اضافة الشح الى النفس دلالة
على انه غريزة فيها وفي قوله ومن يوق اشارة الى امكان ازالة ذلك ثم رتب
الفلاح على ذلك قال ويؤخذ المناسبة ايضا من ذكر التراب فان فيه اشارة
الى ان الادمي خلق من التراب ومن طبعه القبض واليبس وان ازالته ممكنة بان
يمطر الله عليه ما يصلحه حتى يثمر الخلال الزكية والخصال المرضية قال تع والبلد
الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا فوقع قوله ويتوب
الله الى اخره موقع الاستدراك اي ان ذلك العسر الصعب يمكن ان يصير يسيرا
على من يسره الله تع عليه انتهى حديث لو كان لابن ادم واد من
نخل لتمنى مثله ثم تمنى مثله حتى يتمنى اودية ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب
حب عن جابر حديث لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني
ان لا تمر علي ثلاث وعندي منه شيء الا شيء ارصده لدين خ عن ابي هريرة
قوله لو كان لي في رواية عند احمد في اوله والذي نفسي بيده وفي رواية
والذي نفس محمد بيده قوله مثل احد ذهبا لسرني في رواية لو ان احدكم
عندي ذهبا قوله لسرني ما يسرني وفي رواية الا ان يكون شيء
ارصده في دين علي وفي رواية وعندي منه دينار اجد من يقبله ليس شيء
ارصده في دين علي قال شيخنا قال ابن مالك تضمن هذا الحديث ثلاثة
اشياء احدها وهو اسهلها وقوع تمييز بعد مثل ومنه قوله تع
ولو مثل تراب الارض درا وشجرا ه بذلت لوجه الله كان قليلا ه
والثاني وقوع جواب لو مضارعا منفيا بما اي في رواية ما يسرني وحق
جوابها ان يكون ماضيا مثبتا نحو لو قمت لقمت ومنفيا بلم نحو لو قام
لم اقم ولعله وقوع المضارع في هذا الحديث جوابا لان احدهما ان
يكون وضع موضع وهو شرط كقوله تع لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم والاصل
لو اطاعكم فكما وقع يطيع موقع اطاع وهو شرط وقع يسرني موقع سرني
وهو جواب الثاني ان الاصل ما كان يسرني فحذف كان وهو جواب
لو وفيه ضمير هو الاسم ويسرني خبر وحذف كان مع اسمها وبقاء خبرها
كثير في نثر الكلام ونظمه قوله صلعم المرء مجزى بعمله ان خيرا فخير وان شرا

فشر اي ان كان عمله خيرا فجزاؤه خير وان كان شرا فجزاؤه شر ومن النظم
قول الشاعر حدبت علي بطون ضنة كلها ، ان ظالما فيهم وان مظلوما ،
اي ان كنت ظالما فيهم وان كنت مظلوما وشبهه بحذف كان قبل شرط
حذف فجعل قبل يجادلنا في قوله تعالى فلما ذهب عن ابرهيم الروع وجاءته
البشرى يجادلنا في قوم لوط لان لما حاوية للوقوع لاستحقاق جواب
لفظ الماضي فلما وقع المضارع موقع الماضي دعت الحاجة الى احد امرين اما
تاول المضارع بماض واما تقدير ماض قبل المضارع وهو اولى الوجهين
الثالث وقوع لا بين ان والفعل فيه ان تكون لا زائدة كما في قوله
تعالى ما منعك ان لا تسجد اي ما منعك ان تسجد لانه امتنع من ثبوت
السجود لا من انتفائه وكذا ما يسرني ان لا تمر معناه ما يسرني ان تمر ولا زائدة
انتهى قال في الفتح بعد ان ذكر نحو ما تقدم وقال الطيبي قوله ما يسرني
هو جواب لو الامتناعية فيفيد انه لم يسره المذكور بعده انه لم يكن
عنده مثل احد ذهبا وفيه نوع مبالغة لانه اذا لم يسره كثرة ما ينفقه
فكيف ما لا ينفقه قال وفي التقييد بالثلاثة تتميم ومبالغة في سرعة الانفاق
فلا تكون لا زائدة كما قال ابن مالك بل النفي فيها على حاله قلت ويؤيد
قول ابن مالك ما في رواية ابي ذر بلفظ ما يسرني ان عندي مثل احد
ذهبا يمضي علي ثلثة انتهى قوله الا شيء ارصده لدين قال شيخنا
قال الطيبي استثناء في قوله شيء وجاز ان المستثنى منه مطلق عام والمستثنى
مقيد خاص ووجه رفعه ان المستثنى منه في سياق النفي في جواب لو على انه
يجوز ان يحمل لا في ان لا تمر على النفي وان يحمل الا على الصفة انتهى
حديث لو كان مسلما فاعتقتم عنه او تصدقتم عنه او حججتم عنه
بلغه ذلك د عن ابن عمرو حديث لو كانت الدنيا تعدل
عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء ت والضيا
عن سهل بن سعد حديث لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرت
المراة ان تسجد لزوجها ت عن ابي هريرة حم عن معاذ ك عن بريدة
حديث لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرت النساء
ان يسجدن لازواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق د ك عن قيس
بن سعد قلت وسببه كما في ابي داود عن قيس بن سعد قال اتيت الحيرة
فرايتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت رسول الله صلعم احق ان يسجد
له قال فاتيت النبي صلعم فقلت اني اتيت الحيرة فرايتهم يسجدون لمرزبان
لهم فانت يا رسول الله احق ان نسجد لك قال ارايت لو مررت بقبري
اكنت تسجد له قال قلت لا قال فلا تفعلوا لو كنت فذكره قوله
الحيرة بكسر المهملة وسكون المثناة تحت بعدها راء مفتوحة وهاء تانيث

البلد

البلد المشهور بظهر الكوفة سكنها ملوك لخم وغيرهم والحيرة ايضا محلة
بنيسابور ويحتمل ان يكون بعض اهل حيرة الكوفة سكنوا هذه المحلة التي بنيسابور
فنسبت اليهم كما جرى مثل هذا في غير موضع قوله فرايتهم يسجدون
لمرزبان بفتح الميم وسكون الراء المهملة وضم الزاء كذا ضبط المنذري وقال
هو الرئيس من الفرس ويجمع على مرازبة وهو فارسي معرب قوله لهم
ورواية ابن حبان في صحيحه عن ابن ابي اوفى قال لما قدم معاذ بن جبل من
الشام سجد للنبي صلعم فقال له رسول الله صلعم ما هذا قال قدمت الشام
فرايتهم يسجدون لبطارقتهم واساقفتهم قوله فانت يا رسول الله
احق ان نسجد لك اي من مرازبتهم قوله قال ارايت لو مررت
بقبري اكنت تسجد له قال قلت لا فانه كان من المعلوم عندهم ان القبر
لا يسجد له ولا يصلى ويدل عليه رواية مسلم عن جندب بن عبد الله
سمعت رسول الله صلعم قبل ان يموت بخمس يقول ان من كان قبلكم
كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد
اني انهاكم عن ذلك قوله آمرا بمد الهمزة وكسر الميم مع التنوين اسم
فاعل من امر قوله احدا ان يسجد لاحد ورد في رواية احمد باسناد جيد
في قصة الجمل وسجوده له هذه بهيمة لا تعقل تسجد لك ونحن نعقل فنحن احق
ان نسجد لك قال لا يصلح لبشر ان يسجد لبشر قوله لامرت النساء ان
يسجدن لازواجهن ولابن ماجه لو كنت امرا احدا ان يسجد لغير الله لامرت المراة
ان تسجد لزوجها وقد نهى الله عن السجود للمخلوق كالشمس والقمر وامر بالسجود
لمن خلقها وكذا المراة لزوجها المخلوق بل لخالقه وقد قرن رسول الله صلعم
طاعة الزوج بالصلوات الخمس التي من جملتها السجود فيما رواه ابن حبان
عن ابي هريرة اذا صلت المراة خمسها وحصنت فرجها واطاعت زوجها
دخلت من اي ابواب الجنة شاءت قوله لما جعل الله رواية احمد لعظم
حقه عليها قوله لهم عليهن من الحق تتمته رواية احمد ولو كان من قدمه
الى مفرق راسه قرحة تنبجس بالقيح والصديد ثم استقبلته فلحسته ما ادت حقه
حديث لو كنت متخذا من امتي خليلا دون ربي لاتخذت ابا بكر
خليلا ولكن اخي وصاحبي حم خ عن ابن الزبير خ عن ابن عباس قوله
لو كنت متخذا من امتي خليلا قال في الفتح ما ملخصه قد تواردت الاحاديث
على نفي الخلة من النبي صلعم لاحد من الناس واما ما روي عن ابي بن كعب قال ان
احدث عهدي بنبيكم قبل موته بخمس دخلت عليه وهو يقول انه لم يكن نبي
الا وقد اتخذ من امته خليلا وان خليلي ابو بكر الا وان الله اتخذني خليلا
كما اتخذ ابرهيم خليلا اخرجه ابو الحسن الحربي في فوائده وهذا يعارضه ما في
رواية جندب عند مسلم انه سمع النبي صلعم يقول قبل ان يموت بخمس

اني ابرا الى الله ان يكون لي منكم خليل فان ثبت حديث ابي امكن ان يجمع
بينهما لما برئ من ذلك تواضعا لربه واعظاما له اذن الله تعالى له في ذلك
لما راى من تشوقه اليه واكراما لابي بكر بذلك فلا يتنافى الخبران اشار الله الطبري
وقد روى من حديث ابي امامة نحو حديث ابي بن كعب دون التقييد بالخمس
اخرجه الواحدي في تفسيره والخبران واهيان والله تعالى اعلم **قوله** ولكن اخي
وصاحبي في رواية خيثمة في فضائل الصحابة عن احمد بن الاسود عن مسلم
بن ابرهيم وهو شيخ البخاري فيه ولكنه اخي وصاحبي في الله تعالى وفي رواية
ولكن اخوة الاسلام افضل قال الداودي لا ينافي هذا قول ابي هريرة وابي ذر
وغيرهما اخبرني خليلي صلعم لان ذلك جائز لهم ولا يجوز للواحد منهم ان يقول
انا خليل النبي صلعم ولهذا يقال ابرهيم خليل الله ولا يقال الله خليل ابرهيم قلت
ولا يخفى ما فيه وقوله ولكن اخوة الاسلام زاد في رواية ومودته اي حاصلة
في رواية ولكن اخوة الاسلام افضل وفي رواية ولكن اخوة الايمان والاسلام
افضل واخرج ابو يعلى من طريق يعلى بن حكيم عن عكرمة بلفظ ولكن خلة
الاسلام افضل وفيه اشكال فان الخلة افضل من اخوة الاسلام لانها تستلزم
ذلك وزيادة فقيل المراد ان مودة الاسلام مع النبي صلعم افضل من مودته
مع غيره وقيل افضل بمعنى فاضل ولا يعكر على ذلك اشتراك جميع الصحابة
في هذه الفضيلة لان رجحان ابي بكر عرف من غير ذلك واخوة الاسلام
ومودته متفاوتة بين المسلمين في نصر الدين واعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة
الثواب ولابي بكر من ذلك اعظم واكثره ووقع في بعض الروايات ولكن
خوة الاسلام بغير الف فقال ابن بطال لا اعرف معنى هذه الكلمة ولم اجد
خوة بمعنى خلة في كلام العرب وقد وجدت في بعض الروايات ولكن خلة الاسلام
وهو الصواب وقال ابن التين لعل الالف سقطت من الرواية فانها ثابتة
في سائر الروايات ووجهه ابن مالك بانه نقل حركة الهمزة الى النون
فحذف الالف وجوز مع حذفها ضم نون لكن وسكونها قال ولا يجوز مع اثبات
الهمزة الا سكون النون فقط وفي قوله لو كنت متخذا من امتي خليلا الى اخره
منقبة عظيمة لابي بكر لم يشاركه فيها احد واختلف في المودة والخلة
والمحبة والصداقة هل هي مترادفة او مختلفة قال اهل اللغة الخلة الصداقة
والمودة ويقال الخلة ارفع رتبة وهو الذي يشعر به حديث الباب فانه
يشعر بانه لم يكن له خليل من بني ادم وقد ثبتت محبته لجماعة من اصحابه كابي
بكر وفاطمة وعائشة والحسنين وغيرهم ولا يعكر على هذا اتصاف
ابرهيم عليه السلام بالخلة ومحمد صلعم بالمحبة فتكون المحبة ارفع رتبة
من الخلة لان يجاب عن ذلك بان محمدا صلعم قد ثبت له الامران
معا فيكون رجحانه من الجهتين وقال الزمخشري الخليل هو الذي يوافقك

في خلالك

في خلالك او سايرك في طريقك او الذي يسد خللك وتسد خلله او يداخلك
خلال منزلك انتهى وكانه جوز ان يكون اشتقاقه مما ذكر وقيل اصل الخلة
انقطاع الخليل الى خليله وقيل الخليل من يتخلله سرك وقيل من لا يسع قلبه
غيرك وقيل اصل الخلة الاصطفاء وقيل المختص بالمودة وقيل اشتقاق
الخليل من الخلة بفتح الخاء وهي الحاجة فعلى هذا فهو المحتاج الى من يخاله
انتهى وهذا كله بالنسبة الى الانسان اما خلة الله للعبد فبمعنى نصره له ومعاونته
وقد تقدم الكلام في ذلك مستوفى في واتخذ الله ابرهيم خليلا
حديث لو كنت مؤمرا على امتي احدا من غير مشورة منهم لامرت
عليهم ابن ام عبد **حم ت ه ك** عن علي **قوله** ابن ام عبد هو ابو
عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل بالغين المعجمة والفاء الهذلي حليف
بني زهرة الكوفي وامه ام عبد بنت عبد ود اسلمت وهاجرت
فهو صحابي ابن صحابية اسلم عبد الله قديما حين اسلم سعيد بن زيد شهد
مع النبي صلعم المشاهد كلها وشهد اليرموك وهو صاحب نعل رسول الله
صلعم توفي بالكوفة سنة اثنين وثلاثين وقيل بالمدينة ودفن بالبقيع
حديث لو كنت امراة لغيرت اظفارك بالحناء **حم ن** عن عائشة
بجانبه علامة الحسن وسببه كما في الكنى عن عائشة ان امراة مدت يدها
الى النبي صلعم بكتاب فقبض يده فقالت يا رسول الله مددت يدي اليك
بكتاب فلم تاخذه فقال اني لم ادر ايد امراة هي او رجل قالت بل يد امراة
قال لو كنت فذكره **حديث** لو كنتم تغرفون من بطحان ما زدتم
حم ك عن ابي حدرد وسببه كما في الكبير عن ابي حدرد الاسلمي انه استعان
رسول الله صلعم في نكاح فقال كم اصدقت قال مائتي درهم فقال لو فذكره
من بطحان بفتح الباء وادي المدينة والبطحانيون منسوبون اليه واكثرهم
يضمون الباء ولعله الاصح انتهى من النهاية **حديث** لو لم تذنبوا
لجاء الله تعالى بقوم يذنبون ليغفر لهم **حم** عن ابن عباس بجانبه علامة
الحسن ياتي معناه في لولا **حديث** لو لم تكونوا تذنبون لخفت
عليكم ما هو اكبر من ذلك العجب العجب **هب** عن انس **حديث**
لو لم يبق من الدهر الا يوم لبعث الله تعالى رجلا من اهل بيتي يملؤها
عدلا كما ملئت جورا **حم د** عن علي بجانبه علامة الحسن **حديث**
لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجل
من اهل بيتي يواطئ اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي يملا الارض قسطا وعدلا
كما ملئت ظلما وجورا **د** عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن **قوله**
من اهل بيتي لفظ الترمذي لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من اهل
بيتي **قوله** يواطئ بهمزة بعد الطاء اي يوافق **قوله** اسمه اسمي

الى اخره فيقال له محمد بن عبد الله كما ان النبي صلعم محمد بن عبد الله قوله
قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا القسط بكسر القاف هو العدل والجور
هو الظلم وجاء هنا معا قسطا وعدلا وجورا وظلما فيحتمل ان يكون الجمع
بينهما من باب الترادف كقول الشاعر فالفى قولها كذبا ومينا المين
هو الكذب فجمع بين اللفظين المترادفين مبالغة حديث
لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطوله الله حتى يملك رجل من اهل بيتي يملك
جبل الديلم والقسطنطينية ه عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث
لو قرنت الصدقة على يدي مائة لكان لهم من الاجر مثل اجر المبتدي من غير ان
ينقص من اجره شيئا خط عن ابي هريرة حديث لو نجي احد
لنجي سعد بن معاذ ولقد ضم ضمة ثم روخي عنه طب عن ابن عباس تقدم
معناه في ان القبر ضغطة حديث لو نزل موسى فاتبعتموه وتركتموني
لضللتم انا حظكم من النبيين وانتم حظي من الامم هب عن عبد الله بن
الحارث حديث لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال
واموال ولكن اليمين على المدعى عليه حم ق ه عن ابن عباس قال الدميري
قال النووي هذا الحديث رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما مرفوعا
من رواية ابن عباس عن النبي صلعم وهكذا ذكره اصحاب السنن وغيرهم
قال القاضي عياض قال الاصيلي ولا يصح مرفوعا انما هو من قول ابن عباس كذا
رواه ايوب ونافع الجمحي عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس قال القاضي وقد رواه
البخاري من رواية ابن جريج مرفوعا هذا كلام القاضي قال النووي
وقد رواه ابو داود والترمذي باسنادهما عن نافع عن ابن عمر الجمحي عن ابن
ابي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلعم مرفوعا قال الترمذي حديث حسن
صحيح وجاء في رواية البيهقي وغيره باسناد حسن وصحيح زيادة عن ابن عباس
عن النبي صلعم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم
ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر وهذا الحديث قاعدة كبيرة من
قواعد احكام الشرع ففيه انه لا يقبل قول الانسان فيما يدعيه بمجرد دعواه
بل يحتاج الى بينة او تصديق المدعى عليه فان طلب يمين المدعى عليه فله
ذلك وقد بين صلعم الحكمة في كونه لا يعطى بمجرد دعواه بل يحتاج الى بينة
او تصديق المدعي لانه لو اعطى بمجردها لادعى قوم دماء قوم واموالهم واستبيح
ولا يمكن المدعى عليه ان يصون ماله ودمه واما المدعي فيمكنه صيانتهما بالبينة
وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي والجمهور من سلف الامة وخلفها
ان اليمين تتوجه على كل من ادعى عليه حق سواء كان بينه وبين المدعي اختلاط
ام لا وقال مالك وجمهور اصحابه والفقهاء السبعة فقهاء المدينة ان اليمين
لا تتوجه الا على من بينه وبينه اختلاط لئلا يبتذل السفهاء اهل الفضل بتحليفهم

وارا في اليوم الواحد فشرطت الخلطة دفعا لهذه المفسدة واختلفوا
في تفسير الخلطة فقيل هي معرفته بمعاملته ومداينته بشاهد او شاهدين وقيل
تكفي الشبهة وقيل هي ان تليق به الدعوى بمثلها على مثله وقيل ان يليق
به ان يعامله بمثلها ودليل الجمهور هذا الحديث الذي نحن فيه ولا اصل
لاشتراط الخلطة في كتاب ولا سنة ولا اجماع حديث لو يعلم الذي
يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاء حل عن ابي هريرة وتقدم معناه في
حديث لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف
اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه مالك ق ع عن ابي جهيم
قوله بين يدي المصلي اي امامه بالقرب منه وعبر باليدين لكون اكثر
الشغل يقع بهما واختلف في تحديد ذلك فقيل اذا مر بينه وبين مقدار
سجوده وقيل بينه وبين قدر ثلاثة اذرع وقيل بينه وبين قدر رمية
بحجر قوله ماذا عليه زاد الكشميهني من الاثم وليست هذه الزيادة في شيء
من الروايات غيره لكن في مصنف ابن ابي شيبة يعني من الاثم فيحتمل ان تكون ذكرت
في اصل البخاري حاشية فظنها الكشميهني اصلا لانه لم يكن حافظا ولا من
اهل العلم بل كان راوية وقد عزاها الطبري في الاحكام للبخاري واطلق
فعيب عليه وعلى صاحب العمدة في ايهامه انها في الصحيحين وانكر ابن الصلاح في
مشكل الوسيط على من اثبتها في الخبر قوله لكان ان يقف اربعين يعني
ان المار لو علم مقدار الاثم الذي يلحقه من مروره بين يدي المصلي لاختار
ان يقف المدة المذكورة حتى لا يلحقه ذلك الاثم وابدى الكرماني لتخصيص
الاربعين بالذكر حكمتين احدهما كون الاربعة اصل جميع الاعداد فلما اريد
التكثير ضربت في عشرة ثانيهما كون كمال اطوار الانسان بالاربعين كالنطفة
والمضغة والعلقة وكذا بلوغ الاشد ويحتمل غير ذلك انتهى وفي ابن ماجه
وابن حبان من حديث ابي هريرة لكان ان يقف مائة عام خير له من
الخطوة التي خطاها وهذا يشعر بان اطلاق الاربعين للمبالغة في تعظيم
الامر لا لخصوص عدد معين وجنح الطحاوي الى ان التقييد بالمائة وقع
بعد التقييد بالاربعين زيادة في تعظيم الاثم على المار تتمة قال شيخنا
قال الحافظ زين الدين العراقي في رواية البخاري خيرا بالنصب على
انه خبر كان وفي رواية الترمذي خير بالرفع على انه اسم كان وان يقف
الخبر قال ابن العربي روي برفع خير ونصبه قال وهما ما الجملتان يكونا معرفة
بالاضافة قال والثانية التي هي خير له اعرف من الاول وقال العراقي وفيما قاله
نظر وذلك لان قوله ان يقف في تاويل وقوفه ووقوفه اعرف من خير
لصراحة الاضافة فيه وان كان معنى وقوفه وقوفا له انتهى قال ابن
نحوي يجوز ان يجعل ذا في هذا الحديث موصولة وعليه صلة وان يجعل زائدة

والتقدير عليه فتكون ما مبتدا وعليه خبره وقال الطيبي بين يدي المصلي ظرف للمار وقوله ماذا عليه سد مسد المفعولين ليعلم وقد علق عمله بالاستفهام انتهى قال شيخنا زكريا ماذا عليه ما استفهامية وهي مبتدا وذا خبره وهو اسم اشارة او موصول وهو الاولى لافتقاره الى ما بعده والجملة سادة مسد مفعولي يعلم وقد علق عمله بالاستفهام وابهم الامر ليدل على الفخامة وجواب لو محذوف اي لو يعلم ذلك لوقف ولو وقف كان خيرا له فقوله لكان ان يقف اربعين خيرا له جواب لو المحذوفة لا المذكورة وفي نسخة خير بالرفع اسم كان وخبرها ما قبله انتهى **حديث** لو يعلم المار بين يدي المصلي لاحب ان ينكسر فخذه ولا يمر بين يديه **ش** عن عبد الحميد بن عبد الرحمن مرسلا **حديث** لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع في الجنة احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من الجنة احد **ت** عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** لو يعلم المرء ما يأتيه من الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده **حم خ ت ه** عن ابن عمر **قوله** ما اعلم اي الذي اعلمه من الافات التي تحصل من ذلك قيل فيه مضرة دينية وهو تفويت كثرة العبادة ودنيوية كفقد من يعين وقيد بالراكب والليل لان الخطر بالليل اكثر والتحرز فيه اصعب ولنفور المركوب براكبه من ادنى شيء وربما اوقعه في هوة والوحدة بفتح الواو ويجوز كسرها ومنعه بعضهم قال ابن المنير السير لمصلحة الحرب اخص من السفر والخبر ورد في السفر فيؤخذ من حديث جابر وهو ندب النبي صلعم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ففي بعض طرقه ما يدل على ان الزبير تعاجم وحده جواز السفر منفردا للضرورة والمصلحة التي لا تنتظم الا بالانفراد كارسال الجاسوس والطليعة والكراهة لما عدا ذلك ويحتمل ان يكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الامن وحالة المنع مقيدة بالخوف حيث لا ضرورة وقد وقع في كتب المغازي كل من حذيفة ونعيم بن مسعود وعبد الله بن انيس وخوات بن جبير وعمرو بن امية وسالم بن عمير وبسبسة في عدة مواطن وبعضها في الصحيح اي بعث كل واحد وحده **حديث** لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا **مالك حم ق ن** عن ابي هريرة **قوله** لو يعلم الناس وضع المضارع موضع الماضي ليفيد استمرار العلم **قوله** ما في النداء والصف الاول مفعول يعلم وابهم فيه الفضيلة ليفيد ضربا من المبالغة وانه مما لا يدخل تحت الوصف **قوله** ثم لم يجدوا وفي رواية لا يجدوا بحذف النون وهو ثابت لغة وان كان قليلا **قوله** الا ان يستهموا اي يقترعوا

قوله

قوله عليه اي كل من الاذان والصف **قوله** لاستهموا اي عليه والمعنى انهم لو علموا فضيلة الاذان والصف الاول وعظم جزائهما ثم لا يجدون طريقا يحصلونهما به لضيق الوقت او لكونه لا يؤذن للمسجد الا واحد لاقترعوا في تحصيلهما واتى بثم لتفيد رتبة الاستهام عن العلم **قوله** ما في التهجير اي التبكير بكل صلوة ولا يعارضه بالنسبة الى الظهر الابراد به لانه تاخير قليل والتهجير عبد الى قرب الظهر **قوله** ولو يعلمون ما في العتمة والصبح العتمة صلوة العشاء اي لو يعلمون ما في ثواب ادائهما **قوله** لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين من حبي الصبي اذا مشى على اربع اي يديه ورجليه ويقال يديه وركبتيه وقيل اذا مشى على يديه واسته وفي الحديث الحث على منصب الاذان والصف الاول والتبكير للصلوة والعتمة والصبح لما فيهما من الفضائل وما في العتمة والصبح من المشقة على النائم وفيه مشروعية القرعة وتسمية العشاء عتمة وان ورد النهي عنها فهذا لبيان ان النهي كان ليس للتحريم فهو بيان الجواز او لدفع توهم ان يراد بالعشاء المغرب لانهم كانوا يسمونها عشاء فيستعمل العتمة التي لا يشكون فيها دفعا لاعظم المفسدتين باخفهما **توضيح** قوله لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لا يجدوا قال شيخنا قال الكرماني روي ثم لم يجدوا فان قلت ما الموجب لحذف النون قلت جوز بعضهم حذف النون بدون الناصب والجازم قال ابن مالك حذف نون الرفع لمجرد التخفيف ثابت في الكلام الفصيح نثره ونظمه وقال الطيبي اتى بثم المؤذنة بتراخي رتبة الاستهام عن العلم وقال ابن عبد البر الضمير في عليه يعود الى الصف الاول وهو اقرب مذكور وهذا وجه الكلام وغيره يعود على معنى الكلام المتقدم فانه مذكور ويقول ومثله قوله تعالى ومن يفعل ذلك يلق اثاما اي ومن يفعل المذكور وهذا اولى من الاول لانه ان رجع الى الصف بقي النداء ضايعا لا فائدة له **حديث** لو يعلم الناس ما لهم في التأذين لتضاربوا عليه بالسيوف **حم** عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن **حديث** لو يعلم احدكم ما له في ان يمر بين يدي اخيه معترضا في الصلوة كان لان يقيم مائة عام خيرا له من الخطوة التي خطاها **حم ه** عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** لو يعلم صاحب المسالة ما له فيها لم يسال **طب** والضيا عن ابن عباس **حديث** لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة **مالك حم ق ت ن** عن ابي هريرة **قوله** لامرتهم بالسواك اي امر ايجاب اي باستعمال السواك لان السواك هو الالة وقد قيل انه يطلق على الفعل ايضا فعلى هذا لا تقدير والسواك

مذكر على الصحيح وحكى في المحكم تانيثه وانكر ذلك الازهري قال البيضاوي
لولا كلمة تدل على انتفاء الشي لثبوت غيره والحق انها مركبة من لو الدالة
على انتفاء الشي لانتفاء غيره ولا النافية فدل الحديث على انتفاء الامر
لثبوت المشقة لان انتفاء النفي ثبوت فيكون الامر منفيا لثبوت المشقة
وقال الشيخ ابو اسحق في اللمع في هذا الحديث دليل على ان الاستدعاء على
جهة الندب ليس بامر حقيقة لان السواك عند كل صلوة مندوب اليه
وقد اخبر الشارع انه لم يامر به انتهى ويؤيده رواية عند النسائي لو فرضت
عليهم بدل لامرتهم وقال الشافعي فيه دليل على ان السواك ليس بواجب
لانه لو كان واجبا لامرهم به شق عليهم او لم يشق انتهى والى القول بعدم
وجوبه صار اكثر اهل العلم بل ادعى بعضهم فيه الاجماع لكن حكى الشيخ
ابو حامد وتبعه الماوردي عن اسحق بن راهويه قال هو واجب لكل
صلوة فمن تركه عامدا بطلت صلوته وعن داود انه قال هو واجب
لكن ليس شرطا واستدل بقوله لكل صلوة على استحبابه للفرائض والنوافل
واستدل به على ان الامر يقتضي التكرار لان الحديث دل على كون المشقة هي المانعة
من الامر بالسواك ولا مشقة في وجوبه مرة وانما المشقة في وجوب التكرار وفي
هذا البحث نظر لان التكرار لم يؤخذ هنا من مجرد الامر وانما اخذ من تقييده
بكل صلوة وقال المهلب فيه ان المندوبات ترتفع اذا خشي منه الحرج وفيه ما
كان النبي صلعم عليه من الشفقة على امته وفيه جواز الاجتهاد منه فيما لم ينزل
عليه فيه نص لكونه جعل المشقة سببا لعدم امره فلو كان الحكم متوقفا
على النص لكان سبب انتفاء الوجوب عدم ورود النص لا وجود المشقة
قال ابن دقيق العيد وفيه بحث وهو كما قال ووجهه انه يجوز ان يكون
اخبارا منه صلعم بان سبب ورود النص وجود المشقة فيكون معنى قوله
لامرتهم اي عن الله بانه واجب واستدل به النسائي على استحباب السواك
للصائم بعد الزوال للعموم في قوله لكل صلوة **فائدة** قال ابن دقيق العيد
الحكمة في استحباب السواك عند القيام الى الصلوة كونها حال تقرب الى الله
تع فاقتضى ان يكون حال كمال ونظافة اظهارا لشرف العبادة وقد ورد
في حديث علي عند البزار مرفوعا ما يدل على انه لامر يتعلق بالملك الذي
يستمع القران من المصلي فلا يزال يدنو منه حتى يضع فاه على فيه لكنه لا ينافي
ما تقدم انتهى ملخصا من الفتح وقال شيخنا قال الحافظ زين الدين العراقي
يحتمل ان يقال حكمته عند ارادة الصلوة ما ورد من انه يقطع البلغم
ويزيد في الفصاحة وتقطيع البلغم مناسب للقراءة لئلا يطرا عليه
فيمنعه القراءة وكذلك الفصاحة انتهى **حديث** لولا ان اشق على
امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة ولاخرت العشاء الى ثلث الليل

حم ت والضيا عن زيد بن خالد الجهني **حديث** لولا ان اشق
على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء مالك والشافعي **هق**
عن ابي هريرة **طس** عن علي **حديث** لولا ان اشق على امتي لامرتهم
عند كل صلوة بوضوء ومع كل وضوء بسواك **حم ن** عن ابي هريرة
بجانبه علامة الصحة وتقدم في الذي قبله **حديث** لولا ان اشق
على امتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلوة كما فرضت عليهم الوضوء
ك عن العباس بن عبد المطلب **حديث** لولا ان اشق على امتي
لفرضت عليهم السواك مع الوضوء ولاخرت العشاء الاخرة الى نصف
الليل **ك هق** عن ابي هريرة **حديث** لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك والطيب عند كل صلوة **ص** عن مكحول مرسلا **حديث**
لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يستاكوا بالاسحار ابو نعيم في كتاب
السواك عن ابن عمرو **حديث** لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت
بقتلها كلها فاقتلوا منها الاسود البهيم **د ت** عن عبد الله بن مغفل
بجانبه علامة الصحة قال شيخنا قال الخطابي معناه انه كره افناء امة
من الامم واعدام جيل من الخلق حتى يأتي عليه كله فلا يبقى منه باقية لانه ما من
خلق لله عز وجل الا وفيه نوع من الحكمة وضرب من المصلحة تقول
اذا كان الامر على هذا فلا سبيل الى قتلهن كلهن فاقتلوا شرارهن
وهي السود البهيم وابقوا ما سواها لتنتفعوا بها في الحراسة ويقال ان السود
الكلاب شرارها وعقورها وعن اسحق بن راهويه واحمد بن حنبل انهما
قالا لا يحل صيد الكلب الاسود **حديث** لولا ان المساكين
يكذبون ما افلح من ردهم **طب** عن ابي امامة **حديث**
لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر **حم م ن**
عن انس قال النووي اعلم ان مذهب اهل السنة اثبات عذاب القبر وقد تظاهرت
عليه دلائل الكتاب والسنة قال الله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا
الاية وتظاهرت به الاحاديث الصحيحة من رواية جماعة من الصحابة في
مواطن كثيرة ولا يمتنع في العقل ان لا يعيد الله جزء من الجسد ويعذبه
واذا لم يمنعه العقل وورد الشرع به وجب قبوله واعتقاده والمقصود
ان مذهب اهل السنة اثبات عذاب القبر كما ذكرنا خلافا للخوارج ومعظم
المعتزلة وبعض المرجئة فانهم نفوا ذلك ثم العذاب عند اهل السنة
الجسد بعينه او بعضه بعد اعادة الروح اليه او الى جزء منه وخالف فيه
محمد بن جرير وعبد الله بن كرام وطائفة وقالوا لا يشترط اعادة الروح
وقال اصحابنا هذا فاسد لان الالم والاحساس انما يكون في الحي قال
اصحابنا ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تفرقت اجزاؤه كما يشاهد

في العادة أو أكلته السباع أو حيتان البحر أو نحو ذلك وكما أن الله تعالى يعيده
للحشر وهو سبحانه وتعالى قادر على ذلك فكذا يعيد الحياة إلى جزء منه أو أجزائه وإن
أكلته السباع والحيتان فإن قيل نحن نشاهد الميت على حاله في قبره فكيف يسأل
ويقعد ويضرب بمطارق من حديد ولا يظهر له أثر فالجواب أن ذلك غير
ممتنع بل له نظير في العادة وهو النائم فإنه يجد لذة وآلاماً لا نحس نحن شيئاً
منها وكذا يجد اليقظان لذة وألماً لما يسمعه أو يفكر فيه ولا يشاهد ذلك جليسه
منه وكذا الكافرون وكل هذا ظاهر جلي انتهى حديث لولا أنكم
تذنبون لخلق الله خلقاً يذنبون فيغفر لهم حم م ت عن أبي أيوب
حديث لولا المرأة لدخل الرجل الجنة الثقفي في الثقفيات عن أنس
حديث لولا الناس لعبد الله حقاً حقاً عد عن أنس حديث
لولا بنو إسرائيل لم يخبث الطعام ولم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها
حم ق عن أبي هريرة قوله لم يخبث الطعام قال في المصباح يطلق
الخبيث على المستكره طعماً أو ريحاً كالثوم والبصل قوله لم يخنز اللحم
يخنز بفتح أوله وسكون الخاء وكسر النون وبفتحها أيضاً بعدها زاي أي ينتن
والخنز التغير والنتن قيل أصله أن بني إسرائيل ادخروا لحم السلوى وكانوا
نهوا عن ذلك فعوقبوا بذلك حكاه القرطبي وذكره غيره عن قتادة وقال
بعضهم معناه لولا أن بني إسرائيل سنوا ادخار اللحم حتى أنتن لما ادخر فلم ينتن
وروى أبو نعيم في الحلية عن وهب بن منبه قال في بعض الكتب لولا أني كتبت
الفساد على الطعام لخزنه الأغنياء عن الفقراء قوله ولولا حواء أي
امرأة آدم وهي بالمد قيل سميت بذلك لأنها أم كل حي قوله
لم تخن أنثى زوجها فيه إشارة إلى ما وقع من حواء في تزيينها لآدم الأكل من
الشجرة حتى وقع في ذلك فمعنى خيانتها أنها قبلت ما زين لها إبليس
حتى زينته لآدم ولما كانت هي أم بنات آدم أشبهتها بالولادة ونزع العرق
فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل أو بالقول وليس المراد بالخيانة
هنا ارتكاب الفاحشة حاشا وكلا ولكن لما مالت إلى شهوة النفس من
أكل الشجرة وحسنت ذلك لآدم عد ذلك خيانة له وأما من جاء بعدها
من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها وقريب من هذا حديث جحد
آدم فجحدت ذريته وفي الحديث إشارة إلى تسلية الرجال فيما يقع لهم من نسائهم
بما وقع من أمهم الكبرى وأن ذلك من طبعهن فلا يفرط في لوم من وقع منها
شيء من غير قصد إليه أو على سبيل الندور وينبغي لهن أن لا يتمكن بهذا في
الاسترسال في هذا النوع بل يضبطن أنفسهن ويجاهدن هواهن والله المستعان
انتهى حديث لولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأخرت صلاة
العتمة طب عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن حديث

لولا

لولا عباد الله ركع وصبية رضع وبهائم رتع لصب عليكم العذاب صباً
ثم رص رصاً طب هق عن مافع الديلمي بجانبه علامة الحسن قوله
رتع قال في النهاية الرتع الاتساع في الخصب وكل مخصب مرتع وقال
في المصباح رتعت الماشية رتعاً من باب نفع ورتوعاً رعت كيف شاءت
قوله ثم رص رصاً قال في المصباح رصصت البنيان رصاً من باب قتل
ضممت بعضه إلى بعض وقال في النهاية تراصوا في الصفوف أي تلاصقوا حتى لا يكون
بينكم فرج وأصله تراصصوا من رص البناء يرصه رصاً إذا ألصق بعضه ببعض
فأدغم ومنه الحديث لصب عليكم صباً ثم لرص عليكم رصاً حديث
لولا ما مس الحجر من أنجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة إلا شفي وما على الأرض
شيء من الجنة غيره هق عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن حديث
لولا مخافة القود يوم القيامة لأوجعتك بهذا السواك طب حل ك
عن أم سلمة بجانبه علامة الحسن حديث ليأتين هذا الحجر يوم القيامة
له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق هـ هب عن ابن عباس
بجانبه علامة الحسن حديث ليأتين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة
يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في تمرة قط حم عن عائشة بجانبه علامة الحسن
حديث ليأتين على الناس زمان يكذب فيه الصادق ويصدق
فيه الكاذب ويخون فيه الأمين ويؤتمن الخؤون ويشهد المرء ولم يستشهد
ويحلف وإن لم يستحلف ويكون أسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع لا يؤمن
بالله ورسوله طب عن أم سلمة بجانبه علامة الحسن قوله لكع بن لكع قال
في النهاية اللكع عند العرب العبد ثم استعمل في الحمق والذم يقال للرجل لكع
وللمرأة لكاع وقد لكع الرجل يلكع لكعاً فهو ألكع وأكثر ما يقع في النداء وهو اللئيم
وقيل الوسخ وقد يطلق على الصغير حديث ليأتين على الناس زمان
يطوف الرجل فيه بالصدقة بالذهب ثم لا يجد أحداً يأخذها منه ويرى الرجل
الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء ق
عن أبي موسى وظاهره أن ذلك يقع في زمان كثرة المال وفيضه قرب الساعة
كما قال ابن بطال وقال ابن التين إنما يقع ذلك بعد نزول عيسى حين تخرج
الأرض بركاتها حتى تشبع الرمانة أهل البيت ولا يبقى في الأرض كافر
وتقدم الكلام على بقيته في أن من أشراط الساعة حديث
ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال أمن حلال أم من حرام حم خ
عن أبي هريرة قال ابن التين أخبر النبي صلعم بهذا تحذيراً من فتنة المال وهو من
بعض دلائل نبوته لإخباره بالأمور التي لم تكن في زمنه ووجه الذم من جهة
التسوية بين الأمرين وإلا فأخذ المال من الحلال ليس مذموماً من حيث هو
حديث ليأتين على الناس زمان لا يبقى منهم أحد إلا أكل الربا

فان لم يأكله اصابه من غباره د ه ك عن ابي هريرة قال شيخنا قال
الطيبي المستثنى صفة لاحد والمستثنى منه اعم عام الاوصاف نفى جميع الاوصاف
الا الاكل قال الدميري قال في الاحياء في اداب الكسب وروي عن عمر انه كان يطوف
السوق ويضرب بعض التجار بالدرة يقول لا يبيع في سوقنا الا من تفقه واكل
الربوا شاء ام ابا وهذا رواه الترمذي من حديث العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب
عن ابيه عن جده قال قال عمر بن الخطاب لا يبع في سوقنا الا من تفقه في الدين
ثم قال حسن غريب ثم قال الغزالي وقد شدد الشرع في امر الربوا فيجب الاحتراز
منه على الصيارفة المتعاطين على النقدين وعلى المتعاطين على الاطعمة اذ لا
ربوا الا في نقد او طعام فعلى الصيرفي ان يحترز من النسيئة والفضل ثم بسط
القول في ذلك قوله ليأتين اللام جواب قسم محذوف قوله
منهم اي من الناس قوله الا اكل الربوا اي لحا الصدق لم يأكله اصابه
من غباره وفي رواية من بخاره البخار هو ما يرتفع من الماء عند الغليان
كالدخان والماء لا يغلي الا بالنار التي توقد تحته ولما كان المال الماكول من
الربوا يصير نارا يوم القيامة يغلي منه دماغ آكله ويخرج منه بخار ناسب
ان يحصل البخار من آكل الربوا والبخار اذا ارتفع انتشر في الجو واصاب
من كان حاضرا وان لم يكن اكل منه شيئا ولهذا قال محمد بن عيسى في تفسير
البخار اصابه من غباره ووجه الشبه بينهما ان الغبار اذا ارتفع من
الارض اصاب كل من كان حاضرا وان لم يكن اثاره كما يصيب البخار
اذا انتشر من كان حاضرا وان لم يتسبب فيه بل كان مارا في الطريق وهذا
من معجزاته صلعم واخباره عن المغيبات فقل من يسلم في هذا الزمان من
اكل الربوا حقيقة فضلا عن بخاره والغبار وسبب كثرته في هذا الزمان
قلة العلم وكثرة الجهل باحكام الربوا ومعرفة اقسامه وشروطه فتجد
المتدين في بيعه ياكل منه وان لم يعرف انه ربوا ثم آكله اذا نسب
الى تقصير ممن باع واشترى ولم يعرف احكام الربوا شاء ام ابا من اين
رسولي حديث ليأتين على امتي ما اتى على بني اسرائيل حذو
النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه علانية لكان في امتي من يصنع
ذلك وان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق امتي على ثلث
وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة ما انا عليه واصحابي ت عن ابن
عمرو حديث ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم د ه عن ابن
عباس بجانبه علامة الحسن قوله ليؤذن لكم خياركم اراد بالخيار الصلحاء
لان الخيار جمع خير لانه يؤذن على موضع عال فاذا لم يكن خيرا لم يؤمن ان
ينظر الى العورات قال الشافعي احب ان لا يكون مؤذن الجماعة الا عدلا
ثقة قيل اراد عدلا في دينه ثقة في معرفة المواقيت واخرج عبد الرزاق

من

من وجه آخر فزاد بعد لعمره ولا يؤذن لكم غلام لم يحتلم قوله وليؤمكم
اقراؤكم هذا رواية ابن ماجه ورواية البزار باسناد حسن فليؤمكم اقراؤكم
وان كان اصغركم فاذا امكم فهو اميركم وروى الطبراني في الاوسط من ام قوما
وفيهم من هو اقرأ لكتاب الله منه لم يزل في سفال الى يوم القيامة انتهى كلام
الحديث في و ف المنير حديث ليأكل رجل من اضحيته طب حل
عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن حديث ليأكل احدكم بيمينه
وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب
بشماله ويعطي بشماله ويأخذ بشماله ه عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن
قال النووي فيه استحباب الاكل والشرب باليمين وكراهتهما بالشمال وزاد
نافع الاخذ والاعطاء وهذا اذا لم يكن له عذر فان كان لمرض او جراحة
او غير ذلك فلا كراهة في الشمال وفيه انه ينبغي اجتناب الافعال التي تشبه
افعال الشياطين وان للشيطان يدين وتقدم الكلام عليه مستوفى في اذا
اكل احدكم حديث ليؤمكم اكثركم قراءة للقرآن ن عن عمرو
بن سلمة بجانبه علامة الحسن سببه كما في النسائي عن عمرو بن سلمة قال كان
يمر علينا الركبان فنتعلم منهم القرآن فاتى ابي النبي صلعم فقال ليؤمكم اكثركم
قراءة للقرآن فجاء ابي فقال ان رسول الله صلعم قال ليؤمكم اكثركم قرآنا
فنظروا فكنت اكثرهم قرآنا فكنت اؤمهم وانا ابن ثمان سنين
حديث ليؤمكم احسنكم وجها فانه احرى ان يكون احسنكم خلقا
عد عن عائشة حديث ليؤمن هذا البيت جيش يغزونه
حتى اذا كانوا ببيداء من الارض يخسف باوسطهم وينادي اولهم
آخرهم ثم يخسف بهم فلا يبقى الا الشريد الذي يخبر عنهم حم م ن ه
عن حفصة قال النووي قوله صلعم فاذا كانوا ببيداء من الارض وفي
رواية ببيداء المدينة قال العلماء البيداء كل ارض ملساء لا شيء بها وبيداء
المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة الى جهة مكة قوله ليؤمن هذا
البيت جيش يغزونه اي يقصدونه حديث ليستبقن فقراء المؤمنين
بالفوز يوم القيامة قبل اغنيائهم بمقدار خمسمائة عام هؤلاء في الجنة
ينعمون وهؤلاء يحاسبون حل عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن
حديث ليبعثن الله تعالى من مدينة بالشام يقال لها حمص
سبعين الفا يوم القيامة لا حساب عليهم ولا عذاب مبعثهم فيما بين
الزيتون والحائط في البرث الاحمر منها حم طب ك عن عمر
حديث ليبلغ شاهدكم غائبكم ان لا تصلوا بعد الفجر الا سجدتين
د ه عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن تقدمت واوله كما في ابي داود عن يسار
مولى ابن عمر قال رآني ابن عمر وانا اصلي بعد طلوع الفجر فقال يا يسار

ان رسول الله صلعم خرج علينا ونحن نصلي هذه الصلوة فقال ليبلغ
شاهدكم غائبكم فذكره قوله عن يسار بالتحتية والسين المهملة قال ابن عبد
البر هو ابن نمير مولى ابن عمر التابعي ذكره ابن حبان في الثقات قوله
ونحن نصلي هذه الصلوة يدل على انهم كانوا يصلون هكذا قوله
ليبلغ شاهدكم غائبكم اي ليبلغ الحاضر في المجلس الغائب عنه وهو على صيغة
الامر وظاهر الامر الوجوب فيعلم منه ان التبليغ واجب والمراد هنا اما تبليغ
حكم هذه الصلوة او تبليغ الاحكام الشرعية والظاهر الثاني وفيه تقديره
اي ليبلغ شاهدكم الى غائبكم وفيه ان الفقيه العالم واجب عليه تبليغ
العلم ونشره وبجعله بالكتابة لمن لم يبلغه وتفهيم من لا يفهم وحفظ الكتب
المنسوبة من التحريف والتصحيف واستنباط الاحكام الشرعية لمن بلغه واظهاره
لمن لا يدركه قوله لا تصلوا بعد الفجر الا سجدتين اي ركعتين سميتا
بذلك سجودا بدليل رواية الترمذي بلفظ لا صلوة بعد طلوع الفجر الا
بركعتي الفجر ثم قال اجمع عليه اهل العلم وكرهوا ان يصلي الرجل بعد طلوع الفجر
الا ركعتي الفجر واستدل به احمد بن حنبل ومن تبعه على كراهة الصلوة بعد
طلوع الفجر حتى ترتفع الشمس الا ركعتي الفجر وفرض الصبح وهو وجه عند الشافعية
والاصح عند الشافعية وقول الجمهور ان ابتداء وقت الكراهة ويمتد وقت
الكراهة بتقديم فعل الفرض ويقصر بتاخيره وذكر ابن تيمية احاديث النهي
الصحيحة وقال هذه النصوص الصحيحة تدل على ان النهي في الفجر لا يتعلق
بطلوعه بل بالفعل كالعصر انتهى ملخصا من ابن رسلان حديث
ليبيتن اقوام من امتي على اكل ولهو ولعب ثم ليصبحن قردة وخنازير
طب عن ابي امامة حديث ليت شعري كيف امتي بعدي حين
تتبختر رجالهم وتمرح نساؤهم وليت شعري حين يصيرون صنفين
صنفا ناصبي نحورهم في سبيل الله وصنفا عمالا لغير الله ابن عساكر عن رجل
قوله تمرح نساؤهم قال في المصباح مرح مرحا فهو مرح مثل فرح فرحا
فهو فرح وزنا ومعنى وقيل هو اشد من الفرح حديث ليتخذ احدكم
قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة مؤمنة تعينه على امر الاخرة حم ت ه
عن ثوبان بجانبه علامة الحسن وسببه كما في ابن ماجة عن ثوبان قال لما نزل
في الفضة والذهب ما نزل قالوا فاي المال نتخذ قال عمر رضي الله عنه انا اعلم
لكم ذلك فاوضع على بعيره فادرك النبي صلعم وانا في اثره فقال يا رسول الله
اي المال نتخذ قال ليتخذ فذكره قوله لما نزل في الفضة والذهب
ما نزل اي من الوعيد الشديد من قوله تعالى والذين يكنزون الذهب الآية
قال شيخنا قال الحافظ ابن حجر في نظم هذه الثلاثة من خير ما يتخذ الانسان
في * دنياه كيما يستقيم دينه * قلبا شكورا ولسانا ذاكرا * وزوجة

صالحة تعينه حديث ليتصدق الرجل من صاع بره وليتصدق
من صاع تمره طس عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن حديث
ليتق احدكم وجهه عن النار ولو بشق تمرة حم عن ابن مسعود بجانبه علامة
الصحيح حديث ليتكلف احدكم من العمل ما يطيق فان الله تعالى
لا يمل حتى تملوا وقاربوا وسددوا حل عن عائشة بجانبه علامة الحسن
وتقدم معناه حديث ليتمنين اقوام ولوا هذا الامر انهم
خروا من الثريا وانهم لم يلوا شيئا حم عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن
حديث ليتمنين اقوام لو اكثروا من السيئات الذين بدل
الله عز وجل سيئاتهم حسنات ك عن ابي هريرة حديث
ليجيئن اقوام يوم القيامة ليست في وجوههم مزعة من لحم قد اخلقوها
طب عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن قوله مزعة من لحم قال في النهاية
اي قطعة يسيرة من لحم وفي البخاري من حديث عبد الله بن عمر قال النبي صلعم
ما يزال الرجل يسأل الناس حتى ياتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم
وقال ان الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الاذن انتهى
قال في الفتح قوله مزعة لحم مزعة بضم الميم وحكي كسرها وسكون الزاء
بعدها مهملة اي قطعة وقال ابن التين ضبطه بعضهم بفتح الميم والزاء
والذي احفظه عن المحدثين الضم قال الخطابي يحتمل ان يكون المراد انه
ياتي ساقطا لا قدر له ولا جاه او يعذب في وجهه حتى يسقط لحمه لمشاكلة
العقوبة في مواضع الجناية من الاعضاء لكونه اذل وجهه بالسؤال او انه وجهه
عظم كله فيكون ذلك شعاره الذي يعرف به انتهى والاول صرف للحديث
عن ظاهره وقد يؤيده ما اخرجه الطبراني والبزار من حديث مسعود بن عمرو
مرفوعا لا يزال العبد يسأل وهو غني حتى يخلق وجهه فلا يكون له عند الله
وجه وقال ابن ابي جمرة معناه انه ليس في وجهه من الحسن شيء لان حسن الوجه هو بما
فيه من اللحم ومال المهلب الى حمله على ظاهره والى ان السر فيه ان الشمس تدنو
يوم القيامة فاذا جاء ولا لحم بوجهه كانت اذية الشمس له اكثر من غيره قال
والمراد من سأل تكثرا وهو غني لا تحل له الصدقة واما من سأل وهو مضطر فذلك
يباح له ولا يعاقب عليه انتهى حديث ليحجن هذا البيت وليعتمرن بعد
خروج ياجوج وماجوج حم خ عن ابي سعيد قوله ليحجن بضم اوله
وفتح المهملة والجيم وفي البخاري عن قتادة بسند الحديث لا تقوم الساعة
حتى لا يحج البيت واصله الحاكم من طريق احمد بن حنبل عنه قال البخاري
والاول اكثر وانما قال ذلك لان ظاهرهما التعارض لان المفهوم من الاول
ان البيت يحج بعد اشراط الساعة ومن الثاني انه لا يحج بعدها لكن يمكن
الجمع بين الحديثين فانه لا يلزم من حج الناس بعد خروج ياجوج وماجوج

ان يمتنع الحج في وقت ما عند قرب ظهور الساعة ويظهر والله اعلم ان المراد بقوله ليحجن البيت اي مكان البيت لما في حديث ان الحبشة اذا خربوه لم يعمر بعد ذلك والله تعالى اعلم **حديث** ليختصمن كل شي يوم القيامة حتى الشاتان فيما انتطحتا **حم** عن ابي هريرة **حديث** ليخرجن قوم من امتي من النار بشفاعتي يسمون الجهنميين **ت ه** عن عمران بن حصين بجانبه علامة الصحة قلت ونحوه في البخاري ومسلم وزاد مسلم فيه فيدعون الله فيذهب عنهم هذا الاسم وعند البيهقي في حديث حذيفة انهم يستعفون الله من ذلك الاسم فاعفاهم قال في الفتح وزعم بعض الشراح ان هذه التسمية ليست تنقيصا لهم بل للاستذكار لنعمة الله ليزدادوا بذلك شكرا كذا قال وسؤالهم اذهاب ذلك الاسم عنهم يخدش في ذلك **حديث** ليخشى احدكم ان يؤخذ عند ادنى ذنوبه في نفسه **حل** عن محمد بن النضر الحارثي مرسلا قال في المصباح خشي خشية خاف فهو خشيان وامراة خشيا مثل غضبان وغضبى **حديث** ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف متماسكون اخذ بعضهم بيد بعض لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر **ق** عن سهل بن سعد **قوله** سبعون الفا او سبعمائة الف شك من الراوي في احدهما **قوله** متماسكين بالنصب على الحال وفي رواية مسلم متماسكون بالرفع على الصفة قال النووي كذا في بعض النسخ وفي بعضها بالنصب وكلاهما صحيح **قوله** اخذ بعضهم بيد بعض وفي رواية بعضهم بعضا **قوله** حتى يدخل اولهم واخرهم هو غاية للتماسك المذكور والاخذ بالايدي وفي رواية فضيل بن سليمان لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وهذا ظاهره يستلزم الدور وليس كذلك بل المراد انهم يدخلون صفا واحدا فيدخل الجميع دفعة واحدة ووصفهم بالاولية والاخرية باعتبار الصفة التي جازوا فيها الصراط وفي ذلك اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه الجنة قال عياض يحتمل ان يكون معنى كونهم متماسكين انهم على صفة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا بل يكون دخولهم جميعا وقال النووي معناه انهم يدخلون معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض **تنبيه** هذا الحديث يخص عموم الحديث الذي اخرجه مسلم عن ابي برزة الاسلمي رفعه لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسال عن اربع عن عمره فيما افناه وعن جسده فيما ابلاه وعن عمله فيما عمل فيه وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه وله شاهد عن ابن مسعود عند الترمذي وعن معاذ بن جبل عند الطبراني قال القرطبي عموم الحديث واضح لانه نكرة في سياق النفي لكنه مخصوص بمن يدخل الجنة بغير حساب وبمن يدخل النار من اول وهلة على ما دل عليه قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم الاية قلت وفي سياق حديث

ابي برزة اشارة الى الخصوص وذلك انه ليس لكل احد عنده علم يسال عنه وكذا المال فهو مخصوص بمن له علم وبمن له مال دون من لا مال له ولا علم له واما السؤال عن الجسد والعمر فعام ويخص منه المسئولين من ذكر والله اعلم انتهى من الفتح **قوله** على صورة القمر قال القرطبي المراد بالصورة الصفة يعني انهم في اشراق وجوههم على صفة القمر ليلة تمامه وهي ليلة اربعة عشر ويؤخذ منه ان انوار اهل الجنة تتفاوت بحسب درجاتهم قلت وكذا صفاتهم في الجمال ونحوه **فائدة** قال الكلاباذي امته صلعم على ثلاثة اقسام احدها اخص من الاخرى امة الاتباع ثم امة الاجابة ثم امة الدعوة فالاولى اهل العمل الصالح والثانية مطلق المسلمين والثالثة من عداهم ممن بعث اليهم **حديث** ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا **حم** عن ثوبان بجانبه علامة الحسن **حديث** ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من امتي اكثر من بني تميم **حم ه حب ك** عن عبد الله بن ابي الجدعا قال الدميري رواه البيهقي في دلائل النبوة وقال في آخره قال عبد الوهاب الثقفي قال هشام بن حسان كان الحسن يقول انه اويس القرني وروى ابن السماك ان الرجل المذكور عثمان **حديث** ليدخلن الجنة بشفاعة رجل ليس بنبي مثل الحيين ربيعة ومضر انما اقول ما اقول **حم طب** عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن **قوله** ما اقول ضبطه شيخنا بالقلم بضم الهمزة وفتح القاف وفتح الواو المشددة اي ما لقنته وعلمته او القي على لساني في جانب الالهام او هو وحي حقيقة والثالث عندي اظهر **حديث** ليدخلن بشفاعة عثمان سبعون الفا كلهم قد استوجبوا النار الجنة بغير حساب ابن عساكر عن ابن عباس **حديث** ليدركن الدجال قوم مثلكم او خير منكم ولن يخزي الله امة انا اولها وعيسى بن مريم اخرها الحكيم **ك** عن جبير بن مطعم **حديث** ليذكرن الله عز وجل قوم في الدنيا على الفرش الممهدة يدخلهم الدرجات العلى **ع حب** عن ابي سعيد **حديث** ليردن علي ناس من اصحابي الحوض حتى اذا رايتهم وعرفتهم اختلجوا دوني فاقول يا رب اصيحابي اصيحابي فيقال لي انك لا تدري ما احدثوا بعدك **حم ق** عن انس وعن حذيفة **قوله** ليردن بتشديد النون **قوله** اختلجوا بالبناء للمفعول اي نزعوا او جذبوا وقيل اقتطعوا يقال اختلجه منه اذا نزعه منه او جذبه بغير اذنه **قوله** دوني اي بالقرب مني **قوله** اصيحابي بالتصغير وفي رواية الكشميهني اصحابي بغير تصغير قال النووي قال القاضي هذا دليل لصحة تاويل

من تأول لانهم اهل الردة وطهذا قيل فيهم سحقاً سحقاً ولا يقول
ذلك في مذنبي الامة بل يشفع لهم ويهتم لامرهم قال وقيل هؤلاء صنفان
احدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الاسلام وهؤلاء مبدلون
الاعمال الصالحة بالسيئة والثاني مرتدون الى الكفر حقيقة ناكصون
على اعقابهم واسم التبديل يشمل الصنفين انتهى حديث
ليسأل احدكم ربه حاجته كلها حتى يسأله شسع نعله اذا انقطع ت حب
عن انس قوله حتى يسأله شسع نعله تقدم الكلام على الشسع في اذا
انقطع شسع احدكم حديث ليسأل احدكم ربه حاجته كلها
حتى يسأله الملح حتى يسأله شسعه ت عن ثابت البناني مرسلاً حديث
ليستتر احدكم في الصلوة بالخط بين يديه وبالحجر وبما وجد من شيء مع ان
المؤمن لا يقطع صلوته شيء ابن عساكر عن انس حديث ليستحي احدكم
من ملكيه اللذين معه كما يستحيي من رجلين صالحين من جيرانه وهما معه بالليل
والنهار هب عن ابي هريرة حديث ليسترجع احدكم في كل شيء حتى في
شسع نعله فانها من المصائب ابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي هريرة
حديث ليستغن احدكم بغنى الله غداء يومه وعشاء ليلته ابن المبارك
عن واصل مرسلاً حديث ليسلم الراكب على الراجل وليسلم الراجل
على القاعد وليسلم الاقل على الاكثر فمن اجاب السلام فهو له ومن لم يجب فلا شيء
له حم خد عن عبد الرحمن ابن شبل بجانبه علامة الحسن قوله ومن لم
يجب فلا شيء له اي من الاجر بل عليه الاثم ان ترك من غير عذر حديث
ليس الاعمى من يعمى بصره وانما الاعمى من تعمى بصيرته الحكيم هب عن عبد الله
ابن جراد حديث ليس الايمان بالتمني ولا بالتحلي ولكن هو ما وقر
في القلب وصدقه العمل ابن النجار فر عن انس قوله بالتمني قال في النهاية
التمني تشهي حصول الامر المرغوب فيه وحديث النفس بما يكون وبما لا يكون
ومنه الحديث ليس الايمان بالتحلي والتمني ولكن هو ما وقر في القلب اي ليس هو
بالقول الذي تظهره بلسانك فقط ولكن يجب ان تتبعه معرفة القلب وقيل
هو من التمني القراءة والتلاوة يقال تمنى اذا قرأ قوله ولا بالتحلي قال
في النهاية الحلي اسم لكل ما يتزين به من مصاغ الذهب والفضة والجمع حلي
بالضم والكسر وجمع الحلية حلى مثل لحية ولحى وربما ضم وتطلق بالحلية على
الصفة ايضا انتهى فالمعنى ليس الايمان بالتزيين بالقول ولا بالصفة حديث ليس البر في حسن اللباس والزي ولكن البر السكينة
والوقار فر عن ابي سعيد قوله البر هو بالكسر الاحسان وضد العقوق
قوله والزي قال في المصباح والزي بالكسر الهيئة واصله زوي وزي
المسلم مخالف لزي الكافر وقالوا زينته بكذا اذا جعلته له زياً والفعال

ذو شدة لا تدفع نائبات الدهر ولكنهم حملوه على لفظ الزي تخفيفا حديث
ليس البيان كثرة الكلام ولكن فصل فيما يحب الله ورسوله وليس العي
عي اللسان ولكن قلة المعرفة بالحق فر عن ابي هريرة تقدم الكلام
على البيان قوله ولكن فصل فيما يحب الله ورسوله اي قول قاطع
يفصل بين الحق والباطل قوله وليس العي عي اللسان قال في المصباح
عيي بالامر وعن حجته وفي منطقه يعيى من باب تعب عيّاً عجز ولم يهتد
لوجهه قوله ولكن قلة المعرفة بالحق تقدم الكلام على المعرفة
حديث ليس الجهاد ان يضرب الرجل بسيفه في سبيل الله
انما الجهاد من عال والديه وعال ولده فهو جهاد ومن عال نفسه يكفها
عن الناس فهو في جهاد ابن عساكر عن انس حديث ليس الخبر
كالمعاينة طس عن انس خط عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن
حديث ليس الخبر كالمعاينة ان الله تعالى اخبر موسى بما صنع قومه
في العجل فلم يلق الالواح فلما عاين ما صنعوا القى الالواح فانكسرت
حم طس ك عن ابن عباس حديث ليس الخلف ان يعد الرجل ومن
نيته ان يفي ولكن الخلف ان يعد الرجل ومن نيته ان لا يفي ع عن زيد بن
ارقم بجانبه علامة الحسن حديث ليس الشديد بالصرعة انما الشديد
الذي يملك نفسه عند الغضب حم ق عن ابي هريرة قوله
بالصرعة بضم الصاد المهملة وفتح الراء الذي يصرع الناس كثيرا بقوته والهاء
للمبالغة في الصفة والصرعة بسكون الراء بالعكس وهو من يصرعه غيره كثيرا وكلما
جاء بهذا الوزن بالضم وبالسكون فهو كذلك كهمزة ولمزة وحفظة وخدعة
ووقع بيان ذلك في حديث ابن مسعود عند مسلم وقوله ما تعدون الصرعة
فيكم قالوا الذي لا يصرعه الرجال قال ابن التين ضبطناه بفتح الراء وقرأه
بعضهم بسكونها وليس بشيء لانه عكس المطلوب قال وضبط ايضاً في بعض
الكتب بفتح الصاد وليس بشيء قوله انما الشديد الذي يملك نفسه
عند الغضب في رواية احمد من حديث رجل لم يسمه شهد رسول الله صلعم
يقول الصرعة كل الصرعة كررها ثلاثا الذي يغضب فيشتد غضبه ويحمر وجهه
فيصرع غضبه من الفتح حديث ليس الصيام من الاكل والشرب
انما الصيام من اللغو والرفث فان سابك احد او جهل عليك فقل اني
صائم اني صائم ك هق عن ابي هريرة حديث ليس الغنى
عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس حم ق ت ه عن ابي هريرة الغنى
بكسر الغين مقصور اي الغنى المعتد به لثواب الاخرة غنى النفس لا غنى المال وقد يمد في
ضرورة الشعر واما الغناء بالفتح والمد فهو الكفاية وبالكسر والمد ما طرب به من
الصوت قوله عن كثرة العرض بفتح المهملة والراء ثم ضاد معجمة اي عن فهي سببية

وأما العرض فهو ما ينتفع به من متاع الدنيا ويطلق بالاشتراك على ما يقابل الجوهر
وعلى كل ما يعرض للشخص من مرض ونحوه وقال أبو عبد الملك البوني فيما نقله ابن
التين عنه قال أخبرني عن شيخ من شيوخ القيروان أنه قال العرض بتحريك
الراء الواحد من العروض التي يتجر فيها بل هو عرض بالإسكان وهو ما سوى
النقد وقال أبو عبيد العروض الأمتعة وهي ما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل
ولا وزن وهكذا حكاه عياض وغيره وقال ابن فارس العرض بالتسكين كل ما كان
من المال غير نقد وجمعه عروض وأما بالفتح فما يصيبه الإنسان من حظه في الدنيا قال الله
تعالى تريدون عرض الدنيا قال وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه **قوله** إنما الغنى
غنى النفس وفي رواية الأعرج عن أبي هريرة عند أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما
إنما الغنى في النفس وأصله في مسلم ولابن حبان من حديث أبي ذر قال لي رسول الله
صلعم يا أبا ذر أترى كثرة المال هو الغنى قلت نعم قال وترى قلة المال هو الفقر
قلت نعم يا رسول الله قال إنما الغنى غنى القلب قال ابن بطال معنى الحديث
ليس حقيقة الغنى كثرة المال لأن كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي
فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه فكأنه فقير من شدة حرصه وإنما
حقيقة الغنى غنى النفس وهو من استغنى بما أوتي وقنع به ورضي ولم يحرص على
الازدياد ولا ألح في الطلب فكأنه غني وقال القرطبي معنى الحديث أن الغنى النافع
أو العظيم أو الممدوح هو غنى النفس وبيانه أنه إذا استغنت نفسه كفت عن
المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح
أكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس لحرصه فإنه يورطه في رذائل الأمور
وخسائس الأفعال لدناءة همته وبخله فيكثر من يذمه من الناس ويصغر قدره
عندهم فيكون أحقر من كل حقير وأذل من كل ذليل والحاصل أن المتصف بغنى النفس
يكون قانعا بما رزقه الله لا يحرص على الازدياد لغير حاجة ولا يلح في الطلب ولا يلحف
في السؤال بل يرضى بما قسم الله له فكأنه واجد أبدا والمتصف بفقر النفس على
الضد منه لكونه لا يقنع بما أعطي بل هو أبدا في طلب الازدياد من أي وجه أمكنه
ثم إذا فاته المطلوب حزن وأسف فكأنه فقير من المال لأنه لم يستغن بما أعطي
فكأنه ليس بغني ثم غنى النفس إنما ينشأ عن الرضى بقضاء الله والتسليم لأمره
علما بأن الذي عند الله خير وأبقى فهو معرض عن الحرص والطلب وما أحسن
قول القائل   غنى النفس ما يكفيك من سد حاجة ● فإن زاد شيئا عاد
ذاك الغنى فقرا ● وقال الطيبي يمكن أن يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية
والعملية وإلى ذلك أشار القائل رحمة الله عليه   ومن ينفق الساعات
في جمع ماله ● مخافة فقر فالذي فعل الفقر ● أي ينبغي أن ينفق أوقاته في الغنى
الحقيقي وهو تحصيل الكمالات لا في جمع المال فإنه لا يزداد بذلك إلا فقرا انتهى
وهذا وإن كان يمكن أن يراد لكن الذي تقدم أظهر في المراد وإنما يحصل غنى النفس

بغنى القلب بأن يفتقر إلى ربه في جميع أموره فيتحقق أنه المعطي المانع فيرضى
بقضائه ويشكره على نعمائه ويفزع إليه في كشف ضرائه فينشأ عن افتقار
القلب لربه غنى نفسه عن غير ربه تعالى والغنى الوارد في قوله تعالى ووجدك
عائلا فأغنى يتنزل على غنى النفس فإن الآية مكية ولا يخفى ما كان فيه النبي
صلعم قبل أن يفتح عليه خيبر وغيرها من قلة المال **حديث**
ليس الفجر بالأبيض المستطيل في الأفق ولكنه الأحمر المعترض **حم** عن طلق
بن علي بجانبه علامة الحسن **حديث** ليس الكذاب بالذي يصلح
بين الناس فينمي خيرا ويقول خيرا **حم ق د ت** عن أم كلثوم بنت عقبة
طب عن شداد بن أوس **قوله** فينمي بفتح أوله وكسر الميم أي يبلغ
يقول نميت الحديث أنميه إذا بلغته على وجه الإصلاح وطلب الخير
فإذا بلغته على وجه الإفساد والنميمة قلت نميته بالتشديد قال ولو كان
ينمي بالتخفيف للزم أن يقول خير بالرفع وتعقبه ابن الأثير بأن خيرا ينتصب
بينمي كما ينتصب بقال وهو واضح جدا ويستغرب من خفاء مثله على الحربي
ووقع في رواية في الموطأ وينمي بضم أوله وحكى ابن قرقول عن رواية
ابن الرابغ بضم أوله وبالهاء بدل الميم قال وهو تصحيف ويمكن تخريجه
على معنى يوصل أنهيت إليه كذا إذا وصلته **قوله** أو يقول خيرا
هو شك من الراوي قال العلماء المراد هنا أنه يخبر بما علمه من الخير ويسكت
عما علمه من الشر ولا يكون ذلك كذبا لأن الكذب الإخبار بالشيء على
خلاف ما هو به وهذا ساكت ولا ينسب لساكت قول ولا حجة فيه لمن
قال يشترط في الكذب القصد إليه لأن هذا ساكت وأما ما زاده مسلم والنسائي
ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إنه كذب إلا في ثلاث فذكرها وهي
الحرب وحديث الرجل لامرأته والإصلاح بين الناس قال الطبري ذهبت
طائفة إلى جواز الكذب لقصد الإصلاح وقالوا إن الثلاث المذكورة كالمثال
وقالوا الكذب المذموم إنما هو فيما فيه مضرة أو فيما ليس فيه مصلحة وقال آخرون
لا يجوز الكذب في شيء مطلقا وحملوا الكذب المراد هنا على التورية والتعريض
كمن يقول للظالم دعوت لك أمس وهو يريد قوله اللهم اغفر للمسلمين ويعد
امرأته بعطية شيء ويريد إن قدر الله ذلك وأن يظهر من نفسه قوة قلت
وبالأول جزم الخطابي وغيره وبالثاني جزم المهلب والأصيلي وغيرهما واتفقوا
على أن المراد بالكذب في حق المرأة والرجل إنما هو فيما لا يسقط حقا عليه
أو عليها أو أخذ ما ليس له أو لها وكذا في الحرب واتفقوا على جواز الكذب
عند الاضطرار كما لو قصد ظالم قتل رجل هو مختف عنده فله أن ينفي كونه
عنده ويحلف على ذلك ولا يأثم **حديث** ليس المؤمن الذي لا يأمن
جاره بوائقه **طب** عن طلق بن علي بجانبه علامة الحسن قلت وعند البخاري

فی روایة ابی شریح ان النبی صلعم قال والله لا یؤمن والله لا یؤمن والله لا یؤمن
قیل ومن یا رسول الله قال الذی لا یامن جاره بوایقه **قوله** بوایقه
بالموحدة والقاف جمع بایقة وهی الداهیة والشی المهلک والامر الشدید
الذی یوافی بغتة **قوله** ومن یا رسول الله هذه الواو یحتمل ان تکون زائدة
او استینافیة او عاطفة علی شی مقدر ای عرفنا ما المراد مثلا ومن المحذر عنه
ووقع فی طریق ابن مسعود انه السائل عن ذلک **قوله** الذی لا یامن
جاره بوایقه وفی حدیث انس من لم یامن وفی حدیث سعد من خاف وزاد احمد
والاسماعیلی قالوا وما بوایقه قال شره **حدیث** لیس المومن الذی
یشبع وجاره جائع الی جنبه **خ طب ک هق** عن ابن عباس **حدیث**
لیس المومن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذی **حم خ** **حب ک** عن ابن مسعود **قوله** بالطعان قال فی النهایة لا یکون المومن
طعانا ای وقاعا فی اعراض الناس بالذم والغیبة ونحوهما وهو فعال من طعن
فیه وعلیه بالقول یطعن بالفتح والضم اذا عابه ومنه الطعن فی النسب
قوله ولا اللعان قال فی الدر اللعن من الله الطرد والابعاد ومن الخلق
السب والدعاء **قوله** ولا الفاحش هو ذو الفحش فی کلامه وفعاله
قوله ولا البذی قال فی النهایة البذاء المباذاة وهی المفاحشة وقد
بذا یبذا بذاءة وقال فی المصباح بذا علی قومه یبذو وبذاء بالفتح والمد سفه
وافحش فی منطقه وان کان کلامه صدقا فهو بذی علی فعیل وامراة بذیة کذلک
وابذی بالالف وبذی وبذو من باب تعب وقرب لغات فیه وبذا یبذا
بذاء مهموز بفتحهما بذاء وبذاءة بالمد وفتح الاول کذلک **حدیث**
لیس المسکین الذی یطوف علی الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان
ولکن المسکین الذی لا یجد غنی یغنیه ولا یفطن له فیتصدق علیه ولا یقوم
فیسال الناس ذلک **حم ق د ن** عن ابی هریرة **قوله** المسکین مفعیل
من السکون قال القرطبی فکانه من قلة المال سکنت حرکاته ولذا قال
تعالی او مسکینا ذا متربة ای لاصق بالتراب انتهی قلت سیاتی تعریفه قریبا
قوله ترده اللقمة واللقمتان وفی روایة الاکلة والاکلتان بالضم فیهما
قال اهل اللغة الاکلة بالضم اللقمة وبالفتح المرة من الغداء والعشاء والمسکنة انما
تحمد مع العفة عن السؤال والصبر علی الحاجة **قوله** ولکن المسکین بتخفیف نون
لکن فالمسکین مرفوع وبتشدیدها فهو منصوب **قوله** الذی لیس له غنی الی اخره
فسر المسکین بما ذکره وفسره بمن یقدر علی مال او کسب یقع موقعا من حاجته ولا یکفیه
فی الحدیث دلالة لمن یقول ان الفقیر اسوء حالا من المسکین وان المسکین الذی
له شی لکنه لا یکفیه والفقیر الذی لا شی له ویؤیده قوله تعالی اما السفینة فکانت
لمساکین یعملون فی البحر فسماهم مساکین مع ان لهم سفینة یعملون فیها

وهذا

وهذا قول الشافعی وجمهور اهل الحدیث والفقه وعکس اخرون فقالوا المسکین اسوء
حالا من الفقیر وقال اخرون هما سواء وهذا قول ابن القاسم واصحاب مالک وقیل الفقیر
الذی یسال والمسکین الذی لا یسال حکاه ابن بطال وظاهره ایضا ان المسکین
من اتصف بالتعفف وعدم الالحاف فی السوال لکن قال ابن بطال معناه المسکین
الکامل ولیس المراد نفی اصل المسکنة عن الطواف بل هی کقوله اتدرون من المفلس
الحدیث وقوله تعالی لیس البر الایة وکذا قرره القرطبی وغیر واحد انتهی من الفتح
حدیث لیس الواصل بالمکافی ولکن الواصل الذی اذا انقطعت رحمه
وصلها **حم خ د ت** عن ابن عمرو **قوله** لیس الواصل بالمکافی ای الذی
یعطی لغیره نظیر ما اعطاه ذلک الغیر وقد اخرج عبد الرزاق عن عمر موقوفا
لیس الواصل ان تصل من وصلک ذلک القصاص ولکن الواصل ان تصل
من قطعک **قوله** ولکن قال الطیبی الروایة فیه بالتشدید ویجوز التخفیف
قوله الواصل الذی اذا قطعت رحمه وصلها ای الذی اذا منع اعطی
وقطعت ضبطت فی بعض الروایات بضم اوله وکسر ثانیه علی البناء للمجهول وفی
اکثرها بفتحتین قال الطیبی المعنی لیست حقیقة الواصل ومن یعتد بصلته من
یکافی صاحبه بمثل فعله ولکنه من یتفضل علی صاحبه وقال شیخنا فی شرح
الترمذی المراد بالواصل فی هذا الحدیث الکامل فان فی المکافاة نوع صلة
بخلاف من اذا وصله قریبه لم یکافه فان فیه قطعا باعراضه عن ذلک
وهو من قبیل لیس الشدید بالصرعة ولیس الغنی عن کثرة العرض انتهی واقول
لا یلزم من نفی الوصل ثبوت القطع فهم ثلاث درجات مواصل ومکافی وقاطع
فالمواصل من یتفضل ولا یتفضل علیه والمکافی الذی لا یزید فی الاعطاء علی ما یاخذ
والقاطع الذی یتفضل علیه ولا یتفضل وکما تقع المکافاة بالصلة من الجانبین
کذلک تقع بالمقاطعة من الجانبین فمن بدا حینئذ فهو الواصل فان جوزی
سمی من جازاه مکافیا **حدیث** لیس احد احب الیه المدح من الله ولا احد
اکثر معاذیر من الله **طب** عن الاسود بن سریع بجانبه علامة الصحة **قوله**
المدح قال فی المصباح مدحته مدحا من باب نفع اثنیت علیه بما فیه من الصفات
الجمیلة خلقیة کانت او اختیاریة ولهذا کان المدح اعم من الحمد قال الخطیب
التبریزی المدح من قولهم انمدحت الارض اذا اتسعت فکان معنی مدحته
وسعت شکره ومدهته مدها مثل مدحته مدحا وعن الخلیل بانه للغائب وبالهاء للحاضر وقال
السرقسطی یقال ان المدة فی صفة الحال والهیئة لا غیر انتهی ولا احد اکثر معاذیر
من الله تقدم معنی العذر فی حدیث اعذر الله **حدیث** لیس احد
افضل عند الله تعالی من مومن یعمر فی الاسلام لتکبیره وتحمیده وتسبیحه وتهلیله **حم**
عن طلحة بجانبه علامة الصحة **حدیث** لیس احد حوج بالجنة من
حامل القران لعزة القران فی جوفه ابو نصر السجزی فی الابانة **فر** عن انس

حديث ليس احد من امتي يعول ثلاث بنات او ثلاث اخوات
فيحسن اليهن الا كن له سترا من النار هب عن عائشة بجانبه علامة الحسن
قوله يعول قال في النهاية عال الرجل عياله يعولهم اذا قام بما يحتاجون
اليه من قوت وكسوة وغيرهما وقال الكشي يقال عال الرجل يعول اذا كثر
عياله واللغة الجيدة اعال يعيل قوله كن له سترا من النار سيأتي الكلام
عليه في من ابتلي من هذه البنات حديث ليس احد منكم باكسب من احد
قد كتب الله المصيبة والاجل وقسم المعيشة والعمل فالناس يجرون فيها الى
منتهى خ حل عن ابن مسعود حديث ليس احد اصبر على اذى سمعه من الله
انهم ليدعون له ولدا ويجعلون له اندادا وهو مع ذلك يعافيهم ويرزقهم ق
عن ابي موسى قوله اصبر افعل تفضيل من الصبر ومن اسمائه الحسنى الصبور ومعناه
الذي لا يعاجل العصاة بالعقوبة وهو قريب من معنى الحليم والحليم ابلغ في السلامة
من العقوبة والمراد بالاذى اذى رسله وصالحي عباده لاستحالة تعلق اذى المخلوقين
به وكونه صفة نقص وهو منزه عن كل نقص ولا يؤخر النقم قهرا بل تفضلا وتكذيب
الرسل في نفي الصاحبة والولد عن الله اذى لهم فاضيف الاذى لله تعالى للمبالغة
في الانكار عليهم والاستعظام لمقالتهم ومنه قوله تعالى ان الذين يؤذون الله
ورسوله لعنهم الله قال معناه يؤذون اولياء الله واولياء رسوله فاقيم المضاف
مقام المضاف اليه انتهى من الفتح وقال في موضع آخر قوله اصبر على اذى هو بمعنى الحلم
او اطلق الصبر لانه بمعنى الحبس والمراد هنا حبس العقوبة عن مستحقها عاجلا
وهذا هو الحلم قوله اذى سمعه من الله قد بينه في بقية الحديث وهو
انهم يشركون به وهو يرزقهم حديث ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف
من لا بد له من معاشرته حتى يجعل الله له من ذلك مخرجا هب عن ابي فاطمة
الايادي حديث ليس بخيركم من ترك دنياه لآخرته ولا آخرته
لدنياه حتى يصيب منهما جميعا فان الدنيا بلاغ الى الآخرة ولا تكونوا
كلا على الناس ابن عساكر عن انس قوله كلا على الناس اي عيالا وثقلا
حديث ليس بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله ك عن انس قوله
غوائله قال في الدر الغائلة صفة لخصلة مهلكة والجمع غوائل حديث
ليس بمؤمن مستكمل الايمان من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة طب
عن ابن عباس حديث ليس بين العبد والشرك الا ترك الصلوة فاذا
تركها فقد اشرك ه عن انس بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في بين
الرجل حديث ليس بي رغبة عن اخي موسى عرش كعرش موسى طب
عن عبادة بن الصامت تقدم معناه في عرش كعرش موسى حديث
ليس شيء اثقل في الميزان من خلق حسن حم عن ابي الدرداء بجانبه علامة
الصحة وتقدم الكلام على الخلق الحسن في اتق الله حيثما كنت حديث

ليس شيء احب الى الله تعالى من قطرتين واثرين قطرة دموع من خشية
الله وقطرة دم تهراق في سبيل الله واما الاثران فاثر في سبيل الله واثر
في فريضة من فرائض الله ت والضياء عن ابي امامة حديث
ليس شيء اطيع الله تعالى فيه اعجل ثوابا من صلة الرحم وليس شيء اعجل عقابا
من البغي وقطيعة الرحم واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع هق عن ابي
هريرة بجانبه علامة الحسن قوله بلاقع قال في الدر البلاقع جمع بلقع وبلقعة
الارض القفر التي لا شيء بها ومنه اليمين الكاذبة تدع الديار بلاقع يريد ان
الحالف يفتقر ويذهب ما في بيته من الرزق وقيل هو ان يفرق الله
شمله ويغير عليه ما اولاه من نعم حديث ليس شيء اكرم على الله تعالى
من الدعاء حم خدت ك عن ابي هريرة قال الطيبي اكرم بالنصب خبر
ليس حديث ليس شيء اكرم على الله تعالى من المؤمن طس عن ابن عمرو
حديث ليس شيء خير من الف مثله الا الانسان طب والضياء
عن سلمان حديث ليس شيء من الجسد الا وهو يشكو ذرب اللسان
ع هب عن ابي بكر بجانبه علامة الحسن ذرب اللسان في الجوهري قال ابو زيد في
لسانه ذرب وهو الفحش وقال في المصباح ولسانه ذرب اي فصيح وذرب
اي فحش ايضا وفيه ذرابة حديث ليس الا وهو يطوع الى الله
تعالى من ابن آدم البزار عن بريدة بجانبه علامة الحسن حديث
ليس صدقة اعظم اجرا من ماء هب عن ابي هريرة حديث
ليس عدوك الذي ان قتلته كان لك نورا وان قتلك دخلت الجنة ولكن
اعدى عدوك ولدك الذي خرج من صلبك ثم اعدى عدو لك مالك
الذي ملكت يمينك طب عن ابي مالك الاشعري حديث
ليس على الرجل جناح ان يتزوج بقليل او كثير من ماله اذا تراضوا واشهدوا
هق عن ابي سعيد حديث ليس على الماء جنابة طب عن ميمونة
بجانبه علامة الحسن حديث ليس على الماء جنابة ولا على الارض جنابة
ولا على الثوب جنابة قط عن جابر حديث ليس على المختلس
قطع ه عن عبد الرحمن بن عوف بجانبه علامة الحسن المختلس هو الذي
يعتمد الهرب مع اخذه معاينة حديث ليس على المرأة احرام الا في
وجهها طب هق عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث ليس على
المسلم زكوة في كرمه ولا في زرعه اذا كان اقل من خمسة اوسق ك عن جابر
حديث ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة حم ق ع عن ابي
هريرة والمراد بالفرس والعبد الجنس فيشمل الواحد والمتعدد نعم
ان حمل للتجارة فتجب فيها الزكوة قطعا كما هو مبين في محل آخر ومقيد
في العبد بغير زكوة الفطر والله سبحانه وتعالى اعلم حديث ليس على

المعتكف صيام الا ان يجعله على نفسه كث عق عن ابن عباس حديث
ليس على المنتهب ولا على المختلس ولا على الخائن قطع حم ع حب عن جابر
قوله المنتهب هو الذي يعتمد القوة والغلبة ويأخذ عيانا والسارق
يأخذ خفية قوله المختلس تقدم معناه قبل باربعة احاديث قوله
ولا على الخائن قطع الخائن من يخون في وديعة ونحوها بأخذ بعضها فهولاء
لا قطع عليهم لانهم ليسوا بسراق والله سبحانه وتعالى اناط القطع بالسرقة وكل منهم
ليست فعلته سرقة حديث ليس على النساء حلق انما على النساء
التقصير د عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن قال ابن رسلان قال شيخنا ابن حجر
اسناده حسن ورواه الدارقطني وذكره ابو حاتم في العلل والبخاري في التاريخ
وقد استدل اصحابنا على ان السنة في الحج لا يؤمرن بالحلق بل بالتقصير والمستحب
لهن في التقصير ان يأخذن من اطراف شعورهن مقدار الانملة من جميع الجوانب
ويكره لهن الحلق فان حلقن حصل النسك ويقوم مقام الحلق والتقصير
النتف والاحراق وغير ذلك من انواع ازالة الشعر انتهى قلت ولنهيها عن
التشبه بالرجال ولخبر مسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد والخنثى كالمرأة
ذكر ذلك في المجموع حديث ليس على ابيك كرب بعد اليوم خ
عن انس وسببه وتمامه كما في البخاري عن انس قال لما ثقل النبي صلعم جعل يتغشاه
فقالت فاطمة واكرب اباه فقال لها ليس على ابيك كرب بعد اليوم
فلما مات قالت يا ابتاه اجاب ربا دعاه يا ابتاه من جنة الفردوس مأواه
يا ابتاه الى جبريل ننعاه فلما دفن قالت فاطمة يا انس اطابت نفوسكم
ان تحثوا على رسول الله صلعم التراب انتهى قوله يا ابتاه كأنها قالت
بالياء والمثناة بدل من التحتانية والالف المزيدة لمد الصوت والهاء للسكت
قوله من جنة الفردوس مأواه بفتح الميم في اوله على انها موصول وحكى الطيبي
عن نسخة من المصابيح بكسرها على انها حرف جر قال والاول اولى قوله واكرب
اباه عن ثابت عند النسائي واكرباه والاول اصوب لقوله في نفس الخبر ليس
على ابيك كرب بعد اليوم وهذا يدل على انها لم ترفع صوتها بذلك والا لكان
ينهاها قوله الى جبريل ننعاه قيل الصواب الى جبريل نعاه جزم بذلك
سبط ابن الجوزي في المرآة والاول موجه فلا معنى لتغليط الرواة بالظن
وزاد الطبراني في هذا الحديث يا ابتاه من ربه ما ادناه قال الخطابي زعم
من لا يعد في اهل العلم ان المراد بقوله صلعم لا كرب على ابيك بعد اليوم
ان كربه كان شفقة على امته لما علم من وقوع الاختلاف بعده والفتن
وهذا ليس بشيء لانه كان يلزم ان تنقطع شفقته على امته بموته والواقع انها
باقية الى يوم القيامة لانه مبعوث الى من جاء بعده واعمالهم تعرض عليه وانما
الكلام على ظاهره وان المراد بالكرب ما كان يجده من شدة الموت

فكان

فكان فيما يصيبه جسده من الالام كالبشر ليتضاعف له الاجر قوله
فلما دفن قالت فاطمة يا انس الى آخره اشارت رضي الله عنها بذلك الى
عتابهم على اقدامهم على ذلك لانه يدل على خلاف ما عرفته منهم من رقة قلوبهم
عليه لشدة محبتهم له وسكت انس عن جوابها رعاية لها ولسان حاله يقول
لم تطب انفسنا بذلك الا انا قهرنا على فعله امتثالا لامره ويستفاد من الحديث
جواز التوجع للميت عند احتضاره مثل قول فاطمة رضي الله عنها واكرب اباه
وانه ليس من النياحة لانه صلعم اقرها على ذلك واما قولها بعد ان قبض
وا ابتاه الى آخره فيؤخذ منه ان تلك الالفاظ اذا كان الميت متصفا بها
لا يمنع ذكره لها بعد موته بخلاف ما اذا كانت فيه ظاهرا وهو في الباطن
بخلافه او لا يتحقق اتصافه بها فيدخل في المنع انتهى ملخصا من الفتح
حديث ليس على اهل لا اله الا الله وحشة في الموت ولا في القبور
ولا في النشور كأني انظر اليهم عند الصيحة ينفضون رؤوسهم من التراب يقولون
الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن طب عن ابن عمر حديث
ليس على رجل نذر فيما لا يملك ولعن المؤمن كقتله ومن قتل نفسه بشيء عذب
يوم القيامة ومن حلف بملة سوى الاسلام كاذبا فهو كما قال ومن قذف
مؤمنا بكفر فهو كقتله حم ق ع عن ثابت بن الضحاك قوله ليس على
رجل نذر فيما لا يملك اي انه لا يصح النذر فيما لا يملكه ولا يلزمه بشيء قوله
ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة هذا من باب مجانسة العقوبات
الاخروية للجنايات الدنيوية ويؤخذ منه ان جناية الانسان على نفسه
كجنايته على غيره في الاثم لان نفسه ليست ملكا له وانما هي لله تعالى فلا يتصرف
فيها الا بما اذن له فيه قوله ومن حلف بملة سوى ملة الاسلام
الملة بكسر الميم وتشديد اللام الدين والشريعة وهي نكرة في سياق النفي فتعم
جميع الملل من اهل الكتاب كاليهودية والنصرانية ومن لحق بهم من المجوسية
والصابئة واهل الاوثان والدهرية والمعطلة وعباد الشياطين والملائكة
وغيرهم قال ابن دقيق العيد الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به وادخال بعض حروف
القسم عليه كقوله والله والرحمن وقد يطلق على التعليق بالشيء يمين كقوله
من حلف بالطلاق والمراد تعليق الطلاق واطلق عليه الحلف لمشابهته اليمين
في اقتضاء الحنث والمنع واذا تقرر ذلك فيحتمل ان يكون المراد المعنى الثاني لقوله
كاذبا متعمدا والكذب يدخل القضية الاخبارية التي يقع مقتضاها تارة ولا يقع
اخرى وهذا بخلاف قولنا والله وما اشبهه فليس الاخبار بها عن امر خارجي بل
هي لانشاء القسم فتكون صورة الحلف هنا على وجهين احدهما ان تتعلق بالمستقبل
كقوله ان فعل كذا فهو يهودي والثاني تتعلق بالماضي كقوله ان كنت فعلت كذا
فهو يهودي وقد يتعلق بهذا من لم ير فيه الكفارة لكونه لم يذكر فيه كفارة بل جعل

المراتب على كذبه قوله فهو كما قال ثم قال ابن دقيق العيد ولا يكفر في صورة الماضي الا ان قصد التعظيم وفيه خلاف عند الحنفية لكونه تنجيزا معنى فصار كما قال هو يهودي ومنهم من قال ان كان لا يعلم انه يمين لم يكفر وان كان يعلم انه يكفر بالحنث به يكفر لكونه رضي بالكفر حيث اقدم على الفعل وقال بعض الشافعية ظاهر الحديث انه يحكم عليه بالكفر اذا كان كاذبا والتحقيق التفصيل فان اعتقد تعظيم ما ذكر كفر وان قصد حقيقة التعليق فينظر فان كان اراد ان يكون متصفا بذلك كفر لان ارادة الكفر كفر وان اراد البعد عن ذلك لم يكفر لكن هل يحرم عليه ذلك او يكره تنزيها الثاني هو المشهور **قوله** كاذبا وفي رواية كاذبا متعمدا ويستفاد منها ان الحالف المتعمد ان كان مطمئن القلب بالايمان وهو كاذب في تعظيم ما لا يعتقد تعظيمه لم يكفر وان قاله معتقدا لليمين بتلك الملة لكونها حقا كفر وان قالها لمجرد التعظيم لها احتمل قال في الفتح وينقدح ان يقال ان اراد تعظيمها باعتبار ما كانت قبل النسخ لم يكفر ايضا **قوله** ومن قذف مؤمنا بكفر فهو كقتله كان قال له يا كافر **قوله** فهو كقتله اي القذف كقتله في التحريم او في التألم ووجه المشابهة ان النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل في ان المتسبب للشيء كفاعله **حديث** ليس على الرجل طلاق فيما لا يملك ولا عتاق فيما لا يملك ولا بيع فيما لا يملك **حم ن** عن ابن عمرو بجانبه علامة الصحة قال الدميري اجمعوا على انه اذا خاطب اجنبية بطلاق لا يترتب عليه حكم ولو تزوجها واختلفوا فيما اذا علق الطلاق بنكاحها فالذي ذهب اليه الشافعي وجماعة من السلف ان الطلاق لا يقع لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلعم قال لا طلاق فيما لا يملك رواه احمد والاربعة والحاكم وصحح اسناده وقال البخاري انه اصح شيء ورد وروى الدارقطني ان رجلا اتى النبي صلعم فقال يا رسول الله ان امي عرضت علي قرابة لها ازوجها فقلت هي طالق ان تزوجتها فقال لا بأس فتزوجها وبهذا قال جماعة من الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار وقال شريك النكاح عقد والطلاق حل ولا يكون الحل الا بعد العقد وتعليق بالملك كتعليق الطلاق بالنكاح من غير فرق وقال مالك ان عمم بان قال كل امراة ازوجها فهي طالق لم يقع وان خص بمحصورات او امراة معينة وقع وقال ابو حنيفة رحمه الله يقع عمم او خصص وعند احمد روايتان كالمذهبين والله تع اعلم **حديث** ليس على مسلم جزية **حم د** عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة **حديث** ليس على مقهور يمين **قط** عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن **قوله** مقهور اي مغلوب **حديث** ليس على من استفاد مالا زكوة حتى يحول عليه الحول **طب** عن ام سعد بجانبه علامة الحسن **حديث** ليس على من نام ساجدا وضوء حتى يضطجع فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله **حم** عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن

حديث
ليس على ولد

حديث ليس على ولد الزنى من وزر ابويه شيء **ك** عن ابن عائشة
حديث ليس عليكم في غسل ميتكم غسل **ك** عن ابن عباس
حديث ليس عند الله يوم ولا ليلة تعدل الليلة الغراء واليوم الازهر **ابن عساكر** عن ابي ذر **حديث** ليس في الابل العوامل صدقة **عد هق** عن ابن عمر **حديث** ليس في الاوقاص شيء **طب** عن معاذ الوقص بالتحريك ما بين الفريضتين كالزيادة على خمس من الابل الى التسع وعلى العشر الى اربع عشرة والجمع اوقاص وقيل هو ما وجبت الغنم فيه من فرائض الابل ما بين الخمس الى العشرين ومنهم من يجعل الاوقاص في البقر خاصة والاشناق في الابل انتهى من النهاية وقال في المصباح الوقص بفتحتين وقد تسكن القاف ما بين الفريضتين من نصب الزكوة مما لا شيء فيه وقال الفراء الوقص مثل الشنق وهو ما بين الفريضتين وقيل الاوقاص في البقر خاصة والاشناق في الابل انتهى قال في النهاية والشنق بالتحريك ما بين الفريضتين من كل ما يجب فيه الزكوة وهو ما زاد على الابل من الخمس الى التسع وما زاد منها من العشر الى اربع عشرة اي لا يؤخذ من الزيادة على الفريضة زكوة الى ان تبلغ الفريضة الاخرى وانما سمي شنقا لانه لم يؤخذ منه شيء فاشنق الى ما يليه مما اخذ منه اي اضيف وجمع **حديث** ليس في البقر العوامل صدقة ولكن في كل ثلاثين تبيع وفي كل اربعين مسن او مسنة **طب** عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن العوامل هي التي تستعمل في حرث وغيره ولو محرما لانها لا تقتنى للنماء بل للاستعمال كثياب البدن ومتاع الدار وذلك بان يستعملها القدر الذي لو علفها فيه سقطت الزكوة كما نقله البندنيجي عن الشيخ ابي حامد **قوله** في كل ثلاثين تبيع التبيع ما له سنة كاملة سمي تبيعا لانه يتبع امه وقيل لان قرنه يتبع اذنه ويجزي عنه تبيعة بل اولى للانوثة قال في المصباح التبيع ولد البقرة في السنة الاولى وجمعه اتبعة مثل رغيف وارغفة والانثى تبيعة وجمعها تباع مثل مليحة وملاح سمي تبيعا لانه يتبع امه فهو فعيل بمعنى فاعل **قوله** وفي كل اربعين مسن او مسنة وتسمى ثنية وهي ما لها سنتان كاملتان وسميت مسنة لتكامل اسنانها قال في النهاية قال الازهري البقرة والشاة يقع عليهما اسم المسن اذا اثنيا وثنيا في السنة الثالثة وليس معنى اسنانها كبرها كالرجل المسن ولكن معناه طلوع سنها في السنة الثالثة انتهى **حديث** ليس في الجنة شيء مما في الدنيا الا الاسماء **الضيا** عن انس **حديث** ليس في الحلي زكوة **قط** عن جابر اي الحلي المباح المتخذ للاستعمال فلو اتخذه للكنز وجبت فيه الزكوة لانه صرفه عن الاستعمال فصار مستغنى عنه كالدراهم المضروبة ويشترط ان لا يكون فيه سرف فلو اتخذت المراة خلخالا وزنه مائتا مثقال وجبت فيه الزكوة لان المقتضي لاباحة الحلي للمراة وهو التزين

للرجال المحرك للشهوة الداعي لكثرة التسل ولا زينة في شئ ذلك بل تنفر منه النفس لاستبشاعه فمن وجد ذي سرف وجبت الزكوة وان لم يحرم لبسه لان ما ابيح اصله لا يمنع من اباحته تكميل السرف بدليل الاسراف القليل في النفقة والزيادة على الشبع مالم ينته الى الاضرار بالبدن ولان السرف وان لم يحرم كره والحلي المكروه تجب فيه الزكوة وذلك ان الطفل في ذلك كله كالمرأة حديث ليس في الخضروات زكوة قط عن انس وعن طلحة ت عن معاذ حديث ليس في الخيل والرقيق زكوة الا زكوة الفطر في الرقيق د عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث ليس في الصوم رياء هناد وهب عن ابن شهاب مرسلا ابن عساكر عن انس حديث ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر م عن ابي هريرة حديث ليس في القطرة ولا القطرتين من الدم وضوء حتى يكون دما سائلا قط عن ابي هريرة حديث ليس في المال زكوة حتى يحول عليه الحول قط عن انس بجانبه علامة الحسن حديث ليس في المال حق سوى الزكوة ه عن فاطمة بنت قيس قال الدميري قال النووي هو ضعيف جدا ضعفه الترمذي والبيهقي وغيرهما والضعف ظاهر وقال البيهقي يرويه اصحابنا في تعاليقهم ولست احفظ له اسنادا صحيحا حديث ليس في المأمومة قود هق عن طلحة حديث ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة ان تؤخر الصلوة حتى يدخل وقت صلوة اخرى حم حب عن ابي قتادة حديث ليس في صلوة الخوف سهو طب عن ابن مسعود خيثمة في جزئه عن ابن عمر حديث ليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة مالك والشافعي حم ق ع عن ابي سعيد قوله خمسة اوسق الاوسق جمع وسق وفيه لغتان فتح الواو وهو المشهور وكسرها واصله في اللغة الحمل والمراد بالوسق ستون صاعا كل صاع خمسة ارطال وثلث بالبغدادي ورطل بغداد مائة درهم وثمانية وعشرون درهما فالاوسق الخمسة وستمائة رطل بالبغدادي وهل التقدير بالارطال تقريب ام تحديد وجهان اصحهما تقريب فاذا نقص ذلك يسيرا وجبت الزكوة وفي الحديث فائدتان وجوب الزكوة في هذه المحدودات وانه لا زكوة فيما دون ذلك ولا خلاف بين المسلمين في هاتين قوله ليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة الرواية المشهورة خمس ذود باضافة ذود الى خمس وروي بتنوين خمس ويكون ذود بدلا منه والمعروف الاول قال اهل اللغة الذود من الثلاثة الى العشرة لا واحد له من لفظه انما يقال في الواحد بعير قالوا وقولهم ذود كقولهم خمسة ابعرة قال سيبويه تقول ثلاث ذود لان الذود مؤنث قوله وليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وفي رواية اواقي بثبوت الياء وفي رواية

اواق بحذف الياء وكلاهما صحيح قال اهل اللغة الاوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وجمعها اواقي بتشديد الياء وتخفيفها واواق بحذفها واجمع اهل الحديث والفقه وائمة اللغة على ان الاوقية الشرعية اربعون درهما وهي اوقية الحجاز وقال اهل اللغة يقال ورق وورق بكسر الراء واسكانها والمراد به هنا الفضة كلها مضروبها وغيره واختلف اهل اللغة في اصله فقيل يطلق في الاصل على جميع الفضة وقيل هو حقيقة للمضروب دراهم ولا يطلق على غير الدراهم الا مجازا حديث ليس في مال المكاتب زكوة حتى يعتق قط عن جابر حديث ليس في مال المستفيد زكوة حتى يحول عليه الحول هق عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث ليس للحامل المتوفى عنها زوجها قط عن جابر حديث ليس للدين دواء الا القضاء والوفاء والحمد خط عن ابن عمر حديث ليس للفاسق غيبة طب عن معاوية بن حيدة حديث ليس للقاتل من الميراث شئ هق عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن حديث ليس للقاتل شئ وان لم يكن له وارث فوارثه اقرب الناس اليه ولا يرث القاتل شيئا د عن ابن عمرو حديث ليس للمرأة ان تنتهك شيئا من مالها الا باذن زوجها طب عن واثلة حديث ليس للمرأة ان تنطلق للحج الا باذن زوجها ولا يحل للمرأة ان تسافر ثلاث ليال الا ومعها ذو محرم تحرم عليه هق عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث ليس للنساء في اتباع الجنائز اجر هق عن ابن عمر حديث ليس للنساء في الجنائز نصيب طب عن ابن عباس حديث ليس للنساء نصيب في الخروج الا مضطرة يعني ليس لها خادم الا في العيدين الاضحى والفطر وليس لهن نصيب في الطرق الا الحواشي طب عن ابن عمر حديث ليس للنساء وسط الطريق عب عن عمرو بن حماس وعن ابي هريرة حديث ليس للنساء سلام ولا عليهن سلام حل عن عطاء الخراساني مرسلا حديث ليس للولي مع الثيب امر واليتيمة تستأمر وصمتها اقرارها د ن عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة حديث ليس لابن ادم حق فيما سوى هذه الخصال بيت يسكنه وثوب يواري عورته وجلف الخبز والماء ت ك عن عثمان قوله وجلف الخبز قال في النهاية الجلف الخبز وحده لا ادم معه وقيل الخبز الغليظ اليابس ويروى بفتح اللام جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز وقال الهروي الجلف هاهنا الظرف مثل الخرج والجوالق يريد ما يترك فيه الخبز انتهى فتلخص انه يروى بسكون اللام وفتحها وما قاله الهروي بسكون اللام وهو الوعاء الذي يترك فيه الخبز حديث ليس لاحد على احد فضل الا بالدين او عمل صالح حسب الرجل ان يكون فاحشا بذيا بخيلا جبانا هب

عن عقبة بن عامر بجانبه علامة الصحة حديث ليس لقاتل ميراث
ه عن رجل بجانبه علامة الحسن قال الرافعي يمكن ان يرث المقتول من القاتل
بان جرح مورثه ثم مات قبل ان يموت المجروح بنحو انحراف حديث
ليس لفاتن وصفه صح عن علي حديث ليس ليوم فضل على يوم
في الصيام الا شهر رمضان ويوم عاشوراء طب هب عن ابن عباس
حديث ليس لي ان ادخل بيتا مزوقا حم طب عن سفينة
قال في النهاية اي مزينا قيل اصله من الزاووق وهو الزئبق لانه يطلى به مع
الذهب ثم يدخل النار فيذهب الزئبق ويبقى الذهب حديث
ليس من البر الصيام في السفر حم ق د ن ه عن جابر ه عن ابن عمر وسببه
كما في البخاري عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلعم في سفر فراى زحاما
ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس فذكره قال شيخنا
قال الحسني وفي شرح الفصيح في هذا الحديث يجوز ان يكون النبي صلعم تكلم بذلك
لمن هذه لغته او تكون هذه لغة الراوي التي لا ينطق بغيرها لا ان النبي صلعم ابدل
اللام ميما قال الازهري والوجه ان لا تثبت الالف في الكتابة لانها ميم جعلت كالالف
واللام قوله زحاما بكسر الزاء اسم للزحمة والمراد هنا الوصف المحذوف اي
قوما مزدحمين قوله ورجلا هو ابو اسرائيل العامري واسمه قيس قوله ما هذا
اي ما حال صاحبكم هذا قوله قالوا وفي نسخة فقالوا قوله ليس من البر اي
من العبادة قوله الصيام في السفر اي اذا بلغ بالصائم هذا المبلغ ولا حجة فيه لبعض
الظاهرية القائلين بعدم انعقاد الصوم في السفر لانه عام ورد على سبب فان قيل
بخصوص سببه فلا حجة فيه والا حمل حاله على من حاله مثل حال الرجل مع ان ما قالوه مردود باخبار
كخبر صومه صلعم حتى بلغ الكديد وخبر فمنا الصائم ومنا المفطر حديث
ليس من الجنة في الارض شيء الا ثلاثة اشياء غرس العجوة والحجر واواق تنزل
في الفرات كل يوم بركة من الجنة خط عن ابي هريرة حديث
ليس من الصلوات صلاة افضل من صلاة الفجر يوم الجمعة في الجماعة وما احسب
من شهدها منكم الا مغفورا له الحكيم طب عن ابي عبيدة بجانبه علامة الحسن
حديث ليس من المروة الربح على الاخوان ابن عساكر عن ابن عمرو
المروة اداب نفسانية تحمل مراعاتها الانسان على الوقوف عند محاسن الاخلاق
وجميل العادات حديث ليس من اخلاق المؤمن التملق ولا الحسد الا في طلب
العلم هب عن معاذ قوله التملق قال في النهاية الملق بالتحريك الزيادة
في التودد والدعاء والتضرع فوق ما ينبغي حديث ليس من رجل ادعى
لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر ومن ادعى ما ليس له فليس منا فليتبوأ مقعده من النار
ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه ولا يرمي رجل
رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك حم ق

عن ابي

عن ابي ذر قوله ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر قوله ادعى اي انتسب وقوله
الا كفر وفي رواية الا كفر بالله وعليها فالمراد من استحل ذلك مع علمه بالتحريم
وعلى عدمها فالمراد كفر النعمة او ظاهر اللفظ غير مراد وانما اورد على سبيل التغليظ
لزجر فاعل ذلك كما يقول الرجل لابنه لست مني والمراد باطلاق الكفران فاعله
فعل فعلا شبيها بفعل اهل الكفر قوله ومن ادعى ما ليس له فليس منا قال النووي
قال العلماء ليس على هدينا وجميل طريقتنا قوله وليتبوأ مقعده من النار
اي لينخذ منزلا في النار وهو اما دعاء واما خبر بمعنى الامر ومعناه هذا جزاؤه ان
جوزي وقد يعفى عنه وقد يتوب فيسقط عنه قوله ومن دعا رجلا بالكفر
الى اخره تقدم معناه في اذا اكفر الرجل اخاه قوله ولا يرمي رجل رجلا
بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه يعني رجعت عليه وهذا يقتضي ان من
قال لاخر انت فاسق او قال له انت كافر فان كان ليس كما قال كان هو المستحق
للوصف المذكور وانه اذا كان كما قال لم يرجع عليه شيء لكونه صدق فيما قال
ولكن لا يلزم من كونه لا يصير بذلك فاسقا ولا كافرا ان لا يكون اثما في صورة
قوله له انت فاسق بل في هذه الصورة تفصيل ان قصد نصحه او نصح غيره ببيان
حاله جاز وان قصد تعييره وشهرته بذلك ومحض اذاه لم يجز لانه مأمور بالستر
عليه وتعليمه وموعظته بالحسنى فمهما امكنه ذلك بالرفق لا يجوز له ان يفعله بالعنف
لانه قد يكون سببا لاغرائه واصراره على ذلك الفعل كما في طبع كثير من الناس
الانفة لا سيما ان كان الامر دون المأمور في المنزلة وفي الحديث تحريم الانتفاء
من النسب المعروف والادعاء الى غيره وقيد في الحديث بالعلم ولا بد منه في الحالتين
اثباتا ونفيا لان الاثم انما يترتب على العالم بالشيء المتعمد له وفيه جواز اطلاق
الكفر على المعاصي لقصد الزجر ويؤخذ من قوله من ادعى ما ليس له فليس منا تحريم
الدعوى بشيء ليس هو للمدعي فيدخل فيه الدعاوي الباطلة كلها مالا وعلما وتعلما
ونسبا وحالا وصلاحا ونعمة وولاء وغير ذلك ويزداد التحريم بزيادة المفسدة
المترتبة على ذلك واستدل به ابن دقيق العيد للمالكية في تصحيحهم الدعوى على
الغائب بغير مسخر لدخول المسخر دعوى ما ليس له وهو يعلم انه ليس له والقاضي
الذي يقيمه ايضا يعلم ان دعواه باطلة قال وليس هذا القانون منصوصا
في الشرع حتى يخص به عموم هذا الوعيد وانما المقصود ايصال الحق لمستحقه فترك
مراعاة هذا القدر وتحصيل المقصود من ايصال الحق لمستحقه اولى من الدخول تحت
هذا الوعيد العظيم انتهى من الفتح حديث ليس من عبد يقول لا اله الا الله
مائة مرة الا بعثه الله تعالى يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر ولم يرفع لاحد
يومئذ عمل افضل من عمله الا من قال مثل قوله او زاد طب عن ابي الدرداء
حديث ليس من عمل يوم الا وهو يختم عليه فاذا مرض المؤمن
قالت الملائكة يا ربنا عبدك فلان قد حبسته فيقول الرب اختموا له على مثل

عمله حتى يبرأ او يموت حم طب ك عن عقبة بن عامر حديث
ليس من عبد يرجع من عند غريمه راضيا الا صلت عليه دواب الارض
ونون البحر ولا غريم يلوي غريمه وهو يقدر الا كتب الله عليه في كل يوم وليلة
اثما هب عن خولة امرأة حمزة حديث ليس من ليلة الا والبحر
يشرف فيها ثلاث مرات يستأذن الله تعالى ان ينفضخ عليكم فيكفه الله حم
عن ابن عمر حديث ليس منا من انتهب او سلب او اشار بالسلب
طب ك عن ابن عباس حديث ليس منا من تشبه بالرجال
من النساء ولا من تشبه بالنساء من الرجال حم عن ابن عمرو بجانبه علامة الصحة
وتقدم معناه حديث ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود
ولا بالنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى الاشارة
بالاكف ت عن ابن عمرو حديث ليس منا من تطير ولا من تطير له
او تكهن او تكهن له او سحر او سحر له طب عن عمران بن حصين بجانبه علامة
الحسن وتقدم معنى الطيرة حديث ليس منا من حلف بالامانة ومن خبب
على امرئ زوجته او مملوكه فليس منا حم حب ك عن بريدة حديث
ليس منا من خبب امرأة على زوجها او عبدا على سيده د ك عن ابي هريرة
قوله خبب بخاء معجمة وموحدتين قال شيخنا ورايته في النسخة التي عندنا
بمثلثة اهـ قال في النهاية اي خدعه وافسده وقال في المصباح الخب بالكسر
الخداع وفعله خب من باب قتل حديث ليس منا من خصى
او اختصى ولكن صم ووفر شعر جسدك طب عن ابن عباس بجانبه علامة
الحسن قال في المصباح الخصية معروفة والخصي لغة فيها قال ابن القوطية معنت
الخصية استخرجت بيضتها فجعلها الجلدة وحكى ابن السكيت عكسه فقال
الخصيتان بالتاء البيضتان وبغير تاء الجلدتان ومنهم من يجعل الخصية للواحدة
ويثني بحذف الهاء على غير قياس فيقال خصيان وجمع الخصية خصى مثل مدية
ومدى وخصيت العبد اخصيه خصاء بالمد والكسر سللت خصيته فهو خصي فعيل
بمعنى مفعول مثل جريح وقتيل والجمع خصيان حديث ليس منا
من دعى الى عصبية وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية
عن جبير بن مطعم بجانبه علامة الصحة قال في النهاية وفيه العصبي من يعين قومه
على الظلم العصبي هو الذي يغضب لعصبته ويحامي عنهم والعصبة الاقارب
من جهة الاب لانهم يعصبونه ويتعصب بهم اي يحيطون به ويشتد بهم ومنه الحديث
ليس منا من دعى الى عصبية او قاتل على عصبية والتعصب المحاماة والمدافعة
انتهى حديث ليس منا من سلق ومن حلق ومن خرق د ن
عن ابي موسى بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه حديث ليس منا
من عمل بسنة غيرنا فر عن ابن عباس حديث ليس منا من غش

حم د ه ك عن ابي هريرة حديث ليس منا من غش مسلما او ضره
او ماكره الرافعي عن علي قال في الدر الغش ضد النصح وقال في المصباح غشه
غشا من باب قتل والاسم غش بالكسر لم ينصحه وزين له غير المصلحة او ضره
الضر ضد النفع قوله او ماكره المكر ضد الخداع حديث
ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعى بدعوى الجاهلية حم ق ت
ن ه عن ابن مسعود قوله ليس منا اي من اهل سنتنا وطريقتنا وليس
المراد به اخراجه من الدين ولكن فائدة ايراده بهذا اللفظ المبالغة في الردع
عن الوقوع في مثل ذلك كما يقول الرجل لولده عند معاتبته لست منك ولست
مني اي ما انت على طريقتي وقيل المعنى ليس على ديننا الكامل اي انه خرج من فرع
من فروع الدين وان كان معه اصله وهذا يدل على تحريم ما ذكر من شق الجيوب
وغيره وكان السبب في ذلك ما تضمنه ذلك من عدم الرضى بالقضاء فان وقع
التصريح بالاستحلال مع العلم بالتحريم او التسخط مثلا بما وقع فلا مانع من
حمل النفي على الاخراج من الدين قوله لطم الخدود وخص الخد بذلك لكونه
الغالب في ذلك والا فضرب بقية البدن داخل في ذلك وجمعها كالجيوب
وان لم يكن للانسان الا خدان وجيب واحد باعتبار ارادة الجمع للتغليظ
قوله وشق الجيوب جمع جيب من جابه اي قطعه قال تعالى وثمود الذين جابوا
الصخر بالواد وهو ما يفتح من الثوب ليدخل فيه الرأس للبسه والمراد بشقه
اكمال فتحه الى اخره وهو من علامات التسخط قوله ودعى بدعوى الجاهلية
وفي رواية مسلم بدعوى اهل الجاهلية وهي زمن الفترة قبل الاسلام اي من النياحة
ونحوها وكذا الندبة بان قال مثلا كما كان يقال في الجاهلية مما يحرم شرعا نحو
واجبلاه واعضداه وكذا الدعاء بالويل والثبور حديث ليس منا
من لم يتغن بالقرآن خ عن ابي هريرة حم د حب ك عن سعد د عن ابي
لبابة بن عبد المنذر ك عن ابن عباس وعن عائشة قوله يتغن
بالقرآن والمراد بالتغني تحسين الصوت او الاستغناء به عن السؤال وعن اخبار
الامم الماضية وقيل المراد به التحزن وقيل التشاغل من تغنى بالمكان اقام فيه
وقيل التلذذ والاستحلاء له كما يستلذ اهل الطرب بالغناء وقيل كعلة الجهارة
الغناء فيكون معنى الحديث الحث على ملازمة القرآن وان لا يتعدى الى غيره
قال شيخنا قال الخطابي يتأول على وجوه احدها تحسين الصوت والثاني
الاستغناء بالقرآن عن غيره واليه ذهب سفيان بن عيينة يقال تغنى بمعنى استغنى
والثالث سئل ابن الاعرابي عن هذا فقال ان العرب كانت تتغنى بالركباني
اذا ركبت الابل واذا جلست في الافنية وعلى اكثر احوالها فلما نزل القرآن
احب النبي صلعم ان يكون القرآن هجيراهم مكان التغني بالركباني قال الحافظ
ابن حجر والحاصل انه يمكن الجمع بين اكثر التاويلات المذكورة وهو انه يحسن

به صوتا جاهرا به مترنما على طريق التحزن مستغنيا به عن غيره من الاخبار طالبا به
غنى النفس راجيا به غنى اليد وقد نظمت ذلك في بيتين • تغن بالقران
حسن به الصوت حزينا جاهرا رنم • واستغن عن كتب الاولى طالبا غنى
يد والنفس ثم الزم حديث ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا
ت عن انس بجانبه علامة الصحة حديث ليس منا من لم يرحم صغيرنا
ويعرف شرف كبيرنا حم ت ك عن ابن عمرو حديث ليس منا من لم
يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر حم ت عن ابن عباس
بجانبه علامة الحسن قوله من لم يرحم صغيرنا يعني الصغير من المسلمين بالشفقة
عليه والاحسان اليه وملاعبته قوله ويعرف حق كبيرنا بما يستحقه من التعظيم
والتبجيل ويوضحه رواية احمد ليس من امتي من لم يجل كبيرنا وللترمذي ويعرف
شرف كبيرنا ولاحمد والترمذي وابن حبان في صحيحه ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم
الصغير ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر حديث ليس منا من لم يجل كبيرنا
ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه حم ك عن عبادة بن الصامت حديث
ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يعرف حق كبيرنا وليس منا من غشنا ولا يكون المؤمن
مؤمنا حتى يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه طب عن ضميرة بجانبه علامة الحسن
حديث ليس منا من وسع الله عليه ثم قتر على عياله فر عن جبير بن مطعم
قوله قتر قال في النهاية الاقتار التضييق على الانسان في الرزق يقال اقتر الله
رزقه اي ضيقه وقلله انتهى فالمعنى ضيق على عياله وقتر ولم ينفق بما وسع الله
عليه حديث ليس منا من وطئ حبلى طب عن ابن عباس بجانبه علامة
الحسن حديث ليس منكم رجل الا انا ممسك بحجزته ان يقع في النار
طب عن سمرة بجانبه علامة الحسن حديث ليس مني الا عالم او متعلم
ابن النجار فر عن ابن عمر حديث ليس مني ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة
ولا انا منه طب عن عبد الله ابن بسر بجانبه علامة الحسن حديث
ليس يتحسر اهل الجنة على شيء الا على ساعة مرت بهم لم يذكروا الله عز وجل
فيها طب هب عن معاذ بجانبه علامة الحسن حديث ليست السنة
بان لا تمطروا ولكن السنة ان تمطروا ولا تنبت الارض شيئا الشافعي حم م
عن ابي هريرة قال النووي المراد بالسنة هنا القحط ومنه قوله تع ولقد اخذنا ال
فرعون بالسنين حديث ليسوقن رجل من قحطان الناس بعصي
طب عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة حديث ليشركن الناس
في الهدى ك عن جابر حديث ليشربن اناس من امتي الخمر
يسمونها بغير اسمها حم د عن ابي مالك الاشعري حديث ليشربن
اناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها ويضرب على رؤسهم بالمعازف
والقينات يخسف الله بهم الارض ويجعل منهم قردة وخنازير حم ه طب

هب

هب عنه قوله يسمونها بغير اسمها قال في النهاية يريد انهم يشربون النبيذ
المسكر المطبوخ ويسمونه طلاء تحرجا ان يسمونه خمرا قال الدميري قال الغزالي تعجيل
العقوبة في الدنيا متوقع على الذنب حتى ان العبد يضيق عليه رزقه بسبب ذنبه
وقد تسقط منزلته من القلوب ويستولي عليه اعداؤه وقال ابن مسعود اني لاحسب
ان العبد ينسى العلم بذنب يصيبه قال وهو معنى قوله صلعم من قارف الذنب ذهب
عنه من عقله قدر لا يعود اليه ابدا قال وكل ذنب يدعو الى ذنب اخر ويتضاعف
فيحرم العبد به من رزقه النافع من مجالسة العلماء والصالحين بل يمقته الله ويمقته
الصالحون وحكي عن بعض الصالحين انه كان يمشي في الوحل جامعا ثيابه متحرزا حتى
زلقت رجله فسقط فقام وهو يمشي في وسط الوحل ويبكي ويقول هذا مثل العبد
لا يزال يتوقى الذنوب ويجانب الهوى حتى يقع في ذنب او ذنبين فعند ذلك
يخوض الذنوب خوضا وهو اشارة الى ان الذنب تتعجل عقوبته بالانجرار الى
ذنب اخر ولذلك قال بعضهم ان اعظم عقوبة ذنبي في سوء خلوتي ومجاري وقال
بعض صوفية الشام نظرت الى غلام نصراني حسن الوجه فوقفت انظر اليه فمر بي ابن
الجلاء الدمشقي فاخذ بيدي فاستحييت منه فقلت يا ابا عبد الله سبحان الله
تعجبت من هذه الصورة الحسنة وهذه الصنعة المحكمة كيف خلقت للنار فقال
لتجدن عقوبتها بعد حين فعوقبت بعد ثلاثين سنة وقال ابو سليمان الداراني
الاحتلام عقوبة وقال لا تفوت احد صلوة الجماعة الا بذنب اذنبه قال وفي الخبر
يقول الله تعالى ان ادنى ما اصنع بالعبد اذا اثر شهوته على طاعتي ان احرمه لذيذ
مناجاتي انتهى وتقدم الكلام على المسخ والخسف في حديث بين يدي الساعة
قوله المعازف قال في النهاية العزف اللعب بالمعازف وهي الدفوف
وغيرها مما يضرب وقيل ان كل لعب عزف قوله والقينات قال في النهاية
القينة الامة غنت او لم تغن والماشطة وكثيرا ما تطلق على المغنية من الاماء
وجمعها قينات وقال في المصباح عزف عزفا من باب ضرب وغرفا لعب بالمعازف
وهي الات يضرب بها الواحد عزف مثل فلس على غير قياس قال الازهري وهو
نقل عن العرب قال واذا قيل المعزف بكسر الميم فهو نوع من الطنابير يتخذه اهل
اليمن وقال الجوهري المعازف الملاهي انتهى وقال ايضا القينة الامة البيضاء
هكذا قيده ابن السكيت مغنية كانت او غير مغنية وقيل تختص بالمغنية وقينات
وقيان مثل بيضة وبيضات وبيضان حديث ليصل
الرجل في المسجد الذي يليه ولا يتبع المساجد طب عن ابن عمر حديث
ليصل احدكم نشاطه فاذا كسل او فتر فليقعد حم ق د ن ه عن انس
وسببه كما في البخاري عن انس قال دخل النبي صلعم فاذا حبل ممدود بين الساريتين
فقال ما هذا الحبل قالوا هذا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت فقال لا حلوه
ليصل فذكره قوله دخل النبي صلعم زاد مسلم في رواية المسجد قوله

بين الستارتين اي اللتين في جانب المسجد وكانهما كانتا معهودتين للنبي ط
قوله قالوا لزينب قال شيخنا اي بنت جحش ولابي داود لحمنة بنت جحش
ولابن خزيمة لميمونة بنت الحارث قال في الفتح وهي رواية شاذة قوله
فاذا فترت بفتح المثناة اي كسلت عن القيام في الصلوة قوله فقال
لا يحتمل النفي اي لا يكون هذا الحبل او لا يحمد ويحتمل النهي اي لا تفعلوه قوله
نشاطه بفتح النون اي مدة نشاطه وقال شيخنا زكريا اي حين طابت نفسه
للعمل قال في القاموس نشط كسمع نشاطا بالفتح فهو نشط ونشيط اي طابت
نفسه للعمل وفي نسخة بنشاطه اي متلبسا به قوله فليقعد اي فاذا فتر
في اثناء قيامه فليتم صلوته قاعدا واذا فتر بعد فراغ بعض تسليماته فليات بما
بقي من نوافله قاعدا او فليتركه حتى يحدث له نشاطا اخذا من حديث انس السابق
اذا نعس احدكم في الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرا حديث ليضع احدكم
بين يديه مثل مؤخرة الرحل ولا يضره ما مر بين يديه الطبراني حب عن طلحة
المؤخرة هي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء ويقال بفتح الهمزة والخاء المشددة
العود الذي في اخر الرحل حديث ليعزي المسلمين في مصائبهم
المصيبة بي ابن المبارك عن القاسم مرسلا حديث ليغش مريكم
المؤمنين ه عن ابن عمر قال الدميري قال في شرح المهذب رواه المصنف
باسناد ضعيف غير ان حكمه صحيح فالمستحب ان يكون الغاسل امينا ان راى
خيرا ذكره وان راى غيره ستره الا لمصلحة دين ونحو ذلك كما اذا كان الميت
مبتدعا مظهر البدعة فيظهر ما راى لينزجر بذلك الناس وكذلك اذا كان ظالما
متجاهرا بظلمه حديث ليغشين امتي من بعدي فتن كقطع الليل
المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا يبيع اقوام دينهم بعرض من الدنيا
قليل ك عن ابن عمر حديث ليفرن الناس من الدجال
الى الجبال حم م ت عن ام شريك حديث ليقتلن ابن مريم
الدجال بباب لد حم عن مجمع بن جارية بجانبه علامة الصحة حديث
ليقران القران ناس من امتي يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
حم ه عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة قوله يمرقون من الاسلام
كما يمرق السهم من الرمية قال شيخنا اي يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه كما يخرق
السهم الشيء المرمي به ويخرج منه والرمية الصيد ترميه فتقصده وتنفذ فيه
سهمك وقيل كل دابة مرمية حديث ليقل احدكم حين يريد
ان ينام امنت بالله وكفرت بالطاغوت وعد الله حق وصدق المرسلون
اللهم اني اعوذ بك من طوارق هذا الليل الا طارقا يطرق بخير طب
عن ابي مالك الاشعري حديث ليقم الاعراب خلف المهاجرين
والانصار ليقتدوا بهم في الصلوة طب عن سمرة بجانبه علامة الحسن

حديث

حديث ليكف الرجل منكم كزاد الراكب ه حب عن سلمان
قلت واوله كما لابن ماجة عن ثابت عن انس قال اشتكى سلمان فعاده سعد
فراه يبكي فقال له سعد ما يبكيك يا اخي اليس قد صحبت رسول الله
صلعم اليس اليس قال سلمان ما ابكي واحدة من اثنتين ما ابكي حبا للدنيا ولا كراهية
للاخرة ولكن رسول الله صلعم عهد الينا عهدا ما اراني الا قد تعديت قال وما ذا
عهد اليك قال عهد الينا ان يكفي احدكم مثل زاد الراكب وما اراني الا قد تعديت
واما انت يا سعد فاتق الله عند حكمك اذا حكمت وعند قسمك اذا قسمت
وعند همك اذا هممت قال ثابت فبلغني انه ما ترك الا بضعة وعشرين درهما من نفقة
كانت عنده قال الدميري روى الطبراني في معجمه الاوسط من حديث ابي ذر ان النبي
صلعم قال من اصبح والدنيا اكبر همه فليس من الله والزم قلبه اربع خصال هما لا ينقطع
عنه ابدا وشغلا لا يفرغ منه ابدا وفقرا لا يبلغ غناه ابدا واملا لا يبلغ منتهاه ابدا
وكذلك رواه ابن ابي الدنيا من حديث انس والحاكم من حديث ابي حذيفة كل
بعض ذلك ورواه بهذه الزيادة صاحب مسند الفردوس من حديث ابن عمر
كلها ضعيفة حديث ليكف احدكم من الدنيا خادم ومركب حم ن
والضيا عن بريدة حديث ليكونن في هذه الامة خسف وقذف
ومسخ وذلك اذا شربوا الخمور واتخذوا القينات وضربوا بالمعازف ابن ابي
الدنيا في ذم الملاهي عن انس تقدم الكلام على الخسف وما معه في بين يدي
الساعة وعلى القينات والمعازف في ليشربن حديث
ليكونن في ولد العباس ملوك يلون امر امتي يعز الله بهم الدين قط في الافراد
عن جابر حديث ليلة الجمعة ويوم الجمعة اربع وعشرون ساعة
لله في كل ساعة منها ستمائة الف عتيق من النار كلهم قد استوجبوا النار الخليلي
عن انس حديث ليلة القدر ليلة سبع وعشرين د عن معاوية
بجانبه علامة الصحة حديث ليلة القدر ليلة اربع وعشرين حم
عن بلال الطيالسي عن ابي سعيد بجانبه علامة الصحة حديث ليلة القدر
في العشر الاواخر في الخامسة او الثالثة حم عن معاذ بجانبه علامة الصحة
حديث ليلة القدر ليلة سابعة او تاسعة وعشرين ان الملائكة
تلك الليلة في الارض اكثر من عدد الحصى حم عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة
حديث ليلة القدر ليلة بلجة لا حارة ولا باردة ولا سحاب
فيها ولا مطر ولا ريح ولا يرمى فيها بنجم ومن علامة يومها تطلع الشمس لا شعاع
لها طب عن واثلة بجانبه علامة الحسن قوله بلجة قال في النهاية اي
مشرقة حديث ليلة القدر ليلة سمحة طلقة لا حارة ولا باردة تصبح
الشمس صبيحتها ضعيفة حمراء الطيالسي هب عن ابن عباس بجانبه علامة
الحسن السمحة السهلة قال في النهاية ليلة القدر سمحة طلقة اي سهلة طيبة

يقال يوم طلق وليلة طلق وطلقة اذا لم يكن فيها حر ولا برد يؤذيان وقد منت
الاقران في ليلة القدر في تحروا ليلة القدر حديث ليلة اسري
بي ما مررت على ملأ من الملائكة الا امروني بالحجامة طب عن ابن عباس
حديث ليليني منكم اولوا الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين
يلونهم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم واياكم وهيشات الاسواق م ع عن ابي
مسعود قوله ليليني بكسر اللامين وتخفيف النون من غير يا قبل النون ويجوز
اثبات اليا مع تشديد النون على التاكيد من حق هذا اللفظ ان تحذف منه
اليا لانه على صيغة الامر وقد وجد باثبات اليا وسكونها في سائر كتب الحديث
والظاهر انه غلط قوله اولوا الاحلام العقول البالغون قوله
والنهى بضم النون العقول جمع نهية بالضم العقل لانه ينهى عن القبائح قال شيخنا
قال ابن سيد الناس الاحلام والنهى بمعنى واحد وهي العقول وقال بعضهم المراد
باولي الاحلام البالغون وباولي النهى العقلا فعلى الاول يكون العطف فيه من باب
قوله والفى قولها كذبا ومينا وهو ان تغاير اللفظ قائم مقام تغاير المعنى وهو
كثير في الكلام وعلى الثاني يكون لكل لفظ معنى مستقل وقال في النهاية اي ذووا
الالباب واحدها حلم بالكسر كانه من الحلم الاناة والتثبت في الامور وذلك من
شعار العقلاء والنهى هي العقول واحدها نهية بالضم سميت بذلك لانها تنهى
صاحبها عن القبيح قوله يلونهم اي يقربون منهم في هذا الوصف قال البيضاوي
كالمراهقين ثم الصبيان المميزين قوله وهيشات الاسواق بفتح الهاء
وسكون التحتية واعجام الشين اي اختلاطها والمنازعة والخصومات واللغط فيها
والفتن التي تقع فيها وارتفاع الاصوات وقال الخطابي هي ما يكون فيها من الجلبة
وارتفاع الاصوات وما يحدث فيها من الفتن واصله من الهوش وهو الاختلاط
قوله ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم بالنصب قال في النهاية اي اذا تقدم بعضهم
على بعض في الصفوف تأثرت قلوبهم ونشأ بينهم الخلف انتهى قلت والمراد من
التأثر والالفة الى البغض والعداوة قال اصحابنا فان كثر المصلون بان كان
من كل جنس جماعة فالرجال مقدمون لفضلهم ثم الصبيان لانهم من جنس الرجال ثم الخناثى
لاحتمال ذكورتهم ثم النساء ولكن لا تحول صبيان حضروا اولا لرجال حضروا ثانيا لانهم
من جنسهم بخلاف الخناثى والنساء ولان الصبيان سبقوا الى مكان مباح فاستحقوا
فان نقص صف الرجال كمل بالصبيان حديث ليليني منكم الذين
يأخذون عني كـ عن ابن مسعود حديث ليمثلن قوم وهم
على اريكتهم قردة وخنازير بشربهم الخمر وضربهم بالبرابط والقيان ابن ابي
الدنيا في ذم الملاهي عن الغازي بن ربيعة مرسلا تقدم معنى الكلام على تفسير
الاريكة في ليكتب احدكم قوله بالبرابط قال في النهاية هو ملهاة
تشبه العود وهو فارسي معرب واصله بربت لان الضارب به يضعه

على صدره واسم الصدر بر وتقدم الكلام قبل باثني عشر حديثا حديث
لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من
الغافلين حم م ن ه عن ابن عباس وابن عمر قوله عن ودعهم
اي عن تركهم قوله او ليختمن الله على قلوبهم قال النووي ومعنى الختم الطبع
والتغطية قالوا في قول الله تعالى ختم الله على قلوبهم اي طبع ومثله الرين وقيل
الرين ايسر من الطبع والطبع ايسر من الاقفال والاقفال اشدها قال القاضي
اختلف المتكلمون في هذا اختلافا كثيرا فقيل هو اعدام اللطف واسباب
الخير وقيل هو خلق الكفر في صدورهم وهو قول اكثر متكلمي اهل السنة وقال
غيرهم هو الشهادة عليهم وقيل هو علامة جعلها الله في قلوبهم ليعرف بها
الملائكة من يمدح ومن يذم قال شيخنا قال عياض والقرطبي قال شمر زعمت
النحاة ان العرب اماتوا مصدر يدع وماضيه والنبي صلعم افصح قال القرطبي
وقد قرأ ابن ابي عبلة ما ودعك ربك مخففا اي ما تركك قال والاكثر في
الكلام ما ذكره شمر عن النحويين انتهى وقال عياض في موضع اخر النحاة ينكرون
ان يأتي منه ماض ومصدر قالوا وانما جاء منه المستقبل والامر لا غير وقد جاء الماضي
في قوله ... ما قدموا لانفسهم اكثر نفعا من الذي ودعوا وقوله ليت شعري عن
خليلي ما الذي غاله في الحب حتى ودعه وقال ابن الاثير في النهاية النحاة يقولون
ان العرب اماتوا ماضي يدع ومصدره واستغنوا عنه بترك والنبي صلعم افصح
وانما يحمل قولهم على قلة استعماله فهو شاذ في الاستعمال صحيح في القياس وقال
التوربشتي لا عبرة بما قال النحاة فان قول النبي صلعم هو الحجة القاضية على كل ذي فصاحة
حديث لينتهين اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في الصلوة
او لا ترجع اليهم ابصارهم حم م د ه عن جابر بن سمرة قوله او لا
ترجع اليهم ابصارهم وفي رواية ابي هريرة في الحديث بعده او لتخطفن ابصارهم
قال النووي فيه النهي الاكيد والوعيد الشديد في ذلك وقد نقل الاجماع في
النهي عن ذلك قال القاضي عياض واختلفوا في كراهة رفع البصر الى السماء في الدعاء
في غير الصلوة فكرهه شريح واخرون وجوزه الاكثرون قالوا لان السماء قبلة الدعاء
كما ان الكعبة قبلة الصلوة فلا يكره رفع الابصار اليها كما لا يكره رفع اليد قال الله
تع وفي السماء رزقكم وما توعدون حديث لينتهين اقوام
عن رفع ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم م ن
عن ابي هريرة حديث لينتهين رجال عن ترك الجماعة او لاحرقن
بيوتهم ه عن اسامة بن زيد بجانبه علامة الحسن تقدم معناه في لقد هممت
حديث لينصر الرجل اخاه ظالما او مظلوما ان كان ظالما فلينهه
فانه له نصرة وان كان مظلوما فلينصره حم ق عن جابر تقدم معناه في انصر اخاك
حديث لينظر احدكم ما الذي يتمنى فانه لا يدري ما يكتب له من

امنيته ت عن ابي سلمة بجانبه علامة الحسن حديث لينقضن الاسلام عروة عروة حم عن فيروز الديلمي بجانبه علامة الحسن حديث ليودن اهل العافية يوم القيامة ان جلودهم قرضت بالمقاريض مما يرون من ثواب اهل البلاء ت والضيا عن جابر حديث ليودن رجل انه خر من عند الثريا وانه لم يل من امر الناس شيئا الحارث ك عن ابي هريرة حديث ليهبطن عيسى ابن مريم حكما واماما مقسطا وليسلكن فجا حاجا او معتمرا او لياتين قبري حتى يسلم علي ولارادن عليه ك عن ابي هريرة حديث لي الواجد يحل عرضه وعقوبته حم د ن ه ك عن الشريد وتتمته كما في ابن ماجة قال علي الطنافسي يعني عرضه شكايته وعقوبته سجنه انتهى قوله لي الواجد قال شيخنا بفتح اللام وتشديد الياء اي مطله وقال في النهاية اللي المطل يقال لواه غريمه بدينه يلويه ليا واصله لويا فادغمت الواو في الياء انتهى وقال الدميري قال الخطابي اللي المطل يقال لوى حقه ليا ولبانا اذا مطله الواجد الغني قال ذو الرمة يريد من لياني وانت مليه واحسن باذات الوشاح التقاضيا وقال غيره قد كنت داينت بها حسانا مخافة الافلاس والليانا وقال ابن المبارك يحل عرضه اي يغلظ له وعقوبته اي يحبس له حديث لية لا ليتين حم د ك عن ام سلمة وسببه كما في ابي داود عن ام سلمة ان النبي صلعم دخل عليها وهي تختمر فقال لية لا ليتين قال ابو داود معنى لية لا ليتين يقول تعتم مثل الرجل لا تكرره طاقا او طاقين انتهى قال شيخنا قال الخطابي يشبه ان يكون انما كره ذلك لها ان تلوي الخمار على راسها ليتين لئلا تكون اذا تعصبت بخمارها صارت كالمتعمم من الرجال يلوي اطوار العمامة على راسه وهذا على معنى نهيه النساء عن لباس الرجال وعن تشبههن بهم وقال في النهاية اي تلوي خمارها على راسها مرة واحدة ولا تديره مرتين لئلا تتشبه بالرجال اذا اعتموا قلت ونصبه بفعل مقدر دل عليه الحال او اختري اي اجعله واللفظ اي الويه انتهى

المعرف

حديث اللباس يظهر الغناء والدهن يذهب البؤس والاحسان الى المملوك يكبت الله به العدو طس عن عائشة حديث اللبس في المسجد فطرة البزار عن ابي هريرة حديث اللحد لنا والشق لغيرنا ع عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة حديث اللحد لنا والشق لغيرنا من اهل الكتاب حم عن جرير بجانبه علامة الصحة قلت وللحديث قصة فيها ذكر السبب قال الدميري رواها ابو نعيم في حليته عن احمد بن حنبل حدثنا اسحاق الازرق حدثنا ابو جناب عن زاذان عن جرير بن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلعم فلما برزنا من المدينة اذا راكب يوضع نحونا فقال النبي صلعم هذا الراكب اياكم يريد قال فانتهى الرجل الينا فسلم فرددنا عليه فقال له النبي صلعم من اين

المعرف من الزيادات

الذي يسال من غير حاجة كمثل الذي يلتقط الجمر ح عن حبشي بن جنادة

الذي لا يتم ركوعه وينقر في صلوته وسجوده كمثل الجائع ياكل التمرة والتمرتين لا يغنيان عنه شيئا ن عن ابي عبد الله الاشعري

الذي يخنق نفسه يخنقها في النار والذي يطعنها يطعنها في النار د سمويه عن ابي هريرة

الذي يشرب في انية الذهب والفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم م عن ام سلمة

الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي اذا شبع عن ابي الدرداء

الذي يقرا القران وهو ماهر به مع السفرة الكرام البررة والذي يقرؤه وهو عليه شاق له اجران حم ن عن عائشة

الذي لا يزال لسانهم رطبة من ذكر الله يدخل احدهم الجنة وهو يضحك ابو الشيخ في الثواب عن ابي الدرداء

اقبلت

اقبلت قال من اهلي وولدي وعشيرتي فقال اين تريد قال اريد رسول الله صلعم قال قد اصبته فقال يا رسول الله ما الايمان قال تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتحج البيت وتصوم رمضان قال قد اقررت قال ثم ان بعيره دخلت رجله في شبكة جرذان فهوى بعيره وهوى الرجل فوقع على هامته فمات فقال رسول الله صلعم علي بالرجل فوثب اليه عمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان فاقعداه فقالا يا رسول الله قبض الرجل فاعرض عنهما رسول الله ثم قال لهما ما رايتما اعراضي عن الرجل فاني رايت ملكان يدسان في فيه من ثمار الجنة فعلمت انه مات جائعا ثم قال رسول الله صلعم هذا والله من الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون قال ثم قال دونكم اخاكم قال فاحتملناه الى الماء فغسلناه وحنطناه وكفناه وحملناه الى القبر فجاء رسول الله صلعم حتى جلس على شفة القبر فقال الحدوا ولا تشقوا فان اللحد لنا والشق لغيرنا واسناده ضعيف وفي رواية والشق لاهل الكتاب وسبب ضعفه ان في سنده ابا اليقظان الاعمى عثمان بن عمير البجلي وهو ضعيف قال اهل اللغة يقال لحدت الميت والحدته لغتان وفي اللحد لغتان فتح اللام وضمها مع اسكان الحاء وهو ان يحفر في حائط القبر مما يلي جهة القبلة قدر ما يوضع الميت فيه ويستره واصل الالحاد الميل واجمع العلماء على ان الدفن في اللحد والشق جائز لكن ان كانت الارض صلبة لا ينهار ترابها فاللحد افضل وان كانت رخوة فالشق افضل وقال المتولي اللحد افضل مطلقا لظاهر هذا الحديث وغيره

حديث التمسوا الرزق مرفقة الانبياء ابن النجار عن الحسين

حديث الذي تفوته صلوة العصر كانما وتر اهله وماله ق ع عن ابن عمر قوله وتر اهله قال شيخنا بالنصب والنائب عن الفاعل ضمير في وتر عائد الى الذي لانه يتعدى الى اثنين قال الله تعالى ولن يتركم اعمالكم وقال القرطبي يروى بالنصب على ان وتر بمعنى سلب وبالرفع على انه بمعنى اخذ وحقيقة الوتر كما قال الخليل الظلم في الدم فاستعماله في المال مجاز لكن قال الجوهري الموتور الذي قتل له قتيل فلم يدرك بدمه وتقول منه وتره حقه اي نقصه وقيل الموتور من اخذ اهله وماله وهو ينظر وذلك اشد لغمه فوقع التشبيه بذلك لمن فاتته الصلوة لانه يجتمع عليه غمان غم الاثم وغم فقد الثواب كما يجتمع على الموتور غمان غم السلب وغم الطلب بالثار وقيل معنى وتر اخذ اهله وماله فصار وترا اي فردا ثم قيل تخصيص العصر بذلك لكونه لا تدرك وقيل لانها وقت اشتغال الاهل لطلب المعاش ولهذا احسن التشبيه بفوات الاهل والمال انتهى وقال غيره لا يمتنع المعنى فيمن من الملائكة ينهب اوانها فخرج جوابا لسائل عنها او لانه نبه بها على غيرها وخصت بالذكر لانها وقت غفلتهم من اعمالهم وحرصهم على ما اشغلهم قال

حرف الميم من الزيادات

د عن عائشة ما الذي اهل السماء من حرم كتيبتي

ما العمل في ايام افضل منه في عشر ذي الحجة ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج كاظ بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء خ

ما المسؤول عنها باعلم من السائل دت عن ابن عباس ولكن ساخبرك عن اشراطها اذا ولدت الامة ربتها فذاك من اشراطها واذا كانت العراة الحفاة رؤس الناس فذاك من اشراطها واذا تطاول رعاة البهم في البنيان فذاك من اشراطها في خمس من الغيب لا يعلمهن الا الله ان الله علمه الآية حم ق ه عن ابي هريرة وابي ذر ن عن ابي هريرة م د ك عن عمر

ما احد له في غزوة هذه في الدنيا والآخرة الا دينار الي سميتم دك عن يعلى بن منيه

ما احب ان احدا اعندي ذهبا فيأتي علي ثلثة وعندي منه شيء الا شيء ارصده في قضاء ديني ه عن ابي هريرة

ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا وان له ما على الارض من غير الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة ق ت عن انس

ما ادري تبع العسا كان ام لا وما ادري عزير ابنبيا كان ام لا وما ادري الحد ود كفارات لاهلها ام لا د عن ابي هريرة ك هق طب ما ادري تبع العسا كان ام لا وما ادري ذا القرنين ابنبيا كان ام لا وما ادري الحدود كفارات لاهلها ام لا ك عن ابي هريرة

ما اسفر تم بالصبح فانه اعظم بالاجر ن عن رجال من الانصار

ما اصاب بحده فكله وما اصاب بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا تاكله ق ت عن عدي بن حاتم

ابن المنير كغيره والحق ان الله تعالى يخص ما شاء من الصلوات بما شاء من الفضائل انتهى قال شيخنا والمراد بفواتها خروج الوقت وقيل فواتها في الجماعة وفوات اول الصلوة كذلك **تكملة** قال شيخنا قال النووي روي بنصب اللامين ورفعهما والنصب هو الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور وقال ابن الاثير في النهاية يروى بنصب الاهل ورفعه فمن نصب جعله مفعولا ثانيا لوتر واضمر فيها مفعول ما لم يسم فاعله عائدا الى الذي فاته ومن رفع لم يضمر واقام الاهل مقام ما لم يسم فاعله لانهم المصابون الماخوذون فمن رد النقص الى الرجل نصبهما ومن رده الى الاهل والمال رفعهما وقال الشيخ اكمل الدين بعد ذكر ذلك قيل ويجوز ان يكون النصب على التمييز اي وتر من حيث الاهل نحو غبن رايه والم نفسه وعليه قوله تعالى الا من سفه نفسه على وجه وقال بعضهم انه منصوب على نزع الخافض اي وتر في اهله وماله فلما حذف الخافض انتصب وقال القاضي ابو بكر ابن العربي ان رفعت فعلى البدل من الضمير في وتر فتلخص ان في الرفع وجهين وفي النصب ثلاثة اوجه انتهى **حديث** الذي لا ينام حتى يوتر حازم حم عن سعد بن ابي وقاص ... **حديث** الذي يمر بين يدي الرجل وهو يصلي عمدا يتمنى يوم القيامة انه شجرة يابسة طب عن ابن عمرو **حديث** اللهو في ثلاث تاديب فرسك ورميك بقوسك وملاعبتك اهلك الثواب في فضل الرمي عن ابي الدرداء **حديث** التين نلو من خلق الله عظيم د في مرسيله هق عن ابي رزين مرسلا **حديث** البيرواتها رطيت ان فركبوها بلاغا الى الاخرة عد وابن عساكر عن ابن عباس ومرسل بلاغا قال في النهاية البلاغ ما يتبلغ به ويتوصل الى الشيء المطلوب

حرف الميم

حديث ماء زمزم لما شرب له ش ه هق عن جابر هب عن ابن عمرو زمزم بئر معروفة بالمسجد الحرام بينها وبين الكعبة بضعة وثلاثون ذراعا سميت زمزم لكثرة مائها وقيل لضم هاجر لمائها حين انفجرت وقيل لزمزمة جبريل وقيل انها غير مشتقة ولها اسماء اخر همزة جبريل والهزمة الغمزة بالعقب في الارض وبرة وشباعة العيال والمضنونة وشراب الابرار وغير ذلك قال الشافعي والاصحاب وغيرهم يستحب ان يشرب من ماء زمزم وان يكثر منه وان يتضلع اي يمتلئ وليس لاستحباب الشرب منها وقت مخصوص بل يستحب بعد طواف الافاضة والوداع وفي كل وقت وقد شربه جماعة من العلماء لمطالب فنالوها ويستحب ان يقول اللهم انه بلغني عن نبيك محمد صلعم انه قال ماء زمزم لما شرب له واني اشربه لتغفر لي وكان بعضهم يقول لظماء يوم القيامة او يذكر ما يريد

فائدة وقع السؤال هل ماء زمزم افضل ام ماء الكوثر فقال شيخنا زكريا قال البلقيني في مختصر نا برح تكملة ماء زمزم افضل من ماء الكوثر لان به غسل صدر النبي صلعم ولم يكن يغسل الا بافضل المياه انتهى وقال شيخنا سئلت عنه قديما واجبت بانه لم يرد حديث ولا اثر في التفضيل بينهما والتفضيل يحتاج الى توقيف وذكر عن حافظ العصر ابي الفضل ابن حجر انه سئل عن ذلك فاجاب بان ماء زمزم افضل مياه الدنيا وماء الكوثر افضل مياه الآخرة وهذا الجواب كما ترى ليس فيه نص على تفضيل احدهما على الآخر وقد يقال لمن خطر بباله تفضيل ماء زمزم انه يشهد له انه صلعم غسل به صدره لما شقه جبريل ولكن الذي يظهر تفضيل الكوثر لانه عطية الله تعالى لنبيه صلعم وزمزم عطية الله لاسمعيل ولان الكوثر مصرح بذكره في القرآن في معرض الامتنان مسندا الى نون العظمة ولم يقع في زمزم مثل ذلك انتهى قلت ولي بشيخنا اسوة في ذلك **تكملة** قال هذا الحديث مشهور على الالسنة كثيرا واختلف الحفاظ فيه منهم من صححه ومنهم من حسنه ومنهم من ضعفه والمعتمد الاول وجازف من قال ان حديث الباذنجان لما اكل له اصح منه فان حديث الباذنجان موضوع كذب انتهى **حديث** ماء زمزم لما شرب له فان شربته تستشفي شفاك الله وان شربته مستعيذا اعاذك الله وان شربته لتقطع ظماك قطعه الله وان شربته لشبعك اشبعك الله وهي هزمة جبريل وسقيا اسمعيل قط ك عن ابن عباس **حديث** ماء زمزم لما شرب له من شربه لمرض شفاه الله او لجوع اشبعه الله او لحاجة قضاها الله المستغفر في القلب عن جابر **حديث** ماء زمزم شفاء من كل داء فر عن صفية **حديث** ما الدنيا في الآخرة الا كما يمشي احدكم الى اليم فادخل اصبعه فيه فما خرج منه فهو الدنيا ك عن المستورد **حديث** ما الذي يعطي من سعة باعظم اجرا من الذي يقبل اذا كان محتاجا طس حل عن انس بن مالك باسناد الصحة **حديث** ما المعطي من سعة بافضل من الآخذ اذا كان محتاجا طب عن ابن عمر **حديث** ما المعز فيما بعده الا كنطحة عنز طس عن ابي هريرة **حديث** ما اتى الله عالما علما الا اخذ عليه الميثاق ان لا يكتمه ابن نظيف في جزئه وابن الجوزي في العلل عن ابي هريرة **حديث** ما اتاك الله من اموال السلطان من غير مسألة ولا اشراف فكله وتموله حم عن ابي الدرداء باسناد الصحة **حديث** ما آمن بالقرآن من استحل محارمه ت عن صهيب قال شيخنا قال الطيبي من استحل ما حرم الله تعالى في القرآن فقد كفر مطلقا فخص ذكر القرآن لعظمته وجلالته **حديث** ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم به البزار طب عن انس **حديث**

ما ابالي ما رددت يعني الجوع ابن المبارك عن الاوزاعي معضلا حديث ما ابالي ما اتيت ان انا شربت ترياقا او تعلقت تميمة او قلت شعرا من قبل نفسي حم د عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن وتتمته كما لابي داود وقال ابو داود وهذا كان للنبي صلعم خاصة وقد رخص فيه قوم يعني الترياق قال شيخنا قال الطيبي ما الاولى نافية والثانية موصولة والراجع محذوف والموصول مع صلته ابالي وان انا شربت شرط جزاؤه محذوف يدل عليه ما تقدم قال شيخنا قال في النهاية انما كرهه من اجل ما فيه من لحوم الافاعي والخمر وهي حرام نجسة والترياق انواع فاذا لم يكن فيه شيء من ذلك فلا باس به وقيل الحديث مطلق فالاولى اجتنابه كله انتهى قوله تميمة قال شيخنا قال الخطابي يقال انها خرزة كانوا يعلقونها يرون انها تدفع عنهم الافات وقال في النهاية كانت العرب تعلقها على اولادهم يتقون بها العين في زعمهم وقال ابن رسلان قوله ما ابالي بفتح الهمزة والنار الاولى اي لا اكترث بشيء من امر ديني ولا اهتم بما فعلته ان انا فعلت هذه الثلاثة او شيئا منها وهذا مبالغة عظيمة وتهديد شديد في فعل شيء من هذه الثلاثة اذ من فعل شيئا منها فهو غير مكترث بما يفعله ولا يبالي به هل هو حلال او حرام وهذا وان اضافه النبي صلعم الى نفسه فالمراد به اعلام غيره بالحكم قوله ترياقا بالتاء او الدال والطاء او له مكسورات ومضمومات فهذه ست لغات قوله او قلت شعرا من قبل نفسي اي من جهة نفسي تخرج به ما قاله حاكيا له عن غيره كقوله اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد وما قاله لا على قصد الشعر فجاء موزونا لكن انشاد الشعر في حق امته جائز وتقدم الكلام فيه وفي تعليق التمائم مستوفى في استرقوا حديث ما اتقاه ما اتقاه ما اتقاه راعي غنم على راس جبل يقيم فيها الصلوة طب عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن حديث ما اجتمع الرجاء والخوف في قلب مؤمن الا اعطاه الله عز وجل الرجاء وامنه الخوف هب عن سعيد بن المسيب مرسلا حديث ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده د عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة قوله ويتدارسونه بينهم قال في النهاية تدارسوا القران اي قرؤه وتعهدوه لئلا تنسوه يقال درس يدرس درسا ودراسة واصل الدراسة الرياضة والتعهد للشيء انتهى قوله ما اجتمع قال النووي فيه دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القران في المسجد يعني جماعة قال وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وقال مالك وتاوله بعض اصحابه قوله ويتدارسونه بينهم اي يشتركون في قراءة بعضهم على بعض وكثرة درسه ويتعهدونه لئلا ينسوه واصل الدراسة التعهد للشيء واصل موضوع تدارس تفاعل للمشاركة قوله السكينة المراد بها هنا الرحمة وقيل الطمانينة والوقار قال النووي وهذا احسن قوله وغشيتهم الرحمة اي علتهم وسترتهم قوله وحفتهم الملائكة اي باجنحتها اي طافت

٢٧

بهم يدورون حولهم ورفرفت عليهم باجنحتها يستمعون الذكر وقيل الملائكة التي كان يحفهم بعدد المجتمعين وقد يمدهم الله بما يزيد عليهم لكن لا ينقصون عنهم ولهذا كلما اكثر الاجتماع كان افضل لكثرة الملائكة ولان الرحمة مع الجماعة وذكرهم الله فيمن عنده اي في الملائكة الذين عنده كما في الحديث الاخر من ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم حديث ما اجتمع قوم على ذكر فتفرقوا عنه الا قيل لهم قوموا مغفورا لكم الحسن بن سفيان عن سهل بن الحنظلية بجانبه علامة الحسن حديث ما اجتمع قوم ثم تفرقوا عن غير ذكر الله وصلوة على النبي صلعم الا قاموا عن انتن من جيفة الطيالسي هب والضياء عن جابر بجانبه علامة الصحة حديث ما اجتمع قوم فتفرقوا عن غير ذكر الله الا كانما تفرقوا عن جيفة حمار وكان ذلك المجلس عليهم حسرة حم عن ابي هريرة حديث ما اجتمع قوم في مجلس فتفرقوا ولم يذكروا الله ويصلوا على النبي صلعم الا كان مجلسهم ترة عليهم يوم القيامة حم هب عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث اما جبت من عيش الدنيا الا الطيب والنت ابن سعد عن ميمون مرسلا حديث ما ادب عبد الله الا اكرم ربه حم عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن حديث ما ادب ان استم على الرجل وهو يصلي ولو سلم علي لرددت عليه الطحاوي عن جابر بجانبه علامة الحسن حديث ما ادب ان احدا يحول لي ذهبا يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث الا دينارا ارصده لدين خ عن ابي ذر حديث ما ادب ان لي الدنيا وما فيها بهذه الاية يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم الى اخر الاية حم عن ثوبان بجانبه علامة الحسن حديث ما ادب اني حكيت انسانا وان لي كذا وكذا د ت عن عائشة بجانبه علامة الصحة وسببه كما في ابي داود عن عائشة قالت قلت للنبي صلعم حسبك من صفية اي يكفيك من زوجتك صفية قوله لو مزجت بماء البحر لمزجته يحتمل ان يراد ان ريق نمك حين قلت هذه الكلمة المنتنة لو مزج بهذا الريق اليسير النتن من الكلمة بماء البحر العظيم المحيط بالدنيا وخالطه لمزجته وتغلب ريحها على ريحه في النتن وناهيك بماء البحر وطعمه وهذا كله مبالغة عظيمة وزجر شديد في ترك الغيبة والاستماع اليها قوله وحكيت له انسانا اي فعلت له مثل فعله او قلت له مثل قوله يقال حكاه وحاكاه واكثر ما يستعمل في قبيح المحاكاة ويقال حكيت صفته اذا اتيت بمثلها قوله ما احب اني حكيت انسانا لفظ الترمذي في شرح اني حكيت رجلا قوله وان لي كذا وكذا اي على حكايته قال في النهاية ما اسر اني حكيت فلانا وان لي كذا وكذا اي فعلت مثل فعله يقال حكاه وحاكاه واكثر ما يستعمل في القبيح المحاكاة حديث ما احد اعظم

عندي بدأ فيه ابي بكر واساني بنفسه وماله وانكحني ابنته طب عن
ابن عباس بجانبه علامة الحسن حديث ما احد اكثر من الربوا الا
كان عاقبة امره الى قلة ه عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن قال الدميري
هو كقوله تعالى يمحق الله الربوا ويربي الصدقات اي ينقص ثم يمحي مال المرابي
ويذهب بركته وان كان كثيرا ويربي الصدقات يزيد فيها ويبارك عليها قال
ابن عطية جعل الله هذين الفعلين بعكس ما يظنه الحريص الجشع من بني آدم يظن
ان الربوا يغنيه وهو في الحقيقة ممحق ويظن ان الصدقة تفقره وهي في الحقيقة
نماء في الدنيا والاخرة قال في النهاية قول ابن مسعود الربوا وان كثر فهو الى قل
القل بالضم القلة كالذل والذلة وانه وان كان زيادة في المال عاجلا فانه يؤول
الى نقص كقوله تعالى يمحق الله الربوا ويربي الصدقات حديث
ما احدث رجل اخا في الله تعالى الا احدث الله له درجة في الجنة ابن ابي الدنيا في كتاب
الاخوان عن انس حديث ما احدث قوم بدعة الا رفع مثلها
من السنة حم عن غضيف بن الحارث بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام على
البدعة في انما الله حديث ما احرز الولد والوالد فهو لعصبته
من كان حم د ه عن عمر بجانبه علامة الحسن واوله مع تمامه كما في ابي داود عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال تزوج رياب بن حذيفة بن سعيد بن سهم
ام وائل بنت معمر الجمحية فولدت له ثلاثة فتوفيت امهم فورثها بنوها رباعها
وولاء مواليها فخرج بهم عمرو بن العاص معهم الى الشام فماتوا في طاعون عمواس
فورثهم عمرو وكان عصبتهم فلما رجع عمرو جاء بنو معمر يخاصمونه في ولاء اختهم
الى عمر رضي الله عنه اقضي بينكم بما سمعت من رسول الله صلعم سمعته يقول ما احرز الولد
او الوالد فهو لعصبته من كان فقال فقضى لنا به وكتب لنا به كتابا فيه شهادة عبد
الرحمن بن عوف وزيد بن ثابت ورجل آخر حتى اذا استخلف عبد الملك بن مروان
توفي مولى لنا وترك الفي دينار فبلغني ان ذلك القضاء قد غير فخاصموا الى هشام
بن اسمعيل فرفعنا الى عبد الملك فاتيناه بكتاب عمر فقال ان كنت لا ارى ان
هذا من القضاء الذي لا شك فيه وما كنت ارى ان اهل المدينة بلغ هذا ان يشكو
في هذا القضاء فقضى لنا به فلم نزل فيه بعد انتهى قال الدميري هذا الحديث يدل
على ان عصبة المعتوق يرثونه والمعتبر في ذلك اقرب عصباته يوم موت
العتيق فلو مات العتيق وخلف ابنين ثم مات احدهما وخلف ابنا فولاء العتيق
للاخ لانه لو مات المعتق يوم موت العتيق كان عصبته الابن دون ابن الابن ولو
اعتق المسلم كافرا ومات المعتوق عن ابنين مسلم وكافر ثم مات العتيق كافرا فما له
للابن الكافر ولو اسلم العتيق ثم مات فميراثه للابن المسلم ولو اسلم الابن الكافر
ثم مات العتيق وهو مسلم فالميراث بينهما بعد موت المعتق وترتيبهم كترتيبهم
في النسب فبعد المعتوق ابنه ثم ابن ابنه وان سفل ثم ابوه وفي ذلك فروع

محلها

محلها كرت الفقه والله سبحانه وتعالى اعلم حديث ما احسن القصد في
الغنى ما احسن القصد في الفقر واحسن القصد في العبادة البزار عن حذيفة القصد
التوسط بين الطرفين حديث ما احسن عبد الصدقة الا احسن الله
الخلافة على تركته ابن المبارك عن ابن شهاب مرسلا حديث ما احل الله
شيئا ابغض اليه من الطلاق د عن محارب بن دثار مرسلا ك عن ابن عمر
قوله ابغض بالنصب البغض والفرح والغضب من صفات المخلوقين التي
تعرض لهم والمراد يبغض الله الطلاق الزجر منه والتحذير عنه من غير باس فيستدل
به على كراهته وانما عبر بالبغض للتقريب على الافهام بالخطاب المتعارف على السنة
العرب ووجوه الاستعارات صحيحة ثابتة عند اهل اللغة وتقدم الكلام فيه مستوفى
في ابغض الحلال حديث ما اخاف على امتي الا ضعف اليقين الحسن هب
عن ابي هريرة حديث ما اخاف على امتي فتنة اخوف عليها من النساء
والخمر يوسف الخفاف في مشيخته عن علي حديث ما اختلج عرق
ولا عين الا بذنب وما يدفع الله عنه اكثر طص والضياء عن البراء حديث
ما اختلط حب نقلب عبد الا حرم الله جسده على النار حل عن ابن عمر حديث
ما اختلفت امة بعد نبيها الا ظهر اهل باطلها على اهل حقها طس عن ابن عمر
حديث ما اخذت الدنيا من الاخرة الا كما اخذ المخيط غرس في البحر من مائه
طب عن المستورد بجانبه علامة الحسن حديث ما اخشى عليكم الفقر
ولكن اخشى عليكم التكاثر وما اخشى عليكم الخطا ولكن اخشى عليكم التعمد ك هب
عن ابي هريرة حديث ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت
يتغنى بالقرآن يجهر به حم ق د ن عن ابي هريرة قوله اذن الله بكسر
الذال اي استمع ولا يجوز حمله هنا على الاصغاء لانه محال عليه تعالى ولان سماعه تعالى
لا يختلف فيجب تاويله على انه مجاز وكناية عن تقريبه القاري واجزال ثوابه قوله
يتغنى بالقرآن قال النووي معناه عند الشافعي واصحابه واكثر العلماء من الطوائف
واصحاب الفنون يحسن صوته به وعند سفيان بن عيينة يستغني به قيل يستغني
به عن الناس وقيل عن غيره من الاحاديث والكتب قال عياض القولان منقولان
عن سفيان يقال تغنيت بمعنى استغنيت وقال الشافعي وموافقوه معناه
تحزين القراءة وترقيقها واستدلوا بالحديث الاخر زينوا القرآن باصواتكم قال
الهروي معنى يتغنى به يجهر به وانكر ابو جعفر الطبري تفسير من قال يستغني به وخطاه
من حيث اللغة والمعنى والخلاف جار في الحديث الاخر ليس منا من لم يتغن بالقرآن
والصحيح انه من تحسين الصوت ويؤيده الرواية الاخرى يتغنى بالقرآن يجهر به والله اعلم
حديث ما اذن الله لعبد في شيء افضل من ركعتين او اكثر من ركعتين وان البر
ليذر فوق راس العبد ما كان في الصلوة وما تقرب عبد الى الله عز وجل بافضل
مما خرج منه حم ت عن ابي امامة حديث ما اذن الله لعبد في الدعاء

حتى اذن له في الاجابة حل عن انس حديث ما ارى الامر الا اعجل من ذلك
ت ه عن ابن عمرو بجانبه علامة الصحة وتقدم سببه في الامر اسرع حديث
ما ارسل على عاد من الريح الا قدر خاتمي هذا طل عن ابن عباس حديث
ما ازداد رجل من السلطان قربا الا ازداد من الله بعدا ولا كثرت اتباعه الا
كثرت شياطينه ولا كثر ماله الا اشتد حسابه هناد عن عبيد بن عمير مرسلا
حديث ما ازين الحلم حل عن انس ابن عساكر عن معاذ حديث
ما استرذل الله تعالى عبدا الا حرم العلم عبدان في الصحابة وابو موسى في الذيل عن بشير
بن النهاس حديث ما استرذل الله تعالى عبدا الا حظر عليه العلم والادب
ابن النجار عن ابي هريرة الرذل الخسيس فردوس حظر عليه العلم اي منعه
حديث ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله عز وجل خيرا له من زوجة صالحة
ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرته وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها
حفظته في نفسها وماله ه عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن حديث
ما استكبر من اكل معه خادمه وركب الحمار بالاسواق واعتقل الشاة فحلبها
خد هب عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث ما استر عبد سريرة
الا البسه الله رداءها ان خيرا فخير وان شرا فشر طب عن جندب البجلي
بجانبه علامة الحسن قال في المصباح السر ما يكتم وهو خلاف الاعلان والجمع اسرار
حديث ما اسفل من الكعبين من الازار ففي النار خ ن عن ابي
هريرة قال شيخنا قال الطيبي والكرماني ما موصولة وبعض صلته محذوف وهو كان واسفل
منصوب خبره ويجوز ان يرفع اسفل اي ما هو اسفل اي الذي هو اسفل وعلى التقديرين
فهو افعل ويجوز ان يكون فعلا ماضيا وقال الزركشي من الاولى لابتداء الغاية والثانية
للبيان وتقدم معناه حديث ما اسكر كثيره فقليله حرام حم ن ه
عن جابر حم ن ه عن ابن عمرو قال الدميري قال ابن المنذر اجمعت الامة على ان خمر
العنب اذا غلت ورمت بالزبد انها حرام وان الحد واجب في القليل منها والكثير
وجمهور الامة على ان ما اسكر كثيره من غير خمر العنب محرم قليله وكثيره والحد في ذلك
واجب وقال ابو حنيفة وسفيان وابن ابي ليلى وابن شبرمة وجماعة من فقهاء الكوفة
ما اسكر كثيره من غير عصير العنب فما لا يسكر منه حلال واذا سكر احد منه دون ان يتعمد
الوصول الى حد السكر فلا حد عليه وقال ابن عطية وهذا القول لابي بكر وعمر والصحابة
على خلافه حديث ما اسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام حم عن عائشة
الفرق بفتح الراء مكيلة تسع ستة عشر رطلا حديث ما اصاب
المؤمن مما يكره فهي مصيبة طب عن ابي امامة حديث ما اصاب
الحجام فاعلفوه الناضح حم عن رافع بن خديج بجانبه علامة الحسن حديث
ما اصاب نبي شيء منها الا وهو مكتوب علي وآدم في طينته ه عن ابن عمر بجانبه علامة
الحسن وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عمر قالت ام سلمة يا رسول الله لا يزال يصيبك

في كل

في كل عام وجع من الشاة المسمومة التي اكلت قال لما اصابني فذكره قال القرطبي
لم يزل ذلك السم رسول الله صلعم طول حياته غرما اثر لهواته وغيرها كان يعاوده
منه في اوقات فلما حضر وقت وفاته احدث الله فيه ذلك السم في جسد النبي
صلعم فتوفي بسببه كما قال صلعم لم تزل اكلة خيبر تعاودني الى ان قطعت ابهري
فجمع الله بنبيه صلعم بين النبوة والشهادة مبالغة في الترفيع والكرامة وسيأتي
الكلام على حديث ما زالت اكلة خيبر تعاودني حديث ما اصبحت غداة
قط الا استغفرت الله فيها مائة مرة طب عن ابي موسى بجانبه علامة الحسن
حديث ما اصبت من دنياكم الا نساكم طب عن ابن عمر بجانبه علامة
الحسن حديث ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة د ت
عن ابي بكر قال في النهاية اصر على الشيء يصر اصرارا اذا لزمه وداومه وثبت عليه
واكثر ما يستعمل في الشر والذنوب يعني من اتبع الذنب بالاستغفار فليس بمصر عليه
وان تكرر منه انتهى قال ابن رسلان قال ابن فورك الاصرار الا ما دام على الشيء
بالعقد عليه ثم جمعه العزم على فعله والاصرار على الذنب يقتضي التوبة منه ولهذا
ندب الاستغفار عقب الذنب ووجبت التوبة منه حديث
ما اصيب عبد بعد ذهاب دينه باشد من ذهاب بصره وما ذهب بصر عبد
فصبر الا دخل الجنة خط عن بريدة حديث ما اطعمت زوجتك
فهو لك صدقة وما اطعمت ولدك فهو لك صدقة وما اطعمت خادمك فهو
لك صدقة وما اطعمت نفسك فهو لك صدقة حم طب عن المقدام بن معدي
كرب بجانبه علامة الحسن حديث ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء
من ذي لهجة اصدق من ابي ذر حم ت ه ك عن ابن عمرو الخضراء اي السماء
قوله ولا اقلت الغبراء اي حملت الارض قوله اصدق من ابي ذر قال في النهاية
اراد انه متناه في الصدق الى الغاية فجاء به على اتساع الكلام والمجاز حديث
ما اعطي اهل بيت الرفق الا نفعهم طب عن ابن عمر حديث
ما اعطى الرجل امرأته فهو صدقة حم عن عمرو بن امية الضمري بجانبه علامة الحسن
حديث ما اعطيت امة من اليقين افضل مما اعطيت امتي الحكيم
عن سعيد بن مسعود الكندي حديث ما اقفر من ادم بيت فيه
خل طب حل عن ام هانئ الحكيم عن عائشة بجانبه علامة الحسن قال في
النهاية اي ما خلا من الادام ولا عدم اهله الادام والقفار الطعام بلا ادم
واقفر الرجل اذا اكل الخبز وحده من القفر والقفار وهي الارض الخالية التي لا ماء
بها وطعام قفار واقفر فلان من اهله اذا انفرد والمكان من سكانه اذا خلا
حديث ما اكتسب مكتسب مثل فضل علم يهدي صاحبه الى هدى
او يرده عن ردى ولا استقام دينه حتى يستقيم عقله طس عن عمر
حديث ما اكرم شاب شيخا الا قيض الله له من يكرمه عند سنه

ت عن انس بجابنه علامة الحسن حديث ما اكفر رجل رجلا قط الا باء بها احدهما حب عن ابي سعيد حديث ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده حم خ عن المقدام قوله ما اكل احد زاد الاسماعيلي من بني آدم قوله طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده وفي رواية خير بالرفع وهو جائز قوله ياكل من عمل يده وفي رواية من كسب يده وفي رواية لا ياكل الا من عمل يده وهو صريح في الحصر بخلاف الذي قبله وقد وقع في المستدرك عن ابن عباس بسند واه كان داود زرادا وآدم حراثا وكان نوح نجارا وكان ادريس خياطا وكان موسى راعيا قلت وتقدم زيادة على ذلك ح كان زكريا نجارا وفي الحديث فضل العمل باليد وتقديم ما يباشره الشخص بنفسه على ما يباشره بغيره والحكمة في تخصيص داود بالذكر اقتصاره في اكله على ما يعمل بيده لم يكن من الحاجة لانه كان خليفة في الارض كما قال الله تع وانما ابتغى الاكل من طريق الافضل ولهذا اورد النبي صلعم قصته في مقام الاحتجاج بها على ما قدمه من ان خير الكسب عمل اليد وهذا بعد تقرير ان شرع من قبلنا شرع لنا ولا سيما اذا ورد في شرعنا مدحه وتحسينه مع عموم قوله تع فبهداهم اقتده وفي الحديث ان التكسب لا يقدح في التوكل وان ذكر الشيء بدليله اوقع في نفس سامعه وفيه دليل على انه افضل المكاسب وقد استدل به على مشروعية الاجارة من جهة ان عمل اليد اعم من ان يكون للغير او للنفس والذي يظهر ان الذي كان يعمله داود بيده هو نسج الدروع والان الله له الحديد فكان ينسج الدروع ويبيعها ولا ياكل الا من ثمن ذلك مع كونه كان من كبار الملوك قال الله تعالى وشددنا ملكه الآية حديث ما التفت عبد قط في صلوته الا قال له ربه اين تلتفت يا ابن آدم انا خير لك مما تلتفت اليه هب عن ابي هريرة حديث ما امرت بتشييد المساجد د عن ابن عباس قال شيخنا هو رفع البناء وتطويله وقال في النهاية يقال شاد البنيان يشيده شيدا اذا جصصه وعمله بالشيد وهو كل ما طليت به الحائط من جص وغيره حديث ما امرت كلما بلت ان اتوضا ولو فعلت لكانت سنة حم د ه عن عائشة بجانبه علامة الحسن وسببه كما في ابن ماجة عن عائشة قالت انطلق النبي صلعم يبول فاتبعه عمر بماء فقال ما هذا يا عمر قال ماء قال ما امرت فذكره قال الدميري رواه ابو داود وابن ماجة والبيهقي باسناد ضعيف لانه قلت لان في سند ابن ماجة عبد الله بن يحيى التوءم قال فيه ابن معين ضعيف وقال النسائي صالح وقال ابو زرعة ضعيف وذكره ابن حبان في الثقات وروى له ابو داود وقال في الميزان انه صويلح لكن قال شيخنا

في الكبير رواه ابن حبان في الثقات وانه حسن من طريق الامام احمد قال الدميري المراد بالوضوء في هذا الحديث الاستنجاء بالماء قوله ولو فعلت لكانت سنة قال شيخنا قال النووي اي طريقة واجبة لازمة قال ومعناه لو واظبت على الاستنجاء بالماء لكان طريقة لي يجب اتباعها وقال الشيخ ولي الدين معناه لو واظبت على الوضوء عقب الحدث لوجب على الامة اتباعي فيه انتهى قال الدميري دل هذا الحديث على جواز الاقتصار على الحجر حديث ما امعر حاج قط هب عن جابر قال في النهاية اي ما افتقر واصله من المعر وهو قلة الشعر وقد معر الرجل بالكسر فهو معر وارض معرة مجدبة والمعنى ما افتقر من يحج حديث ما انت محدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان على بعضهم فتنة ابن عساكر عن ابن عباس حديث ما انزل الله داء الا انزل له شفاء ه عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن قلت اختلف الاطباء في تعريف الداء فعرفه ابن سينا بانه هيئة ناسخة للصحة تخرج البدن عن المجرى الطبيعي وعن غيره بانه المخرج للبدن عن المجرى الطبيعي بمتناول او غالب من الاخلاط قال الرازي وهذا اوضح لعمومه وعرفه البغدادي بانه خروج البدن والعضو عن المجرى الطبيعي بما جاوز الدرج الاربع اي بمتناول ذي كيفية من الاربع في درجة من الدرج المعلومة وتقدم الكلام فيه مستوفى في لكل داء دواء حديث ما انعم الله تعالى على عبد نعمة فقال الحمد لله الا كان الذي اعطى افضل مما اخذ ه عن انس حديث ما انعم الله تعالى على عبد نعمة فحمد الله عليها الا كان ذلك الحمد افضل من تلك النعمة وان عظمت طب عن ابي امامة حديث ما انعم الله تعالى على عبد نعمة من اهل ومال وولد فيقول ما شاء الله لا قوة الا بالله فيرى فيه آفة دون الموت ع هب عن انس حديث ما انعم الله تعالى على عبد من نعمة فقال الحمد لله الا ادى شكرها فان قالها الثانية جدد الله له ثوابها فان قالها الثالثة غفر الله له ذنوبه ك هب عن جابر حديث ما انفق الرجل في بيته واهله وولده وخادمه فهو له صدقة طب عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن حديث ما انفقت الورق في شيء احب الى الله تعالى من نحر ينحر في يوم عيد طب هق عن ابن عباس حديث ما انكر قلبك فدعه ابن عساكر عن عبد الرحمن بن معاوية بن خديج حديث ما اهدى المرء المسلم لاخيه هدية افضل من كلمة حكمة يزيده الله بها هدى او يرده بها عن ردى هب عن ابن عمرو حديث ما اهل مهل قط الا آبت الشمس بذنوبه هب عن ابي هريرة قوله آبت اي رجعت حديث ما اهل مهل قط ولا كبر مكبر قط الا بشر بالجنة طس عن ابي هريرة حديث

ما أوتي عبد في هذه الدنيا خيرا له من أن يؤذن له في ركعتين يصليهما (طب)
عن أبي أمامة (حديث) ما أوتيكم من شيء وما أمنعكموه إلا أنا خازن
أضع حيث أمرت (حم د) عن أبي هريرة بجانبه علامة الحسن (حديث)
ما أوذي أحد ما أوذيت (عد) وابن عساكر عن جابر (حديث)
ما أوذي أحد ما أوذيت في الله (حل) عن أنس (حديث) ما بر أباه من
شد الطرف إليه بالغضب (طس) وابن مردويه عن عائشة (حديث)
ما بعث الله نبيا إلا عاش نصف ما عاش النبي الذي قبله (حل) عن زيد
بن أرقم (حديث) ما بلغ أن تؤدى زكاته فزكي فليس بكنز (د)
عن أم سلمة بجانبه علامة الحسن (حديث) ما بين السرة والركبة عورة
(ك) عن عبد الله بن جعفر (حديث) ما بين المشرق والمغرب قبلة
(ت ه ك) عن أبي هريرة قال شيخنا قال في النهاية أراد به [illegible] فإذا
التبست عليه قبلته فأما الحاضر فيجب عليه التحري والاجتهاد وهذا إنما يصح لمن
كانت القبلة في جنوبه أو في شماله ويجوز أن يكون أراد به قبلة أهل المدينة ونواحيها
فإن الكعبة جنوبها والقبلة في الأصل الجهة انتهى قال في الكبير (ت) حسن صحيح
وقال عبد الرزاق عن عمر موقوفا قال الذهبي ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط
الشيخين وقال ابن الصلاح وغيره إنه موقوف على عمر واستدل به للقول بأن الفرض
في حق المجتهد في القبلة الجهة وبه قال أبو حنيفة رحمه الله وفاقا لابن عمر وابن عباس
وابن عمرو وعلي بن أبي طالب والصحيح عند الشافعي أن الواجب في حقه إصابة العين
وبه قال مالك وهو رواية عن أحمد والمسألة معروفة قديما بالإشكال
(حديث) ما بين النفختين أربعون ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون
كما ينبت البقل وليس من الإنسان شيء إلا يبلى إلا عظم واحد وهو عجب
الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة (ق) عن أبي هريرة قلت ولفظ الشيخين
ما بين النفختين أربعون قالوا يا أبا هريرة أربعون يوما قال أبيت قالوا أربعون
شهرا قال أبيت قالوا أربعون سنة قال أبيت ثم ينزل الله إلى آخره وهذا
تركها المصنف لأنها ليست من لفظ النبوة (قوله) أربعون قالوا يا أبا
هريرة أربعون يوما لم أقف على اسم السائل (قوله) أبيت أي أبيت أن أعين
أنها أربعون سنة أو شهرا أو يوما بل أرويها مجملة لأنه ليس عندي في ذلك
توقيف وعند ابن مردويه عن الأعمش عييت من الإعياء وهو التعب وكأنه
أشار إلى كثرة من يسأله عن تبيين ذلك فلا يجيبه قال في الفتح وزعم بعض
الشراح أنه وقع عند مسلم أربعين سنة ولا وجود لذلك نعم أخرج ابن مردويه
عن الأعمش أربعون سنة وهو شاذ ومن وجه ضعيف عن ابن عباس قال
ما بين النفختين أربعون سنة ذكره في تفسير آخر سورة ص وكان أبو هريرة لم
يسمعها إلا مجملة فلهذا قال لمن عينها له أبيت أي امتنعت من التعيين

(ما) بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة
إلا كانت له بطانتان بطانة تأمره
بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره
بالشر وتحضه عليه فالمعصوم من عصمه الله
(حم خ ن) عن أبي سعيد (ما) بعث الله
من نبي ولا كان بعده من خليفة إلا كان
له بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه
عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا فمن
وقي بطانة السوء فقد وقي (ن) عن
أبي أيوب (ما) بين ناحيتي حوضي كما بين
صنعاء والمدينة أو كما بين المدينة
وعمان يرى فيه أباريق الذهب
والفضة كعدد نجوم السماء أو أكثر
(حم ه) عن أنس (ما) بين بيتي ومنبري
روضة من رياض الجنة ومنبري على
حوضي
عن أبي هريرة

وأخرج ابن مردويه من طريق زيد بن أسلم عن أبي هريرة قال بين النفختين
أربعون قالوا أربعون ماذا قال هكذا سمعت قال ابن التين ويحتمل أيضا
أن يكون علم ذلك لكن سكت ليخبرهم في وقت آخر أو اشتغل عن الإعلام
حينئذ ووقع في جامع ابن وهب أربعين جمعة وسنده منقطع وقال شيخنا
قال القرطبي قول أبي هريرة أبيت فيه تأويلان الأول معناه امتنعت من بيان
ذلك وتفسيره وعلى هذا لم يكن عنده علم قال والأول أظهر وإنما لم يبينه لأنه
لا ضرورة إليه وقد ورد من طريق آخر أن بين النفختين أربعين عاما انتهى قال
ابن حجر قد ورد من طرق أن أبا هريرة صرح بأنه ليس عنده علم باليقين كما
تقدم عند ابن مردويه وسنده جيد وأخرج ابن جرير عن قتادة كانوا يرون
أنها أربعون سنة وقال الحليمي اتفقت الروايات أن بين النفختين أربعين سنة
أخرج ابن المبارك من مرسل الحسن بين النفختين أربعون سنة الأولى يميت الله
بها كل حي والأخرى يحيي الله بها كل ميت (قوله) ويبلى بفتح أوله أي يفنى
(قوله) وهو عجب الذنب عند مسلم في حديث أبي هريرة أن في الإنسان
عظما لا تأكله الأرض أبدا فيه يركب يوم القيامة قالوا أي عظم هو يا رسول الله
قال عجب الذنب وفي حديث أبي سعيد عند الحاكم وأبي يعلى قيل يا رسول الله
ما عجب الذنب قال مثل حبة خردل والعجب بفتح المهملة وسكون الجيم بعدها
موحدة ويقال له عجم بالميم أيضا عوض الباء وهو عظم لطيف في أصل
الصلب وهو رأس العصعص وهو مكان رأس الذنب من ذوات
الأربع وفي حديث أبي سعيد الخدري عند ابن أبي الدنيا وأبي داود والحاكم
مرفوعا أنه مثل حبة الخردل قال ابن الجوزي قال ابن عقيل لله في هذا
سر لا نعلمه لأن من يظهر الوجود من العدم لا يحتاج إلى شيء يبني عليه ويحتمل
أن يكون ذلك جعل علامة للملائكة على إحياء كل إنسان بجوهره ولا يحصل
العلم للملائكة بذلك إلا بإبقاء عظم كل شخص ليعلم أنه إنما أراد بذلك
إعادة الأرواح إلى تلك الأعيان التي هي جزء منها ولولا إبقاء شيء منها لجوزت
الملائكة أن الإعادة إلى أمثال الأجساد لا إلى نفس الأجساد وقوله يبلى يحتمل أن
يريد به يفنى أي تعدم أجزاؤه بالكلية ويحتمل أن يراد به يستحيل فتزول صورته
المعهودة ويصير على صفة جسم التراب ثم يعاد إذا ركبت إلى ما عهد وزعم بعض
الشراح أنه لا يبلى أي يطول بقاؤه لا أنه لا يفنى أصلا والحكمة فيه أنه قاعدة
بدء الإنسان وأسه الذي يبنى عليه فهو أصلب من الجميع كقاعدة الجدار وإذا كان
أصلب كان أدوم بقاء وهذا مردود لأنه خلاف الظاهر بغير دليل وقال
العلماء وهذا عام يخص منه الأنبياء لأن الأرض لا تأكل أجسادهم وألحق ابن عبد
البر بهم الشهداء والقرطبي المؤذن المحتسب قال عياض فتأويل الخبر وهو كل
ابن آدم يأكله التراب أي كل ابن آدم مما يأكله التراب وإن كان التراب

لا يأكل اجساد الانبياء **قوله** وهو عجب الذنب اخذ بظاهره الجمهور
فقالوا لا يبلى عجب الذنب ولا يأكله التراب وخالف المزني فقال الا هنا بمعنى
الواو اي وعجب الذنب ايضا يبلى وقد اثبت هذا المعنى الفراء والاخفش فقالوا
ترد الا بمعنى الواو ويرد ما انفرد به المزني التصريح بان الارض لا تاكله ابدا كما
تقدم في حديث همام وقوله في رواية الاعرج منه خلق تقتضي انه اول شيء خلق
من الادمي ولا يعارضه حديث سلمان ان اول ما خلق من آدم راسه لانه يجمع
بينهما بان هذا في حق آدم وذاك في حق بنيه والمراد بقول سلمان نفخ الروح
في آدم لا خلق جسده **حديث** ما بين بيتي ومنبري روضة من
من رياض الجنة **حم ق ن** عن عبد الله بن زيد المازني **ت** عن علي وابي
هريرة فيه اشارة الى الترغيب في سكنى المدينة **قوله** ما بين بيتي ومنبري قال
في الفتح كذا للاكثر ووقع في رواية ابن عساكر وحده قبري بدل بيتي وهو خطأ
نعم وقع في حديث سعد بن ابي وقاص عند البزار بسند رجاله ثقات وعند
الطبراني من حديث ابن عمر بلفظ القبر فعلى هذا المراد بالبيت احد بيوته لا كلها
وهو بيت عائشة الذي صار فيه قبره وقد ورد الحديث بلفظ ما بين المنبر
وبيت عائشة روضة من رياض الجنة اخرجه الطبراني في الاوسط **قوله**
روضة من رياض الجنة اي كروضة من رياض الجنة في نزول الرحمة وحصول
السعادة بما يحصل من ملازمة حلق الذكر ولا سيما في عهده صلعم فيكون
تشبيها بغير اداة او المعنى ان العبادة فيها تؤدي الى الجنة فيكون مجازا
او هو على ظاهره وان المراد انه روضة حقيقة بان ينتقل ذلك الموضع بعينه
في الاخرة الى الجنة هذا محصل ما اوله العلماء في هذا الحديث وهي على ترتيبها هذا في
القوة واما قوله ومنبري على حوضي اي ينقل يوم القيامة فينصب على الحوض وقال
الاكثر المراد منبره بعينه الذي قال هذه المقالة وهو فوقه وقيل المراد المنبر الذي
يوضع له يوم القيامة والاول اظهر وروى الطبراني من حديث ابي واقد
الليثي رفعه ان قوائم منبري رواتب في الجنة وقيل معناه ان قصد منبره والحضور
عنده لملازمة الاعمال الصالحة يورد صاحبه الى الحوض ويقتضي شربه منه
والله اعلم ونقل ابن زبالة ان ذرع ما بين المنبر والبيت الذي فيه القبر
الآن ثلاثة وخمسون ذراعا وقيل اربع وخمسون ذراعا وسدس وقيل
خمسون الا ثلثي ذراع وهو الآن كذلك فكانه نقص لما ادخل من الحجرة في الجدار
واستدل به على ان المدينة افضل من مكة لانه اثبت ان الارض التي بين البيت
والمنبر من الجنة وقد قال في الحديث الاخر لقاب قوس احدكم في الجنة خير من الدنيا
وما فيها وتعقبه ابن حزم بان قوله انها من الجنة مجاز اذ لو كانت حقيقة
لكان كما وصف الله الجنة ان لك الا تجوع فيها ولا تعرى وانما المراد ان الصلوة
فيها تؤدي الى الجنة كما يقال في اليوم الطيب هذا من ايام الجنة وكما قال صلعم

الجنة

الجنة تحت ظلال السيوف قال ثم لو ثبت انه على الحقيقة لما كان الفضل الا
لتلك البقعة خاصة فان قيل ان ما قرب منها افضل مما بعد لزمهم ان يقولوا
ان الجحفة افضل من مكة ولا قائل به **حديث** ما بين خلق آدم الى قيام
الساعة امر اكبر من الدجال **حم م** عن هشام بن عامر قال النووي المراد اكبر فتنة
واعظم شوكة **حديث** ما بين لابتي المدينة حرام **ق ت** عن ابي
هريرة المدينة اسم علم على البلدة المعروفة التي هاجر اليها النبي صلعم ودفن
بها قال الله تعالى يقولون لئن رجعنا الى المدينة فاذا اطلقت تبادر الى الفهم
انها المراد واذا اريد غيرها بلفظ المدينة فلا بد من قيد فهي كالنجم للثريا وكان
اسمها قبل ذلك يثرب قال الله تعالى يا اهل يثرب ويثرب اسم لموضع منها سميت
كلها به قيل سميت بيثرب بن قانية من ولد ارم بن سام بن نوح لانه اول
من نزلها حكاه ابو عبيد البكري وقيل غير ذلك ثم سماها النبي صلعم طيبة
وطابة وكان سكانها العماليق ثم نزلها طائفة من بني اسرائيل قيل ارسلهم
موسى عليه السلام كما اخرجه الزبير بن بكار في اخبار المدينة بسند ضعيف ثم
نزلها الاوس والخزرج لما تفرق اهل سبا بسبب سيل العرم وتقدم معنى
الحديث في حرم ما بين لابتي المدينة **حديث** ما بين مصراعين من
مصاريع الجنة مسيرة اربعين عاما وليأتين عليه يوم وانه لكظيظ **حم** عن
معاوية بن حيدة بجانبه علامة الحسن قال في المصباح والمصراع من الباب الشطر
قوله وانه لكظيظ قال في النهاية اي ممتلئ والكظيظ الزحام **حديث**
ما بين منكبي الكافر في النار مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع **ق** عن ابي هريرة
قوله منكبي الكافر بكسر الكاف تثنية منكب وهو مجمع العضد والكتف
قوله مسيرة ثلاثة ايام في رواية يوسف بن عيسى عن الفضل بن موسى بسند
البخاري فيه خمسة ايام اخرجه الحسن بن سفيان في مسنده عنه وعند احمد من حديث
ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار في النار حتى ان بين شحمة اذن احدهم الى عاتقه
مسيرة سبعمائة عام وللبيهقي في البعث عن ابن عباس مسيرة سبعين خريفا ولابن
المبارك في الزهد عن ابي هريرة ضرس الكافر يوم القيامة اعظم من احد يعظمون
لتمتلئ منهم ولتذوقوا العذاب وسنده صحيح واخرج اوله مسلم من وجه آخر عن
ابي هريرة مرفوعا وزاد وغلظ جلده مسيرة ثلاثة ايام واخرجه البزار بلفظ غلظ جلد
الكافر وكثافة جلده اثنان واربعون ذراعا بذراع الجبار اخرجه البيهقي وقال
اراد بذلك التهويل يعني بلفظ الجبار قال ويحتمل ان يريد جبارا من الجبابرة
اشارة الى عظم الذراع وجزم ابن حبان لما اخرجه في صحيحه بان الجبار ملك
كان باليمن وفي مرسل عبيد بن عمير عند ابن المبارك في الزهد بسند صحيح وكثافة
جلده سبعون ذراعا وهذا يؤيد الاحتمال الاول لان السبعين تطلق للمبالغة
وللبيهقي عن ابي هريرة وفخذه مثل ورقان ومقعده مثل ما بين المدينة والربذة

واخرجه الترمذي بلفظ بين مكة والمدينة وتقدم ضبط ورقان والترمذي
في حديث ضرس الكافر وكان اختلاف هذه المقادير محمول على اختلاف
تعذيب الكفار في النار وقال القرطبي في المفهم انما عظم خلق الكافر في النار
ليعظم عذابه ويضاعف المه ثم قال وهذا انما هو في حق البعض بدليل الحديث
الآخر ان المتكبرين يحشرون يوم القيامة امثال الذر في صورة الرجال يساقون
الى سجن في جهنم يقال له بولس قال ولا شك في ان الكفار متفاوتون في العذاب
كما علم من الكتاب والسنة ولانا نعلم على القطع ان عذاب من قتل الانبياء وفتك
في المسلمين وافسد في الارض ليس مساويا لعذاب من كفر فقط واحسن معاملة المسلمين
مثلا قلت اما الحديث المذكور فاخرجه الترمذي والنسائي بسند جيد عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده ولا حجة فيه لمدعاه لان ذلك انما هو في اول الامر
عند الحشر واما الاحاديث الاخرى فمحمولة على ما بعد الاستقرار في النار واما ما
اخرجه الترمذي من حديث ابن عمر رفعه ان الكافر ليسحب لسانه الفرسخ والفرسخين
يتوطؤه الناس فضعيف واما تفاوت الكفار في العذاب فلا شك فيه ويدل
عليه قوله تعالى ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار وحديث اهون اهل
النار عذابا انتهى ملخصا من الفتح حديث ما من قوم جلسوا مجلسا
فلم ينصت بعضهم لبعض الا نزع من ذلك المجلس البركة ابن عساكر عن محمد بن
كعب القرظي مرسلا حديث ما تجرع عبد جرعة افضل
عند الله من جرعة غيظ كظمها ابتغاء وجه الله حم طب عن ابن عمر
بجانبه علامة الحسن قوله ما تجرع عبد جرعة قال في النهاية التجرع شرب
في عجلة وقيل هو الشرب قليلا قليلا وقال في المصباح جرعت الماء جرعا
من باب نفع وجرعت جرعا من باب تعب لغة وهو الابتلاع والجرعة من الماء
كاللقمة من الطعام وهو ما يجرع مرة واحدة والجمع جرع مثل غرفة وغرف
واجترعته مثل جرعته وتجرع الغصص مستعار من ذلك قوله
من جرعة غيظ كظمها قال في النهاية كظم الغيظ تجرعه واحتمال سببه
والصبر عليه حديث ما تحاب اثنان في الله الا كان افضلهما اشدهما
حبا لصاحبه حب ك عن انس حديث ما تحابت رجلان
في الله الا وضع الله لهما كرسيا فاجلسا عليه حتى يفرغ الله من الحساب
طب عن ابي عبيدة ومعاذ حديث ما ترفع ابل الحاج رجلا ولا تضع
يدا الا كتب الله تعالى له بها حسنة او محى عنه سيئة او رفعه بها درجة
هق عن ابن عمر حديث ما ترك عبد لله امرا لا يتركه الا لله الا عوضه
الله منه ما هو خير منه في دينه ودنياه ابن عساكر عن ابن عمر حديث
ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء حم ق ت ن ه
عن اسامة في الحديث ان الفتنة بالنساء اشد من الفتنة بغيرهن ويشهد له

قوله

قوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء فجعلهن من عين الشهوات
وبدأ بهن قبل بقية الانواع اشارة الى انهن الاصل في ذلك ويقع في
المشاهدة حب الرجل ولده من امرأته التي هي عنده محبوبة اكثر من حبه
ولده من غيرها ومن امثلة ذلك قصة النعمان بن بشير في الهبة وقد قال
بعض الحكماء النساء شر كلهن واشر ما فيهن عدم الاستغناء عنهن ومع انها
ناقصة العقل والدين تحمل الرجل على تعاطي ما فيه نقص العقل والدين كشغله
عن طلب امور الدين وحمله على التهالك على طلب الدنيا وذلك اشد الفساد
وقد اخرج مسلم من حديث ابي سعيد في اثناء حديث واتقوا النساء فان
اول فتنة بني اسرائيل كانت في النساء من الفتح حديث ما تزرون مما
تكرهون فذلك ما تجزون ويوخر الخير لاهله في الآخرة ك عن ابي اسماء
الرحبي مرسلا حديث ما تستقل الشمس فيبقى شيء من خلق الله الا سبح
الله بحمده الا ما كان من الشياطين واغبياء بني آدم ابن السني حل عن عمرو
بن عبسة قوله تستقل الشمس قال في النهاية يقال اقل الشيء يقله واستقله
يستقله اذا رفعه وحمله ومنه الحديث حتى تقالت الشمس اي استقلت في السماء
وارتفعت وتعالت قوله واغبياء بني آدم بالغين المعجمة والباء الموحدة
والمد قال في النهاية الاغبياء جمع غبي كغني واغنياء ويجوز ان يكون اغبياء
كايتام وشبهه كمي واكماء والغبي القليل الفطنة وقد غبي يغبى غباوة حديث
ما تشهد الملائكة من لهوكم الا الرهان والنضال طب عن ابن عمر
حديث ما تصدق الناس بصدقة افضل من علم ينشر طب
عن سمرة حديث ما تغبرت الاقدام في مشي احب الى الله من رقع
صف ص عن ابن سابط مرسلا قال في المصباح الغبار معروف واغبر الرجل
بالالف اثار الغبار قوله من رقع صف قال في المصباح رقعت الثوب
رقعا من باب نفع اذا جعلت مكان القطع خرقة واسمها رقعة وجمعها رقاع
مثل برمة وبرام انتهى قلت والمعنى اغبرت القدم في سعيه الى سد الخلل الواقع
في الصف فكانه رفعه كما يرقع القطع الواقع في الثوب حديث
ما تقرب العبد الى الله بشيء افضل من سجود خفي ابن المبارك عن ضمرة بن حبيب
مرسلا حديث ما تلف مال في بر ولا بحر الا بحبس الزكوة طس
عن عمر حديث ما تواد اثنان في الله فيفرق بينهما الا بذنب
يحدثه احدهما حد عن انس بجانبه علامة الحسن حديث
ما توطن رجل مسلم المساجد للصلوة والذكر الا تبشبش الله له من حين
يخرج من بيته كما يتبشبش اهل الغائب بغائبهم اذا قدم عليهم ه ك
عن ابي هريرة قوله الا تبشبش الله له قال في النهاية البش فرح الصديق
بالصديق واللطف في المسألة والاقبال عليه وقد تبشبشت به ابش وهذا

ما وري ما وري ان امره ان يدع يده
في فيك تقضمها كما تقضم الفحل او دفع يد
حتى تقضمها ثم انتزعها م عن عمران بن
حصين ما تحت الكعبين من الازار
ففي النار حم خ ن عن ابي هريرة طب عن ابن عباس
عن سمرة حم عن عائشة ما تريدون من علي ما تريدون من علي ان
عليا مني وانا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي
ت ك عن عمران بن حصين ما تصدق
احد بصدقة من طيب ولا يقبل الله الا
الطيب الا اخذها الرحمن بيمينه وان
كانت تمرة فتربو في كف الرحمن حتى تكون
اعظم من الجبل كما يربي احدكم فلوه
او فصيله ت ن ه عن ابي هريرة
ما تعدون الشهيد فيكم قالوا ... تقولون ان كان اردنا بكم فنشأنكم وان
كان اردنا بكم قال حم عن ابي قتادة
تقولون في الشهيد فيكم قالوا القتل في
سبيل الله قال ان شهداء امتي اذا لقليل
من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات
في سبيل الله فهو شهيد والمبطون شهيد
والمطعون شهيد والغرق شهيد ه
عن ابي هريرة ما توفي الله نبيا قط الا دفن
حيث تقبض روحه ابن سعد عن ابي
مليكة مرسلا طب
ما جعل الله منية عبد بارض الا جعل له فيها
حاجة طب عن اسامة بن زيد ما
جلس قوم يذكرون الله الا حفتهم الملائكة
وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة
وذكرهم الله فيمن عنده حب عن ابي سعيد
وابي هريرة ما حدثكم اهل الكتاب
فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقولوا آمنا
بالله وكتبه ورسله فان كان باطلا لم تصدقوه
وان كان حقا لم تكذبوه حم د حب
هق عن ابي نملة الانصاري

متن ضربه ليلقيه اياه بتره واكرامه **حديث** ما اثقل ميزان عبد
كدابة تنفق له في سبيل الله او يحمل عليها في سبيل الله **طب** عن معاذ
حديث ما جاءني جبريل الا امرني بهاتين الدعوتين اللهم ارزقني طيبا
واستعملني صالحا الحكيم عن حنظلة **حديث** ما جاءني جبريل قط
الا امرني بالسواك حتى لقد خشيت ان احفي مقدم فمي **حم طب** عن ابي امامة
بجانبه علامة الصحة **حديث** ما جلس قوم يذكرون الله تعالى
الا ناداهم مناد من السماء قوموا مغفورا لكم **حم** والضيا عن انس **حديث**
ما جلس قوم يذكرون الله تعالى فيقومون حتى يقال لهم قوموا قد غفر الله
لكم ذنوبكم وبدلت سيئاتكم حسنات **طب هب** والضيا عن سهل
بن الحنظلية **حديث** ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم
يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم
ت ه عن ابي هريرة وابي سعيد بجانبه علامة الحسن **قوله** ترة اي تبعة
حديث ما جمع شيء الى شيء افضل من علم الى حلم **طس** عن علي
حديث ما حاك في صدرك فدعه **طب** عن ابي امامة بجانبه
علامة الحسن **قوله** ما حاك قال في النهاية الاثم ما حاك في نفسك اي اثر فيها
ورسخ يقال ما يحيك كلامك في فلان اي ما يؤثر فيه **حديث**
ما حبست الشمس على بشر قط الا على يوشع بن نون ليالي سار الى بيت
المقدس **خط** عن ابي هريرة قلت قد يتخيل متخيل ان هذا معارض لحديث
رد الشمس على علي رضي الله عنه وليس كذلك فان هذا في حبسها قبل الغروب
وذاك في ردها وهو بعد الغروب وعلى تقدير التسليم يقال هذا يحتمل ان
يكون قبل حديث رد الشمس على علي وحديث رد الشمس قال شيخنا قال
ابن الجوزي انبانا محمد بن ناصر انبانا عبد الوهاب بن محمد بن منده انبانا
ابي حدثنا عثمان بن احمد التنيسي حدثنا ابو امية حدثنا عبد الله بن موسى
حدثنا فضيل بن مرزوق عن ابرهيم بن الحسن بن الحسين عن فاطمة بنت الحسين
عن اسماء بنت عميس قالت كان رسول الله صلعم يوحى اليه وراسه في حجر
علي فلم يصل العصر حتى غربت الشمس فقال رسول الله صلعم لعلي صليت
قال لا قال اللهم انه كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس
قالت اسماء فرايتها غربت ثم رايتها طلعت بعد ما غربت فيه فضيل بن
مرزوق ضعيف وله طريق بان فيه عبد الرحمن ابن شريك قال ابو حاتم
واهي الحديث وفيه ابو العباس بن عقدة رافضي رمي بالكذب وحديث
ابي هريرة كذلك فيه داود بن فراهيج ضعيف قلت فضيل معه صدوق
احتج به مسلم والاربعة وابن شريك وثقه غير ابي حاتم وروى عنه البخاري
في الادب وابن عقدة من كبار الحفاظ وثقه الناس وما ضعفه الا عصري

متعصب

متعصب والحديث صرح جماعة بتصحيحه منهم القاضي عياض **حديث**
ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام والتامين **خد ه** عن عائشة
بجانبه علامة الحسن قال الدميري قال العلماء كلمة آمين لم تكن قبلنا الا لموسى
وهارون عليهما السلام ذكره الحكيم الترمذي في نوادر الاصول واسند عن انس
بن مالك قال قال رسول الله صلعم ان الله اعطى امتي ثلاثا لم يعطها احد قبلهم
السلام وهي تحية اهل الجنة وصفوف الملائكة وآمين الا ما كان من موسى وهرون
وتقدم ضبطها في حديث آمين ومعناها في حديث اذا قال الامام ولا الضالين
حديث ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على آمين فاكثروا
من قول آمين **ه** عن ابن عباس **حديث** ما خلق الله تعالى
خلق رجل ولا خلقه فتطعمه النار ابدا **طس هب** عن ابي هريرة **حديث**
ما حق امرئ مسلم له شيء يريد ان يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة
عنده مالك **حم ق ع** عن ابن عمر **قوله** ما حق امرئ اي الحزم والاحتياط
لانه قد يفجاه الموت وهو على غير وصية ولا ينبغي للمؤمن ان يغفل عن ذكر
الموت والاستعداد له وهذا جواب الشافعي عن من قال بالوجوب **قوله**
له شيء يوصي فيه وفي رواية له مال قال ابن عبد البر والوصف بالمسلم خرج مخرج
الغالب فلا مفهوم له وذكر للتهييج لتقع المبادرة لامتثاله لما يشعر به من
نفي الاسلام عن تارك ذلك ووصية الكافر جائزة في الجملة وحكى ابن المنذر
فيه الاجماع وقد بحث فيه السبكي من جهة ان الوصية شرعت زيادة في العمل
الصالح والكافر لا عمل له بعد الموت واجاب بانهم نظروا الى ان الوصية كالاعتاق
وهو يصح من الذمي والحربي قوله له مال اولى عندي من قول من روى له شيء
لان الشيء يطلق على القليل والكثير بخلاف المال كذا قال وهي دعوى لا دليل
عليها وعلى تسليمها فرواية شيء اشمل لانها تعم ما يتمول وما لا يتمول كالمختصات
قوله يبيت كان فيه حذفا تقديره ان يبيت وهو كقوله تع ومن
اياته يريكم البرق الاية ويجوز ان يكون يبيت صفة لمسلم وبه جزم الطيبي
قال هي صفة ثانية وقوله يوصي فيه صفة شيء ومفعول يبيت محذوف
تقديره قوله آمنا او ذاكرا وقال ابن التين تقديره موعوكا والاول اولى
لان استحباب الوصية لا تختص بالمريض نعم قال العلماء لا يندب ان يكتب جميع
الاشياء المحقرة ولا ما جرت العادة بالخروج منه والوفاء له عن قرب **قوله**
ليلتين كذا لاكثر الرواة ولابي عوانة والبيهقي من طريق حماد بن زيد عن ايوب
يبيت ليلة او ليلتين ولمسلم والنسائي من طريق الزهري عن سالم عن ابيه
يبيت ثلاث ليال واختلاف الروايات فيه دال على انه للتقريب لا للتحديد
والمعنى لا يمضي عليه زمان وان كان قليلا الا ووصيته مكتوبة وفيه اشارة
الى اغتفار الزمن اليسير وكان الثلاث غاية للتاخير ولذلك قال ابن عمر راوية

ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ثلاث ليال الا ووصيته عنده مكتوبة
م عن ابن عمر
ما خلف الكعبة فنزل الله ر طب عن ابن عمر

سالم المذكورة لم ابت ليلة منذ سمعت رسول الله صلعم يقول ذلك الا ووصيتي
عندي قال الطيبي في تخصيص الليلتين والثلاث بالذكر اتت لح في ارادة
المبالغة اي لا ينبغي ان يبيت زمنا ما وقد سامحناه بالليلتين والثلاث
فلا ينبغي له ان يتجاوز ذلك قوله الا ووصيته مكتوبة عنده اي مشهود
بها لان الغالب في كتابتها الشهود ولان اكثر الناس لا يحسن الكتابة ولا
دلالة فيه على اعتماد الخط وبالجملة فالوصية مندوبة لا واجبة لخبر مسلم يريد ان
يوصي فيه حيث جعلها متعلقة بارادته نعم تجب على من عليه حق كزكوة وحج وحق
لادمي بلا شهود قال شيخنا قال الطيبي والكرماني ما نافية وله شيء صفة ويوصي
فيه صفة لشيء ويبيت يليلتين صفة ثالثة والمستثنى خبره وقال الزركشي
يبيت كانه على حذف ان كقوله تعالى ومن اياته يريكم البرق الاية ويجوز ان لا حذف
ويكون يبيت صفة لمسلم ومفعول يبيت محذوف اي مريضا حديث
ما حلف بالطلاق مؤمن ولا استحلف به الا منافق ابن عساكر عن انس
حديث ما خاب من استخار ولا ندم من استشار ولا عال من اقتصد
طس عن انس حديث ما خالط قلب امرئ رهج في سبيل الله الا حرم الله
عليه النار حم عن عائشة بجانبه علامة الحسن قوله رهج قال في النهاية الرهج
وفي حديث اخر من دخل جوفه الرهج لم يدخله النار حديث ما خالطت
الصدقة مالا الا اهلكته عد هق عن عائشة حديث ما خرج
رجل من بيته يطلب علما الا سهل الله له طريقا الى الجنة طس عن عائشة بجانبه
علامة الحسن سبق معناه في من سلك طريقا حديث ما خففت
عن خادمك من عمله فهو اجر لك في موازينك يوم القيامة ع حب هب
عن عمرو بن حريث حديث ما خلف عبد على اهله افضل من ركعتين
يركعهما عندهم حين يريد سفرا ش عن المطعم بن المقدام مرسلا حديث
ما خلق الله في الارض شيئا اقل من العقل وان العقل في الارض اقل من الكبريت
الاحمر الروياني وابن عساكر عن معاذ حديث ما خلق الله من شيء
الا وقد خلق له ما يغلبه وخلق رحمته تغلب غضبه البزار ك عن ابي سعيد
قلت ويشهد له ما اخرجه ابن ابي حاتم وابو الشيخ عن انس قال قال رسول الله
صلعم لما خلق الله الارض جعلت تميد فخلق الجبال فالقاها عليها فاستقرت
فتعجبت الملائكة من خلق الجبال فقالت يا رب هل من خلقك شيء اشد من
الجبال فقال الحديد فقالت يا رب فهل من خلقك شيء اشد من الحديد قال
نعم النار فقالت فهل من خلقك شيء اشد من النار فقال نعم الماء فقالت
يا رب فهل من خلقك شيء اشد من الماء قال نعم الريح فقالت فهل من خلقك
شيء اشد من الريح قال نعم ابن ادم يتصدق بيمينه يخفيها من شماله
وما اخرجه الطبراني في الاوسط بسند جيد عن علي قال اشد خلق ربك

عشرة

عشرة الجبال والحديد ينحت الجبال والنار تاكل الحديد والماء يطفئ النار
والسحاب المسخر بين السماء والارض يحمل الماء والريح تنقل السحاب
والانسان يتقي الريح بيده ويذهب فيها لحاجته والسكر يغلب الانسان
والنوم يغلب السكر والهم يمنع النوم فاشد خلق ربك الهم قوله
وخلق رحمته تغلب غضبه تقدم الكلام على معناه في حديث
ما خلا يهودي قط بمسلم الا حدثت نفسه بقتله خط عن ابي هريرة
حديث ما اجتمع عبد قام من جوف الليل فافتتح سورة
البقرة وال عمران ونعم كنز المرء البقرة وال عمران حل عن ابن مسعود
حديث ما خير عمار بين امرين الا اختار ارشدهما ت ك
عن عائشة حديث ماذا في الامرين من الشفاء الصبر والثفاء د في مراسيله
هق عن قيس بن رافع الاشجعي تقدم الكلام على الثفاء في عليكم بالثفاء قال
شيخنا رواه ابو عبيد موصولا من حديث ابن عباس الصبر كثير المنافع ولا
سيما الهندي منه ينقي الفضول الصفراوية التي في الدماغ واعصاب البصر
وينفع من قروح الانف والفم ويسهل السوداء واذا طلي على الجبهة والصدغ
بدهن الورد نفع في الصداع انتهى حديث ماذكر لي رجل من
العرب الا رايته دون ما ذكر لي الا ما كان من زيد فانه لم يبلغ كل ما فيه
ابن سعد عن ابي عمير الطائي حديث ما ذئبان جائعان ارسلا
في غنم بافسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه حم ت
عن كعب بن مالك بجانبه علامة الصحة قال في النهاية ما ذئبان عاديان
اصابا فريقة غنم العادي الظالم وقد عدا يعدو وعليه عدوانا واصله من
تجاوز الحد في الشيء قال شيخنا قال الطيبي ما بمعنى ليس وذئبان اسمها
وجائعان صفة له وارسلا في غنم الجملة في محل الرفع على انها صفة وبافسد خبرها
والباء زائدة وافسد افعل التفضيل اي باشد افسادا والضمير في لها
للغنم واعتبر فيه الجنسية ولهذا انث وقوله من حرص المرء هو المفضل عليه
لاسم التفضيل وقوله على المال متعلق بالحرص والشرف عطف على المال والمراد به
الجاه وقوله لدينه اللام فيه للبيان كما في قوله تعالى لمن اراد ان يتم الرضاعة
كانه قيل يرضعن لمن قيل لمن اراد ان يتم وكذلك ههنا كانه قيل بافسد
قيل لاي شيء قيل لدينه حديث ما رايت مثل النار نام هاربها
ولا مثل الجنة نام طالبها ت عن ابي هريرة طس عن انس قال الطيبي
مثل ههنا كما في قولهم مثلك لا يبخل ونام هاربها حال هذا اذا لم يكن رايت
من افعال القلوب واما اذا كان منها فيكون نام هاربها مفعولا ثانيا له
حديث ما رايت منظرا قط الا والقبر افظع منه ت ه ك
عن عثمان قلت واوله كما ابن ماجة عن هاني مولى عثمان بن عفان اذا وقف

ما دعا احد بشيء في هذا الملتزم الا استجيب له
فر عن ابن عباس ما دعوة اسرع اجابة
من دعوة غائب لغائب ت عن ابن
عمرو ما دون الحبا له يكون خيرا يجعل بينه
وان يكن غير ذلك فبعدا لاهل النار والجنازة
متبوعة ولا تتبع ليس معها من تقدمها د ت
عن ابن مسعود ما رايت في الخير والشر كاليوم
قط انه صورت لي الجنة والنار حتى رايتهما
وراء الحائط خ عن انس ما رايت الذي
هو ابخل منك الا الذي يمشي بالسلام م ك
عن جابر ما رايت من ناقصات عقل
ولا دين اغلب لذي لب منكن اما نقصان
العقل فشهادة امراتين بشهادة رجل
واما نقصان الدين فان احداكن تفطر
رمضان وتقيم اياما لا تصلي د عن ابن
عمر ما راينا من فزع وان وجدناه لبحرا
د عن انس

على قبر بكى حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار ولا تبكي وتبكي من هذا قال
ان رسول الله صلعم قال ان القبر اول منازل الاخرة فان نجى منه فما بعده ايسر منه
وان لم ينج منه فما بعده اشد منه قال وقال رسول الله صلعم ما رايت فذكره وتقدم
الكلام على حديث ان القبر اول منازل الاخرة في ان القبر حديث
ما رزق عبد خيرا له ولا اوسع من الصبر ك عن ابي هريرة تقدم حد الصبر
في ان الصبر حديث ما رفع قوم اكفهم الى الله تعالى يسئلونه شيئا الا
كان حقا على الله ان يضع في ايديهم الذي سالوا طب عن سلمان بجانبه علامة
الحسن حديث ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه
سيورثه حم ق د ت عن ابن عمر حم ق ع عن عائشة اي يامرني بتوريث
الجار من جاره واختلف في المراد بهذا التوريث فقيل يجعل له مشاركا في المال
بفرض سهم يعطاه مع الاقارب وقيل المراد ان ينزل منزلة من يرث بالبر
والصلة والاول اظهر فان الثاني استمر والخبر مشعر بان التوريث لم يقع قال
ابن ابي جمرة الميراث على قسمين حسي ومعنوي فالحسي هو المراد هنا والمعنوي
ميراث العلم ويمكن ان يلحظ هنا ايضا فان من حق الجار على الجار ان يعلمه
ما يحتاج واسم الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق والصديق
والعدو والغريب والبلدي والنافع والضار والقريب والاجنبي
والاقرب دارا والابعد وله مراتب بعضها اعلى من بعض فاعلاها من اجتمعت
فيه الصفات الاول كلها ثم اكثرها وهلم جرا الى الواحد وعكسه من اجتمعت
فيه الصفات الاخرى كذلك فيعطى كل واحد حقه بحسب حاله وقد تتعارض
الصفتان فاكثر فترجح او تساوي وحد الجوار اربعون دارا وتقدم
حديث الجيران ثلاثة حديث ما زال جبريل يوصيني بالجار
حتى ظننت انه سيورثه وما زال يوصيني بالمملوك حتى ظننت انه يضرب
له اجلا او وقتا اذا بلغه عتق هق عن عائشة حديث
ما زالت اكلة خيبر تعاودني كل عام حتى كان هذا اوان قطع ابهري ابن السني
وابو نعيم في الطب عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن قوله ابهري قال
في الدر كاصله الابهر عرق في الظهر وهما ابهران وقيل هما الاكحلان اللذان
في الذراعين وقيل هو عرق مستبطن القلب اذا انقطع لم يبق معه حيوة
وقيل عرق منشاؤه من الراس ويمتد الى القدم وله شرايين تتصل باكثر
الاطراف والبدن فالذي في الراس منه يسمى النامة ومنه اسكت الله نامته
ويمتد الى الحلق فيسمى الوريد والى الصدر فيسمى الابهر والى الظهر فيسمى الوتين
والفؤاد معلق به والى الفخذ فيسمى النسا والى الساق فيسمى الصافن وهمزة
الابهر زائدة زاد في الاصل ويجوز في اوان الضم والفتح على البناء لاضافته
الى مبني كقوله • على حين عاتبت المشيب على الصبى • فقلت الما اصح

والشيب

والشيب وازع • حديث ما زان الله العباد بزينة افضل من
من زهادة في الدنيا وعفاف في بطنه وفرجه حل عن ابن عمر
قوله افضل من زهادة في الدنيا تقدم الكلام على حد الزهد فراذا
اراد الله بعبد خيرا وفي حديث اذا رايتم الرجل قد اعطي زهدا قوله
وعفاف في بطنه وفرجه قال في النهاية العفاف الكف عن الحرام والسؤال
من الناس حديث ما زويت الدنيا عن احد الا كانت خيرة له
فر عن ابن عمر قال في المصباح زويته ازويه زيا جمعته وزويت المال
قبضته حديث ما ساء عمل قوم قط الا زخرفوا مساجدهم
عن عمر قال في الدر الزخرف الذهب وزخرفت الشيء نقشته وموهته به
حديث ما ستر الله على عبد ذنبا في الدنيا فيعيره به يوم القيامة
البزار طب عن ابي موسى حديث ما سلط الله القحط
على قوم الا بتمردهم على الله خط في رواة مالك عن جابر قوله القحط
هو الجدب قوله بتمردهم قال في الدر المارد من الرجال هو العاتي الشديد
قال في المصباح عتى يعتو عتوا من باب قعد استكبر فهو عات والجمع عتى وبالاصل
على فعول حديث ما شئت ان ارى جبريل متعلقا باستار الكعبة
وهو يقول يا واحد يا ماجد لا تزل عني نعمة انعمت بها علي الا رايته ابن
عساكر عن علي حديث ما شبهت خروج المؤمن من الدنيا
الا مثل خروج الصبي من بطن امه من ذلك الغم والظلمة الى روح الدنيا
الحكيم عن انس حديث ما شد سليمان طرفه الى السماء تخشعا
حيث اعطاه الله ما اعطاه ابن عساكر عن ابن عمرو حديث
ما صبر اهل بيت على جهد ثلاثا الا اتاهم الله برزق الحكيم عن ابن عمر حديث
ما صدقة افضل من ذكر الله طس عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن
حديث ما صف صفوف ثلاثة من المسلمين على ميت الا
اوجب • ك عن مالك بن هبيرة قوله الا اوجب اي وجبت له الجنة
حديث ما صلت امراة صلوة احب الى الله من صلوتها في اشد بيتها
ظلمة هق عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن حديث ما صيد صيد
ولا قطعت شجرة الا بتضييع من التسبيح حل عن ابي هريرة حديث
ما ضاق مجلس بمتحابين حط عن انس حديث ما ضحك
ميكائيل منذ خلقت النار حم عن انس بجانبه علامة الحسن حديث
ما ضحى مؤمن ملبيا حتى تغيب الشمس الا غابت بذنوبه فيعود كما ولدته امه
طب هب عن عامر بن ربيعة بجانبه علامة الحسن حديث ما ضر احدكم
لو كان في بيته محمد ومحمدان وثلاثة ابن سعد عن عثمان العمري مرسلا
حديث ما ضرب من مؤمن عرق الا حط الله عنه به خطيئة وكتب له

ما زال يكم الذي رايت من صنيعكم حتى خشيت
ان يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به
فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل
صلوة المرء في بيته الا الصلوة المكتوبة
حم ق ن عن زيد بن ثابت ما زوجت
عثمان ام كلثوم الا بوحي من السماء طب
عن ام عياش ما سال رجل مسلم الله الجنة
ثلاثا الا قالت الجنة اللهم ادخله الجنة ولا استجار
رجل مسلم الله من النار ثلاثا الا قالت
النار اللهم اجره مني حم ه حب ك عن انس
ما سبحت ولا انتحت الانبياء قبلي بافضل
من سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر ن عن ابي هريرة ما شانكم تشيرون
بايديكم كانها اذناب خيل شمس اذا سلم
احدكم فليلتفت الى اصحابه ولا يومي بيده
م ن عن جابر بن سمرة ما شانكم وشان
اصحابي ذروا لي اصحابي فوالذي نفسي
بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما ادرك
مثل عمل احدهم يوما واحدا ابن عساكر عن
رسل ما شيء في الميزان يوم القيامة من
خلق حسن فان الله يبغض الفاحش البذي
ن عن ابي الدرداء ما صام من ظل
ياكل لحوم الناس فر عن انس ما صحب
الكتابين والكاتبين احسن وحجابا من
افضل من ابي بكر ك فى تاريخه عن انس
ما ظهر في قوم الربا والزنى الا احلوا
بانفسهم عقاب الله حم عن ابن مسعود

بحسنة ورفع له به درجة ك عن عائشة حديث ما ضل قوم
بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل حم ت ه ك عن ابي امامة
وتمامه ثم تلا هذه الاية بل هم قوم خصمون قوله الجدل هو مقابلة الحجة
بالحجة والمجادلة المناظرة والمخاصمة قاله الدميري وقال شيخنا قال البيضاوي
المراد بهذا الجدل العناد والمراء والتعصب لترويج مذاهبهم من غير ان يكون
لهم نصرة على ما هو الحق وذلك محرم اما المناظرة لاظهار الحق واستكشاف الحال
واستعلام ما ليس معلوما عنده او تعليم غيره ما هو عنده ففرض على الكفاية وقال
الطيبي اوتوا حال وقد مقدرة والمستثنى منه اعم عام الاحوال وصاحبها الضمير
المستتر في خبر كان المعنى ما ضل قوم مهديون كائنين على حال من الاحوال الا على ايتاء
الجدل يعني من ترك سبيل الهدى وركب متن الضلال عارفا بذلك لا بد ان
يسلك طريق العناد واللجاج ولا يتمشى له ذلك الا بالجدل قوله ثم تلا هذه
الاية بل هم قوم خصمون قال الطيبي فان قلت كيف طابق هذا المعنى معنى الاية
حتى استشهد بها قلت من حيث انهم عرفوا الحق بالبراهين الساطعة ثم عاندوا
واستهزؤوا انجالا للطعن فلما تمكنوا انما التمسوا جادلوا الحق بالباطل وهكذا
مذهب الفرقة الزائغة حديث ما طلب الدواء بشيء افضل من شربة
عسل ابو نعيم في الطب عن عائشة حديث ما طلع النجم صباحا قط
وبقوم عاهة الا ورفعت عنهم او خفت حم عن ابي هريرة وفي رواية اذا
طلع النجم ارتفعت العاهة وفي رواية ما طلع النجم وفي الارض من العاهة شيء وفي
الاخرى ما طلع النجم قط وفي الارض عاهة الا ارتفعت قال في النهاية النجم في الاصل
اسم لكل واحد من كواكب السماء وجمعه نجوم وهو بالثريا اخص جعلوه علما لها
فاذا اطلق فانما يراد به هي وهي المرادة هنا واراد بطلوعها عند الصبح وذلك
في العشر الاوسط من ايار وسقوطها مع الصبح في العشر الاوسط من تشرين الاخر
والعرب تزعم ان بين طلوعها وغروبها امراضا ووباء وعاهات في الناس
والابل والثمار ومدة مغيبها بحيث لا تبصر في الليل نيف وخمسون ليلة لانها
تخفى لقربها من الشمس قبلها وبعدها فاذا بعدت عنها ظهرت في الشرق
وقت الصبح قال الحربي انما اراد بهذا الحديث ارض الحجاز لان في ايار يقع الحصاد
بها وتدرك الثمار وحينئذ تباع لانها قد امن عليها من العاهة قال
واحسب انه صلعم اراد عاهة الثمار خاصة حديث ما طلعت
الشمس على رجل خير من عمر ت ك عن ابي بكر حديث ما طهر الله كفا
فيها خاتم من حديد تخ طب عن مسلم بن عبد الرحمن بجانبه علامة الحسن
حديث ما عال من اقتصد حم عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في
حديث ما عبد الله بشيء افضل من فقه في دين هب عن ابن عمر
حديث ما عدل وال اتجر في رعيته الحاكم في الكنى عن رجل حديث

ما طهر الله يدا قطعت في حد الا كانت كفارة لها تع ... ما ظهر اهل بدعة قط الا اظهر الله فيهم حجته
على لسان من شاء من خلقه في تاريخه عن ... طب
ابن عباس ما عال مقتصد قط
عن ابن عباس ما عام بامطرة من عام
ولا هبت جنوب الا سال واد عنه
ابن مسعود ما عبد الله بشيء افضل
من الفقه في الدين ولفقيه واحد اشد
على الشيطان من الف عابد ولكل شيء عماد
وعماد هذا الدين الفقه طس هب
عن ابي هريرة ما عبد الله بشيء افضل
من الزهد في الدنيا ابن السني عن
عمار بن ياسر على الارض نفس منفوسة
ياتي عليها مائة سنة ت عن جابر
ما على الارض احد يقول لا اله الا الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله الا كفرت
عنه خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر
حم ت عن ابن عمرو ما على الارض مسلم
يدعو الله بدعوة الا اتاه الله اياها او صرف
عنه من السوء مثلها ما لم يدع باثم او قطيعة
رحم ما لم يعجل يقول قد دعوت وقد دعوت
فلم يستجب لي ت عن عبادة بن
الصامت ما على الارض من نفس
تموت ولها عند الله خير تحب ان ترجع
اليكم ولها الدنيا الا القتيل في سبيل الله
فانه يحب ان يرجع فيقتل مرة اخرى لما
يرى من ثواب الله له حم ن عن عبادة
بن الصامت ما على الارض من بقعة
... على الارض مكان الا نبتته
عليها فارى غيرها خيرا منها الا ... جاهلا
ن عن ابي موسى ما علمته اذا كان جاهلا
ولا اطعمته اذا كان ساغبا حم د ن
ه ك عن عباد بن شرحبيل ما علمت
من كلب او باز ثم ارسلته وذكرت
اسم الله فكل مما امسك عليك
د عن عدي بن حاتم

ما عظمت

ما عظمت نعمة الله على عبد الا اشتدت عليه مؤنة الناس فمن لم يحتمل تلك
المؤنة للناس فقد عرض تلك النعمة للزوال ابن ابي الدنيا في قضاء الحوائج
عن عائشة هب عن معاذ قال في المصباح المؤنة الثقل وفيها لغات
احداها على فعولة بفتح الفاء والجمع مؤونات على لفظها ومأنت القوم اما نهم
مهموز بفتحتين قال الازهري وغيره واللغة الثانية مؤنة بهمزة ساكنة قال
الشاعر انا مؤنته حقيقة والجمع مؤن مثل غرفة وغرف والثالثة مؤنة
بالواو والجمع مون مثل سورة وسور يقال منها مانه يمونه من باب قال
حديث ما على احدكم اذا اراد ان يتصدق لله صدقة تطوعا ان
يجعلها عن والديه اذا كانا مسلمين فيكون لوالديه اجرها وله مثل
اجورهما بعد ان لا ينقص من اجورهما شيئا ابن عساكر عن ابن عمرو
حديث ما على احدكم ان وجد سعة ان يتخذ ثوبين ليوم الجمعة
سوى ثوبي مهنته د عن يوسف بن عبد الله بن سلام ه عن عائشة بجانبه
علامة الحسن وسببه كما في ابن ماجه عن عائشة ان النبي صلعم خطب الناس
يوم الجمعة فراى عليهم ثياب النمار فقال رسول الله صلعم ما على احدكم فذكره قوله
النمار جمع نمرة قال في المصباح والنمرة بفتح النون وكسر الميم كساء فيه خطوط
بيض وسود تلبسه الاعراب قال ابن الاثير والجمع نمار انتهى وعبارة ابن
الاثير في النهاية كل شملة مخططة من مازر الاعراب فهي نمرة وجمعها نمار كانها
اخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض انتهى وقال شيخنا هي كل
شملة من مازر الاعراب والجمع نمار وقال الدميري هي بردة من صوف يلبسها
الاعراب قوله ثوبي مهنته قال في النهاية اي بذلته وخدمته والرواية بفتح
الميم وقد تكسر قال الزمخشري وهو عند الاثبات خطا قال الاصمعي المهنة بفتح الميم
هي الخدمة ولا يقال مهنة بالكسر وكان القياس لو قيل مثل جلسة وخدمة الا انه
جاء على فعلة واحدة يقال مهنت القوم امهنهم وامتهنهم وامهنوني اي ابتذلوني
في الخدمة انتهى حديث ما علم الله من عبد ندامة على ذنب الا
غفر له قبل ان يستغفره منه ك عن عائشة حديث ما عليكم
ان لا تعزلوا فان الله قدر ما هو خالق الى يوم القيامة ت عن ابي سعيد
وابي هريرة بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه حديث ما عمل آدمي
عملا انجى له من عذاب الله من ذكر الله حم عن معاذ بجانبه علامة الصحة
حديث ما عمل ابن آدم شيئا افضل من الصلوة وصلاح ذات البين
وخلق حسن تخ هب عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن تقدم الكلام على حسن
الخلق في ان الله حديث ما عمل آدمي من عمل يوم النحر احب الى الله
من اهراق الدم انها لتاتي يوم القيامة بقرونها واشعارها واظلافها
وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع على الارض فطيبوا بها نفسا

ما عليها لو انتفعت باهابها انما حرم اكلها ن عن ميمونة
ما عمل ابن آدم في هذا اليوم افضل من دم يهراق الا ان يكون رحما
مقطوعة توصل طب عن ابن عباس
ما فوق الازار وظل الحائط وجر الماء فضل يحاسب به العبد يوم القيامة ... طب عن عبادة بن
الصامت ما فوق الازار حلال وتحت الازار حرام ... ما تحت الازار منها
عن ذلك افضل د عن معاذ ما قبح
امرئ الا رفع حصاه ز عن ابن عمر
ما كان منها في طريق الميتاء والقرية الجامعة
فعرفها سنة فان جاء طالبها فادفعها اليه
وان لم يات فهي لك وما كان في الخراب ففيها وفي الركاز الخمس د ن عن ابن عمرو ما كان
من ميراث قسم في الجاهلية فهو على قسمة الجاهلية
وما كان من ميراث ادركه الاسلام فهو على قسمة
الاسلام ه عن ابن عمر ما كان من نبي
من النبيين ... فاعلوا فيها انما حرم ... غلوها وما كان
من النبي سرفا غلوه فانما اطهر ... شيء
ك عن عبد الله بن الحارث ما كسب
الرجل كسبا اطيب من عمل يده وما انفق
الرجل على نفسه واهله وولده وخادمه
فهو صدقة ه عن المقدام ما لاحد
عندنا يد الا وقد كافيناه ما خلا ابا بكر فان
له عندنا يدا يكافيه الله بها يوم القيامة
وما نفعني مال احد قط ما نفعني مال ابي بكر ولو
كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا
الا وان صاحبكم خليل الله
ت عن ابي هريرة

ت ه ك عن عائشة **قوله** ما عمل آدمي الى آخره قال شيخنا قال ابن العربي ليس في فضل الاضحية حديث صحيح قال وقد روى الناس فيها عجائب لم تصح قال العراقي قد صحح الحاكم حديث عائشة الذي اخرجه الترمذي وصحح ايضا حديث عمران بن حصين وحديث ابي هريرة ثم قال وقال ابن العربي لان قربة كل وقت اخص به من غيرها واولى ولاجل ذلك اضيف اليه ثم هو محمول على غير فروض الاعيان كالصلوة **قوله** انها لتاتي يوم القيامة بقرونها واشعارها واظلافها قال شيخنا قال العراقي يريد انها تاتي بذلك فتوضع في ميزانه كما صرح به في حديث علي **قوله** وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع على الارض قال شيخنا قال العراقي اراد ان الدم وان شاهده الحاضرون يقع على الارض فيذهب ولا ينتفع به فانه محفوظ عند الله لا يضيع كما في حديث عائشة ان الدم وان وقع في التراب فانما يقع في حرز الله حتى يوفيه صاحبه يوم القيامة رواه ابو الشيخ ابن حبان في كتاب الضحايا **قوله** فطيبوا بها انفسا قال العراقي الظاهر ان هذه الجملة مدرجة من قول عائشة وليست بمرفوعة لان في رواية ابي الشيخ عن عائشة انها قالت يا ايها الناس ضحوا وطيبوا بها نفسا فاني سمعت رسول الله صلعم يقول ما من عبد يوجه اضحيته الحديث **حديث** ما فتح رجل باب عطية بصدقة او صلة الا زاده الله تعالى بها كثرة وما فتح رجل باب مسالة يريد بها كثرة الا زاده الله بها قلة هب عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** ما فوق الركبتين من العورة وما اسفل السرة من العورة قط هق عن ابي ايوب **حديث** ما فوق الازار وظل الحائط وجر الماء فضل يحاسب به العبد يوم القيامة البزار عن ابن عباس **حديث** ما في الجنة شجرة الا وساقها من ذهب ت عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** ما في السماء ملك الا وهو يوقر عمر ولا في الارض شيطان الا وهو يفرق من عمر عد عن ابن عباس **حديث** ما قال عبد لا اله الا الله قط مخلصا الا فتحت له ابواب السماء حتى يفضي الى العرش ما اجتنب الكبائر ت عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام على الكبائر في اجتنبوا **حديث** ما قبض الله تعالى نبيا الا في الموضع الذي يحب ان يدفن فيه ت عن ابي بكر **حديث** ما قبض الله تعالى عالما من هذه الامة الا كان ثغرة في الاسلام لا تسد ثلمته الى يوم القيامة السنجري في الابانة والمرهبي في العلم عن ابن عمر **حديث** ما قدر في الرحم سيكون حم طب عن ابي سعيد الزرقي بجانبه علامة الحسن **حديث** ما قدر الله لنفس ان يخلقها الا هي كائنة حم ه حب عن جابر **حديث** ما قدمت ابا بكر وعمر ولكن الله قدمهما ابن النجار عن انس **حديث** ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة حم د ت ك

عن ابي واقد ه ك عن ابن عمر ك عن ابي سعيد طب عن تميم وسببه كما في الترمذي عن ابي واقد الليثي واسمه الحارث بن عوف قال قدم النبي صلعم المدينة وهم يجبون اسنمة الابل ويقطعون اليات الغنم فقال ما قطع فذكره **قوله** ما قطع اي ابين وبفعل فاعل وهي حية كقطع الية الشاة او عضو منها فهو كميتته ان كان طاهرا فطاهر او نجسا فنجس فبعض الادمي والسمك والجراد طاهر كميتتهما ويستثنى من ذلك الشعر والصوف والوبر والريش والمسك وفارته فانه طاهر مع ان ميتته نجسة واستثنى لعموم المنفعة اليه **حديث** ما قل وكفى خير مما كثر والهى ع والضياء عن ابي سعيد **حديث** ما كان الفحش في شيء قط الا شانه ولا كان الحياء في شيء قط الا زانه حم خد ت ه عن انس بجانبه علامة الحسن **حديث** ما كان الرفق في شيء الا زانه ولا نزع من شيء الا شانه عبد بن حميد والضياء عن انس **حديث** ما كان بين عثمان ورقية وبين لوط من مهاجر طب عن زيد بن ثابت بجانبه علامة الحسن **حديث** ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به ولا حلف في الاسلام حم عن قيس بن عاصم بجانبه علامة الحسن تقدم الكلام على معناه في اوفوا بحلف الجاهلية **حديث** ما كان ولا يكون الى يوم القيامة مؤمن الا وله جار يؤذيه فر عن علي **حديث** ما كانت نبوة قط الا كان بعدها قتل وصلب طب والضياء عن طلحة **حديث** ما كانت نبوة قط الا تبعتها خلافة ولا كانت خلافة قط الا تبعها ملك ولا كانت صدقة قط الا كان مكسا ابن عساكر عن عبد الرحمن ابن سهل **حديث** ما كبيرة بكبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة بصغيرة مع الاصرار ابن عساكر عن عائشة **حديث** ما كربني امر الا تمثل لي جبريل فقال يا محمد قل توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا ابن ابي الدنيا في الفرج والبيهقي في الاسماء عن اسمعيل بن ابي فديك مرسلا ابن صصري في اماليه عن ابي هريرة **حديث** ما كرهت ان تواجه به اخاك فهو غيبة ابن عساكر عن انس **حديث** ما كرهت ان يراه الناس منك فلا تفعله بنفسك اذا خلوت حب عن اسامة بن شريك **حديث** ما لقي الشيطان عمر منذ اسلم الا خر لوجهه ابن عساكر عن حفصة **حديث** ما لي اراكم عزين حم م د ن عن جابر بن سمرة وسببه مع ذكر اوله وتمامه كما في مسلم عن جابر بن سمرة قال خرج علينا رسول الله صلعم فقال ما لي اراكم رافعي ايديكم كانها اذناب خيل شمس اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرانا حلقا فقال ما لي اراكم عزين قال ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربهم فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف

حم يتراصون في الصف **حديث** ما لي ارى عيونكم تطير من اشنعة الشمس اسكنوا في الصلوة ما لكم ...

ما لعائشة ... ضم حم ... عن عائشة ... عن حسن الكلام ... لكن ... اهل النار ...

ما غضب ... عن ابي ... ما لي ... ما لعثمان ... عن ابي هريرة ما لي ... ايضا ...

ن عن ابي نجيح ... ما ... شئ في صلوته ... يغني بخاتم الحديد ... التصفيق تر ... التصفيق ... الله ... قال ... انه اذا سبح التفت اليه وانما التصفيق للنساء م د ن عن سهل بن سعد ... لي اراكم ... ح ... ما ... كانها اذناب خيل شمس اسكنوا في الصلوة حم م د ن ما لي وللدنيا وما للدنيا ولي والذي نفسي بيده ما مثلي ومثل الدنيا الا كراكب سار في يوم صائف فاستظل تحت شجرة ساعة من نهار ثم راح وتركها حم ك عن ابن عباس ما لي ... ما من الحكمة الا كلهم يقول لي ت ه عن ابن عباس ما مررت ليلة اسري بي على ملا من الملائكة الا قالوا عليك يا محمد بالحجامة ما مطر قوم الا برحمة ولا قحطوا الا بسخطه ابو الشيخ في العظمة عن ابي عباس ما من الناس مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم خ ن عن انس خ عن ابي هريرة ما من الناس من نفس مسلمة يقبضها ربها تحب ان ترجع اليكم وان لها الدنيا وما فيها غير الشهيد ولان اقتل في سبيل الله احب الي من ان يكون لي اهل الوبر والمدر حم ن عن محمد بن ابي عميرة ما من الناس من احد اعظم ... من وزير صالح مع امام يامره بذات الله فيعطيه ص عن عائشة

الا ول فالا ول و يتراصون في الصفوف انتهى قال النووي **قوله** كانها اذناب
خيل شمس هو باسكان الميم وضمها وهي التي لا تستقر بل تضطرب وتتحرك
باذنابها وارجلها والمراد بالرفع المنهي عنه هنا رفعهم ايديهم عند السلام مشيرين
الى السلام من الجانبين كما صرح به في الرواية الثانية **قوله** فاني اراكم حلقا بكسر الحاء
وفتحها لغتان جمع حلقة باسكان اللام وحكى الجوهري وغيره فتحها في لغة ضعيفة
قوله مالي اراكم عزين اي متفرقين جماعة جماعة وهو بتخفيف الزاي الواحدة
عزة معناه النهي عن التفرق والامر بالاجتماع وفيه الامر باتمام الصفوف الاول
والتراص في الصفوف ومعنى اتمام الصفوف الاول ان يتم الاول ولا يشرع
في الثاني حتى يتم الاول ولا في الثالث حتى يتم الثاني ولا في الرابع حتى يتم الثالث
وهكذا الى اخرها **حديث** مالي وللدنيا ما انا في الدنيا الا كراكب
استظل تحت شجرة ثم راح وتركها **حم ت ه ك** والضيا عن ابن مسعود
وسببه كما لابن ماجة عن عبد الله قال اضطجع النبي صلعم على حصير فاثر في جلده
فقلت بابي وامي يا رسول الله لو كنت اذنتنا فرشنا لك شيئا يقيك منه
فقال رسول الله صلعم ما انا فذكره **حديث** ما مات نبي الا دفن
حيث يقبض **ه** عن ابي بكر في ابن ماجة من جملة حديث طويل اختلف المسلمون
في المكان الذي يحفر له فقال قائلون يدفن في مسجده وقال قائلون يدفن
مع اصحابه ~~في ابن ماجة من جملة حديث~~ فقال ابو بكر اني سمعت رسول الله صلعم
يقول ما قبض نبي الا دفن حيث يقبض قال فرفعوا فراش رسول الله صلعم الذي
توفي عليه فحفروا له ثم دفن رسول الله صلعم وسط الليل من ليلة الاربعاء
حديث ما محق الاسلام محق الشح شيء **ع** عن انس **حديث**
ما مررت ليلة اسري بي بملاء من الملائكة الا قالوا يا محمد مر امتك بالحجامة **ه**
عن انس بن مالك **حديث** ما منح الله عبدا من شيء كان
له عقب ولا نسل **طب** عن ام سلمة بن حابس [illegible] الحسن وتقدم معناه في ان الله
لم يجعل **حديث** ما من الانبياء من نبي الا وقد اعطي من الايات
ما مثله امن عليه البشر وانما كان الذي اوتيته وحيا اوحاه الله الي فارجو
ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة **حم ق** عن ابي هريرة **قوله**
ما من الانبياء نبي الا وقد اعطي قال في الفتح ما ملخصه ان في الحديث هذا
دال على ان النبي لا بد له من معجزة تقتضي ايمان من شاهدها بصدقه ولا يضره من
اصر على المعاندة **قوله** من الايات اي المعجزات الخوارق **قوله** ما مثله
من امن عليه البشر ما موصولة وقعت مفعولا ثانيا لاعطي ومثله مبتدا وامن خبره
والمثل يطلق ويراد به عين الشيء وما يساويه والمعنى ان كل نبي اعطي اية او اكثر
من شان من شاهدها من البشر ان يؤمن لاجلها وعليه بمعنى اللام او الباء المؤخرة
والنكتة في التعبير بها تضمنها معنى الغلبة اي يؤمن بذلك مغلوبا عليه بحيث لا

يستطيع

لا يستطيع دفعه عن نفسه لكن قد يخذل فيعاند كما قال الله تعالى وجحدوا
بها واستيقنتها انفسهم ظلما وقال الطيبي الراجع الى الموصول ضمير المجرور في عليه
وهو حال اي مغلوبا عليه في التحدي والمراد بالايات المعجزات وموقع المثل موقعه
من قوله فاتوا بسورة من مثله اي على صفته من البيان وعلو الطبقة في البلاغة
قوله وانما كان الذي اوتيته وحيا اوحاه الله الي اي معجزتي التي تحديت
بها الذي انزل الي وهو القران لما اشتمل عليه من الاعجاز الواضح وليس المراد حصر
معجزاته فيه ولا انه لم يؤت من المعجزات ما اوتي من تقدمه بل المراد انه المعجزة
العظمى التي اختص بها دون غيره لان كل نبي اعطي معجزة خاصة به لم يعطها بعينها
غيره تحدى بها قومه وكانت معجزة كل نبي تقع مناسبة لحال قومه كما كان
السحر فاشيا عند فرعون فجاءه موسى بالعصا على صورة ما يصنع السحرة لكنها
تلقفت ما صنعوا ولم يقع ذلك بعينه لغيره وكذلك احياء عيسى الموتى وابراء
الاكمه والابرص لكون الاطباء والحكماء كانوا في ذلك الزمان في غاية الظهور
فاتاهم من جنس عملهم بما لم تصل قدرتهم اليه فلهذا لما كانت العرب الذين بعث
فيهم النبي صلعم في الغاية من البلاغة جاءهم بالقران الذي تحداهم ان ياتوا بسورة
مثله فلم يقدروا على ذلك وقيل المراد ان القران ليس له مثل لا صورة ولا حقيقة
بخلاف غيره من المعجزات فانها لا تخلو عن مثل وقيل ان المراد ان كل نبي اعطي
من المعجزات ما كان مثله لمن كان قبله صورة او حقيقة والقران لم يؤت
احد قبله مثله فلهذا اردفه بقوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا وقيل ان
المراد ان الذي اوتيته لا يتطرق اليه تخييل وانما هو كلام معجز لا يقدر احد ان
ياتي بما يتخيل منه التشبيه به بخلاف غيره فانه قد يقع في معجزاتهم ما يقدر الساحر
ان يخيل شبهه فيحتاج من يميز بينهما الى نظر والنظر عرضة للخطا فقد يخطي
الناظر فيظن تساويهما وقيل المعنى ان معجزات الانبياء انقرضت بانقراض
اعصارهم فلم يشاهدها الا من حضرها ومعجزة القران مستمرة الى يوم القيامة
وخرقه للعادة في اسلوبه وبلاغته واخباره بالمغيبات فلا يمر عصر من الاعصار
الا ويظهر فيه شيء مما اخبر انه سيكون يدل على صحة دعواه وهذا اقوى
المحتملات وقيل المعنى ان المعجزات الماضية كانت حسية تشاهد بالابصار كناقة
صالح وعصى موسى ومعجزة القران تشاهد بالبصيرة فيكون من يتبعه لاجلها
اكثر لان الذي يشاهد بعين الراس ينقرض بانقراض مشاهده والذي
يشاهد بعين العقل باق يشاهده كل من جاء بعد الاول مستمرا قلت ويمكن
نظم هذه الاقوال كلها في كلام واحد فان محصلها لا ينافي بعضه بعضا
قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة رتب هذا الكلام
على ما تقدم من معجزة القران المستمرة لكثرة فائدتها وعموم نفعها لما اشتمل عليه من الدعوة
والحجة والاخبار بما سيكون فعم نفعه من حضر ومن غاب ومن وجد ومن

سيوجد فحسن ترتيب الوجوه المذكورة على ذلك وهذه الوجوه قد تحققت
فانه اكثر الانبياء تبعا وقد جمع بعضهم اعجاز القران في اربعة اشياء احدها
حسن تاليفه والتيام كلمه مع الايجاز والبلاغة وثانيها صورة سياقه
المخالف لكلام اهل البلاغة من العرب نظما ونثرا حتى حارت فيه عقولهم
ولم يهتدوا الى الاتيان بشيء مثله مع توفر دواعيهم على تحصيل ذلك وتقريعه
لهم على العجز عنه وثالثها ما اشتمل عليه من الاخبار عن ما مضى من احوال الامم
السالفة والشرايع الداثرة مما كان لا يعلم منه بعضه الا النادر من اهل الكتاب
ورابعها الاخبار بما سياتي من الكوائن التي وقع بعضها في العصر النبوي وبعضها
بعده ومن غير هذه الاربعة ايات وردت بتعجيز قوم في قضايا انهم لا يفعلونها
فعجزوا عنها مع توفر دواعيهم على تكذيبه كتمني اليهود الموت ومنها الروعة
التي تحصل لسامعه ومنها ان قاريها لا يمل من ترداده وسامعها لا يمجه
ولا يزداد لكثرة التكرار الا طراوة ولذاذة ومنها انه اية باقية لا تعدم
ما بقيت الدنيا ومنها جمعه لعلوم ومعارف لا تنقضي عجائبها ولا تنتهي فوائدها
انتهى ملخصا من كلام عياض وغيره انتهى توضيح لما سبق قال شيخنا حديث
ما من نبي من الانبياء الا وقد اعطي ما مثله آمن عليه البشر قال الكرماني فان قلت
الايمان يستعمل بالباء وباللام ثم لم عدي بعلى قلت فيه تضمين معنى الغلبة اي مغلوبا
عليه مع ان حروف الجر يقام بعضها مقام بعض قال الطيبي لفظ عليه هو حال
اي مغلوبا عليه في التحدي والمباراة اي ليس نبي الا قد اعطاه الله من المعجزات
الشيء الذي صفته انه اذا شوهد اضطر الشاهد الى الايمان به قال ومن الاولى
زائدة والثانية بيانية وما في ما مثله موصولة وهي ثاني مفعولي اعطي ومثله
مبتدا وآمن خبره والجملة صلة الموصول والراجع الى الموصول ضمير عليه قوله
وانما كان الذي اوتيت وحيا قال الكرماني فان قلت انما للحصر ومعجزته ما كانت
منحصرة في القران قلت المراد التي المختص به او اعظمها وافيدها فانه يشتمل على الدعوى
والحجة انتهى حديث ما من الذكر افضل من لا اله الا الله ولا من الدعاء
افضل من الاستغفار طب عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في التسبيح
حديث ما من القلوب قلب الا وله سحابة كسحابة القمر بينما القمر يضيء
اذ علته سحابة فاظلم اذ تجلت طس عن علي حديث ما من ادمي
الا في راسه حكمة بيد ملك فاذا تواضع قيل للملك ارفع حكمته واذا تكبر قيل
للملك ضع حكمته طب عن ابن عباس البزار عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن
قوله حكمة بفتحات ثلث قال في النهاية الحكمة حديدة في اللجام تكون
على انف الفرس وحنكه تمنعه من مخالفة راكبه ولما كانت الحكمة تاخذ بفم
الدابة وكان الحنك متصلا بالراس جعلها تمنع من هي في راسه كما تمنع الحكمة
الدابة ومنه حديث عمر ان العبد اذا تواضع رفع الله حكمته اي قدره ومنزلته

يقال

يقال له عندنا حكمة اي قدر وفلان عالي الحكمة من الانسان اسفل وجهه ومقدمه
من موضع حكمة اللجام ورفعها كناية عن الاعزاز لان من صفة الذليل تنكيس
راسه حديث ما من احد يدعو بدعاء الا اتاه الله ما سال او كف عنه
من السوء مثله ما لم يدع باثم او قطيعة رحم حم ت عن جابر بجانبه علامة الحسن
حديث ما من احد يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام
د عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة قال شيخنا قوله ما من احد يسلم علي
الى آخره يرتفع السؤال عن الجمع بين هذا الحديث وبين حديث الانبياء
احياء في قبورهم يصلون وسائر الاحاديث الدالة على حيوة الانبياء فان
ظاهر الاول مفارقة الروح له في بعض الاوقات والبحث في الجواب على ذلك
تاليفا سميته انباء الاذكياء لحيوة الانبياء وحاصل ما ذكرته فيه خمسة عشر وجها
اقواها ان قوله رد الله على جملة حالية وقاعدة العربية ان جملة الحال
اذا صدرت بفعل ماض قدرت فيها قد كقوله تعالى او جاؤكم حصرت صدورهم
اي قد حصرت وكذا هنا تقدر والجملة ماضية سابقة على السلام الواقع
من كل احد وحتى ليست للتعليل بل مجرد حرف عطف بمعنى الواو فصار تقدير
الحديث ما من احد يسلم علي الا قد رد الله علي روحي قبل ذلك فارد عليه
وانما جاء الاشكال من ظن ان جملة رد الله بمعنى الحال او الاستقبال وظن
ان حتى تعليلية وليس كذلك وبهذا الذي قررناه ارتفع الاشكال من
اصله ويؤيده من حيث المعنى ان الرد لو اخذ بمعنى الحال او الاستقبال لزم
تكرره عند تكرر المسلمين وتكرر الرد يستلزم تكرر المفارقة وتكرر المفارقة
يلزم عليه محذورات منها تالم الجسد الشريف بتكرار خروج الروح منه
او نوع ما من مخالفة التكرار ان لم يكن تالم ومنها مخالفة سائر الناس
الشهداء وغيرهم فانه لم يثبت لاحد منهم انه يتكرر له مفارقة الروح
وعودها في البرزخ والنبي صلعم اولى بالاستمرار الذي هو اعلى رتبة ومنها
مخالفة القران فانه دل على انه ليس الا موتتان وحيوتان وهذا التكرار
يستلزم موتات كثيرة وهو باطل ومنها مخالفة الاحاديث المتواترة الدالة
على حيوة الانبياء وما خالف القران والسنة المتواترة وجب تاويله وان لم يقبل
التاويل كان باطلا قال البيهقي في كتاب الاعتقاد الانبياء بعد ما قبضوا ردت
اليهم ارواحهم فهم احياء عند ربهم كالشهداء وقال الاستاد ابو منصور عبد القاهر
بن طاهر البغدادي قال المتكلمون المحققون من اصحابنا ان نبينا صلعم حي
بعد وفاته وانه يبشر بطاعات امته ويحزن بمعاصي العصاة منهم وانه تبلغه
صلوة من يصلي عليه من امته وقال ان الانبياء لا يبلون وراى موسى في قبره
يصلي وقال الشيخ تقي الدين السبكي حيوة الانبياء والشهداء في القبر كحيوتهم
في الدنيا ويشهد له صلوة موسى في قبره فان الصلوة تستدعي جسدا حيا

ولا يلزم من كونها حيوة حقيقة ان تكون الابدان معها كما كانت في الدنيا
من الاحتياج الى الطعام والشراب وبعد ان سطرت هذا الجواب استنباطا
وقررته رايت هذا الحديث مخرجا في كتاب حيوة الانبياء للبيهقي بلفظ الا وقد
رد الله على روحي فصرح فيه بلفظ وقد فحررت الله على روحي معناه والله اعلم
الا وقد رد الله على روحي فارد عليه السلام فحررت الله عودا على بدء ومن الاجوبة
التي ذكرتها استنباطا ايضا ان لفظ الرد قد لا يدل على المفارقة بل كنى به عن
مطلق الصيرورة وحسنه هنا مراعاة المناسبة اللفظية بينه وبين قوله حتى ارد
عليه السلام فجاء لفظ الرد في صدر الحديث لمناسبة ذكره في آخر الحديث ومن
الاجوبة التي ذكرتها استنباطا انه ليس المراد برد الروح عودها بعد المفارقة
للبدن وانما النبي صلعم في البرزخ مشغول باحوال الملكوت مستغرق في مشاهدته
كما كان في الدنيا في حالة الوحي فعبر عن افاقته من تلك الحالة برد الروح ونظير
هذا قولهم في اللفظة التي وقعت في بعض احاديث الاسراء وهي قوله فاستيقظت
وانا بالمسجد الحرام ليس المراد الاستيقاظ من نوم فان الاسراء لم يكن مناما وانما المراد
الافاقة مما خامره من عجايب الملكوت ولي اجوبة اخر مذكورة في التاليف
المشار اليه قال الشيخ تاج الدين الفاكهاني في الفجر المنير فان قلت قوله الا
رد الله علي روحي لا يلتئم مع كونه حيا على الدوام بل يلزم منه ان تتعدد
حيوته ووفاته فالجواب ان يقال ان المراد بالروح هنا النطق مجازا
فكانه قال الا رد الله علي نطقي وهو حي على الدوام لكن لا يلزم من حيوته
نطقه فرد عليه النطق عند سلام كل مسلم وعلاقة المجاز ان النطق من لازمه
وجود الروح كما ان الروح من لازمه وجود النطق بالفعل او القوة فعبر
عليه السلام باحد المتلازمين عن الآخر ومما يحقق ذلك ان عود الروح لا يكون
الا مرتين عملا بقوله تعالى ربنا امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين انتهى وهذا
الذي قاله من انه لا يلزم من حيوته نطقه بعيد وممنوع وما قلته من اللباب
اوجه وابعد والله اعلم **حديث** ما من احد يموت الا ندم
ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد وان كان مسيئا ندم ان لا يكون نزع
ت عن ابي هريرة **قوله** يكون نزع قال في المصباح نزع عن الشيء
نزوعا كف واقلع عنه **حديث** ما من احد يحدث في هذه
الامة حدثا لم يكن فيموت حتى يصيبه ذلك **طب** عن ابن عباس
حديث ما من احد يدخله الله الجنة الا زوجه ثنتين وسبعين
زوجة ثنتين من الحور العين وسبعين من ميراثه من اهل النار ما منهن واحدة
الا ولها قبل شهي وله ذكر لا ينثني **ه** عن ابي امامة واول سنده حدثنا هشام
بن خالد الازرق ابو مروان الدمشقي حدثنا خالد بن يزيد بن ابي مالك
عن ابيه عن خالد بن معدان عن ابي امامة الحديث وتتمته كما في ابن ماجة قال

هشام

هشام بن خالد من ميراثه من اهل النار يعني رجالا دخلوا النار فورث اهل
الجنة نساءهم كما ورثت امراة فرعون انتهى قال الدميري انفرد به ابن ماجة
ورواه الثوبالي عن ابي ايوب سليمان بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن ابن خالد
بن يزيد الى آخره كما رواه ابن ماجة وخالد بن يزيد هذا قال احمد ليس بشيء
وقال النسائي غير ثقة وقال الدارقطني ضعيف وذكر ابن عدي له هذا الحديث
فيما انكر عليه وقال ابو نعيم حدثنا ابرهيم بن عبد الله حدثنا محمود بن حوية حدثنا
احمد بن حفص حدثني ابي حدثني ابرهيم بن طهمان عن الحجاج عن قتادة عن انس
قال قال رسول الله صلعم للمومن في الجنة ثلاث وسبعون زوجة فقلنا يا رسول الله
او له قوة ذلك قال انه ليعطى قوة مائة انتهى واحمد بن حفص هذا هو السعدي
له عدة مناكير والحجاج هو ابن ارطاة وروى الطبراني بسنده الى ابن سيرين
عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله هل نصل الى نسائنا في الجنة فقال ان الرجل
ليصل في اليوم الى مائة عذراء قال محمد بن عبد الواحد المقدسي رجال هذا الحديث
عندي على شرط الصحيح قلت وقال شيخنا اخرجه البزار والطبراني بسند صحيح
انتهى وروى الحافظ ابو يعلى الموصلي في حديث الصور الطويل من حديث ابي هريرة
ان النبي صلعم قال ان الرجل من اهل الجنة ليدخل على ثنتين وسبعين زوجة
مما ينشئ الله وثنتين من ولد آدم لهما فضل على من انشا الله لعبادتهما الله
في الدنيا وانه لينظر الى مخ ساقهما كما ينظر احدكم الى السلك في قصبة الياقوت
حديث ما من احد يومر على عشرة فصاعدا الا جاء يوم القيامة في الاصفاد
والقيود والاغلال **ك** عن ابي هريرة **حديث** ما من احد يكون
على شيء من امور هذه الامة فلا يعدل فيهم الا كبه الله تعالى في النار **ك**
عن معقل بن يسار **حديث** ما من احد الا وفي راسه عروق من
الجذام تنعر فاذا هاج سلط الله عليه الزكام فلا تداووا له **ك** عن عايشة
قوله تنعر قال في النهاية نعر العروق بالدم اذا ارتفع وعلا انتهى والمراد
تحركها وهيجانها كما صرح به في الحديث **حديث** ما من احد يلبس
ثوبا ليباهي به فينظر الناس اليه الا لم ينظر الله اليه حتى ينزعه متى ما نزعه
طب عن ام سلمة بجانبه علامة الحسن **قوله** ليباهي به قال في النهاية
المباهاة المفاخرة وقد باهى به يباهي مباهاة **حديث**
ما من احد من اصحابي يموت بارض الا بعث قائدا ونورا لهم يوم القيامة **ت**
والضياء عن بريدة **حديث** ما من احد من اصحابي الا ولو شئت لاخذت
عليه في بعض خلقه غير ابي عبيدة بن الجراح **ك** عن الحسن مرسلا **حديث**
ما من امام يعفو عند الغضب الا عفى الله عنه يوم القيامة ابن ابي الدنيا في ذم
الغضب عن مكحول مرسلا **حديث** ما من امام او وال يغلق بابه دون
ذوي الحاجة والخلة والمسكنة الا اغلق الله ابواب السماء دون خلته وحاجته

ه من احد يدان دينا يعلم الله منه انه يريد
قضاءه الا اداه الله عنه في الدنيا **حم**
ه عن ميمونة **ه** من احد لا يؤدي
زكوة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا
اقرع حتى يطوق عنقه **ه** عن ابن مسعود
ه ما من احد تعلم القران ثم نسيه الا لقي الله
يوم القيامة اجذم **حم** والدارمي
عن سعد بن عبادة **ه**
طب هب من احد افضل منزلة من امام ان قال صدق
وان حكم عدل وان استرحم رحم ابن النجار
عن انس **ه** من احد يوم القيامة غني
ولا فقير الا ود انما كان اوتي في الدنيا
قوتا **حم ه** عن انس **ه** من اربعين مؤمنا
يستغفرون لمؤمن الا شفعهم الله فيه **ه** عن ابن
عباس **ه** من امام ولا وال بات ليلة
سواء غاشا لرعيته الا حرم الله عليه الجنة
وعرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة
سبعين سنة **طب** عن عبد الله بن مغفل

ومسكنته حم ت عن عمرو بن مرة بجانبه علامة الحسن قوله والخلة بفتح المعجمة الحاجة والفقر حديث ما من امة الا وبعضها في النار وبعضها في الجنة الا امتي فانها كلها في الجنة خط عن ابن عمر حديث ما من امة ابتدعت بعد نبيها في دينها بدعة الا اضاعت مثلها من السنة طب عن غضيف بن الحارث حديث ما من امرئ يحيي ارضا فيشرب منها كبد حرى او يصيب منها عافية الا كتب الله له به اجرا طب عن ام سلمة قوله كبد حرى تقدم معناه في كل ذات كبد حرى قوله او يصيب منها عافية قال في النهاية وفيه اي في الحديث وما اكلت العافية منها فهو له صدقة وفي رواية العوافي والعافي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر وجمعها العوافي وقد تقع العافية على الجماعة يقال عفيته واعتفيته اي اتيته اطلب معروفه وقد تقدم ذكر العوافي في الحديث بهذا المعنى حديث ما من امرئ مسلم ينقي لفرسه شعيرا ثم يعلقه عليه الا كتب الله له بكل حبة حسنة حم هب عن تميم حديث ما من امرئ يخذل امرأ مسلما في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته الا خذله الله تعالى في موطن يحب فيه نصرته وما من احد ينصر مسلما في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته الا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته حم د والضيا عن جابر وابي طلحة بن سهل قوله يخذل بضم الذال المعجمة قال الله تعالى وان يخذلكم قوله امرأ مسلما اي يخلي بينه وبين من يظلمه ولا ينصره قال في النهاية الخذل ترك الاعانة والنصرة قوله ينتهك فيه حرمته اي بان يتكلم فيه بما لا يحل والحرمة هنا ما لا يحل انتهاكه قوله في موطن يحب فيه نصرته اي موضع يكون فيه احوج الى نصرته وهو يوم القيامة حديث ما من امرئ مسلم تحضره صلوة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة وذلك الدهر كله م عن عثمان قوله ما لم تؤت كبيرة قال شيخنا قال النووي معناه ان الذنوب كلها تغفر الا الكبائر فانها لا تغفر وليس المراد ان الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة فان كانت لا يغفر شيء من الصغائر قوله وذلك الدهر كله اي مستمر في جميع الازمان فائدة قال شيخنا قال النووي قد يقال اذا كفر الوضوء الذنوب فماذا تكفر الصلوة والجماعات ورمضان وصوم عرفة وعاشوراء وموافقة تامين الملائكة فقد ورد في كل انه يكفر قال والجواب ما اجاب به العلماء ان كل واحد من المذكورات صالح للتكفير فان وجد ما يكفره من الصغائر كفره وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به حسنات ورفعت به درجات وان صادف كبيرة او كبائر ولم يصادف صغيرة رجونا ان يخفف من الكبائر حديث ما من امرئ يكون له صلوة صلوة بالليل فيغلبه عليها نوم الا كتب الله تعالى له اجر صلوته وكان نومه عليه

صدقة د ن عن عائشة بجانبه علامة الصحة قوله وكان نومه عليه صدقة وهذا اتم في التفضل ومجازاة بنيته وهذا لمن كان عادته ذلك وقيل يكون له اجر نيته واجر من تمنى ان يصلي تلك الصلوة او اجر تاسفه على ما فاته منها والاول اظهر لكنه مع قوله وكان نومه عليه صدقة حديث ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه الا لقي الله يوم القيامة اجذم عن سعد بن عبادة بجانبه علامة الحسن قوله لقي الله يوم القيامة اجذم قال شيخنا قال ابو عبيد اي مقطوع اليد قال ابن قتيبة الاجذم هنا المجذوم الذي تهافتت اطرافه من الجذام وقال الجوهري لا يقال للمجذوم اجذم وقال ابن الانباري اي اجذم الحجة لا لسان له ولا حجة وقيل معناه لقيه منقطع السبب يدل عليه قوله القرآن سبب بيد الله وسبب بايديكم فمن نسيه فقد قطع سببه وقال الخطابي معناه ما ذهب اليه ابن الاعرابي لقي الله خالي اليد من الخير صفرها من الثواب فكنى باليد عما تحويه وتشتمل عليه من الخير حديث ما من امير عشرة الا وهو يؤتى به يوم القيامة مغلولا حتى يفكه العدل او يوبقه الجور هق عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث ما من امير عشرة الا يؤتى به يوم القيامة ويده مغلولة الى عنقه هق عن ابي هريرة حديث ما من امير يؤمر على عشرة الا سئل عنهم يوم القيامة طب عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن حديث ما من اهل بيت عندهم شاة الا وفي بيتهم بركة ابن سعد عن ابي الهيثم بن التيهان حديث ما من اهل بيت تروح عليهم ثلة من الغنم الا باتت الملائكة تصلي عليهم حتى تصبح ابن سعد عن ابي ثفال عن خالد قوله ثلة بفتح المثلثة وتشديد اللام قال في النهاية الثلة بالفتح جماعة الغنم حديث ما من اهل بيت تغدو عليهم فدان الا ذلوا طب عن ابي امامة قال في المصباح الفدان بالتثقيل الحرث ويطلق على الثورين يحرث عليهما في قران والجمع فدادين وقد تخفف فيجمع على افدنة وفدن قوله الا ذلوا قلت وتتضح معنى الحديث بما في البخاري عن ابي امامة الباهلي رأى سكة وشيئا من آلة الحرث فقال سمعت رسول الله صلعم يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الله الذل قال في الفتح قوله سكة بكسر المهملة يعني الحديدة التي يحرث بها الارض قوله الا ادخله الله الذل وفي رواية الكشميهني الا دخله الذل وفي رواية ابي نعيم الا ادخلوا على انفسهم ذلا لا يخرج عنهم الى يوم القيامة والمراد بذلك ما يلزمهم من حقوق الارض التي تطالبهم بها الولاة وكان العمل في الاراضي اول ما افتتحت على اهل الذمة فكان الصحابة يكرهون تعاطي ذلك قال ابن التين هذا من اخباره صلعم بالمغيبات لان المشاهد الان ان اكثر الظلم انما هو على اهل الحرث وقد اشار البخاري بقوله باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع او مجاوزة الحد الذي امر به بين

ما من امرئ مسلم يعود مسلما الا ابتعث الله سبعين الف ملك يصلون عليه في اي ساعات النهار كان حتى يمسي واي ساعات الليل كان حتى يصبح حب عن علي ما من امرئ مؤمن ولا مؤمنة يمرض الا جعله الله كفارة لما مضى من ذنوبه ابن ابي الدنيا عن ابن عمرو ما من امرئ يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلي الصلوة الا غفر له ما بينه وبين الصلوة الاخرى حتى يصليها حب عن عثمان ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيتها الا هتكت ما بينها وبين الله ن حب عن عائشة ما من امرأة تخرج في شهرة من الطيب فينظر الرجال اليها الا لم تزل في سخط الله حتى ترجع الى بيتها طب عن ميمونة بنت سعد ما من امير له بطانتان من اهله بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا فمن وقي شرها فقد وقي وهو من التي تغلب عليه منهما ن عن ابي هريرة ما من امير يلي امر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح الا لم يدخل معهم الجنة م عن معقل بن يسار ما من انسان يقتل عصفورا فما فوقها بغير حقها الا سأله الله عنها يوم القيامة قيل وما حقها قال ان تذبحها فتأكلها ولا تقطع راسها فترمي بها حم ن عن ابن عمرو

حديث ابي امامة هذا وحديث انس في فضل الزرع وهو قال قال النبي صلعم
ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فيأكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان
له به صدقة وسياتي بعد اربعة وثمانين حديثا قال وذلك باحد امرين اما ان
يحمل ما ورد من الذم على عاقبة ذلك ومحله ما اذا اشتغل به فضيع بسببه ما امر بحفظه
واما ان يحمل على ما اذا لم يضيع الا انه جاوز الحد فيه والذي يظهر ان كلام ابي امامة
محمول على من يتعاطى ذلك بنفسه اما من كان له عمال يعملون له وادخل داره الالة
المذكورة ليحفظ لهم فليس مرادا ويمكن الحمل على عمومه فان الذل شامل لكل من ادخل
على نفسه ما يستلزم مطالبة اخرى ولا سيما اذا كان المطالب من الولاة وعن
الداودي هذا لمن تقرب من العدو فانه اذا اشتغل بالحرث لا يشتغل بالفروسية
فيتاسد عليه العدو فحقهم ان يشتغلوا بالفروسية وعلى غيرهم امدادهم بما يحتاجون
اليه **حديث** ما من اهل بيت واصلوا الا اجرى الله تعالى عليهم الرزق
وكانوا في كنف الله تعالى **طب** عن ابن عباس **حديث** ما من
ايام احب الى الله تعالى ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها
بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر **ت ه** عن ابي هريرة
قال في الكبير **ت** غريب قلت وقال الحافظ ابن حجر اسناده ضعيف **قوله**
يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة الى آخره يشكل عليه ما رواه مسلم وابو
داود والترمذي والنسائي من حديث عائشة قالت ما رايت رسول الله
صلعم صام العشر قط وفي رواية لم يصم العشر قال النووي قال العلماء هذا الحديث
مما يوهم كراهة صوم العشر والمراد بالعشر هنا الايام التسعة من اول ذي الحجة
قالوا وهذا مما يتاول وليس في صوم هذه التسعة كراهة بل هي مستحبة استحبابا
شديدا لا سيما التاسع منها وهو يوم عرفة وقد وردت الاحاديث في فضله
وثبت في صحيح البخاري ان النبي صلعم قال ما من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله
تعالى من هذه الايام يعني العشر الحديث فيتاول قولها انه لم يصم العشر انه لم يصمه
لعارض مرض او سفر او غيرهما او انها لم تره صائما فيه ولا يلزم من ذلك عدم
صيامه في نفس الامر لانه صلعم كان يكون عندها يوما من تسعة ايام والباقي عند
امهات المؤمنين ولعله كان يصوم بعضه في بعض الاوقات وكله في بعضها لعارض
في سفر او مرض او غيرهما كما تقدم وبهذا يجمع بين الاحاديث ويدل على هذا
التاويل حديث هنيدة بن خالد عن امراته عن بعض ازواج النبي صلعم قالت
كان رسول الله صلعم يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء الحديث رواه احمد
وابو داود والنسائي وقال القرطبي قول عائشة ما رايت النبي صلعم يصوم العشر
تعني به عشر ذي الحجة لا يفهم منه انه مكروه بل اعمال الطاعات فيه افضل منها في غيره
حديث ما من بعير الا وفي ذروته شيطان فاذا ركبتموها فاذكروا
نعمة الله تعالى عليكم كما امركم الله ثم امتهنوها لانفسكم فانما يحمل الله **حم ك**

عن ابي لاس الخزاعي **حديث** ما من بقعة يذكر الله فيها الا استبشرت
بذكر الله الى منتهاها من سبع ارضين والا فخرت على ما حولها من بقاع الارض وان
المؤمن اذا اراد الصلاة من الارض تزخرفت له الارض ابو الشيخ في العظمة
عن انس **حديث** ما من بني آدم مولود الا يمسه الشيطان حين يولد
فيستهل صارخا من مس الشيطان غير مريم وابنها **خ** عن ابي هريرة **قوله**
الا يمسه الشيطان حين يولد وفي رواية ابن المسيب بيان المس المذكور ولفظه
كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب
يطعن فطعن في الحجاب اي في المشيمة التي فيها الولد قال القرطبي هذا الطعن
من الشيطان هو ابتداء التسليط فحفظ الله مريم وابنها منه ببركة دعوة امها حيث
قالت اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير
عيسى ووقع في رواية معمر عن الزهري عند مسلم النخسة الشيطان بنون وخاء
معجمة ثم مهملة **قوله** فيستهل صارخا من مس الشيطان في رواية معمر من نخسة
الشيطان اي سبب صراخ الصبي اول ما يولد الالم من مس الشيطان اياه والاستهلال
الصياح **قوله** غير مريم وابنها وفي رواية عيسى خاصة فيحتمل ان يكون
بالنسبة الى المس وذاك بالنسبة الى الطعن في الجنب ويحتمل ان يكون ذلك
قبل الاعلام بما زاد وفيه بعد لانه حديث واحد وقد رواه خلاس عن ابي هريرة
بلفظ كل بني آدم قد طعن الشيطان حين ولد غير عيسى واتمه جعل الله دون
طعنته حجابا فاصاب الحجاب ولم يصبهما والذي يظهر ان بعض الرواة حفظ
ما لم يحفظ الآخر والزيادة من الحفاظ مقبولة واما قول بعضهم يحتمل ان يكون
من العطف التفسيري والمقصود الابن كقولك اعجبني زيد وكرمه فهو تعسف
شديد **حديث** ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة
الا استحوذ عليهم الشيطان فعليكم بالجماعة فانما ياكل الذئب القاصية **حم**
د ن حب ك عن ابي الدرداء **قوله** الا استحوذ عليهم الشيطان
اي استولى عليهم وحولهم اليه وهذه اللفظة احد ما جاء على الاصل من غير اعلال
خارجة عن اخواتها نحو استقال واستقام **قوله** فانما ياكل الذئب القاصية
هي المنفردة عن القطيع البعيدة منه يريد ان الشيطان يتسلط على الخارج من
الجماعة واهل السنة **حديث** ما من جرعة اعظم اجرا عند الله من
جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله **ه** عن ابن عمر تقدم معناه في ما تجرع
حديث ما من جرعة احب الى الله تعالى من جرعة غيظ
يكظمها عبد الا ملا الله جوفه ايمانا ابن ابي الدنيا في ذم الغضب عن ابن عباس
حديث ما من حافظين رفعا الى الله ما حفظا فيرى في اول الصحيفة
خيرا وفي آخرها خيرا الا قال الله لملائكته اشهدوا اني قد غفرت لعبدي ما بين
طرفي الصحيفة **ع** عن انس **حديث** ما من حافظان يرفعان

الى الله بصلوة رجل مع صلوة الا قال الله تعالى اشهد كما انى قد غفرت لعبدى ما بينهما هب عن انس حديث ما من حاكم يحكم بين الناس الا يحشر يوم القيامة وملك آخذ بقفاه حتى يقفه على جهنم ثم يرفع راسه الى الله فان قال القه القاه في مهوى اربعين خريفا حم هق عن ابن مسعود قوله القاه في مهوى قال في النهاية اذا عستم فاجتنبوا مهوى الارض هكذا جاء في رواية وهي جمع مهوة وهي الحفرة والمطمئن من الارض ويقال لها المهواة ايضا حديث ما من حالة يكون عليها العبد احب الى الله تعالى من ان يراه ساجدا يعفر وجهه في التراب طس عن حذيفة حديث ما من خارج خرج من بيته في طلب العلم الا وضعت له الملائكة اجنحتها رضى بما يصنع حتى يرجع حم ه حب ك عن صفوان بن عسال سياتى معناه في من سلك حديث ما من دابة طائر ولا غيره يقتل بغير حق الا ستخاصمه يوم القيامة طب عن ابن عمرو حديث ما من دعاء احب الى الله تعالى من ان يقول العبد اللهم ارحم امة محمد رحمة عامة خط عن ابى هريرة حديث ما من دعوة يدعو بها العبد افضل من اللهم انى اسالك المعافاة في الدنيا والاخرة ه عن ابى هريرة قوله المعافاة تقدم معناها في اللهم انى اسالك حديث ما من ذنب اجدر ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الاخرة من البغى وقطيعة الرحم حم خد د ت ه حب ك عن ابى بكرة بجانبه علامة الحسن قوله اجدر بسكون الجيم اى احق وحقيقة الصلة العطف والرحمة ولا خلاف ان صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية كبيرة واختلفوا في حد الرحم التى يحرم قطيعتها والراجح انه عام في كل ذى رحم من ذوى الارحام في الميراث يستوى فيه المحرم وغيره قال النواوى هذا الصواب. حديث ما من ذنب اجدر ان يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الاخرة من قطيعة الرحم والخيانة والكذب وان اعجل الطاعة ثوابا لصلة الرحم حتى ان اهل البيت ليكونوا فجرة فتنمو اموالهم ويكثر عددهم اذا تواصلوا طب عن ابى بكرة حديث ما من ذنب بعد الشرك اعظم عند الله من نطفة وضعها رجل في رحم لا يحل له ابن ابى الدنيا عن الهيثم بن مالك الطائى حديث ما من ذنب الا وله عند الله توبة الا سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا رجع الى ما هو شر منه ابو الفتح الصابونى في الاربعين عن عائشة حديث ما من ذى غنى الا سيود يوم القيامة لو كان انما اوتى من الدنيا قوتا هنا د عن انس حديث ما من راكب يخلو في مسيره بالله وذكره الا ردفه ملك ولا يخلو بشعر ونحوه الا كان ردفه شيطان طب عن عقبة بن عامر

ما من دابة البحر الا قد ذكاها الله لبنى آدم خط عن جابر ما من داع دعا رجلا الى شىء الا كان له معه موقوفا يوم القيامة لازما به لا يفارقه وان دعا رجل رجلا ت ك عن انس والدارمى عن ابى هريرة

ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه حم م د عن ابن عباس قال النووى وفي رواية ما من ميت يصلى عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعهم الله فيه وفي حديث آخر ثلاث صفوف رواه اصحاب السنن قال القاضى عياض هذه الاحاديث خرجت اجوبة لسائلين سالوا عن ذلك فاجاب كل واحد عن سؤاله هذا كلام القاضى ويحتمل ان يكون النبى صلعم اخبر بقبول شفاعة مائة فاخبر به ثم اخبر بقبول شفاعة اربعين ثم ثلاثة صفوف وان قل عددهم فاخبر به ويحتمل ايضا ان يقال هذا مفهوم عدد ولا يحتج به جماهير الاصوليين فلا يلزم من الاخبار عن قبول شفاعة مائة منع قبول شفاعة ما دون ذلك وكذا في الاربعين مع ثلاث صفوف حديث ما من رجل يغرس غرسا الا كتب الله له من الاجر قدر ما يخرج من ثمر ذلك الغرس حم عن ابى ايوب بجانبه علامة الحسن حديث ما من رجل مسلم يصاب بشىء في جسده فيتصدق به الا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة حم ت ه عن ابى الدرداء واوله كما في الترمذى قال ابو السفر دق رجل من قريش سن رجل من الانصار فاستعدى عليه معوية فقال لمعوية يا امير المؤمنين ان هذا دق سنى فقال معوية انا سنرضيك والح الآخر على معاوية فابرمه فقال له معوية شانك بصاحبك وابو الدرداء جالس عنده فقال ابو الدرداء سمعت رسول الله صلعم يقول ما من رجل مسلم يصاب بشىء في جسده فيتصدق به الا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة فقال الانصارى انت سمعته من رسول الله صلعم قال سمعته اذناى ووعاه قلبى قال فانى اذرها له قال معاوية لا جرم لا اخيبك فامر له بمال هذا غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ولا اعرف لابى السفر سماعا من ابى الدرداء وابو السفر سعيد بن حمد ويقال ابن يحمد الثورى حديث ما من رجل يخرج في جسده جراحة فيتصدق بها الا كفر الله تعالى عنه مثل ما تصدق حم والضيا عن عبادة حديث ما من رجل يعود مريضا ممسيا الا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يصبح ومن اتاه مصبحا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يمسى د ك عن على حديث ما من رجل يلى امر عشرة فما فوق ذلك الا اتى الله مغلولا يده الى عنقه فكه بره او اوبقه اثمه اولها ملامة واوسطها ندامة واخرها خزى يوم القيامة حم عن ابى امامة بجانبه علامة الحسن حديث ما من رجل ياتى قوما ويوسعون له حتى يرضى الا كان حقا على الله رضاهم طب عن ابى موسى حديث ما من رجل يتعاظم في نفسه ويختال في مشيته الا لقى الله تعالى وهو عليه غضبان حم خد ك عن ابن عمر حديث ما من رجل ينعش لسانا حقا فعمل به بعده الا جرى عليه اجره الى يوم القيامة ثم وفاه الله ثوابه يوم القيامة حم عن انس بجانبه علامة

ما من رجل يسلك طريقا يطلب فيه علما الا سهل الله له طريقا الى الجنة ومن ابطا به عمله لم يسرع به نسبه د ك عن ابى هريرة ما من رجل لا يؤدى زكوة ماله الا جعل الله يوم القيامة في عنقه شجاعا اقرع ومن اقتطع مال امرئ مسلم بيمين لقى الله وهو عليه غضبان ن ما من رجل يدعو بدعاء الا استجيب له فاما ان يعجل له في الدنيا واما ان يدخر له في الآخرة واما ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعى ما لم يدع باثم او قطيعة رحم او يستعجل يقول دعوت ربى فما استجاب لى ت عن ابى هريرة ما من رجل يتطهر يوم الجمعة كما امر ثم يخرج من بيته حتى ياتى الجمعة حتى يقضى صلوته الا كان كفارة لما قبله من الجمعة ن عن سلمان ما من رجل له مال لا يؤدى حق ماله الا جعل الله له طوقا في عنقه وهو شجاع اقرع وهو يفر منه وهو يتبعه حم ن عن ابن مسعود ما من رجل يحفظ علما فكتمه الا اتى يوم القيامة ملجما بلجام من نار ه عن ابى هريرة ما من رجل يدرك ابنتان فيحسن اليهما ما صحبتاه او صحبهما الا ادخلتاه الجنة ه عن ابن عباس ما من رجل يغبر وجهه في سبيل الله الا امنه الله وامنه النار يوم القيامة طب عن ابى امامة ما من رجل مسلم يموت له ثلاثة من ولده لم يبلغوا الحنث الا ادخله الله ايوم الجنة بفضل رحمته اياهم حم خ ن عن انس

الحسن **حديث** ما من رجل ينظر الى وجه والديه نظرة رحمة الا كتب الله له بها حجة مقبولة مبرورة الرافعي عن ابن عباس **حديث** ما من رجل يصلي عليه مائة الا غفر له **طب حل** عن ابن عمر تقدم معناه قريبا في ما من رجل يموت **حديث** ما من ساعة تمر بابن آدم لم يذكر الله فيها الا حسر عليها يوم القيامة **حل هب** عن عائشة **حديث** ما من شيء يوضع في الميزان اثقل من حسن الخلق وان صاحب حسن الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلوة **ت** عن ابي الدرداء **حديث** ما من شيء في الميزان اثقل من حسن الخلق **حم د** عن ابي الدرداء بجانبه علامة الصحة وتقدم معنى حسن الخلق في استقم **حديث** ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه الا كفر الله عنه به من سيئاته **طب ك** عن معاوية **حديث** ما من شيء الا يعلم اني رسول الله الا كفرة الجن والانس **طب** عن يعلى بن مرة بجانبه علامة الصحة **حديث** ما من شيء احب الى الله من شاب تائب وما من شيء ابغض الى الله من شيخ مقيم على معاصيه وما في الحسنات حسنة احب الى الله من حسنة تعمل في ليلة جمعة او يوم جمعة وما من الذنوب ذنب ابغض الى الله من ذنب يعمل في ليلة الجمعة او يوم الجمعة ابو المظفر السمعاني في اماليه عن سلمان تقدم حديث الشاب والشيخ في اعذر الله **حديث** ما من صباح يصبح العباد الا مناد ينادي سبحان الملك القدوس **ت** عن الزبير **حديث** ما من صباح يصبح العباد الا وصارخ يصرخ ايها الخلائق سبحوا الملك القدوس **ع** وابن السني عن الزبير **حديث** ما من صباح يصبح العباد الا وصارخ يصرخ يا ايها الناس لدوا للتراب واجمعوا للفناء وابنوا للخراب **هب** عن الزبير **حديث** ما من صباح ولا رواح الا وبقاع الارض ينادي بعضها بعضا يا جاره هل مر بك اليوم عبد صالح صلى عليك او ذكر الله فان قالت نعم رات ان لها بذلك فضلا **طس حل** عن انس **حديث** ما من صدقة افضل من قول **هب** عن جابر **حديث** ما من صدقة احب الى الله من قول الحق **هب** عن ابي هريرة **حديث** ما من صلوة مفروضة الا وبين يديها ركعتان **حب طب** عن ابن الزبير **حديث** ما من عام الا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم **ت** عن انس بجانبه علامة الصحة ياتي معناه في لا ياتي عليكم عام **حديث** ما من عام الا ينقص الخير فيه ويزيد الشر **طب** عن ابي الدرداء بجانبه علامة الحسن **حديث** ما من عبد مسلم يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة **حم ت ن حب** عن ثوبان **حديث** ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الا قال الملك ولك بمثل **م د** عن ابي الدرداء وفي رواية

قال

قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل وفي رواية دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعى لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل **قوله** بظهر الغيب معناه في غيبة المدعو له وفي سره لانه ابلغ في الاخلاص وتقدم فيه زيد في اسرع **قوله** ولك بمثل بكسر الميم واسكان المثلثة هذه الرواية المشهورة وقال القاضي ورويناه بفتحهما ايضا يقال مثله ومثيله بزيادة الياء اي عديله سواء وفي هذا فضل الدعاء لاخيه بظهر الغيب ولو دعى لجماعة من المسلمين حصلت هذه الفضيلة ولو دعى لجماعة من المسلمين فالظاهر حصولها ايضا وكان بعض السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه ولاخيه المسلم بتلك الدعوة لانها تستجاب ويحصل له مثلها انتهى ملخصا من كلام النووي وتقدم فيه زيد في اسرع **حديث** ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام **خط** وابن عساكر عن ابي هريرة **حديث** ما من عبد يصرع صرعة من مرض الا بعثه الله منها طاهرا **طب** والضياء عن ابي امامة **حديث** ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة **ق** عن معقل بن يسار واوله كما في مسلم عن الحسن قال عاد عبيد الله ابن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه فقال معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلعم لو علمت ان لي حيوة ما حدثتك به اني سمعت رسول الله صلعم يقول ما من عبد فذكره وفي رواية لمسلم ايضا عن ابي المليح ان عبيد الله ابن زياد دخل على معقل بن يسار في مرضه فقال له معقل اني محدثك بحديث لولا اني في الموت لم احدثك به سمعت رسول الله صلعم يقول ما من امير يلي امر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح الا لم يدخل معهم الجنة **قوله** حرم الله عليه الجنة قال النووي فيه تاويلان احدهما انه محمول على المستحل والثاني حرم عليه دخولها مع الفائزين السابقين ومعنى التحريم هنا المنع قال القاضي عياض رحمه الله معناه بين في التحذير من غش المسلمين لمن قلده الله تعالى شيئا من امورهم واسترعاه عليهم ونصبه لمصلحتهم في دينهم ودنياهم فاذا خان فيما اؤتمن عليه فلم ينصح فيما قلده اما بتضييعه تعريفهم ما يلزمهم من دينهم واخذهم به واما بالقيام بما يتعين له من حفظ شرايعهم والذب عنها لكل متصد لادخال داخلة فيها او تحريف لمعانيها او اهمال حدودهم او تضييع حقوقهم او ترك حماية حوزتهم ومجاهدة عدوهم او ترك سيرة العدل فيهم فقد غشهم قال القاضي وقد نبه صلعم على ان ذلك من الكبائر الموبقة المبعدة عن الجنة واما قول معقل لعبيد الله ابن زياد لو علمت ان لي حيوة ما حدثتك وفي الرواية الاخرى لولا اني في الموت لم احدثك فقال القاضي انما فعل هذا لانه علم قبل هذا انه ممن لا تنفعه الموعظة كما ظهر منه

مع غيره ثم خاف من كتمان الحديث ورأى تبليغه او فعله قبل موته لئلا يكون مضيعا له وقد امرنا كلنا بالتبليغ وفي الحديث وجوب النصيحة على الوالي لرعيته والاجتهاد في مصالحهم وفي قوله صلعم يوم يموت وهو غاش دليل على ان التوبة قبل الموت نافعة فائدة ابو المليح اسمه عامر وقيل زيد بن اسامة الهذلي البصري حديث ما من عبد يخطو خطوة الا الله سائله عنها ما اراد بها هب عن الحسن مرسلا حديث ما من عبد يخطو خطوة الا سئل عنها ما اراد بها حل عن ابن مسعود حديث ما من عبد مسلم الا له بابان في السماء باب ينزل منه رزقه وباب يدخل فيه عمله وكلامه فاذا فقداه بكيا عليه حل ع عن انس حديث ما من عبد من امتي يصلي علي صلوة صادقا بها من قبل نفسه الا صلى الله تعالى عليه بها عشر صلوات وكتب له بها عشر حسنات ومحى عنه بها عشر سيئات عن سعيد بن عمير الانصاري حديث ما من عبد يبيع تالدا الا سلط الله عليه تالفا طب عن عمران التالد المال القديم نقيض الطارف قاله في النهاية وقال في المصباح ويقال التالد والتليد والتلاد كل مال قديم وخلافه الطارف والطريف حديث ما من عبد كانت له نية في اداء دينه الا كان له من الله عون حم ك عن عائشة حديث ما من عبد يريد ان يرتفع في الدنيا درجة فارتفع الا وضعه الله تعالى في الآخرة درجة اكبر منها واطول طب حل عن سلمان حديث ما من عبد ولا امة يستغفر الله في كل يوم سبعين مرة الا غفر الله تعالى له سبعمائة ذنب وقد خاب عبد او امة في اليوم والليلة اكثر من سبعمائة ذنب هب عن انس حديث ما من عبد يسجد فيقول رب اغفر لي ثلاث مرات الا غفر له قبل ان يرفع رأسه طب عن والد ابي مالك الاشجعي حديث ما من عبد يصلي علي الا صلت عليه الملائكة ما دام يصلي علي فليقل العبد من ذلك او ليكثر حم ه والضياء عن عامر بن ربيعة حديث ما من عبد مؤمن يخرج من عينيه من الدموع مثل رأس الذباب من خشية الله فيصيب حر وجهه فتمسه النار ابدا ه عن ابن مسعود حديث ما من عبد ابتلي ببلية في الدنيا الا بذنب والله اكرم واعظم عفوا من ان يسألها عن ذلك الذنب يوم القيامة طب عن ابي موسى حديث ما من عبد مؤمن الا وله ذنب يعتاده الفينة بعد الفينة او ذنب هو مقيم عليه لا يفارقه حتى يفارق الدنيا ان المؤمن خلق مفتنا توابا نسيا اذا ذكر ذكر طب عن ابن عباس قوله الفينة بعد الفينة الحين بعد الحين والساعة بعد الساعة يقال لقيته فينة والفينة بعد الفينة هو مما تعاقب عليه التعريفان العلمي واللامي كشعوب والشعوب وسحر والسحر قوله مفتنا تقدم معناه في ان الله تعالى يحب حديث ما من عبد يظلم رجلا

مظلمة

مظلمة في الدنيا لا يقصه من نفسه الا اقصه الله منه يوم القيامة هب عن ابي سعيد قوله لا يقصه هو بضم التحتية وكسر القاف والصاد المهملة الشديدة قال في النهاية وفي حديث رأيت رسول الله صلعم يقص من نفسه يقال اقص الحاكم يقصه اذا امكنه من اخذ القصاص وهو ان يفعل به مثل فعله من قتل او قطع او ضرب او جرح والقصاص الاسم حديث ما من عبد الا وله صيت في السماء فان كان صيته في السماء حسنا وضع في الارض وان كان صيته في السماء سيئا وضع في الارض البزار عن ابي هريرة قوله وله صيت قال في النهاية اي ذكر وشهرة ويكون في الخير والشر حديث ما من عبد يخطو من الحلال الا ابتلاه الله بالجذام ابن عساكر عن انس حديث ما من عثرة ولا اختلاج عرق ولا خدش عود الا بما قدمت ايديكم وما يعفو الله اكثر ابن عساكر عن البراء حديث ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تعجلوا ثلثي اجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث فان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم حم م د ن ه عن ابن عمر قوله ما من غازية اي جماعة او سرية قوله تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تعجلوا ثلثي اجرهم الخ قال النووي وفي الرواية الثانية اي الثانية في مسلم ما من غازية او سرية تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم وما من غازية او سرية تخفق وتصاب الا تم اجورهم قال اهل اللغة الاخفاق ان يغزوا فلا يغنموا شيئا وكذا كل طالب حاجة اذا لم تحصل فقد اخفق ومنه اخفق الصائد اذا لم يقع له صيد واما معنى الحديث فالصواب الذي لا يجوز غيره ان معناه ان الغزاة اذا سلموا وغنموا يكون اجرهم اقل من اجر من لم يسلم او سلم ولم يغنم وان الغنيمة هي في مقابلة جزء من اجر غزوهم فاذا حصلت لهم فقد تعجلوا ثلثي اجرهم المترتب على الغزو ويكون هذه الغنيمة من جملة الاجر وهذا موافق للاحاديث الصحيحة المشهورة عن الصحابة كقوله منا من مات ولم يأكل من اجره شيئا ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها اي يجتنيها فهذا الذي ذكرنا هو الصواب وهو ظاهر الحديث ولم يأت حديث صريح صحيح يخالف هذا فتعين حمله على ما ذكرناه وقد اختار القاضي عياض معنى هذا الذي ذكرناه بعد حكايته في تفسيره اقوالا فاسدة منها قول من زعم ان هذا الحديث ليس بصحيح ولا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة كما لم ينقص ثواب اهل بدر وهم افضل المجاهدين وهي افضل غنيمة قال وزعم بعض هؤلاء ان ابا هانئ حميد بن هانئ راويه مجهول ورجحوا الحديث الذي فيه ان المجاهد يرجع بما نال من اجر وغنيمة فرجحوه على هذا الحديث لشهرته وشهرة رجاله ولانه في الصحيحين وهذا في مسلم خاصة وهذا القول باطل من اوجه فانه لا تعارض بينه وبين هذا الحديث

المذكور فان المراد في الحديث السابق رجوعهم بما نال من اجر وغنيمة ولم يقل
ان الغنيمة تنقص الاجر ام لا ولا قال اجرهم كاجر من لم يغنم فهو مطلق وهذا
مقيد فوجب حمله عليه واما قولهم ابو هاني مجهول فغلط فاحش بل هو ثقة
مشهور روى عنه الليث بن سعد وحيوة وابن وهب وخلائق من الائمة
ويكفي في توثيقه احتجاج مسلم به في صحيحه واما قولهم انه ليس في الصحيحين فليس بلازم
في صحة الحديث كونه في الصحيحين ولا في احدهما واما قولهم في غنيمة بدر فليس في
غنيمة بدر نص انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم وقد غنموا فقط وكونهم
مغفورا لهم مرضيا عنهم ومن اهل الجنة لا يلزم منه ان لا يكون وراءه مرتبة
اخرى هي افضل منه مع انه شديد الفضل عظيم القدر ومن الاقوال الباطلة
ما حكاه القاضي عن بعضهم انه قال لعل الذي تعجل ثلثا اجره انما هو في غنيمة اخذ
على غير وجهها وهذا غلط فاحش اذ لو كانت على خلاف وجهها لم يكن ثلث
الاجر وزعم بعضهم ان المراد التي اخفقت يكون لها اجر بالاسف على ما فاتها
من الغنيمة فيضاعف ثوابها كما يضاعف لمن اصيب في ماله واهله وهذا القول
فاسد مباين لصريح الحديث وزعم بعضهم ان الحديث محمول على من خرج بنية
الغزو والغنيمة معا فنقص ثوابه وهذا ايضا ضعيف والصواب ما قدمناه
والله تعالى اعلم **حديث** ما من قاض من قضاة المسلمين
الا ومعه ملكان يسددانه الى الحق ما لم يرد غيره فاذا اراد غيره وجار متعمدا تبرأ
منه الملكان ووكلاه الى نفسه **طب** عن عمران بجانبه علامة الحسن
حديث ما من قلب الا وهو معلق بين اصبعين من اصابع
الرحمن ان شاء اقامه وان شاء ازاغه والميزان بيد الرحمن يرفع اقواما
ويخفض آخرين الى يوم القيامة **حم ه ك** عن النواس تقدم معناه
في ان قلوب بني آدم **حديث** ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم
اعز واكثر ممن يعمل ثم لم يغيروه الا عمهم الله منه بعقاب **حم د ه حب**
عن جرير **قوله** يعمل فيهم بالمعاصي وهم ممن لم يعمل المعاصي بل عمل
فيهم غيرهم **قوله** وهم اعز وامنع اي اكثر قوة والمراد والله تعالى
اعلم انهم ممن لم يعمل اذا كانوا اكثر ممن يعمل كانوا في الغالب قادرين
على ان يغيروا المنكر **حديث** ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون
الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان ذلك المجلس عليهم حسرة يوم
القيامة **د ك** عن ابي هريرة وذلك بما يخوضون من الكلام في اعراض
الناس **قوله** وكان ذلك المجلس عليهم حسرة يوم القيامة لاجل ما فرطوا
في مجلسهم ذلك من ذكر الله فيتحسر المؤمن يوم القيامة على كل لحظة من عمره
لم يستعملها فيما يحصل له فيه ثواب **حديث** ما من قوم يذكرون
الله الا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله

فيمن

فيمن عنده **ت ه** عن ابي هريرة وابي سعيد **حديث** ما من قوم يظهر
فيهم الزنا الا اخذوا بالفناء وما من قوم يظهر فيهم الرشا الا اخذوا بالرعب
حم عن عمرو بن العاص **حديث** ما من قوم يكون فيهم رجل صالح
فيموت فيخلف فيهم مولود فيسمونه باسمه الا خلفهم الله بالحسنى ابن عساكر
عن علي **حديث** ما من ليل ولا نهار الا السماء تمطر فيها يصرفه الله
حيث يشاء الشافعي عن المطلب بن حنطب **حديث** ما من
مؤمن الا وله بابان باب يصعد منه عمله وباب ينزل منه رزقه فاذا مات
بكيا عليه **ت** عن انس **حديث** ما من مؤمن يعزي اخاه بمصيبة
الا كساه الله من حلل الكرامة يوم القيامة **ه** عن عمرو بن حزم
حديث ما من مسلم يأخذ مضجعه يقرأ سورة من كتاب الله
الا وكل الله به ملكا يحفظه فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهب متى هب
حم ت عن شداد بن اوس بجانبه علامة الحسن **قوله** هب قال في
النهاية اي استيقظ **حديث** ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم
يبلغوا الحنث الا تلقوه من ابواب الجنة الثمانية من ايها شاء دخل **حم ه**
عن عقبة بن عبد بجانبه علامة الحسن **قوله** ما من مسلم قال في الفتح ما محصله
قيده به ليخرج الكافر والحديث ظاهره اختصاص ذلك بالمسلم لكن هل
يحصل ذلك لمن مات له اولاد في الكفر ثم اسلم فيه نظر ويدل على عدم ذلك
حديث ابي ثعلبة الاشجعي قال قلت يا رسول الله مات لي ولدان قال من مات
له ولدان في الاسلام ادخله الله الجنة اخرجه احمد والطبراني وعن عمرو بن عبسة
مرفوعا من مات له ثلاثة اولاد في الاسلام فماتوا قبل ان يبلغوا ادخله الله الجنة
اخرجه احمد ايضا واخرج ايضا عن رجاء الاسلمية قالت جاءت امرأة الى رسول الله
صلعم قالت يا رسول الله ادع الله لي في ابني بالبركة فانه قد توفي لي ثلاثة فقال
امنذ اسلمت قالت نعم فذكر الحديث والظاهر ان المراد من ولده الرجل
حقيقة ويدل عليه رواية النسائي عن انس فيها ثلاثة من صلبه وكذا حديث
عقبة بن عامر وهل يدخل في الاولاد اولاد الاولاد محل بحث والذي يظهر
ان اولاد الصلب يدخلون ولا سيما عند فقد الوسائط بينهم وبين الاب
وفي التقييد بكونهم من صلبه ما يدل على اخراج اولاد البنات **قوله** ثلاثة
كذا للاكثر وفي رواية ثلاث بحذف الهاء وهو جائز لكون المميز محذوفا **قوله**
لم يبلغوا الحنث كذا للجميع بكسر المهملة وسكون النون بعدها مثلثة وحكى
ابن قرقول عن الداودي انه ضبطه بفتح المعجمة والموحدة وفسره بان المراد
لم يبلغوا ان يعملوا المعاصي والمحفوظ الاول والمعنى لم يبلغوا الحلم فتكتب
عليهم الاثم قال الخليل بلغ الغلام الحنث اي جرى عليه القلم والحنث الذنب
قال الله تعالى وكانوا يصرون على الحنث العظيم وقيل المراد بلغ الى زمان يؤاخذ

اذا حنث وقال الراغب عبر بالحنث عن البلوغ لما كان الانسان يواخذ
بما يرتكبه فيه بخلاف ما قبله وخص الاثم بالذكر لانه الذي يحصل بالبلوغ
لان الصبي قد يثاب وخص الصغير بذلك لان الشفقة عليه اعظم والحب
له اشد والرحمة له اوفر وعلى هذا فمن بلغ الحنث لا يحصل لمن فقده ما ذكر
من هذا الثواب وان كان في فقد الولد اجر في الجملة وبهذا صرح كثير من العلماء
وفرقوا بين البالغ وغيره بانه يتصور منه العقوق المقتضي لعدم الرحمة بخلاف
الصغير فانه لا يتصور منه ذلك اذ ليس بمخاطب وقال الزين ابن المنير بل يدخل
الكبير في ذلك من طريق الفحوى لانه اذا ثبت ذلك في الطفل الذي هو كل على
ابويه فكيف لا يثبت في الكبير الذي بلغ معه السعي ووصل منه النفع وتوجه اليه الخطاب
بالحقوق انتهى ويقوى الاول قوله في بقية الحديث بفضل رحمته اياهم لان الرحمة
للصغار اكثر لعدم حصول الاثم منهم وهل يلتحق بالصغير من بلغ مجنونا مثلا
واستمر على ذلك فمات فيه نظر لان كونهم لا اثم عليهم يقتضي الالحاق وكون الامتحان
بهم يخف بموتهم يقتضي عدمه ولم يقع التقييد في طرق الحديث بشدة الحب
ولا عدمه وكان القياس يقتضي ذلك لما يوجد من كراهة بعض الناس
لولده وتبرمه منه ولا سيما من كان ضيق الحال لكن لما كان الولد مظنة المحبة
والشفقة نيط به الحكم وان تخلف في بعض الافراد قوله الا ادخله الله
الجنة في رواية عند النسائي من حديث معاوية بن قرة عن ابيه في اثناء حديث
ما يسرك ان لا تاتي بابا من ابواب الجنة الا وجدته عنده يسعى لك في فتحه قوله
بفضل رحمته اياهم اي بفضل رحمة الله للاولاد وقال ابن التين قيل ان الضمير
في رحمته للاب لكونه كان يرحمهم في الدنيا فيجازى بالرحمة في الآخرة والاول
اولى وقال الكرماني الظاهر ان المراد بقوله اياهم جنس المسلم الذي مات اولاده
لا الاولاد اي بفضل رحمة الله لمن مات لهم قال وساغ الجمع لكونه نكرة في سياق
النفي انتهى وهذا الذي زعم انه ظاهر فليس بظاهر بل في غير هذه الطريق ما يدل
على ان الضمير للاولاد ففي حديث عمرو بن عبسة عند الطبراني الا ادخله الله برحمته
هو واياهم الجنة وفي حديث ابي ثعلبة ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهما قاله
بعد قوله من مات له ولدان فوضح بذلك ان الضمير في قوله اياهم
للاولاد لا للاباء والله اعلم حديث ما من مسلم ينظر الى امراة اول
رمقة ثم يغض بصره الا احدث الله له عبادة يجد حلاوتها في قلبه طب
عن ابي امامة حديث ما من مسلم يزرع زرعا او يغرس غرسا
فياكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان له به صدقة حم ق ت عن انس
حديث ما من مسلم يصيبه اذى شوكة فما فوقها الا حط الله
به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها ق عن ابن مسعود حديث
ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له بها درجة ومحيت عنه

بها خطيئة م عن عائشة حديث ما من مسلم يشيب شيبة في الاسلام
الا كتب له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة د عن ابن عمر قلت واوله
كما في ابي داود لا تنتفوا الشيب ما من مسلم يشيب شيبة في الاسلام الا كانت
له نورا يوم القيامة الى آخره وسياتي الكلام عليه مستوفى في من شاب
حديث ما من مسلم يبيت على ذكر طاهرا فيتعار من الليل فيسال
الله تعالى خيرا من امر الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه حم د ه عن معاذ قوله
على ذكر اي على ذكر الله تعالى من قراءة او تكبير او تهليل او تسبيح او تحميد
قوله طاهرا اي من الحدث الاكبر والاصغر والمراد على طهارة كاملة ولو
بالتيمم بشرطه قوله فيتعار بالعين المهملة والراء المشددة والتعار
اي فيستيقظ قوله من الليل قال بعضهم اي في النصف الثاني انتهى قلت
بل هو ظاهر في جميع الليل قال بعضهم ولعل هذه الفضيلة مختصة بنوم الليل دون
النهار لقوله يبيت ولقوله من الليل حديث ما من مسلم كسى مسلما ثوبا
الا كان في حفظ الله تعالى ما دام عليه منه رقعة ت عن ابن عباس
حديث ما من مسلم تدرك له ابنتان فيحسن اليهما ما صحبتاه الا
ادخلتاه الجنة حم حب ك عن ابن عباس حديث
ما من مسلم يعمل ذنبا الا وقف الملك ثلاث ساعات فان استغفر من ذنبه لم يوقفه
عليه ولم يعذب يوم القيامة ك عن ام عصمة حديث ما من مسلم
يصاب في جسده الا امر الله الحفظة ان اكتبوا لعبدي في كل يوم وليلة
من الخير ما كان يعمل ما دام محبوسا في وثاقي ك عن ابن عمرو حديث
ما من مسلم يظلم مظلمة فيقاتل فيقتل الا قتل شهيدا حم عن ابن عمرو حديث
ما من مسلم يعود مريضا لم يحضر اجله فيقول سبع مرات اسال الله العظيم
رب العرش العظيم ان يشفيك الا عوفي ت عن ابن عباس حديث
ما من مسلم يلبي الا لبى ما عن يمينه وشماله من حجر او شجر او مدر حتى تنقطع
الارض من ها هنا وها هنا ت ه ك عن سهل بن سعد حديث
ما من مسلم يموت يوم الجمعة او ليلة الجمعة الا وقاه الله تعالى فتنة القبر
حم ت عن ابن عمرو حديث ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان
الا غفر لهما قبل ان يتفرقا حم د ت ه والضياء عن البراء حديث
ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهما الله الجنة بفضل
رحمته اياهم حم ن حب عن ابي ذر حديث ما من مصل الا وملك
عن يمينه وملك عن يساره فان اتمها عرجا بها وان لم يتمها ضربا بها وجهه قط
في الافراد عن عمر حديث ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله
بها عنه حتى الشوكة يشاكها حم ق عن عائشة قوله ما من مصيبة اصل
المصيبة الرمي بالسهم ثم استعملت في كل نازلة وقال الراغب اصاب يستعمل

تنبيه وقع لهذا الحديث سبب اخرجه احمد وصححه ابو عوانة والحاكم
من طريق عبد الرحمن بن شيبة العبدري ان عائشة اخبرته ان رسول الله
صلعم طرقه وجع فجعل يتقلب على فراشه ويشتكي فقالت له عائشة لو صنع
هذا بعضنا لوجدت عليه فقال ان الصالحين يشدد عليهم وانه لا يصيب
المؤمن نكبة شوكة الحديث وفي هذا الحديث تعقب على الشيخ عز الدين ابن
عبد السلام حيث قال ظن بعض الجهلة ان المصاب ماجور وهو خطاء صريح
فان الثواب والعقاب انما هو على الكسب والمصائب ليست منها بل الاجر
على الصبر والرضى ووجه التعقب ان الاحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الاجر
بمجرد حصول المصيبة واما الصبر والرضى فقدر زائد يمكن ان يثاب عليهما
زيادة على ثواب المصيبة قال القرافي المصائب كفارات جزما سواء اقترن
بها الرضى ام لا لكن ان اقترن بها الرضى عظم التكفير والا قل كذا قال والتحقيق
ان المصيبة كفارة لذنب يوازيها وبالرضى يوجر على ذلك فان لم يكن
للمصاب ذنب عوض عن ذلك من الثواب بما يوازيه وزعم القرافي انه لا يجوز
لاحد ان يقول للمصاب جعل الله هذه المصيبة كفارة لذنبك لان الشارع
قد جعلها كفارة فسؤال التكفير طلب لحصول الحاصل وهو اساءة ادب على
الشارع كذا قال وتعقب بما ورد من جواز الدعاء بما هو كالصلوة على النبي
صلعم وسؤال الوسيلة له واجيب عنه بان الكلام فيما لم يرد فيه شيء واما ما ورد
فهو مشروع ليثاب من امتثل فيه على ذلك والله اعلم **حديث**
ما من ميت يصلي عليه امة من الناس الا شفعوا فيه **ن** عن ميمونة بجانبه علامة
الحسن الائمة الجماعة وتقدم معناه في ما من رجل يموت فيقوم **حديث**
ما من نبي يموت فيقيم في قبره الا اربعين صباحا **طب حل** عن انس
حديث ما من نبي يمرض الا خير بين الدنيا والاخرة **ه** عن عائشة
بجانبه علامة الحسن **حديث** ما من يوم الا يقسم فيه مثاقيل من بركات
الجنة في الفرات ابن مردويه عن ابن مسعود **حديث** ما ملأ
ادمي وعاء شرا من بطن بحسب ابن ادم اكلات يقمن صلبه فان كان لا محالة
فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه **حم ت ه ك** عن المقدام بن
معدي كرب **قوله** اكلات بضم الهمزة والكاف جمع اكلة بالضم وهي اللقمة
قوله فان كان لا محالة الى اخره قال ابن القيم في الهدي الامراض نوعان
امراض مادية تكون عن زيادة مادة افرطت في البدن حتى اضرت
بافعاله الطبيعية وهي الامراض الاكثرية وسببها ادخال الطعام على البدن
قبل هضم الاول والزيادة في القدر الذي يحتاج اليه البدن وتناول الاغذية
القليلة النفع البطيئة الهضم والاكثار من الاغذية المختلفة التراكيب
المتنوعة واذا ملأ الادمي بطنه من هذه الاغذية واعتاد ذلك اورثته

في الخير والشر قال الله تعالى ان تصبك حسنة تسؤهم وان تصبك مصيبة الاية قال
وقيل الاصابة في الخير ماخوذة من الصوب وهو المطر الذي ينزل بقدر الحاجة
من غير ضرر وفي الشر ماخوذة من اصابة السهم وقال الكرماني المصيبة في اللغة
ما ينزل بالانسان مطلقا وفي العرف ما نزل به من مكروه خاصة وهو المراد
هنا **قوله** تصيب المسلم وفي رواية مسلم من طريق مالك ويونس
جميعا عن الزهري ما من مصيبة يصاب بها المسلم ولاحمد من طريق عبد الرزاق
عن معمر بهذا السند ما من وجع او مرض يصيب المؤمن ولابن حبان ما من مسلم
يشاك بشوكة فما فوقها ونحوه لمسلم **قوله** حتى الشوكة يجوز فيها
الحركات الثلاث فالجر بمعنى الغاية اي حتى ينتهي الى الشوكة او عطفا على
لفظ مصيبة والنصب بتقدير عامل اي حتى وجدانه الشوكة والرفع عطفا على الضمير
في تصيب قال القرطبي قيده المحققون بالنصب والرفع فالرفع على الابتداء
ولا يجوز على المحل كذا قال ووجهه غيره بانه يسوغ على تقدير ان ما زائدة **قوله**
يشاكها بضم اوله اي يشوكه غيره بها وفيه وصل الفعل لان الاصل يشاك
بها وقال ابن التين حقيقة هذا اللفظ يعني قوله يشاكها اي يدخلها غيره
قلت ولا يلزم من كونه الحقيقة ان لا يراد بها ما هو اعم من ذلك حتى يدخل
ما اذا دخلت هي بغير ادخال احد وقد وقع في رواية هشام عند مسلم لا يصيب
المسلم شوكة فاضاف الفعل اليها وهي الحقيقة ويحتمل ارادة المعنى الاعم وهي ان
تدخل هي بغير فعل احد او بفعل احد فيه لا يمنع من ارادة الحقيقة والمجاز في
اللفظ الواحد يجوز مثل هذا ويشاكها ضبط بضم اوله ووقع في نسخة الصغاني
بفتحه ونبه بعض شراح المصابيح لصحاح الجوهري لكن الجوهري انما ضبطها
لمعنى اخر فقد لفظ شاك بضم اوله ثم قال والشوكة حدة الباس وحدة
السلاح وقد شاك الرجل يشاك شوكا اذا ظهرت شوكته وقويت
قوله الا كفر الله بها عنه وفي رواية احمد الا كان كفارة لذنبه اي يكون
ذلك عقوبة بسبب ما كان صدر منه من المعصية ويكون ذلك سببا لمغفرة
ذنبه ووقع في رواية ابن حبان الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة
ومثله لمسلم وهذا يقتضي حصول الامرين معا حصول الثواب ورفع العقاب
وشاهده ما اخرجه الطبراني في الاوسط من وجه اخر عن عائشة بلفظ ما ضرب
على مؤمن عرق قط الا حط الله عنه به خطيئة وكتب له حسنة ورفع له درجة
وسنده جيد واما ما اخرجه مسلم ايضا من طريق عمرة الا كتب الله له بها حسنة
او حط عنه بها خطيئة وكذا وقع فيه بلفظ او فيحتمل ان يكون شكا من الراوي
ويحتمل التنويع وهو اوجه ويكون المعنى الا كتب الله له بها حسنة ان لم يكن
عليه خطايا او حط عنه خطيئة ان كانت له خطايا وعلى هذا فمقتضى الاول ان
من ليست عليه خطيئة يزاد في رفع درجته بقدر ذلك والفضل واسع

اوراضا متنوعة فاذا توسط في الغذاء وتناول منه قدر الحاجة وكان معتدلا
في كميته وكيفيته كان انتفاع البدن منه اكثر من انتفاعه بالغذاء الكثير ومراتب
الغذاء ثلاثة احدها مرتبة الحاجة والثانية مرتبة الكفاية والثالثة مرتبة
الفضلة فاخبر النبي صلعم انه يكفيه لقيمات يقمن صلبه فلا تسقط قوته
ولا تضعف معها فان تجاوزها فليأكل في ثلث بطنه ويدع الثلث الآخر
للماء والثلث للنفس وهذا من انفع ما للبدن والقلب فان البطن اذا امتلأ
من الطعام ضاق عن الشراب فاذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس وعرض
له الكرب والتعب بحمله بمنزلة حامل الحمل الثقيل والشبع المفرط يضعف القوى
والبدن وانما يقوى البدن بحسب ما يقبل من الغذاء لا بحسب كثرته ولما كان
في الانسان جزء ارضي وجزء مائي وجزء هوائي قسم النبي صلعم طعامه وشرابه
ونفسه الى الاجزاء الثلاثة فان قيل فاين الخط الناري قيل هذه مسألة
خلاف فمن الناس من قال ليس في البدن جزء ناري وعليه طائفة من
الاطباء وغيرهم ومنهم من اثبته انتهى حديث ما نحل والد ولده
افضل من ادب حسن ت ك عن عمرو بن سعيد بن العاص
حديث ما نفعني مال قط ما نفعني مال ابي بكر حم ه عن ابي هريرة بجانبه
عن الحسن حديث ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا
بعفو الا عزا وما تواضع احد لله الا رفعه الله حم م ت عن ابي هريرة قوله
ما نقصت صدقة من مال قيل هو عائد الى الدنيا بالبركة فيه ودفع المفسدات
عنه وقيل الى الآخرة بالثواب والتضعيف قوله وما زاد الله عبدا بعفو
الا عزا قيل في الدنيا وقيل في الآخرة قوله وما تواضع احد لله الا رفعه
الله فيه القولان ايضا قال النووي وقد يكون المراد الوجهين معا في الكل
الثلاثة وقال القرطبي قوله ما نقصت صدقة من مال فيه وجهان احدهما
انه بقدر ما ينقص منه يزيد الله فيه وينميه ويكثره والثاني انه وان نقص
في نفسه ففي الاجر والثواب ما يجبر ذلك النقص باضعافه وقوله ما زاد الله
عبدا بعفو الا عزا فيه ايضا وجهان احدهما انه على ظاهره فان من عرف بالصفح والعفو
زاد وعظم في القلوب والثاني ان يكون اجره وثوابه وجاهه وعزه في الآخرة
اكثر وقوله ما تواضع احد لله الا رفعه الله التواضع الانكسار والتذلل
ونقيضه الكبر والترفع والتواضع تقتضي متواضعا له فان المتواضع له هو الله
او من امر الله بالتواضع له كالرسول والامام والحاكم والعالم والوالد فهو التواضع
الواجب المحمود الذي يرفع الله به صاحبه في الدنيا والآخرة واما التواضع
لسائر الخلق فالاصل فيه انه محمود ومندوب اليه ويرغب فيه اذا قصد به وجه
الله ومن كان كذلك رفع الله قدره في القلوب وطيب ذكره في الافواه
ورفع درجته في الآخرة واما التواضع لاهل الدنيا ولاهل الظلم فذلك

هو الذل الذي لا عز معه والخسة التي لا رفعة معها بل يترتب عليها ذل
الآخرة وكل صفقة خاسرة نعوذ بالله من ذلك قوله ما نقصت صدقة
من مال قال شيخنا قال الطيبي من هذه يحتمل ان تكون زائدة اي ما نقصت
صدقة مالا ويحتمل ان تكون صلة لنقصت والمفعول الاول محذوف اي
ما نقصت شيئا من مال حديث ما وضعت قبلة مسجدي هذا حتى
فرج لي ما بيني وبين الكعبة الزبير بن بكار في اخبار المدينة عن ابن شهاب
مرسلا حديث ما ولد في اهل بيت غلام الا اصبح فيهم عز
لم يكن طس هب عن ابن عمر حديث ما يحل لمؤمن ان يشتد
الى اخيه بنظرة تؤذيه ابن المبارك عن حمزة بن عبيد مرسلا حديث
ما يخرج رجل شيئا من الصدقة حتى يفك عنها لحيي سبعين شيطانا حم
ك عن بريدة حديث مانع الحديث اهله كمحدثه غير اهله فر
عن ابن مسعود حديث مانع الزكوة يوم القيامة في النار طص
عن انس حديث مثل الايمان مثل القميص تقمصه مرة وتنزعه مرة
ابن قانع عن والد معدان حديث مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين
عليهما جنتان من حديد من ثديهما الى تراقيهما فاما المنفق فلا ينفق الا
سبغت على جلده حتى تخفي بنانه وتعفو اثره واما البخيل فلا يريد ان ينفق
شيئا الا لزقت كل حلقة مكانها فهو يوسعها فلا تتسع حم ق ن
عن ابي هريرة قوله عليهما جنتان من حديد كذا في هذه الرواية بضم
الجيم بعدها موحدة ومن رواه فيها بالنون فقد صحف وكذا رواية
الحسن بن مسلم ورواه حنظلة بن ابي سفيان الجمحي عن طاوس بالنون ورجحت
لقوله من حديد والجنة في الاصل الحصن وسميت بها الدرع لانها تجن
صاحبها اي تحصنه والجبة بالموحدة ثوب مخصوص ولا مانع من اطلاقه على
الدرع قوله من ثديهما بضم المثلثة جمع ثدي وتراقيهما بمثناة
وقاف جمع ترقوة وقوله حتى تخفي بنانه اي تستر اصابعه وقوله تعفو اثره
بالنصب اي تستر اثره يقال عفى الشيء وعفوته انا لازم ومتعد ويقال
عفت الدار اذا غطاها التراب والمعنى ان الصدقة تستر خطاياه كما يغطي
الثوب الذي يجر على الارض صاحبه اذا مشى بمرور الذيل عليه قوله
لزقت وفي رواية مسلم انقبضت وفي رواية همام غضت كل حلقة
مكانها وفي رواية سفيان عند مسلم قلصت وكذا عند المصنف في الجهاد
والحاصل ان الاولى نظر فيها الى صورة الضيق والاخرى نظر فيها الى سبب
الضيق وزعم ابن التين ان فيه اشارة الى ان البخيل يكوى بالنار يوم
القيامة قال في الفتح قال في النهاية الخطابي وغيره هذا مثل ضربه النبي
صلعم للبخيل والمتصدق فشبههما برجلين اراد كل واحد منهما ان يلبس

درعًا يستتر به من سلاح عدوه فصبّها على رأسه ليلبسها وكذ ردوع اول
ما تقع على الصدر والثديين الى ان يدخل الانسان يديه في كميها فجعل المنفق
كمثل من لبس درعًا سابغة فاسترسلت عليه حتى سترت جميع بدنه وهو معنى
قوله حتى تعفو اثره اى تستر جميع بدنه وجعل البخيل كمثل رجل غلت يداه
الى عنقه كلما اراد لبسها اجتمعت في عنقه فلزمت ترقوته وهو معنى قلصت
اى تضامت واجتمعت والمراد ان الجواد اذا هم بالصدقة انفسح لها صدره
وطابت نفسه فتوسعت في الانفاق والبخيل انقبضت يداه ومن يوق شح نفسه
فاولئك هم المفلحون وقال المهلب المراد ان الله يستر المنفق في الدنيا والآخرة
بخلاف البخيل فانه يفضحه ومعنى قوله تعفو اثره تمحو خطاياه وتعقبه عياض
بان الخبر جاء على التمثيل لا على الاخبار عن كائن قال وقيل هو تمثيل لنماء المال
بالصدقة والبخل بضده وقيل تمثيل لكثرة الجود والبخل وان المعطي اذا اعطى
انبسطت يداه بالعطاء وتعود ذلك واذا امسك صار ذلك عادة وقال
الطيبي قيد المشبه به بالحديد اعلامًا بان القبض والشدة من جبلة الانسان
واوقع المتصدق موقع السخي لكونه جعله في مقابلة البخيل اشعارًا بان
السخاء هو ما امر به الشرع وندب اليه من الانفاق لا ما تتعاناه المسرفون
فهو يوسعها فلا تتسع وقع عند مسلم قال ابو هريرة هو يوسعها فلا تتسع
هذا يوهم ان يكون مدرجا وليس كذلك فقد وقع التصريح برفع هذه الجملة
في طريق طاوس عن ابي هريرة **حديث** مثل البيت الذي يذكر الله
فيه مثل الحي والميت **ق** عن ابي موسى هذه رواية مسلم ورواية البخاري
مثل الذي يذكر ربه عز وجل **قوله** مثل البيت هذا اللفظ تواردوا
عليه جميع الحفاظ وهو يدل على ان الذي يوصف بالحياة والموت حقيقة
هو الساكن لا المسكن وان اطلاق الحي والميت في وصف البيت انما يراد
به ساكن البيت فشبه الذاكر بالحي الذي ظاهره متزين بنور الحياة وباطنه
بنور المعرفة وغير الذاكر بالميت الذي ظاهره عاطل وباطنه باطل وقيل
موقع التشبيه بالحي والميت لما في الحي من النفع لمن يواليه والضرر لمن يعاديه
وليس ذلك في الميت **حديث** مثل الجليس الصالح والجليس السوء
كمثل صاحب المسك وكير الحداد لا يعدمك من صاحب المسك اما تشتريه
او تجد ريحه وكير الحداد يحرق بدنك او ثوبك او تجد منه ريحا خبيثا **خ**
عن ابي موسى **قوله** كمثل صاحب المسك وفي رواية ابي اسامة كحامل
المسك وهو اعم من ان يكون صاحبه او لا **قوله** وكير الحداد بكسر
الكاف بعدها تحتانية ساكنة معروف وحقيقته البناء الذي يركب
عليه الزق والزق هو الذي ينفخ فيه فاطلق على الزق اسم الكير مجازا
لمجاورته له وقيل الكير هو الزق نفسه فاما البناء فاسمه الكور وتقدم

فيه

فيه زيادة في اواخر البيوع **قوله** لا يعدمك بفتح اوله وكذلك
الدال من العدم اى لا يعدمك احد الخصلتين اى لا يعدوك تقول ليس
يعدمني هذا الامر اى ليس يعدوني وفي رواية ابي زيد بضم اوله وكسر
الدال من الاعدام اى لا يعدمك صاحب المسك احدى الخصلتين
قوله اما ان تشتريه او تجد ريحه وفي رواية ابي اسامة اما ان يحذيك
واما ان تبتاع منه ورواية عبد الواحد ارجح لان الاحذاء وهو الاعطاء
لا يتعين بخلاف الرائحة فانها لازمة سواء وجد البيع ام لم يوجد **قوله**
وكير الحداد يحرق بيتك وثوبك وفي رواية ابي اسامة ونافخ الكير اما ان يحرق
ثيابك ولم يتعرض لذكر البيت وهو اوضح وفي الحديث النهي عن مجالسة
من يتاذى بمجالسته في الدين والدنيا والترغيب فيمن ينتفع بمجالسته فيهما
وفيه جواز بيع المسك والحكم بطهارته لانه صلعم مدحه ورغب فيه ففيه الرد
على من كرهه وهو منقول عن الحسن البصري وعطاء وغيرهما ثم انقرض هذا الخلاف
واستقر الاجماع على طهارة المسك وجواز بيعه **حديث** مثل الجليس
الصالح مثل العطار ان لم يعطك من عطره اصابك من ريحه **د ك**
عن انس **حديث** مثل الرافلة في الزينة في غير اهلها كمثل ظلمة
يوم القيامة لا نور لها **ت** عن ميمونة بنت سعد **قوله** الرافلة
قال في النهاية ترفل في ثوبها اى تتبختر والترفيل الذيل ورفل ازاره اذا اسبله
وتبختر فيه **حديث** مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار عذب على
باب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فما يبقى ذلك من الدرن **حم م**
عن جابر **قوله** عذب بالعين المهملة والذال المعجمة والموحدة قال في النهاية
الماء العذب هو الطيب الذي لا ملوحة فيه انتهى قلت ورواية مسلم نهر جار
غمر قال شيخنا تبعًا للنووي بفتح الغين المعجمة وسكون الميم وهو الكثير قال
في النهاية الغمر بفتح الغين وسكون الميم الكثير اى يغمر من دخله ويغطيه انتهى
فلعل الاولى رواية الامام احمد **قوله** على باب احدكم اشارة الى سهولته
وقرب متناوله **قوله** الدرن قال في النهاية الدرن الوسخ وقد درن الثوب
اتسخ **حديث** مثل العالم الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه
كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه **طب** والضياء عن جندب
حديث مثل القلب مثل الريشة تقلبها الرياح بفلاة
ه عن ابي موسى بجانبه علامة الحسن قال شيخنا قال الطيبي المثل هنا بمعنى الصفة
لا القول السائر والمعنى صفة القلب العجيبة الشأن وورود ما يرد عليه من عالم
الغيب وسرعة تقلبه كصفة ريشة واحدة تقلبها الرياح بارض خالية من
العمران فان الرياح اشد تاثيرا فيها منها في العمران **حديث** مثل
الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي اذا شبع **حم ت ن ك** عن ابي الدرداء

حديث مثل الذي يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذي يكنز الكنز فلا
ينفق منه طس عن ابي هريرة حديث مثل الذي يتعلم العلم في صغره
كالنقش على الحجر ومثل الذي يتعلم العلم في كبره كالذي يكتب على الماء طب
عن ابي الدرداء حديث مثل الذي يجلس يسمع الحكمة ولا يحدث
عن صاحبه الا بشر ما يسمع كمثل رجل اتى راعيا فقال يا راعي اجزر لي شاة
من غنمك قال اذهب فخذ باذن خيرها فذهب فاخذ باذن كلب الغنم
حم ه عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن قوله اجزر اي اعطني شاة تصلح
للذبح قوله يسمع الحكمة قال بعضهم هي كل ما منع من الجهل وزجر عن القبيح
وتقدم الكلام عليها في اتاكم اهل اليمن حديث مثل الذي يتكلم يوم
الجمعة والامام يخطب مثل الحمار يحمل اسفارا والذي يقول له انصت لا جمعة له
حم عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن حديث مثل الذي يعلم
الناس الخير وينسى نفسه مثل الفتيلة تضيء للناس وتحرق نفسها طب
عن ابي برزة حديث مثل الذي يعين قومه على غير الحق مثل بعير
تردى وهو يجر بذنبه هق عن ابن مسعود حديث مثل
الذين يغزون من امتي ويأخذون الجعل يتقوون على عدوهم مثل ام موسى ترضع
ولدها وتأخذ اجرها د في مراسيله هق عن جبير بن نفير مرسل حديث
مثل المؤمن كمثل العطار ان جالسته نفعك وان ماشيته نفعك وان شاركته
نفعك طب عن ابن عمر حديث مثل المؤمن مثل النخلة ما اخذت
منها من شيء نفعك طب عن ابن عمر حديث مثل المؤمن اذا لقي
المؤمن فسلم عليه كمثل البنيان يشد بعضه بعضا خط عن ابي موسى حديث
مثل المؤمن كمثل النخلة لا تأكل الا طيبا ولا تضع الا طيبا حب طب
عن ابي رزين حديث مثل المؤمن مثل السنبلة تميل احيانا
وتقوم احيانا ع والضياء عن انس حديث مثل المؤمن مثل
السنبلة تستقيم مرة وتخر مرة ومثل الكافر مثل الارزة لا تزال مستقيمة
حتى تخر ولا تشعر حم والضياء عن جابر بجانبه علامة الحسن حديث
مثل المؤمن مثل الخامة تحمر مرة وتصفر اخرى والكافر كالارزة حم عن ابي
بجانبه علامة الحسن قوله الخامة قال في النهاية هي الطاقة الغضة اللينة
من الزرع والفها منقلبة عن واو وسيأتي مع زيادة قوله والكافر
كالارزة قال في النهاية الارزة بسكون الراء وفتحها شجرة الارز وهو خشب
معروف وقيل هي الصنوبر وقال بعضهم هي الآرزة بوزن فاعلة وانكرها ابو
عبيد وسيأتي فيه مزيد حديث مثل المؤمن كمثل خامة الزرع
من حيث اتتها الريح كفأتها فاذا سكنت اعتدلت وكذلك المؤمن
يكفأ بالبلاء ومثل الفاجر كالارزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء

ق عن ابي هريرة قوله الخامة بفتح الخاء المعجمة وتخفيف الميم هي الطاقة
الطرية اللينة او الغضة قال الخليل الخامة الزرع اول ما ينبت على ساق
واحد والالف فيها منقلبة عن واو ونقل ابن التين عن القزاز انه ذكرها
بالمهملة والفاء وفسرها بالطاقة من الزرع ووقع عند احمد في حديث جابر
مثل المؤمن كمثل السنبلة تستقيم مرة وتخر مرة وله في حديث لابي بن كعب
مثل المؤمن مثل الخامة تحمر مرة وتصفر اخرى قوله كفأتها قال ابن التين
رواه بعضهم بغير همز ثم قال كأنه سهل الهمزة وهو كما ظن والمعنى امالتها وفي
رواية كفأتها بفتح الكاف والفاء والهمزة اي امالتها قوله كالارزة
بفتح الهمزة وقيل بكسرها وسكون الراء بعدها زاء كذا للاكثر وقال ابو عبيدة
هو بوزن فاعلة وهي الثابتة في الارض ورده ابو عبيد بان الرواة اتفقوا
على عدم المد وانما اختلفوا في سكون الراء وتحريكها والاكثر على السكون
وقال النووي وقال بعضهم هي الآرزة بالمد هي الثابتة وهذا المعنى صحيح هنا
وانكار ابي عبيد محمول على انكار روايتها كذلك لا انكار لصحة معناها
وقال ابو حنيفة الدينوري الراء ساكنة وليس هو من نبات ارض العرب
ولا ينبت في السباخ بل يطول طولا ويغلظ قال واخبرني الخبير انه ذكر الصنوبر
وقال الخطابي الارزة مفتوحة الراء شجر واحده الارز فهو شجر الصنوبر فيما يقال
وقال القزاز قاله قوم بالتحريك وقالوا هو شجر معتدل صلب لا تحركه هبوب
الريح ويقال له الارزن قوله حتى يقصمها الله اذا شاء اي في الوقت
الذي سبقت ارادته ان يقصمه فيه قلت وهذا الحديث روي بالفاظ منها
مثل المؤمن مثل الزرع لا تزال الريح تميله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل
المنافق كمثل شجرة الارز لا تهتز حتى تستحصد وفي رواية مثل المؤمن كمثل
الخامة من الزرع تفيئها الريح تصرعها مرة وتعدلها اخرى حتى تهيج ومثل
الكافر كمثل الارزة المجذية على اصلها لا يفيئها شيء حتى يكون انجعافها مرة
واحدة وقوله يميلها وتفيئها بمعنى واحد ومعناه تقلبها الريح يمينا وشمالا
ومعنى تصرعها تخفضها وتعدلها بفتح التاء وكسر الدال اي ترفعها ومعنى تهيج
~~ومثل الكافر كمثل الارز~~ تيبس وقوله حتى تستحصد بفتح اوله وكسر الصاد
كذا ضبطناه وكذا نقله القاضي عن رواية الاكثرين وعن بعضهم بضم اوله
وفتح الصاد على ما لم يسم فاعله والاول اجود اي لا تتغير حتى تنقلع مرة
واحدة كالزرع الذي انتهى يبسه والمجذية بميم مضمومة ثم جيم ساكنة
ثم ذال معجمة مكسورة وهي الثابتة المنتصبة يقال منه جذت تجذي واجذت
تجذي والانجعاف الانقلاع قال العلماء معنى الحديث ان المؤمن كثير الآلام
في بدنه او اهله او ماله وذلك مكفر لسيئاته ورافع لدرجاته واما الكافر
فقليلها وان وقع به شيء لم يكفر سيئاته بل يأتي بها كاملة يوم القيامة

حديث مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الاترجة ريحها طيب
وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها
حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر
ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر
حم ق ع عن ابي موسى قوله كمثل الاترجة الاترج بضم الهمزة والراء بينهما
مثناة ساكنة وآخره جيم ثقيلة وقد تخفف ويزاد قبلها نون ساكنة
قوله ريحها طيب وطعمها طيب قيل خص صفة الايمان بالطعم وصفة
التلاوة بالريح لان الايمان الزم للمؤمن من القرآن اذ يمكن حصول
الايمان بدون القراءة وكذلك الطعم الزم للجوهر من الريح فقد يذهب
ريح الجوهر ويبقى طعمه ثم قيل الحكمة في تخصيص الاترجة بالتمثيل دون غيرها
من الفاكهة التي تجمع طيب الطعم والريح كالتفاحة لانه يتداوى بقشرها
وهو مفرح بالخاصية ويستخرج من حبها دهن له منافع وقيل ان الجن لا تقرب
البيت الذي فيه الاترج فناسب ان يمثل به القرآن الذي لا تقربه الشياطين
وغلاف حبه ابيض فناسب قلب المؤمن وفيها ايضا من المزايا كبر جرمها
وحسن منظرها وتفريح لونها ولين ملمسها وفي اكلها مع الالتذاذ طيب
نكهة ودباغ معدة وجودة هضم ولها منافع اخرى مذكورة في المفردات
ووقع في رواية شعبة عن قتادة المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به وهي زيادة مفسرة
للمراد وان التمثيل وقع بالذي يقرأ القرآن ولا يخالف ما اشتمل عليه من امر ونهي لا مطلق التلاوة
فان قيل لو كان كذلك لكثر التقسيم كان يقال الذي يقرأ ويعمل وعكسه والذي يعمل ولا يقرأ
وعكسه والاقسام الاربعة ممكنة في غير المنافق واما المنافق فليس له الا قسمان فقط لانه
لا اعتبار بعمله اذا كان نفاقه نفاق كفر وكان الجواب عن ذلك ان الذي حذف من التمثيل
قسمان الذي يقرأ ولا يعمل والذي لا يعمل ولا يقرأ وهما شبيهان بحال المنافق فيمكن
تشبيه الاول بالريحانة والثاني بالحنظلة فاكتفى بذكر المنافق والقسمان الاخران قد
ذكرا قوله ولا ريح لها وفي رواية فيها قوله ومثل المنافق الذي يقرأ
القرآن في رواية الفاجر قوله ولا ريح لها وفي رواية شعبة وريحها مر واستشكلت
هذه الرواية من جهة ان المرارة من اوصاف الطعوم فكيف يوصف بها الريح واجيب
بان ريحها لما كان كريها استعير له وصف المرارة واطلق الزركشي هنا ان هذه الرواية
وهم وان الصواب ما في رواية هذا الحديث ولا ريح لها ثم قال في كتاب الاطعمة بما هنا
فيها ولا ريح لها هذا اصوب من رواية الترمذي طعمها مر وريحها مر ثم ذكر توجيهها
وكانه ما استحضر انها في هذا الباب وتكلم عليها فلذلك نسبها للترمذي وفي الحديث
فضيلة حامل القرآن وضرب المثل للتقريب للفهم وان المقصود من تلاوة القرآن
العمل بما دل عليه والله اعلم حديث مثل المؤمن مثل النحلة ان اكلت
اكلت طيبا وان وضعت وضعت طيبا وان وقعت على عود نخر لم تكسره ومثل المؤمن

مثل

مثل سبيكة الذهب ان نفخت عليها احمرت وان وزنت لم تنقص حب
عن ابن عمر قوله على عود نخر اي بال حديث مثل المؤمن كمثل
البيت الخرب في الظاهر فاذا دخلته وجدته مونقا ومثل الفاجر كمثل القبر المشرف
المجصص يعجب من رآه وجوفه ممتلئ نتنا هب عن ابي هريرة
قوله مونقا اي معجبا وتقدم معنى النتن في اذا كذب العبد حديث
مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر
الجسد بالسهر والحمى حم م عن النعمان بن بشير قال ابن ابي جمرة المراد من يكون ايمانه كاملا
قوله في توادهم بتشديد الدال والاصل التوادد فادغم والتوادد تفاعل من المودة
والود والوداد بمعنى وهو تقرب شخص من آخر بما يحب قوله وتعاطفهم قال ابن
ابي جمرة الذي يظهر ان التراحم والتوادد والتعاطف وان كانت متقاربة في المعنى لكن
بينها فرق لطيف فاما التراحم فالمراد به ان يرحم بعضهم بعضا باخوة الايمان لا بسبب شيء
آخر واما التوادد فالمراد به التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي واما التعاطف
فالمراد به اعانة بعضهم بعضا كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه انتهى ملخصا قوله
مثل الجسد اي بالنسبة الى جميع اعضائه ووجه التشبيه فيه التوافق في التعب
والراحة قوله تداعى اي دعا بعضه بعضا الى المشاركة في الالم ومنه قولهم
تداعت الحيطان اي تساقطت او كادت قوله بالسهر والحمى اما السهر
فلان الالم يمنع النوم واما الحمى فلان فقد النوم يثيرها وقد عرف اهل الحذق الحمى
بانها حرارة غريبة تشتعل في القلب فتنبث منه في جميع البدن فتشتعل اشتعالا
يضر بالافعال الطبيعية قال القاضي عياض تشبيهه المؤمنين بالجسد الواحد تمثيل صحيح
وفيه تقريب للفهم واظهار للمعاني في الصور المرئية وفيه تعظيم حقوق المسلمين والحض
على تعاونهم وملاطفة بعضهم بعضا وقال ابن ابي جمرة شبه صلعم الايمان بالجسد واهله بالاعضاء
لان الايمان اصل وفروعه التكاليف فاذا اخل المرء بشيء من التكاليف شان ذلك
الاخلال الاصل وكذلك الجسد اصل كالشجرة واعضاؤه كالاغصان فاذا اشتكى عضو من الاعضاء
اشتكت الاعضاء كلها كالشجرة اذا ضرب غصن من اغصانها اهتزت الاغصان كلها
بالتحريك والاضطراب حديث مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم
بمن يجاهد في سبيله كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر من صيام ولا صدقة
حتى يرجع وتوكل الله تعالى للمجاهد في سبيله ان توفاه ان يدخله الجنة او يرجعه سالما
مع اجر او غنيمة ق ت ن عن ابي هريرة قوله والله اعلم بمن يجاهد
في سبيله اشارة الى اعتبار الاخلاص وهي جملة معترضة بين ما قبلها وما بعدها قوله
كمثل الصائم القائم شبه حال الصائم القائم بحال المجاهد في نيل الثواب في كل حركة
وسكون لان المراد من الصائم القائم من لا يفتر ساعة من العبادة فاجره مستمر
وكذلك المجاهد لا تضيع ساعة من ساعاته بغير ثواب قوله وتوكل الله تعالى للمجاهد
اي تكفل كما في رواية قوله ان يدخله الجنة قال القاضي يحتمل ان يريد عند موته كما ورد

في الشهداء وان يريد عند دخول الجنة بقين ومل حساب عليهم **قوله** مع اجر او غنيمة قيل او بمعنى الواو وقيل من اجر ان لم يغنموا وغنيمة ان غنموا **حديث**
مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الاعصم الذي احدى رجليه بيضاء **طب**
عن ابي امامة وصف صلعم الغراب الاعصم بهذه الصفة وقيل هو الابيض الجناحين وقيل الابيض الرجلين اراد قلة من يدخل الجنة من النساء لان هذا الوصف في الغربان عزيز قليل والله سبحانه وتعالى اعلم **حديث** مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير الى هذه مرة والى هذه مرة لا تدري ايهما تتبع **حم م ن** عن ابن عمر **قوله** العائرة قال النووي العائرة المترددة المتحيرة لا تدري لايهما تتبع ومعنى تعير اى تردد وتذهب وقوله في رواية تكر في هذه مرة وفي هذه مرة اى تعطف على هذه وعلى هذه وهو نحو تعير وهو بكسر الكاف **حديث** مثل ابن آدم والى جنبه تسعة وتسعون منية ان اخطأته المنايا وقع في الهرم حتى يموت **ت** والضياء عن عبد الله بن الشخير **حديث** مثل اصحابي مثل الملح في الطعام لا يصلح الطعام الا بالملح **ع** عن انس بن مالك باسناد حسن **حديث** مثل امتي مثل المطر لا يدرى اوله خير ام آخره **حم ت** عن انس **حم** عن عمار **ع** عن علي **طب** عن ابن عمر وعن ابن عمرو باسناد حسن قال شيخنا قال التوربشتي لا يحمل هذا الحديث على التردد في فضل الاول على الاخر فان القرن الاول هم المفضلون على سائر القرون من غير شبهة ثم الذين يلونهم وانما المراد منه نفعهم في بث الشريعة والذب عن الحقيقة وقال البيضاوي نفي تعلق العلم بتفاوت طبقات الامة في الخيرية واراد به نفي التفاوت لاختصاص كل طبقة منهم بخاصية وفضيلة توجب خيريتها كما ان كل نوبة من نوب المطر لها فائدة في النشو والنماء لا يمكن انكارها والحكم بعدم نفعها فان الاولين آمنوا بما شاهدوا من المعجزات وتلقوا دعوة الرسول بالاجابة والايمان والاخرين آمنوا بالغيب لما تواتر عندهم من الآيات واتبعوا من قبلهم بالاحسان وكما ان المتقدمين اجتهدوا في التأسيس والتمهيد فالمتأخرين بذلوا وسعهم في التلخيص والتجريد وصرفوا عمرهم في التقرير والتأكيد فكل ذنبهم مغفور وسعيهم مشكور واجرهم موفور وقال الطيبي تمثيل الامة بالمطر انما يكون بالهدى والعلم كما ان تمثيله صلعم بالغيث بالهدى والعلم فتختص هذه الامة المشبهة بالمطر بالعلماء الكاملين منهم والمكملين لغيرهم فيستدعي هذا التفسير ان يراد بالخير النفع فلا يلزم من هذا المساواة في الافضلية ولو ذهب الى الخيرية فالمراد وصف الامة قاطبة سابقها ولاحقها اولها وآخرها بالخيرية وانها ملتحمة بعضها مع بعض مرصوصة كالبنيان على حد قول الانمارية هم كالحلقة المفرغة لا يدرى اين طرفاها وقول الشاعر ان الخيار من القبائل واحد • وبنو حنيفة كلهم اخيار • فالحاصل ان الامة باسرها مرتبطة بعضها مع بعض في الخيارية بحيث ابهم امرها وارتفع التمييز بينها وان كان بعضها افضل من بعض في نفس الامر وهو قريب من باب سوق المعلوم مساق غيره وفي معناه قوله تشابه يوماه باسه ونواله • فما نحن ندرى اى يوميه افضل • فيوم نداء الغمر يوم باسه • وما منهما الا اغر محجل • ومعلوم

علما جليا ان يوم نداه الغمر افضل من يوم باسه لكن الندا لما لم يكمل الا بالباس اشكل عليه الامر فقال ما قال وكذلك امر المطر والامة انتهى **حديث**
مثل اهل بيتي مثل سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف عنها غرق البزار عن ابن عباس وعن ابن الزبير **ك** عن ابي ذر **حديث** مثل بلال كمثل نحلة غدت تاكل من الحلو والمر ثم يمسي حلوا كله الحكيم عن ابي هريرة **حديث**
مثل بلعم بن باعورا في بني اسرائيل كمثل امية بن ابي الصلت في هذه الامة ابن عساكر عن سعيد بن المسيب مرسلا تقدم الكلام على امية بن ابي الصلت في امن شعر امية
حديث مثل مني كالرحم هي ضيقة فاذا حملت وسعها الله **طس**
عن ابي الدرداء **حديث** مثل هذه الدنيا مثل ثوب شق من اوله الى آخره فبقي متعلقا بخيط في آخره فيوشك ذلك الخيط ان ينقطع **هب**
عن انس **حديث** مثلي ومثل الساعة كفرسي رهان مثلي ومثل الساعة رجل بعثه قوم طليعة فلما خشي ان يسبق الاح بثوبه اتيتم اتيتم انا ذاك انا ذاك **طب** عن سهل بن سعد باسناد حسن **حديث** مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الفراش والجنادب يقعن فيها وهو يذب عنها وانا آخذ بحجزكم عن النار وانتم تفلتون من يدي **حم م** عن جابر
قوله فجعل الفراش والجنادب قال النووي وفي رواية الدواب والفراش وفي رواية وانا آخذ بحجزكم وانتم تقحمون فيها وفي رواية وانتم تفلتون من يدي اما الفراش فقال الخليل هو الذي يطير كالبعوض وقال غيره ما تراه كصغار البق يتهافت في النار واما الجنادب فجمع جندب وفيها ثلاث لغات جندب بضم الدال وفتحها والجيم مضمومة فيهما والثالثة حكاها القاضي جندب بكسر الجيم وفتح الدال والجنادب هذا الصرار الذي يشبه الجراد وقال ابو حاتم الجندب على خلقة الجراد له اربعة اجنحة كالجرادة واصغر منها يطير ويصر بالليل صرا شديدا وقيل غيره واما التقحم فهو الاقدام والوقوع في الامور الشاقة من غير تثبت والحجز جمع حجزة وهي معقد الازار والسراويل واما قوله صلعم وانا آخذ بحجزكم فروي وجهين احدهما اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال والثاني فعل مضارع بضم الذال بلا تنوين والاول اشهر وهما صحيحان واما تفلتون فروي وجهين احدهما فتح التاء والفاء واللام المشددة والثاني ضم التاء واسكان الفاء وكسر اللام المخففة وكلاهما صحيح يقال افلت مني وتفلت اذا نازعك للغلبة والهرب ثم غلب وهرب ومقصود الحديث انه صلعم شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم في نار الآخرة وحرصهم على الوقوع في ذلك مع منعه اياهم وقبضه على مواضع المنع منهم بتساقط الفراش في نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه وكلاهما حريص على هلاك نفسه ساع في ذلك لجهله **حديث** مجالس الذكر تنزل عليهم السكينة وتحف بهم الملائكة وتغشاهم الرحمة ويذكرهم الله على عرشه **حل** عن ابي هريرة وابي سعيد

بجابنه علامة الحسن **حديث** مدارات الناس صدقة حب طب هب
عن جابر تقدم الكلام على المداراة في حديث بمداراة الناس **حديث**
مررت ليلة اسري بي على موسى قائما يصلي في قبره حم م ن عن انس قال
النووي فان قيل كيف يحجون ويلبون وهم اموات وهم في الدار الاخرة وليس دار
عمل فالجواب من ثلث وجوه وفيما ظهر لنا عن هذا اجوبة احدها انهم كالشهداء بل افضل
منهم والشهداء احياء عند ربهم فلا يبعد ان يحجوا ويصلوا كما ورد في الحديث وان
يتقربوا الى الله تع بما استطاعوا لانهم وان كانوا قد توفوا فانهم في هذه الدنيا التي
هي دار العمل حتى اذا فنيت مدتها وتعقبتها الاخرة التي هي دار الجزاء انقطع العمل
الوجه الثاني ان عمل الاخرة ذكر ودعاء قال الله تع دعويهم فيها سبحانك اللهم
الوجه الثالث ان يكون هذه رؤية منام في غير ليلة الاسراء او في بعض ليلة الاسراء
كذا قال في رواية ابن عمر بينا انا نائم رايتني اطوف بالكعبة وذكر الحديث في قصة
عيسى الوجه الرابع انه صلعم اري حالهم التي كانت في حال حيوتهم ومثلوا له في حال
حيوتهم كيف كانوا وكيف حجهم وتلبيتهم كما قال النبي صلعم كاني انظر الى موسى وكاني
انظر الى يونس وكاني انظر الى عيسى الوجه الخامس ان يكون اخبر عما اوحي اليه صلعم
من امرهم وما كان منهم وان لم يرهم رؤية اعين هذا اخر كلام القاضي **حديث**
مررت ليلة اسري بي بالملأ الاعلى على جبريل كالحلس البالي من خشية الله تعالى
طس عن جابر **حديث** مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال والله
لاكفين هذا عن المسلمين لا يؤذيهم فادخل الجنة حم م عن ابي هريرة تقدم معناه في لقد رايت
رجلا **حديث** مروا اولادكم بالصلوة وهم ابناء سبع سنين واضربوهم
عليها وهم ابناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع واذا زوج احدكم خادمه عبده
او اجيره فلا ينظر الى ما دون السرة وفوق الركبة حم ك عن ابن عمرو
تقدم معنى الامر في اذا عرف الغلام وفي رواية مروا الصبي بالصلوة قال شيخنا قال الشيخ
عز الدين ابن عبد السلم الصبي ليس بمخاطب واما هذا الحديث فهو امر للاولياء لان الامر
بالامر بالشيء ليس امرا بذلك الشيء قال وقد وجدنا الله للصبيان مباشرة على وجه لا يمكن
الطعن فيه وهو قوله ليستاذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم **قوله**
الصبي قال النووي هو يتناول الصبي والصبية لا فرق بينهما بلا خلاف والامر للولي للصبي
واجب وقيل يستحب **قوله** بالصلوة اي بان يعلموهم ما يحتاج اليه الصلوة من
شروط واركان وان يامروهم بفعلها بعد التعليم واجرة التعليم في مال الصبي ان كان
له مال والا فعلى الولي ويعطى من مال الصبي اجرة التعليم للقرآن ايضا وعلى السيد تعليم
مملوكه الكبير ما لا تصح الصلوة الا به وتخليته وقتا لتعليمه **قوله** واذا بلغ عشر سنين
فاضربوه عليها انما امر بالضرب لعشر لانه حد يتحمل فيه الضرب غالبا والمراد بالضرب ضربا
غير مبرح وان يتقي الوجه في الضرب **حديث** مروا ابا بكر فليصل بالناس
ق ت ه عن عائشة ق عن ابي موسى خ عن ابن عمر ه عن ابن عباس وعن سالم

مثلي كمثل رجل استوقد نارا فلما اضاءت
ما حولها جعل الفراش وهذه الدواب
التي يقعن في النار يقعن فيها وجعل
يحجزهن ويغلبنه فيقتحمن فيها فذلك
مثلي ومثلكم انا اخذ بحجزكم عن النار هلم
عن النار هلم عن النار فتغلبوني تقتحمون
فيها حم ق ت عن ابي هريرة مثلي ومثل
ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما فقال
يا قوم اني رايت الجيش بعيني واني انا
النذير العريان فالنجاء النجاء فاطاعه
طائفة من قومه فادلجوا وانطلقوا على مهلهم
فنجوا وكذبته طائفة منهم فاصبحوا مكانهم
فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك
مثل من اطاعني فاتبع ما جئت به ومثل
من عصاني وكذب ما جئت به من الحق
ق عن ابي موسى مثل موخرة الرحل يكون
بين يدي احدكم ثم لا يضره من مر بين يديه حم ه
عن طلحة مي نسبة العلماء عبادة نخ
هب عن ابي هريرة مرها فان يك
بها خير فستفعل ولا تضرب ظعينتك
كضربك امتك د عن ابن عباس حد من
لقيط وحب عن الحكم عبد الوثن
بن صبرة م اختك فلتركب وتختمر
ولتصم ثلاثة ايام فان الله غني عن تعذيب
اختك نفسها وغنى عن عقبة بن عامر
د ك عن ابن عباس مروه فليتكلم
وليستظل وليقعد وليتم صومه حم خ د
عن ابن عباس مروا الصبي بالصلوة
اذا بلغ سبع سنين واذا بلغ عشر سنين
فاضربوه عليها د عن سبرة مروا بالنات
شعوذ لا رقية الا في نفس او حمة او لدغة
م عن سهل بن حنيف مستريح حم د
ومستراح منه العبد المومن يستريح من نصب
الدنيا واذاها الى رحمة الله تعالى والعبد
الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر
والدواب حم ق ن عن ابي قتادة

بن عبيد

بن عبيد واوله كما في البخاري عن الاسود قال كنا عند عائشة فذكرنا المواظبة على الصلوة
والتعظيم لها قالت لما مرض النبي صلعم مرضه الذي مات فيه فحضرت الصلوة فاذن
لها فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقيل له ان ابا بكر رجل اسيف متى يقم مقامك
لم يستطع ان يصلي بالناس وعاد فاعادوا له فاعاد الثالثة فقال انكن صواحب
يوسف مروا ابا بكر فليصل بالناس فخرج ابو بكر فصلى فوجد النبي صلعم من نفسه
خفة فخرج يهادى بين رجلين كاني انظر رجليه يخطان الارض من الوجع فاراد
ابو بكر ان يتاخر فاومأ اليه النبي صلعم ان مكانك ثم اتي به حتى جلس فقيل للاعمش
فكان النبي صلعم يصلي وابو بكر يصلي بصلوته والناس يصلون بصلوة ابي بكر فقال
براسه نعم **قوله** الاسود هو يزيد بن قيس النخعي **قوله** والتعظيم بالنصب
عطف على المواظبة **قوله** فحضرت الصلوة عطف على مرض **قوله** فاذن
بالبناء للمفعول وللاصيلي واذن بالواو وفي رواية فاوذن من اذن بالمد اي اعلم
قوله فقال عطف على جواب لما المقدر اي فلما مرض رسول الله صلعم الاخرة اراد
ان يستخلف ابا بكر فقال **قوله** مروا ابا بكر فليصل بسكون اللام الاولى وفي رواية
فليصلي بكسرها وزيادة ياء مفتوحة في اخره ويستدل به بذلك على ان الامر بالامر بالشيء
يكون امرا به واجاب المانعون بان المعنى بلغوا ابا بكر فليصل وفصل النزاع كما قال
ابن حجر ان المانع ان اراد انه ليس امرا حقيقة فمسلم وان اراد انه لا يستلزمه فمردود
قوله فقيل له اي فقالت عائشة له **قوله** اسيف بوزن فعيل بمعنى
فاعل من الاسف وهو شدة الحزن والمراد به رقيق القلب سريع البكاء **قوله**
فاعادوا له اي عائشة ومن معها تلك المقالة **قوله** صواحب يوسف جمع صاحبة
اي مثلهن في اظهار خلاف ما في الباطن والمراد بالخطاب عائشة فقط كما ان المراد
بصواحب يوسف زليخا فقط ووجه المشابهة ان زليخا استدعت
النسوة واظهرت لهن الاكرام بالضيافة ومرادها زيادة على ذلك وهو ان
ينظرن الى حسن يوسف ويعذرنها في محبته وعائشة اظهرت ان سبب ارادتها
صرف الامامة عن ابيها كونه لا يسمع المامومين القراءة لبكائه ومرادها زيادة
على ذلك وهو ان لا يتشاءم الناس به كما صرحت به في رواية ووقع عند ابن ابي
خيثمة من مرسل الحسن ان ابا بكر امر عائشة ان تكلم النبي صلعم ان يصرف عنه فاراد
التوصل الى ذلك بكل طريق فلم يتم وللدورقي في مسنده في هذا الحديث ان
ابا بكر هو الذي امر عائشة ان تشير على رسول الله صلعم بان يامر عمر بالصلوة
وتأول ذلك بعضهم على انه فعله تواضعا وقال ابن حجر كانه فهم من الامامة
الصغرى الامامة العظمى وعلم ما في تحملها من الخطر وعلم قوة عمر على ذلك
فاختاره **قوله** يهادى بالبناء للمفعول اي يعتمد على الرجلين متمايلا
في مشيه من شدة الضعف والتهادي التمايل في المشي البطيء **قوله**
بين رجلين هما العباس وعلي كما في رواية ولابن خزيمة فخرج بين بريرة

ورجل آخر وسمى في رواية ابن حبان نوبة بضم النون وفتح الموحدة عبد اسود وللدارقطني بين اسامة بن زيد والفضل ابن العباس وحمل على التعدد وقال النووي كان خروجه بين بريرة ونوبة من البيت الى المسجد ومنه الى مقام الصلوة بين العباس وعلى واما في مسلم انه خرج بين الفضل ابن عباس وعلى فذلك في حال مجيئه الى بيت عائشة **قوله** فوجد من نفسه خفة اى بعد ايام كما في رواية لا في تلك الصلوة التى وقع فيها التراجع وهي العشاء على الراجح **قوله** يخطان الارض اى يجرهما عليها غير معتمد عليهما **قوله** فاراد ابو بكر لابن ماجة فلما احس الناس به سبحوا **قوله** فاومأ اليه النبي صلعم اى ولم ينطق اما لضعف صوته او لان مخاطبة من في الصلوة بالايماء اولى من النطق **قوله** ان مكانك بفتح الهمزة وسكون النون ونصب مكانك اى الزم مكانك فان مفسرة ولابن حبان ان اثبت مكانك **قوله** والناس يصلون بصلوة ابى بكر اى بصوته الدال على فعل النبي صلعم لا انهم مقتدون به لئلا يلزم الاقتداء بمأموم وعلم من الحديث ان الامام هو النبي صلعم لكن اختلفت الروايات هل كان النبي صلعم في هذه الصلوة اماما او مأموما فمن الناس من جمع بالتعدد ومنهم من رجح رواية انه كان اماما لان ابا معوية احفظ في حديث الاعمش من غيره لابن ماجة في ابتداء النبي صلعم من حيث انتهى ابو بكر وفي الحديث جواز الاخذ بالشدة دون الرخصة لانه صلعم كان يمكنه التخلف بالمرض وانه يجوز ان يقتدى بامام فيفارقه ويقتدى باخر وانشاء القدوة في اثناء الصلوة وجواز المرض على الانبياء لتكثير الاجر ولتسلية الناس بهم ومعاودة ولى الامر على وجه العرض وجواز الاستخلاف وفضل ابى بكر وترجيحه على سائر الصحابة وانه احق بالخلافة واتباع صوت المبلغ والالتفات في الصلوة وملازمة الادب مع الكبار وخرق الامام الصف للحاجة واقتداء المصلى بمن يحرم بعده لانه صلعم انما احرم بعد احرام ابى بكر وصلوة القائم خلف القاعد وفيه الحجة على من قال ان الامام اذا صلى قاعدا يصلون خلفه قعودا لانه اخر ما عهده صلعم **حديث** مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم ه عن عائشة **حديث** مروا بالمعروف وان لم تفعلوه وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله **طص** عن انس **حديث** مسئلة الغنى شين في وجهه يوم القيامة **حم** عن عمران بجانبه علامة الحسن **قوله** شين قال في النهاية الشين العيب **حديث** مشيك الى المسجد وانصرافك الى اهلك في الاجر سواء **ص** عن يحيى ابن يحيى الغساني مرسلا **حديث** مضمضوا من اللبن فان له دسما **صب** عن انس تقدم معناه في اذا شربتم الماء **حديث** مضمضوا من اللبن فان له دسما ه عن ابن عباس وعن سهل بن سعد بجانبه علامة الصحة **قوله** دسما قال في المصباح دسم الطعام فهو دسم من باب تعب والدسم الودك

من شحم

من شحم ولحم ودسمت اللقمة تدسيما لطختها بالدسم **حديث** مطل الغنى ظلم فاذا اتبع احدكم على ملى فليتبع **ق ع** عن ابى هريرة **قوله** مطل الغنى اصل المطل المد قال ابن فارس مددت الحديدة امطلها مطلا اذا مددتها لتطول وقال الازهري المطل المدافعة والمراد هنا تاخير ما استحق اداؤه بغير عذر والغنى مختلف في تعريفه ولكن المراد به هنا من قدر على الاداء فاخره ولو كان فقيرا وهل يتصف بالمطل من ليس القدر الذي استحق عليه حاضرا عنده لكنه قادر على تحصيله بالتكسب مثلا اطلق اكثر الشافعية عدم الوجوب وصرح بعضهم بالوجوب مطلقا وفصل اخرون بين ان يكون اصل الدين وجب بسبب يعصى به فيجب والا فلا **قوله** مطل الغنى وهو المتمكن من اداء الحق كما سيأتي هو من اضافة المصدر للفاعل عند الجمهور والمعنى انه يحرم على الغنى القادر ان يمطل بالدين بعد استحقاقه بخلاف العاجز وقيل هو من اضافة المصدر للمفعول والمعنى انه يجب وفاء الدين ولو كان مستحقه غنيا ولا يكون غناه سببا لتاخير حقه عنه واذا كان كذلك في حق الغنى فهو في حق الفقير اولى ولا يخفى بعد هذا التاويل **قوله** فاذا اتبع احدكم على ملى كغنى لفظا ومعنى وفي رواية ملى بالهمزة بمعنى فعيل وضمن اتبع معنى احيل فعداه بعلى وقوله اتبع احدكم على ملى فليتبع المشهور في الرواية واللغة كما قال النووي اسكان المثناة في اتبع وفي فليتبع وهو على البناء للمجهول مثل اذا اعلم فليعلم تقول تبعت الرجل بحقي اتبعه تباعة بالفتح اذا طلبته وقال القرطبي اما اتبع بضم الهمزة وسكون التاء مبنيا لما لم يسم فاعله عند الجميع واما فليتبع فالاكثر على التخفيف وقيده بعضهم بالتشديد والاول اجود انتهى وما ادعاه من الاتفاق على اتبع يرده قول الخطابي ان اكثر المحدثين يقولونه بتشديد التاء والصواب التخفيف ومعنى قوله اتبع فليتبع اى احيل فليحتل وقد رواه بهذا اللفظ احمد عن وكيع عن سفيان الثوري عن ابى الزناد واخرج البيهقي مثله من طريق يعلى بن منصور عن ابن ابى الزناد عن ابيه واشار الى تفرد يعلى بذلك ولم ينفرد به كما تراه ورواه ابن ماجة من طريق ابن عمر بلفظ اذا احلت على ملى فاتبعه وهذا بتشديد التاء بلا خلاف والملى بالهمزة ماخوذ من الملاء يقال ملؤ الرجل اذا بضم اللام اى صار مليا وقال الكرماني الملى كالغنى لفظا ومعنى فاقتضى انه بغير همزة وليس كذلك فقد قال الخطابي انه في الاصل بالهمزة ومن رواه بتركها فقد سهله والامر في قوله فليتبع للاستحباب عند الجمهور ووهم من نقل فيه الاجماع وقيل هو امر اباحة وارشاد وهو شاذ وحمله اكثر الحنابلة وابو ثور وابن جرير واهل الظاهر على ظاهره وعبارة الخرقي ومن احيل بحقه على ملى فواجب عليه ان يحتال وفي الحديث الزجر عن المطل ولفظ المطل يشعر بتقدم الطلب فيؤخذ منه ان الغنى لو اخر الدفع مع عدم طلب صاحب الحق له لم يكن ظالما وهو المشهور وقضيته كونه ظلما انه كبيرة لكن قال النووي مقتضى مذهبنا اعتبار تكراره ورده السبكي بان مقتضاه عدمه لان منع الحق

حديث الاحد عشر لليحموا بعد من ابا بعض عبد الله سلام ورجال ن عن جابر ابن سمرة بن عمرو اذا ظلم الغنى فلهم ممن عامرى ه عن ابن عمر

بعد طلبه وانتفاء العذر عن ادائه كالغصب والغصب كبيرة لا يشترط فيها التكرار
حديث مع كل ختمة دعوة مستجابة هب عن انس حديث
مع كل فرحة ترحة خط عن ابن مسعود قال في النهاية الترح ضد الفرح وقال
في المصباح ترح ترحا فهو ترح مثل تعب تعبا فهو تعب اذا حزن ويتعدى بالهمزة
حديث معاذ بن جبل امام العلماء يوم القيامة برتوة طب حل
عن محمد بن كعب مرسلا قوله برتوة قال في الدر اي رمية سهم وقيل
بميل وقيل مدى البصر حديث معاذ بن جبل اعلم الناس بحلال الله عز وجل
حل عن ابي سعيد حديث معترك المنايا ما بين الستين الى السبعين
الحكيم عن ابي هريرة قال في الدر كاصله والمعركة والمعترك موضع القتال
حديث معقبات لا يخيب قائلهن ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث
وثلاثون تحميدة واربع وثلاثون تكبيرة في دبر كل صلوة مكتوبة حم م ت ن
عن كعب بن عجرة قوله معقبات قال شيخنا تبعا للسيوطي معناه تسبيحات
تفعل اعقاب الصلوات قال ابو الهيثم سميت معقبات لانها تفعل مرة بعد اخرى
حديث معلم الخير يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر طس
عن جابر البزار عن عائشة بجانبه علامة الحسن حديث مفاتيح الغيب
خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله ولا يعلم احد ما يكون في
الارحام الا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله ولا يدري احد متى يجيء
المطر الا الله تعالى حم خ عن ابن عمر قال في الفتح قال القرطبي لا مطمع لاحد في
علم شيء من هذه الامور الخمس لهذا الحديث وقد فسر النبي صلعم قوله تعالى وعنده
مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو بهذه الخمس وهو في الصحيح قال فمن ادعى علم شيء منها
غير مسنده الى رسول الله صلعم كان كاذبا في دعواه قال واما ظن الغيب فقد يجوز
من المنجم وغيره اذا كان عن امر عادي وليس ذلك بعلم فقد نقل ابن عبد البر
الاجماع على تحريم اخذ الاجرة والجعل واعطائها في ذلك حديث
مفاتيح الجنة شهادة ان لا اله الا الله حم عن معاذ حديث
مفتاح الجنة الصلوة ومفتاح الصلوة الطهور حم هب عن جابر بجانبه
علامة الحسن حديث مفتاح الصلوة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها
التسليم حم د ت ه عن علي بجانبه علامة الحسن قوله الطهور قال الرافعي
هو بضم الطاء وفيما قيده بعضهم ويجوز الفتح لان الفعل انما يتاتى بالآلة قال ابن
العربي هذا مجاز ما يفتحها من غلقها وذلك ان الحدث مانع منها فهو كالقفل يوضع
على المحدث حتى اذا توضأ انحل الغلق وهذه استعارة بديعة لا يقدر عليها الا
النبوة وكذلك قوله مفتاح الجنة الصلوة لان ابواب الجنة مغلقة تفتحها الطاعات
وركن الطاعات الصلوة قوله وتحريمها التكبير قال ابن العربي هو مصدر حرم يحرم
ويشكل استعماله معنا لان التكبير جزء من اجزائها فكيف يحرمها فقيل مجازه يقال

مع الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا
عنه الاذى خ د ه عن سلمان بن عامر
معاذ ابعد مه ان يجدث الناس ان اقتل
اصحابي ان هذا واصحابه يقرؤون القرآن
لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين
حم م عن ... مروق السهم من الرمية
مفتاح الصلوة الطهور وتحريمها
التكبير وتحليلها التسليم وفي كل ركعتين
تسليمة ولا صلوة لمن لم يقرأ في كل ركعة
بالحمد لله وسورة في فريضة او غيرها
ت عن ابي سعيد

اذا دخل في البلد الحرام او الشهر الحرام ولما كانت الصلوة تحرم بها وقيل
لاول ذلك وهو التكبير التحريم وقال ابن الاثير في النهاية كان المصلي بالتكبير والدخول
في الصلوة صار ممنوعا من الكلام والافعال الخارجة عن كلام الصلوة وافعالها
فقيل للتكبير تحريم لمنعه المصلي من ذلك ولهذا سميت تكبيرة الاحرام اي الاحرام
بالصلوة وحتى صار المصلي بالتسليم يحل له ما حرم عليه فيها بالتكبير من الكلام
والافعال الخارجة عن كلام الصلوة وافعالها كما يحل للمحرم بالحج عند الفراغ
منه ما كان حراما عليه قبل قوله وتحليلها التسليم قال الرافعي وقد روى
محمد بن اسلم في مسنده هذا الحديث بلفظ واحرامها التكبير واحلالها التسليم
وهذا الحديث اصح شيء في هذا الباب حديث مقام الرجل في الصف
في سبيل الله افضل من عبادة ستين سنة طب ك عن عمران حديث
مكارم الاخلاق من اعمال الجنة طس عن انس حديث مكارم الاخلاق
عشرة تكون في الرجل ولا تكون في ابنه وتكون في الابن ولا تكون في الاب وتكون
في العبد ولا تكون في سيده يقسمها الله لمن اراد به السعادة صدق الحديث
وصدق الباس واعطاء السائل والمكافاة بالصنائع وحفظ الامانة وصلة
الرحم والتذمم للجار والتذمم للصاحب واقراء الضيف وراسهن الحياء
الحكيم هب عن عائشة حديث مكان الكي التكميد ومكان
العلاق السعوط ومكان النفخ اللدود حم عن عائشة قال في النهاية التكميد
ان تسخن خرقة وتوضع على العضو الوجع ويتابع ذلك مرة بعد مرة
ليسكن وتلك الخرقة الكمادة والكماد ومنه الحديث الكماد مكان الكي اي انه
يبدل منه ويسد مسده وهو اسهل واهون ابو نعيم ومكان العلاق السعوط
تقدم معناه في علم ما تداوون حديث مكتوب في الانجيل كما تدين
تدان وبالكيل الذي تكيل تكتال فر عن فضالة بن عبيد حديث
مكتوب في التوراة من بلغت له ابنة اثنتي عشرة سنة فلم يزوجها فاصابت
اثما فاثم ذلك عليه هب عن عمر وانس حديث مكتوب
في التوراة من سره ان تطول حيوته ويزاد في رزقه فليصل رحمه ك عن ابن
عباس حديث مكة ام القرى ومرو ام خراسان عد عن بريدة
حديث مكة مناخ لا تباع رباعها ولا تؤاجر بيوتها ك هق
عن ابن عمر حديث ملئ عمار ايمانا الى مشاشه ه عن علي ك
عن ابن مسعود تقدم معنى المشاش في السل شهادة حديث ملعون
من اتى امرأة في دبرها حم د عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة وفي نسخة امرأته
والاولى اعم وروى الطبراني والحاكم من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال
لعن الله سبعة من خلقه من فوق سبع سموات وردد اللعنة على كل واحد منهم
ثلاثا ملعون من عمل عمل قوم لوط قالها ثلاثا قال القرطبي وطي المرأة في دبرها حرام

وما نسب الى مالك في كتاب السر ومحمد بن كعب القرظي والى اصحاب مالك فباطل وهم مبرؤن منه لان الحكمة في خلق الازواج طلب النسل فغير موضع النسل لا ينا له ملك النكاح هذا هو الحق وقد قيل ان القذر في النجو اكثر من دم الحيض حديث ملعون من سال بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله ثم منع سائله مالم يسأل هجرا طب عن ابي موسى بجا بنه علامة الحسن قوله هجرا تقدم معناه في كنت نهيتكم عن زيارة القبور حديث ملعون من ضار مسلما او مكر به ت عن ابي بكر قوله ضار بالفتح مصدر ضره يضره من باب قتل اذا فعل به مكروها قوله او مكر به قال في المصباح مكر مكرا من باب قتل خدع فهو ماكر وامكر بالالف لغة حديث ملعون من سب اباه من سب امه ملعون من ذبح لغير الله ملعون من غير تخوم الارض ملعون من كمه اعمى عن طريق ملعون من وقع على بهيمة ملعون من عمل بعمل قوم لوط حم عن ابن عباس بجا بنه علامة الحسن قوله من غير تخوم الارض قال في النهاية اي معالمها وحدودها واحدها تخم قيل اراد به حدود الحرم خاصة وقيل هو عام في جميع الارض واراد المعالم التي يهتدى بها في الطريق وقيل هو ان يدخل الرجل في ملك غيره فيقتطعه ظلما ويروى تخوم الارض بفتح التاء على الافراد وجمعه تخوم بضم التاء والخاء قوله من كمه اعمى عن طريق حديث ملعون من فرق ك هق عن عمران حديث ملعون من لعب بالشطرنج والناظر اليها كالآكل لحم الخنزير عبدان وابو موسى وابن حزم عن حبة بن مسلم مرسلا يأتي الكلام عليه في من لعب بالنرد شير حديث ملك موكل بالقرآن فمن قرأه من اعجمي او عربي فلم يقومه قومه الملك ثم رفعه قوام الشيرازي في الالقاب عن انس حديث مملوكك يكفيك فاذا صلى فهو اخوك فاكرموهم كرامة اولادكم واطعموهم مما تأكلون ه عن ابي بكر حديث من اسد تعالى لا من رسوله لعن الله قاطع السدر طب هق عن معوية بن حيدة حديث من البر ان تصل صديق ابيك طس عن انس بجا بنه علامة الحسن حديث من التمر والبسر خمر طب عن جابر بجا بنه علامة الحسن حديث من الجفاء ان اذكر عند الرجل فلا يصلي علي عب عن قتادة مرسلا حديث من الحنطة خمر ومن التمر خمر ومن الشعير خمر ومن الزبيب خمر ومن العسل خمر حم عن ابن عمر بجا بنه علامة الحسن حديث من الزرقة يمن خط عن ابي هريرة حديث من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طلق الوجه هب عن الحسن مرسلا حديث من الصدقة ان تعلم الرجل العلم فيعمل به ويعلمه ابو خيثمة عن الحسن مرسلا حديث من الكبائر استطالة الرجل في عرض رجل مسلم ومن الكبائر السبتان بالسبة ابن ابي الدنيا في ذم الغضب عن ابي هريرة بجا بنه علامة الحسن قوله من المذي هو ماء ابيض رقيق لزج يخرج عن الملاعبة

عن الصلوة الوسطى ... حم ق ع عن علي ... ه عن ابن مسعود

لا بشهوة ولا تدفق ولا يعقبه فتور وربما لا يحس بخروجه ويكون ذلك للرجل والمرأة وهو في النساء اكثر منه في الرجال وفيه لغات مذي بفتح الميم واسكان الذال ومذي بكسر الذال وتشديد الياء ومذي بكسر الذال وتخفيف الياء فالاولتان مشهورتان اولاهما افصحهما واشهرهما والثالثة حكاها ابو عمر الزاهد عن ابن الاعرابي ويقال مذى وامذى ومذى الثالثة بالتشديد اجمع العلماء على انه لا يوجب الغسل وقال ابو حنيفة والشافعي واحمد والجماهير يوجب الوضوء وانه نجس ولهذا اوجب النبي صلعم غسل الذكر والمراد به عند الشافعي والجماهير غسل ما اصابه المذي لا غسل جميع الذكر وحكي عن مالك واحمد في رواية عنهما ايجاب غسل جميع الذكر حديث من المروءة ان ينصت الاخ لاخيه اذا حدثه ومن حسن المماشاة ان يقف الاخ لاخيه اذا انقطع شسع نعله خط عن انس حديث من خول الخيانة تجارة الوالي في رعيته طب عن رجل حديث من سوء الناس منزلة من اذهب اخرته بدنيا غيره هب عن ابي هريرة حديث من اشد امتي لي حبا ناس يكونون بعدي يود احدهم لو رآني باهله وماله م عن ابي هريرة حديث من اشراط الساعة الفحش والتفحش وقطيعة الرحم وتخوين الامين وائتمان الخائن طس عن انس بجا بنه الحسن حديث من اشراط الساعة ان يمر الرجل في المسجد لا يصلي فيه ركعتين وان لا يسلم الرجل الا على من يعرف وان يبرد الصبي الشيخ طب عن ابن مسعود قوله وان يبرد الصبي الشيخ اي يجعله رسولا حديث من اشراط الساعة انتفاخ الاهلة طب عن ابن مسعود قال في النهاية اي عظمها حديث من اشراط الساعة ان يرى الهلال قبلا فيقال لليلتين وان تتخذ المساجد طرقا وان يظهر موت الفجاءة طس عن انس قال في النهاية اي يرى ساعة ما يطلع لعظمه ووضوحه من غير ان يتطلب وهو بفتح القاف والباء حديث من افضل الشفاعة ان يشفع بين الاثنين في النكاح ه عن ابي رهم حديث من افضل العمل ادخال السرور على المؤمن تقضي عنه دينا تقضي له حاجة تنفس له كربة هب عن ابن المنكدر مرسلا حديث من اقتراب الساعة هلاك العرب ت عن طلحة بن مالك حديث من اقتراب الساعة كثرة القطر وقلة النبات وكثرة القراء وقلة الفقهاء وكثرة الامراء وقلة الامناء طب عن عبد الرحمن بن عمرو الانصاري حديث من اكبر الكبائر الشرك بالله واليمين الغموس طس عن عبد الله بن انيس بجا بنه علامة الحسن وتقدم معناهما حديث من اكفاء الدين تفصح النبط واتخاذهم القصور في الامصار طب عن ابن عباس قوله النبط قال في المصباح النبط والنبيط جيل من الناس كانوا ينزلون سواد

الرواق ثم استعمل في اخلاط الناس وعوامهم والجمع انباط مثل سبب واسباب
الواحد نباطي بضم النون وفتحها مع زيادة الف قال الليث رجل نبطي
ومنعه ابن الاعرابي حديث من بركة المراة تبكيرها بالانثى ابن عساكر
عن واثلة حديث من تمام التحية الاخذ باليد ت عن ابن مسعود
حديث من تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته ويسأله
كيف هو وتمام تحيتكم بينكم المصافحة حم ت عن ابي امامة حديث
من تمام الصلوة سكون الاطراف ابن عساكر عن ابي بكر حديث
من تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار ت عن معاذ حديث
من حسن الصلوة اقامة الصف ك عن انس حديث من حسن
اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ت ه عن ابي هريرة حم طب عن الحسن بن علي الحاكم
في الكنى عن ابي بكر الشيرازي عن ابي ذر ك في تاريخه عن علي بن ابي طالب طص
عن زيد بن ثابت ابن عساكر عن الحرث بن هشام بجانبه علامة الصحة حديث
من حسن عبادة المرء حسن ظنه عد خط عن انس حديث من حين يخرج
احدكم من منزله الى المسجد فرجل تكتب حسنة والاخرى تمحو سيئة ك هب
عن ابي هريرة حديث من خلفائكم خليفة يحثو المال حثيا لا يعده عدا
م عن ابي سعيد حديث من خير خصال الصائم السواك ه عن عائشة
حديث من خير طيبكم المسك ن عن ابي سعيد بجانبه علامة الصحة
حديث من سعادة المرء حسن الخلق ومن شقاوته سوء الخلق
هب عن جابر حديث من سعادة المرء ان يشبه اباه ك في تاريخه
عن انس حديث من سعادة المرء خفة لحيته طب عد عن ابن
عباس قوله لحيته الذي رايته بخط المصنف بالحاء المهملة ثم التحتية وبالتاء المثناة
الفوقية ورايته بخطه ايضا في الدر بالتحتية فيهما ثم قال بعد لحيته اي بكثرة الذكر قال
الخطابي انتهى ما رايته وكلام الخطابي يعين الثاني وقد يرد الاول الى الثاني اي اضطراب
لحيته بكثرة الذكر حديث من سعادة ابن ادم استخارته الله ومن
سعادة ابن ادم رضاه بما قضى الله ومن شقاوة ابن ادم تركه استخارة الله ومن شقاوة
ابن ادم سخطه بما قضى الله له ت ك عن سعد حديث من سنن المرسلين
الحلم والحياء والحجامة والسواك والتعطر وكثرة الازواج هب عن ابن عباس
حديث من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء خ عن ابن مسعود
قال في الفتح قال ابن بطال هذا وان كان لفظه لفظ العموم فالمراد به الخصوص ومعناه
ان الساعة تقوم ايضا على قوم فضلاء قلت ولا يتعين ما قال فقد جاء ما يؤيد العموم
المذكور كقوله في حديث ابن مسعود ايضا رفعه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس
اخرجه مسلم ولمسلم ايضا في حديث ابي هريرة رفعه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين
من الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته وله في اخر حديث النواس

من الصلوة صلوة من فاتته فكانما وتر
اهله وماله يعني العصر ن عن نوفل بن معاوية
من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يكره
وابن عمر من الغيرة في الريبة واما ما يكره
الله فالغيرة في غير ريبة ه عن ابي هريرة من الفطرة
فالغيرة في غير ريبة ... الاظفار والسواك وقص
حلق العانة وتقليم الاظفار ونتف الابط
الشارب وتقليم الاظفار والاستنجاء والانتضاح و
والاستحداد وغسل البراجم من الكبائر شتم الرجل
ه عن عمار بن ياسر من الكبائر ... ابويه ... ان يسب الرجل اباه
والديه يسب الرجل ابا الرجل فيسب اباه
ويسب امه فيسب امه ق ت عن ابن عمرو
خ عن عائشة من افضل الشفاعة ان
يشفع بين الاثنين في النكاح ه عن ابي رهم
من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان
فرسه في سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هيعة
او فزعة طار عليه يبتغي القتل والموت
في مظانه او رجل في غنيمة في رأس شعفة
من هذه الشعف او بطن واد من هذه
الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد
ربه حتى ياتيه اليقين ليس من الناس الا في
خير م ه عن ابي هريرة من شر الناس
ذو الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء
بوجه د عن ابي هريرة من شر الناس منزلة
عند الله يوم القيامة عبد اذهب اخرته
بدنيا غيره ه عن ابي امامة من علامات
الغسل ... الوضوء يعني المبيت
عن ابي هريرة من ههنا جاءت الفتن
نحو المشرق والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين
اهل الوبر عند اصول اذناب الابل والبقر
في ربيعة ومضر خ عن ابي مسعود من
اتاه الله مالا فلم يؤد زكوته مثل له ماله
يوم القيامة شجاعا اقرع له زبيبتان
يطوقه يوم القيامة ثم ياخذ بلهزمتيه
ثم يقول انا كنزك انا مالك خ عن ابي
هريرة

بن سمعان الطويل في قصة دجال وعيسى وياجوج وماجوج اذ بعث الله ريحا
طيبة فتقبض روح كل مؤمن ومسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون تهارج الحمر
فعليهم تقوم الساعة وقد اختلفوا في المراد بتهارجون فقيل ينكحون
وقيل ينثرون والذي يظهر هنا انه بمعنى يتعاملون او لا غرو في ذلك ويؤيد
حمله على التقابل حديث لباب ولمسلم ايضا لا تقوم الساعة على احد يقول الله الله
وهو عند احمد بلفظ يقول لا اله الا الله والجمع بينه وبين حديث لا تزال طائفة
حمل الغاية في حديث لا تزال طائفة على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض
روح كل مؤمن ومسلم فلا يبقى الا الشرار فتهجم الساعة عليهم بغتة والله اعلم
حديث من شكر النعمة افشاؤها عب عن قتادة مرسلا
حديث من فقه الرجل رفقه في معيشته حم طب عن ابي الدرداء
حديث من فقه الرجل ان يصلح معيشته وليس من حب الدنيا طلب
ما يصلحك عد هب عن ابي الدرداء حديث من كرامة المؤمن على الله
نقاء ثوبه ورضاه باليسير طب عن ابن عمر حديث من كرامتي على ربي
اني ولدت مختونا ولم ير احد سوءتي طس عن انس حديث من
كنوز البر كتمان المصائب والامراض والصدقة حل عن ابن عمر حديث
من موجبات المغفرة اطعام المسلم السغبان ك عن جابر السغبان هو الجيعان
وقيل لا يكون السغب الا مع التعب من النهاية حديث منا الذي يصلي
عيسى بن مريم خلفه ابو نعيم في كتاب المهدي عن ابي سعيد حديث
من اتاه الله من هذا المال شيئا من غير ان يسأله فليقبله فانما هو رزق ساقه
الله تعالى اليه حم عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث من اذى
المسلمين في طرقهم وجبت عليه لعنتهم طب عن حذيفة بن اسيد بجانبه علامة
الحسن حديث من اذى العباس فقد اذاني انما عم الرجل صنو ابيه
ابن عساكر عن ابن عباس حديث من اذى عليا فقد اذاني حم
تخ ك عن عمرو بن شاس حديث من اذى شعرة مني فقد اذاني
ومن اذاني فقد اذى الله ابن عساكر عن علي حديث من اذى
اهل المدينة اذاه الله وعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف
ولا عدل طب عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن حديث من اذى
مسلما فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله طس عن انس بجانبه علامة الحسن
حديث من اذى ذميا فانا خصمه ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة
خط عن ابن مسعود حديث من امن رجلا على دمه فقتله فانا بريء
من القاتل وان كان المقتول كافرا تخ ن عن عمرو بن الحمق بجانبه علامة
الصحة حديث من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها حم م عن زيد
بن خالد قال النووي هذا دليل لمذهب المختار انه يلزمه تعريف اللقطة مطلقة

من امن بالله ورسوله واقام الصلوة
واتى الزكوة وصام رمضان كان حقا على الله
ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله او جلس في ارضه
التي ولد فيها حم خ عن ابي هريرة من
ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه حم ق
ن ه عن ابن عمر ق ع عن ابن عباس
من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع
الا ان يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا وله
مال فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع
حم خ ع عن ابن عمر ه عن عبادة بن الصامت

سواء اراد تملكها او حفظها على صاحبها وهذا هو الصحيح ويجوز ان يكون المراد
بالضالة هنا ضالة الابل ونحوها مما لا يجوز التقاطها للتملك بل انما يلتقط
للحفظ على صاحبها فيكون معناه من آوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها ابدا ولا يتملكها
والمراد بالضال هنا المفارق للصواب حديث من آوى يتيما
او يتيمين ثم صبر واحتسب كنت انا وهو في الجنة كهاتين طس عن ابن عباس
بجانبه علامة الحسن حديث من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه
حم ق ن ه عن ابن عمر قال النووي قال ابن عباس رضي الله عنهما واحسب
كل شيء مثله وفي رواية حتى يقبضه وفي رواية من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى
يكتاله فقلت لابن عباس رضي الله عنهما لم قال الا تراهم يتبايعون بالذهب والطعام
مرجاء وفي رواية ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا في زمان رسول الله صلعم نبتاع
الطعام فيبعث علينا من يامرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه الى مكان
سواه قبل ان نبيعه وفي رواية كنا نشتري الطعام من الركبان جزافا فنهانا
رسول الله صلعم ان نبيعه حتى ننقله من مكانه وفي رواية عن ابن عمر انهم كانوا يضربون
على عهد رسول الله صلعم اذا اشتروا الطعام جزافا ان يبيعوه في مكانه حتى يحولوه
وفي رواية رأيت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابتاعوا الطعام
جزافا يضربون ان يبيعوه في مكانهم وذلك حتى يؤووه الى رحالهم انتهى الشرح قوله
مرجاء اي مؤخرا ويجوز همزه وترك همزه والجزاف بكسر الجيم وضمها وفتحها
ثلاث لغات الكسر افصح واشهر وهو البيع بلا كيل ولا وزن ولا تقدير وفي
هذا الحديث جواز بيع الصبرة جزافا وهو مذهب الشافعي قال الشافعي واصحابنا
بيع الصبرة من الحنطة والتمر وغيرهما جزافا صحيح وليس بحرام وهل هو مكروه فيه
قولان للشافعي اصحهما مكروه كراهة تنزيه والثاني ليس بمكروه قالوا والبيع
بصبرة الدراهم جزافا حكمه كذلك ونقل اصحابنا عن مالك انه لا يصح البيع اذا
كان بائع الصبرة جزافا يعلم قدرها وفي هذه الاحاديث النهي عن بيع المبيع حتى يقبضه
البائع واختلف العلماء في ذلك فقال الشافعي لا يصح بيع المبيع قبل قبضه سواء
كان طعاما او عقارا او منقولا او نقدا او غيره وقال عثمان البتي يجوز في كل مبيع
وقال ابو حنيفة رحمه الله يجوز في كل شيء الا العقار وقال مالك لا يجوز في الطعام
ويجوز فيما سواه ووافقه كثيرون وقال الآخرون لا يجوز في المكيل والموزون
ويجوز فيما سواه واما مذهب عثمان البتي فحكاه المازري والقاضي ولم يحكه
الاكثرون بل نقلوا الاجماع على بطلان بيع الطعام المبيع قبل قبضه قالوا وانما
الخلاف فيما سواه فهو شاذ متروك قوله كانوا يضربون اذا باعوا
يعني قبل قبضه هذا دليل على ان ولي الامر يعزر من تعاطى بيعا فاسدا ويعزره
بالضرب وغيره مما يراه من العقوبات في البدن على ما تقرر في كتب الفقه قوله
قال ابو هريرة رضي الله عنه لمروان احللت بيع الصكاك وقد نهى رسول الله صلعم

عن بيع الطعام حتى يستوفى فخطب مروان الناس فنهى عن بيعها الصكاك
جمع صك وهو الورقة المكتوبة بدين ويجمع ايضا على صكوك والمراد هنا
الورقة التي تخرج من ولي الامر بالرزق لمستحقه بان يكتب فيها للانسان
كذا وكذا من طعام او غيره فيبيع صاحبها ذلك لانسان قبل ان يقبضه قلت
وعبارة شيخنا في الدر كاصله قال لمروان احللت بيع الصكاك جمع صك وهو
الكتاب وذلك ان الامراء كانوا يكتبون للناس بارزاقهم واعطياتهم كتبا فيبيعون
ما فيها قبل ان يقبضوها تعجلا ويعطون المشتري الصك ليمضي ويقبضه فنهوا عن
ذلك لانه بيع ما لم يقبض ثم قال النووي وقد اختلف العلماء في ذلك والاصح
عند اصحابنا وغيرهم جواز بيعها والثاني منعها فمن منعها اخذ بظاهر قول ابي هريرة
ومن اجازها تاول قضية ابي هريرة على ان المشتري ممن خرج له الصك باعه لثالث
قبل ان يقبضه المشتري فكان النهي عن البيع الثاني لا عن الاول لان الذي خرجت
له مالك لذلك ملكا مستقرا وليس هو بمشتر فلا يمتنع بيعه قبل القبض كما لا يمتنع
بيع ما ورثه قبل قبضه قال القاضي عياض بعد ان تاول على نحو ما ذكرته وكانوا
يتبايعونها ثم يبيعها المشتري قبل قبضها فنهوا عن ذلك قال وكذا جاء الحديث
مفسرا في الموطأ ان صكوكا خرجت للناس في زمن مروان بطعام فتبايع
الناس تلك الصكوك قبل ان يستوفوها وفي الموطأ ما هو ابين من ذلك
ان حكيم بن حزام ابتاع طعاما امر به عمر بن الخطاب رضي الله عنه فباع حكيم
الطعام الذي اشتراه قبل قبضه والله اعلم انتهى كلام النووي حديث
من ابتاع مملوكا فليحمد الله وليكن اول ما يطعمه الحلواء فانه اطيب لنفسه
ابن النجار عن عائشة حديث من ابتغى العلم ليباهي به العلماء او يماري
به السفهاء او يقبل افئدة الناس اليه فالى النار ك هب عن كعب بن مالك
حديث من ابتغى القضاء وسال فيه شفعاء وكل الى نفسه ومن اكره
عليه انزل الله عليه ملكا يسدده ت عن انس بجانبه علامة الحسن
حديث من ابتلي من هذه البنات بشيء فاحسن اليهن كن له سترا
من النار حم ق ت عن عائشة وسببه كما في مسلم والبخاري واللفظ
للاول عن عائشة قالت جاءتني امرأة ومعها ابنتان لها فسالتني فلم تجد عندي شيئا
غير تمرة واحدة فاعطيتها اياها فاخذتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تاكل منها شيئا
ثم قامت وخرجت وابنتاها فدخل علي النبي صلعم فحدثته حديثها فقال صلعم
من ابتلي فذكره وفي رواية لمسلم عن عراك بن مالك عن عائشة انها قالت جاءتني
مسكينة تحمل ابنتين لها فاطعمتها ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منهما تمرة
ورفعت الى فيها تمرة لتاكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت
تريد ان تاكلها بينهما فاعجبني شانها فذكرت الذي صنعت لرسول الله صلعم فقال
ان الله قد اوجب لها بها الجنة واعتقها بها من النار انتهى قوله

من ابتلى وفي رواية من يلي في هذه البنات شيئا بتحتانية مفتوحة اوله من الولاية وللكشميهني بموحدة مضمومة من البلاء وفي رواية للكشميهني ايضا بشيء وكذا عياض واختلف في المراد بالابتلاء هل هو نفس وجودهن او ابتلى بما يصدر منهن وكذلك هل هو على العموم في البنات او المراد من اتصف منهن بالحاجة الى ما يفعل به **قوله** فاحسن اليهن هذا يشعر بان المراد بقوله في اول الحديث من اكثر من واحدة وقد وقع في حديث انس عند مسلم من عال جاريتين ولاحمد من حديث ام سلمة من انفق على ابنتين او اختين او ذواتي قرابة يحتسب عليهما والذي يقع في اكثر الروايات الاحسان وفي رواية عبد المجيد فصبر عليهن ومثله في حديث عقبة بن عامر في الادب المفرد وكذا في ابن ماجه وزاد في طعمهن وسقاهن وكساهن وفي حديث ابن عباس عند الطبراني فانفق عليهن وزوجهن واحسن ادبهن وفي حديث جابر عند احمد وفي الادب المفرد يؤدبهن ويرحمهن ويكفلهن زاد الطبراني فيه ويزوجهن وعند الترمذي في حديث ابي سعيد فاحسن صحبتهن واتقى الله فيهن وهذه الاوصاف يجمعها لفظ الاحسان وقد اختلف في المراد بالاحسان هل يقتصر على قدر الواجب او بما زاد عليه والظاهر الثاني فان عائشة اعطت المراة التمرة فآثرت بها ابنتيها فوصفها النبي صلعم بالاحسان بما اشار اليه في الحكم المذكور فدل على ان من فعل معروفا لم يكن واجبا عليه وزاد على قدر الواجب عد محسنا والذي يقتصر على الواجب وان كان يوصف بكونه محسنا لكن المراد من الوصف المذكور قدر زائد وشرط الاحسان ان يوافق الشرع لا ما خالفه والظاهر ان الثواب المذكور انما يحصل لفاعله اذا استمر الى ان يحصل استغناؤهن عنه بزوج او غيره كما اشير اليه في بعض الفاظ الحديث والاحسان الى كل احد بحسب حاله وقد جاء ان الثواب المذكور يحصل لمن احسن لواحدة فقط ففي حديث ابن عباس فقال رجل من الاعراب واثنتين فقال واثنتين وفي حديث عوف بن مالك عند الطبراني فقالت امراة وفي حديث جابر وقيل وفي حديث ابي هريرة قلنا وهذا يدل على تعدد السائلين وزاد في حديث جابر فراى بعض القوم ان لو قال وواحدة لقال وواحدة وفي حديث ابي هريرة قلنا وثنتين قال وثنتين قلنا وواحدة قال وواحدة وشاهده حديث ابن مسعود رفعه من كانت له ابنة فادبها فاحسن ادبها وعلمها فاحسن تعليمها واوسع عليها من نعمة الله التي انعم عليه **قوله** كن له سترا من النار كذا في اكثر الاحاديث التي اشرت اليها ووقع في رواية عبد المجيد حجابا وهو بمعناه وفي الحديث تاكد حق البنات لما فيهن من الضعف غالبا عن القيام بمصالح انفسهن بخلاف الذكور لما فيهم من قوة البدن وجزالة الراي وامكان التصرف في الامور المحتاج اليها في اكثر الاحوال قال ابن بطال وفيه جواز سؤال المحتاج وسخاء عائشة بكونها لم تجد الا تمرة فآثرت بها وان القليل لا يمتنع التصدق به لحقارته

من ابتاع محفلة فهو بالخيار ثلاثة ايام فان ردها رد معها مثل لبنها قمحا د ه عن ابن عمر
من ابتاع محفلة او مصراة فهو بالخيار ثلاثة ايام ان شاء ان يمسكها امسكها وان شاء ان يردها ردها وصاعا من تمر لا سمراء
ه عن ابي هريرة من ابتلى بشيء من البنات فصبر عليهن كن له حجابا من النار
ت عن عائشة

بل ينبغي للمتصدق ان يتصدق بما تيسر له قل او كثر وفيه جواز ذكر المعروف اذا لم يكن على وجه الفخر ولا المنة وقال النووي تبعا لابن بطال انما سماه ابتلاء لان الناس يكرهون البنات فجاء الشرع بالزجر عن ذلك ورغب في ابقائهن وترك قتلهن بما ذكر من الثواب الموعود به من احسن اليهن وجاهد نفسه في الصبر عليهن وقال شيخنا في شرح الترمذي يحتمل ان يكون معنى الابتلاء هنا الاختبار اي من اختبر بشيء من البنات لينظر ما يفعل ايحسن اليهن او يسيء ولهذا قيده في حديث ابي سعيد بالتقوى فان من لا يتقي الله لا يامن ان يتضجر بمن وكله الله اليه او يقصر عما امر بفعله او لا يقصد بفعله امتثال امر الله وتحصيل ثوابه والله اعلم **حديث** من ابتلى بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم في لحظه واشارته ومقعده ومجلسه قط طب هق عن ام سلمة **حديث** من ابتلى بالقضاء بين المسلمين فلا يرفع صوته على احد الخصمين ما لا يرفع على الآخر طب هق عن ام سلمة **حديث** من ابتلى فصبر واعطى فشكر وظلم فغفر وظلم فاستغفر اولئك لهم الامن وهم مهتدون طب هب عن سخبرة بمهملة ثم معجمة ثم موحدة على الاصح **حديث** من ابتلى ببلاء فذكره فقد شكره وان كتمه فقد كفره د والضياء عن جابر قال في النهاية الابتلاء الانعام والاحسان يقال بلوت الرجل وابليته عنده بلاء حسنا والابتلاء في الاصل الاختبار والامتحان يقال بلوته وابليته **قوله** ابلي بضم الهمزة وكسر اللام **قوله** بلاء اي انعم عليه بنعمة ومنه قول كعب ما علمت احدا ابلاه الله في صدق الحديث اي انعم عليه والبلاء يستعمل في الخير والشر لان اصله الاختبار والمحنة والمراد ما يستعمل في الخير قال تعالى بلاء حسنا **قوله** فذكره فقد شكره من دأب المنعم ان يذكر المعطي فاذا ذكره فقد شكره ومع الذكر يشكره ويثني عليه ويكون ذلك بحيث لا يخرج عن كونه واسطة ولكنه طريق من وصول النعمة اليه وذلك لا ينافي رؤية النعمة من المنعم وقد امتن الله على عباده في مواضع على اعمالهم وهو خالقها وخالق القدرة عليها كقوله نعم العبد انه اواب ومن تمام الشكر ان يستر عيوب العطاء ان كان فيه عيب ولا يجحده **قوله** وان كتمه فقد كفره اي ستر نعمة المعطي وعطاءها وجحدها قال تعالى لئن شكرتم لازيدنكم ولئن كفرتم ان عذابي لشديد والكفر في اللغة التغطية ومنه قوله تعالى اعجب الكفار نباته اي الزراع سموا بذلك لانهم يغطون الحب الذي زرعوه بالتراب وسيأتي فيه خبر من لم يشكر نعمة الله **حديث** من اتى المسجد لشيء فهو حظه د عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **قوله** من اتى المسجد اي من قصد المسجد لشيء فهو حظه اي نصيبه من ثوابه لا يحصل له غيره فمن اتى المسجد للصلاة فيه كان له اجره ومن اتاه للصلاة وزيارة بيت الله حصلا له ومن اتاه لطلب من يعلم علما او تعلم حصل له

له ما اتاه لاجله نفيه حث للقاصد على حسن نيته ومن اتاه للتفرج او للحديث فيه اوان دضالته فهو خطه حديث من اتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل صلوته اربعين ليلة حم م عن بعض امهات المؤمنين قال النووي قال القاضي عياض كانت الكهانة في العرب ثلاثة اضرب احدها يكون للانسان ولي من الجن يخبره بما يسترق من السمع من السماء وهذا القسم بطل من حين بعث نبينا صلعم والثاني ان يخبره بما يطرا او يكون في اقطار الارض وما خفى عنه مما قرب او بعد وهذا لا يبعد وجوده ونفت المعتزلة وبعض المتكلمين هذين الضربين واحالوه ولا استحالة في ذلك ولا بعد في وجوده لكنهم يصدقون ويكذبون والنهي عن تصديقهم والسماع منهم عام الثالث المنجمون وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه لبعض الناس قوة ما لكن الكذب اغلب ومن هذا الفن العرافة وصاحبها عراف وهو الذي يستدل على الامور باسباب ومقدمات يدعي معرفتها بها وقد يعتضد بعض هذا الفن ببعض في ذلك بالزجر والطرق هو الضرب بالحصا الذي تفعله النساء وقيل هو الخط بالرمل والنجوم واسباب معتادة وهذه الاضرب تسمى كهانة وقد كذبهم الشرع ونهى عن تصديقهم واتيانهم وقال الخطابي وغيره العراف هو الذي يتعاطى معرفة مكان المسروق ومكان الضالة ونحوهما قوله لم تقبل له صلوة معناه انه لا ثواب فيها كذا قاله الجمهور وان كانت مجزية في سقوط الفرض عنه ولا يحتاج معها الى اعادة ونظير هذا الصلوة في الارض المغصوبة مجزية مسقطة للقضاء ولكن لا ثواب فيها كذا قاله جمهور اصحابنا قالوا فصلوة الفرض وغيرها من الواجبات اذا اتى بها على وجهها الكامل ترتب عليه شيئان سقوط الفرض عنه وحصول الثواب فاذا اداها في ارض مغصوبة حصل الاول دون الثاني ولا بد من هذا التاويل في هذا الحديث فان العلماء متفقون على انه لا يلزم من اتى العراف اعادة صلوات اربعين ليلة فوجب تاويله والله اعلم وتقدم تحرير القول في الفرق بين العراف والكاهن في ست خصال من السحت حديث من اتى عرافا او كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد ك حم عن ابي هريرة قال شيخنا قال الطيبي في شرح المشكاة اتى لفظ مشترك هنا بين المجامعة واتيان الكاهن والمراد بالمنزل الكتاب والسنة اي من ارتكب الهنات فقد برئ من دين محمد صلعم وما انزل عليه وصرح بالعلم تجريدا انتهى قلت ولعل المراد ارتكب ذلك مستحلا له او صدقه فيما قال على الحقيقة كما في الحديث الذي بعده ولا بد من هذا التاويل ونحوه كما في الذي قبله وقال في النهاية من اتى حائضا فقد كفر اي كفر النعمة حديث من اتى فراشه وهو ينوي ان يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى وكان نومه صدقة عليه من ربه ن ه حب ك عن ابي الدرداء حديث من اتى الجمعة والامام يخطب

كانت له ظهرا ابن عساكر عن ابن عمرو حديث من اتى كاهنا فصدقه بما يقول او اتى امراة حائضا او اتى امراة في دبرها فقد برئ مما انزل على محمد حم ع عن ابي هريرة حديث من اتى كاهنا فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة اربعين ليلة فان صدقه بما قال كفر طب عن واثلة حديث من اتى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا فادعوا له طب عن الحكم بن عمير حديث من اتى امراة في حيضها فليتصدق بدينار ومن اتاها وقد ادبر الدم عنها ولم تغتسل فنصف دينار طب عن ابن عباس حديث من اتاه اخوه متنصلا فليقبل ذلك منه محقا كان او مبطلا فان لم يفعل لم يرد على الحوض ك عن ابي هريرة قوله متنصلا قال في النهاية اي انتفى من ذنبه واعتذر اليه والله تع اعلم حديث من اتبع الجنازة فليحمل بجوانب السرير كلها ه عن ابن مسعود قال الدميري ليس في حمل الجنازة دناءة ولا اسقاط مروءة بل في ذلك مكرمة وثواب وبر وفعل اهل الخير فعله النبي صلعم ثم اصحابه ثم تابعوهم حديث من اتبع كتاب الله هداه من الضلالة ووقاه سوء الحساب يوم القيامة ص عن ابن عباس حديث من اتت عليه ستون سنة فقد اعذر الله اليه في العمر عن ابي هريرة بجابنه علا الحسن وتقدم معناه في اعذر الله حديث من اتخذ من الخدم غير ما ينكح ثم بغين فعليه مثل اثامهن من غير ان ينقص من اثامهن شيء البزار عن سلمان حديث من اتقى الله عاش قويا وسار في بلاده آمنا حل عن علي حديث من اتقى الله كل لسانه ولم يشف غيظه ابن ابي الدنيا في التقوى عن سهل بن سعد حديث من اتقى الله وقاه كل شيء ابن النبي عن ابن عباس حديث من اثكل ثلاثة من صلبه في سبيل الله فاحتسبهم على الله وجبت له الجنة طب عن عقبة بن عامر قوله اثكل قال في الدر اصله الثكل فقد الولد وتقدم معناه قريبا في من مسلم يموت له ثلاثة من الولد حديث من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار انتم شهداء الله في الارض حم ق ن عن انس وسببه كما في مسلم عن انس بن مالك رضي الله عنه قال مر بجنازة فاثني عليها خيرا فقال نبي الله صلعم وجبت وجبت وجبت ومر عليه بجنازة فاثني عليها شر فقال وجبت وجبت وجبت فقال عمر فداك ابي وامي مر بجنازة فاثني عليها خير فقلت وجبت وجبت وجبت ومر بجنازة فاثني عليها شر فقلت وجبت وجبت فقال رسول الله صلعم من اثنيتم فذكره قال النووي هكذا وقع في الحديث في الاصول

من اتى الجمعة فليغتسل ه حب عن ابن عمر من اتى اخاه المسلم عائدا مشى في خرافة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة فان كان غدوة صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي وان كان مساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح ه ك عن علي من اتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته امه م عن ابي هريرة من اتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه د عن ابن عباس من اتاكم وامركم جميع على رجل واحد يريد ان يشق عصاكم او يفرق جماعتكم فاقتلوه م عن عرفجة من اتخذ كلبا الا كلب زرع او صيد انتقص من اجره كل يوم قيراط حم م د عن ابي هريرة م عن ابن عمر من اتم الوضوء كما امره الله فالصلوات المكتوبات كفارة لما بينهن حم ن ه عن عثمان من اتى عند ماله فقوتل فقاتل فقتل فهو شهيد ه عن ابن عمر

وجبت وجبت في المواضع الاربعة وانتم شهداء الله في الارض ثلث
مرات وقوله في اوله فاثني عليها خيرًا وشرًّا بالنصب وهو منصوب باسقاط الجار
اي فاثني بخير وشر وفي بعضها مرفوع فلك وقد تقدم تحريره في ايما مسلم
شهد له اربعة بخير انتهى ثم قال وفي هذا الحديث استحباب توكيد الكلام
المهم بتكراره ليحفظ وليكون ابلغ واما معناه ففيه قولان احدهما ان هذا الثناء
بالخير لمن اثنى عليه اهل الفضل وكان ثناؤهم مطابقًا لافعاله فيكون من اهل الجنة
فان لم يكن كذلك فليس هو مرادًا بالحديث والثاني وهو الصحيح المختار انه على عمومه
واطلاقه وان كل مسلم مات فالهم الله تعالى الناس او معظمهم الثناء عليه كان ذلك
دليلًا على انه من اهل الجنة سواء كانت افعاله تقتضي ذلك ام لا فانه وان لم تكن افعاله
تقتضيه فلا تتحتم عليه العقوبة بل هو في خطر المشية فاذا الهم الله عز وجل الناس الثناء
عليه استدللنا بذلك على ان الله عز وجل قد شاء المغفرة له وبهذا تظهر فائدة الثناء
وقوله صلعم وجبت وانتم شهداء الله ولو كان لا ينفعه ذلك الا ان تكون اعماله
تقتضيه لم يكن للثناء فائدة وقد اثبت النبي صلعم له فائدة فان قيل كيف مكنوا
من الثناء بالشر مع الحديث الصحيح في البخاري وغيره في النهي عن سب الاموات فالجواب
ان النهي عن سب الاموات هو في غير المنافق وسائر الكفار وفي غير المتظاهر بفسق او بدعة فاما هؤلاء فلا يحرم
ذكرهم بالشر للتحذير من طريقتهم ومن الاقتداء باثارهم والتخلق باخلاقهم وهذا
الحديث محمول على ان الذي اثنوا عليه شرًّا كان مشهورًا بنفاق او نحوه مما ذكرنا
هذا هو الصواب في الجواب عنه وفي الجمع بينه وبين النهي عن السب **قوله** فاثني
عليها شرًّا قال اهل اللغة الثناء بتقديم الثاء وبالمد يستعمل في الخير ولا يستعمل في الشر هذا
هو المشهور وفيه لغة شاذة انه يستعمل في الشر ايضًا واما النثاء بتقديم
النون وبالقصر فيستعمل في الشر خاصة وانما استعمل الثناء الممدود هنا في الشر
مجازًا لتجانس الكلام كقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها ومكروا ومكر الله
وتقدم فيه زيادة في ايما مسلم شهد له اربعة **حديث** من اجتنب
اربعًا دخل الجنة الدماء والاموال والفروج والاشربة البزار عن انس بحاشيته علامة
الحسن **حديث** من اجرى الله على يديه فرجًا لمسلم فرج الله عنه كرب
الدنيا والاخرة **خط** عن الحسين بن علي **حديث** من اجل سلطان
الله اجله الله يوم القيامة **طب** عن ابي بكرة **حديث** من احاط
حائطًا على ارض فهي له **حم د** والضياء عن سمرة **قوله** احاط حائطًا على ارض
اي فعل عليها جدارًا من جميع الجوانب **قوله** فهي له فيه حجة لاحمد ان حوط جدارًا
على موات فانه يملكه وقال الاكثر بعينه ان الاحياء يختلف باختلاف المقاصد وحملوا
هذا الحديث على من لم يقصد دارًا وانما قصد حوشًا ونحوه ولهذا قال البغوي
الاحياء يختلف باختلاف قصد المحيي من الارض ويعتبر في جميع مقاصده عرف
الناس **حديث** من احب الله وابغض لله واعطى لله ومنع لله

اي الكتاب والسنة

فقد استكمل الايمان **د** والضياء عن ابي امامة **قوله** من احب لله قال
ابن رسلان اجمعت الامة على ان الحب لله ولرسوله فرض ولا نفسر الحب
بالطاعة لان الطاعة ثمرته فلا بد ان يتقدم الحب لله ثم بعد ذلك يطيع
المحبوب **قوله** وابغض لله ليس المراد بالحب هنا حب الطبع ولا بالبغض
بغض الطبع فان طبع الانسان حب نفسه فكما ان الحب هو ميل الطبع الى
المحبوب فاذا تاكد ذلك الميل وقوي سمي عشقًا والبغض عبارة عن نفرة الطبع
عن المبغوض فاذا قوي سمي مقتًا كما يجب على الانسان اذا راى من هو ملازم على
طاعة الله ان يحبه لله فكذا اذا راه مخالفًا لله في اوامره ونواهيه يجب عليه
بغضه على الله تعالى **حديث** من احب لقاء الله احب الله لقاءه
ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه **حم ق ت ن** عن عائشة وعن عبادة
وتمامه كما في البخاري قالت عائشة او بعض ازواجه انا لنكره الموت قال ليس
ذلك ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء احب
اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضر بشر بعذاب
الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه كره لقاء الله فكره الله لقاءه انتهى
قال النووي هذا الحديث يفسر اخره اوله ويبين المراد بباقي الاحاديث المطلقة
من احب لقاء الله ومن كره لقاء الله ومعنى الحديث ان الكراهة المعتبرة هي التي
تكون عند النزع لا تقبل توبته ولا غيرها فحينئذ يبشر كل انسان بما هو صائر اليه وما
اعد له ويكشف عن ذلك فاهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا
الى ما اعد لهم ويحب الله لقاءهم اي فيجزل لهم العطاء والكرامة واهل الشقاوة
يكرهون لقاءه لما علموا من شر ما ينتقلون اليه ويكره الله لقاءهم اي يبعدهم
عن رحمته وكرامته ولا يريد ذلك بهم وهذا معنى كراهته سبحانه وتعالى لقاءهم
وليس معنى الحديث ان سبب كراهة الله تعالى لقاءهم كراهتهم ذلك ولا ان
حبه لقاء الاخرين حبهم ذلك بل هو صفة لهم انتهى وقال في النهاية وفيه من احب
لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه والموت دون
لقاء الله تعالى قال في الفتح كذا اخرجه مسلم والنسائي اي بهذه الزيادة وهذه
الزيادة من كلام عائشة فيما يظهر لي ذكرتها استنباطًا مما تقدم انتهى ثم قال
في النهاية المراد بلقاء الله المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض بلقاء
الله الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن
اثرها وركن اليها كره لقاء الله لانه انما يصل اليه بالموت وقوله والموت
دون لقاء الله يبين ان الموت غير اللقاء ومعناه وهو معترض دون الغرض
المطلوب فيجب ان يصبر عليه ويحتمل مشاقه على الاستسلام والاذعان لما كتب
له وقضى حتى يصل الى الفوز بالثواب العظيم انتهى قال في الفتح بعد كلام النهاية
قال الطيبي يريد ان قول عائشة انا لنكره الموت يوهم ان المراد بلقاء الله

ملتقراه
من احب ان يقرا القران غضًّا كما انزل فليقراه
على قراءة ابن ام عبد **حم ه ك** عن ابي بكر وعمر **من** احب
ان يسال عن شيء فليسال عنه فوالله لا تسالوني
عن شيء الا اخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا او الذي نفسي
بيده لقد عرضت علي الجنة والنار انفًا في عرض
هذا الحائط وانا اصلي فلم ار كاليوم في الخير
والشر **حم ق** عن انس **من** احب ان يحبه
اسامة **حم** عن فاطمة بنت قيس **من** احبني فليحب
واحب هذين وابا هما وامهما كان معي في درجتي
يوم القيامة **حم ت** عن علي **من** احتبس فرسًا
في سبيل الله ايمانًا بالله وتصديقًا بوعده
كان شبعه وريه وروثه وبوله حسنات
في ميزانه **حم خ ن** عن ابي هريرة **من**
احتسب ثلاثة من صلبه دخل الجنة وان لم
ن حب عن انس **من** احرم بالحج والعمرة
اجزا طواف وسعي واحد منهما ولم يحل
حتى يقضي حجه ويحل منهما جميعًا **ت ه**
عن ابن عمر **من** احيى سنة من سنتي فعمل
بها الناس كان له مثل اجر من عمل بها لا ينقص
من اجورهم شيئًا ومن ابتدع بدعة فعمل
بها الناس كان له مثل اوزار من عمل بها
لا ينقص من اوزارهم شيئًا **ه** عن عمرو
بن عوف **من** احيى سنة من سنتي
قد اميتت بعدي فان له من الاجر مثل اجر
من عمل بها من الناس من الناس لا ينقص
من اجور الناس شيئًا ومن ابتدع بدعة
لا يرضاها الله ورسوله فان عليه مثل
اثم من عمل بها من الناس لا ينقص من اثام
الناس شيئًا **ه** عن عمرو بن عوف

في الحديث الموت وليس كذلك لان لقاء الله غير الموت بدليل قوله
في الرواية الاخرى والموت دون لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة
الى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله وقد سبق ابن الاثير الى تاويل لقاء الله بغير
الموت الامام ابو عبيد القاسم بن سلام فقال ليس وجهه عندي كراهة
الموت وشدته لان هذا لا يكاد يخلو عنه احد ولكن المذموم من ذلك
ايثار الدنيا والركون اليها وكراهة ان يصير الى الله والى الدار الاخرة قال ومما
يبين ذلك ان الله تعالى عاب قوما بحب الحياة فقال ان الذين لا يرجون
لقاءنا ورضوا بالحيوة الدنيا واطمأنوا وقال الخطابي معنى محبة العبد للقاء
الله ايثار الاخرة على الدنيا فلا يحب استمرار الاقامة فيها بل يستعد للارتحال
عنها والكراهة بضد ذلك حديث من احب الانصار احبه الله
ومن ابغض الانصار ابغضه الله حم تخ عن معاوية ه حب عن البراء
تقدم معنى حب الانصار في اية الايمان حديث من احب ان
يكثر الله خير بيته فليتوضأ اذا حضر غداؤه واذا رفع ه عن انس
زاد في الكبير ت وضعف قلت وقال الدميري هو حديث ضعيف
ثم قال قال يحيى بن سعيد كان سفيان الثوري يكره غسل اليد قبل الطعام
وكان يكره ان يوضع الرغيف تحت القصعة ثم قال اشتهر في الاحياء وغيره
ان النبي صلعم قال الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللمم كذا رواه
القضاعي في مسند الشهاب من رواية موسى الرضا عن ابائه متصلا وهو في المعجم
الاوسط للطبراني عن ابن عباس الوضوء قبل الطعام وبعده ينفي الفقر وفي
سنن ابي داود والترمذي من حديث سلمان بركة الطعام الوضوء قبله
والوضوء بعده وكلها ضعيفة وقد ذهب قوم الى استحباب غسل اليد
قبل الطعام وبعده لما روى الترمذي من حديث سلمان انه صلعم قال
بركة الطعام الوضوء قبله وبعده وروي عنه صلعم انه قال الوضوء
قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللمم ولا يصح شيء منها وكرهه قبله كثير من
العلماء منهم سفيان ومالك والليث وقال مالك هو من فعل الاعاجم
واستحبوه بعده انتهى قلت حديث بركة الطعام الوضوء قبله الى اخره
قال ابو داود ضعيف وقد رمز شيخنا في الجامع الكبير ولفظ بركة الطعام
الوضوء قبله والوضوء بعده طحم د ت ضك ق عن سلمان
انتهى ومقتضى اصله في قول الجامع انه صحيح لانه جعل من جملة المخرجين الحاكم
ولم يتعقبه واما تضعيف ابي داود له فلعل طريق الحاكم فيكثر ذلك
انتهى حديث من احب شيئا اكثر من ذكره فر عن عائشة
حديث من احب دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته اضر بدنياه
فاثروا ما يبقى على ما يفنى حم ك عن ابي موسى حديث

من احب ان يسبق الدائب المجتهد فليكف عن الذنوب حل عن عائشة
قوله الدائب قال في النهاية الدائب العادة والشأن وقد يحرك
واصله من داب في العمل اذا جد وتعب الا ان العرب حولت معناه الى العادة
والشأن قوله المجتهد يقال جهد الرجل في الشيء اي جد فيه وبالغ
حديث من احب ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده
من النار حم د ت عن معاوية بجانبه علامة الحسن واوله عن ابي مجلز
قال خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر فقام ابن عامر وجلس ابن
الزبير فقال معاوية لابن عامر اجلس فاني سمعت رسول الله صلعم يقول
من احب فذكره قوله يتمثل قال عياض ينتصبون قوله قياما
فليتبوأ مقعده من النار قال شيخنا قال الطبري هذا الخبر انما فيه نهي
من يقام له عن السرور بذلك لا من يقوم له اكراما وقال ابن قتيبة معناه
من اراد ان يقوم الرجال على راسه كما يقام بين يدي ملوك الاعاجم
وليس المراد به نهي الرجل عن القيام لاخيه اذا سلم عليه ورجح النووي مقالة الطبري
فقال الاصح والاولى بل الذي لا حاجة الى ما سواه ان معناه زجر المكلف ان يحب
قيام الناس له قال وليس فيه تعرض للقيام بنهي ولا غيره وهذا متفق عليه قالوا
والمنهي عنه محبة القيام فلو لم يخطر بباله فقاموا له فلا لوم عليه وان احب
ارتكب التحريم سواء قاموا او لم يقوموا وقدح ابن القيم في كلام ابن قتيبة بان
سياق الحديث يدل على خلاف ذلك لان معاوية انما روى الحديث حين خرج
فقاموا له تعظيما ولان ذلك لا يقال له القيام للرجل وانما هو القيام على راس
الرجل او عند الرجل حديث من احب فطرتي فليستن بسنتي
وان من سنتي النكاح هق عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن
حديث من احب قوما حشره الله في زمرتهم طب
والضياء عن ابي قرصافة حديث من احب الحسن والحسين
فقد احبني ومن ابغضهما فقد ابغضني حم ه ك عن ابي هريرة حديث
من احب عليا فقد احبني ومن ابغض عليا فقد ابغضني ك عن ابي هريرة
حديث من احب ان ينظر الى شهيد يمشي على وجه الارض فلينظر
الى طلحة بن عبيد الله ت ك عن جابر حديث من احب
ان يصل اباه في قبره فليصل اخوان ابيه من بعده ع حب عن ابن عمر
حديث من احب ان تسره صحيفته فليكثر فيها من الاستغفار
هب والضياء عن الزبير حديث من احب ان يجد طعم
الايمان فليحب المرء لا يحبه الا لله هب عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث
من احب ان يبسط له في رزقه وان ينسأ له في اثره فليصل رحمه ق د ن
هب عن انس حم خ عن ابي هريرة قوله من احب وفي رواية

من سره قوله ان يبسط له قال في المصباح وبسط الله الرزق كثره ووسعه
وقال النووي كثرة الرزق توسعه وكثرته وقيل بالبركة فيه قوله وان
ينسا له بضم اوله وسكون النون بعدها مهملة ثم همزة اي يؤخر قوله
في اثره اي في اجله وسمي الاجل اثرا لانه يتبع العمر قال زهير والمرء ما عاش ممدود له
امل لا ينقضي العمر حتى ينتهي الاثر واصله من اثر مشيه في الارض فان من مات
لا يبقى له حركة فلا يبقى لقدمه في الارض اثر قال ابن التين ظاهر الحديث يعارض
قوله تع فاذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون والجمع بينهما من وجهين
احدهما ان هذه الزيادة كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق الى الطاعة وعمارة
وقته بما ينفعه في الاخرة وصيانته عن تضييعه في غير ذلك ومثل هذا ما جاء ان النبي
صلعم تقاصر اعمار امته بالنسبة لاعمار من مضى من الامم فاعطاه الله ليلة القدر
وحاصله ان صلة الرحم تكون سببا للتوفيق للطاعة والصيانة عن المعصية فيبقى
بعده الذكر الجميل فكانه لم يمت ومن جملة ما يحصل له العلم الذي ينتفع به من بعده
والصدقة الجارية عليه والخلف الصالح وثانيهما ان الزيادة على حقيقتها وذلك
بالنسبة الى علم الملك الموكل بالعمر واما الاول الذي دلت عليه الاية فبالنسبة
الى علم الله تع كان يقال للملك مثلا عمر فلان مائة مثلا ان وصل رحمه وستين
ان قطعها وقد سبق في علم الله انه يصل او يقطع فالذي في علم الله لا يتقدم
ولا يتأخر والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص واليه الاشارة
بقوله عز وجل يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب فالمحو والاثبات
بالنسبة الى ما في علم الملك وما في ام الكتاب هو الذي في علم الله فلا محو فيه البتة
ويقال له القضاء المبرم ويقال للاول القضاء المعلق والوجه الاول اليق بلفظ
حديث الباب فان الاثر ما يتبع الشيء فاذا اخر حسن ان يحمل على الذكر الحسن
بعد فقد المذكور وقال الطيبي الوجه الاول اظهر واليه يشير كلام صاحب الفايق
قال ويجوز ان يكون المعنى ان الله يبقي اثر واصل الرحم في الدنيا طويلا فلا يضمحل
سريعا كما يضمحل اثر قاطع الرحم ومنه انشد ابو تمام قوله في بعض المراثي
توفيت الامال بعد محمد واصبح في شغل عن السفر السفر قال له ابو
دلف لم يمت من قيل فيه هذا الشعر ومن هذه المادة قوله عن الخليل عليه السلام
واجعل لي لسان صدق في الاخرين وورد في تفسيره وجه ثالث فاخرج
الطبراني في الصغير بسند ضعيف عن ابي الدرداء قال ذكر عند رسول الله صلعم ان
من وصل رحمه انسئ له في اجله فقال انه ليس زيادة في عمره قال الله عز وجل فاذا جاء
اجلهم الاية ولكن الرجل يكون له الذرية الصالحة يدعون له من بعده وله في الكبير
من حديث ابي مشجعة بشين معجمة ثم جيم فعين مهملة الجهني رفعه ان الله عز
وجل لا يؤخر نفسا اذا جاء اجلها وانما زيادة العمر ذرية صالحة الحديث
وجزم ابن فورك بان المراد بزيادة العمر نفي الافات عن صاحب البر

في فهمه وعقله وقال غيره في اعم من ذلك وفي وجود البركة في رزقه وعمله ونحو
ذلك حديث من احتجب عن الناس لم يحجب عن النار
ابن منده عن رباح حديث من احتجم لسبع عشرة من الشهر
وتسع عشرة واحدى وعشرين كان له شفاء من كل داء د ك
عن ابي هريرة حديث من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر
كان دواء لداء سنة طب هق عن معقل بن يسار حديث
من احتجم يوم الاربعاء او يوم السبت فراى في جسده وضحا فلا يلومن الا
نفسه ك هق عن ابي هريرة حديث من احتجم
يوم الخميس فمرض فيه مات فيه ابن عساكر عن ابن عباس حديث
من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس حم ه عن عمر
قال الدميري وله قصة رواها احمد ولفظه عن فروخ ان عمر رضي الله عنه وهو
امير المؤمنين خرج الى المسجد فراى طعاما منثورا فقال ما هذا قالوا
طعام جلب الينا قال بارك الله فيه وفيمن جلبه قيل يا امير المؤمنين فانه قد
احتكر قال ومن احتكره قالوا فروخ مولى عثمان وفلان مولى عمر فارسل
اليهما فدعاهما فقال ما حملكما على احتكار طعام المسلمين قالا يا امير المؤمنين
نشتري باموالنا ونبيع فقال عمر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلعم يقول
من احتكر فذكره فقال فروخ عند ذلك يا امير المؤمنين اعاهد الله واعاهدك
ان لا اعود في احتكار طعام ابدا واما مولى عمر فقال انما نشتري باموالنا
ونبيع قال ابو يحيى فلقد رايت مولى عمر مجذوما وابو يحيى المذكور رجل
من اهل مكة روى عن فروخ مولى عثمان هذا الحديث قال في الميزان
وابو يحيى لا ندري من هو وانما خص الافلاس والجذام دون غيرهما لان
المحتكر اراد اصلاح بدنه وكثرة ماله فافسد الله تع بدنه بالجذام وماله
بالافلاس كما قال الله تع عز وجل في حق المرابي يمحق الله الربوا ويربي الصدقات
حديث من احتكر حكرة يريد ان يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ
وقد برئت منه ذمة الله ورسوله حم ك عن ابي هريرة حديث
من احتكر طعاما على امتي اربعين يوما وتصدق به لم يقبل منه ابن عساكر
عن معاذ حديث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد ق د ه
عن عائشة قال شيخ شيوخنا هذا الحديث معدود من اصول الاسلام وقاعدة
من قواعده فان معناه من اخترع في الدين ما لا يشهد له اصل من اصوله
فلا يلتفت اليه قال النووي هذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في ابطال
المنكرات واشاعة الاستدلال به لذلك وقال الطوفي هذا الحديث يصلح
ان يسمى نصف ادلة الشرع لان الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب
بالدليل اما اثبات الحكم او نفيه وهذا الحديث مقدمة كبرى في اثبات كل

حكم شرعي ونفيه لان منطوقه مقدمة كلية في كل دليل ناف لحكم مثل ان يقال
في الوضوء بماء نجس ليس هذا من امر الشرع وكل ما كان كذلك فهو مردود فهذا
العمل مردود فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث وانما يقع النزاع في الاولى
ومفهومه ان من عمل عملا عليه امر الشرع فهو صحيح مثل ان يقال في الوضوء بالنية هذا
عليه امر الشرع وكل ما عليه امر الشرع فهو صحيح فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث
والاولى فيها النزاع فلو اتفق ان يوجد حديث يكون مقدمة اولى في اثبات
كل حكم شرعي ونفيه لاستقل الحديثان بجميع ادلة الشرع لكن هذا الثاني لا يوجد
فاذن حديث الباب نصف ادلة الشرع **قوله** رد معناه مردود
من اطلاق المصدر على اسم المفعول مثل خلق ومخلوق ونسخ ومنسوخ فكانه
قال فهو باطل وغير معتد به واللفظ الثاني وهو قوله من عمل اعم من اللفظ الاول
وهو قوله من احدث فيحتج به في ابطال جميع العقود المنهية وعدم وجود ثمراتها
المترتبة عليها وفيه رد المحدثات وان النهي يقتضي الفساد لان المنهيات
كلها ليست من امر الدين فيجب ردها ويستفاد منه ان حكم الحاكم لا يغير
ما في باطن الامر لقوله ليس عليه امرنا والمراد به امر الدين وفيه ان الصلح
الفاسد منتقض والماخوذ عليه مستحق الرد والله تعالى اعلم **حديث**
من احرم بحج او عمرة من المسجد الاقصى كان كيوم ولدته امه **عب**
عن ام سلمة **حديث** من حزن والديه فقد عقهما **خط** في الجامع
عن علي **حديث** من احسن الى يتيم او يتيمة كنت انا وهو في الجنة كهاتين
الحكيم عن انس **حديث** من احسن الصلوة حيث يراه الناس ثم
اساءها حيث يخلو فتلك استهانة استهان بها ربه **عب ع هب**
عن ابن مسعود **حديث** من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية
ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والاخر **حم ق ه** عن ابن مسعود وسببه
كما في مسلم عن عبد الله قال قلنا يا رسول الله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية فقال
من احسن فذكره وفي البخاري قال رجل يا رسول الله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية
قال من احسن فذكره **قوله** قال رجل قال في الفتح لم اقف على اسمه **قوله**
ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والاخر قال في الفتح قال الخطابي ظاهره خلاف
ما اجمعت عليه الامة لان الاسلام يجب ما قبله وقال الله تعالى قل للذين كفروا
ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف قال ووجه هذا الحديث ان الكافر اذا اسلم
لم يؤاخذ بما مضى وان اساء في الاسلام غاية الاساءة وركب اشد المعاصي
وهو مستمر على الاسلام فانه انما يؤاخذه بما جناه من المعصية في الاسلام ويبكت
بما كان منه في الكفر كان يقال له الست فعلت كذا وانت كافر فهلا منعك
اسلامك من معاودة مثله انتهى ملخصا وحاصله ان اول المؤاخذة في الاول
بالتبكيت وفي الاخر بالعقوبة والاولى قول غيره ان المراد بالاساءة الكفر

لانه غاية الاساءة واشد المعاصي فاذا ارتد ومات على كفره كان كمن
لم يسلم فيعاقب على جميع ما قدمه ونقل ابن بطال عن المهلب قال
معنى حديث الباب من احسن في الاسلام بالتمادي على محافظته والقيام
بشرائطه لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي في عقده بترك
التوحيد اخذ بكل ما اسلفه قال ابن بطال فعرضته على جماعة من العلماء
فقالوا لا معنى لهذا الحديث غير هذا ولا تكون الاساءة هنا الا الكفر
للاجماع على ان لا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية قلت وبه جزم المحب الطبري
ونقل ابن التين عن الداودي من احسن مات على الاسلام ومن اساء
مات على غير الاسلام وعن ابي عبد الملك البوني معنى من احسن في الاسلام
اي اسلم اسلاما صحيحا لا نفاق فيه ولا شك ومن اساء في الاسلام اي
اسلم رياء وسمعة وبهذا جزم القرطبي ولغيره معنى الاحسان الاخلاص حين
دخل فيه ودوامه عليه الى موته والاساءة ضد ذلك فانه ان لم يخلص اسلامه
كان منافقا فلا ينهدم عنه ما عمل في الجاهلية فيضاف نفاقه المتاخر الى
كفره الماضي فيعاقب على جميع ذلك قلت وحاصله ان الخطابي حمل قوله
في الاسلام على صفة خارجة عن ماهية الاسلام وحمله غيره على صفة في نفس الاسلام
وهو اولى **حديث** من احسن فيما بينه وبين الله كفاه الله
ما بينه وبين الناس ومن اصلح سريرته اصلح الله علانيته **ك** في تاريخه
عن ابن عمرو **حديث** من احسن منكم ان يتكلم بالعربية فلا
يتكلمن بالفارسية فانه يورث النفاق **ك** عن ابن عمر **حديث**
من احسن الرمي ثم تركه فقد ترك نعمة من النعم القراب في الرمي عن يحيى بن
سعيد مرسلا **حديث** من احيا الليالي الاربع وجبت له الجنة
ليلة التروية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر ابن عساكر عن معاذ
حديث من احيا ليلة الفطر وليلة الاضحى لم يمت قلبه يوم تموت
القلوب **طب** عن عبادة **حديث** من احيا ارضا ميتة فهي
له وليس لعرق ظالم حق **حم** والضيا عن سعيد بن زيد **قوله**
ميتة قال شيخنا بالتشديد وقال العراقي ولا يقال بالتخفيف لانه اذا خفف
تحذف منه تاء التانيث والميتة والموات والموتان بفتح الميم والواو وهي
الارض التي لم تعمر او عمرت جاهلية ولا هي حريم لمعمور وقال الازهري وغيره
كل شيء من متاع الارض لا روح فيه يقال له موتان انتهى ولا يشترط في نفي العمارة
التحقق بل يكفي عدم تحققها بان لا يرى اثرها ولا دليل عليها من اصول شجر
وجدر واوتاد ونحوها وكيفية الاحيا معلومة من كتب الفقه وقال
الماوردي والروياني حد الموات عند الشافعي ما لم يكن عامرا ولا حريما لعامر
قرب من العامر او بعد وعند ابي حنيفة ما بعد من العامر ولم يبلغه الما قال ابن الرفعة

هو قسمان اصلي وهو ما لم يعمر قط وطارئ وهو ما خرب بعد عمارته واعلم
ان بقاع الارض اما مملوكة او محبوسة على الحقوق العامة او الخاصة واما منفكة
عن الحقوق الخاصة والعامة وهي الموات **قوله** فهي له اي تملك باحياء الارض
سواء اذن السلطان ام لا والى هذا ذهب الشافعي واكثر العلماء وقال ابو حنيفة لا يملكها
بالاحياء الا باذن السلطان ومحل الخلاف ان هذا الحديث حكم او فتوى فمن قال
بالاول قال لا بد من الاذن ومن قال بالثاني لا يحتاج اليه وهذا نظير حديث
من قتل قتيلا فله سلبه **قوله** وليس لعرق ظالم يروى بتنوين عرق وظالم
نعت راجع لصاحب العرق اي لذي عرق ظالم وقد يرجع الى العرق اي عرق
ذي ظلم وروي بغير تنوين على الاضافة فيكون الظالم صاحب العرق احد
عروق الشجرة والمراد به ما غرس بغير حق انتهى ملخصا من كلام ابن رسلان وقال
في النهاية هو ان يجيء الرجل الى ارض قد احياها رجل قبله فيغرس فيها غرسا غصبا
ليستوجب به الارض والرواية لعرق بالتنوين وهو على حذف المضاف اي
لذي عرق ظالم فجعل العرق نفسه ظالما والحق لصاحبه او يكون الظالم
من صفة صاحب العرق وان روي عرق بالاضافة فيكون الظالم صاحب
العرق والحق للعرق وهو احد عروق الشجرة واقتصر شيخنا في حاشيته
على ابي داود ومختصر النهاية على الرواية الاولى ومقتضاه وظاهر كلام النهاية
انه لم يرو بالثانية ففي جزم ابن رسلان بها نظر الا ان يقال من حفظ حجة
على من لم يحفظ **حديث** من احيا ارضا ميتة فله فيها اجر وما
اكلت العافية منها فهو له صدقة **حم ن حب** والضياء عن جابر **حديث**
من احيا سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة السجزي عن انس
حديث من اخاف اهل المدينة اخافه الله **دب** عن جابر بجانبه
علة الحسن **حديث** من اخاف اهل المدينة فقد اخاف ما بين جنبي
حم عن جابر **حديث** من اخاف مؤمنا كان حقا على الله ان لا يؤمنه
من افزاع يوم القيامة **طس** عن ابن عمر **حديث** من اخذ السبع
فهو حبر **ك هب** عن عائشة وفي رواية احمد والخطيب عن عائشة
ايضا من اخذ السبع الاول من القرآن فهو حبر ذكره في الكبير فالمراد سبع سور من
اول القرآن **حديث** من اخذ اموال الناس يريد اداءها ادى الله
عنه ومن اخذها يريد اتلافها اتلفه الله **حم خ ه** عن ابي هريرة **قوله**
ادى الله عنه وفي رواية الكشميهني اداها الله عنه ولابن ماجه وابن حبان
والحاكم من حديث ميمونة ما من مسلم يدان دينا يعلم الله انه يريد اداءه الا اداه
الله عنه في الدنيا وظاهره يحيل المسالة المشهورة فيمن مات قبل الوفاء
بغير تقصير منه كان تعسر مثلا او بغته الموت وله مال مخبوء وكان من نيته وفاء دينه ولم
يؤد عنه في الدنيا ويمكن حمل حديث ميمونة على الغالب والظاهر انه لا تبعة

من اخذ ارضا بجزيتها فقد استقال هجرته ومن نزع صغار كافر من عنقه فجعله في عنقه فقد ولى الاسلام ظهره **د** عن ابي الدرداء **من** اخذ دينا وهو يريد ان يؤديه اعانه الله **ن** عن ميمونة

عليه

عليه والحاصل انه في الآخرة بحيث يؤخذ من حسناته لصاحب الدين بل يتكفل الله
عنه لصاحب الدين كما دل عليه حديث الباب وان خالف في ذلك ابن عبد
السلام **قوله** اتلفه الله ظاهره ان الاتلاف يقع له في الدنيا وذلك في معاشه
او في نفسه وهو علم من اعلام النبوة لما نراه بالمشاهدة ممن يتعاطى شيئا
من الادين وقيل المراد بالاتلاف عذاب الآخرة قال ابن بطال فيه الحض
على ترك استئكال اموال الناس والترغيب في حسن التادية اليهم عند المداينة
وان الجزاء قد يكون من جنس العمل وقال الداودي فيه ان من عليه دين
لا يعتق ولا يتصدق وان فعل رد انتهى وفي اخذه من هذا بعد كبير وفيه
الترغيب في تحسين النية والترهيب من ضد ذلك وان مدار الاعمال
عليها وفيه الترغيب في الدين لمن ينوي الوفاء وقد اخذ بذلك عبد الله بن
جعفر فيما رواه ابن ماجه والحاكم من رواية محمد بن علي عنه انه كان يستدين
فسئل فقال سمعت رسول الله صلعم يقول ان الله مع الدائن حتى يقضي دينه
اسناده حسن وفيه ان من اشترى شيئا بدين وتصرف فيه واظهر انه قادر
على الوفاء ثم تبين الامر بخلافه ان البيع لا يرد بل ينتظر به حلول الاجل لاقتصاره
صلعم على الدعاء عليه ولم يلزمه برد البيع قاله ابن المنير انتهى ملخصا من الفتح
وتقدم فيه مزيد في ان الله مع الدائن **حديث** من اخذ
من الارض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيامة الى سبع ارضين **خ** عن
ابن عمر وسياتي من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين **قوله**
قيد شبر هو بكسر القاف وسكون التحتانية اي قدره وكانه ذكر الشبر
اشارة الى استواء القليل والكثير في الوعيد **قوله** طوقه بضم اوله على البناء
للمجهول وفي رواية عروة فانه يطوقه ولابي عوانة والجوزقي من حديث ابي هريرة
جاء به مقلده **قوله** من سبع ارضين بفتح الراء ويجوز اسكانها قال في الفتح
قال الخطابي له وجهان احدهما ان معناه انه يكلف نقل ما ظلم منها في القيامة
الى المحشر ويكون كالطوق في عنقه لا انه طوق حقيقة الثاني معناه انه يعاقب
بالخسف الى سبع ارضين اي فتكون كل ارض في تلك الحالة طوقا في عنقه انتهى
قال شيخنا ويعظم قدر عنقه حتى يسع ذلك وهذا اصح وهذا يؤيده حديث
الباب وقيل معناه كالاول لكن بعد ان ينقل جميعه يجعل كله في عنقه طوقا ويعظم
قدر عنقه حتى يسع ذلك كما ورد في غلظ جلد الكافر ونحو ذلك وقد روى
الطبراني وابن حبان من حديث يعلى بن مرة مرفوعا ايما رجل ظلم شبرا من الارض
كلفه الله ان يحفره حتى يبلغ آخر سبع ارضين ثم يطوقه يوم القيامة حتى
يقضى بين الناس قلت وتقدم عن الطبراني فقط انتهى ولابي يعلى باسناد
حسن عن الحكم بن الحارث السلمي مرفوعا من اخذ من طريق المسلمين شبرا
جاء يوم القيامة يحمله من سبع ارضين ونظير ذلك ما في الزكوة في حق

من غل بعيراً جاء يوم القيامة يحمله ويحتمل ان يكون المراد بقوله يطوقه يكلف ان يجعله له طوقاً ولا يستطيع ذلك فيعذب بذلك كما جاء في حق من كذب في منامه كلف ان يعقد شعيرة ويحتمل ان يكون التطويق تطويق الاثم والمراد به ان الظلم المذكور لازم له في عنقه لزوم الاثم ومنه قوله تع الزمناه طائره في عنقه وبالوجه الاول جزم ابو الفتح القشيري وصحح البغدادي ويحتمل ان تتنوع هذه الصفات لصاحب هذه الجناية او ينقسم اصحاب هذه الجناية فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا بحسب قوة المفسدة وضعفها وروى ابن ابي شيبة باسناد حسن من حديث ابي مالك الاشعري مرفوعاً اعظم الغلول عند الله يوم القيامة ذراع ارض يسرقه رجل فيطوقه من سبع ارضين وفي الحديث تحريم الظلم والغصب وتغليظ عقوبته وامكان غصب الارض وانه من الكبائر قاله القرطبي وكانه بناه على ان الكبيرة ما ورد فيه وعيد شديد وان من ملك ارضاً ملك اسفلها الى منتهى الارض وله ان يمنع من حفر تحتها سرباً او بئراً بغير رضاه وفيه ان من ملك ظاهر الارض ملك باطنها بما فيه من حجارة ثابتة وابنية ومعادن وغير ذلك وله ان ينزل بالحفر ما شاء ما لم يضر بمن يجاوره وفيه ان الارضين السبع متراكمة لم يفتق بعضها من بعض لانها لو فتقت لاكتفي في حق هذا الغاصب بتطويق التي غصبها لانفصالها عن تحتها اشار الى ذلك الداودي وفيه ان الارضين السبع طباق كالسموات وهو ظاهر قوله عز وجل ومن الارض مثلهن خلافاً لمن قال ان المراد بقوله سبع ارضين سبعة اقاليم لانه لو كان كذلك لم يطوق الغاصب شبراً من اقليم اشبراً من اقليم آخر قاله ابن التين وهو والذي قبله مبني على ان العقوبة متعلقة بما كان بسببها والا فمع قطع النظر عن ذلك لا تلازم بين ما ذكروه انتهى ملخصاً قلت وللحديث الباب قصة ذكرها البخاري فقال عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل انه خاصمته اروى في حق زعمت انه انتقصه لها الى مروان فقال سعيد انا انتقص من حقها شيئاً اشهد لسمعت رسول الله صلعم يقول من اخذ فذكره وفي مسلم عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ان اروى خاصمته في بعض داره فقال دعوها واياها فاني سمعت رسول الله صلعم يقول من اخذ شبراً من الارض بغير حقه طوقه في سبع ارضين يوم القيمة اللهم ان كانت كاذبة فاعم بصرها واجعل قبرها في دارها قال فرايتها عمياء تلتمس الجدر وتقول اصابتني دعوة سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل فبينما هي تمشي في الدار مرت على بئر فوقعت فيها فكانت قبرها **حديث** من اخذ من الارض شيئاً ظلماً جاء يوم القيامة يحمل ترابها الى المحشر **حم طب** عن يعلى بن مرة **حديث** من اخذ من طريق المسلمين شيئاً جاء به يوم القيامة يحمله من سبع ارضين **طب** والضياء عن الحكم بن الحارث **حديث** من اخذ على تعليم القرآن قوساً قلده الله مكانها قوساً من نار جهنم يوم القيامة **حل هق** عن ابي الدرداء قلت وللحديث سبب ذكره ابو داود فقال عن عبادة بن الصامت قال علمت ناساً من اهل الصفة الكتاب والقرآن فاهدى الي رجل منهم قوساً فقلت ليست بمال وارمي عنها في سبيل الله قال ان كنت تحب ان تطوق طوقاً من نار فاقبلها قال شيخنا اخذ قوم بظاهره وناواه آخرون وقالوا معارض بحديث زوجتكها بما معك من القرآن وحديث ابن عباس ان احق ما اخذتم عليه اجراً كتاب الله وقال البيهقي رجال اسناده كلهم معروفون الا الاسود بن ثعلبة فانا لا نحفظ عنه الا هذا الحديث وهو حديث مختلف فيه على عبادة وحديث ابن عباس وابي سعيد اصح اسناداً منه انتهى وقال الطيبي اخذ بظاهره ابو حنيفة واسحق نحو ما اخذ الاجرة على تعليم القرآن وتاوله غيرهما على انه كان متبرعاً بالتعليم ناوياً الاحتساب فيه فكره رسول الله صلعم ان يضيع اجره ويبطل حسبته بما ياخذه هدية فحذره منه وذلك لا يمنع ان يقصد به الاجرة ابتداء انتهى وهذا الجواب ليس بناهض والاولى ان يدعي ان الحديث منسوخ بحديث الرقية وحديث ان احق ما اخذتم عليه اجراً كتاب الله وقال الذهبي في الميزان مدار هذا الحديث على مغيرة بن زياد عن عبادة بن نسي عن الاسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت والاسود لا نعرف قاله ابن المديني انتهى وتقدم تحرير الكلام فيه في ان احق ما اخذتم **حديث** من اخذ على القرآن اجراً فذاك حظه من القرآن **حل** عن ابي هريرة **حديث** من اخذ بسنتي فهو مني ومن رغب عن سنتي فليس مني ابن عساكر عن ابن عمر **حديث** من اخرج اذى من المسجد بنى الله له بيتاً في الجنة **ه** عن ابي سعيد **حديث** من اخرج من طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله له به حسنة ومن كتب له عنده حسنة ادخله بها الجنة **طس** عن ابي الدرداء **حديث** من اخطأ خطيئة او اذنب ذنباً ثم ندم فهو كفارته **طب هب** عن ابن مسعود **حديث** من اخلص لله اربعين يوماً ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه **حل** عن ابي ايوب **حديث** من اذان ديناً ينوي قضاءه اداه الله عنه يوم القيامة **طب** عن ميمونة بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في من اخذ من اموال الناس **حديث** من ادى الى امتي حديثاً لتقام به سنة او تثلم به بدعة فهو في الجنة **حل** عن ابن عباس **حديث** من ادى زكوة ماله فقد ادى الحق الذي عليه ومن زاد فهو افضل **هق** عن الحسن مرسلاً **حديث** من ادرك ركعة من الصلوة فقد

ادرک الصلوة ق ع عن ابی هریرة قال فی الفتح قال الکرمانی فی الحدیث ان من دخل فی الصلوة فصلی رکعة فخرج الوقت کان مدرکاً لجمیعها وتکون کلها اداء وهو الصحیح انتهی وقال التیمی معناه من ادرک مع الامام رکعة فقد ادرک فضل الجماعة وقیل المراد بالصلوة الجمعة وقیل غیر ذلک وقوله فقد ادرک لیس علی ظاهره بالاجماع لما قدمنا انه لایکون بالرکعة الواحدة مدرکاً لجمیع الصلوة بحیث یحصل براءة ذمته من الصلوة فاذا فیه اضمار تقدیره فقد ادرک وقت الصلوة او حکم الصلوة او نحوها ویلزمه اتمام بقیتها ومفهوم التقیید بالرکعة ان من ادرک دون الرکعة لایکون مدرکاً لها وهو الذی استقر علیه الاتفاق وکان فیه شذوذ قدیم منها ادراک الامام راکعاً یجزی ولو لم یدرک معه الرکوع وقیل یدرک الرکعة ولو رفع الامام راسه مالم یرفع من ائتم به رؤسهم ولو بقی واحد وعن الثوری وزفر اذا کبر قبل ان یرفع الامام راسه ادرک ان وضع یدیه علی رکبتیه قبل رفع الامام وقیل من ادرک تکبیرة الاحرام وتکبیر الرکوع ادرک الرکعة وعن ابی العالیة اذا ادرک السجود اکل بقیة الرکعة معهم ثم یقوم فیرکع فقط وتجزیه **حدیث** من ادرک من الجمعة رکعة فلیصل الیها اخری ه ک عن ابی هریرة **قوله** فلیصل هو بضم الیاء وفتح الصاد وتشدید اللام قال اث فعی والاصحاب اذا ادرک المسبوق رکوع الامام فی الثانیة الجمعة بحیث اطمان قبل رفع الامام عن اقل الرکوع کان مدرکاً للجمعة فاذا سلم الامام اتی بثانیة وتمت جمعته وان ادرکه بعد رکوعها لم تدرک الجمعة عندنا فیصلی بعد سلام الامام اربع رکعات وفی کیفیة نیته وجهان احدهما ینوی الظهر لانها التی تحصل له واصحهما عند الجمهور ینوی الجمعة موافقة للامام هذا تحریر مذهبنا والیه ذهب اکثر العلماء وقال عطاء وطاوس ومجاهد ومکحول من لم یدرک الخطبة صلی اربعا وقال الحکم وحماد وابو حنیفة من ادرک التشهد مع الامام ادرک الجمعة فیصلی بعد سلام الامام رکعتین وتمت جمعته **حدیث** من ادرک عرفة قبل طلوع الفجر فقد ادرک الحج **طب** عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن **حدیث** من ادرک رمضان وعلیه من رمضان شیء لم یقضه فانه لایقبل منه حتی یصومه **حم** عن ابی هریرة بجانبه علامة الحسن **حدیث** من ادرک الاذان فی المسجد ثم خرج لم یخرج لحاجة وهو لا یرید الرجعة فهو منافق ه عن عثمان بجانبه علامة الحسن وقال الدمیری ضعیف لان فی سنده عبد الجبار قال ابن معین ضعیف لیس بشیء وقال ابو زرعة واهی الحدیث وقال ابو داود ضعیف وقال البخاری عنده مناکیر **حدیث** من ادعی الی غیر ابیه وهو یعلم فالجنة علیه حرام

حم ق د ه عن سعد وابی بکرة قال شیخنا ای ممنوعة ان یدخلها اولاً عند دخول الفائزین واهل السلامة وکذا فی نظائره وفی روایة من ادعی الی غیر ابیه وهو یعلم فقد کفر وتقدم معناها فی لیس من رجل **حدیث** من ادعی الی غیر ابیه او انتمی الی غیر موالیه فعلیه لعنة الله المتتابعة الی یوم القیامة **د** عن انس بجانبه علامة الصحة قلت قال النووی هذا صریح فی غلظ تحریم انتساب الانسان الی غیر ابیه او انتماء العتیق الی ولاء غیر موالیه لما فیه من کفر النعمة وتضییع حقوق الارث والولاء والعقل وغیر ذلک مع ما فیه من قطیعة الرحم والعقوق **حدیث** من ادعی ما لیس له فلیس منا ولیتبوأ مقعده من النار **ه** عن ابی ذر تقدم معناه فی لیس من رجل ادعی **حدیث** من ادهن ولم یسم ادهن معه سبعون شیطاناً ابن السنی فی عمل یوم ولیلة عن درید بن نافع القرشی مرسلاً **حدیث** من اذل نفسه فی طاعة الله فهو اعز ممن تعزز بمعصیة الله **حل** عن عائشة **حدیث** من اذل عنده مؤمن فلم ینصره وهو یقدر علی ان ینصره اذله الله علی رؤس الاشهاد یوم القیامة **حم** عن سهل بن حنیف بجانبه علامة الحسن **قوله** اذل بضم الهمزة وکسر الذال المعجمة وتشدید اللام **حدیث** من اذن سبع سنین محتسباً کتبت له براءة من النار **ت ه** عن ابن عباس هو عن ابن عباس قال شیخنا وروی ابن حبان من حدیث ثوبان من حافظ علی النداء بالاذان سنة اوجب الجنة وروی ابن ماجة من حدیث ابن عمر من اذن ثنتی عشرة سنة وجبت له الجنة وکتب له بتاذینه فی کل یوم ستون حسنة وباقامته ثلاثون حسنة وروی ابو الشیخ من حدیث ابی هریرة من اذن خمس صلوات ایماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن سید الناس ولا تعارض بین هذه المدد المختلفة فی الاقامة بوظیفة الاذان بالطول والقصر لاختلاف الثواب المترتب علیها ففی حدیث ابی هریرة غفر له ما تقدم من ذنبه وهو وان کان ثواباً حسناً فلیس فیه ما یقتضی دخول الجنة ولا البراءة من النار لما قد یحدث منه بعد مما قد یطلب بعهدته وحدیث ثوبان المفید سنة اطول مدة واکمل ثواباً اذ الوعد فیه محقق فهو یقتضی السلامة مما یحول بینه وبین الجنة فیما تقدم له قبل الاذان تلک المدة وما تاخر عنها وحدیث ابن عباس المفید بسبع سنین کذلک ایضاً اذ البراءة من النار زائد علی دخول الجنة فلیس کل من دخلها یسلم من النار وحدیث ابن عمر الاطول منها کلها مدة یقتضی مع وجوب الجنة له وزیادة ستین حسنة کل یوم علی الاذان والاقامة تقتضی

من ادخل فرساً بین فرسین وقد امن ان یسبق فهو قمار **حم د ه** عن ابی هریرة **من** ادرک رمضان بمکة فصامه وقام منه ما تیسر له کتب الله له مائة الف شهر رمضان فیما سواها وکتب الله له بکل یوم عتق رقبة وکل لیلة عتق رقبة وکل یوم حملان فرس فی سبیل الله وفی کل یوم حسنة وفی کل لیلة حسنة **ه** عن ابن عباس **من** ادرک من صلوة الجمعة رکعة فقد ادرک الصلوة **ن ک** عن ابی هریرة **من** ادرک من الصبح رکعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرک الصبح ومن ادرک رکعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرک العصر **حم ق ع** عن عائشة **حم م ن ه** عن ابی هریرة **من** ادرک رکعة من الصلوة مع الامام فقد ادرک الصلوة **م** عن ابن عباس **من** ادرک من صلوة رکعة فقد ادرکها **حم م** عن ابی هریرة **من** ادرک رکعة من صلوة الجمعة او غیرها فقد تمت صلوته **ن ه** عن ابن عمر **من** ادرک معنا هذه الصلوة صلوة الغداة وقد اتی عرفات قبل ذلک لیلاً او نهاراً فقد قضی تفثه وتم حجه **حم د ن ک** عن عروة بن مضرس **من** ادرک منکم عیسی بن مریم فلیقرأه منی السلام **ک** عن انس **من** ادرک ماله بعینه عند رجل قد افلس فهو احق به من غیره **ق د** عن ابی هریرة **من** ادعی الی غیر ابیه لم یرح رائحة الجنة وان ریحها لیوجد من مسیرة خمس مائة عام **ه** عن ابن عمرو

زيادة في رفع الدرجات في الجنة وفي المذي بلبه حديث من اذن ثنتي
عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتاذينه في كل يوم ستون حسنة وباقامته
ثلاثون حسنة ه ك عن ابن عمر قال شيخنا قال القاضي جلال الدين
البلقيني سئلت عن الحكمة في ذلك فظهر لي في الجواب ان العمر الاقصى مائة وعشرون
سنة فاكثر ما تعمر الان من امة النبي صلعم مائة وعشرون سنة والاثني عشر
عشر هذا العمر ومن سنة الله ان العشر يقوم مقام الكل كما قال الله تعالى من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها هذا عشرة فكيف وكما قال الطري في كتاب العشرة
المعشرات ان دافعه بمنزلة من تصدق بكل المعشر فكان هذا تصدق بالدعاء
وكل عمره لو عاش هذا القدر الذي هذا عشره فكيف اذا كان دونه واما حديث
من اذن سبع سنين فانها عشر العمر الغالب انتهى حديث من اذن خمس
صلوات ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن ام اصحابه خمس صلوات
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه هق عن ابي هريرة حديث
من اذن سنة لا يطلب عليه اجرا دعي يوم القيامة ووقف على باب الجنة فقيل
له اشفع لمن شئت ابن عساكر عن انس حديث من اذنب ذنبا
فعلم ان له ربا ان شاء ان يغفر له غفر له وان شاء ان يعذبه عذبه كان
حقا على الله ان يغفر له ك حل عن انس حديث من اذنب ذنبا
فعلم ان الله قد اطلع عليه غفر له وان لم يستغفر طص عن ابن مسعود حديث
من اذنب وهو يضحك دخل النار وهو يبكي حل عن ابن عباس حديث
من ارى الناس فوق ما عنده من الخشية فهو منافق ابن النجار عن ابي ذر حديث
من اراد الحج فليتعجل حم ه ك هق عن ابن عباس اي وكان مستطيعا
فليتعجل بفتح الفوقانية وتشديد الجيم ستند به على تعجيل الحج لمن وجب عليه
بنفسه او بغيره ونقويه الحديث بعده ولانه اذا اخره عرضه للفوات
وحوادث الزمان فتعجيله افضل ويجوز التاخير حديث من اراد الحج
فليتعجل فانه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة حم ه عن الفضل
بجانبه علامة الحسن حديث من اراد ان يعلم ما له عند الله فلينظر
ما لله عنده قط في الافراد عن انس حل عن ابي هريرة وعن سمرة حديث
من اراد ان يلقى الله طاهرا فليتزوج الحرائر ه عن انس حديث
من اراد ان يصوم فليتسحر بشيء حم والضيا عن جابر حديث
من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء حم م ه
عن ابي هريرة م عن سعد قلت وفي رواية ولا يريد احد اهل المدينة بسوء
الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص او ذوب الملح في الماء قال النووي
قال القاضي هذه الزيادة وهي قوله في النار تبين ان هذا الحكم في الاخرة
قال وقد يكون المراد من ارادها في حيوة النبي صلعم كفى المسلمون امره واضمحل

من اراد ان ينام على فراشه من الليل فنام
على يمينه ثم قرا قل هو الله احد مائة مرة
اذا كان يوم القيامة يقول له الرب
يا عبدي ادخل على يمينك الجنة ت
عن انس من اراد الحج فليتجهز لسبعة عشر
وتسعة عشر واحدى وعشرين لئلا يتبيغ
باحدكم الدم فيقتله ه عن انس من
ارتبط فرسا في سبيل الله ثم عالج علفه
بيده كان له بكل حبة حسنة حب
عن تميم الداري من ارسل بنفقة
في سبيل الله واقام في بيته فله بكل
درهم سبعمائة الف درهم ه عن
الحسن بن علي وابي الدرداء وابي
هريرة وابي امامة وابن عمر وابن عمرو
وجابر وعمران بن حصين

كيده كما يضمحل الرصاص في النار قال وقد يكون في اللفظ تقديما وتاخيرا
اي اذابه الله ذوب الرصاص في النار ويكون ذلك لمن ارادها في الدنيا
فلا يمهله الله ولا يمكن له سلطانا بل يذهبه الله عن قرب كما انقضى شان من
حاربها ايام بني امية مثل مسلم بن عقبة فانه هلك في منصرفه عنها ثم هلك
يزيد بن معاوية مرسله على اثره وغيرهما ممن صنع صنيعهما قال وقد يكون
المراد من كادها اغتيالا وطلبا لغرتها في غفلة فلا يتم امره بخلاف من اتى
ذلك جهارا كامرا استباحوها حديث من اراد ان تستجاب دعوته
وان تكشف كربته فليفرج عن معسر حم عن ابن عمر حديث من اراد
امرا فشاور فيه امرا مسلما وفقه الله لارشد اموره طس عن ابن عباس
حديث من ارتد عن دينه فاقتلوه طب عن عصمة بن مالك بجانبه
علامة الحسن حديث من ارضى سلطانا بما يسخط ربه خرج من دين
الله ك عن جابر حديث من ارضى الناس بسخط الله وكله الله
الى الناس ومن اسخط الناس برضى الله كفاه الله مؤنة الناس ت حل عن عائشة
بجانبه علامة الحسن حديث من ارضى والديه فقد ارضى الله ومن
اسخط والديه فقد اسخط الله ابن النجار عن انس حديث من اريد ماله بغير
حق فقاتل فقتل فهو شهيد ٣ عن ابن عمرو بجانبه علامة الصحة حديث
من ازداد علما ولم يزدد في الدنيا زهدا لم يزدد من الله الا بعدا فر عن علي
حديث من اسبغ الوضوء في البرد الشديد كان له من الاجر كفلان طس
عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن حديث اسبال الازار ارساله الى الارض والخيلاء بضم الخاء
والمد وهو الكبر واعجاب المرء بنفسه قوله فليس من الله في حل ولا حرام
بكسر الحاء من حل وقيل معنى ذلك لا يؤمن بحلال الله تعالى وحرامه وقال النووي قد
بري من الله تعالى وفارق دينه انتهى ملخصا من ابن رسلان وتقدم فيه حديث ان الله
لا يقبل صلوة رجل مسبل ازاره حديث من استجد قميصا فلبسه فقال
حين يبلغ ترقوته الحمد لله الذي كساني ما اواري به عورتي واتجمل به في حيوتي
ثم عمد الى الثوب الذي اخلق فتصدق به كان في ذمة الله وفي جوار الله وفي كنف الله
حيا وميتا حم عن عمر حديث من استجمر فليستجمر ثلاثا طب عن ابن عمر
بجانبه علامة الصحة حديث من استحل بدرهم فقد استحل هق عن ابي
لبيبة حديث من استطاب بثلاثة احجار ليس فيهن رجيع كن له طهورا
طب عن خزيمة بن ثابت بجانبه علامة الحسن حديث من استطاع ان يموت
بالمدينة فليمت بها فاني اشفع لمن يموت بها حم ت ه عن ابن عمر قلت
وفي مسلم من حديث ابي سعيد لا يصبر احد على لاوائها فيموت الا كنت له شفيعا
او شهيدا يوم القيامة اذا كان مسلما انتهى قوله لاوائها اي المدينة بالمد
الشدة والجوع قوله كنت له شفيعا او شهيدا قال شيخنا تبعا للنووي قال

حديث من اسبل ازاره في صلوته خيلاء فليس
من الله في حل ولا حرام د عن ابن مسعود وصحح

من استن خيرا فاستن به كان له اجره كاملا
من اجور من استن به ولا ينقص من اجورهم
شيئا ومن استن سنة سيئة فاستن به
فعليه وزره كاملا ومن اوزار الذي استن به
ولا ينقص من اوزارهم شيئا ه عن ابي هريرة
من استطاع منكم ان يستتر من النار ولو بشق
تمرة فليفعل م عن عدي بن حاتم من
استعملناه منكم على عمل فليجي بقليله وكثيره فما
اوتي منه اخذ وما نهي عنه انتهى م د عن عدي
بن عميرة من استيقظ من الليل وايقظ
امراته فصليا ركعتين جميعا كتبا ليلتئذ
من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات د ن ك
عن ابي سعيد وابي هريرة

القاضي سئلت قديما عن هذا الحديث ولم خص ساكن المدينة بالشفاعة
مع عموم شفاعته صلعم وادخاره اياها قال واجبت عنه بجواب شاف مقنع
في اوراق اعترف بصوابه كل واقف عليه واذكر منه هنا لمعا تليق بهذا الموضع
قال بعض شيوخنا او هنا للشك والاظهر عندنا انها ليست للشك لان هذا
الحديث رواه جابر بن عبد الله وسعد بن ابي وقاص وابن عمر وابو سعيد وابو هريرة
واسماء بنت عميس وصفية بنت ابي عبيد عن النبي صلعم بهذا اللفظ ويبعد
اتفاق جميعهم او رواتهم على الشك وتطابقهم فيه على صيغة واحدة بل الاظهر
انه قال صلعم هكذا فاما ان يكون اعلم بهذه الجملة واما ان تكون او للتقسيم
ويكون شهيدا لبعض اهل المدينة وشفيعا لباقيهم اما شفيعا للعاصين
وشهيدا للمطيعين واما شهيدا لمن مات في حيوته وشفيعا لمن مات بعده او غير
ذلك وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين وللعاصين في القيامة
وعلى شهادته على جميع الامة وقد قال صلعم في شهداء احد انا شهيد على هؤلاء
فيكون لتخصيصهم بهذا كله مزية وزيادة منزلة وحظوة قال وقد يكون او بمعنى
الواو فيكون لاهل المدينة شفيعا وشهيدا قال واذا جعلنا او للشك
كما قال المشايخ فان كانت اللفظة الصحيحة شهيدا اندفع الاعتراض
لانها زائدة على الشفاعة المدخرة المجردة لغيرهم وان كانت شفيعا فاختصاص
اهل المدينة بهذا ان هذه شفاعة اخرى غير العامة التي هي لاخراج امته من
النار ومعافاة بعضهم بشفاعته في القيامة وتكون هذه الشفاعة لزيادة
الدرجات او تخفيف السيئات او بما شاء الله من ذلك او باكرامهم يوم القيامة
بانواع من الكرامة كايوائهم الى ظل العرش او كونهم في روح او على منابر او الاسراع
بهم الى الجنة او غير ذلك من خصوص الكرامات الواردة لبعضهم دون بعض
والله تعالى اعلم **حديث** من استطاع منكم ان يكون له خبء من عمل
صالح فليفعل الضيا عن الزبير قال في النهاية الخبء كل شيء غائب مستور
يقال خبأت الشيء اخباه خبأ اذا اخفيته والخبء والخبي والخبيئة الشيء
المخبوء وقال في المصباح خبأت الشيء خبأ مهموز من باب نفع سترته والخبء
بالفتح اسم لما يخبأ **حديث** من استطاع منكم ان يقي دينه وعرضه
بماله فليفعل **ك** عن انس **حديث** من استطاع منكم ان ينفع
اخاه فلينفعه **حم م ه** عن جابر وسببه كما في مسلم عن جابر قال نهى رسول الله
صلعم عن الرقى فجاء ال عمرو بن حزم الى رسول الله صلعم فقالوا يا رسول الله
انه كانت عندنا رقية نرقي بها عن العقرب وانك نهيت عن الرقى قال
فعرضوها عليه فقال ما ارى باسا من استطاع فذكره **قوله** نهيت عن الرقى
قال النووي اجاب العلماء عنه باجوبة احدها كان نهى اولا ثم نسخ ذلك
واذن فيها وفعلها واستقر الشرع على الاذن والثاني ان النهي عن الرقى المجهولة

والثالث

والثالث ان النهي كان لقوم يعتقدون منفعتها وتاثيرها بطبعها كما كانت
الجاهلية تزعم في اشياء كثيرة وتقدم الكلام على الرقية بطبعها وعلى شروطها وجوازها
ومنعها في استرقوا لها **حديث** من استطاع منكم ان لا يحول بينه
وبين قبلته احد فليفعل **د** عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن **قوله**
ان لا يحول بينه وبين قبلته احد يدخل فيه الرجل والمراة والدابة والمستيقظ والنايم
وغير ذلك فليفعل ذلك قدر استطاعته **حديث** من استطاع منكم ان
يستر اخاه المومن بطرف ثوبه فليفعل **فر** عن جابر **حديث** من استعاذ
بالله فاعيذوه ومن سالكم بوجه الله فاعطوه **حم د** عن ابن عباس بجانبه علامة
الصحة **قوله** من استعاذ اي سالكم بالله ان تجيروه الى ملجا يتخلص به من عدوه
ونحوه فاعيذوه وقد جاء الحث باعظم من هذا في اعطاء من سال بوجه الله والمنع
من اعطائه فروى الطبراني ملعون من سال بوجه الله الى اخره وتقدم مع قيده
قوله ومن سالكم بوجه الله فاعطوه روى الترمذي وحسنه الا اخبركم بشر الناس
رجل يسال بالله ولا يعطي وروى الطبراني عن ابي امامة ان رسول الله صلعم قال
الا اخبركم عن الخضر قالوا بلى يا رسول الله قال بينما هو ذات يوم يمشي في سوق
بني اسرائيل ابصره رجل فقال اسالك بالله لما تصدقت علي فاني نظرت السماحة
في وجهك ورجوت البركة عندك فقال امنت بالله ما عندي شيء اعطيكه
الا ان تاخذني فتبيعني فقال المسكين وهل يستقيم قال نعم لقد سالتني بامر
عظيم اما اني لا اخيبك بوجه ربي بعني قال فقدمه الى السوق فباعه باربعمائة درهم
فمكث عند المشتري زمانا لا يستعمله **حديث** من استعاذكم بالله فاعيذوه
ومن سالكم بالله فاعطوه ومن دعاكم فاجيبوه ومن صنع اليكم معروفا فكافئوه
فان لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له حتى تروا انكم قد كافيتموه **حم د ن حب ك**
عن ابن عمر **قوله** من استعاذكم بالله فاعيذوه اي من سالكم بالله ان تجيروه
فاجيروه قال الله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله
قوله ومن سالكم بالله شيئا من امور الدنيا والاخرة والعلوم فاعطوه
ومن دعاكم فاجيبوه الى الدعاء ان كان لوليمة عرس فالاجابة واجبة وتسقط باعذار
وان كان لغيرها فالجمهور لا يجب الاجابة لكن تستحب وقال اهل الظاهر تجب الاجابة
الى كل دعوة وبه قال بعض السلف ومن صنع اليكم معروفا والمعروف اسم جامع لكل
احسان فكافئوه على احسانه بمثله او احسن منه فان لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له وكرروا
له الدعاء حتى تروا انكم قد كافيتموه **حديث** من استحل بدرهم فقد استحل الخطبة
الحكيم عن الحسن مرسلا **حديث** من استعف اعفه الله ومن استغنى
اغناه الله ومن سال الناس وله عدل خمس اواق فقد سال الحافا **حم**
عن رجل من مزينة بجانبه علامة الحسن **حديث** من استعمل رجلا من
عصابة وفيهم من هو ارضى لله منه فقد خان الله ورسوله والمومنين **ك**

عن ابن عباس حديث من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا فما اخذ
بعد ذلك فهو غلول د ك عن بريدة يأتي يوم القيامة وتتمته كما في مسلم
قال فقام رجل اسود من الانصار كاني انظر اليه فقال يا رسول الله اقبل عني عملك
قال وما لك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الآن من استعملناه منكم
على عمل فليجئ بقليله وكثيره فما اوتي منه اخذ وما نهي عنه انتهى قال النووي في شرح مسلم
اجمع المسلمون على تغليظ تحريم الغلول وانه من الكبائر واجمعوا على ان عليه رد
ما غله فان تفرق الجيش وتعذر ايصال حق كل واحد اليه ففيه خلاف للعلماء
قال الشافعي وطائفة يجب تسليمه الى الامام او الحاكم كسائر الاموال الضائعة وقال
ابن مسعود وابن عباس ومعاوية والحسن والزهري والاوزاعي ومالك والثوري
والليث واحمد والجمهور يدفع خمسه الى الامام ويتصدق بالباقي واختلفوا في صفة عقوبة
الغال فقال جمهور العلماء وائمة الامصار يعزر على حسب ما يراه الامام ولا يحرق
متاعه وهذا قول مالك والشافعي وابي حنيفة ومن لا يحصى من الصحابة والتابعين
ومن بعدهم وقال مكحول والحسن والاوزاعي الا سلاحه وثيابه الذي عليه وقال
الحسن الا الحيوان والمصحف واحتجوا بحديث عبد الله وعمر رضي الله عنهما في تحريق
رحله وقال الجمهور هذا حديث ضعيف لانه مما انفرد به صالح بن محمد عن سالم
وهو ضعيف قال الطحاوي ولو صح يحمل على انه كان اذ كانت العقوبة بالاموال
كاخذ شطر المال من مانع الزكوة وضالة الابل وسارق التمر وكل ذلك
منسوخ وفي هذا الحديث ان هدايا العمال حرام وغلول لانه خان في ولايته
وامانته قوله في الحديث الآتي فكتمنا مخيطا هو بكسر الميم واسكان الخاء
الابرة حديث من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطا فما فوقه كان
ذلك غلولا يأتي به يوم القيامة م د عن عدي بن عميرة حديث
من استغفر الله دبر كل صلوة ثلاث مرات فقال استغفر الله الذي لا اله الا
هو الحي القيوم واتوب اليه غفرت ذنوبه وان كان قد فر من الزحف ع
وابن السني عن البراء حديث من استغفر الله في كل يوم سبعين مرة
لم يكتب من الكاذبين ومن استغفر الله في ليلة سبعين مرة لم يكتب من الغافلين
ابن السني عن عائشة حديث من استغفر للمؤمنين والمؤمنات كتب
الله له بكل مؤمن ومؤمنة حسنة طب عن عبادة حديث
من استغفر للمؤمنين والمؤمنات كل يوم سبعا وعشرين مرة كان من الذين
يستجاب لهم ويرزق به اهل الارض طب عن ابي الدرداء حديث
من استغنى اغناه الله ومن استعف اعفه الله ومن استكفى كفاه الله ومن
سال وله قيمة اوقية فقد الحف حم ن والضياء عن ابي سعيد واوله كما في النسائي
عن ابي سعيد قال سرحتني امي الى رسول الله صلعم فاتيته وقعدت فاستقبلني
وقال من استغنى فذكره وفي آخره فقلت ناقتي الياقوتة خير من اوقية فرجعت

ولم

ولم اسأله حديث من استفاد مالا فلا زكوة عليه حتى يحول عليه الحول
ت عن ابن عمر حديث من تفتح اول نهاره بخير وختمه بالخير
قال الله لملائكته لا تكتبوا عليه ما بين ذلك من الذنوب طب والضياء
عن عبد الله بن بسر حديث من استلحق شيئا ليس من [illegible]
الورق الشاشي والضياء عن سعيد قوله الشاشي ابو الهيثم بن كليب
يروي الشمائل عن الترمذي حديث من استمع الى آية من كتاب
الله كتبت له حسنة مضاعفة ومن تلا آية من كتاب الله كانت له نورا يوم
القيامة حم عن ابي هريرة حديث من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون
صب في اذنيه الآنك ومن ارى عينيه في المنام ما لم تر كلف ان يعقد شعيرة
طب عن ابن عباس بجانبه على الحسن قوله صب في اذنيه الآنك هو
الرصاص الابيض وقيل الاسود وقيل الخالص منه ولم يجئ واحد على افعل
غير هذا فاما اشد فمختلف فيه هل هو واحد او جمع وقيل يحتمل ان يكون الآنك
فاعلا لا افعل وهو ايضا شاذ انتهى وقال في المصباح الآنك وزان افلس
الرصاص الخالص ويقال الرصاص الاسود ومنهم من يقول الآنك فاعل قال
وليس في العربي فاعل بضم العين واما الآنك او الآجر فيمن خفف واما كابل
فاعجميات قلت وفي ابي داود من صور صورة عذبه الله بها يوم القيامة حتى ينفخ
فيها وليس بنافخ ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرة ومن استمع الى حديث قوم
يفرون به منه صب في اذنه الآنك يوم القيامة انتهى قوله ومن تحلم
اي تكلف الحلم اي كذب بما لم يره في منامه قوله كلف ان يعقد شعيرة زاد
الاسماعيلي يعذب بها وليس بفاعل ولاحمد من تحلم كاذبا دفع اليه شعيرة وعذب
حتى يعقد بين طرفيها وليس بعاقد وله ايضا عذب حتى يعقد بين شعيرتين
وليس عاقدا قال الخطابي وذلك ليطول عذابه في النار لان عقد ما بين طرفي
الشعير غير ممكن قال الطبري انما اشتد الوعيد على الكذب على المنام مع ان الكذب
في اليقظة قد يكون اشد مفسدة منه اذ قد يكون شهادة في قتل او حد او اخذ
مال لان الكذب في المنام كذب على الله انه اراه ما لم يره والكذب على الله اشد
من الكذب على المخلوقين وانما كان الكذب في المنام كذبا على الله لحديث
الرؤيا جزء من النبوة وما كان من اجزاء النبوة فهو من قبل الله وقال ابن ابي جمرة
يناسبه الوعيد المذكور للكاذب في منامه وللمصور ان الرؤيا خلق من خلق الله
وهي صورة معنوية فادخل بكذبه صورة لم تقع كما ادخل المصور في الوجود صورة
ليست بحقيقية لان الصورة الحقيقية هي التي فيها الروح فكلف صاحب الصورة
اللطيفة امرا لطيفا وهو الاتصال المعبر عنه بالعقد بين الشعيرتين وكلف صاحب
الصورة الكثيفة امرا شديدا وهو ان يتم ما خلقه بزعمه بنفخ الروح ووقع
وعيد كل منهما بانه يعذب حتى يفعل ما كلف به وهو ليس بفاعل فهو كناية

عن تعذيب كل منهما على الدوام قال في الحكمة في هذا الوعيد ان الاول دس على
كذب النبوة والثاني نازع الخالق في قدرته **قوله** ومن استمع الى
حديث قوم يفرون منه صب في اذنيه الآنك هذا من الجزاء من جنس العمل
والآنك بالمد وضم النون بعدها كاف الرصاص المذاب وقيل هو خالص
الرصاص انتهى ما تقدم وقال الداودي هو القصدير **قوله** وهم له كارهون
قال قال الشيخ اكمل الدين الواو في قوله وهم للحال وذو الحال فاعل يستمع والذي
سوغ ذلك تضمنها ضميره ويجوز ان يكون صفة للقوم والواو لتأكيد لصوق
الصفة بالموصوف ان الكراهة حاصلة لهم لا محالة ونظيره قوله تع ويقولون
سبعة وثامنهم كلبهم والآنك وزنه افعل ولم يجئ على هذا البناء الا هذا اللفظ
واشد وقيل وزن الآنك فاعل لا افعل وهو ايضا شاذ انتهى **حديث**
من استمع الى صوت غناء لم يؤذن له ان يسمع الروحانيين في الجنة الحكيم عن ابي
موسى **حديث** من استمع الى قينة صب في اذنيه الآنك يوم
القيامة ابن عساكر عن انس **حديث** من استنجى من الريح فليس منا
ابن عساكر عن جابر **حديث** من استودع وديعة فلا ضمان عليه
هق ه عن ابن عمرو قال الدميري هو حديث ضعيف واصل الوديعة الامانة
قال الله تع ما على المحسنين من سبيل والمودع محسن ومن الدليل بعدم الضمان ان المودع
يحفظها للمالك فيده كيده ولانه لو ضمن المودع لرغب الناس عن قبول الودائع
لكن قد تصير مضمونة بعوارض ذكرها الفقهاء **حديث** من اسدي الى قوم
نعمة فلم يشكروها له فدعى عليهم استجيب له الشيرازي عن ابن عباس **حديث**
من اسف على دنيا فاتته اقترب من النار مسيرة الف سنة ومن اسف على اخرة
فاتته اقترب من الجنة مسيرة الف سنة الرازي في مشيخته عن ابن عمرو **حديث**
من سلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم **حم**
ق ع عن ابن عباس وسببه كما في مسلم عن ابن عباس قال قدم النبي صلعم المدينة
وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين فقال من اسلف فذكره وفي البخاري
مثله **قوله** ووزن معلوم الواو بمعنى او والمراد اعتبار الكيل فيما يكال
والوزن فيما يوزن قال في الفتح قال ابن بطال اجمعوا على انه ان كان في السلم
ما يكال او يوزن فلا بد فيه من ذكر الكيل المعلوم والوزن المعلوم فان كان فيما
لا يكال ولا يوزن فلا بد من عدد معلوم قلت او ذرع معلوم والعدد والذرع
ملحق بالكيل والوزن للجامع بينهما وهو عدم الجهالة بالمقدار ويجري في الذرع ما
تقدم شرطه في الكيل والوزن من تعيين الذراع لاجل اختلافه في الاماكن واجمعوا على
انه لا بد من معرفة الشيء المسلم فيه بصفة تميزه عن غيره وكانه لم يذكر في الحديث
بانهم كانوا يعملون به وانما تعرض لذكر ما كانوا يهملونه والله تعالى اعلم **حديث** من سلف في شيء فلا يصرفه الى غيره **د** عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن

قال

قال الدميري قال الخطابي اذا سلف دينارا في قفيز حنطة الى شهر فحل الاجل فاعوزه
البر رحمه الله يذهب الى انه لا يجوز له ان يبيعه عوضا بالدينار ولكن يرجع برأس
المال عليه قولا بعموم الخبر وظاهره وعند الش فيجوز له ان يشتري منه عوضا
بالدينار اذا تقابلا وقبضه قبل التفرق لئلا يكون دينا بدين فاما قبل الاقالة
فلا يجوز وهو معنى النهي عن صرف السلف الى غيره والحديث ضعيف واستدل
به على انه لا يصح ان يستبدل عن المسلم فيه من جنسه ونوعه لانه بيع للمبيع قبل
قبضه وهو ممنوع وروى الدارقطني ان النبي صلعم قال من سلف في شيء فلا ياخذ
الا ما سلف فيه او رأس ماله وهو ضعيف ايضا وعلم من منع الاستبدال
انه لا يجوز بيع المسلم فيه قبل قبضه ولا التولية فيه ولا الشركة ولا المصالحة وهو
كذلك ولو جعله صداقا لبنت المسلم اليه لم يجز وكذا ان كان المسلم اليه امراة فتزوجها
عليه وخالعها لم يصح **حديث** من اسلم على يديه رجل وجبت له الجنة
طب عن عقبة بن عامر **حديث** من اسلم على يدي رجل فله ولاؤه
طب عد قط هق عن ابي امامة **حديث** من اسلم على شيء فهو له
عد هق عن ابي هريرة **حديث** من اسلم من في رسي فهو قرشي
ابن النجار عن ابن عمر **حديث** من اشاد على مسلم عورة يشينه بها
بغير حق شانه الله بها في النار يوم القيامة **هب** عن ابي ذر بجانبه علامة
الحسن قال في النهاية يقال اشاده واشاد به اذا اشاعه ورفع ذكره من
اشدت البنيان فهو مشاد وشيدته اذا طولته فاستعير لرفع صوتك
بما يكرهه صاحبك **حديث** من اشار الى اخيه بحديدة فان الملائكة
تلعنه وان كان اخاه لابيه وامه **م ت** عن ابي هريرة قال النووي فيه تاكيد
حرمة المسلم والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعريض له بما قد يؤذيه وقوله
صلعم وان كان اخاه لابيه وامه مبالغة ايضاح عموم النهي في كل احد سواء من
يتهم فيه ومن لا يتهم وسواء كان هذا هزلا ولعبا ام لا لان ترويع المسلم حرام
بكل حال ولانه قد يسبقه السلاح كما صرح به في الرواية الاخرى ولعن الملائكة
يدل على انه حرام وقوله صلعم فان الملائكة تلعنه حتى وان كان هكذا هو في عامة
النسخ وفيه محذوف وتقديره حتى يدعه وكذا وقع في بعض النسخ **قوله**
من اشار وفي رواية لمسلم ايضا لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح فانه لا يدري
احدكم لعل الشيطان ينزع في يده قال النووي هكذا هو في جميع النسخ لا يشير
بالياء بعد الشين وهو صحيح وهو نهي بلفظ الخبر كقوله تع لا تضار والدة بولدها
وهو ابلغ من لفظ النهي وقوله لعل الشيطان ينزع ضبطناه بالعين المهملة وكذا نقله
القاضي عن جميع روايات مسلم وكذا هو في نسخ بلادنا ومعناه يرمي في يده
ويحقق ضربته ورميته وروي في غير مسلم بالغين المعجمة وهو من الاغراء اي يحمل على
تحقيق الضرب به ويزين **حديث** من اشار بحديدة الى احد من المسلمين

بريد قتله فقد وجب دمه ك عن عائشة حديث من اشتاق الى الجنة
سارع الى الخيرات ومن اشفق من النار لهى عن الشهوات ومن ترقب الموت هانت
عليه اللذات ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات هب عن علي حديث
من اشترى سرقة وهو يعلم انها سرقة فقد شرك في عارها واثمها ك هق
عن ابي هريرة حديث من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل
الله له صلوة ما دام عليه حم عن ابن عمر حديث من اصاب ذنبا فاقيم
عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته حم والضيا عن خزيمة بن ثابت تقدم معناه
في ثلاث وثلاث وثلاث وظاهره التكفير وان لم يتب وعليه الجمهور كما تقدم حديث
من اصاب مالا من نهاوش اذهبه الله في نهابر ابن النبي عن ابي سلمة الحمصي قوله
نهاوش قال في النهاية هو كل مال اصيب من غير حله ولا يدري ما وجهه والهواش بالضم
ما جمع من مال حلال وحرام كانه جمع مهوش من الهوش الجمع والخلط والميم زائدة ويروى
من نهاوش بالنون ويروى بالتاء وكسر الواو جمع تهواش وهو بمعناه قوله
في نهابر قال في النهاية اي مهالك وامور متبددة زاد في الدر ومثله النهابير
الواحد نهبر يقال غشيت في النهابر اي حملتني على امور شديدة صعبة وقد نهبور
والنهابر مقصور منه كان واحده نهبر قال حديث من جمع مالا من نهاوش اذهبه الله
في نهابر قال ثعلب في اماليه من اخذ من الهواش والنهاوش القى في النهابر والنهاوش
والنهابر ما اخذ من نهش الحية والمعنى ياخذه من المذهب وينفقه في غير حله والنهابر
مواضع الرمل اذا وقعت فيها رجل البعير لا تكاد تخرج حديث من اصاب
من شيء فليلزمه ه عن انس حديث من اصاب حدا فعجل عقوبته في الدنيا
فالله اعدل من ان يثني على عبده العقوبة في الاخرة ومن اصاب حدا فستره الله عليه
فالله اكرم من ان يعود في شيء قد عفى عنه ت ه ك عن علي تقدم معناه في ثلاث
وثلاث وثلاث حديث من اصابته فاقة فانزلها بالناس لم تسد فاقته
ومن انزلها بالله اوشك الله له بالغنى اما بموت اجل او غنى عاجل حم د ك
عن ابن مسعود قوله فاقة قال في المصباح والفاقة الحاجة وافتاق افتياقا
احتاج وهو ذو فاقة انتهى قوله فانزلها بالناس لم تسد فاقته بل
يغضب الله عليه لم انزل حاجته بغيره العاجز وهو قادر على قضاء حوائج خلقه
كلهم من غير ان ينقص من ملكه شيء وقد قال وهب بن منبه لرجل ياتي الملوك
ويحك تاتي من يغلق عنك بابه ويواري عنك غناه وتدع من يفتح لك
بابه بنصف الليل ونصف النهار ويظهر لك غناه فالعبد عاجز عن جلب
مصالحه ودفع مضاره ولا معين له على مصالح دينه ودنياه الا الله تعالى
قوله ومن انزلها بالله اوشك بفتح الهمزة والشين اي اسرع الله له بالغناء
بالكسر والمد قال الله تعالى وان يمسسك الله بضر الاية وقال واسألوا الله
من فضله وفي الترمذي من لا يسأل الله يغضب عليه حديث من اصابه

من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة
ايام ان شاء امسكها وان شاء ردها ورد
معها صاعا من تمر حم م ت عن ابي هريرة من
اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة ايام
فان ردها رد معها صاعا من طعام
لا سمراء حم م د ت عن ابي هريرة من
اشترى شاة مصراة فهو بخير النظرين
ان شاء امسكها وان شاء ردها وصاعا
من تمر لا سمراء م عن ابي هريرة من اشتكى
منكم او اشتكاه اخ له فليقل ربنا الله الذي
في السماء والارض كما رحمتك في السماء فاجعل
رحمتك في الارض اغفر لنا حوبنا وخطايانا
انت رب الطيبين انزل رحمة من رحمتك
وشفاء من شفائك على هذا الوجع فيبرأ
د عن ابي الدرداء

هم او غم او سقم او شدة فقال الله ربي لا شريك له كشف ذلك عنه طب
عن اسماء بنت عميس حديث من اصبح وهو لا يهم بظلم احد
غفر له ما اجترم ابن عساكر عن انس حديث من اصبح وهمه
التقوى ثم اصاب فيما بين ذلك ذنبا غفر الله له ابن عساكر عن ابن عباس
حديث من اصبح وهمه غير الله فليس من الله ومن اصبح لا يهتم
بالمسلمين فليس منهم ك عن ابن مسعود حديث من اصبح
مطيعا لله في والديه اصبح له بابان مفتوحان من الجنة وان كان واحدا فواحد
ابن عساكر عن ابن عباس حديث من اصبح منكم آمنا في سربه
معافى في جسده عنده قوت يومه فكانما حيزت له الدنيا خد ت ه طب
عن عبد الله بن محصن بجانبه علامة الحسن قوله فكانما حيزت له الدنيا اي
ضمت وجمعت قال في المصباح حزت الشيء احوزه حوزا وحيازة ضممته
وجمعته وكل من ضم الى نفسه شيئا فقد حازه وحازه يحوزه حوزا من باب سار لغة
فيه قوله بحذافيرها قال في النهاية الحذافير الجوانب وقيل الاعالي واحدها
حذفار وقيل حذفور اي فكانما اعطي الدنيا باسرها انتهى وتقدم معنى اوله
في ابن ادم عندك ما يكفيك حديث من اصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضا
وشهد جنازة وتصدق بصدقة فقد اوجب هب عن ابي هريرة حديث
من اصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضا واطعم مسكينا وشيع جنازة لم يتبعه
ذنب اربعين سنة عد هب عن جابر حديث من اصيب بمصيبة
في ماله او جسده وكتمها ولم يشكها الى الناس كان حقا على الله ان يغفر له طب
عن ابن عباس حديث من اصيب بمصيبة فذكر مصيبته فاحدث
استرجاعا وان تقادم عهدها كتب الله له من الاجر مثله يوم اصيب ه عن
الحسين بن علي في سنده هشام بن زياد ابو المقدام المقري ضعفه احمد وغيره
وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات وقال ابن معين ليس بثقة
وقال البخاري يتكلمون فيه وقال ابو زرعة غير ثقة وقال الترمذي ضعيف وقال
النسائي وغيره متروك قوله المصيبة كل ما يؤذي المؤمن ويصيبه من نكبة
وغيرها وقوله انا لله وانا اليه راجعون جعل الله هذه الكلمات ملجأ لذوي المصائب
وعصمة للممتحنين لما جمعت من المعاني المباركة فان قوله انا لله توحيد واقرار
بالعبودية والملك وقوله وانا اليه راجعون اقرار بالهلك على انفسنا والبعث
من قبورنا واليقين بان رجوع الامر كله اليه كما هو له قال سعيد بن جبير لم يعط الله
بنتا هذه الكلمات قبل نبينا صلعم ولو عرفها يعقوب لما قال يا اسفا على يوسف
حديث من اصيب في جسده بشيء فتركه لله كان كفارة له حم عن
رجل بجانبه علامة الحسن حديث من اضحى يوما محرما ملبيا حتى غربت
الشمس غربت بذنوبه فعاد كما ولدته امه حم ه عن جابر بجانبه علامة الحسن

من اصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة
فلا شيء عليه ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة
مثليه والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد ان
يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع ومن
سرق دون ذلك فعليه غرامة مثليه والعقوبة
عن ابن عمر من اصابه قيء او رعاف او قلس
او مذي فلينصرف فليتوضأ ثم ليبن
على صلوته ما لم يتكلم ه عن عائشة
من اصيب بدم او خبل فهو بالخيار بين
احدى ثلاث اما ان يقتص او ياخذ العقل
او يعفو فان اراد الرابعة فخذوا على يديه
فان فعل شيئا من ذلك ثم عدا بعد فقتل
فله النار خالدا مخلدا فيها ابدا حم ه
عن ابي شريح

قوله من اضحى اى ظهر للشمس حديث من اضطجع مضجعا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيامة ومن قعد مقعدا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيامة د عن ابي هريرة كما بينه علامة الحسن حديث من اطاع الله فقد ذكر الله وان قلت صلوته وصيامه وتلاوته للقران ومن عصى الله فلم يذكره وان كثرت صلوته وصيامه وتلاوته للقران طب عن واقد حديث من اطعم مسلما جائعا اطعمه الله من ثمار الجنة حل عن ابي سعيد حديث من اطعم اخاه المسلم شهوته حرمه الله على النار هب عن ابي هريرة حديث من اطعم مريضا شهوته اطعمه الله من ثمار الجنة طب عن سلمان حديث من اطفا عن مؤمن سيئة كان خيرا ممن احيا مؤودة هب عن ابي هريرة حديث من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه حم م عن ابي هريرة قال النووي قال العلماء وهذا محمول على ما اذا نظر في بيت الرجل فرماه بحصاة ففقأ عينه وهل يجوز رميه قبل انذاره فيه وجهان لاصحابنا اصحهما جوازه لظاهر الحديث والله تعالى اعلم حديث من اطلع في كتاب اخيه بغير اذنه فكانما اطلع في النار طب عن ابن عباس حديث من اعان مجاهدا في سبيل الله او غارما في عسرته او مكاتبا في رقبته اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله حم ك عن سهل بن حنيف تقدم معنى الظل في سبعة يظلهم الله حديث من اعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقي الله مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله ه عن ابي هريرة قال الدميري رواه احمد والبيهقي وهو ضعيف وجملة الامر ان قتل الآدمي عمدا بغير حق اعظم الكبائر بعد الكفر بالله تعالى وموجب لاستحقاق العقوبة في الدنيا والاخرة ولا يتحتم خلود القاتل في النار ولا دخوله بل امره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له وتقبل توبته حديث من اعان ظالما سلطه الله عليه ابن عساكر عن ابن مسعود حديث من اعان على خصومة بظلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع ه ك عن ابن عمر قوله حتى ينزع قال في النهاية اصل النزع الجذب والقلع انتهى فالمعنى حتى يقلع عما هو عليه من الاعانة على الخصومة حديث من اعان ظالما ليدحض بباطله حقا فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله ك عن ابن عباس قوله ليدحض قال في المصباح دحضت الحجة دحضا من باب نفع بطلت والمعنى ليبطل بسبب ما ارتكبه من الباطل حقا حديث من اعتذر اليه اخوه بمعذرة فلم يقبلها كان عليه من الخطيئة مثل صاحب مكس ه والضياء عن جودان قوله من اعتذر قال الجوهري الاعتذار من الذنب واعتذر رجل الى ابراهيم النخعي فقال له عذرتك غير معتذر ان المعاذير يشوبها الكذب انتهى وقال في المصباح واعتذر اليه طلب قبول معذرته واعتذر عن فعله اظهر عذره والمعتذر يكون محقا وغير محق انتهى قوله مثل صاحب مكس المكس الضريبة التي ياخذها العشار حديث من اعتز بالعبيد اذله الله الحكيم

من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني حم ق ن ه عن ابي هريرة حتى يشبعه من الطعام اخاه من الخبز حتى يشبعه وسقاه من الماء حتى يرويه بعده الله من النار سبع خنادق كل خندق ما بين خندقين مسيرة خمسمائة عام من اطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وارزقنا خيرا منه ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فانه ليس شيء يجزي من الطعام والشراب غير اللبن ت ه عن ابن عباس من اطلع في دار قوم بغير اذنهم ففقؤا عينه فقد هدرت حم د عن ابي هريرة من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤا عينه فلا دية له ولا قصاص حم ن عن ابي هريرة من اعتق شقصا من مملوك فعليه خلاصه في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي غير مشقوق عليه حم ق ع عن ابي هريرة من اعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق حم ق ع عن ابن عمر من اعتق عبدا وله مال فمال العبد له الا ان يشترط السيد ماله فيكون له ه د عن ابن عمر

عن عمر حديث من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجه ق ت عن ابي هريرة تقدم في ايما رجل مسلم قوله حتى فرجه بفرجه ظاهره ان العتق يكفر الكبائر وذلك لان للعتق مزية على كثير من العبادات لانه اشق من الوضوء والصلوة والصوم بما فيه من بذل المال الكثير ولذلك كان الحج ايضا يكفر الكبائر قوله حتى فرجه بفرجه قال شيخنا قال الحافظ زين الدين العراقي وقال الغاية في قوله حتى يعتق فرجه يحتمل ان يكون الغاية هنا الاعلى والادنى فان الغاية تستعمل في كل منهما فيحتمل ان يراد هنا الادنى لشرف اعضاء العبادة عليه كالجبهة واليدين ونحو ذلك ويحتمل ان يراد الاعلى فان حفظه اشد على النفس حديث من اعتق رجلا في سبيل الله غفر الله من الذنوب يوم القيامة حل عن ابي هريرة الاعتقال ان يجعل الراكب الرمح تحت فخذه ويجر اخره على الارض وراءه حديث من اعتكف عشرا في رمضان كان كحجتين وعمرتين هب عن الحسين بن علي حديث من اعتكف ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فر عن عائشة حديث من اعطاه الله تعالى حفظ كتابه فظن ان احدا اعطي افضل مما اعطي فقد غلط اعظم النعم تخ هب عن رجاء الغنوي مرسلا حديث من اعطي حظه من الرفق فقد اعطي حظه من الخير ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخير ت حم عن ابي الدرداء بانه علامة الصحة حديث من اعطي شيئا فوجد فليجز به ومن لم يجد فليثن فان اثنى به فقد شكره وان كتمه فقد كفره ومن تحلى بما لم يعط فانه كلابس ثوبي زور حم د ت حب عن جابر قوله ومن تحلى بما لم يعط ياتي معناه في حديث المتشبع بما لم يعط حديث من اعجبته المحاسن فغلبه بعض وعليه بالجانب الغربي منها ابن عساكر عن ابن عمر وقال في المصباح عجبت بالامر وعن محبته وفي منطقه يعني من باب تعب عجبا عجبت ولم يستعمل لوجهه وقد يدغم الماضي فيقال عي وعيي على فعل وفعيل واعياني كذا بالالف اتعبني فاعييت يستعمل لازما ومتعديا واعيي في مشيه فهو معيي منقوص حديث من اغاث ملهوفا كتب الله له ثلاثا وسبعين مغفرة واحدة فيها صلاح امره كله وثنتان وسبعون له درجات يوم القيامة تخ هب عن انس الملهوف المكروب حديث من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار حم خ ت ن عن ابي عبس ذلك اشارة الى عظم قدر المتصرف في سبيل الله فاذا كان مجرد مس الغبار للقدم يحرم عليها النار فكيف بمن سعى وبذل جهده واستنفذ وسعه حديث من اغتاب غازيا فكانما قتل مؤمنا الشيرازي عن ابن مسعود حديث من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة الى الجمعة الاخرى ك عن ابي قتادة حديث من اغتيب عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره

من اعتق رقبة مؤمنة كانت فداءه من النار من اعطى في صدق او وفقا نفعه حب عن عمرو بن عبسة من اعمر عمرى فهي له ولعقبه يرثها من يرثه من عقبه م د ن ه عن جابر من اعمر شيئا فهو له حياته ومماته ولا ترقبوا من ارقب شيئا فهو سبيل الميراث د ن عن زيد بن ثابت من اغتسل يوم الجمعة فاحسن الغسل وتطهر فاحسن الطهور ولبس من احسن ثيابه ومس ما كتب الله له من طيب اهله ثم اتى المسجد فلم يلغ ولم يفرق بين اثنين غفر الله له ما بينه وبين الجمعة الاخرى حم ه ك عن ابي ذر من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر ق ٣ عن ابي هريرة

اذ لم اتسع في الدنيا والاخرة ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة عن انس حديث
من افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه ومن اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد
في غيره فقد خانه د ك عن ابي هريرة وفي رواية من افتى حديث من افتى
بغير علم لعنته ملائكة السماء والارض ابن عساكر عن علي حديث
من افطر يوما من رمضان في غير رخصة رخصها الله له لم يقض عنه صيام الدهر
كله وان صامه حم ع عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن قال الدميري رواه
الاربعة والبخاري تعليقا وهو ضعيف وان لم يضعفه ابو داود قال البيهقي
فيما بلغني عن ابي عيسى الترمذي انه قال سألت البخاري عن هذا الحديث فقال
ابو المطوس اسمه يزيد بن المطوس وتفرد بهذا الحديث ولا ادري سمع ابوه من ابي
هريرة ام لا وقد خرج البخاري متنه في ترجمة الباب ويقال لابن المطوس
ابو المطوس ايضا روى عن ابيه عن ابي هريرة هذا الحديث وعنه حبيب بن ابي
ثابت قال يحيى بن معين ابو المطوس اسمه عبد الله ابن المطوس اراه كوفيا وهو
ثقة قال ابو حاتم لا يسمى وقال ابو داود اختلف على سفيان وشعبة فيه
ابو المطوس كما تقدم وابن المطوس روى له الاربعة قال البيهقي وتحقيق الحكم
في ذلك ان العلماء اختلفوا في الفطر بغير الجماع في نهار رمضان فمذهبنا
انه يجب عليه قضاء يوم بدله وامساك بقية النهار واذا قضى يوما كفاه عن
الصوم وبرئت ذمته منه وبهذا قال ابو حنيفة ومالك واحمد وجمهور العلماء
وهو قول الفقهاء كافة الا ما سنذكره وحكى ابن المنذر وغيره عن ربيعة ابن ابي
عبد الرحمن انه يلزمه ان يصوم اثني عشر يوما مكان كل يوم لان السنة اثني
عشر شهرا وقال سعيد بن المسيب يلزمه ان يصوم ثلاثين يوما وقال النخعي يلزمه
ثلاثة الاف يوم كذا حكاه ابن المنذر وقال علي وابن مسعود لا يقضيه صوم الدهر
واحتجا بهذا الحديث واما الكفارة فيه والفدية فمذهبنا انه لا يلزمه شيء من
ذلك وبه قال سعيد بن جبير وابن سيرين والنخعي وحماد بن ابي سليمان واحمد
وداود وقال ابو حنيفة ما لا يتغذى به في العادة كبلع حصاة ونواة ولؤلؤة
توجب القضاء ولا كفارة وكذا ان باشر فيما دون الفرج فانزل واذا استمنى
فلا كفارة عليه وقال الزهري والاوزاعي والثوري واسحاق تجب الكفارة
العظمى من غير تفصيل وحكاه ابن المنذر عن عطاء والحسن وابي ثور ومالك والمشهور
عن مالك انه يوجب الكفارة العظمى على من افطر بمعصية قال ابن المنذر وروينا
عن عطاء ان عليه تحرير رقبة فان لم يجدها فبدنة او بقرة او عشرين صاعا
من طعام حديث من افطر يوما من رمضان في الحضر فليهد بدنة
قط عن جابر حديث من افطر يوما من رمضان فمات قبل ان يقضيه
فعليه بكل يوم مد لمسكين حل عن ابن عمر حديث من افطر في رمضان
ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة ك هق عن ابي هريرة حديث

من اقال مسلما اقاله الله تعالى عثرته د ه ك عن ابي هريرة حديث
من اقال نادما اقاله الله يوم القيامة هق عن ابي هريرة الاقالة وهي عند
الفقهاء ما يقتضي رفع العقد المالي بوجه مخصوص جائزة وندبت لهذه الاخبار وهي
فسخ لا بيع قال في النهاية من اقال نادما اقاله الله من نار جهنم اي وافقه على نقض
البيع واجابه اليه يقال اقاله يقيله اقالة وتقايلا اذا فسخا البيع واعاد المبيع الى مالكه
والثمن الى المشتري اذا كان قد ندم احدهما او كلاهما وتكون الاقالة في البيعة والعهد
انتهى واقاله الله عثرته رفعه من سقوطه قال في المصباح حديث من
اقام البينة على اسير فله سلبه هق عن ابي قتادة بجانبه علامة الصحة حديث
من اقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة طب هق عن جرير بجانبه علامة
الصحة حديث من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد
ما زاد حم د ه عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن قال الدميري قال الذهبي في مختصر
سنن البيهقي هذا حديث صحيح قال الخطابي علم النجوم المنهي عنه هو ما يدعيه اهل التنجيم
من علم الكوائن والحوادث التي لم تقع وستقع في مستقبل الزمان باوقات هبوب
الرياح ومجيء المطر وظهور الحر والبرد وتغير الاسعار وما كان في معناها من الامور
التي يزعمون انهم يدركون معرفتها بسير الكواكب في مجاريها واجتماعها وافتراقها
ويدعون ان لها تاثيرا في السفليات وانها تجري على قضايا موجباتها وهذا
منهم تحكم على الغيب وتعاطي العلم قد استأثر الله تعالى به لا يعلم الغيب سواه واما علم
النجوم الذي يدرك من طريق المشاهدة والخبر الذي يعرف به الزوال وتعلم
به جهة القبلة فانه غير داخل فيما نهي عنه وذلك ان معرفة رصد الظل ليس شيئا اكثر
من ان الظل ما دام متناقصا فالشمس بعد صاعدة نحو وسط السماء من الافق
الشرقي واذا اخذ في الزيادة فالشمس هابطة من وسط السماء نحو الافق الغربي
وهذا علم يصح دركه من جهة المشاهدة الا ان اهل هذه الصناعة قد دبروه
بما اتخذوا له من الالات التي يستغني الناظر فيها عن مراعاة مدته ومراصدته
واما ما يستدل به من النجوم على جهة القبلة فانما هي كواكب رصدها اهل الخبرة
بها من الائمة الذين لا نشك في عنايتهم بامر الدين ومعرفتهم بها وصدقهم فيما
اخبروا عنها مثل ان يشاهدوها بحضرة الكعبة ويشاهدوها على حال الغيبة
عنها فكان ادراكهم الدلالة منها المعاينة وادراكنا ذلك بقبولنا خبرهم اذ كانوا
عندنا غير متهمين في دينهم ولا مقصرين في معرفتهم انتهى حديث من
اقتصد اغناه الله ومن بذر افقره الله ومن تواضع رفعه الله ومن تجبر قصمه الله
البزار عن طلحة حديث من اقتطع ارضا ظالما لقي الله وهو عليه
غضبان حم م عن وائل وسببه كما في مسلم عن وائل بن حجر قال كنت عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه رجلان يختصمان في ارض فقال احدهما ان هذا انتزى على
ارضي يا رسول الله في الجاهلية وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي وخصمه ربيعة

من اغتسل يوم الجمعة ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له
ثم انصت حتى يفرغ الامام من خطبته ثم يصلي معه غفر له
ما بينه وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلاثة ايام م
من اغتسل يوم الجمعة ولبس من احسن ثيابه ومس
من طيب ان كان عنده ثم اتى الجمعة ولم يتخط رقاب الناس ثم
ركع ما شاء الله ان يركع ثم انصت اذا خرج
الامام فلم يتكلم حتى يفرغ من صلاته كانت
كفارة لما بينه وبين الجمعة الاخرى حم د
ك عن ابي سعيد وابي هريرة حديث
من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب امراته
ان كان لها ولبس من صالح ثيابه ثم لم
يتخط رقاب الناس كانت له طهرا د
فيما بينهما من افتى فتيا بغير ثبت فانما
اثمه على من افتاه ه ك عن ابي هريرة ومن
عن ابن عمر من افلس او مات فوجد رجل متاعه بعينه
فهو احق به د عن ابي هريرة ومن اقتطع
حق امرئ مسلم بيمينه فقد اوجب الله له
النار وحرم عليه الجنة وان كان قضيبا
من اراك م عن ابي امامة الحارثي من
اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا
نقص من عمله كل يوم قيراط حم ق ن ه عن
سفيان بن ابي زهير من اقتنى
كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية
ولا ارض فانه ينقص من اجره قيراطان
كل يوم م ت ن عن ابي هريرة

بن عبدان قال بنتك قال ليس لي بنت قال عمتك قال اذا ذهب بها فان ليس
الا ذلك قال فعمتها قام يحلف قال رسول الله صلعم من اقتطع ارضا فذكره
قوله لقي الله وهو عليه غضبان وفي الرواية الاخرى وهو عنه معرض قال النووي
قال العلماء الاعراض والغضب والسخط من الله هو ارادته ابعاد ذلك المغضوب
عليه من رحمته وتعذيبه وانكار فعله وذمه والله تعالى اعلم حديث
من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او ضاريا نقص من عمله كل يوم قيراطان حم ق
ت ن عن ابن عمر قوله من اقتنى الاقتناء بالقاف افتعال من القنية بالكسر
وهي الاتخاذ قوله او ضاريا اي معلما للصيد معتادا له وروي ضاري على
لغة من يحذف الالف من المنقوص حالة النصب وأو للتنويع لا للترديد قوله نقص من عمله
اي من اجر عمله قوله قيراطان اي قدرا معلوما عند الله وفي رواية قيراط قال في الفتح
قال ابن عبد البر في هذا الحديث اباحة اتخاذ الكلاب للصيد والماشية وكذلك
الزرع لانها زيادة في حافظ وكراهة اتخاذها لغير ذلك لانه لا يدخل في معنى
الصيد وغيره مما ذكر اتخاذها لجلب المنافع ودفع المضار قياسا فتمحض
كراهة اتخاذها لغير حاجة لما فيه من ترويع الناس وامتناع دخول الملائكة
للبيت الذي هم فيه وفي قوله نقص من عمله اي من اجره ما يشير الى ان اتخاذها ليس بمحرم
لان ما كان اتخاذه محرما امتنع اتخاذه على كل حال سواء نقص الاجر ام لم ينقص
فدل ذلك على ان اتخاذها مكروه لا حرام قال ووجه الحديث عندي ان
المعاني المتعبد بها في الكلاب من غسل الاناء سبعا لا يكاد يقوم بها المكلف
ولا يتحفظ منها فربما دخل عليه باتخاذها ما ينقص اجره من ذلك ويروى ان
المنصور سال عمرو بن عبيد عن سبب هذا الحديث فلم يعرفه فقال المنصور لانه
ينبح الضيف ويروع السائل انتهى وما ادعاه من عدم التحريم واستند له
بما ذكره ليس بلازم بل يحتمل ان تكون العقوبة تقع بعدم التوفيق للعمل بمقدار
قيراط مما كان يعمله من الخير لو لم يتخذ الكلب ويحتمل ان يكون الاتخاذ حراما والمراد
بالنقص ان الاثم الحاصل باتخاذه يوازن قدر قيراط او قيراطين من اجر فينقص
من ثواب عمل المتخذ قدر ما يترتب عليه من الاثم باتخاذه وهو قيراط او قيراطان
وقيل سبب النقصان امتناع الملائكة من دخول بيته او ما يلحق المار من الاذى
او لان بعضها شياطين او عقوبة لمخالفة النهي او لولوغها في الاواني عند غفلة
صاحبها فربما ينجس الطاهر منها فاذا استعمل في العبادة لم يقع موقع الطاهر
وقال ابن التين المراد انه لو لم يتخذه لكان عمله كاملا فاذا اقتناه نقص من
ذلك العمل ولا يجوز ان ينقص من عمل مضى وانما اراد انه ليس عمله في الكمال عمل
من لم يتخذ انتهى وما ادعاه من عدم الجواز منازع فيه وقد حكى الروياني
في البحر اختلافا في الاجر هل ينقص من العمل الماضي او المستقبل وفي محل نقصان
القيراطين فقيل من عمل النهار قيراط ومن عمل الليل اخر وقيل من الفرض

قيراط

قيراط ومن النفل اخر وفي سبب النقصان يعني كما تقدم واختلفوا في اختلاف
الروايتين في القيراطين والقيراط فقيل الحكم للزائد لكونه حفظ ما لم يحفظه الاخر
او انه صلعم اخبر اولا بنقص قيراط واحد فسمعه الراوي الاول ثم اخبر ثانيا بنقص
قيراطين زيادة في التاكيد في التنفير من ذلك فسمعه الراوي الثاني وقيل ينزل
على حالين فنقص القيراطين باعتبار كثرة الاضرار باتخاذها ونقص القيراط باعتبار
قلته وقيل يختص نقص القيراطين بمن يتخذها بالمدينة الشريفة خاصة والقيراط
بما عداها وقيل يلتحق بالمدينة في ذلك سائر المدن والقرى ويختص القيراط باهل
البوادي وهو يلتفت الى معنى كثرة التاذي وقلته وكذا من قال يحتمل ان يكون في
نوعين من الكلاب ففيما لابسه ادمي قيراطان وفيما دونه قيراط وجوز ابن عبد
البر ان يكون القيراط الذي ينقص اجر احسانه اليه لانه من جملة ذوات الاكباد
الرطبة او الحرى ولا يخفى بعده واختلف في القيراطين المذكورين هنا هل
هما كالقيراطين المذكورين في الصلوة على الجنازة واتباعها فقيل بالتسوية
وقيل في الجنازة من باب الفضل والذين هنا من باب العقوبة وباب الفضل
اوسع من غيره والاصح عند الشافعية اباحة اتخاذ الكلاب لحفظ الدروب
الحاقا للمنصوص بما في معناه كما اشار اليه ابن عبد البر واتفقوا على ان الماذون
في اتخاذه ما لم يحصل الاتفاق على قتله وهو الكلب العقور واما غير العقور فقد اختلف
هل يجوز قتله مطلقا ام لا ويستدل به على جواز تربية الجرو الصغير لاجل المنفعة التي
يؤل امره اليها اذا كبر ويكون القصد لذلك قائما مقام وجود المنفعة به كما يجوز
بيع ما لا ينتفع به في الحال لكونه ينتفع به في المآل ويستدل به على طهارة الكلب الجائز
اتخاذه لان في ملابسته مع الاحتراز عنه مشقة شديدة فالاذن في اتخاذه اذن
في مكملات مقصوده كما ان المنع من لوازمه مناسب للمنع منه وهو استدلال قوي
لا يعارضه الا عموم الخبر الوارد في الامر من غسل ما ولغ فيه الكلب من غير تفصيل وتخصيص
العموم غير مستنكر اذا سوغه الدليل وفي الحديث الحث على تكثير الاعمال الصالحة
والتحذير من العمل بما ينقصها والتنبيه على اسباب الزيادة فيها والنقص منها لتجتنب
او ترتكب وبيان لطف الله بخلقه في اباحة ما لهم به نفع وتبليغ نبيهم صلعم امور معاشهم
ومعادهم وفيه ترجيح المصلحة الراجحة على المفسدة لوقوع استثناء ما ينتفع به
مما حرم اتخاذه والله اعلم حديث من اقر بعين مؤمن اقر الله بعينه يوم
القيامة ابن المبارك عن رجل مرسلا قوله اقر بعين قرة العين سرورها
وفرحها وحقيقته ابرد الله دمعة عينه لان دمعة الفرح والسرور باردة وقيل معنى
اقر الله عينك بلغك امنيتك حتى ترضى نفسك وتسكن عينك فلا تستشرف
الى غيره حديث من قرض ورقا مرتين كان كعدل صدقة مرة هق
عن ابن مسعود حديث من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء لم يرمد ابدا
هب عن ابن عباس قال ابن الجوزي انه موضوع ونقله عنه البخاري واقره وهذا كلام

شيخنا فيما كتبه على الموضوعات انه ليس بموضوع حديث من اكتوى
او استرقى فقد برئ من التوكل حم ت ه ك عن المغيرة قال شيخنا قال البيهقي
في شعب الايمان وذلك لانه ركب ما يستحب التنزه عنه من الاكتواء لما فيه من الخطر
ومن الاسترقاء بما لا يعرف من كتاب الله او ذكره لجواز ان يكون شركا فقد روينا
رخصة فيه بما يعلم من كتاب الله تع او ذكره من غير كراهة وانما الكراهة فيما لا يعلم
من رقى اليهود وغيرهم او يستعملها معتمدا عليها لا على الله تع فيما وضع فيها من
الشفاء فصار بهذا او بارتكابه المكروه بريئا من التوكل فان لم يوجد واحد من
هذين وغيرهما من الاسباب المباحة لم يكن صاحبها بريئا من التوكل انتهى وقال
ابن الاثير في النهاية الرقية العوذة التي يرقى بها صاحب الافة وقد جاء في بعض
الاحاديث جوازها وفي بعضها النهي عنها فمن الجواز قوله استرقوا لها فان بها النظرة
اي اطلبوا لها من يرقيها ومن النهي قوله لا يسترقون ولا يكتوون والاحاديث
في القسمين كثيرة ووجه الجمع بينهما ان الرقى يكره منها ما كان بغير اللسان العربي
وبغير اسماء الله وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة وان يعتقد ان الرقية نافعة لا محالة
فيتكل عليها واياها اراد بقوله ما توكل من استرقى ولا يكره منها ما كان في خلاف
ذلك كالتعوذ بالقران واسماء الله تع والرقى المروية ولذلك قال للذي رقى
بالقران واخذ عليه اجرا من اخذ برقية باطل فقد اخذت برقية حق وكقوله اعرضوها
علي فعرضوها فقال لا باس بها انما هي مواثيق كانه خاف ان يقع فيها شيء مما كانوا
يتلفظون به ويعتقدونه من الشرك في الجاهلية وما كان بغير اللسان العربي مما لا يعرف
له ترجمة ولا يمكن الوقوف عليه فلا يجوز استعماله واما قوله لا رقية الا من عين او حمة
فمعناه لا رقية اولى وانفع وهذا كما قيل لا فتى الا علي وقد امر صلعم غير واحد من
اصحابه بالرقية وسمع جماعة يرقون فلم ينكر عليهم واما الحديث الاخر في صفة
الذين يدخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم
يتوكلون فهذا من صفة الاولياء المعرضين عن اسباب الدنيا الذين لا يلتفتون
الى شيء من علائقها وتلك درجة الخواص لا يبلغها غيرهم فاما العوام فرخص لهم في
التداوي والمعالجة ومن صبر على البلاء وانتظر الفرج من الله بالدعاء كان من
جملة الخواص والاولياء ومن لم يصبر رخص له في الرقية والعلاج والدواء الا ترى
ان الصديق لما تصدق بجميع ماله لم ينكر عليه علما منه بيقينه وصبره ولما اتاه
الرجل بمثل بيضة الحمام من الذهب وقال لا املك غيره ضربه به بحيث لو اصابه
عقره وقال فيه ما قال انتهى وقال الدميري معنى برئ من التوكل اي من تمام التوكل
قال في النهاية يقال توكل بالامر اذا ضمن القيام به ووكلت امري الى فلان اي الجاته
اليه واعتمدت فيه عليه ووكل فلان فلانا اذا استكفاه امره ثقة بكفايته او عجزا عن
القيام بامر نفسه ومنه حديث الدعاء لا تكلني الى نفسي طرفة عين فاهلك وفي الحديث
ومن وكلها الى الله اي صرفها اليه قال الله تع ومن يتوكل على الله فهو حسبه اي كافيه

انتهى

انتهى وتقدم شروط الرقية في استرقوا لها حديث من اكثر من الاستغفار
جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب
حم عن ابن عباس حديث من اكثر ذكر الله فقد برئ
من النفاق طص عن ابي هريرة حديث من اكثر ذكر الله احبه الله
تعالى فر عن عائشة حديث من اكرم القبلة اكرمه الله تع قط
عن ابي الوضين بن عطاء مرسلا حديث من اكرم امرأ مسلما فانما
يكرم الله تع طس عن جابر حديث من اكل لحما فليتوضأ حم طب
عن سهل بن الحنظلية بجانبه علامة الحسن حديث من اكل الطين
فكانما اعان على قتل نفسه طب عن سلمان حديث من اكل
ثوما او بصلا فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته ق عن جابر زاد
في البخاري وان النبي صلعم اتي بقدر فيها خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسال
فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه كان معه فلما راه كره اكلها
قال كل فاني اناجي من لا تناجي قلت وكذا في مسلم لكن لم يذكر وان النبي صلعم
بل بلفظ وليقعد في بيته وانه اتي بقدر الى اخره وظاهرها انه حديث واحد
وظاهر ما في البخاري انهما حديثان قال في الفتح قوله وان النبي صلعم هذا حديث
اخر وهو معطوف على الاسناد المذكور وهذا الحديث الثاني كان متقدما على الحديث
الاول بست سنين لان الاول وقع منه في غزوة خيبر وكانت في سنة سبع وهذا
وقع في السنة الاولى عند قدومه صلعم الى المدينة ونزوله في بيت ابي ايوب الانصاري
قوله اتي بقدر بكسر القاف وهو ما يطبخ فيه ويجوز فيه التذكير والتانيث والتانيث
اشهر لكن الضمير في قوله فيه خضرات يعود على الطعام الذي في القدر واعاده بالتانيث
حيث قال فاخبر بما فيها وحيث قال قربوها قوله خضرات بضم الخاء وفتح
الضاد المعجمتين كذا ضبط في رواية ابي ذر ولغيره بفتح اوله وكسر ثانيه وهو
جمع خضرة ويجوز مع ضم اوله ضم الضاد وتسكينها ايضا قوله الى بعض اصحابه
قال الكرماني فيه النقل بالمعنى اذ الرسول صلعم لم يقله بهذا اللفظ بل قال قربوها
الى فلان مثلا او فيه حذف اي قال قربوها مشيرا او اشار الى بعض اصحابه
قلت المراد بالبعض ابو ايوب الانصاري قوله كل فاني اناجي اي الملائكة
حديث من اكل بالعلم طمس الله على وجهه ورده على عقبيه كانت
النار اولى به الشيرازي عن ابي هريرة حديث من اكل فشبع
وشرب فروي فقال الحمد لله الذي اطعمني واشبعني وسقاني وارواني خرج
من ذنوبه كيوم ولدته امه ع وابن السني عن ابي موسى حديث
من اكل قبل ان يشرب وتسحر ومس شيئا من الطيب قوي على الصيام هب
عن انس حديث من اكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة
حم ت ه عن نبيشة قال الدميري في مسند البزار استغفرت له القصعة

من اكتحل فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا
حرج ومن استجمر فليوتر ومن فعل فقد احسن
ومن لا فلا حرج ومن اكل فما تخلل فليلفظ ومن لاك
فليبتلع من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اتى
الغائط فليستتر فان لم يجد الا ان يجمع كثيبا
من رمل فليستدبره فان الشيطان يلعب
بمقاعد بني ادم من فعل فقد احسن ومن لا
فلا حرج د ه حب ك عن ابي هريرة
من اكل برجل مسلم اكلة فان الله يطعمه مثلها
من جهنم ومن اكتسى برجل مسلم ثوبا فان الله
يكسوه مثله من جهنم ومن قام برجل مسلم مقام
سمعة ورياء فان الله يقوم به مقام سمعة
ورياء يوم القيامة حم د ك عن المستورد
بن شداد من اكل من هذه الشجرة الخبيثة
فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تتاذى مما
يتاذى منه الانس من اكل هذه البقلة
الثوم والبصل والكراث فلا يقربنا في
مساجدنا فان الملائكة تتاذى مما يتاذى
منه بنو ادم م ن عن جابر
من اكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئا فلا يقربنا
في المسجد يا ايها الناس انه ليس لي تحريم
ما احل الله ولكنها شجرة اكره ريحها حم م
عن ابي سعيد من اكل من هذه الشجرة يعني الثوم
فلا يقربن مسجدنا ق عن ابن عمر من اكل
من هذه الشجرة فلا يؤذينا بها في مسجدنا
يريد الثوم م ه عن ابي هريرة

من اكل من هذه الشجرة فلا يقربنا ولا
يصلين معنا ق عن انس من اكل من هذه
الشجرة فلا يقربن المساجد د ه دب
عن ابن عمر من اكل من هذه الشجرة الخبيثة
فلا يقربن مصلانا حتى يذهب ريحها
حم د حب عن المغيرة بن شعبة من اكل
سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح
لم يضره ذلك اليوم سم حتى يمسي م
عن سعد من اكل طعاما ثم قال الحمد لله
الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه من
غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه
ومن لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني
هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ع ك
عن معاذ بن انس من اكل او شرب ناسيا
فلا يفطر فانما هو رزق رزقه الله
ت عن ابي هريرة من التمس رضى الله
بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس
ومن التمس رضى الناس بسخط الله وكله
الله الى الناس ت عن عائشة من
امسك كلبا فانه ينقص من عمله كل
يوم قيراط الا كلب حرث او كلب ماشية
خ عن ابي هريرة من انتسب الى غير
ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين ه عن ابن عباس

فتقول اللهم اجره من النار كما اجارني من نعوت الشيطان قال شيخنا قال العراقي
يحتمل ان الله تعالى يخلق فيها تمييزا ونطقا تطلب به المغفرة وقد روي في بعض الآثار
انها تقول اجرك الله كما اجرتني من الشيطان حديث من اكل مع قوم تمرا
فلا يقرن الا ان ياذنوا له طب عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث
من اكل من هذه اللحوم شيئا فليغسل يده من ريح وضره ولا يؤذي من حذاءه ع
عن ابن عمر تقدم معناه في اذا اكل احدكم طعاما حديث من اكل طيبا
وعمل في سنة وامن الناس بوائقه دخل الجنة ت ك عن ابي سعيد حديث
من لطف مؤمنا او خفف له في شيء من حوائجه صغر او كبر كان حقا على الله ان يخدمه
من خدم الجنة البزار عن انس حديث من الف المسجد الفه الله تعالى طس عن ابي
سعيد حديث من القى جلباب الحياء فلا غيبة له هق عن انس
من اماط اذى عن طريق المسلمين كتب له حسنة ومن تقبلت له حسنة دخل الجنة
خد عن معقل بن يسار بجانبه علامة الحسن تقدم معناه في قوله زحل حديث من ام
قوما وهم له كارهون فان صلوته لا تجاوز ترقوته طب عن جنادة بجانبه علامة
الصحة تقدم معناه في ثلاثة لا ترتفع صلوتهم حديث من ام الناس فاصاب
الوقت واتم الصلوة فله ولهم ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم حم د ه
ك عن عقبة بن عامر واوله كما في ابن ماجه عن ابي علي الهمداني انه خرج في سفينة
فيها عقبة بن عامر الجهني فحانت صلوة من الصلوات فامرناه ان يؤمنا وقلنا
له انك احقنا بذلك انت صاحب رسول الله صلعم فقال اني سمعت رسول الله
صلعم يقول من ام فذكره استدل به بعضهم على صحة الايتمام بمن يخل بشيء من الصلوة
ركنا كان او غيره اذا اتم المأموم وصلى الامام بعد دخول الوقت لانه لم يشترط في
اصابة الامام الا الوقت قوله ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم
يحتمل ان يكون فيه حذف تقديره ولهم الثواب لا عليهم الاثم والمراد ان الامام ان
كان في صلوته نقص وخلل بان كان جنبا او محدثا او عليه نجاسة ولم يعلم المأموم
بحاله فلهم الثواب ولا اثم عليهم حديث من ام قوما وفيهم من
هو اقرأ منه لكتاب الله واعلم لم يزل في سفال الى يوم القيامة عق عن ابن
عمر حديث من امركم من الولاة بمعصية فلا تطيعوه حم ه ك
عن ابي سعيد حديث من امر بمعروف فليكن امره بمعروف هب
عن ابن عمرو حديث من امسى كالا من عمل يده امسى مغفورا له طس
عن ابن عباس حديث من امسك بركاب اخيه المسلم لا يرجوه ولا يخافه غفر له
طب عن ابن عباس حديث من انتسب الى تسعة اباء كفار يريد
بهم عزا وكرما كان عاشرهم في النار حم عن ابي ريحانة بجانبه علامة الحسن
حديث من انظر المعسر علما غفر له قبل ان يخطو الشيرازي عن عائشة
حديث من انتهب فليس منا حم ت والضياء عن انس حم د ه

عن جابر اي ليس على طريقتنا وسنتنا وتقدم الكلام على معنى النهبة في ان النهبة
حديث من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله
حم م عن ابي اليسر تقدم معنى الظل في سبعة يظلهم الله حديث من انظر
معسرا الى ميسرته انظره الله بذنبه الى توبته طب عن ابن عباس حديث
من انظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة قبل ان يحل الدين فاذا حل الدين فانظره
فله بكل يوم مثلاه صدقة حم ه ك عن بريدة قال الدميري انفرد به ابن ماجه
باسناد ضعيف ورواه احمد والحاكم وقال صحيح الاسناد على شرط الشيخين قال
الله تعالى وان تصدقوا فهو خير لكم ان كنتم تعلمون ندب الله تعالى بهذه الاية
الى الصدقة على المعسر وجعل ذلك خيرا من انظاره كذا قاله جمهور الناس والابراء
من الدين من افضل الصدقات عليه فان قيل كيف قرن بين واجب ومندوب
فالجواب ان المندوب قد يفضل الواجب كالصدقة بالف دينار تطوعا فانها افضل
من درهم من الزكوة وكذلك ابتداء السلام افضل من رده والابتداء سنة وقد
يكون واجبا حديث من انعم الله عليه نعمة فليحمد الله ومن استبطأ
الرزق فليستغفر الله ومن حزبه امر فليقل لا حول ولا قوة الا بالله هب عن علي
حديث من انعم عليه نعمة فاراد بقاءها فليكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله
طب عن عقبة بن عامر حديث من انفق نفقة في سبيل الله كتبت له بسبع
مائة ضعف حم ت ن ك عن خريم بن فاتك حديث من اهان
قريشا اهانه الله حم ك عن عثمان حديث من اهل بعمرة من بيت
المقدس غفر له عن ام سلمة بجانبه علامة الحسن حديث من بات
على طهارة ثم مات من ليلته مات شهيدا ابن السني عن انس حديث
من بات كالا من طلب الحلال بات مغفورا له ابن عساكر عن انس حديث
من بات على ظهر بيت ليس عليه حجار فقد برئت منه الذمة خد د عن علي
بن شيبان بجانبه علامة الحسن قوله ليس عليه حجار وفي رواية ليس عليه
حجا قال شيخنا قال الخطابي هذا الحرف يروى بكسر الحاء وفتحها ومعناه معنى
الستر والحجاب فمن قال الحجا بالكسر شبهه بالحجى الذي هو العقل وذلك ان العقل
يمنع الانسان من الردى والفساد ويحفظه من التعرض للهلاك فشبه الستر الذي
يكون على السطح المانع للانسان من التردي والسقوط بالعقل المانع له من افعال السوء
المؤدية الى الردى والهلاك ومن رواه بفتح الحاء ذهب الى الطرف والناحية
واحجاء الشيء نواحيه واحدها حجا مقصور وقال في النهاية هكذا رواه الخطابي
في معالم السنن حجي وضبط وفسر ورواه غيره حجار بالراء في اخره وهو جمع
حجر بالكسر وهو الحائط او من الحجرة وهي حظيرة الابل وحجرة الدار اي انه يحجر الانسان
النائم ويمنعه من الوقوع والسقوط ويروى حجاب بالباء وهو كل مانع من السقوط
قوله فقد برئت منه الذمة قال في النهاية لانه عرض نفسه للهلاك ولم يحترز

من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله يوم القيامة
تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله م
من انفق زوجين في سبيل الله
نودي في ابواب الجنة يا عبد الله هذا خير فمن
كان من اهل الصلوة دعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الصيام دعي من
باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعي
من باب الريان وفي كان من اهل الصدقة دعي
من باب الصدقة قال ابو بكر هل يدعى احد
من تلك الابواب كلها قال نعم وارجو ان تكون
منهم حم ق ت ن عن ابي هريرة
من اهان سلطان الله في الارض اهانه الله
ت عن ابي بكرة من اهل بحجة او عمرة
من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفر له
ما تقدم من ذنبه وما تاخر حم د عن ام
سلمة من اهل بعمرة من بيت المقدس
كانت كفارة لما قبلها من الذنوب
عن سلمة من اوى الى فراشه طاهرا
ه يذكر الله حتى يدركه النعاس لم ينقلب
ساعة من الليل يسأل الله شيئا من خير الدنيا
والاخرة الا اعطاه الله اياه ت
عن ابي امامة من باع تمرا فاصابته جائحة
فلا ياخذ من مال اخيه شيئا علام ياكل
احدكم مال اخيه المسلم ه دك
عن جابر من باع بيعتين في بيعة فله
اوكسهما او الربا د ك
عن ابي هريرة

طها انتهى حديث من بات وفي يده غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه
خد ت ك عن أبي هريرة حديث من بات وفي يده ريح غمر
فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه طس عن أبي سعيد قال في النهاية الغمر بالتحريك
الدسم والزهومة من اللحم كالوضر من السمن وقال شيخنا بفتح الغين والميم
وبراء أي دسم وزهومة من اللحم وقال الجوهري بالتحريك ريح اللحم قوله
فأصابه شيء قال شيخنا للبزار فأصابه خبل وفي رواية فأصابه لمم وهو المس
من الجنون وفي رواية فأصابه وضح وهو البرص حديث من باع دارا ثم لم
يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك له فيها ه والضيا عن حذيفة قال الدميري
ورواه البيهقي بلفظ لم يبارك له في شيء من ثمنها انتهى حديث من باع عيبا
لم يبينه لم يزل في مقت الله ولم تزل الملائكة تلعنه ه عن واثلة قوله
عيبا معناه معيبا كما يقال هذا ضرب الأمير معناه مضروب الأمير ويحتمل أن يكون
شيئا فتصحفت على الكاتب وضابط عيب المبيع ما نقص العين أو القيمة نقصا
يفوت به غرض صحيح الغالب في جنس المبيع وعدمه قوله لم يزل في مقت الله
المقت أشد البغض ولعنة الملائكة له بسببها أنه غش الذي ابتاع منه ولم ينصح له
حديث من باع الخمر فليشقص الخنازير حم د عن المغيرة بجانبه علامة
الصحة قال شيخنا قال الخطابي معناه فليستحل أكلها والتشقيص يكون في وجهين
أحدهما أن يذبحها بالمشقص وهو نصل عريض والآخر أن يجعلها أشقاصا وأعضاء
بعد ذبحها كما يفصل أجزاء الشاة إذا أراد وإصلاحها للأكل ومعنى الكلام إنما هو
توكيد التحريم والتغليظ فيه يقول من استحل بيع الخمر فليستحل أكل الخنزير فإنهما
في الحرمة والإثم سواء أي إذا كنت لا تستحل أكل لحم الخنزير فلا تستحل ثمن الخمر قال
في النهاية وهذا لفظ أمر ومعناه النهي تقديره من باع الخمر فليكن للخنازير
قصابا حديث من باع عقدة دار من غير ضرورة سلط الله على ثمنها
تالفا يتلفه طس عن معقل بن يسار بجانبه علامة الحسن وهو سهو الحديث
من باع دارا حديث من باع جلد أضحيته فلا أضحية له ك
هق عن أبي هريرة حديث من بدأ بالكلام فهو أولى بالله
ورسوله حم عن أبي أمامة بجانبه علامة الحسن حديث من بدأ بالكلام
قبل السلام فلا تجيبوه طس خل عن ابن عمر حديث من بدا جفا
حم عن البراء قال في النهاية بدا بالدال المهملة خرج إلى البادية أي من سكن
البادية غلظ طبعه لقلة مخالطة الناس والجفا غلظ الطبع حديث
من بدا جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن أتى أبواب السلطان افتتن طب
عن ابن عباس حديث من بدل دينه فاقتلوه حم خ ع
عن ابن عباس وسببه كما في البخاري عن عكرمة أن عليا حرق قوما فبلغ
ابن عباس فقال لو كنت أنا لم أحرقهم لأن النبي صلعم قال لا تعذبوا

من باع منكم دارا أو عقارا فليعلم أنه مال
قمن أن لا يبارك له فيه إلا أن يجعله
في مثله حم ه عن سعيد بن حريث
من بلغ بسهم في سبيل الله فهو له درجة
في الجنة حم ن ك عن أبي نجيح
من بنى مسجدا يذكر الله فيه بنى الله له
بيتا في الجنة ن عن أنس من بنى مسجدا
لله ولو كمفحص قطاة أو أصغر بنى الله له
بيتا في الجنة ه عن جابر

بعذاب

بعذاب الله ولقتلتهم كما قال النبي صلعم من بدل دينه فاقتلوه زاد إسماعيل
بن علية في روايته فبلغ ذلك عليا فقال ويح أم ابن عباس كذا عند
أبي داود وعند الدارقطني بحذف أم وهو يحتمل أنه لم يرض بما اعترض
به ورأى أن النهي للتنزيه قوله من بدل أي أخفاه حديث
من بر والديه طوبى له زاد الله في عمره خد ك عن معاذ بن أنس
حديث من بلغ حدا في غير حد فهو من المعتدين هق عن النعمان
بن بشير حديث من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم
ينلها طس عن أنس حديث من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا
في الجنة ه عن علي حديث من بنى مسجدا يبتغي به وجه الله بنى الله
له مثله في الجنة حم ق ت ه عن عثمان حديث من بنى لله مسجدا
ولو كمفحص قطاة لبيضها بنى الله له بيتا في الجنة حم عن ابن عباس
حديث من بنى لله مسجدا بنى الله له في الجنة أوسع منه طب
عن أبي أمامة قوله مسجدا التنكير فيه للشيوع فيدخل فيه الكبير والصغير كما وقع
في رواية أنس عند الترمذي صغيرا أو كبيرا وزاد ابن أبي شيبة في هذا الحديث
من وجه آخر عن عثمان ولو كمفحص قطاة وهذه الزيادة أيضا عند ابن حبان
والبزار من حديث أبي ذر وعند أبي مسلم الكجي من حديث ابن عباس
وعند الطبراني في الأوسط من حديث أنس وابن عمر وعند أبي نعيم في الحلية
من حديث أبي بكر الصديق ورواه ابن خزيمة من حديث جابر بلفظ
كمفحص قطاة أو أصغر وحمل أكثر العلماء ذلك على المبالغة لأن المكان الذي
تفحص فيه القطاة عنه لتضع فيه بيضها وترقد عليه لا يكفي مقداره للصلوة
فيه ويؤيده رواية جابر هذه وقيل بل هو على ظاهره والمعنى أن يزيد في
مسجد قدرا يحتاج إليه تكون تلك الزيادة هذا القدر أو يشترك جماعة
في بناء مسجد فيقع حصة كل واحد منهم ذلك القدر وهذا كله بناء على
أن المراد بالمسجد ما يتبادر إلى العرف وهو المكان الذي يتخذ للصلوة
فيه فإن كان المراد بالمسجد موضع السجود وهو ما يسع الجبهة فلا يحتاج
إلى شيء مما ذكر لكن قوله بنى يشعر بوجود بناء على الحقيقة ويؤيده ما في
رواية عمر من بنى مسجدا يذكر فيه اسم الله أخرجه ابن ماجه وابن حبان
وذلك يشعر بأن المراد بالمسجد المكان المتخذ لا موضع السجود فقط
لكن لا يمتنع إرادة الآخر مجازا إذ بناء كل شيء بحسبه قوله يبتغي
وجه الله أي يطلب به رضى الله والمعنى بذلك الإخلاص فائدة قال
ابن الجوزي من كتب اسمه على المسجد الذي يبنيه كان بعيدا من الإخلاص
ومن بناه بالأجرة لا يحصل له هذا الوعد المخصوص لعدم الإخلاص وإن
كان يوجر في الجملة وهل يحصل الثواب المذكور لمن جعل بقعة من الأرض

مسجداً بان يكتفي بتحويطها من غير بناء وكذا من عمد الى بناء كان يملكه فوقفه
مسجداً ان وقفنا مع ظاهر اللفظ فلا وان نظرنا الى المعنى فنعم وهو المتجه
وكذا قوله بنى حقيقة في المباشرة بشرطها لكن المعنى يقتضي دخول الامر بذلك
ايضاً **قوله** بنى لله اسناد البناء الى الله مجاز وابراز الفاعل فيه لتعظيم ذكره
جل اسمه اولئلا تتنافر الضمائر او يتوهم عوده على باني المسجد **قوله** مثله صفة
لمصدر محذوف اي بناء مثله ولفظ المثل له استعمالان احدهما الافراد مطلقاً كقوله
تعالى انؤمن لبشرين مثلنا والاخر المطابقة كقوله عز وجل امم امثالكم فعلى الاول
لا يمتنع ان يكون الجزاء ابنية متعددة فيحصل جواب من استشكل تقييده بقوله
مثله مع ان الحسنة بعشر امثالها لاحتمال ان يكون المراد بنى الله له عشرة ابنية مثله
والاصل ان ثواب الحسنة الواحدة واحد بحكم العدل والزيادة عليه بحكم الفضل
واما من اجاب باحتمال ان يكون صلعم قال ذلك قبل نزول قوله تعالى من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها ففيه بعد وكذا من اجاب بان التقييد بالواحد لا ينفي
الزيادة ومن الاجوبة المرضية ايضاً ان المثلية هنا بحسب الكمية والزيادة
حاصلة بحسب الكيفية فكم من بيت خير من عشرة بل من مائة او ان المقصود من
المثلية ان جزاء هذه الحسنة من جنس البناء لا من غيره مع قطع النظر عن غير
ذلك مع ان التفاوت حاصل قطعاً بالنسبة الى ضيق الدنيا وسعة الجنة
اذ موضع الشبر فيها خير من الدنيا وما فيها كما ثبت في الصحيح وقد روى احمد
من حديث واثلة بلفظ بنى الله له في الجنة افضل منه وللطبراني من حديث ابي امامة
بلفظ اوسع منه وهذا يشعر بان المثلية لم يقصد بها المساواة من كل وجه
وقال النووي يحتمل ان يكون المراد ان فضله على بيوت الجنة كفضل المسجد
على بيوت الدنيا **قوله** في الجنة يتعلق ببنى وهو حال من قوله مثله وفيه
اشارة الى دخول فاعل ذلك الجنة اذ المقصود بالبناء له ان يسكنه وهو لا يسكنه
الا بعد الدخول والله تعالى اعلم **حديث** من بنى بناء اكثر مما يحتاج اليه كان
عليه وبالاً يوم القيامة **هب** عن انس **حديث** من بنى
فوق ما يكفيه كلف يوم القيامة ان يحمله على عنقه **طب حل** عن ابن مسعود
حديث من بنى فوق عشرة اذرع ناداه منادٍ من السماء يا عدو الله
الى اين تريد **طب** عن انس لم يذكر الشيخ من خرجه وقال في الدر البحر **طب**
عن انس **حديث** من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله
عليه **م** عن ابي هريرة **قوله** من تاب الى آخره قال النووي قال العلماء هذا
حد لقبول التوبة وقد جاء في الحديث الصحيح ان للتوبة باباً مفتوحاً فلا تزال
مقبولة حتى يغلق فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وامتنعت التوبة
على من لم يكن تاب قبل ذلك وهو معنى قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع
نفساً ايمانها لم تكن آمنت من قبل الآية **قوله** تاب الله عليه قال النووي

من تبع جنازة حتى يصلى عليها ويفرغ منها فله
قيراطان ومن تبعها حتى يصلى عليها فله قيراط
والذي نفسي بيده لهو اثقل في ميزانه من احد **حم** ه
عن ابي **من** تبع جنازة حتى يصلى عليها كان
له من الاجر قيراط ومن مشى مع الجنازة حتى تدفن
كان له من الاجر قيراطان والقيراط مثل احد
حم ن عن البراء **حم م** عن ثوبان **من** تبع جنازة **من**
ايماناً واحتساباً وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ
من دفنها فانه يرجع من الاجر بقيراطين كل قيراط
مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن
فانه يرجع بقيراط من الاجر **خ ن** عن ابي هريرة
ن تبع جنازة حتى يفرغ منها فله قيراطان
فان رجع قبل ان يفرغ منها فله قيراط **ن**
عن عبد الله بن مغفل **من** تبع جنازة
فصلى عليها ثم انصرف فله قيراط من الاجر
ومن تبعها فصلى عليها ثم قعد حتى فرغ من
دفنها فله قيراطان من الاجر كل واحد منهما
اعظم من احد **ن** عن ابي هريرة **من** ترك
موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل بها
كذا وكذا من النار **حم** ن عن علي **من**
ترك الحيات مخافة طلبهن فليس منا
ما سالمناهن منذ حاربناهن **حم د**
عن ابن عباس **د** عن ابي هريرة **من**
ترك الكذب وهو باطل بنى الله له
بيتاً في ربض الجنة ومن ترك المراء وهو
محق بنى الله له في وسطها ومن حسن خلقه بنى الله
له في اعلاها **ت** ه عن انس

قبل توبته ورضيها **حديث** من تاب الى الله قبل ان يغرغر
قبل الله منه **ك** عن رجل قال النووي وللتوبة شرط آخر وهو ان يتوب
قبل الغرغرة كما جاء في الحديث الصحيح فاما في حالة الغرغرة فهي حالة النزع فلا تقبل
توبته ولا غيرها ولا تنفذ وصيته ولا غيرها **حديث** من تأنى اصاب
او كاد ومن عجل اخطأ او كاد **طب** عن عقبة بن عامر **حديث**
من تأهل في بلد فليصل صلاة المقيم **حم** عن عثمان **حديث**
من تبتل فليس منا **عب** عن ابي قلابة مرسلاً سبباً في نهي عن التبتل
حديث من تبع جنازة وحملها ثلاث مرار فقد قضى ما عليه من حقها
ت عن ابي هريرة **حديث** من تتبع ما يسقط من السفرة غفر له الحاكم
في الكنى عن عبد الله بن ام حرام **حديث** من تحلم كاذباً كلف
يوم القيامة ان يعقد بين شعيرتين ولن يعقد بينهما **ت ه** عن ابن
عباس تقدم معناه في من استمع الى حديث قوم **حديث** من تخطى
رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسراً الى جهنم **حم ت ه** عن معاذ بن انس
قال شيخنا قال البيضاوي اي من تخطى رقابهم بالخطو عليها وقال العراقي
المشهور في رواية هذا الحديث اتخذ على بنائه للمفعول بضم التاء المثناة
وكسر الخاء المعجمة بمعنى انه يجعل جسراً على طريق جهنم ليوطأ ويتخطى كما تخطى رقاب
الناس فان الجزاء من جنس العمل ويجوز ان يكون على البناء للفاعل اي انه
اتخذ لنفسه جسراً يمشي عليه الى جهنم بسبب ذلك كقوله من كذب علي
متعمداً فليتبوأ مقعده من النار وفيه بعد والاول اظهر واوفق للرواية وقد
ذكره صاحب مسند الفردوس بلفظ من تخطى رقاب اخيه المسلم جعله الله يوم
القيامة جسراً على باب جهنم للناس انتهى قال الدميري ومحصل مذهبنا ان
التخطي مكروه الا ان يكون قدامه فرجة لا يصلها الا بالتخطي فلا يكره حينئذ
او يكون اماماً لم يجد طريقاً الى المنبر والمحراب الا بالتخطي لم يكره نص عليه الشافعي
واتفق عليه الاصحاب **حديث** من تخطى الحرمتين فخطوا وسطه
بالسيف **طب عب** عن عبد الله بن ابي مطرف لم ار معنى ذلك في شيء من
الشروح ولا في كتب الغريب ورايت على طرة كتاب من هذا الجامع ما صورته
اي زنى بمحرم كما اذا تزوج اماً وبنتها او اختين **حديث** من تخطى
حلقة قوم بغير اذنهم فهو عاص **طب** عن ابي امامة **حديث**
من تداوى بحرام لم يجعل الله فيه شفاء ابو نعيم في الطب عن ابي هريرة
حديث من ترك الجمعة بغير عذر فليتصدق بدينار فان لم
يجد فبنصف دينار **حم د ن ه حب ك** عن سمرة **حديث**
من ترك الجمعة بغير عذر فليتصدق بدرهم او نصف درهم او صاع او مد
هق عن سمرة قال الدميري هذا حديث مضطرب منقطع وروى فليتصدق

من كل حي ... مالا فلورثته ومن ترك كلا فالى الله
والى رسوله وانا وارث من لا وارث له اعقل عنه
وارثه والخال وارث من لا وارث له يعقل عنه
ويرثه **حم** ه عن ابي كريمة **من** ترك الجمعة ثلاث
مرات تهاوناً بها من غير ضرورة طبع على قلبه **حم** **من**
عن ابي قتادة **حم د ن ه ك** عن جابر تسمى
باسمي فلا يكتن بكنيتي ومن اكتنى بكنيتي فلا
يتسمى باسمي **حم ت حب** عن جابر **من**
تصدق بعدل تمرة من كسب طيب
ولا يقبل الله الا الطيب فان الله عز وجل
يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربي
احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل **حم ق**
عن ابي هريرة **من** تطهر في بيته ثم اتى مسجد
قباء فصلى فيه كان له كاجر عمرة **حم ن ه** عن
ابي امامة بن سهل بن حنيف **من** تطهر
في بيته ثم مشى الى بيت من بيوت الله ليقضي
فريضة من فرائض الله كانت خطوتاه
احداهما تحط خطيئة والاخرى ترفع درجة
م عن ابي هريرة

بدرهم او نصف درهم او صاع من حنطة او نصف صاع وفي رواية
او نصف مد واتفقوا على ضعف هذه الروايات كلها واما قول الحاكم انه
حديث صحيح فمردود عليه فانه متساهل وهذا نظير الواطي في زمن الحيض
ففيه حديث ابن عباس المرفوع من اتى امراته وهي حائض فليتصدق بدينار
او نصف دينار وهو حديث ضعيف باتفاق الحفاظ والصواب لا كفارة
في ذلك انتهى قلت وقوله لا كفارة في ذلك اي واجبة انتهى ثم قال وقال صاحب
الحاوي يستحب لمن ترك الجمعة بلا عذر ان يتصدق بدينار او نصف دينار
انتهى قلت والذي يقتضيه صنيع شيخنا في الجامع الكبير الجزم بصحته وقوله في حديث
ابن عباس في من اتى امراته الى اخره انه ضعيف باتفاق الحفاظ قال الحافظ
ابن حجر فيه بلوغ المرام في تخريج احاديث الرافعي وقد امعن ابن القطان
القول في تصحيح هذا الحديث والجواب على الطعن فيه بما يراجع منه واقر ابن
دقيق العيد تصحيح ابن القطان وقواه في الامام وهو الصواب فكم من حديث
قد احتجوا به فيه من الاختلاف اكثر مما في هذا الحديث بئر بضاعة وحديث
القلتين ونحوهما وفي ذلك ما يرد على النووي في دعواه في شرح المهذب
والتنقيح والخلاصة ان الائمة كلهم خالفوا الحاكم في تصحيحه وان الحق انه
ضعيف باتفاقهم وتبع النووي في بعض ذلك ابن الصلاح انتهى قلت فظهر
ان كلا من الحديثين صحيح فلا يقول على القول بضعفهما **حديث**
من ترك اللباس تواضعا لله وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيامة
على رؤوس الخلائق حتى يخيره من اي حلل الايمان شاء يلبسها
ت ك عن معاذ بن انس **حديث** من ترك صلوة
لقي الله وهو عليه غضبان **طب** عن ابن عباس **حديث**
من ترك صلوة العصر حبط عمله **حم خ ن** عن بريدة واوله كما في
البخاري عن ابي المليح قال كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم
فقال بكروا بصلوة العصر فان النبي صلعم قال فذكره **قوله** عن
ابي المليح هو عامر بن اسامة الهذلي **قوله** مع بريدة اي ابن الحصيب
الاسلمي **قوله** في يوم ذي غيم انما خص يوم الغيم بالذكر لانه مظنة
التأخر اذ ربما يشتبه عليه الحال فيخرج الوقت بغروب الشمس
او يشتغل بامر اخر فيظن بقاء الوقت فيسترسل في شغله الى ان يخرج
الوقت **قوله** بكروا اي عجلوا والتبكير يطلق لكل من بادر باي شيء
كان في اي وقت كان واصله المبادرة بالشيء اول النهار قال البني صلعم
الفاء للتعليل **قوله** من ترك صلوة العصر زاد معمر في روايته متعمدا
وكذا اخرجه احمد في حديث ابي الدرداء **حديث** من ترك الصلوة
متعمدا فقد كفر جهارا **طس** عن انس **حديث** من ترك الرمي بعد

ما علمه

ما علمه رغبة عنه فانها نعمة كفرها **طب** عن عقبة بن عامر سيأتي معناه
في من تعلم الرمي **حديث** من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله
على قلبه **حم ع ك** عن ابي الجعد قال الدميري المراد بالطبع ما يجعله الله في
قلوبهم من الجهل والجفاء والقسوة وقال في النهاية معنى طبع الله على قلبه ختم
عليه واغشاه ومنعه الطاقة والطبع بالسكون الختم وبالتحريك الدنس واصله
من الصداء والدنس يغشيان السيف يقال طبع السيف يطبع طبعا ثم استعمل
فيما يشبه ذلك من الاوزار والاثام وغير ذلك في المقابح وقال شيخنا قال العراقي
المراد بالتهاون الترك من غير عذر والمراد بالطبع انه يصير قلبه قلب منافق
حديث من ترك ثلاث جمعات من غير عذر كتب من المنافقين
طب عن اسامة بن زيد **حديث** من تزوج فقد استكمل نصف
الايمان فليتق الله في النصف الباقي **طس** عن انس **حديث** من تزين
بعمل الاخرة وهو لا يريدها ولا يطلبها لعن في السموات والارض **طس**
عن ابي هريرة **حديث** من تشبه بقوم فهو منهم **د** عن ابن عمر **طس**
عن حذيفة بجانبه علامة الحسن **قوله** من تشبه بقوم اي في لبسهم وبعض
افعالهم **قوله** فهو منهم اي من تشبه بالصالحين يكرم كما يكرمون ومن تشبه
بالفساق لم يكرم ومن وضع عليه علامة الشرفاء اكرم وان لم يتحقق شرفه
وفيه اشارة الى ان من تشبه من النساء بالحيات المؤذيات وظهر لنا
في صورتهم فانه يقتل وانه لا يجوز في زماننا لبس العمامة الصفراء او الزرقاء
اذا كان من كلام ابن رسلان **حديث** من تصبح كل يوم بسبع
تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر **حم ق د** عن سعد **قوله**
من تصبح وفي رواية من اصطبح وكلاهما بمعنى التغذي واصلها اي قبل
ان ياكل شيئا **قوله** بسبع تمرات عجوة باضافة تمرات الى عجوة اضافة
بيانية وتنوينها ونصب عجوة على التمييز وتنوينهما بجر وبن جعل الثاني
صفة للاول زاد في رواية في غير العالية وذلك خاص بها وسيأتي الان خصوصية
في تمرها وفي رواية تمر المدينة فيحتمل الاخذ بالاول لما تقدم ويحتمل التعميم وهو
اكثر فائدة ويكون التقييد بذلك خرج مخرج الغالب زاد ذلك والاختصاص
بالسبع مما لا يعقل معناه قاله المازري والنووي **قوله** عجوة قال في الفتح
ضرب من اجود تمر المدينة والينه وقال الداودي هو من وسط التمر وقال ابن الاثير
العجوة ضرب من التمر اكبر من الصيحاني يضرب الى السواد وهو مما غرسه النبي
صلعم بيده بالمدينة وذكر هذا الاخير القزاز انتهى **قوله** ذلك اليوم ظرف
وهو معمول ليضره او صفة لسحر وفي رواية الى الليل ومفهومه ان السر الذي في العجوة
من دفع ضرر السحر والسم يرتفع اذا دخل الليل في حق من تناوله اول النهار
وهل يكون في تناوله اول الليل كذلك حتى يندفع عنه ضرر السم والسحر الى

الى الصباح الذي يظهر خصوصيته ذلك بالمثنى ولا اول النهار ويحتمل
ان يلحق به من تناول اول الفجر على الريق كالصائم وظاهر الاطلاق
المواظبة على ذلك قوله تمرات عجوة بنصب عجوة صفة لتمرات
او عطف بيان لها ونحوها باضافة تمرات اليها حديث
من تصدق بشيء فمن جده اعطي بقدر ما تصدق حم عن عبادة
بجانبه علامة الحسن حديث من تطبب ولم يعلم منه طب فهو
ضامن د ن ه ك عن ابن عمرو قال الدميري قال عبد اللطيف هذا
الحديث فيه حكم شرعي واحتياط على الناس سياسي اذ في ذلك خطر شديد ومعناه
من تعاطى فعل الطب ولم يتقدم له بذلك سابقة تجربة ومزاولة عهد وخدمة
الاطباء ومماشاة المجربين فقتل فليس ضامنا من الحال غالب من هذه حاله ان يكون
قد قدم بالتهور على ما يقتل فحق لمثل هذا ان لا يغتر بالمهج واما من سبق
له بذلك تجارب فهو حقيق بالصواب وان اخطأ فمن بذل الجهد الصناعي
او قصور الصناعة وعند ذلك لا يكون ملوما وقال الخطابي لا اعلم خلافا في
ان المعالج اذا تعدى فتلف المريض كان ضامنا والمتعاطي علما او عملا
لا يعرفه متعد فاذا تولد من فعله التلف ضمن الدية وسقط عنه القود لانه
لا يستبد بذلك دون المريض وجناية الطبيب في قول عامة العلماء على عاقلته
حديث من تعذرت عليه التجارة فعليه بعمان طب عن شرحبيل
بن السمط عمان بالضم والتخفيف صقع عند البحرين حديث
من تعظم في نفسه واختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان
حم خد عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن قوله تعظم في نفسه قال
في النهاية التعظم في النفس هو الكبر والنخوة والزهو حديث
من تعلق شيئا وكل اليه حم ت ك عن عبد الله بن حكيم قال في النهاية
اي من علق على نفسه شيئا من التعاويذ والتمائم واشباههما معتقدا انها
تجلب نفعا او تدفع عنه ضرا حديث من تعلم الرمي ثم تركه فقد
عصاني ه عن عقبة بن عامر قال الدميري هذا وعيد عظيم في نسيان الرمي
بعد علمه وهو مكروه كراهة شديدة لمن تركه بلا عذر وسبب هذا الذم
ان هذا الذي تعلم الرمي حصلت له اهلية الدفاع عن دين الله والنكاية
في العدو فتعين ان يقوم بوظيفة الجهاد فاذا ترك ذلك حتى يعجز عنه
فقد فرط في القيام بما تعين عليه فيذم على ذلك وفي رواية مسلم
فليس منا اي ليس على طريقتنا وسنتنا كما قال ليس منا من ضرب الخدود
وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية ومن غشنا ليس منا وهو ذم
بلا شك حديث من تعلم علما لغير الله فليتبوأ مقعده من النار
ت عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن وتقدم معنى التبوء حديث

من تقحم

من تقحم في الدين فهو يتقحم في النار هب عن ابي هريرة قال الجوهري
وتقحم في الامر تقحما رمى بنفسه فيه من غير روية والمعنى رمى بنفسه في تحصيل
الدنيا ولم يحترز في التحصيل عن الحرام والشبهة حديث من تمسك
بالسنة دخل الجنة قط في الافراد عن عائشة حديث من تمنى
على امتي الغلاء ليلة واحدة احبط الله عمله اربعين سنة ابن عساكر
عن ابن عمر حديث من تواضع لله رفعه الله حل عن ابي هريرة
حديث من توضأ كما امر وصلى كما امر غفر له ما تقدم من عمل حم ن
ه حب عن ابي ايوب وعقبة بن عامر تقدم معناه في من ادرك
بحضرة صلوة حديث من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات
د ت ه عن ابن عمر قال الدميري اسناده ضعيف متفق على ضعفه
قوله على طهر اي جدد وضوءه وهو على طهر الوضوء الذي صلى
به فرضا او نفلا فان لم يصل بالوضوء الاول صلوة ما فلا يجب تجديد الوضوء
قوله كتب بضم الكاف وكسر التاء لما لم يسم فاعله هكذا الرواية هنا
ورواية الترمذي كتب الله قوله له عشر حسنات اي بالوضوء المجدد
قال ابن رسلان يشبه ان يكون المراد كتب الله به عشر وضوءات فان اقل ما وعد
به من الاضعاف الحسنة بعشر امثالها وقد وعد بالواحد سبحانه وعد بثواب عشر
حسنات وقد يؤخذ من قوله من توضأ ان الغسل لا تجديد فيه كالتيمم وهو الاصح
حديث من توضأ بعد الغسل فليس منا طب عن ابن
عباس حديث من توضأ في موضع بوله فاصابه الوسواس
فلا يلومن الا نفسه عد عن ابن عمرو حديث من توضأ
يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل حم ٣ عن سمرة قال
شيخنا قال الرافعي فبها رخصة الوجوب حصل الواجب في التطهير للجمعة و
في ونعمت للتانيث قال ابو حاتم معناه ونعمت الخصلة هي اي الطهارة للصلوة
وقال النووي في شرح المهذب قال الازهري والخطابي قال الاصمعي معناه فبالسنة
اخذ ونعمت السنة قال الخطابي ونعمت الخصلة او نعمت الفعلة او نحو ذلك
قال وانما ظهرت تاء التانيث لاظهار السنة او الخصلة او الفعلة وحكى
الهروي في الغريبين عن الاصمعي ما سبق ثم قال وسمعت الفقيه ابا حامد
الشاركي يقول معناه فبالرخصة اخذ لان السنة يوم الجمعة الغسل وقال
صاحب الشامل فبالوضوء اخذ ولعل الاصمعي اراد بقوله فبالسنة اي بما
جوزته السنة انتهى وقال الدميري قوله فبها ونعمت معناه ونعمت الفعلة
والخصلة هي فحذف المخصوص بالمدح والباء في فبها متعلقة بفعل مضمر اي فبهذه
الخصلة او الفعلة يعني الوضوء ينال الفضل وقيل هو راجع الى السنة اي فبالسنة
اخذ فاضمر ذلك والافصح نعمت بكسر النون واسكان العين وروي بفتح النون

من تعار من الليل فقال حين يستيقظ لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت
بيده الخير وهو على كل شيء قدير سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله ثم قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب له فان
قام فتوضأ ثم صلى قبلت صلوته حم خ د
ت ه عن عبادة بن الصامت من تعلم
علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به
عرضا من الدنيا لم يجد عرف رائحة الجنة
يوم القيامة حم د ه ك عن ابي هريرة من
تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الناس
لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا
د عن ابي هريرة من تعلم العلم ليباهي به
العلماء او يماري به السفهاء او يصرف وجوه
الناس اليه ادخله الله جهنم ه عن ابي هريرة
من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة
تفلته بين عينيه ومن اكل من هذه البقلة
الخبيثة فلا يقربن مسجدنا د حب عن حذيفة
من تقول علي ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار
ه عن ابي هريرة من تكلم في شيء من القدر
سئل عنه يوم القيامة ومن لم يتكلم فيه
لم يسئل عنه ه عن عائشة من توضأ
فاحسن الوضوء ثم رفع بصره الى السماء
فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتحت له
من الجنة ثمانية ابواب من ايها شاء
دخل ع ه ك عن انس

وكسر العين وهو الاصل في هذه اللفظة وروي نعمت بفتح النون وكسر العين
وفتح الف اي نعمك الله قال النووي وهذا تصحيف نبهت عليه لئلا يغتر
به حديث من تولى غير مواليه فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه
حم وابن خزيمة والضياء عن جابر قوله ربقة الاسلام قال في النهاية
والربقة في الاصل عروة في حبل يجعل في عنق البهيمة او يدها تمسكها فاستعارها
للاسلام يعني ما يشد به نفسه من عرى الاسلام اي حدوده واحكامه واوامره
ونواهيه وتجمع الربقة على ربق مثل كسرة وكسر ويقال للحبل الذي يكون فيه الربقة
ربق ويجمع على رباق وارباق وتقدم بقية معناه في من ادعى الى غير ابيه
حديث من جادل في خصومة بغير علم لم يزل في سخط الله حتى ينزع
ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة عن ابي هريرة تقدم معناه في من اعان
حديث من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله د عن سمرة
بجانبه علامة الحسن فيه وجوب الهجرة على من قدر عليها ولم يقدر على اظهار
الدين اسيرا كان او حربيا فان المسلم مقهور مهان بينهم وان انكفوا عنه
فانه لا يامن بعد ذلك ان يؤذوه او يفتنوه عن دينه وحق على المسلم ان
يكون مستظهرا باهل دينه عند الطبراني انا بريء من كل مسلم مع مشرك وفي
هذا احاديث كثيرة حديث من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم
القيامة حم ق ع عن ابن عمر قوله جر ثوبه خيلاء اي بسبب الخيلاء
والخيلاء بالضم والكسر الكبر والعجب وفي رواية لا ينظر الله الى من جر ازاره
بطرا والبطر بموحدة ومهملة مفتوحتين قال عياض جاء في الرواية بطرا بفتح
الطاء على المصدر وبكسرها على الحال من فاعل جر اي جره تكبرا وطغيانا
واصل البطر الطغيان عند النعمة ويستعمل بمعنى التكبر وقال الراغب اصل البطر
دهش يعتري المرء عند هجوم النعمة عن القيام بحقها قوله لم ينظر الله
اليه اي لا يرحمه والنظر اذا اضيف لله كان مجازا واذا اضيف الى المخلوق
كان كناية ويحتمل ان يكون المراد لا ينظر الله اليه نظر رحمة وقال شيخنا
في شرح الترمذي عبر عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر لان من نظر الى متواضع
رحمه ومن نظر الى متكبر مقته والرحمة والمقت متسببان عن النظر وقال الكرماني
نسبة النظر لمن يجوز عليه النظر كناية لان من اعتد بالشخص التفت اليه ثم
كثر حتى صار عبارة عن الاحسان وان لم يكن هناك نظر ولمن لا يجوز
عليه حقيقة النظر وهو تقليب الحدقة والله منزه عن ذلك فهو بمعنى الاحسان
مجازا عما وقع في حق غيره كناية وقوله يوم القيامة اشارة الى انه محل الرحمة
المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فانها قد تنقطع بما يتجدد من الحوادث قوله
من يتناول الرجال والنساء في الوعيد المذكور على هذا الفعل المخصوص وتقدم
الكلام على بقية معناه والتفرقة بين الرجال والنساء في حديث كان يسبل

من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان
لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من
التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له
ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء وقال بعد فراغه
ت عن عمر من توضأ فقال اشهد
من وضوئه سبحانك اللهم وبحمدك اشهد
ان لا اله الا انت استغفرك واتوب
اليك كتب في رق ثم جعل في طابع فلم يكسر
الى يوم القيامة ن عن ابي سعيد من توضأ
فاحسن الوضوء ثم صلى ركعتين يقبل عليهما
بقلبه ووجهه وجبت له الجنة ه عن عقبة
بن عامر من توضأ نحو وضوئي هذا ثم
صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له
ما تقدم من ذنبه حم ق د ن عن عثمان
من توضأ مثل هذا الوضوء ثم اتى المسجد
فركع ركعتين ثم جلس غفر له ما تقدم من
ذنبه ولا تغتروا خ ه عن عثمان م
توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فصلى ركعتين
لا يحدث فيهما نفسه بشيء غفر له ما تقدم
من ذنبه ن عن عثمان من توضأ
هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه وكانت
صلوته ومشيه الى المسجد نافلة م
عن عثمان من توضأ هكذا ثم خرج
الى المسجد لا ينهزه الا الصلوة غفر له
ما خلا من ذنبه م عن عثمان

في الازار

في الازار والقميص حديث من جرد ظهر امرئ مسلم بغير حق
لقي الله وهو عليه غضبان طب عن ابي امامة قال في الدر يقال جرده
اي عراه من ثيابه انتهى وقال في المصباح جردت الشيء جردا من باب
قتل ازلت ما عليه وجردته من ثيابه بالتثقيل نزعتها عنه وتجرد هو منها
حديث من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين حم د
ه ك عن ابي هريرة قال شيخنا قال الخطابي وابن الاثير معناه التحذير
من طلب القضاء والحرص عليه يقول من تصدى للقضاء وتولاه فقد تعرض
للذبح فليحذره وليتوقه والذبح هنا مجاز عن الهلاك فانه من اسرع اسبابه
قوله بغير سكين يحتمل وجهين احدهما ان الذبح في العرف انما يكون بالسكين
فعدل عنه ليعلم ان الذي اراده صلعم بهذا القول انما هو ما يخاف عليه من
هلاك دينه دون هلاك بدنه والثاني ان الذبح الوحي الذي يقع به ازهاق
النفس وراحة الذبيحة وخلاصها من طول الالم وشدة العذاب انما يكون
بالسكين لانه يمور في حلق المذبوح ويمضي في مذابحه فيجهز عليه واذا ذبح
بغير سكين كان ذبحه خنقا وتعذيبا فضرب به المثل ليكون ابلغ في الحذر
من الوقوع فيه واشد في التوقي منه انتهى ثم قال في محل اخر حمله الجمهور على الذم
والترغيب عنه لما فيه من الخطر وحمله ابن القاص على الترغيب لما فيه من المجاهدة
حديث من جلب على الخيل يوم الرهان فليس منا طب عن ابن عباس
الجلب يكون في السباق وهو ان يتبع الرجل فرسه شخصا فيزجره ويجلب
عليه ويصيح حثا له على الجري فنهي عن ذلك حديث من جمع بين
الصلوتين من غير عذر فقد اتى بابا من ابواب الكبائر ت ك عن ابن عباس
قال شيخنا هذا الحديث اورده ابن الجوزي في الموضوعات واعله بحنش وقال كذبه
احمد وقد اخرجه الحاكم في المستدرك وقال حنش ثقة سكن الكوفة واخرجه
ايضا البيهقي في سننه وله شاهد موقوف على عمر بن الخطاب اخرجه البيهقي واخرجه
عن ابي موسى الاشعري ابن ابي شيبة في مصنفه حديث من جمع المال من
غير حله سلطه الله على الماء والطين هب عن انس حديث من جمع
القرآن متعه الله بعقله حتى يموت عد عن انس حديث من جهز
غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع ه عن عمر بجانبه علامة الحسن
وفي رواية لابن حبان من جهز غازيا في سبيل الله او خلفه في اهله كتب الله له
مثل اجره غير انه لا ينقص من اجره شيء وفي البخاري من جهز غازيا في سبيل الله
فقد غزا ومن خلفه في اهله بخير فقد غزا قوله من جهز غازيا اي هيا له
اسباب سفره او خلفه بفتح المعجمة واللام الخفيفة اي قام بحال من يتركه قوله فقد
غزا قال ابن حبان معناه انه مثله في الاجر وان لم يغز حقيقة وافاد حديث
الباب فائدتين احدهما ان الوعد المذكور مرتب على تمام التجهيز وهو المراد

بقوله حتى يستقل وثانيهما انه يستوي معه في الاجر الى ان تنقضي تلك الغزوة واما ما
اخرجه مسلم من حديث ابي سعيد ان رسول الله صلعم بعث بعثا وقال ليخرج من كل
رجلين رجل والاجر بينهما وفي رواية له قال للقاعد ايكم خلف الخارج في اهله وماله
بخير كان له مثل نصف اجر الخارج ففيه اشارة الى ان الغازي اذا جهز نفسه او قام
بكفاية من يخلفه بعده كان له الاجر مرتين وقال القرطبي لفظة نصف يشبه ان تكون
مقحمة اي مزيدة من بعض الرواة وقد احتج بها من ذهب الى ان المراد بالاحاديث التي
وردت بمثل ثواب الفعل حصول اصل الاجر له بغير تضعيف وان التضعيف يختص
بمن باشر العمل قال القرطبي ولا حجة له في هذا الحديث لوجهين احدهما انه لا يتناول
محل النزاع لان المطلوب انما هو ان الدال على الخير مثلا هل له مثل اجر فاعله مع التضعيف
او بغير تضعيف وحديث من جهز غازيا انما يقتضي المشاركة والمشاطرة
فافترقا وثانيهما ما تقدم من احتمال كون لفظة نصف زائدة قلت ولا حاجة
لدعوى زيادتها بعد ثبوتها في الصحيح والذي يظهر في توجيهها انها اطلقت بالنسبة
الى مجموع الثواب الحاصل للغازي والخالف له بخير فان الثواب اذا انقسم بينهما
نصفين كان لكل منهما مثل ما للآخر فلا تعارض بين الحديثين واما من
وعد بمثل ثواب العمل وان لم يعمله اذا كانت له فيه دلالة او مشاركة
او نية صالحة فليس على اطلاقه في عدم التضعيف لكل احد وصرف الخبر
عن ظاهره يحتاج الى مستند وكان مستند القائل ان العامل يباشر المشقة
بنفسه بخلاف الدال ونحوه لكن من يجهز الغازي بماله مثلا وكذا من يخلفه فيمن
يترك بعده يباشر شيئا من المشقة ايضا فان الغازي لا يتاتى منه الغزو
الا بعد ان يكفي ذلك العمل فصار كانه يباشر معه الغزو بخلاف من اقتصر على النية
مثلا انتهى اي حصل له اجر بسبب الغزو وهذا الاجر يحصل بكل جهاز سواء قليله
وكثيره ولكل خالف له في اهله بخير من قضاء حاجة لهم وانفاق عليهم
او ذب عنهم او مساعدتهم في امرهم ويختلف قدر الثواب بقلة ذلك
وكثرته وفي هذا الحديث الحث على الاحسان الى من فعل مصلحة للمسلمين
حديث من حافظ على اربع ركعات قبل الظهر واربع بعدها
حرم على النار ع ك عن ام حبيبة حديث من حافظ
على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر حم ت ه
عن ابي هريرة قوله على شفعة الضحى انما سماها شفعة لانها اكثر من واحدة
قال شيخنا زين الدين العراقي المشهور في الرواية ضم الشين وذكر الهروي وابن الاثير
انها تروى بالفتح والضم كالغرفة والغرفة وهي ماخوذة من الشفع وهو الزوج
والمراد ركعتا الضحى قال ابن قتيبة ولم اسمع به مؤنثا الا هنا واحسبه
ذهب بتانيثه الى الفعلة الواحدة او الى الصلوة حديث
من حافظ على الاذان سنة وجبت له الجنة هب عن ثوبان تقدم معناه

من توضأ للصلوة فاسبغ الوضوء ثم مشى الى الصلوة المكتوبة فصلاها مع الناس او مع الجماعة او في المسجد
غفر الله له ذنوبه حم م ن عن عثمان
من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر م عن ابي هريرة عن ابي سعيد
حم ق ن ه
من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت اظفاره م عن عثمان
من توضأ فاحسن الوضوء ثم عاد اخاه المسلم محتسبا بوعد من جهنم مسيرة سبعين خريفا د عن انس
من توضأ فاحسن الوضوء ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر الله له ما تقدم من ذنبه
حم د ك عن زيد بن خالد الجهني
من توضأ يوم الجمعة فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فدنا واستمع وانصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلاثة ايام ومن مس الحصى فقد لغى
حم م د ت ه عن ابي هريرة
من توضأ فاحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس قد صلوا اعطاه الله مثل اجر من صلاها وحضرها لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا
حم د ن ك عن ابي هريرة
من تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلا ولا صرفا
حم د عن ابي هريرة
من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من السنة بنى الله له بيتا في الجنة اربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر
ت ن ه عن عائشة

في من

في من اذن سبع سنين حديث من حاول امرا بمعصية كان ابعد
لما رجى واقرب لمجيء ما اتقى حل عن انس حديث من حج لله فلم يرفث
ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه حم خ ن ه عن ابي هريرة قوله
فلم يرفث الرفث الجماع ويطلق على التعريض به وعلى الفحش في القول
وقال الازهري الرفث اسم جامع لكل ما يريده الرجل من المراة وكان ابن
عباس يخصه بما خوطب به النساء وقال عياض هذا من قول الله تعالى فلا رفث
ولا فسوق والجمهور على ان المراد به في الاية الجماع انتهى والذي يظهر ان المراد به
في الحديث ما هو اعم من ذلك واليه نحا القرطبي وهو المراد بقوله في الصائم
واذا كان صوم احدكم فلا يرفث فائدة فاء الرفث مثلثة في الماضي
والمضارع والافصح الفتح في الماضي والضم في المستقبل قوله ولم يفسق
اي لم يات بسيئة ولا معصية واغرب ابن الاعرابي فقال ان لفظ الفسق
لم يسمع في الجاهلية ولا في اشعارهم وانما هو اسلامي وتعقب بانه كثر استعماله في
القران وحكايته عمن قبل الاسلام وقال غيره اصله انفسقت الرطبة
اذا خرجت فسمي الخارج عن الطاعة فاسقا قوله رجع كيوم ولدته امه
اي بغير ذنب وظاهره غفران الكبائر والصغائر والتبعات وهو من اقوى
الشواهد لحديث عباس بن مرداس المصرح بذلك وله شاهد من حديث
ابن عمر في تفسير الطبري قال الطيبي الفاء في قوله فلم يرفث معطوف على الشرط
وجوابه رجع اي صار والجار والمجرور خبر له ويجوز ان يكون حالا اي صار
مشابها لنفسه في البراءة من الذنوب في يوم ولدته امه انتهى وقد وقع في
رواية الدارقطني المذكورة رجع كهيئته يوم ولدته امه وذكر لنا بعض الناس
ان الطيبي افاد ان الحديث انما لم يذكر فيه الجدال كما ذكر في الاية على طريق الاكتفاء
بذكر البعض وترك ما دل عليه ما ذكر ويحتمل ان يقال ان ذلك يختلف بالقصد
لان وجوده لا يؤثر في ترك مغفرة ذنوب الحاج اذا كان المراد به المجادلة في
احكام الحج بما يظهر من الادلة او المجادلة بطريق التعميم فلا يؤثر ايضا فان
الفاحش منها داخل في عموم الرفث والحسن منها ظاهر في عدم التاثير والمستوي
الطرفين لا يؤثر ايضا انتهى من الفتح حديث من حج هذا البيت او اعتمر
فليكن اخر عهده الطواف بالبيت حم والضياء حديث
من حج فزار قبري بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي طب هق
عن ابن عمر حديث من حج عن ابيه او امه فقد قضى عنه حجته وكان له فضل
عشر حجج قط عن جابر حديث من حج عن والديه او قضى عنهما مغرما
بعثه الله يوم القيامة مع الابرار طس قط عن ابن عباس حديث
من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين حم م ه عن سمرة
قوله يرى بضم اوله اشهر من فتحه وكلاهما بمعنى يظن والثاني بمعنى يعلم

ويقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويصوم رمضان ويجتنب الكبائر فان له الجنة قالوا وما الكبائر قال الاشراك بالله وقتل النفس المسلمة والفرار يوم الزحف حم ن حب ك عن ابي ايوب
من كان ... ت عن ... من تعلم ... فهو بمنزلة ... ه عن ابي هريرة
من جاء ... ضرب عنقه ... وان محمدا عبده ورسوله ... عن ابن عباس
... ان يصيب حدا فيقام عليه ... الا المخيلة
من جر ازاره لا يريد بذلك الا المخيلة فان الله لا ينظر اليه يوم القيامة م عن ابن عمر
من جعل الهموم هما واحدا هم المعاد كفاه الله هم دنياه ومن تشعبت به الهموم من احوال الدنيا لم يبال الله في اي اوديته هلك ه عن ابن مسعود
من جلس مجلسا كثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم من مجلسه ذلك سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك ت حب ك
عن ابي هريرة
من جهز غازيا في سبيل الله كان له مثل اجره من غير ان ينقص من اجر الغازي شيئا ه عنه
من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في امره ومن مات وعليه دين فليس بالدينار والدرهم ولكن بالحسنات والسيئات ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع ومن قال في مؤمن ما ليس فيه اسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال وليس بخارج د طب ك هق عن ابن عمر

قوله الكاذبين بصيغة الجمع في الاشهر ورواه ابو نعيم في مستخرجه من حديث
سمرة بصيغة التثنية ثم اخرجه من حديث المغيرة بلفظ الكاذبين والكاذبين
على الشك في التثنية والجمع قال الطيبي وهو من باب قولهم القلم احد اللسانين
والخال احد الابوين حديث من حدث بحديث فعطس عنده فهو حق
الحكيم عن ابي هريرة حديث من حسب كلامه من عمله قل كلامه الا فيما
يعنيه ابن السني عن ابي ذر حديث من حضر معصية فكرهها فكانما
غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها فكانه حضرها هق عن ابي هريرة حديث
من حضر اماما فليقل خيرا وليسكت طس عن ابن عمر حديث من حفظ
على امتي اربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا وشهيدا يوم القيامة
عد عن ابن عباس قال شيخنا قال ابو القاسم ابن عساكر في الاربعين البلدانية
روى هذا الحديث عن عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وانس بن مالك
وابن عباس وابن مسعود ومعاذ بن جبل وابي امامة وابي الدرداء وابي سعيد
الخدري وابي هريرة رضي الله تعالى عنهم عن النبي صلعم باسانيد فيها كلها مقال
ليس فيها للتصحيح مجال لكن الاحاديث الضعيفة اذا ضم بعضها الى بعض اخذت
قوة لا سيما ما ليس فيه اثبات فرض انتهى وقال ابن عبد البر في كتاب العلم قال ابو
علي بن السكن وليس يروى هذا الحديث عن النبي صلعم من وجه ثابت وقال
شيخ الاسلام محيي الدين النووي رحمه الله في كتابه الاربعين قد روينا هذا الحديث
عن علي وابن مسعود ومعاذ بن جبل وابي الدرداء وابن عمر وابن عباس
وانس بن مالك وابي هريرة وابي سعيد الخدري من طرق كثيرات وروايات
متنوعات واتفق الحفاظ على انه حديث ضعيف وان كثرت طرقه وقال
الحافظ ابن حجر هذا حديث مشهور له طرق كثيرة ولم يخرج هذا المتن احد
من الائمة في الامهات المشهورة لا المخرجة على الابواب ولا المرتبة على المسانيد
الا ان ابا يعلى اخرجه في مسنده من حديث ابي هريرة وقد روي ايضا من
حديث جابر بن سمرة وجابر بن عبد الله وسلمان وعبد الله بن عمرو بن العاص
ولو بره ولا يصح منها شيء واجود طرقه حديث معاذ مع ضعفها انتهى كلام
شيخنا وقال الطوفي قلت قال النووي ان معنى حفظها ان ينقلها الى
المسلمين وان لم يحفظها ولا عرفنا معناها هذا حقيقة معناه وبه يحصل
انتفاع المسلمين لا بحفظ ما لا ينقله اليهم انتهى قلت الحفظ هو ضبط الشيء
ومنعه من الضياع فتارة يكون حفظ العلم في القلب وان لم يكتب وتارة
في الكتاب وان لم يحفظ بقلبه والمراد ما ذكره الشيخ فلو حفظ في كتابه ثم
نقل الى الناس دخل في وعد الحديث وان لم يحفظها في قلبه ولو حفظها
ولم ينقلها اليهم لم يدخل في وعد الحديث ولو كتبها في عشرين كتابا وبهذا
المعنى فسر البخاري قوله صلعم ان لله عز وجل تسعة وتسعين اسما من احصاها

دض

دخل الجنة اي من حفظها مستظهرا فلن لا يخلو الشخص في حفظ هذه
الاحاديث من ان يحفظها بكتابه وقلبه او يحفظها في احدهما دون الاخر
وعلى التقديرات فاما ان ينقلها الى الناس او لا ينقلها فهي ستة اقسام
وحكمها ظاهر واعلم ان معناها تحقيقا وهو ان الناقل للحديث الى
المسلمين لينتفعوا به اما ان يكون قد استخرجه بطريق الاسناد والاجتهاد
كما استخرج البخاري ومسلم وغيرهما من ائمة الحديث او نقله من دواوين
الائمة المفروغ منها كالمصنف في نقله هذه الاربعين من الصحيحين وغيرهما فان
استخرجه بالاسناد والاجتهاد دخل في وعد الحديث المذكور ربما توقف وان نقلها
من الدواوين المفروغ منها ففي دخوله نظر لانه لم يحفظ هو على الامة انما حفظه
صاحب الكتاب المدون المفروغ منه الذي تعب في تخريجه واسناده وان
دخل في وعد الحديث فلا يكون كدخول المسند المجتهد بل يكون له اجر افراد الحديث
من هذا الديوان وتبويب تناوله على ارادة لا اجر اسناد واجتهاد وحاصل
هذا انه لم يحفظ الحفظ التام فلا يدخل في الوعد الدخول التام هذا مقتضى النظر
عملا بقوله صلعم ثوابك على قدر نصبك وقوله افضل الاعمال احمزها اي اشقها
والله عز وجل ان يتفضل عليه باجر التام وان لم يحفظ الحفظ التام وههنا
تنبيه وهو ان من حفظ على الامة اربعين حديثا فان كانت صحاحا او حسانا
دخل في الوعد المذكور وان كانت ضعيفة فان كانت في الترغيب وفضائل
الاعمال دخل ايضا لان الضعيف يعمل به في ذلك وان كانت في الاحكام ومسائل
الحلال والحرام لم يدخل لان الضعيف لا يعمل به في ذلك فلم يحفظ على الامة ما ينفعهم
فان قيل اذا كان هذا الحديث لم يصح فكيف اتعب جماعة من الائمة انفسهم
في تخريج الاربعينات اعتمادا عليه فجوابه من وجهين احدهما انهم لم يعتمدوا
عليه بل على ما اعتمد عليه المصنف في تخريج هذه الاربعين مما ذكر من الاحاديث
الصحيحة الثاني ان هذا الحديث وان لم يصح فهو من باب الترغيب وفضائل
الاعمال والعمل بالضعيف فيها جائز باتفاق العلماء كما حكاه المصنف بعد
حديث من حفظ على امتي اربعين حديثا من سنتي ادخلته يوم
القيامة في شفاعتي ابن النجار عن ابي سعيد حديث من حفظ
ما بين فقميه ورجليه دخل الجنة حم ك عن ابي موسى قوله فقميه قال
النهاية الفقم بالضم والفتح اللحي يريد من حفظ لسانه وفرجه حديث
من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال حم م د ن
عن ابي الدرداء وفي رواية من آخر الكهف قيل سبب ذلك ما في اولها من العجائب
والآيات فمن تدبرها لم يفتتن بالدجال وكذا في آخرها قوله افحسب الذين
كفروا ان يتخذوا عبادي من دوني اولياء وقال القرطبي اختلف المتأولون
في سبب ذلك فقيل لما في قصة اصحاب الكهف من العجائب والآيات

من نجح ولم يرفث ولم يفسق غفر له ما تقدم
من ذنبه ت عن ابي هريرة من حفر بئرا او ... له الاجر ...
ذرا عما عطش ... ت عن عبد الله بن مغفل ...
من حلف في قطيعة رحم او فيما لا يصلح فبره ان
لا يتم على ذلك ه عن عائشة من حلف
على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر ... عن ابي سعيد
عن ابن عمرو من حلف
فليتصدق بشيء ... من حلف ... عند منبري ...
من حلف على يمين ... ... من النار حم د ك عن ابي هريرة
من حلف على يمين فليتبوأ مقعده من النار حم ت ه
عن عمران بن حصين من حلف على يمين ... فاستثنى
فقال ان شاء الله فلا حنث عليه حم عن ابي هريرة
عن ابن عمرو وعن ابي هريرة من حلف على يمين
فقال ان شاء الله فهو بالخيار ان شاء
مضى وان شاء ترك من ... عن ابن عمر
من حمل علينا السلاح فليس منا ومن
غشنا فليس منا ه عن ابي هريرة

فمن علمها لم يستغرب امر الدجال ولم يهله ذلك فلا يفتتن به وقيل لقوله تعالى لينذر باسا شديدا من لدنه تمسكا بتخصيص الباس بالشدة واللدنية وهو مناسب لما يكون من الدجال من دعوى الالهية واستيلائه وعظم فتنته ولذلك عظم النبي صلعم امره وحذر عنه وتعوذ من فتنته فيكون معنى هذا الحديث ان من قرا هذه الايات وتدبرها ووقف على معناها حذره فامن من ذلك وقيل هذا من خصايص هذه السورة كلها فقد روي من حفظ سورة الكهف ثم ادركه الدجال لم يسلط عليه وعلى هذا يجتمع رواية من روى من اول سورة الكهف ورواية من روى من آخرها ويكون ذكر العشر على جهة الاستدراج في حفظها كلها وقيل انما كان ذلك لقوله لينذر باسا شديدا من لدنه فانه يهون باس الدجال وقوله ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات ان لهم اجرا حسنا فانه يهون الصبر على فتن الدجال بما يظهر من جنته وناره وتنعيمه وتعذيبه ثم ذمه الله عز وجل لمن اعتقد الولد نفهم منه ان من ادعى الالهية اولى بالذم وهو الدجال ثم قصة اصحاب الكهف فيها عبر تناسب العصمة من الفتن وذلك ان الله تع حكى عنهم انهم قالوا ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من امرنا رشدا فحمولا فود اتلوا فصبروا وسالوا اصلاح احوالهم فاصلحت لهم وهذا تعليم لكل مدعو الى الشرك ومن روى من آخر الكهف فلما في قوله تع افحسب الذين كفروا ان يتخذوا عبادي من دوني اولياء الى آخر السورة من المعاني المناسبة بحال الدجال ولما في قوله وعرضنا جهنم يومئذ للكافرين عرضا فان فيه ما يهون ما يظهره الدجال من ناره وقوله الذين كانت اعينهم في غطاء عن ذكري تنبيه على ان اتباع الدجال اذ قد عموا عن ظهور الايات التي تكذبه انتهى وقال الشيخ سراج الدين البلقيني الحكمة في اختصاص هذه الايات بهذه الفضيلة انه اجتمع فيها من التوحيد ونفي الالهية عن غير الله وتكذيب من كفر ما لم يجتمع في غيرها وذلك في قوله ربنا رب السموات والارض الاية نقلته من خط الشيخ ولي الدين العراقي في مجموع له وقال الشيخ اكمل الدين في شرح المشارق قيل يجوز ان يكون التخصيص بها لما فيها من ذكر التوحيد وخلاص اصحاب الكهف من شر الكفرة المتجبرة **حديث** من حفظ لسانه وسمعه وبصره يوم عرفة غفر له من عرفة الى عرفة **هب** عن الفضل **حديث** من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا فليات الذي هو خير وليكفر عن يمينه **حم م ت** عن ابي هريرة وسببه كما في مسلم عن ابي هريرة قال اعتم رجل عند النبي صلعم ثم رجع الى اهله فوجد الصبية قد ناموا فاتاه اهله بطعام فحلف لا ياكل من اجل صبيته ثم بدا له فاكل فاتى رسول الله صلعم فذكر ذلك له فقال رسول الله صلعم من حلف فذكره قال النووي وفي رواية اذا حلف احدكم على اليمين فرأى خيرا فليكفرها وليات الذي هو خير وفي ذلك الدلالة على من حلف على فعل شيء

او تركه وكان الحنث خيرا من التمادي على اليمين استحب له الحنث وتلزمه الكفارة وهذا متفق عليه وبقية احكامه مذكورة في كتب الفقه **حديث** من حلف بغير الله فقد اشرك **حم ت ك** عن ابن عمر **حديث** من حلف فليحلف برب الكعبة **حم هق** عن قتيلة بنت صيفي **حديث** من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان **حم ق ع** عن الاشعث بن قيس وابن مسعود **قوله** صبر بفتح الصاد وسكون الموحدة ويمين الصبر هي التي يلزم ويجبر عليها حالفها يقال اصبر اليمين احلفه بها في مقاطع الحقوق **قوله** يقتطع بها مال امرئ مسلم يقتطع يفتعل من القطع كانه قطعه عن صاحبه واخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور **قوله** هو فيها فاجر المراد بالفجور لازمه وهو الكذب **قوله** لقي الله وهو عليه غضبان وفي حديث وائل بن حجر عند مسلم وهو عنه معرض وفي رواية كردوس عن الاشعث عند ابي داود الا لقي الله وهو اجذم وعند مسلم والنسائي في نحو هذا الحديث فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وعند ابي داود فليتبوا بوجهه مقعده من النار **حديث** من حلف على يمين فقال ان شاء الله فقد استثنى **د ن ك** عن ابن عمر لفظ الترمذي فقال ان شاء الله لم يحنث والحاكم من حديث ابن عمر بلفظ من حلف فاستثنى فان شاء مضى وان شاء ترك من غير حنث ورواه مالك في الموطا موقوفا وقال البيهقي لا يصح رفعه الا عن ايوب قال ابن كثير اسناده صحيح لولا علة وقفه وقد يستدل بقوله ان شاء الله على جواز تعقيب الاستثناء لليمين والعمل على هذا عند اهل العلم اذا كان الاستثناء متصلا باليمين لا حنث عليه ولا فرق بين الحلف بالله او بالطلاق او بالعتاق عند اكثرهم وقال مالك والاوزاعي اذا حلف بطلاق او عتوق فالاستثناء لا يغني عنه شيئا وقال المالكية الاستثناء لا يعمل الا في يمين تدخلها الكفارة حتى قال مالك اذا حلف بالمشي الى بيت الله واستثنى فاستثناؤه ساقط والحنث لازم له فلو لم ينو الاستثناء وجرى على لسانه متصلا هل يعتبر ظاهر الحديث اعتباره لقوله فقال ولم يذكر النية والمعروف خلافه لان الطلاق وجد ولم يقصد التعليق وجاء في معرفة الصحابة لابي موسى الاصفهاني من حديث معدي كرب مرفوعا من اعتق او طلق واستثنى فله ثنياه وتعليل ذلك ان المشيئة غير معلومة وعدمها ايضا كذلك والوقوع بخلاف المشيئة محال واحترزوا بقولهم وقصد التعليق عما اذا قصد التبرك بذكر الله فانه يقع وكذا اذا لم يقصد شيئا واما حديث الدارقطني في الفرق بين العتق والطلاق في ذلك فضعيف ولفظه عن معاذ قال لي رسول الله صلعم يا معاذ والله ما خلق الله شيئا على وجه الارض احب اليه من العتاق وما خلق الله شيئا على وجه الارض ابغض من الطلاق فعلى هذا

من حمى مؤمنا من منافق بغيابه بعث الله له ملكا يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم ومن رمى مسلما بشيء يريد شينه به حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال **حم د** عن معاذ بن انس **من** حوسب يوم القيامة عذب قالت عائشة فقلت اوليس يقول الله فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال ليس ذلك بالحساب انما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب يهلك **حم ق** عن عائشة **من** كان يحب ان لا ينعدم من خير الدنيا والآخرة فليتزود ... **من** تبع جنازة ... صلوة ... **من** خرج مع جنازة ... **حم ن** عن ... من بيتها وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من اجر كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع كان له من الاجر مثل احد **من** ... عن ابي هريرة وعائشة **من** خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة فقتل فقتلة جاهلية ومن خرج على امتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهدها فليس مني ولست منه **حم م ن** عن ابي هريرة **من** خرج من بيته متطهرا الى صلوة مكتوبة فاجره كاجر الحاج المحرم ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الا اياه فاجره كاجر المعتمر وصلوة على اثر صلوة لا لغو بينهما كتاب في عليين **د** عن ابي امامة

من خرج من بيته حتى يأتي هذا المسجد مسجد قباء فيصلي فيه كان له عدل عمرة حم ن ه ك عن سهل بن حنيف
من خرج من بيته الى الصلوة فقال اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك واسألك بحق ممشاي هذا فاني لم اخرج شرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة وخرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فاسألك ان تعيذني من النار وان تغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت اقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون الف ملك حتى يقضي صلوته ه وسمويه وابن السني عن ابي سعيد
من خصى عبده خصيناه
من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية م عن ابن عمر
من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خبنة ت عن ابن عمر
من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف الف حسنة ومحى عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة وبنى له بيتا في الجنة حم ت ك عن ابن عمر
من دخل في هذا المسجد فبزق فيه او تنخم فليحفر فليدفنه فان لم يفعل فليبزق في ثوبه ثم ليخرج به د عن ابي هريرة

اذا قال الرجل للمملوك انت حر ان شاء الله تعالى فهو حر ولا استثناء له واذا قال لامرأته انت طالق ان شاء الله تعالى فله استثناؤه ولا طلاق عليه انتهى من ابن رسلان حديث من حلف بالامانة فليس منا د عن بريدة بجانبه علامة الصحة قال شيخنا قال الخطابي سببه انه انما اراد ان يحلف بالله وصفاته وليست الامانة من صفاته وانما هي امر من امره وفرض من فروضه فنهوا عنه لما في التسوية بينها وبين اسماء الله وصفاته وقال ابن رسلان اراد بالامانة الفرائض اي لا تحلفوا بالصلوة والصيام والحج ونحو ذلك وقوله فليس منا اي ليس من ذوي طريقتنا واذا قال انا حالف والامانة انه كانت يمينا عند ابي حنيفة ولم يعدها الشافعي يمينا حديث من حمل علينا السلاح فليس منا مالك حم ق ن ه عن ابن عمر قال في الفتح المراد من حمل عليهم السلاح لقتالهم لما فيه من ادخال الرعب عليهم لا من حمله لحراستهم مثلا فانه يحمله لهم لا عليهم قوله فليس منا اي على طريقتنا واطلق اللفظ مع احتمال ارادة انه ليس على الملة للمبالغة في الزجر والتخويف حديث من حمل بجوانب السرير الاربع غفر له اربعون كبيرة ابن عساكر عن واثلة حديث من حمل من امتي اربعين حديثا بعثه الله يوم القيامة فقيها عالما عد عن انس حديث من حمل سلعته فقد برئ من الكبر هب عن ابي امامة حديث من حمل اخاه على شسع فكانما حمله على دابة في سبيل الله خط عن انس حديث من نوقش الحساب عذب ق والضياء عن انس سيأتي معناه في من نوقش الحساب. حديث من خاف ادلج ومن ادلج بلغ المنزل الا ان سلعة الله غالية الا ان سلعة الله الجنة ت ك عن ابي هريرة قوله من ادلج يقال ادلج بالتخفيف اذا سار من اول الليل وادلج بالتشديد اذا سار من آخره حديث من خبب زوجة امرئ او مملوكه فليس منا د عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة قوله خبب قال في النهاية اي خدعه وافسده حديث من ختم القرآن اول النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي ومن ختمه آخر النهار صلت عليه الملائكة حتى يصبح حل عن سعد حديث من ختم له بصيام يوم دخل الجنة البزار عن حذيفة حديث من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع ت والضياء عن انس حديث من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة طب عن ابي الدرداء حديث من خلقه الله لواحدة من المنزلتين وفقه الله لعملها طب عن عمران بجانبه علامة الحسن حديث من دخل البيت دخل في حسنة وخرج من سيئة مغفورا له طب هق عن ابن عباس حديث من دخل الحمام بغير مئزر لعنه الملكان الشيرازي عن انس حديث من ذرفت عيناه قبل ان

يناس ويتيمم فلا اذن له وقد عصى ربه طب عن عبادة بجانبه علامة الحسن حديث من دعى الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه ولا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعى الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا حم م ع عن ابي هريرة قال النووي قوله صلعم من سن سنة حسنة ومن سن سنة سيئة وفي الحديث الآخر من دعى الى هدى ومن دعى الى ضلالة هذان الحديثان صريحان في الحث على استحباب سن الامور الحسنة وتحريم الامور السيئة وان من سن سنة حسنة كان له مثل اجر من يعمل بها الى يوم القيامة ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها الى يوم القيامة وان من دعى الى هدى كان له مثل اجور متابعيه او الى ضلالة كان عليه مثل آثام متابعيه سواء كان ذلك الهدى والضلالة هو الذي ابتدأه ام كان مسبوقا اليه وسواء كان ذلك تعليم علم او عبادة او ادبا او غير ذلك حديث من دعى لاخيه بظهر الغيب قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل م د عن ابي الدرداء تقدم معناه في دعا عبد مسلم حديث من دعى على من ظلمه فقد انتصر ت عن عائشة حديث من دعى رجلا بغير اسمه لعنته الملائكة ابن السني عن عمير بن سعد حديث من دعى الى عرس او نحوه فليجب م عن ابن عمر حديث من دفع غضبه دفع الله عنه عذابه ومن حفظ لسانه ستر الله عورته طس عن انس حديث من دفن ثلاثة من الولد حرم الله عليه النار طب عن واثلة بجانبه علامة الحسن حديث من دل على خير فله مثل اجر فاعله حم م د ت عن ابن مسعود وسببه كما في مسلم عن ابن مسعود قال جاء رجل الى النبي صلعم اني ابدع بي فاحملني فقال ما عندي فقال رجل يا رسول الله انا ادله على من يحمله فقال رسول الله صلعم من دل على خير فذكره قوله ابدع بضم الهمزة اي هلكت راحلتي وانقطع بي وروي بدع بغير همزة الدال قال القاضي وغيره وليس بمعروف في اللغة قوله من دل الى اجر فاعله قال شيخنا قال النووي المراد ان له ثوابا كما ان لفاعله ثوابا ولا يلزم ان يكون قدر ثوابهما سواء انتهى وذهب بعض الائمة الى ان المثل المذكور في هذا الحديث ونحوه انما هو بغير تضعيف واختار القرطبي ان مثله سواء في القدر والتضعيف قال لان الثواب على الاعمال انما هو بفضل من الله فيهبه لمن يشاء على اي شيء صدر منه خصوصا اذا صحت النية التي هي اصل الاعمال في طاعة عجز عن فعلها لمانع منع منها فلا بعد في مساواة اجر ذلك العاجز لاجر القادر الفاعل او يزيد عليه قال وهذا جار في كل

من دعي الى طعام وهو صائم فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك ه عن جابر
من دعي الى الطعام فليجب ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل بغير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا د عن ابن عمر
من ذبح قبل الصلوة فانما يذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلوة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين خ عن انس عن البراء
من رأى منكم هلال ذي الحجة واراد ان يضحي فلا يأخذن من شعره ولا من اظفاره حتى يضحي م ن ه عن ام سلمة
من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات ميتة جاهلية حم ق عن ابن عباس
من رأى صاحب بلاء فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا عوفي من ذلك البلاء كائنا ما كان ما عاش ت عن ابن عمر وابن السني طب عن ابن عمر
من رآني في المنام فقد رآني انه لا ينبغي للشيطان ان يتمثل في صورتي حم م عن جابر
من رآني فقد رأى الحق فان الشيطان لا يتمثل بي حم خ عن ابي سعيد ت عن ابي هريرة

ماورد مما يشبه ذلك كحديث من فطر صائما فله مثل اجره حديث
من ذب عن عرض اخيه بالمغيبة كان حقا على الله ان يعتقه من النار
حم طب عن اسماء بنت يزيد بجانبه علامة الحسن حديث من
ذبح لضيفه ذبيحة كانت فداءه من النار ك في تاريخه عن جابر حديث
من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء ومن استقى فليقض ك ع
عن ابي هريرة قال الدميري واذكرها لم ابو عبد الله في المستدرك حديثي ابي هريرة
وابي الدرداء وثوبان وقال هما صحيحان والحاصل ان حديث ابي هريرة
بمجموع طرقه وشواهده المذكورة حسن وكذا نص على حسنه غير واحد من الحفاظ
وكونه تفرد به هشام بن حسان لا يضر لانه ثقة وزيادة الثقة مقبولة عند الجمهور
من اهل الحديث والفقه والاصول قوله ذرعه القيء قال في النهاية اي سبقه
وغلبه في الخروج حديث من ذكر الله ففاضت عيناه من خشية الله
حتى يصيب الارض من دموعه لم يعذبه الله يوم القيامة ك عن انس تقدم
معناه في سبعة يظلهم الله حديث من ذكر الله عند الوضوء طهر جسده
كله فان لم يذكر اسم الله لم يطهر منه الا ما اصاب الماء عب عن الحسن الكوفي
مرسلا حديث من ذكر امرءا بما ليس فيه ليعيبه حبسه الله في نار جهنم
حتى ياتي بنفاذ ما قال طب عن ابي الدرداء بجانبه علامة الصحة حديث
من ذكر رجلا بما فيه فقد اغتابه ك في تاريخه عن ابي هريرة حديث
من ذكرت عنده فلم يصل علي فقد شقي ابن السني عن جابر بجانبه علامة الحسن
حديث من ذكرت عنده فخطئ الصلوة علي خطئ طريق الجنة طب
عن الحسين بجانبه علامة الحسن حديث من ذكرت عنده فليصل علي
فانه من صلى علي مرة صلى الله عليه عشرا ن عن انس بجانبه علامة الصحة
وسياتي معناه في من صلى علي واحدة حديث من ذهب بصره
في الدنيا جعل الله له نورا يوم القيامة ان كان صالحا طس عن ابن
مسعود بجانبه علامة الحسن حديث من ذهب في حاجة اخيه المسلم
فقضيت حاجته كتبت له حجة وعمرة وان لم تقض كتبت له عمرة هب
عن الحسين بن علي حديث من رأى عورة فسترها كان كمن
احيى موؤدة من قبرها خد د ك عن عقبة بن عامر ولفظه كما في ابي داود
عن كعب بن علقمة انه سمع ابا الهيثم يذكر انه سمع دخينا كاتب عقبة بن عامر
قال كان لنا جيران يشربون الخمر فنهيتهم فلم ينتهوا فقلت لعقبة بن عامر
ان جيراننا هؤلاء يشربون الخمر واني نهيتهم فلم ينتهوا فانا داع لهم الشرط
فقال دعهم ثم رجعت الى عقبة مرة اخرى فقلت ان جيراننا قد ابوا ان ينتهوا
عن شرب الخمر وانا داع لهم الشرط فقال ويحك دعهم فاني سمعت رسول الله
صلعم يقول من رأى فذكر نحوه قوله الشرط بضم الشين المعجمة وفتح الراء

قال

قال في النهاية شرط السلطان نخبة اصحابه الذين يقدمهم على غيرهم
من جنده والنسبة اليهم شرطي انتهى قال ابن رسلان سموا بذلك لان لهم
علامات يعرفون من هيئة وملبس وقيل سموا الشرط من الشرط وهو رذال
المال لانهم اسقاط الناس رذال الناس انتهى قلت قال الجوهري والشرط
ايضا رذال المال والاشراط الارذال يقال الغنم اشراط المال وقال في المصباح
وصاحب الشرطة يعني الحاكم والشرطة الجند والجمع شرط مثل رطب والشرط
على لفظ الجمع اعوان السلطان لانهم جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها للاعداء
الواحد شرطة مثل غرف جمع غرفة واذا نسب الى هذا قيل شرطي بالسكون
ردا الى واحده انتهى قوله من رأى عورة اي من اخيه المؤمن وكل عيب
وخلل في الادمي فهو عورة وقوله فسترها اي عليه قوله كان كمن احيى موؤدة
في قبرها فالموؤدة في قبرها كالعورة وستر عورة المسلم الظاهر كاحياء هذه
الموؤدة الى الوجود بحيث لا يعرف قبرها كما لا تعرف عورة المسلم
حديث من رأى شيئا يعجبه فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله لم تضره
العين ابن السني عن انس حديث من رأى حية فلم يقتلها مخافة طلبها
فليس منا طب عن ابي ليلى بجانبه علامة الحسن ورواه ابو داود عن
ابي هريرة بلفظ ما سالمناهن منذ حاربناهن ومن ترك شيئا منهن خيفة
فليس منا ورواه ايضا عن ابن عباس بلفظ من ترك الحيات مخافة طلبهن
فليس منا ما سالمناهن منذ حاربناهن حديث من رأى مبتلى
فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا
لم يصبه ذلك البلاء ت عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن قال الدميري
يستحب لمن رأى مبتلى ان يحمد الله على العافية ويقول الحمد لله الذي الى اخره
ويستحب مع ذلك ان يسجد شكرا لله تع على سلامته في بدنه ففي المستدرك
ان النبي صلعم سجد مرة لرؤية زمن ومر به ابو بكر فنزل وسجد ومر به عمر
فنزل وسجد شكرا لكن لا يظهر السجود للمبتلى في بدنه معذور حديث
من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف
الايمان حم م ع عن ابي سعيد واوله كما في مسلم عن طارق بن شهاب
قال اول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلوة مروان فقام اليه رجل
فقال الصلوة قبل الخطبة فقال قد ترك ما هنالك فقال ابو سعيد
اما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلعم يقول من رأى منكم منكرا
قوله من رأى منكم منكرا قال شيخنا هو امر ايجاب على الامة قال النووي
ولا يخالفه بينه وبين قوله تع عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم
لان الصحيح عند المحققين في معنى الاية انكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم
تقصير غيركم مثل قوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى فاذا فعله كما كلف به ان اداه

والنهي ولم يمتثل المنهي طب فلا عتب بعد ذلك على الآمر والناهي بدي ما عليه
فانما عليه الامر والنهي لا القبول انتهى **قوله** فبقلبه اي فلينكره بقلبه على حد
علفتها تبناً وماءً بارداً **قوله** وذلك اضعف الايمان اي اقله ثمرة
حديث من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي
خ حم ت عن انس قال شيخنا قال بعض العلماء خص الله عز وجل النبي
صلعم بان رؤيا الناس اياه صحيحة وكلها صدق ومنع الشيطان ان يتصور
في خلقته لئلا يتذرع بالكذب على لسانه في النوم وكما خرق الله عز وجل
للانبياء بالمعجزة دليل على صحة حالهم وكما استحال ان يتصور الشيطان في صورته
في اليقظة اذ لو وقع لاشتبه الحق بالباطل ولم يوثق بما جاء من جهة النبوة
مخافة من هذا التصور فحماها الله من الشيطان ونزغه ووسوسته والقائه
وكيده على الانبياء وكذلك حمى رؤياهم انفسهم ورؤيا غير النبي للنبي عن تمثل
الشيطان بذلك لتصح رؤياه في الوجهين ويكون طريقا الى علم صحيح لا ريب
فيه قال القاضي والمراد لا اراه في صفته المعروفة له في حيوته صلعم فان روي
على خلافها كانت تاويلا لا حقيقة وقال النووي هذا الذي قاله ضعيف
بل الصحيح انه يراه حقيقة سواء كان على صفته المعروفة او غيرها وايده الحافظ
ابن حجر بما اخرجه ابن ابي عاصم بسند ضعيف عن ابي هريرة مرفوعاً من رآني في المنام
فقد رآني فاني ارى في كل صورة **تتمة** قوله من رآني في المنام فقد رآني قال شيخنا
قال الكرماني فان قلت الشرط ينبغي ان يكون غير الجزاء قلت ليس هو الجزاء حقيقة
بل لازمه نحو فليستبشر فانه قد رآني او هو في معنى الاخبار اي من رآني فاخبره بان
رؤيته حق ليست اضغاث احلام ولا تخيلات الشيطان ومثله قوله صلعم
ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبله فتقول للاخبار اي طعنتم
فيه فاخبركم بانكم طعنتم في ابيه او بلازمه عند البيانية اي ان طعنتم فيه تأثمتم
بذلك **حديث** من رآني فقد رأى الحق فان الشيطان لا يتراءى بي **حم ق**
عن ابي قتادة **حديث** من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ولا يتمثل الشيطان
بي **ق د** عن ابي هريرة **قوله** في اليقظة بفتح القاف قال النووي فيه اقوال
احدها المراد به اهل عصره ومعناه ان من رآه في النوم ولم يكن هاجر يوفقه الله
تعالى للهجرة ورؤيته صلعم في اليقظة عياناً والثاني معناه انه يرى تصديق
تلك الرؤيا في اليقظة وصحتها والبعد ان يكون معناه سيراني في الدار الآخرة لانه
يراه في الآخرة جميع امته من رآه في الدنيا ومن لم يره والثالث يراه في الآخرة رؤية
خاصة من القرب منه وحصول شفاعته ونحو ذلك انتهى وحمله ابن ابي جمرة وطائفة
على انه يراه في الدنيا حقيقة ويخاطبه وان ذلك كرامة من كرامات الاولياء
ونقل عن جماعة من الصالحين انهم رأوا النبي صلعم ثم رأوه بعد ذلك في اليقظة
وسألوه عن اشياء كانوا منها متخوفين فارشدهم الى طريق تفريجها ثم ذكر ان

الحديث

الحديث عام في اهل التوفيق واما غيرهم فعلى الاحتمال فان خرق العادة
قد يقع للزنديق بطريق الاملاء والاغواء كما يقع للصديق بطريق الكرامة
والاكرام وانما تحصل التفرقة بينهما باتباع الكتاب والسنة وقال ابن حجر
هذا مشكل جداً لانه يلزم ان يكون هؤلاء صحابة ويبقى الصحابة الى يوم
القيامة ولان جمعا ممن رأوه في المنام لم يروه في اليقظة وخبر الصادق
لا يتخلف واقول الجواب عن الاول منع الملازمة لان شرط الصحبة ان يراه
وهو في عالم الدنيا وذلك قبل موته واما رؤيته بعد الموت وهو في عالم البرزخ
فلا يثبت بها الصحبة وعن الثاني ان الظاهر ان من لم يبلغ درجة الكرامات
ممن هو من عموم المؤمنين انما يقع له رؤيته قرب موته عند طلوع روحه
او عند الاحتضار ويكرم الله به من يشاء قبل ذلك فلا يتخلف الحديث
واما اصل رؤيته صلعم في اليقظة فقد نص على امكانها ووقوعها جماعة من
الائمة منهم حجة الاسلام الغزالي والقاضي ابو بكر بن العربي والشيخ عز الدين بن
عبد السلام وابن ابي جمرة وابن الحاج واليافعي واخرون قال الغزالي ليس المراد
انه يرى جسمه وبدنه بل مثالاً له صار ذلك المثال آلة يتأدى بها المعنى
الذي في نفسه قال والآلة تارة تكون حقيقة وتارة تكون خيالية والنفس
غير المثال المتخيل فما رآه من الشكل ليس هو روح المصطفى ولا شخصه بل هو
مثال له على التحقيق قال ومثل ذلك من يرى الله تعالى في المنام فان ذاته
منزهة عن الشكل والصورة ولكن تنتهي تعريفاته الى العبد بواسطة مثال
محسوس من نور او غيره ويكون ذلك المثال حقا في كونه واسطة في التعريف
فيقول الرائي رأيت الله تعالى في المنام لا يعني اني رأيت ذات الله كما يقول
في حق غيره وقال القاضي ابو بكر بن العربي رؤية النبي صلعم بصفته المعلومة
ادراك على الحقيقة ورؤيته على غير صفته ادراك للمثال وقال النووي
قال عياض يحتمل ان يكون المراد من رآه على صورته المعروفة في حيوته قال النووي
وهذا ضعيف بل الصحيح انه يراه حقيقة سواء كانت على صفته المعروفة او غيرها
قال الحافظ ابن حجر يؤيد الاول ما اخرجه اسماعيل القاضي من طريق ايوب
قال كان محمد بن سيرين اذا قص عليه رجل انه رأى النبي صلعم قال صف الذي
رأيته فان وصف له صفة لا يعرفها قال لم تره وسنده صحيح واخرج الحاكم
عن عاصم بن كليب قال حدثني ابي قال قلت لابن عباس رأيت النبي
صلعم في المنام قال صفه لي فذكرت الحسن بن علي فشبهته به قال قد رأيته
وسنده جيد قال ويعارضه ما اخرجه ابن ابي عاصم عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلعم من رآني في المنام فقد رآني فاني ارى في كل صورة وسنده
ضعيف قال ويمكن الجمع بينهما بما تقدم من كلام ابن العربي وقال الشيخ عز الدين
ابن عبد السلام قال العلماء هذا مشروط بان يراه على صفته التي كان عليها

وقال الشيخ اكمل الدين في شرح المشارق في قوله فسيراني في اليقظة هو بالنسبة
الى الاخبار المغيب يكون بشرى برؤيتهم اياه صلعم يوم القيامة وهو تاويله
وسمي ذلك يقظة لانها هي اليقظة الحقيقية وذلك لا ينافي ان يكون بالنسبة الى امر
الدنيا حصول خير ودين وغير ذلك مما يؤول به قال وقوله او فكانما راني في اليقظة
شك من الراوي ومعناه غير الاول لانه تشبيه وهو صحيح لان ما راه في النوم مثالي وما
رئي في عالم الحس حسي فهو تشبيه خيالي بحسي قال وقوله لا يتمثل الشيطان بي استيناف
فكان سائلا قال وما سبب ذلك فقال لا يتمثل الشيطان يعني ليس ذلك المنام من
قبيل القسم الثاني وهو من تمثل الشيطان في خيال الرائي ما شاء من التخيلات قال وهل
هذا المعنى مختص بالنبي صلعم ام لا قال بعضهم رؤية الله تعالى ورؤية الانبياء والملائكة
عليهم السلام ورؤية الشمس والقمر والنجوم المضيئة والسحاب الذي فيه الغيث
لا يتمثل الشيطان بشيء منها وذكر المحققون انه خاص به صلعم وقالوا في ذلك انه صلعم
وان ظهر بجميع اسماء الحق وصفاته تخلقا وتحققا فان من مقتضى مقام رسالته
وارشاده للخلق ودعوته اياهم الى الحق الذي ارسله اليهم هو ان الحق الظاهر
فيه حكما وسلطنة من صفات الحق واسمائه صفة الهداية والاسم الهادي
كما اخبر الحق تعالى عن ذلك بقوله وانك لتهدي الى صراط مستقيم فهو صلعم صورة
الهادي والشيطان مظهر الاسم المضل والظاهر بصفة الضلالة فهما ضدان فلا يظهر
احدهما بصورة الآخر فالنبي صلعم خلقه الله للهداية فلو ساغ ظهور ابليس
بصورته زال الاعتماد بكل ما يبديه الحق ويظهره لمن شاء هدايته فلهذا الحكمة
عصم الله صورة النبي صلعم من ان يظهر بها شيطان فان قيل عظمة الله سبحانه
وتعالى اتم من عظمة كل عظيم فكيف اعتاص على ابليس ان يظهر بصورة النبي صلعم
ثم ان اللعين قد تراءى لكثيرين وخاطبهم بانه الحق طلبا لاضلالهم وقد
اضل جماعة بمثل هذا حتى ظنوا انهم راوا الحق وسمعوا خطابه فالجواب من وجهين
احدهما ان كل عاقل يعلم ان الحق ليست له صورة معينة توجب الاشتباه بخلاف
النبي صلعم فانه ذو صورة معينة معلومة مشهودة والثاني ان من مقتضى حكم
الحق انه يضل من يشاء ويهدي من يشاء بخلاف النبي صلعم فانه مقيد بصفة
الهداية وظاهر بصورتها فوجب عصمة صورته من ان يظهر بها الشيطان
لبقاء الاعتماد وظهور حكم الهداية فيمن شاء الله هدايته به صلعم انتهى ووقع في
المعجم الاوسط للطبراني في حديث ابي سعيد زيادة بانه قال فان الشيطان لا يتمثل
بي ولا بالكعبة وقال لا تحفظ هذه اللفظة الا في هذا الحديث روى الازرقي في
تاريخ مكة عن عثمان بن ساج قال بلغني عن النبي صلعم انه قال اول ما يرفع الركن
والقرآن ورؤيا النبي صلعم في المنام **حديث** من رايتموه يذكر ابا بكر
وعمر بسوء فانما يريد الاسلام ابن قانع عن الحجاج السهمي **حديث**
من رابط فواق ناقة حرمه الله على النار **عق** عن عائشة قال في النهاية

هو ما بين حلبتين من الراحة وتضم فاؤه وتفتح **حديث** من رابط ليلة
في سبيل الله كانت كالف ليلة صيامها وقيامها **ه** عن عثمان قال الدميري
الرباط مراقبة العدو في الثغور المقاربة لبلاده قال ابن رشد هو شعبة من
شعب الجهاد وهو ملازمة الثغور لحراسة من بها من المسلمين وقال ابن عطية
والقرطبي ان المرابط عند الفقهاء هو الذي يشخص الى ثغر من الثغور ليرابط فيه مدة
فاما سكان الثغور دائما باهليهم الذين يعمرون ويكتسبون هناك فهم وان كانوا
حماة فليسوا بمرابطين قلت وتقدم ما فيه من النظر مع مزيد بحث في رباط يوم وليلة
خير من صيام شهر وقيامه وقد اختلفوا هل هو افضل ام الجهاد افضل فذهب ابن
عمر الى ان الرباط افضل لان فيه حقن دماء المسلمين وسفك دماء المشركين وقيل
الجهاد افضل لان فيه الامرين حقن دماء المسلمين وسفك دماء المشركين وحديث
سهل بن سعد وغيره الذي فيه رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها مما يحتج
به على ان الجهاد افضل لانه رتب على رباط يوم من الثواب مثل ما رتب على الغدوة
او الروحة مع كثرة العمل في اليوم وقلته في الروحة او الغدوة ويدل على ان اليوم
ينطلق عليه رباط وقال مالك اقل الرباط في الاستحباب اربعون يوما
حديث من راح روحة في سبيل الله كان له بمثل ما اصابه من الغبار
مسكا يوم القيامة **ه** عن انس الروحة السير من الزوال الى آخر النهار ويحصل
هذا الثواب بكل روحة الى الغزو ولو في طريقه او في موضع القتال وتقدم فيه خبر
في رباط يوم في سبيل الله **حديث** من راى اباه لغير الله فقد برئ
من الله **طب** عن ابي هند **حديث** من ربى صغيرا حتى يقول لا اله
الا الله لم يحاسبه الله **طس عد** عن عائشة **حديث** من رحم
ولو ذبيحة عصفور رحمه الله يوم القيامة **خد طب** والضياء عن ابي امامة
حديث من رد عن عرض اخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة
حم ت عن ابي الدرداء بجانبه علامة الحسن **حديث** من رد عن عرض
اخيه كان له حجابا من النار **هق** عن ابي الدرداء بجانبه علامة الحسن
حديث من رد عادية ماء او عادية نار فله اجر شهيد الرسي في قضاء
الحوائج عن علي **حديث** من ردته الطيرة عن حاجته فقد اشرك
حم طب عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن وتقدم معنى الطيرة في حديث الطيرة
شرك **حديث** من رزق في شيء فليلزمه **هب** عن انس **حديث**
من رزق تقى فقد رزق خير الدنيا والآخرة ابو الشيخ عن عائشة
حديث من رزقه الله امرأة صالحة فقد اعانه على شطر دينه فليتق
الله في الشطر الباقي **ك** عن انس **حديث** من رضي من الله
باليسير من الرزق رضي الله منه بالقليل من العمل **هب** عن علي
حديث من رضي عن الله رضي الله عنه ابن عساكر عن عائشة **حديث**

من رات ذلك منكن فانزلت فلتغتسل **من** **ه** عن انس من رايتموه ينشد شعرا
في المسجد فقولوا فض الله فاك ثلاث مرات ومن رايتموه ينشد ضالة
في المسجد فقولوا لا وجدها ثلاثا ومن رايتموه
يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله
تجارتك **ن** **ه** عن ابي هريرة **من** رابط يوما
وليلة في سبيل الله كان له كاجر صيام شهر
وقيامه ومن مات مرابطا اجرى له مثل ذلك
من الاجر واجري عليه الرزق وامن الفتان
ن ك عن سلمان **من** رمى العدو بسهم
في سبيل الله فبلغ سهمه العدو اصاب او اخطا
فعدل رقبة **حم ن ه طب ك** عن عمرو بن عبسة

من رفع راسه قبل الامام او وضع فلا صلوة له ابن قانع عن شيبان
حديث من رفع حجرا عن الطريق كتبت له حسنة ومن كانت له
حسنة دخل الجنة طب عن معاذ حديث من ركع ثنتي عشرة ركعة
بني له بيت في الجنة طس عن ابي ذر بجانبه علامة الصحة حديث
من ركع عشر ركعات فيما بين المغرب والعشاء بني له قصر في الجنة عن عبد
الكريم بن الحرث مرسلا حديث من رمى بسهم في سبيل الله فهو له
عدل محرر ت ن ك عن ابي نجيح قوله فهو عدل محرر قال في النهاية
العدل والعدل بمعنى المثل وقيل هو بالفتح ما عادله من جنسه وبالكسر ما ليس
من جنسه وقيل بالعكس حديث من رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله
طب عن هشام بن عامر بجانبه علامة الصحة حديث من رمانا بالليل
فليس منا حم عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث من روع مؤمنا
لم يؤمن الله روعته يوم القيامة ومن سعى بمؤمن اقامه الله مقام ذل
وخزي يوم القيامة هب عن انس قوله من روع اي افزعه واخافه
قوله ومن سعى بمؤمن الى آخره اي من الذي يسعى بصاحبه الى السلطان
ليؤذيه وفي حديث كعب الساعي مثلث يريد انه يهلك بسعايته ثلاثة
انفس السلطان والمسعي به ونفسه حديث من زار قبري وجبت له
شفاعتي عد هب عن ابن عمر حديث من زارني بالمدينة
محتسبا كنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة هب عن انس بجانبه
علامة الحسن حديث من زار قبر ابويه او احدهما يوم الجمعة فقرا عنده
يس غفر له عد عن ابي بكر حديث من زار قبر ابويه او احدهما في كل جمعة
مرة غفر الله له وكتب برا الحكيم عن ابي هريرة حديث من زار قوما
فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم حم د ت عن مالك بن الحويرث ولفظ ابي
داود عن بديل قال حدثني ابو عطية مولى لنا قال كان مالك بن الحويرث
ياتينا الى مصلانا هذا فاقيمت الصلوة فقلنا تقدم فصله فقال لنا قدموا
رجلا منكم يصلي بكم وساحدثكم لم لا اصلي بكم سمعت رسول الله صلعم يقول
من زار قوما فلا يؤمهم قوله فليصله هذه هاء السكت في آخره [illegible]
لفعل الامر من حذف حرف العلة وهي الياء من آخره ويجوز حذف هذه الهاء
قال ابن رسلان ولا خلاف بين العلماء ان صاحب الدار اولى من الزائر
ويستدل على ترك هذا الحديث بما رواه البخاري عن عتبان بن مالك
استاذن على النبي صلعم فاذنت له فقال اين تحب ان اصلي من بيتك
فاشرت له الى المكان الذي احب فقام وصففنا خلفه قال ابن بطال
في هذا رد لحديث من زار قوما فلا يؤمهم ويمكن الجمع بينهما بان ذلك على
الاعلام بان صاحب الدار اولى بالامامة الا ان يشاء رب الدار فيقدم

من

من هو افضل منه استحبابا بدليل تقديم عتبان في بيته الشارع وحمله
جماعة على زيارة الامام الاعظم قال ابن المنير مراده ان الامام الاعظم ومن
يجري مجراه اذا حضر بمكان مملوك لا يتقدم عليه مالك الدار او المنفعة
ولكن ينبغي للمالك ان يقدمه ويأذن له ليجمع بين الحقين حق الامام في التقدم
وحق المالك في منع التصرف بغير اذنه حديث من زرع زرعا فاكل
منه طير او عافية كان له صدقة حم وابن خزيمة عن خلاد بن السائب
حديث من زنى خرج من الايمان فان تاب تاب الله عليه طب
عن شريك بجانبه علامة الحسن حديث من زنى او شرب الخمر نزع الله
منه الايمان كما يخلع الانسان القميص من راسه ك عن ابي هريرة حديث
من زنى زني به ولو بحيطان داره ابن النجار عن انس حديث
من زنى بامة لم يرها تزني جلده الله يوم القيامة بسوط من نار حم عن ابي
ذر وسياتي معناه في من قذف حديث من زهد في الدنيا
علمه الله بلا تعلم وهداه بلا هداية وجعله بصيرا وكشف عنه العمى حل عن علي
حديث من ساء خلقه عذب نفسه ومن كثر همه سقم بدنه ومن لاحى
الرجال ذهبت كرامته وسقطت مروته الحارث وابن السني وابو نعيم
في الطب عن ابي هريرة قوله ومن لاحى الرجال قال في النهاية ملاحاة الرجال
اي مقاولتهم ونحو مخاصمتهم يقال لحيت الرجل الحاه لحيا اذا لمته وعذلته
ولاحيته ملاحاة ولحاء اذا نازعته حديث من سال الله الشهادة
بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه م ع عن
سهل بن حنيف وفي رواية من طلب الشهادة صادقا اعطيها ولو لم تصبه
ومعنى الثانية تفسيره الاولى ومعناهما جميعا انه اذا سال الشهادة بصدق
اعطي من ثواب الشهداء وان كان على فراشه وفيه استحباب سؤال الشهادة
واستحباب نية الخير حديث من سال الله الجنة ثلاث مرات قالت
الجنة اللهم ادخله الجنة ومن استجار من النار ثلث مرات قالت النار اللهم
اجره من النار ت ن ك عن انس حديث من سال الناس اموالهم
تكثرا فانما يسال جمر جهنم فليستقل منه او ليستكثر حم م ه عن ابي هريرة
قال النووي قال القاضي معناه انه يعاقب بالنار قال ويحتمل ان يكون
على ظاهره وان الذي ياخذه يصير جمرا يكوى بها كما ثبت في مانعي الزكوة
قوله فليستقل او ليستكثر قال القرطبي هو امر على جهة التهديد او
على جهة الاخبار عن مآل حاله ومعناه انه معاقب على القليل من ذلك والكثير
حديث من سال من غير فقر فانما ياكل الجمر حم وابن خزيمة والضيا
عن حبشي بن جنادة حديث من سئل بالله فاعطى كتب له سبعون
حسنة هب عن ابن عمر حديث من سئل عن علم فكتمه الجمه الله

نفقته
من زرع ارضا بغير اذن اهلها فله
وليس له من الزرع شيء حم د ت ه عن رافع
بن خديج من سال الناس وله ما يغنيه
جاء يوم القيامة ومسالته في وجهه
خموش او خدوش او كدوح قيل وما الغنى
قال خمسون درهما او قيمتها من الذهب
حم ع ك عن ابن مسعود من سال
القضاء وكل الى نفسه ومن اجبر عليه
نزل عليه ملك يسدده حم ك ه
عن انس من سال الله القتل في سبيله
صادقا من قلبه اعطاه الله اجر شهيد
وان مات على فراشه ك عن نعيم بن
حماد عن انس من سال شيئا وعنده
ما يغنيه فانما يستكثر من جمر جهنم قالوا
وما يغنيه قال قدر ما يغديه او يعشيه
حم د حب ك عن سهل بن الحنظلية
من سال وله قيمة اوقية فقد الحف
د حب عن ابي سعيد من سال وله
اربعون درهما فهو الملحف د عن
ابن عمرو من سبح الله مائة بالغداة
ومائة بالعشي كان كمن حمل على مائة فرس
في سبيل الله او قال غزى مائة غزوة ومن
هلل مائة بالغداة ومائة بالعشي لم يات
في ذلك اليوم احد باكثر مما اتى الا من
قال مثل ما قال او زاد عليها قال ت
عن ابن عمر

يوم القيامة بلجام من نار حم ع ك عن ابي هريرة تقدم معناه في ايما رجل آتاه الله علما حديث من سب العرب فاولئك هم المشركون طب عن عمر حديث من سب اصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين طب عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن قال ابن رسلان سب الصحابة رضي الله عنهم حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم وغيره لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون قال القاضي سب احدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور انه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل ولا يختلف في ان من قال انهم كانوا على كفر او ضلال كافر يقتل لانه انكر معلوما ضروريا من الشرع فقد كذب الله ورسوله فيما اخبرا عنهم وكذلك الحكم فيمن كفر احدا من الخلفاء الاربعة او ضللهم ومن سبهم بغير قذف فيجلد الجلد الموجع ويكل النكال الشديد قال ابن حبيب ويخلد سجنه الى ان يموت وعند الطبراني والامام احمد وابن ابي شيبة وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وابي داود والترمذي وابن ماجة وابن حبان لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه قال في الفتح قوله لا تسبوا اصحابي وقع في رواية جرير ومحاضر عن الاعمش وكذا في رواية عاصم عن ابي صالح ذكر سبب لهذا الحديث وهو ما وقع في اوله قال كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن ابن عوف شيء فسبه خالد فذكر الحديث قال شيخنا قال الكرماني فان قلت لمن الخطاب في لفظ لا تسبوا والصحابة هم الحاضرون قلت لغيرهم من المسلمين المفروضين في العقل جعل من سيوجد كالموجود الحاضر وجودهم المترقب وقال الشيخ تقي الدين السبكي الظاهر ان المراد بقوله اصحابي من اسلم قبل الفتح وانه خطاب لمن اسلم بعد الفتح ويرشد اليه قوله لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه مع قوله تعالى لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى ولا بد من تأويل بهذا او بغيره ليكون المخاطب غير الاصحاب الموصى بهم فهم كبار الاصحاب وان شمل اسم الصحبة الجميع ويشير اليه الحديث الآخر هل انتم تاركوا لي صاحبي يعني ابا بكر فاسم الصحبة مع كل من راى النبي صلعم مسلما واكابرهم الذين تقدموا قبل الفتح فان المتأخرين بالاضافة معهم قال وسمعت الشيخ ابا العباس احمد بن عطا يذكر في مجلسه في الوعظ تأويلا آخر يقول ان النبي صلعم له تجليات يرى فيها من بعده فيكون هذا الكلام منه صلعم في تلك التجليات خطابا لمن بعده من جميع الصحابة الذين قبل الفتح وبعده وهذه طريقة صوفية وهو كان متكلم الصوفية

على طريقة الشاذلية فان ثبت ما قاله فالحديث شامل لجميع الصحابة والا فهو في حق المتقدمين قبل الفتح ويدخل من بعدهم في حكمهم فانهم بالنسبة الى من بعدهم كالذين من قبلهم بالنسبة اليهم انتهى كلام السبكي وقال الحافظ ابن حجر في الحديث اشعار بان المراد بقوله اصحابي اصحاب مخصوصون والا فالخطاب كان للصحابة وقد قال لو ان احدكم انفق وهذا كقوله تعالى لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل الآية ومع ذلك فنهي بعض من ادرك النبي صلعم وخاطبه بذلك عن سب من سبقه يقتضي زجر من لم يدرك النبي صلعم ولم يخاطبه عن سب من سبقه من باب الاولى قال وغفل من قال ان الخطاب بذلك لغير الصحابة وانما المراد من سيوجد من المسلمين المفروضين في العقل تنزيلا لمن سيوجد منزلة الموجود وللقطع بوقوعه فالوجه التعقب عليه ووقوع التصريح في نفس الخبر في بعض طرقه بان المخاطب بذلك خالد بن الوليد كان بينه وبين عبد الرحمن ابن عوف شيء فسبه خالد وهو من الصحابة الموجودين اذ ذاك بالاتفاق انتهى وقال الشيخ جلال الدين المحلي في شرح جمع الجوامع الخطاب للصحابة السابقين نزلهم لسبهم الذي لا يليق بهم منزلة غيرهم حيث علل بما ذكره فوالذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهبا اراد البرقاني في المصافحة كل يوم قال وهي زيادة حسنة ما بلغ اي في الثواب مد احدهم ولا نصيفه هو بفتح النون لغة في النصف قال الخطابي المعنى ان جهد المقل منهم والبسير من النفقة الذي انفقوه في سبيل الله مع شدة العيش والضر الذي كانوا فيه اوفى عند الله وازكى من الكثير الذي ينفقه من بعدهم مع السعة ويروى مد بفتح الميم يريد الطول والفضل انتهى كلام شيخنا قال في الفتح قال البيضاوي معنى الحديث لا ينال احدكم بانفاق مثل احد ذهبا من الاجر والفضل ما نال احدهم بانفاق مد طعام او نصفه وسبب التفاوت ما يقارن الافضل من مزيد الاخلاص وصدق النية قلت واعظم من ذلك في سبب الافضلية عظم موقع ذلك لشدة الاحتياج اليه واشار بالافضلية بسبب الانفاق الى الافضلية بسبب القتال كما وقع في الآية من انفق من قبل الفتح وقاتل فان فيها اشارة الى موقع السبب الذي ذكرته وذلك ان الانفاق والقتال كان قبل فتح مكة عظيما لشدة الحاجة اليه وقلة المعتني بخلاف ما وقع بعد ذلك لان المسلمين كثروا بعد الفتح ودخل الناس في دين الله افواجا فانه لا يقع ذلك الموقع المتقدم انتهى قلت قال النووي وفضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازيها عمل ولا تنال درجتها بشيء والفضائل لا تؤخذ بقياس قال عياض ومن اصحاب الحديث من يقول هذه الفضيلة مختصة بمن طالت صحبته وقاتل معه وانفق وهاجر ونصر لا بمن رآه مرة كوفود الاعراب او صحبه بعد الفتح وبعد اعزاز الدين ممن لم يوجد له هجرة ولا اثر في الدين ومنفعة للمسلمين قال والصحيح الاول وعليه الاكثرون اختلف في ساب الصحابي فقال عياض ذهب

من سبح الله دبر كل صلوة ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين فتلك تسع وتسعون وقال تمام المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر حم م عن ابي هريرة من ستر عورة اخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة ومن كشف عورة اخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته ه عن ابن عباس من سرق فوجد سرقته عند رجل غير متهم فان شاء اخذها بالثمن وان شاء اتبع صاحبه حم د ن ك عن اسيد بن حضير ان عن اسيد بن ظهير من سره ان ينظر الى يوم القيامة كانه راي عين فليقرا اذا الشمس كورت واذا السماء انفطرت واذا السماء انشقت حم ت ك عن ابن عمر من سره ان يعظم الله رزقه وان يمد في اجله فليصل رحمه حم عن انس من سره ان يكتال بالمكيال الاوفى اذا صلى علينا اهل البيت فليقل اللهم صل على محمد النبي وازواجه امهات المؤمنين وذريته واهل بيته كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد د عن ابي هريرة

الجمهور الى انه يعزر وعن بعض المالكية يقتل وخص بعض الشافعية ذلك
بالشيخين قيل والختنين فحكى القاضي حسين في ذلك وجهين قال في العباب
وفي كفر ساب الشيخين او الختنين تردد قال شيخنا وصحح المحاملي في العمرين التكفير
والاكثرون على عدمه انتهى قال في الفتح وقواه السبكي في حق من كفر الشيخين
وكذا من كفر من صرح النبي صلعم بايمانه او تبشيره بالجنة اذا تواتر الخبر بذلك
عنه لما تضمن من تكذيب رسول الله صلعم انتهى حديث من سب الانبياء
قتل ومن سب اصحابي جلد طب عن علي حديث من سب عليا فقد
سبني ومن سبني فقد سب الله حم ك عن ام سلمة حديث من سبح سبحة
الضحى حولا محرما كتب له براءة من النار سمويه عن سعد قوله محرما بوزن
معظم اي حولا تاما حديث من سبح في دبر صلوة الغداة مائة تسبيحة وهلل
مائة تهليلة غفر له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر ن عن ابي هريرة بجانبه علامة
الصحة حديث من سبق الى ما لم يسبقه اليه مسلم فهو له د والضياء عن ام
جنوب واوله كما في ابي داود حدثنا محمد بن بشار حدثني عبد الحميد بن عبد
الواحد حدثتني ام جنوب بنت نميلة عن امها سويدة بنت جابر عن امها عقيلة
بنت اسمر بن مضرس عن ابيها اسمر بن مضرس قال اتيت النبي صلعم فبايعته فقال
من سبق الى ما لم يسبقه اليه مسلم فهو له قال فخرج الناس يتعادون يتخاطون
قوله ام جنوب بفتح الجيم وضم النون المخففة وبعد الواو باء موحدة لم يذكر
لها في التهذيب اسم قوله نميلة بضم المثناة مصغرا او بميلة بضم النون
وبالتصغير لا يعرف حالها قوله سويدة بالتصغير قوله مضرس بضم الميم
وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المهملة المشددة وبعد الراء سين مهملة قال البغوي
لا اعلم بهذا الاسناد حديثا غير هذا لكن صححه الضياء ابو عبد الله في المختارة قوله
من سبق الى ما يحتمل ان يكون المراد بما هنا واحد المياه ويحتمل ان يكون لفظة
ما نكرة موصوفة بمعنى شيء وحمل ما على انها بمعنى شيء اولى لانها اعم وحمل اللفظة
الدالة على العموم على عمومها اولى من حملها على الخصوص لان العام اكثر فائدة فيدخل
فيه مياه العيون والآبار وكل ما كان جوهرا بارزا كمعادن الكحل والملح والقار
والنفط فانه كالماء الذي لا يجوز اقطاعه والناس فيه سواء فكل من سبق
الى شيء منها فهو احق حتى ينتقل عنه بعد الاكتفاء ويدخل في عموم ما من سبق الى بقعة
من المسجد والشارع او غيرهما وعلى هذا فجملة لم يسبق اليه مسلم احتراز من الكافر
الاصلي ذميا كان او غيره او كان مرتدا فانه لا حق له قوله فهو له اي فهو
احق بما سبق اليه من غيره ياخذ منه قدر كفايته فان طلب زيادة على كفايته
فلا صح ازعاجه او كان مرتدا فان لم يسبق احد عنده بان جاؤوا معا تنازعوا
فيه اما نقسمه المال ان لم يفضل عنهم وبالمهاياة قوله يتعادون بفتح
الدال من العدو اي يتجارون على ارجلهم قوله يتخاطون بضم الطاء

المشددة

المشددة وسكون الواو واصله يتخاططون بفتح الطاء الاولى وضم الثانية
فادغمت الاولى في الثانية فسكنت وبقيت الثانية على ضمها والمراد انهم جعلوا
يتعادون الى الارض التي اقطعها لهم ليخط كل انسان منهم في الارض لنفسه مكانا
يصير احق به وذلك بان يعلم عليها علامة ويخط عليها خطا ليعلم انه قد سبق
الى هذا المكان الذي علمه انتهى ملخصا من ابن رسلان حديث من ستر
على مؤمن عورة فكانما احيا ميتا طب والضياء عن شهاب حديث
من ستر اخاه المسلم في الدنيا ستره الله يوم القيامة حم عن رجل بجانبه علامة الصحة
حديث من سره ان يكون اقوى الناس فليتوكل على الله ابن ابي الدنيا
في التوكل عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن حديث من سره ان يستجيب
الله له عند الشدائد والكرب فليكثر الدعاء في الرخاء ت ك عن ابي هريرة
حديث من سره ان يحب الله ورسوله فليقرا في المصحف حل هب عن ابن
مسعود حديث من سره ان يجد حلاوة الايمان فليحب المرء لا يحبه الا لله
حم عن ابي هريرة حديث من سره ان يسلم فليلزم الصمت هب
عن انس حديث من سره ان ينظر الى شاب من اهل الجنة فلينظر الى الحسن
ع عن جابر بجانبه علامة الصحة حديث من سره ان ينظر الى تواضع
عيسى فلينظر الى ابي ذر ع عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث
من سره ان يتزوج امراة من اهل الجنة فليتزوج ام ايمن ابن سعد عن سفيان
بن عقبة مرسلا حديث من سره ان ينظر الى امراة من الحور العين
فلينظر الى ام رومان ابن سعد عن القاسم بن محمد مرسلا حديث
من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن طب عن ابي موسى بجانبه علامة
الحسن حديث من سعى بالناس فهو لغير رشدة او فيه شيء منه ك
عن ابي موسى قال في النهاية الساعي الذي يسعى بصاحبه الى السلطان ليؤذيه يقول
هو ليس بثابت النسب ولا ولد حلال حديث من سكن البادية
جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن اتى ابواب السلطان افتتن حم ٣ عن ابن عباس
قوله من سكن البادية قال في النهاية اي من نزل البادية صار فيه جفاء الاعراب
قوله ومن اتبع الصيد غفل قال في النهاية اي يشتغل به قلبه ويستولي عليه حتى
يصير فيه غفلة وقال شيخنا قوله جفا اي غلظ طبعه وصار جافيا بعد لطف
الاخلاق لفقده من يروضه ويؤدبه قوله ومن اتبع الصيد غفل لانه اذا كان
مهتما به غفل عن مصالحه قوله ومن اتى ابواب السلطان افتتن ضبط
بالبناء للفاعل وللمفعول قال ابن الحارث سبب فتنته انه يرى سعة الدنيا والخير
هناك فيحتقر نعمة الله عليه وربما استخدمه فلا يكاد يسلم في تصرفه من الاثم في
الاخرة او العقوبة في الدنيا ويجوز ان يكون سبب الافتتان انه لا يمكنه ان ينكر
ما يجب انكاره حديث من سل سيفه في سبيل الله فقد بايع الله ابن

من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا
من طرق الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها لطالب
العلم رضى بما يصنع وان العالم ليستغفر له من في السموات
ومن في الارض والحيتان في جوف الماء وان فضل العالم
على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب
وان العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا
دينارا ولا درهما انما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ
بحظ وافر حم ٤ حب عن ابي الدرداء من سمع
النداء فلم ياته فلا صلوة له الا من عذر
ه حب ك عن ابن عباس من سمع المنادي
فلم يمنعه من اتباعه عذر خوف او مرض لم
تقبل منه الصلوة التي صلاها د ك
عن ابن عباس من سمع بالدجال فلينأ عنه
فوالله ان الرجل لياتيه وهو يحسب انه مؤمن
فيتبعه مما يبعث به من الشبهات حم د ك
عن عمران بن حصين من سمع سمع الله به ومن
شاق شق الله عليه يوم القيامة من
راءى راءى الله به حم خ ه عن جندب
من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها
واجر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص
من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة
سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها
من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء
حم م ت ن ه عن جرير

مردويه عن ابي هريرة حديث من سل علينا السيف فليس منا
حم م عن سلمة بن الاكوع تقدم معناه في من حمل علينا السلاح حديث
من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة ت عن ابي
هريرة بجانبه علامة الحسن وفي رواية سلك الله به قال شيخنا قال الطيبي الضمير
المجرور في به عائد الى من والباء للتعدية اي يوفقه الله بسلك طريق الجنة ويجوز
ان يرجع الضمير الى العلم والباء سببية ويكون سلك بمعنى سهل والعائد الى من
محذوف والمعنى سهل الله له بسبب العلم طريقا من طرق الجنة فعلى الاول سلك
من السلوك يتعدى بالباء وعلى الثاني من السلك والمفعول محذوف كقوله
تعالى يسلكه عذابا صعدا قيل عذابا مفعول ثان وعلى التقديرين نسب سلك
الى الله تع على طريق المشاكلة حديث من سلم على قوم فقد فضلهم بعشر
حسنات وان ردوا عليه عد عن رجل حديث من سمع المؤذن
فقال مثل ما يقول فله مثل اجره طب عن معاوية بجانبه علامة الحسن
حديث من سمع سمع الله به ومن رايا رايا الله به حم عن ابن عباس
قوله سمع سمع الله به قال النووي معناه من رايا بعمله وسمعه الناس ليكرموه
ويعظموه ويعتقدوا خيره سمع الله به يوم القيامة الناس وفضحه وقيل معناه
من سمع بعيوب الناس واذاعها اظهر الله تع عيوبه وقيل اسمعه المكروه
وقيل اراه الله ثواب ذلك من غير ان يعطيه اياه ليكون حسرة عليه وقيل
معناه من اراد ان يعلمه الناس اسمعه الله الناس وكان ذلك حظه منه
حديث من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله هي طابة هي طابة حم
عن البراء تقدم معناه في درت بقربة حديث من سهى في صلوته في
ثلث واربع فليتم فان الزيادة خير من النقصان ك عن عبد الرحمن بن عوف
حديث من سود مع قوم فهو منهم ومن روع مسلما لرضى سلطان
جيء به يوم القيامة معه خط عن انس حديث من شاب
شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة ت ن عن كعب بن مرة
بجانبه علامة الحسن اقول وسببه ما روى الخلال في جامعه عن طارق بن حبيب
ان حجاما اخذ من شارب النبي صلعم فرأى شيبة في لحيته فاهوى اليها لياخذها
فامسك النبي صلعم يده وقال من شاب فذكره وعلى هذا فيكره نتف الشيب
للفاعل والمفعول به قال النووي ولو قيل يحرم النتف للنهي الصريح في الصحيح
لم يبعد ولا فرق بين نتفه من اللحية والراس والشارب والعنفقة والحاجب
والعذار ومن الرجل والمراة وفي رواية في سبيل الله قال شيخنا قال العراقي قد يقال
الشيب ليس من كسب العبد فما وجه ثوابه عليه قال والجواب انه اذا كان بسبب
الجهاد او غيره من اعمال البر كالدوب في العمل والخوف من الله قال والظاهر ان
المراد ان يصير الشيب نفسه نور الهدى يهدي صاحبه حديث من شاب

من سن سنة حسنة فعمل بها بعده كان له اجره ومثل اجورهم من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن سن سنة سيئة فعمل بها بعده كان عليه وزرها ومثل اوزارهم من غير ان ينقص من اوزارهم شيئا ه عن ابي جحيفة من [illegible] لم يفرغ [illegible] اضحيتها الا [illegible] حم [illegible] من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة ت ن عن عمرو بن عبسة حم ن حب [illegible] من شاب شيبة في سبيل الله [illegible] من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد الثانية فاجلدوه فان عاد الثالثة فاجلدوه فان عاد الرابعة فاقتلوه حم د ن ك عن معاوية د ت ك عن ابن عمرو حم د ن ك عن ابي هريرة عن [illegible] طب ك والضياء عن شرحبيل بن اوس طب قط ك والضياء عن جرير حم ك عن جابر طب ك عن ابن عمرو و[illegible] والضياء عن شريد بن سويد ك عن نفر من الصحابة

شيبة

شيبة في الاسلام كانت له نورا ما لم يغيرها الحاكم في الكنى عن ام سليم بجانبه علامة
الحسن حديث من شد سلطانه بمعصية الله اوهن الله كيده يوم القيامة
حم عن قيس بن سعد بجانبه علامة الحسن حديث من شرب الخمر في الدنيا
ثم لم يتب منها حرمها في الاخرة حم ق ن ه عن ابن عمر وسيأتي حديث من
لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة قال شيخنا قال القرطبي يقول بظاهره وهو
انه يحرم ذلك وان دخل الجنة اذا لم يتب لانه استعجل ما امره الله ان لا يؤخره وارتكاب
ما حرم عليه في الدنيا وقد اخرج الطيالسي بسند صحيح وابن حبان والحاكم عن ابي
سعيد الخدري قال قال رسول الله صلعم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة
وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة ولم يلبسه قال فهذا نص صريح ان كان كله مرفوعا
وان كانت الجملة الاخيرة مدرجة من كلام الراوي فهو اعرف بالحديث واعلم بالحال
ومثله لا يقال من قبل الرأي وقيل ان الحديث مأول على حرمانه وقت تعذيبه
في النار فاذا خرج منها بالشفاعة او بالرحمة العامة وادخل الجنة لم يحرم شيئا
منها لا خمرا ولا حريرا ولا غير ذلك لان حرمان شيء من ذلك لمن هو في الجنة يعد
عقوبة ومؤاخذة والجنة ليست بدار عقوبة ولا مؤاخذة فيها بوجه من الوجوه
قال القرطبي وهذا ضعيف يرده خبر ابي سعيد والجواب عنه ان يقولوا انه لا يشتهي
ذلك كما لا يشتهي منزلة من هو ارفع منه ولا يكون ذلك في حقه عقوبة انتهى وقال
الحافظ ابن حجر وقال ابن العربي ظاهر الحديث انه لا يشرب الخمر في الجنة ولا يلبس
الحرير فيها لانه استعجل ما امر بتاخيره ووعد به فحرمه عند ميقاته كالوارث
اذا قتل مورثه فانه يحرم ميراثه لاستعجاله وبهذا قال نفر من الصحابة ومن العلماء
وهو موضع احتمال وتوقف واشكال والله اعلم كيف يكون الحال وفصل بعض
المتأخرين بين من شربها مستحلا فهو الذي لا يشربها اصلا ومن شربها عالما بتحريمها
فهو محل الخلاف وهو الذي يحرم شربها مدة ولو في حال تعذيبه ان عذب والمعنى
ان ذلك جزاؤه ان جوزي وقال في باب لبس الحرير من كتاب اللباس ما نصه
وحاصل اعدل الاقوال ان الفعل المذكور يقتضي العقوبة المذكورة وقد يتخلف
ذلك لمانع كالتوبة والحسنات التي توازن والمصائب التي تكفر وكدعاء الولد
بشرائط ذلك وكذا شفاعة من يؤذن له في الشفاعة واعم من ذلك كله عفو
ارحم الراحمين وقال شيخنا زكريا والمعنى انه لا يدخلها ولا يشرب من خمرها الا
ان عفى الله عنه كما في سائر الكبائر انتهى حديث من شرب الخمر
اتى عطشانا يوم القيامة حم عن قيس بن سعد وابن عمر بجانبه علامة الحسن
حديث من شرب خمرا خرج نور الايمان من جوفه طس عن ابي هريرة
حديث من شرب مسكرا ما كان لم يقبل الله له صلوة اربعين يوما
طب عن السائب بن يزيد بجانبه علامة الحسن حديث من شرب
بصقة من خمر فاجلدوه ثمانين طب عن ابن عمر حديث من شهد

من شرب الخمر لم يقبل له صلوة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل له صلوة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد الرابعة لم يقبل له صلوة اربعين صباحا فان تاب لم يتب الله عليه وسقاه من نهر الخبال ت عن ابن عمرو حم ن عن ابن عمرو
من شرب الخمر فجعلها في بطنه لم تقبل له صلوة سبعا فان مات فيهن مات كافرا وان اذهبت عقله عن شيء من الفرائض لم تقبل له صلوة اربعين يوما فان مات فيهن مات كافرا ن عن ابن عمرو
من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه نارا من جهنم م ن عن ام سلمة
من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها [illegible] ه عن ابي هريرة
من شرب الخمر وسكر لم تقبل له صلوة اربعين صباحا وان مات دخل النار فان تاب تاب الله عليه وان عاد فشرب فسكر لم تقبل له صلوة اربعين صباحا فان مات دخل النار وان تاب تاب الله عليه فان عاد كان حقا على الله ان يسقيه من ردغة الخبال يوم القيامة عصارة اهل النار ه عن ابن عمرو
من شفع لاخيه شفاعة فاهدى له هدية عليها فقبلها منه فقد اتى بابا عظيما من ابواب الربوا حم د عن ابي امامة
من شك في صلوته فليسجد سجدتين بعد ما يسلم حم د ن عن عبد الله بن جعفر

ان لا اله الا الله دخل الجنة البزار عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة حديث
من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار حم م ت
عن عبادة واوله كما في مسلم عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت انه قال دخلت
عليه وهو في الموت فبكيت فقال مهلا لم تبكي فوالله لئن استشهدت لاشهدن
لك ولئن شفعت لاشفعن لك ولئن استطعت لانفعنك ثم قال والله ما من حديث
سمعته من رسول الله صلعم لكم فيه خير الا حدثتكموه الا حديثا واحدا وسوف احدثكموه
اليوم وقد احيط بنفسي سمعت رسول الله صلعم يقول من شهد ان الخ قوله
عن الصنابحي عن عبادة انه قال دخلت عليه فهذا اكثر يقع مثله وفيه صنعة حسنة وتقديره
عن الصنابحي عن عبادة بحديث قال فيه دخلت عليه حديث من شهد
شهادة يستباح بها مال امرئ مسلم او يسفك دمه فقد اوجب النار طب
عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن حديث من شهر سيفه ثم وضعه
فدمه هدر ن ك عن الزبير قال في النهاية من اخرج من غمده للقتال واراد بوضعه
ضرب به حديث من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه حم ق ع عن ابن عباس زاد الامام احمد وما تأخر قوله ايمانا
قال في الفتح المراد بالايمان الاعتقاد بحق فرضية صومه وبالاحتساب طلب الثواب
من الله تع وقال الخطابي احتسابا اي عزيمة وهو ان يصومه على معنى الرغبة في ثوابه طيبة
نفسه بذلك غير مستثقل لصيامه ولا مستطيل لايامه قوله من ذنبه اسم
جنس مضاف فيتناول جميع الذنوب الا انه مخصوص عند الجمهور وقال الكرماني وكلمة
من اما متعلقة بقوله غفر اي غفر من ذنبه ما تقدم فهو منصوب المحل وهي مبينة لما
تقدم وهو مفعول ما لم يسم فاعله فيكون مرفوع المحل قوله من صام رمضان
ايمانا واحتسابا قال شيخنا قال ابو البقاء في نصبه وجهان احدهما هو مصدر في موضع
الحال اي من صام مؤمنا محتسبا كقوله تع يأتينك سعيا اي ساعيات والثاني هو مفعول
لاجله اي للايمان والاحتساب ونظيره في الوجهين اعملوا آل داود شكرا وقال الكرماني فان
قلت لم انتصب ايمانا واحتسابا قلت مفعول له او تمييز موضع الفعل كطاب زيد نفسا
قلت شرط اطراد هذا الشرط ممنوع ولئن سلمنا فهو اعم من ان يكون علة بالفعل
او بالقوة فهو في معنى اصابه الايمان قال وقوله غفر له ما تقدم من ذنبه من متعلقة بغفر
اي غفر من ذنبه ما تقدم فهو منصوب المحل او هي مبينة لما تقدم فهو مرفوع المحل لان
ما تقدم هو مفعول ما لم يسم فاعله انتهى وقال ابن مالك في شرح التسهيل اذا كان
الظرف اسم شهر غير مضاف اليه شهر كقولك اعتكفت رمضان فلجميع ايامه قسط
من العمل لان كل واحد من اعلام الشهور اذا اطلق فهو بمنزلة ثلاثين يوما ولذلك قال
النبي صلعم من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ولم يقل من قام شهر
رمضان اذ لو قال ذلك لاحتمل ان يريد جميع الشهر وان يريد بعضه كما قال تعالى شهر
رمضان الذي انزل فيه القران وانما الانزال في ليلة منه وهي ليلة القدر رواه ابو حسن

بن خروف اعلام الايام تجري اعلام الشهور المجردة مما تقتضي التعميم كالابد والدهر
والليل والنهار معرفة بالالف واللام فلذا قيل كان ذلك الابد او الدهر فلا يصح
ان يراد به غير التعميم الا من قصد المبالغة مجازا كما يقول القائل ابناء اهل الدنيا وانما اتاه
ناس منهم قال سيبويه ومما لا يكون العمل فيه من الظروف الا متصلا من الظرف كله قوله
سير عليه الليل والنهار والدهر والابد ثم قال ولا تقول لقيته الدهر والابد وانت
تريد يوما فيه ولا لقيته الليل وانت تريد لقاءه في ساعة دون الساعات هذا
نصه انتهى قلت ومن امثلة ذلك في الحديث في الابد لا صام من صام الابد في الدهر
من صام الدهر ضيقت عنه جهنم هكذا ولو احسنت الى احدهن الدهر ثم رأت
منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط وفي الليل والنهار يد الله ملأى لا تغيضها
نفقة سحا الليل والنهار وفي اعلام الايام على رأي ابن خروف من صام من شهر حرام
الخميس والجمعة والسبت كتب له عبادة سنتين حديث من صام
رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر خط عن ابن عباس
حديث من صام رمضان واتبعه ستا من شوال كان كصوم الدهر
حم م ع عن ابي ايوب قوله ستا من شوال لم يقل ستة مع ان المعدود مذكر
لانه اذا حذف جاز فيه الوجهان قوله كان كصيام الدهر قال شيخنا زاد
النسائي في حديث ثوبان الحسنة بعشر فشهر رمضان بعشرة اشهر وستة بشهرين
فذلك تمام السنة ولا يشكل على هذا ما قيل انه يلزم من ذلك مساواة ثواب
النفل للفرض لانه انما صار سنة بالتضعيف وهو مجرد فضل من الله تعالى
حديث من صام رمضان وستا من شوال والاربعاء والخميس دخل الجنة حم
عن رجل حديث من صام ثلاثة ايام من كل شهر فقد صام الدهر كله
حم ت ن ه والضياء عن ابي ذر تقدم معناه في ثلاث من كل شهر في حرف الثاء
حديث من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا
حم ق ت ن عن ابي سعيد قال النووي فيه فضيلة الصيام في سبيل الله وهو
محمول على من لا يتضرر به ولا يفوت به حقا ولا يختل به قتاله ولا غيره من مهمات غزوه
ومعناه المباعدة عن النار والمعافاة عنها قوله خريفا الخريف السنة والمراد
سبعين سنة حديث من صام يوم عرفة غفر الله له سنتين سنة امامه
وسنة خلفه ه عن قتادة بن النعمان بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام على فضل صوم
يوم عرفة حديث من صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون حسنة
طب عن ابن عباس حديث من صام يوما تطوعا لم يطلع عليه احد لم يرض الله
له بثواب دون الجنة خط عن سهل بن سعد حديث من صام الابد
فلا صام ولا افطر حم ن ه ك عن عبد الله بن الشخير وفي مسلم لا صام من صام
الابد لا صام من صام الابد قال النووي هكذا هو في النسخ مكررا مرتين وفي بعضها
ثلاث مرات ومعناه قيل الدعاء عليه وقيل الاخبار بانه لم يكتب بشيء اذ لا يجد

من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان
محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وابن امته
وكلمته القاها الى مريم وروح منه وان الجنة حق وان
النار حق وان البعث حق ادخله الله الجنة على
ما كان من عمل من اي ابواب الجنة الثمانية شاء
حم ق عن عبادة بن الصامت من شهد
الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدها
حتى تدفن كان له قيراطان مثل الجبلين
العظيمين ق ن عن ابي هريرة من شهد
صلوتنا هذه ووقف معنا حتى يدفع
وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا او نهارا
فقد تم حجه وقضى تفثه ت ه عن عروة
بن مضرس من صام ستة ايام بعد
الفطر كان تمام السنة من جاء بالحسنة فله
عشر امثالها ه عن ثوبان من صام
يوما في سبيل الله زحزح الله وجهه عن النار
بذلك اليوم سبعين خريفا حم ن ه
عن ابي هريرة من صام يوما في سبيل الله
جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين
السماء والارض ت عن ابي امامة
من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه
من جهنم سبعين عاما ن عن ابي سعيد
من صام يوما في سبيل الله باعد الله بذلك
اليوم حر جهنم عن وجهه سبعين خريفا
ن ه عن ابي سعيد

من مشقته ما يجد حرها غيره وقال القرطبي الابد من اسماء الدهر والمراد به هنا سرد الصيام دائماً حديث من صام ثلاثة ايام من شهر حرام الخميس والجمعة والسبت كتب له عبادة سنتين طس عن انس حديث من صام يوما لم يخرقه كتب له عشر حسنات حل عن البراء مكتوب على يخرقه في حواشي بعض النسخ اى بغيبة حديث من صبر على القوت الشديد صبراً جميلا اسكنه الله من الفردوس حيث شاء ابو الشيخ عن البراء حديث من صدع راسه في سبيل الله فاحتسب غفر له ما كان قبل ذلك من ذنب طب عن ابن عمرو حديث من صرع عن دابته فهو شهيد طب عن عقبة بن عامر حديث من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يتبعنكم الله بشيء من ذمته ت عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن في ذمة الله قيل ضمانه وقيل امانه وفي رواية خرجها مسلم من صلى الصبح في جماعة الحديث فهي مقيدة لبقية الروايات المطلقة حديث من صلى ركعة من الصبح ثم طلعت الشمس فليصل الصبح ك عن ابي هريرة حديث من صلى البردين دخل الجنة م عن ابي موسى قوله البردين بفتح الموحدة وسكون الراء تثنية برد والمراد صلوة الفجر والعصر زاد في رواية لمسلم يعني العصر والفجر قال الخطابي سميتا بردين لانهما يصليان في بردي النهار وهما طرفاه حين يطيب الهواء وتذهب سورة الحر ونقل عن ابي عبيد ان صلوة المغرب تدخل في ذلك ايضاً وقال القزاز في توجيه اختصاص هاتين الصلوتين بدخول الجنة دون غيرهما من الصلوات ما محصله ان من موصولة لا شرطية والمراد الذين صلوهما اول ما فرضت الصلوة ثم ماتوا قبل فرض الصلوات الخمس لانها فرضت اولا ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي ثم فرضت الصلوات الخمس فهو خبر عن ناس مخصوصين لا عموم فيه قلت ولا يخفى ما فيه من التكلف والاوجه ان من في الحديث شرطية وقوله دخل جواب الشرط وعدل عن الاصل وهو فعل المضارع كان يقول يدخل الجنة ارادة للتأكيد في وقوعه بجعل ما سيقع كالواقع حديث من صلى الفجر فهو في ذمة الله وحسابه على الله طب عن والد ابي مالك الاشجعي حديث من صلى الغداة كان في ذمة الله حتى يمسي طب عن ابن عمر حديث من صلى العشاء في جماعة فكانما قام نصف ليلة ومن صلى الصبح في جماعة فكانما صلى الليل كله حم م عن عثمان قوله ومن صلى الصبح في جماعة فكانما صلى الليل كله يعني مع صلوة العشاء في جماعة يحصل له ثواب قيام جميع الليل حديث من صلى العشاء في جماعة فقد اخذ بحظه من ليلة القدر طب عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن حديث من صلى في اليوم والليلة اثنتي عشرة ركعة تطوعاً بنى الله له بيتاً في الجنة حم م د ن ه عن ام حبيبة وفي آخره كما في مسلم عن ام حبيبة قالت فما تركتهن منذ سمعتهن من ام حبيبة وقال عمرو بن اوس

من صام يوما في سبيل الله باعد الله منه جهنم مسيرة مائة عام ن عن عقبة بن عامر من صام رمضان وصلى الصلوات وحج البيت كان حقا على الله ان يغفر له ان هاجر في سبيل الله او مكث بارضه التي ولد فيها ت عن معاذ م صلى صلوتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فذلكم المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفروا الله في ذمته خ ن عن انس م صلى في مسجد جماعة اربعين ليلة لا تفوته الركعة الاولى من صلوة العشاء كتب الله له بها عتقا من النار ه عن عمر م صلى اربعين يوماً في جماعة يدرك التكبيرة الاولى كتب له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق ت عن انس م صلى الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كاجر حجة وعمرة تامة تامة تامة ت عن انس م صلى الفجر فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء ه عن سمرة م صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فانه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه ثم يكبه على وجهه في نار جهنم حم م ت عن جندب البجلي م صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة د ت عن عثمان

ما تركتهن

ما تركتهن منذ سمعتهن من عمرو بن اوس في الحديث حجة لما ذهب اليه الجمهور ان الفرائض لها رواتب مسنونة قال القرطبي وذهب مالك الى انه لا رواتب في ذلك ولا توقيت عدا ركعتي الفجر قال العلماء والحكمة في مشروعية النوافل تكميل الفرائض ان عرض فيها نقص ولم يبين في هذه الرواية العدد المذكور وقد بينه الترمذي عن ام حبيبة فقال اربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين قبل العصر وركعتين بعد المغرب وركعتين قبل صلوة الصبح قال القرطبي وهو حديث صحيح انتهى من ابن رسلان ملخصاً وقال النووي وفي مسلم ما من مسلم يصلي لله في كل يوم اثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة الا بنى الله له بيتاً في الجنة وفي حديث ابن عمر قبل الظهر سجدتين وكذا بعدها وبعد المغرب والعشاء والجمعة وزاد في صحيح البخاري قبل الصبح ركعتين وهذه اثنتي عشرة وفي حديث عائشة هنا اربع قبل الظهر وركعتين بعدها وبعد المغرب وبعد العشاء واذا طلع الفجر صلى ركعتين وهذه اثنتي عشرة ايضاً وليس للعصر ذكر في الصحيحين وجاء في سنن ابي داود عن علي ان النبي صلعم كان يصلي قبل العصر ركعتين وعن ابن عمر عن النبي صلعم قال رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعاً رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن وعن علي كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل العصر اربع ركعات رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح وجاء اربع قبل الظهر حديث صحيح عن ام حبيبة قالت قال رسول الله صلعم من حافظ على اربع ركعات قبل الظهر واربع بعدها حرمه الله على النار رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح وفي صحيح البخاري عن ابن مغفل ان النبي صلعم قال صلوا قبل المغرب قال في الثالثة لمن شاء وفي الصحيحين عن ابن مغفل ايضاً عن النبي صلعم بين كل اذانين صلوة والمراد بين الاذان والاقامة هذه جملة من الاحاديث الصحيحة في الراتبة مع الفرائض قال اصحابنا وجمهور العلماء بهذه الاحاديث كلها واستحبوا جميع هذه النوافل المذكورة في الاحاديث السابقة ولا خلاف في شيء منها الا في الركعتين قبل المغرب ففيهما وجهان لاصحابنا والصحيح عند المحققين استحبابها قال اصحابنا وغيرهم اختلاف الاحاديث في اعدادها محمول على توسعة الامر وان لها اقل واكمل فيحصل اصل السنة بالاقل والاكمل ولكن الاختيار فعل الاكمل الاكثر وهذا كما في الضحى والوتر فجاءت فيها كلها اعداد بالاقل والاكثر وما بينهما ليدل على المجزي في تحصيل اصل السنة وعلى الاكمل والاوسط انتهى ملخصاً حديث من صلى قبل الظهر اربعاً غفر له ذنوب يومه ذلك خط عن انس حديث من صلى قبل الظهر اربعاً كان كعدل رقبة من بني اسمعيل طب عن رجل بجانبه علامة الحسن حديث من صلى الضحى اربعاً وقبل الاولى اربعاً بني له بيت في الجنة طس عن ابي موسى بجانبه علامة الحسن حديث من صلى قبل العصر اربعاً حرمه الله على النار طب عن ابن عمرو حديث من صلى بعد

م صلى قبل الظهر اربعاً وبعدها اربعاً حرمه الله على النار حم ن ه عن ام حبيبة م صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم بنى الله له بيتاً في الجنة اربع ركعات قبل الظهر واثنتان بعدها واثنتان قبل العصر واثنتان بعد المغرب واثنتان قبل الصبح ت ن ه عن ام حبيبة م صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة ركعتين قبل الفجر وركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين قبل العصر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء الآخرة ت ه عن ابي هريرة م صلى صلوة لا يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج فهي خداج غير تمام حم م ع عن ابي هريرة م صلى وجلس ينتظر الصلوة لم يزل في صلوة حتى يأتيه الصلوة عن عبد الله بن سلام وابي هريرة النبي بلا فقيها عن عبد الله بن طر فيه م صلى في ثوب فليخالف بين طرفيه خ عن ابي هريرة م صلى صلوتنا ونسك نسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلوة فانه قبل الصلوة ولا نسك له ق د عن البراء م صلى قائماً فهو افضل ومن صلى قاعداً فله نصف اجر القائم ومن صلى نائماً فله نصف اجر القاعد خ ت ن ه عن عمران بن حصين

المغرب ركعتين قبل ان يتكلم كتبتا في عليين عب عن مكحول بن رسلا حديث من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بشر عدلن بثنتي عشرة سنة ت ه عن ابي هريرة قال شيخنا قال الطيبي فاي قلت كيف يعادل العبادة القليلة العبادات الكثيرة فانه تصنيع لما زاد عليها من الافعال الصالحة قلت الفعلان اذا اختلفا نوعا فلا اشكال وان اتفقا فلعل القليل يكتسب بمقارنته ما يخصه من الاوقات والاحوال ما يرجحه على امثاله قال الدميري رواه الترمذي وقال غريب لا نعرفه الا من حديث زيد بن الحباب عن عمر بن عبد الله بن ابي خثعم وسمعت محمد بن اسمعيل يقول عمر بن عبد الله ابن ابي خثعم منكر الحديث وضعفه جدا وقال البورني عنه حدث عمر بن عبد الله ابن ابي خثعم عن يحيى بن ابي كثير بثلاثة احاديث لو كانت في خمسمائة حديث لافسدتها وقال في الميزان لعمر بن عبد الله ابن ابي خثعم حديثان منكران احدهما هذا والثاني ما رواه الترمذي بهذا الاسناد ان النبي صلعم قال من قرا حم الدخان في ليلة اصبح يستغفر له سبعون الف ملك وقال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه وعمر عبد الله ابن ابي خثعم يضعف قال محمد هو منكر الحديث وهذا جميع ما له عندهم حديث من صلى ما بين المغرب والعشاء فانها صلوة الاوابين ابن نصر عن محمد بن المنكدر مرسلا حديث من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة ه عن عائشة قال الدميري رواه الترمذي تعليقا وهذا الحديث استدل به الشيخ ابو عمرو بن الصلاح على استحباب صلوة الرغائب وقال ورواه ت تعليقا من حديث عائشة ولم يضعفه قال فهذا المخصوص بما بين المغرب والعشاء فهو يتناول صلوة الرغائب من جهة ان اثنتي عشر داخلة في عشرين ركعة وما فيها من الاوصاف الزائدة توجب نوعية وخصوصية غير مانعة من الدخول في هذا العموم ورده الشيخ عز الدين ابن عبد السلم وقد تقدم الكلام على صلوة الرغائب في حديث من صلى ست ركعات بعد المغرب قبل ان يتكلم غفر له بها ذنوب خمسين سنة ابن نصر عن ابن عمر حديث من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة من ذهب ت ه عن انس قال قال الدميري الضحى سنة مؤكدة واقلها ركعتان واكملها ثمان وبينهما اربع وست وكلاهما اكمل من ركعتين ودون ثمان واما ما صح عن ابن عمر من قوله في الضحى انها بدعة وعن ابن عباس نحوه فمحمول على صلوتها في المسجد والتظاهر بها لان اصلها في البيوت ونحوها مذموم او اراد بقوله بدعة المواظبة عليها لان النبي صلعم لم يواظب عليها خشية ان تفرض وهذا في حقه صلعم وقد ثبت استحباب المحافظة في حقنا حديث من صلى ركعتين في خلاء لا يراه الا الله والملائكة كتب له براءة من النار ابن عساكر عن جابر حديث من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشرا حم م ٣ عن ابي هريرة قال شيخنا قال ابن العربي ان قيل

من صلى على جنازة ولم يتبعها فله قيراط فان تبعها فله قيراطان اصغرهما مثل احد حم ت عن ابي هريرة من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظرها حتى توضع في اللحد فله قيراطان والقيراطان مثل الجبلين العظيمين حم ن ه عن ابي هريرة من صلى على جنازة فله قيراط وان شهد دفنها فله قيراطان القيراط مثل احد م ه عن ثوبان من صلى على جنازة في المسجد فليس له شيء حم ه عن ابي هريرة من صلى عليه ثلاث صفوف فقد اوجب ت عن مالك بن هبيرة من صنع امرا على غير امرنا فهو رد من عائشة من صور صورة عذبه الله بها يوم القيامة حتى ينفخ فيها وليس بنافخ ومن تحلم كلف ان يعقد بين شعرتين وليس عاقد ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنيه الآنك يوم القيامة حم ت عن ابن عباس

قد قال الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فما فائدة هذا الحديث قلنا اعظم فائدة وذلك ان القران اقتضى من جاء بالحسنة تضاعف عشرا والصلوة على النبي صلعم حسنة فمقتضى القران ان يعطى عشر درجات في الجنة فاخبر الله تعالى انه يصلي على من صلى على رسوله عشرا وذكر الله للعبد اعظم من الحسنة مضاعفة قال وتحقيق ذلك ان الله تعالى لم يجعل جزاء ذكره الا ذكره وكذلك جعل جزاء ذكر نبيه ذكره لمن ذكره قال العراقي ولم يقتصر على ذلك حتى زاده كتابة عشر حسنات وحط عشر سيئات ورفع عشر درجات كما ورد في الاحاديث وقال القاضي معناه رحمته وتضعيف اجره كقوله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها قال وقد يكون الصلوة على وجهها وظاهرها تشريفا له بين الملائكة كما في الحديث وان ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم حديث من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحط عنه عشر خطيئات ورفع له عشر درجات حم خد ن ك عن انس حديث من صلى علي حين يصبح عشرا وحين يمسي عشرا ادركته شفاعتي يوم القيامة طب عن ابي الدرداء بجابنه علامة الحسن حديث من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا ابلغته هب عن ابي هريرة حديث من صلى على صلوة كتب الله له قيراطا والقيراط مثل احد عب عن علي بجانبه علامة الحسن حديث من صلى على صلوة لم يتمها زيد عليها من سبحاته حتى تتم طب عن عائذ بن قرط بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام على معنى ذلك في اول ما افترض الله على امتي الصلوات الخمس حديث من صلى خلف امام فليقرا بفاتحة الكتاب طب عن عبادة بجانبه علامة الحسن حديث من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له ه عن ابي هريرة تقدم الكلام عليه في ما من رجل مسلم حديث من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء عليه د عن ابي هريرة قوله فلا شيء عليه اوله بالشك تمسك به ابو حنيفة رحمه الله ومالك قال النووي في المشهور عنه محمول على ان معناه لا شيء عليه فاللام بمعنى على كما قال الشوتع وان اسأتم فلها اي عليها وكما قال ان عمر نحر صريعا لليدين وللفم وقيل هو محمول على نقصان اجره اذا لم يتبعها الدفن فان الغالب ان المصلي عليها في المسجد ينصرف الى اهله والمصلي عليها في الصحراء يحضر دفنها فينقص اجره عن الاول فيكون التقدير فلا اجر له كامل فان قيل لا حجة في حديث عائشة لاحتمال انه صلعم انما صلى على سهيل في المسجد لمطر او غيره او انه وضعه خارج المسجد وصلى هو في المسجد او ان المراد بالمسجد مصلى الاموات فالجواب ان قول عائشة وفعلها وفعل بقية امهات المؤمنين يرد هذه الاحتمالات والظاهر ان باب المسجد لم يكن في صوب القبلة حتى تهيئا لمن في المسجد الصلوة على الجنازة الى رحمة عنه حديث من صلى صلوة فريضة فله دعوة مستجابة ومن ختم القران فله دعوة مستجابة طب عن العرباض حديث من صمت

يحيى حم ت عن ابن عمر تقدم معناه في اسم العبادة الصمت حديث من صنع
الله معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء ت ن حب
عن اسامة تقدم معناه في حديث من صنع الى احد من اهل بيتي يدا كافيته عليها
يوم القيامة ابن عساكر عن علي حديث من صنع صنيعة الى احد من خلف
عبد المطلب في الدنيا فعلي مكافاته اذا لقيني خط عن عثمان حديث
من صور صورة في الدنيا كلف ان ينفخ فيها الروح يوم القيامة وليس بنافخ
حم ق ن عن ابن عباس تقدم معناه في اشد الناس عذابا حديث
من ضار اضر الله به ومن شاق شق الله عليه حم ع عن ابي صرمة بجانبه علامة الحسن
قال ابن رسلان قوله ضار بتشديد الراء اي ضار غيره كان ينقصه شيئا من حقه
او يأخذ من حقه شيئا او يدخل عليه الضرر بشيء غير ذلك فان الضر ضد النفع ويحتمل
معناه ان لا يجازي احدا على اضراره بادخال الضرر عليه جزاء فعله واختلفوا في الفرق
بين الضرر والضرار فقيل الضرر فعل الواحد والضرار فعل الاثنين وقيل الضرار ان يضره
من غير ان ينتفع والضرار ان يضره اشد او قيل هما بمعنى واحد قوله اضر الله به
اي اوقع الضرر البالغ به في ذلك الوقت وبعده وشدد عليه عقابه في الاخرة قوله
ومن شاق بتشديد القاف اي شاق غيره بان يدخل عليه ما يشق عليه ابتداء
او مجازاة او يحاربه او يكثر مخالفته وعناده قوله شق الله عليه اي ادخل
عليه ما يشق عليه كما شق على اخيه وجاره كما يحارب اولياء الله والمشاقة مشتقة
من الشق لان كل واحد من المتعاديين في شق خلاف شق صاحبه والشق الجانب
حديث من ضحى طيبة بها نفسه محتسبا لاضحيته كانت له حجابا من النار
طب عن الحسين بن علي حديث من ضحى قبل الصلوة فانما ذبح لنفسه
ومن ذبح بعد الصلوة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين ق عن البراء وسببه
كما في مسلم عن البراء قال ضحى خالي ابو بردة قبل الصلوة فقال رسول الله صلعم تلك
شاة لحم فقال يا رسول الله ان عندي جذعة من المعز فقال ضح بها ولا تصلح
لغيرك ثم قال من ضحى فذكره قوله تلك شاة لحم معناه اي ليس اضحية ولا ثواب
فيها بل هي لحم تنتفع به كما في الرواية الاخرى انما هو لحم قدمته لاهلك قوله
ان عندي جذعة من المعز فقال ضح بها ولا تصلح لغيرك وفي رواية ولا تجزي جذعة
عن احد بعدك اما قوله صلعم ولا تجزي فبفتح التاء هكذا الرواية فيه في جميع الطرق والكتب
ومعناه لا تكفي من نحو قوله عز وجل واخشوا يوما لا تجزي والد عن ولده وفيه ان جذعة
المعز لا تجزي في الاضحية وهذا متفق عليه قوله ان عندي جذعة من المعز تقدم
تحرير القول في الجذع في ضحوا بالجذع وانه وقتها معلوم الاول والاخر من كتب الفقه
حديث من ضحك في الصلوة فليعد الوضوء والصلوة خط عن ابي هريرة
حديث من ضرب غلاما له حدا لم ياته او لطمه فان كفارته ان يعتقه م
عن ابن عمر قوله فان كفارته ان يعتقه هذا على الندب بالاجماع ومحمول على

غير التعليم والادب حديث من ضرب مملوكه ظالما اقيد منه يوم القيامة
طب عن عمار بجانبه علامة الحسن حديث من ضرب بسوط ظلما
اقتص منه يوم القيامة خد هق عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث
من ضم يتيما له او لغيره حتى يغنيه الله عنه وجبت له الجنة طس عن عدي بن
حاتم بجانبه علامة الحسن حديث من ضن بالمال ان ينفقه وبالليل
ان يكابده فعليه بسبحان الله وبحمده ابو نعيم في المعرفة عن عبد الله بن حبيب
حديث من ضيق منزلا او قطع طريقا او اذى مؤمنا فلا جهاد له حم د
عن معاذ بن انس بجانبه علامة الحسن وسببه كما في ابي داود عن سهل بن معاذ بن
انس الجهني عن ابيه قال غزوت مع نبي الله صلعم غزوة كذا وكذا فضيق الناس
المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي الله صلعم مناديا ينادي في الناس ان من ضيق
منزلا فذكره قوله فلا جهاد له اي كاملا ويحتمل ان يراد لا اجر له في جهاده وكذا
من ضيق طريق الحاج والمسجد والجامع وفيه دليل على انه يستحب للامام اذا
راى بعض الناس فعل شيئا مما تقدم ان يبعث مناديا ينادي بازالة ما تضرر
به الناس ويتأذون به وهذا لا يختص بالجهاد بل امير الحاج كذلك وكذا الامير
والحاكم في المدينة ومن يتكلم في الحسبة ونحو ذلك حديث من طاف
بالبيت سبعا وصلى ركعتين كان كعتق رقبة د عن ابن عباس
حديث من طاف بالبيت خمسين مرة خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه
ت عن ابن عباس قال شيخنا حكى المحب الطبري عن بعضهم ان المراد بالمرة الشوط
ورده وقال المراد خمسون اسبوعا وقد ورد كذلك في رواية الطبراني في الاوسط
قال وليس المراد ان ياتي بها متوالية في آن واحد وانما المراد ان توجد في صحيفة
حسناته ولو في عمره كله حديث من طلب الشهادة صادقا اعطيها
ولو لم تصبه حم م عن انس تقدم معناه في من سال حديث من طلب
العلم كان كفارة لما مضى ت عن سخبرة حديث من طلب العلم
تكفل الله برزقه خط عن زياد بن الحارث الصدائي حديث
من طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع حل عن انس حديث من طلب
العلم ليجاري به العلماء او ليماري به السفهاء او يصرف به وجوه الناس اليه
ادخله الله النار ت عن كعب بن مالك بجانبه علامة الحسن قوله ليجاري
به العلماء قال شيخنا قال في النهاية اي يجري معهم في المناظرة والجدال ليظهر علمه الى
الناس رياء وسمعة قوله او ليماري به السفهاء اي يحاججهم ويجادلهم
قوله او يصرف به وجوه الناس اليه قال المظهري اي يطلب العلم على نية
تحصيل المال والجاه وصرف وجوه العوام اليه وجعلهم اياه معتقدا تقدم
حديث من طلب الدعة الزمناه بدعة هق عن معاذ
حديث من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين حم ق

عن عائشة وعن سعيد بن زيد تقدم معناه في من اخذ حديث من عاد مريضاً
لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع م عن ثوبان قوله في خرفة الجنة قال شيخنا
بضم الخاء وسكون الراء وفتح الفاء قال الهروي في الغريبين الخرفة ما يخترف من النخل
حين يدرك ثمره قال ابو بكر ابن الانباري شبه رسول الله صلعم ما يحوزه عائد
المريض من الثواب بما يحوزه المخترف من الثمر وحكى الهروي عن بعضهم ان المراد بذلك
الطريق بين النخل قال شمر المخرفة سكة بين صفين من نخل يخترف من ايهما شاء
والخريف بفتح الخاء وكسر الراء البستان من النخل وتقدم الكلام على ذلك في ان المسلم اذا
عاد حديث من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ حم عن عثمان وابن عمر بجانبه علامة
الحسن قال في النهاية يقال عذت به اعوذ عوذاً وعياذاً ومعاذاً اي لجأت اليه
والمعاذ المصدر والمكان والزمان المعنى فقد لجأ الى ملجأ حديث من عال
جاريتين حتى يدركا دخلت انا وهو الجنة كهاتين م ت عن انس قوله
عال قال النووي معنى عالهما قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما مأخوذ من العول
وهو القوت قوله دخلت انا وهو الجنة كهاتين وفي رواية مسلم انا وهو وضم
اصابعه قال النووي ومعناه جاء يوم القيامة انا وهو كهاتين حديث
من عال اهل بيت من المسلمين يومهم وليلتهم غفر الله ذنوبه ابن عساكر عن علي
حديث من عال ثلاث بنات فادبهن وزوجهن واحسن اليهن
فله الجنة د عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن قوله من عال قال ابن رسلان
اي قام بما يحتجن اليه من قوت وكسوة ومسكن وغيرها قوله فادبهن اي
باداب الشريعة وعلمهن امور دينهن قوله وزوجهن اي من كفو عند
احتياجهن الى الزواج قوله واحسن اليهن اي بعد الزواج بالصلة والزيادة
وغير ذلك قوله فله الجنة اي مع السابقين ان شاء الله حديث
من عد غداً من اجله فقد اساء صحبة الموت هب عن انس حديث
من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح م د عن ابي
هريرة تقدم الكلام عليه في ثلاث لا ترد حديث من عزى ثكلى كسي
برداً في الجنة ت عن ابي برزة قال شيخنا بفتح المثلثة مقصور المرأة التي
فقدت ولدها حديث من عزى مصاباً فله مثل اجره ت عن ابن
مسعود قال شيخنا هذا الحديث اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال تفرد
به علي بن عاصم عن محمد بن سوقة وقد كذبه شعبة ويزيد بن هرون ويحيى بن
معين وقال الترمذي بعد اخراجه يقال اكثر ما ابتلي به علي بن عاصم هذا الحديث
نقموه عليه وقال البيهقي تفرد به علي بن عاصم وهو احد ما انكر عليه قال وقد
روي ايضاً عن غيره وقال الخطيب هذا الحديث مما انكره الناس على علي بن
عاصم وكان اكثر كلامهم فيه بسببه وقد رواه عبد الحكم بن منصور وروي
عن سفيان الثوري وشعبة واسرائيل ومحمد بن الفضل بن عطية وعبد الرحمن

ابن

من طاف بهذا البيت اسبوعاً فاحصاه كان
كعتق رقبة لا يضع قدماً ولا يرفع اخرى
الا حط الله عنه بها خطيئة وكتب له بها
حسنة ت ن ك عن ابن عمر من
طاف بهذا البيت سبعاً وهو لا يتكلم
الا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله محيت عنه عشر
سيئات وكتب له عشر حسنات ورفع له
بها درجات ومن طاف فتكلم وهو في تلك الحال
خاض في الرحمة برجليه كخائض الماء برجليه
ه عن ابي هريرة م من طلب القضاء
واستعان عليه وكل اليه ومن لم يطلبه ولم
يستعن عليه انزل الله له ملكاً يسدده
د ت ك عن انس م من طلب العلم
ليباهي به العلماء او ليماري به السفهاء
او ليصرف به وجوه الناس اليه فهو
في النار ه عن ابن عمر م من طلب العلم
لغير الله فليتبوأ مقعده من النار عن خالد
بن دريك م من طلب قضاء المسلمين حتى
يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن
غلب جوره عدله فله النار ه عن
ابي هريرة م من طلب حقاً فليطلبه في عفاف
واف او غير واف ن ه حب ك
عن ابن عمر وعائشة م من عاد مريضاً
لم يحضره اجله فقال عنده سبع مرات
اسأل الله العظيم رب العرش العظيم
ان يشفيك الا عافاه الله من ذلك
المرض د ك عن ابن عباس

ابن مالك بن مغول والحرث بن عمران الجعفري كلهم عن ابن سوقة وليس شيء منها
ثابتاً وقال الحافظ ابن حجر كل المتابعين لعلي بن عاصم اضعف منه بكثير وليس
فيها رواية يمكن التعلق بها الا طريق اسرائيل فقد ذكرها صاحب الكمال
من طريق وكيع عنه ولم نقف على اسنادها بعد وقال الصلاح العلائي وقد رواه
ابراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع عن قيس بن الربيع عن محمد بن سوقة وابراهيم
بن مسلم ذكره ابن حبان في الثقات ولم يتكلم فيه احد وقيس بن الربيع صدوق
متكلم فيه لكن حديثه يؤيد رواية علي بن عاصم ويخرج به عن ان يكون ضعيفاً
واهياً فضلاً عن ان يكون موضوعاً انتهى حديث من عشق فعف
ثم مات مات شهيداً خط عن عائشة قال شيخنا زكريا وشرط العفة والكتمان
فلذلك لما نطق بها الحديث ثم قال وقد ضعف اسناده ومنهم من صوب وقفه
على ابن عباس وهو الاشبه ويجب ان يراد به من يتصور اباحة نكاحه لها شرعاً
ويتعذر الوصول اليها كزوجة الملك والا فعشق الامرد معصية فكيف يحصل
بها درجة الشهادة حديث من عشق فكتم وعف فمات فهو
شهيد خط عن ابن عباس حديث من عفى عند القدرة عفى الله عنه
يوم العسرة طب عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن حديث من عفى عن دم
لم يكن له ثواب الا الجنة خط عن ابن عباس حديث من عفى
عن قاتله دخل الجنة ابن منده عن جابر الراسبي حديث من علق
تميمة فقد اشرك حم ك عن عقبة بن عامر قوله تميمة وجمعها تمائم قال
في النهاية هي خرزات كانت العرب تعلقها على اولادهم يتقون بها العين
بزعمهم فابطله الاسلام وفي الحديث الآخر فلا اتم الله له كأنهم يعتقدون انها
تمام الدواء والشفاء وانما جعلها شركاً لانهم ارادوا بها دفع المقادير المكتوبة
عليهم وطلبوا دفع الاذى من غير الله تعالى الذي هو دافعه انتهى حديث
من علق ودعة فلا ودع الله له ومن علق تميمة فلا اتم الله له حم ك
عن عقبة حديث من علم ان الله ربه واني نبيه موقناً من قلبه
حرمه الله على النار البزار عن عمران بن حصين بجانبه علامة الحسن حديث
من علم ان الصلوة حق عليه واجب دخل الجنة حم ك عن عثمان
حديث من علم ان الله ربه واني نبيه موقناً من قلبه حرمه الله على النار
البزار عن عمران بن حصين بجانبه علامة الحسن حديث من علم ان الليل
ياويه الى اهله فليشهد الجمعة هق عن ابي هريرة حديث من علم الرمي
ثم تركه فليس منا م عن عقبة بن عامر تقدم معناه في من تعلم الرمي حديث
من علم علماً فله اجر من عمل به لا ينقص من اجر العامل ه عن معاذ بن انس
قال الدميري انفرد به ابن ماجه وهو بمعنى حديث ابي هريرة ان مما يلحق المؤمن
من عمله وحسناته بعد موته علماً نشره الخ وحديثه ايضاً اذا مات ابن ادم

من عاد مريضاً او زار اخاً له في الله ناداه مناد
ان طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة
منزلاً ت ه عن ابي هريرة م من عادى عماراً عاداه
الله ومن ابغض عماراً ابغضه الله حم ن حب ك
عن خالد بن الوليد م من عال ثلاثة من الايتام كان
كمن قام ليله وصام نهاره وغدا وراح شاهراً
سيفه في سبيل الله وكنت انا وهو في الجنة اخوان
كهاتين ه عن ابن عباس م من عرض عليه
طيب فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الرائحة
حم ن عن ابي هريرة م من عقد عقدة
ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد اشرك
ومن تعلق شيئاً وكل اليه ن عن ابي هريرة

انقطع عنه عمله الا من ثلاث وقد تقدم الكلام على ذلك حديث من علم
آية من كتاب الله او بابا من العلم انمى الله اجره الى يوم القيامة ابن عساكر عن
ابي سعيد حديث من عمر مسجدا للمسجد كتب الله له كفلين من الاجر
ه عن ابن عمر قوله كفلين قال في النهاية الكفل بالكسر الحظ والنصيب
حديث من عمر جانب المسجد الايسر لقلة اهله فله اجران طب
عن ابن عباس حديث من عمر من امتي سبعين سنة فقد اعذر الله اليه
في العمر ك عن سهل بن سعد تقدم معناه في اعذر الله حديث من عمل
عملا ليس عليه امرنا فهو رد حم م عن عائشة تقدم معناه في من احدث في امرنا
حديث من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يعمله ت عن معاذ بجانبه علامة
الحسن حديث من غدا الى المسجد وراح اعد الله له نزلا من الجنة كلما
غدا او راح حم ق عن ابي هريرة قوله غدا وفي رواية ابي ذر خرج بدل غدا
وله عن المستملي والسرخسي بلفظ من يخرج بصيغة المضارع وعلى هذا فالمراد بالغدو الذهاب
وبالرواح الرجوع واصل الغدو المضي من بكرة النهار والرواح بعد الزوال
ثم قد يستعملان في كل ذهاب ورجوع توسعا قوله اعد الله اي هيأ قوله
نزلا وفي رواية نزله والنزل بضم النون والزاي المكان الذي يهيأ للنزول فيه
وبسكون الزاي ما يهيأ للقادم من الضيافة ونحوها فعلى هذا من في قوله من الجنة
للتبعيض على الاول وللتبيين على الثاني ورواه مسلم وابن خزيمة واحمد بلفظ نزلا
في الجنة وهو يحتمل للمعنيين قوله كلما غدا وراح اي بكل غدوة وروحة
وظاهر الحديث حصول الفضل لمن اتى المسجد مطلقا لكن المقصود منه اختصاصه
بمن يأتيه للعبادة والصلوة راسها حديث من غدا الى صلوة الصبح غدا
براية الايمان ومن غدا الى السوق غدا براية ابليس ه عن سلمان قوله غدا براية
ابليس اعلام بدوامه في الاسواق وجميع اعوانه وفي رواية لا تكونن ان استطعت
اول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فانها معركة الشياطين وبها ينصب
رايته رواه مسلم موقوفا على سلمان والبزار مرفوعا وفي رواية لابي بكر البرقاني
لا تكن اول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فيها باض الشيطان وفرخ
قوله المعركة هي موضع القتال سميت بذلك لتعارك الابطال فيه ومصارعة
بعضهم بعضا فشبه السوق وفعل الشيطان باهلها ونيله منهم بما يحملهم عليه من
الخديعة والتساهل في البيوع الفاسدة والكذب والايمان الكاذبة واختلاط
الاصوات وغير ذلك بمعركة الحرب ومن يصرع فيها ويفيد هذا ان الاسواق اذا
كانت موطن الشياطين وموضع هلاك الناس فينبغي للناس ان لا يدخلها الا
بحكم الضرورة كالمراحيض التي هي ماوى الشياطين ولذلك قال لا تكن ان استطعت
اول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها لانه من كان كذلك يكون ممن استحوذ
عليهم الشيطان فانساهم ذكر الله وصرفهم عن امور دينهم وجعل همهم السوق وما يفعل

فيها

فيها فحق من ابتلاه الله بالسوق ان يخطر بباله انه قد دخل محل الشيطان ومحل
جنوده وانه ان اقام هنالك هلك ومن كانت هذه حاله اقتصر على قدر الضرورة
وتحرز من سوء عاقبته وبليته حديث من غدا او راح وهو في تعليم دينه
فهو في الجنة حل عن ابي سعيد حديث من غرس غرسا لم ياكل منه آدمي
ولا خلق من خلق الله الا كان له صدقة حم عن ابي الدرداء بجانبه علامة الحسن
حديث من غزى في سبيل الله ولم ينو الا عقالا فله ما نوى حم ن ك
عن عبادة حديث من غسل ميتا فليغتسل حم عن المغيرة بجانبه علامة
الحسن قال الحصني هل هو واجب او مستحب فيه قولان القديم انه واجب والجديد
وهو الراجح انه مستحب حديث من غسل الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ
د حب ه عن ابي هريرة قوله فليغتسل قال ابن رسلان نص الشافعي
في الجديد على انه سنة وقال في البويطي ان صح الحديث قلت به والا فهو سنة
انتهى وقال الحافظ ابن حجر وذكر البيهقي له طرقا وضعفها ثم قال والصحيح انه
موقوف وقال البخاري الاشبه موقوف وقال علي واحمد لا يصح في الباب شيء
نقله الترمذي عن البخاري عنهما ثم قال وفي الجملة هو بكثرة طرقه اسوا احواله ان يكون
حسنا فانكار النووي على الترمذي تحسينه معترض وقد قال الذهبي في مختصر البيهقي
طرق هذا الحديث اقوى من عدة احاديث احتج بها الفقهاء ولم يعلوها بالوقف
بل قدموا رواية الرفع انتهى ذكره في باب الغسل وقال في باب الجمعة اقول روي انه
صلعم قال من غسل ميتا فليغتسل ومن مسه فليتوضأ تقدم في الغسل انه ضعيف
قوله ومن حمله فليتوضأ قال ابن رسلان قال الخطابي لم ار احدا من الفقهاء قال
بوجوب الوضوء من حمله وقيل معناه اي ليكن حامله على وضوء ليتهيأ على الميت
حين الوصول الى المصلى صلى عليه قبل وصوله فتفوته الصلوة حديث
من غسل ميتا فستره ستره الله من الذنوب ومن كفنه كساه الله من السندس
طب عن ابي امامة حديث من غسل ميتا فليبدأ بعصره هق عن
ابن سيرين مرسلا حديث من غش فليس منا ت عن ابي هريرة
بجانبه علامة الصحة اي ليس على طريقتنا كما تقدم في نظائره حديث
من غش العرب لم يدخل في شفاعتي ولم تنله مودتي حم ت عن عثمان
حديث من غشنا فليس منا والمكر والخديعة في النار طب حل
عن ابن مسعود حديث من غل بعيرا او شاة اتى به يحمله يوم القيامة
حم والضياء عن عبد الله بن انيس حديث من غلبت عليه [illegible] فهو [illegible]
طب والضياء عن سمرة تقدم معناه في من سبق الى ما لم يسبقه حديث
من فاته الغزو معي فليغز في البحر طس عن وائلة حديث
من فدى اسيرا من ايدي العدو فانا ذلك الاسير
طص عن ابن عباس حديث من فر من ميراث وارثه قطع الله ميراثه

من الجنة يوم القيامة ه عن انس انو ديه ابن ماجه ويوضحه ما رواه ابن ماجه
ايضا عن ابي هريرة ان النبي صلعم قال ما منكم من احد الا له منزلان منزل في الجنة ومنزل
في النار فاذا مات فدخل النار ورث اهل الجنة منزله فذلك قوله تع اولئك هم
الوارثون وهذه الوراثة تختلف باختلاف الوارثين فمنهم من يرث بلا حساب
ومنهم من يرث بحساب ومناقشة ومنهم من يرث بعد الخروج من النار على حسب
اختلاف الناس فيه ويحتمل ان يسمى الحصول في الجنة وراثة من حيث حصولها عن غيرهم
بغير تعب وهو مقتضى قوله تع وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده واورثنا الجنة
التي كانت للكفار حديث من فرق بين والدة وولدها فرق الله
بينه وبين احبته يوم القيامة حم ت ك عن ابي ايوب مذهبنا انه يحرم
التفريق بين الجارية وولدها غير المميز المملوكين ببيع او هبة او قسمة ولو
رضيت الام بالتفريق ولا يحرم بعد التمييز واذا فرق بطل البيع وحكم الاب وان علا
والجدة من الام او الاب كالام ان عدمت حديث من فرق فليس
منا طب عن معقل بن يسار حديث من فطر صائما كان له مثل اجره
غير انه لا ينقص من اجر الصائم شيئا حم ت ه حب عن زيد بن خالد
فطر صائما بان يعشيه فان عجز عن عشائه فعلى شربة او تمرة او غيرهما لما روي
ان بعض الصحابة قال يا رسول الله ليس كلنا نجد ما يفطر به الصائم فقال يعطي الله
تعالى هذا الثواب من فطر صائما على تمرة او شربة ماء او مذقة لبن حديث
من فطر صائما او جهز غازيا فله مثل اجره هق عنه حديث من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله حم ق ع عن ابي موسى وسببه
كما في البخاري عن ابي موسى قال جاء رجل الى النبي صلعم فقال الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل
للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله قال من قاتل فذكره قوله
جاء رجل وفي رواية اعرابي ويصح ان يفسر الاعرابي بلاحق بن ضميرة الباهلي
وضمن جاء معنى انتهى اي جاء منتهيا حديثه الى النبي والا فجاء متعد بنفسه قوله
والرجل يقاتل ليرى مكانه بالبناء للمفعول اي ليعرف مرتبته في الشجاعة وفي رواية
ويقاتل رياء فيرجع الذي قبله الى السمعة ويرجع هذا الى الرياء وكلاهما مذموم وفي
رواية الاعمش ويقاتل حمية اي لمن يقاتل لاجله من اهل او عشيرة او صاحب وفي
رواية ويقاتل غضبا اي لاجل حظ نفسه ويحتمل ان يفسر القتال للحمية بدفع المضرة
والقتال غضبا لاجل المنفعة فالحاصل من رواياتهم ان القتال يقع بسبب خمسة
اشياء طلب المغنم واظهار الشجاعة والرياء والحمية والغضب وكل منها يتناوله
المدح والذم فلهذا لم يحصل الجواب بالاثبات ولا بالنفي قوله من قاتل الى آخره
المراد بكلمة الله دعوة الله الى الاسلام ويحتمل ان يكون المراد انه لا يكون في سبيل الله
الا من كان سبب قتاله طلب اعلاء كلمة الله فقط بمعنى انه لو اضاف الى ذلك سببا
من الاسباب المذكورة اخل بذلك ويحتمل ان لا يخل اذا حصل ضمنا لا اصلا ومقصودا

وبذلك

من غسل ميتا وكفنه وحنطه وحمله وصلى عليه
ولم يفش عليه ما رأى منه خرج من خطيئته
مثل يوم ولدته امه ه عن علي من غسل
يوم الجمعة واغتسل ثم بكر وابتكر ومشى ولم
يركب ودنا من الامام فاستمع وانصت ولم
يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها
حم ع حب ك عن اوس بن اوس من فاتته
الجمعة من غير عذر فليتصدق بدرهم او نصف
درهم او صاع حنطة او نصف صاع ه عن سمرة
من فارق الدنيا على الاخلاص لله وحده وعبادته
لا شريك له واقام الصلاة وآتى الزكاة
مات والله عنه راض ه ك عن انس من
فارق الروح جسده وهو بريء من ثلاث
دخل الجنة الكبر والدين والغلول حم ت ن ه حب ك عن ثوبان
من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الاسلام من
عنقه حم د ك عن ابي ذر من فتح له
منكم باب الدعاء فتحت له ابواب الرحمة
وما سئل الله شيئا احب اليه من ان يسأل
العافية ان الدعاء ينفع مما نزل ومما لم
ينزل فعليكم عباد الله بالدعاء ت ك
عن ابن عمر من فصل في سبيل الله فمات
او قتل او وقصته فرسه او بعيره او لدغته
هامة او مات على فراشه باي حتف
شاء الله فانه شهيد وان له الجنة
د ك عن ابي مالك الاشعري

وبذلك صرح الطبري فقال اذا كان اصل الباعث هو الاول لا يضره ما عرض له
بعد ذلك وبذلك قال الجمهور لكن روى ابو داود والنسائي من حديث ابي امامة
باسناد جيد قال جاء رجل فقال يا رسول الله ارايت رجلا غزى يلتمس الاجر والذكر
ما له قال لا شيء له فاعادها ثلاثا كل ذلك يقول لا شيء له ثم قال رسول الله صلعم ان الله
لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه ويمكن ان يحمل هذا على من قصد الامرين
معا او يقصد احدهما صرفا او يقصد احدهما ويحصل الآخر ضمنا فالمحذور ان يقصد
غير الاعلاء فقد يحصل الاعلاء ضمنا وقد لا يحصل ويدخل تحته مرتبتان وهذا
ما دل عليه حديث ابي موسى ودونه ان يقصدهما معا فهو محذور والنفي على ما دل عليه
حديث ابي امامة والمطلوب ان يقصد الاعلاء صرفا وقد يحصل غير الاعلاء وقد
لا يحصل ففيه مرتبتان ايضا قال ابن ابي جمرة ذهب المحققون الى انه اذا كان الباعث
الاول قصد اعلاء كلمة الله لم يضره ما انضاف اليه انتهى ويدل على ان دخول غير الاعلاء
ضمنا لا يقدح في الاعلاء اذا كان الاعلاء هو الباعث الاصلي ما رواه ابو داود باسناد
حسن عن عبد الله بن حوالة قال بعثنا رسول الله صلعم على اقدامنا لنغنم فرجعنا
ولم نغنم شيئا فقال اللهم لا تكلهم الى الحديث وفي اجابة النبي صلعم غاية البلاغة
والايجاز وهو من جوامع كلمه صلعم لانه لو اجابه بان جميع ما ذكره ليس في سبيل الله
احتمل ان يكون ما عدا ذلك كله في سبيل الله وليس كذلك فعدل الى لفظ جامع
عدل به عن الجواب عن ماهية القتال الى حال المقاتل فتضمن الجواب وزيادة ويحتمل
ان يكون الضمير في قوله فهو راجعا الى القتال الذي في ضمن قاتل اي فقتاله قتال
في سبيل الله ويشتمل طلب اعلاء كلمة الله على طلب رضاه وطلب ثوابه وطلب دحض
اعدائه وكلها متلازمة قيل ويحصل مما ذكر ان القتال منشاؤه القوة العقلية
والقوة الغضبية والقوة الشهوانية ولا يكون في سبيل الله الا الاول وقال ابن
بطال انما عدل صلعم عن ذلك الى لفظ جامع فافاد رفع الالباس وزيادة الافهام
وفيه بيان ان الاعمال انما تحتسب بالنية الصالحة وان الفضل الذي ورد في المجاهد
يختص بمن ذكر وفيه جواز السؤال عن العلة وتقديم العلم على العمل وفيه ذم الحرص
على الدنيا وعلى القتال لحظ النفس في غير الطاعة انتهى حديث من قاتل
في سبيل الله فواق ناقة حرم الله على وجهه النار حم عن عمرو بن عبسة بجانبه
علامة الحسن وتقدم معنى الفواق حديث من قدم اربعين
خطوة وجبت له الجنة تخ طب عد حل هب عن ابن عمر عد عن ابن عباس
وعن جابر هب عن انس حديث من قدم اربعين خطوة
غفر له ما تقدم من ذنبه خط عن ابن عمر حديث من قال لا اله الا الله
نفعته يوما من دهره يصيبه قبل ذلك ما اصابه البزار هب عن ابي هريرة
حديث من قال سبحان الله وبحمده غرست له بها نخلة في الجنة ت
حب ك عن جابر حديث من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة البزار

من قاتل في سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت
له الجنة ومن سأل الله القتل من نفسه صادقا
ثم مات او قتل فان له اجر شهيد ومن جرح جرحا
في سبيل الله او نكب نكبة فانها تجيء يوم القيامة
كاغزر ما كانت لونها لون الزعفران وريحها ريح المسك
ومن خرج به خراج في سبيل الله فان عليه
طابع الشهداء حم ه حب عن معاذ من
قال لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في
يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب
وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة
وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي
ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا احد عمل
عملا اكثر من ذلك حم ق ت ه عن ابي
هريرة من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد
من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه
على الله م عن طارق حم من
قال لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
عشر مرات كان كمن اعتق رقبة من ولد اسماعيل
ق ت ن عن ابي ايوب ولفظ
كانت له عدل اربع رقاب من ولد اسماعيل
من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله
وبحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيامة
بافضل مما جاء به الا احد قال مثل ذلك
او زاد عليه م د ت عن ابي هريرة
من قال رضيت بالله ربا وبالاسلام
دينا وبمحمد نبيا وجبت له الجنة د
حب ك عن ابي سعيد

عن ابي سعيد بجابنه علامة الصحة **حديث** من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر **حم ق ت ك** عن ابي هريرة **قوله** سبحان الله قال في الفتح معناه تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص فيلزم نفي الشريك والصاحبة والولد وجميع الرذائل ويطلق التسبيح ويراد به جميع الفاظ الذكر ويطلق ويراد به صلوة النافلة وسبحان اسم منصوب على انه واقع موقع المصدر لفعل محذوف تقديره سبحت الله سبحانا كسبحت الله تسبيحا ولا يستعمل غالبا الا مضافا وهو مضاف الى المفعول اي سبحت الله ويجوز ان يكون مضافا الى الفاعل اي نزه الله نفسه والمشهور الاول وقد جاء غير مضاف في الشعر كقوله سبحانه ثم سبحانا انزهه **قوله** في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر زاد في رواية سهيل من قال حين يمسي وحين يصبح وياتي في ذلك ما ذكره النووي من ان الافضل ان يقول ذلك متواليا في اول الليل وفي اول النهار والمراد بقوله وان كانت مثل زبد البحر الكناية عن المبالغة في الكثرة قال عياض حطت عنه الخ مع قوله في التهليل محيت عنه مائة سيئة قد يشعر بافضلية التسبيح على التهليل يعني لان عدد زبد البحر اضعاف اضعاف المائة لكن تقدم في التهليل ولم يأت احد بافضل مما جاء به فيحتمل ان يجمع بينهما بان يكون التهليل افضل وانه بما زيد من رفع الدرجات وكتب الحسنات ثم ما جعل مع ذلك من عتق الرقاب قد يزيد على فضل التسبيح وتكفيره جميع الخطايا لانه قد جاء من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار فحصل بهذا العتق تكفير جميع الخطايا عموما بعد حصر ما عدد منها خصوصا مع زيادة مائة درجة وما زاده عتق الرقاب الزيادة على الواحدة ويؤيده الحديث الاخر افضل الذكر التهليل وانه افضل ما قاله النبيون من قبله وهو كلمة التوحيد والاخلاص وقيل انه اسم الله الاعظم وجميع ذلك داخل في ضمن لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير انتهى ملخصا **حديث** من قال في القران بغير علم فليتبوأ مقعده من النار **ت** عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة قال ابن رسلان قال ابو بكر محمد بن القاسم في كتاب الرد نشر حديث ابن عباس تفسيرين احدهما من قال في مشكل القران بما لا يعرف من مذهب الاوائل من الصحابة والتابعين فهو متعرض لسخط الله والجواب الاخر وهو ابين القولين واصحهما يعني من قال في القران قولا يعلم ان الحق غيره فليتبوأ مقعده من النار **حديث** من قال في القران برايه فاصاب فقد اخطأ **٣** عن جندب بجانبه علامة الحسن **قوله** برايه قال ابن رسلان اي بما سنح في ذهنه وخطر على باله فوافق هواه الصواب دون نظر فيما قاله العلماء واقتضته قوانين العلم كالنحو والاصول واستدل بقواعدها **قوله** فقد اخطأ اي في حكمه على القران بما لا يعرف اصله

وان

[illegible]

وان من استنبط معناه بحمله على الاصول المحكمة المتفق على معناها فهو ممدوح قاله القرطبي قال وليس يدخل في هذا الحديث ان يفسر اللغويون لغته والنحويون نحوه والفقهاء معانيه ويقول كل واحد باجتهاده على قوانين علم الشريعة فان القائل على هذه الصفة ليس قائلا برايه بخلاف القائل بهواه فانه كالكاذب على الله وقال ابن عطية هذا الحديث في مغيبات القران وتفسير مجمله ونحوه مما لا سبيل اليه الا بتوقيف من الله تع ومن جملة مغيباته ما لم يعلم به كوقت قيام الساعة ونحوها مما يستوا من الفاظه كعدد النفخات في الصور وقد تقدم بعض الكلام على حديث ابن عباس رضي الله عنهما في اتقوا الحديث عني وقال شيخنا قال البيهقي ان صح اراد والله اعلم الراي الذي يغلب على القلب من غير دليل قام عليه واما الذي تشده برهان فالقول به جايز وقال في المدخل في هذا الحديث نظر وان صح فانما اراد به والله اعلم فقد اخطأ الطريق فسبيله ان يرجع في تفسير الفاظه الى اهل اللغة وفي معرفة ناسخه ومنسوخه وسبب نزوله وما يحتاج فيه الى بيانه الى اخبار الصحابة الذين شاهدوا تنزيله وادوا الينا من السنن ما يكون بيانا لكتاب الله تع قال الله تع وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلهم يتفكرون فما ورد بيانه عن صاحب الشرع ففيه كفاية عن فكرة من بعده وما لم يرد عنه بيانه ففيه حينئذ فكرة اهل العلم بعده ليستدلوا بما ورد بيانه على ما لم يرد قال وقد يكون المراد به من قال فيه برايه من غير معرفة منه باصول العلم وفروعه فيكون موافقته للصواب ان وافقه من حيث لا يعرفه غير محمودة وقال الماوردي قد حمل بعض المتورعة هذا الحديث على ظاهره وامتنع من ان يستنبط معاني القران باجتهاده ولو صحبها الشواهد ولم يعارض شواهدها نص صريح وهذا عدول عما تعبدنا بمعرفته من النظر في القران واستنباط الاحكام منه كما قال الله تع لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولو صح ما ذهب اليه لم يعلم شيء بالاستنباط ولما فهم الاكثر من كتاب الله شيئا وان صح الحديث فتاويله ان من تكلم في القران بمجرد رايه ولم يعرج على سوى لفظه واصاب الحق فقد اخطأ الطريق واصابته اتفاق اذ الغرض انه مجرد راي لا شاهد له انتهى **حديث** من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **ق ع** عن ابي هريرة **قوله** من قام رمضان قال في الفتح اي قام لياليه مصليا والمراد من قيام الليل ما يحصل به مطلق القيام وذكر النووي ان المراد بقيام رمضان صلوة التراويح يعني انه يحصل بها المطلوب من القيام لا ان قيام رمضان لا يكون الا بها واغرب الكرماني فقال اتفقوا على ان المراد بقيام رمضان صلوة التراويح **قوله** ايمانا اي تصديقا بوعد الله تعالى بالثواب عليه **قوله** واحتسابا اي طلبا للاجر لا لقصد اخر من رياء ونحوه **قوله** غفر له ظاهره يتناول الصغائر والكبائر وبه جزم ابن المنذر وقال النووي المعروف انه يختص بالصغائر وبه جزم

اذا اصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كان له عدل رقبة من ولد اسمعيل وكتب له بها عشر حسنات وحط عنه بها عشر سيئات ورفع له بها عشر درجات وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي وان قالها اذا امسى كان له مثل ذلك حتى يصبح **حم ه** عن ابي عياش الزرقي **هـ** قال من قال حين يمسي بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات لم تصبه فجاءة بلاء حتى يصبح ومن قالها حين يصبح ثلاث مرات لم تصبه فجاءة بلاء حتى يمسي **وحب** عن عثمان **هـ** قال اذا خرج من بيته بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له كفيت ووقيت وتنحى عنه الشيطان **ت** عن انس **هـ** قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له كفوا احد عشر مرات كتب الله له اربعين الف الف حسنة **ت** عن تميم الداري **هـ** قال حين يمسي رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا كان حقا على الله ان يرضيه **حم ت** عن ثوبان **هـ** قال سبحان الله وبحمده اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك فان قالها في مجلس ذكر كانت كالطابع يطبع عليه ومن قالها في مجلس لغو كانت كفارة له **ن ك** عن جبير بن مطعم **هـ** قال حين ياوي الى فراشه استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه ثلاث مرات غفر الله له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر وان كانت مثل ورق الشجر وان كانت عدد رمل عالج وان كانت عدد ايام الدنيا **حم ت** عن ابي سعيد

امام الحرمين وغيره عياض لاهل السنة قال بعضهم ويجوز ان يخفف من الكبائر اذا لم يصادف صغيرة **قوله** ما تقدم من ذنبه زاد قتيبة عن سفيان عند النسائي وما تأخر وكذا زادها حامد بن يحيى عند قاسم بن اصبغ والحسين بن الحسن المروزي وغيرهم وقد استشكلت هذه الزيادة من حيث ان المغفرة تستدعي سبق شيء يغفر والمتأخر من الذنوب لم يات فكيف يغفر وحصل الجواب انه قيل انه كناية عن حفظهم من الكبائر فلا تقع منهم كبيرة بعد ذلك وقيل معناه ان ذنوبهم تقع مغفورة وبهذا اجاب جماعة منهم الماوردي في الكلام على حديث صيام عرفة وانه يكفر سنتين سنة ماضية وسنة آتية انتهى ملخصا **حديث** من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **خ م** عنه الكلام فيه كالذي قبله **حديث** من قام ليلتي العيد محتسبا لله لم يمت قلبه يوم تموت القلوب **ه** عن ابي امامة قال الدميري اختلفوا في معنى قوله لم يمت قلبه يوم تموت القلوب فقيل لا يشغف بحب الدنيا لانه موت قال صلعم لا تدخلوا على هؤلاء الموتى قيل من هم يا رسول الله قال الاغنياء وقيل يأمن من سوء الخاتمة قال تعالى او من كان ميتا فاحييناه اي كافرا فهديناه ويحصل ذلك بمعظم الليل وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه يحصل بان يصلي العشاء والصبح في جماعة **حديث** من قام في الصلوة فالتفت رد الله عليه صلوته **طب** عن ابي الدرداء **حديث** من قام مقام رياء وسمعة فانه في مقت الله حتى يجلس **طب** عن عبد الله الخزاعي بجانبه علامة الحسن قال في المصباح الرياء وهو اظهار العمل للناس ليروه ويظنوا به خيرا فالعمل لغير الله نعوذ بالله منه وقال في النهاية وسمع فلان بعمله اي اظهره ليستمع **حديث** من قبل بين عيني امه كان له سترا من النار **عد هب** عن ابن عباس **حديث** من قتل حية فكانما قتل رجلا مشركا قد حل دمه **حم** عن ابن مسعود **حديث** من قتل حية او عقربا فكانما قتل كافرا **خط** عن ابن مسعود **حديث** من قتل حية فله سبع حسنات ومن قتل وزغة فله حسنة **حم حب** عن ابن مسعود **حديث** من قتل عصفورا بغير حقه سأله الله عنه يوم القيامة **حم** عن ابن عمرو وبجانبه علامة الحسن **حديث** من قتل كافرا فله سلبه **د ت** عن ابي قتادة **حم د** عن انس **حم ه** عن سمرة السلب ما على القتيل او من في معناه بان اثخنه او اعماه او قطع اطرافه والحرب قائمة وكذا ما فيه او اسره من ثياب وسلاح ومركوب يقاتل عليه او ممسكا عنانه وهو يقاتل راجلا وآلته كسرج ولجام ومقود وكذا لباس زينة كمنطقة وسوار وجنيبة وهميان وما فيه من النفقة **حديث** من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما

على الله المغرب بعث الله له مسلحة يحفظونه من الشيطان حتى يصبح وكتب له عشر حسنات موجبات ومحى عنه عشر سيئات موبقات وكانت له بعدل عشر رقبات مؤمنات **ت** عن عمارة بن شبيب **من** قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة **حم خ ع** عن جابر **من** قال حين يسمع المؤذن وانا اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر الله له ما تقدم من ذنبه **حم م ع** عن سعد **من** قال حين يمسي ثلاث مرات اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضره لدغة حمة تلك الليلة **ت** عن ابي هريرة **من** قال حين يصبح وحين يمسي ثلاث مرات رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا كان حقا على الله ان يرضيه يوم القيامة **حم د ن ه ك** عن رجل **من** قال حين يصبح ثلاث مرات اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله به سبعين الف ملك يصلون عليه حتى يمسي وان مات في ذلك اليوم مات شهيدا ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة **حم ت** عن معقل بن يسار **من** قال حين يصبح اللهم انا اصبحنا نشهدك ونشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله الذي لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك غفر الله له ما اصاب في يومه ذلك من ذنب وان قالها حين يمسي غفر الله ما اصاب في تلك الليلة من ذنب **د ت** عن انس

حم خ ن ه عن ابن عمرو والمراد بالمعاهد من له عهد من المسلمين سواء كان بعقد جزية او هدنة من سلطان او امان مسلم والمعاهد بفتح الهاء اسم مفعول وهو الذي عوهد يعني اي صولح ويجوز كسر الهاء على الفاعل لان من عاهدته فقد عاهدك لكن الفتح اكثر **قوله** لم يرح بفتح الياء والراء واصله راح اي وجد الريح اي لم يشم وحكى ابن التين ضم اوله وكسر الراء قال والاول اجود وعليه الاكثر وحكى ابن الجوزي ثالثة وهي فتح اوله وكسر ثانيه من راح يريح **قوله** وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما قال شيخنا الاسمعيلي وغيره اربعين عاما وللطبراني مائة عام وفي الموطأ خمس مائة عام وفي الفردوس الف عام وجمع بان ذلك بحسب اختلاف الاشخاص والاعمال وتفاوت الدرجات فيدركه من شاء الله من مسيرة الف عام ومن شاء من مسيرة اربعين عاما وما بين ذلك قاله ابن العربي وغيره انتهى وقال بعضهم يجاب باحتمال ان لا يكون العدد مقصودا بل المقصود المبالغة في التكثير **قوله** لم يرح المراد بهذا النفي وان كان عاما التخصيص بزمان ما لما تعاضدت الادلة العقلية والنقلية ان من مات مسلما ولو كان من اهل الكبائر فهو محكوم باسلامه غير مخلد في النار وماله الى الجنة ولو عذب قبل ذلك **حديث** من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة **حم د ن ك** عن ابي بكرة **قوله** في غير كنهه اي في غير وقته او غاية امره الذي يجوز فيه قتله قاله شيخنا وقال في النهاية كنه الامر حقيقته وقيل وقته وقدره وقيل غايته يعني من قتله في غير الى آخر ما قاله شيخنا والمراد به هاهنا الوقت للمعاهد الذي بينك وبينه فيه عهد وامان فاذا قتلته قبل وقته كان قتلك ظلما بغير ذنب فان قيل كيف يحرم الجنة والمؤمنون مقطوع لهم بدخول الجنة فالجواب ان المراد انه لا يدخلها مع اول من يدخلها من المسلمين الذين لم يقترفوا الكبائر **حديث** من قتل مؤمنا فاعتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا **د** عن عبادة **قوله** من قتل مؤمنا فاعتبط قال شيخنا بعين مهملة قال الخطابي يريد انه قتله ظلما لا عن قصاص يقال عبطت الناقة واعتبطتها اذا نحرتها من غير داء وآفة تكون بها وقال في النهاية هكذا جاء الحديث في سنن ابي داود ثم جاء في آخر الحديث قال خالد بن دهقان وهو راوي الحديث سالت يحيى بن يحيى عن قوله اعتبط بقتله قال الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل احدهم فيرى انه على هدى لا يستغفر الله قال وهذا التفسير يدل على انه من الغبطة بالغين المعجمة وهي الفرح والسرور وحسن الحال لان القاتل يفرح بقتل خصمه فاذا كان المقتول مؤمنا وفرح بقتله دخل في هذا الوعيد قال وشرحه الخطابي على انه من العين المهملة ولم يذكر قول خالد ولا تفسير يحيى **قوله** لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اي نافلة ولا فريضة وقيل غير ذلك **حديث** من قتل وزغا كفر الله عنه سبع

...اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت فمات من يومه او من ليلته دخل الجنة حم ن ه حب ك عن بريدة من قال انا خير من يونس بن متى فقد كذب خ ت ه عن ابي هريرة من قال لصاحبه يوم الجمعة والامام يخطب انصت فقد لغى ن عن ابي هريرة من قال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلم يعد الى الاسلام سالما ك ن ه عن بريدة من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ومن قام بالف آية كتب من المقنطرين د حب عن ابن عمرو من قبض يتيما من بين المسلمين الى طعامه وشرابه ادخله الله الجنة البتة الا ان يعمل ذنبا لا يغفر ت عن ابن عباس من قتل معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله فقد اخفر ذمة الله ولا يرح ريح الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاما ه ك عن ابي هريرة من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه حم ع عن سمرة من قتل متعمدا دفع الى اولياء المقتول فان شاؤا قتلوا وان شاؤا اخذوا الدية وهي ثلاثون حقة وثلاثون جذعة واربعون خلفة وما صالحوا عليه فهو لهم حم ت ه عن ابن عمرو من قتل عصفورا عبثا عج الى الله يوم القيامة منه يقول يا رب ان فلانا قتلني عبثا ولم يقتلني لمنفعة حم ن عن الشريد بن سويد من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة ان يشم ريحها حم ن عن ابي بكرة من قتل رجلا من اهل الذمة لم يجد ريح الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاما ن عن رجل

خطيئات طس عن عائشة بجانبه علامة الحسن قال في النهاية الوزغ جمع وزغة بالتحريك وهي التي يقال لها سام ابرص وجمعها اوزاغ ووزغان

حديث من قتله بطنه لم يعذب في قبره حم ت ن حب عن خالد بن عرفطة وسليمان بن صرد قوله من قتله بطنه قال في النهاية اي الذي يموت بمرض بطنه كالاستسقاء ونحوه وقال القرطبي في التذكرة فيه قولان احدهما انه الذي يصيبه الذرب وهو الاسهال والثاني انه الاستسقاء وهو اظهر القولين فيه لان العرب تنسب موته الى بطنه تقول قتله بطنه يعنون الداء الذي اصابه في جوفه وصاحب الاستسقاء قل ان يموت الا بالذرب فكانه قد جمع الوصفين والوجود شاهد للميت بالبطن ان عقله لا يزال حاضرا وذهنه باقيا الى حين موته بخلاف من يموت بالسام والبرسام والحميات المطبقة او القولنج او الحصاة فتغيب عقولهم لشدة الآلام ولورم ادمغتهم ولفساد امزجتها فاذا كان الحال هكذا فالميت يموت وذهنه حاضر وهو عارف بالله تعالى حديث من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد حم ٣ حب عن سعيد بن زيد قوله دون ماله اي في قتال الصائل على ماله حيوانا كان او غيره فقتل في المدافعة فهو شهيد في حكم الآخرة لا في الدنيا اي له ثواب شهيد عند الله تعالى كثواب الشهيد في سبيل الله مع بعض الثوابين من النفاق قوله ومن قتل دون دمه اي قتل في الدفع عن نفسه فهو شهيد قوله ومن قتل دون دينه اي قتل في نصرة دين الله تعالى والذب عنه وفي قتال المرتدين عن الدين قوله ومن قتل دون اهله فيه دليل على ان من قصد زوجته او ابنته ونحوهما وجب عليه الدفع بما امكنه لانه لا مجال للاباحة فيه وشرط في التهذيب ان لا يخاف على نفسه وهل للاحاد شهر السلاح في ذلك فيه خلاف قال الرافعي ولو لم يقصد الصائل البضع وقصد ان ينال منها ما دونه دفع ايضا وان اتى الدفع عليه كان مهدرا صرح به القاضي الروياني وغيره وقال لو وجده ينال من جاريته ما دون الفرج فله دفعه وان اتى على نفسه انتهى ولفظ الحديث يدخل فيه الزوجة والبنت والجارية ونحو البضع فما دونه فلو قاتل في دفع ذلك فقتل فهو شهيد ان شاء الله تعالى حديث من قتل دون مظلمته فهو شهيد ن والضيا عن سويد بن مقرن يعني معناه من الذي قبله حديث من قدم من نسكه شيئا او اخره فلا شيء عليه هق عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن ونفسه ما رواه ابو داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمنى يسألونه فجاء رجل فقال يا رسول الله اني لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذبح ولا حرج وجاء رجل آخر فقال يا رسول الله لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي فقال ارم ولا حرج قال فما سئل يومئذ عن شيء قدم او اخر الا قال اصنع ولا حرج وقوله لم اشعر قال ابن رسلان اي لم افطن

حديث من قذف

من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون فهو شهيد ومن مات في البطن فهو شهيد ومن غرق فهو شهيد حم م عن ابي هريرة من قتل دون ماله فهو شهيد حم ق ت ن عن ابن عمرو ن ه حب عن بريدة ن عن ابن عمرو قتل دون ماله مظلوما فله الجنة ن ه عن سعيد بن زيد من قتل تحت راية عمية ينصر العصبية ويغضب للعصبية فقتلته جاهلية حم ن عن جندب من قتل في عميا او رميا تكون بينهم بحجارة او بالسياط او ضرب بعصا فهو خطأ وعقله عقل الخطأ ومن قتل عمدا فهو قود ومن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا د ن عن ابن عباس من قتل في عميا او رميا يكون بينهم بحجر او سوط فعقله عقل خطأ ومن قتل عمدا فقود يديه فمن حال بينه وبينه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين د ن ه عن ابن عباس من قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يفادي واما ان يقتل ن ه عن ابي هريرة من قتل خطأ فديته مائة من الابل ثلاثون بنت مخاض وثلاثون بنت لبون وثلاثون حقة وعشرة بنو لبون ذكور حم ن عن ابن عمرو من قدم ثلاثة لم يبلغوا الحنث كانوا له حصنا حصينا من النار ... واثنين وواحد ولكن ذاك في اول صدمة ن ت عن ابن مسعود من قذف مملوكه بالزنى يقام عليه الحد يوم القيامة الا ان يكون كما قال م عن ابي هريرة من قرا القرآن فحفظه واستظهره واحل حلاله وحرم حرامه ادخله الله الجنة وشفعه في عشرة من اهل بيته كلهم قد استوجبوا النار ت ه عن علي من قرا القرآن وعمل بما فيه البس والداه تاجا يوم القيامة ضوءه احسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم فما ظنكم بالذي عمل بهذا حم د ك عن معاذ بن انس

حديث من قذف مملوكه وهو بريء مما قال جلد يوم القيامة حدا الا ان يكون كما قال حم ق د ت عن ابي هريرة قوله مملوكه وفي رواية اسمعيلي من قذف عبده بشيء قوله وهو بريء مما قال جملة حالية وقوله الا ان يكون كما قال اي فلا يجلد قال المهذب اجمعوا على ان الحر اذا قذف عبده لم يجب عليه الحد ودل هذا الحديث على ذلك لانه لو وجب على السيد ان يجلد في قذف عبده في الدنيا لذكره كما ذكره في الآخرة وانما خص ذلك بالآخرة تمييزا للاحرار من المملوكين فاما في الآخرة فان ملكهم يزول عنهم ويتكافؤن في الحدود ويقتص لكل منهم الا ان يعفو ولا مفاضلة حينئذ الا بالتقوى قلت في نقله الاجماع نظر فقد اخرج عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع سئل ابن عمر عن قذف ام ولد لآخر فقال يضرب الحد صاغرا وهذا سند صحيح وبه قال الحسن واهل الظاهر وقال ابن المنذر اختلفوا فيمن قذف ام الولد فقال مالك وجماعة يجب فيه الحد وهو قياس قول الشافعي بعد موت السيد وعن الحسن البصري انه كان لا يرى الحد على قاذف ام الولد وقال مالك والشافعي من قذف حرا يظنه عبدا وجب عليه الحد انتهى من الفتح ملخصا قال الطيبي الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه اللهم الا ان يأول قوله وهو بريء اي يعتقد ويظن براءته ويكون العبد كما قال في الواقع لا ما اعتقده فحينئذ لا يجلد لكونه صادقا فيه حديث من قذف ذميا حد له يوم القيامة بسياط من نار طب عن واثلة بجانبه علامة الحسن حديث من قرا القرآن يأكل به الناس جاء يوم القيامة ووجهه عظم ليس عليه لحم هب عن بريدة حديث من قرا بمائة آية في ليلة كتب له قنوت ليلة حم ن عن تميم بجانبه علامة الصحة قوله قنوت ليلة اي عبادتها حديث من قرا في ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين ك عن ابي هريرة حديث من قرا سورة البقرة توج بتاج في الجنة هب عن الصلصال حديث من قرا آية الكرسي دبر كل صلوة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا ان يموت ن حب عن ابي امامة حديث من قرا الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه ع عن ابي مسعود بجانبه علامة الصحة تقدم في الآيتان من آخر سورة البقرة حديث من قرا السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تجب الشمس طب عن ابن عباس حديث من قرا سورة الكهف في يوم الجمعة اضاء له من النور ما بين الجمعتين ك هق عن ابي سعيد حديث من قرا العشر الاواخر من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال حم م ن عن ابي الدرداء تقدم في من حفظ حديث من قرا ثلاث آيات من اول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال ت عن ابي الدرداء بجانبه علامة الصحة حديث من قرا سورة الكهف

يوم الجمعة اضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق هب عن ابي سعيد بيانه
علامة الحسن حديث من قرا يس كل ليلة غفر له هب عن ابي هريرة
حديث من قرا يس في ليلة اصبح مغفورا له حل عن ابن مسعود حديث
من قرا يس مرة فكانما قرا القران مرتين هب عن ابي سعيد حديث
من قرا يس مرة فكانما قرا القران عشر مرات هب عن ابي هريرة حديث
من قرا يس ابتغاء وجه الله غفر له ما تقدم من ذنبه فاقرؤها عند موتاكم هب
عن معقل بن يسار حديث من قرا حم الدخان في ليلة اصبح يستغفر له
سبعون الف ملك ت عن ابي هريرة حديث من قرا حم الدخان في ليلة
الجمعة غفر له ت عن ابي هريرة حديث من قرا سورة الدخان في ليلة غفر له
ما تقدم من ذنبه ابن الضريس عن الحسن مرسلا حديث من قرا حم الدخان في
ليلة جمعة او يوم جمعة بنى الله له بيتا في الجنة طب عن ابي امامة حديث
من قرا سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة ابدا هب عن ابن مسعود حديث
من قرا خواتيم الحشر من ليل او نهار فقبض في ذلك اليوم او الليلة فقد اوجب
الجنة عد هب عن ابي امامة حديث من قرا قل هو الله احد فكانما
قرا ثلث القران حم ن والضيا عن ابي بن كعب علامة الصحيح وتقدم الكلام عليه
في قل هو الله احد تعدل ثلث القران في حرف القاف حديث
من قرا قل هو الله احد ثلاث مرات فكانما قرا القران اجمع عق عن رجاء
الغنوي حديث من قرا قل هو الله احد عشر مرات بنى الله له بيتا في الجنة
حم عن معاذ بن انس حديث من قرا قل هو الله احد عشرين مرة بنى الله له
قصرا في الجنة ابن زنجويه عن خالد بن زيد حديث من قرا قل هو الله احد
خمسين مرة غفر له ذنوب خمسين سنة ابن نصر عن انس حديث من قرا
قل هو الله احد مائة مرة في الصلوة او غيرها كتب الله له براءة من النار طب عن فيروز
الديلمي حديث من قرا قل هو الله احد مائة مرة غفر الله له خطيئة خمسين
عاما ما اجتنب خصالا اربعا الدماء والاموال والفروج والاشربة عد هب
عن انس حديث من قرا قل هو الله احد مائتي مرة غفر الله له ذنوب مائتي
سنة هب عن انس حديث من قرا قل هو الله احد الف مرة كتب الله له
الفا وخمسمائة حسنة الا ان يكون عليه دين عد هب عن انس حديث
من قرا قل هو الله احد الف مرة فقد اشترى نفسه من الله الجبار في فوايد عن
حذيفة حديث من قرا بعد صلوة الجمعة قل هو الله احد وقل اعوذ برب
الفلق وقل اعوذ برب الناس سبع مرات اعاذه الله بها من السوء الى الجمعة
الاخرى ابن السني عن عائشة حديث من قرا اذا سلم الامام يوم الجمعة
قبل ان يثني رجله فاتحة الكتاب وقل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق
وقل اعوذ برب الناس سبعا سبعا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ابو

اسعد القشيري في الاربعين عن انس فائدة الف الحافظ ابن حجر كتابا سماه
الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والموخرة وسبقه الى ذلك الحافظ المنذري
وقد رايت ان الخص احاديثه هنا لتستفاد اخرج ابن ابي شيبة في مسنده
ومصنفه وابو بكر بن المروزي في مسند عثمان والبزار عن عثمان بن عفان
سمعت رسول الله صلعم يقول لا يسبغ عبد الوضوء الا غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تاخر واخرج ابو عوانة في صحيحه عن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله
صلعم من قال حين يسمع المؤذن اشهد ان لا اله الا الله رضيت بالله ربا وبالاسلام
دينا وبمحمد نبيا وفي لفظ رسولا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واخرج
ابن وهب في مصنفه عن ابي هريرة سمعت رسول الله صلعم يقول اذا امن الامام
فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر واخرج ادم بن اياس في كتاب الثواب عن علي بن ابي
طالب قال قال رسول الله صلعم من صلى سبحة الضحى ركعتين ايمانا
واحتسابا غفرت له ذنوبه كلها اما تقدم منها وما تاخر الا القصاص واخرج
ابو اسعد القشيري في الاربعين عن انس قال قال رسول الله من قرا اذا سلم
الامام يوم الجمعة قبل ان يثني رجليه فاتحة الكتاب وقل هو الله احد وقل اعوذ
برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سبعا سبعا غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تاخر واخرج احمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم من صام رمضان
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واخرج النسائي في الكبرى
وقاسم بن اصبغ في مصنفه عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال من قام شهر
رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ومن قام ليلة القدر
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واخرج ابو سعيد النقاش
الحافظ في اماليه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم من صام يوم عرفة غفر له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر واخرج ابو داود والبيهقي في الشعب عن ام سلمة انها سمعت
رسول الله صلعم يقول من اهل بحجة او عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر او وجبت له الجنة واخرج ابو نعيم في الحلية
عن عبد الله بن مسعود سمعت رسول الله صلعم يقول من جاء حاجا يريد وجه الله
غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واخرج ابن منيع وابو يعلى في مسنديهما
عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلعم من قضى نسكه وسلم المسلمون من لسانه
ويده غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واخرج الثعلبي في تفسيره عن انس قال قال
رسول الله صلعم من قرا اخر سورة الحشر غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واخرج
ابو عبد الله ابن منده في اماليه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم من قاد
مكفوفا اربعين خطوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واخرج ابو محمد الصالح
من فوائده عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم من سعى لاخيه المسلم في حاجة

من قرا حرفا من كتاب الله فله به حسنة
والحسنة بعشر امثالها لا اقول الم حرف
ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف ت عن ابن مسعود من قرا
خ ت ك وآية الكرسي حين
حم المؤمن الى اليه المصير ومن قراهما حين يمسي
حفظ بهما حتى يصبح ومن قراهما حين يصبح ت عن ابي هريرة من
قرا في كل يوم مائتي مرة قل هو الله احد محي عنه
ذنوب خمسين سنة الا ان يكون عليه دين
ت عن انس من قرا اذا زلزلت عدلت
له بنصف القران ومن قرا قل يا ايها الكافرون
عدلت له بربع القران ومن قرا قل هو الله احد
عدلت له بثلث القران عن انس من
قرا منكم بالتين والزيتون فانتهى
الى اخرها اليس الله باحكم الحاكمين
فليقل بلى وانا على ذلك من الشاهدين
ومن قرا لا اقسم بيوم القيامة فانتهى
الى اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى
فليقل بلى ومن قرا والمرسلات
فبلغ فباي حديث بعده يؤمنون
فليقل امنا بالله د ت عن ابي هريرة
من قعد في مصلاه حين ينصرف من
صلوة الصبح حتى يسبح ركعتي الضحى
لا يقول الا خيرا غفر له خطاياه وان
كانت اكثر من زبد البحر د عن معاذ
بن انس

غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر واخرج الحسن بن سفيان وابو يعلى في مسنديهما
عن انس عن النبي صلعم قال ما من عبدين متحابين في الله يستقبل احدهما صاحبه فيتصافحان ويصليان على النبي صلعم
الا لم يتفرقا حتى تغفر لهما ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخر واخرج ابو داود
عن معاذ بن انس ان رسول الله صلعم قال من اكل طعاما ثم قال الحمد لله الذي اطعمني
هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
ومن لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وقد تلخص من هذه الاحاديث ستة عشر وقد
نظمتها في ابيات على وزن يا سلسلة الرمل وهي هذه ٭ قد جاء عن الهادي وهو خير نبي ٭
اخبار مسانيد قد رويت باتصال ٭ في فضل خصال غفرات ذنوب ٭ ما قدم
او اخر للمهات بافضال ٭ حج ووضوء قيام ليلة قدر ٭ والشهر وصوم له وقفه
اقبال ٭ امين وقار في الحشر ثم ومن قاد ٭ اعمى شهيدا اذا المؤذن قد قال ٭
سعي للاخ والضحى وعند لباس ٭ حمد وتحيي من ايلياء باهلال ٭ في جمعة بقراءة قواقل
وصفاح ٭ مع ذكر صلوة على النبي وآلال ٭ حديث من قرأ القرآن
فليسأل الله به فانه سيجيء اقوام يقرؤن القرآن ويسألون به الناس ت
عن عمران بن حصين علامة الحسن قوله فليسأل الله به قال شيخنا قال الطيبي يحتمل
وجهين احدهما انه كلما قرأ آية رحمة يسأل من الله او آية عذاب يتعوذ منها
الى غير ذلك والثاني انه يدعو بعد الفراغ من القراءة بالادعية المأثورة حديث
من قرض بيت شعر بعد العشاء لم يقبل له صلوة تلك الليلة حتى يصبح حم
عن شداد بن اوس وهو ما فيه هجو او اغراق في المدح والكذب المحض او التغزل
بمعين وبه قال الشافعي حديث من قرن بين حجة وعمرة اجزاه لهما طواف
واحد حم عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث من قضى نسكه وسلم
المسلمون من لسانه ويده غفر له ما تقدم من ذنبه عبد بن حميد عن جابر حديث
من قضى لاخيه المسلم حاجة كان له من الاجر كمن حج واعتمر خط عن انس حديث
من قضى لاخيه المسلم حاجة كان له من الاجر كمن خدم الله عمره حل عن انس حديث
من قطع سدرة صوب الله راسه في النار د والضياء عن عبد الله ابن حبشي
قوله سدرة قال ابن رسلان السدر شجر النبق وقيل هو السمر من شجر الطلح
واحده سمرة وهي الشجرة التي كانت عندها بيعة الرضوان عام الحديبية ولانها
من شجر الجنة قال الله تعالى وسدر مخضود قال الاصمعي السدر ما نبت منه في البر فهو الضال
بتخفيف اللام وما نبت في غيره فهو السدر قوله صوب الله راسه في النار
سئل ابو داود عن هذا الحديث فقال هو حديث مختصر ومعناه من قطع سدرة
في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثا وظلما بغير حق يكون له فيها صوب الله
راسه في النار اي نكسه انتهى وقيل اي وقع راسه في النار يوم القيامة ويدل
على الاول حديث وصوب يده اي نكسها وخفضها انتهى قال شيخنا والاولى

من تعهد مقعد الحمام ينكر الله فيه كانت
له مضجعا من الله ترة وفيه اضطجع مضجعا
عليه من الله ترة لا يذكر الله فيه كانت له من الله ترة
د عن ابي هريرة من قلم اظفاره
يوم الجمعة وقي السوء الى مثلها طس
عن عائشة

عذري

عذري في تأويل الحديث انه محمول على سدر الحرم كما وقع في رواية الطبراني وقال
ابن الاثير في النهاية قيل اراد به سدر مكة لانها حرم وقيل سدر المدينة نهى عن
قطعه ليكون انسا وظلا لمن يهاجر اليها وقيل اراد السدر الذي يكون في الفلاة يستظل
به ابناء السبيل والحيوان او في ملك انسان فيتحامل عليه ظالم فيقطعه بغير حق قال
ومع هذا فالحديث مضطرب الرواية فان اكثر ما يروى عن عروة ابن الزبير وكان
هو يقطع السدر ويتخذ منه ابوابا واهل العلم مجمعون على اباحة قطعه انتهى
حديث من قطع رحما او حلف على يمين فاجرة راى وباله قبل ان
يموت تخ عن القاسم ابن عبد الرحمن حديث من قعد على فراش مغيبة
قيض الله له ثعبانا يوم القيامة حم عن ابي قتادة بجانبه علامة الحسن قال في
النهاية المغيبة التي غاب عنها زوجها حديث من كان آخر كلامه
لا اله الا الله دخل الجنة حم دك عن معاذ قال ابن رسلان معنى ذلك انه لا بد له
من دخول الجنة فان كان عاصيا غير تائب فهو في اول الامر في خطر المشية
يحتمل ان يغفر له ويحتمل ان يعاقبه ويدخل الجنة بعد العقاب ويحتمل ان يكون من
توفي كان يكون آخر كلامه لا اله الا الله يكون ذلك علامة على ان الله تعالى يعفو
عنه فلا يكون في خطر المشية تشريفا له على غيره ممن لم يوفق ان يكون آخر كلامه
لا اله الا الله حديث من كان حالفا فلا يحلف الا بالله ن عن ابن عمر
بجانبه علامة الصحة تقدم الكلام عليه في ان الله ينهاكم حديث من كان
سهلا هينا لينا حرمه الله على النار كر هق عن ابي هريرة حديث
من كان عليه دين فهم بقضائه لم يزل معه من الله حارس طس عن عائشة
حديث من كان في المسجد ينتظر الصلوة فهو في الصلوة ما لم يحدث
حم ن حب عن سهل بن سعد تقدم معناه في حديث من كان في
قلبه مودة لاخيه ثم لم يطلعه عليها فقد خانه ابن ابي الدنيا في الاخوان عن مكحول
مرسلا حديث من كان قاضيا فقضى بالعدل فبالحري ان ينقلب
منه كفافا ت عن ابن عمر قال في النهاية يقال فلان حري بكذا وحري بكذا
وبالحري ان يكون كذا اي جدير وخليق قوله كفافا قال في النهاية في حديث
عمر رضي الله عنه وددت اني سلمت من الخلافة كفافا لا علي ولا لي الكفاف هو
الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة اليه وهو نصب على الحال اي مكفوفا
عني شرها وقيل معناه ان لا تنال مني ولا انال منها اي تكف عني واكف عنها
حديث من كان له امام فقراءة الامام له قراءة حم ه عن جابر قال
الدميري رواه الدارقطني وروي من طرق كلها ضعاف والصحيح انه مرسل
انتهى وقال شيخ شيوخنا هو مشهور من حديث جابر وله طرق عن جماعة
من الصحابة وكلها معلولة انتهى قلت وذكر شيخنا في الجامع الكبير من خرجه من الائمة
ووصف الطرق المذكورة بالضعف قال الدميري واختلف العلماء في قراءة المأموم

من كانت مملوكة على مائة اوقية فاداها
الا عشر اواق ثم عجز فهو رقيق ت عن ابن
عمرو م من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فلا يدخل الحمام الا بمئزر ن عن جابر
م من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ
جاره واستوصوا بالنساء خيرا خ عن ابي
هريرة م من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليكرم ضيفه جائزته يومه وليلته والضيافة
ثلاثة ايام فما بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل
له ان يثوي عنده حتى يحرجه حم ع عن ابي
شريح م من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فاذا شهد امرا فليتكلم بخير او ليسكت
واستوصوا بالنساء خيرا فان المرأة خلقت
من ضلع وان اعوج شيء في الضلع اعلاه ان
ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل
اعوج استوصوا بالنساء م عن ابي هريرة
م من كان ذبح اضحيته قبل ان يصلي فليذبح
مكانها اخرى ومن لم يكن ذبح فليذبح
بسم الله حم ق ن ه عن جندب م
من كان ذبح قبل الصلوة فليعد ع قا د ن
عن انس من كان منكم ذا طول فليتزوج
فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لا
فالصوم له وجاء ن عن عثمان

خلف الامام فمذهبنا وجوب قراءة الفاتحة على المأموم في كل الركعات من الصلوات السرية والجهرية وبه قال اكثر العلماء قال الترمذي في جامعه القراءة خلف الامام هو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلعم والتابعين قال وبه يقول مالك وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق قلت وقد بسط النووي الكلام في شرح المهذب بادلتها والله اعلم

حديث من كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا حم ك عن ابي هريرة قال الدميري ورواه احمد وابن ابي شيبة واسحاق بن راهويه وابو يعلى الموصلي في مسانيدهم والدارقطني في سننه والحاكم في مستدركه في تفسير سورة الحج وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه قلت وصنيع شيخنا في الجامع الكبير انه صحيح انتهى ثم قال الدميري وقال البيهقي في سننه بلغني عن الترمذي ان الصحيح وقفه على ابي هريرة وقال ابن حزم انه حديث لا يصح لان في سنده عبد الله بن عياش وليس بثقة وقال صاحب التنقيح حديث ابن ماجه هذا رجاله كلهم رجال الصحيحين الا ابن عياش القتباني فانه من افراد مسلم والاكثرون على وقفه على ابي هريرة انتهى قلت وقال شيخ شيوخنا في بلوغ المرام صححه الحاكم ورجح الائمة غيره وقفه انتهى قال الدميري اختلف العلماء في وجوب الاضحية على الموسر فقال جمهورهم هي سنة في حقه ان تركها بلا عذر لم يأثم ولا قضاء عليه وقال ربيعة والاوزاعي والليث انها واجبة على الموسر والمشهور عن ابي حنيفة انها واجبة على مقيم يملك نصابا وعندنا انها سنة من سنن الكفاية في حق اهل البيت الواحد انتهى ملخصا حديث من كان له شعر فليكرمه د عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في اكرموا الشعر ك حديث من كان له صبي فليتصاب له ابن عساكر عن معاوية قال في المصباح الصبي الصغير والجمع صبية بالكسر وصبيان والصبا بالكسر مقصور الصغر والصبا وزان كلام لغة فيه يقال كان ذلك في صباه وفي صبائه انتهى وقال الجوهري والصبا اذا فتحت الصاد مددت واذا كسرت قصرت انتهى والمراد من كان له صغير فليتصاغر له باللطف واللين في القول والفعل ليحصل للصغير فرح وسرور حديث من كان له قلب صالح تحنن الله عليه الحكيم عن بريدة حديث من كان له مال فليُر عليه طب عن ابي حازم بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في حديث من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار عن عمار بجانبه علامة الحسن ومعناه انه لما كان يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه على وجه الافساد جعل له لسانان من نار كما كان في الدنيا له لسانان عند كل طائفة وتقدم فيه مزيد في تجدون الناس حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت حم ق ت ه عن ابي شريح وعن ابي هريرة وفي رواية فليكرم جاره وفي رواية فلا يؤذ جاره قوله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر قال في الفتح المراد بقوله يؤمن الايمان الكامل وخصه بالله واليوم الآخر اشارة الى المبداء والمعاد اي من آمن بالله الذي خلقه وآمن بانه سيجازيه بعمله فليفعل الخصال المذكورات ثم الامر بالاكرام

مختلف

[illegible]

مختلف باختلاف الاشخاص والاحوال فقد يكون فرض عين وقد يكون فرض كفاية وقد يكون مستحبا ويجمع الجميع انه من مكارم الاخلاق قوله ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قال الخطابي معناه انه اذا نزل به الضيف يتحفه ويزيده في البر على ما يحضر به يوما وليلة وفي اليومين الاخيرين تقدم له ما يحضره فاذا مضى الثلاث فقد قضى حقه وما زاد عليها مما تقدمه له يكون صدقة وقال النووي قد كره جماعة من السلف التكلف للضيف وهو محمول على ما يشق على صاحب البيت مشقة ظاهرة لان ذلك يمنعه من الاخلاص وكمال السرور بالضيف وربما ظهر عليه شيء من ذلك فيتأذى به الضيف وقد يحضر شيئا يعرف الضيف من حاله انه يشق عليه وانه تكلفه له فيتأذى الضيف لشفقته عليه وكل هذا مخالف لقوله صلعم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه لان اكمل اكرامه اراحة خاطره واظهار السرور به واما فعل الانصاري وذبحه الشاة فليس مما يشق عليه بل لو ذبح اغناما بل جمالا وانفق اموالا في ضيافة رسول الله صلعم وصاحبيه كان مسرورا بذلك مغبوطا فيه انتهى قلت ويؤخذ من كلام النووي انه لو تكلف لاهل العلم والصلاح ما لا يشق عليه لا كراهة فيه انتهى قوله ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم ويجوز كسرها هذا من جوامع الكلم لان القول كله اما خير واما شر واما آيل الى احدهما فدخل في الخير كل مطلوب من الاقوال فرضها وندبها فاذن فيه على اختلاف انواعه ودخل فيه ما يؤول اليه وما عدا ذلك مما هو شر او يؤول الى الشر فامر عند ارادة الخوض فيه بالصمت قال شيخنا قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام فيه اشكال وذلك ان العلم منه ما هو مباح قطعا فان اندرج في قوله خيرا لزم ان يكون المباح مأمورا به وان اندرج في قوله ليصمت لزم ان يكون ممنوعا منه قال والجواب انه اندرج في قوله فليقل خيرا ويكون الامر استعمل هنا بمعنى الاذن الذي هو مشترك بين المباح وغيره بقي ان يقال لزم ان يكون المباح خيرا والخير انما يكون فيما يترجح مصلحته اما ما لا مصلحة فيه فكيف يكون خيرا والجواب ان احد المذهبين للعلماء ان المباح حسن وخير ولذلك قال تعالى وجزيهم اجرهم باحسن الذي كانوا يعملون مع ان الحسن اعلى من ممن ويلزم ان لا يجازيهم على الحسن فاذا اعتقدنا ان المباح حسن استقام الكلام لان المباح لا يجازيهم عليه حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقي ماءه ولد غيره ت عن رويفع بجانبه علامة الحسن قال الترمذي والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون للرجل اذا اشترى جارية وهي حامل ان يطأها حتى تضع قوله فلا يسقي ماءه ولد غيره قال شيخنا قال العراقي يجوز ان يكون ماءه مفعولا اول ليسقي والفاعل ضمير فيه ويجوز ان يكون هو الفاعل وعداه لمفعول واحد حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يروعن مسلما طب عن سليمان بن صرد علامة الحسن حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريرا ولا ذهبا حم ك عن ابي امامة حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس

يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيعن مغنما حتى يقسم ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركبن دابة من فيء المسلمين حتى اذا اعجفها ردها فيه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى اذا اخلقه رده فيه د ت عن رويفع بن ثابت حم من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا يحلها حتى ينقضي امدها او ينبذ اليهم على سواء حم د ت عن عمرو بن عبسة من كان لنا عاملا فلم يكن له زوجة فليكتسب زوجة فان لم يكن له خادم فليكتسب خادما فان لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنا من اتخذ غير ذلك فهو غال او سارق د ك عن المستورد بن شداد حم من كان له فرطان من امتي ادخله الله الجنة ومن كان له فرط من امتك فمن لم يكن له فرط قال فانا فرط امتي لن يصابوا بمثلي حم ت عن ابن عباس حم من كان له مال يبلغه حج بيت ربه او تجب عليه فيه الزكوة فلم يفعل سأل الرجعة عند الموت ت عن ابن عباس حم من كان له ثلاث بنات فصبر عليهن واطعمهن وسقاهن وكساهن من جدته كن له حجابا من النار يوم القيامة حم ه عن عقبة بن عامر حم من كان له ثلاث بنات او ثلاث اخوات او ابنتان او اختان فاحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة حم ت حب عن ابي سعيد حم من كانت له حاجة الى الله او الى احد من بني آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله وليصل على النبي صلعم ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين اسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا حاجة هي لك رضى الا قضيتها يا ارحم الراحمين ت ه ك عن عبد الله بن ابي اوفى

خفية حتى ينقضها طب عن ابي امامة حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فلا يدخل الحمام بغير ازار ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام ومن
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر ت ك عن جابر تقدم
معناه في تقنعوا عليكم حديث من كان يحب ان يحبه الله ورسوله فليحب اسامة بن زيد
حم عن عائشة بجانبه علامة الصحة حديث من كتم شهادة اذا دعي اليها
كان كمن شهد بالزور طب عن ابي موسى حديث من كتم على غال فهو مثله
د عن سمرة بجانبه علامة الحسن قوله كتم اي ستر على من غل من الغنيمة فهو مثله اي في الاثم
في احكام الآخرة اما احكام الدنيا فلا حرج عنده من يقول به ويجب على من رأى المتلبس
بالغلول المصر عليه ان يبادر الى الانكار عليه ومنعه من الغلول اذا قدر فان عجز رفع
امره الى ولي الامر ما لم تترتب على ذلك مفسدة من خوف ونحوه فان لم يفعل كان شريكا
في الاثم ولا يرد على هذا انه مأمور بالستر على المسلم فان المراد به الستر المندوب اليه
كالستر على ذوي الهيئات ونحوهم ممن ليس معروفا بالفساد ووقعت معصيته وانقضت
فهذا ستر معصيته مندوب اليها قاله النووي وغيره ملخصا من ابن رسلان حديث
من كتم علما عن اهله الجم يوم القيامة لجاما من نار عد عن ابن مسعود تقدم معناه
في ايما رجل اتاه الله علما حديث من كثرت صلوته بالليل حسن وجهه
بالنهار ه عن جابر قال شيخنا قال العقيلي هذا الحديث باطل ليس له اصل ولا يتابع
ثابتا عليه ثقة واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال هذا الحديث لا يعرف الا
بثابت وهو رجل صالح وكان دخل على شريك وهو يملي ويقول حدثنا الاعمش
عن ابي سفيان عن جابر عن النبي صلعم فلما رأى ثابتا قال من كثرت صلوته بالليل
حسن وجهه بالنهار وقصد ثابتا فظن انه متن الاسناد وسرقه منه جماعة ضعفاء انتهى
واخرج البيهقي في الشعب عن محمد بن عبد الرحمن عن كامل ابي الاصبغ قال قلت لمحمد بن
عبد الله ابن نمير ما تقول في ثابت بن موسى قال شيخ له فضل واسلام ودين وصلاح
وعبادة قلت ما تقول في هذا الحديث قال غلط من الشيخ واما غير ذلك فلا يتوهم
عليه وقد تواردت اقوال الائمة ان هذا الحديث شبه الموضوع على سبيل الغلط لا التعمد
وخالفهم القضاعي في مسند الشهاب فمال الى ثبوته وقد سقت كلامه في اللآلي الموضوعة
انتهى قلت وحاصل كلام اللآلي انه ليس بموضوع قال وقد روي له طرق كثيرة
وعن ثقات غير ثابت وعن غير شريك حديث من كثر كلامه كثر سقطه ومن
كثر سقطه كثرت ذنوبه كانت النار اولى به طس عن ابن عمر حديث
من كذب بالقدر فقد كفر بما جئت به عد عن ابن عمر حديث من كذب
في حلمه كلف يوم القيامة عقد شعيرة حم ت ك عن علي تقدم معناه في من
صور صورة حديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
حم ق ت ن ه عن انس حم خ د ن ه عن الزبير م عن ابي هريرة ت
عن علي حم ه عن جابر وعن ابي سعيد ت ه عن ابن مسعود حم ك عن خالد بن

عرفطة

من كانت له مظلمة لاخيه من عرض او مال فليتحلله اليوم قبل ان يؤخذ منه يوم لا دينار ولا درهم فان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحملت عليه حم خ عن ابي هريرة من كانت له ارض فليزرعها فان لم يستطع ان يزرعها وعجز عنها فليمنحها اخاه المسلم ولا يؤاجرها فان لم يفعل فليمسك ارضه حم ق ن ه عن جابر ق ه عن ابي هريرة حم ق ن عن رافع بن خديج ... من كان له ارض فليزرعها او يزرعها اخاه ولا يكاريها بثلث ولا ربع ولا بطعام مسمى حم د ه عن رافع بن خديج من كانت له امرأتان فمال الى احداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل حم ع ن ه عن ابي هريرة من كان له شريك في ربع او نخل فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه ... م عن جابر من كانت له ارض فاراد بيعها فليعرضها على جاره ه عن ابن عباس من كتم علما ... عن ابي سعيد ...

عرفطة وعن زيد بن ارقم حم عن سلمة بن الاكوع وعن عقبة بن عامر وعن معاوية بن
ابي سفيان طب عن السائب بن يزيد وعن سلمان بن خالد الخزاعي وعن صهيب
وعن طارق بن اشيم وعن طلحة بن عبيد الله وعن ابن عباس وعن ابن عمرو وعتبة
بن غزوان وعن العرس بن عميرة وعن عمار بن ياسر وعن عمران بن حصين وعن
عمرو بن حريث وعن عمرو بن عبسة وعن عمرو بن مرة الجهني وعن المغيرة بن شعبة وعن
يعلى بن مرة وعن ابي عبيدة بن الجراح وعن ابي موسى الاشعري طس عن البراء وعن
معاذ بن جبل وعن نبيط بن شريط وعن ابي ميمون قط في الافراد عن ابي
رمثة وعن ابي الزبير وعن ابي رافع وعن ام ايمن خط عن سلمان الفارسي وعن ابي امامة
ابن عساكر عن رافع بن خديج وعن يزيد بن اسد وعن السائب بن صاعد في طرقه
عن ابي بكر الصديق وعن عمر بن الخطاب وعن سعد بن ابي وقاص وعن حذيفة بن اسيد
وعن حذيفة بن اليمان ابو مسعود بن الفرات في جزئه عن عثمان بن عفان البزار
عن سعيد بن زيد عد عن اسامة بن زيد وعن بريدة وعن سفينة وعن ابي قتادة
ابو نعيم في المعرفة عن جندع بن عمرو وعن سعيد بن المرحاس وعن عبد الله
ابن زغب بن نافع عن عبد الله ابن ابي اوفى ك في المدخل عن عفان بن حبيب
عق عن غزوان وعن ابي كبشة ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات عن ابي ذر وعن
ابي موسى الغافقي تقدم معناه في ان كذبا علي وقد عده شيخنا من الاحاديث المتواترة
حديث من كذب علي فهو في النار حم عن عمر حديث من كذب
في حلمه متعمدا فليتبوأ مقعده من النار حم عن علي بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في من
صور صورة حديث من كرم اصله طاب مولده حسن محضره ابن لال عن ابي
هريرة حديث من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملأ الله قلبه امنا وايمانا
ابن ابي الدنيا في ذم الغضب عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث
من كف غضبه ستر الله عورته ابن ابي الدنيا عن ابن عمر حديث من كفن
ميتا كان له بكل شعرة منه حسنة خط عن ابن عمر حديث من كنت
مولاه فعلي مولاه حم عن البراء حم عن بريدة ت ن والضياء عن زيد بن ارقم
قال شيخنا قال الشافعي اراد بذلك ولاء الاسلام لقوله تعالى ذلك بان الله مولى
الذين امنوا وان الكافرين لا مولى لهم وقيل سبب ذلك ان اسامة قال لعلي
لست مولاي انما مولاي رسول الله صلعم فقال صلعم ذلك حديث من
كنت وليه فعلي وليه حم ن ك عن بريدة حديث من لبس الحرير في الدنيا
لم يلبسه في الآخرة حم ق ن ه عن انس معناه مثل معنى من شرب الخمر وقد تقدم
فان الحكم فيهما واحد وهو نفي اللبس ونفي الشرب في الجنة حديث من
لبس ثوب شهرة اعرض الله عنه حتى يضعه متى وضعه ه والضياء عن ابي ذر بجانبه
علامة الحسن قوله شهرة قال شيخنا هي ظهور الشيء في شنعة حتى يشهره الناس
وفي رواية من لبس ثوب شهرة البسه الله ثوب مذلة قال في النهاية اي يشمله بالذل

من كظم غيظا وهو قادر على ان ينفذه
دعاه الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة
حتى يخيره من الحور العين يزوجه منها ما شاء
د عن معاذ بن انس من كظم غيظا وهو قادر على انفاذه ملأه الله امنا وايمانا ج ومن ترك
لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه تواضعا كساه الله حلة الكرامة ومن زوج لله توجه الله
تاج الملك د عن ... م لا ... الذين ... يطعمهم مما تأكلون والبسوهم مما تلبسون ...
ومن لا يلائمكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله
من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما اواري
به عورتي واتجمل به في حياتي ثم عمد الى
الثوب الذي اخلق فتصدق به كان في
كنف الله وفي حفظ الله وفي ستر الله
حيا وميتا ت ه عن ... حم د عن ابي ذر
من لزم الاستغفار جعل الله له من كل
ضيق مخرجا ومن كل هم فرجا ورزقه من
حيث لا يحتسب د ه عن ابن عباس
من لعب بالنردشير فكانما غمس يده
في لحم الخنزير ودمه حم م د ه عن بريدة
من لكعب بن الاشرف فانه
قد اذى الله ورسوله خ عن جابر
من لم يجد نعلين فليلبس خفين ومن لم يجد
ازارا فليلبس سراويل للمحرم حم ق ن ه عن ابن عباس حم م
عن جابر
من لم يبيت الصيام من الليل
فلا صيام له ن عن حفصة

كما يشمل الثوب المبدل بان يصنعه في الجيوب ويحقره في القلوب قال ابن رسلان
قال ابن الاثير المراد به ما يلبس من لبس الرجال ولا يجوز لهم لبسه شرعا ولا عرفا
يعني يشتهر بين الناس بمخالفة ثوبه لالوان ثيابهم فيبرز ثوبه الذي اشتهر به
ويرفع الناس اليه ابصارهم وينظرونه ويختال عليهم بالعجب والتكبر ولذلك
قال عيسى عليه السلام جودة الثياب خيلاء القلب وليس هذا مختصا بنفس
الثياب بل يحصل ذلك لمن يلبس ثوبا يخالف ملبوس الناس من الفقراء
ليراه الناس فيتعجبوا من لباسه ويعتقدوه **قوله** ثوبا مثله اي في شهرته بين
الناس لانه لبس شهرة الدنيا ليفتخر بها على غيره فيلبسه الله يوم القيامة ثوبا
يشتهر بمذلته واحتقاره عقوبة له ليكون الجزاء من جنس العمل **حديث**
من لبس ثوب شهرة البسه الله يوم القيامة مثله ثم يلهب فيه النار **د ه**
عن ابن عمر **حديث** من لبس الحرير في الدنيا البسه الله يوم القيامة
ثوبا من نار **حم** عن جويرية بجابنه عن الحسن **حديث** من لطم
مملوكه او ضربه فكفارته ان يعتقه **حم م د** عن ابن عمر تقدم معناه في من ضرب
غلامه **حديث** من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله **حم م د ه**
ك عن ابي موسى قلت وفي رواية مسلم من لعب بالنردشير فكانما صبغ يده في
لحم الخنزير ودمه تقدم الكلام على النردشير وضبط في ثلاث من الميسر قال
النووي وهذا الحديث حجة للشافعي والجمهور في تحريم اللعب بالنرد وقال
ابو اسحاق المروزي من اصحابنا يكره ولا يحرم واما الشطرنج فمذهبنا انه مكروه
ليس بحرام وهو مروي عن جماعة من التابعين وقال مالك واحمد حرام قال
مالك هو اشر من النرد والهى عن الخير وقاسوه على النرد واصحابنا يمنعون
القياس ويقولون هو دونه انتهى قلت وفرق بان المعول في النرد التعويل
فيه على ما يخرج الكعبتان اي الحصى ونحوه فهو كالازلام وفي الشطرنج على الفكر والتامل
وانه ينفع في تدبير الحرب انتهى ثم قال النووي ومعنى صبغ يده في لحم الخنزير
ودمه في حال اكله منهما وهو تشبيه لتحريمه بتحريم اكلهما انتهى قال الدميري بعد
ذكره ونقل الشيخ موفق الدين ابن قدامة في المغني الاجماع على تحريم اللعب
بالنرد ولعله محمول على ما اذا اقترن به قمار كما هو الغالب والصحيح انه من الصغائر
وقيل من الكبائر ومنه يؤخذ تحريم اللعب بالطاب وبه افتى الشيخ لان
الاعتماد فيه على ما يخرج الجرايد الاربعة قلت وهو مقتضى كلام الرافعي الاتي والله
اعلم وافتى اخرون بالكراهة كالشطرنج وسئل الكمال ابو اسحاق الاسفرايني
عن الشطرنج فقال اذا سلمت اليدان من الخسران والصلوة من النسيان واللسان
من البهتان ارى ذلك انسا بين الخلان واما تسمية الفرس والفيل فقال
الروياني لا يضر ذلك لانها مجازات وروي اللعب به عن عبد الله ابن الزبير
وابي هريرة وابن عباس وابن سيرين وابي عمرو بن العلاء واقرانا عبه

عمر والحسن بن علي وكان يلعب به استدبارا سعيد بن جبير ومحمد بن سيرين
وهشام بن عروة والشعبي والشافعي انتهى واما اللعب بالمنقلة وهي قطعة من
خشب يحفر فيها حفر في ثلاثة اسطر يجعل فيها حصى صغار يلعب به والفرق بفتح
القاف والراء وهو ان يخط في الارض خط مربع ويجعل في وسطه خطان كالتصليب
ويجعل على رؤس الخطوط حصى صغار يلعب بها ففيهما وجهان للشيخين من غير
تصريح بترجيح ورجح اليمني انهما كالنرد في تحريم اللعب وقيل كالشطرنج وكلام
الرافعي يميل الى ترجيح الثاني حيث قال بعد حكاية الوجهين ويشبه ان يقال ما يعتمد
فيه على اخراج الكعبين فكالنرد او على الفكر فكالشطرنج قال الاسنوي وهذا يؤخذ
منه ترجيح الجواز فيهما لان كلا منهما يعتمد فيه على الفكر لا على شيء يرى وقال الاشموني
هو بالشطرنج اشبه منه بالنرد وقال ابن رسلان وقضية كلام الشافعي تحريم اللعب
بما تسميه العامة بالطاب والدك واما الكنجفة فان كان فيها عوض فحرام بلا شك
والا فهي كالنرد انتهى ونقل الخنزير دون لحم الكلب والبغل وغيرهما من المحرمات لكونه
اشنع من جميعها واشد تحريما وقال الالي نقلا عن المازري وقد لعبها افاضل
من التابعين وقال بعض شيوخنا لا يثبت عنهم ذلك وانما ينقول ذلك عنهم
اهل البطالة ليجعلوا لانفسهم اسوة ويبيح بذلك كل ما يقام عليه انتهى واما
اللعب بالخاتم فمقتضى كلام الرافعي الجواز وبه صرح الصيمري **حديث**
من لعب بطلاق او عتاق فهو كما قال **طب** عن ابي الدرداء تقدم معناه
في ثلاث جدهن جد **حديث** من لعق الصحفة ولعق اصابعه
اشبعه الله في الدنيا والاخرة **طب** عن العرباض **حديث** من لعق
العسل ثلاث غدوات في كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء **ه** عن ابي هريرة
رواه ابن ماجه بسند ضعيف وكذا ابو نعيم بسند ضعيف **قوله** ثلاث
غدوات في كل شهر قال الطيبي في كل شهر صفة غدوات اي غدوات كائنة في
كل شهر وتقدم القول في العسل في عليكم بالشفائين وفي ان كان في شيء
حديث من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة **حم خ** عن انس
تقدم معناه في ان المكثرين **حديث** من لقي الله بغير اثر من جهاد
لقي الله وفيه ثلمة **ت ه ك** عن ابي هريرة يوضحه ما رواه مردس كما قال الدميري
عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلعم قال من مات ولم يغز ولم يحدث
نفسه بالغزو مات على شعبة من نفاق ثم قال مردس قال ابن سهم قال ابن
المبارك فنرى ان ذلك كان على عهد رسول الله صلعم قوله نرى بضم النون
اي نظن وهذا الذي قاله ابن المبارك محتمل قال غيره انه عام والمراد ان من
فعل ذلك فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد في هذا الوصف وان ترك
الجهاد احد شعب النفاق وفي الحديث ان من نوى فعل عبادة فمات
قبل فعلها لا يتوجه عليه من الذم ما يتوجه على من مات ولم ينوها **حديث**

من لقي العدو فصبر حتى يقتل او يغلب لم يفتن في قبره طب ك عن ابي ايوب
حديث من لم تنهه صلوته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا
طب عن ابن عباس حديث من لم يات بيت المقدس يصلي فيه فليبعث
بزيت يسرج فيه هب عن ميمونة بجانبه علامة الحسن حديث من لم ياخذ
من شاربه فليس منا حم ت ن والضيا عن زيد بن ارقم اي على طريقتنا
وتقدم الكلام عليه مستوفى في خالفوا المشركين وفي قصوا الشوارب حديث
من لم يؤمن بالقدر خيره وشره فانا منه بري ع عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن
قال في النهاية القدر عبارة عما قضاه الله وحكم به من الامور وهو مصدر قدر
قدر يقدر قدرا وقد تسكن داله وتقدم الكلام فيه مستوفى في اتقوا القدر
حديث من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له قط هق
عن عائشة بجانبه علامة الصحة قال في النهاية اي ينويه من الليل يقال بيت
فلان رايه اذا فكر فيه وخمره وكل ما فكر فيه ودبر بليل فقد بيت حديث
من لم يترك ولدا ولا والدا فورثته كلالة هق عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
مرسلا قوله فورثته كلالة قال في النهاية هو ان يموت الرجل ولا يدع
والدا ولا ولدا يرثانه واصلها من تكلله النسب اذا احاط به وقيل الكلالة
الوارثون الذين ليس فيهم والد ولا ولد فهو واقع على الميت وعلى الوارث
بهذا الشرط وقيل الاب والابن طرفان للرجل فاذا مات ولم يخلفهما فقد مات
عن ذهاب طرفيه فسمي ذهاب الطرفين كلالة وقيل كل ما احاط بالشي من جوانبه
فهو اكليل وبه سميت لان الوراث يحيطون به من جوانبه حديث
من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له حم ٣ عن حفصة بجانبه علامة الصحة
قال في النهاية الاجماع احكام النية والعزيمة اجمعت الراي وازمعته وعزمت عليه
بمعنى حديث من لم يحلق عانته ويقلم اظفاره ويجز شاربه فليس
منا حم عن رجل بجانبه علامة الحسن وتقدم في عشر من الفطرة الكلام على ذلك
مستوفى حديث من لم يخلل اصابعه بالماء خللها الله بالنار يوم
القيامة طب عن وائلة قال الدميري يستحب تخليل اليدين والرجلين ففي
اليدين بالتشبيك والادب في الرجلين ان يخلل بخنصر اليد اليسرى من اسافل
الاصابع مبتدا بخنصر الرجل اليمنى ومختتما بخنصر الرجل اليسرى وانما يستحب التخليل
اذا وصل الماء اليها بلا تخليل فان لم يصل الا به وجب ويستحب تثليثه
حديث من لم يدرك الركعة لم يدرك الصلوة هق عن رجل بجانبه
علامة الحسن حديث من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة
في ان يدع طعامه وشرابه حم خ د ت ه عن ابي هريرة قوله يدع يترك
قوله قول الزور والعمل به زاد المصنف في الادب والجهل وكذا لاحمد وفي الطبراني
من لم يدع الخنا والكذب والمراد بقول الزور الكذب وبالجهل السفه والعمل به

اي بمقتضاه قوله فليس لله حاجة الى اخره قال ابن بطال ليس معناه ان يؤمر
بان يدع صيامه وانما معناه التحذير من قول الزور وما ذكر معه وهو مثل قوله
من باع الخمر فليشقص الخنازير اي يذبحها ولم يامره بذبحها ولكنه على التحذير
والتعظيم لاثم بايع الخمر واما قوله فليس لله حاجة فلا مفهوم له فان الله
لا يحتاج الى شي وانما معناه فليس لله ارادة في صيامه فوضع الحاجة موضع الارادة
وقال ابن المنير في الحاشية بل هو كناية عن عدم القبول كما يقول المغضب لمن رد
عليه شيئا طلبه منه فلم يقم به لا حاجة لي بكذا فالمراد رد الصوم المتلبس بالزور
وقبول الصيام السالم منه وقال ابن العربي مقتضى هذا الحديث ان من فعل ما ذكر
لا يثاب على صيامه ومعناه ان ثواب الصيام لا يقوم في الموازنة باثم الزور
وما ذكر معه وقال البيضاوي ليس المقصود من شرعية الصوم الجوع والعطش
بل ما يتبعه من كسر الشهوات وتطويع النفس الامارة للنفس المطمئنة فاذا لم يحصل
ذلك لا ينظر الله اليه نظر القبول فقوله ليس لله حاجة مجاز عن عدم القبول
فنفى السبب واراد المسبب حديث من لم يذر المخابرة فليؤذن بحرب
من الله ورسوله د ك عن جابر قوله يذر بفتح الباء والذال المعجمة
اي يترك قوله المخابرة قال ابن رسلان فسرها اصحابنا بانها العمل
على الارض ببعض ما يخرج منها والبذر من العامل قال وهذا التفسير لا يستقيم
فان العمل من وظيفة العامل فلا يفسر العقد به قال وهي مشتقة من الخبير على وزن
العليم وهو الاكار بهمزة مفتوحة وكاف مشددة وراء مهملة وهو المزارع
والفلاح الحراث قاله ابو عبيد والاكثرون من اهل اللغة والفقهاء وقال اخرون
وهي مشتقة من الخبار بفتح الخاء وتخفيف الباء وهي الارض الرخوة قال شيخ
الاسلام زاد الجوهري ذات الحجارة انتهى وقال ابن الاعرابي هي مشتقة من خيبر لان
اول هذه المعاملة فيها فان الشارع ووجه النهي عنها ان منفعة الارض ممكنة
بالاجارة فلم يجز العمل عليها ببعض ما يخرج منها كالمواشي بخلاف الشجر لانه
لا يمكن عقد الاجارة عليه فجوزت المساقاة للحاجة حديث
من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا خد د عن ابن عمرو بجانبه
علامة الصحة وتقدم معناه في ليس منا من لم يرحم حديث من لم يرض
بقضاء الله ويؤمن بقدر الله فليلتمس الها غير الله طس عن انس حديث
من لم يشكر الناس لم يشكر الله حم والضيا عن ابي سعيد تقدم معناه في التحدث
بنعمة الله شكر حديث من لم يصل ركعتي الفجر فليصلهما بعد ما تطلع
الشمس حم ت ك عن ابي هريرة حديث من لم يطهره البحر فلا طهره الله
قط هق عن ابي هريرة حديث من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الاثم
مثل جبال عرفة حم عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث من لم يوتر فلا صلوة
له طس عن ابي هريرة حديث من لم يوص لم يؤذن له في الكلام مع

الموتى ابو الشيخ في الوصايا عن قيس حديث من مات محرمًا حشر ملبيًا
خط عن ابن عباس حديث من مات مرابطًا في سبيل الله امنه الله من
فتنة القبر طب عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن حديث من مات
على شيء بعثه الله عليه حم ك عن جابر سبابة في يبعث كل عبد حديث
من مات من امتي يعمل عمل قوم لوط نقله الله اليهم حتى يحشره معهم خط عن انس
حديث من مات وعليه صيام صام عنه وليه حم ق د عن عائشة
قوله مات قال في الفتح عام في المكلفين بقرينة وعليه صيام وقوله صام عنه
وليه خبر بمعنى الامر تقديره فليصم عنه وليه وليس هذا الامر للوجوب عند الجمهور
وبالغ امام الحرمين ومن تبعه فادعوا الاجماع على ذلك وفيه نظر لان بعض
اهل الظاهر اوجبه فلعله لم يعتد بخلافهم على قاعدته وقد اختلف السلف
في هذه المسالة فاجاز الصيام عن الميت اصحاب الحديث وعلق الشافعي
في القديم القول به على صحة الحديث كما نقله البيهقي في المعرفة وقال البيهقي
في الخلافيات هذه السنة ثابتة لا اعلم خلافًا بين اهل الحديث في صحتها
فوجب العمل بها وقال الشافعي في الجديد ومالك وابو حنيفة لا يصام
عن الميت وقال الليث واحمد واسحاق وابو عبيد لا يصام عنه الا النذر
حملا للعموم الذي في حديث عائشة على المقيد في حديث ابن عباس
وليس بينهما تعارض حتى يجمع بينهما فحديث ابن عباس صورة مستقلة
سال عنها من وقعت له واما حديث عائشة فهو تقرير قاعدة عامة وقد
وقعت الاشارة في حديث ابن عباس الى نحو هذا العموم حيث قيل في اخره
فدين الله احق ان يقضى واختلف المجيزون في المراد بقوله وليه فقيل كل
قريب وقيل الوارث خاصة وقيل عصبة والاول ارجح والثاني قريب
ويرد الثالث قصة المراة التي سالت عن نذر امها واختلفوا ايضًا هل
يختص ذلك بالولي لان الاصل عدم النيابة في العبادة البدنية ولانها عبادة
لا تدخلها النيابة في الحياة فكذلك في الموت الا ما ورد فيه الدليل فيقتصر على
ما ورد فيه ويبقى الباقي وهذا هو الراجح وقيل يختص بالولي فلو امر اجنبيا بان
يصوم عنه اجزا كما في الحج وقيل يصح استقلال الاجنبي بذلك وذكر الولي
لكونه الغالب وظاهر صنيع البخاري اختيار هذا الاخير وبه جزم ابو الطيب
الطبري وقواه بتشبيهه صلعم ذلك بالدين والدين لا يختص بالقريب حديث
من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة حم ق عن ابن مسعود تقدم معناه
في ان المكثرين حديث من مات بكرة فلا يقيلن الا في قبره ومن مات
عشية فلا يبيتن الا في قبره طب عن ابن عمر حديث من مات وهو مدمن
خمر لقي الله وهو كعابد وثن طب حل عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن
قوله وثن قال في النهاية الفرق بين الوثن والصنم ان الوثن كل ما له جثة

من لم يغز او يجهز غازيًا او يخلف غازيًا
في اهله بخير اصابه الله بقارعة قبل يوم
القيامة د ه عن ابي امامة ن لم يجد
نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل
من الكعبين خ عن ابن عمر م مات لا يشرك
بالله شيئًا دخل الجنة ومن مات يشرك
بالله شيئًا دخل النار حم م عن جابر م
مات وهو يعلم انه لا اله الا الله دخل الجنة
حم م عن عثمان من مات ولم يغز ولم
يحدث نفسه بغزو مات على شعبة من
نفاق حم م د ن عن ابي هريرة من
مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه وليه
مكان كل يوم مسكينًا ت ه عن ابن
عمر من مات من اهل الجنة من صغير
او كبير يردون بني ثلاثين في الجنة
لا يزيدون عليها ابدًا وكذلك اهل
النار ت عن ابي سعيد خ مات
مريضًا مات شهيدًا ووقي فتنة القبر
وغدي وريح عليه برزقه من الجنة
ه عن ابي هريرة من مات وعليه دينار
او درهم قضي من حسناته وليس ثم
دينار ولا درهم ه عن ابن عمر
من مات على وصية مات على سبيل
وسنة ومن مات على شهادة مات
مغفورًا له ه عن جابر

معمولة من جوهر الارض او من الخشب والحجارة كصورة الادمي تعمل وتنصب فتعبد
والصنم الصورة بلا جثة ومنهم من لم يفرق بينهما واطلقهما على المعنيين وقد يطلق الوثن
على غير الصورة حديث من مثل بالشعر فليس له عند الله خلاق طب
عن ابن عباس قال في النهاية مثل الشعر حلقه في الخدود وقيل نتفه وتغييره بالسواد
وروي عن طاوس انه قال جعله الله طهرة فجعله نكالا والخلاق بالفتح الحظ والنصيب
حديث من مثل بحيوان فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين طب
عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن قوله من مثل قال في النهاية يقال مثلت بالحيوان
امثل به مثلًا اذا قطعت اطرافه وشوهت به ومثلت بالقتيل اذا جدعت انفه
واذنه او مذاكيره او شيئًا من اطرافه والاسم المثلة فاما مثل بالتشديد فهو للمبالغة
حديث من مرض ليلة فصبر ورضي بها عن الله خرج من ذنوبه كيوم ولدته
امه الحكيم عن ابي هريرة حديث من مس الحصى فقد لغى ه عن ابي هريرة بجانبه
علامة الحسن قال الدميري فيه النهي عن مس الحصى وغيره من انواع العبث في حال
الخطبة وفيه اشارة الى اقبال القلب والجوارح على الخطبة والمراد باللغو هنا الباطل
المذموم المردود حديث من مس ذكره فليتوضا د مالك حم ع ك
عن بسرة بن صفوان قال الدميري مذهبنا انتقاض الوضوء بمس فرج الادمي
بباطن الكف ولا ينتقض بغيره وبه قال عمر بن الخطاب وسعد بن ابي وقاص وابن
عمر وابن عباس وابو هريرة وعائشة وسعيد بن المسيب وعطاء بن ابي رباح
وابان بن عثمان وعروة بن الزبير وسليمان بن يسار ومجاهد وابو العالية والزهري
ومالك رضي الله عنهم وقال الاوزاعي ينتقض المس بالكف والساعد وهو
رواية عن احمد وعنه رواية اخرى انه ينتقض بظهر الكف وبطنها واخرى
ان الوضوء مستحب واخرى بشرط المس بشهوة وهي رواية عن مالك وقالت
طائفة لا ينقض مطلقًا وبه قال علي بن ابي طالب وابن مسعود وحذيفة وعمار
وحكاه ابن المنذر عن ابن عباس وعمران بن الحصين وابي الدرداء وربيعة
والثوري وابي حنيفة واصحابه وابن القاسم وسحنون واختاره
ابن المنذر وقال بعض اهل العلم ينتقض بمسه ذكر نفسه دون ذكر غيره وقال القاضي
ابو الطيب روي الوضوء من مس الذكر عن بضعة عشر نفسًا من الصحابة عن
رسول الله صلعم فان قيل قال ابن معين ثلاث احاديث لا تصح احدها الوضوء من
مس الذكر فالجواب ان الاكثرين على خلاف قوله فقد صححه الجماهير من الائمة والحفاظ
واحتج به الاوزاعي ومالك والشافعي واحمد وهم اعلام اهل الحديث والفقه
ولو كان باطلا لم يحتجوا به والله تعالى اعلم حديث من مشى الى صلوة مكتوبة
في الجماعة فهي كحجة ومن مشى الى صلوة تطوع فهي كعمرة نافلة طب عن ابي امامة
حديث من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة حسنة طب عن ابي
الدرداء حديث من مشى مع ظالم ليعينه وهو يعلم انه ظالم فقد خرج

من مات مرابطًا في سبيل الله اجرى الله
عليه اجر عمله الصالح الذي كان يعمل واجرى
عليه رزقه وامن من الفتان وبعثه الله يوم
القيامة امنًا من الفزع ه عن ابي هريرة
من مشى الى رجل من امتي ليقتله فليقل هكذا فالقاتل
في النار والمقتول في الجنة د عن ابن
عمر من ملك زادًا وراحلة تبلغه الى
بيت الله تعالى ولم يحج فلا عليه ان
يموت يهوديًا او نصرانيًا ت
عن علي من نام عن وتره فليصل
اذا اصبح ت عن زيد بن اسلم
مرسلًا من نام وفي يده غمر ولم
يغسله فاصابه شيء فلا يلومن الا
نفسه حم د عن ابي هريرة من
نام عن حزبه او عن شيء منه فقراه
فيما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر
كتب الله له كانما قراه من الليل
حم ع عن عمر

من الكلام طب والضب عن اوس بن شرحبيل تقدم معناه في من اعان
حديث من ملك ذا رحم محرم فهو حر ت ٥ ك عن سمرة قوله
رحم بفتح الراء وكسر الحاء واصله موضع تكوين الولد ثم يستعمل للقرابة فيقع على كل
من بينك وبينه نسب قوله محرم بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الراء
المخففة ويقال محرّم بضم الميم وفتح الحاء وتشديد الراء المفتوحة والمحرم من
لا يحل له نكاحها من الاقارب كالاب والاخ والعم ومن في معناهم قال ابن
الاثير الذي ذهب اليه اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين واليه ذهب ابو حنيفة
واصحابه واحمد ان من ملك ذا رحم محرم عتق عليه ذكرا كان او انثى وذهب
الشافعي وغيره من الائمة والصحابة والتابعين الى انه يعتق عليه الاولاد
والاباء والامهات ولا يعتق عليه غيرهم من ذوي قرابته وذهب مالك الى انه
يعتق عليه الولد والوالدان والاخوة ولا يعتق غيرهم حديث من منح
منيحة ورق او منيحة لبن او هدى زقاقا فهو كعتق نسمة حم ت حب
عن البراء قوله زقاقا بالزاي المضمومة والقاف المكررة الطريق يريد من دل
الضال والاعمى على طريقه وقيل غير ذلك حديث من منح منيحة غدت
بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها م عن ابي هريرة قوله صبوحها
وغبوقها قال في النهاية الغبوق شرب اخر النهار مقابل الصبوح قال شيخنا
قال النووي هما منصوبان على الظرف والصبوح بفتح الصاد الشرب اول النهار
والغبوق بفتح الغين الشرب اول الليل وقال القاضي عياض هما مجروران على البدل
من قوله صدقة قال ويصح نصبهما على الظرف وقال الشيخ اكمل الدين الضمير في
غدت وراحت للمنيحة وبصدقة في موضع الحال حديث من منع
فضل ماء او كلاء منعه الله فضله يوم القيامة حم عن ابن عمرو بجانبه علامة الصحة
حديث من نام عن وتره او نسيه فليصله اذا ذكره حم ع ك
عن ابي سعيد قال الدميري في الحديث دليل صريح ان تأخير الوتر الى اخر الليل افضل
وهذا هو الصواب وهو محمول على من وثق بالاستيقاظ وغيره على من لم يثق
بالاستيقاظ لحديث وصاني خليلي ان لا انام الا على وتر حديث من نام
بعد صلوة العصر فاختلس عقله فلا يلومن الا نفسه ع عن عائشة
حديث من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه
خ حم ع عن عائشة قال في الفتح الطاعة اعم من ان تكون في واجب او مستحب
ويتصور النذر في فعل الواجب بان يوقته كمن نذر ان يصلي الصلوة في اول وقتها
فيجب عليه ذلك بقدر ما اقتته واما المستحب من جميع العبادات المالية والبدنية فينقلب
بالنذر واجبا ويتقيد بما قيده به الناذر والخبر صريح في الامر بوفاء النذر اذا كان
في طاعة وفي النهي عن ترك الوفاء به اذا كان معصية وهل يجب في الثاني كفارة يمين
او لا قال الجمهور لا وعن احمد والثوري واسحق وبعض الحنفية والشافعية نعم ونقل

الترمذي

الترمذي اختلاف الصحابة في ذلك كالقولين واتفقوا على تحريم النذر في المعصية
واختلافهم انما هو في وجوب الكفارة والله تعالى اعلم حديث من نذر
نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة يمين ٥ عن عقبة بن عامر بجانبه علامة الحسن
قال الدميري اختلف العلماء في المراد بقوله صلعم كفارة نذر كفارة يمين فحمله
جمهور اصحابنا على نذر اللجاج والغضب وهو ان يقول الانسان يريد الامتناع
من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا فلله علي حجة او غيرها فتكلم فهو بالخيار بين كفارة
يمين وبين ما التزمه وهذا هو الصحيح من مذهبنا وحمله مالك وكثيرون او الاكثرون
على النذر المطلق كقوله علي نذر وحمله احمد وبعض اصحابنا على نذر المعصية كمن
نذر ان يشرب الخمر وحمله جماعة من فقهاء اصحاب الحديث على جميع انواع النذر
فقالوا هو مخير في جميع المنذورات بين الوفاء بما التزمه وبين كفارة يمين
حديث من نزل على قوم فلا يصوم تطوعا الا باذنهم ت عن عائشة
حديث من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها حم
ق ت ن عن انس حديث من نسي الصلوة على خطئ طريق الجنة
٥ عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن قوله خطئ طريق الجنة قال الدميري
يقال خطئ في دينه خطأ اذا اثم فيه والخطء الذنب والاثم واخطأ يخطئ اذا سلك
سبيل الخطأ عمدا او سهوا ويقال خطئ بمعنى اخطأ ايضا وقيل خطئ اذا تعمد واخطأ
اذا لم يتعمد فان قيل هذا الحديث ان حمل على ظاهره اشكل فان الظاهر انه ذم
لناسي النبي لا يترتب عليه ذلك لحديث الحسن المشهور رفع عن امتي الخطأ والنسيان
ولما تقرر ان الناسي غير مكلف وغير المكلف لا لوم عليه فالجواب ان المراد بالناسي التارك
كقوله نسوا الله فنسيهم وكقوله عز وجل كذلك اتتك اياتنا فنسيتها وكذلك اليوم
تنسى قال الهروي في الاولى الاولى معناها تركوا امر الله فتركهم من رحمته وكذلك اليوم
تنسى اي تترك في النار ولما كان التارك لها لا صلوة له والصلوة عماد الدين
فمن تركها خرج له ذلك والله تعالى اعلم حديث من نسي وهو صائم فاكل
او شرب فليتم صومه فانما الله اطعمه وسقاه حم ق ٥ عن ابي هريرة قال في الفتح وفي
رواية البخاري اذا نسي فاكل وله في النذر من اكل ناسيا وهو صائم ولابي داود
عن ابي هريرة جاء رجل فقال يا رسول الله اني اكلت وشربت ناسيا وانا صائم
وهذا الرجل هو ابو هريرة راوي الحديث اخرجه الدارقطني بسند ضعيف قوله
فليتم صومه وفي رواية الترمذي فلا يفطر قوله فانما اطعمه الله وسقاه وفي رواية
الترمذي فانما هو رزق رزقه الله وللدارقطني فانما هو رزق ساقه الله قال ابن العربي
تمسك جميع فقهاء الامصار بظاهر هذا الحديث وتطلع مالك الى المسألة من طريقها
فاشرف عليه لان الفطر ضد الصوم والامساك ركن الصوم فاشبه لو نسي ركعة من
الصلوة قال وقد روى الدارقطني لا قضاء عليك فتأوله علماؤنا على ان معناه لا قضاء
عليك الان وهذا تعسف وانما اقول ليته صح فنتبعه ونقول به الا على اصل مالك في ان

من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن
نذر نذرا في معصية فكفارته كفارة يمين د
ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا اطاقه فليف به
عن ابن عباس من نذر نذرا لم يطقه فكفارته
كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه فليف
٥ عن ابن عباس من نزل منزلا فقال اعوذ
بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء
حتى يرتحل من منزله حم م ت عن خولة بنت حكيم
من نزل به فاقة فانزلها بالناس لم
تسد فاقته ومن نزلت به فاقة فانزلها
بالله فيوشك الله له برزق عاجل او اجل
ت عن ابن مسعود من نسي الصلوة فليصلها
اذا ذكرها فان الله قال اقم الصلوة لذكري
م ن عن ابي هريرة من نسي الصلوة
فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك
د ت ٥ عن انس من نسي شيئا من
صلوته فليسجد سجدتين وهو جالس
حم ن عن معاوية

خبر الواحد اذا جاء بخلاف القواعد لم يعمل به فلما جاء الحديث الاول الموافق لرفع الاثم عملنا به واما الثاني فلا يوافقه فلم نعمل به قال القرطبي احتج به من اسقط القضاء واجيب بانه لم يتعرض فيه للقضاء فيحمل على سقوط المؤاخذة لان المطلوب صيام يوم لا خرم فيه لكن روى الدارقطني فيه سقوط القضاء وهو نص لا يقبل الاحتمال لكن الشان في صحته فان صح وجب الاخذ به وسقط القضاء انتهى واجاب بعض المالكية بحمل الحديث على صوم التطوع حكاه ابن التين عن ابن سفيان وكذا قال ابن القصار واعتل بانه لم يقع في الحديث تعيين رمضان فيحمل على التطوع وقال المهلب وغيره لم يذكر في الحديث اثبات القضاء فيحمل على سقوط الكفارة عنه واثبات عذره ورفع الاثم عنه وبقاء نيته التي بيتها انتهى والجواب عن ذلك كله بما اخرجه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدارقطني من طريق محمد بن عبد الله الانصاري عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ من افطر في شهر رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة فعين رمضان وصرح باسقاط القضاء حديث من نصر اخاه بظهر الغيب نصره الله في الدنيا والاخرة هق والضياء عن انس حديث من نظر الى اخيه نظرة ود غفر الله له الحكيم عن ابن عمرو قوله نظر ود اي نظر محبة حديث من نظر الى اخيه نظرة يخيفه بها بغير حق اخافه الله يوم القيامة هم م عن ابن عمر من نفس عن غريمه او محى عنه كان في ظل العرش يوم القيامة قوله عن ابي قتادة قوله من نفس عن غريمه قال في النهاية اي اخر مطالبته انتهى وتقدم معنى الظل في سبعة يظلهم الله حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه هم ق ت عن المغيرة قوله من نيح عليه ضبط للاكثر بضم اوله وفتح النون وكسر المهملة على ان من شرطية ولذا جزم الجواب ويجوز رفعه على تقدير فانه يعذب وروي بكسر النون وسكون التحتية وفتح المهملة وفي رواية الكشميهني من يناح على ان من موصولة وقد اخرج الطبراني عن علي بن عبد العزيز عن ابي نعيم اذا نيح على الميت عذب بالنياحة وهو يؤيد الرواية الثانية قوله بما نيح عليه كذا للجميع بكسر النون ولبعضهم ما نيح بغير موحدة على ان ما ظرفية وتقدم الكلام عليه مستوفى في تعذيب الميت بالبكاء عليه والنياحة في ان الميت ليعذب حديث من نوقش المحاسبة هلك طب عن ابن الزبير بجانبه علامة الحسن حديث من نوقش الحساب عذب ق عن عائشة والحديث بتمامه عن عائشة قالت قال رسول الله صلعم من حوسب يوم القيامة عذب فقلت اليس قد قال الله عز وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا ليس ذاك الحساب انما ذاك العرض من نوقش فذكره قوله من نوقش هو من النقش وهو استخراج الشوكة والمراد بالمناقشة الاستقصاء في المحاسبة والمطالبة بالجليل والحقير وترك المسامحة يقال انتقشت منه حقي اي استقصيته قوله انما ذاك العرض قال القرطبي معنى قوله انما ذاك العرض اي الحساب المذكور في الاية انما هو ان تعرض اعمال المؤمن عليه حتى يعرف منة الله عليه في سترها عليه في

من نصر نوئ على غير الحق فهو كالبعير الذي ردي فهو ينزع بذنبه د عن ابن مسعود من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيها علما سهل الله له طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن ابطا به عمله لم يسرع به نسبه هم م د ت ه عن ابي هريرة من هذا اللاعن بعيره انزل عنه فلا تصحبنا بملعون لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسال فيها فيستجيب لكم م د عن جابر

الدنيا

الدنيا وفي عفوه عنها في الاخرة قال عياض قوله عذب له معنيان احدهما ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سبق والتوبيخ تعذيب والثاني انه يفضي الى استحقاق العذاب اذ لا حسنة للعبد الا من عند الله لاقداره عليها وتفضله عليه بها وهدايته ولان الخالص لوجهه قليل ويؤيد هذا الثاني قوله في الرواية الاخرى هلك وقال النووي التاويل الثاني هو الصحيح لان التقصير غالب على الناس فمن استقصي عليه ولم يسامح هلك وقال غيره وجه المعارضة ان لفظ الحديث عام في تعذيب كل من حوسب ولفظ الاية دال على ان بعضهم لا يعذب وطريق الجمع ان المراد بالحساب في الاية العرض وهو ابراز الاعمال واظهارها فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز عنه تنبيه وقع في رواية لابن مردويه عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة مرفوعا لا يحاسب رجل يوم القيامة الا دخل الجنة وظاهره يعارض حديثها المذكور في الباب وطريق الجمع بينهما ان الحديثين معا في حق المؤمن ولا منافاة بين التعذيب ودخول الجنة لان الموحد وان قضي عليه بالتعذيب فانه لا بد ان يخرج من النار بالشفاعة او بعموم الرحمة انتهى ملخصا حديث من هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه حم خد د ك عن حدرد قوله سنة قال ابن رسلان يعني من هجر اخاه سنة ولم يرد عليه السلام فهو حرام كما ان سفك الدم حرام لا ان اثم سفك الدم واثم المهاجرة سواء بل اثم سفك الدم اكبر بل المراد اشتراكهما في الاثم لا في قدره ولا يلزم التساوي بين المشبه والمشبه به قوله فهو كسفك دمه [illegible] لان المهجور كالميت في انه لا ينتفع به ولا يكلم الهاجر ويحتمل ان يراد ان اثم من هجر اخاه سنة كاثم من قتله وهو الظاهر كما في الحديث الصحيح لعن المسلم كقتله حديث من واقع من اخيه شهوة غفر له طب عن ابي الدرداء حديث من وافق موته عند انقضاء رمضان دخل الجنة ومن وافق موته عند انقضاء عرفة دخل الجنة حل عن ابن مسعود حديث من وجد سعة فليكفن في ثوب حبرة حم عن جابر بجانبه علامة الحسن قال في النهاية الحبرة من البرود ما كان موشيا مخططا يقال برد حبير وبرد حبرة بوزن عنبة على الوصف والاضافة وهو برد يماني والجمع حبر وحبرات وقال في الفتح حكى بعض من صنف في الخلاف عن الحنفية ان المستحب عندهم ان يكون في احد اثواب الميت ثوب حبرة انتهى قلت وحديث الباب يشهد لهذا لكن الحنفية كانهم اخذوا بما روي انه صلعم كفن في ثوبين وبرد حبرة اخرجه ابو داود من حديث جابر واسناده حسن لكن روى مسلم والترمذي من حديث عائشة انهم نزعوها عنه قال الترمذي وتكفينه في ثلاثة اثواب بيض اصح ما ورد في كفنه وقال عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة لف في برد حبرة جفف فيه ثم نزع عنه ويمكن ان يستدل بعموم حديث انس كان احب الثياب الى رسول الله صلعم الحبرة حديث من وجد من هذا الوسواس فليقل آمنا بالله ورسوله ثلاثا فان ذلك يذهب عنه ابن السني

عن عائشة حديث من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على الماء
فانه طهور ت ن ك عن انس تقدم الكلام عليه في اذا افطر احدكم حديث
حديث من وسع على عياله في يوم عاشوراء وسع الله عليه في السنة كلها
طب طس عن ابي سعيد حديث من وصل صفا وصله الله ومن قطع
صفا قطعه الله ن ك عن ابن عمر حديث من وضع الخمر على كفه لم تقبل
له دعوة ومن ادمن على شربها سقي من الخبال طب عن ابن عمرو بجانبه علامة
الحسن قوله الخبال قال في النهاية جاء تفسيره في الحديث انه عصارة اهل النار
حديث من وطئ امراته وهي حائض فقضي بينهما ولد فاصابه جذام فلا يلومن
الا نفسه طس عن ابي هريرة حديث من وطئ امة فولدت له فهي معتقة
عن دبر حم عن ابن عباس تقدم الكلام على معناه في حديث من وطئ
على ازار خيلاء وطئه في النار حم عن هبيب بجانبه علامة الحسن قوله وطئ قال في
المصباح وطئته برجلي اطؤه وطأ علوته ويتعدى الى الثاني بالهمزة فيقال اوطأت
زيدا الارض وتقدم في من جر ازاره خيلاء حديث من وقاه الله شر
ما بين لحييه وشر ما بين رجليه دخل الجنة ت حب ك عن ابي هريرة تقدم
الكلام على معناه في من حفظ ما بين فقميه حديث من وقر صاحب بدعة
فقد اعان على هدم الاسلام طب عن عبد الله بن بسر حديث من وقي شر
لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وجبت له الجنة هب عن انس قوله لقلقه
اي لسانه قوله قبقبه القبقب البطن من القبقبة وهي صوت يسمع في البطن فكانها
حكاية ذلك الصوت قوله ذبذبه الذبذب الذكر سمي به لتذبذبه اي حركته
حديث من ولد له ثلاثة اولاد فلم يسم احدهم محمدا فقد جهل طب عد
عن ابن عباس حديث من ولد له ولد فاذن في اذنه اليمنى واقام في اذنه
اليسرى لم تضره ام الصبيان ع عن الحسين قوله ام الصبيان قال في
النهاية يعني الريح التي تعرض لهم فربما غشي عليهم منها حديث من ولي شيئا
من امور المسلمين لم ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حوائجهم طب عن ابن عمر
حديث من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين د ت عن ابي هريرة بجانبه علامة
الحسن تقدم الكلام عليه في من جعل قاضيا حديث من وهب هبة فهو
احق بها ما لم يثب منها ك هق عن ابن عمر حديث من لا حياء له فلا غيبة
له الخرائطي في مساوي الاخلاق وابن عساكر عن ابن عباس حديث
من لا يرحم لا يرحم حم ق د ت عن ابي هريرة ق عن جرير وسببه كما في
البخاري عن الزهري قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال
قبل رسول الله صلعم الحسن بن علي وعنده الاقرع بن حابس التميمي جالس فقال
الاقرع بن حابس ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله
صلعم ثم قال من لا يرحم لا يرحم فذكره قوله وعنده الاقرع بن حابس في الفتح

من وجد لقطة فليشهد ذوي عدل ولا
يكتم ولا يغيب فان وجد صاحبها فليردها
عليه والا فهو مال الله يؤتيه من يشاء
حم ده عن عياض بن حماد من وجد
دابة قد عجز عنها اهلها ان يعلفوها
فسيبوها فاخذها فاحياها فهي له د
عن رجال من الصحابة من وجد عين ماله
عند رجل فهو احق به ويتبع البيع من باعه
حم د عن سمرة من وجدتموه يعمل عمل قوم
لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به حم ع
فط ك هق والضياء عن ابن عباس
من وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه
واقتلوا البهيمة ت ك عن ابن عباس
من وقع على ذات محرم فاقتلوه ومن وقع
على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ه ك
عن ابن عباس من ولي من امور الناس
شيئا فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم
وفقرهم احتجب الله عنه يوم
القيامة دون خلته وحاجته وفقره
د ك عن ابي مريم الازدي من ولي
منكم عملا فاراد الله به خيرا جعل الله له وزيرا
صالحا ان نسي ذكره وان ذكر اعانه
ن عن عائشة

بهوم

هو من المؤلفة وممن حسن اسلامه قوله ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم
احدا زاد الاسمعيلي في روايته ما قبلت انسانا قط قوله من لا يرحم لا يرحم
قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال فيه الحض على استعمال الرحمة لجميع الخلق فيدخل
المؤمن والكافر والبهائم والمملوك منها وغير المملوك ويدخل في الرحمة التعاهد
بالاطعام والسقي والتخفيف في الحمل وترك التعدي بالضرب وقال ابن ابي جمرة
يحتمل ان يكون المعنى من لا يرحم غيره باي نوع من انواع الاحسان لا يحصل له الثواب
كما قال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان ويحتمل ان يكون المراد من لا يكون فيه
رحمة الايمان في الدنيا لا يرحم في الاخرة او من لا يرحم نفسه بامتثال اوامر الله واجتناب
نواهيه لا يرحمه الله لانه ليس له عنده عهد فتكون الرحمة الاولى بمعنى الاعمال والثانية
بمعنى الجزاء اي لا يثاب الا من عمل صالحا ويحتمل ان تكون الاولى الصدقة والثانية
البلاء اي لا يسلم من البلاء الا من تصدق او من لا يرحم الرحمة التي ليس فيها شائبة اذى
لا يرحم مطلقا او لا ينظر الله بعين الرحمة الا من جعل في قلبه الرحمة ولو كان عمله صالحا
انتهى ملخصا قال وينبغي للمرء ان يتفقد نفسه في هذه الاوجه كلها فما قصر فيه لجأ
الى الله تعالى في الاعانة عليه انتهى وفي جواب النبي صلعم للاقرع اشارة الى ان تقبيل الولد
وغيره من الاهل المحارم وغيرهم من الاجانب انما يكون للشفقة والرحمة لا للذة
والشهوة وكذا الضم والشم والمعانقة ثم قال في الفتح قوله من لا يرحم لا يرحم هو
بالرفع فيهما على الخبر قال عياض هو للاكثر وقال ابو البقاء من موصولة ويجوز ان
تكون شرطية فيقرأ بالجزم فيهما وقال السهيلي حمله على الخبر اشبه بسياق الكلام
لانه سيق للرد على من قال ان لي عشرة من الولد الى اخره اي الذي يفعل هذا الفعل
لا يرحم ولو كانت شرطية لكان في الكلام بعض انقطاع لان الشرط وجوابه كلام
مستانف قلت وهو اولى من جهة اخرى لانه يصير من نوع ضرب المثل ورجح بعضهم
كونها موصولة لكون الشرط اذا اعقبه نفي ينفى غالبا بلم لا بلا كقولك من لم يؤمن
بالله ومن لم يتب وان كان الاخر جاء كقول زهير ومن لا يظلم الناس يظلم
وهذا لا يقتضي ترجيحا اذا كان المقام لائقا بكونها شرطية واجاز بعض شراح
المشارق الرفع في الجزئين والجزم فيهما والرفع في الاول والجزم في الثاني وبالعكس
فتحصل اربعة اوجه ويستبعد الثالث ووجه بانه يكون في الثاني بمعنى النهي اي من
لا يرحم الناس لا ترحموه واما الرابع فظاهر وتقديره من لا يكون من اهل الرحمة فانه
لا يرحم ومثله قول ابن ع فقلت له احمل فوق طوقك انها • مطوقة من
يأتها لا يضيرها • انتهى من الفتح مع زيادة حديث من لا يرحم الناس
لا يرحمه الله حم ق ت عن جرير حم ت عن ابي سعيد حديث
من لا يرحم من في الارض لا يرحمه من في السماء طب عن جرير بجانبه علامة
الحسن حديث من لا يرحم لا يرحم ومن لا يغفر لا يغفر له حم عن جرير
بجانبه علامة الصحة حديث من لا يرحم لا يرحم ومن لا يغفر لا يغفر له

ومن لا يترك يتب عليه طب عن جرير بجانبه علامة الصحة حديث من لا يستحي
من الناس لا يستحي من الله طس عن انس بجانبه علامة الحسن حديث
من لم يشكر الناس لم يشكر الله ت عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن تقدم في
التحدث بنعمة الله شكر وفي من ابلي بلاء حديث من يتزود في الدنيا ينفعه
في الاخرة طب هب والضياء عن جرير حديث من يتكفل لي ان لا
يسال الناس شيئا اتكفل له بالجنة د ك عن ثوبان وفي اخره كما في ابي داود فقال
ثوبان انا فكان لا يسال احدا شيئا وعند ق فكان ثوبان يقع سوطه وهو راكب
فلا يقول لاحد ناولنيه حتى ينزل فياخذه قوله من يتكفل لي وفي رواية ابي
داود من تكفل اي ضمن قوله واتكفل برفع اللام قوله له بالجنة اي ضمن له
على كرم الله الجنة تنبيه قوله من يتكفل لي ان لا يسال الناس شيئا قال شيخنا
قال الطيبي ان مصدرية والفعل معها مفعول اي من يلتزم على نفسه عدم السؤال
حديث من يحرم الرفق يحرم الخير كله حم م ده عن جرير تقدم في ان الله
يحب الرفق حديث من يخفر ذمتي كنت خصمه ومن خاصمته خصمته
طب عن جندب بجانبه علامة الحسن قال في النهاية واخفرت الرجل اذا نقضت
عهده وذمامه والهمزة فيه للازالة اي ازلت خفارته حديث من يدخل
الجنة ينعم فيها لا يباس لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه م عن ابي هريرة قال النووي
ذكر روايتان فان لكم ان تنعموا فلا تباسوا ابدا اي لا يصيبكم باس وهو شدة الحال
وهو لباس والبؤس والباساء قوله ينعم وفي رواية ينعم بفتح اوله والعين
اي يدوم لكم النعيم حديث من يرائي يرائي الله به ومن يسمع يسمع الله
به حم ت عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن تقدم في من رايا رايا الله به حديث
من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين حم ق عن معاوية حم ت عن ابن عباس
ه عن ابي هريرة حديث من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ويلهمه
رشده حل عن ابن مسعود تقدم فيه وبجانبه علامة الحسن حديث
من يرد الله بعبده نعمة السجزي عن عمر بجانبه علامة الحسن حديث
من يرد الله به خيرا يصب منه حم خ عن ابي هريرة قال في الفتح كذا للاكثر
بكسر الصاد والفاعل الله قال ابو عبيد الهروي معناه يبتليه بالمصائب ليثيبه عليها
وقال غيره معناه يوجه اليه البلاء فيصيبه وقال ابن الجوزي اكثر المحدثين يرويه بكسر
الصاد وسمعت ابن الخشاب بفتح الصاد وهو حسن واليق كذا قال ولو عكس لكان
اولى والله اعلم ورجح الطيبي الفتح بانه اليق بالادب لقوله تعالى واذا مرضت فهو
يشفين حديث من يرد هوان قريش اهانه الله حم ت ك
عن سعد حديث من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة ه عن ابي
هريرة بجانبه علامة الصحة هذا قطعة من حديث ذكره ابو داود وابن ماجه قوله
يسر قال ابن رسلان بان صبر عليه دينه الذي اعسر عنه او سير عليه عسره بوفاء دينه عنه

ويدخل

ويدخل فيه من شفع عند صاحب الحق ليصبر عليه الى ميسرة حديث من يضمن لي
ما بين لحييه وما بين رجليه اضمن له الجنة خ عن سهل بن سعد وفي رواية من يتكفل
وفي اخرى في حفظ وعند الطبراني عن ابي رافع بسند جيد لكن قال فقصبه بدل لحييه
وفي رواية اخرى من توكل قوله من يضمن قال في الفتح بفتح اوله وسكون الضاد
المعجمة والجزم في الضمان بمعنى الوفاء بترك المعصية فاطلق الضمان واراد لازمه
وهو اداء الحق الذي عليه فالمعنى من ادى الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه
او الصمت عما لا يعنيه وادى الحق الذي على فرجه من وضعه في الحلال وكفه عن الحرام
قوله لحييه بفتح اللام وسكون المهملة والتثنية هما العظمان في جانبي الفم والمراد
بما بينهما اللسان وما يتاتى به النطق وبما بين الرجلين الفرج وقال الداودي المراد
بما بين اللحيين الفم قال فيتناول الاقوال والاكل والشرب وسائر ما يتاتى من الفم
من الفعل قال ومن تحفظ من ذلك امن من الشر كله لانه لم يبق الا السمع والبصر
كذا قال وخفي عليه انه بقي البطش باليدين وانما محمل الحديث على ان النطق باللسان
اصل في حصول كل مطلوب فاذا لم ينطق به الا في خير سلم وقال ابن بطال دل
الحديث على ان اعظم البلاء على المرء في الدنيا لسانه وفرجه فمن وقي شرهما وقي اعظم
الشر قوله اضمن بالجزم جواب الشرط وفي رواية توكلت له بالجنة وفي اخرى
تكفلت حديث من يعمل سوءا يجز به في الدنيا ك عن ابي بكر
حديث من يكن في حاجة اخيه يكن الله في حاجته ابن ابي الدنيا في قضاء الحوائج
عن جابر بجانبه علامة الحسن حديث منى مناخ من سبق ت
ه ك عن عائشة وسببه كما في ابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها قالت قلنا
يا رسول الله الا نبني لك بمنى بيتا يظلك قال لا منى مناخ من سبق قال الخطابي
يحتج بهذا الحديث من لا يرى دور مكة مملوكة لاهلها ولا يرى بيعها وعقد الاجارة
عليها جائزا وقد قيل ان هذا خاص بالنبي صلعم والمهاجرين من اهل مكة فانها دار
تركوها لله فلم يروا ان يعودوا فيها فيتخذوها وطنا او يبنوا فيها بناء انتهى
ويتفرع على هذا الخلاف جواز احياء موات الحرم فقال الاكثر لا يجوز لعموم
قوله صلعم من احيا ارضا فهي له ومن يقول لا يجوز بيع دور مكة ينبغي ان يقول
لا يجيز احياءها ويمنع ذلك منهم واما ارض عرفات ومزدلفة ومنى فالاصح
انه لا يجوز فيها الاحياء لان ذلك لو فتح لادى ذلك الى التضييق على الناس ولان
الحج فيها لعموم الناس والله تعالى اعلم حديث مناولة المسكين تقي
ميتة السوء طب هب والضياء عن حارثة بن النعمان حديث منبري
على ترعة من ترع الجنة حم عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة قوله على ترعة
قال في النهاية الترعة في الاصل الروضة على المكان المرتفع خاصة فاذا كانت
في المطمئن فهي روضة قال القتبي معناه ان الصلوة والذكر في هذا الموضع يؤديان
الى الجنة فكانه قطعة منها حديث منعني ربي ان اظلم معاهدا ولا غيره

من يتقبل لي بواحدة واتقبل له بالجنة لا يسال
الناس شيئا حم ن ه عن ثوبان من
يتواضع لله درجة يرفعه الله درجة حتى يجعله
في عليين ومن يتكبر على الله درجة يضعه الله
درجة حتى يجعله في اسفل سافلين
حب ك عن ابي سعيد من يتوكل لي ما
بين لحييه وما بين رجليه اتوكل له بالجنة
خ ت حم ك عن سهل بن سعد
من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا
قاسم والله يعطي ولن تزال هذه الامة
قائمة على امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي
امر الله عز وجل حم ق عن معاوية
من يشرب النبيذ منكم فليشربه زبيبا فردا
او تمرا فردا او بسرا فردا م عن ابي سعيد
من يصعد الثنية ثنية المرار فانه يحط عنه
ما حط عن بني اسرائيل م عن جابر من يطع الله
اذا عصيته ايامنني الله على اهل الارض
ولا تامنوني ان من ضئضئ هذا قوما يقرؤون
القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين
مروق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام
ويدعون اهل الاوثان لئن ادركتهم لاقتلنهم
قتل عاد خ عن ابي سعيد منزلنا
غدا بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على
الكفر ق عن ابي هريرة

منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشام مدیها ودینارها ومنعت مصر اردبها ودینارها وعدتم من حیث بدأتم وعدتم من حیث بدأتم وعدتم من حیث بدأتم حم م

موت العالم ثلمة في الاسلام د عن ابي هريرة البزار عن

موضع لا تنه ما اختلف الليل والنهار عن عائشة ابن لال عن ابن عمر وعن جابر والعضه الازار الى انصاف الساقين ونحو ذلك قال ابيت فان ابيت فاسفل من ذلك قال ابيت فمن وراء الساق ولا حق للكعبين في الازار ن عن حذيفة

موقف ساعة في سبيل الله خير من قيام ليلة القدر عند الحجر الاسود حب هب عن ابي هريرة

ك عن علي حديث منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا عد عن انس البزار عن ابن عباس قال في المصباح نهم في الشيء نهما بفتحتين بلغ همته فيه فهو نهيم والنهم بفتحتين افراط الشهوة وهو مصدر من باب تعب ونهم نهما ايضا زاد رغبته في العلم انتهى وقال في الصحاح النهمة بلوغ الهمة في الشيء وقد نهم بكذا فهو منهوم اي مولع به وفي الحديث منهومان لا يشبعان منهوم بالمال ومنهوم بالعلم ونهم ينهم بالكسر نهما لغة والنهم بالتحريك افراط الشهوة في الطعام

حديث موالينا منا طس عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن سياتي في مولى القوم

حديث موت الغريب شهادة ه عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن

حديث موت الفجاة اخذة اسف حم د عن عبيد بن خالد بجانبه علامة الحسن قلت اشار الشيخ الى انه حسن وقال الحافظ ابن حجر نقلا عن ابن رشيد في اسناده مقال انتهى ما نقله عن ابن رشيد ثم قال لان راويه عبيد بن خالد السلمي رفعه مرة ووقفه اخرى ورجاله ثقات ا ه قوله اسف اي غضب وزنا ومعنى وروي بوزن فاعل اي غضبان انتهى والاسف الغضب والحزن وفرق بينهما الواحدي فقال اذا جاءك ما تكره ممن هو دونك غضبت واذا جاءك ممن هو فوقك حزنت والمراد بالغضب انتقام الله ممن عصاه كما ان الرضى منه ظهور رحمته ولطفه لمن اطاعه لان الله تعالى يستحيل في حقه التغير بالرضى والغضب وذكر المدائني ان ابراهيم وجماعة انبياء عليهم السلام ماتوا فجاة قلت قال النووي عن كعب الاحبار واخرج ان سبب وفاة ابراهيم عليه السلام مجيء انه اتاه ملك في صورة شيخ كبير فضيفه فكان ياكل ويسيل طعامه ولعابه على لحيته وصدره فقال له ابراهيم يا عبد الله ما هذا قال قد بلغت الكبر الذي يكون صاحبه هكذا قال وكم اتى عليك قال مائتا سنة ولابراهيم يومئذ مائتا سنة فكره الحياة لئلا يصير الى هذه الحالة فمات بلا مرض وعن ابن الحكم الهجري قال توفي ابراهيم وداود وسليمان عليهم السلام فجاءة وكذلك الصالحون وهو تخفيف على المؤمن قلت هو تخفيف ورحمة على المراقبين وبابه التوبين انتهى وتقدم ضبط الفجاة ومعناها حديث موت الفجاة راحة للمومن واخذة اسف للفاجر حم ه ق عن عائشة بجانبه علامة الحسن حديث موتان الارض لله ولرسوله فمن احيى منها شيئا فهو له هق عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن قوله موتان الارض قال في النهاية يعني مواتها الذي ليس ملكا لاحد حديث موسى بن عمران صفي الله ك عن انس

حديث موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها خ ت ه عن سهل بن سعد ت عن ابي هريرة الموضع المراد منه القدر وتقدم الغزوة في سبيل الله او روحة قوله خير من الدنيا وما فيها تقدم معناه في رباط يوم في سبيل الله

حديث مولى القوم من انفسهم خ عن انس قال في الفتح اي عتيقهم

ينتسب

ينتسب نسبتهم ويرثونه حديث مولى الرجل اخوه وابن عمه طب عن سهل بن حنيف بجانبه علامة الحسن المولى اسم يقع على جماعة كثيرة فهو الرب والمالك والسيد والمنعم والمعتق والناصر والمحب والتابع والجار وابن العم والحليف والعقيد والصهر والعبد والمعتوق والمنعم عليه واكثرها قد جاءت في الحديث فيضاف كل واحد الى ما يقتضيه الحديث الوارد حديث مهنة احدكن في بيتها تدرك جهاد المجاهدين ان شاء الله ع عن انس قال في النهاية ما على احدكم لو اشترى ثوبين ليوم جمعته سوى ثوبي مهنته اي بذلته وخدمته والرواية بفتح الميم وقد تكسر قال الزمخشري وهو عند الاثبات خطا قال الاصمعي المهنة بفتح الميم هي الخدمة ولا يقال مهنة بالكسر وكان القياس لو قيل مثل جلسة وخدمة الا انه جاء على فعلة واحدة يقال مهنت القوم وامهنهم وامهنوني اي ابتذلوني في الخدمة حديث ميامين الخيل في شقرها الطيالسي عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن الخيل قال شيخنا الخيل جماعة الافراس لا واحد لها من لفظها كالقوم والرهط وقيل مفرده خائل لانه يختال في مشيه والجمع خيول فعلى الاول هو اسم جمع وعلى الثاني جمع والشقرة حمرة صافية حديث ميتة البحر حلال وماؤه طهور قط ك عن ابن عمر وهذا الحديث بمعنى الحديث الذي رواه ابن ماجه في سننه عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلعم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضانا به عطشنا انتوضا من ماء البحر فقال رسول الله صلعم هو الطهور ماؤه الحل ميتته رواه مالك والشافعي واحمد والدارقطني والاربعة والحاكم والبيهقي وقال البيهقي حسن صحيح قال وسالت البخاري عنه فقال حديث صحيح وصححه ابن خزيمة وابن حبان وابن منده قال الخطابي في حديث البحر انواع من العلم منها ان العالم والمفتي اذا سئل عن شيء فاجاب عنه وهو يعلم ان بالسائل حاجة الى معرفة ما وراءه من الامور التي تضمنتها مسالته او تتصل بالمسالة يستحب له تعليمه اياه والزيادة في الجواب عن مسالته ولم يكن ذلك عدوانا في القول ولا تكلفا لما لا يعني في الكلام وذلك انهم كانوا يسالونه عن ماء البحر حسب فاجابهم عن مائه وعن طعامه لعلمه بانهم قد يعوزهم الزاد في البحر كما يعوزهم الماء فلما جمعت الحاجة ذلك انتظم الجواب منه لهم وايضا فان علم الطهارة بالماء مستفيض عند الخاصة والعامة وعلم ميتة البحر وكونها حلالا مشكل في الاصل فلما راى السائل جاهلا باظهر الامرين غير مستبين للحكم فيه علم ان اخفاهما اولاهما بالبيان وفيه دليل على ان الطافي حلال وانه لا فرق بين ما كان موته في الماء او خارجه من حيوانه وفيه مستدل لمن ذهب الى ان حكم جميع انواع الحيوانات التي تسكن البحر اذا ماتت فيه الطهارة وذلك تقتضيه العموم اذا لم تستثن نوعا منها دون نوع وقد ذهب بعض العلماء

مهما يا خالد لا تسبها فانها تذهب الذنوب كما يذهب الكير خبث الحديد نفى بنت نفد حم م

مهلا يا عائشة عليك بالرفق مهلا عن عائشة ن عن ابي هريرة والعنف والفحش خ عن عائشة مهلا عن الاعمال فوالله لا يمل الله حتى تملوا واياكم والعنف ان الاعمال مع المهل ... عليكم بما تطيقون من الاعمال فان الله لا يمل حتى تملوا خ ن ه عن عائشة مهل اهل المدينة من ذي الحليفة والطريق الاخرى الجحفة ومهل اهل العراق من ذات عرق ومهل اهل نجد من قرن ومهل اهل اليمن من يلملم م عن جابر

حرف الميم من الزيادات

ه المعرف المؤمن اخو المؤمن فلا يحل للمؤمن ان يبتاع على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه حتى يذر م عن عقبة بن عامر المؤمن القوي خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح عمل الشيطان م ه عن ابي هريرة المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى راسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر حم م عن النعمان بن بشير

الى ان ما كان له في البر مثل ونظير لا يؤكل لحمه كالسنانير والكلاب والخنزير فانه محرم وما له مثل
ونظير يؤكل فانه ماكول وذهب غيرهم الى ان هذه الحيوانات وان اختلف صورها فانها كلها سمك

المعرف

حديث الماء لا ينجسه شيء طس عن عائشة بجانبه علامة الحسن مذهبنا ان
هذا مخصص بمفهوم خبر ابي داود والحاكم وصححه اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا
اي لم يقبله قال الدميري وتلخيص الحكم في المسألة اذا وقع في الماء الراكد نجاسة ولم
يتغير ففي ذلك مذاهب للسلف اشهرها ان كان قلتين فاكثر لم ينجس وان كان
دونهما نجس وهذا مذهبنا ومذهب ابن عمر وسعيد بن جبير ومجاهد واحمد واسحق
والثاني ان بلغ اربعين قلة لم ينجس واليه ذهب عبد الله بن عمرو بن العاص ومحمد
بن المنكدر والثالث ان بلغ ذنوبين لم ينجس روي عن ابي هريرة والخامس ان
كان بحيث لو حرك جانب تحرك الآخر تنجس والا فلا والسادس لا ينجس كثير الماء
ولا قليله الا بالتغير حكوه عن ابن عباس وابن المسيب والحسن وعكرمة والاوزاعي
وسفيان الثوري وداود والنخعي قال ابن المنذر وبهذا المذهب نقول واختاره
الغزالي في الاحياء والروياني في الحلية وقال في البحر هو اختياري واختيار جماعة
رايتهم بخراسان والعراق قال النووي وهذا المذهب اصح المذاهب بعد مذهبنا
حديث الماء طهور الا ما غلب على ريحه او على طعمه قط عن ثوبان
حديث المائد في البحر الذي يصيبه القيء له اجر شهيد والغريق له اجر شهيدين
د هق عن ام حرام بجانبه علامة الحسن قوله المائد قال ابن رسلان قال
المنذري المائد هو الذي يدور راسه ويميل من ريح البحر قال الله عز وجل ان
تميد بكم اي لئلا تضطرب بكم قوله والغريق له اجر فيه الحث على ركوب
البحر للغزو حديث المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس
وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرون صلوة ويكفر عنه ما بينهما حم د ن
ه حب عن ابي هريرة تقدم الكلام على مدى صوته في اذا اخذ المؤذن وعلى قوله
وشاهد الصلوة في صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ وعلى قوله ويكفر عنه ما بينهما
في الصلوات الخمس كفارات حديث المؤذن يغفر له مد صوته واجره مثل
اجر من صلى معه طب عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن حديث
المؤذن المحتسب كالشهيد المتشحط في دمه اذا مات لم يدود في قبره طب
عن ابن عمر قال في النهاية المحتسب الذي اراد بفعله وجه الله وثوابه وانما قيل
لمن ينوي بعمله وجه الله احتسبه لان له حينئذ ان يعتد عمله فجعل في حال مباشرة
الفعل كانه معتد به والحسبة اسم من الاحتساب كالعدة من الاعتداد والاحتساب
في الاعمال الصالحة وعند المكروهات هو البدار الى طلب الاجر وتحصيله بالتسليم
والصبر او باستعمال انواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها طلبا للثواب المرجو
منها حديث المؤذن املك بالاذان والامام املك بالاقامة ابو الشيخ

في كتاب الاذان عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في ان خاصفا
حديث المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيامة حم م ه عن معاوية
تقدم معناه في اطول الناس اعناقا في حرف الهمزة حديث المؤذنون
امناء المسلمين على فطرهم وسحورهم طب عن ابي محذورة بجانبه علامة الحسن
تقدم معناه في الامام ضامن والمؤذن مؤتمن حديث المؤذنون
امناء المسلمين على صلوتهم وحاجتهم هق عن الحسن مرسلا حديث
المؤمن ياكل في معا واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء حم ق ت ه عن ابن
عمر حم م عن جابر حم ق ه عن ابي هريرة م ه عن ابي موسى قال شيخنا هو مثل
ضرب للمؤمن وزهده في الدنيا والكافر وحرصه عليها وشدة رغبته فليس المراد
حقيقة المعا ولا خصوص الاكل وقيل المراد ان المؤمن ياكل الحلال والكافر ياكل
الحرام والحلال اقل من الحرام وقيل المراد حض المؤمن على قلة الاكل اذا علم ان
كثرة الاكل صفة الكافر فان نفس المؤمن تنفر من الاتصاف بصفة الكافر ويدل
على ان كثرة الاكل من صفات الكافر قوله تعالى والذين كفروا يتمتعون وياكلون
كما تاكل الانعام والنار مثوى لهم وقيل المراد به شخص معين وهو الذي ورد
الحديث لاجله فاللام عهدية وقيل انه خرج مخرج الغالب وحقيقة السبعة
غير مرادة بل للمبالغة في التكثير وقيل المراد بالمؤمن التام الايمان لكثرة تفكره
وشدة خوفه فيمنعانه من استيفاء شهوته كحديث من كثر تفكره قل طعمه ومن
قل تفكره كثر طعمه وقيل ان المراد المؤمن يسمي فلا يشركه الشيطان فيكفيه القليل
بخلاف الكافر وقال النووي المختار ان المراد ان بعض المؤمنين ياكلون
في معا واحد وان اكثر الكفار ياكلون في سبعة امعاء ولا يلزم ان يكون كل واحد
من السبعة مثل معا المؤمن ويدل على تفاوت الامعاء ما ذكره عياض عن اهل
التشريح ان امعاء الانسان سبعة المعدة ثم ثلاثة امعاء بعدها متصلة بها
البواب ثم الصائم ثم الرقيق والثلاثة رقاق ثم الاعور والقولون والمستقيم
وكلها غلاظ فيكون المعنى ان الكافر لشرهه لا يملأه الا السبعة والمؤمن
يشبعه ملء معا واحد وقال النووي يحتمل ان يريد بالسبعة في الكافر صفات هي
الحرص والشره وطول الامل والطمع والحسد وحب السمن وبالواحد في المؤمن سد
خلته والمعا بكسر الميم مقصور والجمع امعاء المصارين وفي رواية مسلم من وجه اخر
عن ابي هريرة المؤمن يشرب في معا واحد الحديث حديث المؤمن يشرب
في معا واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء حم م ت عن ابي هريرة
حديث المؤمن مرآة المؤمن طس والضياء عن انس حديث
المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن اخو المؤمن يكف عليه ضيعته ويحوطه من ورائه
خد د عن ابي هريرة قوله يكف عليه ضيعته قال في النهاية اي يجمع
عليه معيشته ويضمها اليه وضيعة الرجل ما يكون منه معاشه كالصنعة والتجارة

والزراعة وغير ذلك قوله ويحوط قال في النهاية حاطه يحوطه حوطاً
اذا حفظه وصانه وذب عنه وتوفر على مصالحه حديث المؤمن
للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا ق ت ن عن ابي موسى وتتمته كما في البخاري
ثم شبك بين اصابعه انتهى قوله المؤمن للمؤمن قال في الفتح اللام فيه للجنس
والمراد بعض المؤمنين للبعض قوله يشد بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه
وقال الكرماني نصب بعضا بنزع الخافض وقال غيره بل هو مفعول يشد قلت ولكل
وجه قال ابن بطال المعاونة في امور الآخرة وكذا في امور المباحة من الدنيا مندوب
اليها وقد ثبت حديث ابي هريرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه
قوله ثم شبك بين اصابعه وهو بيان لوجه التشبيه ايضا اي يشد بعضهم بعضاً
مثل هذا الشد ويستفاد منه ان الذي يريد المبالغة في بيان اقواله يمثلها بحركة
ليكون اوقع في نفس السامع حديث المؤمن من امنه الناس على اموالهم
وانفسهم والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب ه عن فضالة بن عبيد باسناد
حسن وهو محمول على المؤمن الكامل حديث المؤمن يموت بعرق الجبين
حم ت ن ه ك عن بريدة قال شيخنا قال العراقي اختلف في معنى هذا
الحديث فقيل انه عرق الجبين يكون لما يعالج من شدة الموت وعليه يدل
حديث ابن مسعود قال ابو عبد الله القرطبي في حديث ابن مسعود موت المؤمن
بعرق الجبين تبقى عليه البقية من الذنوب فيجازى بها عند الموت اي يشدد
لتمحص عنه ذنوبه هكذا ذكره في التذكرة لم ينسبه الى من خرجه من اهل الحديث
وقيل ان عرق الجبين يكون من الحياء وذلك لان المؤمن اذا جاءته البشرى جبينه
حياء من ربه لما اقترف من مخالفته لان ما سفل منه قد مات وانما بقيت
قوى الحياة وحركاتها فيما علا والحياء في العينين فذاك وقت الحياء والكافر
في عمى عن هذا كله والموحد المعذب في شغل عن هذا بالعذاب الذي قد حل
به وانما العرق الذي يظهر لمن حلت به الرحمة فانه ليس من ولي ولا صديق ولا بر
الا وهو يستحيي من ربه مع البشرى والتحف والكرامات قال العراقي ويحتمل ان
عرق الجبين علامة جعلت لموت المؤمن وان لم يعقل معناه حديث
المؤمن مألف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف حم عن سهل حديث
المؤمن يألف ويؤلف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف وخير الناس انفعهم للناس
قط في الافراد والضياء عن جابر بجانبه علامة الصحة حديث المؤمن
يغار والله اشد غيرا م عن ابي هريرة قال النووي الغيرة في حقنا الانفة
واما في حق الله تعالى فقد فسرها في حديث عمرو الناقد بقوله صلعم وغيرة الله
ان يأتي المؤمن ما حرم عليه اي غيرته منعه وتحريمه قوله والله اشد غيرا
قال النووي هكذا هو في النسخ غيرا بفتح الغين واسكان الياء منصوب
بالالف وهو الغيرة وقال اهل اللغة الغيرة والغير والغار بمعنى حديث

المؤمن غر

المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم د ت ك عن ابي هريرة قلت
واول سنده كما في ابي داود حدثنا نصر بن علي اخبرنا ابو احمد حدثنا سفيان
عن الحجاج بن فرافصة عن رجل عن ابي سلمة عن ابي هريرة وحدثنا محمد بن المتوكل
العسقلاني حدثنا عبد الرزاق انبانا بشر بن رافع عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم
قال شيخنا هذا احد الاحاديث التي انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني على
المصابيح وزعم انه موضوع وقال الحافظ ابن حجر في رده عليه قد اخرجه الحاكم من
طريق عيسى بن يونس عن سفيان الثوري عن حجاج بن فرافصة عن يحيى بن ابي كثير
به موصولا وقال سنده المتقدم من اصحاب الثوري وحجاج قال ابن
معين لا باس به قال ولم يحتج الشيخان ببشر ولا بحجاج قال الحافظ بل حجاج
ضعفه الجمهور وبشر بن رافع اضعف منه ومع ذلك لا يتجه الحكم عليه بالوضع
لفقد شرط الحكم في ذلك انتهى وقال الحافظ صلاح الدين العلائي بشر بن رافع
هذا ضعفه احمد بن حنبل وقال ابن معين ليس به باس وقال ابن عدي لم اجد
له حديثا منكرا وقد اخرجه البيهقي في الادب من طريق ابي داود الثانية فقال عن
حجاج بن فرافصة عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة به فتعين المبهم في رواية ابي
داود انه يحيى بن ابي كثير المتفق عليه وحجاج هذا قال فيه ابن معين لا باس به
وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابو حاتم هو شيخ صالح متعبد وقال ابو زرعة
ليس بالقوي وتوثيق الاولين مقدم على هذا الكلام وحصلت برواية حجاج
هذا المتابعة لبشر بن رافع في الحديث وخرج به عن الغرابة التي ذكرها الترمذي
وعن قول البخاري بشر هذا لا يتابع في حديثه وكان يحيى غالبا والحديث بروايتهما
لا ينزل عن درجة الحسن انتهى قلت واخرجه ابن المبارك في الزهد حدثنا اسامة
بن زيد عن رجل من بلحرث بن كعب عن يحيى بن ابي كثير به وله طريق عن كعب
بن مالك اخرجه الطبراني قال حدثنا محمد بن ابي زرعة الدمشقي حدثنا هشام
بن خالد الازرق حدثنا يوسف بن السفر حدثنا الاوزاعي عن يوسف بن يزيد
عن الزهري عن كعب بن مالك عن ابيه قال قال رسول الله صلعم المؤمن غر كريم والفاجر
خب لئيم قال شيخنا قال الخطابي معنى هذا الكلام ان المؤمن المحمود هو من كان
طبعه وشيمته الغرارة وقلة الفطنة للشر وترك البحث عنه وان ذلك ليس
منه جهلا لكنه كرم وحسن خلق وان الفاجر هو من كان عادته الخب والدهاء
والوغول في معرفة الشر وليس ذلك منه عقلا لكنه خب ولؤم وقال في النهاية
قوله غر اي ليس بذي مكر فهو ينخدع لانقياده ولينه وهو ضد الخب والخب
بالفتح الخداع والذي يسعى بين الناس بالفساد وقد تكسر خاؤه فاما المصدر
فبالكسر لا غير وقال ابن سيده رجل خب خبيث خداع بمكر يقال رجل خب وامراة
خبة وقد تكسر خاؤه والتخبيب افساد زوجة الغير او عبده او امته حديث

المؤمن بخير على كل حال تنزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله ن عن ابن عباس
بجانبه علامة الحسن حديث المؤمن من اهل الايمان بمنزلة الراس من الجسد
يالم المؤمن لاهل الايمان كما يالم الجسد لما في الراس حم عن سهل بن سعد بجانبه علامة الحسن
حديث المؤمن مكفر ك عن سعد قال في النهاية اي مرزا في نفسه
وماله لتكفر خطاياه حديث المؤمن يسير المؤنة حل هب عن ابي هريرة
حديث المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم افضل من المؤمن الذي
لا يخالط الناس ولا يصبر على اذاهم حم خد ت ه عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة قال
الدميري قال الغزالي للناس اختلاف كثير في العزلة والمخالطة وتفضيل احدهما على الاخرى
مع ان كل واحدة منهما لا تنفك عن غوائل تنفر عنها وفوائد تدعو اليها وميل
اكثر العباد والزهاد الى اختيار العزلة سفيان الثوري وابراهيم بن ادهم وداود
الطائي والفضيل بن عياض وسليمان الخواص ويوسف بن اسباط وحذيفة المرعشي
وبشر الحافي وقال اكثر التابعين باستحباب المخالطة واستكثار المعارف والاخوان
للتالف والتحبب للمؤمنين والاستعانة بهم على الدين تعاونا على البر والتقوى
ومال الى هذا سعيد بن المسيب والشعبي وابن ابي ليلى وهشام بن عروة وابن شبرمة
وشريح وشريك بن عبد الله وابن عيينة وابن المبارك والشافعي واحمد بن حنبل
وجماعة واحتج كل لما ذهب اليه بما يطول شرحه حديث المؤمن اكرم على
الله من بعض ملائكته ه عن ابي هريرة حديث المؤمن اخو المؤمن لا يدع
نصيحته على كل حال ابن النبي عن جابر حديث المؤمن لا يثرب على
شيء اصابه في الدنيا انما يثرب على الكافر طب عن ابن مسعود قال في النهاية التثريب
التقريع والتوبيخ حديث المؤمن كيس فطن حذر القضاعي عن انس
الكيس العقل والكيس العاقل قوله فطن قال في المصباح فطن للامر يفطن
من باب تعب وقتل فطنا وفطنة وفطانة بالكسر في الكل فهو فطن والجمع فطن بضمتين
وفطن بالضم صارت الفطانة له سجية فهو فطن ايضا ورجل فطن بخصومته عالم
بوجوهها حاذق ويتعدى بالتضعيف فيقال فطنته للامر قوله حذر
قال في المصباح ايضا حذر حذرا من باب تعب واحتذر واحترز كلها بمعنى
استعد وتاهب فهو حذر وحاذر والاسم الحذر مثل حمل يقال حذر الشيء اذا
خافه فالشيء محذور اي مخوف حديث المؤمن هين لين حتى
تخاله من اللين احمق هب عن ابي هريرة قال في النهاية المسلمون هينون
لينون هما تخفيف الهين واللين قال ابن الاعرابي العرب تمدح بالهين
اللين مخففين وتذم بهما مثقلين وهين فيعل من الهون وهو السكينة
والوقار والسهولة فعينه واو وشيء هين وهين اي سهل حديث
المؤمن واه راقع فالسعيد من مات على رقعه البزار عن جابر قال في النهاية
اي مذنب تائب شبهه بمن يهي ثوبه فيرقعه وقد وهى الثوب يهي وهيا

اذا بلي وتخرق والمراد بالواهي في والوهي ورد المؤمن موه راقع كانه يوهي
دينه بمعصيته ويرقعه بتوبته حديث المؤمن منفعة ان ماشيته
نفعك وان شاورته نفعك وكل شيء من امره منفعة حل عن ابن عمر
حديث المؤمن اذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه في
ساعة واحدة كما يشتهي حم ت ه حب عن ابي سعيد قال شيخنا قال
الترمذي اختلف اهل العلم في هذا فقال بعضهم في الجنة جماع ولا يكون
ولد هكذا روي عن طاوس ومجاهد وابراهيم النخعي وقال اسحق بن راهويه في هذا
الحديث اذا اشتهى لكن لا يشتهي وقد روي عن ابي رزين العقيلي عن النبي صلعم قال
ان اهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد انتهى قال الدميري واسناد حديث ابي سعيد على
شرط الصحيح ولكنه غريب جدا وتاويل اسحق فيه نظر فقد قالوا ابو نعيم حدثنا عبد الله
بن احمد حدثنا احمد بن اسحق حدثنا ابو احمد الزبيري حدثنا سفيان الثوري
عن ابان عن ابي الصديق الناجي عن ابي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله ايولد
لاهل الجنة فان الولد من تمام السرور قال نعم والذي نفسي بيده وما هو الا بقدر ما يتمنى
احدهم فيكون حمله ورضاعه وشبابه وقال الحاكم انبانا الاصم حدثنا محمد بن عيسى
حدثنا سلام بن سليمان حدثنا سلام الطويل عن زيد العمي عن ابي الصديق الناجي
عن ابي سعيد الخدري رفعه ان الرجل من اهل الجنة ليشتهي الولد في الجنة فيكون حمله
وفصاله وشبابه في ساعة واحدة قال البيهقي وهذا اسناد ضعيف مرة واما
حديث ابي رزين الذي اشار اليه البخاري فهو حديثه الطويل الذي رواه احمد
في مسنده ففيه ان النبي صلعم قال لا توالد في الجنة وهو صريح في ان لا توالد ويدل
له قوله تعالى ولهم فيها ازواج مطهرة وهن اللاتي تطهرن من الحيض والنفاس
والغائط والبول والنخام والبصاق والاذى وثبت في الحديث الصحيح عن
النبي صلعم انه قال يبقى في الجنة فضل فينشئ الله لها خلقا يسكنهم اياها ولو كان
في الجنة ايلاد لكان الفضل لاولادهم وكانوا احق به من غيرهم وكان الله
قدر التناسل في الدنيا لانه قدر الموت واخرجهم الى هذه الدار قرنا بعد قرن
وجعل لهم امدا ينتهون اليه فلولا التناسل لبطل النوع الانساني ولهذا الملائكة
لا يتناسلون لانهم لا يموتون كما تموت الانس والجن فاذا كان يوم القيامة
اخرج الله تعالى الناس كلهم من الارض وانشاهم للبقاء لا للموت فلا يحتاجون
الى تناسل لحفظ النوع الانساني اذ هو منشا للبقاء والدوام فلا اهل الجنة
يتناسلون ولا اهل النار يتناسلون حديث المؤمنون هينون
لينون كالجمل الانف ان قيد انقاد وان انيخ على صخرة استناخ ابن المبارك
عن مكحول مرسلا هب عن ابن عمر تقدم في المؤمن هين لين قوله فهذا كالجمل
الانف قال في النهاية اي المانوف وهو الذي عقر الخشاش انفه فهو لا يمتنع
على قائده للوجع الذي به وقيل الانف الذلول يقال انف البعير اذا اشتكى انفه

المؤمنون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم أدناهم الا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده من أحدث حدثا فعلى نفسه ومن أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين د ن ك عن علي

الماء طهور لا ينجسه شيء ن حب ك عن ابن عباس حم ك عن أبي سعيد

المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار د ن ق عن ابن عمر

المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا إلا أن يكون صفقة خيار ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله دن عن ابن عمر

المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا إلا أن يكون البيع كان عن خيار فقد وجب البيع ن عن ابن عمر

المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل حم ن عن أم سلمة

المدينة حرم من كذا إلى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا حم ق عن أنس

من الخنا شر وكان الأصل أن يقال أنوف لأنه مفعول به كما يقال مصدور ومبطون للذي يشتكي صدره وبطنه وإنما جاء هذا شاذا ويروى الآنف بالمد وهو بمعناه انتهى حديث المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى رأسه اشتكى كله وإن اشتكى عينه اشتكى كله حم م عن النعمان بن بشير فيه تعظيم حقوق المسلمين على بعض وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا مكروه وفيه جواز التشبيه وضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام حديث الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة والذي يقرؤه ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران ق د ه عن عائشة قوله الماهر أراد به الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة لجودة حفظه وإتقانه قوله مع السفرة هم الرسل جمع سافر لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله تعالى وقيل الكتبة قوله البررة هم المطيعون قال عياض يحتمل أن يكون معنى كونه مع الملائكة أن له في الآخرة منازل يكون فيها رفيقا للملائكة السفرة لاتصافه بصفتهم من حمل كتاب الله تعالى قال ويحتمل أنه عامل بعملهم وسالك مسلكهم والذي يقرؤه ويتتعتع فيه هو الذي يتردد في تلاوته لضعف حفظه قوله له أجران أجر بالقراءة وأجر بمشقته وليس المراد أن له من الأجر أكثر من الماهر بل الماهر أفضل وأكثر أجرا حديث المتحابون في الله على كراسي من ياقوت حول العرش طب عن أبي أيوب بإسناد صحيح حديث المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور حم ق د عن أسماء بنت أبي بكر م عن عائشة وسببه كما في البخاري عن أسماء أن امرأة قالت يا رسول الله لي ضرة فهل علي جناح إن تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني فقال رسول الله صلعم المتشبع فذكره قوله المتشبع قال في الفتح أشار إلى ما ذكره أبو عبيد في تفسير الخبر قال قوله المتشبع أي المتزين بما ليس عنده يتكثر بذلك ويتزين بالباطل كالمرأة تكون عند الرجل ولها ضرة فتدعي من الحظوة عند زوجها أكثر مما عنده تريد بذلك غيظ ضرتها وكذلك هذا في الرجال قال وأما قوله كلابس ثوبي زور فإنه الرجل يلبس الثياب المشبهة لثياب الزهاد يوهم أنه منهم ويظهر من التخشع والتقشف أكثر مما في قلبه قال وفيه وجه آخر أن يكون المراد بالثياب الأنفس كقولهم فلان نقي الثوب إذا كان بريئا من الدنس وفلان دنس الثوب إذا كان مغموصا عليه في دينه وقال الخطابي الثوب مثل ومعناه أنه صاحب زور وكذب كما يقال لمن وصف بالبراءة من الأدناس طاهر الثوب والمراد به نفس الرجل وقال أبو سعيد الضرير المراد به أن شاهد الزور قد يستعير ثوبين يتجمل بهما ليوهم أنه مقبول الشهادة انتهى وهذا نقله الخطابي عن نعيم بن حماد قال كان يكون في الحي الرجل له هيئة وشارة فإذا احتيج إلى شهادة زور لبس ثوبيه وأقبل فشهد فقبل لنبل هيئته وحسن ثوبيه فيقال أمضاها بثوبيه

يعني

يعني الشهادة فأضيف الزور إليهما فقيل كلابس ثوبي زور وأما حكمة التثنية في قوله ثوبي زور فللإشارة إلى أن كذب المتحلي مثنى لأنه كذب على نفسه بما لم يأخذ وعلى غيره بما لم يعط وكذلك شاهد الزور يظلم نفسه ويظلم المشهود عليه وقال الداودي في التثنية إشارة إلى أنه كالذي قال الزور مرتين مبالغة في التحذير من ذلك وقيل إن بعضهم كان يجعل في الكم كما آخر يوهم أن الثوب ثوبان قاله ابن المنير قلت ونحو ذلك ما في زماننا هذا فيما يجعل في الأطواق والمعنى الأول أبلغ وقال ابن التين هو أن يلبس ثوبي وديعة أو عارية يظن الناس أنهما له ولباسهما لا يدوم ويفتضح بكذبه وأراد بذلك تنفير المرأة عما ذكرت خوفا من الفساد بين زوجها وضرتها ويورث بينهما البغضاء فيصير كالسحر الذي يفرق بين المرء وزوجه وقال الزمخشري في الفائق المتشبع أي المتشبه بالشبعان وليس به واستعير للمتحلي بفضيلة لم يرزقها وشبه بلابس ثوبي زور أي ذي زور وهو الذي يتزيا بزي أهل الصلاح رياء وأضاف الثوبين إليه كأنهما كالملبوسين وأراد بالتثنية أن المتحلي بما ليس فيه كمن لبس ثوبي الزور ارتدى بأحدهما واتزر بالآخر كما قيل إذا هو بالمجد ارتدى وتأزرا فالإشارة بالإزار والرداء إلى أنه متصف بالزور من رأسه إلى قدمه ويحتمل أن يكون التثنية إشارة إلى أنه حصل بالتشبع حالتان مذمومتان فقدان ما يتشبع به وإظهار الباطل وقال المطرزي هو الذي يرى أنه شبعان وليس كذلك انتهى ما في الفتح قلت وقال في النهاية في قوله المتشبع بما لم يعط أي المتكثر بأكثر مما عنده يتجمل بذلك كالذي يرى أنه شبعان وليس كذلك ومن فعله فإنما يسخر من نفسه وهو من أفعال ذوي الزور بل هو في نفسه زور أي كذب قوله كلابس ثوبي زور قال في النهاية المشكل في هذا الحديث تثنية الثوب قال الأزهري معناه أن الرجل يجعل لقميصه كمين أحدهما فوق الآخر ليرى أن عليه قميصين وهما واحد وهذا إنما يكون فيه أحد الثوبين زورا لا الثوبان وقيل معناه أن العرب أكثر ما كانت تلبس عند الجدة والقدرة إزارا ورداء ولهذا حين سئل النبي صلعم عن الصلاة في الثوب الواحد قال أوكلكم يجد ثوبين وفسره عمر بإزار ورداء وإزار وقميص وغير ذلك وروي عن إسحق بن راهويه قال سألت أبا الغمر الأعرابي وهو ابن ابنة ذي الرمة عن تفسير ذلك فقال كانت العرب إذا اجتمعوا في المحافل كانت لهم جماعة يلبس أحدهم ثوبين حسنين فإن احتاجوا إلى شهادة شهد لهم بزور فيمضون شهادته بثوبيه يقولون ما أحسن هيأته فيجيزون شهادته لذلك وعبارة شيخنا في الدر قال كانت العرب إذا احتاجوا إلى من يشهد لهم بزور ألبسوه ثوبين حسنين فيمضون شهادته بثوبيه يقولون ما أحسن هيأته ثم قال في النهاية والأحسن أن يقال فيه إن المتشبع بما لم يعط هو أن يقول أعطيت كذا لشيء لم يعطه فأما أنه يتصف بصفات ليست فيه ويريد أن الله تعالى منحه

ابابها او يريد ان يعض الناس وصله بشيء حضه به فيكون بهذا القول قد جمع بين
كذبين احدهما اتصافه بما ليس فيه او اخذه ما لم ياخذه والاخر الكذب على المعطي
وهو الله تعالى والناس واراد بثوبي الزور هذين الحالين اللذين ارتكبهما واتصف
بهما والثوب يطلق على الصفة المحمودة لانه شبه اثنين باثنين انتهى وقال عبد الغافر
الفارسي في مجمع الغرايب وابن الجوزي في غريب الحديث في المراد به ثلاثة اقوال
احدها ان يلبس المرائي ثياب الزهاد يرى انه زاهد والثاني ان يلبس قميصا يصل
كمه بكمين اخرين يرى ان عليه قميصين والثالث انه اذا اراد ان يشهد لبس
ثوبين للحضور عند الحاكم وقال الفارسي في موضع اخر معنى الحديث المتزين باكثر
مما عنده يتكثر بذلك ويتزين بالباطل كالمراة تتزين وتدعي من الحظوة عند
زوجها اكثر مما عنده تريد بذلك غيظ ضرتها وكذلك في الرجال فهو كمن يلبس
مثل ثياب الزهد ويظهر من التخشع والتزهد مما في قلبه منه قال ويحتمل انه اراد بالثوب
النفس وهو مشهور في كلام العرب اراد انه يرى الناس انه نقي النفس نقي القلب
وليس كذلك وتخصيص الثوبين انه سول نفسه كثوب خاصة ويرى الناس
فهو كثوب العامة ففيه غرور وتزوير فعبر عنهما بالثوبين والله تعالى اعلم
حديث المتعبد بغير فقه كالحمار في الطاحون حل عن واثلة حديث
المتمم للصلوة في السفر كالمقصر في الحضر قط في الافراد عن ابي هريرة حديث
المتمسك بسنتي عند فساد امتي له اجر شهيد طس عن ابي هريرة حديث
المتمسك بسنتي عند اختلاف امتي كالقابض على الجمر الحكيم عن ابن مسعود حديث
المجالس بالامانة خط عن علي حديث المجالس بالامانة الا ثلاثة مجالس
سفك دم حرام او فرج حرام او اقتطاع مال بغير حق د عن جابر قوله
المجالس بالامانة قال ابن رسلان الباء تتعلق بمحذوف لا بد منه ليتم به الكلام والتقدير
المجالس تحسن او حسن المجالس وشرفها بامانة حاضرها لما يحصل في المجالس ويقع من
الاقوال والافعال وما اشبه ذلك فكانه صلعم يقول ليكن صاحب المجلس امينا لما
يسمعه او يراه بحفظه ان ينتقل الى ذهاب عنه انتقالا لا يحصل به مفسدة وفائدة الحديث
النهي عن النميمة التي ربما يودي الى القطيعة قوله الا الظاهر انه استثناء منقطع
قوله ثلاثة بالنصب قوله سفك يجوز فيه وما بعده الرفع خبر مبتدا محذوف
تقديره احدها سفك قوله دم حرام اي اراقة دم سائل من مسلم بغير طريق
شرعي قوله او فرج حرام اي مجلس يستحل فيه فرج حرام من امراة او غيرها قوله
او اقتطاع مال اي مجلس يقتطع فيه مال مسلم او ذمي بغير حق شرعي حديث
المجاهد من جاهد نفسه في الله ت خط عن فضالة بن عبيد حديث
المحتكر ملعون ك عن ابن عمر حديث المحرمة لا تنتقب ولا تلبس
القفازين د عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة وفي سنن ابي داود عن سالم عن ابيه
قال سال رجل رسول الله صلعم ما يترك المحرم من الثياب فقال لا يلبس القميص

ولا البرنس

ولا البرنس ولا السراويل ولا العمامة ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين
الا لمن لا يجد النعلين فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا اسفل
من الكعبين وروى الليث عن نافع عن ابن عمر بمعناه زاد ولا تنتقب المراة الحرام
ولا تلبس القفازين قال ابو داود وروى هذا الحديث حاتم بن اسمعيل ويحيى بن
ايوب عن موسى بن عقبة عن نافع على ما قال الليث ورواه موسى بن طارق عن
موسى بن عقبة موقوفا على ابن عمر وكذلك رواه عبيد الله بن عمر ومالك وايوب
موقوفا وابرهيم بن سعيد المديني عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلعم المحرمة لا تنتقب
ولا تلبس القفازين قال ابو داود ابرهيم بن سعيد المديني ليس له كبير حديث قال
ابن رسلان وقد اختلف العلماء في قوله ولا تنتقب المراة هل هو من تتمة الحديث
او هو مدرج في اخر الحديث من كلام ابن عمر والمرجح انه في الحديث قالت الحنفية
المراة الحرام تستر راسها وسائر بدنها سوى الوجه فانه يحرم ستره او ستر شيء منه بما
يمسه من نقاب وغيره قوله ولا تلبس القفازين بقاف مضمومة ثم فاء
مشددة وبزاء بعد الالف وهو ثوب على اليدين يحشى بقطن ويكون له ازرار
على الكفين والساعدين من البرد وغيره وفيه دليل على تحريم لبس القفازين
وهو مذهب الجمهور وقال ابو حنيفة والثوري هذا في المراة فاما الرجل فيحرم عليه
لبسهما بلا خلاف حديث المحروم من حرم الوصية ه عن انس
قال الدميري انفرد به ق لكنه رواه مختصرا ورواه الحافظ ابو الشيخ من حديث
الرقاشي عن انس قال كنا عند رسول الله صلعم فقيل ان فلانا هلك فقال
اليس كان عندنا انفا قالوا بلى ولكنه مات فجاة فقال رسول الله صلعم ان
المحروم من حرم الوصية وتقدم الكلام على الوصية في حديث ما حق امرئ
حديث المختلعات هن المنافقات ت عن ثوبان
تقدم معناه في ايما امراة سالت وفي الحديث الذي بعده والمتبرجات هن المنافقات
قال في النهاية التبرج اظهار الزينة للناس الاجانب وهو المذموم واما للزوج
فلا حديث المختلعات والمتبرجات هن المنافقات
حل خط عن ابن مسعود حديث المدبر من الثلث ه عن ابن عمر بجانبه
علامة الحسن قال ابن ماجه سمعت عثمان يقول هذا خطا يعني حديث المدبر
من الثلث وزاد ق بذلك ان رفعه ليس له اصل قال شيخ شيوخنا حديث
ابن عمر مرفوعا وموقوفا المدبر من الثلث البيهقي من حديث نافع عنه وفيه علي
بن ظبيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع ورواه الشافعي عن علي بن ظبيان وقال قلت
لعلي كيف هو فقال كنت احدث به مرفوعا فقال لي اصحابي ليس هو بمرفوع
فوقفته قال الشافعي والحفاظ يقفونه على ابن عمر ورواه الدارقطني من حديث
عبيدة بن حسان عن ايوب عن نافع مرفوعا بلفظ المدبر لا يباع ولا يوهب وهو
حر من الثلث قال ابو حاتم عبيدة منكر الحديث وقال الدارقطني في العلل الاصح

وقفه وقال العقيلي لا يعرف الا بعلي بن ظبيان وهو منكر الحديث وقال ابو زرعة
الموقوف اصح وقال ابن القطان المرفوع ضعيف وقال البيهقي الصحيح موقوف كما رواه
الثقفي وروى من وجه آخر عن ابي قلابة مرسلا ان رجلا اعتق عبدا له عن دبر فجعله
النبي صلعم من الثلث وعن علي كذلك موقوفا عليه وروى بسنده عن عثمان بن ابي
شيبة انه قال حديث علي بن ظبيان خطاء انتهى قال الدميري قال الخطابي اختلفت
مذاهب الناس في بيع المدبر واختلفت اقاويلهم في تاويل هذا الحديث فاجاز الشافعي
واحمد واسحق بيع المدبر في الاحوال كلها وروى ذلك عن طاوس ومجاهد وكان
الحسن بن ربيعة يجيزه اذا احتاج صاحبه اليه وكان مالك يجيز الورثة بيع المدبر اذا
كان على سيدهم دين يحيط برقبته ولا يكون تثبيت مال غيره وقال الليث بن سعد يكره
بيع المدبر وقال سيرين لا يباع الا من نفسه ومنع بيع المدبر سعيد بن المسيب
والشعبي والنخعي والزهري وهو قول اصحاب الراي واليه ذهب سفيان والاوزاعي
وتاول بعض اهل العلم الحديث في بيع المدبر على التدبير المعلق وهو ان يقول لمملوكه
ان مت في مرضي هذا فانت حر فاذا كان كذلك جاز بيعه ولم يختلفوا ان عتق
المدبر من الثلث وكان سبيله سبيل الوصايا وللموصي ان يعود فيما اوصى به وان كان
سبيله سبيل العتق بالصفة فهو اولى بالجواز ما لم توجد الصفة المعلق بها
تتمة الحيلة في عتق عبد اذا لم يكن له غيره ان يقول الآن يقول هو حر قبل
مرض موتي بيوم وان مت فجاءة فقبل موتي بيوم فاذا مات بعد التعليقين
بأكثر من يوم عتق من راس المال نقله الشيخان عن ابراهيم المروزي وصرح بذلك جماعة
منهم القاضي حسين والماوردي والروياني والبغوي وجزم به الرافعي ايضا
في كتاب الوصية وهذه الحيلة تاتي ايضا في جواز بيع المدبر بالاتفاق بيننا
وبين الحنفيين فاذا قال له ذلك واراد بيعه جاز بالاجماع لانه معلق العتق
بصفة **حديث** المدبر لا يباع ولا يوهب وهو حر من الثلث **قط هق**
عن ابن عمر **حديث** المدعي عليه اولى باليمين الا ان تقوم عليه البينة **هق**
عن ابن عمر وبجانبه علامة الحسن **حديث** المدينة حرم امن ابو عوانة
عن سهل بن حنيف **حديث** المدينة خير من مكة **طب قط** في الافراد
عن رافع بن خديج **حديث** المدينة قبة الاسلام ودار الايمان وارض الهجرة
ومبوا الحلال والحرام **طس** عن ابي هريرة **حديث** المراء في القران كفر
دك عن ابي هريرة قال شيخنا قال الخطابي اختلف في تاويله فقيل معنى المراء الشك
فيه وقيل بل هو الجدال المشكك فيه وتاول بعضهم على المراء في قراءته دون تاويله
ومعانيه مثل ان يقول قائل هذا قران قد انزله الله ويقول الآخر لم ينزله الله هكذا
فيكفر به من انكره وقد انزل الله تعالى كتابه على سبعة احرف كلها شاف كاف
فنهاهم صلعم عن انكار القراءة التي يسمع بعضهم بعضا يقرؤها وتوعدهم بالكفر عليه
لينتهوا عن المراء فيه والتكذيب به اذ كان القران منزلا على سبعة احرف

المدينة حرم ما بين عير الى ثور فمن احدث
فيها حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله
منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم
ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة
الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله
منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا **حم ق**
ت عن علي **م** عن ابي هريرة **المدينة**
حرام ما بين عاير الى ثور لا يختلى خلاها ولا
ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها الا لمن
اشادها ولا يصلح لرجل ان يحمل فيها
السلاح لقتال ولا يصلح ان يقطع بها
شجرة الا ان يعلف رجل بعيره **د**
عن علي

وكلها

وكلها قران منزل يجوز قراءته ويجب الايمان به وقال بعضهم انما جاء هذا في
الجدال بالقران من الآي التي فيها ذكر القدر ونحوه على مذهب اهل الكلام والجدل
وعلى معنى ما يجري من الخوض فيها دون ما منها في الاحكام وابواب التحليل والتحريم
فان الصحابة قد تنازعوها فيما بينهم وتحاجوا بها عند اختلافهم في الاحكام ولم
يتحرجوا من التناظر بها وفيها وقد قال الله تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى
الله والرسول فعلم ان النهي منصرف الى غير هذا الوجه انتهى وقال البيهقي في شعب
الايمان قال الحليمي هذا والله اعلم ان يسمع الرجل من الآخر قراءة آية او كلمة لم تكن
عنده فيعجل عليه ويخطئه فينسب ما يقرؤه الى انه ليس بقران او يجادله فيها ويذهب
اليه ولم يكن عنده ويخطئه ويضلله لا ينبغي له ان يفعل ذلك فان اللجاج ربما ازاغه
عن الحق ولا يقبله وان ظهر له وجه فيكفر فلهذا حرم المراء في القران وسمى كفرا لانه
لانه يشرف بصاحبه على الكفر فان ذلك لو كان في نفي حرف واثباته او نفي كلمة
او اثباتها لكان الزائغ من المتمارين له عن الحق بعد ما تبين له كافرا لانه اما
منكر شيء من القران او مدعي زيادة فيه قال والمراء الاصرار على التغليظ والتضليل
وترك الاذعان لما يقال من الحجة اما المباحثة التي لا يكاد الشك ينفتح الا بها
فليست بحرام انتهى **حديث** المرء في صلوة ما انتظرها عبد بن حميد عن جابر
حديث المرء كثير باخيه ابن ابي الدنيا في الاخوان عن سهل بن سعد
حديث المرء مع من احب **حم ق ٣** عن انس **ق** عن ابن مسعود وسببه
كما في البخاري عن ابن مسعود قال جاء رجل الى رسول الله صلعم فقال يا رسول الله
كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال رسول الله صلعم المرء فذكره
واخرج ابو نعيم في كتاب المحبين من طريق مسروق عن عبد الله وهو ابن مسعود
قال اتى اعرابي فقال يا رسول الله والذي بعثك بالحق اني لاحبك فذكر الحديث
فهذا الاعرابي يحتمل ان يكون هو صفوان بن قدامة فقد اخرج الطبراني وصححه ابو عوانة
من حديثه قال قلت يا رسول الله اني احبك قال المرء مع من احب وقد وقع
هذا السؤال لغير من ذكر كابي ذر وغيره وقد جمع ابو نعيم طرق هذا الحديث
في جزء سماه كتاب المحبين مع المحبوبين وبلغ عدد الصحابة فيه نحو العشرين
وفي رواية اكثرهم هذا اللفظ وفي بعضها بلفظ انس وهو انت مع من احببت وفي
رواية انك مع من احببت ولك ما احتسبت اخرجه ابو نعيم وعنده ايضا المرء مع
من احب وله ما اكتسب وعن عبد الله انت مع من احببت وعليك ما اكتسبت
وعلى الله ما احتسبت **حديث** المرء مع من احب وله ما اكتسب
ت عن انس **حديث** المرأة لآخر ازواجها **طب** عن ابي الدرداء **خط**
عن عائشة **حديث** المرأة عورة فاذا خرجت استشرفها الشيطان **ت**
عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة **قوله** استشرفها قال في النهاية اصل الاستشراف
ان تضع يدك على حاجبك وتنظر كالذي يستظل من الشمس حتى يتبين واصله

المرأة تحوز ثلاث مواريث عتيقها ولقيطها
وولدها الذي لاعنت عليه **حم ع** **ت**
المرأة اذا قتلت عمدا لا تقتل
حتى تضع ما في بطنها ان كانت حاملا
وحتى تكفل ولدها وان زنت لم ترجم
حتى تضع ما في بطنها وحتى تكفل ولدها **ه** عن معاذ بن جبل وابي عبيدة بن الجراح
وعبادة بن الصامت وشداد بن اوس
المرأة ترث من دية زوجها وماله وهو يرث
من ديتها ومالها ما لم يقتل احدهما صاحبه
فاذا قتل احدهما صاحبه عمدا لم يرث
من ديته وماله شيئا وان قتل احدهما صاحبه
خطاء ورث من ماله ولم يرث من ديته
ه عن ابن عمر و**المزابنة** كلها مرفوع
ن عن جابر

من اشرف العلو كانه ينظر اليه من موضع مرتفع فيكون اكثر لادراكه **حديث** المرض سوط الله في الارض يؤدب به عباده الخليلي في جزء من حديثه عن جرير البجلي **حديث** المريض تحات خطاياه كما يتحات ورق الشجرة **طب** والضيا عن اسد بن كرز **حديث** المزر كله حرام ابيضه واحمره واسوده واخضره **طب** عن ابن عباس قال في النهاية المزر بالكسر النبيذ يتخذ من الذرة وقيل من الشعير والحنطة **حديث** المستبان ما قالا فعلى البادي منهما حتى يعتدي المظلوم **حم م د ت** عن ابي هريرة قال النووي ان اثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبادي منهما كله الا ان يتجاوز الثاني قدر الانتصار فيقول للبادي اكثر مما قال له وفي هذا جواز الانتصار ولا خلاف في جوازه وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة قال الله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل وقال تعالى والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون ومع هذا فالصبر والعفو افضل قال الله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور وللحديث ما زاد الله عبدا بعفو الا عزا واعلم ان سباب المسلم بغير حق حرام كما قال النبي صلعم سباب المسلم فسوق ولا يجوز للمسبوب ان ينتصر الا بمثل ما سبه ما لم يكن كذبا او قذفا او سبا لسلفه فمن صور المباح ان ينتصر يا ظالم يا احمق او جافي ونحو ذلك لانه لا يكاد احد ينفك من هذه الاوصاف قالوا واذا انتصر المسبوب استوفى ظلامته وبرئ الاول من حقه وبقي عليه اثم الابتداء او الاثم المستحق لله تعالى وقيل يرتفع عنه جميع الاثم بالانتصار منه ويكون معنى على البادي اي عليه اللوم والذم لا الاثم **حديث** المستبان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان **حم خد** عن عياض بن حمار بحانه علامة الصحة **قوله** يتهاتران قال في الصحاح والهوت الطعن يقال هوت عرضه اذا طعن فيه وفي النهاية يتهاترت اي يتقاولان ويتقابحان في القول من الهتر بالكسر وهو السقط من الكلام والخطأ فيه **حديث** المستحاضة تغتسل من قرء الى قرء **طس** عن ابن عمر **حديث** المستشار مؤتمن **ع** عن ابي هريرة **ت** عن ام سلمة **ه** عن ابي مسعود قال شيخنا قال الطيبي معناه انه امين فيما يسأل من الامور ولا ينبغي ان يخون المستشير بكتمان مصلحته **حديث** المستشار مؤتمن فاذا استشير فليشر بما هو صانع لنفسه **طس** عن علي **حديث** المسجد بيت كل مؤمن **حل** عن سلمان **حديث** المسجد الذي اسس على التقوى مسجدي هذا **م ت** عن ابي سعيد **حم ك** عن ابي بن كعب في مسلم حدثني محمد بن حاتم قال اخبرنا يحيى بن سعيد عن حميد الخراط قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول مر بي عبد الرحمن ابن ابي سعيد الخدري قال قلت له كيف سمعت اباك يذكر في المسجد الذي اسس على التقوى قال قال اتي دخلت على رسول الله صلعم في بيت بعض نسائه فقلت يا رسول الله اي المسجد الذي اسس على التقوى قال فاخذ كفا من حصباء فضرب به الارض ثم

قال

قال هو مسجدكم هذا المسجد المدينة فقلت اشهد اني سمعت اباك هكذا يذكره قال النووي هذا نص بانه المسجد الذي اسس على التقوى المذكور في القران ورد لما يقوله بعض المفسرين انه مسجد قباء واما اخذه صلعم الحصباء وضربه بها الارض فالمراد به المبالغة في الايضاح لبيان انه مسجد المدينة والحصباء بالمد الحصا الصغار قلت وقال شيخنا بعد ذكر كلام النووي انه مسجد المدينة قلت يعارضه احاديث من منها ما اخرجه ابو داود باسناد صحيح عن ابي هريرة ان النبي صلعم قال نزلت هذه الاية فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين في اهل قباء لانهم كانوا يستنجون بالماء والحق ان القولين شهيران والاحاديث لكل منهما شاهده ولهذا مال الحافظ عماد الدين ابن كثير الى الجمع وترجيح التفسير بانه مسجد قباء لكثرة احاديثه الواردة بانه هو وبان سبب نزول الاية قال ولا ينافي ذلك حديث مسلم لانه اذا كان مسجد قباء اسس على التقوى فمسجد النبي صلعم اولى بذلك والله تعالى اعلم **حديث** المسك اطيب الطيب **م ت** عن ابي سعيد تقدم في اطيب الطيب المسك الكلام على المسك وسببه كما في مسلم عن ابي سعيد قال كانت امراة من بني اسرائيل قصيرة تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مغلق مطبق ثم حشته مسكا وهو اطيب الطيب فمرت بين المراتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا ونفض شعبة يده وفي رواية له ايضا عن ابي سعيد ان رسول الله صلعم ذكر امراة من بني اسرائيل حشت خاتمها مسكا والمسك اطيب الطيب قال النووي واما اتخاذ المراة القصيرة رجلين من خشب حتى مشت بين الطويلتين فلم تعرف فحكمه في شرعنا انها ان قصدت به مقصودا صحيحا شرعيا بان قصدت ستر نفسها لئلا تعرف فتقصد بالاذى او نحو ذلك فلا باس به وان قصدت به التعاظم او التشبه بالكاملات تزويرا على الرجال وغيرهم فهو حرام **حديث** المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده **ه** عن جابر **حديث** المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من امنه الناس على دمائهم واموالهم **حم ت ن ك حب** عن ابي هريرة **طب** عن واثلة **حديث** المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه **خ د ن** عن ابن عمرو قال النووي قالوا معناه المسلم الكامل وليس المراد نفي اصل الاسلام عمن لم يكن بهذه الصفة بل هذا كما يقال العلم ما نفع او العالم زيد اي الكامل او المحبوب وكما يقال الناس العرب والمال الابل فكله على التفضيل لا الحصر ويدل على ما ذكرناه من معنى الحديث قوله اي المسلمين خير قال من سلم المسلمون من لسانه ويده ثم ان كمال الاسلام والمسلم متعلق بخصال اخر كثيرة وانما خص ما ذكر لما ذكرناه من الحاجة اليه خاصة والله اعلم وقال في الفتح **قوله** المسلم قيل الالف واللام فيه للكمال نحو زيد الرجل اي الكامل في الرجولية وتعقب

بانه يستلزم ان من اتصف بهذا خاصة كان كاملا ويجاب بان المراد بذلك
مع مراعاة باقي الاركان قال الخطابي المراد افضل المسلمين من جمع الى اداء حقوق
المسلمين انتهى واثبات اسم الشيء على معنى الكمال له مستفيض في كلامهم ويحتمل ان
يكون المراد بذلك تبيين علامة المسلم التي يستدل بها على اسلامه وهي سلامة
المسلمين من لسانه ويده كما ذكر مثله في علامة المنافق ويحتمل ان يكون المراد
بذلك الاشارة الى الحث على حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا احسن معاملة
اخوانه فاولى ان يحسن معاملة ربه من باب التنبيه بالادنى على الاعلى **تنبيه**
ذكر المسلمين هنا خرج مخرج الغالب لان محافظة المسلم على كف الاذى عن اخيه
اشد تاكيدا ولان الكفار بصدد ان يقاتلوا وان كان فيهم من يجب الكف
عنه والاتيان بجمع المذكر للتغليب فان المسلمات يدخلن في ذلك وخص اللسان
بالذكر لانه المعبر عما في النفس وكذا اليد لان اكثر الافعال بها والحديث عام بالنسبة
الى اللسان دون اليد لان اللسان يمكنه القول في الماضين والموجودين والحادثين
بعد بخلاف اليد نعم يمكن ان تشارك اللسان في ذلك بالكتابة وان اثرها في ذلك
لعظيم ويستثنى من ذلك شرعا تعاطي الضرب باليد في اقامة الحدود والتعازير
على المسلم المستحق لذلك وفي التعبير باللسان دون القول نكتة فيدخل فيه
من اخرج لسانه على سبيل الاستهزاء وفي ذكر اليد دون غيرها من الجوارح نكتة
فيدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق **قوله** والمهاجر من
هجر وهو الترك وهو بمعنى الهاجر وان كان لفظ المفاعلة تقتضي وقوع فعل بين
اثنين لكنه هنا للواحد كالمسافر ويحتمل ان يكون على بابه لان من لازم كونه
هاجرا وطنه مثلا انه مهجور من وطنه من هجر اي ترك وهذه الهجرة ضربان ظاهرة
وباطنة فالباطنة ترك ما تدعوا اليه النفس الامارة بالسوء والشيطان والظاهرة
الفرار بالدين من الفتن وكان المهاجرين خوطبوا بذلك لئلا يتكلوا على مجرد
التحول من دارهم حتى يمتثلوا اوامر الشرع ونواهيه ويحتمل ان يكون ذلك
بعد انقطاع الهجرة لما فتحت مكة تطييبا لقلب من لم يدرك ذلك بان حقيقة
الهجرة تحصل لمن هجر ما نهى الله فاشتملت هاتان الجملتان على جوامع من معاني
الحكم والاحكام **حديث** المسلم اخو المسلم **د** عن سويد بن حنظلة وسببه
كما في ابي داود عن سويد بن حنظلة قال خرجنا نريد رسول الله صلعم ومعنا
وائل بن حجر فاخذه عدو له فتحرج القوم ان يحلفوا وحلفت انه اخي فخلى
سبيله فاتينا رسول الله صلعم فاخبرته ان القوم تحرجوا ان يحلفوا وحلفت
انه اخي فقال صدقت المسلم فذكره **قوله** فاخذه عدو له اي ليقتلوه **قوله**
فتحرج القوم اي امتنعوا من ان يحلفوا خوفا من الوقوع في الحرج وهو الاثم والضيق
ويدل عليه رواية بعضهم وابى اصحابي ان يحلفوا **قوله** فاخبرته اي اعلمته الكلام
عليه بما وقع من القوم وحلفت انه اخي فقال رسول الله صلعم وزاد احمد انت كنت

ابرّهم

اليُل كدوح يكدح الرجل بها وجهه فمن شاء ابقى على وجهه ومن شاء ترك
الا ان يسأل الرجل ذا سلطان او في امر لا يجد فيه بدا **حم د ت** عن سمرة
المباهلة ان ترفع يديك حذو منكبيك والابتهال
والاستغفار ان تشير باصبع واحدة والابتهال
ان تمد يديك جميعا **د** عن ابن عباس
المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها
ثم تغتسل وتصلي والوضوء عند كل صلوة
ع عن دينار **المسلم** اخو المسلم ولا
يحل لمسلم باع من اخيه بيعا فيه عيب
الا بينه له **حم ه ك** عن عقبة بن عامر
المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله
يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت
في الحيوة الدنيا وفي الاخرة **حم ق ع**
عن البراء **المسلم** اخو المسلم لا يظلمه
ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه كان الله
في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله
عنه بها كربة من كرب يوم القيامة
ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة
حم ق ع عن ابن عمر **المسلم** اخو
المسلم يسعهما الماء والشجر ويتعاونان
على الفتان **د** عن صفية وحسنه
ابتي عليه

ابرّهم واصدقهم صدقت في يمينك المسلم اخو المسلم ويدل لذلك قوله
تع انما المؤمنون اخوة وهذه اليمين واجبة لان فيها انجاء المعصوم
حديث المسلم مرآة المسلم فاذا رآى فيه شيئا فليأخذه ابن منيع عن
ابي هريرة **حديث** المسلمون اخوة لا فضل لاحد على احد الا بالتقوى
طب عن حبيب بن خراش **حديث** المسلمون شركاء في ثلاث في الكلاء
والماء والنار **حم د** عن رجل بجانبه علامة الحسن **قوله** المسلمون شركاء
قال الخطابي معناه الكلاء ينبت في موات الارض يرعاه الناس ليس لاحد
ان يختص بها دون احد ويحجره عن غيره قال وقوله والنار فسره بعض العلماء بالحجارة
التي قال توري النار يقول لا يمنع احد ان يأخذ منها حجرا يقدح به النار فاما
التي يوقدها الانسان فله ان يمنع غيره من اخذها وقال بعضهم له ان يمنع من يريد
ان يأخذ منها جذوة من الحطب الذي قد احترق فصار جمرا وليس له ان يمنع
من اراد ان يستصبح منها مصباحا او ادنى منها ضغثا يشتعل بها لان ذلك
لا ينقص من عينها شيئا وقال في النهاية اراد بالكلاء المباح الذي لا يختص باحد
وبالماء ماء السماء والعيون والانهار التي لا مالك لها واراد بالنار الشجر الذي
يحتطبه الناس من المباح فيوقدونه وذهب قوم الى ان الماء لا يملك ولا يصح
بيعه مطلقا وذهب اخرون الى العمل بظاهر الحديث في الثلاثة والصحيح الاول
حديث المسلمون على شروطهم **د ك** عن ابي هريرة قال ابن رسلان
قال ابن رسلان وفي رواية المؤمنون على شروطهم او عند شروطهم اي ثابتون عليها
وواقفون عليها لا يرجعون عنها وهذا الذي يليق بهم لما اثبت بهم مدحه لكمالهم وايمانهم وفي
ابتنائهم بعلي اشارة الى علو رتبتهم وفي وصفهم بالاسلام او الايمان ما يقتضي الوفاء
بالشرط ويحث عليه فلهذا خصهم بالذكر وان كان كل واحد منهم مامور بذلك
قال المنذري وهذا في الشروط الجائزة دون الفاسدة وهو من باب ما امر فيه
بالوفاء بالعقود يعني عقود الدين وهو ما يعقده المرء على نفسه ويشترط الوفاء
به من مصالحة ومواعدة وتمليك وعقد وتدبير وبيع واجارة ومناكحة وطلاق
وزاد الترمذي بعد قوله على شروطهم الا شرطا حرم حلالا واحل حراما يعني فانه
لا يجب الوفاء به بل لا يجوز لحديث كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وحديث
من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد فشرط نصرة الظالم والباغي وشن الغارات
على المسلمين من الشروط الباطلة المحرمة انتهى **حديث** المسلمون على شروطهم
ما وافق الحق من ذلك **ك** عن انس وعائشة **حديث** المسلمون
عند شروطهم فيما احل **طب** عن رافع بن خديج **حديث** المشاؤن الى
المساجد في الظلم اولئك الخواضون في رحمة الله **ه** عن ابي هريرة بجانبه علامة
الحسن وقال الدميري ضعيف اي لان في سنده اسمعيل بن رافع ابو رافع القاضي
المدني اخو اسحق بن رافع ضعفه ابن معين وقال ابو حاتم منكر الحديث وقال

ويحكى اخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله كل
المسلم على المسلم حرام عرضه وماله ودمه التقوى
هاهنا واشار الى القلب بحسب امرئ من الشر
ان يحقر اخاه المسلم **ت** عن ابي هريرة **المسلمون**
تتكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم ادناهم ويجير عليهم اقصاهم
وهم يد على من سواهم يرد مشدهم على مضعفهم
ومتسريهم على قاعدهم لا يقتل مؤمن بكافر
ولا ذو عهد في عهده **د ه** عن ابن عمر
المسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلاء
والنار وثمنه حرام **ه** عن ابن عباس

الترمذي ضعفه بعض اهل العلم وسمعت محمدا يقول هو ثقة مقارب الحديث
وقال النسائي متروك الحديث وقال في موضع آخر ضعيف وفي موضع ليس بثقة
وفي موضع ليس بشيء وقال ابن عدي احاديثه كلها فيها نظر الا انه يكتب حديثه
في جملة الضعفاء انتهى وقال الحافظ ابن حجر ضعيف الحفظ من السابعة ومات في
حدود الخمسين حديث المصيبة والامراض والاحزان في الدنيا جزاء ص
حل عن مسروق بن الاجدع مرسلا حديث المصيبة تبيض وجه صاحبها
يوم تسود الوجوه طس عن ابن عباس حديث المضمضة والاستنشاق
سنة والاذنان من الراس خط عن ابن عباس حديث المطلقة ثلاثا
ليس لها سكنى ولا نفقة ن عن فاطمة بنت قيس بجانبه علامة الصحة حديث
المعتدي في الصدقة كمانعها حم د ت ه عن انس قال في النهاية هو ان يعطيها
غير مستحقها وقيل اراد ان الساعي اذا اخذ خيار المال ربما منعه في السنة الاخرى
فيكون الساعي سبب ذلك فهما في الاثم سواء حديث المعتكف يتبع
الجنازة ويعود المريض ه عن انس حديث المعتكف يعكف الذنوب
ويجري له من الاجر كاجر عامل الحسنات كلها ه هب عن ابن عباس حديث
المعروف باب من ابواب الجنة وهو يدفع مصارع السوء ابو الشيخ عن ابن عمر
حديث المعك طرف من الظلم طب حل عن حبشي بن جنادة
قال الجوهري المعك المطال والليّ يقال معكه بدينه اي مطله انتهى والمعك مضبوط
بالقلم بسكون العين وقال في القاموس معكه في التراب كمنعه دلكه وما القتال
والخصومة لواه ودينه وبه مطله به حديث المغبون لا محمود ولا ماجور
خط عن علي طب عن الحسن ع عن الحسين خد حديث
المغرب وتر النهار فاوتروا صلوة الليل طب عن ابن عمر بجانبه علامة
الحسن حديث المقام المحمود الشفاعة حل هب عن ابي هريرة بجانبه
علامة الحسن اي من فضل القضاء حديث المقيم على الزنى كعابد وثن الخرائطي
في مساوي الاخلاق وابن عساكر عن انس حديث المكاتب عبد ما بقي
عليه من كتابته درهم د هق عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن قوله المكاتب عبد
قال ابن رسلان اي تجري عليه احكام العبودية والرق ولهذا جاء في رواية المكاتب
قن وفيه دليل على جواز بيع المكاتب لان العبد مملوك والمملوك يجوز بيعه وهبته
والوصية به وان كان الشرع انما ورد ببيعه لان ما كان في معنى المنصوص عليه ثبت
الحكم فيه والقديم من مذهب الشافعي وبه قال احمد وابن المنذر فقال بيعت بريرة
بعلم النبي صلعم وهي مكاتبة ولم ينكر ذلك ففي ذلك ابين البيان ان بيعه
جائز قال ولا اعلم خبرا يعارضه قال ولا اعلم دليلا على عجزها وانحدر من قوله
الشافعي انه لا يجوز بيعه وهو قول مالك واصحاب الرأي وتاول الشافعي حديث
بريرة على انها كانت قد عجزت وكان بيعها فسخا لكتابتها فهذا التنا ويل

المكاتب يعتق بقدر ما ادى ويقام عليه الحد بقدر ما عتق منه ويرث بقدر ما عتق منه على الحبل
المتعة ن عن ابن عباس
في سبيل الله كباسط يده بالصدقة لا يقبضها حم د ك عن ابن الحنظلية

يحتاج الى دليل في غاية القوة وعلى القول بجواز بيعه فمشتريه يقوم مقام المكاتب
وولاؤه لمشتريه فان لم يبين البائع للمشتري انه مكاتب فهو مخير بين ان
يرجع بالثمن او باخذ ارش ما بينه سليما ومكاتبا ولا خلاف ان للمكاتب
احكام المماليك في شهاداته وجناياته والجناية عليه وفي ميراثه وحدوده وسهمه
ان حضر القتال قوله ما بقي بكسر القاف لغة القرآن قوله درهم هذا
مقيد لرواية مالك في الموطا عن ابن عمر انه كان يقول المكاتب عبد ما بقي عليه من
كتابته شيء فان شيء مطلق ودرهم مقيد له حديث المكثرون هم الاسفلون
يوم القيامة الطبراني عن ابي ذر بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام على المكثرين
في ان المكثرين حديث المكر والخديعة في النار هب عن قيس
حديث المكر والخديعة والخيانة في النار د في مراسيله عن الحسن مرسلا
حديث الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة
اشهر حم د ت ه ك عن معاذ قال شيخنا وفي حديث احمد وابي داود
وابن ماجه عن عبد الله بن بسر بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين قال ابن كثير
هذا مشكل اللهم الا ان يكون بين اول الملحمة وآخرها ست سنين ويكون بين
آخرها وفتح المدينة وهي القسطنطينية مدة قريبة بحيث يكون ذلك مع خروج
الدجال في سبعة اشهر انتهى والملحمة الحرب وموضع القتال والجمع ملاحم
حديث الملك في قريش والقضاء في الانصار والاذان في الحبشة والامانة
في الازد حم ت عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة قال شيخنا قال في النهاية
خص القضاء بالانصار لان اكثر فقهاء منهم معاذ بن جبل وابي بن كعب وزيد
بن ثابت وغيرهم والامانة في الازد قال التوربشتي هو بسكون الزاي ويقال
الاسد بسكون السين وهو ابو حي من اليمن وهما ازدان ازد
شنوءة وازد عمان وقال البيضاوي المراد في الحديث ازد شنوءة حديث
المنافق لا يصلي الضحى ولا يقرأ قل يا ايها الكافرون فر عن عبد الله بن جراد
حديث المنافق يملك عينيه يبكي كما يشاء فر عن علي
حديث المتنعل راكب ابن عساكر عن انس حديث
المتنعل بمنزلة الراكب سمويه عن جابر حديث المنحة مردودة والناس
على شروطهم ما وافق الحق البزار عن انس بجانبه علامة الحسن قوله المنحة
قال في المصباح المنحة بالكسر الشاة او الناقة يعطيها صاحبها رجلا يشرب
لبنها ثم يردها اذا انقطع اللبن هذا اصله ثم كثر استعماله حتى اطلق على كل عطاء
ومنحته منحا من باب نفع وضرب اعطيته والاسم المنحة وقد تقدم في حديث
اربعون خصلة الكلام على ذلك مع زيادة حديث المهدي من عترتي
من ولد فاطمة د ه ك عن ام سلمة حديث المهدي من ولد العباس
عمي قط في الافراد عن عثمان حديث المهدي منا اهل البيت يصلحه الله

في ليلة حم ه عن علي بجانبه علامة الحسن **حديث** المهدي مني اجلى الجبهة اقنى الانف يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما يملك سبع سنين **د ك** عن ابي سعيد وفي رواية لابي داود ايضا المهدي من عترتي من ولد فاطمة قال شيخنا قال الخطابي العترة ولد الرجل لصلبه وقد يكون الاقرباء وبني العمومة وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير في تاريخه الاحاديث دالة على ان المهدي يكون بعد دولة بني العباس وانه يكون من اهل البيت من ذرية فاطمة رضي الله عنها من ولد الحسن لا الحسين ويكون ظهوره من بلاد المشرق ويبايع له عند البيت وروى الدارقطني من طريق عمرو بن شمر عن جابر عن محمد بن علي قال ان لمهدينا ايتين لم تكونا منذ خلق الله السموت والارض تنكسف الشمس في اول ليلة من رمضان وتنكسف الشمس في النصف منه ولم تكونا منذ خلق الله السموات والارض **قوله** اجلى الجبهة بالجيم قال الخطابي الجلا انحسار الشعر عن مقدم الراس وقال في النهاية الاجلى الخفيف شعر ما بين النزعتين من الصدغين والذي انحسر الشعر عن جبهته **قوله** اقنى الانف قال في النهاية القنا في الانف طوله ودقة ارنبته مع حدب في وسطه فان قيل روى ابن ماجة عن انس ان رسول الله صلعم قال لا يزداد الامر الا شدة ولا الدنيا الا ادبارا ولا الناس الا شحا ولا تقوم الساعة الا على شرار الناس ولا المهدي الا عيسى ابن مريم فالجواب قال شيخنا قال القرطبي في التذكرة اسناده ضعيف والاحاديث عن النبي صلعم في التنصيص على خروج المهدي من عترته من ولد فاطمة ثابتة اصح من هذا الحديث فالحكم بها دونه وقد تضافرت بكثرة رواتها عن المصطفى صلعم بمجئ المهدي وانه من اهل بيته وانه يملك سبع سنين وانه يملأ الارض عدلا وانه يخرج مع عيسى عليه السلام فيساعده على قتل الدجال بباب لد بارض فلسطين وانه يؤم هذه الامة وعيسى يصلي خلفه في طول من قصته وامره قال القرطبي ويحتمل ان يكون قوله صلعم ولا المهدي الا عيسى اي لا مهدي كاملا معصوما الا عيسى قال وعلى هذا يجتمع الاحاديث الواردة في اثبات مهدي غير عيسى بن مريم وعند التأمل لا تنافي فيها بل يكون المراد من ذلك ان المهدي حق المهدي هو عيسى ولا ينفي ذلك ان يكون غيره مهديا ايضا وما ورد انه من ولد العباس ضعيف **تنبيه** قال شيخنا اورد القرطبي في التذكرة ان المهدي يخرج من المغرب الاقصى في قصة طويلة ولا اصل لذلك **حديث** المهدي رجل من ولدي وجهه كالكوكب الدري الروياني عن حذيفة **حديث** الموت كفارة لكل مسلم **حل هب** عن انس **حديث** الملائكة شهداء الله في السماء وانتم شهداء الله في الارض **ن** عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة وسببه كما في النسائي عن ابي هريرة قال مروا بجنازة على النبي صلعم فاثنوا عليها خيرا فقال النبي صلعم وجبت ثم مرت بجنازة اخرى فاثنوا عليها شرا فقال النبي صلعم وجبت قالوا

يا رسول الله

يا رسول الله قولك الاولى والاخرى وجبت فقال النبي صلعم الملائكة شهداء الله فذكره وتقدم الكلام عليه **حديث** الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها **د حب ك** عن ابي سعيد قال شيخنا قال الخطابي استعمل ابو سعيد الحديث على ظاهره وقد روي في تحسين الكفن احاديث وقد تاوله بعض العلماء على خلاف ذلك فقال معنى الثياب العمل كنى بها عنه يريد انه يبعث على ما مات عليه من عمل صالح او سيئ قال والعرب تقول فلان طاهر الثياب اذا وصفوه بطهارة النفس والبراءة من العيب ودنس الثياب اذا كان بخلاف ذلك وجاء في تفسير قوله تعالى وثيابك فطهر اي عملك فاصلح وهذا كالحديث الاخر يبعث العبد على ما مات عليه ويستدل بقوله صلعم يحشر الناس حفاة عراة فدل ذلك على ان معنى الحديث ليس على الثياب التي هي الكفن وقال بعضهم البعث غير الحشر فقد يجوز ان يكون البعث مع الثياب والحشر مع العري والحفا وقال القرطبي في التذكرة قد يكون الحشر في الاكفان خاصا بالشهداء وقال النووي ليس قول من ذهب به الى الاكفان بشيء لان الانسان انما يكفن بعد الموت وقال البيهقي يجمع بان بعضهم يحشر عاريا وبعضهم بثيابه او يخرجون من قبورهم بثيابهم التي ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة والله تعالى اعلم **حديث** الميت من ذات الجنب شهيد **حم طب** عن عقبة بن عامر بجانبه علامة الصحة **حديث** الميت يعذب في قبره بما نيح عليه **حم ق ن ه** عن عمر قال النووي ضبطناه بما نيح عليه وما نيح عليه باثبات الباء الجارة وحذفها وهما صحيحان وفي رواية باثبات في قبره وفي رواية بحذفها وتقدم معناه في ان الميت ليعذب **حديث** الميزان بيد الرحمن يرفع اقواما ويضع اخرين البزار عن نعيم بن همار

حرف النون

حديث ناركم هذه جزء من سبعين جزءا من نار جهنم لكل جزء منها حرها **ت** عن ابي سعيد علامة الحسن وتقدم معناه في ان ناركم هذه **حديث** ناموا فان انتبهتم فاحسنوا **هب** عن ابن مسعود **حديث** نبات الشعر في الانف امان من الجذام **ع طس** عن عائشة **حديث** نبدا بما بدا الله به **م** **ع** عن جابر بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في ابدؤوا **حديث** نجا اول هذه الامة باليقين والزهد ويهلك اخرها بالبخل والامل ابن ابي الدنيا عن ابن عمرو **حديث** نح الاذى عن طريق المسلمين **ع حب** عن ابي برزة **حديث** نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني ادم **ت** عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة قال شيخنا زاد الازرقي مع ادم عليه السلام **قوله** فسودته خطايا بني ادم قال شيخنا قال المحب الطبري قيل كيف سودته خطايا اهل الشرك ولم تبيضه توحيد اهل الايمان والجواب عنه من ثلاثة

أو جه الأول أو ورد أنه طمس بوره لتستتر زينته عن الظلمة قال وكأنه لما تغيرت صفته التي هي زينة له بالسواد كان ذلك السواد له كالحجاب المانع له من الرؤية وان ربي جرمه إذ يجوز أن يطلق عليه أنه غير مرئي كما يطلق على المرأة المستترة بثوب أنها غير مرئية والثاني أجاب به ابن حبيب فقال لو شاء الله كان ذلك وقد أجرى الله العادة بأن السواد يصبغ ولا يصبغ والبياض يصبغ ولا يصبغ والثالث وهو منقاس أن يقال بقاؤه أسود إنما كان للاعتبار ليعلم أن الخطايا إذا أثرت في الحجر فتأثيرها في القلوب أعظم **حديث** نصرت ولانبي قبلي **عم** عن أبي بجابنه علامة الصحة وسببه كما رواه الترمذي وحسنه وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن خزيمة في الفوائد وابن حبان والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الدلائل والضياء في المختارة عن أبي بن كعب قال لما كان يوم أحد أصيب من الأنصار أربعة وستون رجلا ومن المهاجرين ستة منهم حمزة فمثلوا بهم فقالت الأنصار لئن أصبنا منهم يوما مثل هذا لنربين إلى الزيدين عليهم فلما كان يوم فتح مكة أنزل الله تعالى وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين فقال رسول الله صلعم نصبر ولانبي قبلي كفوا عن القوم إلا أربعة **حديث** نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور **حم ق** عن ابن عباس قال النووي الصبا بفتح الصاد مقصورة وهي الريح الشرقية وقال في الفتح الصبا يقال لها القبول بفتح القاف لأنها تقابل باب الكعبة إذ مهبها من مشرق الشمس وضدها الدبور وهي التي أهلكت بها عاد ومن لطيف المناسبة كون القبول نصرت أهل القبول وان الدبور أهلكت أهل الإدبار وان الدبور أشد من الصبا لما في قصة عاد أنها لم يخرج منها إلا قدر يسير ومع أشياء صلتهم قال فيه تعالى فهل ترى لهم من باقية ولما علم الله رأفة نبيه صلعم بقومه رجاء أن يسلموا سلط عليهم الصبا فكانت سبب رحلتهن عن المسلمين لما أصابهم بسببها من الشدة ومع ذلك فلم يهلك منهم أحدا ولم تستأصلهم وذلك في غزوة الخندق وهي المراد بقوله فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها كما جزم به مجاهد وغيره ومن الرياح أيضا الجنوب والشمال فهذه الأربع تهب من الجهات الأربع وأي ريح هبت من بين جنبين منها يقال لها النكباء بفتح النون وسكون الكاف بعدها موحدة ومد **قوله** وأهلكت عاد بالدبور وهي بفتح الدال الريح الغربية وتقدم الكلام عليه في **حديث** نصرت بالصبا وكانت عذابا على من كان قبلي الخ فى عن محمد بن عمرو مرسلا **حديث** نصف ما يحول أمتي من القبور من العين **طب** عن أسماء بنت عميس **حديث** نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه

الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث أو يقوم اللهم اغفر له اللهم ارحمه **خم د ن** عن أبي هريرة **الميت** يعذب ببكاء الحي إذا قالت واعضداه واكسباه واناصراه واجبلاه ونحو هذا يتعتع ويقال أنت كذلك أنت كذلك **حم** عن أبي موسى **الميت** ينضح عليه الحميم ببكاء الحي البزار عن أبي بكر

حرف النون من الزيادات

نارکم هذه التي توقد بنو آدم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية قال فإنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها **حم ق ت** عن أبي هريرة **ناس** من أمتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الأسرة **حم ن ه** عن أنس **ق ت** **ناكل** أرزاقنا وفضل رزق بلال في الجنة أشعرت بلال أن الصائم تسبح عظامه وتستغفر له الملائكة ما أكل عنده **ه** عن بريدة **نحرت** هاهنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم ووقفت هاهنا وعرفة كلها موقف ووقفت هاهنا وجمع كلها موقف **م د** عن جابر **نحن** نازلون غدا بخيف بني كنانة حيث تقاسمت قريش على الكفر **ه** عن أسامة بن زيد

فرب مبلغ أوعى من سامع **حم ت حب** عن ابن مسعود **حديث** نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه **ت** والضياء عن زيد بن ثابت قال شيخنا قال التوربشتي النضرة الحسن والرونق تتعدى وروي بالتشديد والمعنى خصه الله بالبهجة والسرور لما رزق بعلمه ومعرفته من القدر والمنزلة بين الناس في الدنيا ونعمه في الآخرة حتى يرى رونق الرخاء ورفيف النعمة وإنما خص حافظ سنته ومبلغها بهذا الدعاء لأنه سعى في نضارة العلم وتجديد السنة فجازاه له بما يناسب حاله في المعاملة **قوله** فرب حامل فقه قال التوربشتي رب وضعت للتقليل فاستعيرت في الحديث للتكثير **حديث** نطفة الرجل بيضاء غليظة ونطفة المرأة صفراء رقيقة فأيهما غلبت صاحبتها فالشبه له وإن اجتمعا كان منها ومنه أبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس تقدم الكلام عليه في ماء الرجل **حديث** نظر الرجل إلى أخيه على شوق خير من اعتكاف سنة في مسجدي هذا الحكيم عن ابن عمرو **حديث** نعم الإدام الخل **حم م ع** عن جابر **م ت** عن عائشة وسببه كما في مسلم عن جابر أن النبي صلعم سأل أهله الإدام فقيل ما عندنا إلا خل فدعى به فجعل يأكل ويقول نعم فذكره وقد ورد حديث نعم الإدام الخل من رواية جمع من الصحابة أفردوا في جزء **قوله** نعم الإدام قال الدميري قال النووي قال أهل اللغة الإدام بكسر الهمزة ما يؤتدم به يقال أدم الخبز يأدمه بكسر الدال وجمع الإدام أدم بضم الهمزة والدال كإهاب وأهب وكتاب وكتب والأدم بإسكان الدال مفرد كالإدام قال وفي الحديث فضيلة الخل وأنه يسمى أدما وأنه أدم فاضل جيد وأما معنى الحديث فقال الخطابي والقاضي عياض معناه مدح الاقتصار في المأكل ومنع النفس من ملاذ الأطعمة تقديره ائتدموا بالخل وما في معناه مما تخف مؤنته ولا يعز وجوده ولا تتأنقوا في الشهوات فإنها مفسدة للدين مسقمة للبدن هذا كلام الخطابي ومن تابعه والصواب الذي ينبغي أن يجزم به أنه مدح للخل نفسه وأما الاقتصار في المطعم وترك الشهوات فمعلوم من قواعد أخر والله تعالى أعلم **تتمة** قال القرطبي في قوله صلعم نعم الإدام كل ما يؤتدم به أي يؤكل به الخبز مما يطيبه سواء كان مما يصطبغ به كالأمراق والمائعات أو مما لا يصطبغ به كالجامدات واللحم والجبن والبيض والزيتون وغير ذلك هذا معنى الإدام عند الجمهور من الفقهاء سلفا وخلفا وقال أبو حنيفة وأبو يوسف في البيض واللحم المشوي وشبه ذلك مما لا يصطبغ به ليس شيء من ذلك بإدام وينبني على هذا من حلف لا يأكل إداما فأكل شيئا من هذه الجامدات يحنث عند الجمهور ولا يحنث عند أبي حنيفة وأبي يوسف والصحيح

خمن أنا الأمة الأمية وأنا أول من يحاسب يقال أين الأمة الأمية ونبيها فنحن الآخرون الأولون **حمن** نحن بنو النضر بن كنانة لا نقفو أمنا ولا ننتفي من أبينا **حم ه** عن الأشعث بن قيس **حمن** ولد عبد المطلب سادة أهل الجنة أنا وحمزة وعلي وجعفر والحسن والحسين والمهدي **ه ك** عن أنس **حمن** الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم ثم هذا يومهم الذي فرض الله عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد **حم ق ن** عن أبي هريرة **حمن** أحق بالشك من إبراهيم إذ قال رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ويرحم الله لوطا لقد كان يأوي إلى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي **حم ق ه** عن أبي هريرة **حمن** أحق بموسى منكم **حم ق د ه** عن ابن عباس **نزع** رجل لم يعمل خيرا قط غصن شوك عن الطريق إما كان في شجرة فقطعه فألقاه وإما كان موضوعا فأماطه فشكر الله له بها فأدخله الجنة **د حب** عن أبي هريرة **نزل** جبريل فأمني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه بهذا أمرت **ق د ن ه** عن ابن مسعود

ما صار اليه الجمهور بدليل قوله صلعم وقد وضع تمرة على كسرة هذه ادام هذه
ادام هذه ولما سئل عن ادام اهل الجنة اول ما يدخلونها فقال زيادة كبد
الحوت ولقوله سيد ادام اهل الدنيا والاخرة اللحم قال شيخنا قال ابن القيم
الخل مركب من الحرارة والبرودة وهي اغلب عليه وهو يابس في الثالثة قوي
التجفيف يمنع من انصباب المواد ويلطف وينفع المعدة الملتهبة ويقمع الصفراء
ويحلل اللبن والدم اذا جمد في الجوف ويدفع ضرر الادوية القتالة وينفع
الطحال ويدبغ المعدة ويعقل الطبيعة ويقطع العطش ويمنع الورم حيث
يريد ان يحدث ويعين على الهضم ويضاد البلغم ويلطف الادوية الغليظة
ويروق الدم واذا خشي قلع العلق المتعلق باصل الحنك واذا تمضمض به
مسخنا نفع من وجع الاسنان وقوى اللثة وهو مشه للاكل يطيب الاطعمة
صالح للشباب في الصيف ولسكان البلاد الحارة قال الحكيم الترمذي في نوادر
الاصول في الخل منافع للدين والدنيا وذلك انه بارد ويقطع حرارة الشهوة
ثم اخرج من طريق ابن اسحق عن عبد الله ابن ابي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت
كان عامة ادم ازواج رسول الله صلعم بعده الخل ليقطع عنهن ذكر الرجال
حديث نعم البئر بئر غرس هي من عيون الجنة وماؤها اطيب المياه
ابن سعد عن عمرو بن الحكم مرسلا قال في النهاية بئر غرس بفتح الغين وسكون
الراء والسين المهملة بئر بالمدينة قال الواقدي كانت منازل بني النضير ناحية
الغرس حديث نعم الجهاد الحج ح عن عائشة وسببه كما في البخاري
عن عائشة ام المؤمنين عن النبي صلعم سأله نساؤه عن الجهاد فقال نعم الجهاد الحج
وفي رواية نرى الجهاد افضل العمل افلا نجاهد قال لكن افضل الجهاد حج مبرور
وفي رواية قالت قلت يا رسول الله الا نغزوا ونجاهد معكم قال لكن احسن الجهاد
واجمله حج مبرور فقالت عائشة فلا ادع الحج بعد اذ سمعت هذا من رسول الله
صلعم قوله نرى الجهاد افضل العمل هو بفتح النون اي نعتقد ونعلم وذلك
لكثرة ما نسمع من فضائله في الكتاب والسنة وعند النسائي بلفظ فاني لا ارى
عملا في القران افضل من الجهاد قوله لكن افضل الجهاد اختلف في ضبط
لكن فللاكثر بضم الكاف خطاب للنسوة قال القابسي وهو الذي تميل اليه نفسي
وفي رواية الحموي لكن بكسر الكاف وزيادة الف قبلها بلفظ الاستدراك
والاول اكثر فائدة لانه يشتمل على اثبات فضل الحج وعلى جواب سؤالها عن الجهاد
وسماه جهادا لما فيه من مجاهدة النفس قوله الا نغزوا ونجاهد هذا
شك من الراوي وهو مسدد شيخ البخاري وقد رواه ابو كامل عن ابي عوانة
شيخ مسدد بلفظ الا نغزو معكم اخرجه الاسمعيلي قال ابن بطال زعم بعض
من ينقص عائشة في خروجها في قصة الجمل ان قوله تعالى وقرن في بيوتكن
يقتضي تحريم السفر عليهن قال وهذا الحديث يرد عليهم لانه قال لكن افضل

الجهاد

الجهاد فدل على ان لهن جهادا غير الحج والحج افضل منه انتهى حديث
نعم السحور التمر حل عن جابر حديث نعم الشيء الهدية امام الحاجة
طب عن الحسين حديث نعم العبد الحجام يذهب بالدم ويخفف
الصلب ويجلو عن البصر ت ك عن ابن عباس حديث
نعم العطية كلمة حق تسمعها ثم تحملها الى اخ لك مسلم فتعلمها اياه طب
عن ابن عباس حديث نعم العون على الدين قوت سنة
فر عن معاوية بن حيدة حديث نعم الميتة ان يموت الرجل
دون حقه حم عن سعد تقدم معناه في من قتل دون ماله حديث
نعم تحفة المؤمن التمر خط عن ابي طلحة حديث نعم سلاح المؤمن
الصبر والدعاء فر عن ابن عباس حديث نعمت الاضحية
الجذع من الضان ت عن ابي هريرة حديث نعلان اجاهد
فيهما خير من ان اعتق ولد الزنى حم ه ك عن ميمونة بنت سعد
حديث نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ
خ ت ه عن ابن عباس قال في الفتح كذا للاكثر الرواة لكن عند احمد
الفراغ والصحة واخرج ابو نعيم في المستخرج من طريق اسمعيل بن جعفر وابن
المبارك ووكيع كلهم عن عبد الله بن سعيد بسنده الصحة والفراغ نعمتان مغبون
فيهما كثير من الناس واخرجه الدارمي عن مكي بن ابراهيم شيخ البخاري فيه كذلك
بزيادة ولفظه ان الصحة والفراغ نعمتان من نعم الله والباقي سواء وهذه الزيادة
وهي قوله من نعم الله وقعت في رواية ابن عدي اكثر رجالها قوله نعمتان
تثنية نعمة وهي الحال الحسنة وقيل هي المنفعة المفعولة على جهة الاحسان للغير قوله
مغبون الغبن بالسكون وبالتحريك وقال الجوهري هو في البيع بالسكون وفي الرأي
بالتحريك وعلى هذا فيصح كل منهما في هذا الخبر فان من لا يستعملهما فيما ينبغي فقد غبن
لكونه باعهما ببخس ولم يحمد رايه في ذلك قال ابن بطال معنى الحديث ان المرء
لا يكون فارغا حتى يكون مكفيا صحيح البدن فمن حصل له ذلك فليحرص على ان لا يغبن
بان يترك شكر الله على ما انعم به عليه ومن شكره امتثال اوامره واجتناب نواهيه فمن
فرط في ذلك فهو المغبون واشار بقوله كثير من الناس الى ان الذي يوفق لذلك
قليل وقال ابن الجوزي قد يكون الانسان صحيحا ولا يكون متفرغا لشغله
بالمعاش وقد يكون مستغنيا ولا يكون صحيحا فاذا اجتمعا فغلب عليه الكسل
عن الطاعة فهو المغبون وتمام ذلك ان الدنيا مزرعة الاخرة وفيها التجارة
التي يظهر ربحها في الاخرة فمن استعمل فراغه وصحته في طاعة الله فهو المغبوط ومن
استعملهما لان الفراغ يعقبه الشغل والصحة يعقبها السقم ولو لم يكن الا الهرم كما قيل
يسر الفتى طول السلامة والبقا • فكيف ترى طول السلامة يفعل •
يرد الفتى بعد اعتدال وصحة • ينوء اذا رام القيام ويحمل •

[illegible] ثم بلغها عني
نضر الله عبدا سمع مقالتي فوعاها ثم [illegible]
فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو
افقه منه حم ه عن انس نضر الله عبدا سمع
مقالتي فوعاها وحفظها ثم اداها الى من لم يسمعها
فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى
من هو افقه منه ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ
مسلم اخلاص العمل لله والنصح لائمة المسلمين
ولزوم جماعتهم فان دعوتهم تحيط من ورائهم
حم ه ك عن جبير بن مطعم د ه عن زيد
بن ثابت ه عن ابن مسعود د نعم الرجل
عبد الله لو كان يصلي من الليل حم ق عن حفصة
نعم عبد الله خالد بن الوليد سيف من
سيوف الله حم ت عن ابي هريرة نعم
الحي الازد والاشعريون لا يفرون في القتال
ولا يغلون هم مني وانا منهم ت عن ابي
عامر الاشعري نعم الرجل ابو بكر نعم الرجل
عمر نعم الرجل ابو عبيدة بن الجراح نعم الرجل
اسيد بن الحضير نعم الرجل ثابت بن قيس
بن شماس نعم الرجل معاذ بن جبل نعم الرجل
معاذ بن عمرو بن الجموح نعم الرجل سهيل بن
بيضا تخ ت ك عن ابي هريرة
نعم الصدقة اللقحة الصفي منحة والشاة
الصفي منحة تغدوا باناء وتروح باناء مالك ق
عن ابي هريرة نعم الادام الخل اللهم بارك
في الخل فانه كان ادام الانبياء قبلي ولم
يفتقر بيت فيه خل ه عن ام سعد
نعم السورتان هما يقرآن في الركعتين
قبل الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله
احد حم هب عن عائشة نعم
الرجل انت يا خريم الاسدي لولا طول جمته
واسبال ازاره حم تخ د عن سهل
بن الحنظلية نعم ما للمملوك ان يتوفى
يحسن عبادة ربه وينصح لسيده نعما له
ق ت عن ابي هريرة

وقال الطيبي ضرب صلعم للمكلف مثلاً بالتاجر الذي له راس مال فهو يبتغي الربح مع سلامة راس المال فطريقه في ذلك ان يتحرى فيمن يعامله ويلزم الصدق والحذق لئلا يغبن فالصحة والفراغ راس المال فينبغي له ان يعامل الله بالايمان ومجاهدة النفس وعدو الدين ليربح خيري الدنيا والاخرة وقريب منه قول الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم الايات وعليه ان يجتنب مطاوعة النفس ومعاملة الشيطان لئلا يضيع راس المال مع الربح وقوله في الحديث مغبون فيهما كثير من الناس كقوله تعالى وقليل من عبادي الشكور فالكثير في الحديث في مقابلة القليل في الاية وقال القاضي ابو بكر بن العربي اختلف في اول نعمة الله على العبد فقيل الايمان وقيل الحيوة وقيل الصحة والاول اولى فانه نعمة مطلقة واما الصحة والحيوة فانهما نعمة دنيوية ولا يكون نعمة حقيقة الا اذا صاحب الايمان وحينئذ يغبن فيهما كثير من الناس اي يذهب ربحهم او ينقص فمن استرسل مع نفسه الامارة بالسوء التي لدة الى الراحة فترك المحافظة على الحدود والمواظبة على الطاعة فقد غبن وكذلك اذا كان فارغا فان المشغول قد يكون له معذرة بخلاف الفارغ فانه ترتفع عنه المعذرة وتقوم عليه الحجة **حديث** نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه **حم ت ك** عن ابي هريرة **قوله** معلقة قال شيخنا اي محبوسة عن مقامها الكريم وقال العراقي اي امرها موقوف لا حكم لها بنجاة ولا هلاك حتى ينظر هل يقضى ما عليها من الدين ام لا انتهى وسواء ترك الميت وفاء ام لا كما صرح به جمهور اصحابنا وشذ الماوردي فقال ان الحديث محمول على من لم يخلف وفاء **حديث** نفقة الرجل على اهله صدقة **خ ت** عن ابن مسعود تقدم الكلام عليه في اذا انفق الرجل **حديث** نفي بعهدهم ونستعين الله عليهم **م** عن حذيفة وسببه كما في مسلم عن حذيفة بن اليمان قال ما منعني ان اشهد بدرا الا اني خرجت انا وابي حسيل قال فاخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا ما نريد ما نريد الا المدينة واخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فاتينا رسول الله صلعم فاخبرناه الخبر فقال انصرفا نفي بعهدهم فذكره **قوله** حسيل هو بحاء مضمومة ثم سين مفتوحة مهملتين ثم ياء ثم لام ويقال له ايضا حسل بكسر الحاء واسكان السين وهو والد حذيفة واليمان لقب له والمشهور في استعمال المحدثين انه اليمان بالنون من غير تحتية بعدها وهو لغة قليلة والصحيح اليماني وكذا عمرو بن العاصي وعبد الرحمن ابن الموالي وشداد بن الهادي المشهور للمحدثين حذف الياء والصحيح اثباتها قال النووي في هذا الحديث دليل جواز الكذب في الحرب واذا امكن التعريض فهو اولى ومع هذا يجوز الكذب في الحرب وفي الاصلاح بين الناس وكذب الزوج لامرأته كما صرح به في الحديث الصحيح وفيه الوفاء بالعهد وقد اختلف العلماء في الاسير يعاهد الكفار ان

[illegible]

لا يهرب منهم فقال الشافعي وابو حنيفة والكوفيون لا يلزمه ذلك بل متى امكنه الهرب هرب وقال مالك يلزمه واتفقوا على انهم لو اكرهوه فحلف لا يهرب فله ان يهرب ولا يحنث عليه لانه مكره واما قضية حذيفة وابيه فان الكفار استحلفوهما لا يقاتلان مع النبي صلعم في غزاة بدر فامرهما النبي صلعم بالوفاء وهذا ليس للايجاب فانه لا يجب الوفاء بترك الجهاد مع الامام ونائبه ولكن اراد النبي صلعم ان لا يشيع على اصحابه نقض العهد وان كان لا يلزمهم ذلك لان المشيع عليهم لا يذكر تاويلا انتهى **حديث** نهران من الجنة النيل والفرات **الشيرازي** عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكركم الموت **ك** عن انس تقدم المعنى في زيارة القبور وبجانبه علامة الحسن **حديث** نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان لكم فيها عبرة **طب** عن ام سلمة **حديث** نهيت عن التعري **الطيالسي** عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة **حديث** نهيت ان امشي عريانا **طب** عن العباس بجانبه علامة الصحة **حديث** نهيت عن المصلين **طب** عن انس بجانبه علامة الصحة **حديث** نهينا عن الكلام في الصلوة الا بالقران والذكر **طب** عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن **حديث** نوروا منازلكم بالصلوة وقراءة القران **هب** عن انس **حديث** نوروا بالفجر فانه اعظم للاجر **سمويه طب** عن رافع بن خديج بجانبه علامة الحسن وفي رواية انه نوروا بالفجر اي صلوها وقد استنار الافق كثيرا قاله في النهاية **حديث** نوم الصائم عبادة وصمته تسبيح وعمله مضاعف ودعاؤه مستجاب وذنبه مغفور **هب** عن عبد الله بن ابي اوفى **حديث** نوم على علم خير من صلوة على جهل **حل** عن سلمان **حديث** نية المومن خير من عمله **طب** عن انس **حديث** نية المومن خير من عمله وعمل المنافق خير من نيته وكل يعمل على نيته فاذا عمل المومن عملا نار في قلبه نور عن سهل بن سعد

المعرف

حديث النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب **حم م** عن ابي مالك الاشعري تقدم معنى النياحة في اثنتان في الناس **حديث** النائم الطاهر كالصائم القائم الحكيم عن عمرو بن حريث **حديث** النار جبار **طب** عن عبد الله بن ابي اوفى **حديث** النار جبار **د ه** عن ابي هريرة قال شيخنا قال الخطابي لم ازل اسمع اصحاب الحديث يقولون غلط فيه عبد الرزاق انما هو البئر جبار حتى وجدته لابي داود عن عبد الملك الصنعاني عن معمر فدل على ان الحديث لم ينفرد به عبد الرزاق ومن قال هو تصحيف البئر احتج في ذلك بان اهل اليمن يميلون النار يكسرون النون منها فسمعه بعضهم على الامالة فكتبه بالياء

المعرف من الزيادات

حديث الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا الناس تبع لقريش في هذا الشان مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم تجدون من خير الناس اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه **حديث** الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا والارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف **م** عن ابي هريرة **حديث** النخامة في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها **حم ق** عن انس **حديث** النذر نذران فما كان من نذر في طاعة الله فذلك لله وفيه الوفاء وما كان من نذر في معصية الله فذلك للشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمين **ن** عن عمران بن حصين **حديث** النكاح سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني وتزوجوا فاني مكاثر بكم الامم ومن كان ذا طول فلينكح ومن لم يجد فعليه بالصيام فان الصوم له وجاء **ه** عن عائشة **حديث** النياحة على الميت من امر الجاهلية وان النائحة اذا لم تتب قبل ان تموت فانها تبعث يوم القيامة عليها سرابيل من قطران ثم يعلى عليها بدروع من لهب النار **ه** عن ابن عباس

ثم نقله الرواة مصحفا وان صح الحديث على ما روى فانه يتأول على الناقة توقدها
الرجل في حلكة لا رب لها فنظرتها الريح فتشعلها في مال الغير من حيث لا يملك ردها
فيكون هدرا غير مضمون عليه حديث النار عدو فاحذروها حم
عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن حديث الناس تبع لقريش في الخير والشر
حم م عن جابر قال النووي معناه في الكلام وابي هلينة كما صرح به في الرواية الاخرى
لانهم كانوا في الجاهلية رؤساء العرب واصحاب حرم الله تعالى واهل حج بيت الله
وكانت العرب تنتظر اسلامهم فلما اسلموا وفتحت مكة تبعهم الناس وجاءت وفود
العرب من كل جهة ودخل الناس في دين الله افواجا وكذلك في الاسلام هم اصحاب الخلافة
والناس تبع لهم وبين صلعم ان هذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان
وقد ظهر ما قاله صلعم فمن زمنه الى الآن الخلافة في قريش من غير مزاحمة لهم فيها
وتبقى كذلك ان شاء الله تعالى ما بقي اثنان حديث الناس ولد آدم
وآدم من تراب ابن سعد عن ابي هريرة حديث الناس رجلان عالم ومتعلم
ولا خير فيما سواهما طب عن ابن مسعود حديث الناس ثلاثة سالم
وغانم وشاجب طب عن عقبة بن عامر وابي سعيد قوله شاجب قال في
النهاية في مادة شجب بالشين المعجمة والجيم والموحدة شاجب اي هالك يقال شجب
يشجب فهو شاجب وشجب يشجب فهو شجب اي اما سالم من الاثم واما غانم للاجر واما
هالك آثم وقال ابو عبيد يروى الناس ثلاثة ثم السالم الساكت والغانم الذي يأمر
بالخير وينهى عن المنكر والشاجب الناطق بالخنا المعين على الظلم انتهى حديث
الناس معادن والعرق دساس وادب السوء كعرق السوء هب عن ابن
عباس حديث الناس تبع لكم يا اهل المدينة في العلم ابن عساكر عن ابي
سعيد حديث الناكح في قومه كالمعشب في داره طب عن طلحة قال
في النهاية كالمعشب العشب الكلا ما دام رطبا ولا يقال له حشيش حتى يهيج وقال
في المصباح العشب الكلا الرطب في اول الربيع حديث النبي لا يورث
ع عن حذيفة بجانبه علامة الصحة حديث النبي في الجنة والشهيد
في الجنة والمولود في الجنة والوئيد في الجنة حم د عن رجل بجانبه علامة الصحة د سببه
كما في ابي داود عن حسناء بنت معاوية الصريمية قالت حدثنا عمي قال قلت للنبي صلعم
من في الجنة فقال النبي فذكره قوله حسناء بفتح المهملة واسكان المهملة والمد ويقال
خنساء بالمعجمة وتقديم النون على السين قوله الصريمية بفتح الصاد المهملة وكسر
الراء قوله قالت حدثنا عمي قال ابن رسلان قال المنذري عم حسناء هو اسلم بن
سليم وهم ثلاثة اخوة الحارث بن سليم ومعاوية بن سليم واسلم بن سليم قوله
من في الجنة اي من يكون في الجنة لعله سأل عن الوصف الذي يتحقق به الجنة وفيه
دليل على حرصهم على فعل الخير ولما كانت المراتب في الجنة متفاوتة اخبر النبي
صلعم مبتدئا بقوله النبي في الجنة اي لا يتبادر في على المراتب في الجنة ودون

ذلك

ذلك الشهيد وبعده المولود اي الصغير تبعا لابيه في الايمان فيلحق بدرجته
وان لم يعمل بعمله تكرمة لابيه لتقر بذلك عينه واما ولد الكافر فحكمه في الدنيا
حكم ابيه واما في الاخرة فالراجح انه في الجنة والوئيد بفتح الواو وكسر الهمزة وهو المدفون
حيا في الارض فهو فعيل بمعنى مفعول حديث النبيون والمرسلون سادة
اهل الجنة والشهداء قواد اهل الجنة وحملة القرآن عرفاء اهل الجنة حل عن ابي هريرة
تقدم معنى السادة والقادة في حديث العلماء قادة قوله وحملة القرآن عرفاء
اهل الجنة قال في النهاية وسأل طاوس ابن عباس ما معنى قول الناس اهل القرآن
عرفاء اهل الجنة فقال رؤساء اهل الجنة وتقدم معنى العرافة في الحديث بالقدم
حديث النجوم امنة السماء فاذا ذهبت النجوم اتى السماء ما توعد وانا
امنة لاصحابي فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون واصحابي امنة لامتي فاذا ذهبت
اصحابي اتى امتي ما يوعدون حم م عن ابي موسى واوله مع ذكر سببه كما في مسلم
عن ابي بردة عن ابيه قال صلينا المغرب مع رسول الله صلعم ثم قلنا لو جلسنا حتى
نصلي معه العشاء قال فجلسنا فخرج علينا فقال ما زلتم هاهنا قلنا يا رسول الله
صلينا معك المغرب [illegible] ثم قلنا لو نجلس حتى نصلي معك
العشاء قال احسنتم او اصبتم قال فرفع راسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع راسه
الى السماء فقال النجوم فذكره قوله النجوم امنة السماء قال النووي قال العلماء
الامنة بفتح الهمزة والميم والامن والامان بمعنى ومعنى الحديث ان النجوم ما دامت
باقية فالسماء باقية فاذا انكدرت النجوم وتناثرت في القيامة ذهبت السماء
فانفطرت وانشقت وذهبت قوله وانا امنة لاصحابي فاذا ذهبت
اتى اصحابي ما يوعدون اي من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الاعراب
واختلاف القلوب ونحو ذلك مما انذر به صريحا وقد وقع كل ذلك قوله
واصحابي امنة لامتي فاذا ذهبت اصحابي اتى امتي ما يوعدون معناه من ظهور
البدع والحوادث في الدين والفتن فيه وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم
عليهم وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك وهذه كلها من معجزاته صلعم حديث
النجوم امان لاهل السماء واهل بيتي امان لامتي ع عن سلمة بن الاكوع بجانبه
علامة الحسن حديث النخل والشجر بركة على اهله وعلى عقبهم
بعدهم اذا كانوا شاكرين طب عن الحسن بن علي حديث
الندم توبة حم تخ ه ك عن ابن مسعود ك هب عن انس تقدم الكلام
على معنى التوبة في التوبة من الذنب حديث الندم توبة والتائب
من الذنب كمن لا ذنب له طب حل عن ابي سعيد الانصاري حديث
النذر يمين وكفارته كفارة يمين طب عن عقبة بن عامر بجانبه علامة
الصحة حديث النصر مع الصبر والفرج مع الكرب وان مع العسر
يسرا خط عن انس حديث النظر الى علي عبادة طب ك

عن انس هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وانا صايم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر ق عن معاوية هذا جبريل اخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب خ عن ابن عباس هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي في النار الان حين انتهى الى قعرها حم م عن ابي هريرة هذا قبر ابي رغال وكان بهذا الحرم يدفع عنه فلما خرج اصابته النقمة التي اصابت قومه بهذا المكان فدفن فيه واية ذلك انه دفن معه غصن من ذهب ان انتم نبشتم عليه اصبتموه معه د عن ابن عمر هذا اسبغ الوضوء وهو وضوئي ووضوء خليل الله ابراهيم ومن توضا هكذا يعني ثلاثا ثم قال عند فراغه اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسوله فتح له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء ه عن ابن عمر هذا الامل وهذا اجله فبينما هو كذلك اذ جاءه الخط الاقرب خ ل عن انس هذا الانسان وهذا اجله محيط به وهذا الذي خارج امله وهذه الخطوط الصغار الاعراض فان اخطاه هذا نهشه هذا وان اخطاه نهشه هذا حم ت خ ه عن ابن مسعود هذا ابن ادم وهذا اجله وثم امله وثم امله حم ت ن ه حب عن انس هذا شهر رمضان قد جاءكم تفتح فيه ابواب الجنة وتغلق فيه ابواب النار وتسلسل فيه الشياطين حم ن عن انس هذا قبر فلان بعثته ساعيا على آل فلان فغل نمرة فدرع الان مثلها من نار حم ن عن ابي رافع هذا مني يعني الحسن والحسين ابن علي د عن المقدام بن معدي كرب هذا موضع الازار فان ابيت فاسفل فان ابيت فلا حق للازار فيما دون الكعبين حم ت ن ه حب عن حذيفة هذا ممن قضى نحبه يعني طلحة ت عن طلحة

عن ابي مسعود وعن عمران بن حصين حديث النظر الى الكعبة عبادة ابو الشيخ عن عائشة حديث النظر الى المراة الحسناء والخضرة يزيدان في البصر حل عن جابر حديث النفقة كلها في سبيل الله الا البناء فلا خير فيه ت عن انس يأتيه علاقة الحسن حديث النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله سبعمائة ضعف حم والضياء عن بريدة حديث النميمة والشتيمة والحمية في النار لا يجتمعن في صدر مؤمن طب عن ابن عمر تقدم معنى النميمة والشتيمة قال الجوهري الشتم السب والاسم الشتيمة قوله والحمية قال في النهاية هي الانفة والغيرة انتهى والمراد اصحاب هذه الصفات في النار حديث النوم اخو الموت ولا يموت اهل الجنة هب عن جابر حديث النية الحسنة تدخل صاحبها الجنة فر عن جابر حديث النية الصادقة معلقة بالعرش فاذا صدق العبد نيته تحرك العرش فيغفر له خط عن ابن عباس

باب المناهي

حديث نهى رسول الله صلعم عن الاغلوطات حم د عن معاوية وفي رواية عن الغلوطات قال شيخنا قال في النهاية الاغلوطات قال الهروي الغلوطات ترك منها الهمزة كما تقول جاء الاحمر وجاء لحمر بطرح الهمزة وقد غلط من قال انها جمع غلوطة قال الخطابي يقال مسالة غلوطة اذا كان يغلط فيها كما يقال فرس ركوب وشاة حلوب فاذا جعلتها اسما زدت فيها الهاء فقلت غلوطة كما يقال حلوبة وركوبة واراد المسائل التي يغالط بها العلماء ليزلوا فيهيج بذلك شر وفتنة وانما نهى عنها لانها غير نافعة في الدين ولا تكاد الا فيما لا يقع ومثله قول ابن مسعود وانذركم صعاب المنطوق يريد المسائل الدقيقة الغامضة فاما الاغلوطات فهي جمع اغلوطة افعولة من الغلط كالاحدوثة والاعجوبة انتهى وقال الخطابي الغلوطات جمع غلوطة واسم مبني من الغلط كالحلوبة والركوبة من الحلب والركوب والمعنى انه نهى ان تعترض العلماء بصعاب المسائل التي يكثر فيها الغلط ليستزلوا بها ويستسقط رأيهم فيها وقال الاوزاعي الاغلوطات والغلوطات شرار المسائل واحدها اغلوطة انتهى وقال شيخنا في الدر الاغلوطات والغلوطات بحذف المسائل التي يغالط بها العلماء ليزلوا فيهيج بذلك شر وفتنة حديث نهى عن الاختصار في الصلوة ت عن ابي هريرة قال شيخنا الاشهر في تفسيره انه وضع اليد على الخاصرة كذا فسره محمد بن سيرين راوي الحديث رواه عنه ابن ابي شيبة وهشام بن حسان رواه عنه البيهقي في سننه قال وروى سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة معنى هذا التفسير وقيل هو ان يمسك بيده مخصرة اي عصا يتوكا عليها حكاه الخطابي وقيل ان

يختصر

يختصر السورة فيقرا من آخرها اية او ايتين حكاه صاحبا الغريبين والنهاية وقيل ان يحذف من الصلوة فلا يمد قيامها وركوعها وسجودها وحدودها حكاه في الغريبين قال العراقي في شرح الترمذي والقول الاول هو الصحيح الذي عليه المحققون والاكثرون من اهل اللغة والحديث والفقه قال واختلف في المعنى الذي نهي عن الاختصار في الصلوة لاجله فقيل التشبه بابليس لانه اهبط مختصرا وروي انه اذا مشى مختصرا رواه ابن ابي شيبة عن ابن عباس وقيل التشبه باليهود لانهم يفعلونه في صلاتهم رواه ابن ابي شيبة عن عائشة وقيل انه راحة اهل النار رواه ابن ابي شيبة عن عائشة ومجاهد وورد مرفوعا رواه البيهقي من حديث ابي هريرة وقيل انه فعل المختالين والمتكبرين قاله المهلب بن ابي صفرة وقيل انه شكل من اشكال اهل المصائب يضعون ايديهم على الخواصر اذا قاموا في الماتم قاله الخطابي حديث نهى عن الاختصاء ابن عساكر عن ابن عمر حديث نهى عن الاقران الا ان يستاذن الرجل اخاه حم ق د عن ابن عمر وسببه كما في البخاري عن جبلة بن سحيم قال اصابنا عام سنة مع ابن الزبير فرزقنا تمرا وكان ابن عمر يمر بنا ونحن ناكل ويقول لا تقارنوا فان النبي صلعم نهى عن الاقران ثم يقول الا ان يستاذن الرجل اخاه قال شعبة لا ادري من قول ابن عمر قوله جبلة قال في الفتح بفتح الجيم والموحدة الخفيفة قوله بن سحيم بمهملتين مصغر كوفي تابعي ثقة ماله في البخاري عن غير ابن عمر شي قوله اصابنا عام سنة بالاضافة اي عام قحط وزعم في رواية ابي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة اصابتنا مخمصة مع ابن الزبير يعني عبد الله لما كان خليفة وروي من وجه اخر عن شعبة بلفظ كنا بالمدينة في بعض اهل العراق قوله فرزقنا تمرا اي اعطانا تمرا في ارزاقنا وهو القدر الذي يصرف لهم في كل سنة من مال الخراج وغيره بدل النقد تمرا لقلة النقد اذ ذاك بسبب المجاعة التي حصلت قوله ويقول لا تقارنوا وفي رواية الوليد في الشركة فيقول لا تقرنوا قوله عن الاقران كذا لاكثر الرواة واللغة الفصحى بغير الف واخرجه ابو داود والطيالسي بلفظ القران وكذلك قال احمد عن حجاج بن محمد عن شعبة وقال عن محمد بن جعفر عن شعبة الاقران والقران بكسر القاف وتخفيف الراء ضم تمرة الى اخرى وهو افصح من الاقران والنهي سببه ما كانوا فيه من ضيق العيش ثم نسخ لما حصلت التوسعة روى البزار من حديث بريدة كنت نهيتكم عن القران في التمر وان الله وسع عليكم فاقرنوا قال النووي اختلفوا في هذا النهي هل هو على التحريم او الكراهة والصواب التفصيل فان كان الطعام مشتركا بينهم فالقران حرام الا برضاهم ويحصل بتصريحهم او بما يقوم مقامه من قرينة حال بحيث يغلب على الظن ذلك وان كان الطعام لغيرهم حرم وان كان لاحدهم واذن

والبصر يعني ابا بكر وعمر ت ك عن عبد الله بن حنطب هذه رخصة يجعلها الله في قلوب من يشاء من عباده الرحماء حم ق د ن ه عن ابن اسامة بن زيد هذه عرفة وهو الموقف وعرفة كلها موقف حم د عن ابي رافع ن عن علي ثم ظهور البصر هذه ما بينه الله العبد ما يصيبه من الحمى والنكبة حتى البضاعة يضعها في كمه فيفقدها فيفزع لها حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الاحمر من الكير ن عن عائشة هذه لي ولك حم ق عن ابي حميد وهذا احد جبل يحبنا ونحبه هذه عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن عنده الهدي فليحل الحل كله فان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيامة حم م عن ابن عباس هذه وهذه سواء يعني الخنصر والابهام حم خ ت ن ه عن ابن عباس هذه صلوة البيوت يعني السبحة بعد المغرب د عن كعب بن عجرة هذه تبرك السنة د عن عائشة هذه ادام هذه د عن يوسف بن عبد الله بن سلام مرسلا هكذا في تمام الاستبرا ان من النظر د عن سعد هكذا الوضوء فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم حم د ن عن ابن عمرو هكذا اصرف بني فلان الى صاحبكم ما سوريته حم ن ه عن سمرة هكذا يطلع قرن الشيطان ت عن ابن عمر ممنوع المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث ت عن ابي هريرة هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت حم ق ت ن عن جندب البجلي هل تدرون ما الكوثر نهر اعطانيه ربي في الجنة عليه خير كثير ترد عليه امتي يوم القيامة انيته عدد الكواكب يختلج العبد منهم فاقول يا رب انه من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك حم م د ن عن انس

لهم في الاكل اشترط رضاه ويحرم بغيره ويجوز له لانه يستحب ان يستاذن
الاكلين معه ويحسن للمضيف ان لا يقرن وقال ابن الاثير في النهاية انما نهى
عنه لان فيه شرهًا وذلك يزري بفاعله او لان فيه غبنا برفيقه وقيل انما نهى
عنه لما كانوا فيه من شدة العيش وقلة الطعام وكانوا مع هذا يواسون من
القليل فاذا اجتمعوا على الاكل آثر بعضهم بعضا على نفسه وقد يكون في القوم من
قد اشتد جوعه فربما قرن بين التمرتين او عظم اللقمة فارشدهم الى الاذن
فيه لتطيب به انفس الباقين انتهى وقال شيخنا زكريا والنهي للتنزيه الا ان يكون
شركة بينهم واما خبر الطبراني كنت نهيتكم عن الاقران في التمر فقرنوا فان الله
قد وسع عليكم ففي سنده اضطراب فان صح فهو محمول على بيان الجواز وهو
لا ينافي كراهة التنزيه وقيل انه ناسخ لها ثم قال والنهي عن ذلك نهي تنزيه
فهو جائز وان كره لان ذلك انما وضع بين ايدي الناس للاكل فسبيله سبيل
المكارمة لا التشاح لاختلاف الناس في الاكل **حديث** نهي عن
الاقعاء في الصلوة **ك هق** عن سمرة **حديث** نهي عن الاقعاء والتورك
في الصلوة **حم هق** عن انس بجانبه علامة الصحة قال في النهاية وفي رواية انه نهى
ان يقعي الرجل في الصلوة الاقعاء ان يلصق الرجل اليتيه بالارض وينصب
ساقيه وفخذيه ويضع يديه على الارض كما يقعي الكلب وقيل هو ان يضع اليتيه على عقبيه
بين السجدتين والقول الاول انتهى قلت وفي صحيح مسلم قلنا لابن عباس في الاقعاء
على القدمين فقال هي السنة قال شيخنا وقد ورد النهي عن الاقعاء في عدة احاديث
رواه الترمذي عن علي وابن ماجه عن انس واحمد عن سمرة وابي هريرة قال النووي
والصواب الذي لا يعدل عنه ان الاقعاء نوعان احدهما ان يلصق اليتيه بالارض
وينصب ساقيه ويضع يديه على الارض كاقعاء الكلب وهذا النوع هو المكروه الذي
ورد فيه النهي والثاني ان يجعل اليتيه على عقبيه بين السجدتين وهذا هو مراد ابن
عباس بانه سنة وقد نص الشافعي في البويطي والاملا على استحبابه في الجلوس
بين السجدتين وحمل عليه حديث ابن عباس جماعة من المحدثين منهم البيهقي والقاضي
عياض **قوله** والتورك في الصلوة في رواية كره ان يسجد الرجل متوركا
هو ان يرفع وركيه اذا سجد حتى يفحش في ذلك وقيل هو ان يلصق اليتيه بعقبيه
في السجود وقال الازهري التورك في الصلوة ضربان سنة ومكروه اما السنة
فان ينحي رجليه في التشهد الاخير ويلزق مقعدته بالارض وهو من وضع الورك
عليها والورك ما فوق الفخذ وهي مؤنثة واما المكروه فان يضع يديه على وركيه
في الصلوة وهو قائم وقد نهي عنه **حديث** نهي عن الاكل والشرب
في اناء الذهب والفضة **ن** عن انس بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام على حكم
ذلك في ان الذي ياكل او يشرب **حديث** نهي عن التبتل **حم ق ن**
عن سعد **حم ت ن ه** عن سمرة قال في الفتح التبتل هنا الانقطاع عن النكاح
وما يتبعه

[illegible]

وما يتبعه من الملاذ الى العبادة واما المامور به في قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا فقد فسره
مجاهد فقال اخلص له اخلاصا وهو تفسير معنى والا فاصل التبتل الانقطاع والمعنى
انقطع اليه انقطاعا لكن لما كانت حقيقة الانقطاع الى الله انما تقع باخلاص
العبادة له فسرها بذلك ومنه صدقة بتلة اي منقطعة عن الملك ومريم البتول
لانقطاعها عن الازواج او لانقطاعها عن نظرائها في الحسن والشرف وفي المعنى
اشارة الى ان الذي يكره من التبتل هو الذي يفضي الى التنطع وتحريم ما احل الله
وليس التبتل من اصله مكروها **حديث** نهي عن التبقر في المال والاهل
حم عن ابن مسعود بجانبه علامة الحسن قال في النهاية هو الكثرة والسعة والتبقر
التوسع والتوسعة **حديث** نهي عن التحريش بين البهائم **د ت**
عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن قال في النهاية هو الاغراء وتهييج بعضها على بعض
كما يفعل بين الكباش والديوك **حديث** نهي عن التختم بالذهب
ت عن عمران بن حصين بجانبه علامة الصحة **حديث** نهي عن
الترجل الا غبا **حم ٣** عن عبد الله بن مغفل بجانبه علامة الصحة قال شيخنا قال عبد
الغافر الفارسي في مجمع الغرائب اراد الامتشاط وتعهد الشعر وتزيينه كانه
كره المداومة عليه وقال ابن رسلان ترجل الشعر مشطه وتسريحه وفيه النهي عن
تسريح الشعر كل وقت لما يحصل منه من الفساد وفيه تنظيف الشعر من القمل والدرن
وغيره كل يوم لازالة التفث ولما روى الترمذي عن انس ان رسول الله صلعم كان
يكثر دهن راسه وتسريح لحيته ذكره في الشمائل **قوله** الا غبا واصل الغب
في ورد الابل ان ترد الماء يوما وتدعه يوما ثم تعود فنقله الى الترجل والى الزيادة
في قوله زر غبا تزدد حبا انتهى قلت وتقدم الكلام على قوله زر غبا وفي ابي
داود كان ينهانا عن كثير الارفاه بكسر الهمزة وسكون الراء وبعد الالف المقصورة
فاء وهذا هو المشهور وفي بعض نسخ ابي داود المعتمدة الارفه بكسر الهمزة وضمها وسكون
الراء وتخفيف الفاء ايضا محذوف الالف اختصارا قال شيخنا قال الخطابي معنى
الارفاه الاستكثار من الزينة وان لا يزال يهيئ نفسه واصله من الرفه وهو ان ترد
الابل الماء كل يوم فاذا وردت يوما ولم ترد يوما فذلك الغب ومنه اخذت
الرفاهية وهي الخفض والدعة كره رسول الله صلعم الافراط في التنعم والدهن
والترجيل وامر بالقصد في ذلك وليس معناه ترك الطهارة والتنظيف فان
الطهارة والنظافة من الدين وقال في النهاية هو كثرة التدهن والتنعم وقيل التوسع
في المطعم والمشرب وهو من الرفه ورد الابل وذلك ان ترد الماء متى شاءت
اراد ترك التنعم والدعة ولين العيش لانه من زي العجم وارباب الدنيا **حديث**
نهي عن التكلف للضيف **ك** عن سلمان **حديث** نهي عن الجداد
بالليل والحصاد بالليل **هق** عن الحسين بجانبه علامة الحسن قال في النهاية الجداد
بالفتح والكسر صرام النخل وهو قطع ثمرتها يقال جد الثمرة يجدها جدا **قوله**

عن عوف بن مالك **هل** اتتم تدرون **هل** عنه
صفوفهم وعليكم كذرهم واغلق عليه بابه
يكنهم الرجل اذا اتى اهله فاغلق عليه هل تدرون
ماذا يحدثكم ونشر انه هل تدرون
ان يعقل بما ينشره ... الناس ينظرون
ان ذلك انما مثل ذلك مثل شيطانة لقيت
شيطانا في السكة فقضى حاجته والناس ينظرون
الا ان طيب الرجال ما ظهر ريحه ولم يظهر لونه
الا ان طيب النساء ما ظهر لونه ولم يظهر ريحه الا
لا تفضين رجل الى رجل ولا امراة الى امراة
الا الى والد او ولد **د** عن ابي هريرة **هل**
تدري ابن تغرب هذه فانها تغرب في عين
حامية **د** عن ابي ذر **هل** تدرون ما مثلكم
انها انزل على النبي القران **حم ن ن ه حب**
عن ابي هريرة **هل** تدرون كم بين السماء
والارض بينهما مسيرة خمسمائة سنة ومن
سماء الى سماء مسيرة خمسمائة سنة وكثف كل
سماء خمسمائة سنة وفوق السماء السابعة
ثمانية اوعال بين ركبهن واظلافهن
كما بين السماء والارض ثم فوق ذلك العرش
بين اعلاه واسفله كما بين السماء والارض
والله تبارك وتعالى فوق ذلك وليس يخفى عليه
من اعمال بني آدم شيء **حم ن ك** عن العباس
هل تدرون ما هذه هذا العنان هذه زوايا
الارض يسوقها الله الى قوم لا يشكرونه ولا
يدعونه هل تدرون ما فوقكم فانها الرقيع
سقف محفوظ وموج مكفوف هل تدرون
كم بينكم وبينها مسيرة خمسمائة سنة حتى عد
سبع سموات ما بين كل سماءين كما بين السماء
والارض هل تدرون ما فوق ذلك فان فوق
ذلك العرش وبينه وبين السماء السابعة مثل ما بين
السماءين هل تدرون ما الذي تحتكم فانها
الارض هل تدرون ما الذي تحت ذلك
فان تحتها ارضا اخرى بينهما مسيرة خمسمائة
سنة حتى عد سبع ارضين بين كل ارضين
مسيرة خمسمائة سنة **ت** عن ابي هريرة

والحصاد بالليل قال في النهاية الحصاد بالفتح والكسر قطع الزرع وانما نهى عن ذلك لاجل المساكين حتى يحضروا بالنهار فيتصدق عليهم منه وقيل لاجل الهوام كيلا تصيب الناس **حديث** نهى عن الجدال في القران **كنز** السجزي عن ابي سعيد تقدم الكلام على معناه في الجدال في القران كفر **حديث** نهى عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر وان ياكل الرجل وهو منبطح على بطنه **د ه ك** عن ابن عمر **قوله** وان ياكل الرجل وهو منبطح على بطنه قال شيخنا قال الموفق عبد اللطيف البغدادي هذه الهيئة المنهي عنها تمنع من حسن الاستمراء فان المري واعضاء الازدراد تضيق وكذلك المعدة على وضعها الطبيعي لانها تنعصر مما يلي البطن بالارض ومما يلي الظهر بالحجاب الفاصل بين آلات الغذاء والآت التنفس وانما تكون المعده على وضعها الطبيعي المعتدل اذا كان الانسان قاعدا **حديث** نهى عن الجمة للحرة والعقصة للامة **طب** عن ابن عمرو قال في النهاية الجمة من شعر الراس ما سقط على المنكبين ولعن الله المجممات من النساء هن اللاتي يتخذن شعورهن جمة تشبها بالرجال **قوله** والعقصة قال في النهاية اصل العقص اللي وادخال اطراف الشعر في اصوله والعقيصة الشعر المعقوص والنهي عن ذلك تشبه بالحرائر **حديث** نهى عن الجلالة ان يركب عليها او يشرب من البانها **د ك** عن ابن عمر وفي رواية نهى عن الجلالة في الابل ان يركب عليها او يشرب من البانها قال ابن رسلان انما خص الابل هنا دون غيرها لانها التي تركب فيما كان النهي عنها عن الركوب خص بما يركب عليها ويحمل الاثقال وبهذا قال عمر بن الخطاب وابنه راوي الحديث واصحاب الراي بظاهره لانها تعرق في الاحمال الثقيلة فيتلوث ما عليها بعرقها وهذا ما لم تحبس فاذا حبست جاز ركوبها عند الجميع **قوله** او يشرب من البانها هذا لا يدل على اباحة غير اللبن لان ذكر اخص انواع الحبس لا يدل على ما عداه وعن احمد تحريم اكل الزروع والثمار التي سقيت بالنجاسات والجمهور على طهارتها لان النجاسة تستحيل في باطنها فتطهر بالاستحالة كالدم يستحيل في اعضاء الحيوان لحما ويصير لبنا **حديث** نهى عن الحبوة يوم الجمعة والامام يخطب **حم د ت ك** عن معاذ بن انس الحبوة بكسر الحاء وضمها الاسم من الاحتباء وهو ان يضم الانسان رجليه الى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره وقد يكون باليدين عوض الثوب والامام يخطب قال الخطابي وانما نهى عنه والامام يخطب لانه يجلب النوم ويعرض طهارته للانتقاض **حديث** نهى عن الحكرة بالبلد وعن التلقي وعن السوم قبل طلوع الشمس وعن ذبح ذي الدر **عب** عن علي **قوله** الحكرة قال في النهاية من احتكر طعاما اي اشتراه وحبسه ليقل فيغلو والحكر والحكرة الاسم منه **قوله** والسوم قبل طلوع الشمس قال في النهاية هو ان يساوم بسلعته في ذلك الوقت ذكر الله تعالى فلا يشتغل بشيء غيره وقد يجوز ان يكون من رعي الابل لانها اذا رعت قبل طلوع الشمس والمرعى ند اصابها منه الوباء وربما قتلها وذلك معروف عند ارباب المال

من الوب وسياتي الكلام على التلقي **حديث** نهى عن الخذف **حم ق د ه** عن عبد الله بن مغفل وتتمته كما في البخاري عن عبد الله بن مغفل وقال انه لا تقتل الصيد ولا تنكا العدو وانه يفقا العين ويكسر السن الخذف بخاء معجمة وذال كذلك وآخره فاء الرمي بحصاة او نواة بين سبابتيه او بين الابهام والسبابة او على ظاهر الوسطى وباطن الابهام وقال ابن فارس خذفت الحصاة رميتها بين اصبعيك وقيل في حصى الخذف ان يجعل الحصاة بين السبابة من اليمين والابهام من اليسرى ثم تقذفها بالسبابة من اليمين وقال ابن سيده خذف الشيء يخذفه فارسي وخص بعضهم به الحصى قال والمخذفة التي يوضع فيها الحجر ويرمى بها الطير ويطلق على المقلاع ايضا قاله في الصحاح **قوله** انه لا تقتل الصيد اي لانه ليس من المحددات **قوله** ولا تنكا به عدو قال عياض الرواية بفتح الكاف وبهمزة في آخره وهي لغة والاشهر بكسر الكاف وسكون التحتية بغير همز وهو اوجه لان المهموز انما هو من نكات القرحة وليس هذا موضعه فانه من النكاية لكن قال في العين نكات لغة في نكيت فعلى هذا يتوجه هذه الرواية ومعناه المبالغة في الاذى وقال ابن سيده نكى العدو ونكا نكاية اصاب منه ثم قال نكات العدو انكوهم لغة في نكيتهم فظهر ان الرواية صحيحة المعنى ولا معنى لتخطئتها **قوله** ويكسر السن اطلق السن فيشمل سن المرمي وغيره من آدمي وغيره **حديث** نهى عن الدواء الخبيث **حم د ت ه ك** عن ابي هريرة قال شيخنا زاد في رواية الترمذي يعني السم وقال الخطابي قد يكون خبثه من وجهين احدهما النجاسة كالخمر ولحوم الحيوان التي لا توكل والارواث والابوال الا ما خصته السنة من ابوال الابل وسبيل السنن ان يقر كل شيء منها موضعه وان لا يضرب بعضها ببعض والثاني من جهة الطعم والمذاق ولا ينكر ان يكون كره ذلك لما فيه من المشقة على الطباع **حديث** نهى عن الديباج والحرير والاستبرق **ه** عن البراء قال الدميري هذا بعض حديث رواه البخاري في الجنائز واللباس والطب والادب والنذر والنكاح وفي الاستيذان والاشربة ولفظه امرنا بسبع ونهانا عن سبع ورواه مسلم في الاطعمة وقال امرنا رسول الله صلعم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام ونهانا عن خواتيم وتختم بالذهب وعن شرب بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق والديباج وفي رواية وانشاد الضالة بدل وافشاء السلام ورواه الترمذي في الاستيذان والنسائي في الجنائز وابن ماجة في اللباس مختصرا وفي الكفارة ايضا بلفظ امرنا بابرار القسم **قوله** لبس الحرير والاستبرق والقسي وهو نوع من الحرير كله حرام على الرجال سواء لبسه للخيلاء او غيرها الا ان يلبسه للحكة فيجوز للقوة ما قطعته الدودة وخرجت منه حية وهو كمد اللون والحرير ما خرج الدود بعد موته وقد يطلق الابريسم عليهما وسوت ويحرم المركب من ابريسم وغيره ان زاد وزن الابريسم ويحل عكسه

فان استويا فلا قيل الحلل الديباج وهو الاستبرق وقال بعضهم ثوب سداه
ولحمته ابريسم والقسي ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر نسب
الى قرية على ساحل البحر قريبا من تنيس يقال له القس بفتح القاف وبعض
اهل الحديث بكسرها وقيل اصل القسي القزي بالزاء منسوب الى القز وهو ضرب
من الابريسم فابدل من الزاء سينا وقيل هو منسوب الى القس وهو الصقيع
لبياضه والاستبرق ما غلظ من الحرير والابريسم وهي لفظة اعجمية معربة اصلها
استبره وقيل غير ذلك **حديث** نهى عن الذبيحة ان تفرس قبل ان
تموت **طب هق** عن ابن عباس قال في النهاية هو كسر رقبتها قبل ان تبرد
حديث نهى عن الرقى والتمائم والتولة **ك** عن ابن مسعود تقدم
معناه في **حديث** نهى عن الركوب على جلود النمور **ل** عن معاوية
بجانبه علامة الصحة **قوله** النمور هي السباع المعروفة واحدها نمر بفتح
النون وكسر الميم ويجوز اسكان الميم مع فتح النون وكسرها ضرب من السباع
فيه شبه من الاسد الا انه اصغر منه منقط الجلد نقط سود وهو اخبث
من الاسد لا يملك نفسه عند الغضب حتى يبلغ في شدة غضبه ان يقتل
وهو صنفان عظيم الجثة صغير الذنب وبالعكس وكله ذو قهر وقوة وسطوة
ووثبة شديدة ويحرم اكله لانه سبع ضار قال الصلاح الصفدي ملغزا
في النمر • هات قل لي ما اسم شيء • حلو فيه شر • ان تصحفه فحلو •
لكن الثلثان مر • قال الخطابي والنهي قد يكون لما فيه من الزينة والخيلاء
ولانه زي العجم او لانه غير مدبوغ لانه انما يراد لشعره والشعر لا يقبل الدباغ
قلت عند احد الائمة اذا كان غير ذكي ولعل اكثر ما كانوا ياخذون جلود
النمور اذا ماتت لان اصطياده عسر **حديث** نهى عن الزور **ل**
عنه ونهيه كما في النسائي والزور المرأة تلف على راسها **حديث**
نهى عن السدل في الصلوة وان يغطي الرجل فاه **حم ع ك** عن ابي هريرة
قوله عن السدل قال شيخنا قال الخطابي هو ارسال الثوب حتى يصيب
الارض وذلك من الخيلاء وقال في النهاية هو ان يلتحف بثوبه ويدخل يديه
من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك وكانت اليهود تفعله فنهوا عنه وهذا مطرد
في القميص وغيره من الثياب وقيل هو ان يضع وسط الرداء على راسه ويرسل
طرفيه عن يمينه وشماله من غير ان يجعلهما على كتفيه انتهى وقال ابو عبيد في غريبه
السدل اسبال الرجل ثوبه من غير ان يضم جانبيه بين يديه فان ضمه فليس
بسدل وقال الحافظ ابو الفضل العراقي في شرح الترمذي يحتمل ان يراد بالسدل
في هذا الحديث سدل الشعر فانه ربما ستر الجبين عن السجود قلت لا يرجح في
تفسير السدل القول الثاني من القولين اللذين حكاهما صاحب النهاية وهو كذلك
اختاره البيهقي والهروي في الغريبين وجزم به من اصحابنا الشيخ ابو اسحق في

المهذب والشاشي وصاحب البيان ومن الحنفية صاحب الهداية والينابيع
والزاهدي والزيلعي وغيرهم ومن الحنابلة موفق الدين ابن قدامة في المغني
وقد بسطت المسألة في كتاب الطيلسان انتهى **قوله** وان يغطي الرجل فاه
قال شيخنا قال الخطابي من عادة العرب التلثم بالعمائم على الافواه فنهوا عن
ذلك في الصلوة الا ان يعرض للمصلي التثاؤب فيغطي فمه عند ذلك للحديث
الذي جاء فيه **حديث** نهى عن الشرك بعود الريحان وقال انه
يحرك عرق الجذام الحارث عن ضمرة بن حبيب مرسلا **حديث**
نهى عن السوم قبل طلوع الشمس وعن ذبح ذوات الدر **ه ك** عن علي
قوله نهى عن السوم قبل طلوع الشمس قال في النهاية هو ان يساوم بسلعته
في ذلك الوقت لانه وقت ذكر الله تعالى فلا يشتغل بشيء غيره وقد يجوز ان يكون
من رعي الابل لانها اذا رعت قبل طلوع الشمس والمرعى ندٍ اصابها منه الوباء
وربما قتلها وذلك معروف عند ارباب الابل من العرب وعن ذبح ذوات
الدر قال في النهاية اي ذات اللبن ويجوز ان يكون مصدر در اللبن اذا
جرى **حديث** نهى عن الشرب قائما والاكل قائما الضياء عن انس
وفي رواية لمسلم نهى عن الشرب قائما قال قتادة فقلنا فالاكل قال اشر
واخبث وفي رواية عن قتادة عن ابي عيسى الاسواري عن ابي سعيد الخدري
ان رسول الله صلعم زجر عن الشرب قائما وفي رواية نهى عن الشرب قائما عن عمر
بن حمزة قال اخبرني ابو غطفان المري انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله
صلعم لا يشربن احدكم قائما فمن نسي فليستقئ وفي رواية عن ابن عباس
سقيت رسول الله صلعم من زمزم فشرب وهو قائم وفي رواية شرب من ماء
زمزم وهو قائم وفي صحيح البخاري ان عليا شرب قائما وقال رايت
رسول الله صلعم فعل كما رايتموني فعلت قال النووي اعلم ان هذه
الاحاديث اشكل معناها على بعض العلماء حتى قال فيها اقوالا باطلة وزاد
حتى تجاسر ورام ان يضعف بعضها وادعى فيها دعاوى باطلة لا غرض
لنا في ذكرها ولا وجه لاشاعة الاباطيل والغلطات في تفسير السنن بل نذكر
الصواب ونشير الى التحذير من الاغترار بما خالفه وليس في هذه الاحاديث
بحمد الله تعالى اشكال ولا فيها ضعف بل كلها صحيحة والصواب فيها ان النهي
محمول على كراهة التنزيه واما شربه صلعم قائما فبيان للجواز فلا اشكال ولا تعارض
وهذا الذي ذكرناه يتعين المصير اليه واما من زعم نسخا او غيره فقد غلط
غلطا فاحشا وكيف يصار الى النسخ مع امكان الجمع بين الاحاديث
لو ثبت التاريخ وانى له بذلك فان قيل كيف يكون الشرب قائما
مكروها وقد فعله النبي صلعم فالجواب ان فعله صلعم اذا كان بيانا للجواز
لا يكون مكروها بل البيان واجب عليه صلعم فكيف يكون مكروها

وقد ثبت عنه صلعم انه توضأ مرة مرة وطاف على بعيره مع ان الاجماع على ان الوضوء ثلاثا ثلاثا والطواف ماشيا اكمل ونظائر هذا غير منحصرة وكان صلعم ينبه على جواز الشيء مرة او مرات ويواظب على الافضل منه وهكذا كان اكثر وضوء رسول الله صلعم ثلاثا ثلاثا واكثر طوافه ماشيا واكثر شربه جالسا وهذا واضح لا يتشكك فيه من له ادنى نسبة الى العلم واما قوله صلعم فمن نسي فليستقي فمحمول على الاستحباب والندب فيستحب لمن شرب قائما ان يتقيأه لهذا الحديث الصحيح فان الامر اذا تعذر حمله على الوجوب حمل على الاستحباب واما قول القاضي عياض لا خلاف بين اهل العلم ان من شرب ناسيا ليس عليه ان يتقيأ واشار بذلك الى تضعيف الحديث فلا يلتفت الى اشارته وكون اهل العلم لا يوجبوا الاستقاء لا يمنع كونها مستحبة فان ادعى مدع منع الاستحباب فهو مجازف لا يلتفت اليه فمن اين له الاجماع على منع الاستحباب وكيف تترك هذه السنة الصحيحة الصريحة بهذه التوهمات والدعاوي الترهات ثم اعلم انه يستحب الاستقاء لمن شرب قائما ناسيا او متعمدا وذكر الناسي في الحديث ليس المراد به ان العامد بخلافه بل للتنبيه به على غيره بطريق الاولى لانه اذا امر به الناسي وهو غير مخاطب فالعامد المخاطب المكلف اولى وهذا واضح لا شك فيه لا سيما على مذهب الشافعي والجمهور في ان القاتل عمدا يلزمه الكفارة وان قوله تعالى ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة لا يمنع وجوبها على العامد بل للتنبيه وقال شيخ شيوخنا ليس في كلام عياض التعرض للاستحباب اصلا بل ونقل الاتفاق المذكور انما هو كلام المازري واما تضعيف عياض للاحاديث فلم يتشاغل النووي بالجواب عنه وطريق الانصاف ان لا تدفع حجة العالم بالصدر فاما اشارته الى تضعيف حديث انس بكون قتادة مدلسا وقد عنعنه فيجاب عنه بانه صرح في نفس السند بما يقتضي سماعه له من انس فان فيه قلنا لانس فالاكل واما تضعيف ابي سعيد بان ابا عيسى غير مشهور فهو قول سبق اليه ابن المديني لانه لم يرو عنه الا قتادة لكن وثقه الطبري وابن حبان ومثل هذا يخرج في الشواهد ودعواه اضطرابه مردودة لان لقتادة فيه اسنادين وهو حافظ واما تضعيفه لحديث ابي هريرة بعمر بن حمزة فهو مختلف في توثيقه ومثله يخرج له مسلم في المتابعات وقد تابعه الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عند احمد وابن حبان فالحديث بمجموع طرقه صحيح والله اعلم وقال شيخنا الحكمة في النهي عن الشرب قائما انه يورث داء في الجوف قال الحافظ ابو الفضل بن حجر • اذا رمت تشرب فاقعد تفز • بسنة صفوة اهل الحجاز • وقد صححوا شربه قائما • ولكنه لبيان الجواز • وقال ابن القيم في الهدي من هديه صلعم الشرب قاعدا هكذا كان هديه المعتاد وصح عنه انه نهى عن الشرب قائما وصح عنه انه شرب قائما فقالت طائفة لا تعارض بينهما اصلا فانه انما شرب قائما للحاجة فانه جاء الى زمزم وهم يستقون منها فاستقى منها فناولوه الدلو فشرب وهو قائم وهذا موضع حاجة وللشرب قائما آفات عديدة منها انه

لا يحصل

لا يحصل الري التام به ولا يستقر في المعدة حتى يقسمه الكبد على الاعضاء وينزل بسرعة وحدة الى المعدة فيخشى منه ان يبرد حرارتها ويسرع النفوذ الى اسافل البدن بغير تدريج وهذا كله يضر بالشارب فاما اذا فعله نادرا او لحاجة فلا ولا يعترض على هذا بالعوائد فان العوائد لها طبائع ثوان ولها احكام اخرى وهي بمنزلة الخارج عن القياس عند الفقهاء انتهى وقال البيهقي في سننه النهي عن الشرب قائما اما ان يكون نهي تنزيه او نهي تحريم ثم صار منسوخا بحديث انه شرب من زمزم وهو قائم انتهى **حديث** نهى عن الشرب من في السقاء **خ د ت ه** عن ابن عباس **حديث** نهى عن الشرب من في السقاء وعن ركوب الجلالة والمجثمة **حم ن ك** عنه قال شيخنا قال الخطابي انما كره ذلك من اجل ما يخاف من اذى عساه يكون فيه لا يراه الشارب حتى يدخل جوفه فاستحب له ان يشربه في اناء ظاهر يبصره وروي ان رجلا شرب من في سقاء فانساب جان فدخل جوفه قلت هذا اخرجه البيهقي في سننه عن ابي سعيد الخدري قال لقد شرب رجل من في سقاء فانساب في بطنه جان فنهى رسول الله صلعم عن اختناث الاسقية في اسناده اسماعيل المكي قال البيهقي فيه ضعف ونحو هذا مستفيد سبب النهي وروى البيهقي عن عروة ان رسول الله صلعم نهى ان يشرب من في السقاء وقال انه ينتنه قال البيهقي هكذا روي مرسلا ووصله الحاكم عن عروة عن عائشة قال البيهقي واما الذي روي في الرخصة في ذلك فاخبار النهي اصح اسنادا وقد حمله بعض اهل العلم على ما لو كان السقاء معلقا فلا يدخله هوام الارض انتهى وتقدم الكلام على الجلالة **قوله** والمجثمة قال في النهاية هي كل حيوان يرمى ليقتل الا انها تكثر في الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم بالارض اي يلزمها ويلتصق بها وجثم الطائر جثوما وهو بمنزلة البروك للابل **حديث** نهى عن الشرب من ثلمة القدح وان ينفخ في الشراب **حم د ك** عن ابي سعيد بضم المثلثة وسكون اللام اي موضع الكسر منه وفي معناه الاكل من موضع الكسر منه وانما نهي عنه لانه لا يتماسك عليها فم الشارب وربما انصب الماء على ثوبه وبدنه وقيل لان موضعها لا يناله التنظيف التام اذا غسل الاناء وقد جاء في لفظ الحديث انه مقعد الشيطان وهو يحتمل ان يراد به الشيطان حقيقة وبلاغته ولعله اراد به عدم النظافة **قوله** وان ينفخ في الشراب روى النفخ في الشراب مالك في الموطأ انه نهى عن النفخ في الشراب فقال له رجل يا رسول الله اني لا اروى من نفس واحد فقال له رسول الله صلعم فابن القدح عن فيك ثم تنفس قال فاني ارى القذاة فيه قال اهرقها وسبب النهي عن النفخ في الشراب ما يخاف ان يبدر من ريقه فيقع فيه فربما شرب بعده غيره فيتاذى به وكما ينهى عن النفخ في الشراب ينهى عن النفخ في الطعام لما روى البزار عن ابي هريرة ان النبي صلعم نهى عن النفخ في الطعام والشراب

ما ابن [illegible] حبان [illegible] يعني العلماء [illegible] عن ابن عمرو [illegible] ان الله [illegible] عمار [illegible] مع ابن [illegible] العاص [illegible] في يقضي بين الناس

كلما تقدمت اولاها عادت عليه اولاها **هو** وكمه يسبب **هر** **حم م ت ن** عن ابي ذر **حم د ن** عنه والدابة البلج شبه نفس بين **حم ق د** عليها صدقة وجمعها لنا هدية اختلاف **ن** عن انس **ق** عن عائشة **حم** يعني الالتفات يختلسه الشيطان من صلوة العبد في ضحضاح **حم خ د ن** عن عائشة **حم** يعني ابا طالب من نار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل **ق** عن العباس فان الله رب يعني ابا طالب لقد جعل ابن **ن ك** عليك فاني لست املك لك من الله شيئا الا ان **هو** اداة من قريش كانت تاكل القرية **هي** **ق** عن جرير عن ابن مسعود البدري تقضي الصلوة ما بين ان يجلس الامام الى ان **هي** عن ابي موسى يعني ساعة الاجابة **م د** عن ابن **د** عن ابن في كل رمضان يعني ليلة القدر نجيه من عذاب عمر **هي** المانعة هي المنجية **ن** عن ابن عباس القبر يعني تبارك **الهجرة** هجرتان هجرة الحاضر وهجرة البادي فاما البادي فيجيب اذا دعي ويطيع اذا امر واما الحاضر فهو اعظمهما بلية واعظمها اجرا **ن** عن ابن عمرو **والله** ما زال الشيطان ياكل معه حتى سمى فلم يبق في بطنه شيء الا قاءه عن عبد الله بن عدي بن الحمراء **والله** انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى ولولا اني اخرجت منك ما خرجت **حم ت ه حب ك** عن عبد الله بن عدي بن الحمراء **والله** لان يلج احدكم بيمينه في اهله اثم له عند الله من ان يعطي كفارته التي افترض الله عليه **حم ق** عن ابي هريرة **والله** للدنيا اهون على الله من هذا عليكم **حم م د** عن جابر

وفي هذا كراهة النفخ في الطعام ليبرد بل يرفع يده منه ويصبر حتى يسهل اكله **حديث** نهى عن الشراب في انية الذهب والفضة ونهى عن لبس الذهب والحرير وعن جلود النمور ان يركب عليها ونهى عن المتعة ونهى عن تشييد البناء **طب** عن معاوية بجانبه علامة الصحة **حديث** نهى عن الشرى والبيع في المسجد وان تنشد فيه ضالة وان ينشد فيه شعر ونهى عن التحلق قبل الصلوة يوم الجمعة **حم ع** عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن **قوله** وان ينشد فيه شعر قال شيخنا قال الترمذي عقب روايته وقد روى عن النبي صلعم في غير حديث رخصة في انشاد الشعر في المسجد قال العراقي في شرحه وجمع بين احاديث النهي وبين الاحاديث الرخصة فيه بوجهين احدهما ان يحمل النهي على التنزيه ويحمل الرخصة على بيان الجواز والثاني ان تحمل احاديث الرخصة على الشعر الحسن الماذون فيه كهجو المشركين ومدح النبي صلعم والحث على الزهد ومكارم الاخلاق ويحمل النهي على التفاخر والهجاء والخنا والزور وصفة الخمر ونحو ذلك **قوله** ونهى عن التحلق قبل الصلوة يوم الجمعة قال شيخنا قال الخطابي هو بفتح اللام جمع حلقة قال وكان بعض مشايخنا يرويه بسكونها واخبرني انه بقي اربعين سنة لا يحلق راسه قبل الصلوة فقلت له انما هو التحلق جمع حلقة وانما كره الاجتماع قبل الصلوة للعلم والمذاكرة وامر ان يشتغل بالصلوة وينصت للخطبة والذكر فاذا فرغ منها كان الاجتماع والتحلق بعد ذلك فقال فرجت عني وجزاني خيرا وكان من الصالحين وقال الطحاوي النهي عن التحلق في المسجد قبل الصلوة اذا عم المسجد وغلبه فهو مكروه وغير ذلك لا باس به قال العراقي وحمله صحبنا والجمهور على بابه لانه ربما قطع الصفوف مع كونهم مامورين يوم الجمعة بالتبكير والتراص في الصفوف الاول فالاول **حديث** نهى عن الشغار **حم ق ع** عن ابن عمر وتتمته كما في البخاري والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الرجل ابنته ليس بينهما صداق الشغار بمعجمتين مكسور الاول قال في الفتح قال القرطبي تفسير الشغار صحيح موافق لما ذكره اهل اللغة فان كان مرفوعا فهو المقصود وان كان من قول الصحابي فمقبول ايضا لانه اعلم بالمقال واقعد بالحال انتهى وقد اختلف الفقهاء هل يعتبر في الشغار الممنوع ظاهر الحديث في تفسيره فان فيه وصفين احدهما تزويج كل من الوليين وليته للاخر بشرط ان يزوجه وليته والثاني خلو بضع كل منهما من الصداق فمنهم من اعتبرهما معا حتى لا يمنع مثلا اذا زوج كل منهما الاخر بغير شرط وان لم يذكر الصداق او زوج كل منهما الاخر فالشرط ذكر الصداق وذهب اكثر الشافعية الى ان علة النهي الاشتراك في البضع لان بضع كل منهما يصير موردا للعقد وجعل البضع صداقا مخالف لايراد عقد النكاح وليس المقتضي للبطلان

ترك ذكر الصداق لان النكاح يصح بدون تسمية الصداق واختلفوا فيما اذا لم يصرحا بذكر البضع فالاصح عندهم الصحة ولكن وجد نص الشافعي على خلافه ولفظه اذا زوج الرجل ابنته او المراة يلي امرها من كانت لاخر على ان صداق كل واحدة بضع الاخرى وعلى ان ينكحه الاخرى ولم يسم احد منهما صداقا فهذا الشغار الذي نهى عنه رسول الله صلعم وهو منسوخ هكذا ساقه البيهقي باسناد الصحيح عن الشافعي قال وهو الموافق للتفسير المنقول في الحديث واختلف نص الشافعي فيما اذا سمى مع ذلك مهرا فنص في الاملاء على البطلان وظاهر نصه في المختصر الصحة وعلى ذلك اقتصر في النقل عن الشافعي من ينقل الخلاف من اهل المذاهب قال القفال العلة في البطلان التعليق والتوقيف وكانه يقول لا ينعقد لك نكاح بنتي حتى ينعقد لي نكاح بنتك وقال الخطابي كان ابن ابي هريرة يشبهه برجل يتزوج امراة ويستثني عضوا من اعضائها وهو مما لا خلاف في فساده وتقرير ذلك انه يزوج وليته ويستثني بضعها حيث يجعله صداقا للاخرى وقال الغزالي في الوسيط صورته الكاملة ان يقول زوجتك ابنتي على ان تزوجني ابنتك على ان يكون بضع كل واحدة منهما صداقا للاخرى ومهما انعقد نكاح ابنتي انعقد نكاح ابنتك قال شيخنا في شرح الترمذي ينبغي ان يزاد ولا يكون مع البضع شيء اخر ليكون متفقا على تحريمه في المذهب ونقل الخرقي ان احمد نص على ان علة البطلان ترك ذكر المهر ورجح ابن تيمية في المحرر ان العلة التشريك في البضع وقال ابن دقيق العيد ما نص عليه احمد هو ظاهر التفسير المذكور في الحديث لقوله فيه ولا صداق بينهما فانه يشعر بان جهة الفساد ذلك وان كان يحتمل ان يكون ذلك ذكر لملازمته لجهة الفساد ثم قال وعلى الجملة ففيه شعور بان عدم الصداق له مدخل في النهي قال ابن عبد البر اجمع العلماء على ان نكاح الشغار لا يجوز ولكن اختلفوا في صحته فالجمهور على البطلان وفي رواية مالك يفسخ قبل الدخول لا بعده وحكاه ابن المنذر عن الاوزاعي وذهب الحنفية الى صحته ووجوب مهر المثل وهو قول الزهري ومكحول والثوري والليث ورواية عن احمد واسحاق وابي ثور وهو قوي على مذهب الشافعي لاختلاف الجهة لكن قال الشافعي ان النساء محرمات الا ما احل الله او ملك يمين فاذا ورد النهي عن نكاح تاكد التحريم **حديث** نهى عن الشهرتين رقة الثياب وغلظها ولينها وخشونتها وطولها وقصرها ولكن سداد فيما بين ذلك واقتصاد **هب** عن ابي هريرة وزيد بن ثابت وهو بمعنى حديث نهى عن لبستين المشهورة في حسنها والمشهورة في قبحها قال في النهاية هي بكسر اللام الهيئة والحالة وروي بالضم على المصدر والاول الوجه وتقدم في من لبس ثوب شهرة **حديث** نهى عن الصرف

ت عن ابن عباس **والله** لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن الذي لا يامن جاره بوائقه **حم خ** عن ابي شريح **والله** لله اشد فرحا بتوبة عبده من رجل كان في سفر في فلاة من الارض فاوى الى ظل شجرة فنام تحتها فاستيقظ فلم يجد راحلته فاتى شرفا فصعد عليه فاشرف فلم ير شيئا ثم اتى اخر فاشرف فلم ير شيئا فقال ارجع الى مكاني الذي كنت فاكون فيه حتى اموت فذهب فاذا براحلته تجر خطامها فالله اشد فرحا بتوبة عبده من هذا براحلته **حم م** عن النعمان بن بشير **والذي** نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم **حم م د ت** عن ابي هريرة **والذي** نفس محمد بيده لا يسمع بي احد من هذه الامة ولا يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار **حم م** عن ابي هريرة **والذي** نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة وذلك ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر **ق** عن ابن مسعود **والذي** نفسي بيده ليهلن ابن مريم بفج الروحاء حاجا او معتمرا او ليثنينهما **حم م** عن ابي هريرة **والذي** نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشه فتابى عليه الا كان الذي في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها **م** عن ابي هريرة **والذي** نفسي بيده ان على الارض من مؤمن الا وانا اولى الناس به فايكم ما ترك دينا او ضياعا فانا مولاه وايكم ما ترك مالا فالى العصبة من كان **م** عن ابي هريرة **والذي** نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم

قبل موته بشهر بن البزاز **طب** عن ابي بكرة بجابنه علامة الحسن **حديث**
نهى عن الصما والاحتبا في ثوب واحد **د** عن جابر بجانبه علامة الصحة
قوله الصما قال شيخنا بفتح الصاد المهملة وتشديد الميم والمد قال
الخطابي قال الاصمعي اشتمال الصماء عند العرب ان يشتمل الرجل بثوبه فيجلل به
جسده كله ولا يرفع منه جانبا فيخرج منه يده وربما اضطجع على حدته بحالة
قال ابو عبيد كانه يذهب الى انه لا يدري لعله يصيبه شي يريد الاحتراس منه
وان يقيه بيده ولا يقدر على ذلك بادخالها اياها في ثيابه فهذا كلام العرب
واما تفسير الفقها فانهم يقولون هو ان يشتمل بثوب واحد ليس عليه غيره
ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فيبدو منه فرجه قال والفقها اعلم
بالتاويل في هذا وذاك اصح في الكلام وقال ابن قتيبة سميت صما لانه سد
المنافذ كلها كالصخرة الصما التي ليس فيها خرق قال العلما فعلى تفسير اهل
اللغة يكره الاشتمال المذكور لئلا تعرض له حاجة من دفع بعض الهوام ونحوها
فيعسر او يتعذر عليه فيلحقه الضرر وعلى تفسير الفقها يحرم ان انكشف به بعض
العورة والا فيكره **قوله** والاحتبا بثوب واحد قال في النهاية وانما
نهى عنه لانه اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما تحرك وزال الثوب عنه
فتبدو عورته **حديث** نهى عن الصورة **ن** عن جابر بجانبه علامة الحسن
وتتمته كما في الترمذي عن جابر في البيت وان يصنع ذلك **حديث**
نهى عن الصلوة الى القبور **حب** عن انس **حديث** نهى عن الصلوة بعد
الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب **ق ن** عن عمر وفي رواية حتى تشرق
اي ترتفع الشمس في رواية بفتح اوله وضم ثالثه بوزن تغرب يقال شرقت
الشمس اي طلعت وفي رواية حتى ترتفع الشمس ويجمع بين الحديثين بان المراد
بالطلوع طلوع مخصوص اي حتى تطلع مرتفعة قال في الفتح قال النووي اجمعت
الامة على كراهة صلوة لا سبب لها في الاوقات المنهي عنها واتفقوا على جواز
المؤداة فيها واختلفوا في النوافل التي لها سبب كصلوة تحية المسجد وسجود
التلاوة والشكر وصلوة العيد والكسوف وصلوة الجنازة وقضا الفائتة
فذهب الشافعي وطائفة الى جواز ذلك كله بلا كراهة ومذهب ابي حنيفة واخرين
ان ذلك داخل في عموم النهي واحتج الشافعي بانه صلعم قضى سنة الظهر
بعد العصر وهو صريح في قضا السنة الفائتة فالحاضرة اولى والفريضة
المقضية اولى ويلتحق ماله سبب قلت وما نقله من الاجماع والاتفاق متعقب
فقد حكى غيره عن طائفة من السلف الاباحة مطلقا وان احاديث النهي منسوخة
وبه قال داود وغيره من اهل الظاهر وبذلك جزم ابن حزم وعن طائفة
اخرى المنع مطلقا في جميع الصلوات وصح عن ابي بكرة وكعب بن عجرة المنع
من صلوة الفرض في هذه الاوقات وحكى اخرون الاجماع على جواز صلوة

الجنازة في الاوقات المكروهة وهو متعقب وما ادعاه ابن حزم وغيره من
النسخ مستندا الى حديث من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس
فليصل اليها اخرى يدل على اباحة الصلوة في الاوقات المكروهة انتهى
وقال غيره ادعاء التخصيص اولى من ادعاء النسخ فيحمل النهي على ما لا سبب
له ويخص منه ماله سبب جمعا بين الادلة وقال البيضاوي اختلفوا في جواز
الصلوة بعد الصبح والعصر وعند الطلوع والغروب وعند الاستواء فذهب
داود الى الجواز مطلقا وكانه حمل النهي على التنزيه قلت بل المحكي عنه انه ادعى
النسخ كما تقدم قال وقال الشافعي تجوز الفرائض وماله سبب من النوافل
وقال ابو حنيفة يحرم الجميع سوى عصر يومه وتحرم المنذورة ايضا وقال مالك
تحرم النوافل دون الفرائض ووافقه احمد لكنه استثنى ركعتي الطواف والله تعالى
اعلم **حديث** نهى عن الصلوة نصف النهار حتى تزول الشمس الا يوم الجمعة
الشافعي عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن **حديث** نهى عن الصلوة في الحمام
وعن السلام على بادي العورة **عد** عن انس **حديث** نهى عن الصلوة
في السراويل **خط** عن جابر **حديث** نهى عن الضحك من الضرطة **طس**
عن جابر بجانبه علامة الحسن **حديث** نهى عن الطعام الحار حتى يبرد
هب عن عبد الواحد بن معاوية ابن خديج مرسلا **حديث**
نهى عن العب نفسا واحدا وقال ذلك شرب الشيطان **هب** عن ابن شهاب
مرسلا تقدم معنى العب في اذا شربتم **حديث** نهى عن العمرة
قبل الحج **د** عن رجل قيل يخالف هذا ما رواه ابو داود ايضا عن ابن
عمر قال اعتمر رسول الله صلعم قبل ان يحج قال ابن رسلان ثلاث عمر عمرته
التي صده عنها المشركون عن البيت عام الحديبية في ذي القعدة وعمرته من
العام المقبل حين صالحوه في ذي القعدة وعمرته حين قسم غنائم حنين
من الجعرانة في ذي القعدة وبعد هذه الثلاثة عمرته في الحجة التي حج بها ولا
نخالفه لانه قيل ان سبب النهي حج الناس البيت مرتين او اكثر في العام
حتى تكثر عمارته بكثرة الزوار له في غير الموسم ليدخل الرفق على اهل الحرم
بدخول الناس تحقيقا لدعوة ابرهيم فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم
وقيل نهي عنها لئلا يميل الناس الى التمتع ليساره وخفته فتنسى ان يفسخ
الافراد وهو افضل عند قوم والقران وهو افضل عند قوم وهذا شاهد
في هذا الزمان فقل من يفرد او يقرن بل الاكثر التمتع ولذلك قال صلعم
لو استقبلت من امري ما استدبرت ويحتمل ان يكون النهي ترغيبا لتقديم
الحج لانه اعظم الامرين واهمهما كما قدم الله اسم الحج نقال واتموا الحج والعمرة
ويحتمل ان النهي عن العمرة قبل الحج اذا اتصل به بل يفصل بينهما ليكون اتم للحج
والعمرة ويحتمل ان يكون النهي عن فسخ الحج الى العمرة قبل الحج فانه انما اربه

والذي نفسي بيده لا تنته يعني الحوض
اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها في
الليلة المظلمة المطخية انية الجنة من شرب
منها لم يظما وعرضه مثل طوله ما بين عمان
الى ايلة ماوه اشد بياضا من اللبن واحلى
من العسل **حم م ت** عن ابي ذر **والذي**
نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب
الناس اليه من والده وولده **حم خ ن** **والذي** نفسي بيده لقد هممت
عن ابي هريرة **والذي** نفسي بيده لقد هممت ان
ان امر بحطب فيحطب ثم امر بالصلوة فيؤذن
لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الى
رجال فاحرق عليهم بيوتهم **والذي** نفسي
بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا
او مرماتين حسنتين لشهد العشاء
مالك **خ ن** عن ابي هريرة **والذي** نفسي
بيده لان ياخذ احدكم حبله فيحتطب على ظهره
خير له من ان ياتي رجلا فيسأله اعطاه او منعه
مالك **حم ق** عن ابي هريرة **والذي** نفسي
بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم
حكما مقسطا واماما عدلا فيكسر الصليب
ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض
المال حتى لا يقبله احد وحتى تكون السجدة
الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها **حم ق**
ت ه عن ابي هريرة **والذي** نفسي بيده
لاذودن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة
من الابل عن الحوض **خ** عن ابي هريرة
والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب
الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى
ابنك جلد مائة وتغريب عام وعلى امراة
هذا الرجم واغد يا انيس على امراة هذا
فان اعترفت فارجمها **حم ق ع**
عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني
والذي نفسي بيده ما انزل في التوراة
ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان
مثلها يعني ام القرآن وانها لسبع من المثاني
والقران العظيم الذي اوتيته **حم ت**
عن ابي هريرة **والذي** نفسي بيده لا يدخل
قلب رجل الايمان حتى يحبكم لله ولرسوله

لسبب وقد زال ذلك لما اكمل الله الدين واما التمتع بالعمرة الى الحج فلا وهذا كله انما يحتاج اليه اذا سلم كلا منهما من المقال فيه وقد اختلفوا في سماع سعيد بن المسيب من عمر لكن لم يروه هذا عن عمر بل الظاهر انه عن صحابي والصحابة كلهم عدول النهي وقال شيخنا قال الخطابي في اسناد هذا الحديث مقال وان ثبت فهو محمول على الاستحباب وانه امر بتقديم الحج لانه اعظم الامرين واهمهما ووقته محصور والعمرة ليس لها وقت موقوف وايام السنة كلها تتسع لها وقد قدم الله اسم الحج عليها فقال واتموا الحج والعمرة **حديث** نهى عن الغنا والاستماع الى الغنا وعن الغيبة والاستماع الى الغيبة وعن النميمة والاستماع الى النميمة **طب خط** عن ابن عمر **قوله** عن الغنا قال ابن الملقن الغنا بالكسر والمد الصوت المعروف وقد يقصر قال الهروي في غريبه الغنا صوت يرتفع متوالٍ وقال ابن سيده الغناء الصوت ما طرب به وحده اصطلاحا ما ذكره القرطبي في كشف القناع انه رفع الصوت بالشعر وما قاربه من الرجز على نحو مخصوص قال العسكري في الاوائل اكثر اهل العلم على ان اول من غنى الولي طويس قال ابو الفرج الاصبهاني لم يكن للعرب الا الحدا والنشيد وكانوا يسمونه الركبانية فائدة الغنا شكت فيها المتنع لكسر الصوت كما ذكرناه وقد يقصر والغنى بالكسر مع القصر اليسار والغنا بالفتح والمد النفع انتهى وتقدم معنى الغيبة والنميمة مرات **حديث** نهى عن الكي **طب** عن سعد الظفري **ت ك** عن عمران تقدم معناه في ان كان في شيء من ادويتكم **حديث** نهى عن المتعة **حم** عن جابر **خ** عن علي قدت واوله كما في البخاري ان عليا قال لابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلعم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية وفي خيبر نهى عن المتعة يعني تزويج المراة الى اجل فاذا انقضى وقعت الفرقة ونكاح المتعة هو الموقت بمدة معلومة او مجهولة وسمي بذلك لان الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وسائر اغراض النكاح وقد كان جائزا في صدر الاسلام ثم نسخ قال في الفتح قد وردت عدة احاديث صحيحة صريحة بالنهي عنها بعد الاذن فيها واقرب ما فيها عهدا بالوفاة النبوية ما اخرج ابو داود من طريق الزهري قال كنا عند عمر بن عبد العزيز فتذاكرنا متعة النساء فقال رجل يقال له ربيع بن سبرة اشهد على ابي انه حدث ان رسول الله صلعم نهى عنها في حجة الوداع **قوله** نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية وفي خيبر قال شيخنا الظرف راجع للامرين كما صرح في رواية مسلم وخصه بعضهم بلحوم الحمر دون المتعة وصحفه بعضهم فقال حنين وقال السهيلي اختلف في تحريم المتعة على اقوال فقيل في خيبر وقيل في عمرة القضا وقيل عام الفتح وقيل في غزوة اوطاس وقيل في غزوة تبوك وقيل في حجة الوداع وفي كل حديث قال ابن حجر واصحها في حيث الرواية خيبر والفتح والثاني اصح

اذ لا علة

اذ لا علة له وقد اعل الاول لكلام العلماء في سماع الظرف وكذا قال السهيلي المشهور زمن الفتح وقال الطحاوي وغيرها انها ابيحت مرارا ووقع التحريم في كلها في الاماكن المذكورة ولهذا قال في المرة الاخيرة الى يوم القيامة اخرجه مسلم وذلك اشارة الى ان التحريم الماضي كان مؤذنا بالحل عقبه بخلاف هذا فانه تحريم مؤبد قال ابن حجر وهو المعتمد وكذا قال النووي الصواب انها ابيحت مرتين وحرمت مرتين عام خيبر وعام الفتح وقد نص الشافعي على انها نسخت مرتين **حديث** نهى عن المثلة **ك** عن عمران **طب** عن ابن عمرو وعن المغيرة المثلة هي بضم الميم وسكون المثلثة هي قطع اطراف الحيوان او بعضها وهو حي يقال مثلت به امثل بالتشديد للمبالغة قال في النهاية يقال مثلت بالحيوان امثل به مثلا اذا قطعت اطرافه وشوهت به ومثلت بالقتيل مثلا من بابي قتل وضرب اذا جدعته وظهر اثار فعلك عليه تنكيلا والتشديد للمبالغة والمثلة وزان غرفة **حديث** نهى عن المجر **هق** عن ابن عمر قال في النهاية اي عن بيع المجر وهو ما في البطون كنهيه عن بيع الملاقيح ويجوز ان يسمى بيع المجر اغترا في الكلام كان من باعه اهلية يقال امجرت امجارا وماجرة مماجرة ولا يقال لما في البطن مجر الا اذا ثقلت الحامل فالمجر اسم للحمل الذي في بطن الناقة وحمل الذي في بطنها حبل الحبلة والثالث الغميس قال القتيبي هو المجر بفتح الميم وقد اخذ عليه ان المجر داء في الشاة وهو ان يعظم بطن الشاة الحامل فتهزل وربما رمت بولدها وقد مجرت انتهى وقال في المصباح المجر مثل فلس شرى ما في بطن الناقة او بيع الشيء بما في بطنها وقيل هو المحاقلة وهو اسم من امجرت في البيع امجارا انتهى وقال الجوهري المجر بالتسكين ان يباع الشيء بما في بطن هذه الناقة وفي الحديث انه نهى عن المجر يقال منه امجرت البيع امجارا انتهى **حديث** نهى عن المحاقلة والمخاضرة والملامسة والمنابذة والمزابنة **خ** عن انس **قوله** نهى عن المحاقلة قال ابو عبيد هو بيع الطعام في سنبله بالبر ماخوذ من الحقل انتهى قلت وهو بيع الحنطة في سنبلها بكيل معلوم من الحنطة الخالصة والمعنى في النهي عنها عدم العلم بالمماثلة وان المقصود من المبيع مستور بما ليس من صلاحه **قوله** والمخاضرة بخاء وضاد معجمتين مفاعلة من الخضرة لان البيع وقع على شيء اخضر وهو الثمار والحبوب قبل بدو صلاحها وهي بيع زرع لم يشتد حبه او بقول بغير شرط القطع او القلع **قوله** والملامسة وهي ان يلمس ثوبا مطويا او في ظلمة فيلمسه المستام فيقول له صاحب الثوب بعتكه بكذا بشرط ان يقوم لمسك مقام نظرك ولا خيار لك اذا رايته **قوله** والمنابذة هي ان يجعل النبذ بيعا **قوله** والمزابنة هي بيع التمر اليابس بالرطب كيلا وبيع الزبيب بالعنب كيلا **حديث** نهى عن المحابرة **حم** عن زيد بن ثابت قال

في الفتح هي العمل في الارض ببعض ما يخرج منها والبذر من العامل وبجانبه علامة الحسن **حديث** نهى عن المراثي ه ك عن ابن ابي اوفى قال في النهاية هو ان يندب الميت فيقال وافلاناه وقال الخطابي انما كره من المراثي النياحة على مذهب الجاهلية فاما الثناء والدعاء للميت فغير مكروه لانه رثى غير واحد من الصحابة وذكر فيه وفي الصحابة كثير من المراثي **حديث** نهى عن المزابنة ق د ن ه عن ابن عمر **حديث** نهى عن المزابنة والمحاقلة ق عن ابي سعيد **حديث** نهى عن المزارعة حم م عن ثابت بن الضحاك قال في الفتح هي العمل في الارض ببعض ما يخرج منها والبذر من المالك قال الجمهور لا تجوز المخابرة ولا المزارعة وحملوا الآثار الواردة في ذلك على المساقاة **حديث** نهى عن المزابدة البزار عن سفيان بن وهب **حديث** نهى عن المقدم ه عن ابن عمر قال شيخنا بفاء ودال مهملة هو الثوب المشبع حمرة كانه الذي لا يقدر على الزيادة عليه لتناهي حمرته فهو كالممتنع من قبول الصبغ **حديث** نهى عن المنابذة والملامسة حم ق د ن ه عن ابي سعيد **حديث** نهى عن المواقعة قبل الملاعبة خط عن جابر **حديث** نهى عن المياثر الحمر والقسي خ ت عن البراء اما القسي فتقدم الكلام عليه في نهى عن الديباج واما المياثر فالكلام عليها في الحديث عقبه **حديث** نهى عن الميثرة الارجوان ت عن عمران وفي رواية المياثرة الارجوان قال شيخنا قال في النهاية جمع ميثرة بالكسر وهي مفعلة من الوثارة بالمثلثة يقال وثر وثارة فهو وثير اي وطئ لان اصلها يوثرة فقلبت الواو ياء لكسرة الميم وهي مراكب العجم تعمل من حرير او ديباج والارجوان صبغ احمر ويتخذ كالفراش الصغير وتحشى بقطن او صوف يجعلها الراكب تحته على الرحال فوق الجمال ويدخل فيه مياثر السروج لان النهي يشمل كل ميثرة حمراء سواء كانت على رحل او سرج **حديث** نهى عن النجش ق ن ه عن ابن عمر النجش هو الزيادة في الثمن لا لرغبة في المبيع بل ليخدع غيره **حديث** نهى عن النذر ق د ن ه عن ابن عمر قال شيخنا قال البيضاوي عادة الناس تعليق النذور على حصول المنافع ودفع المضار فنهى عنه فان ذلك فعل البخلاء اذ السخي اذا اراد ان يتقرب الى الله تعالى استعجل فيه واتى به في الحال والبخيل لا تطاوعه نفسه باخراج شيء من يده الا في مقابلة شيء وتقدم فيه مزيد **حديث** نهى عن النعي حم ت ه عن حذيفة **حديث** نهى عن النفخ في الشراب ت عن ابي سعيد **حديث** نهى عن النفخ في الطعام والشراب حم عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن **حديث** نهى عن النفخ في السجود وعن النفخ في الشراب طب عن زيد بن ثابت بجانبه علامة الحسن **حديث** نهى عن النهبى والمثلة حم خ عن عبد الله بن زيد تقدم

عن ابن عباس و وددت ان عندي خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن ولبن فاكلها د ه هق عن عائشة وعدني ربي ان يدخل الجنة سبعين الفا بلا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا وثلاث حثيات من حثيات ربي حم ت ه حب عن ابي امامة و وقت صلوة الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل طوله ما لم يحضر العصر ووقت صلوة العصر ما لم تصفر الشمس ... ووقت صلوة المغرب ما لم يغب الشفق ووقت العشاء الى نصف الليل الاوسط ووقت صلوة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة فانها تطلع بين قرني الشيطان حم م د ن عن ابن عمر و قتيت شركهما وتنجم شرقها ق ن عن ابن مسعود و وكاء السه العينان فمن نام فليتوضا د عن علي و وكل بالركن اليماني سبعون ملكا فمن قال اللهم اني اسالك العفو والعافية في الدنيا والاخرة ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار قالوا آمين وفي الركن الاسود ... ه عن ابي هريرة و ولم يفعل ذلك احدكم فانه ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها م د عن ابي سعيد و والي الغضب والنار بالنار ولا اتبع حم ن ه عن البراء ما انا والدنيا وما انا والترحم عن ابن عمر و ما تعدون الشهادة الا من قتل في سبيل الله ان شهداءكم اذا لقليل القتل في سبيل الله شهادة والبطن شهادة والحرق شهادة والغرق شهادة والمطعون يعني الهدم شهادة والمجنوب شهادة والمراة تموت بجمع ن عن عبد الله بن جبير و ما يدريك لعل الله قد

تفسير المثلة قبل احد عشر حديثا **قوله** النهبى بضم النون وسكون الهاء ثم بالموحدة مقصورا اي اخذ مال المسلم قهرا جهرا ومنه اخذ مال الغنيمة قبل القسمة اختطافا بغير تسوية **حديث** نهى عن النهبة والخليسة حم عن زيد بن خالد بجانبه علامة الحسن تقدم الكلام على النهبة قريبا **قوله** والخليسة بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وسكون التحتية وفتح السين المهملة قال في النهاية وهي ما يستخلص من السبع فيموت قبل ان يذكى من خلست الشيء واختلسته اذا سلبته وهي فعيلة بمعنى مفعولة اتنى **حديث** نهى عن النوح والشعر والتصاوير وجلود السباع والتبرج والغناء والذهب والخز والحرير حم عن معاوية بجانبه علامة الحسن والتبرج اظهار المراة زينتها ومحاسنها للاجانب وتقدم معنى البقية فيما سبق **حديث** نهى عن النوم قبل العشاء وعن الحديث بعدها طب عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن والنهي للتنزيه اي يكره النوم قبل صلوة العشاء لانه يعرضها للفوات باستغراق النوم ولتفويت الجماعة تكاسلا **قوله** والحديث بعدها اي فيما لا مصلحة فيه في الدين خوف السهر وغلبة النوم بعده فيفوت قيام الليل والذكر فيه او عن الصبح او الكسل عن العمل بالنهار في مصالح الدنيا وحقوق الدين اما ما فيه مصلحة في الدين كعلم وحكايات الصالحين ومؤانسة الضيف والعروس والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فلا كراهة فيه **حديث** نهى عن النياحة د عن ام عطية بجانبه علامة الحسن وتقدم معناها في **حديث** نهى عن الوحدة ان يبيت الرجل وحده حم عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن **حديث** نهى عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه حم م ت عن جابر وفي رواية مر عليه بحمار وقد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه وفي رواية ابن عباس فانكر ذلك فوالله لا اسمه الا اقصى شيء من الدبر فامر بحمار له فكوي في جاعرته فهو اول من كوى الجاعرتين قال النووي اما الوسم فبالسين المهملة هذا هو الصحيح المعروف في الروايات وكتب الحديث قال القاضي ضبطناه بالمهملة قال وبعضهم فرق فقال بالمهملة في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد واما الجاعرتان فهما حرفا الورك المشرفان مما يلي الدبر واما القائل فوالله لا اسمه الا اقصى شيء من الدبر فقال القاضي هو العباس بن عبد المطلب كذا ذكره في سنن ابي داود وكذا صرح به في رواية البخاري في تاريخه قال القاضي وهو في كتاب مسلم مشكل يوهم انه من كلام النبي صلعم والصواب انه من كلام ابن عباس وحينئذ يكون القضية جرت للعباس ولابنه **قوله** والضرب في الوجه قال واما الضرب في الوجه فمنهي عنه في كل الحيوان

... فليفعل الحسب منكم ما دام فانه لا يحاسب الا ... وانه حسيبه ولا ازكي على الله احدا احسبه كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه حم ق د ن عن ابي بكرة و ويلك ويحك من قطعت عنق صاحبك ... ويحك ومن يعدل اذا لم اعدل قد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل ق عن ابي سعيد ويلك اوليست احق اهل الارض ان يتقي الله ق عن ابي سعيد **الوائدة** والموؤدة في النار الا ان يدرك الوائدة الاسلام حم ن عن سلمة بن يزيد الجعفي **الوتر** حق على كل مسلم فمن شاء اوتر بخمس ومن شاء اوتر بسبع ومن شاء اوتر بثلاث ومن شاء اوتر بواحدة ومن غلب فليوم ايماء د ن ه حب ك عن ابي ايوب **الورود** الدخول لا يبقى بر ولا فاجر الا دخلها فتكون على المؤمن بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم حتى ان للنار ضجيجا من بردهم ثم ينجي الله الذين اتقوا ويذر الظالمين فيها جثيا حم عن جابر **الوضوء** من النار ه في تغيره د عن ابي هريرة مما انضجت النار

حرف لا من الزيادات

لا اله الا الله ان للموت سكرات حم خ عن عائشة لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وحلق باصبعه الابهام والتي تليها قيل انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث ق ت ه عن زينب بنت جحش و ابالك حتى تغيري كفيك كانهما كفا سبع و عن عائشة احد اغير من الله ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك

المحرز من الادمي والحمير والخيل والابل والبغال والغنم وغيرها لكنه في الادمي
اشد لانه مجمع المحاسن مع انه لطيف يظهر فيه اثر الضرب وربما شانه
وربما اذى بعض الحواس واما الوسم في الوجه فمنهي عنه بالاجماع للحديث وما
ذكرناه فاما الادمي فوسمه حرام لكرامته ولانه لا حاجة اليه فلا يجوز تعذيبه
واما غير الادمي فقال جماعة من اصحابنا يكره وقال البغوي من اصحابنا لا يجوز
فاشار الى تحريمه وهو الاظهر لان النبي صلعم لعن فاعلها واللعن يقتضي
التحريم واما وسم غير الوجه من الادمي فجائز بلا خلاف لكن يستحب في
نعم الزكوة والجزية ولا يستحب في غيرها ولا ينهى عنه قال اهل اللغة الوسم
اثر كية يقال بعير موسوم وقد وسمه يسمه وسما وسمة والميسم الشيء
الذي يوسم به وهو بكسر الميم وفتح السين وجمعه مياسم ومواسم واصله كله
من السمة وهي العلامة ومنه موسم الحج اي معلم يجمع الناس وفلان موسوم
بالخير وعليه سمة الخير اي علامته وتوسمت فيه كذا اي رايت فيه علامته
انتهى حديث نهى عن الوسم حم عن ابي هريرة حديث
نهى عن الوصال ق عن ابن عمر وعن ابي هريرة وعن عائشة تقدم الكلام
عليه في اياكم والوصال حديث نهى عن اجابة طعام الفاسقين
طب هب عن عمران حديث نهى عن اختناث الاسقية حم
ق د ت ه عن ابي سعيد بسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة من فوق
ثم نون وبعد الالف ثاء مثلثة مصدر اختنث السقا اي طوى فمه وقلبه
ليشرب منه قال شيخنا ولفظ رواية البيهقي في شعب الايمان من طريق ابن ابي
ذيب ابن عبيد الله بن عتبة عن ابي سعيد عن النبي صلعم انه نهى عن اختناث
الاسقية ان يشرب من افواهها قال البيهقي ويقول صح لان ذلك
ينتنه الاصح انه من قوله وتنتنه بما يصيبه من نفسه وبخار معدته وقد
لا تطيب نفس كل احد بشرب سؤره فاحب التنزه من ذلك لئلا يقذر
على غيره وتقدم بعض ذلك في نهى عن الشرب من في السقاء حديث
نهى عن استيجار الاجير حتى يبين له اجره حم عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن
حديث نهى عن اكل الثوم خ عن ابن عمر تقدم الكلام عليه في من اكل ثوما
حديث نهى عن اكل البصل طب عن ابي الدرداء بجانبه علامة
الحسن تقدم فيه ايضا حديث نهى عن اكل البصل والكراث والثوم
الطب [illegible] عن ابي سعيد بجانبه علامة الصحة حديث نهى عن اكل
الهرة وعن اكل ثمنها ت ه ك عن جابر لفظ ابي داود نهى عن ثمن الهر
قال ابن عبد الملك عن اكل الهر واكل ثمنها قال ابن رسلان استدل به احمد
على كراهة ثمن الهر وبما رواه مسلم في صحيحه عن ابن الزبير قال سالت
جابر بن عبد الله عن ثمن الكلب والسنور قال زجر النبي صلعم عن ذلك

والجمهور

والجمهور على جواز بيعه من غير كراهة لانه ينتفع به للاصطياد والفار والبيع
شرع للتوصل الى قضاء الحاجة وقياسا على الفهد فانه ينتفع به للاصطياد
وحملوا هذا الحديث ان صح وحديث مسلم على هر لا يصطاد ولا ينتفع به
او غير المملوك منها قوله نهى عن اكل الهر يدخل فيه الاهلي والوحشي للحديث
ولان لها نابا تفترس به وفي الهرة الوحشية وجه بجواز اكلها كحمار الوحش
لانه يتنوع الى وحشي واهلي فحل وحشيه ثم اختلف فيما اذا كانت وحشية
الاصل فان كان اصلها انسية وتوحشت في سني القحط حرم قطعا جزم به
الامام وذكر ابن حزان في اللطيف ان توحش الاهلي لم يوكل وان استانس
الوحشي اكل حديث نهى عن اكل الضب ابن عساكر عن عائشة
د عن عبد الرحمن بن شبل استدل به ابو حنيفة والثوري على كراهة اكله
وحكى عياض عن بعضهم انه حرام وعن علي نحوه هذا وقد اجمع العلماء على ان
الضب حلال ليس بمكروه الا ما حكي عمن تقدم ولا تعارض هذه الرواية
الروايات الصحيحة المذكورة حديث نهى عن اكل كل ذي ناب
من السباع ق ع عن ابن ثعلبة حديث نهى عن اكل كل
ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير حم م د ن عن ابن عباس
قوله ذي ناب قال اصحابنا المراد بذي الناب ما يتقوى به ويصطاد
قوله وعن كل ذي مخلب بكسر الميم وفتح اللام قال اهل اللغة المخلب
للطير والسباع بمنزلة الظفر للانسان وقد صار الى تحريم كل ذي مخلب
من الطير طائفة من العلماء تمسكا بهذا الظاهر وممن قال به ابو حنيفة والشافعي
واما مذهب مالك فقال القرطبي حكى عنه ابن ابي اويس كراهة كل ذي مخلب
من الطير وحل اصحابه ومشهور مذهبه على اباحة ذلك متمسكين بقوله تع
قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية قال والظاهر التمسك بما قررناه
من الحديث الظاهر وتقييد الطير بذي المخلب تقتضي منع اكل سباع الطير
العادية كالعقاب والشاهين والغراب ولا تتناول الخطاف وما
اشبهها حديث نهى عن اكل لحوم الحمر الاهلية ق عن البراء
وعن جابر وعن علي وعن ابن عمر وعن ابي ثعلبة وفي رواية حرم رسول الله
صلعم لحوم الحمر الاهلية وفي رواية انه صلعم وجد القدور تغلي بلحمها فامر
باراقتها وقال لا تاكلوا من لحومها شيئا وفي رواية نهينا عن لحوم الحمر الاهلية
قال النووي واختلف العلماء في المسالة فقال الجماهير من الصحابة
والتابعين ومن بعدهم بتحريم لحومها لهذه الاحاديث الصحيحة وقال ابن
عباس ليست بحرام وعن مالك ثلث روايات اشهرها انها مكروهة كراهة
تنزيه شديدة والثالثة مباحة والصواب التحريم كما قاله الجماهير
حديث نهى عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذي ناب من السباع

منكم من كنت بين اظهركم [illegible] عن جابر
به فانه يصلي له رحمة ه حم د
لا اعطي من قتل بعد اخذ الدية حم د
لا القين اقواما من امتي ياتون يوم القيامة
بحسنات امثال جبال [illegible] فيجعلها
[illegible] اخوانكم ومن جلدتكم
ويأخذون من الليل كما تاخذون ولكنهم
قوم اذا خلوا بمحارم الله انتهكوها ه
عن ثوبان لا القين احدكم متكئا على اريكته
ياتيه الامر من امري مما امرت به او نهيت عنه
فيقول لا ادري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه
حم د ت ه ك عن ابي رافع لا
القين احدكم يجي يوم القيامة على رقبته
بعير له رغاء يقول يا رسول الله اغثني فاقول
لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا القين احدكم
يجي يوم القيامة على رقبته فرس له حمحمة فيقول
يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك
شيئا قد ابلغتك لا القين احدكم يجي يوم
القيامة على رقبته نفس لها صياح فيقول
يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك
شيئا قد ابلغتك لا القين احدكم يجي يوم
القيامة على رقبته رقاع تخفق فيقول
يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك
شيئا قد ابلغتك لا القين احدكم يجي يوم
القيامة على رقبته صامت فيقول
يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك
شيئا قد ابلغتك حم ق عن ابي هريرة
لا المس ابدي الناس طس عن عصلة
لا امس [illegible] لا انصاف دينار احله
[illegible] لا [illegible] الله لا باس [illegible]
عليها لعنة م عن ابي هريرة لا
الرجل اخاه ظالما او مظلوما ان كان ظالما
فلينهه فانه نصره وان كان مظلوما فلينصره
م عن جابر لا تؤذن حتى يستبين لك
الفجر هكذا د عن بلال لا تؤذي امراة
زوجها في الدنيا الا قالت زوجته من [illegible]

د ه عن خالد بن الوليد قال الدميري اختلف العلماء في اباحة لحوم الخيل فذهب الشافعي والجمهور من السلف والخلف الى انه مباح لا كراهة فيه وبه قال عبد الله بن الزبير وفضالة بن عبيد وانس بن مالك واسماء بنت ابي بكر وسويد بن غفلة والاسود وعطاء وشريح وسعيد بن جبير والحسن البصري وابرهيم النخعي وحماد بن ابي سليمان واحمد واسحق وابو يوسف ومحمد وداود وجماهير المحدثين وغيرهم وكرهها طائفة منهم ابن عباس والحكم ومالك وابو حنيفة وقال يأثم باكله ولا يسمى حراما واحتجوا بقوله تعالى والخيل والبغال لتركبوها وزينة ولم يذكر الاكل وذكر الاكل من الانعام في الاية التي قبلها وبحديث صالح بن يحيى بن المقدام هذا عن ابيه عن جده عن خالد بن الوليد قال نهى رسول الله صلعم عن لحوم الخيل والبغال والحمر وكل ذي ناب من السباع رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه من رواية بقية بن الوليد عن صالح بن يحيى واتفق العلماء من ائمة الحديث وغيرهم على انه حديث ضعيف وقال بعضهم انه منسوخ روى الدارقطني والبيهقي باسنادهما عن موسى بن هارون الحمال الحافظ قال هذا حديث ضعيف ولا يعرف صالح بن يحيى ولا ابوه وقال البخاري فيه نظر وقال البيهقي اسناده مضطرب وقال الخطابي في اسناده نظر وصالح بن يحيى عن ابيه عن جده لا يعرف سماع بعضهم من بعض وقال ابو داود انه منسوخ وقال النسائي حديث الاباحة اصح قال ويشبه ان كان هذا صحيحا ان يكون منسوخا قلت وظاهر صنيع شيخنا انه حديث حسن فانه رقم عليه بخطه علامة الحسن وقال الحافظ ابن حجر وحديث جابر لا يصح وقال انه حديث منكر وقال ابو داود انه منسوخ **حديث** نهى عن اكل الجلالة والبانها **د ت ه ك** عن ابن عمر **حديث** نهى عن اكل المجثمة وهي التي تصبر بالنبل **ت** عن ابي الدرداء تقدم تفسيرها في لعن الله من مثل وبجانبه علامة الحسن **حديث** نهى عن اكل الطعام الحار حتى يمكن **هب** عن صهيب **حديث** نهى عن اكل الرخمة **طب هق** عن ابن عباس هي طائر ابقع يشبه النسر في الخلقة والجمع رخم وكنيتها ام جعران وفي كتاب النشر الرخمة طائرة ضخمة بعظم العقاب بيضاء تاكل الجيف ولا تصيد ولونها ابيض شديد البياض وبعضهن دون ذلك الى الشيء المغبس وهي النقط الصغير فلا ترى وفي بعض المجاميع الموصوف بالحموق الرخمة والحبارى وانثى الذباب قال الشريف لا تجد عنك الرخم البيض في بياضها التنافي وفي صمتها تحكي شهود الزور اذ يشهدوا الاثرات والاقات في تحرها وقالوا احموق من رخمة لانها اقذر الطير طعما تاكل القذرة قلت فسبب تحريمها خبث غذائها **حديث** نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وعن النخل حتى يزهو **خ** عن انس وفي آخره كما في البخاري

قبل

قيل وما تزهو قال تحمار وتصفار **قوله** حتى يبدو صلاحها بان يصير على الصفة التي تطلب منه بخلاف بيعه قبل ذلك لا يجوز الا بشرط القطع لاحتمال عروض آفة وفي ذلك اجراء الحكم على الغالب اذ تطرق التلف الى ما بدا صلاحه وعدم تطرقه الى ما لم يبد صلاحه ممكن فانيط الحكم بالغالب في الحالتين **قوله** حتى تزهو بفتح التاء والواو وفي نسخة تزهي يقال زهى يزهو اذا طال واكتمل وازهى يزهي اذا احمر واصفر **قوله** تحمار وتصفار الواو بمعنى او وهذا التفسير من قول سعيد بن ميناء كما بينه الامام احمد والمراد من الاحمرار والاصفرار الحمرة والصفرة لكنهم اذا ارادوا اللون من غير تمكن قالوا احمر واصفر فاذا تمكن قالوا احمر واصفر فاذا زاد في التمكن قالوا احمار واصفار لان الزيادة تدل على التكثير والمبالغة **حديث** نهى عن بيع ضراب الجمل وعن بيع الماء والارض لتحرث **م ن** عن جابر قال النووي وفي رواية نهى عن بيع فضل الماء وفي رواية لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ وفي رواية لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ اما النهي عن بيع فضل الماء ليمنع به الكلأ فمعناه ان يكون لانسان بئر مملوكة له بالفلاة وفيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلأ ليس عنده ماء الا هذا ولا يمكن اصحاب المواشي رعيه الا اذا حصل لهم السقي من هذه البئر فيحرم عليه منع هذا الماء للماشية ويجب بذله لها بلا عوض لانه اذا منع بذله امتنع الناس من رعي ذلك الكلأ خوفا على مواشيهم من العطش ويكون بمنعه الماء مانعا من رعي الكلأ واما الرواية نهي عن بيع فضل الماء فهي محمولة على هذه التي فيها ليمنع به الكلأ ويحتمل انه في غيره ويكون نهي تنزيه قال اصحابنا يجب بذل فضل الماء بالفلاة كما ذكرناه بشروط احدها ان لا يكون ماء آخر يستغنى به والثاني ان يكون البذل لحاجة الماشية لا لسقي الزرع والثالث ان لا يكون مالكه محتاجا اليه واما قوله لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ فمعناه انه اذا كان فضل ماء بالفلاة كما ذكرنا وهناك كلأ لا يمكن رعيه الا اذا تمكنوا من سقي الماشية من هذا فيجب عليه بذل هذا الماء للماشية بلا عوض ويحرم عليه بيعه لانه اذا باعه كانه باع الكلأ المباح للناس كلهم الذي ليس مملوكا لهذا البائع وسبب ذلك ان اصحاب الماشية لم يبذلوا الثمن في الماء لمجرد ارادة الماء بل ليتوصلوا به الى رعي الكلأ فمقصودهم تحصيل الكلأ فصار بيع الماء كانه باع الكلأ **قوله** عن ضراب الجمل معناه عن اجرة ضرابه وهو عسب الفحل المذكور في حديث آخر وقد اختلف العلماء في اجارة الفحل وغيره من الدواب للضراب فقال ابو حنيفة والشافعي وابو ثور وآخرون استئجاره لذلك باطل وحرام ولا يستحق فيه عوض ولو انزاه المستاجر لا يلزمه المسمى من اجرة ولا اجرة مثل ولا شيء من الاموال قالوا لانه غرر مجهول وغير مقدور على تسليمه وقال جماعة من الصحابة والتابعين ومالك وآخرون يجوز استئجاره لضراب مدة

معلومة او لضرب معلومة لان الحاجة تدعوا اليه وهي منفعة معقودة وحملوا
النهي على التنزيه والحث على مكارم الاخلاق كما حملوا عليها ما قرنه به من النهي عن اجارة
الارض. عن بيع الارض للحرث معناه نهي عن اجارتها للزرع وذهب
الجمهور الى صحة اجارتها بالدراهم والثياب ونحوها وتاولوا النهي تاويلين
احدهما انه نهي تنزيه ليعتادوا اعارتها وارفاق بعضهم بعضا والثاني انه محمول
على ان يكون لمالكها قطعة معينة من الزرع وحمله التعاملون على منع المزارعة على ان يكون
بجزء مما يخرج منها انتهى **حديث** نهى عن بيع فضل الماء **م د ت ن** عن جابر **حم م**
عن اياس بن عبد **حديث** نهى عن بيع الذهب بالورق دينا **حم ق ن**
عن البراء وزيد بن ارقم قال النووي اجمع العلماء على تحريم بيع الذهب بالذهب
او بالفضة مؤجلا وكذلك الحنطة بالحنطة او بالشعير وكذلك كل شيئين اشتركا
في علة الربوا **حديث** نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة **حم ع** والضيا
عن سمرة بجانب علامة الصحة قال التدبيري قال الخطابي وجه النهي عن بيع الحيوان

[illegible]

عنه لا طعام وتكون بعضه اتبادل الى اجل في بدو نسئة انقلبت الى نسيئة فلو قبض الطعام
ثم باعه منه او من غيره لم يكن كاليا بكالي ويبدل بالهمزة والتخفيف **حديث**
نهى عن بيع حبل الحبلة **حم ق ع** عن ابن عمر قال النووي حبل بفتح الحاء والباء في
حبل وفي حبلة قال القاضي رواه بعضهم باسكان الباء في الاول وهو غلط والصواب الفتح قال اهل اللغة الحبلة هنا جمع حابل كظالم وظلمة وفاجر وفجرة
وكاتب وكتبة قال الاخفش يقال حبلت المراة فهي حابل والجمع نسوة حبلة وقال
ابن الانباري الهاء في الحبلة للمبالغة ووافقه بعضهم واتفق اهل اللغة على ان
الحبل مختص بالادميات ويقال في غيرهن الحمل يقال حملت المراة ولدا وحبلت
بولد وحملت الشاة سخلة ولا يقال حبلت قال ابو عبيد لا يقال لشيء من الحيوان حبل
الا ما جاء في هذا الحديث واختلف العلماء في المراد بالنهي عن بيع حبل الحبلة فقال جماعة
هو البيع بثمن مؤجل الى ان تلد الناقة ويلد ولدها وقد ذكر مسلم في هذا الحديث هذا
التفسير عن ابن عمر وبه قال مالك والشافعي ومن تابعهم وقال اخرون هو بيع ولد

[illegible]

بالعراد وقول انه لا يختص بالرطب والعنب بهذا التفصيل مذهب الشافعي وبه قال احمد
وابو ثور وتاولها مالك واصحابه على غير هذا وظواهر الاحاديث ترد تاويلهما وعمم
حديث نهى عن بيع الولاء وعن هبته حم ق ع عن ابن عمر قال النووي فيه تحريم
بيع الولاء وهبته وانهما لا يصحان وانه لا ينتقل الولاء عن مستحقه واجاز بعض السلف نقله ولعله لم
يبلغهم الحديث حديث نهى عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر حم م عه عن ابي هريرة
قوله بيع الحصاة فيه ثلاث تاويلات احدها ان يقول بعتك من هذه الاثواب ما وقعت
عليه الحصاة التي ارميها او بعتك من هذه الارض من هنا الى ما انتهت اليه هذه الحصاة
والثاني ان يقول بعتك على انك بالخيار الى ان ارمي بهذه الحصاة والثالث ان يجعل
نفس الرمي بالحصاة بيعا فيقول اذا رميت هذا الثوب بالحصاة فهو مبيع منك بكذا قوله
وعن بيع الغرر والنهي عن بيع الغرر فهو اصل عظيم من اصول كتاب البيوع ويدخل
فيه مسائل كثيرة غير منحصرة كبيع الآبق والمعدوم والمجهول وما لا يقدر على تسليمه وما
لم يتم ملك البائع عليه وبيع السمك في الماء الكثير واللبن في الضرع وبيع الحمل في البطن
وبيع بعض الصبرة مبهما وبيع ثوب من اثواب وشاة من شياه ونظائر ذلك وكل
هذا بيعه باطل لانه غرر من غير حاجة وقد يحتمل بعض الغرر تبعا اذا دعت اليه حاجة
كالجهل باساس الدار وكما اذا باع الشاة الحامل والتي في ضرعها لبن فانه يصح البيع لان
الاساس تابع للظاهر من الدار ولان الحاجة تدعو اليه فانه لا يمكن رؤيته وكذلك
القول في حمل الشاة ولبنها وكذلك اجمع العلماء على جواز اشياء فيها غرر حقير منها انهم
اجمعوا على صحة بيع الجبة المحشوة وان لم ير حشوها ولو بيع حشوها بانفراده لم يجز
واجمعوا على جواز دخول الحمام بالاجرة مع اختلاف الناس في استعمالهم الماء وفي قدر
مكثهم واجمعوا على جواز الشرب من السقاية بالعوض مع جهالة قدر المشروب واختلاف
عادة الشاربين وعكس هذا اجمعوا على بطلان بيع الاجنة في البطون والطير في الهواء
قال العلماء مدار البطلان بسبب الغرر والصحة مع وجوده على ما ذكرناه وهو انه اذا دعت
حاجة الى ارتكاب الغرر ولا يمكن الاحتراز عنه الا بمشقة او كان الغرر حقيرا جاز البيع والا
فلا وما وقع في بعض مسائل الباب من اختلاف العلماء في صحة البيع فيها وفساده كبيع
العين الغائبة مبني على هذه القاعدة فبعضهم يرى ان الغرر حقير فيجعله كالمعدوم
فيصح البيع وبعضهم يراه ليس بحقير فيبطل البيع واعلم ان بيع الملامسة وبيع المنابذة
وبيع حبل الحبلة وبيع الحصاة وعسب الفحل واشباهها من البيوع التي جاء فيها نصوص
خاصة هي داخلة في النهي عن بيع الغرر ولكن افردت بالذكر ونهي عنها لكونها
من بياعات الجاهلية المشهورة حديث نهى عن بيع النخل حتى يزهو وعن
بيع السنبل حتى يبيض ويامن العاهة م د ت عن ابن عمر تقدم معناه في نهى عن بيع
الثمار حتى يبدو صلاحها حديث نهى عن بيع الثمار حتى تنجو من العاهة طب
عن زيد بن ثابت بجانبه علامة الصحة هو بمعنى ما قبله وتقدم حديث نهى عن
بيع التمر بالتمر كيلا وعن بيع العنب بالزبيب كيلا وعن بيع الزرع بالحنطة كيلا وعن

عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة تقدم في نهى عن بيع التمر بالتمر حديث نهى عن
بيع المضطر وبيع الغرر وبيع الثمرة قبل ان تدرك عن علي حم د بجانبه
علامة الصحة قال شيخنا قال الخطابي هذا يكون من وجهين احدهما ان يضطر الى العقد
من طريق الاكراه عليه فهذا بيع فاسد لا ينعقد والثاني ان يضطر الى البيع لدين
ركبه او مؤنة ترهقه فيبيع ما في يده بالوكس للضرورة وهذا سبيله في حق الدين
والمروءة ان لا يباع على هذا الوجه ولكن يعان ويقرض الى الميسرة او يشترى له سلعته
بقيمتها فان عقد البيع مع الضرورة على هذا الوجه صح ولم يفسخ مع كراهة
اهل العلم له قال في النهاية ومعنى البيع هنا الشراء والمبايعة او قبول البيع
والمضطر مفتعل من الضر واصله مضترر فادغمت الراء وقلبت التاء طاء
قوله وبيع الغرر هو بيع ما جهلت عينه او قدره او صفته فهو باطل ومنه بيع
السنين المتقدم وقد يغتفر صور للمسامحة والضرورة كبيع الحمام المختلط ببرج
حمام آخر كما تقدم قريبا وسياتي حد الغرر فلا تشتبه والشك قوله
وبيع الثمرة قبل ان تدرك هو رواية البيهقي قبل ان تطعم اي يصلح للاكل حديث
نهى عن بيع العربان حم د ه عن ابن عمرو بجانبه علامة الصحة وتتمته كما في ابي
داود قال ابو عبد الله العربان ان يشتري الرجل الدابة بمائة دينار فيعطيه دينارين
اربون فيقول ان لم اشتر الدابة فالديناران لك قوله العربان بضم العين
المهملة وسكون الراء ويقال فيه عربون وعربون قيل سمي بذلك لان فيه
اعرابا بالعقد اي اصلاحا وازالة فساد لئلا يملكه غيره باشترائه وهو عقد
فاسد عند الفقهاء لما فيه من الشرط والغرر واجازه احمد وروي عن ابن عمر اجازته
حديث نهى عن بيع الشاة باللحم ك هق عن سمرة فيه انه لا يباع الحيوان ولو مما
لا يؤكل باللحم ولو من جنسه [illegible] فيه الجنس كلحم غنم بغنم وغيره كبقر
بلحم غنم وسواء كان الحيوان ماكولا كما مثلنا او غير ماكول كحمار وعبد كما يعطيه
حديث الباب وصحح البيهقي اسناده ويؤخذ منه انه لا يباع الحيوان بنحو شحم
وكبد ونحوهما كالية وطحال وقلب ورئة لان ذلك في معنى ما ورد ولا بجلد
لم يدبغ وكان مما يؤكل غالبا كجلد سميط ودجاج بخلاف ما اذا دبغ او لم
يؤكل غالبا نعم يجوز بيع اللبن بالحيوان قاله [illegible] وروى حديث نهى عن
بيع المضامين والملاقيح وحبل الحبلة طب عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة
قال في النهاية المضامين ما في اصلاب الفحول وهي جمع مضمون يقال ضمن الشيء
بمعنى تضمنه ومنه قولهم مضمون الكتاب كذا وكذا والملاقيح جمع ملقوح وهو ما في بطن
الناقة وفسرها مالك في الموطأ بالعكس وحكاه الازهري عن مالك عن ابن
شهاب عن ابن المسيب وحكاه ايضا عن ثعلب عن ابن الاعرابي قال اذا كان
في بطن الناقة حمل فهو ضامن ومضمان وهي ضوامن ومضامين والذي في بطنها ملقوح
وملقوحة انتهى وتقدم الكلام على حبل الحبلة في نهى عن بيع حديث نهى عن بيع
الثمار حتى يبدو صلاحها وتامن العاهة حم عن عائشة بجانبه علامة الصحة تقدم

حديث
نهى عن بيع اللحم بالحيوان مالك والشافعي
ك عن سعيد بن المسيب مرسلا البزار عن
ابن عمر

الطعام عليه قريبا حديث نهى عن بيع الطعام حتى تجري فيه الصاعان فيكون للصاحب الزيادة
وعليه النقصان البزار عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة وفي حديث جابر عند ابن ماجه صاع البائع
وصاع المشتري قال الدميري في هذا النهي عن بيع المبيع حتى يقبضه البائع واختلف العلماء في ذلك
فقال الشافعي لا يصح بيع المبيع قبل قبضه سواء كان طعاما او عقارا او منقولا او نقدا او غيره
وقال عثمان البتي يجوز في كل مبيع وقال ابو حنيفة لا يجوز في كل شيء الا العقار وقال مالك لا يجوز
في الطعام ويجوز فيما سواه ووافقه كثيرون وقال آخرون لا يجوز في المكيل والموزون ويجوز
فيما سواهما فاما مذهب عثمان البتي فحكاه المازري والقاضي ولم يحكه الاكثرون بل نقلوا
الاجماع على بطلان بيع الطعام قبل قبضه قالوا وانما الخلاف فيما سواه فهو شاذ متروك
حديث نهى عن بيع المحفلات البزار عن انس بجانبه علامة الصحة قوله المحفلات جمع محفلة
قال في النهاية المحفلة الشاة او البقرة او الناقة لا يحلبها صاحبها اياما حتى يجتمع لبنها
في ضرعها فاذا احتلبها المشتري حسبها غزيرة فزاد في ثمنها ثم يظهر له بعد ذلك نقص لبنها
عن ايام تحفيلها سميت محفلة لان اللبن حفل في ضرعها اي جمع والنهي للتحريم للتدليس
والغرر ومذهبنا صحة البيع وثبوت الخيار على الفور اذا علم بها ولو بعد مدة حديث
نهى عن بيعتين في بيعة ت عن ابي هريرة وفي ابي داود عن يحيى بن زكريا عن محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم من باع بيعتين في بيعة فله اوكسهما
او الربوا قال شيخنا قال الخطابي لا اعلم احدا من الفقهاء قال بظاهر هذا الحديث وصحح البيع باوكس
الثمنين الا شيء يحكى عن الاوزاعي والمشهور من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن
النبي صلعم انه نهى عن بيعتين في بيعة كذا رواه الشافعي عن الداوردي عن محمد بن عمرو وغيره والذي رواه يحيى
بن زكريا عن محمد بن عمرو على الوجه الذي ذكره ابو داود فيشبه ان يكون ذلك في حكومة
في شيء بعينه كان اسلفه دينارا في قفيز حنطة الى شهر فلما حل الاجل طالبه فقال له بعني القفيز الذي
لك علي الى شهرين بقفيزين فهذا بيع ثان دخل على البيع الاول فصارا بيعتين في بيعة
فيرد الى اوكسهما وهو الاصل فان تبايعا البيع الثاني قبل فسخ الاول كان قد دخلا في الربو
وصورة الشافعية بيعتين في بيعة ان يبيعه العبد مثلا على ان يشتري منه ايضا الثوب مثلا
او على ان يبيعه الثوب وان يبيعه العبد بالف نقدا او بالفين نسيئة ايهما شاء
هو او البائع والبطلان في ذلك للشرط الفاسد في الاولين وللجهل بالعوض في الثالث حديث
نهى عن تلقي البيوع ت عن ابي مسعود حديث نهى عن تلقي الجلب ت عن ابن عمر
بجانبه علامة الحسن قال في المصباح جلب الشيء جلبا من باب ضرب وقتل والجلب بفتحتين فعل بمعنى
مفعول وهو ما يجلب من بلد الى بلد انتهى وهو المعبر عنه بتلقي الركبان فيحرم ان يشتري منهم ويبيع لهم قبل
قدومهم البلد ما بعد دخولهم فيها قاله الدميري وفي رواية نهى ان تتلقى السلع حتى تهبط الاسواق
وفي رواية نهى عن التلقي وفي رواية لا تلقوا الجلب الى غيره فيحرم تلقي الجلب وهو مذهب الشافعي
ومالك والجمهور وقال ابو حنيفة والاوزاعي يجوز التلقي اذا لم يضر بالناس فان اضر كره والصحيح الاول
للنهي الصريح قال اصحابنا وشرط التحريم ان يعلم النهي عن التلقي ولو لم يقصد التلقي بل خرج لشغل
فاشترى منهم ففي تحريمه وجهان لاصحابنا وقول اصحاب مالك اصحهما عندنا التحريم لوجود
المعنى ولو تلقاهم وباعهم ففي تحريمه وجهان واذا حكمنا بالتحريم فاشترى صح العقد قال العلماء

العلماء وسبب التحريم ازالة الغرر عن الجالب وصيانته ممن يخدعه حديث نهى عن ثمن الكلب
وعن ثمن السنور حم ٤ عن جابر قال شيخنا الاول للتحريم والثاني للتنزيه وقال البيهقي في سننه
هذا حديث صحيح على شرط مسلم دون البخاري فان البخاري لا يحتج برواية ابي سفيان ولا برواية
ابي الزبير ولعل مسلما انما اخرجه في الصحيح لان وكيع بن الجراح رواه عن الاعمش قال قال
جابر فذكره ثم قال الاعمش ارى ابا سفيان ذكره فالاعمش كان شك في وصل الحديث
فصارت رواية ابي سفيان بذلك ضعيفة وقد حمله بعض اهل العلم على الهر اذا توحش ولم يقدر
على تسليمه ومنهم من زعم ان ذلك كان في ابتداء الاسلام حين كان محكوما بنجاسته ثم حين صار محكوما
بطهارة سؤره حل ثمنه فليس على واحد من هذين القولين دلالة بينة ثم روى عن عطاء انه
لا باس بثمن السنور وقال البيهقي اذا ثبت الحديث ولم يثبت نسخه لم يدخل عليه قول عطاء
حديث نهى عن ثمن الكلب الا الكلب المعلم حم ن عن جابر تقدم في حديث ثمن الكلب
خبيث وتقدم الجواب عن قوله الا الكلب المعلم حديث نهى عن ثمن الكلب الا كلب
الصيد ت عن ابي هريرة تقدم الجواب عنه فيه حديث نهى عن ثمن الكلب وثمن
الدم وكسب البغي خ عن ابي جحيفة قوله وثمن الدم قال شيخنا شهوخنا اختلف في
المراد به فقيل اجرة الحجامة وقيل هو على ظاهره والمراد تحريم بيع الدم واخذ ثمنه وتقدم
الكلام على ثمن الكلب وكسب الحجام في ثمن الكلب خبيث حديث نهى عن ثمن الكلب
وثمن الخنزير وثمن الخمر وعن مهر البغي وعن عسب الفحل طس عن ابن عمر حديث نهى عن ثمن
الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن حم ق ٤ عن ابي مسعود تقدم فيه حديث نهى عن
جلد الحد في المساجد ه عن ابن عمر قال الدميري صرح القاضي ابو الطيب وابن الصباغ
بكراهة اقامة الحد في المسجد وكلام الرافعي يفهم تحريمه حيث قال فان فعل سقط كما لو
صلى في مكان مغصوب انتهى والمعنى فيه خشية التلويث بما قد يخرج منه من دم او حدث وكما
لا يحد في المسجد لا يعزر فيه ايضا حديث نهى عن جلود السباع ك عنه والد ابي المليح
حديث نهى عن خلوق النساء الا عند الجماعة طب عن عمر الى النهي تنزيه لانه نوع من
التورع وهو مكروه حديث نهى عن خاتم الذهب م عن ابي هريرة قوله عن خاتم
الذهب اي في حق الرجال قال النووي اجمع المسلمون على اباحة خاتم الذهب للنساء واجمعوا
على تحريمه على الرجال الا ما حكي عن ابي بكر محمد بن عمرو بن حزم انه اباحه وعن بعضهم انه مكروه
لا حرام وهذان النقلان باطلان وقائلهما محجوج بالاحاديث الصحيحة التي ذكرها مسلم
مع اجماع من قبله على تحريمه مع قوله صلعم في الذهب والحرير ان هذين حرام على ذكور امتي
حل لاناثها قال اصحابنا ويحرم سن الخاتم اذا كان ذهبا وان كان باقيه فضة وكذا لو
موه خاتم الفضة بالذهب فهو حرام انتهى وسن الخاتم هي الشعبة التي يستمسك بها الفص
ويسمى في الحديث الذي بعده ه عن خاتم الحديد قيل انما كره ذلك لانه حلية اهل النار اي زي
الكفار وهم اهل النار وقيل لان له زهوكة ريحه والتشبه بنحو الاناث وتقدم في ذلك
زيادة في التحفة ه من ورق حديث نهى عن خاتم الذهب وخاتم الحديد عن ابن عمر
حديث نهى عن خصاء الخيل والبهائم حم عن ابن عمر حديث نهى عن ذبائح الجن حقيقة الزهري

قال في النهاية كانوا اذا اشتروا دارا او استخرجوا عينا او بنوا بنيانا ذبحوا ذبيحة
مخافة ان تصيبهم الجن فاضيفت الذبائح اليهم لذلك حديث نهى عن ذبيحة نصارى
العرب طب عن ابن عباس هو محمول على من دخل في دين النصارى بعد نسخه او بعد
نسخه وتبديله وبعد تبديله ولم يجتنبوا المبدل حديث نهى عن ذبيحة المجوسي
وصيد كلبه وطائره قط عن جابر ان نهى تحريم وبه يدل لما قاله فقهاؤنا وتحرم ذبائح
سائر الكفار كالمجوسي والوثني والمرتد وصيدهم لمفهوم قوله تعالى وطعام الذين اوتوا
الكتاب حل لكم فمفهومه ان من لم يكن له كتاب لا تحل ذبيحته حديث نهى عن ركوب
النمور حم عن ابي ريحانة تقدم معناه في نهى عن الركوب على جلود النمار حديث
نهى عن سب الاموات ك عن زيد بن ارقم تقدم معناه في اذكروا محاسن موتاكم
حديث نهى عن سلف وبيع وشرطين في بيع وبيع ما ليس عندك وربح ما لم يضمن
طب عن حكيم بن حزام وصورة الاول قال في النهاية هو مثل ان يقول بعتك هذا
العبد بالف على ان تسلفني الفا في متاع او على ان تقرضني الفا لانه انما يقرضه ليحابيه في الثمن
فيدخل في حد الجهالة ولان كل قرض جر منفعة فهو ربا ولان في العقد شرطا ولا يصح [illegible] قلت
وما ذكره هو من باب بيع وشرط ولم ابدله صورة خاصة من شرط قوله وشرطين في بيع قال
شيخنا مثل بعتك هذا الثوب نقدا بدينار ونسيئة بدينارين قوله وبيع ما ليس عندك
قال الخطابي يريد العين لا الصفة قوله وربح ما لم يضمن هو ان يبيعه سلعة قد اشتراها ولم يكن
قبضها فهي من ضمان البائع الاول ليس من ضمانه فلا يجوز بيعها حتى يقبضها فتكون من ضمانه [illegible]
ويجانبه علاقة الحسن حديث نهى عن شريطة الشيطان د عن ابن عباس وابي هريرة
بجانبه علاقة الحسن قال في النهاية قيل هي الذبيحة التي لا تقطع اوداجها ويستقصى ذبحها وهو من شرط
الحجام وكان اهل الجاهلية يقطعون بعض حلقها ويتركونها حتى تموت وانما اضافها الى الشيطان لانه هو
الذي حملهم على ذلك وحسن الفعل لديهم وسوله لهم حديث نهى عن جبر الزوج وخصاء البهائم
هق عن ابن عباس قوله عن جبر الزوج قال في النهاية هو الخصاء والخصاء جبر شديد قوله
وخصاء البهائم قال في المصباح وخصيت العبد اخصيه خصاء بالمد والكسر سللت خصيته فهو خصي فعيل
بمعنى مفعول مثل جريح وقتيل والجمع خصيان وخصيت الفرس قطعت ذكره فهو مخصي ويجوز استعمال
فعيل ومفعول فيهما حديث نهى عن صوم ستة ايام من السنة ثلاثة ايام التشريق ويوم الفطر
ويوم الاضحى ويوم الجمعة مختصة من الايام الطيالسي عن انس حديث نهى عن صوم يوم عرفة
بعرفة حم د ه ك عن ابي هريرة قال الحافظ ابن حجر رواه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة
والحاكم والبيهقي من حديث ابي هريرة وفيه مهدي الهجري مجهول ورواه العقيلي في الضعفاء من طريقه
وقال لا يتابع عليه قال العقيلي وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم باسانيد جياد انه لم يصم يوم عرفة بها ولا
يصح عنه النهي عن صيامه قلت قد صححه ابن خزيمة ووثق مهدي المذكور ابن حبان قلت فتضعيف
النووي له لا يتابع عليه ويجب صومه لغير الحاج اما الحاج فلا يجب صومه بل يستحب له فطره وان كان
قويا للاتباع رواه الشيخان وليقوى على الدعاء فصومه له خلاف الاولى بل في نكت التنبيه للنووي
انه مكروه وغيرها كالمجموع انه يستحب صومه لحاج لم يصل عرفة الا ليلا لفقد العلة هذا كله في غير

غير المسافر والمريض اما هما فيستحب لهما الفطر مطلقا كما نص عليه الشافعي في الاملاء وتقدم حديث نهى عن
صومه سنتين في صوم يوم عرفة حديث نهى عن صوم يوم الفطر والنحر ق عن عمر وعن ابي سعيد
قال النووي اجمع العلماء على تحريم صوم هذين اليومين بكل حال سواء صامهما عن نذر او تطوع
او كفارة او غير ذلك ولو نذر صومهما متعمدا لعينهما قال الشافعي والجمهور لا ينعقد نذره ولا يلزمه
قضاؤهما وقال ابو حنيفة ينعقد ويلزمه قضاؤهما قال فان صامهما اجزاه وخالف الناس كلهم
في ذلك حديث نهى عن صيام يوم قبل رمضان والاضحى والفطر وايام التشريق هق
عن ابي هريرة وفي الصحيحين لا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين الا رجل كان يصوم صوما
فليصمه [illegible] صوم الدهر او صوم يوم وفطر يوم او يوم معين كالاثنين فصادفه قال
شيخنا فقال العلماء معنى الحديث لا تستقبلوا رمضان بصيام على نية الاحتياط لرمضان قال
الترمذي لما اخرجه العمل على هذا عند اهل العلم كرهوا ان يتعجل الرجل بصيام قبل دخول رمضان لمعنى رمضان
انتهى والحكمة فيه التقوي بالفطر لرمضان ليدخل فيه بقوة ونشاط وهذا فيه نظر لان مقتضى الحديث
انه لو تقدمه بصيام ثلاثة ايام او اربعة جاز وقيل الحكمة فيه خشية اختلاط النفل بالفرض وفيه
نظر ايضا لانه يجوز لمن له عادة كما في الحديث وقيل لان الحكم علق بالرؤية فمن تقدمه بيوم او
يومين فقد حاول الطعن في ذلك الحكم وهذا هو المعتمد قوله والاضحى والفطر تقدم الكلام عليهما
في الحديث قبله قوله وايام التشريق وفي رواية مسلم ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر
الله عز وجل قال النووي فيه دليل لمن قال لا يصح صومها بحال وهو اظهر القولين في مذهب
الشافعي وبه قال ابو حنيفة وابن المنذر وغيرهما وقال جماعة من العلماء يجوز صيامها للمتمتع اذا لم يجد
الهدي ولا يجوز لغيره [illegible] وحكاه ابن المنذر عن الزبير بن العوام وابن عمر وابن
سيرين وقال مالك والاوزاعي واسحاق والشافعي في احد قوليه يجوز صيامها للمتمتع اذا لم يجد
الهدي ولا يجوز لغيره وفي الحديث استحباب الاكثار من الذكر في هذه الايام من التكبير وغيره
حديث نهى عن صيام رجب كله طب هق عن ابن عباس هو حديث ضعيف وتقدم الكلام
عليه في صوم اول يوم من رجب حديث نهى عن صيام يوم الجمعة حم ق ه عن جابر وبينت
الروايات النهي فيه للتنزيه وعن مالك وابي حنيفة لا يكره واختلف في سبب النهي عن افراد الجمعة
بالصوم قال شيخنا فقيل لانه عيد والعيد لا يصام وقيل لئلا يضعف عن العبادة التي تقع فيه
من الصلاة والدعاء والذكر وقيل خشية المبالغة في تعظيمه لئلا يفتتن به كما افتتن اليهود
بالسبت وقيل خوف اعتقاد وجوبه واقواها الاول الثالث وقواه ابن حجر الاول لحديث
الحاكم يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم الا ان تصوموا قبله او بعده زاد
ابن حجر وروى ابن ابي شيبة باسناد حسن عن علي قال من كان منكم متطوعا فليصم يوم الخميس ولا
يصم يوم الجمعة فانه يوم طعام وشرب وذكر حديث نهى عن صيام يوم السبت ت ه والضياء
عن [illegible] وفي رواية لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم رواه الترمذي وحسنه والحاكم
وصححه على شرط الشيخين ولان اليهود تعظم يوم السبت والنصارى يوم الاحد والمراد افراده
بالصوم والنهي فيه للتنزيه حديث نهى عن ضرب الدف ولعب الصنج وضرب الزمارة خط
عن علي قوله عن ضرب الدف هو حديث ضعيف ويكفي رده قوله صلى الله عليه وسلم فصل ما بين الحلال

والحرام الضرب بالدف وحديث انه صلعم لما ان رجع من بعض مغازيه الى المدينة جاءته جارية سوداء
فقالت يا رسول الله اني نذرت ان ردك الله سالما ان اضرب بين يديك بالدف واتغنى
فقال لها ان كنت نذرت فافعلي بنذرك رواه ابن حبان وغيره ونحوها قوله ولعب
الصنج قال الجوهري في الصحاح الصنج وهو الذي تعرفه العرب يتخذ من صفر يضرب احدهما بالآخر
واما الصنج ذو الاوتار فيختص به العجم وهما معربان انتهى قلت وكل من الاثنين حرام وقد
الزمارة قلت يحتمل ان يراد به المزمار العراقي وهو الذي يضرب مع الاوتار ويحتمل ان يراد
به اليراع وهو الشبابة وكل منهما منهي عنه نهي تحريم حديث نهى عن طعام المتباريين ان يوكل
دك عن ابن عباس قال المخنا قال البيهقي يعني المتعارضين بالضيافة فخرا ورياء انتهى وقال
الخطابي هما المتعارضان بفعل كل واحد منهما مثل فعل صاحبه ليرى ايهما يغلب صاحبه وانما كره
ذلك لما فيه من الرياء والمباهاة ولانه داخل في جملة ما نهى عنه من اكل المال بالباطل انتهى قلت
وقال في النهاية هما المتعارضان بفعلهما ليعجز احدهما الآخر بصنعه وانما كره لما فيه من المباهاة
والرياء انتهى حديث نهى عن عسب الفحل حم خ ٣ عن ابن عمر تقدم في نهى عن بيع ضراب
الجمل حديث نهى عن عسب الفحل وقفيز الطحان ع قط عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن
قوله وقفيز الطحان قال في النهاية هو ان يستأجر ليطحن له كرا حنطة بقفيز من دقيقها والقفيز
مكيال يتواضع الناس عليه وهو عند اهل العراق ثمانية مكاكيك انتهى وقال في المصباح القفيز
مكيال وهو ثمانية مكاكيك والجمع اقفزة وقفزان والقفيز ايضا من الارض عشر الجريب وقفيز
الطحان معروف ونهي عنه وصورته ان يقول استاجرتك على طحن هذه الحنطة برطل دقيق
مثلا وسواء كان مع ذلك غيره اولا حديث نهى عن عشر الوشر والوشم والنتف ومكامعة
الرجل الرجل بغير شعار ومكامعة المرأة المرأة بغير شعار وان يجعل الرجل في اسفل ثيابه حريرا
كفعل الاعاجم وان يجعل على منكبيه حريرا مثل الاعاجم وعن النهبى وركوب النمور ولبس الخاتم
الا لذي سلطان حم د ن عن ابي ريحانة بجانبه علامة الحسن قوله الوشر بالمعجمة وهو
معالجة الاسنان بما يحددها ويرقق اطرافها تفعله المرأة المسنة تتشبه بالشواب الحديثات
السن قوله والوشم هو ان يغرز الجلد بابرة ثم يحشى كحلا او غيره من خضرة او سواد
قوله والنتف اي نتف الشيب لرواية مسلم كان يكره ان ينتف الرجل الشعرة البيضاء
من رأسه ولحيته والمرأة كالرجل ونتف الشيب مكروه لانه نور الاسلام ونتفه رغبة عن النور
قوله وعن مكامعة الرجل الرجل المكامعة بالعين المهملة هو ان ينام الرجل مع صاحبه في
ثوب واحد لا حاجز بينهما وكذا المرأة مع المرأة والكميع الضجيع وزوج المرأة كميعها والظاهر
جواز ذلك للرجل مع زوجته وجاريته وعن ابن الاعرابي المكامعة مضاجعة المواة المجردين
قوله وان يجعل الرجل في اسفل ثيابه حريرا مثل الاعاجم اي لبس الجسد حريرا يلي نعومته
الجسد قوله وان يجعل على منكبيه حريرا اي للزينة مما يجعل للخيلاء والتفاخر وقد ورد
النهي عن زي لبس الاعاجم مطلقا كما ورد في رواية مسلم اياكم والتنعم وزي العجم
وفي مسند ابي عوانة وغيره عليكم بلباس ابيكم اسماعيل واياكم والتنعم وزي الاعاجم
وعليكم بالشمس فانها حمام العرب وفي الصحيح خالفوا المجوس ومن هنا كره مالك ما خالف

ما خالف زي العرب جملة واحدة من لبس وماكول وغيره قوله وعن النهبى بغير التنوين مفعول
بمعنى النهب كالخلق بمعنى المخلوق وهو العطية وقد يكون اسم ما ينهب كالعرس والمراد بالنهبى
الغارة على مال الغير والسلب منه بغير اختياره واصل النهب والانتهاب اخذ الجماعة الشيء على غير قسمة
الا بما تسوغ للسابق اليه اخذه واما اخذ ما نثر من السكر واللوز والحلوى ونحو ذلك من املاك و
وختان فيحل التقاطه وتركه اولى قوله وركوب النمور اي جلودها وهي السباع المعروفة
قال الخطابي قد يكون لما فيه من الزينة والخيلاء او لانه زي العجم او لانه غير مدبوغ لانه انما يراد
لشعره والشعر لا يقبل الدباغ قوله ولبس الخاتم الا لذي سلطان قال الخطابي لانه حينئذ
يكون زينة محضة لا لحاجة ولا لارب غير الزينة قال ابن رسلان هذا النهي يحتمل ان يكون للتنزيه
وقال الحليمي معناه لذي سلطان ومن في معناه ممن يحتاج الى الخاتم ليختم به كتبه واموال العامة
والطينة التي يستعدي بها الذين يستعدى عليهم وقال الخطابي قال الحافظ ابن حجر في اسناده رجل
مبهم فلم يصح الحديث حديث نهى عن فتح التمرة وقشر الرطبة عبدان وابو موسى عن انس ع
حديث نهى عن قتل النساء والصبيان ق عن ابن عمر وسببه كما في مسلم عن ابن عمر قال وجدت
امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلعم عن قتل النساء والصبيان قال النووي
اجمع العلماء على العمل بهذا الحديث وتحريم قتل النساء والصبيان اذا لم يقاتلوا فان قاتلوا قال
جماهير العلماء يقتلون واما شيوخ الكفار فان كان فيهم رأي قتلوا والا ففيهم وفي الرهبان
خلاف قال مالك وابو حنيفة لا يقتلون والاصح من مذهب الشافعي قتلهم حديث
نهى عن قتل الصبر د عن ابي ايوب هو ان يمسك الحي ثم يرمى بشيء حتى يموت وكل من قتل في
غير معركة ولا حرب ولا خطأ فانه مقتول صبرا بجانبه علامة الصحة حديث نهى عن قتل اربع
من الدواب النملة والنحلة والهدهد والصرد حم د ه عن ابن عباس قوله النملة بالجر
والرفع وكذا ما عطف عليه قال الخطابي انما اراد من النمل نوعا خاصا وهو الكبار ذوات
الارجل الطوال لانها قليلة الاذى والضرر وكذا قاله البغوي واما الصغير المسمى بالذر فقد
صرح بعض اصحابنا بجواز قتلها وكره مالك قتل النمل الا ان يضروا ولا يقدر على دفعه الا بالقتل
وقال النووي لا يجوز الاحراق بالنار للحيوان ولا قتل النمل قوله والنحلة نهى عنها لما فيها
من المنافع الكثيرة فيخرج من لعابها العسل والشمع فالاول غذاء والثاني شفاء قوله
والهدهد النهي عن قتله لتحريم اكل لحمه ولا منفعة في قتله وكل ما نهي عن قتله من الحيوانات
ولم يكن ذلك لحرمته ولا لضرر فيه كان النهي لتحريم اكله كما في الصرد بضم الصاد المهملة وفتح
الراء جمع صردان بكسر الراء وهو طائر فوق العصفور ضخم الراس والمنقار نصفه ابيض
ونصفه اسود وقيل يوكل لان الشافعي اوجب الجزاء على المحرم اذا قتله وبه قال مالك
وقال ابو بكر بن العربي نهى عن قتله لان العرب تتشاءم به وبصوته وقيل انه اول طير صام عاشوراء
حديث نهى عن قتل الضفدع للدواء حم د ن ك عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي وسببه كما
في ابي داود عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان طبيبا سال النبي صلعم عن ضفدع يجعلها في دواء
فنهاه النبي صلعم عن قتلها لانها تسبح وقد روى البيهقي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص موقوفا
لا تقتلوا الضفادع فان نقيقها تسبيح ولا تقتلوا الخفاش فانه لما خرب بيت المقدس قال

بارب يستطيع على البحر حتى اغرقهم حديث نهى عن قتل القرد والضفدع والنملة والهدهد
ه عن ابى هريرة حديث نهى عن قتل الخطاطيف د عن عبد الرحمن بن معاوية المرادى مرسلا
الخطاف بضم الخاء وتشديد الطاء ويسمى زوار الهند ويعرف الآن بعصفور الجنة لانه زهد عما
فى ايدى الناس من الاقوات وحكمة الحرمة كالنهى عن قتله حديث نهى عن قتل كل ذى روح الا ان
يؤذى طب عن ابن عباس حديث نهى عن قسمة الضرار د عن نصير مولى معاوية مرسلا
حديث نهى عن كسب الاماء خ د عن ابى هريرة حديث نهى عن كسب الامة
حتى يعلم من اين هو د ك عن رافع بن خديج قال شيخنا قال العلماء انما نهى عنه لانه كان
عليهن ضرائب فلم يؤمن ان يكون منهن الفجور وقال البيهقى فى سننه يحتمل ان يكون المراد
بالنهى عن كسب الاماء النهى عن كسب البغى منهن ويحتمل ان يكون النهى عن كسبهن اذا لم يعلم
من اين هو على طريق التنزيه فهو خاص بموافقة الحرام حديث نهى عن كسب الحجام ه عن
ابن مسعود ويجانبه علامة الحسن قال الدميرى هذا بعض حديث نهى عن ثمن الكلب ومهر
البغى وحلوان الكاهن رواه الجماعة وغيره ان النبى صلعم نهى عن كسب الحجام اى نهى تنزيه
لا تحريم وذلك دعاه علمه بانه عمل على ثواب غير معلوم قبل العمل فاشبه الاجارة المجهولة
من ناحية كما سبق ان لا تطيب نفس احدهما بالعوض ومن ههنا كان جماعة من العلماء
الصالحين يرضون الحجامين باكثر من المتعارف عند هم انتهى حديث نهى عن كل مسكر
ومفتر حم د عن ام سلمة قال شيخنا قال الخطابى المفتر كل شراب يورث الفتور والخدر
فى الاطراف وهو مقدمة السكر نهى عن شربه لئلا يكون ذريعة الى السكر جاوزه فى النهاية
فى مادة خثر بالفاء والمثناة الفوقية وقال المفتر الذى اذا شرب احمى الجسد وصار فيه
فتور وهو ضعف وانكسار يقال افتر الرجل فهو مفتر اذا ضعفت جفونه وانكسر طرفه فاما
ان يكون افتره بمعنى فتره اى جعله فاترا واما ان يكون افتر الشراب اذا فتر شاربه كاقطف
الرجل اذا قطفت دابته انتهى ويوجد فى بعض النسخ ومفتر بنون وتحتية وقاف وهو
تصحيف وحكى ان رجلا من العجم قدم القاهرة وطلب دليلا على تحريم الحشيشة وعقد لذلك
مجلس حضره علماء العصر فاستدل الحافظ زين الدين العراقى بهذا الحديث فاعجب الحاضرين
ويجانبه علامة الصحة حديث نهى عن البستين المشهورة فى حسنها والمشهورة فى قبحها طب
عن ابن عمر قال فى النهاية هى بكسر اللام الهيئة والحالة وروى بالضم على المصدر والاول
الوجه حديث نهى عن لبن الجلالة د ك عن ابن عباس قال ابن رسلان كره ابو حنيفة العمل
عليها بضاحى نجس ورخص الحسن فى لحومها والبانها لان الحيوانات لا تنجس باكل النجاسات
بدليل ان شارب الخمر لا يحكم بتنجس اعضائه والكافر الذى ياكل لحم الخنزير لا يكون ظاهره نجسا ولو
نجس لما طهر بالاسلام ولا الاغتسال والجمهور على العمل بالنهى لان لحمها يتولد من النجاسة فيكون
نجسا كرماد النجاسة واما شارب الخمر فليس ذلك الخمر غذاء له وانما يتغذى الطاهرات وكذلك
الكافر فى الغالب فهو كما لو اكل الحيوان العذرة فى بعض الاوقات ومثل اللبن البيض والنهى
للتنزيه عند الشافعى حديث نهى عن لقطة الحاج حم م د عن عبد الرحمن بن عثمان التيمى عن التقاطها
للحفظ فقط فلا منع منه وتقدم وجه ذلك عن قوله فى الحديث الآخر ولا تحل لقطتها الا لمنشد والمنشد

لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب
المال من يقبل صدقته وحتى يعرضه فيقول الذى يعرضه
عليه لا ارب لى فيه حم ق عن ابى هريرة لا تقوم الساعة
حتى تقتتل فئتان عظيمتان دعواهما واحدة ولا تقوم
الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريبا من ثلاثين
كلهم يزعم انه رسول الله حم ق ت عن ابى هريرة
لا تقوم الساعة حتى تقاتل اليهود وحتى يقول الحجر وراءه
اليهودى يا مسلم هذا يهودى ورائى فاقتله
حم ق عن ابى هريرة لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك
صغار الاعين حمر الوجوه ذلف الانوف كان
وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى
تقاتلوا قوما نعالهم الشعر وليأتين على احدكم
زمان لان يرانى احب اليه من ان يكون له مثل
اهله وماله حم ق د ت عن ابى هريرة
لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك قوما
وجوههم كالمجان يلبسون الشعر ويمشون فى الشعر
م د ن عن ابى هريرة لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
خوزا وكرمان من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف
صغار الاعين كان وجوههم المجان المطرقة نعالهم الشعر
حم خ عن ابى هريرة لا تقوم الساعة حتى تطلع
الشمس من مغربها فاذا طلعت من مغربها ورآها الناس
آمنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها
لم تكن آمنت من قبل حم ق د ه عن ابى هريرة
لا تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفيض حتى يخرج
الرجل زكاة ماله فلا يجد احدا يقبلها منه وحتى تعود
ارض العرب مروجا وانهارا م عن ابى هريرة
لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا
طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون فذلك حين
لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل
او كسبت فى ايمانها خيرا ولتقومن الساعة وقد نشر

والنشد هو المعرف ومعنى الحديث لا تحل لقطتها الا لمن يريد ان يعرفها سنة ثم يتملكها وبهذا قال
الشافعى وعبد الرحمن بن مهدى وابو عبيد وغيرهم وقال مالك يجوز تملكها بعد تعريفها سنة كما
فى سائر البلاد وبه قال بعض اصحاب الشافعى ويتأولون الحديث تأويلات ضعيفة
حديث نهى عن مجالس الشياطين طب عن جابر قال فى النهاية قال الازهرى وتقال ايضا بالجيم
المهملة كنس بالحش عن الادبار كما يكنس بالمكنوس عن مواضع الغائط حديث نهى عن نقرة الغراب
ت ن ه عن ابن عمرو ويجانبه علامة الحسن وتقدم فى نهى عن ثلاث عشر حديث نهى عن نقرة الغراب
وافتراش السبع وان يوطن الرجل المكان فى المسجد كما يوطن البعير حم د ن ه ك عن عبد الرحمن بن شبل
قال فى النهاية يريد تخفيف السجود وانه لا يمكث فيه الا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد اكله
حديث وافتراش السبع قال فى النهاية هو ان يبسط ذراعيه فى السجود ولا يرفعهما عن الارض
كما يبسط الكلب والذئب ذراعيه والافتراش افتعال من الفرش والفراش حديث وان يوطن
الرجل المكان فى المسجد الى آخره قيل معناه ان يالف الرجل مكانا معلوما من المسجد مخصوصا
به يصلى الا فيه كالبعير لا يأوى من عطنه الا الى مبرك دمث قد اوطنه واتخذه مناخا لا يبرك
الا فيه وقيل معناه ان يبرك على ركبتيه قبل يديه اذا اراد السجود مثل بروك البعير على المكان
الذى اوطنه وان لا يهوى فى سجوده فيثنى ركبتيه حتى يضعهما بالارض على سكون ومهل
حديث نهى ان يتباهى الناس فى المساجد حب عن انس حديث نهى ان يشرب الرجل قائما
م ت عن انس وتقدم فى نهى عن الشرب قائما حديث نهى ان يتزعفر الرجل حم ق عن انس
وفى رواية نهى عن التزعفر للرجال قال ابن رسلان قال البيهقى فى معرفة السنن نهى الشافعى
الرجل عن المزعفر واباح له المعصفر قال الشافعى وانما رخصت فى المعصفر لانى لم اجد احدا
يحكى عن النبى صلعم النهى عنه الا على قال على رضى الله تعالى عنه نهانى ولا اقول نهاكم قال
البيهقى وقد جاءت احاديث تدل على النهى على العموم وقال شيخنا وقول الشافعى بتحريم
على الرجل المزعفر دون المعصفر وقال البيهقى فيه الصواب بتحريم المعصفر عليه ايضا للاخبار الصحيحة التى
لو بلغت الشافعى لقال بها وقد وصانا بالعمل بالحديث الصحيح حديث نهى ان نصبر البهائم
حم ق د ن ه عن انس تقدم الكلام عليه فى لعن الله من مثل حديث نهى ان
يمشى الرجل بين البعيرين يقوده ك عن انس حديث نهى ان يصلى على الجنائز
بين القبور طس عن انس حديث نهى ان ينتعل الرجل وهو قائم ت ه وايضا
عن انس وفى رواية ان ينتعل الرجل قائما قال ابن رسلان الظاهر ان هذا امر ارشاد
لان لبسها قاعدا اسهل له وامكن وربما كان القائم سببا لانقلابه وسقوطه فامر
بالقعود له والاستعانة باليد فيه ليأمن غائلته ويحتمل ان يختص هذا النهى بما فى لبسه
فانما تعب كالتاسومة التى يحتاج لابسها الى وضع سيرها فى اصبع الرجل والوطاء الذى
له شرج كالخف ونحوه وما فى معناه واما لبس القبقاب والسرموجة والوطاء الذى له ساق
فلا يدخل فى هذا النهى لسهولة لبسه وسرعته بلا تعب والاخذ بعموم الحديث على ظاهره
اهو طا لاطلاق الحديث حديث نهى ان يبال فى الماء الراكد م ن ه عن جابر
اى ولو كثيرا ما لم يستبحر للكثير والنهى للتنزيه وهو فى القليل للتحريم

لا تقوم الساعة حتى يأتى الله بريح فيقبض روح
كل مؤمن قبلها شبر ابن شبر وذراعا بذراع قيل يا رسول الله
كفارس والروم قال ومن الناس الا اولئك
خ عن ابى هريرة لا تقوم الساعة حتى يحسر
الفرات عن جبل من ذهب لا يقتتل الناس
عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون
ويقول كل رجل منهم لعلى اكون انا الذى انجو
م عن ابى هريرة لا تقوم الساعة
حتى ينزل الروم بالاعماق او بدابق فيخرج اليهم
جيش من المدينة من خيار اهل الارض يومئذ فاذا
تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين
سبوا منا نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله
لا نخلى بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فيهزم ثلث
لا يتوب الله عليهم ابدا ويقتل ثلث هم افضل
الشهداء عند الله تعالى ويفتح الثلث لا يفتنون
ابدا فيفتتحون قسطنطينية فبينما هم يقتسمون
الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون اذ صاح
فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم فى اهليكم فيخرجون
وذلك باطل فاذا جاؤوا الشام خرج فبينما هم يعدون
للقتال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة
فينزل عيسى بن مريم فامهم فاذا رآه عدو الله
ذاب كما يذوب الملح فى الماء فلو تركه لانذاب
حتى يهلك ولكن يقتله الله بيده فيريهم دمه فى
حربته م عن ابى هريرة لا تقوم الساعة حتى
يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون
حتى يختبئ اليهودى من وراء الحجر والشجر فيقول الحجر
والشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودى خلفى
تعال فاقتله الا الغرقد فانه من شجر اليهود
حم م عن ابى هريرة

حديث نهى ان يبال في الماء الجاري طس عن جابر حديث نهى ان يمس كلب او كتاب طب عن ابي بريدة حديث نهى ان يصلي الرجل في لحاف لا يتوشح به ونهى ان يصلي الرجل في سراويل وليس عليه رداء د ك عن بريدة قوله ان يصلي قال ابن رسلان بفتح اللام المشددة مبني للمفعول قوله في لحاف هو كل ثوب يتغطى به وجمعه لحف مثل كتاب وكتب قوله لا يتوشح به قال ابن رسلان حكى ابن عبد البر عن الاخفش ان التوشح هو ان يأخذ طرف الثوب الايسر من تحت يده اليسرى فيلقيه على منكبه الايمن ويلقي طرف الثوب الايمن من تحت يده اليمنى على منكبه الايسر قال وهذا هو التوشح الذي جاء عن النبي صلعم انه صلى في ثوب واحد متوشحا به قوله ونهى ان يصلي الرجل في سراويل وهو اعجمي وقيل عربي جمع سروالة والمشهور انه لا ينصرف مع انه مفرد على الصحيح فقيل لانه اعجمي حمل على ما لا ينصرف قوله وليس عليه رداء لان السراويل بمفرده يصف الاعضاء ولا يتجافى عن الجسد ولهذا قال اصحابنا ان لم يكن له قميص وازار واقتصر على ثوب فالرداء اولى لانه يمكنه ان يستر به العورة ويبقى منه ما يطرحه على الكتف فان لم يكن فالازار اولى من السراويل لان الازار يتجافى عنه ولا يصف الاعضاء حديث نهى ان يقعد الرجل بين الظل والشمس ك عن ابي هريرة وعن بريدة تقدم معناه في اذا كان احدكم حديث نهى ان يتعاطى السيف مسلولا حم د ت ك عن جابر قال ابن رسلان يقال تعاطيت الشيء اذا تناولته قال الله تعالى فتعاطى فعقر اي تناول الناقة بسيفه فعقرها وهذا فيه كراهة تناول السيف مسلولا لان المتناول قد يخطئ في تناوله فتنجرح يده او شيء من جسده فيتأذى بذلك ويحصل الفساد وفي معنى السيف السكين فيناولها بجرها اليه ويحد من جهته والادب في تناولهما ان يمسك النصل المحدد في يده من جهة قفاه ويجعل المقبض الى جهة متناولها بالنصاب حديث نهى ان يستنجي ببعرة او عظم حم د عن جابر وفيه رواية لمسلم ان يستنجي برجيع او عظم قوله برجيع هو العذرة والروث سمي رجيعا لانه رجع عن حالته الاولى بعد ان كان طعاما او علفا والروث بفتح الراء وسكون الواو وثلثه رجيع ذوات الحافر قاله صاحب المحكم والنهاية وغيرهما وقال الحافظ ابو بكر بن العربي رجيع بني ادم قال صاحب المحكم [illegible] وفي الصحاح الروثة واحدة الروث والارواث انتهى وقال النووي فيه النهي عن الاستنجاء بالنجاسة ونبه النبي صلعم بالرجيع على جنس النجس فان الرجيع هو الروث واما العظم فلكونه طعاما للجن فنبه به على جميع المطعومات حديث نهى ان يقعد على القبر وان يقصص او يبنى عليه حم م د ن عن جابر وفي رواية نهى ان يجصص القبر وان يبنى عليه وان يقعد عليه وفي الرواية الاولى نهى عن تقصيص القبور قال النووي التقصيص بقافين وصادين مهملتين هو التجصيص والقصة بفتح القاف وتشديد الصاد المهملة الجص وفي هذا الحديث كراهة تجصيص القبر والبناء عليه وتحريم القعود والمراد بالقعود الجلوس عليه هذا مذهب الشافعي وجمهور العلماء وقال مالك في الموطأ المراد بالقعود

لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من امتي بالمشركين وحتى تعبد الاوثان وانه سيكون في امتي ثلاثون كذابون كلهم يزعم انه نبي وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي حم د ت عن ثوبان لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الاعين عراض الوجوه كان اعينهم حدق الجراد وكان وجوههم المجان المطرقة ينتعلون الشعر ويتخذون الدرق حتى يربطوا خيولهم بالنخل عن ابي سعيد
لا تقوم الساعة حتى يكون ادنى مسالح المسلمين ببولاء [illegible] على انكم ستقاتلون بني الاصفر ويقاتلهم الذين من بعدكم حتى تخرج اليهم روقة الاسلام اهل الحجاز الذين لا يخافون في الله لومة لائم فيفتتحون القسطنطينية بالتسبيح والتكبير فيصيبون غنائم لم يصيبوا مثلها حتى يقتسموا بالاترسة ويأتي آت فيقول ان المسيح قد خرج في بلادكم الا وهي كذبة فالآخذ نادم والتارك نادم حم وعن عمرو بن عوف تعلموا [illegible] بعضها بعضا عن ابي امامة
لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب وان ابعد الناس من الله القلب القاسي ت عن ابن عمر لا تكتبوا عني شيئا الا القرآن فمن كتب عني غير القرآن فليمحه وحدثوا عني ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار حم م عن ابي سعيد لا تكثروا الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب ه عن ابي هريرة لا تكذبوا علي فانه من كذب علي يلج النار ه عن علي لا تكذبوا علي فان من كذب علي يلج النار حم ق ت ه عن علي لا تكرعوا ولكن اغسلوا ايديكم واشربوا فيها فانه ليس اناء اطيب من اليد ه عن ابن عمر

بالقعود الحدث وهذا تأويل ضعيف او باطل والصواب ان المراد بالقعود الجلوس ومما يوضحه رواية لا تجلسوا على القبور وفي رواية ابي هريرة لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده خير له من ان يجلس على قبر قال اصحابنا تجصيص القبر مكروه والقعود عليه حرام وكذا الاستناد اليه والاتكاء عليه واما البناء عليه فان كان في ملك الباني فمكروه وان كان في مقبرة مسبلة فحرام نص عليه الشافعي والاصحاب انتهى قلت والذي في الروضة واصلها ومختصرها والروضة ان القعود على القبر وهو الجلوس مكروه وانه حرام وكذا الاستناد اليه واما الجلوس ففي خبر مسلم لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تخلص الى جلده خير له من ان يجلس على قبر وفسر رواة ابي هريرة بالجلوس للبول والغائط ورواه ابن وهب ايضا في مسنده بلفظ من جلس على قبر يبول عليه او يتغوط فكانما جلس على جمرة [illegible] حديث نهى ان يطرق اهله ليلا ق عن جابر تقدم معناه في اذا طال احدكم الغيبة حديث نهى ان يقتل شيء من الدواب صبرا حم م عن جابر تقدم معناه في نهى عن قتل الصبر حديث نهى ان يكتب على القبر شيء ه ك عن جابر نكره كتابة سواء كان اسم صاحبه وغيره سواء كان في لوح او ثوب وضع عليه وغير ذلك هذا لا خلاف فيه عندنا وبه قال مالك واحمد وداود وجماهير العلماء وقال ابو حنيفة لا يكره حديث نهى ان يضع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره حم عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن وتقدم ما فيه في اذا استلقى حديث نهى ان يدخل الحمام الا بمئزر ك عن جابر تقدم ما فيه في احفظ عورتك حديث نهى ان يمس الرجل ذكره بيمينه وان يمشي في نعل واحدة وان يشتمل الصماء وان يحتبي في ثوب ليس على فرجه منه شيء م عن جابر بجانبه علامة الصحة تقدم ما في مس الذكر بيمينه في اذا بال احدكم وتقدم الكلام على المشي في نعل واحدة في اذا انقطع شسع احدكم وتقدم على الصماء في نهى عن الصماء حديث نهى ان يقوم الامام فوق شيء والناس خلفه د ك عن حذيفة وسببه كما في ابي داود وغيره عن عدي بن ثابت الانصاري قال حدثني رجل انه كان مع عمار بن ياسر بالمداين فاقيمت الصلوة فتقدم عمار وقام على دكان يصلي والناس اسفل منه فتقدم حذيفة فاخذ على يديه فاتبعه عمار حتى انزله حذيفة قال فلما فرغ عمار من صلوته قال له حذيفة الم تسمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا ام الرجل القوم فلا يقم في مكان ارفع من مقامهم او نحو ذلك قال عمار لذلك اتبعتك حين اخذت على يدي قوله على دكان الدكان الحانوت قيل النون زائدة وقيل اصلية ومعنى الدكة بفتح الدال وهو المكان المرتفع يجلس عليه وهو المصطبة معرب قال [illegible] النون في الدكان زائدة عند سيبويه ولذا قال الاخفش ماخوذة من قولهم اكمة دكاء اي منبسطة كما اشتق السلطان من السليط رواية ابن حبان عن الشافعي عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن همام قال صلى بنا حذيفة على دكان مرتفع اي والناس اسفل منه كما في رواية الشافعي وغيرها فجبذه عليه حذيفة قوله اسفل بالنصب على الظرفية كقوله تعالى

[illegible] لا تكونوا [illegible] لا تكتحلوا [illegible] لا تكونوا [illegible] عن علي لا تكونوا [illegible] وعن ابن عباس لا تكونوا [illegible] على [illegible] عن ابي هريرة لا تكونوا امعة تقولون ان احسن الناس احسنا وان اساؤا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا وان اساؤا ان لا تظلموا ت عن حذيفة لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة م عن ابن الزبير لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران او ورس ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين [illegible] عن ابن عمر لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم وفينا ولكن الله اعانني عليه فاسلم حم ت عن جابر لا تلحفوا في المسألة فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وانا له كاره فيبارك له فيما اعطيته م ن عن معاوية لا تلعنوا الريح فانها مأمورة وانه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه د ت عن ابن عباس لا تلقوا الركبان ولا تناجشوا ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تصروا الابل والغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر حم ق د ن عن ابي هريرة

والركب يسفل منكم قوله فاخذ على يديه اي تناوله وجبذه فيه النهي عن المنكر باليد والمبادرة
اليه وهو في الصلوة وفيه تمهله حتى فرغ منها قوله فاتبعه فيه التخفيف والتشديد
لغتان قرئ بهما في السبع وفيه متابعة المصلي من نهاه عما لا يجوز في الصلوة
والعبادة قال الحمد والفعل القليل في الصلوة لا يبطلها ان كان يسيرا
عنه اولحاجة وروى الطبراني عن عبد الله ابن مسعود انه كره ان يؤمهم على المكان
المرتفع رجاله رجال الصحيح وهذان الحديثان استدل بهما على كراهة ارتفاع الامام على
الماموم لكن محل الكراهة اذا لم يكن حاجة اما عند ما كما اذا اراد الامام تعليمهم افعال
الصلوة فيستحب ان يقف الامام على موضع عال حديث نهى ان يقام الرجل من
مقعده ويجلس فيه آخر خ عن ابن عمر وفي رواية لمسلم من وجه آخر عن عبد الله بن عمر
بلفظ لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه لكن تفسحوا وتوسعوا وهو عطف تفسيري
قال ابن ابي جمرة هذا اللفظ عام في المجالس ولكنه مخصوص بالمجالس المباحة اما على العموم
كالمساجد ومجالس الحكام والعلم واما على الخصوص كمن يدعو قوما باعيانهم الى منزله لوليمة ونحوها
واما المجالس التي ليس للشخص فيها ملك ولا اذن له فيها فانه يقام ويخرج منها ثم هو في المجالس
العامة ليس عاما في الناس بل هو خاص بغير المجانين ومن يحصل منه الاذى كاكل الثوم النيء
اذا دخل المسجد والسفيه اذا دخل مجلس العلم والحكم والحكمة في هذا النهي منع استنقاص حق المسلم
المقتضي للضغائن والحث على التواضع المقتضي للمودة وايضا فالناس في المباح كلهم
سواء فمن سبق الى شيء استحقه ومن استحق شيئا فاخذ منه بغير حق فهو غصب والغصب
حرام فعلى هذا قد يكون بعض ذلك على سبيل التحريم قال وما فائدة تفسحوا وتوسعوا فمعنى
الاول ان يتوسعوا فيما بينهم ومعنى الثاني ان ينضم بعضهم الى بعض حتى يفضل من الجمع مجلس
للداخل انتهى ملخصا من فتح الباري حديث نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو
ق د ه عن ابن عمر وزاد ابن ماجة مخافة ان يناله العدو ولمسلم فاني لا آمن ان يناله
العدو والمراد بالقرآن المصحف لا القرآن نفسه والمراد بالمصحف ما كتب فيه القرآن
كله او بعضه قال [illegible] فهذا ينافيه ما كتبه صلعم في كتابه الى هرقل من قوله يا اهل
الكتاب الآية وفي مسند اسحق بن راهويه كره رسول الله صلعم ان يسافر بالقرآن الى ارض
العدو مخافة ان يناله العدو والنهي يقتضي الكراهة لانه لا ينفك عن كراهة التنزيه او
التحريم قال ابن عبد البر اجمع الفقهاء ان لا يسافر بالمصحف في السرايا والعسكر الصغير المخوف
عليه واختلفوا في الكبير المامون عليه فمنع مالك ايضا مطلقا وفصل ابو حنيفة وادار الشافعية
الكراهة مع الخوف وجودا وعدما وقال بعضهم كالمالكية حديث نهى ان يستقبل
القبلتين ببول او غائط حم د ه عن معقل الاسدي قال شيخنا قال الخطابي اراد
الكعبة وبيت المقدس فيحتمل ان يكون على معنى الاحترام لبيت المقدس اذ كان مرة قبلة
لنا ويحتمل ان يكون ذلك من اجل استدبار الكعبة لان من استقبل بيت المقدس بالمدينة
فقد استدبر الكعبة وقال النووي هو نهي تنزيه وادب لا نهي تحريم بالاجماع وقال الامام
احمد بن حنبل هو منسوخ بحديث ابن عمر وقال ابو اسحق المروزي وابو علي بن ابي هريرة

لا تلقوا الركبان ولا يبع حاضر لباد ق عن ابن عباس
لا تلقوا الجلب فمن تلقى فاشترى منه شيئا
فصاحبه بالخيار اذا اتى السوق حم م ت
ن ه عن ابي هريرة لا تمثلوا بالبهائم [illegible] عن
عبد الله بن جعفر لا تمسح وانت تصلي فان
كنت لا بد فاعلا فواحدة د عن معيقيب
لا تمش في نعل واحدة ولا تحتب في ثوب
واحد ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء ولا
تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت
م عن جابر لا تمنعوا اماء الله ان يصلين
في المسجد ه عن ابن عمر لا تمنعوا النساء
حظوظهن من المساجد اذا استاذنكم حم عن
ابن عمر لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن
خير لهن حم د ك عن ابن عمر لا تمنعوا اماء
الله مساجد الله وليخرجن وهن تفلات
حم د عن ابي هريرة لا تنبذوا التمر والبسر
جميعا وانبذوا كل واحد منهما على حدة ن
عن ابي هريرة لا تنتبذوا في الدباء ولا
المزفت ولا النقير وكل مسكر حرام ن عن عائشة
لا تنتبذوا الزهو والرطب جميعا ولا تنتبذوا
التمر والزبيب جميعا وانتبذوا كل واحد منهما
على حدته م ن ه عن ابي قتادة [illegible]
[illegible] من الطعام ان كانت لكم
[illegible] يوم القيمة د عن ابن عمر لا تنتهي البعوث
عن غزو هذا البيت حتى يخسف بجيش منهم
ن عن ابي هريرة لا تنتهي الناس عن غزو
هذا البيت حتى يغزو جيش حتى اذا كانوا بالبيداء
خسف باولهم وآخرهم [illegible] قيل فان
كان فيهم من يكره قال يبعثهم الله على ما في انفسهم
حم ت عن صفية

هريرة انما نهى عن استقبالها حين كانت قبلة ثم نهى عن استقبال الكعبة حين صارت
قبلة فجمعها الراوي ظنا منه ان النهي مستمر ونقل الاول عن بعض المتكلمين ان المراد
بالنهي اهل المدينة فقط لانهم اذا استقبلوا بيت المقدس استدبروا الكعبة فكان نهيهم
لاجل استدبار الكعبة لا لاجل استقبال بيت المقدس انتهى حديث نهى ان يتخلى
الرجل تحت شجرة مثمرة ونهى ان يتخلى على ضفة نهر جار عد عن ابن عمر قوله ان يتخلى المراد
بالخلاء هنا قضاء الحاجة قوله تحت شجرة مثمرة يشمل ما لو كانت الشجرة مملوكة ومباحة
وفي غير وقت الثمرة صيانة لها عن التلوث عند الوقوع فتعافها الانفس ولم يحرموه
لان التنجيس غير متيقن قال الرافعي ويمكن ان يقال النهي في البول اكد منه في الغائط
لان لون الغائط يظهر فتطهر الثمرة عنه او تحترز عنه والبول قد يخفى وقد [illegible]
بالمثمر ما [illegible] كالصفصاف [illegible] والتوت الذكر واما [illegible]
لا ثمر قوله على ضفة نهر جار قال في المصباح ضفة النهر والبحر الجانب [illegible] يجمع على ضفف
مثل جنة وجنات [illegible] يجمع على ضفف مثل عدة وعدد والنهي حديث نهى ان يبال
في الجحر د ك عن عبد الله بن سرجس حديث هو بضم الجيم وسكون الحاء المهملة
الثقب والثقب بفتح المثلثة افصح من ضمها وهو ما استدار ومثله السرب بفتح السين والراء
ما استطال ويقال انه الشق [illegible] له بالثقب والنهي [illegible] قيل لقتادة احد رواة
الحديث ما يكره منه في الجحر فقال كان يقال انها مساكن الجن حديث نهى ان
يبال بابواب المساجد د في مراسيله عن مكحول مرسلا حديث نهى ان يبال
في قبلة المسجد د في مراسيله عن مجاهد مرسلا حديث نهى ان يستنجي احد بعظم
او روثة او حممة د قط هق عن ابن مسعود وفي حديث الطبراني ما وجد [illegible] من روث
وجد [illegible] عظم [illegible] نهى رسول الله صلعم ان يستنجى
بالروث والعظم قوله حممة بضم الحاء المهملة وفتح الميمين قال الخطابي هي الفحم وما
احترق من الخشب والعظام ونحوها وجانبه علامة الفحمة حديث نهى ان يبول الرجل
في مستحمه ت عن عبد الله بن مغفل قال شيخنا قال في النهاية هو الموضع الذي يغتسل
فيه بالحميم وهو في الاصل الماء الحار ثم قيل للاغتسال باي ماء كان استحمام وانما نهي عن
ذلك اذا لم يكن له مسلك يذهب فيه البول او كان صلبا فيتوهم المغتسل انه اصابه
منه شيء فيحصل منه الوسواس حديث نهى ان يجلس الرجل في الصلوة وهو معتمد
على يده اليسرى وقال انها صلوة اليهود ك هق عن ابن عمر حديث نهى ان يقرن
بين الحج والعمرة د عن معاوية [illegible] ان معاوية بن ابي
سفيان قال لاصحاب النبي صلعم هل تعلمون ان رسول الله صلعم نهى عن كذا وكذا وركوب
جلود النمور قالوا نعم قال فتعلمون انه نهى ان يقرن بين الحج والعمرة فقالوا اما هذا فلا
فقال اما انها معهن ولكنكم نسيتم فيه ان الحاكم اذا حضر عنده شهود في قضية فشهد
بعضهم ولم يشهد غيره ان ترك شهادته لا يقدح في شهادة [illegible] البيهقي
عن معاوية بالغلوطات [illegible] نهى ان [illegible] قال النووي اسناده جيد وشبهه

لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئا
وانما يستخرج به من البخيل م ت ن عن ابي هريرة
لا تنزلوا على جواد الطريق ولا تقضوا عليها الحاجات
[illegible]
ه عن جابر [illegible]
حم عن [illegible] لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى
تطلع الشمس من مغربها حم د عن معاوية
لا تنكح الايم حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن
قيل وكيف اذنها قال ان تسكت ق عن ابي هريرة
لا تنكح الثيب حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن
واذنها الصموت [illegible] عن ابي هريرة لا تنكح المراة
على عمتها ولا على خالتها [illegible] عن ابي هريرة [illegible] عن جابر
ه عن ابي موسى عن ابي سعيد لا تنكح الامة على
ابنة الاخ ولا ابنة الاخت على الخالة م عن ابي هريرة
لا تنكح المراة على عمتها والعمة على بنت اخيها ولا المراة
على خالتها ولا الخالة على بنت اختها لا الكبرى على
الصغرى ولا الصغرى على الكبرى د عن ابي هريرة
لا تنكحوا [illegible] فان ذلك [illegible] المراة [illegible] البعل
لا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تجسسوا
ولا يبع بعضكم على بيع بعضكم وكونوا عباد الله اخوانا
م عن ابي هريرة لا تواصلوا فانكم لستم كاحد منكم
[illegible] خ عن انس
لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى
السحر فاني لست كهيئتكم اني ابيت لي مطعم يطعمني
وساق يسقيني خ د عن ابي سعيد [illegible]
[illegible]
عن اسيد بن حضير [illegible]
ذات حمل حتى تضع حم د ك عن ابي سعيد

لا تورث [illegible] الله عليك [illegible] ما استطعت
[illegible] عن ابن [illegible]
لا جلب ولا جنب [illegible] الا في
ده عن ابن عمرو لا جلب ولا جنب
في الرهان [illegible] عن عمران بن حصين لا جلب ولا
جنب ولا شغار في الاسلام ومن انتهب نهبة فليس
منا حم ت ن عن عمران بن حصين
لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلط
على هلكته في الحق ورجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي
بها ويعلمها حم ق ه عن ابن مسعود لا حسد
الا في اثنتين رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به
آناء الليل وآناء النهار ورجل اتاه الله مالا فهو
ينفقه آناء الليل وآناء النهار حم ق ت ه
عن ابن عمر [illegible] حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله
القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فسمعه
جار له فقال ليتني اوتيت مثل ما اوتي فلان
فعملت مثل ما يعمل ورجل اتاه الله مالا فهو يهلكه
في الحق فقال رجل ليتني اوتيت مثل ما اوتي
فلان فعملت مثل ما يعمل حم خ عن ابي هريرة
لا حلف في الاسلام وايما حلف كان في الجاهلية
لم يزده الاسلام الا شدة حم م د عن جبير بن مطعم
لا حمى الا لله ولرسوله حم خ د عن الصعب بن جثامة
لا دعوة في الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد للفراش
وللعاهر الحجر حم د عن ابن عمرو
لا ربوا فيما كان يدا بيد حم م ن ه عن اسامة بن زيد
لا رضاع الا ما انشز العظم وانبت اللحم د عن ابن مسعود
لا رقية الا من عين او حمة او دم لا يرقأ
د ك عن انس

اما يكون النهي للتنزيه او للارشاد وما في القرآن المتفق [illegible] حديث نهى ان
يقد السير بين الاصبعين د ك عن سمرة زاد الطبراني ويقول ان ذلك [illegible]
القطع [illegible] بيده وقال في النهاية اي يقطع ويشق لئلا يعقر الحديد يده وهو شبيه
بنهيه ان يتعاطى السيف مسلولا والقد القطع طولا كالشق والله تعالى اعلم حديث نهى ان
يضحى بعضباء الاذن والقرن حم ع ك عن علي العضباء بعين مهملة وضاد معجمة وموحدة
اي المقطوعة الاذن والمكسورة القرن قال في النهاية ما بلغ النصف فيما فوقه من القرن اكثر منه
في الاذن وبجانبه علامة الصحة حديث نهى ان تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم الا من
بأس حم د ه ك عن عبد الله المزني قال الشيخ قال في النهاية يعني الدراهم والدنانير
المضروبة يسمى كل واحد منها سكة لانه طبع بسكة الحديد اي لا تكسر الا من امر يقتضي كسرها
اما لرداءتها او شك في صحة نقدها وكره ذلك لما فيها من اسم الله تعالى وقيل لان فيه
اضاعة المال وقيل انما نهى عن كسرها على ان تعاد تبرا فاما للنفقة فلا وقيل كانت
المعاملة بها في صدر الاسلام عددا لا وزنا وكان بعضهم يقص اطرافها فنهوا عنه و
قال الخطابي بلغني عن ابي العباس ابن سريج انه قال كانوا يقرضون الدراهم ويأخذون
اطرافها فنهوا عن ذلك وعزاه د و ه وقال سألت احمد بن حنبل عن رجل سائل ومعه درهم
صحيح اي كسره له فقال لا وزعم بعض اهل العلم انما كره قطعها وكسرها لان اسم الله [illegible]
وقال الحسن [illegible] الدانق واول من احدثه وقال البيهقي في شعب الايمان قال
الحليمي وجه النهي عن الكسر انه تمزيق الورقة التي فيها ذكر الله وذكر رسوله اذا كانت
الحروف تنقطع والكلم تتفرق [illegible] ذلك ازراء بقدر المكتوب والكاغد ان يكون
[illegible] مسلم [illegible] لانه هو الذي [illegible]
[illegible] اظهار ما [illegible] انتهى وقال عبد الغافر الفارسي في مجمع الغرائب يجوز ان
يقال كره ذلك لانه يكسر فيتخذ منه اواني فيستعمل حديث نهى ان تعجم النوى طبخا
د عن ام سلمة بجانبه علامة الحسن قال في النهاية هو ان يبالغ في نضجه حتى يتفتت
وتفسد قوته التي يصلح معها للغنم والعجم بالتحريك النوى وقيل المعنى ان التمر اذا طبخ لتؤخذ
حلاوته طبخ عفوا حتى لا يبلغ الطبخ النوى ولا يؤثر فيه تأثير من يعجمه اي يلوكه ويعضه
لان ذلك يفسد طعم الحلاوة او لانه قوت للدواجن فلا ينضج لئلا تذهب طعمته والله اعلم
حديث نهى ان يتنفس في الاناء او ينفخ فيه حم د ت ه عن ابن عباس
بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في حديث اذا شرب احدكم وفي حديث اذا شرب احدكم
وفي نهى عن النفخ في الطعام والشراب حديث نهى ان يمسح الرجل يده بثوب
من لم يكسه حم د عن ابي بكرة بجانبه علامة الحسن وسببه كما في د عن سعيد بن
ابي الحسن قال جاءنا ابو بكرة في شهادة فقام له رجل من مجلسه فابى وقال ان النبي صلعم
نهى عن ذا ونهى النبي صلعم ان يمسح الرجل يده بثوب من لم يكسه بضم السين
المهملة وكسرها قال [illegible] فيه جواز مسح اليد بالمنديل ونحوه لكن السنة مسحها
بعد ان يلعقها او يلعقها اخاه ممن لا يتقذر بذلك والمراد انه لا يمسح يده

بدنه الا في ثوب من له عليه فضل ونعمة كثوب كساه له من زوجة او جارية او خادم
او ولد او ولد ابن وان سفل او والد وصديق ونحو ذلك ممن يحب ذلك ويسره
ولا يتقذر به ولكن امن في معناهم من تلميذ يعتقد بركته ويود التبرك باثاره
ومن في اعلم ذلك منه وتحقق او غلب على ظنه فلا شك في ذلك كما في الاكل من طعام
الصديق او ركوب دابته بغير اذنه ويحتمل ان يكون هذا النهي مخصوصا بمن لم يأذن له
في المسح منديل الغير فجائز وان لم يكن له عليه فضل والله تعالى اعلم حديث نهى ان يسمى
اربعة اسماء افلح ويسار ونافع ورباح د ه عن سمرة بجانبه علامة الحسن وتقدم
الكلام عليه في حديث لا تسم غلامك حديث نهى ان تحلق المرأة رأسها ت ن عن علي
تقدم معناه في ليس على المرأة حلق حديث نهى ان يتخذ شيء فيه الروح غرضا حم م ت
عن ابن عباس بجانبه علامة الصحة قوله غرضا بفتح الغين المعجمة والراء والضاد المعجمة الشيء
الذي ينصب فيرمى اليه حديث نهى ان يجمع احد بين اسمه وكنيته ت عن ابي هريرة
بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في حديث نهى ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور
عليه ت عن جابر تقدم معناه في من بات على ظهر بيت حديث نهى ان
يستوفز الرجل في صلوته ك عن سمرة قال في المصباح واستوفز في قعدته قعد
منتصبا غير مطمئن حديث نهى ان يكون الامام مؤذنا عق عن جابر حديث
نهى ان يمشي الرجل بين المرأتين د ك عن ابن عمر قال ابن رسلان اي عن يمينه وشماله
سواء كانتا اجنبيتين لانهما عورتان بل يمشيان بجانب الطريق لئلا يختلطا فيؤدي
ذلك الى مفسدة وقد يؤخذ من مفهوم العدد انه لو مشى جماعة رجال بين امرأتين او مشى
رجل عن يمينه نساء وعن يساره انه لا يدخل في النهي لبعد المفسدة بالتعدد وكذا
يدخل في عموم النهي ما اذا كان المرأتان محرمين للرجل [illegible] او بهما ويحتمل
ان يدخل في النهي ان يمشي احدى المرأتين امامه والاخرى وراءه ويكون الرجل بينهما وفي
معنى النهي ان يجلس الرجل بين امرأتين في المسجد او على قارعة الطريق ونحو ذلك
لوجود المعنى انتهى حديث نهى ان يقام عن الطعام حتى يرفع ه عن عائشة بجانبه
علامة الحسن لكن قال الذهبي هو منقطع لان في سنده مكحولا عن عائشة ومكحول لم
يلق عائشة قال في الاحياء من اداب الضيافة ان لا يرفع صاحب المائدة يده قبل
القوم لانهم يستحيون بل ينبغي ان يكون آخرهم اكلا كان بعض الكرام يخبر القوم بجميع
الالوان ويتركهم يستوفون فاذا قاربوا الفراغ جثى على ركبتيه ومد يده الى الطعام
واكل وقال بسم الله ساعدوني بارك الله عليكم وكان السلف يستحبون منه ذلك
وعند ابن ماجه من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلعم اذا وضعت المائدة فلا يقوم
رجل حتى ترفع المائدة ولا يرفع يده وان شبع حتى يفرغ القوم قلت وهذا في غير مائدة
معدة للجلوس فيقوم بعد الفراغ اما هذه فيقوم عند انتهاء غرضه من الاكل لجالس غيره انتهى
حديث نهى ان يصلي الرجل ورأسه معقوص طب عن ام سلمة بجانبه علامة الحسن
قال في النهاية في حديث ابن عباس الذي يصلي ورأسه معقوص كالذي يصلي وهو مكتوف

لا شغار في الاسلام حم م ه عن انس
م عن ابن عمر لا شفعة لشريك على شريك
اذا سبقه بالشراء ولا لصغير ولا لغائب ه عن ابن عمر
لا شؤم وقد يكون اليمن في الدار والمرأة
والفرس ت ه عن حكيم بن معاوية لا شيء
في الهام والعين حق واصدق الطير الفال حم ت
عن حابس لا صاعين بصاع ولا درهمين بدرهم
لا صاعي تمر بصاع ولا صاعي حنطة بصاع ولا درهمين
بدرهم حم ن عن ابي سعيد لا صام من صام الابد
حم ق ن ه عن ابن عمرو لا صام من صام الابد
صوم ثلاثة ايام صوم الدهر كله ن عن ابن عمرو
لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر صم يوما
وافطر يوما خ ن عن ابن عمرو لا صلاة لمن
لا يقرأ بام القرآن فصاعدا حم م د عن عبادة
بن الصامت لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة
بالحمد وسورة في فريضة او غيرها ه عن ابي سعيد
لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم
يذكر اسم الله عليه ولا صلاة لمن لم يصل
على النبي ولا صلاة لمن لم يحب الانصار ه عن
سهل بن سعد لا صلاة بعد الفجر الا سجدتين
ت عن ابن عمر لا صيام لمن لم يفرضه من
الليل ن عن حفصة لا طلاق قبل النكاح
[illegible] عن علي [illegible] عن جابر لا طلاق الا فيما تملك
ولا عتاق الا فيما تملك ولا نذر الا فيما ابتغي به
وجه الله [illegible]
على [illegible]
[illegible]
عن ابي هريرة [illegible]
[illegible]

لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل الصالح
والفأل الصالح الكلمة الحسنة حم ق د ت عن انس
لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر حم م
عن ابي هريرة لا عدوى ولا طيرة ولا
هامة [illegible] حم ه
عن ابن عمر لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا
صفر وفر من المجذوم كما تفر من الاسد حم خ
عن ابي هريرة لا عقوبة فوق عشر ضربات
الا في حد من حدود الله ق د عن رجال [illegible]
[illegible] عن عائشة
لا عليكم ان لا تفعلوا فان الله كتب [illegible]
الى يوم القيامة حم م ن عن ابي سعيد
لا عليكم ان لا تفعلوا ما كتب الله [illegible]
[illegible]

ان دانه اذا كان شعره منشورا سقط على الارض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به
وان كان معقودا صار في معنى ما لم يسجد وشبهه بالمكتوف وهو المشدود اليدين لانهما
لا يقعان على الارض في السجود وتقدم فيه مزيد في انما مثل الذي يصلي **حديث** نهى
ان يصلي الرجل وهو حاقن ٥ عن ابي امامة بجانبه علامة الحسن وفي رواية وهو
حقن حتى يتخفف الحاقن والحقن سواء وهو الذي حبس بوله كالحاقب بالموحدة للغائط
حديث نهى ان يصلى خلف المتحدث والنائم ٥ عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن
قال الدميري رواه ابو داود وهو بعض حديث بعضه متروك واصله ما رواه صاحب
الترغيب والترهيب وغيره عن محمد بن كعب القرظي قال قدمت على عمر بن عبد
العزيز الشام وقد كنت عهدته وهو بالمدينة علينا اميرا وهو شاب غليظ البضعة
ممتلئ الجسم فلما استخلف قدمت عليه فاذا حاله قد تغيرت فقال فجعلت انظر اليه ولا
اصرف بصري عنه فقال يا ابن كعب انك لتنظر الي نظرا لم تكن تنظره الي من قبل قال
فقلت تعجبني قال فما اعجبك قال قلت لما حال من لونك ونحل من جسمك ونفى
من شعرك قال كيف لو رأيتني يا ابن كعب بعد ثالثة في قبري حين تقع حدقتاي
على وجنتي ويسيل منخراي وفمي صديدا ودودا كنت لي اشد نكرة اعد علي حديثا
كنت حدثتنيه عن ابن عباس فقال حدثنا ابن عباس ورفع الحديث قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لكل شيء شرفا وان اشرف المجالس ما استقبل به القبلة
وانما تجالسون بالامانة ولا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث واقتلوا الحية والعقرب
وان كنتم في صلاتكم ولا تستروا الجدر بالثياب ومن نظر في كتاب اخيه بغير اذنه
فكانما ينظر في النار ومن احب ان يكون اقوى الناس فليتوكل على الله ومن احب ان
يكون اكرم الناس فليتق الله ومن احب ان يكون اغنى الناس فليكن بما في يد الله
اوثق منه بما في يده الا انبئكم بشراركم قالوا بلى يا رسول الله قال من لا يقيل عثرة
ولا يقبل معذرة ولا يغفر ذنبا الا انبئكم بشر من هذا قالوا بلى يا رسول الله قال من لا
يرجى خيره ولا يؤمن شره ان عيسى عليه السلام قام في قومه فقال يا بني اسرائيل لا تكلموا
بالحكمة عند الجهال فتظلموها ولا تمنعوها اهلها فتظلموهم ولا تظالموا ولا تكافئوا ظالما
بظلمه فيبطل فضلكم عند ربكم يا بني اسرائيل الامر ثلاثة امر تبين رشده فاتبعوه وامر تبين
غيه فاجتنبوه وامر اختلف فيه فردوه الى الله عز وجل انتهى وقال ابن رسلان قال ابن حجر
وفي الباب عن ابن عمر اخرجه ابن عدي وعن ابي هريرة اخرجه الطبراني في الاوسط قال
وهما واهيان وكره مجاهد وطاوس ومالك الصلاة الى النائم خشية ما يبدو منه مما يلهي
المصلي عن صلاته انتهى والمتحدث يلحق به اكثر ما يلحق النائم وظاهر تبويب المصنف عدم الكراهة
حيث يحصل الامن من ذلك وذكر البخاري في هذا الباب حديث عائشة كان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي وانا راقدة معترضة على فراشه ووجه الدليل انه لم يفرق بين
كونها يقظانة او نائمة بل الظاهر من قولها وانا راقدة النوم فان الله تعالى سمى الرقاد
نوما قال الله تعالى وتحسبهم ايقاظا وهم رقود وقال تعالى من بعثنا من مرقدنا والنوم بيان كان

لا تنقطع الهجرة [illegible] حم د ن عن معاوية لا تنقطع الهجرة
[illegible]
لا نورث ما تركنا صدقة
حم ق ٣ عن عمر وعثمان وسعد وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف
حم ق عن عائشة م [illegible] عن ابي هريرة لا نورث ما تركنا صدقة
وانما هذا المال لآل محمد [illegible] حم ق ن عن ابي بكر لا نورث
ما تركنا فهو صدقة [illegible]
فاذا مت فهو الى ولي الامر من بعدي [illegible] عن عائشة
لا هامة ولا عدوى ولا طيرة وان تكن الطيرة ففي شيء ففي
المرأة والفرس والدار حم د عن سعد بن مالك لا هجرة بعد
الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا [illegible]
حم [illegible] عن صفوان بن امية حم ن عن ابن عباس لا هجرة [illegible]
[illegible]

كان او نهارا او بعضهم يجعله بنوم الليل واما الصبح وتشهد له المطابقة في الاية **حديث**
نهى ان تتبع جنازة معها رانة ٥ عن ابن عمر قال الدميري الرنة الصوت يقال رنت المرأة
ترن رنينا وارنت ايضا صاحت والترجيع الصياح الشديد والصوت الحزين عند البكاء
والغناء قاله ابن سيده وغيره ويقع في بعض النسخ زانة بالزاي وهو تصحيف **حديث** نهى ان
ينفخ في الشراب وان يشرب من ثلمة القدح او اذنه طب عن سهل بن سعد بجانبه علامة الحسن
قوله ان ينفخ في الشراب وان يشرب من ثلمة القدح تقدم في نهى عن الشرب من ثلمة
القدح **حديث** نهى ان يبول الرجل في الماء عن جابر **حديث** نهى ان يمشي الرجل في
نعل واحدة او خف واحد حم عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في **حديث**
نهى ان يكلم النساء الا باذن ازواجهن طب عن عمرو بجانبه علامة الحسن **حديث** نهى ان
تلقى النواة على الطبق الذي يؤكل منه الرطب او التمر الشيرازي عن علي مرفوعا مسلم عن عبد الله
بن بسر قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي فقربنا اليه طعاما ووطبة فاكل منها ثم اتي بتمر فكان
يأكله ويلقي النوى بين اصبعيه ويجمع السبابة والوسطى قال شعبة هو ظني وهو فيه ان شاء الله
القاء النوى بين الاصبعين ثم اتي بشراب فشربه ثم ناوله الذي عن يمينه فقال ابي واخذ
بلجام دابته ادع الله لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتهم فاغفر لهم وارحمهم وفي الرواية
الاخرى وقال لم يشك في القاء النوى بين الاصبعين **قوله** ووطبة قال النووي قوله
ووطبة هكذا رواية الاكثرين وطبة بالواو واسكان الطاء وبعدها موحدة وهكذا رواية
النضر بن شميل راوي هذا الحديث عن شعبة والنضر امام من ائمة اللغة وفسره النضر فقال الوطبة
الحيس يجمع التمر البرني والاقط المدقوق والسمن وكذا ضبطه ابو مسعود الدمشقي وابو بكر
البرقاني واخرون وهكذا هو عندنا في معظم النسخ وفي بعضها رطبة براء مضمومة وفتح الطاء
وكذا ذكره الحميدي وقال كذا جاء فيما رأيناه من نسخ مسلم رطبة بالراء قال وهو تصحيف
من الراوي وانما هو بالواو وكذا نقله ابو مسعود والبرقاني والاكثرون عن نسخ مسلم ونقل القاضي
عياض عن رواية بعضهم في مسلم وطئة بفتح الواو وكسر الطاء وبعدها همزة وادعى انه الصواب
وهكذا ادعاه اخرون والوطئة بالهمزة عند اهل اللغة طعام يتخذ من التمر كالحيس هذا ما ذكره
ولا منافاة بين هذا الكل فيقبل ما صحت به الروايات وهو صحيح في اللغة **قوله** ويلقي النوى
بين اصبعيه اي يجعله بينهما لقلته ولم يلقه في اناء التمر لئلا يختلط بالتمر وقيل كان يجمعه على ظهر
الاصبعين ثم يرمي به **قوله** شعبة هو ظني وهو فيه ان شاء الله القاء النوى معناه
ان شعبة قال الذي اظنه ان القاء النوى مذكور في الحديث فاشار الى تردد فيه وشك
وفي الطريق الثاني جزم باثباته ولم يشك فهو ثابت بهذه الرواية واما رواية الشك
فلا تضر سواء تقدمت على هذه او تأخرت لانه تيقن في وقت وشك في وقت فاليقين
ثابت ولا يمنعه النسيان في وقت آخر وقوله فشرب ثم ناوله الذي عن يمينه فيه ان الشراب
ونحوه يدار على اليمين وفيه استحباب طلب الدعاء من الفاضل ودعاء الضيف بتوسعة
الرزق والمغفرة والرحمة وقد جمع عليه السلام في هذا الدعاء خيرات الدنيا والاخرة انتهى
وقال شيخنا اخرج الحكيم الترمذي عن عبد الله بن بسر قال كان رسول الله صلعم اذا اكل التمر

وضع النواة على ظهر اصبعيه الوسطى والمسبحة ثم القاها قال الحكيم الترمذي معناه عندنا انه لو اخذ النواة بباطن اصابعه ثم عاد الى بقية التمر لم تخل اصابعه من بلل من ريق الفم عند اخذ النواة فكره ان يعود الى بقية التمر وفي يده بلل النواة لحرمة الاكيل والصاحب ليشاربه به مما بعده فكان ياخذ النواة بظاهر اصبعيه ويشغل باطنهما في تناوله واخرج عن انس ان رسول الله صلعم نهى ان نجمع بين التمر وبين النوى وبين الرطب والنوى على الطبق انتهى والله اعلم

حديث نهى ان يسمى الرجل حربا او وليدا او مرة او الحكم او ابا الحكم او افلح او نجيحا او يسارا طب عن ابن مسعود وبجانبه علامة الحسن وسيأتي في لا تسم حديث نهى ان يتخطى الرجل في الصلوة او عند النساء الا عند امرأته او جارية قط في الافراد عن ابي هريرة قال الجوهري تخطيط الى المقعد وحديث نهى ان يحبس احد من ولد آدم طب عن ابن مسعود وبجانبه علامة الحسن

حديث نهى ان يضحى بليل طب عن ابن عباس وذلك لانه ربما اخطأ في المذبح ولانه الفقراء لا يحضرونه فيحضور هم بالنهار وقال صحابنا يكره الذبح بالليل مطلقا عن التقييد بالاضحية وغيرها اشد كراهة قال الاذرعي ولا معنى لكراهة الذبح ان ترجحت مصلحته او وجبت اليه ضرورة كان يخشى فوت الاضحية او غيرها واحتاج هو واهله الى الاكل منها او نزل به ضيفان او حضر مساكين الغربة وهم محتاجون الى الاكل منها حديث نهى ان تقام الصبيان في الصف الاول ابو نصر عن راشد بن سعد مرسلا اي او احضر وابعد تمام الصف الاول وتقدم الكلام عليه في ليليني حديث نهى ان ينفخ في الطعام والشراب والثمرة طب عن ابن عباس وبجانبه علامة الحسن حديث نهى ان يفتش التمر عما فيه طب عن ابن عمر وبجانبه علامة الحسن

حديث نهى ان يصافح المشركين او يكنوا او يرحب بهم حل عن جابر حديث نهى ان يفرد يوم الجمعة بصوم حم عن ابي هريرة تقدم في صيام يوم الجمعة وبجانبه علامة الحسن حديث نهى ان يجلس بين الضح والظل وقال مجلس الشيطان حم عن رجل بجانبه علامة الحسن قال في النهاية وفي حديث ابي خيثمة يكون رسول الله صلعم في الضح والريح وانا في الظل اي يكون بارزا لحر الشمس وهبوب الرياح والضح ضوء الشمس اذا استمكن من الارض وهو كالقمر للقمر هكذا هو اصل الحديث ومعناه وذكر الهروي فقال اراد كثرة الخيل والجيش يقال جاء فلان بالضح والريح اي بما طلعت عليه الشمس وهبت عليه الريح يعنون المال الكثير هكذا فسره الهروي والاول اشبه بهذا الحديث ومنه الاول الحديث لا يقعدن احدكم بين الضح والظل فانه مقعد الشيطان اي لا يكون نصفه في الشمس ونصفه في الظل انتهى وتقدم قريبا حديث نهى ان يمنع نقع البئر حم عن عائشة بجانبه علامة الحسن قال في النهاية اي فضل مائها لانه ينقع به العطش اي يروي وشرب حتى نقع اي روى وقيل النقع الماء الناقع وهو المجتمع ومنه الحديث لا يباع نقع البئر ولا رهو الماء وحجمعه حتى رجعوا باسم الموضع الذي يسيل اليه مياه القوم والله اعلم

حديث نهى ان يجلس الرجل بين الرجلين الا باذنهما حمعق عن ابن عمر وبجانبه علامة الحسن حديث نهى ان يشار الى المطر حمعق عن ابن عباس حديث نهى ان يقال للمسلم صرورة حمعق عن ابن عباس قال في النهاية في الحديث لا صرورة في الاسلام قال ابو عبيد هو في الحديث

لا يا كل احد منكم بشماله ولا يشرب بشماله حم ت عن ابن عمر لا يا كلن احد منكم بشماله ولا يشربن بشماله فان الشيطان يا كل بشماله ويشرب بشماله وكان نافع يزيد فيها ولا ياخذ بها ولا يعطي بها حم م ت عن ابن عمر لا يا كل يوم الرجل الا باذنه عن ابي سعيد لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حم ت عن علي لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر ويعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وما اخطاه لم يكن ليصيبه ت عن جابر لا يؤمن عبد حتى يؤمن باربع يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله بعثني بالحق ويؤمن بالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر خيره وشره حم ت ه ك عن علي لا يورد الممرض على المصح م عن جابر لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ م ه عن ابي هريرة لا يبع بعضكم على بيع اخيه خ م عن ابن عمر لا يبع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتكفئ ما في انائها ولتنكح فانما لها ما كتب الله لها خ م ت ن ه عن ابي هريرة لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها الى السوق حم ق عن ابن عمر لا يبع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له حم م عن ابن عمر لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض ت عن ابن عمر لا يبع الرجل على بيع اخيه حتى يبتاع او يذر م ن عن ابن عمر لا يبع حاضر لباد وان كان اخاه او اباه د ن عن انس لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر م عن ابي سعيد عن ابي هريرة حم ت عن ابن عباس حم طب عن ابي سعيد لا يبلغني احد من اصحابي شيئا فاني احب ان اخرج اليكم وانا سليم الصدر حم د ت عن ابن مسعود لا يبولن احدكم في مستحمه ثم يتوضا فيه فان عامة الوسواس منه حم ٤ ك عن عبد الله بن مغفل

الحديث النقل وترك النكاح اي ليس ينبغي لاحد ان يقول لا انزوج لانه ليس من المؤمنين وهو فعل الرهبان والصرورة ايضا الذي لم يحج قط وهو فعولة من الصر الحبس والمنع وقيل اراد من قتل في الحرم قتل ولا يقبل منه ان يقول اني صرورة ما حججت ولا عرفت حرمة الحرم كان الرجل في الجاهلية اذا احدث حدثا فلجأ الى الكعبة لم يهج فكان اذا لقيه ولي الدم في الحرم قيل له هو صرورة فلا تهجه انتهى وقال في المصباح والصرورة بالفتح الذي لم يحج وهذه الكلمة من النوادر التي وصف بها المذكر والمؤنث مثل ملولة وفروقة ويقال ايضا صرورى على النسبة وصاروراء ورجل صرورة ونسوة صرورة يقال للنساء سميت اي قولك بذلك لصره على نفقته لانه لم يخرجها في الحج وسمي الثاني بذلك لصره على ما ذهبه واصراره انتهى حديث نهى ان تستر الجدر حق عن علي بن الحسين مرسلا كانت بالحرير والحرام او بغيره فكره وقد تقدم هذا مع مزيد فيه في حديث ان الله لم يامرنا والله اعلم

حرف الهاء

حديث هاجروا تورثوا ابناءكم مجدا خط عن عائشة قال في المصباح المجد العز والشرف ورجل ماجد كريم شريف حديث هاجروا ولين الدنيا واجرها حل عن عائشة حديث هذا التوع نكثر به طعامنا حم ه عن جابر بن طارق بجانبه علامة الحسن وسببه كما في ابن ماجه عن جابر بن طارق قال دخلت على النبي صلعم في بيته وعنده هذا الدبا فقلت اي شيء هذا قال هذا القرع فذكره وتقدم الكلام في القرع في عليكم بالقرع حديث هذه النار جزء من مائة جزء حم عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام عليه في ناركم حديث هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم فليقل بسم الله ابن السني عن انس بجانبه علامة الصحة قوله هذه الحشوش محتضرة قال في النهاية يعني الكنف ومواضع قضاء الحاجة الواحد حش بالفتح واصله من الحش البستان لانهم كانوا كثيرا ما يتغوطون في البساتين حديث هاشم والمطلب كهاتين لعن الله من فرق بينهما ربونا صغارا وحملونا كبارا طب عن زيد بن علي مرسلا حديث هاهنا تسكب العبرات يعني عند الحجر ه ك عن ابن عمر وسببه كما في ابن ماجه عن نافع عن ابن عمر قال استقبل رسول الله صلعم الحجر ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلا ثم التفت فاذا هو بعمر بن الخطاب يبكي فقال يا عمر هاهنا فذكره قوله العبرات جمع عبرة وهي تحلب الدمع قال الجوهري وقال ابن سيده العبرة الدمع وقيل هو ان ينهمل الدمع ولا يسمع البكاء وقيل هي الدمعة قبل ان تفيض وقيل هي تردد البكاء في الصدر وقيل الحزن بغير بكاء والصحيح الاول وجمع عبرات حديث هجاهم حسان فشفى واشتفى م عن عائشة وسببه كما في مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ان رسول الله صلعم قال اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق بالنبل فارسل الى ابن رواحة فقال اهجهم فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه قال حسان قد آن لكم ان ترسلوا الى

لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه حم ق ن عن ابي هريرة لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه حم ت عن ابي هريرة لا يبولن احدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة حم ن عن ابي هريرة لا يبولن احدكم في الماء الراكد ه عن ابي هريرة لا يبولن احدكم في الماء الناقع ه عن ابن عمر لا يبولن احدكم في جحر حم د ك عن عبد الله بن سرجس لا يبولن احدكم مستقبل القبلة ه عن عبد الله بن الحارث لا يبيتن رجل عند امرأة في بيت الا ان يكون ناكحا او ذا محرم م عن جابر لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يسوم على سوم اخيه عن ابي هريرة لا يبيعن حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض حم م عن جابر لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه خ عن جابر لا يتحرى احدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ق عن ابن عمر لا يتخلجن في صدرك شيء ضارعت فيه النصرانية حم ت عن هلب لا يتبع من جلد الميتة ... عن ابي هريرة لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به فان كان لا بد متمنيا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني ما كانت الوفاة خيرا لي حم ق ٤ عن انس لا يتمنين احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان يأتيه انه اذا مات احدكم انقطع عنه عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا حم م عن ابي هريرة لا يتوارث اهل ملتين شتى حم ت عن جابر لا يتوارث اهل ملتين شتى حم د عن ابن عمرو لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة الا غفر له ما بينه وبين الصلاة التي تليها ق عن عثمان

هذا الاسد الضارب بذنبه ثم ادلع لسانه فجعل يحركه فقال والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم فقال رسول الله صلعم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله لقد لخص لي نسبك والذي بعثك بالحق لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين قالت عائشة رضي الله عنها فسمعت رسول الله صلعم يقول لحسان ان روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله وقالت سمعت رسول الله صلعم يقول هجاهم حسان فشفى واشتفى قال حسان رضي الله تعالى عنه

هجوت محمدا فاجبت عنه ... وعند الله في ذاك الجزاء
هجوت محمدا برا حنيفا ... رسول الله شيمته الوفاء
فان ابي ووالده وعرضي ... لعرض محمد منكم وقاء
ثكلت بنيتي ان لم تروها ... تثير النقع من كنفي كداء
يبارين الاعنة مصعدات ... على اكتافها الاسل الظماء
تظل جيادنا متمطرات ... تلطمهن بالخمر النساء
فان اعرضتموا عنا اعتمرنا ... وكان الفتح وانكشف الغطاء
والا فاصبروا لجلاد يوم ... يعز الله فيه من يشاء
وقال الله قد ارسلت عبدا ... يقول الحق ليس به خفاء
وقال الله قد يسرت جندا ... هم الانصار عرضتها اللقاء
يلاقي كل يوم من معد ... سباب او قتال او هجاء
فمن يهجو رسول الله منكم ... ويمدحه وينصره سواء
وجبريل رسول الله فينا ... وروح القدس ليس له كفاء

قوله اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق بالنبل هو بفتح الراء وهو الرمي بها واما الرشق بالكسر فهو اسم للنبل التي ترمى دفعة واحدة وفي بعض النسخ

[illegible]

حديث هل ترون ما أرى إني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر
حديث عن أسامة وأوله كما في البخاري عن عروة عن أسامة أشرف النبي صلى الله عليه وسلم
على أطم من آطام المدينة فقال هل ترون فذكره قوله آطام المدينة بالمد جمع
أطم ... وهي الحصون التي تبنى بالحجارة وقيل هو كل بيت مربع مسطح والآطام
جمع قلة وجمع الكثرة إطام ... قوله أشرف أي نظر من مكان مرتفع
قوله مواقع أي مواضع السقوط وخلال أي نواحيها شبه سقوط الفتن
بالمدينة بسقوط القطر في الكثرة والعموم وهذا من علامات النبوة لإخباره بما سيكون
وقد ظهر مصداق ذلك من قتل عثمان وهلم جرا ولا سيما يوم الحرة والرؤية المذكورة
يحتمل أن تكون بمعنى العلم أو رؤية العين بأن تكون الفتن مثلت له حتى رآها كما مثلت
له الجنة والنار في القبلة ... حديث هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم
عن سعد وسببه كما في البخاري عن مصعب بن سعد رأى سعد أن له فضلا على من دونه
فقال النبي صلعم هل تنصرون فذكره وفي رواية النسائي إنما نصر الله هذه الأمة بضعفائهم
بدعواتهم وصلواتهم وإخلاصهم وعند أحمد والنسائي إنما ترزقون وتنصرون
بضعفائكم قال شيخ مشايخنا قال ابن بطال تأويل الحديث أن الضعفاء أشد
إخلاصا في الدعاء وأكثر خشوعا في العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا
وقال المهلب أراد بذلك صلعم حض سعد على التواضع ونفي الزهو على غيره
وترك احتقار المسلم في كل حالة وقد روى عبد الرزاق من طريق مكحول في قصة

[illegible]

هو ابن الحكم بن أبي العاص بن أمية الذي ولي الخلافة بعد ذلك وكان يلي لمعاوية إمرة
المدينة تارة وسعيد بن العاص والد عمرو يليها لمعاوية تارة قوله سمعت الصادق
المصدوق المراد به النبي صلعم قوله هلكة أمتي وفي رواية المكي هلاك أمتي وفي
رواية عبد الصمد هلاك هذه الأمة والمراد بالأمة هنا أهل ذلك العصر ومن قاربهم
لا جميع الأمة إلى يوم القيامة قوله على يدي كذا للأكثر بالتثنية وللسرخسي والكشميهني
على يد بالإفراد ... قال ابن بطال جاء المراد بالهلاك مبينا في حديث آخر لأبي هريرة
أخرجه علي بن معبد وابن أبي شيبة من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه أعوذ بالله من
إمارة الصبيان قالوا وما إمارة الصبيان قال إن أطعتموهم هلكتم أي في دينكم وإن عصيتموهم
أهلكوكم أي في دنياكم بإزهاق النفس أو بإذهاب المال أو بهما وفي رواية ابن أبي

[illegible]

الغلمة المذكور بما صح ان الفاطمي هم من ولده فكان الله تعالى الحاكم وكل على لسانه ان يكون اشد
من الحجة عليهم لعلهم يتعظون وقد وردت احاديث في ذم الحكم والد مروان وما ولد
اخرجها الطبراني وغيره غالبها فيه مقال وبعضها جيد ويعضد [illegible] وتفسير الغلمة المذكور بما
بعده حديث هلك المتنطعون حم م د عن ابن مسعود قال الحفناوي الخطابي
المتنطع المتعمق في الشيء المتكلف البحث عنه على مذاهب اهل الكلام الداخلين فيما
لا يعنيهم الخائضين فيما لا تبلغه عقولهم وقال في النهاية هم المتعمقون المغالون في
الكلام المتكلمون باقصى حلوقهم ماخوذ من النطع وهو الغار الاعلى من الفم ثم استعمل
في كل تعمق قولا وفعلا حديث هلك المتقذرون طس عن ابي هريرة بالذال المعجمة قال
في النهاية يعني الذين يأتون القاذورات حديث هلكت الرجال حين اطاعت النساء
حم طب ك عن ابي بكرة حديث هلم الى جهاد لا شوكة فيه الحج طب عن الحسين بن علي
حديث همة العلماء الرعاية وهمة السفهاء الرواية ابن عساكر عن الحسن مرسلا حديث
هن اغلب يعني النساء طب عن ام سلمة قلت وفي ابن ماجه ما يصلح ان يكون سببا
عن محمد بن قيس وهو قاضي عمر بن عبد العزيز عن امه عن ام سلمة قالت كان النبي صلعم
يصلي في حجرة ام سلمة فمر بين يديه عبد الله او عمر بن ابي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب
بنت ام سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله صلعم قال هن اغلب انتهى
قوله عن امه قال الدميري لا يعرف لا اسمها ولا حالها ومحمد بن قيس قاضي عمر بن عبد
العزيز فكان كثير الحديث عالما توفي بالمدينة وذكره ابن حبان في الثقات وروى له
مسلم والترمذي وقوله هن اغلب معناه ان النساء يغلبن الرجال قال الزمخشري
في قوله تعالى ان كيدكن عظيم استعظم كيد النساء لانه وان كان في الرجال الا ان
النساء الطف كيدا وانفذ حيلة ولهن في ذلك رفق وبذلك يغلبن الرجال قال الدميري
وعن بعض العلماء انه قال انا اخاف من النساء اكثر مما اخاف من الشيطان لان الله تعالى
يقول ان كيد الشيطان كان ضعيفا وقال في النساء ان كيدكن عظيم انتهى قال الحفناوي
في الجامع الكبير قال الاعشى المازني اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانشدته

يا مالك الناس وديان العرب — اني لقيت ذربة من الذرب
غدوت ابغيها الطعام في رجب — فخلفتني بنزاع وهرب
اخلفت العهد ولطت بالذنب — وهن شر غالب لمن غلب

فجعل النبي صلعم يتمثلها ويقول وهن شر غالب لمن غلب حم وابن ابي خيثمة والبغوي
وابن سفيان والطحاوي وابن شاهين وابو نعيم انتهى وقال الدميري روى احمد
وابو يعلى الموصلي ان الاعشى الشاعر المازني الحرمازي واسمه عبد الله بن الاعور كانت
عنده امرأة يقال لها معاذة فخرج في رجب يمير اهله من هجر فهربت امرأته ناشزا عليه فعاذت
برجل منهم يقال له مطرف فلما قدم لم يجدها في بيته واخبر انها نشزت عليه وانها عاذت
اليه وكان مطرف اعزهم فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فعاذ به وانشا يقول

يا سيد الناس وديان العرب — اشكو اليك ذربة من الذرب

كالذربة

كالذربة العسل في ظل السرب — خرجت ابغيها الطعام في رجب
فخلفتني بنزاع وهرب — اخلفت العهد ولطت بالذنب

فقال النبي صلعم وهن شر غالب لمن غلب وشكى اليه امرأته وما صنعت وانها عند
رجل منهم يقال له مطرف فكتب النبي صلعم الى مطرف انظر امرأة هذا معاذة فادفعها
اليه فاتاه بكتاب رسول الله صلعم فقرئ عليه فقال لها يا معاذة هذا كتاب النبي صلعم
فيك وانا دافعك اليه فقالت خذ لي العهد والميثاق وذمة النبي صلعم ان لا يعاقبني
فيما صنعت فاخذ لها ذلك ودفعها مطرف اليه فانشا يقول

لعمرك ما حبي معاذة بالذي — يغيره الواشي ولا قدم العهد
ولا سوء ما جاءت به اذ ازلها — غواة رجال اذ يناجونها بعدي

المعرف

حديث الهدية الى الامام غلول طب عن ابن عباس حديث الهدية
تذهب بالسمع والقلب والبصر طب عن عصمة بن مالك حديث الهدية تعور
عين الحكيم فر عن ابن عباس حديث الهدية لا تقطع الصلوة لا بأس
متاع البيت ك عن ابي هريرة حديث الهوى مغفور لصاحبه ما لم يعمل به
او يتكلم طس عن ابي هريرة وهو داخل في معنى حديث الصحيحين ان الله تجاوز
لامتي عما حدثت به انفسها وتقدم الكلام عليه في حرف الهمزة

حرف الواو

حديث والله ما الدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم هذه (اصبعه) في اليم فلينظر
بم يرجع حم م عن المستورد قوله ما الدنيا في الاخرة الا مثل [illegible] واشار
يحيى بالسبابة في اليم فلينظر بم ترجع وفي رواية واشار اسماعيل بالابهام
قال الدميري قال النووي هكذا هو في نسخ بلادنا بالابهام وهو الاصبع العظمى
المعروفة وكذا روى القاضي عن جميع الرواة الا السمرقندي فرواه [illegible]
وهو تصحيف قال القاضي ورواية السبابة اظهر من رواية الابهام واشبه بالتمثيل
لان العادة الاشارة بها لا بالابهام ويحتمل انه اشار بهذه مرة وبهذه مرة
قوله من اليم هو البحر قال الله تعالى فاذا خفت عليه فالقيه في اليم قوله بم ترجع
ضبطوا ترجع بالمثناة فوق والمثناة تحت والاول اشهر فمن رواه بالتحتية اعاد
الضمير الى احدكم ومن رواه بالفوقية اعاده الى الاصبع وهو الاظهر ومعناه لا يعلق
بها كثير شيء من الماء ومعنى الحديث ما الدنيا في قصر مدتها وفناء لذتها بالنسبة الى
الاخرة في دوام لذتها ونعيمها الا كنسبة الماء الذي يعلق بالاصبع الى باقي البحر
حديث والله لان يهدي بهداك رجل واحد خير لك من حمر النعم د عن سهل بن سعد
بجانبه علامة الصحة هذا قاله النبي صلعم لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه يوم وقعة خيبر
قوله والله لان بفتح اللام التي هي جواب القسم وفتح ان المصدرية الناصبة ليهدي
قوله يهدي بضم اوله وفتح ثالثه مبني للمفعول ولفظ البخاري فوالله لان يهدي

اللهم بك رجلا واحدا فوله يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يشفع بك رجل واحد خير من حمر النعم
الدنيا بما يسمعه منك او برآك عمله فيقتدى بك فيه ويعلم بخيرك من ان حمر بسكون
الميم جمع احمر النعم بفتح الابل الانبارى حمر النعم كرامها واعلاها منزلة وعن التيمى يعني اكثر
اذا لم يخالط حمرته شى فان خالطت حمرته فهو كميت وانما بالحمر حتى احسن اموال
العرب يضربون بها المثل فى نفاسة الشى وليس عندهم شى اعظم منه وتشبيه امور
الآخرة باعراض الدنيا انما هو للتقريب الى الافهام والا فذرة من الآخرة لا تعادلها
الدنيا وجميع ما فيها ولو كان مع الدنيا امثالها حديث والله انى لاستغفر
الله واتوب اليه فى اليوم اكثر من سبعين مرة خ عن ابى هريرة قوله والله انى
لاستغفر الله فيه القسم على الشى تاكيدا له وان لم يكن عند السامع فيه شك قوله لاستغفر
الله واتوب اليه ظاهره انه يطلب المغفرة ويعزم على التوبة ويحتمل ان يكون المراد بقول
هذا اللفظ بعينه ويرجح الثانى ما اخرجه النسائى بسند جيد من طريق مجاهد عن ابن
عمر انه سمع النبى صلعم يقول استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه
فى المجلس قبل ان يقوم مائة مرة وله من رواية محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر
بلفظ ان كنا لنعد لرسول الله صلعم فى المجلس رب اغفر لى وتب على انك انت
التواب الغفور مائة مرة قوله اكثر من سبعين مرة وقع فى حديث انس انى
لاستغفر الله فى اليوم سبعين مرة فيحتمل ان يريد المبالغة ويحتمل ان يريد العدد بعينه
قال صاحب المطالع كل ما جاء فى الحديث من ذكر الاسباع قيل هو على ظاهره وحصر
عدده وقيل هو بمعنى التكثير والعرب تضع السبع والسبعين والسبعمائة موضع الكثرة
وقيل ابلغ فى النهاية وقد قال بعض الاعراب لمن اعطاه شيئا سبع الله لك الاجر اى كثره
قوله اكثر لفظ مبهم فيحتمل ان يفسر بحديث ابن عمر المذكور وانه يبلغ المائة وقد وقع
فى طريق اخرى عن ابى هريرة من رواية معمر عن الزهرى بلفظ انى لاستغفر الله فى اليوم
خمسمائة مرة لكن خالف اصحاب الزهرى فى ذلك مع تخريج النسائى ايضا من رواية
محمد بن عمرو عن ابى سلمة بلفظ انى لاستغفر الله واتوب اليه كل يوم مائة مرة واخرج
النسائى ايضا من طريق عطاء عن ابى هريرة ان رسول الله صلعم جمع الناس فقال يا ايها
الناس توبوا الى الله فانى اتوب فى اليوم مائة مرة وله فى حديث الاغر المزنى رفعه
مثله وهو عنده وعند مسلم بلفظ انه ليغان على قلبى وانى لاستغفر الله كل يوم مائة
مرة قال عياض المراد بالغين فترات عن الذكر الذى شانه ان يداوم عليه فاذا فتر
عنه لامر ما عد ذلك ذنبا فاستغفر عنه وهذا اشار اليه الرافعى فى اماليه وان
كان يغفر له ونحسنه وقيل كانت له حال يطلع فيها على اعمال امته فيستغفر لهم وقيل هو
شى يعترى القلب مما يقع من حديث النفس وقيل هو السكينة التى تغشى قلبه والاستغفار
لاظهار العبودية لله والشكر لما اولاه وقيل حالة خشية واعظام والاستغفار شكرها ومن
ثم قال المحاسبى خوف المتقين خوف اجلال واعظام وقال الشيخ السهروردى لا تعتقد ان
الغين فى حالة نقص بل هو كمال وتتمة كمال ثم مثل ذلك بجفن العين حين يسبل ليدفع

شرح نوحهم
بر اقوم ونبا خوف عن الصف الاول حتى
الله فى النار وعن عائشة لا يزال الله يخذل طائفة
فاتحبل الناس النظرات اليهم ودوا المفارق
بفخوف وكسر عن ابى هريرة لا يزال الرجل يتكبر
ويذهب بنفسه حتى يكتب فى الجبارين فيصيبه
ما اصابهم ت عن سلمة بن الاكوع لا يزال لسانك
رطبا من ذكر الله حم ت حب عن عبد الله بن بسر
لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون اثنى عشر خليفة
كلهم تجتمع عليه الامة كلهم من قريش ثم يكون الهرج
حم د عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين
قائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم
الساعة عن جابر بن سمرة لا يزال الله مقبلا على
العبد وهو فى صلوته ما لم يلتفت فاذا صرف
وجهه انصرف عنه حم د ن عن ابى ذر
لا يزداد الامر الا شدة ولا الدنيا الا ادبارا ولا
الناس الا شحا ولا تقوم الساعة الا على شرار
الناس ولا مهدى الا عيسى بن مريم عن انس
لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق
حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين
يشربها وهو مؤمن ولا ينتهب وهو مؤمن حم ق
ن عن ابن عباس لا يزنى الزانى وهو مؤمن ولا يسرق
ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا ينتهب
السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب
نهبة ذات شرف يرفع الناس اليه فيها ابصارهم
حين ينتهبها وهو مؤمن حم ق ت ن عن ابى هريرة
زاد حم ولا يغل احدكم حين يغل وهو مؤمن
فاياكم اياكم

ليدفع القذى عن العين مثلا فانه يمنع العين من الرؤية فهو من هذه الحيثية نقص وفى
الحقيقة هو كمال هذا محصل كلامه بعبارة طويلة قال فهكذا بصيرة النبى صلعم متعرضة لما غيره
الثائرة من انفاس الاغيار فدعت الحاجة الى الستر على حدقة بصيرته صيانة لها ووقاية
عن ذلك انتهى وقد استشكل وقوع الاستغفار من النبى صلعم وهو معصوم والاستغفار
يستدعى وقوع معصية واجيب بعدة اجوبة منها ما تقدم فى تفسير الغين ومنها قول
ابن الجوزى هفوات الطباع البشرية لا يسلم منها احد والانبياء وان عصموا من الكبائر
فلم يعصموا من الصغائر كذا قال وهو مفرع على خلاف المختار والراجح عصمتهم من الصغائر
ايضا ومنها قول ابن بطال الانبياء اشد الناس اجتهادا فى العبادة لما اعطاهم
الله تعالى من المعرفة فهم دائبون فى شكره معترفون له بالتقصير انتهى ومحصل جوابه
ان الاستغفار من التقصير فى اداء الحق الذى يجب لله تعالى ويحتمل ان يكون لاشتغاله
بالامور المباحة من اكل او شرب وجماع او نوم او راحة او لمخاطبة الناس والنظر
فى مصالحهم ومحاربة عدوهم تارة ومداراته اخرى وتأليف المؤلفة وغير ذلك مما
يحجبه عن الاشتغال بذكر الله والتضرع اليه ومشاهدته ومراقبته فيرى ذلك ذنبا
بالنسبة الى المقام العلى وهو الحضور فى حظيرة القدس ومنها ان استغفاره تشريع
لامته او من ذنوب الامة فهو كالشفاعة لهم وقال الغزالى فى الاحياء كان صلعم دائم الترقى فاذا ارتقى الى حال راى ما قبلها دونها فاستغفر من الحالة السابقة
وهذا مفرع على ان العدد المذكور فى استغفاره كان مفرقا بحسب تعدد الاحوال
وظاهر الفاظ الحديث يخالف ذلك وقال الشيخ السهروردى لما كان روح
النبى صلعم لم يزل فى الترقى الى مقامات القرب يستتبع القلب والقلب يستتبع النفس
ولا ريب ان حركة الروح والقلب اسرع من نهضة النفس فكانت خطى النفس
تقصر عن مداهما فى العروج فاقتضت الحكمة ابطاء حركة القلب لئلا تنقطع علاقة النفس
عنه فيبقى العباد محرومين فكان النبى صلعم يفزع الى الاستغفار لقصور النفس عن شاو ترقى
القلب حديث والله لا يلقى الله حبيبه فى النار ك عن انس حديث
والله لا تجدون بعدى اعدل عليكم منى حم ك عن ابى برزة م عن ابى سعيد
وسببه كما ذكره فى الجامع الكبير عن ابى برزة قال اتى رسول الله صلعم بدنانير فجعل يقسمها
وعنده رجل اسود مطموم الشعر عليه ثوبان ابيضان بين عينيه اثر السجود
وكان يتعرض لرسول الله صلعم فلم يعطه فاتاه فتعرض له من قبل وجهه فلم يعطه فاتاه من قبل
يمينه فلم يعطه شيئا فاتاه من قبل شماله فلم يعطه شيئا ثم اتاه من خلفه فلم يعطه شيئا فقال يا
محمد ما عدلت منذ اليوم فى القسمة فغضب رسول الله صلعم غضبا شديدا ثم قال والله
لا تجدون بعدى اعدل عليكم منى ثلث مرات ثم قال يخرج عليكم رجال من قبل المشرق
كان هذا منهم هديهم هكذا يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين
كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون اليه ووضع يده على صدره سيماهم التحليق
لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال فاذا رأيتموهم فاقتلوهم ثلثا ثم

لا يزنى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق السارق
حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها
وهو مؤمن والتوبة معروضة بعد م عن ابى هريرة
لا يزيد فى العمر الا البر ولا يرد القدر الا الدعاء وان
الرجل ليحرم الرزق بخطيئة يعملها ه ك والحكيم عن ثوبان
لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد فى العمر الا البر
مولاه من فضل هو عنده فيمنعه اياه الا دعا له
يوم القيمة فضله الذى منعه شجاعا اقرع عن ابى هريرة
لا يسب احدكم الدهر فان الله هو الدهر ولا يقولن
احدكم للعنب الكرم فان الكرم الرجل المسلم
م عن ابى هريرة لا يستحيى من الحق لا يستحيى من الحق
لا تأتوا النساء فى اعجازهن حم ن ه عن خزيمة بن ثابت
لا يستر الله على عبد فى الدنيا الا ستره الله يوم القيمة
م عن ابى هريرة لا يستر الله على عبد فى الدنيا الا
ستره الله يوم القيمة م عن ابى هريرة لا يستلقى
الانسان على قفاه ويضع احدى رجليه على الاخرى
م عن جابر لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح فانه لا
يدرى لعل الشيطان ينزع فى يده فيقع فى حفرة
من النار حم ق عن ابى هريرة لا يشرب الخمر رجل من
امتى فيقبل الله منه صلوة اربعين يوما م عن ابى هريرة
لا يشربن احد منكم قائما فمن نسى فليستقئ م عن ابى هريرة
لا يشكر الله من لا يشكر الناس حم د ت حب عن ابى هريرة
لا يشكر الله من لا يشكر الناس حم د ت عن ابى سعيد
واشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله فيدخل النار
او تطعمه النار عن عتبان بن مالك لا يجتمعان فى جوف عبد
وشح فى الدين عن ابى هريرة وعن ابن عمر عن ابى سعيد
القيمة حم م عن ابى هريرة
لا يصلح صاحب دنيا ولا يصلح
فالدرهم بالدرهم والدينار بالدينار لا فضل بينهما
ومن عن ابى سعيد

شر الخلق والخليقة يقولها ثلثا انتهى مطعوم الشواء جوه واسنا صيله حديث
واكل ضيفك خان العنقا يعني ان يأكل وحده حب عن ثوبان وسببه كما في الكبير
عن ثوبان انه جاء الى النبي صلعم فقدم له طعاما فقال النبي صلعم لعائشة واكل ضيفك [illegible] ه
حديث والشاة ان رحمتها رحمك الله خد طب عن قرة بن اياس وعن معقل بن يسار
حديث واي داء ادوأ من البخل حم عن جابر ك عن ابي هريرة سفيان ذكر سببه
في التنبيه الثاني وهو كما في البخاري حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان سمع ابن
المنكدر جابر بن عبد الله يقول قال لي رسول الله صلعم لو قد جاء مال البحرين لقد اعطيتك
هكذا وهكذا فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله صلعم فلما قدم على ابي بكر امر مناديا
فنادى من كان له عند النبي صلعم دين او عدة فليأتنا قال جابر فجئت ابا بكر فاخبرته
ان النبي صلعم قال لو قد جاء مال البحرين اعطيتك هكذا وهكذا ثلثا قال فاعطاني قال
جابر فلقيت ابا بكر بعد ذلك فسألته فلم يعطني ثم اتيته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فلم يعطني
فقلت له قد اتيتك فلم تعطني ثم اتيتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تبخل عني
قال قلت تبخل عني واي داء ادوأ من البخل قالها ثلثا ما منعتك من مرة الا وانا اريد
ان اعطيك وعن عمرو وعن محمد بن علي سمعت جابر بن عبد الله يقول جئته فقال لي ابو
بكر عدها فعددتها فوجدتها خمسمائة فقال خذ مثلها مرتين انتهى خ وسمعه سمع ابن المنكدر
جابر بن عبد الله بنصب جابر على انه مفعول سمع وفي رواية الحميدي في مسنده حدثنا
سفيان قال سمعت ابن المنكدر قال سمعت جابرا خ وسمعه مال البحرين كان الخراج والجزية
والبحرين بلد عبد القيس خ وسمعه فامر مناديا قال في الفتح لم اقف على اسمه ويحتمل ان
يكون بلالا وتوجيه وفاء ابي بكر لعدات النبي صلعم ان وعده صلعم لا يجوز اخلافه فنزل
منزلة الضمان في الصحة وقيل انما فعله ابو بكر على سبيل التطوع ولم يكن يلزمه قضاء ذلك وتمام
اخر ابو بكر اعطاء جابر حتى قال له ما قال اما لامر اهم من ذلك وخشية ان يحمله ذلك على الحرص
على الطلب او لئلا يكثر الطالبون لمثل ذلك ولم يرد به المنع المطلق ولهذا قال له ما من
مرة الا وانا اريد ان اعطيك خ وسمعه تبخل عني اي من جهتي مشروحات انا قوله في الحديث
ان جابرا ذكر ذلك مرتين مرة ذكر السؤال والاعطاء من غير تفصيل ومرة ذكر ان السؤال
كان من ابي بكر كان ثلثا وان ابا بكر رد عليه الجواب بقوله واي داء ادوأ من البخل ثلاثا
ولا مانع من ذلك والثاني ورد في سبب هذا الحديث احاديث قال في الجامع الكبير
عن جابر ان النبي صلعم قال من سيدكم يا بني سلمة قالوا الجد ابن قيس على انا نبخله قال واي
داء ادوأ من البخل بل سيدكم الابيض بشر بن البراء خ ابو نعيم وفي رواية عن كعب بن
مالك ان النبي صلعم قال من سيدكم يا بني سلمة قالوا الجد بن قيس على انا نزنه ببخل فقال
واي داء ادوأ من البخل قالوا فمن سيدنا يا رسول الله قال بشر بن البراء بن معرور اخرجه
ابو نعيم وفي رواية عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم من سيدكم يا بني عبيد
قالوا الجد بن قيس قال واي داء ادوأ من البخل بل سيدكم وابن سيدكم وابنا سيدكم بشر بن
البراء بن معرور اخرجه ابن جرير خ وسمعه نزنه بنون ثم زاي ثم نون اي نتهمه بالبخل انتهت

لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر
من رمضان حم عن ابي سعيد لا يصلح الكذب الا في ثلث
يحدث الرجل امرأته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب
ليصلح بين الناس حم عن اسماء بنت يزيد لا يصلين
احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء حم ق عن ابي هريرة
لا يصلي الامام في الموضع الذي صلى فيه المكتوبة
حتى يتحول د ه عن المغيرة بن شعبة لا يصلين احدكم
وهو عاقص شعره ه عن ابي رافع لا يصيب عبدا
نكبة فما فوقها او دونها الا بذنب وما يعفو
الله عنه اكثر ت عن [illegible] لا يصومن احدكم
يوم الجمعة الا ان يصوم يوما قبله او يوما بعده
حم ق عن ابي هريرة لا يصيب المؤمن شوكة فما فوقها
الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة ت
حب عن عائشة لا تضحوا بمقابلة ولا مدابرة ولا
شرقاء ولا خرقاء ولا عوراء [illegible]
احدكم اذا دخل [illegible] يقول اللهم اني اعوذ
بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم
ه عن ابي امامة [illegible]
[illegible] ورزقها ومصابها حم ت عن ابن مسعود
لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من الطهر
ويدهن من دهنه او يمس من طيب بيته ثم يخرج
فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت
اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى
حم خ عن سلمان لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو
جنب م ه عن ابي هريرة [illegible]
[illegible]
[illegible] حم ٣ عن سمرة

الثالث قال ابن سيد الناس اي الذي يسوده رسول الله صلعم بشر بن البراء كما ذكره ابن [illegible]
وقيل عمرو بن الجموح انتهى الرابع قوله واي داء ادوأ من البخل قال عياض هكذا يرويه
المحدثون غير مهموز والصواب ادوأ بالهمزة لانه من الداء والفعل منه داء يداء فهو داء مثل نام
ينام فهو نائم واما غير المهموز فمن دوي الرجل اذا كان به مرض باطن في جوفه [illegible]
فهو دو انتهى قال بعضهم يحمل على انهم سهلوا الهمزة حديث واي وضوء افضل من
الغسل [illegible] عن ابن عمر وسببه كما في الكبير ان النبي صلعم سئل عن الوضوء بعد الغسل فقال [illegible]
حديث واي المؤمن حق واجب [illegible] عن زيد بن اسلم مرسلا قال في
النهاية في حديث عبد الرحمن بن عوف كان لي عند رسول الله عدة واي [illegible]
[illegible] بالعدة [illegible] وقيل هي العدة المضمونة حديث وجبت محبة الله على من
اغضب فحلم ابن عساكر عن عائشة حديث وجب الخروج على كل ذات نطاق في العيدين
حم عن عمرة بنت رواحة بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام على النطاق في حديث وددت
اني لقيت اخواني الذين امنوا بي ولم يروني حم عن انس بجانبه علامة الحسن حديث
ود رسول الله [illegible] لحب العافية طب عن ابي الدرداء وسببه كما في الكبير عن ابي الدرداء
ان رجلا قال يا رسول الله لان اعافى فاشكر احب الي من ان ابتلى فاصبر فقال [illegible]
فيه ابراهيم بن البراء بن النضر بن انس [illegible] لا يتابع عليه ولا يعرف الا به وهو يحدث بالبواطيل
عن الثقات وقال الذهبي هذا حديث منكر حديث وزن حبر العلماء بدم الشهداء
فرجح عليهم خط عن ابن عمر حديث وسطوا الامام وسدوا الخلل د عن ابي هريرة
بجانبه علامة الحسن خ وسمعه وسطوا الامام بتشديد السين المكسورة اي اجعلوه
وسط الصف لينال كل واحد ممن على يمينه وشماله حظا من السماع والقرب وغيرهما
كما ان الكعبة وسط الارض لينال كل جانب منها حظا من البركة ولذلك جعل المحراب
الذي يقف فيه في وسط القبلة ويحتمل ان يكون معنى وسطوا الامام من قولهم
فلان واسط قومه اي خيارهم واكثرهم حسبا وعلما لما روى الطبراني في الكبير عن مرثد
بن ابي مرثد الغنوي قال رسول الله صلعم ان سركم ان تقبل صلوتكم فليؤمكم علماؤكم
فانهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم [illegible] الحديث انما هو في الصف [illegible] الامام
ويجوز ان يستدل به على اقامة النساء وسطهن لولا ان [illegible] المذكور [illegible]
عائشة وام سلمة امتا نساء فقامتا وسطهن رواه الشافعي والبيهقي باسنادين
حسنين وانما قيل الامام ولم يقل الامامة لان ائمة اللغة نقلوا ان الامام [illegible]
في الصلوة وانه يطلق على الذكر والانثى حتى قال بعضهم الامامة في الامام خطأ والصواب
حذفها لان الامام اسم لا صفة وسدوا الخلل قال المنذري [illegible] بفتح الخاء المعجمة واللام
ايضا وهو ما يكون بين اثنين من الاتساع عند عدم التراص انتهى كلام ابن
رسلان ملخصا حديث وصب المؤمن كفارة لخطاياه [illegible] عن ابي هريرة الوصب
دوام الوجع ولزومه وقد يطلق الوصب على التعب والفتور في البدن [illegible]
حديث وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه طب ك عن ابن عمر

[illegible] عن ابي هريرة
لا يفرق [illegible] اثنان الا [illegible]
لا يغرك [illegible]
من [illegible] عن ابي هريرة
الا امرأة [illegible] او الولد [illegible] عن ابي هريرة
لا يفطر [illegible] حم عن [illegible]
لا يتبع الوالد بالولد [illegible]
لصاحب بدعة صلوة ولا صوم ولا صدقة
ولا حج ولا عمرة ولا جهاد [illegible]
يخرج من الاسلام كما تخرج الشعرة من العجين
ه عن حذيفة [illegible]
[illegible]
[illegible] عن عائشة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
لا يقبل [illegible]
لا يقتل الوالد بالولد [illegible]
[illegible]
لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان [illegible]
[illegible] عن ابي بكرة [illegible]
[illegible]
لا يقعد قوم يذكرون الله الا حفتهم الملائكة وغشيتهم
الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده
[illegible] عن ابي هريرة وابي سعيد

بكانه علامة الصحة وتقدم معناه خرجه الحاكم في حديث وعدني ربي في اهل بيتي من
اقر منهم بالتوحيد ولي بالبلاغ ان لا يعذبهم ك عن انس حديث وقد سد ثلمة
الغادر ان والكافر والمعتمر حب ك عن ابي هريرة حديث وفروا اللحى وقصوا واسع
الشوارب وانتفوا الابط وقصوا الاظفار طس عن ابي هريرة تقدم معناه في خالفوا
المشركين وتقدم الكلام في الاظفار ونتف الابط في شرح من الفطرة حديث وفروا عثانينكم
وقصوا سبالكم هب عن ابي امامة قوله عثانينكم قال في النهاية جمع عثنون وهو اللحية
حد كسه وقصوا سبالكم قلت فما فيها حد ما لا باس بتركك سبالية وهي طرفا الشارب
قال الزركشي وبذا يرده ما رواه الامام احمد في مسنده قصوا سبالكم ولا تشبهوا باليهود
حديث وقت العشاء اذا ملا الليل بطن كل واد طس عن عائشة حديث وقروا من
تعلمون منه العلم ووقروا من تعلمونه العلم ابن النجار عن ابن عمر حديث وكل بالشمس
تسعة املاك يرمونها بالثلج كل يوم ولولا ذلك ما اتت على شيء الا احرقته طب عن
امامة حديث ولد الرجل من كسبه من اطيب كسبه فكلوا من اموالهم وك عن عائشة
قال ابن رسلان قيل لم لا اقتصر على قوله من اطيب كسبه فان فيه ما قبله وزيادة قيل انه
من باب البدل والايضاح بعد الابهام وهو يفيد التاكيد الا ترى الى قراءة يعقوب ونرى
كل امة جاثية كل امة تدعى بنصب كل الثانية قال ابن الفتح جاز ابدال الثانية من الاولى لما
في الثانية زيادة ذكر الجثو في الموضعين ولم يظهر عامل البدل الا اذا كان كما تقدم ايذانا
باختصار الثاني الى الاول فان ذا وقف الجثو بعده ومنه تكرير حرف الجر قوله تعالى قال الذين
استضعفوا للذين استكبروا لمن امن منهم ولم يذكر ولده في المرة الثانية اذ لو ظهر فقيل
ولد الرجل من كسبه ولعل الرجل من الطيب كسبه لا ينقطع الثاني عن الاول بالكلية لان الثاني
مع ذكر الوالد صح ما يكتب فان قيل الا ترد فظهر من قوله تعالى وانفقوا الذين امنكم بانعام
وبنين قيل لم يجوز يكون بذا من ابدال الجملة بالجملة لما تاخذون فيه قوله فكلوا من اموالهم
كان الوالد والوالدة والاجداد وقوى الزمني فان الاكل من اموال الولد وغيرهم واجب لانه نفقتهم
واجبة على اولادهم وان كانوا ممن يرمي قدر اياه فالامر بالاكل من اموالهم للاباحة وهذا على مذهب
الشافعي وان وجب اكثر الفقهاء نفقتهم عند الاعسار حديث ولد الزنى شر الثلاثة
حم د ك هق عن ابي هريرة قال الخطابي اختلف الناس في تاويل هذا الكلام
فذهب بعضهم الى ان ذلك انما جاء في رجل بعينه كان موسوما بالشر وقال بعضهم انما صار
ولد الزنى شرا من والديه لان الحد قد يقام عليهما فتكون العقوبة تمحيصا لهما وهذا في علم الله تعالى
لا يدرى ما يصنع به وما يفعل في ذنوبه وقال عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم قال كان
ابوا ولد الزنى يكثر ان يعير بانه شر الثلاثة فيقولون هو رجل سوء يا رسول الله فيقول هو شر الثلاثة
يعني الاب والام الناس الوالد شر الثلاثة وكان ابن عمر اذا قيل ولد الزنى شر الثلاثة قال بل هو خير
الثلاثة قال الخطابي بذا الزنى تاوله عبد الكريم قد تظنون لانه قد يموت قبل صحته ويذنب جاء في الحديث
انما هو ولد الزنى شر الثلاثة فهو على ما قال رسول الله صلعم وقد قال بعض اهل العلم انه شر الثلاثة اصلا
وعنصرا ونسبا ومولدا وذلك انه خلق من ماء الزاني والزانية وهو ماء خبيث وقد روي الوقت

الموت وقد بالناس فلا يؤمن ان يؤثر ذلك الخبث فيه ويدب في عروقه فيحمله على الشر ويدعوه الى
الخبث وقد قال تعالى ما كان ابوك امرا سوء وما كانت امك بغيا فقضوا بفساد
الام على فساد الفرع وقد روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص في قوله عز وجل ولقد ذرانا لجهنم
كثيرا من الجن والانس انه قال ولد الزنى ممن ذرا لجهنم وعن سعيد بن جبير قال ولد الزنى ذرء
لجهنم وحكى ابن المنذر في كتاب الاختلاف عن ابي حنيفة انه منع ابتياع غلام قد وجده ولد
زنا كان له ان يرده بالعيب فاما قول ابن عمر انه خير الثلاثة فانما وجهه انه لا اثم له في الذنب
الذي باشره والداه فهو خير منهما لبراءته منه وشرهما انتهى وفي المستدرك من طريق عروة قال بلغ
عائشة ان ابا هريرة يقول ان رسول الله صلعم قال ولد الزنى شر الثلاثة فقالت رحم الله ابا هريرة
اساء سمعا فاساء اجابة لم يكن الحديث على هذا انما كان رجل من المنافقين يؤذي رسول الله صلعم
فقال من يعذرني من فلان فقيل يا رسول الله انه مع ما به ولد زنا فقال هو شر الثلاثة والله تعالى
يقول ولا تزر وازرة وزر اخرى وفي سنن البيهقي من طريق زيد بن معاوية بن صالح قال
حدثني السفر بن بشير الاسدي ان رسول الله صلعم انما قال ولد الزنى شر الثلاثة ان ابويه اسلما
ولم يسلم هو فقال صلعم هو شر الثلاثة قال البيهقي وهذا مرسل وفي مسند احمد من طريق ابراهيم بن
عبيد بن رفاعة عن عائشة قالت قال رسول الله صلعم ولد الزنى شر الثلاثة اذا عمل بعمل ابويه وفي
معجم الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعا مثله وفي سنن البيهقي عن الحسن قال انما سمي ولد الزنا
شر الثلاثة ان امه قالت له لست لابيك الذي تدعى له فقتلها فسمي شر الثلاثة حديث
ولد الزنى شر الثلاثة اذا عمل بعمل ابويه طب هق عن ابن عباس حديث ولد الملاعنة عصبته
عصبة امه ك عن رجل حديث ولد ادم كلهم تحت لوائي يوم القيامة وانا اول من يفتح
له باب الجنة ابن عساكر عن حذيفة بجانبه علامة الحسن وتقدم في حديث انا سيد ولد ادم
حديث ولد نوح ثلاثة سام وحام ويافث حم ه عن سمرة حديث ولد نوح ثلاثة
فسام ابو العرب وحام ابو الحبشة ويافث ابو الروم طب عن سمرة وعمران بجانبه علامة
الحسن حديث ولد لي الليلة غلام فسميته باسم ابي ابراهيم حم ق د عن انس قال النووي
فيه جواز تسمية المولود يوم ولادته وفيه جواز التسمية باسماء الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم
حديث وهبت خالتي فاختة بنت عمرو غلاما وامرتها ان لا تجعله جازرا ولا صائغا
ولا حجاما طب عن جابر بجانبه علامة الحسن قلت وفي ابي داود انه وهبت خالتي غلاما وانا
ارجو ان يبارك لها فيه فقلت لها لا تسلميه حجاما ولا صائغا ولا قصابا انتهى قال الخطابي
عن ابنه والحالة من سعي خلم يحضرني اذ ذاك ثم رايت الطبراني ذكر في المعجم الكبير فاختة بنت عمرو
من طريق عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي عن محمد بن المنكدر عن جابر حديث الباب ثم قال
ورواه جابر بن نصر ابن حجر فاختة بنت عمرو الزهرية خالة النبي صلعم داود حديث الباب قوله في
حديث ابي داود فقلت لها لا تسلميه حجاما ولا صائغا ولا قصابا قال في النهاية الا انها طبعه ومعا
يعلمه هذه الصنائع وانما كره الحجام والقصاب لاجل النجاسة التي يباشرانها مع تعذر الاحتراز
واما الصائغ فلما يدخل صنعته من الغش ولانه يصوغ الذهب والفضة وربما كان منه انية
او حلي للرجال وهو حرام ولكثرة الوعد والكذب في نجاز ما يستعمل عنده حديث وضع الراح

فرح ال محمد من خليفة مستخلف مترف ابن عساكر عن سلمة بن الاكوع حديث ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار حم خ عن ابي سعيد قلت وسببه كما في البخاري عن عكرمة قال لي ابن عباس ولابنه علي انطلقا الى ابي سعيد فاسمعا من حديثه فانطلقنا فاذا هو في حائط يصلحه فاخذ رداءه فاحتبى ثم انشأ يحدثنا حتى اتى ذكر بناء المسجد فقال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين فرآه النبي صلعم فجعل ينفض التراب عنه ويقول ويح عمار تقتله الفئة [illegible] قال يقول عمار اعوذ بالله من الفتن قوله قال لي ابن عباس اي عبد الله قوله ولابنه عطف على لي والضمير فيه لابن عباس قوله علي صفة لابنه فهو اسمه وكنيته ابو الحسن ولد يوم قتل علي بن ابي طالب فسمي باسمه قوله انطلقا الى ابي سعيد الخدري قوله في حائط اي بستان سمي بذلك لانه لا سقف له قوله فاحتبى بحاء مهملة اي جمع ظهره وساقيه بثوب ونحوه وقد يحتبي بيديه قوله ثم انشأ اي شرع قوله بناء المسجد اي النبوي قوله وعمار اي ابن ياسر قوله فينفض اتى بصيغة المضارع في موضع الماضي لاستحضار ذلك في نفس السامع كانه يشاهده وفي نسخة فجعل ينفض وفي اخرى فنفض قوله ويقول عطف على ينفض وفي النسخة الثالثة اي يقول وقال قوله ويح كلمة رحمة لمن وقع في هلكة لا يستحقها كما ان ويل كلمة عذاب لمن يستحقه وهما منصوبان اذا اضيفا باضمار فعل وكذا اذا لم تضف نحو ويحا لزيد وويلا ويجوز ويح لزيد وويل له بالرفع على الابتداء قوله تقتله الفئة الباغية ساقط من نسخة والفئة الباغية في اصطلاح الفقهاء فرقة خالفت الامام بتأويل باطل ظنا ومتبوع مطاع وشوكة يمكن بها مقاومته ومن هنا اصحاب معاوية الذين قتلوا عمارا في وقعة صفين وهم اهل الشام قوله الى الجنة اي الى سببها وهو الطاعة قوله الى النار اي الى سببها وهو المعصية فان قيل انهم صحابة فكيف جاز لهم ان يدعوه الى النار اجيب بانهم يظنون انهم يدعونه الى الجنة باجتهاد وهم فيه معذورون ومن ظن انهم يدعونه الى الجنة وان كان في نفس الامر بخلاف ذلك فلا لوم عليهم في اتباع ظنونهم لان المجتهد اذا اصاب فله اجران واذا اخطأ فله اجر وفي الحديث ان التعاون في بناء المسجد من افضل الاعمال لانه مما يبقى بعد موته ونفعه جرى له نهار وتحبيس الاموال والتعليم بهما الحديث وتحبيس له جلبة وان العالم يبعث ابنه الى العالم ان لا يكون جميعه اخذ وان له ما على الاقران يا اخذ بلا اشتغال فيه وفيه علامة النبوة باخباره صلعم بما يكون والاحباب الاستعاذة من الفتن وان علم المرء انه يتمسك فيها بالحق لانها قد تفضي الى ما لا يظن وقوعه وفيه رد على ما اشتهر ولا اصل له لا تكرهوا الفتن فان فيها حصاد المنافقين واصلاح السلاطين واكرام الفرس المدرس والله اعلم

حديث ويحك ولبس اذ لم نكلم غدا ابن قانع عن جبار بن سراقة قلت وسببه كما في الكبير عن جبار بن سراقة قال قدمت على رسول الله صلعم وهو متوجه الى احد يا رسول الله قيل لي انك تقتل غدا فقال فذكره حديث ويحك اذا مات عمر فان استطعت ان تموت فمت طب عن عصمة بن مالك بي نبه علاقة الحسن وسببه كما في الكبير عن عصمة بن مالك الخطمي قال قدم رجل من اهل البادية بابل له فلقيه رسول الله صلعم فاشتراها منه فلقيه علي فقال ما اقدمك فقال قدمت بابل لي فاشتراها رسول الله صلعم قال فنقدك قال لا ولكن بعتها منه بتأخير فقال له علي ارجع ارجع اليه فقل له يا رسول الله ان حدث بك حدث من يقضيني مالي فانظر ما ذا يقول لك فارجع الي حتى تعلمني فقال يا رسول الله ان حدث بك حدث من يقضيني قال ابو بكر فاعلم عليا فقال ارجع فاسأله ان حدث بابي بكر حدث فمن يقضيني فجاءه فسأله فقال عمر فجاء فاعلم عليا فقال له ارجع فاسأله اذا مات عمر فمن يقضيني فجاءه فسأله فقال رسول الله صلعم ويحك فذكره حديث ويل للاعقاب من النار حم ق د ن ه عن ابن عمرو حم ق ت ه عن ابي هريرة وسببه كما في البخاري عن عبد الله بن عمرو تخلف النبي صلعم عنا في سفرة فادركنا وقد ارهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلاثا قوله في سفرة اي من مكة الى المدينة في حجة الوداع او عمرة القضية قوله فادركنا بفتح الكاف اي لحقنا قوله ارهقنا في فتح الهاء والقاف والعصر مرفوع بالفاعلية كذا في روايته كريمة باسكان القاف والعصر منصوب بالمفعولية ويقوي الاول رواية الاصيلي ارهقتنا بفتح القاف بعدها مثناة ساكنة ومعنى الارهاق الادراك والغشيان قال ابن بطال كان الصحابة اخروا العصلوة في اول الوقت طمعا ان يلحقهم النبي صلعم فيصلوا معه فلما ضاق الوقت بادروا الى الوضوء ولعجلتهم لم يسبغوه فادركهم على ذلك فانكر عليهم قلت ما ذكره من تاخيرهم قاله احتمالا ويحتمل ايضا ان يكونوا اخروا لكونهم على طهر اولرجاء الوصول الى الماء ويدل عليه رواية مسلم حتى اذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر اي قرب دخول وقتها فتوضؤوا وهم عجال قوله ونمسح على ارجلنا فانتزع البخاري منه ان الانكار عليهم كان بسبب المسح لا بسبب الاقتصار على غسل بعض الرجل فلهذا قال في الترجمة ولا يمسح على القدمين وهذا ظاهر الرواية المتفق عليها وفي افراد مسلم فانتهينا اليهم واعقابهم بيض تلوح لم يمسها الماء فتمسك بهذا من يقول باجزاء المسح ويحمل الانكار على ترك التعميم لكن الرواية المتفق عليها ارجح فيحمل هذه الرواية عليها بالتأويل فيحتمل ان يكون معنى قوله لم يمسها الماء اي ماء الغسل جمعا بين الروايتين واصرح من ذلك رواية مسلم عن ابي هريرة ان النبي صلعم رأى رجلا لم يغسل عقبه فقال ذلك وايضا من قال بالمسح لم يوجب مسح العقب والحديث حجة عليه وقال الطحاوي لما امرهم بتعميم غسل الرجلين حتى لا يبقى منها لمعة دل على ان فرضها الغسل وتعقبه ابن المنير بان التعميم لا يستلزم الغسل فالرأس تعم بالمسح وليس فرضها الغسل قوله ارجلنا قابل الجمع بالجمع فالارجل موزعة على الرجال فلا يلزم ان يكون لكل رجل ارجل قوله ويل جاز الابتداء بالنكرة لانه دعاء واختلف في معناه على اقوال اظهرها ما رواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد مرفوعا ويل واد في جهنم قال ابن خزيمة لو كان الماسح مؤديا بالفرض لما توعد بالنار واشار بذلك الى ما في كتب الخلاف عن الشيعة ان الواجب المسح اخذا بظاهر قراءة وارجلكم بالخفض وقد تواترت الاخبار عن النبي صلعم في صفة وضوئه انه غسل رجليه وهو المبين لامر الله وقد قال في حديث عمرو بن عبسة الذي رواه ابن خزيمة وغيره مطولا

لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبة في جداره حم ق ه عن ابي هريرة حم ه عن ابن عباس حم ه عن مجمع بن يزيد ورجال كثير من الانصار لا يمنع فضل الماء ولا يمنع نقع البئر ه عن عائشة لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن بليل ليرجع قائمكم وينبه نائمكم وليس الفجر ان يقوم هكذا حتى يقول هكذا يعترض في افق السماء حم ق د ن ه عن ابن مسعود لا يموت رجل مسلم الا ادخل الله مكانه النار يهوديا او نصرانيا م عن ابي موسى لا يموت فيكم ميت ما دمت بين اظهركم الا اذنتموني به فان صلوتي له رحمة ن عن يزيد بن ثابت لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار الا تحلة القسم مالك حم ق ت ن ه عن ابي هريرة لا يموت لاحد كن ثلث من الولد فتحتسبهم الا دخلت الجنة والنار م عن ابي هريرة لا يموت احد من المسلمين فيصلي عليه امة من المسلمين يبلغوا ان يكونوا مائة فيشفعوا له الا شفعوا فيه حم ت ن عن عائشة لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى حم ق د عن ابن عباس حم ق عن ابي هريرة وعن ابن مسعود لا ينبغي لذي الوجهين ان يكون امينا حم عن ابي هريرة لا ينبغي للصديق ان يكون لعانا حم م عن ابي هريرة لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر ان يؤمهم غيره ت عن عائشة لا ينبغي لامرئ ان ينقش على نقش خاتمي هذا ... عن ابن عمر لا ينبغي لمسلم ان يذل نفسه يتعرض من البلاء ما لا يطيق حم ت ه عن حذيفة لا يبغي عليك ولا تذر في معصية الرب رحم قطيعة الرحم وخيانة [illegible] عن عمر بن ... لا ينبغي للمتحابين في الله ...

لا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يحزنه حم ق عن ابن مسعود وعن ابن عمر لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء ق عن ابن عمر لا ينظر الله يوم القيامة الى من يجر ازاره بطرا حم ق عن ابي هريرة لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا او امرأة في الدبر ت ن عن ابن عباس لا ينظر الله الى رجل جامع امرأته في دبرها حم ه عن ابي هريرة لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا تنظر المرأة الى عورة المرأة ولا يفضي الرجل الى الرجل في ثوب واحد ولا تفضي المرأة الى المرأة في الثوب الواحد حم م د ت عن ابي سعيد لا ينفرن احد حتى يكون اخر عهده بالبيت ... عن ابن عباس لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين م عن عائشة لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا حم ق ن عن ابن عمر لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب م د ت ن ه عن عثمان لا ينكح الزاني المجلود الا مثله حم د عن ابي هريرة لا يورد ممرض على مصح حم ق د ه عن ابي هريرة

حرف الياء مع الزيادات

يا مثبت القلوب ثبت قلوبنا على دينك ... يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ت ك عن انس ... يا ابا بكر قل اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة لا اله الا انت رب كل شيء ومليكه اعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه وان اقترف على نفسي سوءا او اجره الى مسلم ت عن ابن عمرو

في غسل الوضوء ثم يغسل قدميه كما امر الله تعالى ولم يثبت عن احد من الصحابة خلاف ذلك
الا عن علي وابن عباس وانس وقد ثبت عنهم الرجوع عن ذلك قال عبد الرحمن بن
ابي ليلى اجتمع اصحاب رسول الله صلعم على غسل القدمين رواه سعيد بن منصور
وادعى الطحاوي وابن حزم ان المسح منسوخ قوله ويل للاعقاب الا المرئية
اذ ذلك فاللام للعهد فيلتحق بها ما يشاركها في ذلك والعقب مؤخر القدم
قال البغوي ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب
يختص بالعقاب اذا قصر في غسله وفي الحديث تعليم الجاهل ورفع الصوت بالانكار
وتكرار المسألة لتفهم حديث ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار حم ك
عن عبد الله بن الحرث حديث ويل للاغنياء من الفقراء طس عن انس
حديث ويل للعالم من الجاهل وويل للجاهل من العالم ع عن انس حديث
ويل للعرب من شر قد اقترب افلح من كف يده د ك عن ابي هريرة
في رواية مسلم قال خرج رسول الله صلعم يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل
للعرب من شر قد اقترب قال ابن رسلان فيه التنبيه على الاختلاف والفتن
والهرج الواقع في العرب واول ذلك قتل عثمان ولذلك اخبر عنه بالقرب
بقوله افلح من كف يده اي عن القتال ولسانه عن الكلام في الفتن لكثرة خطر ذلك
حديث ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له ويل له
عن معاوية بن حيدة قال ابن رسلان قيل ويل واد في جهنم ويدل عليه رواية الصحيحين
ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يهوي بها في النار سبعين خريفا ولا يبالي
الدنيا من حديث ابي هريرة ان الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها جلساءه يهوي بها
ابعد من الثريا وتقدم الكلام على ذلك حديث ويل للمالك من المملوك وويل
للمملوك من المالك البزار عن حذيفة حديث ويل للمتألين من امتي الذين
يقولون فلان في الجنة وفلان في النار تخ عن جعفر العبدي مرسلا
حديث ويل للمكثرين الا من قال بالمال هكذا وهكذا عثمان بن سعيد وتقدم الكلام
عليه في ان المكثرين هم الاقلون وبجانبه علامة الحسن حديث ويل للنساء
من الاحمرين الذهب والمعصفر حب عن ابي هريرة حديث ويل للوالي
من الرعية [illegible] والي يحوطهم من ورائهم بالنصيحة الروياني عن عبد الله
حديث ويل لامتي من علماء السوء [illegible] عن انس حديث
ويل لمن استطال على مسلم وانتقص حقه حل عن ابي هريرة حديث ويل لمن
لا يعلم ومرة ويل لمن علم ثم لا يعمل حل عن حذيفة حديث ويل لمن لا يعلم ولو
شاء الله لعلمه [illegible] الويل ويل لمن يعلم ولا يعمل سبع من الويل [illegible]
حديث ويل واد في جهنم يهوي فيه الكافر اربعين خريفا قبل ان يبلغ
قعره حم ت حب ك عن ابي سعيد [illegible]
حديث الوائدة والموءودة في النار د عن ابن مسعود

يا ابا بكر ان لله قوم عبيد [illegible]
عن عائشة يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله
ثالثهما خ حم ت عن ابي بكر يا ابا ثعلبة كلما
ردت عليك قوسك وكلبك المعلم [illegible]
فكل وان غير ذكي د عن ابي امامة يا ابا ذر لان
تغدو فتعلم آية من كتاب الله خير لك من
ان تصلي مائة ركعة وان تغدو فتعلم بابا
من العلم عمل به او لم يعمل خير لك من ان تصلي
الف ركعة تطوعا ه عن ابي ذر يا ابا ذر
اترى ان كثرة المال هو الغنى انما الغنى غنى
القلب والفقر فقر القلب من كان الغنى
في قلبه فلا يضره ما لقي من الدنيا ومن
كان الفقر في قلبه فلا يغنيه ما اكثر له في الدنيا
وانما يضر نفسه شحها حب عن ابي ذر
يا ابا ذر الا اعلمك كلمات تقولهن تلحق من
سبقك ولا يدركك من اخذ بعدك
تكبر دبر كل صلاة ثلثا وثلثين وتحمد وتسبح
ثلثا وثلثين وتختم بلا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر
عن ابي ذر يا ابا ذر اني لا اعرف آية لو
ان الناس كلهم اخذوا بها لكفتهم ومن يتق
الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب
حم ن ه حب ك عن ابي ذر يا ابا ذر الا ادلك
على كنز من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله
حم ن ه حب عن ابي ذر يا ابا ذر هل تدري
اين تذهب الشمس اذا غابت فانها تذهب حتى تأتي
الكرسي فتسجد بين يدي ربها فتستأذن في
الرجوع فيؤذن لها وكانها قد قيل لها ارجعي
من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك مستقرها
حم ق ت عن ابي ذر

مسعود قوله الوائدة قال ابن رسلان بهمزة مكسورة قبل الدال وهي الام التي تئد ولدها
اي تدفنه حيا وكان الرجل اذا ولدت له بنت فاراد ان يستحييها البسها جبة من صوف او شعر
ترعى له الابل والغنم في البادية وان اراد قتلها تركها حتى اذا كانت سداسية او ان وقت
زواجها فيقول لامها طيبيها وزينيها حتى اذهب بها الى احمائها وقد حفر لها بئرا في الصحراء فيبلغ
بها البئر فيقول لها انظري ثم يدفعها من خلفها ويهيل عليها التراب حتى يستوي البئر بالارض
وذلك قوله تعالى ايمسكه على هون ام يدسه في التراب وسبب ذلك الخوف من لحوق
العار بهم او الخوف من الاملاق كما قال الله تعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق
قوله والموءودة هي البنت المدفونة حية سميت بذلك لما يطرح عليها من التراب
فيوءدها اي يثقلها حتى تموت قوله في النار هذا الحديث له سبب وهو ان ابني
مليكة الجعفيين واسم احدهما سلمة بن يزيد بن مشجعة لما اسلما وفدا على النبي صلعم وقالا له
ان امنا وأدت بنتا لها فقال رسول الله صلعم الوائدة والموءودة يعني الام وبنتها في النار
اما الام لانها كانت كافرة واما البنت فلاحتمال كونها بالغة كافرة او غير بالغة لكن النبي
صلعم اخبر انها من اهل النار بما يوحى او غيره فلا يجوز الحكم على اطفال الكفار بان يكونوا من اهل
النار بهذا الحديث لان هذه واقعة عين في شخص معين فلا يجوز اجراؤه في جميع المولودين
بل حكمهم على المشيئة بما سبق في علم الله وقد يحتج بهذا الحديث من يقول ان اولاد المشركين
في النار جميعا وقد تقدم والصحيح انه لا حجة فيه لوروده على سبب كما تقدم وبجانبه علامة الحسن
حديث الواحد شيطان والاثنان شيطانان والثلاثة ركب ك عن ابي هريرة تقدم
الكلام عليه في الراكب شيطان حديث الوالد اوسط ابواب الجنة حم ت ه ك عن ابي الدرداء
قال الترمذي قال ابو موسى المديني اي خيرها يقال هو من اوسط قومه اي من خيارهم وقال العراقي
معناه ان بره مؤد الى دخول الجنة من اوسط ابوابها حديث الواهب احق بهبته ما لم
يثب حق عن ابي هريرة حديث الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا حم د ك عن بريدة
بجانبه علامة الحسن قلت وفي رواية لابي داود الوتر حق على كل مسلم فمن احب ان يوتر بخمس
فليفعل ومن احب ان يوتر بثلاث فليفعل ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل انتهى
استدل بها ابو حنيفة على وجوب الوتر واجاب الشافعية عن ذلك بان ذلك لا حجة
فيه لان السنة قد توصف بانها حق على كل مسلم كما في قوله صلعم حق على كل مسلم ان يغتسل
في كل سبعة ايام وبان البيهقي قال في سند الاول ابو المنيب عبيد الله بن عبد الله العتكي
المروزي وهو لا يحتج به وتكلم فيه البخاري والنسائي وغيرهما وان كان وثقه ابن معين
وكذا غيره وقال ابن حجر صدوق يخطئ والحديث الثاني قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين
قلت لكن قال ابن حجر وصحح ابو حاتم والذهلي والدارقطني في العلل والبيهقي وغير واحد
وقفه وهو الصواب انتهى قلت والجواب عنه ان ذلك محمول على الاستحباب والندب المتأكد
للجمع بين الاحاديث ولان في الحديث الثاني ما لا يقولون به لان فيه من احب ان يوتر
بواحدة فليفعل وهم يقولون لا يكون الوتر باقل من ثلث ولا اكثر منها [illegible]
الواجب وفي صحيح الحاكم عن عبادة بن الصامت قال الوتر حسن جميل عمل به النبي ومن بعده

يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلاثة ايام فصم ثلاث
عشرة واربع عشرة وخمس عشرة [illegible] عن ابي ذر
يا ابا ذر ارايت ان اصاب الناس جوع شديد
لا تستطيع ان تقوم من فراشك الى مسجدك
كيف تصنع تعفف يا ابا ذر ارايت
ان اصاب الناس موت شديد يكون البيت فيه بالعبد
يعني القبر اصبر يا ابا ذر ارايت ان قتل الناس بعضهم
بعضا حتى تغرق حجارة الزيت من الدماء كيف تصنع
اقعد في بيتك واغلق عليك بابك قال فان
لم اترك قال فأت من انت منه فكن فيهم قال
فآخذ سلاحي قال اذا تشاركهم فيما هم فيه ولكن
ان خشيت ان يروعك شعاع السيف فالق
طرف ردائك على وجهك كي يبوء باثمه واثمك
ويكون من اصحاب النار حم ه حب ك عن ابي ذر
يا ابا ذر انك امرؤ فيك جاهلية انهم اخوانكم
فضلكم الله عليهم فمن لم يلائمكم فبيعوه ولا تعذبوا
خلق الله د عن ابي ذر يا ابا ذر اني اراك ضعيفا
واني احب لك ما احب لنفسي لا تأمرن على
اثنين ولا تولين مال يتيم حم م د ن عن ابي ذر
يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيامة
خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها
م عن ابي ذر يا ابا ذر ما احب ان لي احدا ذهبا
امسي ثالثة وعندي منه دينار الا دينار
ارصده لدين الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا
يا ابا ذر الاكثرون هم الاقلون الا من قال هكذا وهكذا
حم ق عن ابي ذر يا ابا ذر ما احب ان لي احدا
ذهبا انفقه كله الا ثلثة دنانير حم عن ابي ذر

وليس بواجب قال البيهقي ورواته ثقات فتعدل الوتر صح ان حسن جميل كما في رواية الحاكم
قال بعض ولهذا مدرسه فمن لم يوتر فليس منا ان على سيرتنا وان متمسكا بسنتنا والله اعلم
حديث الوتر بليل صح عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن حديث الوتر ركعة
من آخر الليل م د ن عن ابن عمر خطب عن ابن عباس فيه دليل على صحة الايتار
بركعة وعلى استحبابه آخر الليل والثاني في ذلك آخر مقام بالشرح على وتر بان الاوتر فيه
وشرع بمحافظة آخر الليل بنفسه او بغيره والثاني على من لا يثق بذلك ليعول صلوه من
خاف ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر اوله ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل
فيحمل ما في الاحاديث المطلقة على هذا التفصيل الصحيح الصريح حديث الوحدة
خير من جليس السوء والجليس الصالح خير من الوحدة واملاء الخير خير من السكوت والسكوت
خير من املاء الشر ك هب عن ابي ذر حديث الود والعداوة يتوارثان
[illegible]

رسول الله صلعم فخيّرها رسول الله صلعم بين زوجها فقالت لو اعطاني كذا وكذا ما ثبت عنده ما فارقته نفسها انتهى اعطى الورع اي الثمن لانه الغالب ح معنى قوله ومن ولي النعمة اي اعتق ومطابقته لقوله الولاء لمن اعتق اذ صحة العتق تستدعي سبق ملك والملك يستدعي ثبوت العوض والمراد الولاء لمن اعتق كما في رواية سواء كان المعتق رجلا ام امرأة والحصر بالنسبة لولاء المباشرة والا فولاء السراية ثابت لغير المعتق والله اعلم حديث الولاء لمن اعتق حم طب عن ابن عباس حديث الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب طب عن عبد الله بن ابي اوفى ك حق عن ابن عمر حديث الولد للفراش وللعاهر الحجر حم ق د ن ه عن عائشة حم ق ت ن ه عن ابي هريرة و عن عثمان ... عن ابن مسعود وعن ابن الزبير عن عمر وعن ابي امامة قالت بحسبه وتمامه كما في البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت اختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ابن اخي عتبة بن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش ابي من وليدته فنظر رسول الله صلعم الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة قالت فلم يرها سودة قط انتهى قوله زمعة بفتح الزاي وسكون الميم وقد تحرك قال النووي التسكين اشهر وقال غيره التحريك هو الصواب والجاري على السنة المحدثين التسكين في الاسم والتحريك في النسبة والوليدة في الاصل المولودة وتطلق على الامة والوليدة فعيلة من الولادة بمعنى مفعولة قال الجوهري هي الصبية والامة والجمع ولائد وقيل انها اسم لغير ام الولد قال الخطابي وتبعه عياض والقرطبي وغيرهم كان اهل الجاهلية يقتنون الولائد ويقررون عليهن الضرائب فيكتسبن بالفجور وكانوا يلحقون النسب بالزناة اذا ادعوا الولد كما في النكاح وكانت لزمعة امة وكان يلم بها فظهر بها حمل زعم عتبة بن ابي وقاص انه منه وعهد الى اخيه سعد ان يستلحقه فخاصم فيه عبد بن زمعة فقال سعد هو ابن اخي على ما كان عليه الامر في الجاهلية وقال عبد هو اخي على ما استقر عليه الحكم في الاسلام فابطل النبي صلعم حكم الجاهلية والحقه بزمعة وابدل عياض قوله اذا ادعوا الولد بقوله اذا اعترفت به الام وبنى عليها القرطبي فقال ولم يكن حصل الحاقه بعتبة في الجاهلية اما لعدم الدعوى واما لكون الامة لم تعترف لعتبة قال في الفتح قلت وفي حديث عائشة ما يؤيد انهم كانوا يعتبرون استلحاق الام في صور ولحاق القائف في صورة قلت ولفظها كما في البخاري ان النكاح في الجاهلية كان على اربعة انحاء فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل الى الرجل وليته او ابنته فيصدقها ثم ينكحها ونكاح اخر كان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت من طمثها ارسلي الى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه فاذا تبين حملها اصابها زوجها اذا احب وانما يفعل

ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع ونكاح اخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فاذا حملت ووضعت ومر ليال بعد ان تضع حملها ارسلت اليهم فلم يستطع رجل منهم ان يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم الذي كان من امركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان تسمي من احبت باسمه فيلحق به ولدها لا يستطيع ان يمتنع به الرجل ونكاح الرابع ان يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا كن ينصبن على ابوابهن رايات تكون علما فمن ارادهن دخل عليهن فاذا حملت احداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافة ثم الحقوا ولدها بالذي يرون فالتاط به ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث محمد صلعم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله الا نكاح الناس اليوم انتهى قوله اربعة قال في الفتح قال الداودي وغيره بقي عليها انحاء لم تذكر الاول نكاح الخدن وهو في قوله تعالى ولا متخذات اخدان كانوا يقولون ما استتر فلا باس به وما ظهر فهو لوم الثاني نكاح المتعة وقد تقدم الثالث نكاح البدل وقد اخرج الدارقطني من حديث ابي هريرة كان البدل في الجاهلية ان يقول الرجل للرجل انزل لي عن امرأتك وانزل لك عن امرأتي وازيدك ولكن اسناده ضعيف جدا قلت والاول لا يرد لانها ارادت ذكر بيان نكاح من لا زوج لها او من اذن لها زوجها في ذلك والثاني يحتمل ان لا يرد لان الممنوع منه كونه مقدرا بوقت لا ان عدم الولي فيه شرط وعدم ورود الثالث اظهر من الجميع قوله بنته او وليته هو للتنويع لا للشك قوله فيصدقها بضم اوله ثم ينكحها اي يعين صداقها ويسمي مقداره ثم يعقد عليها قوله ونكاح اخر كذا لابي ذر بلا اضافة اي ونكاح الصنف اخر وهو من اضافة الشيء لنفسه على رأي الكوفيين ووقع في رواية الباقين ونكاح رفع بالتنوين بغير لام وهو الاشهر في الاستعمال قوله اذا طهرت من طمثها بفتح المهملة وسكون الميم بعدها مثلثة اي حيضها وكان السر في ذلك ان يسرع علوقها منه قوله فاستبضعي منه بموحدة بعدها ضاد معجمة اي اطلبي منه المباضعة وهو الجماع والمعنى اطلبي منه الجماع لتحملي منه والمباضعة المجامعة مشتقة من البضع وهو الفرج قوله وانما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد اي اكتسابا من ماء الفحل لانهم كانوا يطلبون ذلك من اكابرهم ورؤسائهم في الشجاعة والكرم او غير ذلك قوله وكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع بالنصب والتقدير يسمى وبالرفع اي هو قوله ونكاح اخر يجتمع الرهط ما دون العشرة وما كان هذا النكاح يجتمع عليه اكثر من واحد كان لا بد من ضبط العدد الزائد لئلا ينتشر قوله كلهم يصيبها اي يطؤها والظاهر ان ذلك انما يكون عن رضى منها وتواطؤ بينهم وبينها قوله ومر ليال كذا لابي ذر وفي رواية غيره ومر عليها ليال قوله فقد عرفتم

كذا للاكثر بصيغة الجمع وفي رواية الكشميهني عرفت على خطاب الواحد حديث وعي
ولدت بالفتح بانه كلامها حديث وهو انك ان كان ذكرا فخلو كانت انثى فقال
هي ابنتك تكون لك بجمالها تكون لا شغل ذلك الا ان كان ذكرا فاعرف منه فان قسمتهم في
البنت وقد كان منهم من يقتل بنته التي يتحقق انها بنته فضلا عمن ينكحها بهذه الصفة
حديث فيلحق به ولد في كذا للاكثر وغيره فيلحق بزيادة فشاه حديث لا تمنع
من جاء بها لا للاكثر لا تمنع ممن جاء بها حديث ومعنى البغايا اللتي ينصبن رايات
تكون علما فيحل الامام ان علامة حديث لمن ارادهن وفي رواية الكشميهني لمن اراد وفي
حديث القافة جمع قايف بقاف ثم فاء وهو الذي يعرف شبه الولد بالوالد بالاثار
الخفية حديث فالتاطته وفي رواية الكشميهني فالتاطه بغير مثناة اي استلحقته واصل
اللوط اللصوق فيلحق الامام اللصوص حديث هدم نكاح الجاهلية وفي رواية الدار قطني نكاح
اهل الجاهلية حديث كله وفي نظر فيه ما ذكرت وما استدرك عليها حديث الا نكاح
الناس اليوم الى التي بدأت بذكره وهو ان يخطب الرجل الى الرجل فيتزوج الى
اخر انتهى ملخصا من الفتح ثم قال فيه والاشبه بقصة امة زمعة الاخير وهو القايف
فلعل جمع القافة لهذا الولد يعذر بوجه من الوجوه وانها لم تكن بصفة البغايا بل
اصابها عتبة سرا من زنا ووهلا كانوا تخبث وولدت ولدا شبهه فغلب على
ظنه انه منه فبغته الموت فجاز استلحاقه فاوصى الحاه ان يستلحقه فعمل سعد بذلك
تمسكا بالبراءة الاصلية حديث الولد للفراش اي تابع لصاحبه وفراش الزوجة
يثبت بالعقد عليها مع امكان وطيها وفي الامة لا يثبت الا بوطيها حديث وللعاهر
اي الزاني الحجر اي الخيبة فقيل هو على ظاهره ان الرجم بالحجارة وزرد بان الرجم خاص بالمحصن
ولانه لا يلزم من الرجم نفي الولد اذ الذي الكلام فيه حديث واحتجبي منه اي من ابن
زمعة بذلك امرها احتياطا وانا فهو في ظاهر الشرع اخوها فقيل دل ان للزوج ان يامر
زوجته بالاحتجاب من اخا ربها وفي الحديث جواز استلحاق الوارث نسبا للمورث
وان الشبه وحكم القافة انما يعتمد ان اذا لم يكن هناك اقوى منهما كالفراش فلهذا لم
يعتبر الشبه حديث الولد ثمرة القلب وانه مبخلة مجبنة مجزنة ع عن ابي سعيد
قيل للولد ثمرة لان الثمرة ما ينتجه الشجر والولد ينتجه الاب وتقدم بقية معناه في
حديث الولد من ريحان الجنة الحكيم عن خولة بنت حكيم حديث الولد من
كسب الوالد طس عن ابن عمر حديث الوليمة اول يوم حق والثاني معروف
والثالث سمعة ورياء حم د ن عن زهير بن عثمان الجابيه علامة الحسن حديث حق
قال ابن رسلان اي واجب ثابت عند من يقول بوجوبها وعليه الاكثر حديث والثاني
معروف اي سنة معروفة بدليل رواية الترمذي بلفظ طعام اول يوم حق والثاني
سنة حديث والثالث رياء وسمعة اي ليرى الناس اطعامه ويظهر لهم كرمه و
وسمعهم ثناء الناس عليه ويباهي به غيره ويفتخر بذلك ويعظم في نفوسهم

يا ايها الناس توبوا الى ربكم قبل ان تموتوا وبادروا بالاعمال الصالحة قبل ان تشتغلوا وصلوا الذي بينكم وبين
ربكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة في السر والعلانية
ترزقوا وتنصروا وتجبروا واعلموا
ان الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا في يومي
هذا في شهري هذا في عامي هذا الى يوم القيمة فريضة
مكتوبة من وجد اليه سبيلا فمن تركها في حياتي
او بعد موتي جحودا بها واستخفافا بحقها وله امام عادل
او جاير فلا جمع الله له شمله ولا بارك له في امره الا ولا
صلوة له الا ولا وضوء له الا ولا حج له الا ولا صدقة له
الا ولا زكوة له الا ولا صوم له الا ولا بر له حتى يتوب
فان تاب تاب الله عليه الا لا تؤمن امرأة رجلا
ولا يؤم اعرابي مهاجرا ولا يؤم فاجر مؤمنا الا ان
يقهره سلطان يخاف سوطه وسيفه هـ عن جابر
يا ايها الناس ان منكم منفرين فايكم ام الناس فليتجوز
فان خلفه الضعيف والكبير وذا الحاجة حم ق ن هـ عن ابي مسعود
يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شيء في الصلوة اخذتم في التصفيق
انما التصفيق للنساء من نابه شيء في صلوته فليقل
سبحان الله فانه لا يسمعه احد حين يقول سبحان الله
الا التفت ق عن سهل بن سعد يا ايها الناس
ارىعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم
تدعون سميعا قريبا وهو معكم ق د عن ابي موسى
يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء
وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة فمن كان عنده منهن شيء
فليخل سبيله ولا تاخذوا مما اتيتموهن شيئا حم م ن هـ عن سبرة
يا ايها الناس انكم لا تدعون اصم ولا غايبا ان الذي
تدعونه بينكم وبين اعناق ركابكم حم ق
عن ابي موسى

فهو باطل عليه في تاريخه الكبير هذا الحديث في ترجمة زهير بن عثمان وقال لا يصح اسناده
ولا يعرف له صحبة حديث الوليمة اول يوم حق الى اخره ونقدم على رتبة بشر فرد
عن ابن عمر

حرف لا

حديث لا اكل وانا متكئ حم خ د ت هـ عن ابي جحيفة قال شيخنا اختلف في
صفة الاتكاء فقيل ان يتمكن في الجلوس للاكل على اي صفة كان وقيل ان يميل على احد شقيه
وقيل ان يعتمد على يده اليسرى من الارض وان الاول المعتمد وهو شامل للقولين والحكمة
في تركه انه من فعل ملوك العجم والمتعظمين وانه ادعى الى كثرة الاكل وعظم البطن واحسن
الجلسات للاكل الاقعاء على الوركين ونصب الركبتين ثم الجثي على الركبتين وظهور القدمين
ثم نصب الرجل اليمنى والجلوس على اليسرى وقال الخطابي يحسب اكثر العامة ان المتكئ هو المائل
المعتمد على احد شقيه وليس معنى الحديث ذلك وانما المتكئ هاهنا هو المعتمد على الوطاء الذي
تحته وكل من استوى قاعدا على وطاء فهو متكئ وقال الحنفي قال البيهقي في شعب الايمان وعند
القاضي ابو العباس يعني ابن القاص ترك النبي صلعم الاكل متكئا من خصايصه والاختيار ان يكون
المختار لغيره ايضا ان تركه فانه من فعل المتعظمين واصله ماخوذ من الاعاجم فان كان
برجل علة من بدنه فكان لا يتمكن مما بين يديه الا متكئا لم يكن في ذلك كراهة والله اعلم
حديث لا اجر الا عن حسبة ابن المبارك عن القاسم مرسلا حديث لا اجر الا عن
حسبة ولا عمل الا بنية فر عن ابي ذر الاحتساب هو الطلب لوجه الله وثوابه والاحتساب
من الحسب كالاعتداد من العد وانما قيل لمن ينوي بعمله وجه الله احتسبه لان له حينئذ
ان يعتد عمله فجعل في حال مباشرة الفعل كانه معتد به والحسبة اسم من الاحتساب كالعدة
من الاعتداد والاحتساب في الاعمال الصالحة وعند المكروهات هو البدار الى طلب الاجر وتحصيله
بالتسليم والصبر وباستعمال انواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها طلبا للثواب
المرجو منها انتهى من النهاية حديث لا اخصاء في الاسلام ولا بنيان كنيسة هق
عن ابن عباس الخصاء الشق على الانثيين وانتزاعهما وهو نهي تحريم بلا خلاف في بني
ادم لما فيه من المفاسدة من تعذيب النفس والتشويه مع ادخال الضرر الذي قد يفضي
الى الهلاك وفيه ابطال معنى الرجولية وتغيير خلق الله وكفر النعمة لان خلق الشخص رجلا من
النعم العظيمة فاذا ازال ذلك فقد تشبه بالمرأة واختار النقص على الكمال قال النووي الخصاء
في غير بني ادم ممنوع في الحيوان الا لمنفعة حاصلة في ذلك كتطييب اللحم او قطع ضرر عنه
وقال النووي يحرم خصاء الحيوان غير المأكول مطلقا واما المأكول فيجوز في صغيره دون
كبيره وما اظنه يدفع ما ذكره من التطييب من اباحة ذلك في الحيوان الكبير عند ازالة الضرر
حديث لا اسعاد في الاسلام ولا شغار ولا عقر في الاسلام ولا جلب في الاسلام
ولا جنب ومن انتهب فليس منا حم ن حب عن انس قال في النهاية هو اسعاد النساء
في المناحات تقوم المرأة فتقوم معها اخرى من جاراتها فتساعدها على النياحة وقيل كان نساء
الجاهلية يسعد بعضهن بعضا سنة فنهين عن ذلك ومنه الحديث الا فلانة قالت لم
تعطيه ان فلانة اسعدتني فاريد ان اسعدها فما قال لها النبي صلعم شيئا وفي رواية

يا ايها الناس علمكم بالسكينة فان البر ليس بالايجاف
الخيل والابل حم ق عن ابن عباس يا ايها الناس
ان علي البر ليس بالايضاع فقال عامر بن جنيدب يا ايها الناس
من سجيف بن سليم يا ايها الناس افشوا السلام واطعموا
الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس
نيام تدخلوا الجنة بسلام حم ت هـ ك عن عبد الله بن سلام
يا ايها الناس خذوا عني مناسككم فاني لا ادري لعلي
لا احج بعد عامي هذا ن عن جابر يا ايها الناس
انه ليس من هذا الفيء شيء ولا هذا واشار الى وبرة
من سنام بعير الا الخمس والخمس مردود عليكم فادوا
الخياط والمخيط د ن عن ابن عمرو يا ايها
الناس ردوا علي ردائي فوالله لو ان لي بعدد شجر تهامة
نعما لقسمته عليكم ثم لا تلفوني بخيلا ولا جبانا
ولا كذوبا يا ايها الناس ليس لي من هذا الفيء ولا
هذه الا الخمس والخمس مردود عليكم فادوا الخياط
والمخيط فان الغلول يكون على اهله عارا ونارا
وشنارا يوم القيمة حم ن عن ابن عمرو يا ايها
الناس انه لا يحل لي مما افاء الله عليكم قدر هذه الا
الخمس والخمس مردود عليكم عن عبادة بن الصامت
يا ايها الناس ان هذا من غنائمكم ادوا الخيط والمخيط
فما فوق ذلك فان الغلول على اهله يوم القيمة عار وشنار ونار
عن عبادة يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم
من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما
رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به
والارحام ان الله كان عليكم رقيبا يا ايها الذين
امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا
الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل من ديناره
من درهمه من ثوبه من صاع بره ولو بشق تمرة
حم م ن هـ عن جرير

رواية قال اذ ذهب فما سعد بها ثم بابعث قال الخطاب فخاص في هذا الني وانما الساعدة فعاقه تا
كل معونة يقال انها من وضع الرجل يده على ساعد صاحبه اذا تماشيا في حاجة قوله ولا شغار
بكسر الشين وبالغين المعجمة واصله من شغر الرجل يقال شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول كانه قال
لا ترفع رجل ابنتي حتى ارفع رجل ابنتك وقيل هو من شغر البلد اذا خلا لخلوه عن الصداق
قال في النهاية وهو نكاح معروف في الجاهلية كان يقول الرجل للرجل شاغرني اي زوجني اختك
او بنتك او من تلي امرها حتى ازوجك اختي او بنتي او من الي امرها ولا يكون بينهما مهر ويكون
بضع واحدة منهما في مقابلة بضع الاخرى وقيل له شغار لارتفاع المهر بينهما من شغر الكلب
اذا رفع احدى رجليه ليبول وقيل الشغر البعد وقيل الاتساع قوله ولا عقر في الاسلام
هو بفتح العين قال في النهاية كانوا يعقرون الابل على قبور الموتى اي ينحرونها ويقولون ان
صاحب القبر كان يعقر للاضياف ايام حيوته فنكافئه بمثل صنيعه بعد وفاته واصل العقر
ضرب قوائم البعير والشاة بالسيف وهو قائم وقال الخطابي يقولون نجازيه على فعله لانه
كان يعقرها في حيوته فيطعمها الاضياف فنحن نعقرها عند قبره فتأكلها السباع والطير فيكون
مطعما بعد مماته كما كان مطعما في حيوته

وعن حبيبة يوسنده في رواية ابي سعيد مثله يعني قال ان النبي صلعم قال ذلك لما رجع من تبوك
بهذه الاحاديث قد فسر بعضها بعضا وفيها علم من اعلام النبوة والمراد ان كل نفس منفوسة
كانت تلك الليلة على الارض لا تعيش بعدها اكثر من مائة سنة سواء قل عمرها قبل
ذلك ام لا وليس فيه نفي عيش احد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة ومعنى نفس
منفوسة اي مولودة وفيه احتراز من الملائكة وقد احتج بهذه الاحاديث من شذ من
المحدثين فقال الخضر عليه السلام ميت والجمهور على حيوته وتاولوا هذه الاحاديث
على انه كان على البحر لا على الارض او انه عام مخصوص مو لس فهو اهلك الناس بفتح الكاف
اي غلطوا ابدال وهلك بفتح الكاف ابطل بكسرها وهذا كذب يخرب فرق اي غلط وذهب
وجهه الى خلاف الصواب واما وجدت بكسرها او هلك بفتحها وهذا بفتحها كحديث
واحد رجل انما معناه فزعت والوبل النزع حم لس يخرج في ذلك القرن اي ينقطع
وينقضي حديث لا تؤخروا الصلوة لطعام ولا لغيره عن جابر هذا محمول على ما اذا
ضاق وقت الصلوة بحيث لو اكل خرج الوقت فانها لا تؤخر لحضور الطعام ولا لغيره
الا من بجمع وقد تقدم معناه في اذا اقيمت الصلوة حديث لا تؤخر الجنازة اذا حضرت
ه عن علي ورواه الترمذي بلفظ ان النبي صلعم قال له يا علي ثلاث لا تؤخرها الصلوة
اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لها كفوا قال ابن الديري المراد اذا
تيقن موت الانسان لا تؤخر جنازته لزيادة المصلين للامر بالاسراع بها لكن لا باس
بانتظار الولي اذا لم يخف تغيرها وقد ورد في الحديث حصول المغفرة للميت بصلوة مائة
عليه واربعين كما سياتي في الباب الذي بعده فينبغي اذا رجي حضورهم ثم العدد
عن قريب ان ينتظر انجابا رعاية لحق الميت حديث لا تاذن امراة في بيت
زوجها الا باذنه ولا تقوم من فراشها فتصلي تطوعا الا باذنه طب عن ابن عباس
بجانبه علامة الحسن حديث لا تاخذوا الحديث الا عمن تجيزون شهادته
السجزي حط عن ابن عباس حديث لا تاذنوا لمن لم يبدا بالسلام هب
والضياء عن جابر حديث لا تؤذوا مسلما بشتم كافر ك حق عن سعيد بن زيد
حديث لا تاكلوا البصل النيء ه عن عقبة بن عامر وتقدم الكلام على اكل البصل في
من اكل ثوما وبصلا حديث لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال
ه عن جابر تقدم الكلام عليه في ليأكل احدكم بيمينه وفي اذا اكل احدكم حديث
لا تالوا على الله فانه من تالى على الله اكذبه الله طب عن ابي امامة قال في النهاية اي
من حكم على الله وحلف كقولك والله ليدخلن الله فلانا النار وينجح الله سعي
فلان وهو من الالية اليمين يقال آلى يولي ايلاء وتالى يتالى تاليا والاسم الالية ومنه
الحديث ويل للمتالين من امتي يعني الذين يحكمون على الله ويقولون فلان في الجنة
وفلان في النار حديث لا تباشر المراة المراة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها حم خ د ت
عن ابن مسعود حم لس لا تباشر المراة المراة ولا الرجل الرجل في الثوب الواحد
حم لس فتنعتها لزوجها قال الغابقي هذا اصل لمالك في سد الذرائع فان الحكمة

الحكمة في هذا النهي خشية ان يعجب الزوج الوصف المذكور فيفضي ذلك الى تطليق الواصفة او
الى الافتتان بالموصوفة وعند مسلم واصحاب السنن من حديث ابي سعيد باسقاط من هذا
ولفظه لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا تنظر المراة الى عورة المراة ولا يفضي الرجل الى الرجل
في الثوب الواحد ولا تفضي المراة الى المراة في الثوب الواحد قال النووي فيه تحريم نظر الرجل
الى عورة الرجل والمراة الى عورة المراة وهذا مما لا خلاف فيه وكذا الرجل الى عورة المراة والمراة
الى عورة الرجل حرام بالاجماع ونبه صلعم بنظر الرجل الى عورة الرجل والمراة الى عورة المراة على
الاولى ويستثنى الزوجان فلكل منهما النظر الى عورة صاحبه الا ان في السوءة اختلافا والصحيح
الجواز لكن يكره حيث لا سبب واما المحارم فالصحيح انه يباح نظر بعضهم الى بعض الا فوق
السرة وتحت الركبة قال وجميع ما ذكرناه من التحريم حيث لا حاجة ومن الجواز حيث لا شهوة
وفي الحديث تحريم ملاقاة بشرتي الرجلين بغير حائل الا عند ضرورة ويستثنى المصافحة ويحرم
مس عورة غيره باي موضع من بدنه كان بالاتفاق قال النووي ومما تعم به البلوى
ويتساهل فيه كثير من الناس الاجتماع في الحمام فيجب على من فيه ان يصون نظره ويده
وغيرهما عن عورة غيره وان يصون عورته عن بصر غيره ويجب الانكار على من فعل ذلك
لمن قدر عليه ولا يسقط الانكار بظن عدم القبول الا ان خاف على نفسه او غيره فتنة
حديث لا تباع ام الولد طب عن خوات بن جبير حديث لا تباغضوا
ولا تدابروا ولا تنافسوا وكونوا عباد الله اخوانا عن ابي هريرة تقدم معناه في
حديث لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام واذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه
الى اضيقه حم م د ت عن ابي هريرة قال النووي اختلف العلماء في رد السلام على الكفار
وابتدائهم به فمذهبنا تحريم ابتدائهم به ووجوب رده عليهم بان يقول وعليكم او عليكم
فقط ودليلنا في الابتداء قوله صلعم لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام وفي الرد
قوله صلعم فقولوا وعليكم وبهذا الذي ذكرناه من مذهبنا قال اكثر العلماء وعامة السلف
وذهبت طائفة الى جواز ابتدائنا لهم بالسلام روي ذلك عن ابن عباس وابي امامة
وابن محيريز وهو وجه لبعض اصحابنا حكاه الماوردي لكنه قال يقول السلام عليك
ولا يقول عليكم بالجمع واحتج هؤلاء بعموم الاحاديث بافشاء السلام وهي حجة باطلة لانه
عام مخصوص بحديث لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام وقال بعض اصحابنا يكره
ابتداؤهم بالسلام ولا يحرم وهذا ضعيف ايضا لان النهي للتحريم فالصواب تحريم ابتدائهم
وحكى القاضي عن جماعة انه يجوز ابتداؤهم به للضرورة والحاجة او سبب وهو قول علقمة والنخعي
وعن الاوزاعي انه قال ان سلمت فقد سلم الصالحون وان تركت فقد ترك الصالحون
وقالت طائفة من العلماء لا يرد عليهم السلام ورواه ابن وهب واشهب عن
مالك وقال بعض اصحابنا يجوز ان يقول في الرد عليهم وعليك السلام ولكن لا يقول
ورحمة الله حكاه الماوردي وهو ضعيف مخالف للاحاديث والله اعلم ويجوز الابتداء على
جمع فيهم مسلمون وكفار او مسلم وكفار ويقصد المسلمين لانه صلعم سلم على مجلس فيه اخلاط
من المسلمين والمشركين حم لس واذا لقيتم احدهم في طريقه فاضطروه الى اضيقه قال اصحابنا

يطيقون فان
يا ايها الناس عليكم من الاعمال ما تطيقون فان
الله لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله
ما دووم عليه وان قل حم عن عائشة يا ايها
الناس انها كانت ابينت لي ليلة القدر وانها
خرجت لاخبركم بها فجاء رجلان يحتقان معهما الشيطان
فنسيتها فالتمسوها في العشر الاواخر من رمضان
التمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة
حم م عن ابي سعيد يا ايها الناس عليكم بالسكينة
فان البر ليس في ايضاع الابل حم
عن اسامة بن زيد يا ايها الناس احفظوني
في ابي بكر فانه لم يسؤني قط صحيح عبد
المروزي وابن قانع معاني الصحابة عن سهل
يا ايها الناس قد تركت فيكم ما ان اخذتم به لن تضلوا
كتاب الله وعترتي اهل بيتي ت عن جابر
يا ايها الناس هل بلغت واني والله ما جمعتكم
لرغبة ولا لرهبة ولكن جمعتكم لان تميما الداري كان
رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا
وافق الذي كنت احدثكم عن مسيح الدجال حدثني
انه ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلا من لخم
وجذام فلعب بهم الموج شهرا في البحر ثم ارفؤا الى
جزيرة في البحر حين تغرب الشمس فجلسوا في اقرب
السفينة فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب
كثير الشعر لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر
فقالوا ويلك ما انت قالت انا الجساسة قالوا
وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا
الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق قال
لما سمت لنا رجلا فرقنا منها ان تكون شيطانة
فانطلقنا سراعا حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم
انسان رايناه قط خلقا واشده وثاقا مجموعة
يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد

وفرقنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال
اخبروني عن نخل بيسان قلنا عن اي شانها تستخبر
قال اسالكم عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها
يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية
قلنا عن اي شانها تستخبر قال هل فيها ماء قلنا
هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب
قال اخبروني عن عين زغر قلنا عن اي شانها
تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء
العين قلنا له نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون
من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل
قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله
العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم واخبرناه
انه قد ظهر على من يليه من العرب واطاعوه قال
قد كان ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه
واني مخبركم عني اني انا المسيح واني اوشك ان
يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا
ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة
وطيبة هما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان
ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا
يصدني عنها وان على كل نقب منها ملائكة يحرسونها
الا اخبركم هذه طيبة هذه طيبة الا هل كنت حدثتكم ذلك
فانه اعجبني حديث تميم انه وافق الذي كنت احدثكم
عنه وعن المدينة ومكة الا انه في بحر الشام او بحر اليمن
لا بل من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو
حم م عن فاطمة بنت قيس يا ايها الناس انها لم تكن
فتنة على وجه الارض منذ ذرا الله ذرية ادم اعظم
من فتنة الدجال وان الله عز وجل لم يبعث نبيا الا
حذر امته الدجال وانا اخر الانبياء وانتم اخر الامم
وهو خارج فيكم لا محالة فان يخرج وانا بين اظهركم
فانا حجيج لكل مسلم وان يخرج بعدي فكل حجيج نفسه

لا نبزك للذي من صدر الطريق بل يضطر الى اضيقه اذا كان المسلمون يطرقون فان خلت الطريق عن الزحمة فلا حرج قالوا ولكن التضييق بحيث لا يقع في وهدة ولا يصدمه جدار ونحوه حديث لا تبرز فخذك ولا تنظر الى فخذ حي ولا ميت د ك ه عن علي فيه ان الفخذ من العورة ويشهد له حديث جرهد غط فخذك فان الفخذ من العورة وتقدم الكلام على حديث جرهد في حرف الغاء وعلى العورة في حرف العين حديث لا تبكوا على الدين اذا وليه اهله وابكوا عليه اذا وليه غير اهله حم ك عن ابي ايوب حديث لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار ولا يمشي بين يديها د عن ابي هريرة بجانبه علامة الحسن حديث لا تتبع بجمر اوله وفتح ثالثه وهو خبر بمعنى النهي حديث بصوت اي مع صوت فالباء بمعنى مع وهو النياحة وروى الامام احمد وابن ماجة عن ابن عمر نهى رسول الله صلعم ان تتبع جنازة معها رانة وفيه النهي الصريح عن اتباع الجنازة التي معها محرم من صوت نائحة او ندب او شق جيب او لطم وجه ونحو ذلك ومكشوفات العورة او نشر شعر ونحو ذلك وظاهر الحديث ان من صلى على الجنازة ولم يتبعها فخرج منها لا يحصل له غير اجر الصلوة حديث ولا نار قال الشافعي والاصحاب يكره ان تتبع الجنازة بنار في مجمرة او غيرها وان يكون عند القبر مجمرة وسبب الكراهة كونه من شعار الجاهلية وقال ابن حبيب المالكي سببه التفاؤل بالنار وقال بعض اصحابنا يحرم ونسبه النووي الى الشيخ ابي نصر حديث ولا يمشي بين يديها اي بنار ولا صوت وقد يستدل بظاهره الحنفية على ان الماشي معها لا يمشي امامها بل خلفها وقال البيهقي في سننه مزيد والله اعلم ولا يمشي بين يديها بنار كما لا تتبع بنار وتقدم الكلام على المشي امامها وخلفها مستوفى في الجنازة متبوعة حديث لا تتخذوا المساجد طرقا الا لذكر او صلوة طب عن ابن عمر حديث لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا حم ت ك عن ابن مسعود قال في النهاية الضيعة في الاصل المرة من الضياع وضيعة الرجل في غير هذا ما يكون منه معاشه كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك ومنه لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا حديث لا تتخذوا بيوتكم قبورا صلوا فيها حم عن زيد بن خالد بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في اجعلوا من صلوتكم حديث لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا م ن ه عن ابن عباس اي لا تتخذوا الحيوان الحي يدا فيرموا اليه كالغرض من الجلود وغيرها وتقدم ضبط الغرض في نهى ان يتخذ شيء فيه الروح حديث لا تترك هذه الامة شيئا من سنن الاولين حتى تاتيه طس عن المستورد حديث لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون حم ق د ت ه عن ابن عمر تقدم معناه في اطفئوا السراج حديث لا تتمنوا الموت ه عن خباب بجانبه علامة الصحة قلت واوله كما في ابن ماجة عن حارثة قال اتينا خبابا نعوده فقال لقد طال سقمي ولولا اني سمعت رسول الله صلعم يقول لا تتمنوا الموت لتمنيته انتهى وسياتي الكلام عليه في لا يتمنى احدكم الموت حديث لا تتمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا ه عن ابي هريرة وفي رواية لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية واذا لقيتموهم فاصبروا قال في الفتح قال ابن بطال حكمة النهي ان المرء لا يعلم ما يؤول اليه الامر وهو نظير سؤال العافية من الفتن وقد قال الصديق لان اعافى فاشكر احب الي من ان ابتلى فاصبر وقال غيره انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من

من صورة الاعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو وكل ذلك يباين الاحتياط والاخذ بالحزم وقيل يحمل النهي على ما وقع في المصلحة او حصول الضرر والا فالقتال فضيلة وطاعة ويؤيد الاول تعقيب النهي بقوله وسلوا الله العافية وقال ابن دقيق العيد لما كان لقاء العدو من اشق الاشياء على النفس وكانت الامور الغائبة ليست كالامور المحققة لم يؤمن ان لا يكون عند الوقوع كما ينبغي فكره التمني لذلك ولما فيه ان وقع من احتمال ان يخالف الانسان ما وعد من نفسه ثم امر بالصبر عند وقوع الحقيقة انتهى واستدل بهذا الحديث على منع طلب المبارزة وهو راي الحسن البصري وكان علي يقول لا تدع الى المبارزة فان دعيت فاجب تنصر لان الداعي باغ حديث لا تثويب في شيء من الصلوات الا صلوة الفجر ه عن بلال قال لمؤلف في الكبير ت غريب ضعيف انتهى بحث التثويب في اذان الصبح وهو بالمثلثة ويقال له التثويب وهو ان يقول بعد الحيعلتين الصلوة خير من النوم مرتين اي خير لها اليقظة من النوم لوروده في خبر ابي داود وغيره باسناد جيد كما في المجموع وهو من ثاب اذا رجع لان المؤذن دعا الى الصلوة بالحيعلتين ثم عاد فدعا اليها بذلك وخص بالصبح لما يعرض للنائم بسبب التكاسل بسبب النوم ويثوب في اذان الغائبة ايضا نظرا الى اصله حديث لا تجادلوا في القرآن فان جدالا فيه كفر الطيالسي عن ابن عمر بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في الجدال في القرآن كفر حديث لا تجاري اخاك ولا تشاره ولا تماره ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة عن حويت بن ... قال في النهاية اي لا تجري معه في المناظرة والجدال ليظهر علمك للناس رياء وسمعة حديث ولا تشاره يروى على من الشر اي لا تفعل به شرا تحوجه ان يفعل بك مثله ويروى بالتخفيف حديث ولا تماره اي لا تلتوي عليه وتخالفه وهو من فتل الحبل وتقدم على المشارة والمماراة في اذا احببت رجلا باسط من هذا حديث لا تجالسوا اهل القدر ولا تفاتحوهم حم د ك عن عمر قال ابن رسلان هذا الحديث رواه الحاكم وجعله شاهدا لحديث القدرية مجوس هذه الامة الى اخره حديث ولا تفاتحوهم اي لا تحاكموهم وقيل لا تبدؤهم بالمجادلة والمناظرة في الاعتقاد لئلا يقع احدكم في شك فانه لهم قدرة على المجادلة بغير الحق والاول اظهر لقوله تعالى ربنا افتح اي احكم فوضوا الامر الى حكامهم وقيل لا تبدؤهم بالسلام قال ابن عباس ما كنت ادري ما قوله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق حتى سمعت بنت ذي يزن تقول لزوجها تعال افاتحك اي احاكمك وتقدم الكلام على القدرية في القدرية مجوس هذه الامة حديث لا تجاوزوا الوقت الا باحرام طب عن ابن عباس الوقت اي الميقات وبجانبه علامة الحسن حديث لا تجتمع خصلتان في مؤمن البخل والكذب سموية عن ابي سعيد بجانبه علامة الحسن حديث لا تجزى صلوة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود حم ن ه عن ابن مسعود بجانبه علامة الصحة قال الدميري ظاهره

[illegible]

هذا الحديث ان الطمانينة واجبة في الرفع من الركوع فان الامام في قلبي منه شيء لان النبي
صلعم لم يتعرض للطمانينة في الرفع من الركوع ومن السجود في خبر المسيء صلوته وعدها ركنا من
غير ان والجواب ان ابن حبان روى بها في صحيحه والشافعي في الام و ابن عبد البر في التمهيد
ولفظه ثم ارفع حتى تطمئن قائما والصواب وجوبها لان النبي صلعم كان يطمئن وقال صلوا كما رأيتموني
اصلي حديث لا تحملوا على العاقلة من قول من اعترف شيئا طب عن عبادة مجا شبه
علامة الحسن وهو مذهب الشافعي وكذلك لا يقضي بالنكول بحلف المدعي بعد نكول المدعى
عليه بناء على ان اليمين المردودة كالاقرار وعلى العاقلة بيان تحمل العلم بالجناية فاذا
حلفوا كانت الدية على الجاني حديث لا تجلس بين رجلين الا باذنهما د عن ابن عمرو
مجا نبه علامة الحسن هو لا تجلس بضم اوله مبني للمجهول [illegible] بين رجلين [illegible]
[illegible] الا باذنهما قال ابن رسلان [illegible] النهي عن
الجلوس بين اثنين [illegible]

[illegible]

يجوز ذلك عند الخوف من الفوت بريد افقد ماله ونحو ذلك والله تعالى اعلم
حديث لا تدعوا الركعتين اللتين قبل صلوة الفجر فان فيهما الرغائب طب
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال الحسن موسى فان فيهما الرغائب قال في النهاية اي
ما يرغب فيه من الثواب العظيم وبه سميت صلوة الرغائب واحدتها رغيبة
حديث لا تدفنوا موتاكم بالليل الا ان تضطروا له عن جابر رضي الله عنه قال
قال شيخنا هذا الحديث الحسن البصري فانه كره الدفن ليلا متمسكا بهذا الحديث
وقال العلماء كافة لا يكره الدفن ليلا لكن المستحب الدفن نهارا واجابوا عن هذا
الحديث بان النهي عنه انما هو عن دفنه قبل الصلوة والله اعلم حديث لا تديموا
النظر الى المجذومين حم د عن ابن عباس رضي الله عنه قال العلقمي قال شيخنا قال في النهاية
فانه اذا ادام النظر اليه حقره ورأى لنفسه عليه فضلا وتأذى به المنظور اليه حديث
لا تدخل الجنة ذات ذرة ... عن ابي هريرة رضي الله عنه ...

[illegible]

حتى يكون لكع بن لكع (حم) عن أبي هريرة بإسناد علامة الحسن قال في النهاية فيه أي في
الحديث يأتي على الناس زمان يكون أسعد الناس فيه لكع بن لكع اللكع عند العرب
العبد ثم استعمل في الحمق والذم يقال للرجل لكع وللمرأة لكاع وقد لكع الرجل يلكع لكعا
فهو ألكع وأكثر ما يقع في النداء وهو اللئيم وقيل الوسخ حديث لا ترجعوا بعدي كفارا
يضرب بعضكم رقاب بعض حم خ م ن ه عن جرير حم خ د ن ه عن ابن عمر حم خ م عن أبي بكرة خ ت
عن ابن عباس وهو متواتر كما في البخاري عن جرير أن النبي صلعم قال له في حجة الوداع استنصت
الناس فقال لا ترجعوا فذكره مدرسه جرير هو ابن عبد الله البجلي حوله قال له في حجة
الوداع ادعى بعضهم أن لفظ له زيادة لأن جريرا إنما أسلم بعد حجة الوداع بنحو من شهرين
فقد جزم ابن عبد البر بأنه أسلم قبل موت النبي صلعم بأربعين يوما وما جزم به يعارضه
قول البغوي وابن حبان أنه أسلم في رمضان سنة عشر ووقع في رواية البخاري لهذا الحديث
في باب حجة الوداع أن النبي صلعم قال لجرير وهذا لا يحتمل التأويل ويرد ما قاله البغوي
مدرسه يضرب قال الشيخ فيما هو بجزم الباء في الروايات والمعنى لا تفعلوا فعل الكفار
فتشبهوا بهم في حالة قتل بعضهم بعضا وقال أبو البقاء يجوز الجزم في يضرب على تقدير شرط مقدر على أنه
جواب الشرط والرفع على الاستئناف أو يجعل حالا فعلى الأول يتقوى الحمل على الكفر الحقيقي
ويحتاج إلى التأويل بالمستحل مثلا وعلى الثاني لا يكون متعلقا بما قبله ويحتمل أن يكون
متعلقا وجوابه ما تقدم انتهى وقال عياض [illegible] قال المعنى قال ابن بطال فيه
أن الإنصات لازم للمتعلمين لأن العلماء ورثة الأنبياء وفيه أن الخطبة المذكورة
كانت في حجة الوداع والجمع كثير جدا وكان اجتماعهم لرمي الجمرة وغير ذلك من أمور الحج
وقد قال لهم خذوا عني مناسككم كما ثبت في حديث جابر الطويل في صحيح مسلم فلما
خطبهم ليعلمهم ناسب أن يأمرهم بالإنصات وقد وقع التفريق بين الإنصات
والاستماع في قوله تعالى وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ومعناهما مختلفان فالإنصات
هو السكوت وهو يحصل ممن يستمع وممن لا يستمع كأن يكون متفكرا في أمر آخر وكذلك الاستماع
قد يكون مع السكوت وقد يكون مع النطق بكلام آخر أو لا يشتغل الناطق به عن فهم ما يقول
الذي يستمع منه وقد قال سفيان الثوري وغيره أول العلم الاستماع ثم الإنصات ثم الحفظ
ثم العمل ثم النشر وعن الأصمعي تقديم الإنصات على الاستماع وقد ذكر علي ابن المديني أنه قال
لابن عيينة أخبرني معتمر عن كهمس عن مطرف قال الإنصات من العينين فقال ابن
عيينة وما ندري كيف ذلك قال إذا حدثت رجلا فلم ينظر إليك لم يكن
منصتا انتهى وهذا محمول على الغالب انتهى من الفتح مدرسه لا ترجعوا بعدي كفارا
جملة ما فيه من الأقوال ثمانية أصحها قول الخوارج أنه على ظاهره ثانيها في المستحلين
ثالثها المعنى كفارا بحرمة الدماء وحرمة المسلمين وحقوق الدين رابعها تفعلون فعل
الكفار في قتل بعضهم بعضا خامسها لابسين السلاح يقال كفر درعه إذا لبس فوقها
ثوبا سادسها كفارا بنعمة الله سابعها المراد الزجر عن الفعل وليس ظاهره مرادا ثامنها
لا يكفر بعضهم بعضا كأن يقول أحد الفريقين للآخر يا كافر فيكفر أحدهما ثم وقفت على

فتقولها وأنت راكع عشرا ثم ترفع رأسك من الركوع
فتقولها عشرا ثم تهوي ساجدا فتقولها وأنت
ساجد عشرا ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها
عشرا ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع رأسك فتقولها
عشرا فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل
ذلك في أربع ركعات فلو كانت ذنوبك مثل
زبد البحر ورمل عالج غفرها الله لك إن استطعت
أن تصليها في كل يوم مرة فافعل فإن لم تفعل
ففي كل جمعة مرة فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة
فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة فإن لم تفعل
ففي عمرك مرة [illegible] حديث [illegible]
يا عبد الله إن بدأك [illegible] الجنة كان لك بها
وما اشتريت نفسك ولذت عينك حديث
عن بريدة يا عباس يا عم رسول الله سل الله العافية
في الدنيا والآخرة حم ت عن العباس يا عبد الله
بن قيس ألا أدلك على كلمة هي كنز من كنوز
الجنة لا حول ولا قوة إلا بالله حم ق ٤ عن أبي موسى
يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من
الليل فترك قيام الليل حم ق ن ه عن ابن عمرو
يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم
الليل فلا تفعل فإنك إذا فعلت ذلك
هجمت عينك ونفهت نفسك فصم وأفطر
وقم ونم فإن لجسدك عليك حقا وإن
لعينك عليك حقا وإن لزوجك عليك حقا
وإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة
أيام فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها فإن ذلك
صيام الدهر قال إني أجد قوة قال فصم صيام
نبي الله داود ولا تزد عليه نصف الدهر
حم ق ن عن ابن عمرو

تاسع وهو أن المراد ستر الحق والكفر لغة الستر لأن حق المسلم على المسلم أن
ينصره ويعينه فلما قاتله كأنه غطى على حقه الثابت له عليه وعاشر وهو
أن الفعل المذكور يفضي إلى الكفر لأن من اعتاد الهجوم على كبار المعاصي جره شؤم
ذلك إلى أشد منها فيخشى أن لا يختم له بخاتمة الإسلام قال [illegible] ومن معناه لا تتعلقوا
بالمؤمنين ما تتعلقون بالكفار ولا تتعلقوا بهم حال الحل وأنتم ترونه حراما ثم قال وهو
وأصل في المعاني المتقدمة واستشكل بعض الشراح مطابقة هذه الأحاديث لأن راوي
الخبر هو أبو بكرة فهم خلاف ذلك والجواب أن فهمه ذلك إنما عرف من توقفه
عن القتال واحتجاجه بهذا الحديث فيحتمل أن يكون توقفه بطريق الاحتياط لما
يحتمل ظاهر اللفظ ولا يلزم أن يكون يعتقد حقيقة كفر من باشر ذلك ويؤيده أنه
لم يمتنع من الصلاة خلفهم ولا امتثال أوامرهم ولا غير ذلك مما يدل على أنهم يعتقد فيهم حقيقة
الكفر تكملة قال شيخنا قال أبو البقاء هذا الحديث يروى بضم الباء وسكونها [illegible] وفيه
كلام يحتاج إلى بسط وذلك أن قوله يضرب إذا رفعته كان موضع الجملة نصبا صفة
لكفار فيكون النهي عن كفرهم وضرب بعضهم رقاب بعض فإنهما فعلهم فقد وجد
المنهي عنه إلا أنهما إذا اجتمعا كان النهي أشد وقال بعض العلماء النهي يكون عن
صفة الثانية ونظيره قول الرجل لزوجته إن كلمت رجلا طويلا فأنت طالق فكلمت
رجلا قصيرا لم تطلق فكذلك إذا رجعوا كفارا ولم يضرب بعضهم رقاب بعض وهذا التأويل
فيه بعد وذلك أن الكفر قد علم النهي عنه بدون أن يضرب بعضهم رقاب بعض ويجوز أن
يروى يضرب بالجزم على تقدير شرط مضمر أي إن ترجعوا كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
ونظير هذا الحديث قوله تعالى فهب لي من لدنك وليا يرثني بالرفع والجزم إلا أن أكثر المحققين
من النحويين لا يجيزون الجزم في مثل هذا الحديث لأنه يصير المعنى إن لا ترجعوا كفارا يضرب وهذا
ضد المعنى بل لو قال لا ترجعوا بعدي كفارا تسلموا أو تنجوا لكان الجزم مستقيما لأن التقدير
إن لا ترجعوا كفارا تسلموا ونظيره لا تدن من الأسد تنجو أي إن لا تدن منه تنجو فجعل
التباعد من الأسد سببا في السلامة وهذا صحيح ولو قلت لا تدن من الأسد يأكلك كان
فاسدا لأن التباعد ليس بسبب في أن يأكل فإن قلت فلم لا يقدر إن تدن لتغيرها قيل
ينبغي أن يكون المقدر من جنس الملفوظ به وقد ذهب قوم إلى جواز الجزم بناء
على هذا التقدير وعليه يجوز الجزم في هذا الحديث وقيل ليس المراد من الحديث النهي
عن الكفر بل النهي عن الاختلاف المؤدي إلى القتل فعلى هذا يكون يضرب مرفوعا
ويكون تفسير الكفر المراد بالحديث انتهى وقال الكرماني يضرب مرفوع على أنه
جملة مستأنفة مبينة لقوله لا ترجعوا أو وصف كاشف إذ الغالب من الكفار ذلك
وكونه مجزوما لأنه جواب النهي ظاهر على مذهب من يجوز لا تكفر تدخل النار ورجع
هنا مستعمل استعمال صار معنى وعملا أي لا تصيروا بعدي كفارا وقال ابن مالك
هذا مما خفي على أكثر النحويين استعمال رجع كصار معنى وعملا ومنه الحديث
لا ترجعوا بعدي كفارا أي لا تصيروا وقول الشاعر قد يرجع المرء بعد المقت ذا مقة

يا عبد الله بن عمرو إن قتلت صابرا محتسبا
بعثك الله صابرا محتسبا وإن قتلت مرائيا مكاثرا
بعثك الله مرائيا مكاثرا يا عبد الله بن عمرو على أي
حال قاتلت أو قتلت بعثك الله على تلك الحال
د ك عن ابن عمرو يا عبد الرحمن اردف أختك
فأعمرها من التنعيم [illegible] عن عائشة يا عبد الرحمن
اردف أختك عائشة فأعمرها من التنعيم فإذا
هبطت بها من الأكمة فمرها فلتحرم فإنها عمرة متقبلة
حم ك عن عبد الرحمن بن أبي بكر يا عبد الرحمن بن
سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن أوتيتها عن مسألة
وكلت إليها وإن أوتيتها عن غير مسألة أعنت عليها
وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر
عن يمينك وائت الذي هو خير حم ق ٣ عن عبد الرحمن بن سمرة
يا عثمان أرغبت عن سنتي فإني أنام وأصلي وأصوم
وأفطر وأنكح النساء فاتق الله يا عثمان فإن لأهلك
عليك حقا وإن لضيفك عليك حقا وإن
لنفسك عليك حقا فصم وأفطر وصل ونم د عن عائشة
يا عثمان هذا جبريل يخبرني أن الله قد زوجك
أم كلثوم بمثل صداق رقية وعلى مثل صحبتها
ه عن أبي هريرة يا عثمان إن الله مقمصك قميصا
فإن أرادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه حتى
تلقاني حم ت ك عن عائشة يا عدي بن حاتم أسلم
تسلم تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله
وتؤمن بالأقدار كلها خيرها وشرها وحلوها
ومرها [illegible] عن عدي بن حاتم يا عقبة ألا أعلمك
خير سورتين قرئتا قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ
برب الناس يا عقبة اقرأ بهما كلما نمت وقمت
ما سأل سائل ولا استعاذ مستعيذ بمثلهما حم ن
عن عقبة بن عامر

يا عقبة بن عامر تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما
وعنه يا عقبة قل هو الله احد وقل اعوذ برب
الفلق وقل اعوذ برب الناس ما تعوذ بمثلهن
احد د عنه يا علي لا تتبع النظرة النظرة فان
لك الاولى وليست لك الاخرة حم د ت ك عن بريدة
يا علي لا تفتح على الامام في الصلوة د عن علي
يا علي احب لك ما احب لنفسي واكره لك
ما اكره لنفسي لا تقع بين السجدتين ت عن علي
يا علي لا تقع اقعاء الكلب ه عن علي يا علي
لا يحل لاحد ان يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك
ت عن ابي سعيد يا علي سل الله الهدى والسداد
واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد
سداد السهم حم عن علي يا علي اما ترضى
ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا
انه ليس نبي بعدي حم ق ت ه عن سعد
يا عمر لا تبك فيما ... عن عمر يا عم الا اهب لك
الا احبوك الا انفعك ... يا عم اربع ركعات
تقرا في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة
فاذا انقضت القراءة فقل الله اكبر وسبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله خمس عشرة مرة قبل
ان تركع ثم اركع فقلها عشرا قبل ان ترفع راسك
ثم ارفع راسك فقلها عشرا ثم اسجد فقلها عشرا
ثم ارفع فقلها عشرا قبل ان تقوم فتلك خمس
وسبعون في كل ركعة وهي ثلاث مائة
في اربع ركعات فلو كانت ذنوبك
مثل رمل عالج لغفرها الله لك ان لم تستطع
فصلها في كل يوم فصلها في كل جمعة فان
لم تستطع فصلها في كل شهر فان لم تستطع
فصلها في كل سنة ت ه عن ابي رافع

بالحلم فاوراه يقضاه ذي الحجة ويجوز في يضرب الرفع والجزم انتهى وقال مغلطاي
ممن جازم قوله على تكفروا ومن رفع لا يجعله متعلقا بما قبله بل جاء للاستئناف وقال القاضي عياض
الرواية يضرب بالرفع كذا رواه المتقدمون والمتاخرون وهو الصواب وربما ضبطه بعض المضعفه
بعضا وضبطه بعض العلماء بالسكون وهو احالة للمعنى والصواب الضم وقال الشيخ اكمل
الدين في شرح المشارق يضرب بالرفع فيه وجوه احدها ان تكون الجملة صفة لكفارا
اي لا ترجعوا بعدي كفارا متصفين بهذه الصفة يعني ضرب بعضهم رقاب الاخرين الثاني
ان يكون حالا من ضمير لا ترجعوا بعدي كفارا حال ضرب بعضكم رقاب بعض الثالث ان
جملة استينافية كانه قيل كيف يكون الرجوع كفارا فقال يضرب بعضكم رقاب بعض فعلى
الوجه الاول يجوز ان يكون معنى لا ترجعوا عن الدين بعدي فتصيروا مرتدين مقاتلين
يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق على وجه التحقيق وان يكون لا ترجعوا كالكفار
المقاتل بعضهم بعضا على وجه التشبيه بحذف اداته وعلى الثاني يجوز ان يكون معناه لا
تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لامر يعرض بينكم باستحلال القتل بغير حق وان يكون
لا ترجعوا حال المقاتلة لذلك كالكفار في الانهماك في تهييج الشر واثارة الفتن
بغير اشفاق منكم بعضكم على بعض في ضرب الرقاب وعلى الثالث يجوز ان يكون معناه
لا يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق فانه فعل الكفار وان يكون لا يضرب بعضكم رقاب
بعض كفعل الكفار وروي بالجزم الباء على انه بدل من لا ترجعوا وان يكون جزاء لشرط
مقدر على مذهب الكسائي اي فان رجعتم يضرب بعضكم رقاب بعض وقد ذكر به
في الشروح وجوه اعرضت عنها لبعد المناسبة انتهى حديث لا تركبوا الخز
ولا النمار د عن معاوية بجانبه علامة الصحة حديث الخز بالمعجمة ثم الزاي اي لا تركبوا
على الخز والخز ان اريد به الاستعمال الاول وهو الثياب تنسج من صوف او ابريسم او
المتخذ من وبر دابة في مبالغة ولعل لبسها النهي به والتابعون فيكون النهي عنها لاجل
التشبه بالعجم وزي المترفهين والمتكبرين بالتفاخر على غيرهم وان اريد بالخز النوع
الاخر وهو المعروف الان فهو حرام لان جميعه معمول من الابريسم وعليه يحمل الحديث
المتقدم قوم يستحلون الخز وفي رواية لا تركبوا الخز ولا النمار والنمار ابن الجحجيم
سكون النون ثم والواحد الجنود يعني لا تركبوا الجنة الذي ترسلونهم تستنصروا بهم
على ما جاء عليكم من الخز والنمار حديث لا تروعوا المسلم فان روعة المسلم ظلم عظيم
طب عن عامر بن ربيعة بجانبه علامة الحسن روعة اي افزعه واخوفه وتقدم في
من روع مؤمنا حديث لا تزال طائفة من امتي ظاهرين حتى ياتيهم امر الله وهم
ظاهرون ق عن المغيرة قوله لا تزال طائفة بالمثناة اوله وفي رواية مسلم
لا يزال قوم وهذه بالتحتانية والباقي مثله لكن زاد ظاهرين على الناس قوله حتى
ياتيهم امر الله وهم ظاهرون اي على من خالفهم اي غالبون والمراد بالظهور انهم
غير مستترين بل مشهورون والاول اولى وقد وقع عند مسلم من حديث جابر بن سمرة
لن يبرح هذا الدين قائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة وله من حديث

حديث عقبة بن عامر لا تزال عصابة من امتي يقاتلون على امر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم
من خالفهم حتى تاتيهم الساعة وهم على ذلك وهذا يعارضه حديث لا تقوم الساعة الا على شرار الناس
واخرج ابن عدي من رواية ابي معشر عن سعيد عن ابي هريرة رفعه لا تقوم الساعة حتى تعبد
اللات والعزى قال ابن بطال هذا الحديث وما اشبهه ليس المراد به ان الدين ينقطع
كله من جميع اقطار الارض حتى لا يبقى منه شيء لانه ثبت ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة
الا انه يضعف ويعود غريبا كما بدا ثم ذكر حديث لا تزال طائفة من امتي يقاتلون
على الحق الحديث قال فتبين في هذا الحديث تخصيص الاخبار الاخرى وان الطائفة التي
تبقى على الحق تكون ببيت المقدس الى ان تقوم الساعة قال فبهذا ائتلف الاخبار
قلت ليس فيما احتج به تصريح الى ما ادعاه وانما فيه الى قيام الساعة وانما فيه حتى ياتي امر الله
فيحتمل ان يكون المراد بامر الله ما ذكر من قبض من بقي من المؤمنين وظواهر الاخبار
تقتضي ان الموصوفين بكونهم ببيت المقدس ان اخرهم من كان مع عيسى عليه السلام
ثم اذا بعث الله الريح الطيبة فقبضت روح كل مؤمن لم يبق الا شرار الناس
وقد اخرج مسلم من حديث ابن مسعود رفعه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس
وذلك انما يقع بعد طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وسائر الايات العظام
وقد ثبت ان الايات العظام مثل السلك اذا انقطع تناثر الخرز بسرعة وهو عند
احمد وفي مرسل ابي العالية الايات كلها في ستة اشهر وعن ابي هريرة في ثمانية اشهر
وقد اورد مسلم عقب حديث ابي هريرة من حديث عائشة ما يشير الى بيان الزمان
الذي يقع فيه ذلك ولفظه لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى وفيه يبعث
الله ريحا طيبة فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيبقى من لا خير
فيه فيرجعون الى دين ابائهم وعنده في حديث عبد الله بن عمرو رفعه يخرج الدجال
في امتي الحديث وفيه فيبعث الله عيسى بن مريم فيطلبه فيهلكه ثم يمكث الناس
سبع سنين ثم يرسل الله ريحا باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه الارض احد في
قلبه مثقال حبة من خير او ايمان الا قبضته وفيه فيبقى شرار الناس في خفة الطير و
احلام السباع لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا فيتمثل لهم الشيطان فيامرهم
بعبادة الاوثان ثم ينفخ في الصور فظهر بذلك ان المراد بامر الله في حديث
لا تزال طائفة وقوع الايات العظام التي يعقبها قيام الساعة ولا يتخلف
عنها الا شيئا يسيرا ويؤيده حديث عمران بن حصين رفعه لا تزال طائفة من امتي
يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناواهم حتى يقاتل اخرهم الدجال اخرجه ابو داود
والحاكم ويؤيده صحة ما تاولته فان الذين يقاتلون الدجال يكونون بعد
قتله مع عيسى ثم يرسل عليهم الريح الطيبة فلا يبقى بعدهم الا الشرار كما تقدم
ووجدت في هذا مناظرة لعقبة بن عامر ومحمد بن مسلمة فاخرج الحاكم من رواية
عبد الرحمن بن شماسة ان عبد الله بن عمرو قال لا تقوم الساعة الا على
شرار الخلق هم شر من اهل الجاهلية فقال عقبة بن عامر عبد الله اعلم ما يقول

يا عوف احفظ خلالا ستا بين يدي الساعة
يا عوف اعدد ستا بين يدي الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم داء يظهر
فيكم يستشهد الله به ذراريكم وانفسكم ويزكي به
اموالكم ثم تكون الاموال فيكم حتى يعطى الرجل
مائة دينار فيظل ساخطا وفتنة تكون بينكم
لا يبقى بيت مسلم الا دخلته ثم يكون بينكم
وبين بني الاصفر هدنة فيغدرون بكم فيسيرون
اليكم في ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر
الفا ... عن عوف بن مالك الاشجعي
يا عائشة هذا جبريل يقرا عليك السلام ق ت ه
عن عائشة يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام
الذي اكلت بخيبر فهذا اوان وجدت انقطاع
ابهري من ذلك السم خ عن عائشة يا عائشة
ان عيني تنامان ولا ينام قلبي حم ق عن عائشة
يا عائشة لولا ان قومك حديثو عهد بجاهلية
لامرت بالبيت فهدم وادخلت فيه ما اخرج
منه والزقته بالارض وجعلت له بابين بابا
شرقيا وبابا غربيا فبلغت به اساس ابرهيم
ق ن عن عائشة يا عائشة ما يؤمنني ان
يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح وقد
راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا
م عن عائشة يا عائشة ان كان يسركم
فان الا شعار ... عن عائشة
يا عائشة متى عهدتني فحاشا ان شر الناس
عند الله منزلة يوم القيمة من تركه الناس
اتقاء شره حم ق د عن عائشة
يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق في الامر
كله حم ق ت ه عن عائشة

[illegible]

وانا انا فسمعت رسول الله صلعم يقول لا تزال عصابة من امتي يقاتلون على امر الله ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك فقال عبد الله اجل ويبعث الله ريحا ريحها المسك ومسها مس الحرير فلا تترك احدا في قلبه مثقال حبة من ايمان الا قبضته ثم يبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة فعلى هذا في المراد بقوله في حديث عقبة حتى تأتيهم الساعة ساعتهم وهي وقت موتهم بهبوب الريح حديث لا تزال امتي بخير ما عجلوا الافطار واخروا السحور حم عن ابي ذر باسناد فيه مجهول ولفظ رواية البخاري لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر زاد ابو ذر في حديثه واخروا السحور قال ابن حجر وما ظرفية اي مدة فعلهم ذلك امتثالا للسنة واقفين عند حدها غير متنطعين بعقولهم ما يغير قواعدها زاد ابو هريرة في حديثه لان اليهود والنصارى يؤخرون اخرجه ابو داود وابن خزيمة وغيرهما وتأخير اهل الكتاب له امد وهو ظهور النجم وقد روى ابن حبان والحاكم من حديث سهل ايضا بلفظ لا تزال امتي على سنتي ما لم تنتظر بفطرها النجوم وفيه بيان العلة في ذلك قال ابن عبد البر احاديث تعجيل الافطار وتأخير السحور صحاح متواترة وعند عبد الرزاق وغيره باسناد صحيح عن عمرو بن ميمون الاودي قال كان اصحاب محمد صلعم اسرع الناس افطارا وابطأهم سحورا والحكمة في ذلك ان لا يزاد في النهار من الليل ولانه ارفق بالصائم واقوى له على العبادة واتفق العلماء على ان محل ذلك اذا تحقق غروب الشمس بالرؤية او باخبار عدلين وكذا عدل واحد في الارجح قال ابن دقيق العيد في هذا الحديث رد على الشيعة في تأخيرهم الفطر الى ظهور النجوم ولعل هذا هو السبب في وجود الخير بتعجيل الفطر لان الذي يؤخره يدخل في فعل خلاف السنة انتهى وما تقدم من الزيادة عند ابي داود اولى بان يكون سبب هذا الحديث فان الشيعة لم يكونوا موجودين عند تحديثه صلعم بذلك قال الشافعي في الام تعجيل الفطر مستحب ولا يكره تأخيره الا لمن تعمده ورأى الفضل فيه ومقتضاه ان التأخير لا يكره مطلقا وهو كذلك اذ لا يلزم من كون الشيء مستحبا ان يكون نقيضه مكروها مطلقا واستدل به بعض المالكية على عدم استحباب ستة شوال لئلا يظن الجاهل انها ملتحقة برمضان وهو ضعيف ولا يخفى الفرق حديث لا تزال امتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب الى اشتباك النجوم حم د ك عن ابي ايوب وعقبة بن عامر ه عن العباس واوله كما في ابي داود عن مرثد بن عبد الله قال قدم علينا ابو ايوب غازيا وعقبة بن عامر يومئذ على مصر فاخر المغرب فقام اليه ابو ايوب فقال ما هذه الصلاة يا عقبة فقال شغلنا قال اما سمعت رسول الله صلعم يقول لا تزال امتي فذكره قوله الفطرة اي السنة ومعناه لا يزالون متمسكين بالسنة ما داموا محافظين على هذه السنة واذا اخروا المغرب كان ذلك علامة على فساد يقعون فيه وفيه الحث على التعجيل بعد تحقق غروب الشمس قوله الى اشتباك النجوم اي ظهورها فلم يخف منها شيء لكثرتها وانضمام بعضها الى بعض وكل شيء دخل بعضه في بعض فقد اشتبك ومنه شباك الحديد والمراد بكون امتي شغلهم بخير اذا عجلوا المغرب قبل

قبل ان يظهر نجوم كثيرة مشتبكة حديث لا تزال طائفة من امتي قوامة على امر الله لا يضرها من خالفها ه عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة ك عن عمر حديث لا تزال وجعا نحوه ولا خالفوا في ذلك من لكم يكن لكم طب ك عن عياض بن غنم حديث لا تزيد في العمر الا البر ولا يرد القدر الا الدعاء ابو عوانة عن انس حديث لا تسال الناس شيئا وان سقط سوطك حتى تنزل اليه فتأخذه حم عن ابي ذر بجانبه علامة الحسن حديث لا تسال الرجل فيم ضرب امرأته ولا تنم الا على وتر حم د ك عن عمر قيل اوله كما في ابن ماجه عن الاشعث بن قيس قال ضفت عمر ليلة فلما كان في جوف الليل قام الى امرأته يضربها فحجزت بينهما فلما اوى الى فراشه قال لي يا اشعث احفظ عني شيئا سمعته من رسول الله صلعم لا تسال الرجل فيم ضرب امرأته ولا تنم الا على وتر ونسيت الثالثة انتهى قال فهو رواية ابي داود ولا يسال الرجل فيم ضرب امرأته انتهى وضبط شيخنا لا تسال بالقلم بهمزة وفتحة فوق رواية ابن ماجه وقال ابن رسلان في رواية ابي داود لا يسال بضم اوله ورفع اللام قوله الرجل نائب فاعل قال ابن رسلان يكتب الرواية باثبات الالف ومع لغة شاذة عند اهل العربية كما تثبت الالف في ما الاستفهامية ولا يبالي المرء بما اخذ المال ويجوز ان تكون من موصولة اي لا تسال عن الشيء الذي ضربها لاجله قال ابن مالك لان ما في هذه المواضع استفهامية مجرورة فحقها ان تحذف الفها فرقا بينها وبين ما الموصولة قال وهذا هو الكثير نحو عم يتساءلون فيم انت من ذكراها قال ونظير ثبوت الالف في الاحاديث المذكورة ثبوتها في قراءة عكرمة وعيسى ومن ثبوتها في الشعر قول حسان على ما قام يشتمني لئيم كخنزير تمرغ في رماد قال وعدوى فيه على ما يقوم يشتمني لئيم مع امكانه دليل على انه مختار لا مضطر قوله فيم ضرب امرأته او حجرها او غيظها ولا تسال المرأة فيم ضربها زوجها او حجرها وكذلك الاشياء المحظورة اذا اباحها سيدها ولعل سبب النهي عن السؤال عن ضرب زوجته ان ذكر ذلك يؤدي الى هتك ستر زوجته فانه قد يكون ضربها او حجرها من اجل جماع او نحو ذلك مما يستقبح ذكره بين الرجال وفيه دليل على جواز ضرب الرجل امرأته كما قال صلعم اضربوا النساء اذا عصينكم في معروف ضربا غير مبرح قال عطاء قلت لابن عباس ما الضرب غير المبرح قال بالسواك ونحوه وروي ان عمر ضرب امرأته فعذله فيه فقال سمعت رسول الله صلعم يقول لا يسال الرجل فيم ضرب اهله وكما لا يسال الزوج عن الضرب ينبغي لا يسال عما يدعو اليه ولا احد من اقاربها فمن حق الزوج ان لا يفش سرها لا في الطلاق ولا عند النكاح فقد ورد في مسلم وابي داود وفي حديث ابي سعيد قال رسول الله صلعم ان من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي اليه ثم ينشر احدهما سر صاحبه وقد روي عن بعض الصالحين انه اراد طلاق امرأته فقيل له ما الذي يريبك منها فقال العاقل لا يهتك ستر امرأته فلما طلقها قيل له لم طلقتها فقال ما لي ولامرأة غيري انتهى حديث لا تسافر المرأة ثلاثة ايام الا مع ذي محرم حم ق د عن ابن عمر وفي رواية عن ابن عمر ايضا لا تسافر المرأة ثلاثا الا ومعها ذو

[illegible]

يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق الله على عباده
وما حق العباد على الله فان حق الله على العباد ان
يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وحق العباد على الله
ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا حم ق ت عن معاذ بن جبل
يا معاذ والله اني لاحبك اوصيك يا معاذ لا تدعن
في دبر كل صلوة ان تقول اللهم اعني على ذكرك
وشكرك وحسن عبادتك حم د ن ك حب عن معاذ بن جبل
يا معاذ بن جبل ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار قال
يا رسول الله افلا اخبر به الناس فيستبشروا قال
اذا يتكلوا حم ق عن انس يا معاذ ولا تكن فتانا
فانه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة
والمسافر ع عن جابر يا معاذ افتان انت
عن قوم يا ابي بن كعب يا معاذ افتان انت
فلولا صليت بسبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحاها
والليل اذا يغشى فانه يصلي وراءك الكبير والضعيف
وذو الحاجة ن د عن جابر يا معشر النساء اما لكن
في الفضة ما تحلين به اما انه
ليس منكن امرأة تحلى ذهبا تظهره الا عذبت
به يوم القيامة حم د ن طب عن خولة بنت اليمان
يا معشر النساء تصدقن واكثرن الاستغفار فاني
رايتكن اكثر اهل النار تكثرن اللعن وتكفرن
العشير ما رايت من ناقصات عقل ودين
اغلب لذي لب منكن اما نقصان العقل فشهادة
امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل
وتمكث الليالي ما تصلي وتفطر في رمضان فهذا نقصان
الدين م ه عن ابن عمر حم ق عن ابي هريرة
حم ق عن ابي سعيد

محرم وفي حديث ابي هريرة لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة
ليس معها حرمة حم ق د ت لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم بما المناقشة وكسرت المرأة لا تسافر الا
حم ق د ت ثلثة ايام وفي رواية فوق ثلاثة ايام وفي اخرى ثلثا حم ق د الا مع ذي محرم وفي
رواية الا ومعها ذو محرم وفي اخرى الا ومعها او محرم حم ق د تؤمن بالله واليوم الآخر تخرج
الغائب فلا تنفق يوما حم ق د ليس معها حرمة اي رجل ذو محرمة منها والمراد من الاحاديث
الثلاثة ان المرأة لا تسافر الا مع ذي محرم اي او كان كزوج واحاديث اختلفت الفاظها واقتضت
العدد فيها وقع من اختلاف جواب السائلين بحسب ما سأله كل واحد فلا تنافي بينها
كما لا ينافي ثلاث ايام مسيرة يوم وليلة وبيوم محرم لان مفهوم العدد لا اعتبار به على ما قاله
الكرماني وغيره وقال الشيخ في كتاب العلماء اختلاف هذه الالفاظ مع الليلة وفي اليوم والليلة
والثلاث لاختلاف السائلين واختلاف المواطن قال البيهقي كانه صلعم سئل عن المرأة
تسافر ثلاثا بغير محرم فقال لا وسئل عن سفر يومين بغير محرم فقال لا وسئل عن سفر يوم
فقال لا وكذلك البريد فادى كل منهم ما سمعه وما جاء منها مختلفا عن راو واحد فسمعه في مواطن
فروى تارة هذا وتارة هذا وكلها صحيح وليس في هذا كله تحديد لاقل ما يقع عليه اسم السفر ولم
يرد النبي صلعم تحديده بل ما يسمى سفرا وكل حالات كل ما يسمى سفرا نهى عنه المرأة بغير زوج او محرم
سواء كان ثلثة ايام او يومين او يوما او بريدا او غير ذلك لرواية ابن عباس المطلقة وهي آخر
روايات مسلم لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم وهذا يتناول جميع ما يسمى سفرا انتهى حديث لا تسافر
امرأة بريدا الا ومعها محرم يحرم عليها د ك عن ابي هريرة حم د البريد اربعة فراسخ
قال النووي والفرسخ فارسي معرب وهو ثلاثة اميال والميل من الارض منتهى مد البصر لان البصر
يميل عنه على وجه الارض حتى يفنى ادراكه وبذلك جزم الجوهري وقيل حده ان ينظر الى الشخص
في ارض مسطحة فلا يدري اهو رجل او امرأة او ذاهب او آت قال النووي الميل ستة آلاف
ذراع والذراع اربعة وعشرون اصبعا معترضة والاصبع ست شعيرات معترضة معتدلة
انتهى وهذا الذي قاله هو الاشهر ومنهم من عبر عن ذلك باثني عشر الف قدم بقدم الانسان
وقيل هو اربعة آلاف ذراع وقيل بل ثلاثة آلاف ذراع نقله صاحب البيان وقيل وخمسمائة
صححه ابن عبد البر وقيل هو الفا ذراع ومنهم من عبر عن ذلك بالف خطوة للجمل ثم ان الذراع
الذي ذكره النووي تحريره فقد حرره غيره بذراع الحديد المستعمل الآن في مصر والحجاز في هذه
الاعصار فوجده ينقص عن ذراع الحديد بقدر الثمن فعلى هذا فالميل بذراع الحديد على
القول المشهور خمسة آلاف ذراع ومائتان وخمسون ذراعا وهذه فائدة نفيسة قل من نبه
عليها انتهى من الفتح قال ابن فارس البريد بريد البغال وهو ثلاثة اميال بالهاشمي والميل اثنا عشر الف
قدم والقدم نصف ذراع وقال النووي البريد نصف يوم والمراد ان الفرسخ تحريم
ما فوقه من يوم وليلة او ثلثا لان مفهوم الظرف ليس بحجة عند بعضهم حديث
لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم ولا يدخل عليها رجل الا ومعها محرم حم ق ع عن ابن عباس
حديث لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا حم خ ن عن عائشة
هذا عام وعمومه مخصوص لحديث انس حيث قال صلعم عند ثنائهم بالخير وبالشر وجبت

وجبت وانتم شهداء الله في الارض ولم ينكر عليهم ويحتمل ان اللام في الاموات عهدية والمراد
المسلمون لان الكفار مما يتقرب الى الله بسبهم وقال القرطبي الكلام على حديث وجبت
يحتمل اجوبة منها ان الذي كان يحدث عنه بالشر كان مستظهرا به فيكون من باب لا غيبة
لفاسق او كان منافقا ومنها يحمل النهي على ما بعد الدفن والجواز على ما قبله ليتعظ به
من سمعه ثالثها يكون النهي العام متأخرا فيكون ناسخا وهذا ضعيف وقال ابن رشيد
ما محصله ان السب ينقسم في حق الكفار وفي حق المسلمين اما الكافر فيمنع اذا تأذى به
الحي المسلم واما المسلم فحيث تدعو الضرورة اليه كان يصير من قبيل الشهادة عليه
وقد يجب في بعض المواضع وقد يكون فيه مصلحة للميت كمن علم انه اخذ ماله بشهادة زور
ومات الشاهد فان ذكر ذلك ينفع الميت ان علم ان ذلك المال يرد الى صاحبه وقال
ابن بطال سب الاموات يجري مجرى الغيبة فان كان اغلب احوال المرء الخير وقد تكون
منه الفلتة فالاغتياب له ممنوع وان كان فاسقا معلنا فلا غيبة له وكذلك الميت
ويحتمل ان يكون النهي على عمومه فيما بعد الدفن والمباح ذكر الرجل بما فيه قبل الدفن
ليتعظ بذلك فساق الاحياء فاذا صار الى قبره امسك عنه لافضائه الى ما قدم
حم د ن افضوا اي وصلوا الى ما عملوا من خير او شر واستدل به على منع سب الاموات
وقد تقدم ان عمومه مخصوص واصح ما قيل في ذلك ان اموات الكفار والفساق
يجوز ذكر مساويهم للتحذير منهم والتنفير عنهم وقد اجمع العلماء على جواز جرح
المجروحين من الرواة احياء وامواتا انتهى من الفتح حديث لا تسبوا الاموات
فتؤذوا الاحياء حم ت عن المغيرة بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في الذي
قبله حديث لا تسبوا الائمة وادعوا الله لهم بالصلاح فان صلاحهم لكم
صلاح حديث لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر م عن ابي هريرة
تقدم الكلام على معناه في قال الله يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وفي
الذي بعده حديث لا تسبوا الدهر فانه يوقظ الصلوة عن زيد بن خالد
بجانبه علامة الحسن حديث لا تسبوا الريح فانها من روح الله تأتي بالرحمة
والعذاب ولكن سلوا الله من خيرها وتعوذوا بالله من شرها حم د عن ابي هريرة
بجانبه علامة الصحة انما نهى عن سبها وهو مكروه لانها من روح الله اي رحمته لعباده
كما في حديث ابي داود عن ابي هريرة سمعت رسول الله صلعم يقول الريح من روح الله
تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب فاذا رايتموها فلا تسبوها واسألوا الله
خيرها واستعيذوا بالله من شرها وتقدم الكلام عليه الرياح اربع
التي من تجاه الكعبة الصبا ومن ورائها الدبور ومن جهة يمينها الجنوب ومن
جهة شمالها الشمال ولكل منها طبع فالصبا حارة يابسة والدبور باردة رطبة
والشمال باردة يابسة وهي ريح الجنة التي تهب عليهم كما رواه مسلم انتهى والله اعلم
حديث لا تسبوا السلطان فانه فيء الله في ارضه هب عن ابي عبيدة
حديث لا تسبوا الشيطان وتعوذوا بالله من شره المخلص عن ابي هريرة

حديث لا تسبوا أهل الشام فإن فيهم الأبدال [illegible] عن علي حديث لا تسبوا [illegible] فإنه كان قد أسلم [illegible] عن [illegible] سعد بجانبه علامة الحسن حديث لا تسبوا ما [illegible] عن ابن [illegible] بجانبه علامة الحسن عن ابن [illegible] [illegible]

[illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوه [illegible]

[illegible] وفي حاشية الكتاب [illegible]

[illegible] حديث لا تسبوا [illegible] فإنه كان قد أسلم [illegible] عن عبد الله [illegible]

حديث لا تسبوا [illegible]

حديث لا تسب الحمى فإنها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد

م عن جابر [illegible] مسلم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] أم السائب أو أم المسيب [illegible] يا أم السائب أو أم المسيب [illegible] قالت الحمى لا بارك الله فيها فقال لا تسبي [illegible]

[illegible]

يا معشر [illegible]

يا معشر الأنصار [illegible]

يا معشر الأنصار [illegible] إن الناس [illegible] تقولون [illegible]

[illegible]

[illegible] شعبا وأخذت الأنصار شعبا أخذت شعب [illegible]

[illegible] يا معشر الأنصار [illegible]

[illegible]

[illegible]

قال شيخنا ايضا قوله لا تشد الرحال الا الى ثلاثة هو بصيغة النفي ومعناه النهي ويجوز ان يكون خبرا [illegible]
قال النووي لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد غير هذه الثلاثة ونقله عن جمهور العلماء وقال
الرافعي من احسن محامل الحديث ان المراد منه حكم المساجد فقط وانه لا تشد الرحال الى
مسجد من المساجد غير هذه الثلاثة واما قصد غير المساجد من الرحلة في طلب العلم وزيارة
الصالحين والاخوان والتجارة والنزهة ونحو ذلك فليس داخلا فيه وقد ورد ذلك
مصرحا به في رواية احمد ولفظه لا ينبغي للمطي ان تشد رحاله الى مسجد يبتغى فيه الصلاة
غير المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا وقال الشيخ تقي الدين السبكي ليس في الارض
بقعة لها فضل لذاتها حتى تشد اليها لذلك الفضل غير البلاد الثلاثة قال ومرادي بالفضل
ما شهد الشرع باعتباره ورتب عليه حكما شرعيا واما غيرها من البلاد فلا تشد اليها
لذاتها بل لزيارة او جهاد او علم او نحو ذلك من المندوبات او المباحات وقد التبس
ذلك على بعضهم فزعم ان شد الرحال الى الزيارة لمن في غير الثلاثة داخل في المنع وهو
خطا لان الاستثناء انما يكون من جنس المستثنى منه فمعنى الحديث لا تشد الرحال الى مسجد
من المساجد او الى مكان من الامكنة لاجل ذلك المكان الا الى الثلاثة المذكورة وشد
الرحال الى زيارة او طلب علم ليس الى المكان بل الى من في ذلك المكان والله تعالى اعلم
حديث لا تشرب الخمر فانه مفتاح كل شر ه عن ابي الدرداء كذا نبه علامة الحسيني
واوله كما في ابن ماجه عن ام الدرداء قال اوصاني خليلي صلعم لا تشرب الخمر [illegible] والله اعلم
حديث لا تشغلوا قلوبكم بذكر الدنيا هب عن محمد بن النضر الحارثي مرسلا
حديث لا تشغلوا قلوبكم بسب الملوك ولكن تقربوا الى الله تعالى بالدعاء لهم
يعطف الله قلوبهم عليكم ابن النجار عن عائشة حديث لا تشموا ولا تستوشموا
خ ن عن ابي هريرة حديث لا تشموا الطعام كما تشمه السباع طب هب عن ام سلمة
حديث لا تصاحب الا مؤمنا ولا ياكل طعامك الا تقي حم د ت حب ك عن ابي سعيد
قال شيخنا قال الخطابي هذا في طعام الدعوة دون طعام الحاجة وانما حذر من صحبة من ليس بتقي
وزجر عن مخالطته ومؤاكلته لان المطاعمة توقع الالفة والمودة في القلوب يقول لا
تؤالف من ليس من اهل التقوى والورع ولا تتخذه جليسا تطاعمه وتنادمه
حديث لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس حم م د ت عن ابي هريرة
قال النووي وفي رواية الجرس مزامير الشيطان م د رفقة بضم الراء وكسرها لغتان
وهي الجماعة المترافقون في السفر ولا جرس الجرس بفتح الراء معروف
هكذا ضبطه الجمهور ونقل القاضي ان هذه رواية الاكثرين قال وضبطناه عن ابي بحر باسكانها
وهو اسم للصوت واصل الجرس الصوت الخفي اما فقه الحديث ففيه كراهة
استصحاب الكلب والجرس في الاسفار وان الملائكة لا تصحب رفقة فيها احدهما والمراد
بالملائكة ملائكة الرحمة والاستغفار لا الحفظة انتهى قال شيخنا قال الشيخ ولي الدين
قوله لا تصحب الملائكة يحتمل ان يكون المراد انهم لا يصحبونهم اصلا ويحتمل ان يكون المراد انهم
لا يصحبونهم بالبركة والحفظ والاستغفار [illegible] قوله اللهم انت الصاحب في السفر [illegible] فيها

يا معشر من امن بلسانه ولم يدخل الايمان قلبه
لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فانه من
تتبع عوراتهم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه
في بيته حم د عن ابي برزة الاسلمي ع عن البراء
يا معشر من اسلم بلسانه ولم يفض الايمان الى قلبه
لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم فانه من تتبع عورة اخيه المسلم تتبع الله
عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله ت عن ابن عمر
يا معشر يهود اسلموا تسلموا اعلموا انما الارض لله
ورسوله واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن
وجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا انما الارض
لله ورسوله ق د عن ابي هريرة يا نساء المسلمات
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة حم ق
عن ابي هريرة يا [illegible]
[illegible] حم ك عن [illegible]
[illegible] الدنيا [illegible]
النبوة [illegible]
[illegible] حم [illegible]
[illegible] يأتي على الناس زمان [illegible]
[illegible] يأتي على الناس زمان يغزو فئام من الناس فيقال لهم فيكم من صاحب رسول الله فيقولون نعم
فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من
الناس فيقال لهم هل فيكم من صاحب اصحاب رسول الله
فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان
فيغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من صاحب
اصحاب الرسول فيقولون نعم فيفتح لهم حم ق
عن ابي سعيد

فيها كلب قال شيخنا قال الشيخ ولي الدين اختلف في علة ذلك فقيل انه لما نهي عن اتخاذها
عوقب متخذها بان تجتنب الملائكة صحبته عقوبة عليه كما انه شرع في حرمانه بركتها واستغفارها
واعانتها له على الطاعة ودفع كيد عدوه الشيطان فعلى هذا انما تمتنع الملائكة من صحبة
الرفقة التي فيها كلب مأذون في اتخاذه وهذا ينبني على انه يجوز ان يستنبط من النص
معنى يخصصه وقيل انما تاخرت الملائكة لكونها نجسة وعلى هذا [illegible]
وقيل لانها من الشياطين [illegible] والملائكة اعداء الشياطين [illegible]
رائحتها [illegible] الرائحة الخبيثة [illegible] الرائحة الطيبة قال النووي واما الجرس
فقيل سبب منافرة الملائكة له انه شبيه بالنواقيس او لانه من المعاليق المنهي عنها
وقيل سببه كراهة صوتها ويؤيده رواية مزامير الشيطان وهذا الذي ذكرنا من كراهة الجرس
على الاطلاق مذهبنا ومذهب مالك وهو قول الجمهور [illegible] وقال جماعة من علماء
متقدمي الشام يكره الجرس الكبير دون الصغير [illegible] قوله لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا
جرس قال شيخنا قال الطيبي عطف قوله ولا جرس على قوله فيها كلب [illegible]
في سياق النفي حديث لا تصحبن احدا لا ترى لك من الفضل عليه مثل ما يرى لك حل
عن سهل بن سعد حديث لا تصلح الصنيعة الا عند ذي حسب او دين البزار
حديث لا تصلوا صلاة في يوم مرتين حم د ن حب عن ابن عمر قلت قوله كما في ابي داود
[illegible] مولى ميمونة قال اتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون فقلت الا تصلي معهم
فقال قد صليت اني سمعت رسول الله صلعم يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين قال ابن رسلان
لا تعاد الصلاة في يوم مرتين فيه حجة لمذهب الذي صححه الصيدلاني والغزالي وصاحب
المرشد وغيرهم ان من صلى في جماعة ثم ادرك جماعة يصلون لا يصلي معهم كيف كانت
لان الاعادة لتحصيل فضيلة الجماعة وقد حصلت له ولو قيل انه يعيدها ثانية
ثالثة ورابعة وهو مخالف لما كانت عليه الاولون والحديث الذي فيه الاعادة
مختص بحالة الانفراد وفيه الجمع بين الاحاديث قال في الاستذكار اتفق احمد واسحق
بن راهويه على ان معنى قوله صلعم لا تصلوا صلاة في يوم مرتين ان ذلك ان يصلي
الرجل صلاة مكتوبة عليه ثم يقوم بعد الفراغ منها فيعيدها على جهة الفرض ايضا
قال واما من صلى الثانية مع الجماعة على انها نافلة اقتداء بالنبي صلعم في امره بذلك
وقوله للذين امرهم باعادة الصلاة في جماعة انها لكم نافلة فليس ذلك من اعادة
الصلاة في يوم مرتين لان الاولى فريضة والثانية نافلة فلا اعادة حينئذ انتهى كذا
شيخنا لا تصلوا في يوم مرتين قال الدارقطني تفرد به حسين المعلم عن عمرو بن شعيب
قال البيهقي وهذا ان صح فمحمول على ان كان قد صلاها في جماعة فلا يعيدها وفي لفظ
البيهقي لا صلاة مكتوبة في يوم مرتين قال البيهقي ان كان محفوظا على وجه الفرض ومرجع
ذلك الى ان الامر باعادتها اختيار ودليل الحكم حديث على البلاط يوم موضع معروف
بالمدينة وفي رواية لا تصلوا في يوم مرتين قال الخطابي هذا في صلاة الاختيار والاختيار
دون ما كان لها سبب كالرجل يدرك الجماعة وهم يصلون فيصلي معهم ليدرك فضيلة

ياتي على الناس زمان يكون عبد الرحمن بن عمر وفيه
يأتي على المرء زمان والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
والذي نفسي بيده لا يخرج منها احد رغبة عنها
الا اخلف الله فيها من هو خير منه الا ان المدينة
كالكير تخرج الخبث لا تقوم الساعة حتى تنفي
المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد
م عن ابي هريرة يأتي على الناس زمان يغبط
الرجل فيه بالوحدة كما يغبط اليوم ابو العشرة [illegible]
يأتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب
المدينة فيخرج اليه رجل هو خير الناس او من
خير الناس فيقول له اشهد انك الدجال الذي
حدثنا رسول الله صلعم حديثه فيقول الدجال ارأيتم
ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون في الامر
فيقولون لا فيقتله ثم يحييه فيقول حين
يحييه والله ما كنت فيك قط اشد بصيرة
مني اليوم فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط
عليه حم ق عن ابي سعيد يأتي الدجال المدينة
فيجد الملائكة يحرسونها فلا يدخلها الدجال
ولا الطاعون ان شاء الله حم خ ت عن انس
يأتي المسيح من قبل المشرق وهمته المدينة حتى
ينزل دبر احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام
وهنالك يهلك حم م عن ابي هريرة
يأتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا من
خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه
فليستعذ بالله ولينته ق عن ابي هريرة

لحاجة توقيتها بين الافطار و رغبات ... فيها انتهى حديث لا تعقلوا خلف
النائم ولا المتحدث وضع عن ابن عباس ابو داود فيه علة الحسن وتقدم معناه حديث
نهى ان يصلي الرجل خلف النائم والمتحدث حديث لا تصلوا الى قبر ولا تصلوا على
قبر طب عن ابن عباس حديث لا تصومن امرأة الا باذن زوجها حم د ك
عن ابي سعيد وسببه كما خرجه د وغيره عن ابي سعيد قال جاءت امرأة الى النبي صلعم ونحن عنده
فقالت يا رسول الله ان زوجي صفوان بن المعطل يضربني اذا صليت ويفطرني اذا
صمت ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده قال فسأله عما قالت
فقال يا رسول الله اما قولها يضربني اذا صليت فانها تقرأ بسورتين وقد نهيتها قال فقال
لو كانت سورة واحدة لكفت الناس واما قولها يفطرني فانها تنطلق فتصوم وانا
رجل شاب فلا اصبر فقال رسول الله صلعم يومئذ لا تصوم امرأة الا باذن زوجها

[illegible]

الزيادة فقال احمد بن حنبل واشهب المالكي وبعض اصحابنا لا يجوز الزيادة على عشرة اسواط وذهب الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم الى جواز الزيادة ثم اختلفوا فقال مالك واصحابه وابو يوسف ومحمد وابو ثور والطحاوي لا ضبط لعدد الضربات بل ذلك الى راى الامام وله ان يزيد على قدر الحدود وان عمر رضه ضرب من نقش على خاتمه مائة وضرب صبيغا اكثر من الحد وقال ابو حنيفة لا يبلغ به اربعين وقال ابن ابى ليلى خمسة وسبعون وهى رواية عن مالك وعن عمر لا يجاوز به ثمانون وعن ابن ابى ليلى رواية اخرى هى دون المائة وعن ابن شبرمة وقال ابن ابى ذئب وابن ابى يحيى لا يضرب اكثر من ثلثة تعزيرا وقال الشافعى وجمهور اصحابه لا يبلغ تعزير كل انسان ادنى حدوده فلا يبلغ تعزير العبد عشرين ولا تعزير الحر اربعين وقال بعض اصحابنا لا يبلغ بواحد منهما اربعين وقال بعضهم لا يبلغ بواحد منهما عشرين واجاب اصحابنا عن الحديث بانه منسوخ بعمل الصحابة على خلافه وتاوله اصحاب مالك بانه كان مختصا بزمن النبى صلعم لانه كان يكفى الجانى منهم هذا القدر وهذا التاويل ضعيف وقال الخطابى فى شرح حديث الحدود اختلف اهل العلم فى مقدار التعزير ويشبه ان يكون السبب فى اختلاف مقاديره عندهم ما رواه من اختلاف مقادير الجنايات والاجرام فزاد وا فى الادب ونقصوا منه على حسب ذلك وكان احمد بن حنبل يقول اذا اتى الرجل بهيمة ضرب عشرة اسواط وكذلك قال اسحق وكان الشعبى يقول التعزير ما بين سوط الى ثلثين وقال الشافعى لا يبلغ بعقوبته اربعين وكذلك قال ابو حنيفة ومحمد بن الحسن وقال ابو يوسف التعزير على قدر عظم الذنب وصغره على قدر ما يرى الحاكم من احتمال المضروب فيما بينه وبين اقل من الثمانين وعن ابن ابى ليلى الى خمس وسبعين سوطا وقال مالك بن انس التعزير على قدر الجرم فان كان جرمه اعظم من القذف ضرب مائة واكثر وقال ابو ثور التعزير على قدر الجناية وان جاوز التعزير اذا كان الجرم عظيما مثل ان يقتل الرجل عبده او يقطع منه شيئا او يعاقبه عقوبة يسرف فيها فتكون العقوبة على قدر ذلك وما يراه الامام اذا كان مامونا عدلا وقال بعضهم لا يبلغ بالادب عشرين لانها اقل الحدود وذلك ان العبد يضرب فى شرب الخمر عشرين ثم قال الخطابى التعزير على مذهب اكثر الفقهاء انما هو ادب يقصر عن مبلغ اقل الحدود وكما ان ارش الجناية الواقعة فى العضو ابدا قاصر عن كمال دية ذلك العضو وذلك ان العضو اذا كان فيه كله شىء معلوم فوقعت الجناية على بعضه كان معقولا انه لا يستحق فيه كل ما فى العضو **حديث** لا تغالوا فى الكفن فانه يسلب سلبا سريعا و عن على بن ابى طالب رضه قال لا تغال لى كفنى فانى سمعت رسول الله صلعم يقول لا تغالوا فى الكفن فانه يسلب سلبا سريعا وقال شيخنا وفى الحكم عن حذيفة انه قال عند موته اشتروا لى ثوبين ابيضين ولا عليكم ان تغالوا فانهما لم يتركا الا قليلا حتى ابدل بهما خيرا

حتى ج ... البيت ثمانية بابه وماله وعطلة سرج اثنان وثيق واحد غير جميع ابله وماله وثيق بابله **م** ... وعن انس **ج** الى جبار من ابواب واصحاب ... سجود ان العقاعليهم الطيالسة **حم م** ...
يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون فى صلوة الفجر وصلوة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون **ق ن** عن ابى هريرة
يتعاقبون ... العلم ... البيت ... القعقاع ... **خ م د** عن ابى هريرة **تبارك** وتعالى كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر فيقول من يدعونى فاستجيب له ومن يسألنى فاعطيه ومن يستغفرنى فاغفر له
و م ت عن ابى هريرة ... بالرجل يوم القيمة فيلقى فى النار فتندلق اقتابه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحا فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما اصابك الم تكن تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر فيقول بلى قد كنت امركم بالمعروف ولا اتيه وانهاكم عن المنكر واتيه
حم ق عن اسامة بن زيد **يجاء** بابن ادم يوم القيمة كانه بذج فيوقف بين يدى الله تعالى فيقول له اعطيتك وخولتك وانعمت عليك فماذا صنعت فيقول جمعته وثمرته وتركته اكثر ما كان فارجعنى اتك به كله فيقول ارنى ما قدمت فيقول رب جمعته وثمرته وتركته اكثر ما كان فارجعنى اتك به كله فاذا عبد لم يقدم خيرا فيمضى به الى النار **ت** عن انس

خير منها او شر منها **حديث** لا تغبطن فاجرا بنعمة ان له عند الله قاتلا لا يموت **هب** عن ابى هريرة **حديث** لا تغضب **حم خ ت** عن ابى هريرة **حم** عن جارية بن قدامة وسببه كما فى البخارى عن ابى هريرة ان رجلا قال للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اوصنى قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب **حم** ان رجلا قال ... عن جارية بن قدامة **حم** لا تغضب زاد الطبرانى ولك الجنة زاد احمد وابن حبان قال الرجل تفكرت فيما قال فاذا الغضب يجمع الشر كله قال الخطابى معنى لا تغضب اجتنب ما يتعرض لما يجلبه واما نفس الغضب فلا يتاتى النهى عنه وانما المنهى عنه الغضب المكتسب وقيل المعنى لا تفعل ما يامرك به الغضب وقيل هو امر بالتواضع لان الغضب انما ينشا عن الكبر لكونه يقع عند مخالفة ما يريده فيحمله الكبر على الغضب وقيل كان السائل غضوبا وكان النبى صلعم يامر كل احد بما هو اولى به فلهذا اقتصر فى وصيته على ترك الغضب قال ابن التين جمعت هذه الوصية خير الدنيا والاخرة وقال غيره يترتب على الغضب تغير الظاهر والباطن من الغضب ويستبع ويكون ... ودينا ودنيا من تغير اللون والرعدة فى الاطراف والحالة المختلفة وخروج الافعال على غير ترتيب والحقد والسوء على اختلاف انواعه والطلاق احيانا بالشتم والفحش واليد بالضرب والقتل وربما مزق ثوبه او لطم خده او كسر الانية او ضرب من ليس له ذنب فالملطوع واقوى الاشياء فى دفع الغضب انه لا فاعل الا الله وانه لو شاء لم يكن ذلك الغير منه فانه اذا غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه ثم التعوذ من الشيطان والاستغفار وما جاء فى كظم الغيظ **حديث** لا تغضب فان الغضب مفسدة **ابن ابى الدنيا** فى ذم الغضب عن رجل **حديث** لا تغضب ولك الجنة **ابن ابى الدنيا طب** عن ابى الدرداء **حديث** لا تقعقع اصابعك وانت فى الصلوة **و** عن على قال الدميرى قال الاصحاب يكره تقعقع الاصابع فى الصلوة ويحتمل من خرج الى الصلوة لانه يعبث فى طريقه وان يلازم السكينة لقوله صلعم اذا ثوب فى الصلوة فلا تاتوها وانتم تسعون واتوها وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو فى صلوة والتثويب اقامة الصلوة **حديث** لا تقام الحدود فى المساجد ولا يقتل الوالد بالولد **حم ت ك** عن ابن عباس اى لانه كان سببا فى وجوده فلا يكون هو سببا فى عدمه وتقدم الكلام على اقامة الحد فى المسجد فى فضل جلد الحدود **حديث** لا تقبل صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول **م ت ه** عن ابن عمر قال شيخنا قوله الطهور بضم الطاء وهو اسم ولا صدقة من غلول قال شيخنا قال الطيبى الغلول الخيانة من الغنيمة والمراد هنا الحرام قرن قبول الصدقة من الحرام بعدم قبول الصلوة من دون الوضوء ايذانا بان التصدق تزكية للنفس ومع الاوضار وطهارة لها كما ان الوضوء كذلك ومن ثم خرج بلفظ الطهور وهو المبالغة فى الطهر قال ابن العربى معناه ان الصدقة من مال الحرام فى عدم القبول

يجتمع المؤمنون يوم القيمة فيهتمون لذلك فيقولون لو استشفعنا على ربنا فاراحنا من مكاننا هذا فياتون ادم فيقولون يا ادم انت ابو البشر خلقك الله بيده واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شىء اشفع لنا الى ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لهم لست هناكم ويذكر ذنبه الذى اصابه فيستحى من ربه عز وجل من ذلك ويقول ائتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض فياتونه فيقول لست هناكم ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم فيستحى من ربه من ذلك ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن فياتونه فيقول لست هناكم ولكن ائتوا موسى عبدا كلمه الله واعطاه التورية فياتونه فيقول لست هناكم ويذكر لهم النفس التى قتل بغير نفس فيستحى من ربه من ذلك ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمته وروحه فياتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ائتوا محمدا عبدا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فياتونى فانطلق حتى استاذن على ربى فيؤذن لى فاذا رايت ربى وقعت له ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى ثم يقول يا محمد ارفع راسك وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فارفع راسى فاحمده بتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لى حدا فادخلهم الجنة ثم اعود اليه الثانية فاذا رايت ربى وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى ثم يقول ارفع محمد وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فارفع راسى فاحمده بتحميد ثم اشفع فيحد لى حدا فادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة

والخفاء في العقاب كالصلوة بغير طهور والغلول من الغنيمة الخيانة وأصله السرقة من
مال الغنيمة قبل القسمة حديث لا تقبل صلوة الحائض إلا بخمار حم د ت ه عن عائشة
بجانبه علامة الحسن قال الدميري المراد بالحائض البالغ سميت بذلك لأنها بلغت
سن الحيض قال في شرح المهذب هذا هو الصواب في العبارة عنها ويقع في كثير
من كتب شروح الحديث وكتب الفقه أن المراد التي بلغت سن الحيض وهذا تساهل في
العبارة لأنها قد تبلغ سن الحيض ولا تبلغ البلوغ الشرعي ثم إن التقييد بالحائض
خرج مخرج الغالب وسواء التي دون البلوغ لا تصلي والأخرى لا تقبل صلوة الصبية المميزة
إلا بخمار ثم إن الحديث مخصوص بالحرة فأما الأمة فتصح صلوتها مكشوفة الرأس والحديث
دليل لوجوب ستر العورة في الصلوة وهو شرط لصحتها وبهذا قال داود وقال أبو ح
إن ظهر ربع العضو صحت صلوته وإن زاد لم تصح وإن ظهر من السوأتين قدر درهم
بطلت صلوته وقال بعض أصحاب مالك ستر العورة واجب وليس بشرط فإن صلى
مكشوفها صحت صلوته سواء تعمد أو سهى وقال أكثر المالكية الستر شرط مع الذكر و
القدرة عليها فإن عجز أو نسي الستر صحت صلوته وهذا هو الصحيح عندهم واحتج من
قال بشرطه صحت صلوته سواء العورة المخففة والمغلظة ولنا أنه ثبت وجوب
الستر بحديث عائشة ولا فرق بين الرجل والمرأة بالاتفاق وإذا ثبت الستر
اقتضى جميع العورة فلا يقبل تخصيص البعض إلا بدليل ظاهر فإذا انكشف شيء
من عورة المصلي لم تصح صلوته سواء أكثر الانكشاف أم قل وسواء في هذا الرجل والمرأة
وسواء المصلي في حضرة الناس والمصلي في خلوة وسواء صلوة الفرض والنفل والجنازة
والطواف وسجود الشكر والتلاوة حديث لا تقتلوا الجراد فإنه من جند الله
الأعظم طب هب عن أبي زهير قال الشيخ حديث ضعيف وهذا إن صح أريد به
إذا لم يتعرض لإفساد الزرع فإن تعرض جاز دفعه بالقتل وغيره حديث لا تقتلوا
الضفادع فإن نقيقها تسبيح ن عن ابن عمرو وتقدم في النهي عن قتل الضفدع
مع شرحه نقيقها قال في النهاية النقيق صوت الضفدع فإذا رجع صوته قيل
نقيق حديث لا تنقضي الدنيا إلا على لكع ابن لكع عن أبي هريرة بجانبه
علامة الصحة حديث لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا حم ق د ن ه
عن عائشة وفي رواية كان رسول الله صلعم يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا
وفي رواية لا تقطع اليد إلا في ربع دينار فما فوقه وفي رواية لم تقطع يد سارق
في عهد رسول الله صلعم في أقل من ثمن المجن وفي رواية قطع رسول الله صلعم سارقا في
مجن قيمته ثلاثة دراهم قال النووي أجمع العلماء على قطع يد السارق واختلفوا في
اشتراط النصاب وقدره فقال أهل الظاهر لا يشترط نصاب بل يقطع في القليل
والكثير وبه قال ابن بنت الشافعي من أصحابنا وحكاه القاضي عن الحسن البصري
واحتجوا بعموم الآية وقال جماهير العلماء لا يقطع إلا في نصاب لهذه الأحاديث
واختلفوا في قدره فقال الشافعي النصاب ربع دينار ذهبا أو ما قيمته ربع

ثم أدعو الثانية فأخرّ له ساجدا
ثم أرفع رأسي فيقال ارفع محمد وقل يسمع وسل تعطه واشفع تشفع فأرفع رأسي
وأحمده بتحميد يعلمنيه ثم أشفع فيحد لي حدا فأخرجهم
من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود الرابعة فأقول يا رب ما بقي إلا من حبسه
القرآن فيخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان
في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار
من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن
برة ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان
في قلبه من الخير ما يزن ذرة حم ق عن أنس
ويجمع الله الناس يوم القيامة فيقوم المؤمنون حتى تزلف
لهم الجنة فيأتون آدم فيقولون يا أبانا استفتح
لنا الجنة فيقول وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة
أبيكم لست بصاحب ذلك اذهبوا إلى ابني إبراهيم
خليل الله فيقول إبراهيم لست بصاحب ذلك إنما كنت
خليلا من وراء وراء اعمدوا إلى موسى الذي كلمه
الله تكليما فيأتون موسى فيقول لست بصاحب ذلكم
اذهبوا إلى عيسى كلمة الله وروحه فيقول
عيسى لست بصاحب ذلك اذهبوا إلى محمد
فيأتون محمدا فيقوم فيؤذن له وترسل الأمانة
والرحم فتقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر
أولكم كالبرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير وشد
الرجال تجري بهم أعمالهم ونبيكم قائم على الصراط
يقول رب سلم سلم حتى تعجز أعمال العباد حتى
يجيء الرجل فلا يستطيع السير إلا زحفا وفي حافتي
الصراط كلاليب معلقة مأمورة بأخذ من
أمرت به فمخدوش ناج ومكدوس في النار
م عن أبي هريرة وحذيفة

ربع دينار ذهبا أو ما قيمته ربع دينار ولا يقطع في أقل منه وبهذا قال كثيرون أو الأكثرون
وقال مالك وأحمد وإسحاق في رواية يقطع في ربع دينار أو ثلاثة دراهم أو ما قيمته
أحدهما وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يقطع إلا في عشرة دراهم أو ما قيمته ذلك والصحيح ما قاله
الشافعي وموافقوه لأن النبي صلعم صرح ببيان النصاب في هذه الأحاديث من لفظه
وأنه ربع دينار وأما رواية أنه قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم فمحمولة على
أن هذا القدر كان ربع دينار فصاعدا وهي قضية عين لا عموم لها فلا يجوز
ترك صريح لفظه صلعم في تحديد النصاب لهذه الرواية المحتملة بل يجب حملها على موافقة
لفظه وكذلك الرواية الأخرى لم يقطع يد سارق في أقل من ثمن المجن محمولة على أنه كان
ربع دينار وأما ما يحتج به بعض الحنفية وغيرهم من رواية جاءت قطع في مجن قيمته عشرة
دراهم وفي رواية خمسة فهي رواية ضعيفة لا يعمل بها لو انفردت فكيف وهي مخالفة
لصريح الأحاديث الصحيحة في التقدير بربع دينار والمجن بكسر الميم وفتح الجيم هو
اسم لكل ما يستتر به أي يستتره انتهى ملخصا حديث لا تقطع الأيدي في السفر
حم د ت عن بسر بن أبي أرطاة ولوله كما قال المناوي عن جنادة بن أبي أمية
قال كنا مع بسر بن أبي أرطاة في البحر فأتي بسارق يقال له مصدر قد سرق بختية
فقال قد سمعت رسول الله صلعم يقول فذكره ولولا ذلك لقطعته قوله جنادة
بضم الجيم وفتح النون ابن أبي أمية الأزدي أبو عبد الله الشامي اختلف في صحبته قال
ابن الإصابة وقد روى حديثا صحيحا صرح فيه بالسماع على صحة صحبته ثم قال وهذا عندنا
اسم أبيه وقال ابن يونس كان من الصحابة شهد فتح مصر وروى عنه أهلها وولي
البحر لمعاوية وكذا قال ابن الربيع قال خليفة مات سنة ثمانين وقال في التجريد له
صحبة نزل مصر واسم أبيه كثير قاله شيخنا في الصحابة قوله بسر بضم الموحدة و
إسكان السين المهملة ابن أبي أرطاة هذا هو الصحيح والصواب واسم أبيه أرطاة
عمير بن عويمر القرشي العامري وهو مختلف في صحبته فصحح أن له صحبة أهل الشام
وابن معين وأحمد والدارقطني وقال ابن يونس كان من أصحاب النبي صلعم شهد فتح
مصر واختط بها وكان من شيعة معاوية شهد صفين معه وولي اليمن له وجزم
الحافظ ابن حجر أنه من صغار الصحابة مات سنة ست وثمانين قوله في البحر أي
في غزو الروم قوله فأتي بسارق يقال له مصدر بكسر الميم وفتح الدال قوله
قد سرق بختية بضم الموحدة واحدة البخت نوع من الإبل معروفة قوله لا تقطع
الأيدي في السفر أي سفر الغزو ورواية الترمذي لا تقطع الأيدي في الغزو قوله
ولولا ذلك لقطعته قال الترمذي والعمل على هذا عند بعض أهل العلم منهم الأوزاعي
لا يرون أن يقام الحد بحضرة العدو مخافة أن يلحق من يقام عليه بالعدو فإذا رجع
الإمام من أرض العدو ودار الإسلام أقام الحد على من أصابه كذلك قال الأوزاعي
وهذا لا يختص بحد السرقة بل يجري في الحكم ما في معناه من حد الزنا وحد القذف وغير
ذلك انتهى حديث لا تقتلوا الكرم ويكون فيها لوا العنب وتعلم عنه شيئا منعناه

ويجمع الله الناس يوم القيامة في صعيد واحد ثم يطلع
عليهم رب العالمين فيقول ألا يتبع كل إنسان
ما كانوا يعبدون فيمثل لصاحب الصليب صليبه
ولصاحب التصاوير تصاويره فيتبع ما كانوا يعبدون ويبقى
المسلمون فيطلع عليهم رب العالمين فيقول
ألا تتبعون الناس فيقولون نعوذ بالله منك
ونعوذ بالله منك الله ربنا وهذا مكاننا حتى
نرى ربنا وهو يأمرهم ويثبتهم قالوا وهل نراه
يا رسول الله قال وهل تضارون في رؤية
القمر ليلة البدر قالوا لا قال فإنكم لا تضارون
في رؤيته تلك الساعة ثم يتوارى ثم يطلع فيعرفهم
نفسه ثم يقول أنا ربكم فاتبعوني فيقوم المسلمون
ويوضع الصراط فيمرون عليه مثل جياد الخيل والركاب
وقولهم عليه سلم سلم ويبقى أهل النار فيطرح
منهم فيها فوج ثم يقال هل امتلأت وتقول هل
من مزيد ثم يطرح فيها فوج ثم يقال هل امتلأت
وتقول هل من مزيد حتى إذا أوعبوا فيها وضع الرحمن
قدمه فيها وأزوى بعضها إلى بعض ثم قال قط
قالت قط قط فإذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل
النار النار أتي بالموت ملببا فيوقف على السور
الذي بين أهل الجنة وأهل النار ثم يقال يا أهل
الجنة فيطلعون مستبشرين يرجون الشفاعة فيقال لأهل
الجنة ولأهل النار هل تعرفون هذا فيقولون هؤلاء
ويقولون قد عرفناه هو الموت الذي وكل بنا
فيضجع فيذبح ذبحا على السور ثم يقال يا أهل
الجنة خلود لا موت ويا أهل النار خلود لا موت
ت عن أبي هريرة

حديث لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد حم د ن ه حب عن انس اى يتفاخر

حديث لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله حم م ت عن انس برفع الجلالة قال النووي وقد يغلط بعض الناس فلا يرفعه ثم ان القاضي خرج رواية ابن ابي جعفر بلا اله الا الله قاله شيخنا حديث لا تقوم الساعة الا على شرار الناس حم م عن ابن مسعود تقدم الكلام عليه في لا تزال طائفة حديث لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع حم ت والضياء عن حذيفة تقدم في لا تذهب

حديث لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه حم ق عن ابي هريرة ذكر الرجل جرى على الغالب والا فغيره كذلك ويتمنى ذلك لما يصيبه من البلاء والشدة حتى يكون الموت الذي هو اعظم المصائب اهون على المرء فيتمنى اهون المصيبتين في اعتقاده انتهى حديث لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت ع ك عن ابي سعيد

حديث لا تقوم الساعة حتى يرفع الركن والقرآن السجزي عن ابن عمر حديث لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا طب عن ابن عمرو فيه علاقة الحسن

حديث لا تقوم الساعة حتى يكون الزهد رواية والورع تصنعا حل عن ابي هريرة

حديث لا تكره واخر الصلاة حتى ينزع المؤذن من اذانه ابن النجار عن انس

حديث لا تكثر همك ما يقدر يكون وما ترزق يأتك هب عن مالك بن عبادة والبيهقي عن [illegible] عن ابن مسعود حديث لا تكرهوا البنات فانهن المؤنسات الغاليات حم طب عن عقبة بن عامر حديث لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم ت ه ك عنه قال شيخنا قال الموفق ما اغزر فوائد هذه الكلمة النبوية وما اجدرها بالاطباء وذلك ان المريض اذا عاف الطعام والشراب فذلك لاشتغال طبيعته بمجاهدة مادة المرض او سقوط شهوته لموت الحار الغريزي وكيف ما كان فلا يجوز حينئذ اعطاء الغذاء في هذه الحالة قوله فان الله يطعمهم ويسقيهم اي يشبعهم ويرويهم من غير تناول طعام وشراب وقال الحكيم الترمذي في نوادر الاصول معناه عندنا انه يطهر قلوبهم من ادناس الذنوب فاذا طهرهم [illegible] عليهم بلطفه فاشبعهم وارواهم فذلك طعامه وسقياه لهم الا ترى انه يمكث الايام الكثيرة لا يطعم شيئا ومعه قوته فلو كان ذلك في ايام الصحة لضعف عن ذلك وعجز عن مقاساته والصبر عليه

حديث لا تكلفوا للضيف ابن عساكر عن سلمان قلت وتمامه في الكبير حتى ان يكون سبيله فقال عن شقيق بن سلمة قال دخلت على سلمان الفارسي فاخرج لي خبزا وملحا فقال لولا ان رسول الله صلعم نهانا ان يتكلف احد لاحد لتكلفت لك اخرجه الروياني والبيهقي في الشعب وابن عساكر وفي رواية اخرى عن سلمان امرنا رسول الله صلعم ان لا نتكلف للضيف ما ليس عندنا وان نقدم ما حضر اخرجه البخاري في تاريخه والبيهقي في الشعب حديث لا تكونوا [illegible] حتى تكونوا [illegible] طب عن ابن مسعود

حديث لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار د ت ك عن سمرة قوله لا تلاعنوا بفتح التاء والعين اي لا تتلاعنوا فحذفت احدى التائين

يجيء نوح وامته فيقول الله هل بلغت فيقول نعم اي يا رب فيقول لامته هل بلغكم فيقولون لا ما جاءنا من نبي فيقول لنوح من يشهد لك فيقول محمد وامته وهو قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس فيجيء بكم فتشهدون انه قد بلغ ثم اشهد عليكم حم خ ت ن ه عن ابي سعيد يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال يغفرها الله ويضعها على اليهود م عن ابي موسى يجيء القرآن يوم القيمة فيقول يا رب حله فيلبس تاج الكرامة ثم يقول يا رب زده فيلبس حلة الكرامة ثم يقول يا رب ارض عنه فيقال اقرأ وارق ت ك عن ابي هريرة

يجيء الرجل اخذ بيد الرجل فيقول يا رب هذا قتلني فيقول الله له لم قتلته فيقول لتكون العزة لك فيقول فانها لي ويجيء الرجل اخذ بيد الرجل فيقول اي رب ان هذا قتلني فيقول الله له لم قتلته فيقول لتكون العزة لفلان فيقول انها ليست لفلان فيبوء باثمه ن عن ابن مسعود يجيء النبي يوم القيمة ومعه الرجل والنبي ومعه الرجلان والنبي ومعه الثلاثة واكثر من ذلك فيقال له هل بلغت قومك فيقول نعم فيدعى قومه فيقال لهم هل بلغكم هذا فيقولون لا فيقال من يشهد لك فيقول محمد وامته فتدعى امة محمد فيقال هل بلغ هذا فيقولون نعم فيقال وما علمكم فيقولون جاءنا نبينا فاخبرنا ان الرسل قد بلغوا فذلك قوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا حم ه عن ابي سعيد يجيء القرآن يوم القيمة كالرجل الشاحب فيقول لصاحبه انا الذي اسهرت ليلك واظمأت نهارك ه عن بريدة

النائمين اختصارا قوله بلعنة الله فان اللعنة الابعاد من رحمة الله وليس هذا من خلق المؤمنين الذين وصفهم الله رحماء بينهم قوله ولا بغضبه ولا بالنار [illegible] يجهلهم اي فلا يقول احدكم اللهم اجعله من اهل النار او غضب الله عليك او جهنم اعاذنا الله تعالى منها بمنه ولطفه حديث لا تعدوا على حب زيد هب عن قيس بن ابي حازم مرسلا حديث لا تمار اخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه ت عن ابن عباس تقدم في المماراة في اذا احببت رجلا حديث لا تمس القرآن الا وانت طاهر طب قط ك عن حكيم بن حزام حديث لا تمس النار مسلما رآني او رأى من رآني ت والضياء عن جابر حديث لا تمسح يدك بثوب من لا تكسو حم طب عن ابي بكرة تقدم معناه في نهي ان يمسح الرجل يده حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله حم م عن ابن عمر قال النووي هذا وشبهه من الاحاديث ظاهر في انها لا تمنع المسجد لكن بشروط ذكرها العلماء ماخوذة من الاحاديث وهي ان لا تكون متطيبة ولا متزينة ولا ذات خلاخل يسمع صوتها ولا ثياب فاخرة ولا مختلطة بالرجال ولا شابة ونحوها ممن يفتتن بها وان لا يكون في الطريق ما يخاف به مفسدة ونحوها والنهي المشترك اذا كانت المرأة ذات زوج او سيد ووجدت الشروط المذكورة فان لم يكن لها زوج ولا سيد حرم المنع اذا وجدت الشروط حديث لا تنزع الرحمة الا من شقي حم د ت حب ك عن ابي هريرة الا من شقي هو ضد السعيد وهو اشارة الى الشقاء في الاخرة وقد يكون في الدنيا وهو محمول على رواية الترمذي من لم يرحم الناس لا يرحمه الله ومن لم يرحم فهو شقي وحديث ابي داود من لم يرحم صغيرنا فليس منا ومن ليس منا فهو شقي وليس المراد بالرحمة رحمة احدنا لصاحبه بل الرحمة العامة برواية الطبراني لن تؤمنوا حتى ترحموا قالوا يا رسول الله كلنا رحيم قال انه ليس رحمة احدكم لصاحبه ولكنها رحمة العامة حديث لا توصل صلاة بصلاة حتى تتكلم او تخرج حم د عن معاوية فيه بقية علاقة الحسن قلت والحديث في مسلم ولفظه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا غندر عن ابن جريج قال اخبرني عمر بن عطاء بن ابي الخوار ان نافع بن جبير ارسله الى السائب بن اخت نمر يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلوة فقال نعم صليت معه الجمعة في المقصورة فلما سلم الامام قمت في مقامي فصليت فلما دخل ارسل الي فقال لا تعد لما فعلت اذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلوة حتى تتكلم او تخرج فان رسول الله صلعم امرنا بذلك ان لا توصل صلوة بصلوة حتى تتكلم او تخرج وفي رواية فلما سلم قمت في مقامي ولم يذكر الامام قال النووي فيه دليل لما قاله اصحابنا ان النافلة الراتبة وغيرها يستحب ان يتحول لها عن موضع الفريضة الى موضع اخر وافضله التحول الى بيته والا فموضع اخر من المسجد وغيره ليكثر مواضع سجوده ولتنفصل صورة النافلة عن صورة الفريضة قوله حتى تتكلم فيه دليل على ان الفصل بينهما يحصل بالكلام ايضا ولكن بالانتقال افضل لما ذكرناه والله اعلم قوله ابن ابي الخوار بضم الخاء المعجمة قوله في المقصورة فيه دليل على جواز اتخاذها في المسجد اذا رآها ولي الامر مصلحة قالوا واول من عملها معاوية

يجيء الدجال فيطأ الارض الا مكة والمدينة فيأتي المدينة فيجد بكل نقب من انقابها صفوفا من الملائكة فيأتي سبخة الجرف فيضرب رواقه فترجف المدينة ثلاث رجفات فيخرج اليه كل منافق ومنافقة حم خ عن انس يجيء المقتول يوم القيمة متعلقا بقاتله فيقول الله فيم قتلت هذا فيقول في ملك فلان ن عن جندب يجيء المقتول بالقاتل يوم القيمة ناصيته ورأسه بيده واوداجه تشخب دما فيقول يا رب سل هذا فيم قتلني حتى يدنيه من العرش ت ه عن ابن عباس يحسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك اياهم فان كان عقابك بقدر ذنوبهم كان كفافا لا لك ولا عليك وان كان عقابك دون ذنوبهم كان فضلا لك وان كان عقابك اياهم فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل اما تقرأ كتاب الله ونضع الموازين القسط ليوم القيمة الاية حم ت عن عائشة يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض حم ق ن ه عن عائشة يحشر الناس على نياتهم ه عن جابر يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء عفراء كقرصة النقي ليس فيها معلم لاحد ق عن سهل بن سعد يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين راهبين واثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير ويحشر بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا ق ن عن ابي هريرة يحشر الناس ثلاثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم ان الذي امشاهم على اقدامهم قادر على ان يمشيهم على وجوههم اما انهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك حم ت عن ابي هريرة

بين ابن شعبان حين ضربه الخارجي في الرقاشي واتخذ منه في المقصورة فاجازها كثير من
السلف وصلوا فيها منهم الحسن والقاسم بن محمد وغيرهم وكرهها ابن عمر والشعبي
واحمد واسحق وكان ابن عمر اذا حضرت الصلوة وهو في المقصورة خرج منها الى المسجد
قال القاضي وقيل انما تصح فيها الجمعة اذا كانت مباحة لكل احد فان كانت مخصوصة
ببعض الناس ممنوعة من غيرهم لم تصح فيها الجمعة لخروجها عن حكم الجامع حديث لا توله
والدة عن ولدها [illegible] قال [illegible] نبه علامة الحسن الى ان لا تفرق [illegible] البيع وكذا الشيخ
فارقت ولدها [illegible] والهه [illegible] ولهت توله [illegible] والده [illegible]
ذهاب العقل والتحير من شدة الوجد حديث لا يتقاسمن الزوج [illegible]
[illegible] الا [illegible] عليه [illegible] حب والغيا [illegible]
ابني خالد [illegible] ابن ماجة عن سلام بن ابي شرحبيل عن حبة وسوا ابني خالد
قالا دخلنا على النبي صلعم وهو يعالج شيئا فاعناه عليه فقال لا تيقنا [illegible] الرزق
[illegible] حديث [illegible]

[illegible]

ونحو ذلك من انواع التعذيب فوصفه الله عنا بذه الامة ان لا نفعل نحو ذلك في الاسلام
حديث ولا زمام ولا خزام ما كانت عليه بنو اسرائيل يفعلونه من خرم الانوف وثقب التراقي
بخرق الانف ويجعل فيه زمام كزمام الناقة ليقاد به والزمام في الاصل الخيط الذي
يشد في البرة او في الخشاش ثم يشد اليه المقود ثم سمي به المقود نفسه حديث ولا سياحة
قال في النهاية يقال ساح في الارض يسيح سياحة اذا ذهب فيها واصله من السيح وهو
الماء الجاري المنبسط على الارض اراد مفارقة الامصار وسكنى البراري وترك شهود
الجمعة والجماعات وقيل اراد الذين يسيحون في الارض بالشر والنميمة والافساد بين الناس
ومنه حديث علي رضه ليسوا بالمساييح البذر اي الذين يسعون بالشر والنميمة وقيل
هو من السيح في الثوب وهو ان يكون فيه خطوط مختلفة ومن الاول سياحة هذه الامة
الصيام قيل للصائم سائح لان الذي يسيح في الارض متعبدا يسيح ولا زاد ولا ماء
فحين يجد يطعم والصائم يمضي نهاره لا ياكل ولا يشرب شيئا فشبه به وتقدم الكلام على
التبتل والترهب حديث لا فخر في الامارة لمن طلبها عن حبان بن بح صاحب
علامة الحسن تقدم الكلام فيه في الموت بالهدم عن حبان بن بح بكسر الباء
المهملة على المشهور وهو بالموحدة وقيل بالتحتانية ابن بح بضم الموحدة بعدها مهملة
ثقيلة الصدائي ذكره ابن الربيع وقال لا يعرف عنه حديث واحد وقال في التجريد له
وفادة وشهد فتح مصر حديث لا فخر في مال لا يرزا منه وجسد لا ينال منه ابن ابي الدنيا
عن عبد الله بن عبيد بن عمير مرسلا حديث لا يرزا منه الرزء النقص وجسد لا ينال منه
حديث لا خير فيمن لا يضيف عن عقبة بن عامر مجاهد علامة الحسن حديث
لا رضاع الا ما فتق الامعاء ت عن ابن الزبير مجاهد علامة الحسن ورواه
الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح ولفظه عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلعم
لا يحرم من الرضاع الا ما فتق الامعاء في الثدي وكان قبل الفطام قال والعمل على هذا
عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلعم وغيرهم ان الرضاعة لا تحرم الا ما كان دون الحولين
وما كان بعد الحولين الكاملين فانه لا يحرم شيئا حديث لا رقية الا من عين او حمة
او دم عن بريدة حم ت عن عمران قال شيخنا هي بالتخفيف السم ويطلق على ابرة
العقرب للمجاورة لان السم فيها يخرج واصلها حمو او حمي بوزن صرد والهاء فيها
عوض من الواو المحذوفة او الياء وقد تشدد وانكره الازهري والمغني كما في
النهاية انه لا رقية اولى وانفع وهذا كما قيل لا فتى الا علي وتقدم الكلام عليه في حديث
لا حديث لا زكوة في مال حتى يحول عليه الحول ه عن عائشة مجاهد علامة الحسن
وفي رواية البيهقي والدارقطني عن ابن عمر ليس في مال المستفيد زكوة حتى يحول عليه
الحول وفي رواية للترمذي من استفاد مالا فلا زكوة عليه حتى يحول عليه الحول
حديث لا زكوة في حجر عد عن ابن عمر حديث لا سبق الا في خف او حافر
او نصل حم عن ابي هريرة مجاهد علامة الصحة حديث لا سبق قال شيخنا في النهاية
وهو ما يجعل للمسابق على سبقه من جعل ونوال فاما بسكون الباء فهو مصدر سبقت

سبقت المرجل قال الخطابي الصحيح في هذا الحديث بالفتح يريد ان الجعل لا يستحق الا في
سباق الابل والخيل وما في معناها كالسهام وفي النصال وهو الرمي
لان هذه الامور عدة في قتال العدو وفي بذل الجعل عليها ترغيب في الجهاد وتحريض
عليه حديث لا سمر الا لمصل او مسافر حم عن ابن مسعود مجاهد علامة الحسن قال في النهاية
ومنه السمر بفتح الميم وهو المسامرة وهو الحديث بالليل وروي بسكون
الميم وجعله المصدر واصل السمر لون ضوء القمر لانهم كانوا يتحدثون فيه
حديث لا شفعة الا في دار او عقار عن ابي هريرة مجاهد في الذي هو
وعن بعض المنازل المسكونة والمحال وتجمع على ديار ودور والعقار فالعقار
العقار بالفتح الضيعة والنخل والارض ونحو ذلك انتهى وقال في المصباح والعقار مثل سلام
كل ملك ثابت له اصل كالدار والنخل قال بعضهم وربما اطلق على المتاع والجمع عقارات
حديث لا يشتن الغيرة الله تعالى حم ق عن اسما بنت ابي بكر حديث
لا صرورة في الاسلام حم د ك عن ابن عباس قال شيخنا قال الخطابي له تفسيران
احدهما ان الرجل الذي انقطع عن النكاح وتبتل على مذهب رهبان النصارى والثاني
انه الذي لم يحج معناه على هذا ان سنة الدين ان لا يبقى احد من الناس يستطيع الحج
فلا يحج حتى لا يكون صرورة في الاسلام وفي النهاية قال ابو عبيد معنى الحديث التبتل
وترك النكاح اي ليس ينبغي لاحد ان يقول لا اتزوج لانه ليس من افعال المؤمنين
وهو فعل الرهبان والصرورة ايضا الذي لم يحج قط واصله من الصر الحبس والمنع
وقيل اراد من قتل في الحرم قتل ولا يقبل منه ان يقول اني صرورة ما حججت ولا
عرفت حرمة الحرم كان الرجل في الجاهلية اذا احدث حدثا ولجا الى الكعبة لم يهج فكان
اذا لقيه ولي الدم في الحرم قيل له هو صرورة فلا تهجه حديث لا صلوة بعد الصبح
حتى تطلع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس ق ن ه عن ابي سعيد حم عن عمر
تقدم في النهي عن الصلوة حديث لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
حم ق ع عن عبادة لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب زاد الحميدي فيها وهذا يقتضي ان يكون
المراد والنفي نفس الصلوة قال شيخنا قال عياض يحمل على نفي الذات وصفاتها
لكن الذات غير منتفية فيخص بدليل خارج ونوزع في تسليم عدم الذات على الاطلاق
لانه ان ادعي ان المراد بالصلوة معناها اللغوي فغير مسلم لان الفاظ الشارع محمولة
على عرفه لانه المحتاج اليه فيه لكونه بعث لبيان الشرعيات لا لبيان موضوعات اللغة
واذا كان المنفي الصلوة الشرعية استقام نفي الذات فعلى هذا لا يحتاج الى اضمار
الاجزاء ولا الكمال لانه يوهم الى الاجمال كما نقل عن القاضي ابي بكر وغيره حتى مال الى
التوقف لانه نفي الكمال يشعر بحصول الاجزاء فلو قدر الاجزاء منتفيا لاجل العموم قدر
ثابتا لاجل اشعار نفي الكمال بثبوته فيتناقض ولا سبيل الى اضمارهما معا لان الاضمار
انما احتيج اليه للضرورة وهي مندفعة باضمار فرد فلا حاجة الى اكثر منه ودعوى اضمار
احدهما ليست باولى من الاخر قاله ابن دقيق العيد وفي هذا الاخير نظر لانا ان سلمنا

فعند تعذر الحمل على الحقيقة فالحمل على اقرب المجازين الى الحقيقة اولى فما يحمل على نفي الصحة او نفي
الكمال فالاول اقرب الى نفي الحقيقة وهو المتبادر الى الفهم ولانه يستلزم نفي الكمال من غير عكس
فيكون اولى ويؤيده رواية الاسمعيلي من طريق العباس بن الوليد النرسي بالنون
المفتوحة ثم الراء الساكنة ثم السين المهملة احد شيوخ البخاري عن سفيان بهذا الاسناد
بلفظ لا تجزي صلوة لا يقرا فيها بفاتحة الكتاب فلا يمتنع ان يقال ان قوله لا صلوة نفي
بمعنى النهي اي لا تصلوا الا بقراءة فاتحة الكتاب حديث لا صلوة لمن لا
وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه حم د ه ك عن ابي هريرة حم عن سعيد بن زيد
قال شيخنا اخذ بظاهره اسحق بن راهويه فذهب الى اعادة الوضوء اذا ترك التسمية
عمدا او قال بعضهم معناه نفي الفضيلة ورده الحنفية قال الشرقي معناه لا وضوء كاملا
وقال البيضاوي هذه الصيغة حقيقة في نفي الشيء ويطلق مجازا على نفي الاعتداد به
لعدم صحته فلا صلوة الا بطهور او كماله فلا صلوة لجار المسجد الا في المسجد والاول
اشيع واقرب الى الحقيقة فتعين المصير اليه ما لم يمنع مانع وههنا محمول على نفي الكمال
حديث لا صلوة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الاخبثان م د عن عائشة
وفي رواية اذا حضر العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء وفي رواية اذا قرب
العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب ولا تعجلوا عن
عشائكم وفي رواية اذا وضع عشاء احدكم واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء ولا
يعجل حتى يفرغ منه قال النووي في هذه الاحاديث كراهة الصلوة بحضرة
الطعام الذي يريد اكله لما فيها من اشتغال القلب به وذهاب كمال الخشوع و
كراهتها مع مدافعة الاخبثين وهما البول والغائط ويلحق بهذا ما كان في معناه
مما يشغل القلب ويذهب كمال الخشوع وهذه الكراهة عند جمهور اصحابنا وغيرهم
اذا صلى كذلك وفي الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج وقت الصلوة
صلى على حاله محافظة على حرمة الوقت ولا يجوز تاخيرها وحكى ابو سعيد المتولي من
اصحابنا وجها لبعض اصحابنا انه لا يصلي بحاله بل ياكل ويتوضا وان خرج الوقت
لان مقصود الصلوة الخشوع فلا يفوته واذا صلى على حاله وفي الوقت سعة فقد
ارتكب مكروها وصلوته صحيحة عندنا وعند الجمهور لكن يستحب اعادتها ولا تجب ونقل
القاضي عياض عن اهل الظاهر انها باطلة حديث ولا يعجل حتى يفرغ دليل على انه
ياكل حاجته من الاكل بكمالها وهذا هو الصواب واما ما تاوله بعض اصحابنا
انه ياكل لقما يكسر بها شدة الجوع فليس بصحيح وهذا الحديث صريح في ابطاله
حديث لا صلوة لملتفت طب عن عبد الله بن سلام حديث لا صلوة
لجار المسجد الا في المسجد قط عن جابر وعن ابي هريرة حديث لا ضرر ولا
ضرار حم ه عن ابن عباس ه عن عبادة قال ابن الاثير في النهاية الضرر ضد
النفع ضره يضره ضرا واضر به يضر اضرارا فمعنى قوله لا ضرر لا يضر الرجل اخاه
فينقصه شيا من حقه والضرار فعال من الضر اي لا يجازيه على اضراره بادخال الضرر

الضرر عليه والضرر فعل الواحد والضرار فعل الاثنين والضرر ابتداء الفعل والضرار الجزاء
عليه وقيل الضرر ما تضر به صاحبك وانت تنتفع به والضرار ان تضره من غير ان
تنتفع وقيل هما بمعنى وتكرارهما للتاكيد حديث لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق حم
حديث لا طاعة لمن لم يطع الله حم عن انس ك عن عمار الصحيح حديث لا طاعة لاحد في معصية
الله انما الطاعة في المعروف ق د ن عن علي وسببه كما في مسلم عن علي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعث جيشا وامر عليهم رجلا فاوقد نارا وقال ادخلوها فاراد ناس ان يدخلوها
وقال ناس انما فررنا منها فذكر ذلك لرسول الله صلعم فقال للذين ارادوا ان يدخلوها
لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة وقال للاخرين قولا حسنا وقال لا طاعة فذكره
هذا الحديث مصرح بانه لا سمع ولا طاعة في المعصية فهو مقيد للاحاديث المطلقة
بما حققته فانما الطاعة في المعروف حديث لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق حم
عن عمران والحكم بن عمرو الغفاري حديث لا طلاق قبل النكاح ولا عتاق قبل
ه عن المسور ناسبه علامة الحسن وتقدم في ليس على رجل طلاق فيما لا يملك حديث
لا طلاق ولا عتاق في اغلاق حم د ه ك عن عائشة قال ابو داود والغلاق اظنه
في الغضب وروي عن ابن الاعرابي وكذا فسره احمد ورده ابن السيد فقال لو
كان كذلك لم يقع على احد طلاق لان كل احد لا يطلق حتى يغضب وقال الجمهور على ان
المراد بالاغلاق الاكراه وهو قول مالك والشافعي واحمد لان المكره مغلق
عليه في امره ومضيق عليه في تصرفه كما يغلق الباب على الانسان وبه قال ابن
قتيبة وابن ماجة وابو يعلى وابو عبيد والقول الثاني مثلوا بانه الاكراه على ان
طلاق المكره واعتاقه ونذره وبيعه وشراءه وهبته واقراره وعقده وغير
ذلك مما يشترط فيه نفوذه الاختيار لانه جائز طلاق المكره ابو حنيفة والبقاقية والنخعي
والزهري والثوري حديث لا طلاق الا للعدة ولا عتاق الا لوجه الله طب
عن ابن عباس حديث لا عدوى ولا صفر ولا هامة حم خ د
عن ابي هريرة حم م عن السائب بن يزيد حديث لا عدوى ولا طيرة ولا هامة
ولا صفر ولا غول حم م عن جابر وفي بعض طرقه كما في البخاري وفر من المجذوم فرارك
من الاسد حديث لا عدوى ولا سراية بمرض من صاحبه الى غيره حديث ولا طيرة
بكسر الطاء وفتح التحتية وقد تسكن من الطيرة وهو التشاؤم بالطيور كانوا يتشاءمون
بها فتصدهم عن مقاصدهم واصل التطير انهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير فاذا خرج
احدهم لامر فان رأى الطير طار يمنة تيمن به واستمر وان رآه طار يسرة تشاءم به ورجع
وربما كان احدهم يهيج الطير ليطير فيعتمدها فجاء الشرع بالنهي عن ذلك وكانوا يسمونه
السانح بمهملة ثم نون ثم حاء مهملة والبارح بموحدة وآخره مهملة فالسانح ما ولاك ميامنه
من الطير والوحش بين يديك من جهة يسارك الى يمينك والعرب تتيمن به لانه امكن
للرمي والصيد والبارح ما ولاك مياسره من يمينك الى يسارك والعرب تتطير به لانه لا يمكنك
ان ترميه حتى تنحرف حديث ولا هامة بتخفيف الميم على الصحيح وهي الراس واسم طائر

وهو المراد بقوله انهم كانوا يتشاءمون بالطيور فتصدهم عن مقاصدهم وهي من طير الليل
وقيل البومة كانوا يتشاءمون بها اذا وقعت على بيت احدهم يقولون نعت اليه نفسه او احدا
من اهل داره وغيره كانت العرب تزعم ان عظام الميت وقيل روحه تصير هامة وتطير
الصدى قال النووي وهذا تفسير اكثر العلماء وهو المشهور قال ويجوز ان يكون المراد النوعان
وانهما جميعا باطلان وقيل كانت تزعم ان روح القتيل الذي لا يدرك بثاره تصير هامة
فتقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره طارت قوله ولا صفر هو تاخير المحرم
الى صفر وهو النسيء وذلك ان العرب كانت تحرم صفر وتستحل المحرم فجاء الاسلام برد
ما يفعلونه من ذلك وهذا القول يروى عن مالك رحمه الله وان العرب كانت تزعم
ان في البطن حية يقال لها الصفر تصيب الانسان اذا جاع وتؤذيه وانها تعدي فنفى
الاسلام ما ذكر اعتقادا انهم المذكورة وقيل انه ليس لها تاثير في جلب نفع او دفع ضرر
وكل ما ذكر غير بعيد بالنفي قوله ولا غول قال شيخنا قال النووي كانت العرب تزعم
ان الغيلان في الفلوات وهو جنس من الشياطين تتراءى للناس وتتغول تغولا اي
تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم فابطل النبي صلعم ذلك وقال آخرون ليس المراد
بالحديث نفي وجود الغول بل نفي فعله وانما معناه ابطال ما تزعمه العرب من تلون
الغول بالصور المختلفة واغتيالها فقالوا ومعنى لا غول اي لا تستطيع ان تضل احدا ويشهد له
حديث لا غول ولكن السعالي قال العلماء هم سحرة الجن اي ولكن في الجن سحرة لهم تلبيس
وتخييل وفي الحديث اذا تغولت الغيلان فنادوا بالاذان اي ادفعوا شرها بذكر
الله وهذا دليل على انه ليس المراد نفي اصل وجودها وفي حديث ابي ايوب كانت لي
تمر في سهوة فكانت الغول تجيء فتاكل وفي قصيدة كعب فما تدوم على حال تكون
بها كما تلون في اثوابها الغول وقالوا في خبر من الغول [illegible] وخبرها فلعل انثى ورجلاها
رجلا حمار قال القزويني ورأى الغول جماعة من الصحابة منهم عمر حين سافر الى الشام
قبل الاسلام وضربه بالسيف وذكر ثابت بن جابر الفهمي انه لقي الغول وله ابيات نونية في ذلك
وروى ابو الشيخ في العظمة عن جابر قال سئل رسول الله صلعم عن الغيلان فقال سحرة الجن قال
وقال ابو الشيخ حدثنا ابو سعيد [illegible] حدثنا محمد بن [illegible] المقرئ حدثنا احمد بن عبيد الله
[illegible] بن عمرو الدباغ عن ابيه انه سلك طريقا فيه غول وقد كان نهي ان يسلك ذلك
الطريق قال فسلكتها فاذا امرأة عليها ثياب معصفرة على سرير وقناديل ومعي تدعوني
فلما رايت ذلك اخذت في قراءة يس فطفئت قناديلها ومعي تقول يا عبد الله ما صنعت
بي فسلمت منها قال المتوكل فما [illegible] من خوف او مطالبة من سلطان او عدو ولقاء
فرأتم يس فانه يدفع عنكم باذن الله قوله وفر من المجذوم الخ قال في القاموس الجذام
[illegible] علة تحدث من انتشار السوداء في البدن فيفسد مزاج الاعضاء وهيئاتها
وربما انتهى الى تاكل الاعضاء وسقوطها وقال شيخنا هو علة [illegible] منها العضو ثم يسود
ثم يتقطع ويتناثر قلت ولعل الاول في مطلق الجذام والثاني في المستحكم منه [illegible]
من المجذوم كما تفر من الاسد اي كفراركم منه ولا يشكل هذا بقوله لا عدوى وبانه اكل مع

المجذوم وقال ثقة بالله وتوكلا عليه لان المراد بنفي العدوى ان شيئا لا يعدي بطبعه
نفيا لما كانت الجاهلية تعتقده من ان الامراض تعدي بطبعها من غير اضافة الى الله تعالى
فابطل النبي صلعم اعتقادهم ذلك واكل مع المجذوم ليبين لهم ان الله هو الذي يمرض ويشفي
ونهاهم عن الدنو منه ليبين انه من الاسباب التي اجرى الله العادة بانها تفضي الى مسبباتها وقد يتخلف
ذلك عن سببه وقال شيخنا لا تعارض بينهما فان النفي عدوى الطبع والامر بالفرار لان الله
تعالى اجرى العادة بالاعداء عنده لحكمة او لئلا يتفق للمخالط مرض بالقدر لا بالاعداء فيظن
انه عدوى فيقع في الحرج او لئلا يحصل للمجذوم كسر خاطره برؤية الصحيح اولا عدوى وبهذا علم
حقيقة قوله في آخره اي لا عدوى الا ما استثنيت من ذلك [illegible]
على السنة قول الشاعر ه الجود والغول والعنقاء ثالثة اسماء اشياء لم توجد ولم تكن
اما الجود ففيه حكايات كثيرة حتى صنف بعضهم كتابا باسم المستجاد من فعلات الاجواد
واما الغول فتقدم الكلام فيه مستوفى واما العنقاء فقيل عنقاء مغرب ومغربة
قيل طائر غريب يبيض بيضا كالجبال وسعة [illegible] طيرانه سميت بذلك لان في عنقها
بياضا كالطوق وقيل لا حقيقة لذلك وانه من الالفاظ الدالة على غير معنى قال الشاعر [illegible]
البيت وقيل هو طائر يكون عند مغرب الشمس وقال القزويني انه اعظم الطير جثة واكبرها تخطف
الفيل كانت في قديم الزمان بين الناس فتاذوا منه الى ان سلب يوما عروسا بحليها فدعا
عليها حنظلة النبي فذهب الله بها الى بعض جزائر البحر المحيط تحت خط الاستواء وهي جزيرة لا
يصل اليها الناس وفيها الفيل والكركند والسباع وجوارح الطير وعند طيرانه يسمع له دوي
كالسيل ويعيش الفي سنة ويتزوج اذا مضى له خمسمائة سنة وعند بيضها تالم الما
شديدا وقال [illegible] العسكري في شرح المقامات كانت بارض اصحاب الرس جبل صاعد في السماء
قدر ميل به طيور كثيرة منها العنقاء وهي عظيمة الخلق لها وجه كوجه الانسان وفيها من كل
حيوان شبه من احسن الطير وكانت تاتي هذا الجبل في السنة مرة فتلتقط طيره
فجاعت في بعض السنين واعوزها الطير فانقضت على صبي فذهبت به ثم ذهبت
بجارية فشكوا ذلك الى نبيهم حنظلة بن صفوان في زمن الفترة [illegible]
[illegible] خلق الله في زمن موسى عم طائرا اسمها العنقاء لها اربعة اجنحة من كل جانب
ووجهها كوجه الانسان واعطاها من كل شيء قسطا وخلق لها ذكرا مثلها واوحى اليه اني خلقت
طائرين عجيبين وجعلت رزقهما في الوحوش التي حول بيت المقدس فتناسلا
وكثر نسلهما فلما توفي موسى عم انتقلت فوقعت بنجد والحجاز فلم تزل تاكل الوحوش
وتخطف الصبيان الى ان تنبأ خالد بن سنان العبسي قبل النبي صلعم فشكوا اليه فدعا الله عليها
فانقطع نسلها وانقرضت انتهى [illegible] الفاضل بيت شعر

واذا السعادة لاحظتك عيونها ... نم فالمخاوف كلهن امان
واصطد بها العنقاء فهي حبالة ... واقتد بها الجوزاء فهي عنان

وقال الصفي الحلي
لما رأيت بني الزمان وما بهم ... خل وفي للشدائد اصطفي
ايقنت ان المستحيل ثلاثة ... الغول والعنقاء والخل الوفي

حديث لا عقر في الاسلام وعن انس حديث لا عقل كالتدبير ولا ورع
كالكف ولا حسب كحسن الخلق ه عن ابي ذر حديث لا غرار في صلوة ولا تسليم
حم د ك عن ابي هريرة صح لا غرار [illegible] قال الخطابي الغرار
النقصان ومعناه في التسليم ان لا يرد التحية كما سمع بان صاحبه بان يقال له السلام عليكم
ورحمة الله فيقتصر على قوله وعليكم او وعليكم السلام ولا يرده واما فيما ينحبس حقه من جواب
الكلمة واما الغرار في الصلوة فعلى وجهين ان لا يتم ركوعه وسجوده وان يشك هل صلى ثلاثا
او اربعا فيأخذ بالاكثر ويترك اليقين وينصرف بالشك وقال في النهاية الغرار في
الصلوة نقصان هيئاتها واركانها وقيل اراد بالغرار النوم اي ليس في الصلوة نوم
قال وقوله ولا تسليم يروى بالجر والنصب فمن جره كان معطوفا على صلوة وغراره
ان يقول المجيب وعليك ولا يقول السلام ومن نصبه كان معطوفا على غرار ويكون
المعنى لا نقص ولا تسليم في صلوة لان الكلام في الصلوة بغير كلامها لا يجوز انتهى
حديث لا غضب ولا نهبة طب عن عمر [illegible] حديث لا غول
د عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة حديث لا غول بضم الغين المعجمة قال ابن [illegible]
كانت العرب تزعم ان الغيلان تتراءى للناس في الفلوات فتتغول لهم اي تتلون
لهم تلونا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم قال الجوهري الغول بالضم السعلاة والجمع اغوال
وغيلان وكل ما اغتال الانسان فاهلكه فهو غول ومقصود الحديث ابطال ما كانت العرب
تقوله وتعتقده في هذه الامور فلا يلتفت لشيء من ذلك ولا تعتقد بالشيء انتهى وتقدم الكلام
عليه مستوفى في لا عدوى حديث لا فرع ولا عتيرة حم ق ع عن ابي هريرة
حديث لا قطع في ثمر ولا كثر حم ع حب عن رافع بن خديج حديث في ثمر بفتح
الثاء المثلثة والميم قال شيخنا قال الخطابي تاوله الشافعي على ما كان معلقا في النخل قبل
ان يجد ويحرز حديث ولا كثر بفتح الكاف والمثلثة جمار النخل قال في النهاية وهو شحمه
الذي في وسط النخلة انتهى حديث لا قطع في زمن المجاعة خط عن ابي امامة
حديث لا قود الا بالسيف
ه عن ابي بكرة وعن النعمان بن بشير بجانبه علامة الصحة لكن قال شيخنا شيخ فيما قال عبد الحق
طرقه كلها ضعيفة وكذا قال ابن الجوزي وقال البيهقي لم يثبت له اسناد انتهى قال الدميري
وعلى تقدير ثبوته فهو مستثنى من القاعدة وهي اعتبار المماثلة في القصاص فاذا قتل
بالسحر قتل بالسيف بالاتفاق لان عمل السحر حرام ولا ينضبط وتختلف تاثيراته وكذلك
قتله بالخمر واللواطة على الاصح لان المماثلة ممتنعة لفحشه وكذا لو سقاه بولا وماء
نجسا فانه كالخمر في الاصح فيقتل بالسيف وكذلك اذا شهدوا على رجل بالزنا فرجم
ثم رجعوا فعليهم القصاص والاصح انه بالسيف وقيل بالرجم ولو قتله بسيف مسموم
فيقتل بسيف وقيل بالمسموم وان قتله بالغرق بالماء المالح جاز تغريقه فيه وفي العذب
ولو غرقه بالعذب لم يجز بالمالح لانه اشد فان قيل روى البيهقي وغيره من حديث
البراء ان النبي صلعم قال من حرق حرقناه ومن غرق غرقناه فالجواب ان في اسناده

يجلسون ما يكلمون ان اجابوا فخلكم وان افتحوا فخلكم
وعليكم خ عن ابي هريرة حديث لا يجتمع في النار من قتل كافرا ثم سدد ولا يجتمع غبار في سبيل الله
ودخان جهنم في جوف عبد مسلم ولا يجتمع في جوف مسلم شح وايمان
تقبل منه ثم يسدد الله على النار من فتح عليه فتح قبل من
قتل ثم يتوب الله على القاتل فيسلم ه عن ابي هريرة
سبيل الله فيستشهد حم ق ن ه عن ابي هريرة حديث
يطوي الله السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين الجبارون
اين المتكبرون ثم يطوي الارضين ثم يأخذهن بشماله
ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون
حم م عن ابن عمر حديث يعجب ربك من راعي غنم في رأس
شظية بجبل يؤذن بالصلوة ويصلي فيقول الله
عز وجل انظروا الى عبدي هذا يؤذن ويقيم الصلوة
يخاف مني قد غفرت لعبدي وادخلته الجنة حم د ن
عن عقبة بن عامر حديث يعذب ناس من اهل التوحيد
في النار حتى يكونوا فيها حمما ثم تدركهم الرحمة فيخرجون
ويطرحون على ابواب الجنة فيرش عليهم اهل الجنة الماء
فينبتون كما تنبت الغثاء في حمالة السيل ثم يدخلون
الجنة حم ت عن جابر حديث يحشر الناس يوم القيمة
ثلاث عرفات فاما عرضتان فجدال ومعاذير
واما الثالثة فعند ذلك تطير الصحف في الايدي
فآخذ بيمينه وآخذ بشماله ت عن ابي هريرة حم
عن ابي موسى حديث يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم
في الارض سبعين ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ
آذانهم خ عن ابي هريرة حديث يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم
ثلاث عقد حم ق د ن ه عن ابي هريرة حديث يعقد عن السلام
[illegible] على بابه [illegible] عن عبد الرزاق
وابن [illegible] عن ابي هريرة
يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم اذا هو نام ثلاث عقد
يضرب على كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فان
استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى
انحلت عقدة فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس
كسلان حم ق د ن ه عن ابي هريرة

اسناده بعض من يجهل وقال ابن الجوزي لا يثبت عن رسول الله صلعم انما قاله زياد في خطبته
حديث لا قول ولا عمل ولا نية ولا ولا نية الا بما يوافق السنة ه عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن
وهو معلوم من كتب الفقه حديث لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار
فر عن ابن عباس حديث لا كفالة في حد عد عن ابن عمرو حديث لا نذر
في معصية وكفارته كفارة يمين حم ع عن عائشة ن عن عمران بن حصين بجانبه علامة
الصحة قلت قال النووي في الروضة هذا الحديث ضعيف باتفاق المحدثين وتعقبه الحافظ
ابن حجر فقال صححه الطحاوي وابو علي ابن السكن فاين الاتفاق انتهى وظاهر هذه العبارة
انه اشارة الى اتفاق لا الحكم بضعفه ولعل شيخنا تبع الطحاوي ومن معه قوله وكفارته
اي كفارة النذر مثل كفارة اليمين والرواية المشهورة رفع الكفارة اي كفارة النذر
هي كفارة اليمين ويجوز نصب الثانية على تقدير كفارة النذر ككفارة اليمين فلما حذف
الجار نصب وروى الترمذي عن عقبة بن عامر قال رسول الله صلعم كفارة النذر اذا لم
يسم كفارة اليمين وقد استدل بهذا على صحة النذر المبهم وهو ان يقول علي نذر
فهذا الحب فيه الكفارة في قول اكثر اهل العلم كذا قال ابن قدامة وقال به جماعة من الصحابة
قال ولا اعلم مخالفا الا الشافعي فقال لا ينعقد نذره ولا كفارة فيه انتهى من ابن رسلان
ملخصا حديث لا نعلم شيئا خيرا من الف مثله الا الرجل المؤمن طس عن ابن عمر بجانبه
علامة الحسن حديث لا نكاح الا بولي حم عد ك عن ابي موسى ه عن ابن عباس
حديث لا نكاح الا بولي وشاهدين طب عن ابي موسى بجانبه علامة الحسن
حديث لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل هق عن عمران وعن عائشة بجانبه علامة الصحة
حديث لا هجرة بعد فتح مكة خ عن مجاشع بن مسعود وقال في الفتح قال الخطابي
وغيره كانت الهجرة فرضا في اول الاسلام على من اسلم لقلة المسلمين بالمدينة وحاجتهم الى
الاجتماع فلما فتح الله مكة دخل الناس في دين الله افواجا فسقط فرض الهجرة الى المدينة
وبقي فرض الجهاد انتهى وكانت الحكمة ايضا في وجوب الهجرة على من اسلم ليسلم من اذى
ذويه من الكفار فانهم كانوا يعذبون من اسلم منهم الى ان يرجع عن دينه حديث لا هجرة بعد ثلاث
حم م عن ابي هريرة وفي رواية لمسلم ايضا لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال
قال النووي قال العلماء وفي هذا الحديث تحريم الهجرة بين المسلمين اكثر من ثلاث ليال
واباحتها في الثلاث الاول بنص الحديث والثاني بمفهومه قالوا وانما عفي عنها في
الثلاث لان الآدمي مجبول على الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك فعفي عن الهجرة في
الثلاث ليذهب ذلك العارض وقيل ان الحديث لا يقتضي اباحة الهجرة في الثلاث وهذا
على مذهب من يقول لا يحتج بالمفهوم ودليل الخطاب وهو مذهب مالك والشافعي
ومن وافقهما ان السلام يقطع الهجرة ويرفع الاثم فيها ويزيله وقال احمد وابن القاسم
المالكي ان كان يؤذيه لم يقطع السلام هجرته قال اصحابنا ولو كاتبه او راسله عند غيبته
هل يزول اثم الهجرة فيه وجهان احدهما لا يزول لانه لم يكلمه واصحهما يزول لزوال
الوحشة قال بعضهم لا يحل للمسلم ان يحتج به من يقول الكفار مخاطبون بفروع الشرع

فيما احدكم يحمد ربه بطلب العبد وليا يغنيه حيواما
اولياءهم حم ق ت عن عبد الله بن زمعة حديث احدكم
فيبرك في صلوته كما يبرك الجمل حم عن ابي هريرة
يعمد احدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده حم
عن ابن عباس حديث يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببيداء من الارض
خسف باولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم
بالبيت فيبعث اليه بعث فاذا كانوا ببيداء
من الارض خسف بهم فقيل يا رسول الله فكيف
بمن كان كارها قال يخسف به معهم ولكنه يبعث
يوم القيمة على نيته حم م عن ام سلمة حديث يغزو هذا البيت
جيش فيخسف بهم بالبيداء ن عن ابي هريرة
يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببيداء من الارض
خسف باولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم
ق عن عائشة حديث يغسل من بول الجارية ويرش من
بول الغلام د ن ه عن ابي السمح د ه عن علي
حديث يغسل الاناء اذا ولغ فيه الكلب سبع مرات
اولاهن او اخراهن بالتراب واذا ولغت فيه
الهرة غسل مرة ت عن ابي هريرة حديث يقول الله
لا اجد لعبدي من سائر منكم ولد او قبة او عدل
لها فقد سار الكافي ومن جبل الجبار رجل من اهل
النار يوم القيمة ارأيت لو كان لك ما على الارض
من شيء اكنت مفتديا به فيقول نعم فيقول قد
اردت منك اهون من ذلك فقد اخذت
عليك في ظهر آدم ان لا تشرك بي شيئا فابيت
الا ان تشرك حم ق عن انس حديث يقال لاهل الجنة
خلود لا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود
لا موت خ عن ابي هريرة حديث يقال لصاحب
القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في
دار الدنيا فان منزلك عند آخر آية كنت تقرأها
حم د ت حب ك عن ابن عمرو

والاصح انهم في طلبون بها وانما قيده بالمسلم لانه الذي يقبل خطاب الشرع وينتفع به وانتهى
حديث لا عظم الا عظم الدين ولا وجع الا وجع العين هب عن جابر وتقدم
حديث الدين هم بالليل ومذلة بالنهار حديث لا وباء مع السيف ولا نجا مع الجراد
ابن عصر في اماليه عن البراء حديث لا وتران في ليلة حم سم والضيا عن طلق بن
علي قال ابن بطال اسكت عنا ان من اوتر ثم صلى بعد ذلك لا يعيد الوتر وقال الشعبي لم يكن يامر
ولم يامر بالنقض وذكر في الهدي انه صح النهي عن نقض الوتر قال العراقي وانما صح عن
قول عايد بن عمرو وله صحبة وكما رواه البخاري من قول ابن عباس وكما رواه البيهقي والحاكم
انه لا وتر ثم الحديث لم يبعد الوتر بخبر لا وتران في ليلة وقد حسنه الترمذي عو سم لا وتران
قال شيخنا قلت جاء هذا الحديث على لغة بالحارث الذين ينصبون المثنى بالالف فاما لا
ينبني الاسم معها على ما ينصب به فيقال في المثنى لا رجلين في الدار فجئ لا وتران بالالف
على غير لغة بالحارث على خلاف قراءات هذان لساحران ولم ار احدا نبه على ذلك في هذا الحديث
حديث لا وصال في الصوم الطيالسي عن جابر بجانبه علامة الصحة وتقدم بمعناه في ايام
حديث لا وصية لوارث قط عن جابر حديث لا وضوء الا من صوت او ريح
ت ه عن ابي هريرة بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام عليه في ان الشيطان يأتي احدكم
حديث لا وضوء لمن لم يصل على النبي طب عن سهل بن سعد حديث لا وفاء
لنذر في معصية الله حم عن جابر بجانبه علامة الحسن وتقدم في لا نذر في معصية
حديث لا يأتي عليكم عام ولا يوم الا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم حم خ ت ن عن انس
وفي رواية البخاري عن الزبير بن عدي قال اتينا انس بن مالك فشكونا اليه ما نلقى
من الحجاج فقال اصبروا فانه لا يأتي عليكم زمان الا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من
انس سمعته من نبيكم صلعم عو سم ما نلقى من الحجاج ان ابن يوسف الثقفي الامير المشهور
والمراد شكوا اليه ما يلقون من ظلمه لهم وتعديه وقد ذكر الزبير في الموفقيات من طريق
مجالد عن الشعبي قال كان عمر فمن بعده اذا اخذوا العاصي اقاموه للناس ونزعوا
عمامته فلما كان زياد ضرب في الجنايات بالسياط ثم زاد مصعب بن الزبير حلق
اللحية فلما كان بشر بن مروان سمر كف الجاني بمسمار فلما قدم الحجاج قال هذا كله
لعب فقتل بالسيف عو سم قال اصبروا زاد عبد الرحمن بن مهدي في روايته عليه
عو سم فانه لا يأتي عليكم زمان وفي رواية عبد الرحمن لا يأتيكم عام وبهذا اللفظ
اخرج الطبراني بسند جيد عن ابن مسعود نحو هذا الحديث موقوفا عليه قال ليس
عام الا والذي بعده شر منه وله عنه بسند صحيح قال امس خير من اليوم واليوم خير
من غد وكذلك حتى تقوم الساعة عو سم الا والذي بعده كذا لابي ذر وسقطت
الواو للباقين وثبت لابن مهدي عو سم اشر منه كذا لابي ذر والنسفي وللباقين
بحذف الالف وعد الاول شرح ابن التين فقال كذا وقع اشر بوزن افعل وقد
قال في الصحاح فلان شر من فلان ولا يقال اشر منه الا في لغة ردية ووقع في رواية
محمد بن القاسم الاسدي عن الثوري ومالك بن مغول ومسعر وابي سنان الشيباني

الشيباني ارسلهم عن الزبير بن عدي بلفظ لا يأتي على الناس زمان الا شر من الزمان الذي
كان قبله سمعت ذلك من رسول الله صلعم اخرجه الاسماعيلي وكذا اخرجه ابن منده من
طريق مالك بن مغول بلفظ الا وهو شر من الذي قبله عو سم حتى تلقوا ربكم اي حتى
تموتوا وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث افو واعلموا انكم لن تروا ربكم حتى تموتوا
عو سم سمعته من نبيكم صلعم وفي رواية ابي نعيم سمعت ذلك قال ابن بطال هذا الخبر
من اعلام النبوة لاخباره صلعم بفساد الاحوال وذلك من الغيب الذي لا يعلم بالراي
وانما يعلم بالوحي انتهى وقد استشكل هذا الاطلاق مع ان بعض الازمنة يكون في الشر
دون التي قبلها ولعله يكون في ذلك الا زمن عمر بن عبد العزيز وهو بعد زمن الحجاج
بيسير وقد اشتهر الخير الذي كان في زمن عمر بن عبد العزيز بل لو قيل ان الشر اضمحل في زمانه
لما كان بعيدا فضلا عن ان يكون شرا من الزمن الذي قبله وقد حمله الحسن البصري
على الاكثر الاغلب فسئل عن عمر بن عبد العزيز بعد الحجاج فقال لا بد للناس من تنفيس
واجاب بعضهم ان المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فان عصر الحجاج
كان فيه كثير من الصحابة في الاحياء وفي عصر عمر بن عبد العزيز انقرضوا والزمان الذي
فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده لقوله صلعم خير القرون قرني وهو في الصحيحين وقوله
اصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون اخرجه مسلم ثم وجدت
عن عبد الله بن مسعود التصريح بالمراد وهو اولى بالاتباع فاخرج يعقوب بن
سفين من طريق الحرث بن حصيرة عن زيد بن وهب قال سمعت عبد الله بن مسعود
يقول لا يأتي عليكم يوم الا وهو شر من اليوم الذي قبله حتى تقوم الساعة لست
اعني رخاء من العيش يصيبه ولا مالا يفيده ولكن لا يأتي عليكم يوم الا وهو اقل علما
من اليوم الذي مضى قبله فاذا ذهب العلماء استوى الناس فلا يامرون بالمعروف
ولا ينهون عن المنكر فعند ذلك يهلكون حديث لا يؤذن الا متوضئ ت عن ابي هريرة
يكره للمحدث ولو حدثا اصغر ان يؤذن من غير طهارة فيستحب ان يكون متطهرا لانه يدعو الى
الصلوة فليكن بصفة من يمكنه فعلها والا فهو واعظ غير متعظ وقضيته انه يسن له
التطهر من الخبث ايضا حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده
والناس اجمعين حم خ م ن ه عن انس قال شيخنا قال الخطابي اراد به حب الاختيار لا حب
الطبع لان حب الانسان نفسه واهله طبع ولا سبيل الى قلبه قال فمعناه لا يصدق في
حبي حتى يفني في طاعتي نفسه ويؤثر رضائي على هواه وان كان فيه هلاكه وقال
عياض وغيره المحبة ثلاثة اقسام محبة اجلال واعظام كمحبة الوالد ومحبة شفقة ورحمة
كمحبة الولد ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة سائر الناس فجمع صلعم اصناف المحبة في
محبته وقال ابن بطال معنى الحديث ان من استكمل الايمان علم ان حقه صلعم اكد من حق
ابيه وابنه والناس اجمعين لانه صلعم استنقذنا من النار وهدانا من الضلال
حديث لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه حم ق ت ن ه عن انس
قال شيخنا قال النووي والمراد يحب له من الطاعات والاشياء المباحات ويدل عليه رواية

الشافعي حتى يحب لاخيه من الخير قال ابن ابي زيد المالكي جماع اداب الخير تتفرع من اربعة
احاديث حديث لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وحديث من
كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت وحديث من حسن اسلام
المرء تركه ما لا يعنيه وقوله للذي اختصر له الوصية لا تغضب حديث لا يبغي
على الناس الا ولد بغي والا من فيه عرق منه طب عن ابي موسى حديث لا يبلغ
العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس
تقدم معناه في الحلال بين حديث لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتى يخزن من لسانه
طس والضياء عن انس حديث لا تجالسوا القوم الا بالامانة المخلص من مروته
بين الحكم لحاسه علامة الحسن وتقدم معناه في المجالس بالامانة حديث لا تتركه
احد يوم القيمة الا غفوله خط عن ابي هريرة حديث لا يتكلمن احد بضيفه ما لا يقدر
عليه حم عن سلمان تقدم الكلام عليه في من كان يؤمن بالله واليوم الاخر حديث
لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم الى الليل د عن علي بجامعه علامة الحسن حديث لا يتم
بعد احتلام قال ابن رسلان اي اذا بلغ اليتيم او اليتيمة سن البلوغ الذي يحتلم فيه غالب
الناس زال عنهما اسم اليتيم حقيقة وجرى عليهما حكم البالغين سواء احتلما ام لم يحتلما
وقد يطلق عليهما مجازا بعد البلوغ كما كانوا يسمون النبي صلعم وهو كبير يتيم ابي طالب
لانه رباه حديث ولا صمات يوم الى الليل بضم الصاد المهملة وهو السكوت فيه
النهي عما كان من افعال الجاهلية وهو الصمت عن الكلام في الاعتكاف وغيره و
ظاهر الاحاديث تحريمه لان ظاهر النهي التحريم وقول ابي بكر رضي الله عنه وقد دخل عليها فراها لا تتكلم
ان هذا لا يحل صريح في التحريم ولم يخالفه احد من الصحابة فيما علمناه ولو نذر ذلك في اعتكاف
او غيره لم يلزمه الوفاء به قال الشافعي واحمد واصحاب الراي لا نعلم فيه خلافا ولانه
نذر منهي عنه حديث لا يتمنين احدكم الموت اما محسنا فلعله يزداد واما مسيئا
فلعله يستعتب حم خ ن عن ابي هريرة حديث لا يتمنى كذا للاكثر بلفظ النفي والمراد
به النهي او اشبعت الفتحة وللكشميهني لا يتمنين بزيادة نون التاكيد وفي رواية همام
لا يتمنى احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه فجمع في النهي عن ذلك بين القصد
والنطق وفي قوله من قبل ان ياتيه اشارة الى الزجر عن كراهته اذا حضر لئلا يدخل فيمن
كره لقاء الله وحكمة النهي عن ذلك ان في طلب الموت قبل حلوله نوع اعتراض ومراغمة
للقدر وان كانت الاجال لا تزيد ولا تنقص فان تمني الموت لا يؤثر في زيادتها
ولا نقصها ولكنه امر قد غيب عنه قال النووي في الحديث التصريح بكراهة تمني الموت
لضر نزل به من فاقة او محنة بعدو ونحوه من مشاق الدنيا فاما اذا خاف ضررا او
فتنة في دينه فلا كراهة فيه لمفهوم هذا الحديث وقد فعله خلائق من السلف لذلك
وفيه ان من خالف ولم يصبر على الضر وتمنى الموت لضر نزل به فليقل الدعاء المذكور قلت
ظاهر الحديث المنع مطلقا والاقتصار على الدعاء مطلقا لكن الذي قاله الشيخ لا بأس به لمن
وقع منه التمني ليكون عونا له على ترك التمني حديث اما محسنا فلعله يزداد واما مسيئا

مسيئا فلعله يستعتب كذا لهم بالنصب فيهما وهو على تقدير عامل نصب نحو يكون ووقع
في رواية احمد عن عبد الرزاق بالرفع فيهما وهي واضحة وقوله يستعتب اي يسترضي
الله بالاقلاع والاستغفار والاستعتاب طلب ازالة العتاب والهمزة للازالة اي يطلب
ازالة العتاب عاتبه لامه واعتبه ازال عتابه قال الكرماني وهو مما جاء على غير القياس
او الاستفعال فيما يبنى من الثلاثي للمزيد فيه تتبعا وظاهر الحديث انحصار المكلف
في هاتين الحالتين وبقي قسم ثالث وهو ان يكون مخلطا فيستمر على ذلك او يزيد
احسانا او يزيد اساءة او يكون محسنا فينقلب مسيئا او يكون مسيئا فيزداد اساءة و
الجواب ان ذلك خرج مخرج الغالب لان غالب حال المؤمنين ذلك ولا سيما
والمخاطب بذلك شفاها الصحابة وقد خطر لي في معنى الحديث ان فيه اشارة
الى تغبيط المحسن باحسانه وتحذير المسيء من اساءته فكانه يقول من كان محسنا
فليترك تمني الموت وليستمر على احسانه والازدياد منه ومن كان مسيئا فليترك
تمني الموت وليقلع عن الاساءة لئلا يموت على اساءته فيكون على خطر واما
من عدا ذلك ممن تضمنه التقسيم فيؤخذ حكمه من هاتين الحالتين اذ لا انفكاك عن احدهما
انتهى ملخصا من الفتح حديث لا يجتمع كافر وقاتله في النار ابدا م عن ابي هريرة
وفي رواية لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر احدهما الاخر قيل من هم يا رسول الله قال
مؤمن قتل كافرا ثم سدد قال النووي قال القاضي في الرواية الاولى يحتمل ان هذا
مختص بمن قتل كافرا في الجهاد فيكون ذلك مكفرا لذنوبه حتى لا يعاقب عليها او
يكون بنية مخصوصة او حالة مخصوصة ويحتمل ان يكون عقابه ان عوقب بغير النار
كالحبس في الاعراف عن دخول الجنة اولا ولا يدخل النار ويكون ان عوقب بها في
غير موضع عقاب الكافر ولا يجتمعان في ادراكها قال واما قوله في الرواية الثانية
اجتماعا يضر احدهما الاخر فيدل على انه اجتماع مخصوص قال وهو مشكل المعنى واوجه
ما فيه ان يكون معناه ما اشرنا اليه انهما لا يجتمعان في وقت ان استحق العقاب
فيعيره بدخوله معه وانه لم ينفعه ايمانه وقتله اياه وقد جاء مثل هذا في بعض الاثار
ولكن قوله في هذا الحديث مؤمن قتل كافرا ثم سدد مشكل لان المؤمن اذا سدد
ومعناه استقام على الطريقة المثلى ولم يخلط لم يدخل النار اصلا سواء قتل كافرا
او لم يقتله قال القاضي ووجه عندي ان يكون قوله ثم سدد عائد على الكافر القاتل
ويكون معنى الحديث بمعنى حديث الرجلين يقتل احدهما الاخر ويدخلان الجنة ويرى
بعضهم ان هذا اللفظ تغيير من بعض الرواة وان صوابه مؤمن قتله كافر ثم سدد و
معنى قوله لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر احدهما الاخر اي لا يدخلانها للعقاب ويكون
هذا استثناء من اجتماع الورود وتخاصمهم على جسر جهنم هذا اخر كلام القاضي انتهى
كلام النووي قال شيخنا قوله لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر احدهما الاخر قال القاضي
هذا استثناء من اجتماع الورود وتخاصمهم على جسر جهنم وقوله مؤمن قتل كافرا ثم سدد
والمشكل القاضي هذا فان السداد هو الاستقامة على الطريقة المثلى من غير زيغ ومن

كان بهذا حاله فانه لا يدخل النار اصلا فيحمل كافرا ام لا وانفصل عنه بحمل مسلم وعلى اسلم بمعنى
ان القاتل كان كافرا ثم اسلم وعرفه الحديث الآخر الذي قال فيه يضحك الله لرجلين الخ لكن
الاول اظهر والذي يظهر ان المراد بالسداد ان يسدد حاله في التخلص من مقتضى الذنب من
ما تقدم من ان الشهادة تكفر كل شيء الا الدين فاذا لم تكفر الشهادة الدين كان ابعد ان
يكفره قتل الكافر قال ويحتمل ان يقال يسدد ويدوم الاسلام الى الموت او باجتناب المعاصي
التي لا تغفر الا بالتوبة قال شيخنا وعندي ان مقصود الحديث الاخبار بان هذا الفعل
يكفر ما مضى من ذنوبه كلها كبائرها وصغائرها دون ما يستقبل منها فان مات عن قرب
او بعد مدة وقد سدد في تلك المدة فلم يذنب وان لم يسدد اخذ بما جناه بعد ذلك
لا بما قبله لانه قد كفر عنه حديث لا يجزي ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه
فيعتقه حم م د ت ه عن ابي هريرة قال النووي لا يجزي بفتح اوله اي لا يكافيه باحسانه وقضاء
حقه الا ان يعتقه واختلفوا في عتق الاقارب اذا ملكوا فقال اهل الظاهر لا يعتق احد
منهم بمجرد الملك سواء الوالد والولد وغيرهما بل لا بد من انشاء عتق واحتجوا بمفهوم
هذا الحديث وقال جماهير العلماء يحصل العتق في الآباء والاجداد والامهات والجدات
وان علوا وفي الابناء والبنات واولادهم الذكور والاناث وان سفلوا بمجرد الملك
سواء المسلم والكافر والقريب والبعيد والوارث وغيره ومختصره انه يعتق عمودا النسب
بكل حال واختلفوا فيما وراء عمودي النسب فقال الشافعي واصحابه لا يعتق غيرهما بالملك
لا الاخوة ولا غيرهم وقال مالك تعتق الاخوة ايضا وعنه رواية انه يعتق جميع ذوي
الارحام المحرمة ورواية ثالثة كمذهب الشافعي وقال ابو حنيفة يعتق جميع ذوي الارحام
المحرمة وتأول الجمهور الحديث المذكور على انه لما تسبب في شرائه الذي يترتب عليه عتقه
اضيف اليه والله تعالى اعلم حديث لا يجلد فوق عشرة اسواط في حد من حدود الله
حم ق ع عن ابي بردة بن نيار قال الشيخ اختلف السلف في مدلول هذا الحديث
فاخذ بظاهره الليث واحمد في المشهور عنه واسحق وبعض الشافعية وقال مالك والشافعي
وصاحبا ابي حنيفة تجوز الزيادة على العشر ثم اختلفوا فقال الشافعي لا يبلغ ادنى الحدود وهل
الاعتبار بجلد الحر والعبد قولان وفي قول او وجه يستنبط كل تعزير من جنس حده فلا يجاوزه وهو
مقتضى قول الاوزاعي لا يبلغ به الحد ولم يفصل وقال الباقون هو الى رأي الامام بالغا ما
بلغ وهو اختيار ابي ثور وعن عمر انه كتب الى ابي موسى لا تجلد في التعزير اكثر من عشرين
وعن عثمان ثلثين وعن عمر انه بلغ بالسوط مائة وكذا عن ابن مسعود وعن مالك وابي
ثور وعطاء لا يعزر الا من تكرر ريبته ومن وقع منه مرة واحدة معصية لا حد فيها فلا يعزر
وعن ابي حنيفة لا يبلغ اربعين وعن ابن ابي ليلى وابي يوسف لا يزاد على خمس وسبعين
جلدة وفي رواية عن مالك وابي يوسف لا يبلغ ثمانين واجابوا عن الحديث باجوبة
منها قصره على الجلد واما الضرب بالعصا مثلا وباليد فتجوز الزيادة ومنها انه منسوخ
دل على نسخه اجماع الصحابة ورد بانه قال به بعض التابعين وهو قول الليث
بن سعد ومنها معارضة الحديث بما هو اقوى منه وهو الاجماع على ان التعزير يخالف

... الى العراق فاذا رأى الناس ذلك اتاه ابدال الشام وعصائب اهل العراق فيبايعونه
ثم ينشأ رجل من قريش اخواله كلب فيبعث اليهم بعثا فيظهرون عليهم وذلك بعث كلب والخيبة
لمن لم يشهد غنيمة كلب فيقسم المال ويعمل في الناس بسنة
نبيهم ويلقي الاسلام بجرانه الى الارض فيلبث سبع سنين
ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون د عن ام سلمة
يكون عليكم امراء من بعدي يؤخرون الصلوة عن مواقيتها ...
يكون في آخر الزمان قوم يخضبون بالسواد ...
يكون في هذه الامة ...
يكون في آخر الزمان قوم ...
يكون في امتي خسف ومسخ وقذف حم ...
يكون في آخر امتي الخسف والقذف والمسخ ...
يكون في آخر هذه الامة خسف ومسخ وقذف قيل
يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا
ظهر الخبث حم عن عائشة يكون في آخر امتي خليفة
يحثي المال حثيا ولا يعده عدا حم م عن جابر
يكون في آخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده
عن ابي سعيد وجابر يكون في آخر الزمان ...
... ياتونكم من الاحاديث بما لم تسمعوا انتم
ولا آباؤكم فاياكم واياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم
م عن ابي هريرة يكون فيما بين يدي الساعة
اثنا عشر اميرا كلهم من قريش عن جابر بن سمرة
يلقى ابراهيم اباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر
قترة وغبرة فيقول له ابراهيم الم اقل لك لا تعصني
فيقول ابوه فاليوم لا اعصيك فيقول ابراهيم
يا رب انك وعدتني ان لا تخزني يوم يبعثون

يخالف الحد والحديث يقتضي تحديده بالعشر فما دونها فيصير مثل الحد وبالاجماع على ان التعزير
موكول الى رأي الامام فيما يرجع الى التشديد والتخفيف لا من حيث العدد ولان التعزير شرع
للردع ففي الناس من يردعه الكلام ومنهم من لا يردعه الضرب الشديد فلذلك كان
تعزير كل احد بحسبه وتعقب بان الحد لا يزاد فيه ولا ينقص فاختلفا وبان التخفيف
والتشديد مسلم لكن مع مراعاة العدد المذكور وبان الردع لا يراعى في الافراد وبنقل
القرطبي ان الجمهور قالوا بما دل عليه حديث الباب وعكسه النووي وهو المعتمد فانه
لا يعرف القول به عن احد من الصحابة حديث لا يجلس الرجل بين الرجل وابنه في
المجلس طس عن سهل بن سعد حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م
عن عائشة تقدم الكلام في بيت لا تمر فيه حديث لا يحافظ على ركعتي الفجر الا اواب
هب عن ابي هريرة حديث لا يحافظ على صلوة الضحى الا اواب وهي صلوة
الاوابين ك عن ابي هريرة قال في النهاية صلوة الاوابين حين ترمض الفصال
الاوابين جمع اواب وهو الكثير الرجوع الى الله تعالى بالتوبة وقيل المطيع وقيل
المسبح يريد صلوة الضحى عند ارتفاع النهار وشدة الحر انتهى وقال في المصباح آب
من سفره يؤوب اوبا رجع وآب باب ايضا منه فهو آئب وآب الى الله رجع عن ذنبه
وتاب فهو اواب مبالغة انتهى قوله حين ترمض الفصال وهي ان تحمى الرمضاء
وهي الرمل فتبرك الفصال من شدة حرها واحراقها اخفافها انتهى قاله في النهاية
وقال في المصباح الرمضاء الحجارة الحامية من حر الشمس ورمض يومنا رمضا من
باب تعب اشتد حره ورمضت الفصال وجدت حر الرمضاء فاحترقت اخفافها
وذلك وقت صلوة الضحى انتهى قلت ويدخل وقت صلوة الضحى بطلوع الشمس
وارتفاعها كرمح حديث لا يحتكر الا خاطئ حم م د ت ه عن معمر بن عبد الله
اي آثم قال في النهاية يقال خطئ في دينه خطأ اذا اثم فيه والخطء الذنب والاثم
واخطأ يخطئ اذا سلك سبيل الخطأ عمدا او سهوا ويقال خطئ بمعنى اخطأ ايضا وقيل
خطئ اذا تعمد واخطأ اذا لم يتعمد ويقال لمن اراد شيئا ففعل غيره او فعل غير الصواب
اخطأ انتهى وقال في المصباح والخطاء مهموز بفتحتين ضد الصواب ويقصر ويمد وهو
اسم من اخطأ فهو مخطئ قال ابو عبيدة خطئ خطأ من باب علم واخطأ بمعنى واحد
لمن يذنب على غير عمد وقال غيره خطئ في الدين واخطأ في كل شيء عامدا كان
او غير عامد وقيل خطئ اذا تعمد ما نهي عنه فهو خاطئ واخطأ اذا اراد الصواب
فصار الى غيره فان اراد غير الصواب وفعله قيل قصده او تعمده والخطء الذنب
تسمية بالمصدر انتهى وقال النووي قوله صلعم لا يحتكر الا خاطئ وفي رواية من
احتكر فهو خاطئ قال اهل اللغة الخاطئ بالهمزة هو العاصي الآثم وهذا الحديث صريح
في تحريم الاحتكار قال اصحابنا الاحتكار المحرم هو الاحتكار في الاقوات خاصة
وهو ان يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال بل يدخره ليغلو
ثمنه فاما اذا جاء من قريته او اشتراه في وقت الرخص وادخره او ابتاعه في وقت

يستغيثون ومن اخرى الا تعني من عذاب الله بعد
فيقولون الله ان الله حرمهما على الكافرين
فيقال يا ابراهيم ما تحت رجليك فينظر فاذا
هو بذيخ متلطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار
خ عن ابي هريرة يلقى على اهل النار الجوع
فيعدل ما هم فيه من العذاب فيستغيثون
بالطعام فيغاثون بطعام ذي غصة فيذكرون
انهم كانوا يجيزون الغصص في الدنيا بالشراب
فيستغيثون بالشراب فيدفع اليهم الحميم
بكلاليب الحديد فاذا دنت من وجوههم
شوت وجوههم ... الم تك تأتيكم رسلكم بالبينات
قالوا بلى قالوا فادعوا وما دعاء الكافرين
الا في ضلال فيقولون ادعوا مالكا فيقولون
يا مالك ليقض علينا ربك فيجيبهم انكم ماكثون
فيقولون ادعوا ربكم فلا احد خير من ربكم
فيقولون ربنا غلبت علينا شقوتنا وكنا
قوما ضالين ربنا اخرجنا منها فان
عدنا فانا ظالمون فيجيبهم اخسئوا فيها ولا تكلمون
فعند ذلك يئسوا من كل خير وعند ذلك
ياخذون في الزفير والحسرة والويل ت
عن ابي الدرداء يلقى عيسى حجته في قوله واذ
قال الله يا عيسى ابن مريم ءانت قلت
للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله
فلقاه الله سبحانك ما يكون لي ان اقول ما ليس
لي بحق الآية كلها ت عن ابي هريرة يلي رجل
من اهل بيتي يواطئ اسمه اسمي لو لم يبق من الدنيا
الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يلي ت
عن ابن مسعود وابي هريرة

الغلاء لحاجة الى الاكل او ابتاعه ليبيعه ثم وقته فليس باحتكار ولا تحريم فيه واما غير الاقوات
فلا يحرم الاحتكار فيه بكل حال هذا تفصيل مذهبنا قال العلماء والحكمة في تحريم الاحتكار
دفع الضرر عن عامة الناس كما اجمع العلماء على انه لو كان عند انسان طعام واضطر
اليه الناس ولم يجدوا غيره اجبر على بيعه دفعا للضرر عن الناس واما ما ذكر مسلم عن سعيد بن
المسيب ومعمر راوي الحديث انهما كانا يحتكران فقال ابن عبد البر واخرون انما كانا
يحتكران الزيت وحملا الحديث على احتكار القوت عند الحاجة اليه والغلاء وكذا حمله
الشافعي وابو حنيفة واخرون وهو الصحيح وقال القرطبي انه المشهور من مذهب مالك
قال وجواب سعيد ان معمرا كان يحتكر دليل على ان العموم يخص بمذهب الراوي
[illegible] وفي هذه الطريقة في الاصول فذلك منهم محمول على انهم كانوا يحتكرون ما لا يضر بالناس
كالزيت والادم والثياب ونحو ذلك حديث لا يحرم الحرام الحلال عن ابن عمر
هق عن عائشة قال الدميري هذا يدل لمذهب الشافعي ان الزنى لا يثبت حرمة المصاهرة
فيجوز للزاني ان ينكح ام المزني بها وابنتها وكذا يجوز لابيه وابنه ان ينكحاها لان حرمة
المصاهرة نعمة الله عز وجل فلا تثبت بالزنى كما لا يثبت به النسب وقال ابو حنيفة واحمد
يثبتها وهي مسئلة عظيمة في الخلاف وليس فيها حديث صحيح لا من جانبنا ولا من جانبهم
وبحث الشافعي فيها مع من خالفه نحو ورقتين والمعتمد الاستدلال على التحريم بهذا فمن
عموم هذا الحديث ان الرجل اذا حرم زوجته او امته لم تحرم عليه واختلف العلماء فيما اذا
قال لزوجته انت علي حرام فمذهب الشافعي ان نوى طلاقا كان طلاقا وان نوى
الظهار كان ظهارا وان نوى التحريم بعينها لم تحرم وعليه كفارة يمين ولا يكون ذلك يمينا وان
لم ينو شيئا فعليه كفارة يمين حديث لا يحل لمسلم ان يروع مسلما حم د عن رجال
بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه في من روع حديث لا يحل للرجل ان يفرق بين
اثنين الا باذنهما حم ت عن ابن عمرو بجانبه علامة الحسن وتقدم في اذا كان
اثنان فلا يتناجيان حديث لا يخرف قارئ القرآن ابن عساكر عن انس قال
في المصباح خرف الرجل من باب تعب فسد عقله لكبره فهو خرف حديث
لا يدخل الجنة الا رحيم هب عن انس حديث لا يدخل الجنة قاطع
حم ق د ت عن جبير بن مطعم كذا اورده من طريق عقيل وكذا عند مسلم من رواية
مالك ومعمر كلهم عن الزهري واخرجه المصنف في الادب المفرد وقال فيه قاطع رحم
واخرجه مسلم والترمذي كرواية مالك قال سفيان يعني قاطع رحم وقد ورد بهذا
اللفظ من طريق الاعمش عن عطية عن ابي سعيد ومن طريق ابي حريز [illegible] وزاد
ثم [illegible] عظيم واسمه عبد الله ابن الحسين عن ابي بردة عن ابي موسى رفعه لا يدخل
الجنة مدمن خمر ولا مصدق بسحر ولا قاطع رحم صححه ابن حبان والحاكم ولابي داود من
حديث ابي بكرة رفعه ما من ذنب اجدر ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا
مع ما يدخر له في الاخرة من البغي وقطيعة الرحم وللبخاري في الادب المفرد ان الرحمة
لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم وذكر الطيبي انه يحتمل ان يراد بالقوم الذين يساعدونه

حم ق ت ن عن [illegible]
يمكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا
يمكث ابوا الدجال ثلاثين عاما لا يولد لهما ولد ثم يولد لهما غلام
اعور اضر شيء واقله منفعة تنام عيناه ولا ينام
قلبه ثم نعت لنا رسول الله صلعم ابويه فقال ابوه طوال ضرب اللحم كان انفه منقار
وامه امراة فرضاخية طويلة الثديين ت
عن ابي بكرة ينادي مناد ان لكم ان تصحوا فلا تسقموا
ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان
تشبوا فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا فلا
تباسوا ابدا حم م ت عن ابي سعيد وابي هريرة
ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى سماء
الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر فيقول من
يدعوني فاستجيب له من يسالني فاعطيه من
يستغفرني فاغفر له حم ق ع عن ابي هريرة
ينزل الله تعالى الى السماء الدنيا كل ليلة حين
يمضي ثلث الليل الاول فيقول انا الملك انا الملك
من ذا الذي يدعوني فاستجيب له من ذا الذي
يسالني فاعطيه من ذا الذي يستغفرني فاغفر له
فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر م ت عن ابي هريرة
ينزل الله تعالى الى السماء الدنيا لشطر الليل او لثلث الليل الاخر
فيقول من يدعوني فاستجيب له او يسالني فاعطيه
ثم يبسط يديه يقول من يقرض غير عديم ولا ظلوم
م عن ابي هريرة ينزل الله تعالى كل ليلة
الى سماء الدنيا فيقول هل من سائل فاعطيه
هل من مستغفر فاغفر له هل من تائب فاتوب
عليه حتى يطلع الفجر حم ن عن جبير بن مطعم

يساعدونه على قطيعة الرحم ولا ينكرون عليه ويحتمل ان يراد بالرحمة المطر وانه يحبس
عن الناس عموما بشؤم التقاطع حديث لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان
ت عن ابي بكر حديث لا يدخل الجنة قتات ق عن حذيفة قال النووي يعني الا مع الداخلين في
الرعيل الاول من غير ما باس بل يعاقب منه بالعذاب حديث خب قال في النهاية
بالفتح الخداع الذي يسعى بين الناس بالفساد حديث ولا منان قيل يتاول على وجهين
احدهما من المنة وهو الاعتداد بالصنيعة والثاني من المن وهو النقص والقطع يريد
الخيانة والنقص من الحق حديث لا يدخل الجنة من لا يامن جاره بوائقه م عن ابي هريرة
وفي البخاري والله لا يؤمن كذا وقع مكررا ثلاثا مختصرا وقع عند احمد والله لا يؤمن
ثلاثا وكانه اختصار من الراوي ولا يتعلق بما هو يكون من الراوي رسول الله ومن قال الذي
لا يامن جاره بوائقه قال ابن بطال في هذا الحديث تاكيد حق الجار لقسمه صلعم على ذلك
وتكريره اليمين ثلث مرات وفيه نفي الايمان عمن يؤذي جاره بالقول والفعل
ومراده الايمان الكامل ولا شك ان العاصي غير كامل الايمان وقال النووي عن نفي
الايمان في مثل هذا جوابان احدهما انه في حق المستحل والثاني ان معناه ليس مؤمنا كاملا
انتهى ويحتمل ان يكون المراد لا يجازى مجازاة المؤمن بدخول الجنة من اول وهلة مثلا
او ان هذا خرج مخرج الزجر والتغليظ والبوائق بالموحدة جمع بائقة وهي الداهية
والشيء المهلك والامر الشديد الذي يوافي بغتة حديث لا يدخل الجنة صاحب
مكس حم د ك عن عقبة بن عامر قال ابن رسلان وهو من يأخذ العشر على ما كان
يأخذه اهل الجاهلية مقيما على دينه لا يدخل الجنة لكفره او مستحلا لذلك ان كان
مسلما واخذه مستحقا وتاركا فرض الله وهو ربع العشر واما من لم يستحل اخذ الحرام
فهو محمول على انه لم يدخل الجنة مع السابقين اليها او لا يدخلها حتى يعاقب الا ان
يغفر الله له واصل المكس النقصان والمكس الجباية قال الاصمعي الماكس العشار واصله الجباية
وصاحب المكس هو الذي يأخذ من التجار اذا مروا به مكسا باسم العشر اما من يعشرهم
على ما فرض الله سبحانه وتعالى فحسن جميل وقد عشر جماعة من الصحابة للنبي صلعم وللخلفاء
بعده وهو من يأخذ عشر ما سقته السماء وعشر اموال اهل الذمة في التجارات
حديث لا يدخل الجنة سيء الملكة حم ت ه عن ابي بكر بجانبه علامة الحسن قال في النهاية
اي الذي يسيء صحبة المماليك وحسن الملكة يقال فلان حسن الملكة اذا كان حسن
الصنيع اليهم وقال الطيبي سوء الملكة يدل على سوء الخلق وهو شؤم والشؤم
يورث الخذلان ودخول النار انتهى حديث لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر
حم ق ع عن اسامة لانقطاع الموالاة بينهما وان اسلم قبل ان يقسم الميراث فلا ميراث
له لان الاعتبار بوقت الميراث لا بوقت القسمة عند الجمهور فلا يرث المسلم الكافر
وقيل يرثه لخبر الاسلام يعلو ولا يعلى عليه والجمهور على المنع واجابوا عن الخبر بان معناه
تفضيل الاسلام ولا تعرض فيه للارث فلا يترك النص الصريح لذلك ولان الملل في
البطلان كالملة الواحدة حديث لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا البر

ت ك عن سلمان قال شيخنا قال التوربشتي في تأديبه وجاءت الدعاء يراد برد القضاء
ما يخافه العبد من نزول المكروه فإذا وفق للدعاء دفع الله عنه فيكون تسميته بالقضاء
مجازا على حسب ما يعتقده يوضحه ما سئل رسول الله صلعم أرأيت رقى نسترقيها ودواء نتداوى بها أترد
من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله فقد أمر الله بالتداوي والدعاء مع علم الخلق بأن
المقدور كائن لأن حقيقة المقدور وجودا وعدما مخفية عنهم والثاني أن يراد به الحقيقة
فيكون معنى رد الدعاء القضاء تهوينه وتيسير الأمر فيه حتى يكون القضاء النازل كأنه
لم ينزل ويؤيده حديث الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل أما نفعه مما نزل فصبره عليه
ورضاؤه وأما مما لم ينزل فهو أن يصرفه عنه أو يمده قبل النزول بتأييد من عنده
حتى يخف عنه أعباء ذلك إذا نزل به قال الغزالي فإن قيل فما فائدة الدعاء مع أن
القضاء لا مرد له فاعلم أن من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب
لرد البلاء ووجود الرحمة كما أن البذر سبب لخروج النبات من الأرض وكما أن
الترس يرد السهم كذلك الدعاء والبلاء يتعالجان وتقدم الكلام على الجملة الثانية
في أن العبد ليحرم الرزق حديث لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس
اثنان حم ق عن ابن عمر حديث لا يزال هذا الأمر في قريش أي الخلافة وهو مقيد
بالحديث الآخر إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا
الدين فما مصدرية ظرفية أي أن هذا الأمر في قريش مدة إقامتهم أمور الدين
فإذا لم يقيموها خرج منهم بتسلط غيرهم عليهم حديث لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر
حم ق ت عن سهل بن سعد تقدم معناه في لا تزال أمتي بخير حديث لا يزال المسروق
منه في تهمة ممن هو بريء منه حتى يكون أعظم جرما من السارق هب عن عائشة
حديث لا يسأل بوجه الله إلا الجنة د والضياء عن جابر قال ابن رسلان قال الحليمي
هذا يدل على أن السؤال بالله يختلف فإن كان الذي سأل السائل يعلم أن المسؤول إذا
سأله بالله تعالى عظم إعطاءه وأعظمه جاز له سؤاله بالله سبحانه وتعالى وإن كان
ممن يتلوى به ويتضجر ولا يأمن أن يرده فحرام عليه أن يسأله بالله وفي هذا تقرير ذلك ثم
قال وأما المسؤول فينبغي إذا سئل بوجه الله تعالى أن لا يمنع ولا يرد السائل وأن
يعطيه بطيب نفس وانشراح صدر لوجه الله تعالى حديث لا يعدل بالرعة
ت عن جابر بجانبه علامة الحسن قال في المصباح ورع عن المحارم يرع بكسرتين
ورعا بفتحتين ورعة مثل عدة فهو ورع أي كثير الورع حديث لا يعضه بعضكم
بعضا الطيالسي عن عبادة بجانبه علامة الحسن قال في النهاية أي لا يرميه بالعضيهة
وهي البهتان والكذب حديث لا يغل مؤمن طب عن ابن عباس بجانبه علامة
الحسن تقدم تفسير الغلول في من غل بعيرا حديث لا يغلق الرهن ه عن أبي هريرة
بجانبه علامة الحسن قال في النهاية يقال غلق الرهن يغلق غلوقا إذا بقي في يد المرتهن
لا يقدر راهنه على تخليصه والمعنى أنه لا يستحقه المرتهن إذا لم يستفكه صاحبه وكان هذا
من فعل الجاهلية أن الراهن إذا لم يؤد ما عليه في الوقت المؤقت ملك المرتهن الرهن

ينزل ناس من أمتي بغائط يسمونه البصرة عند نهر يقال له دجلة يكون عليه جسر يكثر أهلها ويكون من أمصار المسلمين فإذا كان في آخر الزمان جاء بنو قنطوراء عراض الوجوه صغار الأعين حتى ينزلوا على شط النهر فيتفرق أهلها ثلاث فرق فرقة يأخذون أذناب البقر والبرية وهلكوا وفرقة يأخذون لأنفسهم وكفروا وفرقة يجعلون ذراريهم خلف ظهورهم ويقاتلونهم وهم الشهداء عن أبي بكرة تفسير بنو قنطوراء الترك ... يخرج في ... الدجال د عن ابن عمر ... ت ك عن علي ... حم ت ه عن أنس يوشك ... قالوا فما تأمرنا قال ... حم ق ... عن أبي هريرة ... أهل المدينة ... أهل الشام ... أهل اليمن ... حم ق ت ه ... يوشك ... حم ك عن ابن عباس ... عن جابر ... يوشك الفرات أن يحسر عن جبل من ذهب ... والله لئن ترك الناس ... حم عن أبي ... يوشك أن يكون ...

[illegible]

الرهن فأبطله الإسلام قال الأزهري يقال غلق الباب وانغلق واستغلق إذا عسر
فتحه والغلق في الرهن ضد الفك فإذا فك الراهن الرهن فقد أطلقه من وثاقه عند
مرتهنه وقد أغلقت الرهن فغلق أي أوجبته فوجب للمرتهن انتهى وقال في المصباح
غلق الرهن غلقا من باب تعب استحقه المرتهن فذلك فكاكه ومنه حديث لا يغلق
الرهن بما فيه أي لا يستحقه المرتهن بالدين الذي هو مرهون به حديث لا يغني
حذر من قدر ك عن عائشة تقدم معناه في إذا أراد الله إنفاذ قدره حديث
لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث د ت ه عن ابن عمرو بجانبه علامة الصحة
قال العزيزي قال المناوي وذلك لأن الزيادة عليه تمنع الترتيل وقد تقدم الكلام على
قراءة القرآن في اقرأ القرآن في كل شهر حديث لا يقبل الله تعالى صلاة أحدكم
إذا أحدث حتى يتوضأ حم ق د ت عن أبي هريرة ولفظ البخاري لا يقبل صلاة من أحدث
حتى يتوضأ فقال رجل من حضرموت ما الحدث يا أبا هريرة قال فساء أو ضراط
وهو بلفظ لا يقبل الله عند البخاري في ترك الحيل قال في الفتح والمراد بالقبول هنا
ما يرادف الصحة وهو الإجزاء وحقيقة القبول ثمرة وقوع الطاعة مجزئة رافعة لما
في الذمة ولما كان الإتيان بشروطها مظنة الإجزاء الذي القبول ثمرته عبر عنه بالقبول
مجازا وأما القبول المنفي في مثل قوله صلعم من أتى عرافا لم تقبل له صلاة فهو
الحقيقي لأنه قد يصح العمل ويتخلف القبول لمانع قوله أحدث أي وجد منه الحدث
والمراد به الخارج من أحد السبيلين وإنما فسره أبو هريرة بأخص من ذلك تنبيها
بالأخف على الأغلظ ولأنهما قد يقعان في أثناء الصلاة أكثر من غيرهما وأما باقي
الأحداث المختلف فيها بين العلماء كمس الذكر ولمس المرأة والقيء ملء الفم والحجامة
فلعل أبا هريرة كان لا يرى النقض بشيء منها وعليه البخاري وقيل إن أبا هريرة إنما
اقتصر على ما ذكر لعلمه أن السائل كان يعلم ما عدا ذلك وفيه بعد واستدل بالحديث
على بطلان الصلاة بالحدث سواء كان خروجه اختياريا أم اضطراريا وعلى أن
الوضوء لا يجب لكل صلاة لأن القبول انتفى إلى غاية الوضوء وما بعدها مخالف
لما قبلها فاقتضى ذلك قبول الصلاة بعده مطلقا قوله حتى يتوضأ أي بالماء
أو ما يقوم مقامه وقد روى النسائي بإسناد قوي عن أبي ذر مرفوعا الصعيد
الطيب وضوء المسلم فأطلق الشارع على التيمم أنه وضوء لكونه قام مقامه ولا
يخفى أن المراد بقبول صلاة من كان محدثا فتوضأ أي مع باقي شروط الصلاة والله أعلم
حديث لا يقبل إيمان بلا عمل ولا عمل بلا إيمان طب عن ابن عمر بجانبه علامة الحسن
حديث لا يقتل مسلم بكافر حم ت ه عن ابن عمرو أي مطلقا ذميا كان أو غيره
من معاهد وحربي وقال أبو حنيفة يقتل المسلم بالذمي وبجانبه علامة الحسن
حديث لا يقتل الوالد بالولد حم ت عن ابن عباس حديث لا يقرأ الجنب ولا الحائض
شيئا من القرآن حم ت ه عن ابن عمر قال الدميري فقد نهاهما وهو مذهب أكثر العلماء
كما قاله الخطابي وغيره أن الجنب والحائض يحرم عليهما قراءة القرآن قليلها وكثيرها

يوشك أن تطول بكم مدة حتى يقوم أقوام بأيديهم مثل أذناب البقر يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله ... عن أبي هريرة يوشك المسلمون أن يحاصروا إلى المدينة حتى يكون أبعد مسالحهم سلاح د ك عن ابن عمر يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون أحدا أعلم من عالم المدينة ت ك عن أبي هريرة يوشك الرجل متكئا على أريكته يحدث بحديث من حديثي فيقول بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ألا وإن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله حم ك عن المقدام يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها قيل يا رسول الله فمن قلة يومئذ قال لا ولكنكم غثاء كغثاء السيل يجعل الوهن في قلوبكم وينزع الرعب من قلوب عدوكم لحبكم الدنيا وكراهيتكم الموت حم د عن ثوبان يوشك أن يأتي زمان يغربل فيه الناس غربلة وتبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فكانوا هكذا وشبك بين أصابعه قالوا كيف بنا يا رسول الله قال تأخذون ما تعرفون وتدعون ما تنكرون وتقبلون على أمر خاصتكم وتذرون أمر عامتكم حم د ك عن ابن عمرو يوشك الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فإذا قالوا ذلك فقولوا الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ثم ليتفل عن يساره ثلاثا وليستعذ بالله من الشيطان د عن أبي هريرة

ببعض آية وإلى هذا ذهب عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وجابر رضي الله تعالى
عنهم والحسن والزهري والنخعي وقتادة وأحمد وإسحق وقال داود يجوز للجنب
والحائض قراءة كل القرآن وروي هذا عن ابن عباس وابن المسيب واختاره
ابن المنذر وقال مالك يقرأ الجنب الآيات اليسيرة وفي الحائض عنه روايتان
احداهما تقرأ والثانية لا تقرأ وقال أبو حنيفة يقرأ الجنب بعض آية ولا يقرأ آية
وعنه رواية كمذهبنا والله تعالى أعلم حديث لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو
مراء حم عن ابن عمرو ويجانبه علامة الحسن وتقدم معناه مستوفى في حديث القصاص
ثلاثة وقال الدميري قال الخطابي بلغني عن ابن سريج أنه كان يقول هذا في الخطبة أي لا
يخطب إلا الأمير كأنهم في الزمن الأول يخطب الخلفاء والأمراء قال أو مأمور
وهو من أتاه الخليفة والأمراء قال أو مأمور وهو من أقامه الخليفة خطيبا فهو
منصوب من الأمير قال وأما المختال فهو الذي نصب نفسه من غير أن يؤمر بذلك
طلب الرياسة فهو مراء بذلك ومختال وقد قيل أراد المتكلمين على الناس ثلاثة
أصناف مذكر وواعظ وقاص فالمذكر الذي يذكر الناس آلاء الله ونعمائه ويبعثهم
به على الشكر والواعظ يخوفهم بالله وينذرهم عقوبته فيردعهم به عن المعاصي والقاص
هو الذي يروي لهم أخبار الماضين ويسرد عليهم القصص فلا يأمن أن يزيد فيها أو ينقص
والمذكر والواعظ مأمون عليهما ذلك حديث قال الشيخ شيء فقال ابن بطال
وهذا الكلام تمام سببه أنه النبي صلعم أول ما قاله لأبي عزة الجمحي وكان شاعرا أسر
ببدر فشكى عائلة وفقرا فمن عليه النبي صلعم وأطلقه بغير فداء فظفر به بأحد فقال من علي
فقال وذكر فقرا وعائلة فقال لا تمسح عارضيك بمكة تقول سخرت بمحمد مرتين وأمر به
فقتل أخرج قصته ابن إسحاق في المغازي بغير إسناد وقال ابن هشام ثم ذهب المسيب
بلغني عن سعيد بن المسيب أن النبي صلعم قال حينئذ لا يلدغ فذكره فوائد لا يلدغ
المؤمن هو بالرفع على صيغة الخبر قال الخطابي هذا لفظه خبر ومعناه أمر أي ليكن المؤمن
حازما حذرا لا يؤتى من ناحية الغفلة فيخدع مرة بعد أخرى وقد يكون ذلك في أمر الدين
كما يكون في أمر الدنيا وهو أولاهما بالحذر وقال أبو عبيد لا ينبغي للمؤمن إذا نكب
من وجه أن يعود إليه قلت وهذا الذي فهمه الأكثر ومنهم الزهري راوي الخبر وقال أبو
داود الطيالسي لا يعاقب في الدنيا بذنب فيعاقب به في الآخرة وحمله غيره على
غير ذلك قلت إن أراد من قال ذلك أن عموم الحديث يتناول هذا فيمكن وإلا فسبب
الحديث يأبى ذلك ويقول المراد بالمؤمن في هذا الحديث الكامل الذي وقفته معرفته
على غوامض الأمور حتى صار يحذر ما سيقع وأما المؤمن المغفل فقد يلدغ مرارا
فوائد من جحر زاد في رواية الكشميهني والسرخسي واحد ووقع في بعض النسخ جحر
وهي زيادة شاذة قال ابن بطال وفيه أدب شريف أدب به النبي صلعم أمته ونبههم
كيف يحذرون مما يخافون سوء عاقبته حديث لا يمس القرآن إلا طاهر طب عن ابن عمر
بجانبه علامة الحسن حديث لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله تعالى حم م د ه

يوضع الصراط بين ظهراني جهنم عليه حسك كحسك السعدان ثم يستجيز الناس فناج مسلم ومخدوش به ثم ناج ومحتبس به ومنكوس فيها حم ك عن أبي سعيد
يوم الفطر ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام وهي أيام أكل وشرب حم ... عن عقبة بن عامر
يوم الحج الأكبر يوم النحر خد عن علي
يوم الثلاثاء يوم الدم فيه ساعة لا يرقأ فيها الدم د عن أبي بكرة
يوم القيامة على المؤمنين كقدر ما بين الظهر والعصر ك عن أبي هريرة
يوم الجمعة ثنتا عشرة ساعة منها ساعة لا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئا إلا آتاه إياه فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر د ن ك
يومئذ تحدث أخبارها أتدرون ما أخبارها أخبارها أن تشهد على كل عبد وأمة بما عمل على ظهرها أن تقول عمل كذا وكذا في يوم كذا وكذا فهذه أخبارها حم ت ك عن أبي هريرة
اليتيمة تستأمر في نفسها فإن صمتت فهو إذنها وإن أبت فلا جواز عليها ت عن أبي هريرة
اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله حم خ عن حكيم بن حزام
اليد العليا خير من اليد السفلى ... ت
اليمين على ما يصدقك به صاحبك حم م د ت عن أبي هريرة
اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضلال ت عن عدي بن حاتم
اليسر يمن والعسر شؤم خر عن جابر

ومن جابر ولد كما في مسلم عن جابر قال سمعت رسول الله صلعم قبل موته بثلاث
يقول لا يموتن فذكره قال النووي وفي رواية وهو يحسن الظن بالله تعالى قال العلماء
هذا تحذير من القنوط وحث على الرجاء عند الخاتمة وقد سبق في الحديث الآخر أنا عند ظن
عبدي بي قال العلماء معنى حسن الظن بالله تعالى أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه قالوا وفي حال
الصحة يكون خائفا راجيا ويكونان سواء وقيل يكون الخوف أرجح فإذا دنت أمارات
الموت غلب الرجاء أو محضه لأن مقصود الخوف الانكفاف عن المعاصي والقبائح
والحرص على الإكثار من الطاعات والأعمال وقد تعذر ذلك أو معظمه في هذا الحال فاستحب
إحسان الظن المتضمن للافتقار إلى الله تعالى والإذعان له ويؤيده حديث
يبعث على الحال التي مات عليها ومثله حديث ثم بعثوا على نياتهم قال شيخنا قال الطيبي
نهي أن يموتوا على غير حالة حسن الظن وذلك ليس بمقدورهم بل المراد الأمر بتحسين
الظن ليوافي الموت وهو عليه انتهى ونظيره ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون

حرف الياء

حديث يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر ت عن أنس
حديث يأتي على الناس زمان يكون المؤمن فيه أذل من شاته ابن عساكر عن أنس
حديث يعجب الرجل من نفقته كلها إلا في التراب ت عن خباب بجانبه علامة الصحة
حديث يؤم القوم أقرؤهم للقرآن حم عن أنس بجانبه علامة الحسن
حديث يبصر أحدكم القذى في عين أخيه وينسى الجذع في عينه حم عن أبي هريرة
فوائد القذى جمع قذاة وهو ما يقع في العين والماء والشراب من تراب أو
تبن أو وسخ أو غير ذلك فوائد والجذع قال الجوهري واحد جذوع النخل
حديث يبعث الناس على نياتهم حم عن أبي هريرة بجانبه علامة الصحة
حديث يبعث كل عبد على ما مات عليه م ه عن جابر
قال العلقمي معناه يبعث على الحال التي مات عليها ومثله ثم يبعثوا على نياتهم كما تقدم في لا يموتن أحدكم
حديث يتجلى لنا ربنا ضاحكا يوم القيامة طب عن أبي موسى
حديث يترك للمكاتب الربع ك عن علي
حديث يجزئ من الوضوء مد ومن الغسل صاع ه عن عقيل بن أبي طالب
بجانبه علامة الحسن أجمع المسلمون على أن الماء الذي يجزئ في الوضوء والغسل
غير مقدر بل يكفي فيه القليل والكثير إذا وجد شرط الغسل وهو جريان الماء على الأعضاء
وغيرها قال الشافعي قد يرفق بالقليل فيكفي ويخرق بالكثير فلا يكفي والمستحب أن لا ينقص
في الغسل عن صاع ولا في الوضوء عن مد والصاع خمسة أرطال وثلث بالبغدادي
والمد رطل وثلث وذلك معتبر على التقريب لا على التحديد هذا هو الصواب المشهور
وقال ابن عبد السلام إذا كان المتوضئ نحيلا أو متفاحش الطول والعرض يستحب
له أن يستعمل ما يكون نسبته إلى جسده كنسبة المد إلى بدن رسول الله صلعم
وكذلك الغسل فما يمكن أن يكون في الوجود أعلم منه صلعم ولا أرفق ولا أحوط ولا أسوس بأمور شريعته صلعم

حديث يجزئ في الوضوء رطلان من ماء ت عن أنس
حديث يجزئ من السواك الأصابع الضياء عن أنس
حديث يجير على أمتي أدناهم حم ك عن أبي هريرة
قال في النهاية أي إذا أجار واحد من المسلمين حرًّا أو عبدًا أو امرأة واحدًا أو جماعة
من الكفار وخفرهم وأمنهم جاز ذلك على جميع المسلمين لا ينقض عليه جواره وأمانه
حديث يحب العامل إذا عمل أن يحسن طب عن كليب بن شهاب
حديث يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب حم ق د ن ه عن عائشة
حم م ن ه عن ابن عباس تقدم في الرضاعة يحرم ما تحرم الولادة
حديث يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة ق ن عن أبي هريرة
قوله ذو السويقتين تثنية سويقة وهو تصغير ساق أي أن له ساقين دقيقين
قوله من الحبشة أي رجل من الحبشة ووقع عند أحمد بإسناد حسن عن أبي هريرة
ولفظه يبايع لرجل بين الركن والمقام ولن يستحل هذا البيت إلا أهله فإذا استحلوه
فلا تسأل عن هلكة العرب ثم تجيء الحبشة فيخربونه خرابًا لا يعمر بعده أبدًا وهم الذين
يستخرجون كنزه ولأبي قرة عن أبي هريرة مرفوعًا لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين
من الحبشة ونحوه لأحمد والطبراني فيسلبها حليتها ويجردها من كسوتها كأني أنظر إليه
أصيلع أفيدع يضرب عليها بمسحاته أو بمعوله قيل هذا الحديث يخالف قوله تعالى
أولم يروا أنا جعلنا حرمًا آمنًا ولأن الله حبس عن مكة الفيل ولم يمكن أصحابه
من تخريب الكعبة ولم تكن إذ ذاك قبلة فكيف يسلط عليها الحبشة بعد أن
صارت قبلة للمسلمين وأجيب عن ذلك بأن ذلك محمول على أنه يقع
في آخر الزمان قرب قيام الساعة حيث لا يبقى في الأرض أحد يقول الله الله
كما ثبت في صحيح مسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله وقد
وقع قبل ذلك فيه من القتال وغزو أهل الشام له في زمن يزيد بن معاوية
ثم من بعده في وقائع كثيرة من أعظمها وقعة القرامطة بعد الثلاثمائة فقتلوا
من المسلمين في المطاف من لا يحصى كثرة وقلعوا الحجر الأسود فحولوه إلى بلادهم
ثم أعادوه بعد مدة طويلة ثم غزي مرارًا بعد ذلك وكل ذلك لا يعارض قوله تعالى
أولم يروا أنا جعلنا حرمًا آمنًا لأن ذلك إنما وقع بأيدي المسلمين فهو مطابق
لقوله صلعم ولن يستحل هذا البيت إلا أهله فوقع ما أخبر به صلعم وهو من علامات
نبوته وليس في الآية ما يدل على استمرار الأمن المذكور فيها والله تعالى أعلم
حديث يد الله على الجماعة ت عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن تقدم أن الله لا يجمع أمتي على الضلالة
حديث يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير حم م عن أبي هريرة
قال النووي قيل مثلها في رقتها وضعفها كالحديث الآخر أهل اليمن أرق قلوبًا وأضعف
أفئدة وقيل في الخوف والهيبة والطير أكثر الحيوان خوفًا وفزعًا كما قال الله تعالى
إنما يخشى الله من عباده العلماء وكأن المراد قوم غلب عليهم الخوف كما جاء عن جماعة

عن جماعة من السلف في شدة خوفهم وقيل المراد متوكلون والله تعالى أعلم
حديث يدور المعروف على يد مائة رجل آخرهم فيه كأولهم ابن النجار عن أنس
حديث يذهب الصالحون الأول فالأول وتبقى حفالة كحفالة الشعير والتمر لا يباليهم
الله تعالى بالة خ عن مرداس الأسلمي وفي رواية يقبض الصالحون الأول فالأول ويبقى
قوله وتبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر حفالة بالحاء المهملة والفاء وفي رواية حثالة
بالمثلثة قال الخطابي الحفالة بالفاء وبالمثلثة الرديء من كل شيء وقيل آخر ما يبقى من
الشعير والتمر وأردؤه وقال ابن التين الحثالة سقط الناس وأصلها ما يتساقط من
قشور التمر والشعير وغيرهما وقال الداودي ما يسقط من الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر
بعد الأكل قوله لا يباليهم الله تعالى بالة قال الخطابي أي لا يرفع لهم قدرًا ولا يقيم
لهم وزنًا وفي رواية لا يعبأ الله بهم وفي رواية لا يبالي الله عنهم وعين بالة مع الباء
يقال ما باليت به وما باليت عنه وقوله يعبأ بالمهملة الساكنة والموحدة مهموز أي لا
يبالي وأصله من العبء بالكسر ثم الموحدة مهموز وهو الثقل وكأنه قال لا يعبأ به لا وزن
له عنده قال ابن بطال في الحديث أن موت الصالحين من أشراط الساعة وفيه
الندب إلى الاقتداء بأهل الخير والتحذير من مخالفتهم خشية أن يصير من خالفهم ممن لا يعبأ
الله به وفيه أنه يجوز انقراض أهل الخير في آخر الزمان حتى لا يبقى إلا أهل الشر واستدل به
على جواز خلو الأرض من عالم حتى لا يبقى إلا أهل الجهل صرفًا ويؤيده حتى لم يبق
عالم اتخذ الناس رؤوسًا جهالًا انتهى ملخصًا من الفتح والله تعالى أعلم
حديث يرث الولاء من يرث المال ت عن ابن عمرو
حديث يستجاب لأحدكم ما لم يعجل يقول قد دعوت فلم يستجب لي مالك ق د ت ه عن أبي هريرة
قوله لأحدكم أي لكل واحد منكم في دعائه قوله يقول الخ بلفظه وفي نسخة
وفي رواية فيقول بزيادة الفاء واللام منصوبة قال ابن بطال المعنى أنه يسأم
فيترك الدعاء فيكون كالمانّ بدعائه أو أنه أتى من الدعاء بما يستحق به الإجابة
فيصير كالمبخل للرب الكريم الذي لا تعجزه الإجابة ولا ينقصه العطاء ووقع عند مسلم والترمذي
من حديث أبي هريرة لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم وما لم يستعجل
قيل وما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم أر يستجاب لي فيستحسر عند
ذلك ويدع الدعاء ومعنى قوله يستحسر بالمهملات ينقطع وقال الداودي يخشى على من خالف
وقال قد دعوت فلم يستجب لي أن يحرم الإجابة وما قام مقامها من الادخار والتكفير
انتهى وفي هذا الحديث أدب من آداب الدعاء وهو أنه يلازم الطلب ولا ييأس
من الإجابة لما في ذلك من الانقياد والاستسلام وإظهار الافتقار حتى قال بعض السلف
لأنا أشد خشية أن أحرم الدعاء من أن أحرم الإجابة وفي الأحاديث دلالة على
أن دعوة المؤمن لا ترد وأنها إما أن تعجل له الإجابة وإما أن يدفع عنه من السوء
مثلها وإما أن يدخر له في الآخرة خير مما سأل أشار إلى ذلك الداودي ونبه له علم

ان دعاء المؤمن لا يرد غير انه قد يكون الاولى له تأخير الاجابة او يعوض بما هو اولى له عاجلا او آجلا فينبغي للمؤمن ان لا يترك الطلب من ربه فانه متعبد بالدعاء كما هو متعبد بالتسليم والتفويض ومن جملة آداب الدعاء تحري الاوقات التي فضله كالسحر وعند الاذان ومنها تقديم الوضوء والصلوة واستقبال القبلة ورفع الايدي وتقديم التوبة والاعتراف بالذنب والاخلاص وافتتاحه بالحمد والثناء والصلوة على النبي صلعم والسؤال بالاسماء الحسنى وتقدم مزيد على ذلك وقال الكرماني ما ملخصه الذي يتصور بالاجابة وعدمها اربع صور الاول عدم العجلة وعدم القول المذكور الثانية وجودهما والثالثة والرابعة عدم احدهما ووجود الآخر فدل الحديث على ان يعلق قوله اجيب وعدة الداعي اذا دعاني مقيد بما دل عليه الحديث قلت وقد اول الحديث المشار اليه قبل على ان المراد بالاجابة ما هو اعم من تحصيل المطلوب بعينه او ما يقوم مقامه ويزيد عليه والله تعالى اعلم

حديث يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا حم ق ن عن انس قوله يسروا امر بالتيسر ضد التعسير قوله ولا تعسروا اكد تأكيدا ولان الامر بالشيء نهي عن ضده ولانه لو اقتصر على اليسر لصدق على من اتى به مرة وبالعسر بعض الاوقات فلما قال ولا تعسروا انتفى العسر في كل الاوقات قوله وبشروا من البشارة وهي الاخبار بالخير ضد النذارة قوله ولا تنفروا قابل به بشروا مع ان ضد البشارة النذارة لان القصد من النذارة التنفير فصرح بالمقصود منها

حديث يشفع يوم القيامة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء ه عن عثمان بجانبه علامة الحسن

حديث يشفع الشهيد في سبعين من اهل بيته د عن ابي الدرداء بجانبه علامة الحسن قوله يشفع الشهيد اي في سبيل الله في سبعين شخصا من اهل بيته يدخل فيه الاصول والفروع والزوجات وغيرهم من الاقارب وفيه دليل على ان الاحسان الى الاقارب افضل من الاجانب ومن كان اليه اقرب كان الاحسان اليه افضل وفيه ان الشهيد لا يصلى عليه لان الصلوة شرعت للشفاعة وهو شافع

حديث يشمت العاطس ثلاثا فما زاد فهو مزكوم ه عن سلمة بن الاكوع بجانبه علامة الحسن

حديث يطبع المؤمن على كل خلق ليس الخيانة والكذب هب عن ابن عمر قوله يطبع اي يخلق عليها والطباع ما ركب في الانسان من جميع الاخلاق التي لا يكاد يزاولها من الخير والشر وهو اسم مؤنث على فعال نحو مهاد ومثال والطبع المصدر

حديث يعطى المؤمن في الجنة قوة مائة في النساء ت حب عن انس

حديث يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين حم م عن ابن عمر تقدم معناه

حديث يقتل ابن مريم الدجال ت عن مجمع بن جارية قال في النهاية هو موضع بالشام وقيل بفلسطين وبجانبه علامة الصحة

حديث يكسى الكافر لوحين من نار في قبره ابن مردويه عن البراء

حديث يكون في آخر الزمان عباد جهال وقراء فسقة حل ك عن انس

حديث يلبي المعتمر حتى يستلم الحجر د عن ابن عباس بجانبه علامة الحسن قوله يلبي المعتمر اي يلبي في عمرته كما يلبي في كل حال من احواله من ركوب ونزول وصعود شرف ونزول واد وفي خلف كل صلوة فرضا ونفلا وعند اصطدام الرفاق وفي حال الطرقات قوله حتى يستلم الحجر اي بالتقبيل او وضع اليد وظاهره انه يلبي في حال دخوله المسجد وبعد رؤية البيت وفي حال مشيه حتى يشرع في الاستلام فانه قبل غاية انقطاع التلبية الاستلام فما قبله يلبي لكن يستثنى منه ما فيه دعاء مخصوص كدخول المسجد ورؤية البيت وغير ذلك والله تعالى اعلم

حديث يمن الخيل في شقرها حم د ت عن ابن عباس

حديث يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك حم م د ه عن ابي هريرة وفي رواية على نية المستحلف وهو بكسر اللام قال النووي وهذا الحديث محمول على الحلف باستحلاف القاضي فاذا ادعى رجل حقا على رجل فحلفه القاضي فحلف وورى فنوى غير ما نوى القاضي انعقدت يمينه على ما نواه القاضي ولا تنفعه التورية وهذا مجمع عليه ودليله هذا الحديث والاجماع فاما اذا حلف بغير استحلاف القاضي وورى فتنفعه التورية ولا يحنث سواء حلفه ابتداء من غير تحليف او حلفه غير القاضي وغير نائبه في ذلك ولا اعتبار بنية المستحلف غير القاضي وحاصله ان اليمين على نية الحالف في كل الاحوال الا اذا استحلفه القاضي او نائبه في دعوى توجهت عليه فتكون اليمين على نية المستحلف وهو مراد الحديث اما اذا حلف عند القاضي من غير استحلاف القاضي في دعوى فالاعتبار بنية الحالف وسواء في هذا كله اليمين بالله او بالطلاق او بالعتاق الا انه اذا حلفه القاضي بالطلاق فتنفعه التورية ويكون الاعتبار بنية الحالف لان القاضي ليس له التحليف بالطلاق والعتاق وانما يحلف بالله تعالى واعلم ان التورية وان كان لا يحنث بها فلا يجوز فعلها حيث يبطل بها حق مستحق وهذا مجمع عليه هذا تفصيل مذهب الشافعي واصحابه انتهى

حديث ينزل عيسى ابن مريم عند المنارة البيضاء شرقي دمشق طب عن اوس بن اوس قال شيخنا قال الحافظ ابن كثير هذا هو الاشهر في موضع نزوله قال وقد جددت منارة في زماننا في سنة احدى واربعين وسبعمائة من حجارة بيض ولعل هذا يكون من دلائل النبوة الظاهرة حيث قيض الله تعالى بناء هذه المنارة لينزل عيسى ابن مريم عليها قلت هو من دلائل النبوة بلا شك فانه صلعم اوحي اليه بجميع ما يحدث بعده مما لم يكن في زمنه وقد رويت بكثرة الحديث الصحيح وهو قوله صلعم ان الله يبعث على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الامة امر دينها فبلغني عن بعض من لا علم عنده انه استنكر ذلك وقال ما كان التاريخ في زمن النبي صلعم حتى يقول على رأس كل مائة سنة وانما حدث التاريخ بعده فقلت له قصده ان النبي صلعم علم جميع ما يحدث بعده فعلم امورا كثيرة على ما علم انه سيحدث بعده وان لم يكن موجودا في زمنه صلعم ومن لطيف ذلك ان عثمان رضه لما جمع القرآن في المصاحف روى انه

لابي هريرة انه سمع النبي صلعم يقول ان اشد امتي حبا لي ناس يكونون من بعدي يود احدهم لو رآني باهله وماله ...

ولو يروني يعلون بماء الوضوء المعلق قال ابو هريرة فاتاهم رجل فرأيت

المصاحف فخرج بذلك عثمان واجاز ابا هريرة ببشارة الاف درهم وجارية وقال انه

انك تحفظ علينا حديث نبينا صلعم فليت شعري اذ اعرض عليه هذا الحديث

الصحيح الثابت في صحيح مسلم وغيره ايقول ان دمشق كانت في زمن النبي صلعم

واركوه لم يكن بها جامع ولا منارة فينكر الحديث الصحيح ويرده بذلك نعوذ بالله

من غلبة الجهل ثم قال الا ان قطا بها كثيرة وقد ورد في بعض الاحاديث انه عيسى ع م

ينزل ببيت المقدس وفي رواية بالاردن وفي رواية بمعسكر المسلمين والله تعالى

اعلم قلت حديث نزوله ببيت المقدس عند ابن ماجه وهو عندي ارجح ولا ينافي

ساير الروايات لان بيت المقدس هو شرقي دمشق وهو معسكر المسلمين اذ ذاك

والاردن اسم الكورة كما في الصحاح وبيت المقدس داخل فيه فاتفقت الروايات

فان لم يكن في بيت المقدس الآن منارة بيضاء فلابد ان يحدث قبل نزوله المشهور

حديث ينزل في الفرات كل يوم مثاقيل من بركة الجنة خط عن ابن مسعود

حديث يهرم ابن آدم ويبقى معه اثنتان الحرص والامل حم حب عن انس

وفي رواية لا يزال قلب الكبير شابا في اثنتين في حب الدنيا وطول الامل وفي رواية

قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحيوة وحب المال وتقدم الكلام عليه في حديث قلب الشيخ

حديث يوزن يوم القيمة مداد العلماء ودم الشهداء فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء

الشيرازي عن انس الموهبي عن عمران بن حصين ابن عبد البر في العلم عن ابي الدرداء ابن الجوزي في العلل عن النعمان بن بشير

المعرف

حديث اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول حم طب عن ابن عمر في بيه علامة النجح تقدم الكلام عليه في

حديث اليمن حسن الخلق والشؤم سوء الخلق في مكارم الاخلاق عن عايشة

حديث اليمين على نية المستحلف م ه عن ابي هريرة تقدم الكلام عليه في يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك

حديث اليوم الموعود يوم القيامة والشاهد يوم الجمعة والمشهود

يوم عرفة ويوم الجمعة ذخره الله لنا وصلوة الوسطى صلوة العصر طب عن ابي مالك الاشعري

حديث اليوم الموعود يوم القيمة واليوم المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة

وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم افضل منه فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يدعو

الله بخير الا استجاب الله له ولا يستعيذ من شر الا اعاذه الله منه ت هق عن ابي هريرة

سمى الثاني مشهودا لان الناس يشهدونه اي يحضرونه ويجتمعون فيه والثالث شاهدا

لانه يشهد لمن حضر صلوته فات وقد تتبع شيخنا خصايص يوم الجمعة وافرده بالتاليف

وقد فرغت من تاليفه في يوم الاربعاء ثاني عشرين شعبان المعظم سنة ثمان وستين

وتسعماية احسن الله عاقبتها وعلقه بيده الفقير الى رحمة ربه العلي المنعم محمد بن عبد

الرحمن العالمي الشافعي وهو يختصر اخذه من المؤلف رحمة الله عليه وصلى الله على سيدنا

وشفيعنا وحبيب ربنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين

وكان الفراغ من استنساخه في اوائل شهر ذي الحجة من شهور سنة

ست وعشرين ومائة والف من هجرة من له العز والشرف

قال مؤلفه الشيخ الامام العالم العلامة خاتمة المحدثين ولي الله تعالى

الشيخ جلال الدين السيوطي الشافعي تغمده الله برحمته فرغت منه

يوم الاثنين ثامن عشر شهر ربيع الاول سنة سبع وتسعمائة احسن الله عاقبتها

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين

مولد مؤلفه اول رجب سنة ٨٤٩ — مدة عمره سنة ٦٢ — ووفاته ليلة الجمعة تاسع عشر جمادى الاولى سنة ٩١١

احضر جنازة الشيخ ابن حجر فامطرت السماء وهو قائم على نعشه وقد قرب الى المصلى ولم

يكن زمان مطر فانشد الشهاب المنصوري عند نعشه قدس سره

قد بكت السحب على قاضي القضاة بالمطر وانهدم الركن الذي كان مشيدا بالحجر

اذا اصبح ابن آدم فان الاعضا كلها تكفر اللسان فتقول اتق الله فينا فانما نحن
بك فان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا